

KÖPRÜLÜ KUT.
56
HC. Ahmet

الجزء الثامن من كتاب إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري

تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة الرحلة المفيد الفهامة
شيخ الإسلام والمسلمين وقوارث علوم سيد المرسلين الورع
الناسك الحافظ الشيخ شهاب الدين أحمد
ابن الشيخ عمر الدين محمد الخطيب
القسطلاني غفر الله
ولوالديه ولجميع
المسلمين
آمين
آم



٥٣٦

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

على آله وأصحابه وأفضاله ﴿ وصلى الله على سيدنا محمد وآله ﴿ وسلم تسليما كثيرا ﴿ وبالسند إلى الإمام
البخاري قال ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب ﴿ البيوع ﴾ جمع بيع وجمع لاختلاف
أنواعه كبيع العين وبيع الدين وبيع المنفعة والصحيح والفاسد وغير ذلك وهو في اللغة المبادلة ويطلق أيضا على
الشراء قال الفرزدق ﴿ إن الشباب الرائح مزياعه ﴿ والشيب ليس إبايعه بجار ﴿ يعني من اشتراه ويطلق الشراء
أيضا على البيع نحو وشروه بثمن بخس قيل وسمي بيعا لأن البايع يمد باعه إلى المشتري حالة العقد غالبا كما يسمى صفقة لأن
المتبايعين يصفق يده على يد صاحبه ﴿ ثمن ﴾ وكون البيع مأخوذا من الباع لأن البيع يأتي العين والباع واوي تقول منه
بعت الشيء أبوعه بوعا إذا قصدته بالبيع واسم الفاعل منه بايع بالهمز وتركه لحن واسم المفعول مبيع وأصله مبيوع فنقل
حركة الياء الذي حذف من بيع واو مفعول لزيادة لفا ومبى أولى بالحذف وقال الأخفش المحذوفة عين الفعل لأنهم لما
سكنوا الياء التي لام الكلمة على الوقف ما قبلها فانضمت ثم أبدلوا من الضمة كسرة ليليها التي بعدها ثم حذفتها كما
قالوا في أويا أكا انقلبت واو ميزان للكثرة قال المازني كلا القولين حسن وقولا الأخفش أقيس والبيع في الشرع مقابلة
مال قابل للتصرف بمال قابل للتصرف مع الإيجاب والقبول على الوجه المأذون فيه وحكمته نظام المعاش وبقاء العالم
لأن غالبة الإنسان تعلق بما في يد صاحبه غالبا وقد لا يبذلها له فتصير المعاملة تفضي إلى التقاتل والتنازع وفناء
العالم واختلال نظام المعاش وغير ذلك فتقرر لشرع البيع وسيلة إلى بلوغ الغرض من غير عرض ومن ثم عقبا المؤلف
كغيره المعاملات بالعبادات لما فيها من ضرورية وأخرا النكاح لأن شهوته متأخرة عن شهوة الأكل والشرب ونحوهما وقدم
البسملة متبعة لما في كتاب الله في الفرع وموخرة عنه لأنوف ﴿ وقول الله عز وجل بالجر عطفا على المجرور السابق ﴿ وأحل الله
البيع وحرم الربا لما ذهب إليه الكلية الربا بقوله الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس وأخبر
أنهم اعترضوا على أحكام الله تعالى وقالوا البيع مثل الربا فإذا كان الربا حراما فلا يمكن أن يكون البيع كذلك فرد الله عليهم بقوله
وأحل الله البيع وحرم الربا والألف واللام لفظ العموم فيدخل كل بيع فيقتضي إباحة الجميع لكن قد منع الشارع بيوعا أخرى
وحرمها فهي عامة في الإباحة مخصوصة بالأدلة الدالة على منعه وقال أمامنا الشافعي فيما رأيته في كتاب المعرفة للبيهقي
فصل البيوع كلها مباح إذا كانت برضى المتبايعين الجائز الأمر فيما يتبايعان الا ما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
منه أو كان في معنى ما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى ﴿ وقوله بالجر عطفا على سابقه ويجوز الرفع على الاستئناف
﴿ إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم ﴾ استثنا عن الأمر بالكتابة والتجارة الحاضرة تعم المتبايعة
بدين وعين وإدارتها تعاطيهم إياها يدا بيد أي الآن بتبايعوا بها يدا بيد فلا بأس أن لا يكتبوا لعدم التنازع
والنسيان قاله البيضاوي وقال الثعلبي لا استثنا منقطع لكن إذا كانت تجارة فإنها ليست بباطل فاؤل هذه الآية
يدل على إباحة البيوع المؤجلة وآخرها على إباحة التجارة في البيوع الحالة وسقطتا لا يبان في رواية أبوي ذر والوقت
وابن عساكر بإ ﴿ ما جاء في قول الله تعالى استفتاح عساكر بلفظ الباب فزاد أو العطف
قبل قوله ﴿ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض فابتغوا من فضل الله ﴾ رزقه وهذا
أمر إباحة بعد الحظر وكان عراك بن مالك إذا صلى الجمعة انصرف فوقف على باب المسجد فقال اللهم إني أجبت دعوتك

وصليت فريضتك وانتشرت كما أمرتني فارزقني من فضلك وأنت خير الرازقين رواه ابن أبي حاتم وعن بعض السلف من باع
واشترى بعد صلاة الجمعة بارك الله له سبعين مرة ﴿ واذكروا الله كثيرا ﴾ اذكروه في مجامع أحوالكم ولا تخصوا ذكره بالصلاة
﴿ لعلكم تفلحون ﴾ بخير الدارين ﴿ وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها ﴾ نزلت حين قدم عير المدينة أيام الغلا والنبي صلى الله عليه
وسلم يخطب فسمع الناس الطبل لقدومها فانفضوا إليها إلا اثني عشر رجلا فيما يقال فعيرهم الله بها وأنزل فيهم ﴿ قل ما عند الله
خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين ﴾ لمن توكل عليه فلا تتركوا ذكره في وقت وفي هذه الآية حض وعبية البيع من طريق الأولى
الفضل لشمول التجارة وأنواع التكسب والنظر رواية أبوي ذر والوقت وابن عساكر فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض
وابتغوا من فضل الله إلى آخر السورة وفي أخرى لهم ذكروا الآية إلى قوله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون ثم قال إلى آخر السورة
وقوله تعالى بالجر عطفا على السابق ﴿ لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ﴾ بالحرام بحيث الشرع كالغصب والربا والقمار ﴿ إلا أن تكون
تجارة عن تراض منكم ﴾ استثنا منقطع أي لكن كون تجارة عن تراض منهي عنه وافعلوا وكون تجارة وعن تراض صفة
التجارة أي تجارة صادرة عن تراض المتعاقدين وتخصيص التجارة من الوجوه التي يحل بها تناول مال الغير لأنها أغلب وأرفق
لذوي المروآت وقرأ الكوفيون تجارة بالنصب على إن كان ناقصة واسمها الاضمار أي إلا أن يكون تجارة أو للجملة تجارة
وبالعند قال ﴿ حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال ﴿ حدثنا شعيب ﴾ هو ابن أبي حمزة ﴿ عن الزهري ﴾ محمد بن مسلم بن شهاب
﴿ قال أخبرني ﴾ بالإفراد ﴿ سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال إنكم تقولون أن أبا هريرة
يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول أو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بال المهاجرين والأنصار لا يحدثون
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي هريرة وإن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم صفق بالأسواق يعني بفتح
الصاد المضارعة من يشغلهم ما مضى شغله التي لا شيا قال الجوهري والأشغل أشغلني يعني بالألف لا نه لغة رديه والصفق بالصاد
وسكون الفا وبالقاف قال ابن حجر ووقع في رواية الفابسي بسين بدل الصاد وقد قال الخليل كالصاد يحتمل
القاف فللعرب فيها لغتان سين وصاد قال في المصابيح وقوله يشغلهم جزكان معتد ما وصفق اسمها فان قلت قد منعوا
في باب المبتدا تقديم الخبر في مثل زيد قائم لئلا يلتبس بالفاعل ومقتضاه منع ما ذكر به من الاعراب وأجاب بانه بعد
دخول الناسخ يجوز عوكان بقوم زيد خلافا لقوم صرح به في التسهيل انتهى والمراد بالصفق هنا التبايع لانهم كانوا اذا
تبايعوا تصافقوا بالأكف امارة لاتزاع البيع لان الاملاك انما تضاف الى الايدي والقبوض بيع لها فاذا تصافقت
الأكف انتقلت الاملاك واستقرت كل يد منها على ما صار لكل واحد منهما من ملك صاحبه وهذا موضع الترجمة
لانه وقع في زمنه صلى الله عليه وسلم واطلع عليه وأقره ﴿ وكنت لزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني
بكسر الميم وسكون اللام أي شبعا ﴿ فحدثت ﴾ بفتح المثناة فوق فكن لي عيينة عنه ﴿ فأشهد ﴾ رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ إذا
غابوا ﴾ أي أخوتي من المهاجرين ﴿ وأحفظ ﴾ حديثه ﴿ إذا نسوا ﴾ بفتح النون وضم المهملة المخففة ﴿ وكان يشغل عمل أخوتي
من الأنصار عمل أموالهم ﴾ في الزراعة وعمل ما يشغل وأخوتي مفعول وهو بالمثناة الفوقية في الموضعين ﴿ وكنت
امرأ مسكينا من مساكين الصفة ﴾ التي كانت منزل عزبا فقرا الصحابة بالمسجد النبوي أعي ﴿ أستفتاف وأحال
من الضمير في كنت وان كان مضارعا وكان ماضيا لانه حكاية الحال الماضية أي احفظ حين ينسون لو قيل اشهد اذ
غابوا الان عينية الانصار كانت قليلا لان المدينة بلد عمر وقت الزراعة قصير فلم يعتد به ولذا قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم في حديث يحدثه الذي يبسط أحد ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه ثم يجمعه إليه ثوبه الا وعاما سمع
أي حفظه فبسطت نمرة كانت علي بفتح النون وكسر الميم كساء ملونا كالنمر من الشعر لها خمل من السواد وابيض وقال
ثعلب ثوب مخطط حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته جمعتها إلى صدري فما نسيت من مقالة
رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شيء ووقع في الترمذي التصريح بقدر المقالة المبهمة في حديث أبي هريرة
ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يسمع كلامي أو كلمتين فيحافظ الله تعالى عليه فيتعلمهن ويعمل بهن
الا دخل الجنة ومقتضى قوله لا تنسيته من مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شيء تخصيص عدم النسيان
بهذه المقالة فقط لكن وقع في باب حفظ العلم من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة قال بسط رداء الذي بسطته فغرف
بيديه ثم قال ضمه فضممته فما نسيت شيئا بعده أي بعد الضم وظاهره العموم في عدم النسيان منه لكل شيء في الحديث
وغيره لان النكرة في سياق النفي تدل عليه لكن وقع من رواية يونس عند مسلم فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا حدثني
به ومقتضى تخصيص عدم النسيان بالحديث وحديث الباب أخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في العلم وقوله تعالى
﴿ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال ﴿ حدثنا إبراهيم بن سعد ﴾ بسكون العين ﴿ عن أبيه ﴾ سعد ﴿ عن جده ﴾ إبراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف ﴿ قال قال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه لما قدمنا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيني
وبين سعد بن الربيع ﴾ بفتح الراء وكسر الموحدة وسكون المثناة التحتية الأنصاري الخزرجي النقيب البدري وآخى
بالمد أي جعلني أخوين وكان ذلك بعد قدومه عليه السلام المدينة بجمعة أشهر وكانوا مواخاتون بذلك دون الترابات
حتى نزلت وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض فتأخذ سعد بن الربيع لعبد الرحمن بن عوف أني أكثر الأنصار مالا فأقسم
لك نصف مالي وانظر بالواو وفي نسخة بالفرع كأصله فانظر أي زوجي وفي نسخة زوجتي بلفظ المتكلم المضاف إلى المتكلم

واسمها احدى زوجتيه عمرة بنت جزء اخت عمرو بن جزء كما سماها اسمعيل القاضي في احكامه والاخرى لم تسم هوبت بضم الهاء وكسر الواو واسكنت نزلت لك عنها اى طلقتها اذا حللت انقضت عدتها وجتها فقال عبد الرحمن له ولا نوى ذرواة الوقت وابن عساكر فقال له عبد الرحمن لا حاجة لي في ذلك هل من سوق فيه تجارة وهذا موضع الترجمة والسوق تذكر وتؤنث قال سعد سرق فيقاع بضم القاف وسكون التحتية المشاة وضم المثلثة وسكون الواو وعند الله بن ارطبان عن الشعبي عامر بن شراحيل قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر لفظ هذه الرواية وبي عند ابي داود والنسائي وعنهما بلفظ ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهات واحيانا يقول مشتبهة وساضرب لكم في ذلك مثلا ان الله حمى حمى وان حمى الله ما حرمه وان من يرتع حول الحمى يوشك ان يخالطه وانه من يخالط الريبة يوشك ان يجسر وبه قال حدثنا ولابي ذر وابن عساكر وحدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابن عيينة سفين عن ابي فروة بفتح الواو وسكون الراء وفروة بن الحسن الاكبر ولابوي ذر والوقت وابن عساكر بن البير عن الشعبي عامر انه سمع النعمان زاد ابو ذر والوقت وابن عساكر بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وسقط ذلك لابن عساكر الا لابوي ذر والوقت وحدثني بالواو ولابوي ذر والاصيلي ولابن عساكر وحدثنا بالواو والجمع عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفين عن ابي فروة هروة الاكبر قال سمعت الشعبي عامرا يقول سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر لفظ ابن عيينة عن ابي فروة في لفظ يقين ولفظه كما عند ابن خزيمة في صحيحه والاسماعيلي من طريقه حلال بين وحرام بين ومشتبهات من ذلك فذكره وفي اخره والكل سلل حمى وحمى الله في الارض معاصيه وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالمثلثة العبدي البصري قال ابن معين لم يكن به بالثقة وقال ابو حاتم صدوق ووثقه احمد بن حنبل وروى عنه البخاري ثلاثة احاديث في العلم وهذا الحديث والتفسير وتد توبع عليها قال اخبرنا سفين الثوري عن ابي فروة عن الشعبي عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحلال بين واضح لا يخفى حله وهو ما علم سلكه بينا والحرام بين واضح لا يخفى حرمته وهو ما علم سلكه لغيره وبينهما اى الحلال والحرام امور اشتبهت بكسر الشين المعجمة وفتح المثناة الفوقية وكسر الموحدة على البناء للمفعول ولابي ذر عن الكشميهني اشتبهت بفتح الواو والضاد المعجمة اى التبست على بعض الناس لا يدري اهي من الحلال او من الحرام كذا في نفسها مشتبهة لان الله تعالى بعث رسوله صلى الله عليه وسلم مبينا للامة جميع ما يحتاجون اليه من امر دينهم كذا قرره البرماوي كالكرماني وقال ابن المنير فيه دليل على ان المجملات بعد النبي صلى الله عليه وسلم خلا فالمن منع ذلك وتاول ذلك من قوله تعالى افرطنا في الكتاب من شيء وانما المراد ان اصول البيان في كتاب الله تعالى فلا تقع الاجمال والاشتباه حتى يستنبط آلة البيان ومع ذلك فقد يتعذر البيان وينتفي التعارض فلا يطلع على ترجيح فيكون البيان حينئذ الاحتياط والاستبراء للعرض والدين والاخذ بالاشد على قول او تخير المجتهد على قول او رجوع الى البراءة الاصلية وكل ذلك بيان رجع الله عند الاشتباه من غير ان يحدد الاجمال او الاشكال قال ابن حجر وفي الاستدلال بذلك نظر الان ارادة مجمل حتى بعض من بعض او ارادة الرد على منكر القياس بعيد ما قاله والله اعلم فمن ترك ما شبه عليه من الاثم بضم الشين وكسر الموحدة المشددة كان ان ظهر حرمته انزك اى ظهر حرمته انزك نصب خبر كان ومن اجتراء بالراء من الجراءة على ما يشك بفتح اوله وضم ثانيه ولابي ذر يشك بضم اوله وفتح ثانيه مبنيا للمفعول فيه من الاثم بفتح القاف وكسر الطاء قطع اوشك بفتح الكاف والمعجمة اى قرب ان يواقع ما اشتبه اى ظهر حرمته فينبغي اجتنابه ما اشتبه لانه ان كان في نفس الامر حراما فقد برئ من تبعته وان كان حلالا لا عقاب على تركه بهذا التقدير الجميل وزاد في حديث باب فضل من استبرء لدينه الا وان لكل ملك حمى والمعاصي التي حرمها كالقتل والسرقة حمى الله من رتع حول حمى يوشك بكسر المعجمة اى يقرب ان يواقعه اى يتبع فيه شبه الملك باكراعي والنفس البهيمية بالانعام والمشبهات بما حول الحمى والمعاصي بالحمى فهو تشبيه بالمحسوس الذي لا يخفى حاله ووجه التشبيه حصول العقاب لذلك فكذا من اكثر من الشبهات وتعرض لمذمة ما تقاعد في الحرام فاستحق العقاب قال في فتح الباري واختلف في حكم المشتبهات فقيل التحريم وهو مردود وقيل الوقف وهو كالخلاف فيما قبل الشرع وحاصل ما ضربه العلماء لاشتباهها اربعة اشياء احدها تعارض الادلة في نفس الامر وهذا خلاف العلماء وهي منتزعة من الاولى لانها ان اريد بها ان الحرام قسم المكروه لانه يجتنب جانبا النقل والترك ان اريد بها المراد بها المباح ولا يكون قايما بهذا ان يحمل على متساوي الطرفين من كل وجه بل يكون حمله على ما يكون من قسم خلاف الاولى بان يكون متساوي للطرفين باعتبار ذاته راجح الفعل او الترك باعتبار امر خارج وقد كان بعضهم يقول المكروه عقبة من اتعبد والحرام من استكثر من المكروه تطرق الى الحرام والمباح عفو بينه وبين المكروه من استكثر منه تطرق الى المكروه ورواة هذا الحديث ما بين بصري ومكي وكوفي وبخاري وانما كرر طرقه رد على ابن معين حيث حكى عن اهل المدينة ان النعمان لم يصح له سماع من النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخرج حديثه هذا الحميدي في مسنده عن ابن عيينة فصرح فيه بتحديث ابي فروة له وبسماع ابي فروة من الشعبي وبسماع الشعبي من النعمان على المنبر وبسماع النعمان من رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب تفسير المشبهات

بفتح الشين المعجمة وفتح الموحدة المشددة وبالسين قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى الزمن قال حدثنا ابن ابي عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين ابراهيم مولى بني سليم عن ابي عون بفتح المهمل

الناس يعيبون وليس له في هذا الكتاب غير هذا الموضع ما رابك شيئا اهون من الورع دع ما يريبك الى ما لا يريبك
بفتح ايا فيهما من رابه يريبه وعجوز الضم من ارابه يريبه وهو الشك والتردد والمعنى هنا اذا اشكك في شئ فدعه
وقد روى الترمذي من حديث عطية السعدي مرفوعا لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع مما لا بأس به حذرا
مما به بأس وهذا روى التعليق وقد وصله احمد وابو نعيم في الحلية ولفظه اجمع يونس بن عبيد وحسان بن ابي سنان
فقال يونس ما عالجت شيئا اشد علي من الورع فقال حسان ما عالجت شيئا اهون علي منه قال حسان تركت ما يريبني الى ما
لا يريبني فاستراحت وقد تركت قوله دع ما يريبك الى ما لا يريبك مرفوعا اخرجه احمد والترمذي والنسائي وابن حبان
والحاكم من حديث الحسن بن علي وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي قال اخبرنا سفيان الثوري قال اخبرنا عبد الله بن عبد
ابي ابي حسين بضم المهملة وفتح السين المدني المكي قال حدثنا عبد الله بن ابي مليكة زهير التيمي الاحول ونسبه لجده
واسم ابيه عبد الله مصغرا عن عقبة بن الحارث ابي سروعة رضي الله عنه ان امرأة سوداء لم تسم جاءت في حديث
بالرجلة في المسيلة النازلة لان عقبة بن الحارث تزوج ابنة لابي اهاب بن عزيز فاتت امرأة فزعمت انها ارضعتهما
اي عقبة والذي تزوج بها واسمها غنية فذكر عقبة ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنه ونبه في نحو
بالفزع فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف وقد قيل انا اخوها من الرضاع وعند الترمذي فحالت
تزوجت امرأة فجاءتنا امرأة سوداء فقالت اني قد ارضعتكما فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت تزوجت فلانة بنت فلان
فجاءتنا امرأة سوداء فقالت اني قد ارضعتكما وهي كاذبة قال فاعرض عني فاتيته من قبل وجهه فقلت انها كاذبة قال
وكيف بها وقد زعمت انها قد ارضعتكما دعها عنك اي احتياطا لا انها حقيقة اعرض عنه فلو كان حراما لا اجابه بالتحريم
وقد كانت وللشافعي وكانت غنية اي عند عقبة اتبة ولابن عساكر بنت الجا هابا للمهملة بكسر النون وتشديد الهاء
غنية كما مر وهذا الحديث قد سبق في العلم وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات
قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
كان عتبة بن ابي وقاص الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم في وقعة احد ومات على شركه وقد ذكر ابن الاثير الاسد
الغابة ما نصه عتبة اخو سعد اسلم فالله اعلم قاله الحافظ زين الدين العراقي وقال في الاصابة لم ار من ذكره في الصحابة الا ابن مندة وقد
اشتد انكار ابي نعيم عليه في ذلك وقال هو الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم ما علمت له اسلاما ولا روى
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وعن عثمان الجزري عن مقسم ان عمر لما كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليه
الا يحول عليه الحول حتى يموت كافرا فما حال عليه الحول حتى مات كافرا الى النار وحينئذ فلا معنى لايراده في الصحابة واستند
ابن مندة في قوله ما لا يدل على اسلامه وهو قوله في هذا الحديث كان عتبة ابن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص
احد العشرة واول من رمى بسهم في سبيل الله والحدث فداه رسول الله صلى الله عليه وسلم بابيه وامه ان ابن وليدة زمعة
ابن قيس العامري اي جاريته ولم يسم ولدها صاحب القصة عند الرحمن وزمعة بفتح الزاي وسكون الميم ولا في نسخة
منتهما قال الدمياطي وهو الصواب بني فاقبضه بسكون القاف وضم الموحدة وكسر الضاد المعجمة في الجانبين
اما تمرن وكانا سادة ناتهمن في حلاله لك فاذا انت احقهما به لما يدعيه السيد وربما عبر عنه
الزاني فمات مات السيد ولم يكن اذ ذاك لو لحق به وكان لزمعة من قيس فادعاه ورثه لحق به الا ان لا يشارك
مستلحقه في ميراثه الا ان يستلحقه قبل القسمة او كان السيد انكر لحق به وكان ابن زمعة بن قيس وللدعوة
اقر المومنين امة على ما وصف وعليها صرته وهو لم لحافظ ظهر لها حمل كان سيدها يطن انه من عتبة اخي سعد فعهد
عتبة الى اخيه سعد قبل موته ان يستلحق الغلام الذي بامة زمعة قالت عائشة فلما كان عام الفتح اخذ ابن وليدة
سعد بن ابي وقاص وسقط قوله ان ابن وليدة الى هنا بين رواية ابن عساكر وقال ذي نسخته انه لم يكن في الاصل وهو من رواية
احمد بن المعنى كذا في اليونينية وقال اي سعد هو ابن اخي عتبة قد عهد الي فيه ان استلحقه يريد وسقط لابن عساكر
لفظة قد عاهر عبد بن زمعة بغير اضافة بن قيس بن عبد شمس العامري اسلم يوم الفتح وهو اخو سودة ام المومنين
فقال هو اخي وابن وليدة ابي اي جاريته ولد على فراشه فمشاورة اي فتنازعا في ولد ابي التي
ولاني ذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله هو ابن اخي عتبة كان قد عهد
عهدا الى فيه ان استلحقه فقال عبد هو اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال رسول الله
ولابوي ذر والوقت وابن عساكر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة بضم الفاء على الاصل
ونصب نون ابن ولابي ذر يا عبد بفتحها وسقط في رواية النسائي اداة النداء واختلف في قوله لك على ثلاثة اوجه
توبين احدهما معناه هو اخوك اما الاستلحاق وامامن القضاء عليه لان زمعة كان ضم عليه السلام والد زوجته
ويوجد ذا في المغازي عند المؤلف هو لك اخوك يا عبد واما ما عند احمد في مسنده والنسائي في سننه من زيادة
للشريك باع فاعطى البهيمي وقال المنذري فهذه زيادة غير ثابتة والثاني ان معناه هو لك ملكا لانه ابن وليدة
ابيك من غيره لان زمعة لم يغتر به ولا شهد عليه فلم يلحق الا انه عند تبعا لامه وهذا قاله ابن جرير ثم قال
النبي صلى الله عليه وسلم الولد تابع للفراش او هو على حذف مضاف اي لصاحب الفراش زوجا او سيدا وفي
كتاب الفرائض عند المؤلف من حديث ابي هريرة الولد لصاحب الفراش وللعاهر الحجر وعلى حديث عائشة الولد للفراش
سرة كان امة او حرة وهو لفظ عام ورد على سبب خاص وهو معتبر العموم على الاكثر نظرا للظاهر اللفظ وقيل هو مقصور

على السبب لورود فيه ومثاله حديث الترمذي وغيره عن ابي سعيد الخدري قيل يا رسول الله انتوضا من بير ضاعة
وهي بير يلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن فقال ان الماء طهور لا ينجسه شئ اي مما ذكر وغيره وقيل مما ذكر ولهو
ساكت عن غيره ثم ان صورة السبب التي ورد عليها العام قطعية الدخول فيه عند الاكثر من العلماء ورود فيها
فلا يخص منه بالاجتهاد وقال الشيخ تقي الدين السبكي وهذا عندي ينفي اذا دلت قرائن حالية او مقالية على ذلك
او على ان اللفظ العام بشكله نطرق له احتمالة والافتد ينازع الخصم في دعوله وضعا عتنا للفظ العام وقد يدعى انه
قد يقصد المتكلم العام اخراج السبب وبيان انه ليس داخلا في الحكم فان للحنفية الفائلين ان ولد الامة المستفرشة
لا يلحق سيدها ما لم يقربه نظرا الى ان الاصل في الالحاق الاقرار ان يقولوا في قوله عليه السلام الولد للفراش وان
كان وارد اقي امة فهو وارد لبيان حكم ذلك الولد وبيان حكمه اما بالثبوت او بالانتفاء فاذا ثبت ان الفراش
هي الزوجة لانها التي تحدث لها الفراش غالبا وقال الولد للفراش كان فيه حصر ان الولد للحرة ومقتضى ذلك
لا يكون للامة فكان فيه بيان لحكم من جميعا نفي النسب عن السيد واثباته لغيره ولا يلتبس دعوى القطع هنا وذلك
من حيث اللفظ وهذا في الحقيقة نزاع في ان اسم الفراش هل هو موضوع للحرة والامة الموطوءة او للحرة فقط فالحنفية
يدعون الثاني فلا عموم عندهم له في الامة فيخرج المسالة حينئذ من باب ان العبرة بعموم اللفظ او بخصوص السبب
نعم قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث هو لك يا عبد ابن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر هذا التركيب
يقتضي انه الحقه به على حكم السبب فيلزم ان يكون مراد ابن قوله للفراش فليتنبه لهذا البحث فانه نفيس جدا والجملة
فهذا الحديث اصل في الحاق ولد الصاحب الفراش وان نظر اعليه وطئ محرم وللعاهر اي الزاني الحجر اي الخيبة ولا
حق له في الولد والعرب تقول في حرمان الشخص له الحجر وله التراب وقيل هو على ظاهره اي الرجم بالحجارة وضعف بانه ليس كل
زان يرجم بل المحصن وايضا فلا يلزم من تغيبه رجمه نفي الولد والحديث انما هو في نفيه عنه ثم قال عليه الصلاة والسلام
لسودة بنت زمعة زوج النبي صلى الله عليه وسلم احتجبي منه اي عن ابن زمعة المتنازع فيه يا سودة والامر
للندب والاحتياط والا فقد ثبت نسبه واخوته لها في ظاهر الشرع لما راى عليه السلام من شبهه الولد
الخاص فيه لعتبة بن ابي وقاص عبد الرحمن المستلحق حتى لقي الله عز وجل والامر بالاحتياط لا ينافي ظاهر الحكم
وفيه جواز استلحاق الوارث نسبا للمورث وان الشبه وحكم القافة انما يعتمد اذا لم يمكن هناك اقوى منه كالفراش
فلذلك لم يعتبر الشبه الواضح وهذا موضع الترجمة لان الحاقه بزمعة يقتضي الا يحتجب منه سودة والشبه
بعتبة يقتضي ان يحتجب والشبهات ما اشتبه هنا حلال من وجه وحرام من آخر وبقية مباحث هذا الحديث
تاتي ان شاء الله تعالى في محالها وقد اخرجه المؤلف في الفرائض والاحكام والوصايا والمغازي وشرا الملوك
من الحر في وسلم واخرجه النسائي في الطلاق وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عبد الله بن ابي السفر بفتح السين المهملة والفاء وخر الكوفي
عن الشعبي عامر عن عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعراض بكسر
الميم وسكون العين المهملة وبعد الراء الف ثم صاد معجمة السهم الذي لا ريش عليه او عصى رامي سهما محددا ي سالته
عن رمي الصيد بالمعراض فقال له عليه السلام اذا اصبت بحده فكل واذا اصاب بعرضه بفتح العين المهملة فقتل الصيد فلا تاكل منه فانه وقيذ بفتح الواو وكسر القاف آخره معجمة
يعني موقوذ وهو المقتول بغير محدد من عصى وحجر ونحو مما وسقط في رواية ابن عساكر قوله فقتل علي يا رسول
الله ارسل كلبي المعلم واسمي الله فاصيد معه على الصيد كلبا اخر لم اسم عليه ولا ادري ايهما اخذ الصيد
قال عليه السلام لا تاكل منه ثم علل بقوله انما سميت اي ذكر اسم الله على كلبك عند ارساله ولم تسم على كلب
الاخر وظاهره وجوب التسمية حتى لو تركها عمدا او سهوا وهو قول اهل الظاهر ومذهب الشافعية
سنيتها وتقدم البحث في ذلك في باب اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا من كتاب الوضوء وباقي في الصيد
والذبائح ان شاء الله تعالى ويزيد لذلك بيانا وقوته بالله

ولابي ذر رسول الله

باب ما ينتزه بضم اوله اي يجتنب وللكشميهني ما يكره من الشبهات وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر
الموحدة ابن عقبة السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن طلحة بن مصرف اليامي الكوفي
عن انس رضي الله عنه انه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة مسقطة بضم الميم وسكون السين المهملة وفتح
القاف على صيغة المفعول ولابي ذر مستقوطة بفتح الميم وبعد القاف واو اي ساقطة وباقي معمول معنى فاعل
كقوله تعالى انه كان وعده ماتيا اي اتيا وليست ان محل الرواية الاولى بكرية والاخرى للاكثر فقال عليه السلام
لولا ان يكون صدقة وفي نسخة من صدقة لاكلتها فتركها تنزها لاحل الشبهة وهو احتمال كوني من الشبهة
الصدقة والحديث رواية كوفيون واخرجه الضافي المظالم ومسلم في الزكاة والنسائي في اللقطة بفتح الهاء وتشديد الميم ابن منينة مما وصله المؤلف في اللقطة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اجد تمرة ساقطة على فراشي فما مانعه فارفعها لاكلها ثم خشي ان تكون صدقة فالقيها وقال احد بلفظ
الماضي استحضارا للصورة الماضية وذكره هنا لما فيه من تغيير المحل الذي راى فيه التمرة وهو الفراش

باب من ترك الوساوس وفي نسخة الوسواس وبحوه وبحق ما من المشبهات

بمهملة مضمومة وفتح الشين المعجمة وتشديد الموحدة ولاوزن الحموي والمشتمل من الشهامات بضم الشين والموحدة من غير مهموز ولا ابن عساكر المشهامات بمهم مضمومة وسكون الشين ومشناة فوقية مفتوحة وكسر الموحدة وبه قال حدثنا ابو العبير الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفين عن الزهري محمد بن مسلم عن عباد بن تميم بتشديد الموحدة بعد العين المفتوحة عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم المازني قال شكي الى النبي صلى الله عليه وسلم بضم الشين وكسر الكاف الرجل يجد في الصلاة شيئا اي وسوسة في بطلان الوضوء ايقطع الصلاة قال عليه السلام لا ينطعها حتى يسمع صوتا او يجد ريحا فلا يزول بفتح الطاء المشالة بل يزول بيقين الحادث وقال ابن ابي حفصة هو ابو سلمة محمد بن حفصة ميسرة البصري نما وصلة احمد والسراج في مسنده عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب لا وضوء الا فيما وجد سمعا او ريح لو سمعت الصوت وبه قال حدثني بالافراد ولابوي ذر والوقت حدثنا احمد بن المقدام العجلي بكسر الميم وسكون القاف العجلي بكسر العين المهملة وسكون الجيم البصري الحافظ قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي بضم الطاء المهملة وخفيف الفاء وكسر الواو وقال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان قوما قالوا يا رسول الله ان قوما يأتوننا باللحم لا ندري اذكروا اسم الله عليه عند الذبح ام لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا الله وكلوا ولاني ذر والاصيلي وابن عساكر سموا عليه واستدل به على ان التسمية ليست شرطا عند الذبح قال في فتح الباري وغيره المصنف هنا بيان ورع الموسوسين ممن يمتنع من اكل الصيد خشية ان يكون الصيد كان لانسان ثم انفلت منه وكمن يترك شرا ما يحتاج اليه من محمول لا يدري ماله حرام او حلال وليست هنا علامة تدل على الحرمة وكمن يترك متاولا اي لتحريم ورد فيه متفق على ضعفه وعدم الاحتجاج به وبكون دليل اباحته قويا وتاويله ممتنع او مستبعد.

قول الله تعالى فاذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها

هو انفضوا اليها وبه قال حدثنا طلق بن غنام بفتح الطاء وسكون اللام وغنام بفتح المعجمة والنون المشددة ابن معاوية النخعي الكوفي قال حدثنا زائدة بن قدامة ابو الصلت الكوفي عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي عن سالم هو ابن ابي الجعد واسم رافع الاشجعي الكوفي قال حدثني بالتوحيد جابر رضي الله عنه قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبلت عير اي متاجر تحمل طعاما تقدم بيانه في اثناء الخطبة لكن المنتظر للصلاة كالمصلي اذا اقيمت من الشام بكسر الشين وسكون التحتية ابي البادية والعبد الرحمن بن عوف عن يمينه ما فانفض اليها اي الى العير وفي رواية بن عيينة عند المصنف في الاضاحي حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم الا اثنا عشر رجلا بفتح الثاء المثلثة وسكون الشين المعجمة وفي بقي العابد على المصلي فانه اذا كان كذلك تجوز الرفع والنصب على ما لا يخفى وفي رواية خالد الطحان عند مسلم ان جابرا قال انا فيهم وفي رواية هشيم فيهم ابو بكر وعمر وزوى الهيثمي بسند منقطع ان الاثني عشر هم العشرة المبشرة بالجنة وبلال وابن مسعود فنزلت واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها فمذهب احد هما لالة الاخر عليه او عيد الضمير الى التجارة لانها كانت اهم اليهم او ان الضمير اعيد الى المعنى دون اللفظ اي انفضوا الى الهوية التي راؤها اي ملاهيها او وقد اشار المؤلف الى هذه الترجمة الى ان التجارة ولو كانت ممدوحة باعتبار كونها من مكاسب الحلال فانها قد تذم اذا قدمت على ما يجب تقديمه عليها قاله في الفتح

باب التجارة في البر

بفتح الموحدة والراء المهملة المشددة ولابوذر والوقت في البز بالزاي بدل الراء قال الحافظ ابن حجر وعليه الاكثر وليس في الحديث ما يدل عليه خصوصه بل طريق عموم المكاسب وهو يناسب ان عساكر الاولى وهو اليق عموما تاءة الترجمة اللاحقة وهي التجارة في البحر وكذا اضبطها الحافظ الدمياطي وما قاله البرماوي تبعا لبعضهم انه تصحيف فمنكر في الفرع وكذا في اليونينية خطأ ليس في الآية ولا الحديث ولا الاثر اللاتي اوردها في الباب ما يرجح احدا هما للفظين ولابن عساكر باب البز بضم الموحدة وبالزاي وعزي لضبط ابن بطال وعزي لضبط الخطابي والبز في الاصل الثياب وغلب في الاستعمال على الصنف المخصوص وهو ما يتخذ من الكتان والقطن والصوف والابريسم والخز وغيرها والبزاز بالزاي بائعه وقد يطلق على الصيرفي لكن بالراء والاول هو المعتمد في ان لا يشتغل بالتجارة عن الذكر والمعتبر في الباب حديثا تقتضي التجارة في البر بعينها من بين سائر انواع التجارات قال ابن بطال عبر ان قوله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله يدخل فيه جميع انواع التجارة من البز وغيره قال في المصابيح لا نسلم شمول الآية لكل تجارة بل المتبادر العموم الاستغراقي فان التجارة واسعة فيها من المطلق لا من العام فان ذلك كيف يتجه هذا وكل من التجار والبيع في الآية وقع نكرة في سياق النفي واجاب بان البخاري مقتضية لاثبات التجارة لا نفيها وان المعنى لهم تجارة وبيع لا يلهيانهم عن ذكر الله تعالى فاذن كل منهم منكرة في سياق الاثبات فلا تعم وقال قتادة كان القوم انما اصابتهم التجارة والبيع ينشأ بتشون ويتحرون ولكنهم اذا نابهم اي عرض لهم حق من حقوق الله لم تلههم تجارة ولا بيع اي لم تشغلهم الدنيا وزخرفها وملاذها وربحها عن ذكر الله حتى يؤدوه الى الله عز وجل الذي هو خالقهم ورازقهم فيمتدحون بطاعته ومراده ومحبته على مرادهم ومحبتهم وقال ابن بطال في تفسير الآية قال كانوا اصحاب تجر وجوازين فكان احدهم اذا رفع المطرقة او غرز الاشفى لم يرفعه من الغرزة او غرز الاشفى لم يرفعه من الغرزة ولم يوضع المنظرقة او ترسلها وقاموا الى الصلاة وهذا التعليل قال في الفتح لم ار من موصولا عن قتادة لكن روى ابن ابي حاتم وابن جرير وغيرهما كذلك ابن كثير في تفسيره عن ابن عمر انه كان في السوق فاقيمت الصلاة فانفضوا اجوانيتهم ووجدوا المسجد خاليا فيه ترك الآية وعزاه في فتح الباري لتخريج عبد الرزاق وبه قال حدثنا ابن عاصم النبيل الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي قال اخبرني بالافراد عمرو بن دينار بفتح العين المكي عن ابي المنهال بكسر الميم وسكون النون خال لا مراسه عبد الرحمن بن مطعم الكوفي قال كنت اتجر في الصرف وهو بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة او احدهما بالاخر فسألت زيد بن ارقم او ابا سعيد الخدري رضي الله عنه فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني بالتوحيد الفضل بن يعقوب الرخامي بضم الراء بعدها خاء معجمة ابو العباس البغدادي الحافظ قال حدثنا الحجاج بن محمد الاعور الترمذي الاصل سكن الصيصف قال ابن جريج عبد الملك اخبرني بالافراد عمرو بن دينار وعامر بن مصعب بضم الميم وفتح العين انهما سألا ابا المنهال عبد الرحمن ابن مطعم بنون سألت البراء بن عازب او زيد بن ارقم عن الصرف سنقط لفظ ابن عازب فقال ذاك الجزء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف فقال ان كان يدا بيد اي مقتضاه بعض في المجلس فلا بأس به وان كان نسأ بفتح النون والسين المهملة ممدودا ولابوي ذر والوقت نساء بضم النون وكسر السين ثم مشناة تحتية ساكنة مهموزا اي متاخرا فلا يصلح واشترط التقابض في الصرف متفق عليه وانما الاختلاف في التفاضل بين الجنس الواحد وسياتي ذلك تاتي ان شاء الله تعالى في محالها وموضع الترجمة قوله وكانا تاجرين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم واخرج المؤلف الطريق الثانية مزولا لاجل زيادة عامر بن مصعب مع عمرو بن دينار في رواية ابن جريج عنهما عن ابي المنهال المذكور وليس لعامر بن مصعب في البخاري سوى هذا الموضع الواحد وروى المؤلف هذا الحديث في البيوع وهجر النبي صلى الله عليه وسلم في البيوع وكذا النسائي في

باب المزوج في التجارة

وفي بعضها في التجارة كقوله تعالى لتسكنوا فيها افعيتم وقول الله تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله اطلاقا لما حظر عليهم واخبر به من حمل الامر بعد الحظر للاباحة كما في قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا والابتغاء من فضل الله هو طلب الرزق وسقط لابن عساكر وابي ذر وابتغوا من فضل الله وبه قال حدثنا بالجمع ولابوي ذر وحدثني بالافراد محمد بن سلام بتخفيف اللام الجمحي بكسر الموحدة وسقط في رواية ابن عساكر وابي ذر الجمحي قال اخبرنا محلد بن يزيد بن زياد بن عبيد الله بن موهب الجمحي بضم الميم وسكون الجيم وفتح المهملة وتشديد اللام المكي قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك قال اخبرني عطاء هو ابن ابي رباح عن عبيد بن عمير بضم العين فيهما مصغرا ابو عاصم وقيل ابو سعيد وقيل ابو عمرو الليثي الصحابي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا في سوق عكاظ بضم العين المهملة وتخفيف الكاف وبالظاء المعجمة وهو سوق مشهور كانت العرب تجتمع فيه في الجاهلية وتتناشد الاشعار وتتفاخر وتتحاكم وكانت تقام في شهر ذي القعدة وقيل في ذي الحجة وقيل في شهر رمضان وقيل في المحرم وقيل في شوال وقيل في رجب وقيل في ربيع الاول وقيل في ربيع الآخر وقيل في جمادى الاولى وقيل في جمادى الآخرة وقيل في شعبان وقيل في شهر الحج وقيل في شهر الحج وقيل في شهر الحج

خير من هو اشغر مني ما لو احضره من العلم وفيه ان طلب الدنيا ممنوع من استعفاده العلم وقد كان احتياج عمر رضي
الله عنه الى السوق لاجل الكسب لعياله والتعفف عن الناس وهذا موضع الترجمة وفي ذلك رد على من يقطع في التجارة
فلا يحضر الاسواق ويخرج منها لكن يحمل ان يخرج من تخرج لغلبة المنكرات في الاسواق في هذين الازمنة بخلاف الصدر
الاول وفي الحديث قول الضحاك كانوا يرخصون لنا في هذا الحديث اخرجه ايضا في الاعتصام ومسلم في الاشربة وابو داود في الادب باب اباحة التجارة في البحر اي باب اباحة ركوب البحر للتجارة
قال الحافظ ابن حجر وفي بعض النسخ وغيره وقال مطر هو ابن طهمان ابو رجاء الوراق البصري مما وصله ابن ابي حاتم
لا باس به اي بركوب البحر وتوله مما ذكره الله اي ركوب البحر في القرآن الا عجم ولابن عساكر وما ذكر الله باسقاط
الضمير المنصوب وفي نسخة بالفرع الا بالجر ووقع في رواية ابي ذر عن الحموي والكشميهني مطر بدل مطر قال الحافظ ابن
حجر وغيره انه تصحيف وتتلى بمطر وترى الفلك مواخر فيه وهذه اية النحل ولابي ذر وترى الفلك فيه مواخر
يتعذر ترميمه على مواخر وهذه اية سبا وفاطر وابتغوا من فضله بان سعة رزقه بتركبها للتجارة وجه حمل
مطر ذلك على الاباحة انها سيقت في مقام الامتنان فدل على ان الله تعالى جعل البحر لعباده لا بتعاضلهم في ركوبه
هم وازالهم في ذلك مظنة قدرته وحده الرياح باختلافها تحمل وترد دهم وهذا من عظيم ايائه وضاهر رد على
من منع ركوب البحر في ابان ركوبه وهو قول يروى عن عمر رضي الله عنه وما كتب الى عمرو ابن العاص يتاله عن الجحفل
تعال خلق عظيم سركبه خلق ضعيف دود على عود فكتب اليه عمر رضي الله عنه ان لا تركبه احد طول حياته فلما كان بعد
عمر لم يزل يركب حتى كان عمر بن عبد العزيز فاتبع فيه راي عمر رضي الله عنه وكان منع عمر لشدة شفقته على المسلمين
واما اذا كان بامان صحيحا وارتجاجه فلا يجوز ركوبه لانه تعرض للهلاك وقد نهى الله عباده عن ذلك بقوله تعالى ولا تلقوا
بايديكم الى التهلكة قاله النجاري والفلك في الاية هي السفن بضم السين والفا جمع سفينة وسميت سفينة لانها
تسفن وجه الماء اي تقشره فعيلة بمعنى فاعلة والجمع سفائن ومنن وسفين وقوله الواحد والجمع وسفطت لوا ومن قوله
والفلك لابي ذر ولابن عساكر والجميع سواء يعني في الفلك بدليل قوله تعالى في الفلك المشحون وقوله حتى اذا كنتم
في الفلك وجرين بهم فذكره في الافراد واجمع بلفظ واحد وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في تفسيره وعبد بن حميد
من وجه اخر مخمر بضم الخاء وسكون الميم وفتح الخا المعجمة اي تمشق السفن الريح برفع السفن على الفاعلية ونصب الريح
على المفعولية كذا في فرع اليونينية قال عياض وهو رواية الاصيلي وهو الصواب ويدل له قوله تعالى مواخر فيه ازجل
الفعل للسفن قال الخليل تخوت السفينة الريح اذا استقبلته وقال ابو عبيدة وغيره هو شقها الماء وعلى هذا فالسفينة
رفع على الفاعلية ولابوي ذر وابن عساكر من الريح وفي نسخة قال عياض وهي للاكثر مخمر السفن نصب الريح بالرفع
على الفاعلية لان الريح مما التي تصرف السفينة في الاقبال والادبار ولا يمخر الريح حتى من السفن بنصب الريح على المفعولية
ولابوي ذر الريح شياس السفن برفع الريح على الفاعلية الا الملك العظام بالرفع فيهما بدلا من المستثنى منه لانه
منفي وقال الليث بن سعد الامام حدثني بالتوحيد جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة المصري عن
عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني
اسرائيل خرج في البحر فسئل حاجته وساق الحديث وباقي بيانه الى الكفالة ان شا الله تعالى
وباقي مضى في كتاب الزكاة ما يستخرج من البحر بصورة التعليق ايضا ولفظه انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سال بعض بني
اسرائيل ان يسلفه الف دينار فخرج في البحر فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة من الله الى
فخرج الرجل الذي كان اسلفه فاذا بالخشبة فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والرجل
المقيد هو النجاشي كما نقله ابن حجر في المقدمة عن كتاب الصحابة عن محمد بن ربيع الجيزي وفيه بحث بانه ان ثبت ما ذكر
في الكفالة وهذا الحديث فقد وصله الاسماعيلي وكذا هو موصول عند المؤلف في رواية ابي ذر عن المستملي حيث
قال حدثني بالافراد عبد الله بن صالح كاتب الليث قال حدثني بالافراد ايضا الليث هو ابن سعد الحديث وافاد في فتح
الباري ان هذا ثابت في رواية ابي الوقت ايضا وقال صاحبا للامع وفي بعض النسخ عقب هذا ما يوهد ذلك الى قوله وقال
الليث وبعزى ذلك لرواية الحموي وكان الصواب ان يكون من قول الفاني البخاري لم يخرج عن عبد الله بن صالح كاتب
الليث في الجامع سنيا ولا حرفا قبل ولا بعد مثل الاان البخاري استشهد به في مواضع وهذا معنى قول البخاري ان كلما قاله
البخاري عن الليث فانما سمعه من عبد الله بن صالح كاتب الليث في الاستشهاد انتهى ووجه تعلقه بالترجمة ظاهر من
حيث ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا لم يرد في شرعنا ما ينسخه لاسيما اذا ذكره صلى الله عليه وسلم مقررا له او في سياق
السائل فاعله وما اشبه ذلك وحينئذ ان يكون مراد المؤلف ايراد هذا ان ركوب البحر لم يزل متعارفا فاما لونها من قديم
الزمان تجارا على اصل الاباحة حتى يرد دليل على المنع والحديث باتي ان شا الله تعالى في الكفالة والاستقراض واللقطة
والشروط والاستيذان واخرجه النسائي في اللقطة باب
بالتنوين واذا اراد اتجارة او لوا انتقوا اليها وقوله جل ذكره رجالا لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقال
الحلادة كان القوم اي الصحابة يتجرون ولكنهم كانوا اذا نابهم حق من حقوق الله عز وجل لم تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر
الله حتى يودوا الى الله كذا وقع ذلك كله معادا في رواية المستملي وسقط لغيره قال الحافظ ابن حجر الا النسفي
فانه ذكره هنا وحذفه مما سبق انتهى وسقط عند المستملي في رواية ابي ذر رجالا ومن قوله في رواية سقوط قوله عن ذكر الله وهذا

التعليق قد سبق في باب التجارة في البر انه لم يقف عليه موصولا مع ما فيه وبه قال حدثني بالافراد ولابن عساكر محمد هو ابن
سلام البيكندي قال حدثني بالافراد من التحديث ولابن عساكر اخبرنا بالجمع من الاخبار محمد بن فضيل مصغرا ابن غزوان الضبي
الكوفي عن حصين مصغرا ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي عن سالم بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الكوفي عن
جابر رضي الله عنه قال اقمنا غير وخمس نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة اي ننتظرها فانفض الناس اي تفرقوا
الا اثني عشر رجلا بنصب اثني على الاستثناء فنزلت هذه الاية واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما اي في
الخطبة وهذا الحديث قد سبق في باب التجارة في البر وذكر هنا لكن مخالف لبعض المتن والسند
باب نفسير قول الله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم اي من حلاله
او جياده وعن مجاهد المراد به التجارة ولاي الوقت كلوا بدل انفقوا قال ابن بطال وهو غلط وافاد في فتح الباري انه راى
ذلك في رواية النسفي وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة اخو ابي بكر قال حدثنا جرير بفتح الجيم وكسر الراء ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل بالهمز شقيق عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي
صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المراة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجر بما كسب
ولخازنه مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض
باب اذا تصدق على غير ابنه وظن انه فقير فاعطاه وهو غني لا شيء له
بالاطراد حدثنا يحيى بن جعفر البكندي قال حدثنا ولابن عساكر اخبرنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر
بفتح الميمين ابن راشد عن همام هو ابن منبه انه قال سمعنا ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا انفقت المراة من كسب زوجها عن غير امره الصريح فله الوزر فله اي للزوج ولا شيء لها في الاجر لانها لم تنفق من مالها
فهمت الاذن لها بقرائن حالية دالة على ذلك جاز لها الاعتماد على ذلك فينزل منزلة صريح الاذن او المراد انفاقها
من الذي اختصها الزوج به فانه بصدق وانه من كسبه فيجر عليه وكونه بغير امره فلا بد من الحمل على احد هذين المعنيين والا
لو لم يكن ماذونا لها فيه اصلا فهي متعدية فلا اجر لها ولا وزر عليها الوزر فله اي للزوج ولا كشميهني فلها اي للمراة نصف
اجره محمول على ما اذا لم يكن هناك من يعينها على تتميم الصدقة بخلاف حديث عائشة رضي الله عنها فيه ان للخادم مثل
ذلك اولا معنى للنصف ان اجره واجرها اذا اجتمعا كان لها النصف من ذلك فلكل منهما اجر كامل او بينهما اثنان فكانما
نصفان وقيل انه بمعنى الجزء والمراد المشاركة في اصل الثواب وان كان احدهما اكثر بحسب الحقيقة وموضع الترجمة قوله
من كسبه وزعم ان التجارة وغيرها وهو مامور بان ينفق من طيبات ما كسب واخرجه المؤلف ايضا في النفقات
وسلم في الزكاة وكذا ابو داود باب
مزاحما بالسط اي التوسع في الرزق
وبه قال حدثنا محمد بن ابي يعقوب اسحق الكرماني بكسر الكاف قال حدثنا حسان بتشديد السين المهملة من غير
صرف بن ابراهيم ابو هشام العنزي بالنون قاضي كرمان قال حدثنا يونس بن يزيد قال حدثنا محمد بن
مسلم بن شهاب والد زيد بن عساكر قال محمد هو الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره اي من اوجبه ان يبسط له رزقه بضم المثناة التحتية وسكون الموحدة وفتح المهملة مبنيا
للمفعول ولابن ذر وابن عساكر له في رزقه او ينسا بضم اوله وسكون النون اخره همزة منصوب عطفا على ان يبسط اي يؤخر
له في اثره بفتح الهمزة المقصورة والمثلثة اي في بقية عمره وجواب من قوله فليصل رحمه كذي رحم محرم اوا وارث
او القريب وقد يكون بالمال وبالخدمة وبالزيارة واستشكل هذا مع قوله في الحديث الاخر كتب رزقه واجله في بطن امه
واجيب بان معنى البسط في الرزق البركة فيه اذ الصلة صدقة وهي تزيد في المال وتزيد فيه فينمو بها وفي العمر حصول
القوة في الجسد او يبقى ثناؤه الجميل على الالسنة فكانه لم يمت وبانه يجوز ان يكتب في بطن امه ان وصل رحمه رزقه
واجله كذا وان لم يصل فكذا في كتاب الترغيب والترهيب للحافظ ابي موسى المديني من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الانسان ليصل رحمه وما بقي من عمره الا ثلاثة ايام فيزيد الله تعالى في عمره ثلاثين
سنة وان الرجل ليقطع رحمه وقد بقي من عمره ثلاثون سنة فينقص الله تعالى عمره حتى لا يبقى فيه الا ثلاثة ايام
ثم قال هذا حديث حسن ومر حديثا سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رفعه الصدقة والرحم وحسن
الخلق وبر القرابة يعمرن الديار ويكثرن الاموال وزيد في الاجال وان كان الغوم كفارا قال ابو موسى يروى هذا من طريق
ابي سعيد الخدري مرفوعا عن التوراة
باب شرا النبي صلى الله عليه وسلم
بالنسيئة بفتح النون وكسر السين المهملة وفتح الهمزة اي بالاجل وبه قال حدثنا مسدل بن اسد بضم الميم وفتح
العين وفتح اللام المشددة ابو الحسن البصري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
قال ذكر ابراهيم بن يزيد النخعي الرهن في السلم اي في السلف ولم يرد به السلم العرفي الذي هو بيع الدين بالعين فقال

أي ابراهيم حدثني بالافراد الاسود بن يزيد وهو خال ابراهيم عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
اشترى طعاما في البخاري من حديث عائشة انه ثلاثون صاعا من شعير وفي اخرى عشرون والبزار من طريق ابن عباس
اربعون وفي مصنف عبد الرزاق وسق من شعير من يهودي هو ابو الشحم كما في مسند الشافعي وسماه الطبراني والبيهقي الحبر اجل ورهنه درعا من حديد بكسر الدال المهملة ما يلبس في الحرب قال ابو عبد الله محمد بن ابي بكر الدماميني
في كتاب اللمع من هذا الدرع من ذوات الفضول قيل وانما لم يرهنه عند احد من ياسير الصحابه حتى لا يبقى لاحد عليه
منة لو اراه منه وفي الحديث جواز البيع الى اجل ومعاملة اليهود وان كانوا يأكلون اموال الربا كما اخبر الله تعالى عنهم ولكن
مبانيعهم واكل طعامهم هو مادون ذلك فيه معاملة من يظن ان اكثر اموالهم حرام ما لم يتيقن ان الماخوذ
حرام بعينه وجواز الرهن في الحضر وان كان في التنزيل مقيدا بالسفر وفي هذا الحديث ثلاثة من التابعين على نسق واحد الاعمش
وابراهيم والاسود واخرجه المؤلف في البيوع والاستقراض والشركة والسلم والرهن والجهاد والمغازي ومسلم
في البيوع ولذا النسائي واخرجه ابن ماجة في الاحكام وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي القصاب قال
حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس ح لتحويل السند وحدثني بالواو والعطف والافراد
وسقطت الواو والعنعنة في رواية ابن عساكر محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح الحاء والشين المعجمة بينهما واو وساكنه اخر موحدة
على وزن كوكب قال حدثنا اسباط بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وبالطاء الوحدة وبعد الالف طاء مهملة ابو اليسع
بفتح المثناة التحتية والسين المهملة البصري وليس له في البخاري سوى هذا الموضع قال حدثنا هشام الدستوائي
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه مشى الى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة بكسر الهمزة وتخفيف
الهاء الالية او ما اذيب من الشحم او كل ما يؤتدم به من الادهان او الدسم الجامد على المرقة سخنة بفتح السين
المهملة وكسر النون وفتح الخاء المعجمة اي متغيرة الرائحة من طول المكث وروي زنخة بالزاي ولقد رهن صلى الله عليه
وسلم درعا له من حديد لبني ذات الفضول بالمدينة عند يهودي هو ابو الشحم واخذ منه شعيرا لاهله صاعا
او عشرين او اربعين او وسقا واحدا كما مر لاهله لازواجه وكانوا تسعا قال انس ولقد سمعته عليه الصلاة والسلام
يقول ما امسى عند آل محمد صلى الله عليه وسلم صاع برا ولا صاع حب تعم بعد تخصيص قال البرماوي وأي بعجة وان
عندي للجمع نسوة بنصب تسع اسمر ان واللام فيه للتاكيد وفيه ما كان عليه السلام من التقلل من الدنيا اختيارا
منه وهذا من كلام انس او الصغير في سمعته للنبي صلى الله عليه وسلم كما مر اي حال الذي لم ارهن الدرع عند اليهودي مقترا
للسبب في شرايه الى اجله كذا قاله الحافظ ابن حجر قال وذهل من زعم انه كلام قتادة وجعل الضمير في سمعته لانس لانه
اخراج للسياق عن ظاهره بغير دليل انتهى وهذا قاله البرماوي لكن ماني والمصرح له العيني متعقبا لابن حجر فانما الاوجه
في حق النبي صلى الله عليه وسلم ما قاله انكر مما في لان نسبة ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم نوع اظهار بعض الشكوى والتظلم
الفاقة على سبيل المبالغة وليس ذلك بذكر في حقه صلى الله عليه وسلم ورجال هذا الحديث كلهم بصريون وساقه المولف
هنا على لفظ اشباط وفي الرهن لفظ مسلم ابو اهيم مع ان ظرف مسلم اعلى ودلك لان اسباطا فيه مقال فاحتاج
ان ذكره عقب من يعضده ويتقوى به ولان عادته غالبا الا يذكر الحديث الواحد في موضعين باسنادين واحد

باب بيان افضل كسب الرجل وعمله بيده

من عطف الخاص على العام لان الكسب اعم من ان يكون بعمل اليد او بغيرها وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني
بالافراد ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري قال حدثني
والوقت اخر في بالافراد فيهما عن عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها قالت لما استخلف ابو بكر
الصديق رضي الله عنه قال لقد علم قومي بالتحريك من قريش او المسلمون ان حرفتي بكسر المهملة وسكون الراء بعدها فاء
اي جهة كسبي لم تكن تعجز بكسر الجيم عن مؤنة اهلي شاذ بذلك اي كان كسوبا لمونته ومؤنة عياله التجارة
من غير عجز تمهيدا على سبيل الاعتذار عما يأتي من ولاية المسلمين وشغلت بضم المعجمة مبنيا للمفعول امر المسلمين
عن الاحتراف فسيأكل آل بكر من هذا المال لانه لما كان اشتغاله بالنظر في امور المسلمين لكونه خليفة احتاج ان ياكل هو
من بيت المال وقد روى ابن سعد باسناد مرسل نحاله فقات قال لما استخلف ابو بكر اصبح غاديا الى السوق على رأسه اثواب
يتجر لها فلقيه عمر بن الخطاب وابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنهما فقالا لا كيف تصنع هذا وقد وليت امر المسلمين قال
فمن اين اطعم عيالي قالوا نفرض لك فمضوا الى عمر فرضوا له كل يوم شطر شاة فنيه ان القدر الذي كان يعتاد له فرض له باتفاق
من الصحابة ويحترف للمسلمين فيه اي يتجر في مالهم بان يعطي المال لمن يتجر فيه ويجعل ربحه للمسلمين في نظير ما فاز به والمستعمل
والحوفي واحترف بهمزة بدل الياء وهذا تطوع منه فانه لا يجب على الامام اذا تجار في مال المسلمين بقدر مونته لا لفاقة فرض
في بيت المال او المراد من الاحتراف نظره في امورهم وتمييز مكاسبهم وارباحهم والمعنى جاز لهم بما احترف الرجل اذا تجاوز
على خبر او شر ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه ما يدل على ان كسب الرجل بيده افضل وذلك ان ابا بكر رضي الله عنه
كان يحترف في كسبه ما يكفي عياله ثم لما شغل بامر المسلمين حين استخلف لم يكن يتفرغ للاحتراف بيده صار يحترف للمسلمين
وانما يتفرغ عن تركه الاحتراف لاهله فلو لان الكسب بيده افضل لم يكن ليعتذر وقد صوب النووي ان اطيب الكسب
ما كان بعمل اليد وهذا الحديث وان كان ظاهره انه موقوف لكنه بما اقتضاه من انه قال ان يشتغلك كان عيرف
لتحصيل مؤنة اهليه بصير مرفوعا لان قول الصحابي كنا نفعل كذا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا محمد

هو ابن اسمعيل المولف قال حدثنا عبد الله بن يزيد هو المقرئ مولى عمر بن الخطاب القرشي العدوي شيخ المولف قال
حدثنا سعيد هو ابن ابي ايوب المصري قال حدثني بالافراد ابو الاسود محمد بن عبد الرحيم بفتح عين عروة بن الزبير عن عروة
قال قالت عائشة رضي الله عنها كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمال انفسهم بضم العين وتشديد الميم جمع
عامل وكان قد يرد رواح بن عساكر فكان لهم يكون لهم رواح جمع رايح وهو اكثر من اراح خلافا لما يقتضيه كلام الصحاح
وذلك ان فيها الرائح والرواح واحدة الرياح والارياح وقد يجمع على ارواح لان اصلها الواو واراح الحمار نشط وكان الاولى بالسنة
واسمها ضمير مستتر فيها ويكون لهم رواح في محل نصب خبر كان وغير يكون المضارع استحضارا للماضي واراده الاستمرار
فقيل لهم لو اغتسلتم اذ هبت عنكم تلك الرواح الكريهة رواه اي الحديث المذكور همام بفتح الهملة وتشديد
الميم ابن يحيى بن دينار الشيباني البصري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة وفي بعض النسخ وقال همام بدل
رواه هما وقد وصله ابو نعيم في مستخرجه من طريق هدبة عنه بلفظ كانوا قوما خدام انفسهم فكانوا يراحون الجمعة
فامروا ان يغتسلوا وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد التميمي الفراء الزاذي الصغير قال اخبرنا عيسى بن يونس
الهمداني وسقط لابوي ذر والوقت وابن عساكر ابن يونس عن ثور بالمثلثة ابن يزيد من الزيادة الكلاعي الحمصي اتقنوا
على تشيعه في الحديث لكنه كان قدريا فاخرجت دابته فخرج من حمص فاخرقت دابته فمر على الى القدس وقدم المدينة فنهى مالك
عن مجالسته وقال ابن معين كان يكذب ولكنه كان لا يدعو وقد احتج به الجماعة وكان الثوري يقول خذوا
عنه عن خالد بن معدان بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها الهملة وبعد الالف نون الكلاعي كان يسبح في اليوم
اربعين الف تسبيحة عن المقدام بكسر الميم وسكون القاف ابن معدي كرب الكندي رضي الله عنه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال ما اكل احد طعاما وعند الاسماعيلي ما اكل احد من بني ادم طعاما قط خيرا بالنصب قال في الفتح
يحتمل ان يكون صفة لمصدر محذوف اي اكلا خيرا من ان ياكل من عمل يده فيكون اكله من طعام وليس من كسب يده منتفي التفضيل
على اكله من كسب يده وهو اوضح ويحتمل ان يكون صفة لطعاما فيحتاج الى تاويل ايضا وذلك لان الطعام في هذا التركيب
مفضل على نفس اكل الانسان من عمل يده بحسب الظاهر وليس المراد فيما يتراءى تاويله الحرف المصدري وصلته بمعنى
مصدر مراد به المفعول اي من ماكوله من عمل يده فنائله وعند الاسماعيلي خبرا بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف
اي هو خير وقوله من عمل يده بالافراد وعند الاسماعيلي بايديهم بالتثنية ووجه الخبرية ما فيه من ايصال النفع الى الاكل
والى غيره والسلامة عن البطالة المؤدية الى الفضول وكسر النفس بيده والتعفف عن السؤال وان نبي الله داود
عليه السلام كان ياكل من عمل يده في الدروع من الحديد ويبيعها لتوته وخص داود بالذكر لان اقتصاره في اكله على ما
يعمله بيده لتركيز من الحاجة لانه كان خليفة في الارض وانما انتفى الاكل من طريق الاولى والا فقد اورد النبي صلى الله عليه
وسلم قصته في مقام الاحتجاج فعلى ما قدمه من ان خبر الكسب عمل اليد وقد كان نبينا صلى الله عليه وسلم ياكل من
سعي الذي يكسبه من اموال الكفار بالجهاد وهو اشرف المكاسب على الاطلاق فيما فيه من اعلاء كلمة الله وخذلان
كلمة اعدائه والنفع الاخروي وبه قال حدثنا يحيى بن موسى بن عبد ربه البلخي المشهور بخت قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام بن نافع الحميري الصنعاني بقة حافظ شهر عمي في اواخر عمره فتغير وكان يتشيع وقد احتج به الشيخان في جملة
حديث من سمع منه قبل الاختلاط وقال ابن معين كان عبد الرزاق اثبت في حديث معمر وروى له البخاري عن معمر وهو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه او نبي الله او عليه السلام ولابوي ذر والوقت وابن عساكر ان داود النبي عليه السلام كان لا ياكل الا من عمل
يده صرح في الحصر خلافا لما الذي قبله وهو طرف من حديث يأتي ان شاء الله تعالى في ترجمة داود من احاديث الانبياء
ووقع في المستدرك عن ابن عباس بسند واه ان داود كان ادهم حراثا وكان نوح نجارا وكان ادريس خياطا وكان
موسى راعيا وفيه ان التكسب لا يقدح في التوكل وبه قال حدثنا عيسى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن ابي عبيد بالتصغير
مصغر ابن عز اضافة مولى عبد ازهر من زهرة انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لان بفتح الام حرف تحضيض على جواب قسم محذوف ربما يدرك الدماميني يحتمل كونها لام الابتداء ولا تقدير يحتطب
احدكم حزمة بضم الحاء المهملة وسكون الزاي المعجمة فيحطبا على ظهره فيبيعها فياكل ويتصدق خير من ان يسأل احدا
وابن عساكر خير له من ان يسأل احدا فيعطيه او يمنعه بنصب الفعلين حوابا للطلب وفي البونينية او يمنعه بالرفع
ولا يخفى ما في ذلك من ذل السؤال مع ما ينضاف الى ذلك من الحرمان وهذا الحديث قد مر في الزكاة في باب قول
الله لا يسألون الناس الحافا وبه قال حدثنا يحيى بن موسى المشهور بخت قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح الرؤاسي بضم
الراء وهمزة ثم مهملة الكوفي قال حدثنا هشام عن عروة بن الزبير بن العوام عن ابيه عروة عن الزبير بن العوام رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان بفتح اللام يا خذ احدكم احباله بفتح المثنة وضم الموحدة جمع حبل
كفلس والفلس اي اخذ الحبل للاحتطاب ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي حبله بالتثنية وهو ما فيه من ايصال النفع الى الكاف
والى غيره والسلامة عن البطالة المؤدية الى الفضول وكسر النفس بيده والتعفف عن السؤال واذ نبي الله داود

باب استئجار الرجل الصالح

للبيع والشراء او ليشيع وقول الحافظ ابن حجر السهو لذة والصالحة منتفيان في المعنى فعطف احدهما على الاخر
من عطف التاكيد اللفظي لتعقبه العيني بانهما مستغايران في اصل الوضع فلا يصح ان يقال ذلك من التاكيد اللفظي لان التاكيد

اللفظ ان يكون المؤكد والمؤكد لفظا واحدا من مادة واحدة كما عرف في محله ومن طلب حقا ممن له عليه فليطلبه منه بحال
كونه في وفاء لابن عساكر في نسخة عن عفاف بفتح العين اكف عما لا يحل وهذا القدر اخرجه الترمذي وابن ماجة وابن حبان
من حديث ناجح عن ابن عمر وعائشة مرفوعا بلفظ من طلب حقا فليطلبه في عفاف وافٍ او غير وافٍ وبه قال
حدثنا علي بن عياش بفتح العين المهملة وتشديد التحتية وبعد الالف شين معجمة الاطائي الحمصي قال حدثنا ابو
عسان بفتح العين المهملة وتشديد السين المهملة وبعد الالف نون محمد بن مطرف بكسر الراء على صيغة اسم الفاعل من الظرف
قال حدثني بالافراد محمد بن المنكدر رفعل وزن اسم الفاعل من الانكدار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال رحم الله رجلا سمحا باسكان الميم من السماحة وهي الجود اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى
اي طلب قضاء حقه لبنهولة وهذا يحتمل الدعاء والخبر ويؤيد الثاني قوله في حديث الترمذي عن زيد بن عطاء بن السائب
عن ابي المنكدر في هذا المدرك عند الله لرجل كان قبلكم كان سهلا اذا باع وكمل قرينة الاستقبال المستفاد من اذا
حمله دعاء بقدره رطلا يكون سمحا وقد يستفاد العموم من تقييده بالشرط قاله البرماوي وغيره كذا قرره في
رواية حكاها ابن التين واذا اقتضى اي اعطى الذي عليه بسهولة من غير مطل وهذا الحديث اخرجه الترمذي كما ذكر وكذا اخرجه
ابن ماجة في التجارات باب ——— فضل من انظر موسرا وبه قال حدثنا
احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي قال حدثنا زهير بضم الزاي وفتح الهاء مصغرا ابن معاوية
ابو خيثمة الجعفي قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر السلمي ان ربعي بن حراش بكسر الراء وسكون المهملة وبعد العين
المهملة المكسورة تحتية مشددة وحراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبعد الالف شين معجمة حدثه ان حذيفة
ابن اليمان رضي الله عنه حدثه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تلقت الملائكة استقبلت روح رجل ممن كان قبلكم
عند الموت قالوا اي الملائكة وللاربعة ذكرنا قالوا اعملت بهمزة الاستفهام من الخير شيئا زاد في رواية عبد الملك ابن عمير
عن ربعي ذكر لي اشراك فقال ما اعلم قيل انظر قال كنت اداين الناس بكسر الفوقية اي اعاملهم بالدين وهو الخادم حراكان او لا وكنا
ان ينظر الواو بمعنى او اي يمهلوا او يتجاوزوا اي عما نحوا في الاستيفاء عن الموسر كذا في ابو نعيمة ليس
بهما ذكر المعسر وكذا في ابي ذر وقفت عليه من الاصول المعتمدة لكن قال الحافظ ابن حجر انها كذلك ساقطة في رواية ابي ذر
والنسفي قلت لكن اثبتها الحاء والمحرر ويتعلق بقوله ينظروا او يتجاوزوا لكنه يخالف الترجمة بمن انظر موسرا فيقتضي
ان الموسر يتعلق بقوله ينظروا ايضا واختلف في الموسر فضل من عدم مؤنته ومونة من تلزمه نفقته والمرجح ان
اليسار والاعسار يرجعان الى العرف فمن كان حاله بالنسبة الى مثله لغا يسارا فهو موسر وعكسه قال قال نتجاوز وا
عنه بفتح الواو وفي الفرع وغيره وفي رواية فتجاوز وا بكسر الواو على الامر فيكون من قول الله تعالى للملائكة فقال
الله عز وجل انا احق بذا منك تجاوز وا عن عبدي وللمؤلف في بني اسرائيل وسلم ان رجلا كان فيمن كان قبلكم اتاه الملك
ليقبض روحه فقيل له هل عملت من خير قال ما اعلم قال انظر قال ما اعلم شيئا غير اني كنت ابايع الناس في الدنيا فاجازيهم
فانظر الموسر وانجا وزعن المعسر فادخله الله الجنة قال المظهري هذا السؤال منه كان في القبر وقال الطيبي يحتمل ان
يكون فعل مسندا الى الله تعالى والفاعا طفة على محذوف اي اتاه الملك ليقبض روحه فنفض فنعسه الله تعالى فقال له فاجابه
فادخله الله الجنة وعلى قول المظهري تنفض وادخل القبر فتنازع ملائكة الرحمة والعذاب فيه فقيل له ذلك
وينصر هذا في الرواية الاخرى تجاوز وا عن عبدي وبهذا يناسب ايراد المؤلف في الاستقراض وفي كل بني اسرائيل
وسلم ان البيوع وان ماجة في الاحكام وقال ابو مالك سعد بن طارق الاشجعي الكوفي ولا يروي ذر والوقت قال
ابو عبد الله اي البخاري وقال ابو مالك عن ربعي هو ابن حراش كنت ايسر على الموسر بضم الميم وتشديد السين من
التيسير وانظر المعسر وهذا وصله مسلم في صحيحه عن ابي سعيد الاشج قال نحدثنا ابن نمير الاحمر عن ابي مالك عن ربعي
عن ابي حذيفة بلفظ ابي الله لعبد من عباده اتاه الله مالا فقال له ماذا عملت في الدنيا قال ولا يكتمون الله حديثا قال
يا رب اتيتني مالا فكنت ابايع الناس وكان من خلقي الجواز فكنت ايسر على الموسر وانظر المعسر فقال الله تعالى انا احق
بذا منك تجاوز وا عن عبدي قال عقبة بن عامر الجهني وابو مسعود الانصاري هكذا سمعناه من في رسول الله صلى الله عليه
وسلم وتابعه اي وتابع ابا مالك شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير عن ربعي اي عن حذيفة في قوله وانظر
المعسر وهذه المتابعة وصلها ابن ماجة من طريق ابي عامر عن شعبة بهذا اللفظ ورواها البخاري في الاستقراض من مسلم
ابن ابراهيم عن شعبة بلفظ فانجوز عن الموسر واختلف عن المعسر وقال ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري مما
وصله المؤلف في كتاب بني اسرائيل عن عبد الملك عن ربعي انظر الموسر واتجاوز عن المعسر وهكذا وافق الدرجة وقال
نعيم راوي عبيد بضم النون وفتح العين مصغرا الاشجعي لما وصله مسلم عن ربعي قال قبل من الموسر واتجاوز عن المعسر
قال ابن التين ما نقله في الفتح رواية من روى وانظر الموسر اول من رواية وانظر المعسر لان انظار المعسر واجب
قال في الفتح ولا يلزم من كونه واجبا الا يتوجه عليه او يكفر عنه بذلك من سيئاته

باب ——— فضل من انظر معسرا وهو الذي لزمه دين فوفاه به

وبه قال حدثنا هشام بن عمار السلمي قال حدثنا يحيى بن حمزة بالحاء المهملة والزاي الخضرمي قاضي دمشق قال حدثنا
الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد بن عامر عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كان تاجر يداين

الناس وفي رواية ابي صالح عن ابي هريرة عند النسائي ان رجلا لم يعمل خيرا قط وكان يداين الناس فاذا رأى معسرا قال
لفتيانه تجاوز وا عنه وعند النسائي فلما هلك قال له هل عملت خيرا قال لا الا انه كان لي غلام وكنت ادايين الناس فاذا بعثته يتقاضى
قلت له خذ ما تيسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنك وفي حديث ابي اليسر
من انظر معسرا او وضع له اظله الله في ظل عرشه وقد امر الله بالصبر على المعسر فقال وان كان ذو عسرة فنظرة الى
ميسرة اي فعليكم ايها الدائنون بانظار المعسر لا كفعل اهل الجاهلية اذا حل الدين يطالب اما ان يقضي واما ان يربا فتى علم ان صاحب الحق عسر
المديان حرمت عليه مطالبته وان لم يثبت عسره عند الحاكم وقد حكى القرافي وغيره ان ابراءه افضل من انظاره وجعلوا
ذلك مما استثني من قاعدة كون القرض افضل من الصدقة وذلك ان انظاره واجب وابراءه مستحب وقد انفصل
عنه الشيخ تقي الدين السبكي بان الابراء اشتمل على الانظار واشتمل على الاعسار ايضا لان الحض على الاعم يكون حضا على الاخص
بفضل بذب واجبا واغاضل واجب وهو الانظار الذي تضمنه الابراء وزيادة وهو خصوص الابراء ايضا اخر وهو
محرد الانظار وفي نزاعه ولي التاج في الاشباه والنظائر في ذلك فقال وقد يقال الانظار هو نفسه خير لطلب مع بقاء
الغلامة والابراء وان اشتمل على العلقة فهما متماثلان لاشتمال كل منهما على الاخر فينبغي ان يقال ان الابراء افضل
متى وجد الانظار وزيادة قال وهذا كله بتقدير تسليم ان الابراء افضل وغاية ما استدل عليه بقوله تعالى وان
تصدقوا خير لكم وهذا يحتمل ان يكون افتتاح كلام فلا يكون دليلا على ان الابراء افضل ويتطرق من هنا الى ان
الانظار افضل لشدة ما يقاسيه المنظر من الم الصبر مع شوف القلب وهذا فضل ليس في الابراء الذي انقطع فيه
اياس فحصلت فيه راحة من هذه الجهتية ليست في الانظار ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم من انظر معسرا كان له
بكل يوم صدقة رواه احمد فانظر كيف وزع اجر على الايام بكثر بكثر فما وبل بقلته ولعل سر ما ابديناه فانظر
بناء كل يوم عوضا جديدا ولا يخفى ان هذا يتم بالابراء فان جرى ان كان اوفى لكنه ينتهي نهايته انتهى هذا
باب ——— بالتنوين اذا بين البيعان وتشديد التحتانية المكسورة
اي اذا اظهرا البايع والمشتري ما في المبيع من العيب ولم يكتما ما فيه من العيب ونصحا من عطف العام على الخاص
وجواب اذا محذوف للعلم به وتقديره بورك لهما في بيعهما وبين ذكر بضم اوله وفتح ثانيه عن العدا بفتح العين
والدال المشددة المهملتين ممدودا ابن خالد واسم جده هودة بن ربيعة بن عمرو بن غالب بن ضبيعة الضبابي
اسلم بعد حنين انه قال كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من
العدا بن خالد قال القاضي عياض هذا مقلوب والصواب كما في الترمذي والنسائي وابن ماجة وابن مندة موصولا
ان المشتري العدا من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم او الذي في البخاري سواب غير مناف للباقي لرواياته
لان اشترى يكون بمعنى باع وحمله في الصابيح على تعدد الواقعة وحينئذ فلا تعارض بيع المسلم المسلم برفع بيع
خبر مبتدا محذوف اي هو بيع المسلم وبالنصب على انه مصدر من غير فعله لان معنى البيع والشراء متغايران او منصوب
بنزع الخافض اي كبيع المسلم والمسلم الثاني منصوب بالعطف وهو بيع وليس المراد به انه اذا باع ذميا بغشه بل مبايعة
المسلمين مطلقا لا بغش مسلما ولا غيره ولا نوفي زعم الكشميهني من المسلم لاداء اي لا عيب والمراد به العيب الباطن
سواء ظهر منه شيء او لم يظهر كوجع الكبد والسعال وقال ابن المنير قوله لاداء اي يكتمه البايع والا فلو كان بالعبد
داء وبينه البايع لكان من بيع المسلم المسلم ومحصله كما قاله في الفتح انه لم يرد بقوله لاداء نفي الداء مطلقا بل نفي
داء مخصوص وهو ما لم يطلع عليه وسمها او يطلع عليه ولا خبثة بكسر الخاء المعجمة وسكون الموحدة ثم مثلثة مفتوحة اي
لا مكسبا من فوز لم عمد او المراد الاطلاق الجنيثة كالاباق والحرام كما عبر عن الحلال بالطيب وللكشميهني
ولا خبيثة ولا غايلة بالغين المعجمة والمثناة التحتية اي لا مجوز واصله من الغول اي الهلاك وقال قتادة فيما وصله
ابن مندة من طريق الاصمعي عن سعيد بن ابي عروبة عنه الغايلة والزنا والسرقة والاباق قال ابن قرقول في المطالع
الظاهر ان تفسير قتادة يرجع الى الخبثة والغايلة معا وقيل لابراهيم النخعي ان بعض النخاسين بفتح النون
والخاء المعجمة المشددة وبعد الالف سين مهملة الدلالين يستبي بكسر المثناة المشددة وفاعله ضمير يعود على
البعض المتقدم ذكره وجملة قوله الاولى بفتح المثناة الممدودة وكسر الراء وتشديد التحتية على المشهور وفي
اليونينية رفع الياء وهو مرتبط الدابة او حبل يشد في الارض ويربط فيه تشد به الدابة قال القاضي عياض
وانظن انه مقلوب من الاصل لفظة دوابه يعني انه كان الاصل يسمى اري دوابه ووجهه في المصابيح بانه من حذف
المضاف اليه وابقاء المضاف على حاله او على حذف الالف واللام اي يسمى الاري اي الاصطبل كانه كان فيه يسمى اري
وفي رواية ابي ذر يسمى المربد بضم الميم وفتح الراء معنى اظن والصواب الاول وهو الذي في الفرع واصله
لاعبر وقد بين الصواب في ذلك فيما رواه ابن ابي شيبة عن هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال قيل له ان ناسا من النخاسين
واصحاب الدواب يسمون احدهم اصطبل دوابه حمارا سان الاقليم المعروف ثاني مفعول يسمى وسجستان
بكسر السين الاولى والجيم وسكون الثانية عطف عليه ثم ياتي الشوف فيقول جاءا مس بكسر السين الموطأة
قبل ميم ملك من خراسان جاء اليوم وللاربعة وابن عساكر وجاء اليوم وللاربعة في زعم الحموي والمستملي امس من سجستان
فلهذه كراهة شديدة لما تضمنه من الغش والخداع والتدليس على المشتري لانه يظن بذلك انها قريبة الجلب

من الحلفين المذكورين وقال عقبة بن عامر الجهني المتوفى سنة ثمان وخمسين فيما وصله ابن ماجة بمعناه لا يحل لامرئ يبيع سلعة يعلم ان بها داء الا اخبره وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن صالح بن ابي الخليل بالخا المعجمة من الحلة ابن ابي شريح الضبعي عن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي وهو مذكور في الصحابة لانه ولد في عهد صلى الله عليه وسلم وحنكه وهو معدود من حيث الرواية في كبار التابعين رفعه اي الحديث الحكيم بن حزام بكسر الحا المهملة وبالزاي المخففة وله في البخاري اربعة احاديث رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار في المجلس ما لم يتفرقا بتشديد الواو فوقية على الفا وتشديد الراء اوقال حتى يتفرقا بالجا المعجمة عن مكانهما الذي تبايعا فيه وان كتما من الراوي فان صدقا اي كل واحد منهما عن ما يتعلق به من الثمن ووصف المبيع ونحو ذلك وبينا ما يحتاج اليه الى بيانه من عيب ونحوه في السلعة والثمن بورك لهما في بيعهما اي كثر نفع المبيع والثمن وان كتما اي كتم البايع عيب السلعة والمشتري عيب الثمن وكذبا في وصف السلعة والثمن محقت بركة بيعهما اي اذهبت زيادته ونماؤه فعلى فعله احد هما دون الاخر محقت بركة شيئه وحسن ويحتمل ان يعود شمول احدهما على الاخر بان تنزع البركة من المبيع اذا وجد الكذب او الكتم وهذا الحديث اخرجه في البيع وكذا ابو داود والترمذي والنسائي فيه وفي الشروط

باب بيع الخلط من التمر

او هو نوع ردي وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن التميمي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال كنا نرزق بضم النون مبنيا للمفعول اي نعطى تمر الجمع بضم الجيم وسكون الميم وهو الخلط من التمر اي من انواع متفرقة منه وانما خلط لرداية فيه ورفع توهم من يتوهم ان مثل هذا لا يجوز بيعه لاختلاط جيده برديه لان هذا الخلط لا يقدح في البيع لانه متميز ظاهر فلا يعد غشا بخلاف خلط اللبن بالماء فانه لا يظهر وكنا نبيع صاعا من التمر بصاعين واحد منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا صاعين من التمر بصاع منه ولا تبيعوا درهمين بدرهم ويدخل في معنى التمر جميع الطعام فلا يجوز في الجنس الواحد منه التفاضل ولا النساء والمباحث تاتي ان شا الله تعالى قريبا وهذا الحديث اخرجه مسلم في البيوع وكذا النسائي واخرجه ابن ماجة في التجارات

باب ما قيل في اللحام وبياع اللحم والخراز

الذي يجز اي ينحر الابل وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابو حفص بن غياث النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالتوحيد شقيق هو ابن سلمة ابو وايل عن ابي مسعود عتبة بن عامر عمرو الانصاري انه جا رجل من الانصار لم يعرف اسمه بكنا بضم المعجمة وسكون الكاف اباشعيب بالجر على الاضافة وقع في البونينية ضبطه بالرفع ايضا فقال للغلام له قصاب بفتح القاف وتشديد الصاد المهملة بالجر صفة لغلام اي جزار وفي المظالم من وجه اخر عن الاعمش ان له غلام لحام ولمسلم الغلام اجعل لي طعاما يكفي خمسة من الناس وفي رواية جرير عن الاعمش اصنع لي طعاما لخمسة نفر فاني اريد ان ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة وجوز الرفع بتقديم هو خامس خمسة اي احدهم ينال خامس خمسة وخامس اربعة بمعنى قال الله تعالى ثاني اثنين وثالث ثلاثة وفي حديث ابن مسعود رابع اربعة ومعنى خامس خمسة اربعة زايد عليهم قال المهلب انما صنع طعام خمسة لعلمه انه عليه السلام سيتبعه من اصحابه غيره ويحتمل ان ابا شعيب جبر راى النبي صلى الله عليه وسلم وعرف في وجهه الجوع راى معه اربعة جا لسين فاني قد عرفت في وجهه صلى الله عليه وسلم الجوع قد جاءهم بعد ان صنع الطعام وفي رواية ابي معاوية عن الاعمش عند مسلم والترمذي فدعاه وجلساء الذين معه وكانوا كما قال اربعة وهو عليه السلام خامسهم فجاءهم رجل سادس لم يسم ايضا فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم لاقى وتبع الانصاري ان هذا الرجل قد تبعنا بفتح الفوقية وتشديد الموحدة وفي رواية ابي عوانة وجرير اتبعنا بالتشديد وفي رواية ابي معاوية لم يكن معنا حين دعوتنا فان شيت اذنت له في الدخول فاذن له وسقط قوله فاذن له في ابي ذر واين عساكر وان شيت ان يرجع رجع فقال ولابي الوقت قال لا بل يرجع قد اذنت له زاد في رواية جرير يا رسول الله ولفظ رواية ابي معوية فقد اذنا له فليدخل وانما توقف عليه عز اذنه لهذا الرجل السادس خلافا لطعام ابي طلحة لان الداعي في هذه القصة حصر العدد بنفسه او لاحيث قال لطعام خمسة مع ان له عليه الصلاة والسلام التصرف في مال الامة بغير خصوص وبغير رضاه لكمنه لم يفعل ذلك الا بالاذن تطييبا لقلوبهم وتشريعا لامته وفيه ان من تطفل بالدعوة كان لصاحب الدعوة اخراجه وان من قصد التطفل لم يمنع ابتدا الا ان الرجل تبع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرده لاحتمال ان يطيب نفسا صاحب الدعوة بالاذن له وان الطفيلي ياكل حراما وقد روى ابو داود الطيالسي من حديث بلال هو ابن رباح مرفوعا ما من مشى الى طعام لم يدع اليه حتى فاسقا واكل حراما ودخل سارقا وخرج مغيرا وللخطيب البغدادي في اخبار الطفيليين جزا فيه فوايد ياتي منه زكاة بالاطعمة ان شا الله تعالى وبقية مباحث وفي حديث الباب علم من اعلام النبوة فان الانصاري لم يقل لغلامه طعام خمسة بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم فاطلع الله نبيه على انه تحمل الدعوة ولم يطلقها وقد اخرج الحديث ايضا في المظالم والاطعمة ومسلم في الاطعمة والترمذي في النكاح والنسائي في الوليمة

باب ما يمحق الكذب من البايع في مدح سلعته ومن المشتري في التقصير في

وفا الثمن قال الكرماني من البايع عن عيب سلعته ومن المشتري عن وصف الثمن من البركة في البيع وبه قال حدثنا بدل بن المحبر بفتح الموحدة والمهملة اخره راء لا ام ابن المحبر بضم الميم وفتح الموحدة وتشديد الموحدة المفتوحة اخره راء ابن منيه البصري ابو علي البصري الواسطي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة قال سمعت ابا خليل صالح بن ابي ابي الخليل البصري محدث عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي عن حكيم بن حزام بالزاي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا بالذال المعجمة اي من مكانهما الذي تبايعا فيه او قال حتى يتفرقا بالشك من الراوي فان صدقا البايع في السوم والمشتري في الوفا وبينا ما في الثمن والمثمن من عيب بورك لهما في بيعهما وان كتما عيب السلعة والثمن وكذبا في وصفهما محقت بركة بيعهما ومحق الحديث قد سبق قريبا

باب قول الله تعالى وفي نسخة عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا الربا اضعافا مضاعفة

نهى سبحانه وتعالى عباده المومنين عن تعاطي الربا واكله اضعافا مضاعفة كما كانوا يفعلون في الجاهلية اذا حل اجل الدين اما ان يقضي واما ان يربي فان قضاه والا زاده في المدة وزاده الاخرى القدر وهكذا كل عام فربما تضاعف القليل حتى يصير كثيرا مضاعفا وقال الحسن نهاهم الله تعالى عن عباده بالتقوى فقال واتقوا الله فيما نهيتم عنه من الربا لعلكم تفلحون راجين الفلاح في الدنيا والاخرى وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لياتين على الناس زمان لا يبالي المرء ما اخذ المال باثبات الف الاستفهامية الداخل عليها حرف الجر والباء الداخلة على قلة وفي سبق من الربا ال من حيث كسب المال بعد السند لا يبالي الرجل ما اخذ منه امن حلال ام من حرام وفي الباب السابق بالتعريف فيهما ولابوي ذر والوقت من الحلال بالتعريف فيه فقط وهذا الحديث ساقط في رواية غير النسفي وليس عند سوى الاربعة وقول الحافظ ابن حجر ولعل المصنف اشار بالترجمة الى انها اخرجه النسائي من وجه اخر عن ابي هريرة مرفوعا ياتي على الناس زمان ياكلون الربا فمن لم ياكله اصابه من بخارة او قتره بضم القاف وفتح المثناة الفوقية فكيف يشير بذلك الى حديث ابي هريرة والاية في النهي عن اكل الربا والامر بالتقوى وحديث ابي هريرة خبر عن فساد الزمان الذي يوكل فيه الربا

باب حكم اكل الربا بعد المنع وكسر الكاف والربا بالقصر ومد لغة شاذة والغه بدل من واو ويكتب بهما وبالواو وبقيال الرما بالميم والمد وحكم شاهدين حكم الاموال وللاماء شاهد به بالتثنية وحكم كاستبرء الذين يواطيون ضاحيا لربا على كتمان الربا واظهار الجايز وفيه مايدل على ان الكاتب غير الشاهد والمواطيون كتمان وعلى ذلك العمل يتونس وبعض بلاد المغرب وقول الله تعالى بالجر عطفا على سابقه وسقطت الواو لابوي ذر والفعل عندهم مرفوع ولابن عساكر قول الله تعالى الذين ياكلون الربا اي الاخذ من له وانما عبر عنه بالاكل لان الاكل اعظم المنافع فلان الربا شايع في المطعومات وهو في اللغة الزيادة قال تعالى فاذا انزلنا عليها الماء اهتزت وربت اي زادت وعلت وفي الشرع عقد على عوض معلوم او لمعلوم لتماثل في معيار الشرع حالة العقد او مع تاخير في البدلين او احدهما وهو ثلاثة انواع ربا الفضل وهو البيع مع زيادة احد العوضين على الاخر وربا اليد وهو البيع مع تاخير قبض احدهما او قبضهما وربا النساء وهو البيع لاجل وكل منها حرام لا يقومون من قبورهم الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان اي الا قياما كقيام المصروع من الخبل اي الجنون وقال في الصحاح من لمس متعلق بقوله يتخبطه وهو على سبيل التاكيد ورفع ما يحتمله يتخبطه من المجاز اذ هو ظاهر في انه لا يكون الا من المس ويحتمل ان يكون المراد بالتخبط الاغراء وتزيين المعاصي وقال الزمخشري ان قوله من المس متعلق بلا يقومون اي لا يقومون من المس الذي يقوم الا كما يقوم المصروع ضعيف لان ما بعد لا يتعلق بما قبلها الا ان كان في جزء الاستثنا وكذلك معمولا ان يتعلق بالبينات والزبر بقوله وما ارسلنا من قبلك الا رجالا او ان التقدير وما ارسلنا بالبينات والزبر الا رجالا يوحى اليهم انتهى وقيل ان الناس يخرجون من الاجداث سراعا لكن اكلة الربا يربو الربا في بطنه فيزيد الاسراع فيسقط فيصير عيرة التخبط من الجنون لاختلال عقله ذلك اي العقاب بانهم بسببهم قالوا انما البيع مثل الربا نظموا الربا والبيع في سلك واحد لا فضل بينا الى الربح فاستحلوه استحلالا له قال الزمخشري فان قلت هل الاقبل انما الربا مثل البيع لان اللام في الربا لا في البيع فوجب ان يقال انهم شبهوا الربا بالبيع فاستحلوه وكانت شبهتهم انهم قالوا لو اشترى الرجل ما لا يساوي الا درهما بدرهمين جاز فكذا اذا باع درهما بدرهمين واجاب بانه جي به على طريق قلب المبالغة وهو انه قد بلغ من اعتقادهم في حل الربا انهم جعلوه اصلا وقانونا في الحل حتى شبهوا به البيع انتهى وتعقبه ابن المنير بانه لا يجب حمله على المبالغة اذ يمكن ان يقال الربا كالبيع والبيع حلال فالربا مثله ويمكن ان يعكس فيقال البيع كالربا فلو كان الربا حراما كان البيع حراما فالاول قياس الطرد والثاني قياس العكس انتهى والفرق بين الربا والبيع بين فان من اعطى درهمين بدرهم صحيح درهما ومن اشترى سلعة تساوي درهما بدرهمين فلعل مسيس الحاجة اليها او توقع رواجها يجبر هذا الغبن واحل الله البيع وحرم الربا انكار لتسويتهم وابطال للقياس لمعارضته النص فمن جاءه موعظة بلغته وعظ من الله فانتهى فله ما سلف من المعاملة اي له ما كان اكل من الربا زمن الجاهلية وامره الى الله يحكم يوم القيمة بينهم وليس من امر الينا حتى ومن عاد الى تحليل الربا واكله فاولئك اصحاب النار هم

الذين لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان
من المس الا قوله وهو فيها خالدون وبه قال حدثنا محمد بن بشار ثنا الوليد وتشديد المعجمة قال حدثنا عبد ربه
وهو ابن جعفر البصري عن منصور عن ابي الضحى مسلم بن صبيح الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت لما نزلت اخر سورة البقرة الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس
الى قوله لا تظلمون ولا تظلمون قرأهن النبي صلى الله عليه وسلم على الناس في المسجد عليهم ثم حرم التجارة اي البيع في الخمر اي بيعه
وشراءه وهذا الحديث قدم في ابواب المساجد من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال
حدثنا جرير بن حازم بالمهملة والزاي قال حدثنا ابو رجاء عمران العطاردي عن سمرة بن جندب بضم الجيم
وفتح الدال ابن هلال المزاري حليف الانصار رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت من الرؤيا ولا يقال
عشاكر اذا رأيت بضم مضمومة فبلا راء مبنيا للمفعول الليلة رجلين اتياني فاخرجاني الى ارض مقدسة بالتكبير للتعظيم
فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم بفتح الدال وسكون الهاء فيه اي في النهر رجل قائم وهو على وسط النهر والجملة حالية
وحذف المبتدا المقدر وهو ولا يجوز ان يكون خبرا مقدما على المبتدا وهو قوله رجل بين يديه حجارة للمخالفة ذلك
سائر الروايات لان الرجل الذي بين حجارة هو على شط النهر لا على وسطه كما مر في اخر الجنائز بلفظ رجل
رجل بين يديه حجارة لا سيما وفي بعض الاصول وعند ابن السكن وعلى شط النهر بدل قوله وسط النهر وصوبه القابسي عياض
ورجل بين يديه حجارة بالواو ولا يفصل بين المبتدا والخبر وفي رواية وسط النهر بغير واو وحينئذ فيكون متعلقا
بقائم وقوله رجل مبتدا حذف خبره تعذيرا على الشط او هنالك والجملة حالية سواء كانت بالواو او بدونها فاقبل
رجل الذي في النهر فاذا اراد الرجل ان يخرج من النهر وفي رواية غير ابن عساكر وابي الوقت فاذا اراد ان يخرج
رمى الرجل الذي في شط النهر بحجر من الحجارة التي بين يديه فيه اي في فم الذي في النهر فرده حيث
كان من النهر فجعل كلما جاء ليخرج رمى الرجل الذي على الشط في فيه بحجر من تلك الاحجار فيرجع كما كان ولا يكلمه
من الخروج منه قال عليه السلام فقلت لجبريل وميكائيل ما هذا الذي رأيت فقالا له بعد ما الذي رأيت في النهر
اكل الربا وقد اتوضع الترجمة بكل بين فيه ولا اني سابقه ذكر لكاتب الربا وشاهده فقيل لانهما كانا يعاونان على اكله فنزلا
منزلة الاكل فترجم المؤلف بالثلاثة او اقتار رضا به والراضي بالشيء كفاعله او انهما يفعلانها كانها فاعلان انما البيع مثل
الربا او عقد الترجمة لما لم يجد فيها حديثا على شرطه قال في الفتح ولعله اشار الى ما في الكتاب والشاهد ضمنا عند
مسلم وغيره من حديث جابر لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم في الاثم
سواء ولاصحاب السنن وصححه ابن خزيمة من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه لعن رسول الله صلى الله عليه
وسلم اكل الربا وموكله وشاهدين وكاتبه وفي رواية للترمذي بالتثنية وهذا اتباع على من راطئ صاحبا وفي عليه
اما من كتبه او شهدا القضية ليشهد بها على ما هي عليه ليعمل فيها بالحق تنبيه جميل القصد لا يدخل في لعن عبد المذكور

باب بيان اثم موكل الربا

لقوله ولا في الوقت لقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين
فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله اي فاعلموها وان تبتم من الجر بنا واعتقاد تحله فلكم رؤوس اموالكم
لا تظلمون بالربا ولا تظلمون بالمطل والنقصان وان كان ذو عسرة وان وقع عريض وعسرة فنظرة فالحكم
نظرة او فليكن نظرة وهي الانظار الى ميسرة ليسار وان تصدقوا بالاداء خير لكم اكثر ثوابا من الانظار او
خير مما تأخذون ايضا عفة ثوابه ان كنتم تعلمون ما فيه من الذكر الجميل والاجر الجزيل واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله
يوم القيمة او يوم الموت فتلقون ما كسبت كل نفس ما كسبت جزاء ما عملت من خير او شر وهم لا يظلمون
بنقص ثواب وتضعيف عقاب ولفظ رواية ابن عساكر بعد قوله وذروا ما بقي من الربا الى قوله وهم لا يظلمون
ولا ينوى فروا الوقت الى ما كسبت وهم لا يظلمون قال ابن عباس بما وصله المؤلف في التفسير من طريق التميمي عنه
هذه الاية واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله اخر اية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عون بن ابي جحيفة بفتح الجيم وفتح الحاء مصغرا وفي
اخر ابواب الطلاق من رواية ادم عن شعبة حدثنا عون قال رأيت ابي ابا جحيفة وهب بن عبد الله اشتراه عبدا حجاما
فسماه وزاد المؤلف في اخر البيع من وجه اخر عن شعبة فامر بمحاجمه فكسرت زاد في نسخة الصغاني هنا فامر بحاجمه
فكسرت كذا في اخر البيع فسألته عن ذلك اي عن كسر المحاجم وهي الالة التي يحجم بها فقال لهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن ثمن الكلب ولي معلما اخا سنه فلا بيع به لخبر رويشد ونحوها وجوز ابو حنيفة بيع الكلاب واكل ثمنها واقها
تضمن بالقيمة عند الاتلاف وعن مالك روايتان وقال الحنابلة لا يجوز بيعه مطلقا وثمن الدم اي اجرة الحجامة
واطلق عليه الثمن تجوزا وقد احتجم صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره ولو كان حراما لم يعطه كما ثبت في
الصحيحين فالنهي عنه للتنزيه لخبثه من جهة كونه موضعا في مظنة مخاشنة الحاسة ويطرد ذلك في كل ما يشبهه من
كناف وغيره وثمن عليه السلام نهى تحريم عن الواشمة الفاعلة للوشم والموشومة عن فعلها والوشم ان يغرز الجلد
بابرة ثم يحشى كحل او نيل فيزرقا ثره او يخضر ولفظ ابن عساكر وانما نهى عن الوشم لما فيه من تغيير خلق الله

قال في الروضة لو شق موضعا من بدنه وجعل فيه دما او وشم به او غيرها ونهى عليه السلام ايضا عن فعل اكل الربا
وعن فعل موكله لانها في الفعل شرعا سواء والمصور للحيوان لا المشجر فان الفتنة فيه اعظم وهو حرام بالاجماع وهذا
الحديث اخرجه ايضا في البيوع والطلاق واللباس وهو من افراده هذا با

بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى يمحق الله الربا يذهب بركته ويهلك المال الذي يدخل فيه ويرفي الصدقات يضاعف
ثوابها ويباركها فيما اخرجت منه والله لا يحب كل كفار مصر على تحليل المحرمات أثيم منهمك في ارتكابه ورواية يمحق
اهـ الربا ويربي الصدقات الاية وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المصري قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال قال ابن المسيب هو سعيد وكان ختن ابي هريرة على ابنته
واعلم الناس بحديثه ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف بفتح المهملة وكسر
اللام اليمين الكاذبة منفقة بفتح الاول والثالث وسكون الثاني من نفق البيع اذا راج ضد كسد اي مزيلة للسلعة بكثرة
اليمين المتاع وما الجالبة ممحقة بفتح الميم والمهملة بينهما ميم ساكنة كذا للاكثر في رفيقها من المحق اي ذهاب البركة
وفي رواية للغير ابي ذر منفقة بضم الميم وفتح النون وتشديد القاف مكسورة ممحقة بضم وسكون وكسر الحاء في الفرع
واصله وفي رواية منفقة ممحقة بضم النون فيهما بصيغة اسم الفاعل واشتد الفعل الى الحلف اسنادا مجازيا لانه
سبب في رواج السلعة ونفاقها وقوله الحلف مبتدا والخبر منفقة وممحقة جر بعد خبر وصح الاخبار بهما مع انه
مذكر وما مؤنثان لها اما على تاويل الحلف باليمين او على انها ليست للتانيث بل هي للمبالغة وبما في الاصل قصد ان
مزيدان لمحذوف فان معنى النفاق والمحق ما يكرم من الحلف في البيع سواء كان صادقا
او كاذبا لكن الكراهة في الصدق للتنزيه وفي الاخرى للتحريم وبه قال حدثنا عمرو بن محمد بفتح العين الناقد البغدادي
قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بضم الموحدة الواسطي قال اخبرنا العوام بفتح المهملة وتشديد الواو
ابن حوشب الشيباني الواسطي عن ابراهيم بن عبد الرحمن السكسكي الكوفي قال عن عبد الله بن ابي اوفى الاسلمي رضي الله عنه
ان رجلا بضم اقام سلعة اي روجها من قولهم اقام سوق اي راجت ونفقت وسوق السوق الواو واللحال خلف
بالله محتمل ان يكون بالله هو اليمين وقوله لقد جوابه وان يكون صلة الحلف ولقد جوابه لقسم المحذوف اي فقال والله
اعطى بفتح الهمزة والطاء اي بدل سلعته ما لم يعطه بضم التحتية وكسر الطاء مبنيا للفاعل كما لسابق والمعنى انه
حلف لقد دفع فيما من ماله ما لم يكن دفعه ولا في اعطى بها ما لم يعط بضم الهمزة وكسر الطاء في الاول وفتح الطاء
في الثاني مبنيا للمفعول فيهما يعني لقد دفع فيما من قبل المشترين ما لم يكن اخذ دفعة نهو كاذب للوضع فيها
اي في سلعته رجلا من المشركين ممن يريد الظفر فنزلت هذه الاية ان الذين يشترون اي يستبدلون بعهد الله بما عاهدوا
عليه من الايمان بالرسول والوفاء بالامانات وايمانهم ثمنا قليلا متاع الدنيا زاد ابو ذر الاية الى اخرها ولا يكلمهم الله
لهم في الاخرة اي ولا يكلمهم الله اي كلام لطف فلا ينافي كلامه لهم بعين الرحمة ولا يزكيهم من الذنوب والادناس وفي رواية
الى ذر عند الامام احمد برفعه ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولهم عذاب اليم قلت يا رسول الله من هم
وخسروا خابوا قال واعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات قال المسبل ازاره والمنفق سلعته بالحلف الكاذب
والمنان ورواه مسلم واصحاب السنن من طريقه وقيل نزلت في رافع كان بين اشعث بن قيس ويهودي في بير او ارض فوجه
الحلف على اليهودي رواه احمد وروى الامام احمد ايضا وقال الترمذي حسن صحيح عن ابي هريرة مرفوعا ثلاثة لا يكلمهم الله
ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل منع ابن السبيل فضل ماء عند رجل حلف على سلعة بعد العصر
يمينا كاذبا الحديث رواه الشيخان وغيرهما وقيل نزلت في احبار حرفوا التوراة وبدلوا نعت محمد صلى الله عليه وسلم وحكم
الامانات وغيرها واخذوا على ذلك رشوة وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في التفسير والشهادات وهو من
افراده با

ما قيل في الصواغ بفتح المهملة وتشديد الواو وبعد الالف
عين مهملة وقال طاوس فيما وصله المؤلف في باب لا ينفر صيد الحرم من كتاب الحج عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عن مكة لا يختلا بضم اوله وسكون المعجمة اي لا يقطع خلاها بفتح الخا المعجمة
مقصورا حشيشها الرطب وقال العباس الا الاذخر بهمزة مكسورة فمعجمة ساكنه فمعجمة مكسورة حشيشة معروفة
طيبة الريح تنبت بالحجاز فانه لصاغتهم بفتح العاف وسكون الشاة التحتية وبالنون وهو فاعل على الحداد والصايغ
كما قاله ابن الاثير وغيره وبيوتهم قال عليه السلام الا الاذخر وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن
عثمان الازدي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري قال
اخبرني بالافراد علي بن حسين بغير الف ولام وكذا عساكر الحسين ان اباه حسين بن علي رضي الله عنهما اخبره
ان اباه عليا هو ابن ابي طالب عليه السلام قال كانت لي شارف بشين معجمة وبعد الالف راء ثم فاء اي مسنة
من الابل من نصيبي من المغنم من بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني طائفة من الخمس بضم الخا
المعجمة والميم والسين المهملة من غنيمة عبد الله بن جحش لما بعثه عليه السلام الى نخلة في رجب على راس سبعة اشهر
وقتل عمرو بن الحضرمي واستاق العير وكان اول غنيمة في الاسلام فقسمها ابن جحش وعزل الخمس قبل ان يفرض وقيل
بل قسمها بالغنيمة كلها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما امرتكم بالقتال في الشهر الحرام فاخر الغنيمة حتى رجع من
بدر فقسمها مع غنائمها قال علي فلما اردت ان ابتني بفاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي

سئل لها ان مرى فيجعل انه بلغها انه عليه السلام يريد عمل المنبر فلما بعث اليها بذلك قالت له اجعل لك شيأ تقعد عليه فقال لها مرى غلامك فعملت له المنبر اى فامرت غلامها فعمله فلما كان يوم الجمعة بالرفع اسم كان والاخبر ليوم الجمعة بالنصب على الظرفية فقعد النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر الذى صنع له فصاحت النخلة التى كان كانت خلفه حنت حنينها والمراد بالنخلة الجذع حتى كادت ان تنشق والغير اى رحى كادت تنشق بالرفع واسقاط ان هذا الرجل الله عليه وسلم حتى اخذها اى الضجر فضمها اليه فجعلت تئن انين الصبى الذى يسكت بضم اوله مبنيا للمفعول من التسكيت حتى استقرت قال عليه السلام بكت على ما كانت تسمع من الذكر وهذا الحديث تقدم فى باب الخطبة على المنبر من كتاب الجمعة

باب شرا الامام للحوائج بنفسه

بنصب الحوائج على المفعولية وسقط لغير ابى ذر لفظ الامام فهو اعم والحوائج جمع مضاف اضافة وقال الحافظ ابن حجر لا فى ذر عن غير الكشميهنى باب شرا الامام الحوائج بنفسه وسقطت الترجمة للباقين وكتبعضهم شرا الحوائج بنفسه اى الرجل وفائدة الترجمة دفع وهم من يتوهم ان تعاطى ذلك يقدح فى المروءة وقال عمر رضى الله عنه مما وصله المؤلف فى الصدقة اشترى لى النبى صلى الله عليه وسلم جملا من عمر رضى الله عنه وزاد الكشميهنى واشترى ابن عمر بنفسه وهذا وصله المؤلف فى باب شرا الابل الهيم وقال عبد الرحمن بن ابى بكر الصديق رضى الله عنهما مما وصله فى اخر البيوع حاميشرك لوبسيم بغنم فاشترى النبى صلى الله عليه وسلم منه شاة واشترى عليه السلام من جابر هو ابن عبد الله الانصارى بعيرا كما سيأتى ان شا الله تعالى فى الباب الذى بعد هذا وفى ذلك جواز مباشرة الكبير لشرا الحوائج بنفسه وان كان له من يكفيه لاظهار التواضع والمسكنة واقتدا بالشارع صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا يوسف بن عيسى المروزى قال حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخا والزاى المعجمتين الضرير قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعى عن الاسود بن يزيد عن عايشة رضى الله عنها انها قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى طعاما بالنسيئة الى اجل ورهنه درعه ذات الفضول بالصاد المهملة والله اعلم

باب شرا الدواب والحمير

من عطف الخاص على العام لان الدواب اسم لكل ما يدب على الارض ثم اشتهر عرفا للكل ما يمشى على اربع وهو بيننا والحمير وغيرها قال فى الفتح ووقع فى رواية ابى ذر والاحمر بضمتين وكلاهما جمع لان الحمار يجمع على حمير وحمر وحمر وحمرات واحمرة واذا اشترى دابة او جملا وهو راكبه والحال ان البايع عليه اى على الجمل راكبه هل يكون ذلك اى شرا المذكور قبضا للمشترى قبل ان يزايله البايع عن العين المبيعة فيه خلاف وقال ابن عمر رضى الله عنهما فيما وصله فى كتاب الهبة قال النبى صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضى الله عنه بعنيه يعنى جملا صعبا وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى قال حدثنا عبيد الله الانصارى رضى الله عنهما قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى غزاة فى غزاة اراها ذات الرقاع كما فى طبقات ابن سعد وسيرة ابن هشام وان سيد الناس وفى البخارى كانت فى غزوة تبوك وفى مسلم من حديث جابر قال اقبلنا من مكة الى المدينة فنكون فى الحديبية او فى عمرة القضية او فى الفتح وحجة الوداع لكن حجة الوداع لا تسمى غزوة قبل ولا عمرة القضية ولا الحديبية على الراجح فتعين الفتح وبه قال البلقينى فانطلقنا حتى جمل اعيا اى تعب وكل يقال اعيى الرجل او البعير فى المشى واستعمل لازما ومتعديا فقلت لصحابى ما شانك اى ما حالك وما جرى لك حتى تأخرت عن الناس فذكر الحاجة على وجه الاعتذار فتخلفت عنهم فنزلت صلى الله عليه وسلم لما رآه كونه حالف مجنه مضارع حجن بالحا المهملة والجيم والنون حذيه بمجحنه بكسر الميم وصله الموجه من رأسها كالصولجان معد لمن يتعطف به الراكب ما تسقط منه ثم قال اركب فركبت فلقد رايته اى الجمل ولابن عساكر فلقد رايت الجمل يفعل ذلك اسمعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لا يتجاوزه قال تزوجت جذف بمعجمة ثم مهملة ثم فا للاستفهام وهى تعذرة فلتا بمثناة فوق ثم موحدة ثم الف ثم تا تأنيث تزوجت ثيبا بالمثلثة وقد يطلق على البالغة وان كانت بكرا مجازا او انسا عا والمراد هنا العذراء ولابى ذر الكر بالنصب الاستفهام المقدر فى السابق وفى بعض الاصول الكرا من غير ثبت بالرفع نبها حاضر مبتدا محذوف اى او ذو مثل بكرا الوثيبا قلت بل تزوجت ثيبا هى سهلة بنت مسعود الاوسية قال عليه السلام افلا تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك وفى رواية قال ابن اسحق العذراء ولعابها وفى اخرى فهلا تزوجت بكرا تضاحكك وتضاحكها وتلاعبك وتلاعبها وقوله ولعابها كذا بكسر اللام وضبطه بعض الرواة بضمها وقد فسر ابن هبيرة قوله تلاعبها وتلاعبك على المعنى المعروف وفى بعض رواية تضاحكك وتضاحكها وحمله بعضهم على اللعاب وهو الريق وفيه حض على تزويج البكر وفضيلة تزويج الانكار وملاعبة الرجل اهله قلت ان لى اخوات وانهم ان عبد الله هلك وترك تسع بنات وانى كرهت ان ابتهن او اجيئهن مثلهن فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن بضم المثناة الفوقية وكسر الشين المعجمة اى تسرح شعورهن وتقوم بالكشيف عنهن فتقوم بالقاف عليهن زاد فى رواية لمسلم وتصلحهن قال عليه السلام اصبت بفتح الصاد وتخفيف الموحدة بعدها مثناة تحتية ساكنة ثم مثناة فوقية اى وفقت لما تحب وتختار والذى فى اليونينية بفتحها وكسرها قادم على اهلك فاذا قدمت فعليكم بالكيس الكيس بفتح الكاف

والتشديد على الاخرا والكيس الجماع قال ابن الاعرابى فيكون قد حضه عليه لما فيه وفى الاغتسال منه من الاجر لكن فسره المؤلف فى موضع اخر من جامعه هذا بانه الولد واستشكل واجيب بانه اما ان يكون قد حضه على طلب الولد واشتمال الكيس والرفق فيه اذا كان جابر لا ولد له اذذاك او يكون قد امره بالتحفظ والتوقى عند اصابة الاهل لخافة ان يكون حابسا فيقدم عليها لطول الغيبة وامتدادا لعزبة والكيس ضد الحماقة على الشى قاله الخطابى وقيل الاول اقعل لما فيه من تكثير جماعة المسلمين ومن المواساة بكثرة التى يحافظ على طلبها ذوو العقل ثم قال عليه السلام اتبيع جملك فقلت نعم فاشتراه منى باوقية بضم الهمزة وتشديد التحتية وكانت فى القديم اربعين درهما ووزنها اثنا عشر مثقالا ذهبا والجمع الاواقى مشددا او قد يخفف ويجوز فيها وقيه بغير الف وهى لغة عامرية وفى رواية بخمس اواق وزاد فى اوقيه وفى اخرى باوقيتين ودرهمين ودرهمين وفى اخرى باوقية ذهب وفى اخرى باربعة دنانير وفى اخرى بعشرين دينارا قال المؤلف وقول الشعبى بوقية اكثر قال القاضى عياض سبب اختلاف الروايات انهم رووه بالمعنى فالمراد اوقية ذهب كما فسر سالم بن ابى الجعد عن جابر وعمل عليها رواية من روى اوقية والطلق ومن روى خمسة اواق فالمراد من الفضة فهى قيمة وقية وقية ذهب ذلك الوقت فالاخبار عن وقية الذهب هو اخبار عما وقع به العقد وبالاواقى الفضة اخبار عما حصل بالفعل بالوفاء ويحتمل ان يكون هذا كله زيادة على الاوقية كما جاء فى رواية فمازال يزيدنى وانا اربعة دنانير فيحتمل انها كانت يومئذ اوقية ورواية اوقيتين يحتمل ان احدهما ثمن والاخرى زيادة كما قال وزادنى اوقية وقوله ودرهمين موافق لقوله ورواية عشرين دينارا تحمل على ان احد الجمع هذا الطريق فيه بعد فمن بعض الرواة اباث لما لا يستقل شيأ من هذا التاويل فان النهشلى وذوى من وجه صحيح انه كان يزيد درهما درهما وكلما زاده درهما يقول قد اخذته بكذا او الله يغفر لك وكان جابر اقصد بذلك استغفار النبى صلى الله عليه وسلم وفى رواية قال بعينيه هاتين واستثنيت حملانه الى اهلى وفى اخرى فقد بقى لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهرا الى المدينة وفى اخرى للظهر الى المدينة قال البخارى الاشتراط اكثر واوضح عندى واحج به الامام احمد على جواز بيع دابة يشترط البايع لنفسه ركوبها الى موضع معلوم قال المرداوى وعليه الاصحاب وهو المعمول به فى المذهب وهو من المفردات وعنه لا يصح وقال مالك يجوز اذا كانت المسافة قريبة وقال الشافعية والحنفية لا يصح سواء بعدت المسافة او قربت لحديث النهى عن بيع وشرط واجاب عن حديث جابر بانه واقعة عين يتطرق اليها الاحتمالات لانه عليه السلام اراد ان يعطيه الثمن هبة ولو يرد حقيقة البيع بدليل اخر القصة او ان الشرط لم يكن فى اخر العقد بل سابقا فلم يؤثر وفى رواية ابن اسحق اخذ تسعة وعشرين دينارا واعرنك ظهرى الى المدينة قرا الاشكال ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قبل وقدمت بالغداة فجينا اى هو وغيره من الصحابة الى المسجد فوجده صلى الله عليه وسلم على باب المسجد قال الان قدمت فلت نعم قال فدع ما ذكرت جملك فادخل الى المسجد ولابن عساكر فقال الآن قدمت فلت نعم قال فدع اى اترك جملك فادخل الى المسجد ولابى ذر وادظ بالواو وبدل الفا فصل ركعتين فيه فدخلت المسجد فصليت فيه ركعتين وفيه استحبابهما عند القدوم من سفر وامر صلى الله عليه وسلم بلالا ان يزن له اوقية بهمزة مضمومة وتشديد المثناة التحتية ولابن عساكر وبتية وعمر بضمير الغايب فى قوله له على طريق الالتفات فوزن لى بلال فارجح زاد ابو الوقت وابو ذر عن الكشميهنى لى فى المزان اى هو محمول على اذنه عليه السلام له فى المراجحة له لان توكيل الابن جايز بلا اذن فانطلقت حتى ولت اى ادبرت قال فطفق اى جعل يصيغة المفرد ولابى ذر وابن عساكر اراد عوا بصيغة الجمع قلت الآن يرد الجمل ولم يكن شى ابغض الى منه فمضى اى من يرد الجمل قال عليه السلام ولابن عساكر فقال خذ جملك ولك ثمنه وهذا الحديث اخرجه المؤلف فى نحو عشرين موضعا تانى ان شا الله تعالى مع مباحثها واخرجه مسلم وابو داود والترمذى والنسائى بالفاظ مختلفة واسانيد متغايرة

باب جواز الشرا بالنسيئة فى الاصواع التى كانت فى الجاهلية تؤجل الاسلام فنهانا الناس عنها

اى فيها فى الاسلام لانها فى الجاهلية وموضع المعاصى لا يمنع ان ينقل فيها الطاعات قاله ابن بطال وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى وسقط لابن عساكر ابن عبد الله قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ولابى ذر ابن دينار عن ابن عباس رضى الله عنهما عن عكاظ بضم المهملة وخفة الكاف وبعد الالف ظا معجمة وبمحنة بكسر الميم وفتحها وفتح الجيم وتشديد النون غير منصرف ومن منصرف والعرا وذو المجاز بفتح الميم والجيم وبعد الالف زاى اسواقا فى الجاهلية فلما كان الاسلام تأثموا من التجارة فيها اى تحرجوا من الاثم وكفوا والتجار من جهة التجارة فانزل الله عز وجل ليس عليكم جناح فى مواسم الحج زاد ابن عساكر ان تبتغوا فضلا من ربكم قرا ابن عباس كذا انى زيادة فى مواسم الحج قال الحافظ العادى كثير وهكذا قرأ ابن مجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة ومنصور بن المعتمر وقتادة وابراهيم النخعى والاعمش وغيرهم وهذا الحديث قد سبق فى كتاب الحج

باب شرا الابل الهيم

بكسر الهاء وسكون التحتية جمع اهيم وهيما قال ذو الرمة فاصبحت كالهيماء لا الماء مبرد صداها ولا يقضى عليها هيامها وهى الابل التى بها الهيام بالفتح وهو داء يشبه الاستسقا فتشرب منه فلا تروى وقال فى القاموس والهيم بالكسر الهيام العطاش والهيام العشاق الموسوسون وكسحاب ما لا بد لك من الرمل فهو بها ابدا او هو من الرمل كان ثرابا وفاقا يابسا ونصف رجالها ياربو وهيوم منحنى وهيمان عطشان والهيام بالضم كالجنون من العشق والهيما المفازة بلا ماء وقد كانت

يصيبها الابل من ارباب الشريه مستنفعا الهيما الجمع كمكاتب **او الاجرب** بالجر عطفا على سابقه اى وشراء الاجرب من الابل واستشكل التعبير بالاجرب لان المعتبر انما معنى الجمع فلا يوصف بالاجرب واما المفرد فلا يوصف بالهيم واجيب بانه اشهر جنس يحمل الامرين واشتشكل ايضا بان ثانيته لا ازمه فالصحيحان يقال الجرب او الجرب بلفظ الجمع واجيب بانه على تقدير تسليم لزوم الثانيه فهو عطف على نعتها لا على نعتها وهو الهيم كله الكل معانى والهيماء للتسفى والاجرب من عنبر همزة قال المؤلف مفسرا لقوله الهيم **الهائم** المخالف للقصد فى كل شئ كانه يريد ان لها داء الجنون واعترضه ابن التين بان الهيم ليس جمعا لهائم واجاب فى المصابيح بانه لا عوز ان يكون تكاز ل وبزل ثم قلبت ضمة هيم لتنفع الياء كما هو جمع ابيض وبه قال **حدثنا** على بن عبد الله المدينى وغيره ابو ذر زاد الوقت ابن عبد الله قال **حدثنا** سفين بن عيينة قال **حدثنا** عمرو هو ابن دينار كان هنا رجل اسمه نواس بفتح النون وتشديد الواو وبعد الالف سين مهملة وللقابسى كما فى الفتح نواس كشر النون وادا التحقيف وكشميهنى بواسح كما فى رواية الاولى لكنه بزيادة ياى النسب المدة **وكانت عنده** ابل هيم **فذهب** ابن عمر رضى الله عنهما **فاشترى** تلك الابل الهيم **من شريك له** ليسلم فيها اليه اى لنواس شريكه **فقال** بعنا تلك الابل الهيم **فقال** نواس ممن تقبضها قال **ولم** يرفع رأسه **من** نسخ صفته كذا **وكذا** اوصافا **فقال** نواس **ويحك** كلة توبيخ **قال** لعن **وقع** فى هلكة لا يستحقها اذا **قال والله** ابن عمر فجاءه اى فجاء ابن عمر فقال ان شريكى باعك ابلا هيما **ولم** يعرفك بفتح التحتية وسكون المهملة وللحموى والمستملى ولم يعرف بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد الراء من التعريف اى لم يعلمك انها هيم **قال** ابن عمر لنواس **لنواس** فاستقها افعل امر من الاستياق وفى رواية ابن ابى عمر قال فاستقها اذا اى ان كان الامر كما تقول فاردجعها **قال** فلما ذهب نواس ليستاقها لم يرجعها استند ابن عمر فقال **دعها** اى اتركها **رضينا بقضاء** رسول الله صلى الله عليه وسلم اى بحكمه **لا عدوى** قال الخطابى المعنى رضيت بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وارضى بالبيع مع ما اشتمل عليه من التدليس والعيب فلا اعدى عليكما حاكما ولا ارفعكما اليه وقال غيره احد اه هو اسم من الاعداء بمعنى الاعداء الذى بعده اعداء وهو ان يصيبه مثل ما بصاحب الداء وذلك بان يكون بعير جرب مثلا فتبتغى مخالطته بابل اخرى حذارا ان يتعدى ما به من الجرب اليها فيصيبها ما اصابه وقال ابو على الهجرى فى النوادر الهمائم الوعرس للابل ومن علامة حدوثه اذا بال البعير على الشمس حيث دار به واستمر ان على اكله وشربه وبدنه ينفض كلما اتاب فاذا اراد صاحبه استبانة امره استبانه فان وجد تحته مثل رائح الحمرة فهو الهيم فمن شم بوله او بعره اصابه الهيام انتهى وهذا يصح عطف المؤلف الاجرب على الهيم لاشتراكهما فى عدوى العدوى وما معه به ان الحديث على هذا التاويل لا دليل فيه على نفى العدوى وقال ابن عمر فى كلام على المدينى شيخ المؤلف **سمع** سفيان بن عيينه عمرا يعنى ابن دينار وسقط قوله سمع سفيان عمرا لابن عساكر **باب**

بيع السلاح فى ايام الفتنة وهى ما يقع بين المسلمين من الحروب **هل** هو مكروه او لا نعم يكره عند اشتباه الحال لانه من باب التعاون على الاثم والعدوان وذلك مكروه منهى عنه اما اذا تحقق الباغى فالبيع لمن كان على الحق لا بأس به **وغيرها** اى وغير ايام الفتنة لا يمتنع منه **وكره عمران بن حصين** فيما وصله ابن عدى فى كامله من طريق ابى الاشهب عن ابى رجاء عن عمران ورواه الطبرانى فى الكبير من وجه اخر عن ابى رجاء عن عمران ثم رفعها واسناده ضعيف **بيعه** اى السلاح **فى الفتنة** لمن يقاتل ظلما كبنى العباس تخذه حمرا او الشكة ممن يسطاد لها فى الحرم وللمنتهب ممن تخذه الملاهى وبيع الما لمن لا يعرف بالفجور فهو وهذا كله حرام عند المحققين او الظن اما عند التهم اما مع دار الحرب **فمن يحيى بن سعيد** الانصارى **عن ابى الحباب** هو مولى ابى ايوب الانصارى ونسبه هكذا لشهرته به وصرح ابو ذر باسمه فقال عن عمر بن كثير بالمثلثة **عن ابى محمد** نافع بن عباس بالمثناة التحتية والمعجمة الاقرع **مولى ابى قتادة عن ابى قتادة** الحرث بن ربعى الانصارى **رضى الله عنه** انه **قال** خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام **حنين** واد بين مكة والطايف وراء عرفات لا ينصرف وكان ذلك فى السنة الثامنة من الهجرة **فاعطاه** عليه السلام **درعا** كان لسياق يقتضى ان يقول فاعطانى لكنه من باب الالتفات واسقط المؤلف بين قوله حنين وقوله فاعطاه ما ثبت عنده فى غزوة حنين من المغازى ما تضمن من ثلاثين جواز بيع الدرع ونحوها عما يحتاج اليه من الحديث وحذف ما بينهما على عادته بقطعه فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كان للمسلمين جولة فرايت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين بضربه من ورائه على حبل عاتقه بالسيف فقطعت الدرع فاقبل على فضمنى ضمة وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فخلانى فارسلنى فلحقت عمر رضى الله عنه فقلت ما بال الناس قال امر الله عز وجل ثم ان الناس رجعوا وجلس النبى صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقلت من يشهد لى ثم جلست ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم مثله فقلت من يشهد لى ثم جلست ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم مثله فقمت فقال مالك يا ابا قتادة فاخبرته فقال رجل صدق وسلبه عندى فارضه منى فقال ابو بكر رضى الله عنه لا ها الله اذا لا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه فقال النبى صلى الله عليه وسلم فاعطه فاعطانيه **فبعت الدرع** المذكور **فابتعت** فاشتريت به اى بثمنه **مخرفا** بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ساكنة وبعد الراء فاء بستانا فى بنى سلمة بكسر اللام بطن من الانصار وهو قول ابى عبيدة **فانه** اى المخرف **لاول** تالد اى اول مال تملكته قبل الهجرة للتاكيد وللكشميهنى

اقول **مال** بالمثلثة فعل اللام وبعدها الميم المفتوحة من باب النفع الذى فيه معنى التكلف اى اتخذته اصلا لى **الايتام** وسقط لابى ذر وابى عساكر قوله فاعطاه بعينه وهو مطابق للحديث الماتر جم به فى الجزء الثانى من منها فان مع اوى الحادثة زيادة كان فى غير ايام الفتنة واخرجه المؤلف ايضا فى الخمس والمغازى والاحكام ومسلم فى المغازى وابو داود فى الجهاد والترمذى فى السير وابن ماجة فى الجهاد **باب** ——— **بالتوسل** فى العطار **وبيع المسك** اراد الرد على من كره بيع المسك وهو منقول عن الحسن البصرى وعطاء وعمر ومما وقد استقر الاجماع بعد الخلاف على جوازه بيعه وشرائه **قال** ثنى بالافراد وللابوى **حدثنا** موسى بن اسمعيل التبوذكى قال **حدثنا** عبد الواحد بن زياد العبدى قال **حدثنا** ابو بردة بضم الموحدة هو بريد بن عبد الله قال **سمعت** ابا بردة بن عبد الله ابى موسى بضم الموحدة واسكانه غامر وهو جد ابى بردة بن عبد الله **عن** ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى **رضى الله عنه** **مثل** قال **رسول الله صلى الله عليه وسلم** **مثل** الجليس الصالح على وزن فعيل يقال جالسته فهو جليسى **و** مثل **الجليس السوء** الاول **كمثل صاحب المسك** فى رواية ابى اسامة عن يزيد كحامل المسك بالحاء المهملة والكاف والمسك بفتح الميم وسكون السين وبالكاف **وكير الحداد** بكسر الكاف وسكون التحتية بعدها الكاف الكسورة النار الذى يركب عليه الزق الذى ينفخ فيه والزق على الزق استعير للكير مجاز المجاورته له وقيل الكير هو الزق نفسه واما النار فانما هى الكور وظاهر الكلام ان المشبه به الكير والمناسب للمشبه ان يكون صاحبه وفى رواية ابى اسامة كحامل المسك ونافخ الكير بفتح اوله وثالثه من النفخ **فحامل المسك** اما **ان يحذيك** اى ان يشترى به **او تجد** ريحه فاعل يعدم ضمير مستتر يدل عليه اما اى لا يعدم احد الامرين او كلة اما زائدة والمشترى به فاعله بتاويله بمصدر اى لا يكن فيه خوف مصدر رى كما فى قوله وقالوا اما تشا قلت الهوى قاله الكرمانى وتعقبه البرماوى فقال فى الجواب ان نظر والظاهر ان الفاعل يعود على ما يفهم من يشترى اى اما ان يشتريه فنوله او تلت ما فى قوتهما من غنى بفضلها فى حسب وبيتهم وللحموى والاصيلى لا يعدم بضم اوله وكسر ثالثه من الاعدام **وكير الحداد يحرق بدنك** بضم الياء من احرق ولابوى ذر والوقت وان عساكر يثبتك **او ثوبك** وفى رواية ابى اسامة ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك ولو يذكر بيتك وهو اوضح **او تجد** منه **ريحا خبيثة** وفيه النهى عن مجالسة من يتاذى مجالسته فى الدين والدنيا ويرجح هذا المؤلف لهذا الحديث بعينه ضمن ذكره وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا فى **باب** ——— **ذكر الحجام** وبه **قال** **حدثنا** عبد الله بن يوسف التنيسى **قال** **اخبرنا** مالك الامام **عن** حميد الطويل **عن انس بن مالك** رضى الله عنه **انه قال** حجم ابو طيبة بفتح الطاء المهملة وسكون التحتية وفتح الموحدة واسمه نافع على الصحيح نعته احمد وابن السكن والطبرانى من حديث محيصة بن مسعود انه كان له غلام حجام يقال له نافع ابو طيبة فاطلق النبى صلى الله عليه وسلم اسمه عن جراحه الحديث وحكى ابن عبد البر ان اسم ابى طيبة دينار وقيل ميسرة فعلى هذا لا تنافى بين دينار الحجام وبين نافع ابى طيبة الحجام قال ابن حجر ابو طيبة لا يعرف اسمه وذكر البغوى فى الصحابة ما شئنا وضعف ان اسم ابى طيبة ميسرة وقال العسكرى الصحيح انه نافع **امر** رسول الله صلى الله عليه وسلم **بصاع من تمر** وامر **اهله** وفى باب ضريبة العبد من الاجارة **وكلموا** فيه **بنى بياضة** حارثة على الصحيح **وهم** اخوال انس **فخففوا** عنه **من خراجه** بفتح الخاء المعجمة ما يتبرع السيد على عبده ان يؤديه اليه كل يوم او شهر ونحو ذلك وكان خراجه ثلاثة اصع فوضع عنه صاعا كما فى حديث رواه الطحاوى وغيره وفيه جواز الحجامة واخذ الاجرة عليها وحديث النهى عن كسب الحجام محمول على التنزيه او كان ذلك انما هى على الحجام لا على المستاجر له لضرورته الى الحجامة وعدم من يؤدى الحجام كثرة من الصنايع ولا يلزم من كونها من المكاسب الدنية ان لا تشرع فالكناسة اسوا حالا من الحجام ولو تواطا الناس على تركه لاضر بهم وهذا الحديث اخرجه ابو داود فى البيوع وبه قال **حدثنا** مسدد هو ابن مسرهد قال **حدثنا** خالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطى قال **حدثنا** خالد هو ابن مهران الحذا البصرى **عن عكرمة** مولى ابن عباس **عن ابن عباس** رضى الله عنهما **انه قال احتجم النبى** صلى الله عليه وسلم واعطى **الذى حجمه** صاعا من تمر كما فى السابق وحذفه **فلو كان** الذى اعطاه من الاجرة **حراما لم يعطه** وهو نص فى اباحة اجر الحجام وفيه استعمال الاحرار من غير سيدة اجرة واعطاؤه قدرها او اكثر او كان قدرها ساعا وما توقع العمل على العادة وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا فى الاجارة وابو داود فى البيوع **باب** ——— **التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء** اذ الكل مما ينتفع به عين من لم يلبسه اما ما لا منفعة فيه شرعيه فلا يجوز بيعه اصلا على الراجح وبه قال **حدثنا** ادم ابن ابى اياس قال **حدثنا** شعبة بن الحجاج قال **حدثنا** ابو الفرز يحنس هو على الله ابن حنس بن سعيد بن ابى فاختة سعيد بن ابى سعيد كيسان **قال** سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب **عن ابيه** عبد الله انه قال **ارسل النبى** صلى الله عليه وسلم **الى عمر** رضى الله عنه **حلة حرير** بضم الحاء واحلة الحلل وهى برود اليمن ولا تكون حلة الا من ثوبين من جنس واحد ويجوز اضافة حلة لحرير بتنوين حلة وشد فظ التنوين وهو احد الوجهين فى الفرع **او سيراء** بكسر السين وفتح المثناة التحتية ممدودا برد فيه خطوط صفر او حرير محض وهى صفة للحلة او عطف

بيان لكن قال بعضهم انما هو حلة سيراء لا اضافة لان سيبويه قال ليرات فعلا صفة لكن اسما وقال عياض انه ضبطه
بالاضافة عن متقني شيوخه وقال النووي انه قول المحققين ومتقني العربية وانه من اضافة الشيء الى صفته كما
قالوا ثوب حرد انتهى وقد اهداها عليه السلام عليه اى على عمر فقال اني لم ارسل بها بالحلة اليك لتلبسها انما بعثت بها
منزلة خلاق له اى من الرجال في الاخرة او هو عام فدخل فيه الرجال والنساء فطابق الترجمة نعم لفظ الذهبي خاص بالرجال
فيدل للاول لكن الترجمة انما بعثت اليك لتنتفع بها لتلبسها او تبيعها او تكسوها قال في الفتح وهو اوضح في جواز
انما بعثت بها اليك لتبتعها او تكسوها قال في الفتح وهو اوضح في جواز حمله هذا مع كراهة لبسه للرجال
والتجارة وان كانت اخص من البيع لكنها جزؤه المشتمل منه له واما ما كره لبسها للنساء فالقياس عليه وهذا الحديث
قد سبق بطوله في صدر الامر في وجه اخر في كتاب الجمعة وباقي في اللباس ان شاء الله تعالى واخرجه مسلم ايضا وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق
عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها اخبرته انها اشترت نمرقة هنا بالنون والراء وكشر ميمها بينهما مسم
ساكنة وقاف مفتوحة وحكي تثليث النون وسادة فيها تصاوير حيوان فلما راها رسول الله صلى الله عليه
وسلم قام على الباب فلم يدخله وللكشميهني فلم يدخل بحذف الضمير فعرفت في وجهه عليه السلام الكراهة
فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم ماذا اذنبت فيه جواز التوبة من الذنوب
كلها اجمالا وان لم يتضح الذنب الذي حصلت به وضاحته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما بال هذه النمرقة قلت اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها بالنصب عطفا على سابقه وحذف الى للتخفيف واصله
وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور المصورين له روح وفي نسخة بالفرع
واصله الصورة بالافراد يوم القيمة ويقال لهم على سبيل التهكم والتعجيز احيوا ما خلقتم اما خلقتم صور مجرد
الصورة الحيوان وقال عليه السلام ان البيت الذي فيه زاد مسلم هذه الصور لا تدخله الملائكة عام مخصوص فالمراد
غير الممتهنة اما الممتهنة فلا بد ان يدوسها الانسان الاعند اجتياع وتحلل الملائكة عند ان يدوسها وضعفه والمراد بالصور صور الحيوان
فلا بأس بصورة الاشجار والجبال ونحو ذلك مما لا روح له ويدل له قول ابن عباس المروي في مسلم ان كنت ولا بد فاعلا
فاصنع الشجر وما لا نفس له واما الصور التي تمتهن في البساط والوسادة وغيرهما فهو حاصل لمستعملها لانها لا تمتنع
الا لمستعمل فلا يمتنع دخول الملائكة لا بسببها لكن قال الخطابي انه عام في كل صورة انتهى واذا حصل الوعيد
لصانعها فهو حاصل لمستعملها لانها لا تصنع الا لمستعمل فالصانع سبب والمستعمل مباشر فيكون اولى بالوعيد
ويستفاد منه انه لا فرق في تحريم التصوير بين ان يكون صورة لها ظل او لا وبين ان يكون مذهونة او منقوشة او
منقورة او منضوحة خلافا لمن استثنى النقش واد عى انه ليس بتصوير ووجه المطابقة من جهة ان الثوب الذي فيه
الصورة يشترك فيه الرجال والنساء لحديث ابن عمر يدل على بعض الترجمة وحديث عائشة يدل على جميعها وقال
الكرماني الاشتراء اعم من التجارة فكيف يدل على الخاص الذي هو التجارة اجيب بان حرمة
الجزء مستلزمة لحرمة الكل فهو من باب اطلاق الكل واراده الجزء وقال ابن المنير الظاهر ان البخاري اراد الاستشهاد
على صحة التجارة في الثمار قبل الصورة وان كان استعمالها مكروها لانه عليه السلام انما انكر على عائشة استعمالها وكم
يأمرها بفسخ البيع وهذا الحديث اخرجه المؤلف في النكاح واللباس وبدء الخلق ومسلم في اللباس

باب

بالتنوين صاحبا السلعة احق بالسوم بفتح السين وضم الواو ويذكر وقد يعين للثمن وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري بكسر الميم وفتح القاف بينهما نون ساكنة قال
حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن ابي التياح بفتح المثناة الفوقية وتشديد التحتية وبعدها الف فحاء مهملة
يزيد بن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ازادنا مسجدا بالجار
وهم قبيلة من الانصار ثامنوني بحط حائطكم بالمثلثة امرهم بذكر الثمن معينا باختيارهم على سبيل السوم ليذكر
له عليه السلام ثمنا معينا فيختاره ثم يدفع التراضي بعد ذلك وهذا تحصل المطابقة من الحديث والترجمة
وقال المازري انما فيه دليل على ان المشتري يبتدئ بذكر الثمن ويتعقبه الماضي عياض بانه عليه السلام لم ينص لهم على ثمن
معتد به لهم في الحائط وانما ذكر الثمن مجملا فان اراد ان فيه التنبيه بذكر الثمن مقدرا فليس كذلك والجواب
في الصحيح بان ربط الله وغيره نقل الاجماع على ان صاحب السلعة احق بالسوم في سلعته واول بطلب الثمن
فيها لكن الكلام في اخذ هذا الحكم من الحديث المذكور فالظاهر انه لا دليل فيه على ذلك كما اشار اليه المازري والظاهر
القضاء وفيه جزب بكسر الجاء المعجمة وفتح الزاي اخرجه كذلك وتقدم وتبلا الراوي المعروفة بفتح الجاء وكسر الراء جمع
جربة كحلقة وكلم وخبل وهذا الحديث سبق في الصلاة في باب هل تنبش قبور المشركين الجاهلية وتتخذ مكانها
المساجد وباقي ان شاء الله تعالى في الهجرة هذا باب

كم يجوز الخيار

بكسر الخاء المعجمة اسم من الاختيار وهو طلب خير الامرين من امضاء البيع او فسخه وهو انواع منها
خيار المجلس وخيار الشرط وهو خيار ثلاثة فاقل فان زاد على ثلاثة بطل العقد للغرر لانه صار شرطا فاسدا
وخيار الرؤية وهو شرائما لم يره على انه بالخيار اذا راه وفيه قولان قال في القديم والصواب من الجديد يصح وافتى به
النووي والروياني وقال في الام والبويطي لا يصح واختاره المزني وهو الاظهر المحمل بالبيع وخيار العيب للمشتري

عند اطلاعه على عيب كان عند البائع ولو قبل القبض وخيار تلقي الركبان اذا وجدوا السعر على ما ذكر المتلقي وخيار
تفرق الصفقة وغيرها بعددها في الابتداء كبيع حل وحرام او الذي لكل احد المجلسين قبل القبض
وخيار الغبن بان غبن عنه المشتري والمبيع باق عند البيعين لحديث الشيخين ثم رأيت اذا افلس الرجل ووجد البائع
سلعته بعينها فهو احق بها من الغرماء وخيار فقد الوصف المشروط في البيع كان اشتاع عبدا بشرط كونه كاتبا
فبان غير كاتب فيثبت له الخيار والغوا الشرط والخيار فيما راه قبل العقد اذا تغير عن صفته وليس المراد التغير
التعيب والخيار يحصل الغصب مع العلم بالغاصب ولطريان الغبن عن الاتفاق مع العلم
به ويحصل كون المبيع مستأجرا او مزوجا والمراد هنا خيار المجلس وبه قال حدثنا صدقة
قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال سمعت يحيى هو الانصاري زاد ابو ذر بن سعيد قال سمعت
نافعا مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المتبايعان بالخيار في بيعهما
بنصب المتبايعين بايا اسم ان ولان عاكس ان المتبايعان بالالف وعزاها ابن التين للقابسي وهو على لغة من اجرى
التثنية بالالف مطلقا وسقط لفظ قال لابوي ذر ما لم يتفرقا بالايمان عن مكانهما الذي تبايعا فيه فيثبت لهما خيار
المجلس وما مصدرية اي ان الخيار ممتد من عدم تفرقهما وقيل المراد التفرق بالاقوال وهو الفراغ من العقد
فاذا انعقد صح البيع ولا خيار لهما الا ان يشترطا او تسميتها بالمتبايعين يصح ان يكون بمعنى المتضايفين من باب
تسمية الشيء بما يؤول اليه او يقرب منه وفيه حث باتي ان شاء الله في باب البيعان بالخيار وفي رواية النسائي يتفرقا
بتقديم الفاء وثقل تعلب من المفضل بن سلمة افترقا بالاقوال وتفرقا بالابدان وزده ابن العربي بقوله تعالى وما تفرق
الذين اوتوا الكتاب فانه ظاهر في التفرق بالكلام لانه بالاعتقاد واجيب بانه مما لا زمه في الغالب
لان من خالف الحق في عقيدته كان مستند عيا لمفارقته اياه ببدنه قال في الفتح ولا يخفى ضعف هذا الجواب والحق
حمل الكلام المفصل على الاستعمال بالحقيقة وانما استعمل احدهما في موضع الاخر نسيانا او لكون البيع خيارا بوقع
يكون كافي الفرع وفي عنه بالنصب فتكون كلمة او بمعنى الا اي الا ان يكون البيع بخيار بان يخير البائع المشتري بعد
تمام العقد فيلزم له خيار في فسخه وان لم يتفرقا وقال نافع مولى ابن عمر بالاسناد السابق وكان ابن عمر اذا اشترى
شيا يعجبه فارق صاحبه الذي اشترى منه للزوم العقد وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي والنسائي في
البيوع وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث الازدي قال حدثنا همام هو ابن يحيى الازدي البصري عن قتادة
ابن دعامة عن ابي الخليل صالح بن ابي مريم عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي عن حكيم بن حزام بالزاي رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال البيعان بفتح الموحدة وتشديد المثناة التحتية الجنس بالخيار في المجلس
ما لم يتفرقا بتثنية بعد القاف على المثناة الفوقية وفي نسخة متفرقا بتاخيرها اي بابانهما كما مر وزاد احمد بن سعيد الدارمي
عما وصله ابن عوانة في صحيحه فان صدقا بفتح الموحدة وبعدها الساكنة اي صدق احدهما صاحبه
وبينا بتحتية ونون ثقيلة اي اظهرا ما في السلعة من عيب وكتما بمثناة فوقية ومهملة اي اخفيا ما فيها من عيب
ومحقت بركة بيعهما بالقاف والمهملة اي ذهبت بركة البيع من ربح وغيره وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي والنسائي في
كتاب البيوع وابو داود في الاقضية وابن ماجه في التجارات

باب

بالتنوين اذا لم يوقت اي البائع او المشتري زمانا في الخيار او اطلقا ولا عرف يراد فهل يجوز البيع اي هل يكون لازما او جائزا اصحه وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا
حماد بن زيد قال حدثنا ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي وفي نسخة رسول
الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار في تحلل العقد بما لم يتفرقا بالابدان اي فيسقط زمن عدم تفرقهما او تقول برفع اللام
وباثبات الواو وبعد الفاء في جميع الطرق قال في الفتح وفي انشائها نظر لانه مجزوم عطفا على قوله ما لم يتفرقا فالفعل الصحيح
الشهرت كما اشعرت انباني قراءة من قرأ انه من يتقي ويصبر استنبى وهذا كما قالوه في العدد ظن منه ان الواو للعطف وليس كذلك
بل هي للاكاذيب وهو احتمال قوي وبه جزم النووي وعبارته في شرح المهذب وتقول منصوب باو مقدرة الا ان او الى ان
ولو كان معطوفا فالكان مجزوما والمعنى احدهما لصاحبه اختر امض البيع او فسخه فان اختار امضاء انقطع خيارهما
فان لم يتفرقا وبه قال الشافعي واخرون وان سكت انقطع خيار الاول دونه على الصحيح وظاهر قوله ما لم يتفرقا او يقول
احدهما لصاحبه اختر حصر لزوم البيع بهذين الامرين وفيه دليل على ان شرط خيار المجلس
بيع خيارا بان شرط فيه فلا يبطل بالتفرق

باب

بالتنوين البيعان بالخيار في المجلس

لم يتفرقا وهو اى خيار المجلس قال ابن عمر بن الخطاب وورد من فعله كما مر انه كان اذا اشترى شيئا يعجبه فارق صاحبه وعند الترمذى انه كان اذا اتاع شيئا وهو قاعد قام ليجب له وعند ابن ابى شيبة اذا باع الصرف ليجب البيع وبه قال شريح قاضيا بضم السين المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية اخو حاجبة ابن الحديث الكندى يكنى ابا رشيح الذى صلى الله عليه وسلم ولم يلقه وقام قاضيا على الكوفة ستين سنة فيما وصله سعيد بن منصور وبه قال الشعبى عامر ابن شراحيل مما وصله ابن ابى شيبة وكذا طاوس هو ابن كيسان مما وصله الشافعى فى الام وكذا عطا هو ابن ابى رباح المكى وابو ابو مليكة عبد الله مما وصلاه عنهما ابن ابى شيبة بلفظ البيعان الخيار حتى يتفرقا عن رضى وبه قال حدثنى بالافراد ولابوذر وابن عساكر حدثنا اسحق غير منسوب قال ابو على الجيانى لم اجد منسوبا من رواة الكتاب ولعله ابن منصور كما سيأتى فقد روى فى صحيحه عن اسحق بن منصور عن حبان بن هلال قال ابن حجر وقد رايته فى رواية ابى على الشمونى فى هذا الباب ولفظه حدثنا اسحق بن منصور حدثنا حبان فهذه قرينة تقوى ما ظنه البلقينى قال اخبرنا حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة وزاد ابو ذر هو ابن هلال قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال قتادة بزع عامة اخبرنى بالافراد عن صخر ابى الليل بن ابى سمير ضمير عن عبد الله بن الحرث ابن نوفل الهاشمى انه قال سمعت حكيم بن حزام رضى الله عنه يقول عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال البيعان بالخيار فى المجلس ما لم يتفرقا بفتح الفاء وكسر الراء بعدها قاف وبه عن شعبة قال اخبرنى بالافراد ايضا عبد الملك بن ميسرة بفتح الميم وسكون التحتية وكسر المهملة وفتح الراء بعدها هاء تانيث الزراد بزاى ثقيلة ومهملة ابو عبد الرحمن الكوفى التابعى الجليل مات سنة ست وعشرين ومائة عن احد وتسعين سنة قال سمعت النزال بن سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها راء ابو سبرة الهلالى الكوفى التابعى الجليل مات سنة ثلاث وثمانين عن مائة وعشرين سنة قال سمعت عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما فى بيعهما وان كذبا وكتما محقت بركة بيعهما بالمثناة من فوق والقاف بعدها مهملة اى ذهبت وهذا لفظ احد رواة مسلم وفى لفظ له ايضا ان صدقا وبينا وان كذبا وكتما فعسى ان يربحا ربحا ويمحقا بركة بيعهما وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه وبالخيار خبر لكل واحد كما مر حكمه له بالخيار والجملة خبر قوله المتبايعان ما لم يتفرقا بتشديد القاف فيهما اى يتفرقا عن مكانهما فبينت لهما خيار المجلس لان اصل الحكم ان الامر فى بيع استنباط الخيار والمعنى ان الخيار ممتد من عقد تفرقهما وذلك لان ما مقتد بنظرفيه وفى حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جد عبد الله بن عمرو بن العاص عند النسفى والدارقطنى بما لم يتفرقا عن مكانهما وذلك صريح فى اختصاص المقصود وسماهما المتبايعين مع ان المتعاقدان لان البيع من الاسماء المشتقة من افعال لما علق وسمى لا تقع فى الحقيقة الا بعد حصول الفعل وانما بعد العقد تفرق الابدان وقيل المراد التفرق لا القول وهو النزاع من العقد فاذا تعاقدا صح البيع ولا خيار لهما الا ان يشترطا او تسميتهما بالمتبايعين بصحان يكون بمعنى المتناوبين من باب تسميته الشئ بما يؤول اليه او يقرب منه وتعقبه ابن خزيمة بان هذا الحديث ساقط لان قولنا التفرق الكلام او بالابدان اما حيث قلنا بالابدان فواضح وحيث قلنا بالكلام فواضح ايضا لان قول المتبايعين مثلا بعتكه بعشرة وقول المشترى بل بعشرين مثلا افتراق فى الكلام بلا شك بخلاف ما لو قال اشتريته بعشرة فانهما حينئذ متوافقان فيتعين ثبوت الخيار لهما حتى يتفرقا لاحتمال بقية قائم وهو المدعى واما قوله المراد بما يعتبر المتناوبان فمرد ودلانه مجاز والحمل على الحقيقة اولى يضرب منها اولى قال البيضاوى ومن نفى خيار المجلس اراد بالمتبايعين المتناوبان ومال مرجوح ودلالته مجاز والحمل على وجله المتبايعين على المتناوبين ومنع وقوله الايجب الخيار اى الى شيء استباط الخيار فان العقد يلزم لو ان لم يتفرقا بعد محذوف المضاف واقام المضاف اليه مقامه وقد ذكر النووى اتفاق الاصحاب على ان حمل هذا الحديث على نفى كثير منهم ابطل ما سواه وغلطوا قائله انتهى وهو قول الجمهور ورده جزم الشافعى ومن وافقه من المحدثين منهم البخارى والترمذى وغيرهما بصحته ان خيار البائع المشترى بعد ايجاب البيع فاذا اجره فاختار البيع فليس له بعد ذلك خيار فى فسخ البيع وان لم يتفرقا وقيل الاستثناء من قيد يوم الغاية اى الا ان يشترط فيه خيار مدة فان الخيار بعد التفرق يبقى الى منقضى المدة المشروطة ورجح الاول بانه اقرب الى الاضمار وقيل هو استثناء من اثبات خيار المجلس اى لا خيار للمجلس فيلزم البيع بنفس العقد ولا يكون فيه خيار اصلا وهذا اضعف هذه الاحتمالات انتهى بالتنوين اذا خير احدهما اخاه لمتابعين صاحبه بعد البيع وقبل التفرق فقد وجب البيع اى لزم وان لم يتفرقا وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار فى المجلس ما لم يتفرقا فاذا تفرقا انقطع الخيار وكانا جميعا اكيد لسابقيه واجله خالف بقية من الصحابة فى يتفرقا وقد كانا جميعا وهذا كما قال الخطابى وغيره شئ فى هو ب خيار المجلس وهو مبطل للكتاب والسنة خالف ظاهر الحديث ولذلك قوله فى الجزء فان تفرقا لمعان تبايعا فيه بيان الواضح ان التفرق بالبدن هو القاطع للخيار ولو كان بمعناه التفرق بالقول لكان الحديث عن ابن عمر راوى الحديث على التفرق بالابدان كما مر وقد اجمله ان عمر راوى الحديث على التفرق عنه اذا وجبت الصفقة تلاخيار وبذلك قال الماكية الا ابن حبيب والحنفية كلهم او خيروا احدهما الاخر فيتقطع الخيار اتفاقا وقوله او خير بكسر ما قبل الجزم مرفوع كما فى الفرع وغيره وقال فى الفتح وجمع العدة بالجزم عطفا على سابقه الجزم وهو لم يتفرقا وتعقبه ابن التين فيه لبيت للعطف بل هى بمعنى الا اى الا ان او بمعنى الى اى الى ان يخير لم يتفرقا بان اضمر وفى بعض

الاصول وجر باسقاط الالف والفعل بلفظ الماضى فلنا بها على ذلك فيل انه من عطف الجمل على المفصل فلا تغاير بينه وبين ما قبله الا بالاجمال والتفصيل فقد وجب البيع انما للسببية والترتيب على سابقيه اى فاذا كان البائع على ذلك فقد لزم البيع وانبرم وبطل الخيار وان تفرقا بعد ان بقيا بالمثناة لفظ المضارع ولم يترك واحد منهما البيع اى لم يفسخه فقد وجب البيع بعد التفرق وهو ظاهر جدا فى انفساخ احدهما وهذا الحديث اخرجه مسلم فى البيوع والنسائى فيه وفى المشروط واخرجه ابن ماجة فى التجارات هذا باب بالتنوين اذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع اى هل يكون العقد جائزا امرا لازما وكانه قصد الرد على من حصر الخيار فى المشترى دون البائع فان البائع فى الحديث السنوية بينهما فى ذلك وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابى قال حدثنا سفين الثورى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال كل بيعين بتشديد التحتية لعهد الموحدة لا بيع بينهما لازم حتى يتفرقا من مجلس العقد بينهما فيلزم البيع حينئذ بالتفرق الا بيع الخيار فيلزم باشتراطه وهذا الحديث اخرجه النسائى فى البيوع والشروط وبه قال حدثنى بالافراد ولابن عساكر حدثنا اسحق هو ابن منصور قال حدثنا ولابوذر اخبرنا حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة هو ابن هلال قال حدثنا همام هو ابن يحيى الازدى قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسى عن ابى الخليل بالخاء المعجمة المفتوحة صالح بن ابى عمر عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمى عن حكيم بن حزام بالحاء المهملة والزاى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالتشديد الخيار فى المجلس ما لم يتفرقا بتشديد التحتية بعد القاف وبه عن شعبة قال اخبرنى بالافراد ايضا عبد الملك بن ميسرة الزراد بزاى ثقيلة ومهملة ابو عبد الرحمن الكوفى التابعى الجليل مات سنة ست وعشرين ومائة عن احد وتسعين سنة قال سمعت النزال بن سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها راء ابو سبرة الهلالى الكوفى التابعى الجليل مات سنة ثلاث وثمانين عن مائة وعشرين سنة قال سمعت عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما فى بيعهما وان كذبا وكتما محقت بركة بيعهما بالمثناة من فوق والقاف بعدها مهملة اى ذهبت وهذا لفظ احد رواة مسلم وفى لفظ له ايضا ان صدقا وبينا وان كذبا وكتما فعسى ان يربحا ربحا ويمحقا بركة بيعهما وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه وبالخيار خبر لكل واحد كما مر حكمه له بالخيار والجملة خبر قوله المتبايعان ما لم يتفرقا بتشديد القاف فيهما اى يتفرقا عن مكانهما فبينت لهما خيار المجلس لان اصل الحكم ان الامر فى بيع استنباط الخيار والمعنى ان الخيار ممتد من عقد تفرقهما وذلك لان ما مقتد بنظرفيه وفى حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جد عبد الله بن عمرو بن العاص عند النسفى والدارقطنى بما لم يتفرقا عن مكانهما وذلك صريح فى اختصاص المقصود وسماهما المتبايعين مع ان المتعاقدان لان البيع من الاسماء المشتقة من افعال لما علق وسمى لا تقع فى الحقيقة الا بعد حصول الفعل ولم بعد العقد تفرق الابدان وقيل المراد التفرق لا القول وهو النزاع من العقد فاذا تعاقدا صح البيع ولا خيار لهما الا ان يشترطا او تسميتهما بالم

أبيت تورابت ولكع بضم اللام وفتح الكاف وبالعين المهملة غير منون لشبهه بالمعدول او انه منادى مفرد معرفة وتقديره امة انت يا لكع ومعناه الصغير بلغة تميم قال الكرخي والى هذا ذهب الحسن اذا قال الانسان يا لكع يريد يا صغير ومراده عليه الصلاة والسلام التحسن بفتح الحاء ابنته رضي الله عنها فحسنته اي شجعت فاطمة الحسن من الجبان الى الخروج اليه عليه الصلاة والسلام شيئا قال ابو هريرة فطنت انها تلبسه اي ان فاطمة تلبس الحسن مخلاة بكسر السين المهملة وخاء معجمة خفيفة ولعبا لالف موحدة مفتوحة مز طيب ليس فيها ذهب ولا فضة او هي من فرو تتخذ اوعية او زنفتله بالتشديد ولابي ذر تفتله بالتخفيف فجاء الحسن تشتد لشوع متى عانقه النبي صلى الله عليه وسلم وقبله وقال اللهم احبه بسكون الحاء الملهلة والموحدة وبينهما اخرى مكسورة وللحموي والمستملي احبه بكسر الحاء وادغام الموحدة في الاخرى وزاد مسلم تقالا للذي احبه فاحبه واحب من يحبه بفتح الهمزة وكسر الحاء وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في اللباس ومسلم في الفضائل والنسائي في المناقب وابن ماجة في السنة قال سفين بن عيينة بالاسناد السابق قال عبيد الله بن ابي يزيد اخبرني بالافراد وفيه عند الراوي على الاخبار وهو كان انه رأى نافع بن جبير او نرى كهة قال في فتح الباري وزاد البخاري نضم الزيادة بيان لتي يشبه الله لنافع بن جبير فلا تضر العنعنة في الطريق الموصولة لان مثل ابن جبير ليس اذا ثبت لقاؤه لمن حدث عنه حملت عنعنته على السماع انفاقا وانما الخلاف في المدلس او في من لم يثبت لقيه لمن روى عنه وابعد الكرماني فيما اظن اذ لم يرهنا الا لمجرد الحديث الموصول عن نافع بن جبير انتهى الدعصة في الفضائل والنسائي في المناقب وابن ماجة في السنة قال سفين بن عيينة بالاسناد السابق قال عبيد الله بن ابي يزيد اخبرني بالافراد وفيه عند الراوي على الاخبار وهو كان انه رأى نافع بن جبير او نرى كهة قال في فتح الباري وزاد البخاري نضم الزيادة بيان لتي يشبه الله لنافع بن جبير فلا تضر العنعنة في الطريق الموصولة لان مثل ابن جبير ليس اذا ثبت لقاؤه لمن حدث عنه حملت عنعنته على السماع انفاقا وانما الخلاف في المدلس او في من لم يثبت لقيه لمن روى عنه وابعد الكرماني فيما اظن اذ لم يرهنا الا لمجرد الحديث الموصول عن ن

ذا البزاز ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وزن للكثير هني قال له اذا ابتعت فكل بكسر الكاف واذا باعوا فاكتل بالتاء المثناة الفوقية وفتح الكاف والتحتية والمثلثة فاذا ابتعت اشتريت فاكتل يعني اذا اشتريت فكن مكتيلا عليك اي الكيل على البائع لا المشتري قال ابن بطال فيه انه يكيل لغيره اذا اشترى ويكيل لغيره اذا باع وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه ولا يبع رفلا يبعه بالجزم بلا الناهية حتى يستوفيه اي يقبضه وقد سبق هذا الحديث قريبا وبه قال حدثنا عثمان هو عبد الله بن عثمان قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن مغيرة بضم الميم وكسر الغين المعجمة ابن مقسم بكسر الميم الاولى وسكون الثانية وفتح الثالثة الكوفي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جابر رضي الله عنه انه قال قدمت على عبد الله بن عمرو بن حرام بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء المهملة وهو ابو جابر هذا وعليه دين او الدين فلما حال قال استعنت النبي صلى الله عليه وسلم في الاستعانة وفي باب الشفاعة في الدين فاستشفعت على غرمائه ان يضعوا اي يتركوا من دينه شيئا فطلب النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فلم يفعلوا اي لم يتركوا شيئا فطاف النبي صلى الله عليه وسلم اذ ذهب فصنف تمرك اصنافا اي اجعل كل صنف على حدة اجعل العجوة وهي ضرب من اجود التمر بالمدينة على حدة ودقلة زيد على حدة بفتح العين المهملة وسكون الدال المعجمة منصوب عطفا على العجوة المنصوب بالمقدر مضافا الى شخص يسمى زيدا وهو نوع من التمر ردئ ولابي ذر عن دقل زيد بكسر العين قال الجوهري الصحيح الفتح النخلة وبالكسر الكمامة واصناف تمر المدينة كثيرة جدا فذكر ابو محمد الجويني في الفروق انه كان بالمدينة نيف انهم عدوا عندا بيرها صوفا الاسود خاصة فزادت على الستين خالد والتمر الاحمر اكثر عندهم من الاسود ثم ارسل الى بلنط الامر قال جابر ففعلت ما امرني به صلى الله عليه وسلم ثم ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فجلس ولابن عساكر فما فجلس على اعلاه اي جلس عليه السلام على اعلا التمر اوفى وسطه ثم قال عليه السلام كل للقوم امر من كالكيل فكلتهم حتى اوفيتهم الذي لهم ونفى تمري كانه لم ينقص منه شيء فيه معجزة ظاهرة له صلى الله عليه وسلم ومطابقته للترجمة من جهة ان الكيل على المعطي واخرجه في الاستقراض والوصايا والمغازي وعلامات النبوة والنسائي في الوصايا وقال فواس بكسر الفاء وتخفيف الواو بعدها الف فسين مهملة بن يحيى المكتب في حديث جابر الموصول عند المؤلف في اواخر ابواب الوصايا عن الشعبي عامر بن شراحيل حدثني بالافراد جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فزاد الكيل لغرمائي اي لغرماء ابيه حتى ادى بن ابيه وللغير اي دين وان عساكر حتى اداه بضم الهمزة للتعقب وقال عثمان هو ابن جمرة فيما وصله المؤلف في الاستقراض من وهب هو ابن كيسان قولي عبد الله بن الزبير عن جابر انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم جذ له بضم الجيم وتشديد الذال المعجمة اي اقطع للغريم العراجين طوف له حقه بالحاء المهملة والقاف والفاء المشددة

باب ما يستحب من الكيل

وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد الرازي الصغير قال حدثنا الوليد بن مسلم القرشي عن ثور هو ابن يزيد الحمصي عن خالد ابن معدان الكلاعي بفتح الكاف وتخفيف اللام والعين المهملة الحمصي عن المقدام بضم الميم ابن معدي كرب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كلوا طعامكم اي عند البيع يبارك لكم فيه قال الخوارزمي لعله ان يكون هذه البركة للتسمية عليه عند الكيل وقال غيره لما وضع الله من البركة في مد اهل المدينة لدعوة صلى الله عليه وسلم ولا معارضة بين هذا الحديث وحديث عائشة الآتي ان ما الله تعالى في الوعاء المتضمن لاصاعكم تخرج قوتا او نحوه لان ذلك لبيان تبورك لها فيه فلما كالته فنى وعند ابن ماجة فلما زلنا ناكل منه حتى كالته الحارثة فلم يلبث ان فنى ولولم تكله لرجوت ان يبقى اكثر لان حديث الباب ان يكال عند شرائه او دخوله المنزل وحديثها عند الانفاق منه فالكيل الاول ضروري يدفع الغرر في البيع ونحوه والثاني لحرد القنوط والا لم تكن البركة الماضية جوابا للامر وهذا الحديث من افراده البخاري واكثر رجاله شاميون ورواه الوليد عن ثور عن خالد عن المقدام كما ترى وتابعه يحيى بن حمزة عن ثور وهكذا رواه عبد الرحمن بن مهدي عن ابن المبارك فادخل بين خالد والمقدام وجبير بن نفير وهكذا اخرجه الاسماعيلي ايضا ورواية من زاد في متصل الاسناد ورواه ابن ماجة من رواية عن خالد عن المقدام عن ابي ايوب الانصاري فذكر من مسند ابي ايوب الانصاري ورجح الدارقطني هذه الزيادة قاله الحافظ ابن حجر

باب بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومده

عليه السلام وللحموي والمستملي والنسفي ومدهم بصيغة الجمع قال ابن حجر الصاع والمد معروفان للمحدثين في صاع النبي صلى الله عليه وسلم اي صاع اهل المدينة النبي صلى الله عليه وسلم عن موحه ولا مقول العيني بانه تعسف لاجل عود الضمير والتقدير بصاع اهل مدينة النبي صلى الله عليه وسلم عن موحه ولا مقول لان الترجمة في بيان بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم على المخصوص له في بيان صاع اهل المدينة ولا هل المدينة صيغان مختلفة انتهى قال في شفاء الاعتراض الا عتراض انما قدروه على صاعه صلى الله عليه وسلم خاصة وقد قال العيني بعد قليل واما وجه التغيير في مدهم انهم عادوا الى اهل المدينة وان لم يكن ثم لان التربة اللفظية تدل على ذلك وهو لفظ الصاع والمد لان اهل المدينة اصطلحوا على لفظ الصاع والمد كما اصطلح اهل الشام على الكرسي الذي فوق في النعش الذي يحابه فيه اي في صاعه الذي دعا له عليه السلام بالبركة

عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله المؤلف في اوائل الحج في حديث طويل وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري البصري قال حدثنا وهيب مصغر وهب البصري قال حدثنا عمرو بن يحيى بن عمارة الانصاري المدني عن عباد بن تميم الانصاري عن عبد الله بن زيد الانصاري البخاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام حرم مكة فجعلها حراما وانا حرمت المدينة ما بين لابتيها حراما ما يصاد لحمها ان يثار فيها الكيد فيهما مثل ما دعا ابراهيم عليه السلام لمكة وهذا الحديث سبق في كتاب الحج وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي المدني ثم البصري عن مالك امام دار الهجرة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري المدني عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم اي اهل المدينة في مكيالهم بكسر الميم الة الكيل اي فيما يكال في مكيالهم وبارك لنا فيما يكال وفي صاعهم ومدهم وحذف المفعول العام التابع وهو من باب ذكر المحل وارادة الحال وقد استجاب الله دعاء رسوله وكثر بها بحمد الله الكيل حتى يكفي جنده لا يكفي من عنده في غير المدينة ولقد شاهدت من ذلك ما يعجز عنه الوصف علم من اعلام نبوته عليه الصلاة والسلام فينبغي ان يحذو ذلك الكمال وجابر كذا دعوته عليه السلام وانا لاستان باهل الله الذين دعا لهم عليه السلام يعني اهل المدينة وهل يختص بالمدينة المخصوص او كل بلدة تعارفه اهل المدينة في سائر الاعصار زادا ونقصا وهو الظاهر لانه اضافه الى المدينة والى اهلها اخرى ولو صنفه عليه السلام الى نفسه الزكية دل على عموم الدعوة لا على حضورها بعد عليه السلام وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الاعتصام وكفارات الايمان ومسلم في والنسائي في المناسك باب

ما يذكر في بيع الطعام وقبضه و

ما يذكر في بيع الحكر بضم الحاء وسكون الكاف وهي ان يشتري الشيء في وقت لغلائه كما في وقف الخصاف ليبيعه باكثر مما اشتراه به عند اشتداد الحاجة خلاف ما اشتراه في وقت الرخص لا بحرم مطلقا ولا امساك غلة ضيعته ولا ما اشتراه في وقت الغلاء لنفسه وعياله او ليبيع بمثل ما اشتراه به اذا لم يكن في كراهة امساك ما فضل عما يكفيه وعياله سنة وجهان اظاهرهما عدم المنع لكن الاولى منعه كما صرح به في الروضة وتختص بحرير الاحتكار بالاقوات ومنها التمر والزبيب والذرة والارز فلا تعم جميع الاطعمة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه قال قال اخبرنا الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقي عن الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو بفتح العين عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال رأيتا بالذين يشترون الطعام مجازفة اي النصب على الحال اي حال كونهم مجازفين اي من غير كيل ولا وزن ولا تقدير يضربون بضم اوله وفتح ثالثه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه اوكلة الاضافة تخييرية اي ان يبيعوه الله اعلم ان تصلوا مخففا ويروى تؤووه الى رحالهم اي ينقلوه وفي المجموع عن الشافعي بيع للصبرة من الحنطة والتمر مجازفة صحيح وليس بحرام وهل هو مكروه فيه قولان اصحهما مكروه كراهة تنزيه لانه قد يوقع في الندم وعن مالك لا يصح بيع اذا كان بائع الصبرة جزافا يعلم قدرها وسقط في رواية ابن عساكر والاصيلي قوله ان يبيعوه وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الحارس ومسلم في البيوع وكذا ابو داود والنسائي وبه قال حدثنا موسى ابن اسمعيل التبوذكي المنقري قال حدثنا وهيب هو ابن خالد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس بن كيسان اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يبيع الطعام حتى يستوفيه يقبضه قال ابن طاوس فقلت لابن عباس رضي الله عنهما كيف قال الى مما ترى هذا النهي قال ابن عباس ذا الذراهم بدراهم اي اذا باع المشتري قبل القبض وناخذ الجميع في يدا بيد فكانه باع دراهم بدراهم والطعام مرجاء بميم مضمومة فراء ساكنة فجيم مفتوحة فهمزة وقد يترك الهمز اي مؤخر ولابوي ذر ومرجا بالتنوين من غير همز وفي كتاب الخطابي مرجى بالتشديد للمبالغة ومعنى الحديث ان اشترى طعاما بدينار الى اجل ثم يبعه منه او من غيره قبل ان يقبضه بدينارين مثلا فلا يجوز لانه في المعنى بيع ذهب وطعام بذهب والطعام غائب فكانه قد باعه دينار بدينارين فهي ربا لانه بيع غائب بناجز قال الزركشي فيكون وهو مرجا صدا وخبرا في موضع نصب على الحال وزاد هشام في رواية ابي ذر عن الكشميهني قال ابو عبد الله البخاري معنى قوله مرجوون مؤخرون وهو موافق لتفسير ابن عيينة وبه قاله حدثني بالافراد ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الله بن دينار وقال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه وفي رواية السابقة حتى يستوفيه وبما يعني وهذا الحديث قد سبق في باب الكيل على البائع والناهية حتى يقبضه وفي رواية السابقة حتى يستوفيه وبما يعني وهذا الحديث قد سبق في باب الكيل على البائع وبه قال حدثنا علي هو ابن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان بكسر الحاء المهملة وسكون الدال المهملة وبالثاء المثلثة النصري بفتح النون وسكون الصاد المهملة وبالراء النسبة الى بني نصر بن معاوية وقيل له صحبة ولا يصح انه قال من عندي وفي رواية من كان عنده صرف اي دراهم يصرف بها دنانير فقال طلحة هو ابن عبيد الله احد العشرة المبشرة بالجنة اتنا عندي الدراهم ولكن اصبر حتى يجيء خازننا لعمر يسلم

هذا الخازن من اعانه بالعين المهملة والموحدة موضع قريب من المدينة من عوالي بها به اموال اهل المدينة ومنها عمل
المنبر الشريف قال سفين بن عيينة بالسند السابق هو اي الذي كان عمرو بن دينار يحدث عن الزهري هو
الذي حفظناه من الزهري ليس فيه زيادة وقد حفظ الزيادة مالك وعمرو عن الزهري فقال بالفاء قبل
الالف ولابي الوقت قال اخبرنا مالك بن انس ولابن عساكر زيادة ابن الحدثان بفتح المهملتين وبالمثلثة
انه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه كذا لكونه مخبرا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الذهب
والورق الوقت وذهب بالورق بفتح الواو وكسر الراء وهو رواية اكثر اصحاب ابن عيينة وهي رواية اكثر اصحاب
الزهري عنه اي جمع الذهب بالذهب او بالورق ربا بالنون من غير همز الا هاء وهاء بالمد وفتح الهمزة
فيهما على الاشهر وهي اسم فعل بمعنى خذ بقول لها خذ درهما اي خذ درهما فدرهما منصوب باسم
الفعل كانه نصب بالفعل وبحذف الهمزة تخفيفا وسكون الهاء تخفيف والقصر وانكر الخطابي واصلها
هاك بالكاف فقلبت الكاف همزة حكاه الماوردي والنووي وليس المراد بكون الكاف هي الاصل الهاء من نفس
الكلمة وانما المراد اصلها في الاستعمال وهي حرف خطاب قال ابن مالك وحقها ان لا تقع بعد الا كما لا تقع
بعد هاء هذا فاذا وقع بعد رويد قبل كان بمحكيا اي الامر مقولا عنده من المتبايعين هاء وهاء وقال الطيبي
فاذا محله النصب على الحال والمستثنى منه مقدر اي بيع الذهب بالذهب ربا في جميع الحالات الا حالة
الحلول والتقابض فكني عن التقابض بقوله هاء وهاء لانه لازمة انتهى وعند ذلك لان المعطي قابل خذ بلسان
الحال سواء وضع ما يعطيه بلسان المقال او لا فالاستثناء مفرغ من الجر وفيه خلاف مضاف من المتعاقدين او خذ فمضاف
مما معا الا والسر بالبر بضم الموحدة الثمر وهو الحنطة اي بيع احدهما بالاخر ربا الا مقولا عنده من المتعاقدين
هاء وهاء اي خذ والشعير بالشعير بيع احدهما بالاخر ربا الا مقولا عنده من المتبايعين هاء وهاء والشعير بالشعير
بفتح الشين المعجمة على المشهور وقد تكسر حال بان يكون كل الصنفين كالفعل وسطه حرف نطق مكسور وبجوز كسرها تنزيلا
في لغة تميم قال وزعم الليث ان قوما من الغرب يقولون ذلك وان لم يكن عنه حرف نطق نحو كبير وجليل
وكل سواء بيع الشعير بالشعير ربا الا مقولا عنده من المتعاقدين هاء وهاء اي تقول كل واحد منهما للاخر
خذ وهو منه ان الشعير والبر صنفان وبه قال الشافعي وابو حنيفة وفقهاء المحدثين وغيرهم وقال مالك
والليث ومعظم علماء المدينة والشام من المتقدمين انهما صنف واحد واتفقوا على ان الذرة صنف والارز
صنف الا الليث بن سعد وابا يوسف المالكي فقالا ان هذه الثلاثة صنف واحد وبقية مباحث الحديث
ياتي ان شاء الله تعالى بعد تسعة عشر بابا حيث ذكر المؤلف ولم يذكر في شيء من هذه الاحاديث الحكرة المترجم
لها قال ابن حجر وكان المصنف استنبط من الامر بقبل الطعام الى الرجال ومنع بيع الطعام قبل استيفائه
فلو كان لاحتكار رحمانا لو يامر بمباشرة ولا ينهى عنه وكانه لم يثبت عنده حديث معمر عن عبد الله فرفوعا لا يحتكر الا خاطئ
اخرجه مسلم لكن مجرد ترك الطعام الى الاحتكار لو طال لا يكون منه الاحتكار لان الاحتكار الشرعي امساك الطعام
عن البيع وانتظار الغلاء للاستغناء عنه وحاجة الناس اليه وعسى ان يكون البخاري اراد بالترجمة بيان
تعريف الحكرة التي نهى عنها في غير هذا الحديث المراد لها قد زاد على ما يفهم من اصل اللغة وسياق الاحاديث
التي فيها انكر الناس من شراء الطعام ونقله ولو كان الاحتكار ممنوعا لمنعوا من نقله وقد ورد في ذم الاحتكار
احاديث كحديث عمر مرفوعا من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس اخرجه ابن ماجة باسناد
حسن وعند الحاكم باسناد ضعيف عنه مرفوعا الجالب مرزوق والمحتكر ملعون هذا

باب حكم بيع الطعام قبل ان يقبض اي قبل قبضه فان محمد بن دقة

و حكم بيع ما لم يشرع عندك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المدني قال حدثنا سفين بن عيينة قال ابن عساكر قال اما الذي حفظناه من عمرو بن دينار انه سمع طاوسا اليماني يشير الى ان في غير رواية عمرو بن دينار
عن طاوس زيادة على ما حدثهم به عمرو وعنه كنسوة الطاوس من ان عباس عن سببا النهي وجوابه وعند ذلك
وقال البرماوي كالكرماني لما كان سفيان منسوبا الى التدليس اراد دفعه بالتصريح بالسماع والحفظ هو من طاوس
حال كونه يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما حال كونه يقول اما الذي نهى عنه صلى الله عليه وسلم فهو الطعام
ان يباع من باعه او غيره حتى يقبض موضع ان يباع رفع بلا من الطعام وانما ابدلنا النكرة من المعرفة بلا
لغة لان المضارع مع ان متوغل في التعريف قاله البرماوي كالكرماني قال ابن عباس ولا احسب كل شيء الا مثله
اي الا مثل الطعام وفي رواية مسلم من طريق معمر عن ابيه والحسب كل شيء بمنزلة الطعام وهذا
من تفقه ابن عباس رضي الله عنهما وقد قال صلى الله عليه وسلم لحكيم بن حزام لا تبع ما ليس عندك حتى تقبضه رواه
البيهقي وقال اسناده حسن متصل وهو مذهب الشافعية سواء كان طعاما او عقارا او منقولا وقال
ابو حنيفة لا يصح الا في العقار وقال مالك لا يصح في الطعام وقال احمد لا يصح في المكيل والموزون كما الحازمي
وقياس الشافعي تنبيه صلى الله عليه وسلم عن ربح ما لم يضمن بضمن ومحل النهي حيث لم يستوفه فاستثنا
ما لا ينتقل للتعذر الاستيفائه وقياس من منع في كيل المكيلات والموزونات بقوله حتى يكتاله فحمل العلة
الكيل واجرى سائر المكيلات والموزونات مجرى واحد وقياس مالك مرجحه الله تنبيه على بيع الطعام فذلك

ان غير الطعام مما فيه حق توفية خلاف الطعام اذ لو منع من الجميع لم يكن لذكر الطعام فائدة وقليل الخطاب كالنص عند
الاصوليين وفي صفة القبض عن الشافعي تفصيل فابتداؤه بالبيد كالثوب تقبضه بالبد وله وما لا ينقل كالعقار
فبالتخلية وما ينقل في العادة كالحيوان فبالنقل لامكان ذلك اختصاص للبائع به والعلة في النهي ضعف الملك فانه معرض
للسقوط بالتلف وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا مالك الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه ولا يفي رفلا يبيعه بالجزم حتى يستوفيه زاد اسمعيل بن
ابي اويس في روايته عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيعه ولا يفي رفلا
يبيعه بالجزم حتى يقبضه وجه ابن حجر الزيادة بان في قوله حتى يقبضه زيادة في المعنى على قوله حتى يستوفيه لانه قد يستوفيه
بالكيل بان يكيله البائع ولا يقبضه المشتري ليحبسه عنده ليستقر الثمن مثلا ويعقبه المعنى بان الامر بالحكم لان الحفظ
الاستعدادي يشعر بان له زيادة في المعنى على لفظ الافتباض من حيث انه اذا افتبض بعضه وجبض بعضه لاجل الثمن يطلق
عليه معنى الاقتباض في الجملة ولا يقال له استوفاه حتى يقبض الكل وقال البرماوي كالكرماني وفي رواية اخرى
وهي يقبضه اذا المراد اصلها في الاستعمال وهي حرف خطاب قال ابن مالك وحقها ان لا تقع بعد الا كما لا تقع
بعد هاء هذا فاذا وقع بعد رويد قبل كان بمحكيا اي الامر مقولا عنده من المتبايعين هاء وهاء وقال الطيبي
فاذا محله النصب على الحال والمستثنى منه مقدر اي بيع الذهب بالذهب ربا في جميع الحالات الا حالة
الحلول والتقابض فكني عن التقابض بقوله هاء وهاء لانه لازمة انتهى وعند ذلك لان المعطي قابل خذ بلسان
الحال سواء وضع ما يعطيه بلسان المقال او لا فالاستثناء مفرغ من الجر وفيه خلاف مضاف من المتعاقدين او خذ فمضاف
مما معا الا والسر بالبر بضم الموحدة الثمر وهو الحنطة اي بيع احدهما بالاخر ربا الا مقولا عنده من المتعاقدين
هاء وهاء اي خذ والشعير بالشعير بيع احدهما بالاخر ربا الا مقولا عنده من المتبايعين هاء وهاء والشعير بالشعير
بفتح الشين المعجمة على المشهور وقد تكسر حال بان يكون كل الصنفين كالفعل وسطه حرف نطق مكسور وبجوز كسرها تنزيلا
في لغة تميم قال وزعم الليث ان قوما من الغرب يقولون ذلك وان لم يكن عنه حرف نطق نحو كبير وجليل
وكل سواء بيع الشعير بالشعير ربا الا مقولا عنده من المتعاقدين هاء وهاء اي تقول كل واحد منهما للاخر
خذ وهو منه ان الشعير والبر صنفان وبه قال الشافعي وابو حنيفة وفقهاء المحدثين وغيرهم وقال مالك
والليث ومعظم علماء المدينة والشام من المتقدمين انهما صنف واحد واتفقوا على ان الذرة صنف والارز
صنف الا الليث بن سعد وابا يوسف المالكي فقالا ان هذه الثلاثة صنف واحد وبقية مباحث الحديث
ياتي ان شاء الله تعالى بعد تسعة عشر بابا حيث ذكر المؤلف ولم يذكر في شيء من هذه الاحاديث الحكرة المترجم
لها قال ابن حجر وكان المصنف استنبط من الامر بقبل الطعام الى الرجال ومنع بيع الطعام قبل استيفائه
فلو كان لاحتكار رحمانا لو يامر بمباشرة ولا ينهى عنه وكانه لم يثبت عنده حديث معمر عن عبد الله فرفوعا لا يحتكر الا خاطئ
اخرجه مسلم لكن مجرد ترك الطعام الى الاحتكار لو طال لا يكون منه الاحتكار لان الاحتكار الشرعي امساك الطعام
عن البيع وانتظار الغلاء للاستغناء عنه وحاجة الناس اليه وعسى ان يكون البخاري اراد بالترجمة بيان
تعريف الحكرة التي نهى عنها في غير هذا الحديث المراد لها قد زاد على ما يفهم من اصل اللغة وسياق الاحاديث
التي فيها انكر الناس من شراء الطعام ونقله ولو كان الاحتكار ممنوعا لمنعوا من نقله وقد ورد في ذم الاحتكار
احاديث كحديث عمر مرفوعا من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس اخرجه ابن ماجة باسناد
حسن وعند الحاكم باسناد ضعيف عنه مرفوعا الجالب مرزوق والمحتكر ملعون هذا

باب حكم بيع الطعام قبل ان يقبض اي قبل قبضه فان محمد بن دقة

و حكم بيع ما لم يشرع عندك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المدني قال حدثنا سفين بن عيينة قال ابن عساكر قال اما الذي حفظناه من عمرو بن دينار انه سمع طاوسا اليماني يشير الى ان في غير رواية عمرو بن دينار
عن طاوس زيادة على ما حدثهم به عمرو وعنه كنسوة الطاوس من ان عباس عن سببا النهي وجوابه وعند ذلك
وقال البرماوي كالكرماني لما كان سفيان منسوبا الى التدليس اراد دفعه بالتصريح بالسماع والحفظ هو من طاوس
حال كونه يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما حال كونه يقول اما الذي نهى عنه صلى الله عليه وسلم فهو الطعام
ان يباع من باعه او غيره حتى يقبض موضع ان يباع رفع بلا من الطعام وانما ابدلنا النكرة من المعرفة بلا
لغة لان المضارع مع ان متوغل في التعريف قاله البرماوي كالكرماني قال ابن عباس ولا احسب كل شيء الا مثله
اي الا مثل الطعام وفي رواية مسلم من طريق معمر عن ابيه والحسب كل شيء بمنزلة الطعام وهذا
من تفقه ابن عباس رضي الله عنهما وقد قال صلى الله عليه وسلم لحكيم بن حزام لا تبع ما ليس عندك حتى تقبضه رواه
البيهقي وقال اسناده حسن متصل وهو مذهب الشافعية سواء كان طعاما او عقارا او منقولا وقال
ابو حنيفة لا يصح الا في العقار وقال مالك لا يصح في الطعام وقال احمد لا يصح في المكيل والموزون كما الحازمي
وقياس الشافعي تنبيه صلى الله عليه وسلم عن ربح ما لم يضمن بضمن ومحل النهي حيث لم يستوفه فاستثنا
ما لا ينتقل للتعذر الاستيفائه وقياس من منع في كيل المكيلات والموزونات بقوله حتى يكتاله فحمل العلة
الكيل واجرى سائر المكيلات والموزونات مجرى واحد وقياس مالك مرجحه الله تنبيه على بيع الطعام فذلك

المهملة وكسرها قاضي الموصل عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لعل يوم كان
يأتي اي والله لعل ما يأتي توعد على النبي صلى الله عليه وسلم الا ياتي فيه بيت ابي بكر الصديق رضي الله عنه احتط في البناء
فالملاء جواب قسم محذوف والاستثناء مفرغ واقع بعد نفي مؤول لان قل في معنى النفي والجملة الواقعة بعد اداة الاستثناء
في محل نصب على انه حكم ان وبيت نصب على المفعولية والحذ ظرف يتذبذب فلما اذن له عليه السلام بضم الميم وكسر
الهجمة الى المروج الى المدينة لم يزعنا بفتح الحاء المهملة من الروع وهو الفزع الا وقد انا نا
ظهرا اي غافلا غير متهيئ فيه فاتنا اي جاءنا بغتة في غير الوقت الذي اعتدنا ان يجيئه فيه فاتنا ذلك وقف الظهر فحير بضم الحاء المعجمة وكسر الموحدة
المشددة بعد ها راء اي سكر الصديق فقاله فما جانا النبي ولا اذن رعن الكشميهني فما جانا النبي صلى الله عليه
وسلم في هذه الساعة الا امر وحدث بفتحات ولابوي ذر وان عساكر الا امر حدث اي من حادثة حدثت له
فلما دخل عليه السلام قال لابي بكر اخرج من عندك بفتح الميم وكسر الراء امر من الاخراج ومن بفتح الميم
مفعول اخرج ولابوي ذر عن الحموي والمستملي اعندك وقوله في التفتيه والوجه من اي بالنون تعدية في الحقايق بان ما قد
تقع ويراد بها من يعقل حولما ظفت بيدي وسبحان ما سخرن لنا هذا قولها لابي عبيدة وابن درستويه وابن جرموز
وسكن ابي طالب ونسبه ابن جروف لسيبويه ومن ادلتهم ايضا سبحان ما سخر اعندهم ولا انتم عالمون بما اعتمد والمما
وما نافية الايات قال يا رسول الله انما هما ابنتاي يعني عايشة واسماء رضي الله عنهما قال اشعرت انه قد اذن لي بضم الهمزة وكسر
الهجمة اي اذن الله لي في الخروج الى المدينة قال ابو بكر اردد الصحبة ايضا اوطلبها وجوز الرفع فيهما خبر مبتدا محذوف
عند الخروج يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم انا اريد او انا اريدها والتمس الصحبة ايضا اوتلتمسها وجوز الرفع فيهما بما خبر مبتدا محذوف
يتعدى ولما يليق به في الاول مرادي الصحبة او مسيلق الصحبة وفي الثاني مبذولة او حاصلة لك وجوه قال ابو بكر يا رسول الله
ان عندي راحلتين اعددتهما للخروج معدا الى المدينة قال في اللامع والصباح وغيرهما وروي عدد تهما بغير تمر قال ابن التين
وصوابه بالتمر لانه راعي وتعديته العيني بان قوله راعيا هو الذي نسبه لعبد وخروفه ولا يقال في مصطلح اهل النحو فيس الا تلاقي
مزيد فيه لحمد يا رسول الله احداهما قال عليه السلام قد اخذتها اي اخذتها قالت عايشة قال ابن اسحق في رواية ابن هشام
هي الجدعاء بالتمر يا ابت الهمل ليركب احدا يا الفعل لبدا ولا يا لجارية تلا يا للاتباع يا بالثمن وامر أجهاز من ملك ابي بكر لان قوله وقد قال
احدهما يوجب اخذ الصحيح وقبضا من الصديق بالثمن الذي هو عوض وتعقبه في فتح الباري بان ما قاله ليس بواضح لان القصة
ما سبق ليباح لك فلذلك اختصر فيها قدر الثمن وصفة العقد فيحمل كذلك على ان الراوي اختصره لانه ليس من
غرضه وكذلك اختصر صفة القبض فلا يكون فيه حجة في عدم اشتراط القبض ووجه المطابقة من الحديث والترجمة
من حيث ان الحاجز قد دلالته على الاول ظاهرة لانه لم يقبض الناقة بعد الا خذ بالثمن الذي هو كناية عن البيع وتركها عند
ابي بكر واما الثاني وهو قوله او مات قبل ان نقبض اما للاستعارة بانه لما حكم بحدوثه في شيء تعلق به وما للاعلام بان
حكم الموت قبل القبض حكم الوضع عند قياسا على قاله الكرماني وغيره واخذ ابن المنير منه جواز بيع الغايب لان قوله
ابي بكر عندي ناقتين يدل على غيبتهما وعلى عدم رؤيتهما وهذا معارض بقوله في هذا الحديث في رواية
ابن شهاب عن عروة قال ابو بكر خذ بأبي انت يا رسول الله احدى راحلتي هاتين وهذا الحديث من افراده واخرجه ايضا في اول
الصحيح مطولا هذا باب بالتنوين لا يبيع بالبناء على الالف اثباتا على لغة وللكشميهني
لا يبيع بالجزم على النهي بان يقول لمن اشترى سلعة في زمن خيار المجلس وخيار الشرط افسخ لا بيعك خيرا منه
مثل مثله او مثله بانقص فانه حرام وكذلك الشراء على شراء بان يقول للبايع افسخ لاشتري منك بازيد ولا يسوم الرجل على
بالنفي وللكشميهني ولا يسم بالجزم على النهي على سوم اخيه بان يقول لمن اتفق مع غيره في بيع ولو بعد مضاء الثاني بعد
ابعد خيار الشرط منه فحرم بعد استقرار الثمن الراضي صريحا وقبل العقد فلو لم يصرح له المالك بالاجابة بان
عرض عليها او سكتا او كانا زيادة قبل استقرار الثمن بان كان البيع اذذاك يناديه عليه لطلب الزيادة لم يحرم حتى يأذن
له اخوه البايع او يترك اتفاقه مع المشتري فلا غرر لان الحق لهما وقد اسقطاه هذا ان كان الاذن لهما كافان كان وليا او
وصيا او وكلا او نحوه فلا بد ان كان فيه ضرر على المالك ذكره الاذرعي وذكر الاخ ليس للتقييد بل للرقة والعطف
عليه فالكافر كالمسلم في ذلك وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن نافع عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بالبناء للمفعول على الالف الثانية وللكشميهني لا يبع بصيغة
الامر يعني على بيع اخيه زاد في الشروط من حديث ابي هريرة وان يستام الرجل على سوم اخيه وبذلك تحصل المطابقة بين
الحديث والترجمة ولعلها اشار الى ذلك كما هو عادته وظاهر التقييد باخيه تخصيص الحكم بالمسلم وبه قال الاوزاعي
وغيره والمسلم عن ابي هريرة لا يسوم المسلم على المسلم وقال الجمهور لا فرق بين المسلم وغيره وذكر المسلم ليس للتقييد الا نظر
اسرع امتثال الامر للاخ او المسلم لا مفهوم له وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في البيوع وكذا مسلم وابو داود والنسائي
واخرجه ابن ماجة في التجارات وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري
محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب بفتح الياء المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهي تحريم ان يبيع حاضر لباد متاعا ليبيعه لسفر توهمه بان يقول له اي الحاضر اتركه عندي لابيعه لك
على التدريج بالغلي وقال لا تناجشوا مضارع حذفت احدى تاءاته والاصل تتناجشوا من النجش بنون مفتوحة وجيم
ساكنة وشين معجمة وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة لا ليغير غيره والجملة معمول للقال فعقد اي نهى وقال لا تناجشوا

ولا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه بكسر الحاء وصورته ان يخطب امرأة فتميل اليه وتتفقان
على صداق معلوم وتتراضيان ولم يبق الا العقد فيجيء اخر ويخطب ويزيد في الصداق ويغري في ذلك الابداء والمعنى في ذلك
خبر بمعنى النهي ولا تسأل المرأة طلاق اختها تسأل رفع خبر بمعنى النهي وبا لكسر على النهي حقيقة اي لا تسأل امرأة زوج
اختها ان يطلق زوجته ويتزوج بها ويكون لها من النفقة والمعاشرة ما كان لها وهو معنى قوله لتكفأ بفتح
الفوقية والفاء وبينهما كاف ساكنة اخره همزة اي تقلب ما في اناءها ولابوي ذر والكشميهني بكسر الناء المثناة الفوقية
قال وصوابه بالفتح والهمز وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في النكاح ومسلم في النكاح والبيوع واخرجه ابو داود
في البيوع بمعناه لا تناجشوا وفي النكاح بمعناه لا يخطب احدكم على خطبة اخيه وابو الترمذي في البيوع بمعناه
لا يبيع حاضر لباد وفي موضع اخر منه بمعناه لا تناجشوا ورواه ابن ماجة بمعناه لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يسوم على
سوم اخيه ورواه ايضا بمعناه لا يبيع حاضر لباد باب بيع المزايدة

هو ان يزايد رجل مما وصله ابو بكر بن ابي شيبة ادركت الناس لا يرون باسا ببيع المغانم فيمن يزيد ويلحق بها غيرها للاشتراك
في الحكم وكانه خرج مخرج الغالب فيما يتبادرون فيه المبيع مزايدة ومن المغانم والمواريث وقد احتج بظاهرها الاوزاعي واحمد
لحصول الجواز في جميع المغانم والمواريث وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة ابو محمد قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك قال اخبرنا الحسين بن ذكوان المعلم المكتب بسكون الكاف من الاكتاب ولابوي ذر المكتب بفتح الكاف
وتشديد الفوقية من الكتب وهو المعروف عن عطاء ابي رباح عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا
هو ابو مذكور الانصاري كما في مسلم اعتق غلاما له اسمه يعقوب كما في مسلم والنسائي عن بعضهم للحال المحكية والموحشة
اي قال له انت حر بعد موتي فاحتاج الرجل الى ثمنه فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم وقال من يشتريه مني فبعثه للزيادة
ليستنقص فيه للمفلس الذي باعه عليه وهذا رد على الاسماعيلي حيث قال ليس في قصة المدبر بيع المزايدة ان يعطى به واحد
ثم اخر يعطي به غيره زيادة فاشتراه نعيم بن عبد الله بضم النون وفتح العين المهملة بخطاء بفتح النون والخاء المشددة العدوي القرشي
ووصف بالنحام لان النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت الجنة فسمعت نحمة نعيم فيها والنحمة السعلة اسلم قديما واقام
بمكة الى قبيل الفتح وكان قومه يمنعونه من الهجرة شرفه فيهم لانه كان ينفق عليهم فقالوا اقم عندنا على اي دين شئت لما قد نرى
الله عليه وسلم اعتقه وقبله واستشهد يوم الدار مولى سنة خمس عشرة بكذا وكذا ثمان مائة درهم فمن يحمها اليه اي فمن
السلام الثمن الذي يبيع به المدبر المذكور لمدبره او دفع المدبر لمشتريه لنعيم وقولها لعبيد اي دفع الثمن الى الرجل وهو نعيم بن عبد الله
سموه لي فقد وقع في رواية مسلم وابي داود والنسائي من طريق ابي ايوب عن ابي الزبير ما يبين ان الضمير للثمن والقطه
فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمانمائة درهم فجاء بها اليه وفي رواية مسلم والنسائي من طريق الليث عن ابي الزبير فجاء بها اليه
فقال ابدأ بنفسك فتصدق عليها وفي رواية النسائي من وجه اخر عن اسمعيل بن خالد ودفع ثمنه الى مولاه واما ما وقع
في رواية الترمذي مات ولم يترك مالا غيره فهو ما لم ينسب فيه ابن عيينة الى الغلط ولم يكن سيده مات كما وقع مصرحا به في
الاحاديث الصحيحة وفيه جواز بيع المدبر وهو قول الشافعي واحمد وداود وهو قول ابي حنيفة ومالك الى المنع وبالجواز ان شاء الله
مباحثة ذلك في موضعه بعون الله وقوته وهذا الحديث اخرجه المؤلف في الاستقراض وكذا اخرجه مسلم وابو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجة باب النجش بفتح النون وسكون الجيم وضمها وهو في اللغة
تنفير الصيد واستثارته من مكانه ليصاد بقال نجشت الصيد لجمته بالضم وفي الشرع ان يزيد في ثمن السلعة من غير
رغبة ليوقع غيره فيها وقيد الامام تحريمه ذلك بالزيادة على ما يساوي به المبيع وقضيته انه لو زاد عند نقص القيمة ولا رغبة
له جاز وكلام الاصحاب خلافه ولاخيار للمشتري لتفريطه حيث لم يتأمل ولو راجع اهل الخبرة وقع النجش بمواطاة
الناجش البايع فيشتركان في الاثم ويقع بغير علم البايع فيختص به ذلك الناجش وقد يختص بذلك البايع كان يقول اعطيت
في المبيع كذا وكذا وكاذب خلافه او انه اشتراه باكثر مما اشتراه بوقوع غبن ولا خيار للمشتري و باب من لا يجوز ذلك البيع الذي
وقع بالنجش وهو مفهوم ومن هنا احتمال بلة اذ كان بمواطاة البايع او صنيعه والمشهور عند المالكية في مثل ذلك ثبوت
الخيار والاصح عندنا الشافعية وهو قول الكثيفة صحة البيع مع الاثم والتحريم في جميع المنابي شرطه العلم بالاذى في النجش
لانه ربما لا يعلم وتحريم الخديعة واصح لكل احد وان لم يعلم هذا الحديث بخصوصه خلافا لمن شرط العلم به انما يعرف من الخبر
الوارد فيه فلا يعرفه من لا يعرف الخبر قال الرافعي والسان تقول هو اخرار وتحريم الاضرار معلوم من المعصومات والوجه
تقريبا بتعصيبة يعرفها المخبر لغموض او خصوص واقره عليه النووي وهو ظاهر بل نقل البيهقي عن النافعي ان النجش
كغيره من المناهي وقال ابن ابي اوفى عبد الله في حديث اورده المؤلف في النهادات في باب قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد
الله وايمانهم ثمنا قليلا الناجش اكل ربا اي كاكله ولابوي ذر عن الحموي والمستملي اكل الربا بالتعريف خائن لكونه غاشا وهو خبر
بعد خبر قال المؤلف وهو خداع بكسر الخاء اي مخادعة باطلا او عن حق لا حل فعله وهذا قاله المؤلف تفقها وليس من كلام
عبد الله بن ابي اوفى قال النبي صلى الله عليه وسلم الخديعة اي صاحبها في النار رواه ابن ابي عدي في كامله وقال
صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف في كتاب الصلح من حديث عايشة رضي الله عنها ومن عمل عملا
وفيها في الثاني ليس عليه امرنا فهو رد اي مردود عليه فلا اصل له وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال
مالك الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النجش بسكون الجيم وفتحها وهذا
الحديث اخرجه ايضا في ترك الحيل ومسلم والنسائي في البيوع وابن ماجة في التجارات باب

بيع الغرر بفتح الغين المعجمة وبراء كالمسك في القاموس على ظاهره الغنم وهو شامل لبيع الآبق والمعدوم والمجهول وما لا يقدر على تسليمه وكلها باطلة الا اذا دعت حاجة كاس الدار وحشو اللبنة فيجوز لدخول الحشو في مسمى اللبنة والاس في مسمى الدار فلا ضرر كما مر لانه تابع بيع الحامل ونحوها او ولبن ضرعها فانه لا يصح لجهله بالمعلوم بمبيع النوع بخلاف بيعها بشرط كونها حاملا او لبونا لانه جعل ذلك وصفا نافعا وبيع حبل الحبلة بفتح المهملة والموحدة بينهما وقفيل هو لسكون الموحدة في الاول وهو من عطف الخاص على العام لشهرته في الجاهلية انه في التصميص عليه وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة كان بايع اوان عمر كاجره به ابن عبد البر وكان بيع حبل الحبلة بيعا يتبايعه اهل الجاهلية كان الرجل منهم يبتاع الجزور بحبل ليسوء وضعة الى ان تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها الان الاجل فيه مجهول وقيل هو ولد ولد الناقة في الحال بان يقول اذا انتجت هذه الناقة فتنتج التي في بطنها فقد تعينك ولدها لانه بيع ما ليس بمملوك ولا معلوم ولا مقدور على تسليمه فيدخل في بيع الغرر وهذا الثاني تفسير اهل اللغة وهو اقرب لنظائره قاله احمد والاول اقوى لانه تفسير الراوي وهو ابن عمر وهو اعرف وليس مخالفا للظاهر فان ذلك هو الذي كان في الجاهلية والنهي وارد عليه قاله النووي ومذهب الشافعي ومحققي الاصوليين ان تفسير الراوي مقدم اذا لم يخالف الظاهر وقال الطيبي فان قلت تفسيره مخالف لظاهر الحديث فكيف يقال انه لم يخالف الظاهر واجاب باحتمال ان يكون المراد ما ظاهر الواضح فان هذا البيع كان في الجاهلية لهذا الاجل فليس التفسير حملا للفظ بل بيان للواضح ويحصل الجواب السابق كما قاله ابن التين هل المراد بيع الحمل او بيع الجنين وعلى الاول هل المراد الاجل بولادة الام او ولادة ولدها وعلى الثاني هل المراد بيع الجنين الاول او بيع جنين الجنين تضاربت اربعة اقوال انتهى ولم يذكر في الباب بيع الغرر بعد ان ترجم به لكنه لما كان حديث الباب في النهي عن بيع حبل الحبلة وهو نوع من انواع بيع الغرر ذكر الغرر الذي هو عام ثم عطف عليه حبل الحبلة من عطف الخاص على العام كما مر لينبه على ان انواع الغرر كثيرة وان لم يذكر منها الا اجل الحبلة من باب التنبيه بنوع مخصوص محلول بعلة على كل نوع توجد فيه تلك العلة وقد وردت احاديث كثيرة في النهي عن بيع الغرر من حديث ابي هريرة ومن حديث ابن عباس عند ابن ماجة ومعمل بن سعيد عند احمد وحديث الباب اخرجه ابو داود والنسائي في البيوع

باب حكم بيع الملامسة مفاعلة من اللمس وباقي تفسيرها في حديث الباب ان شاء الله تعالى قال انس فيما وصله المؤلف في بيع المخابرة نهى عنه اي عن بيع الملامسة النبي صلى الله عليه وسلم ولابوي ذر والوقت للنبي صلى الله عليه وسلم عنه وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء وبعد المثناة التحتية الساكنة راء ولسعيد لجد شهرته به واسم ابيه كثير المصري قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عامر بن سعد بسكون العين ابن ابي وقاص ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المنابذة بضم الميم وبالنون المعجمة قال ابو سعيد هي طرح الرجل ثوبه بالبيع الى الرجل قبل ان يقلبه او ينظر اليه وقيل ان ينبذ كل واحد منهما ثوبه الى الآخر بغير تامل والمنابذة في البيع هي طرح الرجل ثوبه لمن يريد شراءه بالبيع اخر قبل ان يقلبه ظهرا لبطن او قبل ان ينظر اليه وبه قال وفسر عليه الصلاة والسلام عن الملامسة والمنابذة بما ذكر لان في كل منهما الغرر والجهالة وعند المؤلف في اللباس من طريق يونس عن الزهري والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل او بالنهار ولا يقلبه الا بذلك والمنابذة ان ينبذ الرجل الى الرجل بثوبه وينبذ اليه الآخر بثوبه ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر ولا تراض وللنسائي من حديث ابي هريرة الملامسة ان يقول الرجل للرجل ابيعك ثوبي بثوبك ولا ينظر واحد منهما الى ثوب الآخر ولكن لمسه لمسا والمنابذة ان يقول اذا نبذ ما معي وتنبذ ما معك للبتزي كل واحد منهما من الآخر ولا يدري كل واحد منهما كم مع الآخر ونحو ذلك والمشهور من طرق عطاء بن يسار عن ابي هريرة اما الملامسة فان يلمس كل واحد منهما ثوب صاحبه بغير تامل والمنابذة ان ينبذ كل واحد منهما ثوبه الى الآخر لم ينظر كل واحد منهما الى ثوب صاحبه وهذا التفسير الذي في حديث ابي هريرة اقعد بلفظ الملامسة والمنابذة لانها اما مفاعلة فتستدعي وجود الفعل من الجانبين وظاهر الطرق كلها ان تفسير من الحديث المرفوع لكن وقع في رواية النسائي ما يشعر بانه من كلام من دون النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه وزعموا ان الملامسة ان يقول الى اخره فالاقرب ان يكون ذلك من كلام الصحابي لانه يبعد ان يعبر الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الزعم في مثل هذا المقام ويحتمل ان يكون من كلام الراوي عن الصحابي ولا يخالف ما تقدم من ان تفسير الراوي مقدم لان محله ما لم يخالف الظاهر وهو هنا كذلك لبعد ان يلمس ثوب الآخر ثم يشتريه على ان لا خيار له اذا رآه الثاني ان يجعل اللمس بمنزلة ان يقول اذا لمسته فقد ابتعته الثالث ان يبيعه شيئا على انه متى لمسه لزم البيع وانقطع خيار المجلس وغيره انتهى ملخصا عن الابي وتعقبه بطلان البيع المستفاد من النهي لعدم رؤية المبيع واشتراط بقي الخيار في الاول وبقي الخيار في الثاني وشرط بقي الخيار في الثالث وهذا للمشا اوجه ايضا في اللباس ومسلم وابو داود والنسائي في البيوع وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عيسى لو هب الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى بضم اوله مبنيا للمفعول اي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين بكسر اللام

على صيغة احدهما ان يحتبي الرجل في الثوب الواحد ثوبه على منكبه كلا او احد ثوبه على منكبه كلا او احد ثوبه على منكبه كلا او اح

وقال العيني كالحافظ ابن حجر ان تحتلبها كذا في الاصل بكسر ان على انها شرطية وجزم بمثلها لانه فصل الشرط وله لان جزم
والاسمعيلي من طريق اسد بن موسى عن الليث لعدان بحتلبها بفتح ان ونصب ان تحتلبها انتهى والذي رايته في فرعين
للبونينية وسائر ما وقفت عليه من الاصول فهو الجزم والنصب وزاد عبيد الله بن عمر عن ابي الزناد فهو بالخيار
ثلاثة ايام اخرجه الطحاوي وظاهر قوله بعد ان تحتلبها لا يثبت الا بعد الحلب واحتمل ان اراد اعلام التصرية
ثبت له الخيار على الفور من الاطلاع عليها لكن لما كانت التصرية لا تعلم غالبا الا بعد الحلب ذكره قيدا في ثبوت الخيار
فلو ظهرت التصرية بعد الحلب فالخيار ثابت ان شاء امسكه المصراة على ملكه وان شاء ردها وصاع تمر
بالنصب على ان الواو بمعنى مع او لمطلق الجمع ولا يكون معمولا معه لان جمهور النحاة على ان شرط المفعول معه ان يكون
فاعلا بحوجئت انا وزيدا وقوله ان شاء امسك الى اخره جملتان شرطيتان عطفت الثانية على الاولى ولا محل لهما
من الاعراب اذ هما تفسيريتان اتى بهما لبيان المراد لا نظير ما هو وهذا الحديث اخرجه بقية الاربعة المستدة
عن ابي صالح ذكوان الزيات بمعجمة ومهملة وصله مسلم ومحمد بهما وصله البزار والطبراني في الاوسط والوليد بن رباح
بفتح الراء وتخفيف الموحدة وبعد الالف مهملة وصله احمد بن منيع في مسنده وموسى بن يسار بالتحتية وتخفيف
السين المهملة وصله مسلم والاربعة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم صاع تمر وقيل يكفي
صاع قوت لحديث ابي داود صاعا من طعام وقيل تخير بين الاقوات او بين غالب قوت البلد وجهان اصحهما الثاني وفي
متن التمر وهو الصحيح عند الشافعية لورود التنصيص عليه من قوت او غيره طارا ولو فقد التمر رد قيمته بالمدينة ذكره الماوردي
وانوه الرافعي والنووي وتتعين الصاع ولو قل اللبن فلا يختلف قدر التمر بقلة اللبن وكثرته كما لا يختلف عزة الجنين
باختلاف كوزنه وانوثته ولا ارش الموضحة باختلافهما صغرا وكبرا وقال بعضهم وصله مسلم عن قزعة عن ابن سيرين
عن ابي هريرة ثم رفعه صاعا من طعام وهو با خيار ثلاثا وهو وجه ضعيف عند الشافعية واجيب عنه بانه
محمول على الغالب وهو ان التصرية لا تظهر الا غالبا اما لو حالة البيع ظهر تمامها على اختلاف الخلف او الماوردي
او تبدل الايدي او غير ذلك واتبدا الثلاثة على القول بها من العقد وقيل من التفرق وقال بعضهم مما وصله
مسلم عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة ثم رفعه ايضا صاعا من تمر ولم يذكر ثلاثا والتمر اكثر يعني ان الروايات الناصة
على الاكثر عددا امثل من روايات لم تنص عليه او ابدلته بذكر الطعام وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا معتمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية قال سمعت ابي يقول حدثنا ابو عثمان عبد الرحمن
ابن مل بتشديد اللام الهندي بالنون اسلم في عهده صلى الله عليه وسلم واتى اليه الصدقات عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال في شاة مصراة بفتح التاء المشددة مصراة فردها اي فاراد ردها فليرد معها
ان كانت ما كولة وتلف لبنها صاعا زاد ابو ذر من تمر اي بدلا للبن الذي حلبه وان زادت قيمته على قيمتها ولو علم بها
قبل الحلب رد ولا شيء عليه وهذا الحديث رواه الاكثرون عن معمر بن سليمان موقوفا واخرجه الاسماعيلي من طريق
ابن مهاد عن معمر بن سليمان مرفوعا وذكر ان رفعه غلط قال ابن بشكوال ولا يسقط به السابق ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تلقى
البيوع بضم اللام والقاف المشددة مبنيا للمفعول والبيوع رفع نائب عن الفاعل واصله تتلقى فحذفت احدى التاءين
والمعنى تستقبل استحبابا للبيوع ولاحد ان تتلقى البيوع بفتح التاء والعين كما في فرع اليونينية قال الكرماني ورووي بالتخفيف
ورجال الحديث كلهم بصريون الا ان منصورا وفيه رواية الابسخن الابن والتابعي عن الصحابي واخرجه المولف مفرقا
واخرجه مسلم والترمذي وابن ماجة وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى الشيبي قال اخبرنا مالك اماموة دار الهجرة
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تلقوا الركبان بضم التاء واللام والقاف واصله لا تتلقوا احدى التاءين اي لا يستقبلوا الذين يجلبون
المتاع الى البلد للاشتراء منهم قبل ان يعلموا الاسواق وعرفوا الاسعار ولا يبيع بالرفع على ان لا نافية ولابي ذر ولا تبيعوا
بالجزم على النهي بعضكم على بعض في زمن الخيار ولا تناجشوا اصله تتناجشوا فحذفت احدى التاءين وقد مر انه ازيادة في الثمن
بلا رغبة لغير عبره ولا يبيع بالرفع ولابي ذر ولا يبع بالجزم حاضر لباد هو ان يقول الحاضر لمن يقدم من البادية بمتاع ليبيعه كسمسار
ومعه اتركه عندي لابيعه لك بالتدريج ولا تصروا الغنم بضم اوله وفتح ثالثه يقال صرى يصري اذا ربط وضبط الضرع بعضهم بفتح
اوله وضم ثانيه من صرى يصري اذا جمع وضبط الضرع اوله وفتح ثانيه لكن الذي في الفرع وابو ذر وابن السكن والاصيلي وكريمة
من الصر اصاوله على عدا فالمعنى لا تمنعوا حلبها ليغتر المشتري كما في رواية لا تصروا الابل والغنم فهو في الشاة
فانه محل التظرين لعدان يحتلبها بتوقية بعد الطاء وكسر اللام ولابي ذر بحلبها باسقاط الفوقية وضم اللام ان رضيها اي المصراة
امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر ولو اشترى مصراة بصاع من تمر ردها وصاع تمر ان شاء واسترد صاعه قاله الشافعي وغيره
لان الربا لا يؤثر في الفسوخ قال الاذرعي واسترداد الصاع من الباعة ان كان باقيا بين فلو تلف وكان من نوع ما لزم المشتري رده فيؤخذ
من كلام الائمة انه يتعين في المتماثلات كما هو الصحيح المنصوص خلافا للرافعي ولو رد عين المصراة بعد الحلب
بعيب فهل يرد بدل اللبن وجهان احدهما وبه جزم البغوي وصححه ابن ابي هريرة والقاضي وان الرفعة نعم كالمصراة فيرد
صاع تمر وقال الماوردي وبه اللبن لان صاع عوض لبن المصراة وهذا لبن غيرها وهذا الحديث اخرجه مسلم في البيوع
ايضا وكذا ابو داود والنسائي هنا باب ان شاء مشتري المصراة ترك اتباع
رد المصراة بالنصب مفعول رد والجملة جواب الشرط وعليه في حلبتها صاع من تمر بسكون اللام في اليونينية وغيرها

على انه اسم الفعل ويجوز الفتح على انه بمعنى المحلوب كما له العيني كفتح الباري وقال في القاموس الحلب ويحرك اسم لما يحلب
الضرع من اللبن كالحلاب والاحلاب والحلب محركة والحلوب اللبن المحلوب او الحليب ما لم يتغير طعمه وقال الجوهري
الحلب بالتحريك اللبن المحلوب والحلبة ايضا مصدر رحلب الناقة عليها حلبا واحتلبها فهو حالب وحاصله ان اريد بالحلب
اللبن فلا مه مفتوحة فقط وان اريد به المصدر فيجوز السكون والفتح وعلى هذا فمعطوف قول البخاري وعليه في حلبتها بسكون
اللام صاع تمر ان الصاع في مقابلة الفعل وهو موافق لقوله الاتي بجزء مجيب زاد البزار واللبن معا لان التمر في مقابلة الحلب لا في
مقابلة اللبن وهذا خلاف ما عليه الجمهور من ان التمر في مقابلة اللبن وقد كان العباس رد عين اللبن ومثله لكنه
لما تعذر ذلك باختلاط ما حدث بعد البيع في ملك المشتري بالموجود حال العقد وافضائه الى الجهل بقدر عين ذلك الماء
بدلا ناسبه قطعا للخصومة وده فعا للتنازع في القدر الموجود عند العقد وبه قال حدثنا محمد بن عمرو بفتح العين
والمثناة في رواية عبد الرحمن المهملة وفي زيادة ان جبلة وكذا قال الواحد الجرجاني في روايته عن الفربري وفي رواية ابي علي
ابن السكن وابي ذر والاصيلي محمد بن عمرو بن حماد بن طلحة القناد البصري والمهملة الثقيلة المفتوحة والمثناة ابو جعفر نزيل بغداد وثقه
الدارقطني بانه محمد بن عمرو بن حماد بن طلحة القناد الرازي المعروف بزنبر بزاي ونون وموحدة مكررا وجزم الحاكم وابو الوليد الباجي بانه محمد بن عمرو الصواف النيسابوري قال الحافظ ابن
حجر في المقدمة ولم يذكر ابن السكن شيخه لحنى وقال في الشرح والاول اولى قال حدثنا المكي بن ابراهيم وهو من مشايخ
المولف قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد زياد بزاي مكسورة ومثناة تحتية مخففة
ابن سعد بن عبد الرحمن الجراشي ان ثابتا هو ابن عياض الاحنف مولى عبد الرحمن بن زيد اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله
عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى غنما مصراة فاحتلبها فان رضيها امسكها وان سخطها ففي
حلبتها بسكون اللام صاع من تمر ظاهره ان الصاع في مقابلة المصراة سواء كانت واحدة او اكثر لقوله من اشترى غنما
لانه اسم جنس مؤنث موضوع للجنس ثم قال في حلبتها صاع من تمر وقد استعمل ابن عمر ابا هريرة في الحديث وابن بطال عن اكثر
العلماء وابن قدامة عن الشافعية والحنابلة وعن اكثر المالكية يرد عن كل واحدة صاعا وقال المازري ومن المستبعد
ان يقرر مختلف لبن الف شاة كما يقرر مختلف لبن شاة واحدة واجيب بان ذلك مغتفر بالنسبة الى ما تقدم من ان الحكمة
في اعتبار الصاع قطع النزاع فحيث ادى رجوع عليه عند التحاكم رجع عليه عند الكثير والاكثر ومن المعلوم ان لبن الشاة
الواحدة او الناقة الواحدة يختلف اختلافا متباينا ومع ذلك فالمعتبر الصاع سواء قل اللبن او كثر فكذلك هو معتبر
سواء قلت المصراة او كثرت انتهى وقال الحنفية لا يجبر المشتري ان رد ما اشتراه اذا وجدها مصراة مع لبنها ولا مع صاع
تمر لعدم لان الزيادة المتصلة المتولدة من المصراة وهو اللبن وهذا الحديث اخرجه ابو داود في البيوع

باب حكم بيع العبد الزاني وقال شريح بجهة مضمومة ابن الحارث الكندي القاضي فيما وصله
سعيد بن منصور باسناد صحيح من طريق ابن سيرين ان شاء المشتري رده رفيق المتاع ذكرا كان او انثى او صغيرا بعد ان زنا قبل
منه قبل العقد وان لم يكن الحق اقيمه به ولو تاب لان تهمة الزنا لا تزول وبه قال مذهب الحنفية ان ناعب في الامة دون العبد
فترد الامة لا زنا قبل البيع الا فتراش مقصود فيها وطلب الولد والزنا خلاف ذلك وفي الامالي الزنافي الجارية عيب وان لم يعد عنده
المشتري لحوق العار بالولد ولا دها وسقط قوله وقال شريح الى اخره وفي رواية للكشميهني والحموي وبه قال عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد سعيد المقبري من ابيه كيسان المدني مولى شبث عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه سمعه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة فتبين زناها بالبينة او بالحمل او بالاقرار فليجلدها
سيدها فقيه ان السيد يقيم الحد على رقيقه خلافا لابي حنيفة وزاد ابو ايوب بن موسى الحد بكر قال ابو عمر لا نعلم احدا ذكر
فيه الحد غيره ولا يثرب بضم التحتية وفتح المثلثة وتشديد الراء آخره موحدة اي لا يوبخها ولا يقبح عليها بان زنا
بعد الجلد لارتفاع اللوم بالحد قال في المصابيح وفيه نظر وقال الخطابي معناه انه لا يفضحها على النشر بل يقيم عليها الحد
ثم ان زنت ثانيا فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها اي بعد جلدها حدا للزنا ولو
بذكر الكفاية بما قبله ولو بحبل من شعر وهذا مبالغة في التحريض على بيعها وقيد بالشعر لانه الاكثر في جملة الثمن وهذا
الحديث اخرجه ايضا في البيوع والنسائي وابن ماجة في الحدود والنسائي وابن ماجة في البيوع قال حدثني
بالافراد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بتصغير الاول ابن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة
وزيد خ لها اسمي الصحابي المذكور رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل بضم السين مبنيا للمفعول
ولم اقف على اسم السائل عن الامة اي عن حكمها اذا زنت ولم تحصن بضم اوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه بامكان ساداة
الاحصان لها لانها تحصن نفسها بعفافها ولابي ذر ولم تحصن بفتح الصاد باسناد الاحصان الى عينها وكون ذلك بمعنى الفاعل
والمفعول وهو ايضا للثلاثة التي حسن بواو ثم دريثا لم تحصن بهو تحصن وانتهب فهو منهب والفتح فهو ملغم وقال العيني
ويروى ولم تحصن بفتح التاء وفتح الحاء وتشديد الصاد من باب التفعل قال عليه السلام ان زنت فاجلدوها ظاهره
وجوب الجلد عليها اذا احصنت والاجماع خلافه واجيب بانه لا اعتبار للمفهوم حيث نطق القرآن بضد حكمه خلافه
في قوله تعالى فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب فالحديث دل على جلد غير المحصن
والاية على جلد المحصن والرجم لا يتنصف بطلة ان عملا بالدليلين او يجاب بان المراد بالاحصان هنا الحرية كما في
قوله تعالى ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات اي التي لم تتزوج او لم تسلم كما في قوله اذا احصن الاية قتل بمعنى
اسلمن وقيل تزوجن وقول الطحاوي ان قوله ولم تحصن لم يذكرها احد غير مالك انكر عليه الحفاظ فقالوا لم يتفرد

حدثنا

هذا رواها ابن عيينة ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب كما رواه مالك وانما اعاد الزنا في الجواب غير مقيد بالاحصان للتنبيه على انه لا اثر
له وان الموجب في الامة مطلق الزنا ان زنت فاجلدوها ان زنت فبيعوها بعد جلدها ولو بضفير فصيل بعني مفتول اي حبل
مفتول او منسوج من شعر وهذا على جهة التزهيد فيها والحث على ازالة ملك المال بكل ما هو حث لها على محاسبة ان ناوا مشكله
وفيه امر المشتري بانه عليه الصلاة والسلام نهى هؤلاء في المعاد عنها وانه النصيحة عامة للمسلمين وقد دخل فيها المشتري فنهى عن ابعادها
وان لا يشتريها فكيف بتصوير نصيحة الحاسبين وكيف يتبع البيع اذا انتصحا معا واجاب بان المباعدة انما توجهت على
البائع لانه الذي لدغ فيها مرة بعد اخرى ولا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ولا كذلك المشتري فانه لو تجشم منها سوءا
فليست وظيفته في المباعدة كالبائع انتهى فلعلها ان تستضعف عند المشتري بان يزوجها او يعيبها بنفسه او بصوتها
بصيحته او بالاحصان اليها قاله ابن شهاب الزهري لا ادري بعد الثالثة ولا وفي رعن الكشميهني بعد الثالثة
بفتح الاستفهام اي هل اراد ان بعدها تكون الرابعة او الرابعة وقد جزم ابو سعيد بانه في الثالثة وهذا
الحد شاذ اخرجه المؤلف ايضا في المحاربين والعتق والبيوع ايضا واخرجه مسلم في الحدود وكذا ابو داود واخرجه النسائي في
الرجم وابن ماجة في الحدود والله اعلم باب حكم البيع والشراء مع النساء ولاوي در
الشراء والبيع بتقديم الشراء وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال قال عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها دخل علي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد ذكرت له اي قصة بريرة المروية في غير ما موضع من البخاري ولفظ رواية عمرة عنها في باب ذكر البيع والشراء على المنبر
في المسجد من الصلاة انتهى بريرة فسألها فاذكرتها ذلك فقالت ان شئت اعطيتها اهلك ويكون ولاؤك لي فعلت ما جاء رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذكرته ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة اشتري واعتقي بمن قطع وفي رواية عمرة
ابتاعيها فاعتقيها اي بورقه فان الولاء ولاوي در الوقت فانما الولاء اي على العتيق لمن اعتق والولاء بفتح الواو والمد
بمعناه وصف حكمي ينشأ عنه ثبوت حق الارث من العتيق الذي لا وارث له من جهة نسب او زوجية او قاصر عن ذلك
وحق العصبة عنه اذا جني او الترويج للانثى بشروط وقد كانت العرب تبيع هذا الحق وتهبه فنهى الشرع عنه لان الولاء لحمة
كلحمة النسب فلا يقبل الزوال بالازال وبقال للمعتق بهذا الاعتبار المولى من اعلى وعلى العتيق ايضا لكن من اسفل وهل
هو حقيقة فيهما او في الاعلى او في الاسفل اقوال مشهورة ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر وفي رواية عمرة
ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وقال سفيان مرة فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فاثنى
على الله بما هو اهله ثم قال عليه السلام ما بال ما شان والكشميهني هنا ثم قال اما بعد ما بال الناس وحذف الفاء من
فاعل عن الرواية على الرواية القليلة ولا في رواية بال الناس والعرف ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله
شرطا بالافراد ليس في كتاب الله بالتذكير باعتبار الجنس او باعتبار المذكور والمراد من كتاب الله حكمه من اشترط شرطا
ليس في كتاب الله فهو باطل وللنسائي بلفظه من اشترط مائة شرط ذكر المائة للمبالغة في الكثرة عند الله احق واوثق احكم
واقوى وما سواه واه فاعل التفضيل ليست على بابها وموضع الترجمة في اشتري خاطب عائشة والبيع والشراء كان في
بريرة حيث اشترتها من اهلها وصدق البيع والشراء هنا من النساء مع الرجال قاله العيني وهذا الحديث قد سبق في الصلاة
كاثر في باب الصدقة على موالي ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وباتي ان شاء الله تعالى بعون الله في البيوع والعتق
والمكاتب والهبة والطلاق والفرائض والشروط والاطعمة وكفارة الايمان وبه قال حدثنا حسان بن ابي عباد
بتشديد الياء بعدها دال مهملة مع فتح اولها واسم ابي عباد حسان ايضا ولا وذكر في الفرع وتسميها ابن حجر
غير المشهل حسان بن حسان وهو مصري سكن المدينة ومر ذكره في العمرة قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم
ابن يحيى قال سمعت نافعا مولى ابن عمر من عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان عائشة رضي الله عنها ساومت بريرة
بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى قال في المصابيح ووقع في تهذيب الاسماء واللغات للنووي انها بنت صفوان ابن مالك الهلالي
البلقيني ورد عليه بما ذكره ظاهر وقيل كانت مولاة لقوم من الانصار وقيل لاعتبة بن ابي لهب وكانت قبطية وعاشت
الى خلافة يزيد بن معاوية والمراد ساومت اهل بريرة فابوا عليها الا ان يكون لهم الولاء فاراد ت ان تعتبرها لذلك النبي صلى
الله عليه وسلم خرج اي النبي صلى الله عليه وسلم الى الصلاة فلما جاء من الصلاة قالت له عائشة انهم اي اهل بريرة ابوا اي
امتنعوا ان يبيعوها الا ان يشترطوا ولاءها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الولاء لمن اعتق قال هشام بن يحيى المذكور
قلت لقاسم مولى ابن عمر حراكان زوجها او عبدا فقال له ما يدريني اي لعلمي وصنيع البخاري حيث ترجم في باب
الطلاق بقوله باب خيار الامة تحت العبد ثم تحته حديثها يقتضي ترجيح كونه عبدا وصرح به ابن عباس في حديثه
في الباب المذكور حيث قال رأيت عند اهلي زوج بريرة لكن الحديث عند المؤلف في الفرائض عن خلف عن عبد الرحمن عن شعبة
وفي اخره قال الحكم وكان زوجها حرا ثم ذكره بعد مرتين بطريق منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة وفيه قال الاسود
وكان زوجها حرا قال البخاري قول الاسود منقطع وقول ابن عباس رأيته عبدا اصح وقال الدارقطني والعلل لو يختلف
على عروة عن عائشة انه كان عبدا او كان اسمه مغيث قول ابن الجد بن محمد بن يحيى الاشدي وجات تسميته من حديث عائشة
كما في الترمذي وهذا الحديث اخرجه ايضا في الفرائض هذا باب بالتنوين هل يبيع حاضر لباد بغير اجر ويمتنع من اخذها لانه لا يكون غرضه في الغالب الا تحصيل
الاجر فلا يفوت البائع وهل قصد او نصحه والحاضر ساكن الحاضرة وهي المدن والقرى والريف وهي ارض فيها زرع وخصب

والبادي ساكن البادية وهي خلاف الحاضرة وقال النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله احمد من
عن لسائب
عن حكيم بن ابي يزيد عن ابيه مرفوعا وليهتف من طريق عبد الله بن عمر عن ابي الزبير عن جابر بلفظ اذا استنصح
احدكم اخاه فلينصح وهو يؤيد جواز بيع الحاضر للبادي اذا كان لغير اجر لانه من باب النصيحة التي امرها الشارع عليه
السلام ورخص فيه في بيع الحاضر للبادي بغير اجرة عطاء هو ابن ابي رباح فيما وصله عبد الرزاق وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم قال سمعت جريرا
هو ابن عبد الله رضي الله عنه يقول كنا نحتوي والمستملي والكشميهني قال بايعت اي عاهدت رسول الله صلى
الله عليه وسلم على شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة المفروضة اصله اقامة صلاة وانما
حذف التاء لان المضاف اليه عوض عنها وايتاء الزكاة المكتوبة اي اعطائها والسمع والطاعة والنصح لكل مسلم
وهذا الحديث قد سبق في اخر كتاب الايمان ومن لطائف اسناده هنا ان الثلاثة الاخيرة من رواية عجليون كوفيون
مكنون بالفاء عبد الله وهو من الزوار دوبه قال حدثنا الصلت بن محمد بفتح المهملة وسكون اللام الخاركي قال حدثنا
ابن زياد العبدي قال حدثنا معمر بسكون العين وفتح الميمين ابن راشد عن عبد الله بن طاوس عن ابيه طاوس بن كيسان
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الركبان ولا يكون حاضر لباد
والركبان بضم الراء جمع راكب وزاد الكشميهني لبيع ولا يبيع بالرفع على النهي ولا وي ذر ولا يبيع بالجزم على النهي حاضر لباد قال
طاوس قلت لابن عباس رضي الله عنهما ما قوله اي ما معنى قوله عليه السلام لا يبيع بالرفع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا
بكسر المهملة الاولى وبينهما ميم ساكنة اي دلالا واستنبط المؤلف منه تخصيص النهي من بيع الحاضر للبادي اذا كان بالاجر
وقوى ذلك بعموم حديث انصح اخاك كما ينصح لكل مسلم وخصه الحنفية بزمن القحط لان فيه اضرارا باهل البلد فلا يكره في زمن الرخص
وتمسكوا بعموم قوله عليه السلام الدين النصيحة وزعموا انه ناسخ لحديث النهي وحمل الجمهور حديث الدين النصيحة
على عمومه الا في بيع الحاضر للبادي فهو خاص يقضي على العام وصورة بيع الحاضر للبادي عند الشافعية والحنابلة
ان يمنع الحاضر البادي من بيع متاعه بان يامره بتركه عنده ليبيعه له على التدريج بثمن غال والمبيع مما تعم حاجة
اهل البلد اليه فلو انتفى عموم الحاجة اليه كان لم تحج اليه الا نادرا او عمت وقصد البدوي بيعه على التدريج
فماله للحاضر ان يعوضه اليه او قصد بيعه بسعر يومه فقال له اتركه عندي لابيعه كذلك لم يجز لانه لو يضر
بالناس ولا سبيل الى منع المالك منه لما فيه من الاضرار به ولو قال البدوي للحاضر ابتدا اتركه عندك لتبيعه
بالتدريج لم يجز ايضا وحمل المالكية البداوة قيدا فجعلوا الحكم منوطا بالبادي ومن شاركه في معناه بكونه الغالب
فالحق بمن لشاركه في عدم معرفة السعر الحاضر واضرارا اهل البلد بالاشارة عليه بان لا يبادر بالبيع وعن مالك
لا يتخطى البدوي في ذلك الا من كان يشبهه قال فاما اهل القرى الذين يعرفون اثمان السلع والاسواق فليسوا
داخلين في ذلك ولا يبطل البيع عندنا لشافعية وان كان محرما لرجوع النهي فيه الى معنى يقترن به لا الى ذاته وقال
المالكية ان باع حاضر لعمودي فسخ البيع وادب الحاضر البائع والعمودي وهو المشهور وهو قول مالك وابن القاسم
واصبغ وقال الحنابلة لا يصح بيع حاضر لباد لشروطه وهي خمسة ان يحضر البادي ليبيع سلعته بسعر يومها جاهلا
بسعرها وبقصده الحاضر ويكون بالمسلمين حاجة اليها فاجتماع هذه الشروط يحرم البيع ويبطل على المذهب فان صح
فان افضل منها شرط صح البيع على الصحيح من المذهب وعليه اكثر الاصحاب انتهى ولو استشار البدوي الحاضر فيما يفعله
حطه في وجوب ارشاده الى الاد خار والبيع بالتدريج وجمان احدهما تعم به البلوى للنصيحة والثاني لا تدعو اليه
الناس قال الاذرعي والاول اشبه وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الاجارة ومسلم وابو داود في البيوع والنسائي
وابن ماجة في التجارات باب من كره ان يبيع حاضر لباد بالاجر وبه قال حدثني
عبد الله بن صباح بضم الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف حاء مهملة وفي نسخة ابن الصباح بزيادة الالف
واللام العطار البصري قال حدثنا ابو علي عبيد الله بالتصغير ابن عبد المجيد الحنفي نسبة الى بني حنيفة عن
عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار صدوق في حديثه ضعف تكلم فيه عن مالك القطان وكنيته ابو عبد الرحمن روى عنه وكيع
به البخاري وابو داود والترمذي والنسائي انه قال حدثني بالافراد ابي عبد الله بن دينار العدوي مولاهم المدني
مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد وبه اي بقول
من كره بيع الحاضر للبادي قال ابن عباس حيث فسر ذلك بالسمسار كما في حديثه السابق وهو مقيد لاطلاق حديث ابن عمر
هذا باب بالتنوين لا يبيع حاضر لباد بالسمسرة بمهملتين وجمعه سماسرة
وهو الغير بالامر الحافظ له ثم غلب استعماله فيمن يدخل بين البائع والمشتري في ذلك وكل المراد به هنا اخص من ذلك وهو
ان يدخل بين البائع البادي والمشتري الحاضر او عكسه والسمسرة البيع والشراء ولا وي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر لا
يشتري بدل قوله لا يبيع فيكون فيه النهي عن الشراء ايضا على البيع والشراء وكرهه اي كره البيع والشراء المذكور
ابن سيرين محمد فيما وصله ابو عوانة وابراهيم النخعي للبائع والمشتري ولا وي زكا في الفرع وللمشتري وروى اباه ابو داود من
طريق يونس بلا ل عن ابن سيرين عن انس كان يقال لا يبع حاضر لباد وهي كلمة جامعة لا يبيع له شيا ولا يبتاع له شيا قال الحافظ
ابن حجر ولم اقف لابراهيم النخعي على ذلك صريحا لكن قال ابراهيم مستند لا ما ذهب اليه من التسوية في الكراهة عن بيع
الحاضر للبادي وبين شرائه له ان العرب تقول بعني ثوبا وهي تعني اي تقصد وتريد الشراء اقال الكرماني وهو صحيح على مذهب

من جوازه بما ذكر للفظ المشترك في معنييه اللهم الا ان يقال البيع والشراء متضادان فلا يصح ارادتهما معا فان قلت فما
وجه نهيه قلت وجهه ان عمل كل عموم المجاز انتهى قال البرماوي لا تضاد في استعمالهما كالتربة للطهر والحيض انتهى
وقال ابن حبيب من المالكية الشرى للبادي مثل البيع لقوله صلى الله عليه وسلم لا يبيع بعضكم على بيع بعض فان معناه
الشراء وعن مالك في ذلك روايتان وقال اصحابنا الشافعية ولو قدم البادي ببلدنا للشراء فتعرض له حاضر يريد
ان يشتري رخيصا وهو المسمى بالسمسار نهل حرم عليه كما في البيع تردد فيه في المطلب واختار البخاري المنع وقال الاذرعي
يتبع المزبد وبه قال المكي زاد ابراهيم النخعي قال اخوف بالافراد ان جرح بضم الجيم الاولى عند الملك عن ابن شهاب محمد
بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبتاع
المراد بالرفع على النفي والكشميهني لا يبيع بالنون المرفوع على النهي على بيع بعض اخيه ولا تناجشوا اصله تتناجشوا فحذفت احدى التاءين
تخفيفا وقد صرح بانه الزيادة في الفعل ليغير غيره ولا يبيع بالرفع ولا في رواية بالجزم حاضر لباد قال الكرماني وانظر لفظ السمسرة
وان لم يكن مذكورا في الحديث فساد راجع الى الذهن من اللام في قوله لباد وقال الكرماني من لفظ باع لغوره فليتامل وبر قال
حدثنا ابو عوانة والاذرعي حدثني محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا معاذ بضم الميم اخوه ذا المعجمة هو ابن معاذ قاضي
البصرة قال حدثنا ابن عون بضم العين المهملة وسكون الواو وآخره نون عبد الله عن محمد هو ابن سيرين انه قال قال
انس بن مالك رضي الله عنه نهينا بضم النون اي نهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد ووقع التصريح بالرفع
في رواية مسلم والنسائي من وجه اخر وهذا ثلاثة ابواب ساق فيها حديث لا يبيع حاضر لباد لكن في الاول استفهام
محذوف والثاني نفي على الكراهة بالاخر وفي الثالث نهي في سورة التي وقيد بالسمسرة مستنبطها وهو ترتيب
حسن وحض كما يأتي باسناد تكثير الطرق وتقوية وتاكيدا واسناد كل حكم الى راويه الشيخ الذي استدل به
عليه فالله اكرم مانى وغيره وهذا الحديث اخرجه مسلم في البيوع وكذا ابو داود والنسائي

باب النهي عن تلقي الركبان

ان تغدموا الاسواق ويعرفوا السعر وان بيعه اي متلقي الركبان مردود باطل لان صاحبه اي صاحب المتلقي عاص
اثم اذا كان به اي بالنهي عالما كما هو شرط الكلام النهي عنه وهو اي المتلقي خداع بكسر اوله لي البيع والخداع حرام لا يجوز
كل لا يكدر من ذلك بطلان البيع لان النهي لا يرجع الى نفس العقد ولا لعلة في من اركانه وشرائطه وانما تعلق لدفع الاضرار
بالركبان وجزم المؤلف بانه مردود بناء على النهي يقتضي الفساد ولعقبه الاسماعيلي والزمه التناقض بيع المصراة
فان فيه خداعا ومع ذلك لا يبطل البيع وبكونه فصلا في بيع الحاضر للبادي بين ان يبيع باجر او بغير اجر وبه ذهب
الشافعية يجوز المتلقي للسوا قطعا والبيع في احد الوجهين والمعتمد فيه العين والوجه الثاني لا يجوز وصححه الاذرعي
تبعا لابن ابي عصرون وبيع كما من الشراء والبيع وان ارتكب محرما لما سبق في بيع حاضر لباد ولهم الخيار اذا اعرضا العين
لحديث مسلم فاذا اتى سيده السوق فهو بالخيار وحيث ثبت الخيار فهو على الفور فيما يظهر والعيب وخرج بالعقد
بتلقي دخول البلد للتلقي بعد دخوله فلا يحرم لقوله في رواية البخاري لا تلقوا السلع حتى يهبط بها الى الاسواق ولانه
ان وقع غبن في التقصير منهم لامن المتلقي ولو اتصلوا البيع منه ولو مع جهلهم بالسعر او لم يغبنوا او ان اشتراه منهم
بسعر البلد او اكثر او بدونه وهم عالمون به فلا خيار لهم لانتفاء المعنى السابق ويؤخذ من كلامهم انه لا يأثم وهو ظاهر
اذ لا معنى وقال ابو حنيفة واصحابه اذا كان المتلقي في ارض لا يضر باهلها فلا بأس به وان كان يضر هو مكروه ولحديث
ابن عمر كنا نتلقى الركبان فنشتري منهم الطعام فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نبيعه حتى يبلغ به سوق
الطعام قال الطحاوي في هذا الحديث بأناة المتلقي وفي غيره النهي واولى بنا ان نحمل ذلك على عنر التضاد فيكون ما نهى
عنه من التلقي بما فيه من الضرر على غير المتلقين المغبونين في السوق وما ابيح من التلقي هو ما لا ضرر عليهم فيه
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان العبدي المعروف بالملقب ببندار قال حدثنا
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا عبيد الله بالتصغير ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري وسقط العمري
لغير ابي ذر عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي تحريم
عن التلقي للقافلة وان يبيع حاضر لباد وظاهره منع التلقي مطلقا سواء كان قريبا او بعيدا لاهل اكثر اهل
اولا وسبأتي البحث فيه في شاء الله تعالى وبه قال حدثنا يحيى بن الوليد بالمثناة
التحتية والشين المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن ان
طاوس عبد الله عن ابيه انه قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر
لباد فقال لا يكن له سمسارا بالتحتية والمزوجة النهي ولا في رواية النحوي والمشتمل لا يكون بالرفع على النفي ولا في رواية يونس
لا تكن للمثناة الفوقية وليس للتلقي فيه ذكر ولعله اشار على عادته الى اصل الحديث وقد سبق قبل بابين في حديث
اخر عن معمر وفي قوله ولا تلقوا الركبان والتعقيب بالركبان خرج مخرج الغالب فان من جلبا لطعام يكون عددا اركبانا
والمعنى به لا يكون الجلب عند كل مناة او اعتبارا بالكم يخلف حكم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء قال حدثني بالافراد الشيمي هو سليمان بن طرخان عن ابي عثمان عبد الرحمن
ابن مل النهدي بالنون عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قال من اشترى محفلة بضم الميم وفتح الحاء وتشديد
اللام المفتوحة مصراة فليرد معها صاعا اي من تمر بدل ما قبضه من لبنها قال ابن مسعود بالسند وقال النبي صلى الله عليه

وسلم عن تلقي البيوع فيه تغليب لاطلاق حديث ابي هريرة السابق هنا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال اخبرنا مالك الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع
بعضكم على بيع بعض عدي بكسر العين لانه ضمن معنى الاستعلاء ولا تلقوا السلع اصله لا تستقبلوا فحذف احدى التاءين والسلع
بكسر السين جمع سلعة وهي المتاع حتى يهبط بضم اوله وفتح ثالثه اي ينزل بها الى السوق وبابي البيع في هذا ان شاء
الله تعالى في الباب التالي وهذا الحديث اخرجه في البيوع وكذا مسلم وابو داود والنسائي واخرجه ابن ماجة في التجارات

باب بيان منتهى جواز التلقي

موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية تصغير جارية بن اسماء بن عبيد الضبعي بضم المعجمة وفتح الموحدة البصري
عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه وعن ابيه انه قال كنا نتلقى الركبان فنشتري منهم الطعام فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نبيعه في مكان اشترينا الطعام فيه حتى يحول التحتية والفوقية ويبلغ ضم التحتية وفتح اللام مبنيا للمفعول وسوق بالرفع نائب عن الفاعل كذا في الفرع وفي نسخة بلغ بنون مفتوحة
وضم اللام السوق نصب على المفعولية قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى هذا اي التلقي المذكور في هذا الحديث كان
في اعلى السوق بالبلد لا خارجها وهو يدل على ان التلقي الى اعلى السوق جائز لان النهي انما وقع على البائع لا على المتلقي فلو خرج
عن السوق ولم يخرج عن البلد فذهب الشافعية الجواز لامكان معرفتهم الاسعار ومن غير المتلقين وحد التلقي من البلد
وقال المالكية واحلاف في الحد المنهي عنه فقيل الميل وقيل البريدان وقيل اليومان وقال ابن حبيب ممنوع قرب او بعد
واذا بيع التلقي على الوجه المنهي عنه لم يفسخ على المشهور ويعرض على اهل السوق فان لم يكن سوق فاهل البلد يشترون فيها
من شاء منهم ومن مرت به سلعة ومنزله على خمسة اميال من المصر التي يجلب اليها تلك السلعة فانه يجوز له شراؤها
اذا كان مختاطا انها لا للتجارة انتهى وبينه اي كون التلقي المذكور في اعلى السوق حديث عبد الله بن عمر الثاني في هذا
الحديث حيث قال فيه كنا نبتاع يعني الطعام في اعلى السوق ولابي ذر تاخير قوله قال ابن عثمان الى اخر عن الحديث اللاحق
وكونه في عقب حديث جويرية هو الصواب وسقطت الواو والغير الى الوقت ومن بينه وبه قال حدثنا مسدد بالسين
المهملة والدال الاولى ابن مسرهد قال حدثنا يحيى القطان عن عبيد الله بالتصغير العمري قال حدثني
بالافراد نافع عن عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنه انه قال كنا نبتاع يعني بضم اوله وفتح ثالثه والقوقية
والاولى الوقت يبتاعون يتلقون بتاجرها عنها وزيادة تحتيته قبل العين الطعام في اعلى السوق فيبيعونه في مكانهم والاولى في
في مكانه الذي اشتروه فيه فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه في مكانه حتى ينقلوه اي يقبضوه ويتصرفوا
ان التلقي خارج البلد هو من المنهي عنه لا غير وقد صرح مالك في رواية عنه في الباب السابق عن نافع بقوله ولا تلقوا السلع
حتى يهبط بها الى السوق فدل على ان التلقي الجائز انما هو ما يبلغ به السوق والحديث يفسر بعضه بعضا اهـ

باب الشروط التي لا تحل في البيع

البيع اولا وتحل صفة لقوله شروطا ولابي ذر في البيع شروطا بالتنكير والتاخير وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءتني بريرة
بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى مولاة قوم من الانصار كما عند ابي نعيم وقيل لال الى احد بن جحش وقيل الى احد بن جحش وفيه نظر فان زوجها
مغيث هو الذي كان مولى لابي احد بن جحش وقيل لال عتبة وفيه نظر ايضا لان مولى عتبة شال عائشة عن حكم هذه
المسالة فذكرت له قصة بريرة اخرجه ابن سعد فقالت كاتبت اهلي اي تغني مولاتها على تسع اواق بفتح المثناة فوز جواز
والاصل اواقي بتشديد الياء لانه جمع اوقية حذفت احدى الياءين وابقيت على الطريق قاض في تلك عام وقيه بفتح الواو ومن عين هنا
وتشديد الياء ولابوي ذر وقت والاصل واق محسكرا وقيه بهمزة مضمومة وسكون الفوقية وهي على الاصح اربعون درهما اي اذا ادتها
فهي حرة وبه وعند عنه ان معنى كاتبت عتقت رتبني بعوض مؤجل يوفيتين فاكثر فاعينيني بصيغة الامر للمثنى من
الاعانة وفي رواية الكشميهني في استعانة المكاتب من الكتابة فاعيني بصيغة الجمع الماضي من الاعياء والضمير
للاواقي وهو متعلق المعنى اي اخبرتني عن عجزها قالت عائشة فقلت لها ان احب اهلك بكسر الكاف اي موالياك
ان عدها لكم اي التسع اواق ثمنا عنك واعتقك ويكون ولاؤك الذي هو سبب الارث لي فعلت ذلك فذهبت
بريرة من عند عائشة الى اهلها فقالت لهم مقالة عائشة رضي الله عنها فابوا عليها اي امتنعوا ولابي ذر في نسخة فابوا
ذلك عليها فجاءت من عندهم والمحموي والمستملي من عندها الى عائشة ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس عندها
فقالت لعائشة اني عرضت ولغير ابي ذر اني قد عرضت ذلك الذي قلتيه فامتنعوا وكاف ذلك بالفتح في الفرع وقال
في المصابيح بكسرها لان الطلب لها عائشة فابوا وللكشميهني من ذلك عليهم الا ان يكون لهم الولاء استعتقنا مفرغ
لال في اني معنى النفي قال الحشر في قوله تعالى في سورة التوبة اولى لله الا كذا ولا تقال لرجعت او انهضت الا زيدا ما
قلت فما جرى ابي بحرى لم يرد الا الذي كتب قول يريدون ان يطفئوا نور الله بقوله وبابى الله وكيف اوقع موقع ولا يريد الله الا
ان يتم نوره صمم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك من بريرة على سبيل الاجمال فاخبرت عائشة النبي صلى الله عليه
وسلم به على سبيل التفصيل زاده في الشروط ما شاء ان بريرة والمسلم من رواية اسامة ولابن خزيمة من رواية حماد بن سلمة
كلاهما عن هشام فمانني بريرة والنبي صلى الله عليه وسلم جالس فقال لي فيما يعني وتبينها ما رأة اهلها فقلت لا عما الله اذا ورفت
صوتي فانتهرها فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم نسائي فاخبرته فقال عليه السلام لعائشة خذيها اي اشتريها منهم

فان تلقى كعيب جاز؟

اشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق فعلت عائشة رضي الله عنها ما امرها به عليه السلام من شرائها وهذا صريح
في ان كتابتها كانت موجودة قبل البيع فيكون دليلا للقول الثاني في الندبير صحة بيع رقبة المكاتب وبملكه المشتري مكاتبا
بعقد بادا النجوم اليه والولاء له واما على القول الجديد انه لا يصح بيع رقبته فاستشكل الحديث واجيب عنها بانها عجزت
نفسها فصح موتها كذلك واستشكل الحديث ايضا من جهتين اشتراط البائع الولاء لانه مفسد للعقد لمخالفته ما تقرر في
الشرع من ان الولاء لمن اعتق ولانه شرط زائد على مقتضى العقد لا مصلحة فيه للمشتري فهو كما لو شرط منفعته ومن حيث
ان هذه كانت البائع وشرطت له بما لا يصح وكيف اذن لها النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك واجيب بان رواية هشام
مفسرة لقوله واشترطي لهم الولاء محمول على وهم وقع له لانه صلى الله عليه وسلم لا يأذن فيما لا يجوز وهذا كله منقول عن
الشافعي في الام ورد رواية عنه في المعرفة للبيهقي واثبت الرواية اخرون وقالوا هشام ثقة حافظ والحديث متفق
على صحته فلا وجه لرده واجاب اخرون بان لم بمعنى على عليهم كما في قوله تعالى وان اسأتم فلها وهذا مشهور عن المزني وجزم
به عنه الخطابي واسنده البيهقي في المعرفة من طريق ابي حازم الرازي عن حرملة عن الشافعي لكن قال النووي تاويل الامر
بمعنى على هنا ضعيف لانه عليه الصلاة والسلام انكر الاشتراط ولو كانت بمعنى على لم ينكره واجاب اخرون بانه خاص بقصة
عائشة لمصلحة قطع عادتهم كما حصل فسخ الحج الى العمرة بالصحابة لمصلحة بيان جواز ذلك اشهر قالا النووي وهذا اقوى
الاجوبة ونعقبه ابن دقيق العيد بان التخصيص لا يثبت الا بدليل واجاب اخرون بان الامر فيه للاباحة وهو على وجه
التنبيه على ان ذلك لا ينفعهم فوجوده كعدمه فكانه قال اشترطي او لا تشترطي فذلك لا يفيدهم وتؤيد هذا
قوله في رواية ايمن الاتية ان شاء الله تعالى في ابواب المكاتبة اشترطوا ودعيهم يشترطون ما شاؤا وقد غير ذلك بيانا
سيأتي ان شاء الله تعالى في محاله واختلفوا هل يجوز بيع المكاتبة فقال المالكية يجوز بيع جميعها او جزء منها فان وفى الملك
ما عليه من نجوم الكتابة للمشتري عتق والولاء للاول لانه قد انعقد له اولا والا بان عجز او هلك قبل ذلك فهو رقيق
للمشتري وقال الشافعية لا يصح ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد اي بعد
الحمد والثنا ما بال رجال ما حالهم وحذف العاني في جواب اما وهذا دليل على جوازه ومثله ما سبق في الحج في باب طواف
القارن حيث قال واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة طافوا بغير قاكنه نادر ليشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما
كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل جواب اما الموصولة المتضمنة معنى الشرط وان كان المشروط مائة شرط
مبالغة وتوكيدا قضاء الله احق بالشروط المخالفة له وشرط الله اوثق باتباع حدوده التي حدها ولست افعل
التفضيل هنا على بابها اذ لا مشاركة من الحق والباطل واما الولاء لمن اعتق وكلمة انما للحصر فيستفاد منه اثبات الحكم
للمذكور ونفيه عما عداه ولولا ذلك لما لزم من اثبات الولاء لمن اعتق نفيه عن غيره وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان عائشة رضي الله عنها ام المؤمنين و في
رواية مسلم من يحيى بن يحيى النيسابوري عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عائشة فصار من مسند عائشة لكن يمكن ان يكون هذا
عن لا يراد بها ادوات الرواية كما في السياق وشيء محذوف تقديره عن قصة عائشة في كونها اردت ان تشتري جارية هي بريرة
فتعتقها بالنصب عطفا على المنصوب السابق فقالت لها مواليها انبيعكها على ان ولاءها لنا فذكرت عائشة ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك بكسر الكاف ولابوي ذر في باب ما يجوز من شروط المكاتب لا يمنعك
بنون التاكيد وهو كقوله لا يتباعى فاعتقي وليس في ذلك شيء من الاشكال الذي وقع في رواية هشام السابقة فانما الولاء
لمن اعتق باب بيع التمر بالتمر بالمثناة وسكون الميم لهما وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام ولابوي ذر والوقت ابن سعد باسقاط اداة التعريف
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن مالك بن اوس انه سمع عمر بفتح العين رضي الله عنه يقول عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال الذهب بضم الموحدة التبر بفتح الراء ربا الا هاء وها بالمد وفتح الهمزة وقيل بالكسر وقيل بالسكون والمعنى
خذوها هات اي بقول كل واحد من المتعاقدين خذ كما جئته هاء بفتح الهمزة والمد في المجلس والشعير بالشعير بفتح الشين على
المشهور وحكى كسرها اتباعا ربا الا هاء وها واستدل به على ان البر والشعير صنفان عند الجمهور خلافا لمالك
رحمه الله تعالى انهما صنف واحد والتمر بالتمر ربا الا هاء وها زاد مسلم من رواية ابي سعيد الخدري والملح
بالملح ويقاس على ذلك سائر الطعام وهو ما قصد للطعم اقتياتا او تفكها او تداويا فانه قض على البر والشعير والمقصود
منهما القوت فالحق بهما ما يشاركهما في ذلك كالارز والذرة وعلى التمر والمقصود منه التادم والتفكه فالحق
به ما يشاركه في ذلك كالزبيب والتين وعلى الملح المروي في مسلم والمقصود منه الاصلاح فالحق به ما يشاركه
في ذلك كالمصطكا وغيرها من الادوية فشرط في بيع ذلك اذا كان جنسا واحدا ثلاثة امور الحلول والمماثلة
والتقابض في المجلس قبل التفرق وان كانا جنسين كحنطة وشعير جاز التفاضل واشترط الحلول والتقابض
قبل التفرق وبدل له حديث الباب مع حديث مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم
اذا كان يدا بيد اي مقابضة قال الرافعي ومن لازمه الحلول ولا بد من القبض الحقيقي فلا يكفي الحوالة وان حصل
القبض بها في المجلس ويكفي قبض الوكيل في احدهما وهما في المجلس ولا قبض الوارث بعد موت
مورثه باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام من عطف العام على الخاص

وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس واسم ابي اويس عبد الله بن عبد الله بن اويس الاصبحي بن اخت الامام مالك
وصهره على ابنته قال حدثني بالجمع ولابوي ذر وحدثني قال مالك اما دار الهجرة ابن انس الاصبحي عن نافع عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة بضم الميم وفتح الزاي والموحدة والنون
مفاعلة من الزبن وهو الدفع الشديد وسمي به هذا البيع المخصوص لان كل واحد من المتعاقدين يدفع صاحبه عن حقه
وقيل للجامع للغرر ازالمزابنة بيع ما في رؤوس النخل بتمر كيل وهو كل مزاف لا يعلم كيله ولا وزنه ولا عدده واصله ان المغبون يريد ان يفسخ
البيع ويريد الغابن ان لا يفسخه فيتراضيان عليه اي يتبادفعان قال ابن عمر والمزابنة بيع الثمر بالمثلثة وفتح الميم الرطب
على النخل بالتمر بالمثناة وسكون الميم اليابس كيلا نصب على التمييز اي من حيث الكيل وذكر الكيل للشرط قيد
في هذه الصورة بل يجري على اي مكيال من عادتهم فلا مفهوم له اوله مفهوم لكنه مفهوم موافقة لان المشكوك عنه اولى بالمنع
من المنطوق وبيع الزبيب بالكرم كيلا بفتح الكاف وسكون الراء الحب العنب والمراد العنب نفسه واد طال حرف الجر
على الكرم قال الكرماني من باب القلب وكان الاصل ادخالها على الزبيب وهذا الحديث اخرجه ايضا في البيوع وكذا مسلم
والنسائي وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد هو ابن درهم الجهضمي
عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة قال ابن عمر
والمزابنة ان يبيع الثمر بالمثلثة وفتح الميم وقوله ان يبيع بيان لقوله المزابنة وقال العيني كلمة ان معدودة في محل
رفع على الخبرية وتقدير المزابنة بيع الثمر بكيل من التمر او الزبيب قائلا ان زاد التمر المخروص على ما يساوي الكيل
فلي وان نقص فعلي والمطابقة من الحديث والترجمة مفهومة من النهي عن بيع الزبيب بالعنب اي فيجوز بيع الزبيب
بالزبيب كالبر بالبر ويقاس بيع الطعام بالطعام عليه قاله الكرماني ومباحث الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في بابه
وهذا الحديث اخرجه مسلم والنسائي في البيوع قال عبد الله بن عمر مما وصله الضاني في البيوع وحدثني بالافراد
زيد بن ثابت الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا او هو بيع الرطب والعنب على الشجر
خرصها كيلا تقدر من اليابس في الارض كيلا وهو مستثنى من بيع المزابنة المنهي عنه وانما في خرصها للمشقة اذ
لسبب خرصها وهو بفتح الخاء المعجمة المشددة وبالكسر المخروص قال النووي والفتح اشهر وقال القرطبي الرواية بالكسر
كذا نقله قاله البرماوي وتبعه الزركشي وكلاهما اما هو على رواية مسلم قال والذي في الفرع وغيره من الاصول التي وقفت
عليها من البخاري الفتح ولا ينبغي ان يعدل كلام متعلق برواية مسلم الى لفظ البخاري الابعد التنبيه وبه في الكلام على
العرايا ان شاء الله تعالى بعونه وقوته باب بيع الشعير بالشعير وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاية عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن مالك
ابن اوس بفتح الهمزة وسكون الواو ولزوم مهملة ابن الحدثان بفتح المهملتين والمثلثة المدني له رواية انه اخبره انه التمس صرفا
بفتح الصاد المهملة من الدراهم بمائة دينار فدعا طلحة بن عبيد الله بالتصغير احد العشرة فتراوضا
اي تجاذبا حديث البيع والصرف او هو ما بين المتبايعين من ان زيادة او انقصان لان كل واحد منهما يراوض صاحبه وقيل المراوضة
بالسلعة بان يصف كل منهما سلعته للاخر حتى اصطرفها مني فاخذ الذهب يقلبها في يده ثم قال حتى ياتي خازني من الغابة
المذكور وهو المباءة فانيه لذلك ثم قال مني والله ايم الله لا تفارقها حتى اخذ منه عوض الذهب معنى العدد
فوجاة وكان لطلحة نظير مال من نخل وغيره وانما قال ذلك لظنه جواز كسارا البيوع وما كان بلغه حكم المسالة وعمر
ابن الخطاب رضي الله عنه يسمع ذلك فقال عمر مال الله عز وجل واثم لا تفارقها حتى تاخذ منه عوض الذهب وفي رواية
الملك والله لا تعطينه ورقه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب ولابوي ذر والوقت الا ذهب
في الفرع بالورق بفتح الواو وكسر الراء القضة ربا في جميع الاحوال الا ها وها بالفتح والمد او بالكسر والقصر اي الناخذ
والمعطي ليتقابضا قبل التفرق وهذا يدل على ان الصرف لا يجوز عند الشافعي رضي الله عنه الا بشرطين التقابض
منا سبة لسياق القصة والبر بالبر ربا الا ها وها والشعير بالشعير ربا الا ها وها والتمر بالتمر ربا الا ها
وها باب بيع الذهب بالذهب وفضة بفضة هو الفضل من الربوي قال اخبرنا اسمعيل بن علية بضم العين وفتح اللام وتشديد التحتية اسم امه واسم ابيه ابراهيم قال
حدثني بالافراد ولابوي الوقت حدثنا حميد بن ابي حميد الطويل مولى الحضارمة قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة بفتح الموحدة وسكون
الكاف اخو هانئ قال قال ابو بكرة نفيع مصغر نفع ابن الحارث الثقفي رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب الا سواء بسواء اي الا متساويين كطعام بطعام مع باقي الشروط وبما الحلول
والتقابض قبل التفرق وهذا قول ابي حنيفة والشافعي وعند مالك لا يجوز الصرف الا عند الاحياب بالكلاء والاثلاء
من المكان الموضع الماخر لو صح تقابضهما فلا يجوز عنده تراخي القبض في الصرف سواء كانا في المجلس او تفرقا ولا يصح بيع
مائتي دينار جنيد او ردية او وسط بمائة سار جنيد ومائة ردية او وسط او مائة ردية ومائة وسط وهذا
من قاعدة مد عجوة ودرهم عجوة وهو ان يشتمل الصفقة على ربويين من الجانبين يعتبر فيه التماثل وفقد غيره
ولو من غير نوعه ولا تبيعوا الفضة بالفضة سواء كانت مضروبة او غير مضروبة الا سواء سواء متساويين مع الحلول
والتقابض في المجلس وبيعوا الذهب بالفضة والفضة بالذهب وغير ذلك مما يختلف فيه الجنس كحنطة بشعير
كيف شئتم اي متفاضلا ونساء ومتفاضلا بعد التقابض في المجلس والحاصل ان التفاضل فقط دون الحلول والتقابض

علم اختلفتا فعلة في الرديء كالذهب والخنطة اوكلاهما غير ربوي كذهب وثوب وعبد وثوب حل التفاضل والنساء
والتفرق قبل التقابض وهذا الحديث اخرجه ايضا في البيوع وكذا مسلم والنسائي

بيع الفضة بالفضة وبه قال حدثنا بالجمع ولابوذر حدثني عبيد الله بن سعد بضم العين في الاول وسكونها في الثاني ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي البغدادي قاضي صنعاء قال حدثنا عمي يعقوب بن ابراهيم
المدني نزيل بغداد قال حدثنا اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم بن شهاب الزهري انه قال
حدثني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان ابا سعيد زاد ابو الوقت الخدري رضي الله عنه
حدثه حدث عبد الله بن عمر مثل ذلك حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله وكان ابو عبد الله
حديثه ابو بكرة السابق في الباب قبل هذا في وجوب المساواة وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى اي مثل حديث عمر المار في
باب بيع الشعير بالشعير في قصة طلحة بن عبيد الله في الصرف مستدلا لذلك بما اخرجه الاسماعيلي من وجه حسن عن يعقوب
ابن ابراهيم شيخ شيخ المؤلف فيه بلفظ ان ابا سعيد حدثه حديثا مثل حديث عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الصرف قال ابو سعيد فذكره فلقيته عبد الله بن عمر مرة اخرى فذكر حديثه له فقال يا ابا سعيد ما هذا الذي تحدث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قال له ذلك لانه كان لا يعتقد قبل ذلك جواز المفاضلة فقال ابو سعيد في الصرف
اي في شان الصرف وهو بيع النقد بن احدهما بالاخر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيعوا الذهب بالذهب بالرفع
في اليونينية اي بيع الذهب مخفوضا مضافا للمعلوم به او مبتدا خبره محذوف اي الذهب يباع بالذهب او باسناد الفعل المبني
للمفعول اليه اي يباع الذهب وجوزا النصب اي بيعوا الذهب بالذهب مثلا بمثل اي حالة كونهما متماثلين او متساويين
وجوزا ابو البقاء فيهما حالا مؤكدة اذ الذهب لا يكون الا مثلا بمثل وكذلك الحكم في مثل بمثل وتعقبه في فتح الباري وتبعه القسطلاني
العيني فقال قوله مصدر ليس صحيحا على ما لا يخفى ولا يوزنوا زنوا الوقف مثلا بالرفع على اسناد الفعل المبني للمفعول اليه اي
يباع مثل بمثل ويباع الورق بالورق او الورق يباع بالورق كونهما مثلا بمثل فان قلت كيف يكون هذا حاصرا
لصرف بيع الذهب بالفضة وبالعكس اجيب بان مفهومه اذا لم يكن عينه لا يشترط فيه التماثل وامثال
هذه المفاهيم انما يعاد عليها السياق ولا ثاني في روضه مثل وقد جبهتهما كما لا يخفى وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي الكلاعي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل اي الا حال كونهما متماثلين اي متساويين اي مع الحلول والتقابض
في المجلس ولا تشفوا بضم المثناة الفوقية وكسر الشين المعجمة وضم الفا المشددة من الاشفاف اي لا تفضلوا بعضها
بعض لا تبيعوا الورق بالورق بكسر الراء فيهما الفضة بالفضة الا حال كونهما مثلا بمثل ولا تشفوا اي لا تفضلوا بعضها
على بعض ولا تبيعوا منها غائبا اي مؤجلا بناجز بالنون والجيم اي حاضر فلا بد من التقابض في المجلس وهذا الحديث اخرجه مسلم
في البيوع وكذا الترمذي والنسائي

بيع الدينار بالدينار

وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا المخلد بن مخلد بفتح الميم
وسكون المعجمة ابو عاصم وهو شيخ المؤلف قال حدثنا ابن جريج عبد الملك قال اخبرني بالافراد عمرو بن دينار بفتح
العين انه سمع ابا صالح ذكوان الزيات اخبره انه سمع ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول الدينار بالدينار والدرهم
بالدرهم زاد مسلم من طريق بن عيينة عن عمرو بن دينار مثلا بمثل من زاد او ازداد فقد اربى قال ابو صالح فقلت له
اي لابي سعيد الخدري ما بال بن عباس رضي الله عنهما لا يقوله اي لا يقول بان الربا انما هو اذا كان احد العوضين بالنسيئة
واما اذا كانا متفاضلين فلا ربا فيه اي لا يشترط عند المساواة في العوضين بل يجوز بيع الدرهم بالدرهمين فقال
ابو سعيد سالته والمثل قد لقيتاه بن عباس فقلت له سمعته حذف همزة الاستفهام اكما سمعته من النبي صلى الله
عليه وسلم او وجدته في كتاب الله قال ولا نجد رفعا له كذلك لا اقوله برفع كل اي لم يكن السماع والوجدان وفي بعض
الاصول بالنصب قال في الفتح كذا للاسماعيلي على انه مفعول مقدم وهو في المعنى نظير قوله عليه السلام في حديث ذي اليدين
كل ذلك لم يكن فالمنفي هو المجموع انتهى حسبه فيكون لسلب الكل بخلاف وجه الرفع فانه لعموم السلب وهو ابلغ واعم
من سلب الكل على ما لا يخفى وهو مراد ابن عباس رضي الله عنه ليس مراده نفي المجموع من حيث هو مجموع حتى يكون لبعض ثبتا واذا انصبت
كذلك كانت كلا داخلة في حيز النفي بمرور لا ان صبها بالقول الواضح بعد حرف النفي فيكون التركيب هكذا لا اقول كل ذلك
فيكون المعنى كل اقوله بعضه والبعض هو المراد توافق يكون التركيب فيه مشكلا بنظير كل ذلك لم يكن المنفي هنا في حيز
كل وفي النصب في حيز نعم ان رفع كل من قوله كل ذلك لا اقول على انه مبتدا ولا اقول خبره والعائد محذوف اي اقوله
على حد قوله تدا اصبحت ام الخيار تدعى علي ذنبا كله لم اصنعه برفع كل وحذف العائد اي لم
اصنعه اي حينئذ ان يكون تفسير كل ذلك لم يكن ويكون والمنفي كل فرد فرد لا المجموع من حيث انه مجموع قاله في المصابيح والنصب
هو الذي في الفرع وفي رواية مسلم فقال لم اسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا وجدته في كتاب الله عز وجل
وانتم اعلم برسول الله مني اي انكم تسمعون الغير كما سمعت عند ملازمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا لست غيرا
ولكني سمعت بنيه ولا ادري اوهلت وذهلوا ولكن اخبرني اسامة بن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ربا الا
في النسيئة لان التفاضل اذا قيل انه تحول الى الاجناس المختلفة فان التفاضل فيها لا ربا فيه ولكنه جعل فيه بيد وهو حديث

ابي سعيد وانه منسوخ ويعقب بان النسخ لا يثبت بالاحتمال وقال الخطابي يحتمل انه سمع كلا من اخر الحديث وليد كر اوله
كان سئل عن التمر بالتمر او الذهب بالفضة متفاضلا انما الربا في النسيئة وهو صحيح لاختلاف الجنس وقد رجع ابن
عباس عن ذلك فروى الحاكم من طريق حبان العدوي وهو بالحاء المهملة والتحتانية سالت ابا المحلز عن الصرف فقال كان ابن
عباس لا يرى به بأسا زمانا من عمره فكان يحسبنا بعين بيديه وكان يقول انما الربا في النسيئة فلقيه ابو سعيد فذكر القصة
والحديث وفيه التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والذهب بالذهب والفضة بالفضة يدا بيد مثلا
بمثل فمن زاد او ازداد فقد اربى فقال ابن عباس رضي الله عنهما استغفر الله وانوب اليه فكان ينهى عنه اشد النهي وفي حديث الباب دلالة
من الصحابة واخرجه مسلم والنسائي وابن ماجة في البيوع

بيع الورق

بالذهب حال كونه نسيئة على وزن كريمة وجوز الادغام فيكون على وزن بريمة وحذف الهمزة وكسر النون الخامسة
وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد حبيب بن ابي ثابت
قيس وبقال هند بن دينار الاسدي مولاهم بتواد الكوفي قال سمعت ابا المنهال سيار بن سلامة الرياحي بالتحتية
والمهملة البصري قال سالت البراء بن عازب وزيد بن ارقم رضي الله عنهم عن الصرف وهو بيع احد النقدين بالاخر
وكل واحد منهما من البراء وزيد يقول هذا خير مني فكلاهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب
بالورق دينا اي غير حال حاضر بالمجلس ولا يقال لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانها بيع الورق بالذهب والحديث
عكسها لان العوضين اذا كانا نقدين فعلى ايهما دخلت الباء فالمعنى سواء بخلاف ما اذا كان العوضان غير النقدين اللذين
هما الثمنية فانها لا تدخل على الثمن

قال كون بيع الذهب
بالورق حالا كونه يدا بيد وهذه الترجمة عكس السابقة وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة البصري بقال له ضاف
الاديم قال حدثنا عباد بن العوام بفتح العين المهملة وتشديد الواو حدثنا الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى
ابن عمر وابن كلدة الاولى واسطي قال اخبرنا يحيى بن ابي اسحق الحضرمي مولاهم البصري النحوي ونقل ان يحيى واضع نحو
البخاري وغيره قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
بيع الفضة بالفضة والذهب بالذهب الا سواء اي متساويين وليس المراد المماثلة وامرنا ان نبتاع بفتح
النون اي نشتري الذهب بالفضة والحنطى والكشمش هنا في الفضة كيف شئنا والفضة بالذهب كيف شئنا
الذهب كيف شئنا ولم يقابله بدا بيد لبطلان ما تر جمة له واجيب باحتمال انه اشار به الى ما وقع في بعض طرقه
فقد اخرجه مسلم عن ابي الربيع عن عباد بن العوام الذي اخرجه المؤلف من طريقه وفيه فضالة رجل فطان بدا بيد فقال له
هكذا سمعت وامتثال الفتيش في الصرف متفق عليه وانما وقع الاختلاف في التفاضل بين الجنس الواحد وقد عقد
عليه السلام اصولا لاحد وصرح باحكامها وشروطها المعتبرة في بيع بعضها ببعض صنفا واحدا او اصنافا وبين
ما هو العلة في كل واحد منهما ليتوصل المجتهد بالشاهد الى الغائب فانه عليه السلام ذكر النقدين والمطعومات
اذا ثبت ان علة الربا هي النقدية او الطعم واشعار الاول بان الربا انما يكون في النوعين الذكورين وهما النقدان والمطعوم
واختلف في العلة التي هي سبب التحريم في الربا في الستة التي هي الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح فقال
الشافعية العلة في الذهب والفضة كونهما جنسا للاثمان فلا يتعدى الربا بهما الى غيرهما من الموزونات كالحديد
والنحاس وغيرهما لعدم المشاركة في المعنى والعلة في الاربعة الباقية كونها مطعومة فيتعدى الربا منها الى كل مطعوم
سواء كان قوتا او مكملا او تداويا وقال ابو حنيفة العلة في الذهب والفضة الوزن فيتعدى الى كل موزون
من نحاس وحديد وغيره

باب بيع المزابنة

فان كل واحد من المتبايعين يزبن صاحبه عن حقه اولان احدهما اذا وقف على ما فيه من الغبن وقع البيع عن نفسه
واراد الاخر دفعه عن هذه الارادة بامضاء البيع وهي في الشرع بيع التمر بالمثناة الفوقية وسكون الميم ايا بس
على الارض بالتمر بالمثلثة وفتح الميم الرطب في رؤوس النخل ولبس المراد كل الثمار فان سائر الثمار تجوز بيعها بالتمر
والذي في الفرع التمر بالمثلثة وفتح الميم بالتمر بالمثناة وسكون الميم وبيع الزبيب بالكرم بفتح الكاف وسكون
الراء اي العنب على الكرم وبيع العرايا جمع عرية وباتي تفسيرها ان شاء الله تعالى وقال انس مما وصله في بيع المخاضرة
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة بضم الميم وفتح الحاء المهملة وبعد الالف قاف فلام فهاء تانيث مفاعلة
من الحقل وهو الزرع وموضعه وهي بيع الحنطة في سنبلها بحنطة صافية من التبن وجه الفساد فيها انه يؤدي الى
ربا الفضل لان الجهل بالمماثلة كحقيقة المفاضلة من حيث انه لم يتحقق فيها المساواة المشروطة في الربوي بجنسه وتريد
المحاقلة ان المقصود من البيع فيها مستور بما لبس من صلاحه وبه قال حدثنا عيسى بن مرة بضم الميم وتشديد
بدو واسم ابيه عبد الله المخزومي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن جعفر بضم العين وفتح القاف في قاله
ابن عقيل بفتح العين الاولى بضم الهمزة وسكون التحتية عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا
الثمر بالمثلثة وفتح الميم حتى يبدو صلاحه بفتح الباء واللام بعدها واو يبدو للنصب اي يظهر وبدو الصلاح في كل
شئ هو صيرورته الى الصفة التي يطلب فيها غالبا وباتي بيانه ان شاء الله تعالى في باب بيع الثمار قبل ان يبدو

صلاحها ولا تبيعوا الثمر بالثمر الاول بالمثلثة والثاني بالمثناة قال سالم بالاسناد السابق واخبرني بالافراد
عبد الله بن عمر بن الخطاب عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص بعد ذلك اي بعد النهي عن
بيع الثمر بالتمر في بيع العرية بكسر الراء وتشديد التحتية واحد العرايا وسيأتي تحرير حالات فيكون رطبها اذا جف
ثلاثة اوسق مثلا بالرطب على الارض او التمر بالمثناة ولم يرخص في غيره مقتضاه جواز بيع الرطب على النخل
بالرطب على الارض وهو وجه عند الشافعية فتكون والتخيير والجمهور على المنع فيتأولون هذه الرواية بانها من
مثل اراوى بها قالا النبي صلى الله عليه وسلم وما في اكثر الروايات يدل على انه انما قال التمر فلا يعول على غيره
وقد وقع عند النسائي والطبراني من طريق صالح بن كيسان وابتهى من طريق الاوزاعي عن الزهري بما يؤيد ان او
للتخيير لا للشك ولفظه بالرطب والتمر ونهيه العنب بالرطب بجامع ان كلا منهما زكوي يكن خرصه فيدخر بالسه
وكالرطب التمر بعد يبسه وصلاحه لان الحاجة اليه كالحاجة الى الرطب ذكره الماوردي والروياني واما غير الرطب والعنب
من الثمار التي تجفف كالمشمش وغيره فلا يجوز لانها متفرقة مشتورة بالدوران فلا يتأتى الخرص فيها بخلاف نحو النخل والكرم
متدلية ظاهرين وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
الاعظم عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة
قال ابن عمر والمزابنة اشتراء الثمر بالمثلثة وفتح الميم في رواية مسلم ثمر النخل وهو المراد هنا بالثمر
وسكون الميم كيلا بالنصب على التمييز وليس قيدا وبيع الكرم العنب بالزبيب كيلا وفي رواية مسلم وبيع الزبيب كيلا
وفي الحديث جواز تسمية العنب كرما وتحديث النهي عن تسميته بحوافل على الكتن به وذكره هنا لبيان الجواز وهذا
على تقدير ان تيسر المزابنة صادر عن الشارع صلوات الله وسلامه عليه اما على القول بانه من الصحابي فلا حجة
على الجواز وعلى النهي على الحقيقة وهذا الحديث سبق في باب بيع الزبيب بالزبيب وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف المذكور فيما مر قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
سهل بضم السين المهملة وفتح الهاء ابن ابي حثمة بضم الحاء المهملة وسكون المثلثة وفتح الميم بعدها تاء تأنيث
عبد الله بن سهل القرشي العدوي المدني توفي سنة ثلاث وتسعين وله اثنتان وسبعون سنة عن ابي اسمه قيل عبد الله
وقيل عامر وقيل عمير وقيل يزيد وقيل قيس وقيل غير ذلك وكنيته ابو عبد الرحمن وقيل ابو يحيى وقيل ابو خيثمة
وقيل ابو عبد الله وقيل ابو حثمة وقيل ابو سهل وقيل ابو عامر وقيل ابو عمرو وقيل ابو عمر وقيل ابو قيس
وقيل ابو الربيع وقيل ابو الوليد وقيل ابو الحارث وقيل ابو الحسن وقيل ابو الحسين وقيل ابو الحسين
وقيل ابو الحسن وقيل ابو الحسين وقيل ابو الحسن وقيل ابو الحسين وقيل ابو الحسن

فبيعها بمثل خرصها وقال زيد بن هرون الواسطي عن سفين بن حصين الواسطي من اتباع التابعين مسلما
وصله من حديثه اي حديث سفين بن حصين الامام احمد عن الزهري عن سالم عن ابيه عن زيد بن ثابت
قال سفين بن حصين العرايا على كانت تؤخذ المساكين ولا يستطيعون ان ينتظروا بها اي ان يصبر ربها
يجنوا الثمار طيبا لاحتياجهم الى التمر رخص لهم بضم الراء مبنيا للمفعول ان يبعوها بما شاؤا من التمر
من الواحها ومن عشيره ياخذونه مجملا وهذه احدى صور العرية وهي صحيحة عندنا للنسا فعية كغيرها وقد حكى عن الشافعي
نفسه بها بالمساكين على ما في هذا الحديث وهو احتمال المزني والصحيح انه لا يختص بالفقراء كما عزى في الاعتماد
لاطلاق الاحاديث فيه وما رواه الشافعي عن زيد بن ثابت ان رجالا من الانصار شكوا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الرطب ياتي ولا نقد بايديهم يبتاعون به رطبا ياكلونه مع الناس وعندهم فضل من تمرهم من التمر
رخص لهم ان يبتاعوا العرايا بخرصها من التمر اجيب عنه بانه ضعيف وبتقدير صحته نهى حكمة المشروعية
ثم قد يقوم الحكم كما في الرمل والاضطباع على انه ليس فيه اكثر من ان قوما صعفة سالوا فرخص لهم واحتمال ان يكون سبب
الرخصة فقرهم او سوء الهم والرخصة عامة فلما اطلقت في احاديث اخر تبين ان سببها السؤال كما تؤسال
غيرهم وان ما بهم من الفقر غير معتبر اذ ليس في لفظ الشارع صلى الله عليه وسلم ما يدل لاعتباره وعند
المخالفة لا تجوز العرية الا لحاجة صاحب الحائط الى البيع او المشتري الى الرطب وبه قال حدثنا محمد زاد ابو ذر
هو ابن مقاتل اي المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون
القاف الاسدي عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رخص في العرايا ان تباع بخرصها بقدره من التابس كيلا نصب على التمر اي حيث الكيل
قال موسى بن عقبة بالعنعنة السابق والعرايا بخلاف معلومات تاتيها فتشتريها بالخطاب فيهما كما في الفرع
واصله وفي بعض الاصول بيا الغيبة وفي اخرى بالنون اي تشتري تمرها بتمر معلوم قال في الفتح وكانه اختصره للعلم
به ولم اجد في شيء من الطرق عنه الا هكذا ولعله اراد ان بين الفاظه متقاربة من عروت اذا اتيت وردت اليه
لان العرى الذي يحيى التجرد يا ـــــــــ حكم بيع الثمار بالمثلثة المكسورة التاركة
للرطب وغيره قبل ان يبدو بعد بمعنى يظهر صلاحها وبدو الصلاح في الاشياء تصيرها ونظرها الى الصفة التي تطلب
فيها غالبا في الثمار ظهورا واول الحلاوة ففي غير المتلون بان يموه وبلين وفي المتلون بانظر ابدا للون كان احمرا او اصفر
او اسود وفي نحو القثا بان يحس مثله غالبا للاكل وفي الحنوب باشتدادها وفي ورق التوت بتناهيه وقال
الليث بن سعد الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان كان عروة بن الزبير يفتي ولا يروي ولا ابي ربيعة عن عروة بن الزبير حدث عن سهل بن
ابي حثمة بكسر فسكون فمثلثة من حثمه الانصاري من بني حارثة انما المهملة والمثلثة انه حدثه عن زيد بن ثابت
الانصاري رضي الله عنه انه قال كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمنه وايامه يتبايعون
الثمار بالمثلثة فاذا جد الناس بفتح الجيم والدال المهملة في اليونينية وفي غيرها من الاصول التي وقفت
عليها وقال الحافظ ظاهر حجر والعيني بالمعجمة اي قطعوا اثمر النخل وهذا قاله في الصحاح في باب النون بالمعجمة وقال وهذا اوان جد النخل بالمهملة اي صرمه واخذ النخل حان له ان يجد وهنا اوان الجداد والجداد مثل الصرام والصرام وقال
في باب الميم جد ما الشيء صرمه اذا قطعه وصرم النخل اي حان له ان يصرم وللحموي والمستملي احد
بزيادة الف قال الصفاقسي اي دخلوا في الجداد كاظلم اذا دخل في الظلام وهو اكثر الروايات وحضر قاضيهم بالضاد المعجمة
اي طلبهم قال المشتري اذا اصابهم الثمر بالمثلثة والافراد الدمان بضم الدال وتخفيف الميم ولغة
الالف نؤنكة الى الفرع وغيره وهو رواية القابسي فيما قاله عياض الدمان بفتح الدال وهو موافق للضبط الذي
عبيد والصغاني والحوهري وابن فارس في المجمل وقال ابن الاثير وكان الضم اشبه لان هما كان من الادواء والعاهات
نهى بالضم كالسعال والزكام وفسر ابو عبيد بانه فساد الطلع وتخفقه وسواده وقال الفراء فساد الثمار قبل
ادراكه وانما يقع ذلك في الطلع عند خروج فتلة النخلة اسود معقوفا اصابه مراض بضم الميم وبعدا الراء المخففة الف
ثم ضاد ووزن الصداع اسم جميع الامراض وهو اوسع في الثمر فيهلك وللكشميهني والمستملي كما في الفتح مراض بكسر
الميم وللحموي والمستملي كما في الفرع مرض اصابه قشام بضم القاف وتخفيف الشين المعجمة اي انتقص قبل ان يبصر ما عليه
بشرا اي شيء يصيبه حتى لا يرطب كما زاده الضحاوي في روايته وقوله اصابة بدل من الثاني وهو بدل من الاول وهذا
الامور الثلاثة عاهات عيوب وافات تصيب الثمر حتى يحون بها قال ابن هماوي كالكرماني جمع الضمير باعتبار
جنس المتباع الذي هو مفسره وقال العيني لعله نظر لا بقى وانما جمعه باعتبار المتباع ومن معه من اهل
الخصومات بتربة يبتاعون صار رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثر عنده الخصومة في ذلك فاما لا
بكسر الهمزة واصله فاما لا تتركوا هذه المباعة فزيدت ما للتوكيد وادغمت النون في الميم وحذف الفعل
اي افعل هذا ان كنت لا تفعل غيره وقد طقتنا تعوب بالمثناة الفوقية اما لانه صغيري تضمنها الجملة والا فما لنا من الامثال
الحروف وقد كتبتها الصفاقسي فاميلي بالام وباء لاجل الالمالة التي بعدها ومنهم من يكتبها بالالف على الاصل وهو الاكثر
وجعل عليها فتحة محرفة علامة للامالة في العامة تشجع اما لنها وهو خطأ فلا تبتاعوا حتى يبدو صلاح
ثم بان الصبر على الصفة التي تطلب كالمشوة بفتح الميم وضم الشين واسكان الواو وكذا في الفرع وغيره مما وقفت

عليه ويجوز سكون المعجمة وفتح الواو وبالتاء ابن سيده هي على وزن معفلة لانها تفعولة لانها مصدر والمصادر الاتي على
مثال تفعول وزعم صاحب التلقيف والحربري ان الاسكان من لحن العامة وفي ذلك نظر فقد ذكرها الجوهري و
وصاحب المحكم وغيرهما والمراد بقوله المستورة ان لا يشتد واشيا حتى يتكامل صلاح جميع هذه الثمرة لئلا تقع
المنازعة قال في الفتح وهذا التعليق لم اره موصولا من طريق البيك وقد رواه سعيد بن منصور عن ابن ابي الزناد
عن ابيه نحو حديث البيك ولكن بالاسناد الثاني دون الاول واخرجه ابو داود والطحاوي من طريق يونس بن يونس عن
ابي الزناد بالاسناد الاول دون الثاني واخرجه البيهقي من طريق يونس بالاسناد عن معاذ بن رفاعة عليهم لكثرة
خصومتهم قال قالوا ابو الزناد واخبرني نافع بن يزيد بن ثابت احد الفقهاء السبعة والواو للعطف على سابقه
ان اباه زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثماره حتى يطلع الثريا بالنجم المعروف وهي تطلع مع الفجر اول فصل الصيف
عند استواء الليل في بلاد الحجاز وابتداء نضج الثمار واعتبر ذلك النضج وطلوع الثريا علامة له وقد
بينه بقوله فينكسر الاصفر من الاحمر وفي حديث ابي هريرة عند ابي داود ترى ما اذا طلع النجم صباحا رفعت
العاهة عن كل بلد وقوله كالمشورة بشير بها قال الداودي الشارح تاويل بعض فقهاء الحديث وعلى تقدير ان يكون من قول
زيد بن ثابت فلعله اذ ذاك كان في اول الامر ثم وزد الحزم بالنهي كما بينه حديث ابن عمر وغيره وقال ابن المنير وزد
حديث زيد مغلقا وقيه اما الى ان النهي لم يكن عزمة وانما كان مشورة وذلك يقتضي الجواز الا انه اعقبه بان زيدا
راوي الحديث كان لا يبيعها حتى يبدو صلاحها واحاديث النهي بعد هذا مثبوتة فكانه قطع على الكوفيين احتجاجهم
بحديث زيد بان فعله يعارض روايته ولا يرد عليهم وذلك ان فعل احد المحابين لا يدل على منع الاخر وخاصله ان زيدا
امتنع من بيع ثماره قبل بدو صلاحها ولم يفسر امتناعه هل كان لانه حراما او كان لانه غير مصلحة في حقه استنبط
ذلك ابو عبد الله البخاري رواه اي الحديث المذكور علي بن بحر بفتح الموحدة وسكون المهملة اخو هارون القطان
الرازي احد شيوخ المؤلف قال حدثنا حكام بفتح المهملة وتشديد الكاف وبعد الالف ميم ابن سلم بسكون
اللام ابو عنبسة الحمصي الرازي الكناني بنونين قال حدثنا عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح
الموحدة والسين المهملة ابن سعيد بن الضحاك ليس بضم الضاد المعجمة مصغرا الرازي الكوفي عن زكريا بن خالد الرازي
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن عروة بن الزبير عن سهل هو ابن ابي حثمة الانصاري عن زيد هو ابن ثابت الانصاري
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى بن عمر عن عبد الله
ان عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار منفردا عن النخل نهي تحريم حتى يبدو
صلاحها ومقتضاه جوازه وصحته بعد بدوه ولو بغير شرط القطع بان طلق او يشترط ابقاءه وقطعه والمضحى
الفارق بينهما امن العاهة بعد غالبا وقبله تشرع اليه بضعفه نهى البائع ايلا ياكل ماله باطلا ونهى
المشتاع اي المشتري لئلا يضيع ماله والى الفرق بين ما قبل ظهور الصلاح وبعده ذهب احمد هو رواية وصحح ابو حنيفة
رحمه الله البيع حالة الاطلاق فيلزم بدو الصلاح وبعده وابطله بشرط الابقاء قبله وبعده كذا صححه بعض اهل
مذهبه خلافا لما نقله عنه النووي في شرح مسلم وبدو الصلاح في ثمرة ولوفي حبة واحدة بيستتبع الكل اذا
اتحد البستان والعقد والجنس بينع ما لم يبد صلاح مايه صلاحه اذا احد هما لثلاثة والكفي جيد والصلاح
بعضه لان الله تعالى امتن علينا بالجملة اتمارا لا تطيب دفعة واحدة اطالة لزمن التفكه فلو اعتبرنا في بيع طيب
الجميع لادى الى ان لا يباع شيء قبل كمال صلاحه او بناع الحبة بعد الحبة وفي كل منهما حرج لا يخفى وجوز البيع
قبل الصلاح لشرط القطع اذ الان المقطوع منتفع به الحضر اجماعا وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود وبه
قال حدثنا ابن مقاتل محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي اخبرنا حميد الطويل ابو عبيدة البصري
الثقة عن انس رضي الله عنه وفي الباب اللاحق من وجه اخر عن حميد قال حدثنا اسحق ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى نهي تحريم ان تباع ثمرة النخل بالمثلثة حتى يزهو بالواو وفي رواية بالياء وصوبها الخطابي قال ابن الاثير
ومنهم من انكر زهى والصواب الروايتان على اللغتين زهى النخل يزهو اذا ظهرت ثمرته وازهى يزهي اذا احمر
او اصفر وذكر النخل في هذا الطريق لكونه الغالب عندهم واطلق في غيرها فلا فرق بين النخل وغيره في الحكم قال
ابو عبد الله البخاري في قوله حتى يزهو حتى يحمر وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سليم بن حيان بفتح السين المهملة وكسر اللام وبعد التحتية ميم وحيان
بفتح الحاء المهملة وتشديد المثناة التحتية الهذلي البصري قال حدثنا سعيد بن ميناء بكسر العين ومينا بكسر
الميم وسكون التحتية وبعد النون همز ممدودا قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال نهى النبي
صلى الله عليه وسلم ان تباع الثمرة حتى تشقح بضم المثناة الفوقية وفتح الشين وتشديد القاف المكسورة اخره
ح مهملة كذا في الفرع وغيره وضبطه العيني والبرماوي بسكون الشين وتخفيف القاف قال في الفتح من الرباعي
يقال اشقح ثمر النخل يشقح اشقاحا اذا احمر او اصفر والاسم الشقحة بضم المعجمة وسكون القاف وقال الكرماني
التشقيع بالمعجمة والقاف والمهملة تغيرا للون الى الصفرة او الحمرة فجعله في الفتح من باب الاضمحلال والكرماني
من باب التفصيل قال في التوضيح واللامع وضبطه ابو ذر بفتح القاف قال القابسي عياض فان كان هذا فيجوز ان
يكون القاف مشددة واليا مفتوحة تفعل منه تفيل وما تشقح بفتح اوله وفتح ثانيه قال سعيد او جابر حمر

لعله التشقيح

وتصغيرا بالمثناة الفوقية وسقطتا لواو ولغيره أبو ذر من باب الافعيلال من الثلاثي الذي زيدت فيه الالف واللام
والتضعيف لان اصلها حمر وصفرا قال الجوهري احمر الشئ واحمار بمعنى وقال في القاموس احمر احمرارا واحمرا واحمارا
وفرق المحققون بين اللونين اثبتوا اللون تعارضا كما نقله في المصابيح كالتقيح فقالوا احمر فيما ثبتت حمرته واستقرت
واحمار فيما تتحول حمرته ولا ثبت انتهى وقال الخطابي اراد بالاحمرار والاصفرار ظهورا وأول الحمرة والصفرة قبل
ان ينضج وانما يقال ينعاله من اللون الغير المتمكن قال وانما اراد واوفي لفظ حمر مبالغة يقولون احمر
فيزيدون على الاصل الكلمة الالف والتضعيف واللون الغير المتمكن هو الثلاثي المجرد عني حمر فاذا تمكن يقال احمر
واذا اراد في المتمكن يقولون احمر لان الزيادة تدل على التكثير والمبالغة وبوكل منها وهذا التفسير من قول سعيد
ابن مسنا عن ذلك احد في روايته لهذا الحديث عن بهز بن اسد عن سليم بن حيان انه هو الذي سأل سعيد
ان مسنا عن ذلك فاجابه بذلك ولفظ مسلم قال قلت لسعيد ما تشقح قال تحمار وتصفار ويوكل منها وعندا لاسماعيلي
ان السائل سعيد والمفسر جابر ولفظه قلت لجابر ما تشقح الحديث وهذا الحديث اخرجه مسلم في البيوع وكذا ابو
داود وقد افاد حديث زيد بن ثابت سبب النهي وحديث ابن عمر التصريح بالنهي وحديث انس وجابر بيان الغاية
التي ينتهي اليها النهي

باب بيع النخل قبل ان يبدو صلاحها فالحافظ ابن حجر
هذه الترجمة معقودة لحكم بيع الاصول والتي قبلها لحكم بيع الثمار والتفتيه العيني فقال هذا كلام فاسد عن صحيح
كل كلمة من الترجمتين مع مقصود لبيع الثمار اما الاولى فهي قوله باب بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها ولو بدا كر فيه النخل لشمل
جميع ثمار الاشجار المثمرة وهنا ذكر النخل والمراد ثمرته وليس المراد من النخل لان بيع النخل لا يحتاج ان يقيد بدو
الصلاح ولا عدمه الا تراه قال في الحديث وعن النخل حتى تزهو والزهو صفة الثمرة لا صفة عين النخل والتقدير
وعن ثمر النخل واجاب الحافظ ان تحرى في اشخاص الاعراض بانه قد فات لعينى انه ينقسم الى بيع النخل دون الثمر او الثمر
دون النخل او مع افي الاول لا يتعين صلاح الثمر دون الاخر وبه قال

حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا المسلم بضم الميم وفتح العين المهملة
وتشديد اللام المفتوحة ولابي ذر علي بن منصور الرازي الحافظ وهو من شيوخ البخاري وانما روى عنه في هذا
الجامع بواسطة قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة مصغرا ابن بشير الواسطي قال اخبرنا حميد الطويل
قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الثمرة بالمثلثة حتى يبدو
صلاحها ومن النخل اي ثمرته حتى تزهو وليس ذكر النخل مانعا قبله لان المراد بالاول عين الشجر والنخل يقرنه عطفه عليه ولان
الزهو مخصوص بالرطب قيل وما معنى تزهو بالمثناة التحتية فهمانى اليونينية وفي بعض الاصول بالفوقية قال تحمار
او اصفار بالف قبل الواو ولم يسم السائل ولا المسئول في هذه الرواية وسيأتي ان شاء الله تعالى بعد خمسة ابواب عن حميد
فقلنا لانس ما زهوها قال تحمر وفي رواية مسلم من هذا الوجه فقلت لانس ما تزهو

باب بيع الثمار قبل ان تشقح صلاحها ثم اصابته اي المبيع عاهة نهى من ابتاع اي من ضمانه وفيه
القول بصحة البيع وان لم يبد صلاحه لانه اذا لم يفسد فالبيع صحيح وهو موافق لقول ابن هرمز المذكور آخر الباب وبه قال

حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهى بالباء من زهى يزهى وضمها الخطابي ونفى يزهوا واو
واثبت بعضهم ما نفاه فقال زهاها اذا اطاب واكمل وازهما احمر واصفر فقيل له وما تزهى قال تحمار او تصفار وهذا صريح في الرفع لكن رواية اسمعيل بن جعفر وعمرو عن حميد موافقة على النهي كما سبق في الباب الذي قبله قال عليه
السلام ارأيت حتى تحمر بنشديد الراء بغير الف اي اخبرني فما الذي يحصل له اذا منع الثمرة بالمثلثة فان تلفت بسبب
الامر ولابوي ذر والوقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت اذا منع الله الثمرة بالمثلثة فان تلفت بسبب
ما استحل احدكم لاخيه جذف الف ما الاستفهامية منصوبة المحل عند دحول حرف الجر مثل قولهم فيم وعلام وحتام ولما كانت ما
الاستفهامية منضمة المحل ولها صدر الكلام فينبغي ان يقدر أبو ذر والنهرة للانكار فالمعنى لا ينبغي ان يأخذ احدكم مال
اخيه بابطال الا تلفنا الثمرة لا ينبغي للمشتري فيما دفعه من ثمنه اجراء الحكم على الغالب لان شرط التلف الى ما بعد
صلاحه ممكن وقبله نادر فالحق بالغالب في الحالين واختلف في هذه المسألة هل
هي مرفوعة او موقوفة فصرح مالك بالرفع وتابعه محمد بن عباد عند الدارقطني وردني عن حميد وقال الدارقطني
خالف مالكا جماعة منهم ابن المبارك وهشيم وحماد بن معاوية وزيد بن هرون فقالوا فيه قال انس اذا بيت
ان منع الله الثمرة قال ابن حجر وليس في جميع ما قدم ما يمنع ان يكون التقدير مرفوعا لان منع الذي رفعه زيادة على على
ما عند الذي وقفه وليس في رواية الذي وقفه ما ينفي قوله من رفعه وقد روى مسلم من طريق ابي الزبير عن جابر ما يقوي
رواية الرفع عن حميد بانس ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل
لك ان تأخذ منه شيئا فبم تأخذ مال اخيك بغير حق قال وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله
الزهري في الزهريات حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال كان
رجلا ابتاع اي اشترى ثمرا بالمثلثة قبل ان يبدو صلاحها ثم اصابته عاهة افته كان على ما اصابه على بائعه اي واقع
على صاحبه الذي باعه محسوب عليه قال ابن هرمز فيما اخبر في بالافراد سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنه ان

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبايعوا الثمر بالمثلثة وفتح الميم حتى يبدو صلاحها فاستبدل
الزهري مقابلته من عموم النهي ولا تبتاعوا الثمر الرطب بالتمر يابس وقد خص من عموم النهي العرايا باب
حكم شراء الطعام الى اجل وبه قال حدثنا عمرو بن خالد الحراني قال حدثنا ابن عيينة بن عيينة بن ميمون الهلالي
قال حدثنا ابن ابي نجيح عبد الله المكي قال حدثنا عمرو بن دينار المكي قال حدثنا ابن عباس بن عبد المطلب
رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين فقال من اسلف
في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم قال سفيان بن عيينة اذا كان في ايدي الناس فلا بأس به
قال ابن ابي نجيح وأظنه قال وان لم يكن في ايدي الناس فلا بأس به قال سفيان بن عيينة وانا اشهد ان ابن ابي نجيح
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة
عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ان فلان بن فلان الفلاني والفلاني بفتح الفاءين واللام المخففة ابن اخت عبد الرحمن بن عوف
ذكرهما في الصحابة ابن منده وابو نعيم وابن عبد البر وابن الاثير وابن حجر وغيرهم ولم يذكروا لهما رواية
سلفا في تمر ثم قدما فقال لهما اسلفتما في شيء ليس عند صاحبه فقالا لا قال فلعل نخله قد احترقت
فقالا لا قال فلعل نخله قد اجتيحت فقالا لا قال فبم تستحلان ماله فقالا لا شيء له فقال لهما استوفيا
من تمره في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم ورواه ابو داود والنسائي من طريق ابن جريج عن ابي الزبير
عن جابر بلفظ من اسلف في تمر فلا يصرفه الى غيره وفي رواية لمسلم من اسلف في شيء فلا يصرفه الى غيره
وفي رواية له من اسلف في شيء فلا يأخذ الا ما سلف او رأس ماله غير مضطر اليه وفي رواية لابي داود
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا ما اسلف فيه او رأس ماله ان تعسر عليه وفي رواية لابن ماجه من اسلف في شيء
فلا يأخذ الا ما اسلف فيه او رأس ماله ان تعسر عليه وفي رواية لابي عوانة من اسلف في شيء فلا يأخذ الا ما اسلف فيه
او رأس ماله ان تعسر عليه وفي رواية لابي داود من اسلف في شيء فلا يأخذ الا ما اسلف فيه او رأس ماله ان تعسر عليه
وفي رواية لابي داود من اسلف في شيء فلا يأخذ الا ما اسلف فيه او رأس ماله ان تعسر عليه وفي رواية لابي داود
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا ما اسلف فيه او رأس ماله ان تعسر عليه وفي رواية لابي داود من اسلف في شيء
فلا يأخذ الا ما اسلف فيه او رأس ماله ان تعسر عليه وفي رواية لابي داود

ش شرح وقال البرماوى كالكرمانى وغيره هو ابراهيم بن موسى الفراء الرازى الصغير وهشام هو ابن يوسف الصنعانى
قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال سمعت ابن ابى مليكة بضم الميم وفتح اللام هو عبد الله بن عبيد الله
ابن ابى مليكة بن عبد الله بن جدعان وتيال اسم ابى مليكة زهير التيمى المدنى مخ عن نافع مولى بن عمر ان بفتح الميم وسكون
لفظ ان لا فى ذر وزاد الاصيلى بعد قوله مولى بن عمر انه قال ايما نخل بعت بكسر التاء الموحدة من عتلف مبنيا للمفعول حال
كونها قد ابرت بتشديد الموحدة وتخفف كما مر مبنيا للمفعول والجملة التى قبلها صفة لنخل وبذكر الثمر بضم التحتية مبنيا
للمفعول ايضا والتمر نائب عن الفاعل والجملة حالية ايضا والحال انهم لم يشترطوا الثمر بان اطلقوا اذ لو اشترطوه للمشترى
كان له لا للبائع وقوله ان الشرط خوايا تاء عوافقة الاسما الخمسة اى اى نخل من النخل بعت فلذلك دخلتا لفا فى خوايها
فى قوله فالثمر الذى ابرتها للمشترى وذكر النخل ليس بقيد والما ذكران ورود الحديث كان فى النخل وفى معناه كل غرس ذى
كالعنب والتفاح اذا باع اصله لم تدخل الثمرة الا ان اشترطت وهذا الحديث رواه ابن جريج عن نافع موقوفا لكن قال البيهقى
ونافع يروى حديث النخل عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم اذا بايع وله مال على من هب من قول انه ملكه
ماله للبائع الا ان يشترطه المبتاع او اذا بعت لامة الحامل فلها ولدها قيد منفصل فهو للبائع وان كان جنينا لم يظهر
بعد فهو للمشترى وهذا هو المناسب لما فى الحديث من الثمرة وهذا ايضا موقوف على نافع وقال المشقى وحديث العبد
يرويه نافع عن ابن عمر عن عمر موقوفا كذلك ليكون المرا جوزه مثلثة اى لم يزرع فانه للبائع اذا باع الارض
لمزروعة اى لابن جريج الثمر والعبد والحرث وذلك موقوف على نافع كما ترى
وبه قال التيمى قال الامام
وحرك فى النخل الى الجداد وعلى البائع السقى لحاجة الثمرة لانها ملكه وجبر عليه وكان من الدخول الى البستان للسقى
ثماره وتعهدها ان كان امينا والا نصب الحاكم امينا للسقى ومؤنته على البائع ويستثنى ما لها المعد لسقى تلك الاشجار وان
كان المشترى فيه حرجا كما تقله فى المطلب عن ظاهر كلام الاصحاب وقد جعل صلى الله عليه وسلم الثمر ما دام مشتركا فى الطلع
كالولد فى بطن الحامل اذا بيعت كان لحملها فاذا ظهر تميز حكمه ومعنى ذلك ان كل ثمر بارز يرى فى شجره اذا بيعت اصول
الشجر لم تدخل هذه الثمار فى البيع اى المشترى ان الثمرة تكون له وانما وقفه البائع على ذلك فتكون
للمشترى فان قلت اللفظ مطلق فمن اين يفهم ان المشترى اشترط الثمرة لمفهومه اجيب بان تحقيق الاستثنا بين المراد
وبان لفظ الافعل البدل ايضا عليه قال كسب لعياله وكتسب لنفسه واستدل لهذا الاطلاق على انه يصح اشتراط الثمرة
كما صح اشتراط كلها وكانه قال الا ان يشترط المبتاع شيا من ذلك وهذا فى المكتة فى حذف المفعول وقال ابن القاسم لا يجوز
له شرط بعضها ومفهوم الحديث لها اذا لم تؤبر تكون الثمرة للمشترى الا ان يشترطها البائع وكونها للبائع ايضا
ليشترطه او يسكت عن ذلك وكونها فى الثانى للمشترى صادق بذلك وقال ابو حنيفة رحمه الله سوا أبرت ام لم تؤبر
هى للبائع والمشترى ان طالبه بقطعها عن النخل فى الحال ولا يلزمه ان يصبر الى الجداد فان اشترط البائع فى البيع ترك الثمرة
الى الجداد فالبيع فاسد لانه شرط لا يقتضيه العقد قال ابو حنيفة وتعليق الحكم بالامكان انما للتنبيه به على ما هو اولى
اولعموم ذلك ولم يقصد به نفى الحكم عما سوى المذكور ولو اشترط المشترى الثمرة نهى له وقال مالك لا يجوز شرطها للبائع
وبالجملة ان مالكا والشافعى استعملا ما لها لك من غير تخصيص واستعملها ما لها لك مخصصة وبان ذلك ان ما حنيفة
جعل الثمرة للبائع فى الحالين وكانه راى ان كل الابار تنبيه على ما قبل الابار وهذا المعنى يسمى فى الاصول معقول الخطاب
واستعمله مالك والشافعى على ان السكوت عنه حكمه حكم المنطوق وهذا الذى يسميه اهل الاصول دليل الخطاب قاله
صاحب تحفة الفاضل وهو دلالة الحديث على المنتفى المذكور فى الترجمة عن ابى حنيفة حيث ان قبض المشترى النخل صحيح وان كان
ثمر البائع عليه ومعناه ان للبائع ان ينتفع بثمر النخل اذا كان مؤبرا وهذا الحديث اخرجه البخارى ايضا فى الشروط وكذا مسلم
وابو داود واخرجه النسائى فى الشروط وابن ماجة فى التجارات
حكم بالنصب على التمييز اى من جنب الكيل وبه قال ابن سعيد قال ابن سعيد الانصارى
الا انه
بالمثلثة وفتح الميم رطب ليستانه ان كان لحائط نخلا بتمر بالمثناة يابس كيلا وقوله وان يبيع بدل من المزابنة والشروط تفصيل له وان كان البستان كرما اى عنبا فهى ان يبيعه بزبيب كيلا او كان ولا فى الاولى ان كان
زرعا لحنطة فهى ان يبيعه بكيل طعام لا لحنطة لانه بيع مجهول بمعلوم وفى نسخة بكيل طعاما بالنصب وهذا
يسمى بالمحاقلة واطلق عليه المزابنة تغليبا او تشبيها وفى كل من ذلك المذكور كله وموضع الترجمة من الحديث قوله
او كان زرعا الى آخره واما بيع رطب ذلك بيابسه بعدا لقطع وامكان المماثلة فاجمهور لا يجيزون بيع شى من ذلك
جزافا ولا متفاضلا ولا متماثلا خلافا لابى حنيفة رحمه الله وهذا الحديث اخرجه مسلم والنسائى فى البيوع وابن ماجة
فى التجارات باب حكم بيع الثمر النخل اصله اى باصل النخل وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد الثقفى البغلانى بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع عن ابن عمر رضى الله
عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ايما امرئ بكسر الراء ابر نخلا بتشديد الموحدة فى الفرع وفى غيره ابر بتخفيفها
اى شق طلعه وكذا لو لم يشق بنفسه ثم باع اصلها اى اصل هو النخل وليس المراد ارضها فالاضافة بيانية والنخل

قد يونث قال تعالى والنخل باسقات فلذا انث الضمير فلذى ابر وهو البايع ثمر النخل فلا يظن ان البيع بل هو مستمر على
ملك البايع الا ان يشترطه اى الثمر المبتاع المشترى لنفسه ولا ولى الا ان يشترط اسقاط الضمير وموضع الترجمة
قوله ثم باع اصلها وهذا الحديث اخرجه مسلم والنسائى وابن ماجة باب
حكم بيع الخاضرة بالخاء والضاد المعجمتين بينهما الف فمثناة تحتية من الخضرة لانها تباع غالبا اخضر وهو بيع الثمار والحبوب
خضرا لم يبد صلاحها وبه قال حدثنا اسحق بن وهب بفتح الواو والعلاف الواسطى قال حدثنا هشيم بن بشير
ابن القاسم الحنفى اليمامى قال حدثنى بالافراد ابى يونس قال حدثنى بالافراد ايضا ولابوى ذر حدثنا اسحق بن ابى
طلحة هو اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة واسمه زيد بن سهل الانصارى عن انس بن مالك رضى الله عنه ان
نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة بضم الميم وفتح الحا المهملة وبعد الالف قاف بن المحاقلة جمع حقلة وهى
الصاحة الطيبة التى لا ينابتها ولا الشجر وهى بيع الحنطة فى سنبلها بكيل معلوم من الحنطة والمعنى فيه عدم
العلم بالمماثلة وان المقصود من المبيع مستور بما ليس من مصالحه ونهى عليه السلام ايضا عن المخاضرة بالخاء
والضاد المعجمتين فلا يصح بيع زرع اخضر لم يشتد حبه ولا بيع ثمر وان كانت بحيث مرارا الا بشرط القطع او القلع
او ترك الارض كما تقدم فى المزابنة وهى بيع الثمر قبل بدو صلاحه وقد جعل صلى الله عليه وسلم الثمر مستترا فى طلعه
وقياس ما مر من الاكتفا بالتابير بطلع واحد وفى بدو الصلاح بحبة واحدة الاكتفا هنا باشتداد سنبلة واحدة
وكذا لك مشكل انتهى وكذا لا يصح بيع الورد والفجل والثوم والبصل فى الارض لاستتار مقصودها ويجوز بيع
ورقها الظاهر بشرط القطع كما يعلم وقد نهى عن الملامسة بان يلمس ثوبا مطويا ظلمة او بشترية على ان لا خيار له
اذا راه او يقول اذا لمسته فقد بعتكه والمنابذة بالمعجمة بان يحصبا الشى او المزابنة بيع الثمر اليابس
بالرطب كيلا وبيع الزبيب بالعنب كيلا وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
اسمعيل بن جعفر عن ابى اى ابن كبير ابو ابراهيم الانصارى المدنى عن حميد الطويل عن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله
عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالمثلثة وفتح الميم الاولى والمثناة والسكون فى الثانية مع الاضافة
كذا فى الفرع كاصله ضبب على الاولى تما لابرماوى كالكرمانى والاضافة مجازية انتهى والظاهر انه مرادها اخراج
غير الثمر النخل لان الثمر هو حمل الشجر والشجر من نبات ما قام على ساق وما سما بنفسه دق او طال تاقوا تفسا او عجم
عنه قاله فى القاموس فيعلم فيه شجر البطيخ وغيره فبين ان المراد ثمر النخل الرطب الذى سيصير تمرا وفى بعض الاصول
عن بيع الثمر بالمثلثة من غير اضافة حتى يزهو بالواو من زها النخل لان الثمر هو حمل الشجر يزهو اذا اظهر ثمرته
قال حميد فقلت لانس ارايت اى اخبرنى ان بكسر الهمزة منع الله الثمرة بالمثلثة وفتح الميم والثانية اى شى
لم يخرج ولابوى ذر والوقت الثمر بالتذكير ثم يستحل اذا تلف الثمر حال احيك هو بمعنى الانكار وانا افترض ذلك
بما قبل الزهو مع امكان تلفه بعد لان ذلك نادر والاغلب واشرع كانوا يظنون ان الظاهر انه يسير فتوفى على انس وروايته معتمد
ابن سلمان ويشر بن المفضل عن حميد فقال لما فيه اقرايت الى آخره قال فلا ادرى انس قال فيبر يستحل او حديث بدء عن النبى صلى الله
عليه وسلم اخرجه الخطيب فى المدرج وقد سبق مزيد لذلك فى باب اذا باع الثمار قبل ان يبدو وصلاحها اصابته
عاهة فهو من البايع باب حكم بيع الجار بضم الجيم وتشديد الراء قلت النخل و حكم
اكله وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله
اليشكرى عن ابى بشر بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة اخره راء اسمه جعفر او وحشية واسمه اياس البصرى عن مجاهد
هو ابن جبر الامام المشهور عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم وهو ياكل
جمارا جملة حالية فقال عليه السلام ان من الشجر شجرة كالرجل المؤمن فى الصفة الحسنة
زاد فى كتاب العلم من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر فحدثونى ما هى فوقع الناس فى شجر البوادى قال عبد الله فاردت ان
اقول هى النخلة وسقط لابوى ذر والوقت لفظ هى فالنخلة نصب على المفعولية ارفع بتقدير الساقط فاذا
انا احدثهم زاد فى باب الفهم فى العلم فسكت اى تعظيما للاكابر وفى الاطعمة فاذا انا اصغر القوم فسكت انا احدثهم اى اصغرهم
سنا واذا للفاجاة قال عليه السلام هى النخلة وليس فى الحديث ذكر البيع المترجم به لكن الاكل منه يقتضى جواز
بيعه قاله ابن المنير والحديث قد سبق فى كتاب العلم باب من اجرى امر امير الامصار
على ما يتعارفون بينهم فى البيوع والاجارة والمكيال والوزن وسنتهم بضم المثلثة وفتح النون الاولى مخففة على
حسب نياتهم مقاصدهم ومذاهبهم طرايقهم المشهورة فيما لم ينات فيه نص من الشارع فلو وكل رجلا ان يبيع شيا
فباعه بغير النقد الذى هو عرفا للناس او باع موزونا او مكيلا بغير الكيل او الوزن المعتاد لم يجز وقد قال القاضى حسين ان
الرجوع الى العرف احد القواعد الخمس التى ينبنى عليها الفقه وقال شريح بضم الشين المعجمة اخره حاء مهملة ابن الحارث
الكندى القاضى مما وصله سعيد بن منصور للغدايين بالغين المعجمة والدال المشددة ايام عيش الخبز ولات اسا
اضطهوا فى شى كان بينهم فقالوا ان سنتنا بثنا كذا وكذا فقال سنتكم بينكم عمادكم اى طايرة فى بلادكم
بينكم مبتدا وخبر ويجوز النصب بتقدير لزموا ووقع فى بعض النسخ هنا زيادة فى غير رواية ابى ذر بحاء مكسورة ثم راء وسكون
الواو وجيم مفتوحة قال ابن حجر وغيره وهى زايدة لا معنى لها هنا وانما محلها اخر الاثر الذى بعد وقال عبد الوهاب

وشانئك مرفوع اسم يزل وذلك خبره ومنصوب وهو الذي في اليونينية على انه المفعول الثاني ولذلك لا شاهد كما في قوله تعالى فما زالت تلك
دعواهم حتى طفئ الفجر واستشكل تقدير الابوين على الاولاد مع ان نفقة الاولاد مقدمة واجيب باحتمال ان يكون ذلك في زمن هم
تقدير نفقة الاصول على غير هم اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك اي لطلب رضائك وانتصاب ابتغاء على انه
مفعول له اي لاجل ابتغاء وجهك اي ذلا انك فعل لطلب ومعناه الدعاء فافرج بضم الراء من فرج يفرج من باب نصر
ينصر وفتحها لغة اقل وسكون الراء ترى منها الشمس قال تفرج عنهم بتقدير مادة اي فرجة ترى منها الشمس وقوله تفرج بضم
الفاء الثانية وكسر الراء وقال بالواو والالف في الوقت فقال الاخر اللهم ان كنت تعلم انما اجرت امرأة من بنات عمي كاشد ما يحب
الرجل النساء الكاف زائدة او اداة تشبيه محبته باشد المحبات عارد فعاله على نفسها فعاملته لاتنالها لذلك باللام قبل الكاف
والاصل ورد له بالالف بدل اللام منها حتى يعطيها مائة دينار كان مقتضى السياق ان يقال لاتنالها لذلك مني حتى يعطيني لكنه
من باب الالتفات فسعيت فيها اي في المائة دينار حتى جمعتها اي في الفرع حتى جئتها من المجمع وهو الاول الا في الوقت فلما
اعطيتها الدنانير واكنفتني من نفسها فعدت بين رجليها لاطأها قالت اتق الله يا عبد الله ولا تفض الخاتم بفتح المثناة
الفوقية وفتح الضاد المعجمة وجوز كسرها وهو كناية عن ازالة بكارتها الا بحقه اي لا تزال البكارة الا بالنكاح الحلال فتحرجت
من بين رجليها وتركتها من غير فعل فان كنت تعلم اني فعلت ذلك التزك ابتغاء وجهك اي لاجل ذلك فافرج عنا بضم الراء
فرجة فانفرج لاالى الوقت فقال فانفرج بفتحات اي فرج الله عنهم الثلثين من الموضع الذي عليه الصخرة وهو الثالث اللهم ان كنت تعلم اني استأجرت اجيرا بالنظر الافراد على عمل يفرق بفتح الفاء والراء كيمنع ثلاثة اصبع
من ذرة بضم الذال المعجمة وفتح الراء المخففة حب معروف فاعطيته الفرق الذرة واني اي امتنع ذاك الاجير ان يأخذ
الفرق وفي المزارعة فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه فرغب عنه وفي بابه لاجارة استأجرت اجراء فاعطيتهم اجرهم
غير رجل واحد ترك الذي له وذهب بفتح اللام الى ذلك الفرق اي قصدت فزرعته وفي المزارعة فلم ازل ازرعه حتى
اشتريت منه بقرا واوراعيها بالنصب عطفا على المفعول السابق ولغير ابي ذر واراعيها بالسكون ثم جاء الاجير المذكور فقال
لي يا عبد الله اعطني حقي بهمزة قطع فقلت له انطلق الى تلك البقر واراعيها فانها لك وسقط لابي ذر فانها لك
فقال لي اتستهزئ بي قال فقلت له وفي بعض الاصول قلت ما استهزئ بك ولكنها لك وفي المزارعة فجئت فاخذه وفي احاديث
الانبياء فساقها وفي الاجارة فاخذ وفي احاديث الانبياء فساقها وفي الاجارة فاخذ كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا اللهم ان كنت
تعلم اني فعلت ذلك الا عطاء ابتغاء وجهك ذانك الصخرة فافرج عنا بضم الراء فكشف عنهم بضم الكاف وكسر الجيم اي
كشف الله عنهم باب الغار زاد في الاجارة فخرجوا يمشون وموضع الترجمة من هذا الحديث قوله اني استأجرت الى اجره فان فيه
صورة الرجل مالا لاجير بغير اذنه فاستدل به المؤلف على جواز بيع الفضولي وشرائه وطريق الاستدلال به يبنى على ان شرع
من قبلنا شرع لنا والجمهور على خلافه لكن تقرر بان النبي صلى الله عليه وسلم ساقه سياقا يقتضي اقراره عليه والا لبينه فهذا القدر صحيح الاستدلال به لا يحتاج لكونه شرع من قبلنا او الشائع على ما عليه اقرانه على ذلك
المالكية وهو القول القديم للشافعي فينعقد موقوفا على اجازة المالك ان اجازه نفذ والا لغى والقول الجديد بطلانه لانه
ليس لمالك ولا وكيل ولا ولي وبعرى القولان فيما لو اشترى لغيره بلا اذن بعين ماله او في ذمته وقبضا لو زوج امة غيره او ابنته
او طلق منكوحة او اعتق عبدا او اجر داره لغيره اذنه وقد اجيب بما وقع هنا بفرق وبان الله تعالى لما عرض عليه قبضه
امتنع لرداءته فلم يدخل في ملكه بان الظاهر ان الرجل لا يجز لم يملك الفرق لان المستأجر لم يستأجره بفرق معين وانما استأجره
بفرق في الذمة فلما عرض عليه قبضه امتنع لرداءته فلم يدخل في ملكه بل بقي حقه متعلقا بذمة المستأجر لان ما في الذمة
لا يتعين الا بقبض صحيح فالناتج الذي حصل على ملك المستأجر لم يتراضيا بها وغايته ذلك انه احسن اقتضاء
فاعطاه حقه وزيادات كثيرة ولو كان الفرق يتعين للاجير لكان تصرف المستأجر فيه تعديا ولا يتوسل بالتعدي وان
كان مصلحة في حق صاحبه الحق وليس احد في حجر غيره حتى يبيع املاكه ويطلق زوجاته ويرعى ان ذلك اخطى لصاحب
الحق وان كان اخطى بكلا احد احق بنفسه وماله من الناس اجمعين وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاجارة والمزارعة
واحاديث الانبياء ومسلم في الاجارة والترمذي في التوبة والنسائي في الرقاق
مع المشركين واهل الحرب من عطف الخاص على العام وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي المعروف بعارم قال حدثنا
معتمر بن سليمان بن طرخان عن ابيه عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بالنون عن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق
رضي الله عنهما انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زادا في قبول الهدية من المشركين من كتاب الهبة للاسن وفيه قال
النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا معه رجل صاع من طعام او نحوه فخمن شعر جاء رجل مشرك قال
ابن حجر لم اعرف اسمه مشعان بضم الميم وسكون الشين المعجمة وبعدها عين المهملة الفا فنون شديدة اي طويل شعر الراس جدا
والبعيد العهد بالدهن لشعث وقال القاضي ثائر الراس متفرقه طويل يغتم بسوقها فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم له بيعا نصب على المصدر اي تبيع بيعا او الحال اي اندفعها بيعا او يجوز الرفع خبر مبتدا محذوف اي اهل بيع ام عطية
او مالا ام هبة بالنصب عطفا على السابق ويجوز الرفع كما مر والشك من الراوي قال المشرك لا ليس عطية اوليس
هبة بل هو بيع اي بيع واطلق البيع عليه باعتبار ما يؤول فاشترى منه شاة فيه جواز بيع الكافر
واثبات ملكه على ما في يده وجواز قبول الهدية منه واختلف في هبايعة من غالب ماله حرام وحجة من رخص فيه بقوله
صلى الله عليه وسلم للشرك ابيعا ام هبة وكان الحسن بن ابي الحسن لا يرى باسا ان ياكل الرجل من طعام العشار والصراف

والعاشر ويقول قد اكل الله طعام اليهودي والنصراني وقد اخبر ان اليهود اكالون للسحت قال الحسن ما لم يعرفوا شيئا هو بعينه
وقال الشافعي لا احب مبايعة من اكثر ماله ربا او كسبه من حرام فان بايع لم يفسخ البيع وهذا الحديث اخرجه في الهبة والاطعمة
ومسلم في الاطعمة ايضا باب حكم بيع المماليك من الحرق وحكم هبته وعتقه وقال
النبي صلى الله عليه وسلم لسلمان الفارسي كاتب اي اشتر نفسك من مولاك بنجمين او اكثر والحال انه كان اجيرا ولم
يكن اذ ذاك مؤمنا وانما كان ايمانه ايمان حسن وتصديق بالنبي صلى الله عليه وسلم اذ البعث مع اقامته على شريعة عيسى عليه السلام
فاخره النبي صلى الله عليه وسلم عما كان في يديه اذ كان في حكمه عليه السلام انه من اسلم من رقيق المشركين في دار الحرب
ولم يخرج مراغما لسيده فهو لسيده او كان سيده من اهل صلح المسلمين فهو لمالكه قاله الطبري فطلبه وباعه فبلغ ان خرج
من داره وقصته انه هرب من بيعه لطلب الحق وكان مجوسيا فلحق بارض تهر اهبم باخر شهر بالفرو وكان يحج صوافي وفاتهم
حتى لقه الاخير على الحجاز واخبره بظهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم مع بعض الاعراب فعذ روابه فباعوه في
وادي القرى ليهودي فاشتراه منه يهودي اخر من بني قريظة فقدم به المدينة فما قد مها رسول الله صلى الله عليه وسلم وراى علاما
النبوة اسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتب عن نفسك وقد روبت قصته من طرق كثيرة من اصحها ما اخرجه
احمد وعلى لبخاري منها ما تراه وفي سياق ضمنه في اسلامه اختلاف يتعسر الجمع فيه وروى البخاري في صحيحه عن سلمان
انه تداوله بضعة عشر سيدا او تسعة عما هو ان ياسر العنسي بعين المهملة والنون الساكنة والسين المهملة ولعمر بن عمار
سبي لانه كان عربيا وانما سكن ابوه مكة وحالف بني مخزوم فزوجوه سمية وكانت من موالي بهم فولدت له عمارا فيحتمل ان يكون المشركون
حالفوا عمارا او اعتاضوا السبي ليكون ابوه من موالي بهم وشبي صهيب هو ابن سنان بن ملك وهو الرومي قيل له ذلك لان
الروم سبوه صغيرا ثم اشتراه رجل من كلب فباعه بمكة فاشتراه عبد الله بن جدعان التيمي فاعتقه وقال لكلب سرب من الروم
فقدم مكة فطاف ابن جدعان وروى ابن سعد انه اسلم هو وعمار ورسول الله صلى الله عليه وسلم في دار الارقم وبلال
هو ابن رباح الحبشي المؤذن وامه حمامة اشتراه ابو بكر الصديق من المشركين لما كانوا يعذبونه على التوحيد فاعتقه
وقال الله تعالى والله فضلكم بعضكم على بعض في الرزق فمنكم غني ومنكم فقير ومنكم موالي يتولون رزقهم ورزق غيرهم
ومنكم مماليك يحالهم على حال ذلك فما الذين فضلوا برادي رزقهم بمعطي رزقهم على ما ملكت ايمانهم على ما لهم الكم فانتم
فيه سواء يردون عليهم رزقهم الذي جعله الله في ايديهم فهم فيه سواء فما الموالي والمماليك سواء الى ان الله رزقهم فما لهم لا يرزق مماليكهم
او معتقة لها وجوز ان تكون واقعة موقع الجواب كانه قيل فما الذين فضلوا برادي رزقهم على ما ملكت ايمانهم فيستووا في الرزق
على اندرد وانكار على المشركين فانهم يشركون بالله بعض مخلوقاته في الالوهية ولا يرضون ان يشاركهم عبيدهم فيما انعم
الله عليهم فانشاء ويهم فيه افبنعمة الله يجحدون حيث يتخذون له شركا فانه يقتضي ان يضاف اليهم بعض ما انعم الله عليهم
ويجحدوا انه من عند الله او حيث انكروا اما لهذا النحو بعد ما انعم الله عليهم بايضاحها قالة البيضاوي وموضع الترجمة
قوله على ما ملكت ايمانهم فانها تفيد ملك اليمين مع كون متعلقها غالبا على غير الاوضاع الشرعية وفي رواية ابوذر والوقت
على ما ملكت بما نهم ال قوله افبنعمة الله يجحدون وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة الحمصي قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم الخليل عليه السلام بسارة بتخفيف الراء وقيل بتشديدها
اي سافر بها فدخل بها قرية هي حصر وقال ابن قتيبة هي الاردن فيها ملك من الملوك هو صاد وق وقيل سفيان بن
علوان وقيل عمرو بن امرئ القيس بن سبا وكان على مصر او جبار من الجبابرة شك من الراوي فقيل له دخل ابراهيم
بامراة هي من احسن النساء وقال ابن هشام وشابه خياطا ان ابراهيم بمتاع منه فارسل الملك اليه ان ابراهيم من
هذه المراة التي عالها قال اختي يعني في الدين ثم رجع ابراهيم اليها فقال لا تكذبي حديثي فاني اخبرتهم انك اختي
في السبب الذي حمل ابراهيم على هذه التوصية مع ان ذلك الجبار كان يريد اغتصابها على نفسها اختارا كنت او زوجة
فعلم كان من ذلك الجبار ان لا يتعرض لا لذ وات الازواج فاراد ابراهيم عليه السلام دفع اعظم الضررين بارتكاب
اخفهما وذلك ان اغتصابه اياها واقع لا محالة لكن ان علم انها زوجة طابت نفسه بقتله فتعذر عليه الغيرة على قتله واعدامه او حبسه
واضراره بخلاف ما اذا علم انها اخته فان الغيرة تكون حينئذ من قبل الاخ خاصة لا من قبل الجبار كما يأتي بيانه وقيل المراد ان علم انك
امرأتي لم تمكني بالطلاق والله ان بكسر الهمزة وسكون النون ناقية اي ما على الارض هذه التي نحن فيها مؤمن ولا في رواية من مؤمن
غيري وغيرك بالرفع بدلا من محل غيري وغيرك ويجوز الجر عطفا عليه والذي في اليونينية الرفع والنصب لا الجر والمشكل
تكون لوطكان محمدا كما قال تعالى فما نمن له لوط واجيب بان المراد بالارض التي وقع له ما وقع كما قدرنا بهذه التي نحن فيها ولم يكن
لوط معه اذ ذاك فارسل الجبار الى سارة فقام اليها اي لاجل ارسال الجبار اليها لما علم ان دخلت عليه فغامت ساء ذلك
كوفها نفسها اصله تتوضا فحذفت احدى التاءين تخفيفا او التزم مرفوعة فقيه ان الوضوء ليس من خصايص هذه الامة
وتصلي عطف على سابقه فقالت اللهم اركت امنت بك وبرسولك ابرهيم ولم يكن شاكة في الايمان لكنها قاطعة به
وانما ذكرته على سبيل التزيين مضافا لنفسها وقال في اللامع لاحسن ان هذا تاخر عن قوله ويتوسل بايمانها لتضاعف ثوابها واحصنت
فرجي الا على زوجي ابرهيم فلا تسلط على هذا الكافر فغط بضم الغين وتشديد الطاء المهملة اي خنق بحبل نفسه
حتى سمع له غطيط فقال ادعي الله لك ولا اضرك فدعت فاطلق ثم تناولها الثانية فغطت مثل ذلك او اشد فقالت ادعي الله لك
ولا اضرك فدعت فاطلق فدعا بعض حجابه فقال انك لم تاتني الا بشيطان فاخرجي هاجر فاخدمتها اياه فاتته وهو قائم
يصلي فاومى بيده مهيم اي ما شانك قالت خيرا كف الله يد الفاجر وامر خادما فقال ما اتيتني الا بشيطان فاخرجي هاجر
فاخدمتها اياه فاتته وهو قائم يصلي فاومى بيده مهيم

به يكون نهار البعير غير خشن وحينئذ فيكون نصب زهوا على الحال وقال ابن المسيب سعيد التابعي الجليل لا ربا في الحيوان هذا
وصله مالك عن ابن شهاب عنه في الموطأ وزاد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما نهى في بيع الحيوان عن ثلاثة المضامين
والملاقيح وحبل الحبلة وقد وصله ابن ابي شيبة من طريق اخرى عن الزهري عنه قوله البعير بالبعيرين وسقط بالبعير من رواية
ابي ذر وقط من رواية الاصيلي وكريمة والمعنى واحد وقال ابن سيرين محمد التابعي الكبير فيما وصله عبد الرزاق
الا شاة او شاتين الى اجل ولفظ ابو شيبة لنسيئة والمعنى واحد وقال ابن سيرين بعيرا ببعيرين نسيئة زاد في غير الفرع واصله
لا بعير ولا دينار بعير بعيرين نسيئة زاد في غير الفرع واصله بعير قوله بعيرين ودرهم بدرهم والاول رفع على
رواية غير ابي ذر وعليها جر وفي بعض الروايات ودرهم بدرهم بتثنيتهما وهو خطأ والصواب الافراد كما هو في رواية
ابي ذر وكذا هو الافراد عند عبد الرزاق وزاد فان كان احدا ببعيرين نسيئة فهو مكروه وروى سعيد بن منصور من طريق
يونس عنه ان كان لا يرى باسا بالحيوان يدا بيد والدراهم نسيئة ويكره ان تكون الدراهم نقدا والحيوان لنسيئة وبه
قال الناصحية انه لا ربا في الحيوان مطلقا كما قال ابن المسيب لانه لا يعد للاكل على هيئة فيجوز بيع العبد بالعبد نسيئة وبيع
العبد بالعبدين او اكثر وقال ابو حنيفة لا يجوز واحد مالك اما يجوز اذا اختلف الجنس وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الجهضمي عن ثابت البناني عن انس هو ابن مالك رضي
الله عنه انه قال كان لابي السمح اي سبتي خبير ضعنية بنت حيي بن اخطب فصارت الى دحية الكلبي في رواية عبد العزيز
ابن صهيب عن انس فجاء دحية فقال اعطني يا رسول الله جارية من السبي فقال اذهب فخذ جارية فاخذ صفية فجاء رجل فقال
يا نبي الله اعطيت دحية صفية سيدة قريظة والنضير لا تصلح الا لك قال ادعوها فلما نظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم
قال خذ جارية من السبي غيرها فصارت الى النبي صلى الله عليه وسلم وللمستملي انه صلى الله عليه وسلم اشترى صفية منه
بسبعة ارؤس وللنسفي قوله سبعة ارؤس ثابتا في رواية عبد العزيز خذ جارية من السبي غيرها اذ ليس فيه دلالة
على الزيادة وقد اورد المؤلف هذا الحديث مختصرا وليس فيه ما ترجم له ولعله اشار الى عمود رواية مسلم والنسائي
السابقتين وقال ابن بطال يؤخذ منه ان بيع امة قد ولدت من سيدها جائز وان ذلك ليس بمنزلة بيع جارية لنسيئة وهذا الحديث
اخرجه ايضا في البيع والنكاح وغزوة خيبر ومسلم والنسائي في العتق وعشرة النساء

باب بيع المدبر

وبه قال حدثنا ابن غير محمد بن عبد الله قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح الرواسي قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد عن سلمة
ابن كهيل بضم الكاف مصغرا الحضرمي عن عطا هو ابن ابي رباح عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه
قال باع النبي صلى الله عليه وسلم يعقوب المدبر الذي اعتقه سيده ابو مذكور عن دبر وكان عليه دين ولم يكن له مال غيره
من يقوم الخاطر ثمانمائة درهم وعند ابي داود من طريق هشيم عن اسمعيل بسماية او ثمانمائة على الشك فدفعها اليه
وقال له كما في مسلم وغيره ابدا بنفسك فتصدق عليها وعند النسائي من طريق الاعمش عن سلمة بن كهيل ان رجلا من

فاعطاه

فاعطاه وقال اقض دينك وقد اتفقتا روايات كلها على ان بيعه كان في حياة الذي دبره الا ما رواه شريك عن سلمة
ابن كهيل ان رجلا من عذرة ترك مدبرا وذكر انهم النبي صلى الله عليه وسلم فباعه في دينه بثمانية دراهم اخرجه
الدارقطني ونقل عن شيخه ابي بكر النيسابوري ان شريكا اخطأ فيه والصحيح ما رواه الاعمش وغيره عن سلمة وفيه
ورد ثمنه اليه وللنسائي من وجه اخر عن اسمعيل بن ابي خالد ودفع ثمنه الى مولاه وقد كان شريك تغير حفظه لما ولي
القضاء والمدبر تعليق عتق بصفة وفي قول وصية للعبد بعتقه فلو باعه السيد بملكه لم يعد رجوعا ولو رجع
عنه بقول كما بطلانه او فسخه او رجعت فيه صح ان قلنا وصية والا فلا نصح وهل المدبر عقد جائز او لازم فمن
قال لازم منع التصرف فيه الا بعتق فلا يصح بيعه ومن قال جائز اجاز بيعه وبالاول قال مالك والكوفيون وبالثاني
قال الشافعي واهل الحديث لحديث الباب قالوا لان من اوصى بعتق شخص جاز بيعه لانتقال قيمته بموته
معنى الوصية واجاب الاول بانها واقعة عين لا عموم لها فيحمل على بعض الصور وهو اختصاص الجواز بما اذا كان على
دين وهو مشهور قول احمد وهذا الحديث قد سبق في بيع المزايدة وفي اسناده ثلاثة من التابعين اسمعيل وسلمة
وعطا واخرجه ابو داود في العتق والنسائي فيه وفي البيوع والقضاء وابن ماجة في الاحكام وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا سفين بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار وفي مسند احمد حدثنا عمرو بن دينار انه
سمع طاوس بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول باعه رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد ابن ابي شيبة في مسنده
يعني المدبر رواه قال حدثني بالافراد زهير بن حرب بضم الزاي مصغرا وحرب بفتح الحاء المهملة وبعد الراء الساكنة
موحدة قال حدثنا يعقوب قال حدثنا ابي هو ابن سعد بن ابراهيم الزهري عن صالح هو ابن كيسان انه قال حدث ابن شهاب محمد بن مسلم وحدث فعل ماض بدون حبر معطوف وان فاعل
وفي نسخة الصدوة على المسند ومن حدث ان شهاب بتا التاء علما وصحح عليها وضبب وان نصب على المفعولية ليظافر
الى تحريفها وفي الخامس حدثنا بنون الجمع ان عبيد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة اخبره
ان زيد بن خالد الجهني وابا هريرة رضي الله عنهما اخبراه انهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل
بهمزة مكسورة مبنيا للمفعول فيهما عن الامة تزني ولم تحصن بضم اوله وفتح الحاء المهملة وبعد الصاد المكسورة مبنيا للمفعول
وبجوز كسر الصاد على اشباه الاحصان الى ايها قال عليه السلام اجلدوها اي نصف ما على المحصنات من العذاب والرجم لا يتنصف فدل على ان المراد بالاحصان
فان زنين فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها بعد الجلد اذا زنت بعد الثالثة او قال بعد الرابعة شك الراوي وهذا الحديث قد
مضى في البيع العبد الزاني واستشكل ادخاله في بيع المدبر واجاب الحافظ ابن حجر بان وجه دخوله هنا عموم الامر ببيع الامة اذا
زنت فيشمل ما اذا كانت مدبرة او غير مدبرة فيوخذ منه جواز بيع المدبر في الجملة وتعقبه العيني بانه اخذ بعض كلا مبهم
هذا مع الكون ثمانيا وزاد عليه من عنده وهو كله ليس بموجه لان الامة المذكورة في الحديث انما امر عليه السلام ببيعها
لاجل تكرار زناها والامة المدبرة يجوز جماعها عند هم سواء تكرر زناها منها او لم يتكرر راجع لو تزن قال وقوله ولو خدمته
جواز بيع المدبرة في الجملة كما مر وفيه ان الاخذ الذي ذكره لا يكون الا بدلالة من الخطاب من اقتضاء او لالة او اشارة
على رأي اهل الاصول فان الذي يدل لا يخلو اما ان يكون بيان النص او باشارته او بدلالته فاي ذلك اراد فهذا الثاني
انتهى وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال اخبرني بالافراد الليث بن سعد الامام عن سعيد عن ابيه ابي سعيد
كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت امة احدكم فتبين زناها
بالبينة او الحمل او الاقرار فليجلدها اي سيدها الحد نصف حد الحرة وقوله فليجلدها بسكون اللام الاولى وكسر
الثانية ولا يثرب عليها بالمثلثة المفتوحة وبعد الراء المشددة المكسورة موحدة ساكنة اي لا يعنفها
بالزنا بعد الجلد والمعنى لا يقتصر على الترتيب بل يقام الحد ثم ان زنت الثانية فليجلدها الحد ولا يثرب
هذا عليها وهي ثابتة في الاولى اتفاقا ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بضفير من شعر
وفي باب بيع الزاني ولو بضفير وهذا مبالغة في التحريض على بيعها وليس من باب اضاعة المال هذا

باب

بالتنوين هل يسافر بالجارية التي اشتراها فيه ان يستبرئها ولو
لم يمس البصري فيما وصله ابو شيبة باشا ان يقبلها اي للتجارة او يباشرها يعني فيما دون الفرج وفي بعض الاصول
ويباشرها بحذف الالف وقال ابن عمر رضي الله عنهما اذا وهبت الوليدة بضم الواو وكسرها والوليدة بفتح الواو
وبعد اللام الاولى المكسورة شناة تحتية ساكنة فدال مهملة الجارية التي توطأ مبنيا للمفعول ايضا او عتقت بفتح
العين فلا يستبرئ بضم التحتية مبنيا للمفعول مجزوم بلا الناهية ورحمها تاء فوقية نائب عن الفاعل حيضة وهذا وصله
ابن ابي شيبة من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر وامامه قوله ولا يستبرئ العذراء بضم التحتية الفوقية وفتح الراء مبنيا
للمفعول ايضا ولا نافية والعذراء بفتح العين المهملة وسكون الجيم ودود الكبرى وصله عبد الرزاق عن معمر قتادة ايوب
عن نافع عنه وكانه كان يرى ان البكارة شاهد على عدم الوطء او عدم الوطي وفيه نظر وعلى تقدير فهي لا تستبرأ
شابة تعتد ولهذا تستبرأ التي ايست من المحيض وفي بعض الاصول فلا تستبرئ مبنيا للفاعل وكذا قوله ولا
يستبرئ العذارا بكثرة ممن يستبرئ على ان لا ناهية فمن مجزوم وكسر لالتقاء الساكنين وقال عطاء هو ابن
ابي رباح لا بأس ان يصيب الرجل من جاريته الحامل من غيره دون الفرج وقال الله تعالى في كتابه المحرمات الا

فسين ساكنة ثم همزة مفتوحة
وتحتية ومثناة فوقية ساكنة
بين مضمومتين

الحاد اذا حضروا وما ملكت ايمانهم من السراري وجه الاستدلال لهذه الاية ولما قبلها على جواز الاشتراك بجميع وجوهه
فخرج الوطئ بدليل فبقي الباقي على الاصل وبه قال حدثنا عبدان العتكي زاد ابو ذر ابن مهران ابو صالح المراوزي نزيل مصر
قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري بتشديد الياء نسبة الى القارة عن عمرو وابي عمرو بفتح العين وسكون
الميم فيهما مولى المطلب المدني ابو عثمان واسم ابيه ميسرة عن انس رضي الله عنه انه قال لقد سرقت بنبي صلى الله عليه
وسلم جبة مدينة كبيرة ذات حصون ومزارع على ثمانية برد من المدينة قال ابن سحق خرج النبي صلى الله عليه وسلم في بقية
المحرم سنة سبع فاقام بخيبر ضع عشرة ليلة قال فتح الله عليه لنبيه حصن وهو الموصوف بالقاف المفتوحة والصاد
المهملة وقوله نصر الدال وكسر الكاف مبنيا للمفعول قال سفية بن حيي بن اخطب بالحاء المهملة وكان رئيسا لها من هذا
الحصن وقد قتل وجها كانانة بن الربيع بن ابي الحقيق وكانت عروسا يستوي فيه المذكر والمؤنث فاصطفاها اخذها
رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيا من نصيبه من الخمس او من صلب المغنم او اوطأية او غير ذلك قال الصفية
تحيى عليه السلام حين ارادها فاسلمت ولدت له بفتح الراء وسكون الواو ومهملة اي وضعت قرب من المدينة وقال في
المصابيح كذا لبعضهم جبلها جبل اي طهرت من حيضتها وقد روى البيهقي باسناد لين ان الله صلى الله عليه وسلم استبرأ صفية
بحيضة بسبي اوطاس اي ادخل عليها عليه السلام حتى طهرت ثم بنى عليه السلام بخيبر ثم بنى عليه السلام بالحاء المهملة
مهملتين من سر يسمن واقط قرظ صغير بكسر القاف والظاء المعجمة على المشهور ثم قال رسول الله صلى الله عل
وسلم لانس ان بدا لك من جواري بكسر الجيم اي اعلم من جولك من الثلاثي لانها النكاح قال انس فكانت تلك الكلمات التي من
التمر والسمن والاقط احب الى من الدنيا وما فيها عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية بنصب وليمة ورفعها
اطعام اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها بضم الحاء المهملة وتشديد الواو المكسورة وراء بعباءة بعين
مهملة مفتوحة وتمر بعد الالف كسا صغيرا ثم يدير العباءة على سنامه ثم يجتحثها بذلك لكونها صارت من امهات
المومنين او بنى لها من قدائها بالعباءة تركيا وطيا ويسمى ذلك المركب حوية ثم يجلس عليه السلام عند بعيره فيضع
ركبته الشريفة فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب وقد ولدت صفية مائة نبي وماية ملك ثم صيرها الله امة لسيد
ارسل صلوات الله وسلامه عليه وكانت من سبط هارون قاله الحافظ ابن حجر المؤلف ايضا
في المغازي عن عبدان العتكي وعن غيره في الجهاد والاطعمة والدعوات واخرجه ابو داود في الخراج

باب تحريم بيع الميتة بفتح الميم ما زالت عنه الحياة لا بذكاة شرعية و تحريم
بيع الاصنام جمع صنم قال الجوهري هو الوثن وفرق بينهما في النهاية فقال الوثن كل ما له جثة متخذة من جواهر الارض
او من الخشب او الحجارة كصورة الادمي تعمل وتنصب ليعبد والصنم الصورة بلا جثة وقد يطلق الوثن على غير الصورة
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب المصري نزيل رحاء
واسم ابيه سويد عن عطاء بن ابي رباح بفتح الراء والموحدة واسمه اسلم القرشي مولاهم المكي كما مر في بدء الوحي
في رواية المكية اللاحقة لهذه الرواية المتصلة ان يزيد بن ابي حبيب لم يسمعه من عطاء وانما كتب به اليه عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة سنة ثمان من الهجرة والواو
في هو للحال ومقول قوله ان الله ورسوله حرم بيع الخمر بافراد الفعل وكذا هو في مسلم وكان الاصل حرما ولكنه افرد
للعطف بأحد هما لان الاثنين في التحريم بمنزلة واحد ولابي داود ان الله حرم فلم يبين فيه ذكر الرسول عليه السلام وحرم بيع الميتة والخنزير
بجامعة النجاسة فيتعدى الى كل نجاسة وحرم بيع الاصنام لعدم المنفعة المباحة فيها بتعدي الى معدوم الانتفاع
شرعا فيبيها حرام ما دامت على صورتها فلو كسرت وامكن الانتفاع برضاضها جاز بيعها عند الشافعية وبعض الحنفية
نعم لبيع الاصنام والصور المتخذة من جوهر نفيس وجه عند الشافعية بالصحة والمذهب المنع المطلق وبه اجاب
عامة الاصحاب فقيل لو سيم القابل وفي رواية عبد الحميد الاتية ان الله تعالى اذا حرم شيئا حرم ثمنه فقال رجل يا رسول الله ارايت شحوم
الميتة فانها يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم شحومها جملوه اي اذابوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه وهذا الحديث قد سبق قريبا واخرجه ايضا في المغازي
والبيوع والترمذي وابن ماجة قال ابو عاصم الضحاك بن مخلد احد شيوخ البخاري هنا ومسلم الامام احمد حدثنا عبد الحميد
ابن جعفر عن عبد الله بن ابي الحكم الانصاري قال حدثنا يزيد هو ابن ابي حبيب قال كتب الي عطاء هو ابن ابي رباح
واختلف في الاحتجاج بالكتابة فاجيز بالشيخين وقال ابن الصلاح انه الصحيح المشهور وقال ابو بكر بن السمعاني الظاهر
انه من الاجازة ومن قال بالمنع علل بان المخطوط ينسبه قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ثمن الكلب وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
ابن انس الاصبحي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي مسعود عقبة بن عمرو
الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب المعلم وغيره مما يجوز اقتناؤه
اولا وهذا مذهب الشافعي واحمد وغيرهما وعلة المنع عند الشافعي نجاسته مطلقا وعند غيره ممن لا يرى نجاسته النهي
عن اتخاذه والامر بقتله وما لا عين له لا قيمة له اذا قتل فلو قتل كلب صيد او ماشية لا يلزمه قيمته وقال ابن حنيفة
وصاحباه ومحمول من المالكية الكلاب التي ينتفع بها يجوز بيعها وانما لانه حيوان منتفع به حراسة واصطيادا
والحديث جابر عند النسائي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب الا كلب صيد لكن الحديث ضعيف
كغيره نحو حديث الا كلبا ضاريا وحديث ان عثمان غرم انسانا ثمن كلب قتله عشرين بعيرا بانفاق اهل الحديث
كما بينه النووي في شرح المهذب وقال المالكية لا يجوز بيع الكلب النهي عن اتخاذه باتفاق لو رود النهي عن بيعه وعن
اتخاذه واما المأذون في اتخاذه كالكلب الصيد ونحوه فلا يجوز بيعه على المشهور لورود النهي عن بيعه وشمل بعمومه
جواز بيعه ولم يقولوا بهذا التشهير عند الشيخ خليل فلم يذكره وقال القرطبي مشهور مذهب مالك جواز اتخاذ الكلب
وكراهية بيعه ولا يفسخ ان وقع وكانه لما لم يكن عنده نجسا اذن في اتخاذه لمنافعه المباحة كان حكمه حكم جميع
المبيعات فلم الشرع نهى عن بيعه نظرا لانه ليس من مكارم الاخلاق ونهى عليه السلام عن مهر البغي بفتح
الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية فعيل بمعنى فاعلة لانه يستوي فيه المذكر والمؤنث من الزنا وسماه
مهرا لكونه على صورته وهو حرام بالاجماع وعن حلوان الكاهن بضم الحاء المهملة وسكون اللام منصوبا وحلوانا
طعمة الحلو والمراد هنا ما يأخذ الذي يدعي مطالعة على الغيب ويخبر الناس عن الكوائن وكان في العرب كهنة يدعون
انهم يعرفون كثيرا من امور الناس زعم انه كان له رئي من الجن وتابعة تلقي اليه الاخبار ومنهم من كان يسمى عرافا
وهو الذي يزعم انه يعرف الامور بمقدمات يستدل بها على مواقعها كالذي يسرق فيعرف المظنون به السرقة
وتنهم المرأة فيعرف من صاحبها وسنهم من يسمى المنجم كما هنا فالحديث شامل لهؤلاء كلهم قاله الخطابي فان قلت
سئل هذا وان لم يكن ثمنا عنه نهى عن اكل المال بالباطل ولان الكاهن يقول ما لا ينتفع به ويعطاه على ما لا يحل
قال القرطبي واما التسوية في النهي بين الكلب وبين مهر البغي وحلوان الكاهن فمحمول على الكلب الذي لا يرخص في
اتخاذه وعلى تقدير العموم في كل كلب فالنهي في هذه الثلاثة للقدر المشترك من الكراهة وهو اعم من التحريم
والتنزيه اذ كل واحد منها منهي عنه ثم لو خص خصوص كل واحد منها من دليل اخر فانا عرفنا تحريم مهر البغي وحلوان الكاهن
بدليل الاجماع لان مجرد النهي لا يلزم منه الاشتراك في العطف الاشتراك في جميع الوجوه اذ قد يعطف الامر
على النهي والايجاب على النفي انتهى وهذا بنا على ما قاله من ان المشهور جواز اتخاذه مطلقا اما على ما شهره الشيخ
خليل فلا وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاجارة والطلاق والطب وسلم في البيوع وكذا ابو داود واخرجه
الترمذي فيه وفي النكاح والنسائي فيه وفي الصيد وابن ماجة في التجارات وبه قال حدثنا حجاج
ابن منهال بكسر الميم السلمي الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عون بن
ابي جحيفة بجيم مصغرة ومهملة وبعد الحاء المهملة المفتوحة تحتية ساكنة ففاء وعون بفتح العين وسكون الواو
السوائي قال رأيت ابي ابا جحيفة وهب بن عبد الله اشترى حجاما زاد هنا في رواية ابوي ذر والوقت
عن الكشميهني فامر بحجامه فكسرت بضم الميم جمع محجم بكسرها الالة التي تحجم بها الحجام ضمانه عن ذلك
اي ثمانه ابي عن كسب الحجام قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم اي عن اجرة الحجامة
واطلق عليه الثمن تجوزا وعن ثمن الكلب مطلقا لنجاستهما او عن عوض كلب الصيد والماشية وعن كسب
الامة اذا كان من وجه لا عما كان لا كسب له كالخياطة من الكسب المباح وفي حديث رافع عند ابي داود
نهونا عنه عن كسب الامة الا ما عملت بيدها وقال هكذا باصبعه نحو الغزل والنفش وهو بالفاء اي
بنفش الصوف وقيل المراد جمعه كنسجها قال في الفتح وهو من باب شدا لرابع لانها الاصل ثم قال وفي الحديث
بالكسب بكذا بفتح الحاء المهملة اي انه لا يجعل عليها خراج معلوم يؤديه كل يوم ولعن عليه السلام الواشمة
التي تغرز الجلد بالابرة حتى يسيل الدم ثم تحشى بالكحل والمستوشمة وفي باب موكل الربا والموسومة اي المنقول لها ذلك
لان ذلك من عمل الجاهلية وفيه تغيير لخلق الله تعالى و لعن عليه السلام ايضا اكل الربا وموكله لانه يعين على اكل
الحرام فهو شريك في الاثم كما انه شريك في الفعل ولعن المصور للحيوان وهذا الحديث قد سبق في باب موكل
الربا بسم الله الرحمن الرحيم كتاب البيوع

البيع لغة المبادلة مال بمال وشرعا مبادلة مال بمال بالتراضي وكذا ما في معناه مما افاد الملك على التابيد
ويدخل في البيع ما جرت العادة بالمسامحة به مما لا يسمى في العرف بيعا كالعطية بشرط الثواب فانه يسمى هبة
اعتبارا للقبض بشرط الصحة السلم لازم كما سيجيء بان ذلك رسم لا يعترض فيه ما ذكر واجمع المسلمون على
جواز السلم انتهى وفي الملوح وكرهت طائفة السلم وروي عن ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود انه كان يكرهه والاصل
في جوازه قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه وقال ابن عباس اشهد ان السلف المضمون

الى اجل مسمى احله الله فى كتابه ثم تلى الآية وفيه ما يدل على ذلك وهو قوله تعالى الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها
بينكم فليس عليكم جناح الا تكتبوها وهذا فى البيع الناجز فدل على انها قبله فى الموصوف غير الناجز واختلفت
فى بعض شروطه مع الاتفاق على انه يشترط له ما يشترط للبيع وعلى تسليم راس المال فى المجلس خلافا لمن شذ
وهذا فيه نظر فان مذهب المالكية يجوز تاخيره كله او بعضه الى ثلاثة ايام على المشهور لخفة الامر فى ذلك
للخلاف بالدين وعلى القول باشتراط راس المال فى المجلس لو تفرقا بعد قبض آلة بعض صح فيه بقسطه ويشترط و
ايضا فى السلم كون المسلم فيه دينا لانه الذى وضع له لفظ السلم فان قال اسلمت اليك الف قفيز هذه العام مثلا
او اسلمت اليك هذا العبد فى هذا الثوب فليس بسلم لانتفاء شرطه ولا بيعا لاختلال لفظه لان لفظ
السلم يقتضى الدينية ويشترط ايضا القدرة على التسليم للمسلم اليه وقت الوجوب فان اسلم فيما يعم وقت
وجوده كالرطب فى الشتاء فيغير وجوده لفلته كالاول لم يصح وكذا اشترط بيان محل تسليم المسلم فيه المؤل
واما اشتراط بيانه فيما يحمله مؤنة وان يقدر بالكيل او الوزن او الذرع او العد فكما سياتى بيانه ان شاء الله تعالى
وان يضبطه بما يضبط به لا على وجه يعز وجوده فلا يكفى فى المختلطات المقصودة الاركان التى لا تنضبط قدرا
وصفة كالمعجونة والحلوى والمعجونات لان سنة شروط للسلم زائدة على البيع

باب السلم فى كيل معلوم اى فيما يكال وقد وقعت السملة
متوسطة بين كتاب وباب وقدمها على الكتاب فى رواية المستملى واخرها النسفى عن الباب وحذف كتاب
السلم كذا قاله الحافظ ابن حجر وبه قال حدثنا بالجمع ولابوذر بالافراد عمرو بن زرارة بفتح العين وزاى
مضم لزاى وتخفيف الراء بينهما الف ابن محمد بن واقد قال اخبرنا اسمعيل بن علية بضم العين وفتح اللام وتشديد
التحتية اسم امه واسم ابيه ابراهيم بن سهم الاسدى قال اخبرنا ابن ابى نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد
التحتية الساكنة حاء اسمه عبد الله واسم ابيه يسار عن عبد الله بن كثير بالمثلثة احد القراء السبعة
المشهور فيما جزم به المزى والقابسى وعبد الغنى او هو ابن كثير بن المطلب بن ابى وداعة السهمى فيما جزم به
ابن ظاهر والكلاباذى والد مينا طى وكلاهما ثقة عن ابى المنهال عبد الرحمن بن مطعم الكوفى وليس هو
بابى المنهال سيار البصرى عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة والناس
اى والحال ان الناس يسلفون بضم اوله من اسلف فى الثمر بالمثلثة وفتح الميم العاجز والعامن بالنصب على
الظرفية او حال عامين او ثلاثة شك اسمعيل اى ابن علية ولم الشك سفيان فقال وهو سفيان فى الثمر
السنتين او الثلاثة فقال صلى الله عليه وسلم من سلف بتشديد اللام فى شر بالمثناة وسكون المهملة
وفى رواية ان عيدنه من اسلف فى شئ وهو اعم واشمل وقال لبرماوى وكالعينى كالكرمانى وفى بعضها اى لنسخ البخارى
او رواياته شر بالمثلثة والظاهر انهم تبعوا فى ذلك قول النووى فى شرح مسلم وفى بعضها بالمثلثة وهو
اعم لكن الكلام فى رواية البخارى هل فيها بالمثلثة والله اعلم ولغيره اى فى غير ما ذكر كل فليسلف فى كيل معلوم
ووزن معلوم قال فى الفتح فى النظر قوله عليه الصلاة والسلام فى جواب هذا فليسلفه فى كيل معلوم ووزن
معلوم مع ان المعيار الشرعى فى التمر بالمثناة الكيل لا الوزن انتهى وهذا قد اجابوا عنه بان الواو بمعنى او
والمراد اعتبار الكيل فيما يكال والوزن فيما يوزن وقال النووى فى شرح مسلم معناه ان اسلم كيلا او وزنا
فليكن معلوما وفيه دليل لجواز السلم فى المكيل وزنا وهو جائز بلا خلاف وفى جواز السلم فى الموزون كيلا وجهان
لاصحابنا اصحهما جوازه كعكسه انتهى وهذا خلاف الروايات لان المقصود هنا معرفة القدر وهنا لك
المالية لعادة النهى صلى الله عليه وسلم وحمل الامام اطلاق الاصحاب بجواز كل الموزون عليها يعد الكيل
فى مثله ضابطا حتى الواسع فى قصاة المسك والعنبر ونحوهما كيلا لم يصح لان القدر اليسير منه مالية كثيرة
والكيل لا يعد ضابطا فيه وهذا الحديث اخرجه ايضا فى السلم والبيوع وكذا ابو داود والترمذى
واخرجه النسائى فيه وفى الشروط وابن ماجة فى التجارات وبه قال حدثنا وفى رواية بالافراد محمد
بن بشار بندار العبدى قال اخبرنا محمد بن جعفر غندر قال اخبرنا شعبة عن ابى اسحاق عمرو بن عبد الله
السبيعى عن عبد الله بن شداد بن الهاد بتشديد الدال المهملة الليثى عن ابى بردة عامر بن ابى موسى الاشعرى
عن ابيه عبد الله بن قيس رضى الله عنه قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فوجدهم يسلفون
فى التمر السنة والسنتين فقال من اسلف فى شئ ففى كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم رواه مسلم
وابن ماجة وابن خزيمة والحاكم ففى كيل معلوم فيما يكال ووزن معلوم فيما يوزن وكذا عدا فيما يعد
كالحيوان وذرعا فيما يذرع كالثوب وصح الكيل وزنا وعكسه كما مر ولو اسلم فى مائة صاع حنطة على ان وزنها كذا لم يصح
لان ذلك يعز وجوده ويشترط الوزن فى البطيخ والباذنجان والقثاء والشمام والرمان فلا يكفى فيها الكيل لانها تتفاوت فى
الكيال ولا العد لكثرة التفاوت فيها والجمع فيها بين العد والوزن مفسد لما قدر وصح السلم فى الجوز واللوز الى
نوع يقل فيه اختلاطه بغلظ قشوره ورقتها بخلاف ما يكثر اختلافه بذلك فلا يصح ويجتمع فى اللبن بين العد والوزن بان
يكون مائة لبنه وزن كل لبنة واحدة رطل الى اجل معلوم قال النووى وليس ذكر الاجل فى الحديث لاشتراط الاجل بل معناه
ان كان اجل فليكن معلوما وبقية مباحث الحديث تاتى ان شاء الله تعالى فى باب السلم الى اجل معلوم وبه قال
هو ابن عبد الله المدينى قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا ابن ابى نجيح عبد الله بالافراد ابن كثير وقال
عن عبد الله بن كثير عن ابى المنهال عن ابن عباس كما مر فليسلف فى كيل معلوم فيما يكال الى اجل معلوم ان كان موجلا كما مر وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفين بن عيينة عن ابن ابى نجيح عبد الله بن كثير
ابن المطلب المقرى كما مر قريبا عن ابى المنهال عبد الرحمن بن مطعم انه قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول قدم
النبى صلى الله عليه وسلم المدينة كما فى السابقة الحديث وقال فى كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم اثبت
الوزن فى هذه واسقطه من سابقتها وقال فى الثلاثة الى اجل معلوم وصرح فى الطريق الاولى بالاخبار بين
ابن عيينة وابن ابى نجيح وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن ابن ابى نجيح بضم النون وفتح الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء اسمه عبد الله بالافراد قال المؤلف بالاسناد السابق
يحيى هو ابن موسى السختيانى الكلى المعروف بخت اللد مشايخ المؤلف قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن سفين
ابن الحجاج عن محمد بن ابى المجالد فسماه هنا محمدا وابهمه فى الاولى كما مر وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضى النمرى قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنى بالافراد محمد او عبد الله بن ابى المجالد بالشك وخبرهما ابو داود بان اسمه
عبد الله واورده المؤلف فى الباب التالى من رواية عبد الواحد بن زياد وجماعة عن ابى اسحاق الشيبانى فقالوا
عن محمد بن ابى المجالد ولم يشك فى اسمه وكذا ذكره المؤلف فى تاريخه فى المحمدين قال اى ابن ابى المجالد اختلف عبد الله
ابن شداد بن الهاد كصاحب الهادى بالياء وابو بردة بضم الموحدة وسكون المهملة الاشعرى قاضى الكوفة فى السلف
اى فى السلم اى هل نجوز السلم الى اجل ليس عند المسلم فيه فى تلك الحالة اعم لا يشعر فى الضمير اما باعتبار ان اقل الجمع اثنان او باعتبار ما وقع معهما وفى رواية عنه فسالته عن ذلك فقال انا كنا نسلف
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمنه وايام حياته وفى عهد ابى بكر وعمر الخليفتان من بعده صلى
الله عليه وسلم ورضى عنهما فى الحنطة والشعير والتمر بالمثناة وسكون الميم وذكر انفة اشياء من
الكيلات ويقاس عليها ما يماثلها تحت الكيل وسالت ابن ابزى بفتح الهمزة والزاى بينهما موحدة ساكنة نعيم
عبد الرحمن احد صغار الصحابة فقال مثل ذلك الذى قاله عبد الله ابا وفى رواية هذا الحديث اخرجه ابو داود فى البيوع
وكذا النسائى وابن ماجة فى التجارات

باب السلم الى من ليس عنده
مما اسلف فيه اصله وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال
الشيبانى بفتح الشين المعجمة ابو اسحاق سليمان قال حدثنا محمد بن ابى المجالد ولابى ذر مجالد بتشديد
شداد هو ابن الهاد وابو بردة عامر بن ابى موسى الاشعرى انى عبد الله بن ابى اوفى رضى الله عنهما فقال اسلف بضم
همزة مفتوحة ولام ساكنة هل كان اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم فى زمنه
وايام حياته يسلفون بضم اليا وسكون السين من الاسلاف فى الحنطة فسالته عن ذلك قال ولابى ذر
والوقت فقال كنا نسلف نبيط اهل الشام بفتح النون وكسر الموحدة وسكون المثناة التحتية وآخر طاء مهملة
اهل زراعة وقيل قوم ينزلون البطائح وسموا بذلك لاستنباطهم اى استخراج المياه من الينابيع لكثرة مائها
الفلاحة وقيل نصارى الشام الذين عمروها فى الحنطة والشعير والتمر بالمثناة كما مر والزبيب مما يوزن وهذا يدل
قوله فى السابقة الزبيب ويقاس عليه الشيرج والسمن وغيرهما فى كيل معلوم اى ووزن معلوم فيما يكال
او يوزن ويلحق بهما الذرع والعدد الجامع بينهما وهو عدم الجهالة المانعة للمقدار واجمعوا على انه لا بد من معرفة
صفة الشئ المسلم فيه صفة تميزه عن غيره وانما لم يذكر فى الحديث لانهم كانوا يعلمون بعد وانما نفرض لذكر ما كانوا يجهلونه
الى اجل معلوم قال ابن ابى المجالد قلت لابن ابى اوفى هل كان السلم الى من كان اصله عنده اى المسلم فيه قال ما
كنا نسالهم عن ذلك ثم بعثنا فى ذلك عبد الرحمن بن ابزى فسالته عن ذلك فقال كان اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم
يسلفون على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ولم نسالهم الم حرث ام لا حرث لهم وبه قال حدثنا يحيى بن شاهين ابو اسطى قال حدثنا خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطى
عن الشيبانى سليمان عن محمد بن ابى المجالد بهذا الحديث وقال فيه فنسلفهم فى الحنطة والشعير وقال
عبد الله بن ابى لبيد العدنى نزيل مكة عن سفيان الثورى مما هو موصولا فى جامع سفيان قال حدثنا الشيبانى فى
عبد سليمان وقال والزبيب اخره مثناة فوقية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن الشيبانى سليمان وقال فى الحنطة والشعير والزبيب بالموحدة بينهما تحتية ساكنة بدل الزبيب فى السابقة

وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا عمرو بفتح العين ابن مرة بضم الميم ابن عبد الله الهمداني الاعمى الكوفي قال سمعت ابا البختري بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة وفتح المثناة الفوقية وبالراء واسمه سعيد بن فيروز الكوفي الطائي قال سمعت سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن السلم في النخل قال ولابي ذر قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما وسلم عن بيع ثمر النخل حتى يؤكل منه ان يظهر صلاحه وحتى يوزن قال الرجل أي ابو البختري قال له الكرماني وقال ابن حجر لم اجد على اسمه راوي يوزن اذ لا يكون وزن الثمر على النخل قال قال رجل لو سلم الى جانب ابن عباس الملاء حتى عشر بفتح العين المعجمة وكسر الشين المعجمة بعدها راء اي حفظ ولابي ذر عن الكشميهني عشر بتقديم الراء على الزاي اي على آرائي تشوش وكلمة اي الاكل والوزن والحرص كنايات عن ظهور الصلاح ومفهومه جواز السلم اذا بدا صلاح الثمرة وليس كذلك لان العقد لو تبع عاهة يوضع في الذمة بل على شرف ذلك خاتمة فليس سبيل سلاح الذمة مطلقا فذكر الغاية بيان للواقع لانهم كانوا يسلفون قبل ظهور ثمرة بما يكمل والمقصود التي خرجت الاغلب لا معهود لها قاله الكرماني وقول ابن طال فيما نقله الزركشي والعيني والكرماني هذا الحديث ليس من هذا الباب وانما هو من الباب الذي بعده كلام وقع فلطة الناسخ تعقبه ابن المنير بان التحقيق انه من هذا الباب قال وقال من يقول ذلك ووجه مطابقته ان ابن عباس انما سئل عن السلم الى من له نخل فذلك النخل عدة لذلك المسلم اليه فيبيع الثمار قبل بدو صلاحها واذا كان السلم في النخل المعين لا يجوز حتى يوجد فما في تلك النخلة فالسلم في غيرها من باب اولى لانه يلزم من وجود ما في تلك النخلة ان يكون المسلم اليه قابلة متعلقة بالسلم فتتعين جواز السلم الى من ليس عنده اصل والالزم سد باب السلم لعله احرز لانه يؤمن فيه غالبا اعتمادها على هذا النخل بعينه فيلتحق ببيع الثمار قبل بدو صلاحها وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا ومسلم في البيوع وقال محاذ هو ابن معاذ التيمي قاضي البصرة حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو وهو ابن مرة السابق قال ابو البختري سعيد بن فيروز سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق وهذا وصله الاسماعيلي عن يحيى بن محمد عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه به

باب السلم الى اجل معلوم وبه قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو هو ابن مرة السابق في الباب قبله عن ابي البختري بفتح الموحدة وبكون المثناة الفوقية بينهما معجمة ساكنة سعيد انه قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في ثمر النخل فقال نهى بضم النون مبنيا للمفعول في الروايات كافة بالاتفاق عن بيع الورق بفتح عن بيع ثمر حتى يصلح اي يظهر فيه الصلاح فاظهر صحة السلم فيه وهو قول المالكية وبنى عليه بعضهم ان بدو الصلاح شرط في صحة السلم لا في لزومه وقال الدارقطني الصواب وقفه على ابن عمر وقال ابن عبد البر رفعه ثقات وقفه جماعة وقال ابن حجر لا علة للرفع ولا للوقف والحكم للرافع وقال ابن دقيق العيد الوقف لا يقدح في الرفع لان الراوي قد يرفع تارة ويقف اخرى لاختلاف الاحوال عليه وقد اتفق الشيخان على رفعه وهو يقتضي الاحتجاج به وقال ابن التين اجمعوا على ان السلم في الثمار لا يجوز حتى يبدو صلاحها واذا كان السلم في النخل المعين لا يجوز حتى يوجد فما في تلك النخلة فالسلم في غيرها من باب اولى وسألت ابن عباس رضي الله عنهما عن السلم في ثمر النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع ثمر النخل حتى يؤكل منه صاحبه او يوكل بضم اوله مبنيا للمفعول وحتى يوزن مبنيا للمفعول ايضا قال ابو البختري قلت وما يوزن قال رجل لرجل عنده اي عند ابن عباس حتى يحرز بضم الحاء المهملة وتشديد الراء الاولى مبنيا للمفعول ايضا اي يخرص حتى يحرز بتشديد الراء اي يحفظ وفي اخرى حتى يخرز براء بدل الحاء المهملة وتشديد الراء اي بالخرز ليعلم كمية حتى القفزان قيل ان يبسط المال بيده في المتر فيحدس بحسه السلم فيه وهو قول المالكية خلافا للجمهور وقد نقل ابن المنذر اتفاق الاكثر على منع السلم في نخل معين من بستان معين بعد بدو الصلاح لانه غرر وحملوا الحديث على السلم الحال والشهد لمذهب الجمهور حديث عبد الله بن سلام في قصة اسلاف يهودي سبعين بفتح السين وسكون الباء الموحدة بعدها عين مهملتين بعد نون المروي عند ابن حبان والحاكم والبيهقي انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هل لك ان تبيعني تمرا معلوما الى اجل معلوم من حائط بني فلان قال لا ابيعك من حائط مسمى بل ابيعك او سقا مسمى الى اجل مسمى وقول ابن عمر في الرواية الاولى نهى المبني للمفعول في معنى المرفوع بدليل تصريحه في الثانية بقوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم وحال في الثانية عن بيع الثمر بدل قوله في الاولى حتى يبدو صلاحه وسقط في رواية ابن عباس الثانية قوله في الاولى عن السلم في النخل وقدر بالكل المبني للمفعول في الثانية واحتمل في الاولى ان

باب السلم في السلم وبه قال حدثنا وبالاسناد قال ابو عبد الله محمد هو البخاري نفسه حدثنا علي بفتح العين واللام وبينهما عين مهملة ساكنة ابن عبد الله بالتصغير المديني الجعفي قال قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الواحد ابن ايمن المكي حدثني بالافراد محمد بن المحبوب بالباء الموحدة والمهملة الاولى وسكون الواو وبعدها موحدة ثانية البصري قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن في السلف وفي نسخة الصغاني في السلم بدل السلف وفي اخرى في السلم بدل الرهن في السلف وكذا وقع للاسماعيلي من طريق ابن نمير عن الاعمش ان رجلا قال لابراهيم النخعي ان سعيد بن جبير يقول ان الرهن في السلم هو الربا فقال ابراهيم قد حدثني هذا الحديث فذكر الحديث بالافراد الاسود بن يزيد عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما الى اجل معلوم سقط لابي ذر قوله واراتن اليهودي منه عليه السلام درعا من حديد بدال مهملة ثم ذال معجمة ثم مثناة فوقية ثم نون ثقيلة قال الله تعالى اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه الى ان قال فرهن مقبوضة وهو عام فيدخل فيه السلم ولانه احد نوعي البيع وقال المزني اوى من الحنابلة في شفعته ولا اصح اذ رهن يسلم فيه وعنه اي عن الامام احمد رحمه الله وهو اصح عند اصحابه استدل للقول بالمنع بحديث الباب اذ لو جاز لما رهن درعه وعن ابن عمر رفعه مثل حديث ابن ابزى الآتي قريبا ان السلف لا يامن ان يكون الرهن في يده بعد حلول الاجل فيتصرف فيه بغير اذن المسلم فيه وعن ابن عمر رفعه مثل اسلف في شيء فلا يشترط على صاحبه غيره قضايا اغريه الدارقطني واسناده ضعيف ولو صح فهو محمول على شرط ينافي مقتضى العقد وقال ابن بطال واحتج النخعي بحديث عائشة ان الرهن لما جاز في الثمن جاز في المثمن وهو المسلم فيه اذ لا فرق بينهما

باب السلم الى اجل معلوم وبه اي باسناده المذكور قال اشهد ان العباس رضي الله عنهما فيما وصله الشافعي من طريق بن وحسان عن الاعرج عن ابن عباس وابو سعيد الخدري فيما وصله عبد الرزاق والاسود بن يزيد فيما وصله ابن ابي شيبة والحسن البصري فيما وصله سعيد بن منصور وقال ابن عمر بن الخطاب فيما وصله مالك لا نبا بالنون اي لا نكذب ولا نرتاب السلف في الطعام المؤصوف لسعر معلوم الى اجل معلوم مالك ربك اصله بحن بالنون فحذفت النون للتخفيف ذلك السلم في زرع لربه وصلاحه فاسد عند المالكية كاثر تتروي الباب السابق وبه قال ابو نعيم الفضل بن دكين مما وصله حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عبد الله عن عبد الله بن كثير بالمثلثة المقرئ او ان المطلب بن ابي وداعة عن ابي المنهال بكسر الميم عبد الرحمن عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم اي اهلها يسلفون في الثمار في كيل معلوم ووزن معلوم فيما كال الى اجل معلوم وقد اشار المؤلف بالترجمة الى الرد على من اجاز السلم الحال وهو مذهب الشافعية واستدل له بهذا الحديث المذكور في اوائل السلم وقد اجاب الشافعية عنه كما سبق تقديره عمل قوله الى اجل معلوم على الاجل فقط فانه يقدر عند هم من اسلم الى اجل فليسلم الى اجل معلوم لا محالة واما السلم الى اجل مجهول فانه اذا جاز مع الاجل وفيه الغرر فمع الحال اولى لكونه اعذر من الغرر فيصح السلم عند الشافعية حالا ومؤجلا واطلقوا بان يريد كر المحاولا ولا تاجيل العقد حالا ولو اتلف بالمحاصاد ولو مع الحاجة وغيرها مطلقا لا يصح اذ ليس لها وقت معين وقال الحنفية والمالكية لا بد من اشتراط الاجل لحديث الباب وغيره واختلفوا في حد الاجل فقال المالكية اقله خمسة عشر يوما على المشهور وهو قول ابن القاسم نظرا الى ان ذلك مظنة اختلاف الاسواق غالبا وقال الطحاوي من الحنفية اقله ثلاثة ايام اعتبارا بمدة الخيار وعن بعض الحنفية لو شرط نصف يوم جاز وعن محمد شهر قال صاحب الاختيار وهو الاصح وقال عبد الله بن الوليد العدني حدثنا سفيان بن عيينة مما هو موصول في جامع سفيان قال حدثنا ابن ابي نجيح وقال في كيل معلوم وزاد وفي وزن معلوم وصرح فيه بالتحديث وهو في السلف بالعنعنة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا سفيان الثوري عن سليمان التيمي بفتح الشين المعجمة عن محمد بن ابي مجالد بدون الالف واللام ولا ذر بالباء انه قال ارسلني ابو بردة عامر بن ابي موسى الاشعري وعبد الله بن شداد بالمعجمة وتشديد المهملة الاولى لما اختلفا في السلف الى عبد الرحمن بن ابزى بفتح الهمزة والزاي بينهما موحدة ساكنة وعبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما عن السلف فقالا اي ابن ابزى وابن ابي اوفى كنا نصيب المغانم فيرانا انغذ من الكفار نبطا مع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يأتينا انباط جمع نبط كفرس وفرسان وهم نصارى الشام الذين عمروها او الروم من انباط الشام فنسلفهم في الحنطة والشعير والزبيب ولابوي ذر والوقت بالشناة الفوقية اخره بدل الزبيب بالموحدة الى اجل مسمى قيل لم يذكر الى اجل مسمى في الرواية السابقة في باب السلم الى من ليس عنده اصل قال ابن المجالد قلت لهما اكان لهم اي للانباط زرع ام لا قالا ما كنا نسألهم عن ذلك ومطابقته في قوله الى اجل مسمى كما لا يخفى وقد ذكر الحديث قريبا من ثلاث طرق واختلاف الشيوخ والزيادة في المتن وغيره

باب السلم الى من ليس عنده اصل وبه قال حدثنا وبالاسناد قال ابو عبد الله محمد هو البخاري نفسه حدثنا علي بفتح العين واللام وبينهما عين مهملة ساكنة ابن عبد الله بالتصغير المديني الجعفي قال قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الواحد ابن ايمن المكي حدثني بالافراد محمد بن المحبوب بالباء الموحدة والمهملة الاولى وسكون الواو وبعدها موحدة ثانية البصري قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن في السلف وفي نسخة الصغاني في السلم بدل السلف وفي اخرى في السلم بدل الرهن في السلف وكذا وقع للاسماعيلي من طريق ابن نمير عن الاعمش ان رجلا قال لابراهيم النخعي ان سعيد بن جبير يقول ان الرهن في السلم هو الربا فقال ابراهيم قد حدثني هذا الحديث فذكر الحديث بالافراد الاسود بن يزيد عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما الى اجل معلوم سقط لابي ذر قوله واراتن اليهودي منه عليه السلام درعا من حديد بدال مهملة ثم ذال معجمة ثم مثناة فوقية ثم نون ثقيلة قال الله تعالى اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه الى ان قال فرهن مقبوضة وهو عام فيدخل فيه السلم ولانه احد نوعي البيع وقال المزني اوى من الحنابلة في شفعته ولا اصح اذ رهن يسلم فيه وعنه اي عن الامام احمد رحمه الله وهو اصح عند اصحابه استدل للقول بالمنع بحديث الباب اذ لو جاز لما رهن درعه وعن ابن عمر رفعه مثل اسلف في شيء فلا يشترط على صاحبه غيره قضايا اغريه الدارقطني واسناده ضعيف ولو صح فهو محمول على شرط ينافي مقتضى العقد وقال ابن بطال واحتج النخعي بحديث عائشة ان الرهن لما جاز في الثمن جاز في المثمن وهو المسلم فيه اذ لا فرق بينهما

مع اى علة اخرى وهى كونها زادت فى بيع الثور وحمل الجملة فهى تتبع فى بطنها لكنه اريد بنسبته لتغيير نافع قال الاسماعيلى انه مدرج من كلام نافع اى الى ان علم هذه الدابة وولدها والمراد انه يبيع بثمن الى نتاج النتاج وبطلان البيع المستفاد من النهى لانه تعالى اجل مجهول ففيه علة اخرى جواز السلم الى اجل غير معلوم ولو اشتد الحق معروف بالعادة خلافا لمالك ورواية عن احمد وهذا الحديث ذكر فى كتاب بيع الغرر وحبل الحبلة وجوز السلم فى المتابع كتعليم القرآن

الشفعة كذا للاكثر غير منون ولا واو بعدها للبسملة فى الشفعة كذا الى الشئ بنسبته وقال الحافظ ابن حجر كتاب الشفعة بسم الله الرحمن الرحيم كذا للمستملى وساقط سوى المستملى للبسملة والتى بعدها وثبت للجميع

باب الشفعة فيما لم يقسم اى فى المكان الذى لم يقسم والشفعة بضم المعجمة وسكون الفاء وحكى فتحها وزاد بعضهم لا يجوز غير السكون وهى فى اللغة الضم يقال شفعته اذا ضممته فهى ضم نصيب الى نصيب ومنه شفع الاذان وفى الشرع حق تملك قهرى يثبت للشريك القديم على الحادث فيما ملكا بعوض واتفق على مشروعيتها خلافا لما نقل عن ابى بكر الاصم من انكارها **فاذا وقعت الحدود** بحيث فلا شفعة والمعنى فى الشفعة دفع ضرر مؤونة القسمة واستحداث المرافق فى الحصة الصائرة اليه كمسعد ومنور والموعة وبه قال ابن مسعود قال **حدثنا عبد الواحد** بن زياد قال **حدثنا معمر** بميمين مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد **ابو سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **عن ابى سلمة** بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى فى هذا الاسناد ثلاثة كلهم **عن جابر بن عبد الله** الانصارى رضى الله عنهما وقد اختلف على الزهرى فى هذا الاسناد فقال مالك عنه عن ابى سلمة وابن المسيب معا كذا رواه الشافعى وغيره والمحفوظ رواية من ابى سلمة عن جابر انه **قال قضى رسول الله** ولابوى ذر والوقت قضى النبى **صلى الله عليه وسلم بالشفعة فى كل ما** اى فى كل مشترك مشاع قابل للقسمة **لم يقسم** ما لم يقسم **واذا وقعت الحدود** جمع حد وهو هنا ما يتميز به الاملاك بعد القسمة واصل الحد المنع ففى حد الشئ منع خروج شئ منه ومنع دخول غيره فيه **وصرفت الطرق** بضم الصاد المهملة وكسر الراء المخففة ونشد داى غيبت مصارفها وشوارعها **فلا شفعة** لانه لا مجال لها بعد ان تميزت الحقوق بالقسمة وهذا الحديث اصل فى ثبوت الشفعة وقد اخرجه مسلم من طريق ابى الزبير عن جابر بلفظ قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كل شرك لم يقسم ربعة او حايط ولا يحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به والربعة بضم الراء تابيت الربع وهو المنزل والحايط البستان وقد تضمن عدة احاديث ثبوت الشفعة فى المشاع وصدره يشعر بثبوتها فى المنقولات وسياقه يشعر باختصاصها بالعقار وبه قال المالكية والشافعية والحنابلة بتخصيصها بالعقار لانه اكثر الانواع ضررا والمراد بالعقار الارض وتوابعها الثابتة فيها للدوام كالبناء والغراس الداخلة فى مطلق البيع من الابواب والرفوف والمسامير وحجرى الطاحونة والاشجار فلا تدخل فى منقول غير تابع ويشترط ان يكون العقار قابلا للقسمة واحتربه مما كان لا يقبلها او يقبلها ضررا كالجواهر ونحوها لما ثبتت علة ثبوت الشفعة وهو دفع ضرر مؤونة القسمة واستحداث المرافق فى الحصة الصائرة الى الشفيع وفى الفتح وقد اخذ بعمومها فى كل شئ ملك فى رواية وهو قول عطاء وعن احمد تثبت فى الحيوانات دون غيرها من المنقولات وروى البيهقى من حديث ابن عباس الشفعة فى كل شئ ورجاله ثقات الا انه اعل بالارسال وقد ترجم الطحاوى له شاهدا من حديث جابر بالاسناد الثانى ومشهور مذهب مالك كما سبق تخصيصها بالعقار وقال المرداوى الحنبلى فى تنقيحه ولا شفعة فى ممر مشترك لا ينفذ ولا فيما لا يجب قسمه وما ليس بعقار كشجر وحيوان ونحوهما انتهى وخرج بقوله فى الحديث لكل شريك الجار ولو ملاصقا خلافا للحنفية حيث اثبتوها للجار الملاصق اصالة وفى الجامع والجار المقابل فى السكة الغير النافذة اما المقابل فى السكة النافذة فلا شفعة له اتفاقا واستدل لهم بقوله عليه السلام الجار احق بشفعة جاره ينتظر بها وان كان غائبا اذا كان طريقهما واحدا اخرجه ابو داود والترمذى وذكر عن بعضهم ان قوله فاذا وقعت الحدود الى اخره مدرج من كلام جابر قاله الاولى كلام تام والثانى كلام مستقل ولو كان الثانى مرفوعا لقال وقال اذا وقعت الحدود انتهى ولا حجة فيما فيه لان الاصل ان الكلام كله فى الحديث نهض به حتى يثبت ادراج بدليل والله الموفق وحديث الباب قد سبق فى باب بيع الشريك من شريكه **باب عرض الشفعة** اى عرض الشريك الشفعة **على صاحبها** الذى هى له **قبل** صدور **البيع وقال الحكم** بن عتيبة بضم العين المهملة وفتح الفوقية وفتح الموحدة بينهما مثناة ساكنة مصغرا الكوفى التابعى **اذا اذن** للشفيع **له** اى للشريك الذى يريد البيع **قبل البيع فلا شفعة له** وهذا وصله ابن ابى شيبة **وقال الشعبى** عامر بن شراحيل الكوفى التابعى الكبير فيما وصله ابن ابى شيبة **من بعت شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له** وهذه الشافعية ومالك وابى حنيفة واصحابهم لو اعلم الشريك بالبيع فاذن فيه فباع ثم اراد الشريك ان ياخذ بالشفعة فله ذلك والمشهور قوله فى حديث الباب ولا يحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه الى اخره وجوب الاعلام لكن حمله الشافعى على الندب وكراهة بيعه قبل اعلامه كراهة تنزيه وتصدق على المكروه انه ليس بحلال وكون الحلال بمعنى المباح وهو مستوى الطرفين بل هو راجح الترك قاله النووى وقال فى المطلب والخبر يقتضى تحريم الشراء قبل البيع وقلما اظفر به فى كلام احد من اصحابنا وهذا الحمل عجيد عنه وقد صح وقد قال الشافعى اذا صح الحديث فاضربوا بقولى الحايط انتهى وبه قال **حدثنا** ابو عاصم **الضحاك بن مخرمة** بكسر ميم مخرمة وسكون المعجمة وفتح الراء بعدها ميم مكى بنا نبيل احد وانكر بعضهم لان المكى مذكور وفى نسخة الصيدلانى احد بالتذكير وهو خطأ الحافظ الذهبى كذا لابى ذر **ابو رافع** اسلم القبطى **مولى النبى صلى الله عليه وسلم** وكان العباس وهبه له عليه السلام فلما بشر النبى صلى الله عليه وسلم باسلام العباس اعتقه واذ للفاجاة مضافة للجملة وجوابها **فقال** ابو رافع **يا سعد ابتع** اشتر **منى بيتى الكائنين فى دارك فقال سعد والله ما ابتاعهما** اى ما اشتريهما **فقال المسور والله لتبتاعنهما** بفتح اللام المؤكدة ونون التوكيد الثقيلة ووقع فى رواية ابى ذر لتبتاعنهما **فقال سعد لا** والله **فقال سعد لا** فى رواية ابى ذر **والله لا ازيدك على اربعة الاف منجمة او قال مقطعة** وهما بمعنى اى مؤطة والشك من الراوى وفى رواية سفيان الاتية ان شاء الله تعالى لا ترك الجبل اربعاية مثقال **قال ابو رافع لقد اعطيت بها خمسمائة دينار** بضم همزة اعطيت على صيغة المجهول **ولولا انى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم** يقول **الجار احق بسقبه** بفتح السين المهملة والقاف بعدها موحدة وبجر الباء السين صاد القرب والملاصقة او الشريك **ما اعطيتكها** اى البقعة للجامعة للبيتين **باربعة الاف وانا اعطى بضم الهمزة وفتح الطاء تبنيا للمفعول** ولابى ذر عن الحموى والمستملى **وانما اعطى بها خمسمائة دينار فاعطاها اياه** قال فى عالم السنن وقد رجح بهذا من يرى ان الشفعة للجار اوله غيره على ان المراد ان الجار احق بسقبه اذا كان شريكا فيكون معنى الحديثين على الوفاق دون الاختلاف واشهر الجار قد يقع على الشريك لانه قد يجاور ويشاركه فى العقار المشتركة بينهما كالمراة تسمى جارة لهذا المعنى قال ويحتمل انه اراد احق بالبر والمعونة وما فى معناهما وكذا قال ابن بطال وزاد ان قوله المراد به الشريك بنا على ان ابا رافع كان شريك سعد فى البيتين والتعقبه ان المتبادر ظاهر الحديث ان كلا من البيتين من جملة دار سعد لا شقصا شائعا يقال منه شقص سعد اذا جعل له شقصا والما عدل عن الحقيقة فى تفسير السقب الى المجاز الا ان لفظ احق فى الحديث يقتضى شركة فى نفس الشفعة والذى له حق الشفعة الشريك والجار على مذهبنا لغائلة به ولا ريب ان الشريك احق من غيره فكيف يحمل الجار عليه مع ورود تلك النصوص الصحيحة الصريحة فى الجار على الشريك جمعا بين حديثى جابر المصرح باختصاص الشفعة بالشريك وحديث ابى رافع محتمل فالظاهر اتفاقا لان الذين قالوا بشفعة الجار قد اثبتوا الشركة بينه وبين من له الشفعة فليس بمجاور ومن ثم تعين التاويل وقال ابن عبد البر وقد يكون الجار شريكا على ما بينا وقد حدثنا عبد الله بن الوليد العدنى قال **حدثنا سفيان** بن عيينة **عن ابراهيم** بن ميسرة **سمع ابا رافع** سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبه وتكلم بعضهم فى اسناد هذا الحديث وانتقد واعليه ما ليس بقادح فقال بعضهم عن عمرو بن الشريد عن ابى رافع وقال بعضهم عن ابيه عن ابى رافع واسقطوا بين الرواة فيه وقال بعضهم عن عمرو بن الشريد عن رجل من ثقيف وقال فيه قتادة عن عمرو بن شعيب عن الشريد قال والاحاديث التى جاءت فى ان لا شفعة الا للشريك اشاء هذا الحديث ولم يثبت فى استحقاق الشفعة بالجوار لكنه لو ترجح حمله والا فمذكور للحديث فى الترجمة الاولى وهو دليل لشفعة الجوار واعتذر عن هذا الباب ليدل بذلك الى ان الاقرب جوازا احق من الابعد لكنه لم يرجح فى الترجمة بان عرضه الشفعة واستدل النور بشتى بايراد البخارى حديث الجار احق بسقبه على تقوية شفعة الجار والبطال ما تاوله ابو سليمان الخطابى مشتغلا عليه واجاب شارح المشكاة بان ايراد البخارى لذلك ليس بحجة على الامام الشافعى ولا على الخطابى وقد وافق محيى السنة البغوى الخطابى فى ذلك واذا كان لذلك فلا وجه للتشنيع على الامام فى رايه فى الحديث كما ذكر ابن سليمان الذى لم له الحديث كما لا يخفى انتهى وبه قال **حدثنا حجاج** هو ابن منهال السلمى الامام المطعون وليس هو حجاج بن محمد الاعور وقال ابن الحجاج ح لتحويل السند قال المؤلف **وحدثنى** بالافراد **على** غير منسوب ولابن السكن وكريمة كما قال فى فتح البارى على بن عبد الله ولابن شبوية على بن المدينى ورجح ابو على الجيانى انه على بن سلمة البيقى بفتح اللام والموحدة وبعدها قاف وبه جزم الكلاباذى وابن طاهر وهو الذى فى رواية المستملى قال الحافظ ابن حجر وهذا الشعر يدل على ان البخارى لم يسمعه من شيخه من الرواة عجب ما ظهر له فان كان كذلك فالارجح انه ابن المدينى لان العادة ان الاطلاق انما ينصرف لمن يكثر انتهى وابن المدينى اشهر من البيقى ومن عادة البخارى اذا اطلق الرواية عن على انما يقصد به على بن المدينى انتهى وفى رواية ابى ذر وابن عساكر على بن عبد الله ولابن علامة السقط لاوذر قال **حدثنا شبابة** بفتح الشين المعجمة وتخفيف الموحدتين ابن سوار المدائنى اصله من خراسان رمى بالارجاء قيل وكان داعية تكلم وثقه ابن معين وابن المدينى واحمد وابو زرعة وغيرهم وكى سعيد بن عمرو البرذعى عن ابى زرعة انه رجع عن الارجاء وقد احتج به الجماعة قال **حدثنا** ابو عمران **عبد الملك** بن حبيب الجونى بضم الجيم وسكون الواو وبالنون **قال سمعت طلحة بن عبد الله** بن عثمان بن عبد الله بن معمر التيمى فيما جزم به المزى وقيل هو طلحة بن عبد الله الخزاعى **عن عائشة رضى الله عنها** انها قالت **قلت يا رسول الله ان لى جارين فالى ايهما اهدى** بضم الهمزة **قال** عليه السلام وزاد ابو ذر **الى اقربهما منك بابا** قالت الزركشى وروى اقربهما باسقاط الى وبالجر على حذف الجار وابقاء عمله وجوز الرفع وهو الاكثر وليس فى الحديث ما يدله على ثبوت شفعة الجوار لان عائشة رضى الله عنها انما سالت عمن تبدا به من جيرانها بالهدية فاخبرها بان من قرب اولى من غيره لانه ينظر الى ما يدخل دار جاره وما يخرج منها فاذا راى ذلك احب ان يشاركه

فيه وانه اسرع اجابة لمجاره عند النوائب العارضة له في اوقاتها فعلة ذلك بدأ به على ما بعد وهذا الحديث من افراد المؤلف لم يخرجه مسلم واخرجه ابو داود في الادب والمؤلف اضافيه وفي الهبة كتاب

الاجارة بكسر الهمزة على المشهور وحكى الراضي ضمها وصاحب المستعذب فتحها وهي لغة الاجرة وشرعا عقد على منفعة مقصودة معلومة قابلة للبذل والاباحة بعوض معلوم فخرج بمنفعة العين وبمقصودة الناقة كتناحة الشعر وبمعلومة الغرض والجهالة على عمل مجهول وبقابلة البذل والاباحة البضع وبعوض صبة المنافع والوصية لجاز تركه والاعارة ومعلوم المساقاة والجهالة على عمل معلوم بعوض مجهول كالجعل والرزق تغتفر ورد عليه بيع حمل الجمرة ونحوه والجهالة على عمل معلوم بعوض معلوم بسم الله الرحمن الرحيم في الاجارات بالجمع كذا في رواية المستملي قال في الفتح وسقط للكشميهني الاجارات وسقط اللباب كتاب الاجارة هذا باب بالتنوين في الاجارة استيجار الرجل الصالح فيه اشارة الى قطع وهم من توهم انه لا يصح استيجار الصالحين في الاعمال والخدمة لانه امتهان لهم قاله ابن المنير ولا في باب استيجار الرجل الصالح وفي بعض النسخ كتابا للاجارة في الايجار استيجار الرجل الصالح وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق وبالرفع على الاستئناف ولابوي ذر والاصيلي قال الله تعالى بغير واو وهو شامل لسائر الامم ذكر من شرعنا او لا فيما لم يرد في شرعنا ما ينسخه او ينسخ بعضه كما هو مقرر في الاصول والمراد بالاستئجار الاستئجار الذي لا يخل بالمروءة كما يؤخذ من قصة موسى عليه الصلاة والسلام مع ابنة شعيب في سقيه الماشية كما قال الشارح الطاهر وابو مالك وقتادة ومحمد بن اسحق وغيرهم خلافا لمن كره ذلك كعمر رضي الله عنه لما قالت له ابنته استأجره لما رأت من قوته وكفايته وحفظه وقالت له ذلك لما رأت من امانته وعفته كما في الصحيح الذي لا يطبق حمله الاعشر رجال ولما جاء به ذهبت معه تقدمت امامه فقال لها كوني من ورائي فاذا اخطأت الطريق فاحذفي لي حصاة اعلم بها كيف الطريق لانعدام ما يليه والخازن الامين ومن لم يستعمل من الامة من ارادة اي لا يفوض الامر الى الحرص على العمل لانه ترجيح لا يؤمن وهذان الجزآن من جملة الترجمة وقد ساق لكل منهما حديثا وبه قال حدثنا محمد ابن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي بردة عامر على الاشهر بضم الموحدة وسكون الراء بين عبد الله انه حال اصرفي بالافراد حدثني ابو بردة عامر على الاشهر عن ابيه ابي موسى عبيد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الخازن الامين الذي يؤدي يعطي ما امر به بضم الهمزة على صيغة المجهول من الصدقة حال كونه طيبة بها نفسه رفع بطيبة ولابوي ذر طيب بها نفسه برفعهما على ان طيب خبر مبتدأ محذوف ونفسه فاعلة او تاكيد وقال الكرماني وفي بعضها طيب نفسه مضافا الى المتعين وانما انتصب حالا لان الحال لا يكون معرفة لان الاضافة لفظية فلا تفيد التعريف وقوله الخازن مبتدأ اجره خبره احد المتعلقين بفتح الفاء على التثنية وجوز كسرها على الجمع وهما في النزع واصله واستشكل سياق هذا الحديث هنا من حيث انه لا تعلق له بالاجارة المترجم بها واجاب بانه سعى في المال وانما هو اجير وقال الكرماني اشار الى ان خازن مالا لغيره كالاجير لصاحب المال وقيل ان بطلان انما ادخله لان من شرط الاجير على شيء امين فيه والضمان عليه فيه ان لم يفرط وتعقبه ابن ركاش في الشفع بعقبة صاحب الصحاح بان شرط الضمان ليس شرطا في الامانة وانما هو مشروط بالايمان حتى لو ائتمنه مالكه لم يكن عليه ضمان والمسوق في الحديث هو من اتصف بالوصف في الامانة فافي يؤخذ منه ما قاله فتامله انتهى وهذا الحديث سبق في باب اجر الخادم اذا تصدق من كتاب الزكاة وبه قال حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن توبة بن خالد بضم الفاء وتشديد الراء السعدي البصري قال حدثنا ابو بردة عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه قال انبئت ان النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين لم اتحقق اسمي ولا اسم ابي الرجلين ولم يسمهما ولا من ذكرهما وقد سمى من الاشعريين لذين قدموا مع ابي موسى في السفينة كعب بن عاصم وابو مالك وابو عامر وغيرهم خلت ما علمت انهما يطلبان العمل كذا اساقه هنا مختصرا ولفظه في استئذان المرتدين في باب حكم المرتد والمرتدة ومعي رجلان من الاشعريين احد هما عن يميني والآخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك وكلاهما سأل العمل فقال يا اباموسى او يا عبد الله بن قيس قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما وما شعرت انهما يطلبان العمل فكأني انظر الى سواكه تحت شفته قلصت اي انزوت فقال لن او لا نستعمل بالنون او قال لا بالالف مثل ما في الراوي نستعمل على عملنا من اراده خائنه من النهمة لسبب حرصه ولابن السكن من سأل الولاية وكل بهما ولا يعان عليها وفي نسخة الصغاني ولا يولى في ولايته احدا ممن يطلبها وفي نسخة الصغاني ايضا ولا يعان عليها وفي نسخة المبدي ومن لا نستعمل وذكر الصغاني ان في بعض النسخ ان اولى نستعمل بضم الميم وفتح الواو وتشديد اللام مع كسرها فعل مستقبل من الولاية قال القرطبي الحلي نعم على هذه الرواية يكون لفظ نستعمل رباعيا ويكون مقدم الكلام لان اولى على علمنا وقد وقع في هذا الحديث في الاحكام من طريق يزيد بن عبد الله عن ابي بردة بلفظ انا لا نولي على عملنا وهو يعضد هذا التقدير قاله ابن حجر ولما كان في الغالب ان الذي يطلب العمل انما يطلبه لاجرة طابق في ذلك ما ترجم له وهذا الطلب اخرجه ايضا في الاجارة والاحكام وفي استتابة المرتدين وسئل في المحاربين وابو داود في الحدود والنسائي في القضاء

باب بالتنوين **رعي الغنم على قراريط** جمع قيراط وهو نصف دانق او سبع عشر الدينار او جزء من اربعة وعشرين جزأ وبه قال حدثنا احمد بن محمد الازرقي الفواس مكي صاحب اخبار مكة قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين وسكون الميم بن حيي سعيد بن عشرون بن سعيد بن العاص الاموي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم وللكشميهني الا راعي الغنم بالف بعد الرا وكشل بعين بدل الحاء وانث محمد لحذف همزة الاستفهام اي اوانت اصحابها فقال نعم انا رعيتها على قراريط لاهل مكة وفي رواية ابن ماجة عن محمود بن غيلان عن عمرو بن يحيى كنت ارعاها لاهل مكة بالقراريط

وقال سويد شيخ ابن ماجة عن سويد بن سعيد يعني كل شاة بقيراط يعني القيراط الذي هو جزء من الدينار او الدرهم وقال ابو اسحق الجوزي قراريط اسم موضع بمكة وصححه ابن الجوزي كما تقدم وايده مغلطاي بان العرب لم تكن تعرف القيراط قال ابن حجر لكن الارجح الاول لان اهل مكة لا تعرف لها مكانا بهذا الاسم قراريط انتهى وقال بعضهم لم تكن العرب تعرف القيراط الذي هو من النقد ولذا قال عليه السلام كما في الصحيح ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط لكن لا يلزم من عدم معرفتهم لها ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف ذلك والحكمة في اطلاعهم صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين على المغيبات قبل الوقوع ليحصل لهم التمرن بها على ما يكلفونه من القيام بامر امتهم ولئلا يخالطهم زيادة ليلة الشفقة لانهم اذا اضبروا على مشقة الرعي ودعوا عنها الى سماع الاذان الخاطفة وعلموا اختلاف طباعها وتفاوت عقولها وعرفوا ضعفها واحتياجها الى النقل من مرعى الى مرعى ومن مسرح الى مراح فرفقوا بضعيفها واحسنوا تعاهدها فهي توطئة لتعريفهم سياسة امتهم وحمل الغنم لانها اضعف من غيرها وفي ذكره صلى الله عليه وسلم لذلك بعد ان علم انه اشرف خلق الله مناقشة من لا تواضع له والتضرع بمنه عليه وهذا الحديث اخرجه ابن ماجة في التجارات

باب استيجار المشركين عند الضرورة اي عند عدم وجود مسلم او اذا كان المشرك اهل الاسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر على العمل اذا رأيها او لحاجة اذا لم يجد احدا من المسلمين يثوب مثابتهم في ذلك قال ابن بطال عامة الفقهاء جوزوا استيجار المشرك عند الضرورة وغيرها لما في ذلك من المذلة لهم وانما الممتنع ان يؤاجر المسلم نفسه من المشرك لما فيه من ازالة له وبه قال

حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان ابو اسحق التميمي الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت واستاجر رجلا ويعطف على قصة في هذا الحديث وهي ثابتة في اصله الطويل المسوق عند المؤلف في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة عن يحيى بن بكير عن الليث بن عقيل عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لم اعقل ابوي الا وهما يدينان الدين وفيه خروج ابي بكر مهاجرا نحو الحبشة حتى بلغ برك الغماد ولقيه ابن الدغنة وخروجه مع النبي صلى الله عليه وسلم الى غار ثور فمكثا فيه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد الله بن ابي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن فيدلج من عندهما بسحر فيصبح مع قريش بمكة كبائت معهم فلا يسمع امرا يكادان به الا وعاه حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى ابي بكر منحة فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسل وهو لبن منحتهما ورضيفهما حتى ينعق بها عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك كل ليلة من الليالي وسقط واو العطف المذكور ولابوي ذر واستاجر النبي ولابي الوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا مشركا من بني الديل بكسر الدال المهملة وسكون التحتية هو عبد الله بن اريقط وقال هشام رجلا من بني عمرو وكان مشركا وهذا موضع الترجمة ومن بني عبد بن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية بطن من بني بكر هاديا الطريق خريتا بكسر الخاء المعجمة وتشديد التحتية بعدها مثناة فوقية صفة لما قبله ولابي ذر خريتا بزيادة الكثيرهني قال ابن هشام الخريت الماهر بالهداية قد غمس اي عبد الله بن اريقط بن عبد بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان حلف بكسر الحاء المهملة وبعد اللام الساكنة فاء وغمس بفتح الغين المعجمة والميم والسين المهملة اي دخل في حلف في جملة آل العاص بن وائل بالمد من بني سهم رهط من قريش وعن بفتحهم وكانوا اذا تحالفوا غمسوا ايديهم في دم او طوق او شيء يكون فيه تلويث فيكون ذلك تأكيد الحلف وهو اي عبد الله بن اريقط على دين كفار قريش فامناه بكسر الهمزة المخففة بعدها الميم المفتوحة المقصورة من امنت فلانا فهو آمن وذلك مأمون والضمير للنبي صلى الله عليه وسلم والصديق فدفعا اليه راحلتيهما بتثنية راحلة من الابل البعير القوي على الاسفار والاحمال ليستوي فيه الذكر والانثى والتاء للمبالغة ووعداه ولابوي ذر ووعداه بالالف قبل العين فالاولى بن الوعد والثانية من المواعدة غار بثور بالمثلثة كما مر اجيل امسل مكة بعد ثلاث ليال فاتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلاث فارتحلا وانطلق معهما عامر بن فهيرة بضم الفاء وفتح الهاء وبعد التحتية راء مفتوحة وآل الدئل الديلي بكسر الدال وسكون الهمزة هو عبد الله بن ارقط وفتح الهاء وبعد التحتية راء مفتوحة وآل الدئل الديلي بكسر الدال وسكون الهمزة هو عبد الله بن اري

النصارى وقالوا نحن أكثر عملا أي باعتبار مجموع عمل الطائفتين وأقل عطاء قال الله تعالى فعل ظلمكم أي نقصنكم وفي رواية ح ثم ثبا بالسابق واللاحق لما لم يكن خطأ لانه تعالى شرط شروطا منهم شرطها وقبلوا ان يعملوا من منكم شيئا قالوا الأفقال تعالى ولا أبي فراق فذلك فضل أوتيه من أشاء قال الطيبي ومادل من المقابلة والمكالمة لعلة تخييل وتصوير وان لم يكن ثمة اللهم الا ان يحمل ذلك على حصوله عنده اخراج الغرفيكون حقيقة

باب

الزمن منع ابن الأجير وبه قال حدثنا يوسف بن محمد الصفدي الحراساني بزيل البصرة قال حدثني بالافراد يحيى بن سليم بضم السين وفتح اللام الطائفي نزيل مكة صدوق سيئ الحفظ ولم يخرج له المؤلف سوى هذا الحديث وله اصل عند من غير هذا الوجه واخشبه الباقون عن اسمعيل بن امية بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي المكي عن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله تعالى ثلاثة من الناس انا خصمهم يوم القيامة أي اعطى العهد ثم غدر أي نقض العهد ورجل باع حرا أي عالما متعمدا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه العمل ولم يعطه اجره وهذا الحديث سبق في كتاب البيع في باب اثم من باع حرا

الاجارة من العصر من اول وقته الى اول دخول الليل وبه قال

حدثنا محمد بن العلاء بفتح العين والمد ابو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتية عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر وعن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استاجر قوما يعملون له عملا يوما الى الليل أي كمثل قوم استاجرهم رجل او هو من باب تشبيه المركب بالمركب كما مر تشبيه المفرد بالمفرد فلا اعتبار الا بالمجموع على اذا التقدير مثل الشارع مع كل رجل مع آخرين يعملون له عملا يوما الى الليل وفي حديث ابن عمر السابق انه استاجر اليهود من اول النهار الى نصفه والنصارى منه الى العصر فبين الحديثين مغايرة واجيب بان ذلك بالنسبة الى من يخص عن الايمان بالموت قبل ظهور دين اخر وهذا بالنسبة الى من اراد الله دين الاسلام ولم يوفق من هو الظاهر انهما قضيتان وقد قال ابن رشيد ما حاصله ان حديث ابن عمر سبق مثالا لاكمل الاعمال بقوله فمن عمل عملا الى ان قال من يكمل له ما بقي من الاجر يختص في ذلك الاجر بخصائص له تاما فضل الله قال وذكر حديث الموسى مثالا لمن اخر لعذر وانا في ذلك لا شارة بقوله عنهم لاحاجة لنا الى اجرك فاشار بذلك الى ان من اجر عامدا لا يحصل له ما حصل لاهل الاعذار انتهى ووقع في رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه المضبوطة في باب من ادرك ركعة من العصر الاية ان الله تعالى في التوجيد ما يوافق رواية ابي موسى ولفظها فعملوا حتى انتصف النهار عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا وقال في اهل التوراة الى صلاة العصر عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا فهذا يدل على ان مبلغ الاجر لليهود لنصف النهار كله قيراطان واجر النصارى لنصف الباقي قيراطان فلما عجزوا عن العمل قبل غيابه لم يصيبوا الا قدر عملهم وهو قيراط على اجر معلوم اي على قيراطين فعملوا الى نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الى اجرك الذي شرطت لنا اشارة الى انهم كفروا وتولوا واستغنى الله عنهم وهذا من اطلاق القول واراده لازمه لان ترك العمل المعتبر به عن ترك الايمان وما عملنا باطل اشارة الى احباط عملهم بكفرهم بعيسى اذ لا ينفعهم الايمان بموسى وحده بعد بعثة عيسى فقال لهم لا تفعلوا ابطالا للعمل وترك الاجر المشروط اكملوا أو للابوين فقال اكملوا بقية عملكم وخذوا اجركم كاملا فابوا وتركوا واستاجر اخرين شاء سعيه فراء كسورة وهم النصارى بعد هو فقال لهم اكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذي شرطت لهم اي لليهود من الاجر وهو القيراطان فعملوا حتى اذا كان حين صلاة العصر بنصب حين على انه خبر كان لتاقصة واسمها ضمير مستتر فيها يعود على انما بمعنى الطعوف من السياق ويا برفع على انه فاعل كان لتامة فالوا لك ما عملنا باطل ولك اجر الذي جعلت لنا فيه فكفروا وتولوا وحبط عملهم كما لليهود فقال لهم اكملوا بقية عملكم فانما بقي من النهار شيء يسير بالنسبة لما مضى منه والمراد ما بقي من الدنيا فابوا ان يعملوا او تركوا اجر هو وفي رواية عبد الوهاب الاتية اكملوا بقية يومكم وفي رواية ابي بشر الاتية فاستاجر اجيرين يعملان بقية يومهما مكسورة فمثناة تحتية ساكنة فراء مفتوحة على التثنية فقال لهما اكملا بقية يومكما هذا ولكما الذي شرطت لهم من الاجر حتى اذا كان حين صلاة العصر قالا لك ما عملنا باطل ولك الاجر الذي جعلت لنا فيه فقال لهما اكملا بقية عملكما فانما بقي من النهار شيء يسير فابيا واستاجر بالواو والفاء في رواية فاستاجر بالفاء قوما هو المشهور ان يعملوا له بقية يومهم فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس واستكملوا اجر الفريقين اليهود والنصارى كليهما بالاتيانهم بالاتيانهم بالاتيان بما هم اهله من العمل في الوقت الذي شرط عليهم وحكى السفاقسي ان في رواية كلاهما بالالف وهو على لغة من يجعل المثنى بالالف في الاحوال الثلاثة فذلك مثلهم اي المسلمين ومثل ما قبلوا من هذا النور المحمدي والاسلام على فذلك مثل المسلمين الذي قبلوا هدى الله وما جاء به رسوله ومثل اليهود والنصارى تركوا ما امرهم الله به واستدل به على ان بقاء هذه الامة يزيد على الالف لانه تقتضي ان مدة اليهود نظير مدتي النصارى والمسلم وقد اتفق اهل النقل على ان مدة اليهود الى البعثة المحمدية كانت كثر من الفي سنة ومدة النصارى من ذلك سبعمائة سنة وقيل اقل فتكون مدة المسلمين اكثر من الف سنة قطعا قال في الفتح

من استاجر اجيرا فترك اجره

والمشتاجر بالتجارة والزراعة فيه زرع او من وفي بعض النسخ ومن عمل لي ما لم اغيره فاستغفل بالغين المعجمة اي فاضل السين للطلب وهذا من باب عطفها على الخاص فيه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط قال الحوفي والرهط لا دون

رهم مثلث ود ممن كان قبلكم حتى اووا الى غار فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا ينجيكم من هذه الصخرة الا ان تدعوا الله بصالح اعمالكم بسؤاله وأتوسل اليه بها وأصله تدعون فسقطت النون لدخول أن فقال الاخر وكان في الوقت قلة وهو من باب التغليب اذا المراد الاب والام وكنت لا اغبق قبلهما بفتح الهمزة واسكان الغين المعجمة وكسر الموحدة اخره قاف من ثلاثي كذا في الفرع وفي نسخة اغبق بضم الموحدة وفتح الغين والاصيلي كما في الفتح اغبق بضم الهمزة من الرباعي وخطاوه والغبوق شربا العشي اي ما كانت قد علمت عليها في شرب نصيبها من اللبن اهلا اقارب او لا ما لا رقيقا فنأى كسعى اي بعد بي والكره والاصيلي كما في الفتح فنأى في بعد بنون يوزن سجا وهو بمعنى الاول فطلب شيئ بعد يوما فلم ارح بضم الهمزة وكشد الراء من اراح رباعي اي لم ارجع عليهما اي على اولادي حتى ناما فحلبت وللحموي والمستملي فحلبت بالميم لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين وكرهت بالواو ولابوي ذر والوقت فكرهت ان اغبق قبلهما اهلا او مالا فلبثت والقدح اي والحال ان القدح على يدي بتشديد الدال اخر على التثنية انتظر استيقاظهما حتى برق الفجر بفتح الراء اي ظهر ضياؤه فاستيقظا فشربا غبوقهما اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة بفاء بين مفتوحتين فسراء مكسورة مشددة فانفرجت شيأ لا يستطيعون الخروج انه قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاخر اللهم كانت لي جنة عن كانت اصابت الناس الى فارقتها عن نفسها اي اصعب نفسها او من جهتها او المحرمي والمستمل على نفسها اي مستعلية عليها وهو كناية عن طلب الجماع فامتنعت مني حتى المت بتشديد الميم والكشميهني المت اي نزلت بها سنة من السنين المجدبة فاجئتها فاتيتها فاعطيتها عشرين ومائة دينار وفي الفرع مائة دينار وفي الفرع وفي نسخة بخط اليونينية مائة دينار وفي نسخة مائتي دينار والتخصيص للعدد لا ينافي الزيادة او المائة كانت بالتمام لها والعشرين بترع منها كرامة لها على ان تخلي بيني وبين نفسها ففعلت ذلك حتى اذا قدرت عليها وفي الرواية الاتية فلما صرت بين رجليها قالت لا احل لك ان تفض الخاتم الا بحقه بفتح الفاء والضاد المعجمة اي بحق النكاح الشرعي المشوع للوطي فتحرجت اي تجنبت واحترزت من الاثم الكائن من الوقوع عليها الغير حق فانصرفت عنها وهي احب الناس الي وتركت الذهب الذي اعطيتها قال العيني وفي رواية ابي ذر الذي اعطيتها والذهب بذكر ويؤنث اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج بهمزة وصل وضم الراء عنا ما نحن فيه اي من ضنك الضجرة وقول الزركشي انه في البخاري بقطع الهمزة وكسر الراء اي الكشف وفي رواية غير البخاري بهمزة وصل وضم الراء وهاء فيما وقفت عليه من نسخ البخاري المعتمدة كما قال كل بها بهمزة وصل فالله اعلم فانفرجت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج منها قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الثالث اللهم اني استاجرت اجراء بضم الهمزة وفتح الجيم والراء جمع اجير وسقط لفظ اني للابوي الوقت فاعطيتهم اجرهم بفتح الهمزة وسكون الجيم عن كل واحد منهم ترك الاجر الذي له وذهب فثمرت اي كثرت اجره حتى كثر منه الاموال فجاءني بعد حين فقال يا عبد الله اد الي اجري ثابتة بعد الدال والصواب حذفها فقلت له كل ما ترى رفع كل والخبر قوله من اجرك والكشميهني من جملك باللام هذا بدل ان لا من الابل والبقر والغنم والرقيق بيان لقوله شيء ولا منافاة بين قوله في الرواية الاتية بقرا واراعيها فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي بسكون الهمزة مجزوم على الامر فقلت له لا استهزئ بك فاخذ كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا اللهم فان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا من الغار يمشون وقد تعقبنا المهلب المصنف بانه ليس في الحديث دليل لما ترجم له فان الرجل انما اخرق في اجر اجيره ثم اعطاه له على سبيل التبرع فانه امكان يكل منه قدر العمل حاشة وهذا الحديث قد سبق في كتاب البيوع وثانيا بقيته مباحثه في اواخر احاديث الانبياء

من اجر نفسه لغير ليحمل له متاعه على ظهره ثم تصدق به اي باجره وللكشميهني ثم تصدق وفيه

باب اجرة الحمال

بالحاء المهملة والذي رواه غيرهما وبه قال حدثنا والذي رواه غيرهما حدثني بالافراد سعيد بن يحيى بن سعيد ابن العاص الاموي القرشي البغدادي وسقط لغير ابي ذر القرشي قال حدثنا ابي يحيى بن سعيد قال حدثنا الاعمش سليمان ابن مهران عن شقيق بن ابي وائل عن ابي مسعود عقبة بن عامر الانصاري البدري رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرنا بالصدقة والذي نفسي بيده اذا امرنا بالصدقة انطلق احدنا الى السوق فيحامل بضم التحتية وكسر الميم من باب المفاعلة الكائنة من اثنين اي يحمل صنعة الحمالين فيحمل ويباع الاجرة من الاخر ليكسب ما يتصدق به فيصيب المد من الطعام اجرة عما حمله وعند النسائي من طريق منصور عن ابي وائل ينطلق الى السوق فيحمل على ظهره وان لبعضهم اي لبعض الصحابة الف من الدنانير او الدراهم واللام للتاكيد وهي ابتدائية لدخولها على اسم وقد مر الحث على الصدقة والحض على التكسب وما كان لعبد مسلم ان يحتقر ما يقدر عليه حينئذ فالمراد بالوقوع هنا الحصول والوجود اغنياهم اذا اتوا اي وجدوا المال بفتح التون وضمها اي ما نظن اغناهم اذا اتوا المال ما يراه بعض الاغنياء من الاستنكاف عن الصدقة من اجل ما يراه من الفقر والحاجة وفي نسخة بالفرع واصله ما يراه بمعنى الاغنياء وهذا الحديث سبق في باب اتقوا النار ولو بشق تمرة من كتاب الزكاة

باب

حكم اجر السمسار بفتح السينين المهملتين بينهما ميم ساكنة اي الدلالة ولم ير ابن سيرين محمد وعطاء هو ابن ابي رباح وابراهيم النخعي فيما وصله ابن ابي شيبة والحسن البصري باجر السمسار باسا وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن ابي شيبة لا باس ان يقول للسمسار بع هذا الثوب

الاماء فبالقياس واختصاصها بالتعاهد لكونها مظنة فتطرق الفساد في الاثم والافكما يجيء من اكتساب الامة بزجها

يجيء من اكتساب العبد بالسرقة مثلا والحديث سبق في البيع باب خراج الحجام وبه

قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنذري البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد الباهلي البصري قال حدثنا ابن طاوس عن عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره ولو علم كراهية لم يعطه اجره وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين اجره ترا ان اكدار عن عمرو بن عامر بفتح العين وسكون الميم الانصاري وليس له رواية في البخاري الا هذا الحرف ولا له في البخاري الا حديثان هذا واخر في الطهارة انه قال سمعنا انسا هو ابن مالك رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم بالمعجمة والجيم ثم المهملة احد اجره اي لم يكن ينقص من اعداد اجره ولا يرده بعيب اجره وهو اعم من اجر الحجام وغيره ممن يستعمله في عمل

باب من كلم موالي العبد ان يخففوا عنه من خراجه وبه قال

حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال دعى النبي صلى الله عليه وسلم غلاما حجاما فحجمه وسقط قوله فحجمه حجاما في رواية الى روا الوقت والظاهر انه اتوطيبة وان كان حجمه ابو هند فولى بني بياضة كما عند ابن منده وابي داود لانه ليس في حديثه عند هما ما في حديث ابي طيبة وامر له بصاع او صاعين او مدة او مدتين اي من تمر والشك من شعبة وكلم عليه السلام بالواو والجمع والمتكلم فكلموه فيه مولاه محيصة بن مسعود وانما جمع في الترجمة الحديث السابق على طريق المجاز وكان يشترك بين جماعة من بني كاهله منهم محيصة مخفف من حيرسته بضم الحاء المهملة المفتوحة وفي حديث عمر بن ابي شيبة ان خراجه كان ثلاثة اصع والله اعلم

باب حكم كسب البغايا

اي الزانية وحكم كسب الاماء البغايا والممنوع كسب الامة بالنجور لا بالصنائع الجائزة وكره ابراهيم النخعي فيما وصله ابن ابي شيبة اجر النائحة والمغنية من حيث ان كلا منهما معصية واجارته باطلة فكره البغي وقول الله عز وجل بالجر عطفا على كسب او بالرفع على الاستيناف ولا تكرهوا فتياتكم اماءكم على البغاء اي لزنا وكان اهل الجاهلية اذا كان لاحدهم امة ارسلها ترعى وجعل عليها ضريبة ياخذها منها كل يوم فلما اتاه الاسلام نهى الله المؤمنين عن ذلك وكان سبب نزول هذه الاية ما رآه الطبري ان عبد الله بن ابي امرأة له يقال لها معاذة كانت بغيا فكان هو اللحرة ما انا براجعة فنزلت وعند الترجمة مسلم من طريق ابي سفيان عن جابر مرفوعا وروى ابو داود والنسائي من طريق ابي الزبير سمع جابرا قال كانت مسلمة امة لبعض الانصار فقالت سيدي بكر هني على البغاء فنزلت والظاهر انها تركت فيها وسماها الزهري معاذة ان اردن تحصنا كان ذلك ان في الكلام لسانا ثلث لو الجم قوله ان اردن تحصنا قلت لان الاكراه لا يتاتى لا مع ارادة التحصن وامر المواساة للتعالي سيء مكروهها ولا امره اكراهها وكلمة ان واخبارها هنا اذا ابدانا بان لبا غيات كن يفعلن ذلك برغبة وطواعية منهن وان ما وجد من معاذة وصيلة من حيز الشاذ النادر لتبتغوا عرض الحياة الدنيا من مرا لجعفن واولادهن ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن لهن غفور رحيم قال ابن مسرى لهم اولمن اراد هو لهن ان تابوا واصلحوا وقال ابو حيان في البحر فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم جوابا للشرط والتقدير لصحح ان العقد غير مغفور لم يكون جواب الشرط فيه ضمير يعود على من الذي هو اسم الشرط وتكون ذلك مشروطا بالتوبة والا غفلة لان يحشى وان عطية وانما التعليل عن هذا الحكم قد روى فان الله غفور رحيم لهن اي لمكرهات فحذف جواب الشرط من ضمير يعود على اسم الشرط وقد ضعف ما قلناه ابو عبد الله الرازي فقال ليه وجهان احدهما قال الله غفور رحيم لهن لان الاكراه يزيل الاثم والعقوبة من المكره فيما فعل والثاني فان الله غفور رحيم لمكره ليشمله التوبة وهذا ضعيف لانه على التفسير الاول لا حاجة لهذا الاضمار وعلى الثاني يحتاج اليه انتهى وكلامه هو كلام من لم يمرس في لسان العرب فان قلت اكراههن مصدر اضيف الى المفعول والفاعل محذوف المصدر والمحذوف كالملفوظ به والتقدير من بعد اكراههم اياهن والرابط بجعل هذا المحذوف العائد على المسئلة قلت لو بعد وافي الرابط الفاعل المحذوف نحو لهند زيد ضرب هند عجبت من ضرب زيد هذا لو جاز ولما قدر الزمخشري بعد اكراههن اياه لهن اورد سؤالا فقال فان قلت لا حاجة الى تعليق المغفرة بهن لان المكرهة على الزنا خلافا لمكره عليه في انها غير اثمة تلك لعلا الاكراه كان دون ما عنيته الشريعة من الاكراه بقتل او نحوه حتى لحق المكره على الزنا بالمكره عليه في ان هاغير اثمة تلك لعلا الاكراه كان دون ما عنيته الشريعة من الاكراه بقتل او نحوه حتى لحق المكره على الزنا بالمكره عليه في انها غ

ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامرا هل خير بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع وراه ايضا من وجوه اخرى
وفي اخره قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم على ذلك ما شئنا فقروا بها حتى اجلاهم عمر رضي الله عنه الى
تيماء واريحا **بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الاية** بالجمع وفتح الحاء وقد تكسر وهي تنقل دين من ذمة الى ذمة
اخرى وفي رواية غير المستملي كما في الفرع واصله كتاب الحوالات بسم الله الرحمن الرحيم وقال الحافظ ابن حجر
بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحوالة كذا للاكثر وزاد النسفي وابن المستملي بعدها بسم الله كتاب الحوالة

باب بالتنوين **في الحوالة وهل يرجع المحيل في الحوالة** اولا فان قلنا انها عقد
لازم لم يرجع ولها ستة اركان محيل ومحتال ومحال عليه ودين للمحيل على المحال عليه وصيغة
وسمي بذلك لما فيها من جواز المحاكمة وهذا لم يشترط النحاة في المجلس وان كان الاثنان ربويين وهي بيع لانها ابدال
مال بمال فان تلف المحيل او المحتال ملك ما لم يقبضه غيره بها قبلا لا استيفاء خلق ان يتبدر ان المحال استوفى
ما كان له على المحيل واقبضه المحال عليه وشروطها رضى المحيل والمحتال لان للمحيل ابقاء المنع من حيث شاء فلا يلزم بحمة وحق
المحتال في ذمة المحيل فلا يشترط الا رضاه ومعرفة رضاه بالصيغة ولا يشترط رضى المحال عليه لانه محل الحق والتصرف
كالعهد للبيع ولان لكل للمحيل فلا ان يستوفيه بغيره كما لو وكل عبده بالاستيفاء والايجاب والقبول كالبيع وان تكون
الحوالة بدين لازم فلو احال على من لا دين عليه لم يصح الحوالة ولو رضي بها لعدم الاعتياض اذ ليس عليه شيء يحمله
عن حق المحتال فان تطوع باداء الحق دين المحيل كان قاضيا دين غيره وهو جائز ويشترط ايضا اتفاق الدينين جنسا
وقدرا وحلولا وتأجيلا وصحة وتكسيرا او جودة ورداءة وقال المالكية لا يشترط رضى المحال عليه على المشهور وظاهرا
لا يزعمان وعلى المشهور فيشترط في ذلك السلامة من العداوة وهو قول مالك وحقيقتها ان يكون على اصل
دين فان لم يكن على اصل دين انقلبت حمالة ولو كانت بلفظ الحوالة واشترط الحنفية رضى المحال لتفاوت الناس في
الاقتضاء طلما المحال عليه اعسر وافلس ويشترط رضاه دفعا للضرر عنه وقال الحنابلة ولا يشترط لعسر ولا
رضى محتال لانه لا ضرر عليه ملية ولي بيسا قاله في الرعاية **وقال الحسن** البصري **وصاده** مما وصله ابن ابي شيبة
والاثرم واللفظ له وقد سئل عن رجل احال على رجل فافلس فقال **اذا كان المحال عليه يوم احال عليه** عليه
مليا اشله مليئا بالهمز بعدها الياء الساكنة فاتبدلت الهمزة وادغمت الياء في الياء اي غنيا وجواب اذا قوله **جاز** اي
الفعل وهو الحوالة وليس للمحتال ان يرجع على المحيل ومفهومه انه اذا كان مفلسا يوم الحوالة له الرجوع وهذا هب
الشافعي ان المحتال لا يرجع بحال حتى لو افلس المحتال عليه ومات او لم يمت او جحد وحلف ولم يكن للمحتال الرجوع
على المحيل كما لو تعوض عن الدين ثم تلف في يده ولان الحق كان المحال عليه عند الغير المحيل بل ساطا له بعد العقد
وقال الحنابلة يرجع على المحيل اذا شرط ملاءة المحال عليه فبانوا معسرين وقال المالكية يرجع عليه فيما اذا حصل منه
غرور وبان يكون افلاس المحال عليه مقترنا بالحوالة وهو جاهل به مع علم المحيل عليه قبلها وقال الحنفية يرجع عليه
اذا توى حقه والتوى عندهم ان يموت مفلسا او يموت مفلسا وقال محمد وابو
يوسف حكما التوى بامر ثالث وهو ان يحكم الحاكم بافلاسه في حال حياته **وقال ابن عباس** رضي الله عنهما مما
وصله ابن ابي شيبة بمعناه **يخارج الشريكان** اذا كان لهما دين على انسان فافلس او مات او جحد وحلف
حيث لا بينة يخرج عند الثلاثة كما وقع في نصيب صاحبه وذلك لان المقسوم له ملك في القسمة بالتراضي بغير قرعة
فيخ استوا الدين **ولنا** يخارج **اهل الميراث فيما خذ هذا عينا وهذا دينا فان توى** فيخ الشاة الموقية
وكسر الواو على وزن قوى من توى المال يتوى من باب علم يعلم اذا هلك اي فان هلك **لاحد منهما شيء مما اخذ**
لم يرجع على صاحبه لانه رضي بالدين عوضا فتوى في ضمانه كما لو اشترى عينا فتلفت في يده وقد لحق المؤلف الحوالة
بذلك ولذلك الحكم من الورقة كما اشار اليه بقوله واهل الميراث وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي
قال **اخبرنا مالك** الامام **عن ابي الزناد** عبد الله بن ذكوان **عن الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **عن ابي هريرة** رضي
الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل** الغني **الغني** انفاد رجل وفاء الدين زيه بعدا ستحقاقه
ظلم عرض عليه وخرج بالغني العاجز عن الوفاء المطل اصله المد تقول مطلت الحديدة امطلها اذا مددتها لغة النطول
والمراد هنا تأخيرا استحق اداؤه بغير عذر ولفظ المطل يشعر بتعذيب الطلب يتوجه منه ان الغني لو اخر
الدفع مع عدم طلب صاحب الحق له لم يكن ظالما وتمسكي اصحابنا وجمهور في وجوب الضمان في التوى بالمطل في البيوع
الفقه والشيخ عز الدين الاذا مع القدرة من غير طلب من رب الدين فقال امام الحرمين في الوكالة من النهاية
وابو المظفر السمعاني في القواطع في اصول الفقه والشيخ عز الدين بن عبد السلام في القواعد الكبرى لا عبرة
الا ذا لا بعد الطلب وهو مفهوم تقييد النووي في المقلسين بالطلب والجمهور على ان قوله مطل الغني الظلم
من باب اضافة المقيد للفاعل كما سيق تقريره وقيل هو من اضافة المصدر للمفعول والمعنى انه يحب على الغني ان
الدين وان كان مستحقه عنيا ولا يكون بسببا لتأخيره عنه واذا كان كذلك في حق الغني فهو في حق الفقير اولى
قال الحافظ زين الدين العراقي وهذا فيه تعسف وتكلف ولو لم يجز له ما قال لكنه قاد رعلى تكسيب فهل يجب عليه
ذلك لوفاء الدين اطلق اكثر اصحابنا ومنهم الرافعي والنووي انه ليس عليه ذلك وفصل الغزالي فيما حكاه ابن الصلاح
في فوائد الرحلة بين ان يلومه الدين لسبب هو عاص به فيجب عليه الاكتساب لوفائه او غير عاص فلا قال الاسنوي وهذا

راجح لان التوبة مما فعله واجبة وهي متوقفة في حقوق الادميين على الرد وقال ابن العراقي ولو تعذر بوجوب التكسب
مطلقا لم يبعد كالتكسب للنفقة الزوجة وكما ان القدرة على الكسب كالمال في منع اخذ الزكاة ينبغي النظر في ان لفظ هذا
الحديث هل يدبنا وله ان فسرنا الغني بالمال فلا وان فسرناه بالقدرة على وفاء الدين فنعم وكلاهما فيمن ماله غائب ثوافق
الثاني وفي رواية ابن عيينة عن ابي الزناد عند النسائي وابن ماجة المطل ظلم والمعنى انه مثل الظلم واطلق ذلك للمبالغة في
التنفير عن المطل **فاذا اتبع احدكم** بضم التاء وسكون المثناة الفوقية وكسر الموحدة مبنيا للمفعول **على ملي** بتشديد المثناة
التحتية وضبطها الزركشي بالهمز وقال الغني من الملاءة قال في الصباح وظاهر ان الرواية كذلك فينبغي عن هذا وهو
اظهر لتبني استفهامي والذي في الفرع وجميع ما وقفت عليه من الاصول المعتمدة بدون الهمزة وهو الذي رويناه وذكر هذه
الجملة عقب ما قبلها يشعر بان الامر يقتضي الحوالة على الملي على سبيل الحتم فلذلك قال الزركشي فيما اذا فرقنا العدو ولم يقل السبب
فيه اذا تقرر كونه ظلما والظاهر من حال المسلم الاحتراز عنه فيكون ذلك سببا للامر بقبول الحوالة عليه لان به يحصل
المقصود من غير ضرر والمطل وعجل ان يكون ذلك لان الملي لا تبعد ارشاد تنبيها الحق منه عند الامتناع بل ياخذ الحاكم
قهرا وهو في معنى قبول الحوالة عليه تحصيلا للغرض من غير مفسدة في الحق قال والمعنى الاول ارجح لما فيه من بقاء معنى الفعل
بكون المطل ظلما وعلى هذا المعنى الثاني يكون العلة عدم وفاء الحق لا الظلم انتهى والمعنى الاول هو الذي اقتصر
عليه الرافعي وقال ابن الرفعة في المطلب وهذا اذا كان الوصف بالغنى يعود الى من عليه الدين وقد قيل انه يعود الى رب
الدين وعلى هذا لا يحتاج ان نذكر في التعليل بالغنى انتهى قال البرماوي وقد يدعى ان كل منهما بانفراده التعليل بكون المطل ظلما
لانه لا بد لكل منهما من مزيد بذكره يحصل الارتباط فيقدر في الاول مطل الغني ظلم والمسلم في الظاهر يحتذبه فمن اتبع على
ملي فينبغي ان يتبعه وفي الثاني مطل الغني ظلم والظلم يزيله الحكام ولا يقروه فمن اتبع على ملي فليتبع ولا يشق ان المطل
وبشبهه كما قالا لا ذر عي انه يعتبر في استحباب قبولها على ملي كونه وفيا وكون ماله طيبا ليخرج المماطل ومن في ماله
شبهة **فليتبع** بفتح الفوقية وسكون الموحدة اي اذا احيل بالدين الذي له على موسر فليحتل وحض فيه على وجوب القياس
على سائر المعاوضات وحديث لا يحل مال امرئ مسلم الا بطيب نفس منه وقوله ظلم ليشعر بكونه كبيرة والجمهور على
ان فاعله يفسق لكن هل يثبت فسقه بمرة واحدة اولا قال النووي مقتضى هذه هنا التكرار وردده التقي السبكي في شرح
المنهاج بان مقتضى ما هنا عدمه واستدل بان منع الحق بعد طلبه وانتفاء العذر عن ادائه كالغصب والغصب
كبيرة ولو لم يشترط فيها التكرار لكن لا يحكم عليه بذلك الا بعد ظهور عدم عذره انتهى ويدخل في المطل كل
من لزمه حق كالزوج لزوجته والسيد لعبده والحاكم لرعيته والحاكم واستدل به على اعتبار رهني المحيل والمحال
دونا المحال عليه لكونه لم يذكر في الحديث وبه قال الجمهور كما مر وهنا الحديث اخرجه ايضا في الحوالة وسلم في البيوع
وكذا النسائي والترمذي وابن ماجة **هذا باب** بالتنوين **اذا احال** من عليه دين رب
الدين بدينه **على ملي فليس له رد** وبه قال **حدثنا محمد بن يوسف** البيكندي قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن ابن ذكوان عبد الله**
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مطل الغني ظلم ومن**
اتبع على ملي فليتبع بتشديد التاء كما في الفرع واصله وقال النووي المشهور في الرواية واللغة التخفيف وقال الخطابي
اكثر المحدثين يقولونه بالتشديد والصواب التخفيف والمعنى جعل تابعا له يديره وهو معنى جاء في الرواية الاخرى
في مسند الامام احمد بلفظ واذا اتبع احدكم على ملي فليحتل وفيها عدي اتبع بعلى لانه ضمن معنى احيل ومنه ان عمة
من جذب ابن عمرو فاذا اطلق على ملي فاتبعه فاتبعه بتشديد التاء بلا خلاف وجمهور العلماء على ان هذا الامر للندب
وقال اهل الظاهر هو جماعة من الحنابلة للوجوب فاوجبوا قبولها على الملي كما حكيناه في الباب السابق عن الرعاية
من كتبهم واليه مال البخاري حيث قال فليس له رد وهو ظاهر الحديث وعلى الاول فالامر للارشاد عن حقيقته
وهجا الوجوب الى الندب انه راجع لمصلحة دنيوية فيكون امر ارشاد واشار اليه ان دقيق العيد بقوله لما فيه
من الاحسان الى المحيل بتحصيل مقصوده من تحويل الحق عنه وترك تكليفه التحصيل بالطلبة انتهى وقد يقال الاحسان
قد يكون واجبا كما نظائره المعسر والد يتوى انما هو في جانب المحيل اما قبول المحتال الحوالة فلا غرض اخروي وقيل الصارف
كونه امرا بعد حظر وهو بيع الكالي بالكالي فيكون للاباحة او الندب على المرجح في الاصول ومن اتبع بالواو وحينئذ
فلا تعلق للجملة الثانية بالاولى بخلاف الحديث السابق حيث عبر بالفاء فاذا اتبع وقد تمسك في ذلك وهذا الباب
ثابت في نسخة الغربري ساقط في نسخة الباقين **باب** بالتنوين **اذا احال**
رجل دين الميت على رجل جاز هذا الفعل وفي نسخة اذا احال على ملي فليس له رد وبه قال **حدثنا المكي بن ابراهيم** بن بشير
بن فرقد البلخي قال **حدثنا يزيد بن ابي عبيد** بالتصغير مولى سلمة بن الاكوع **عن سلمة بن الاكوع** واسمه سنان المدني شهد
بيعة الرضوان **رضي الله عنه انه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتي بجنازة** بضم الجيم مبنيا للمفعول **فقالوا اصل عليها**
يا رسول الله وليس صاحب الجنازة ولا الذي قال صل عليها وفي حديث جابر عند الحاكم مات رجل فغسلناه
وكفناه وحنطناه ووضعناه حيث توضع الجنازة عند مقام جبريل ثم اذنا رسول الله به فقال هل عليه اي الميت **دين**
لانه عليه السلام كان قبل ان يفتح عليه الفتوح اذا اتي بميت لا وفاء لدينه قال لاصحابه **صلوا على صاحبكم هو عليه** تحذيرا
عن الدين وزجرا عن المماطلة **قالوا لا دين عليه قال فهل ترك شيئا قالوا لا لم يترك شيئا فصلى عليه** زاده الله شرفا له بتبع
اتي بجنازة اخرى فقالوا يا رسول الله صل عليها قال عليه السلام هل عليه دين قيل نعم قال فهل ترك شيئا

لدينه قالوا ترك ثلاثة دنانير وللحاكم من حديث جابر دينار ان وعند الطبراني من حديث اسماء بنت يزيد كان دينارين وسطا
وجمع الحافظ بن حجر بين هذا بان من قال ثلاثة جبر الكسور ومن قال دينارين الغاه او كان اصلها ثلاثة فوفي قبل موته
دينارا وبقي عليه دينار ان فمن قال ثلاثة فباعتبار الاصل ومن قال دينار ان فباعتبار ما بقي فصلى عليها وتعلقه عليه
الصلاة والسلام علم ان هذه الثلاثة دنانير تنوقي بدينه بقرائن الحال او بغيرها فراى بالجنازة الثالثة فقالوا صل
عليها يا رسول الله قال هل ترك الميت شيا قالوا لا قال فهل عليه دين قالوا ثلاثة دنانير قال صلوا على
صاحبكم قال ابو قتادة الحرث بن ربعي الانصاري صل عليه يا رسول الله وعلي دينه فصلى عليه صلى الله عليه وسلم
وفي رواية ان مامنة من حديث ابي قتادة نفسه فقالوا ابو قتادة انا اتكفل به زاد الحاكم في حديث جابر فقال هما
علي وفي مالك والميت منهما بريء قال نعم فصلى عليه فجعل ابو قتادة يقول اتفى الله قتادة بما صنعت الدنيا ان حق كان اخوذ لك ان قال قد قضيته يا رسول الله قال الآن حين برد عليه جلده وقد ذكر في هذا الحديث
ثلاثة احوال وترك الرابع وهو من ادين عليه وله نماء وحكم هذا انه كان يصلي عليه ولعله انما لم يذكر لانه كان كثيرا
لا تكونه لم يقع ولم يسم احد من الموتى ثلاثة ومطابقته للترجمة ظاهرة من قول ابي قتادة علي دينه وفي رواية
الاخرى انا اتكفل به وقوله عليه السلام وفي مالك والميت منها بريء والى هذا ذهب الجمهور فصحوا ان
الكفالة من غريم يرجع في مال الميت وعن مالك له ان يرجع ان قال ضمنت لا رجع فان لم يكن للميت مال وعلم الضامن بذلك
فلا رجوع له وعن ابي حنيفة ان ترك الميت وفاء جاز الضمان بعد ما ترك وان لم يترك وفاء لم يصح وصلاته عليه السلام
والاكان لدين باقيا في ذمة الميت لكن صاحب الحق عاد الى الرجاء لما ليس واطمان ان دينه صار في ذمة من ضمن فحط عنه وفرح
من الرضى وهذا الحديث اخرجه ايضا في الكفالة وهو سابع ثلاثياته واخرجه النسائي ايضا في الجنايز

لقسم الله الرحمن الرحيم باب ——— الكفالة في القرض والديون من عطف العام على
الخاص والكفالة في اللغة كما قاله الماوردي تكون في النفوس والضمان في الاحوال والحالة في الديات والزعامة في الاموال
العظام قال ابن حبان في صحيحه الزعيم لغة اهل المدينة والحميل لغة اهل مصر والكفيل لغة اهل العراق وهي التزام
حق ثابت في ذمة الغير او احضار من هو عليه او عن مضمونه بالابدان وعنها اي الكفالة بالاموال والحاد والمحدود
يتعلق بالكفالة وسقطت البسملة لابي ذر وقال ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن محمد بن حمزة بالحاء والزاي بن عمرو
العبسي الاسلمي عن ابيه حمزة ان عمر رضي الله عنه لعبثه مصدقا بتشديد الدال المكسورة اي اخذا للصدقة
عاملا عليها فوقع رجل على جارية امرائه وهذا مختصر من قصة اخرجها الطحاوي ولفظه كاربابه في شرح الآثار له
لعبثه لمصدقة على سعد هذير فاتى حمزة بمال ليصدقه ان عمر بن الخطاب فاذا رجل يقول لامرائه اي صدقة ما له
مولاك واذا المراة تقول بل اتت فاد صدقة مال ابناك فسال حمزة عن امرهما فاخبر ذلك الرجل زوج تلك المراة
وانه وقع على جارية لها فولدت ولدا فاعتقته المراة فقال لها فهذا المال لانبه من جاريته قال حمزة للرجل لارجعن
باحجارك فقبل له ازامره رفع الى عمر فجلده مائة وامر برجمه فاخذ حمزة رضي الله عنه من الرجل كفيلا
ولاني ذر كفلا بالجمع حتى قدم على عمر رضي الله عنه فذكر له ذلك فجلده مائة جلدة وسقط قوله جلده لابي الوقت
فصدقا تثنية الضمير الذي في الفرع وغيره من الاصول المعتمدة اي صدق القائلين مما قالا واما در ا عمر عنه الرجم
لانه عذره بالجهالة وفي بعض الاصول فصدقهم بالتخفيف اي صدق الرجل في الفور واعترف بما وقع منهم لكن اعتذر
بانه لم يكن عالما بحرمة وطء جارية امرائه وبانها جارية لانها لم تستأذن واشتبهت بجارية نفسه او بان وجه
وقال اجتهاد عمر اقتضى ان جلد الجاهل بالحرمة والاماء اخرجه فاسقط بالعذر الرجم وجلد واستنبط من هذه
القصة مشروعية الكفالة بالابدان فان حمزة تحمل وقد فعله ولم ينكر عليه عمر مع كثرة الصحابة حينئذ وقال
حرير بفتح الجيم وكسر الراء ابن عبد الله البجلي والاشعث بن قيس الكندي الصحابي لعبد الله بن مسعود في المرتد بن
وهذا ايضا مختصر من قصة اخرجها البيهقي بطولها من طريق ابي نحاق عن حارثة بن مضرب قال صلينا الغداة مع عبد الله
ابن مسعود فلما سلم قام رجل فاخبره انه اتى الى مسجد بني حنيفة فسمع مؤذن عبد الله بن النواحة يشهد ان مسيلمة رسول
الله فقال عبد الله على بالنواحة واصحابه فجي بهم فامر بقتله فرغب فضرب عنقه بن النواحة ثم استشار الناس في اولئك
النفر فاشار عليه عدي بن حاتم بتخليتهم فقال له لابل استتبهم وكفلهم اي ضمنهم وكانوا ماية
وسبعين رجلا كما رواه ابن ابي شيبة فتابوا وكفلهم ثمنهم عشائرهم وفي اليونينية وكفلهم بتخفيف اللام عشائرهم
بالرفع على الفاعلية قال البيهقي في المعرفة والذي رواه عن ابي معاوية وجرير والاشعث في قصة ابن النواحة في
استتابتهم وتكفيلهم عشائرهم كفالة بالبدن في غير مال وقال ابن المنير اخذ البخاري الكفالة بالبدن في الديون من الكفالة
بالابدان في الحدود وقد يفرق الاولى والكفالة بالنفس قال بها الجمهور ولو تخلف من قال بها ان المكفول حدا وقع
قصاصا اذا غاب او مات ان لا حد على الكفيل خلافا لمن شذ والفرق بينهما ان التكفيل اذا ادى الى المال وجب له على صاحب
المال مثله وفرق الشافعية والحنفية من كفالة بدن من عليه عقوبة لادمي كقصاص وحد قذف وغرم عليه عقوبة
لله صحيحها في الاولى لانها حق لازم كالمال ولان الحضور مستحق عليه دون الثانية لان حق الله تعالى مبني على الدرء قال
الاذرعي ويشبه ان يكون محل المنع حيث لا يحتمل استيفاء العقوبة فان ختم وتاب لا يشفع بالتوبة فيشبه ان يكون
بالصحة وقال حماد هو ابن ابي سليمان واسمه مسلم الاشعري الكوفي الفقيه احد مشايخ الامام ابي حنيفة اذا تكفل

بنفس فمات لا شيء عليه سواء كان المتكفل بذلك المفلس حدا او قصاصا او مالا من دين وغيره قال في عيون المذاهب
وتبطل اي الكفالة بموته لا عند مالك وبعض الشافعية تلزمه ما عليه ويموت الكفيل لا الطالب بالاجماع انتهى
والذي رايته في شرح مختصر الشيخ خليل للشيخ بهرام عند قوله ولا تسقط باحضاره ان حكم لا ان ثبت عدمه او موته
في عينيته ولو بغير بلد وبه يجمع بين كلامه وكلام غيره ورجع به مراده ان يشير الى ما وقع من الخلاف في هذه المسالة ونصها عند ابن عرفة
ولو مات الغريم سقطت الحمالة بلوحه وقال في المدونة قال وهذا اذا مات ببلده قبل ان يلزم الغريم قبل الاجل او
بعده واما ان مات بغير البلد فقال اشهب لا اراه الى بلد اي ببر الحميل وهو معنى هذا المدونة
وقال ابن القاسم يغرم الحميل ان كان الذي لا حال قرب غيبته او بعدت وان كان موجلا فمات قبله بمدة طويلة
او خرج اليها قبل الاجل فلا شيء عليه وان كان على مسافة لا يمكنه ان يجيء الا بعد الاجل ضمن وقال لحكم بن
عتيبة يضمن اي ما ستقبل ترتبه في الذمة وهو المال وهذا وصله الاثرم من طريق شعبة عن حماد ولحكم قال
ابو عبد الله البخاري وقال الليث بن سعد وسبق في باب التجارة في البحر ان باذر عن المشتمل وصله فقال حدثني عقيل
ابن خالد قال حدثني الليث وعبد الله هذا هو كاتب الليث وكذا وصله ابو الوقت فيما قاله في الفتح كذلك وسقط
في رواية ابي ذر قوله قال ابو عبد الله واقتصر على قوله وقال الليث حدثني بالافراد جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة
القرشي المصري عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
ذكر رجلا من بني اسرائيل سال بعض بني اسرائيل قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم هذا الرجل لكن رايت في مسند الصحابة
الذين نزلوا مصر لمحمد بن الربيع الجيزي باسناد له فيه مجهول عن عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه ان رجلا اتى البحاشي فقال له
اسلفني الف دينار الى اجل فقال من يحمل بك قال الله فاعطاه الالف فضرب بها الرجل فتماثى اي سافر بها في تجارة فلما بلغ
الاجل اراد الخروج اليه فجمسه الريح فلم يجد ما يوتاز ذكر الحديث عن حديث ابي هريرة واستفدنا منه ان الذي اقرض هو النجاشي
فيجوز ان يكون نسبته الى بني اسرائيل بطريق الاتباع لهم لانه من تسلم انتهى وتعقبه العيني فقال هذا الكلام في البعد
الى حد السقوط لان السائل والمسئول منه كلاهما من بني اسرائيل على ما صرح به ظاهر الكلام ومن بين بني
اسرائيل بعد عظيم في النسبة وفي الارض ان كون ذلك الا نتساب الى بني اسرائيل بطريق الاتباع وهذا ايا ما فمن له نظر
تام رجع تعرفه في وجوه معاني الكلام على ان الحديث المذكور ضعيف لا يعمل به انتهى واجاب في التنقيح عن الاعتراض بان المراد بالاتباع
الاتباع في الدين فيستوي بعيد الارض وقريبها وبعيد النسب وقريبه وكان جمع من اهل اليمن دخلوا في دين بني اسرائيل
ومن اليهودية ثم دخل من يقابل اهل اليمن من الحبشة في دين بني اسرائيل ايضا وهي النصرانية وكان النجاشي ممن عتق ذلك
الدين ودان به قبل ان يستدبر الملك لما بلغه دعوة الاسلام بادر الى الاجابة لما عنده من العلم حتى قال لما سمع قول الله
تعالى انا المسيح عيسى بن مريم الاية لا يزيد عيسى على هذا ان يسلفه الف دينار فقال ايتني بالشهداء اشهد هم على ذلك
فقال كفى بالله شهيدا قال فاتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت وفي رواية ابي سلمة قال سبحان الله نعم فدفعها
اي الالف دينارا اليه وفي رواية ابي سلمة فعدله ستمائة دينار فاتى بها ان حجر رحمه الله والاولى رجح طوائفة حديث عبد الله
ان عمرو الى اجل مسمى فخرج الذي استلف في البحر فقضى حاجته وفي رواية ابي سلمة فركب البحر تاجرا للبحر فيه ثم
التمس مركبا بفتح الكاف اي سفينة يركبها حال كونه يريد عليه اي على الذي اسلفه وذا اجل تقدم عليه للاجل
الذي اجله فلم يجد مركبا اذا في رواية ابي سلمة وعذاريب المال الى الساحل يسال عنه ويقول اللهم اني كنت اسلفت فلانا الف
دينار فسالني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسالني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك
فاخذ الذي استلف خشبة فنقرها اي حفرها فادخل فيها اي في الخشبة والكشميهني فيه اي في المكان
المنقور من الخشبة الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه الذي استلف منه ولابي الوقت وصحيفة فيه وفي رواية
ابي سلمة وكتب اليه صحيفة من فلان الى فلان اني دفعت مالك الى وكيل وكان ثم رفع حجمومو ضعها بتراي وجيمين
قارا الفاضي عياض سمع عامتهم يقولونه كما ذكر بالزاي وحتى شقوق لصاقها بشيء ورقعه بالزاي وقال الخطابي سوى موضع النقر
واصلحه وهو من زججت للحاجب وهو حذف زوايد الشعر وعمل ان يكون مما خوذ من الزج النصل كان يكون النقر
في طرف الخشبة كالسدة عليه زجاجا يمسكه ويحفظ ما فيه وقال الصغاني اشم موضع النقر ثم اتى بها الى الخشبة
الى الموضع فقال اللهم انك تعلم اني كنت تسلفت فلانا الف دينار فسالني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك
وسالني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بذلك وانى جهدت بفتح الجيم والهاء اي اجهد من كيدا
اعنته الذي له في نفسي فلم اقدر على تحصيلها واني استودعكها بكسر الدال وضم العين ولابي ذر ودائع العين
اعتنى وعنكها بفتح الدال وسكون العين وبعد شناة فوقيه في مرها في البحر حتى ولجت فيه بتخفيف اللام اي دخلت
في البحر ثم انصرف وهو اي والد المال انه في ذلك يلتمس اي يطلب مركبا يخرج الى بلده اي الى بلد الذي استلفه فخرج

الرجل الذى كان أشلغه حال كونه يبظر لعل مركبا قد جاء بماله الذى اشلغه للرجل فاذا بالخشبة التى فيها المال
فاخذها لاهله جعلها حطبا للايقاد فلما نشرها اى قطعها بالمنشار وجد المال الذى له والصحيفة التى كتبها
الرجل اليه بذلك ثم قدم الرجل الذى كان اشلغه فاتى بالف دينار ذكر ان بالمال فيه ثلاثة اوجه احدها ان يكون
اراد بالالف الف دينار على البدل وحذف المضاف وابقى المضاف اليه على حاله من الجر قال ابن مالك مبنى المضاف
هنا مجرور فلم يبق الا ان المضاف اليه اقيم مقامه اعرابا الثانى ان يكون اصله بالالف الف دينار ثم حذف من الخط
لضعف رؤيتها بالادغام والا فكتبت على اللفظ قال فى مصابيح الجامع لكن الرواية بتنوين دينار ولو ثبت عدم تنوينه
برواية معتبرة لغير هذا الوجه وكيدا ما اعتمد هو وغيره التوجيه باعتبار الخط ويلغون عند تحقق الرواية الثالث
ان يكون الالف مضافا الى دينار والالف واللام زائدة كما فى قوله
ولقد امر على اللئيم يسبنى
فمضيت ثمة قلت لا يعنينى
ولا فى الوقت وقال الذى اشلغه والله ما زلت جاهدا فى طلبه مركب لا تلك مما لك قبل الذى اوجبت فيه قال
الذى اشلغه هل كنت بعثت الى شيء قال انفرنا فلم اجد مركبا قبل الذى جئت فيه
واللحوى والمشتمل جيب به قال فان الله قد ادى عنك المال الذى فى اللحوى والمشتمل التى اى الالفاظ التى بعثت
بها اوبه الى عشة ولا فى الوقت ابى ذر عن الكشميهنى بعثت والخشبة نصب على المفعولية فانفرت بكسر الراء والحرم
على الاسرار لان احدا لا يجد حطبا الا التى انشئت فيها حتى اذا كسرتها وجدت فيها صحيفتك والذى كتبت فيه
مختصرا واللقطة والاستيذان والشروط وسبق فى البيع والزكاة باب

قول الله تعالى والذين عاقدت ايمانكم سيدا ضمن معنى الشرط فوقع خبره مع الفاء وهو قوله فاتوهم نصيبهم ويجوز ان يكون
منصوبا على قولك زيدا فاضربه ويجوز ان يعطف على الوالدان ويكون المضمر فى فاتوهم للموالى والمراد بالذين عاقدت
ايمانكم موالى الموالاة كان الرجل يحالف الرجل فيقول دمى دمك وثارى ثارك وحربى حربك وسلمى سلمك وترثنى
وارثك وتطلب لى واطلب بك وتعقل عنى واعقل عنك فيكون للحليف السدس من ميراث الحليف فنسخ بقوله
تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض ووجه دخول هذا الباب هنا كما قاله ابن المنير كان الحلف كان فى اول الاسلام
يقتضى استحقاق الميراث فهو مال اوجبه عقد الزام فلزم وجه الشرع فلزم وكذلك لما كفالة انما هى التزام مال
لغير عوض تطوعا فلزم وبه قال حدثنا الصلت بن محمد بضم الصاد المهملة وسكون اللام اخره مثناة فوقية ابو عبد الرحمن
الخاركى بالمعجمة البصرى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن ادريس بن يزيد من الزيادة ابن عبد الرحمن الاودى
بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال المهملة عن طلحة بن مصرف بكسر الراء المشددة بن عمرو بن كعب اليامى بضم التحتية الكوفى
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال فى قوله تعالى ولكل جعلنا موالى قال تفسير موالى ورثة وبه قال
مجاهد وقتادة وزيد بن اسلم والضحاك ومقاتل بن حيان والذين عاقدت ايمانكم اى عاقدت ذوو ايمانكم ذوى
ايمانهم وقرأ عاصم وحمزة والكسائى عقدت بغير الف اشد تعلقا الى الايمان وحذف المفعول اى عقدت ايمانكم عهودهم
فحذف العهود واقيم الضمير المضاف اليه مقامه كما حذف فى الاولى قال ابن عباس كان المهاجرون لما قدموا زاد ابو ذر
على النبى صلى الله عليه وسلم المهاجر والانصارى دون ذوى رحمه اقر بالياء للاخوة التى اخى النبى صلى الله عليه وسلم
بينهم بين المهاجرين والانصار فلما نزلت ولكل جعلنا موالى نسخت اى ابقت الموالاة المعاقدة بقوله تعالى والذين عاقدت ايمانكم الا النصر والرفادة بكسر الراء وبالفاء والدال المهملة
المنسوخة اى نسخت تلك الاية حكم نصيبا لارث لا النصر وما بعده او الاستثناء منقطع اى لكن النصر ثابت باق وقد
ذهبا ميراث بين المتعاقدين ووصى له بضم الصاد ومثناة بالفعول والضمير للذى كان ترك بالاخوة بالاخوة وهذا الحديث اخرجه
البخارى فى التفسير والفرائض وابو داود والنسائى جميعا فى الفرائض وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
اسمعيل بن جعفر الانصارى الزرقى ابو اسحاق القارى عن حميد الطويل عن انس رضى الله عنه انه قال قدم علينا
عبد الرحمن بن عوف الزهرى احد العشرة رضى الله عنه فاخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع
الانصارى الخزرجى احد نقباء الانصار وهذا حديث مختصر من حديث طويل سبق فى البيوع والغرض منه اثبات الحلف
فى الاسلام وبه قال حدثنا يحيى ولابى ذر حدثنى محمد بن الصباح بالتحتية والموحدة المشددة والعين المهملة الدولابى البغدادى قال حدثنا اسمعيل بن زكريا الخلقانى بالخاء المعجمة المضمومة واللام الساكنة بعدها
قاف وبعد الالف نون الكوفى قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان المعروف بالاحول قال قلت لانس ولابى ذر زيادة بن
مالك رضى الله عنه بلغك بهمزة الاستفهام الاستخبارى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا حلف بكسر الحاء المهملة
وسكون اللام اجزه فاى حلف عندك فى الاسلام على الاشياء التى كانوا يتعاهدون عليها فى الجاهلية فقال انس لقد
حالف النبى صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار فى داره اى بالمدينة على الحق والنصرة والاخذ على يد
الظالم كما قال ابن عباس رضى الله عنهما الا النصر والنصيحة والرفادة ويوصى له وقد ذهبا لميراث وهذا الحديث
اخرجه المؤلف ايضا فى الاعتصام ومسلم فى الفضائل وابو داود فى الفرائض

من تكفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع عن الكفالة لانها لازمة له واستغفر الحق فى ذمته وبه اى بعدم الرجوع
قال الحسن البصرى وهو قول الجمهور وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل الشيبانى البصرى عن يزيد بن ابى
عبيد بضم العين مصغرا بن غير اضافة الاسلمى مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع فهو ابن عمرو الاكوع رضى الله

عنه ان الحارث بن البصة قدم المدينة بضم الموحدة وتشديد الصاد المهملة فاخبر ان ابله قد ندت فركب فرسا له فلحقها
فى باب ان الحارث بن البصة قدم المدينة بضم الموحدة وتشديد الصاد المهملة فاخبر ان ابله قد ندت فركب فرسا له فلحقها
وقد نزعت ابلا كانت محملة طعاما فاخذها منه فلما رجع اليه متاعه اخذ منه ما شاء فلما رجع اليه متاعه اخذ منه ما شاء
ولم يعلم بذلك حتى باع فاصاب ثمنا كثيرا فاشترى جارية ثم قدم بالمدينة فاشترى منه طعاما فلما رجع اليه متاعه اخذ منه ما شاء
فلما رجع اليه متاعه اخذ منه ما شاء
فلما رجع اليه متاعه اخذ منه ما شاء

يقصد موضعا بعينه ومعلوم انه قصد الى جهة المارض المشية اجيب بانه عمى عن ابن الدغنة جهة مقصده لكونه كان كافرا فمن المعلوم انه لا يصلها من الطريق التي قصدها حتى يسير في الارض وحينا زمانا فيكون ساعيا فاعبدوا بالفاء ولا في رواية عبد ربي قال ابن الدغنة ان مثلك لا يخرج بفتح اوله الاول وضمه اوله الثاني مبنيا للفاعل والثاني للمفعول فالمثل بكسر المعدوم بفتح الشاة القوية اي تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك قلت والصواب المعدم بدون الواو اي الفقير لان المعدوم لا يكسب واجيب بانه لا يمتنع اه يطلق على المعدم المعدوم لانه كالمعدم الميت الذي لا تصرف له وقال الزركشي وتكسب المعدوم اي الفقير فعل يعني فاعل وهذا احسن من الرواية السابقة اولا تكاد فحذف خذ مجة تكسب المعدوم اي انثى ولم اقف على تحرير من الشيخ ما ادعاه ولعله وقف عليه في نسخة كذلك وتصل رحم اي القرابة وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام لا يستقل بامره او الثقل بكسر المثلثة وسكون الكاف وتقري الضيف بفتح المثناة الفوقية من الثلاثي اي تهئ له طعامه وتزله وتعين على نوائب الحق اي حوادثه وانما قال نوائب الحق لانها تكون في الحق والباطل وهذا القول خديجة رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم لما اخبرها اول مجيء الملك له وانا لذلك جار اي مجير لك تؤمنك ممن اخافك منه فارجع فاعبد ربك ببلادك فارتحل ابن الدغنة فرجع مع ابي بكر استشكل بان القياس ان يقال رجعا او بكر معه عكس المذكور لما لا يخفى واجيب بانه من باب اطلاق الرجوع وارادة لازمه الذي هو المجيء او هو من قبيل المشاكلة لانه انما كان راجعا او اطلق الرجوع باعتبار ما كان قبله بمكة وفي باب الهجرة فرجع اي ابو بكر وارتحل معه ابن الدغنة وهو الاصل والمراد في الروايتين كما قاله ابن حجر مطلق المصاحبة فطاف ابن الدغنة في اشراف كفار قريش اي سادا تهم فقال لهم ان ابا بكر لا يخرج بفتح اوله وضم ثالثه مبنيا للفاعل ولا في لا يخرج بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول ولا يخرج بضم اوله وفتح ثانيه اخرجون رجلا يصل الناس ويكسب المعدوم بفتح اليا وضمها كما في الفرع واصله والجملة في محل نصب صفة لرجلا وما بعده عطف عليه وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانفذت قريش ذلك المنعة بعد الفاء اي امضوا جواز ابن الدغنة ورضوا به واصنوا بوصل الهمزة وفتح الميم المخففة اي جعلوا ابا بكر في امن ضد الخوف وقالوا لابن الدغنة مر ابا بكر فليعبد ربه في داره فلا يؤذينا ولا يقرأ في غير داره فليعبد ربه في داره وقال الكرماني في تقديره فليعبد ربه فليعبد ربه وقال العيني لا معنى لما ذكره لانه لا يفيد افادة شيء بل تصح الفاء ان يكون جزاء شرط مقدر تقديره ان ابا بكر اذا فعل ما يشترط عليه فليعبد ربه في داره فليصل بالفاء وفي نسخة بالفرع واصله وليصل وليقرأ بما شاء ولا يؤذينا وفي نسخة ولا يوذينا بذلك اشارة الى ما ذكر من الصلاة والقراءة ولم يستعلن لا يجهر مرفقا قد خشينا ان يفتن بفتح المثناة التحتية وكسر الفوقية اي يخرج ابنائنا ونسائنا من ديننا الى ديننا فلما ذلك الذي شرطه كفار قريش ان ابن الدغنة لا في بكر فطفق بكسر الشين المعجمة جعل وفي النجوة فلبث ابو بكر رضي الله عنه يعبد ربه في داره ولم يستعلن بالصلاة ولم القراءة في غير داره ثم بدا ابو بكر رضي الله عنه راى في امره خلاف ما كان يفعله فابتنى مسجدا فناء داره بفتح الفاء والمد اي ظهر لها وبرز من جوانبها وهو اول مسجد بنى في الاسلام وبرز ظهر ابو بكر فكان يصلي فيه ويقرا القرآن فينقصف بالنون الساكنة بدل الفوقية وتحتيا فصاد عليه نساء المشركين وابناؤهم اي يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض ويكاد بتشديد الصاد وبتخفيفها يقتحف مبالغة يجتمعون زاد الكشميهني فيه ينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء بتشديد اليا كثير البكا لا يملك دمعه وفي النجوة لا يملك عينه اي لا يملك انسكابها من البكا من رقة قلبه حين يقرا القرآن فافزع بالفا الساكنة وبعدها زاي اي اخاف ذلك اشراف قريش من المشركين لما يعلمون من رقة قلوب النساء والشباب ان يميلوا الى دين الاسلام فارسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا له انا كنا اجرنا ابا بكر بالراء الساكنة وللكشميهني اجرنا بالزاي بالجوار ان يعبد ربه في داره وانه جاوز ذلك فابتنى مسجدا فناء داره واعلن الصلاة والقراءة وقد خشينا ان يفتن بفتح اوله وكسر ثالثه ابنائنا ونساءنا ولا في ان يفتن بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول ابناؤنا ونساؤنا بالرفع نائبة عن الفاعل فانه فان احب ان يقصر على ان يقصد ربه في داره فعل وان ابى ان يستعلن بذلك المذكور من الصلاة والقراءة اي يجهر فيفعله بسكون اللام من غير همز تعلن اكثر ان ربه اليك ذمتنا عهدك له فانا نكرهنا ان نخفرك بضم النون وسكون الخاء المعجمة وكسر الفاء اي ننقض عهدك ولسنا مقرين لابي بكر الاستعلان اي لا نسكت عن الانكار عليه خوف نسائنا وابنائنا قالت عائشة رضي الله عنها فاتى ابن الدغنة ابا بكر فقال له قد علمت الذي عقدت لك عليه فاما ان تقتصر على ذلك الذي شرطه واما ان ترد الي ذمتي عهدي فاني لا احب ان يسمع العرب اني اخفرت مبنيا للمفعول اي غدرت في رجل عقدت له ذمة قال ابو بكر رضي الله عنه اني ارد اليك جوارك واضي بجوار الله اي بامانة الله وحمايته وفيه قوة يقين الصديق رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اريت دار هجرتكم رايت بفتح الهمزة والراء بعدها تحتية ساكنة اي علمت بالرؤيا المنامية دار هجرتكم بفتح المهملة وكسر الجيم وسكون الراء بعدها مثناة تحتية ساكنة اي مكان هجرتكم ذات نخل بفتح النون والخاء المعجمة بينهما معجمة ساكنة ولا في رواية نخلة بفتح المعجمة ارضا يعلوها

الحرة او ارض كثيرة الحجارة السود وهذا مدرج من تفسير الراوي فهاجر من هاجر من المسلمين قبل المدينة بكسر القاف وفتح الموحدة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان هاجر الى ارض الحبشة وتجهز ابو بكر رضي الله عنه قبل ان يؤذن له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك بكسر الراء وسكون السين المهملة اي تمهل مني غير عجلة فانا ارجو ان يؤذن لي بضم اليا مبنيا للمفعول في الهجرة قال ابو بكر هل ترجو ذلك بابي انت مستفهما اي هل تظن ذلك فوالله ان رجائي لكذلك اي ان ظني لصادق بوقوع ما رجوته واتت تاكيد لفظا على فرجوته وبابي بتصر قال عليه السلام نعم فحبس ابو بكر نفسه اي منعها من الهجرة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر بفتح السين المهملة وضم الميم وتشديد الراء وهو الخبط وهو ورق يخبط فيه من تفسير الزهري اربعة اشهر ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الجعل يلتزم للحجام ان لا يؤذى من جهة من اجاره منه وكانه ضمن ان لا يؤذى وان تكون العهدة عليه في ذلك وقد ساق المؤلف الحديث هنا على لفظ يونس عن الزهري وساقه في الهجرة على لفظ عقيل كما سيأتي ان شاء الله تعالى وقد سبق صدر هذا الحديث في ابواب المساجد في باب المتجد يكون في الطريق

باب بيان حكم الدين سقط الباب وترجمته لابوي ذر والوقت والحديث الاتي ان شاء الله تعالى من رواية المستملي وعند النسائي وابن شبوية باب بغير ترجمة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد من ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى بفتح التا المشددة اي الميت كما لو حيه عليه الدين فيسال عليه الصلاة هل ترك لدينه فضلا اي ما زاد على مؤنة تجهيزه وللكشميهني وقضائه فضلا وكذا هو عند مسلم والحاصل ان السؤال هو اول دليل قوله فان حدث بضم الحاء مبنيا للمفعول انه ترك لدينه وفا اي ما يوفي بدينه صلى عليه والا بان لم يترك وفا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح من الغنائم ونحوها قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين فترك دينا وزاد مسلم او ضيعة فعلي قضاؤه وانا ادى الله علي ومن ترك مالا فلورثته واستنبط منه التحريض على قضاء دين الانسان في حياته والتوصل الى البراءة منه ولو لم يكن تاثر الدين شديدا لما ترك عليه السلام الصلاة على المديون وهل كانت صلاته على المديون حراما او جائزة وجهان قال النووي الصواب الجزم بجواز هاتين وجود الاثم من كان في حديث مسلم وفي حديث ابن عباس عند الطبراني ان النبي صلى الله عليه وسلم لما امتنع من الصلاة على من عليه دين جاه جبريل فقال اما الظالم في الدنيا فحلت في نحره والاشراف فاما المتعفف ذو العيال فانا ضامن له اودي عنه فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعد ذلك من ترك ضياعا قال الحافظ ابن حجر وهو حديث ضعيف وقال الطبراني لا باس به في المتابعات ففيه انه السبب في قوله عليه السلام من ترك دينا فعلي قلت فهو ناسخ لتركه الصلاة على من مات وعليه دين وحديث الباب اخرجه ايضا في النفقات ومسلم في الفرائض والترمذي في الجنائز

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوكالة

بفتح الواو وجوز كسرها وهي في اللغة التفويض وفي شرع تفويض شخص امره الى اخر فيما يقبل النيابة والاصل فيها قبل الاجماع قوله تعالى فابعثوا احدكم بورقكم هذه وقوله تعالى اذ ذهبوا بقميصي هذا واوهذا شرع من قبلنا وورد في شرعنا ما يقرره كقوله تعالى فابعثوا حكما من اهله الاية وفي رواية النسفي في رسم به كتاب على البسملة باب بالتنوين في وكالة الشريك ولابوي ذر وابن عساكر وثبت لفظ كتاب للوكالة بدل الباب وحرف الجر لفظه كتاب الوكالة بدل من الشريك وللنسفي كتاب الوكالة ووكالة الشريك بواو العطف ولغيره باب بدل الواو الشريك في القسمة بدل من الشريك الاول وفي نسخة الشريك بالرفع على الاستيناف وفي اخرى الشريك بالنصب وغيرها اي والشريك في غير القسمة وقد اشرك النبي صلى الله عليه وسلم عليا هو ابن ابي طالب في هديه وهذا وصله المؤلف في الترجمة من حديث جابر بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عليا ان يقيم على احرامه واشركه في الهدي شركه بتشديد الكاف اي الهدايا وهذا وصله ايضا في الحج من حديث علي بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يقسم على بدنه وان يقسم بدنه كلها وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة العامري الكوفي السوائي قال حدثنا سفين الثوري عن ابي حصين عبد الله عن مجاهد هو ابن جبر الامام في التفسير عن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري الكوفي عن علي رضي الله عنه انه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتصدق بجلال البدن بكسر الدال المهملة لغة في الجل وهو جمع بدنة والجلال جمع جل ما تلبسه الدابة التي يحرث ويحمل عليها بضم الحاء وفتح الراء وسكون السين على البناء للمفعول وانا التانيث ويجوز فتح النون والحاء وسكون الراء وضم الثالث مبنيا للفاعل والضمير للفاعل والمراد به علي رضي الله عنه ومطابقته للترجمة من كونه عليه السلام اشركه وهذا الحديث سبق في الحج وذكر هناك فائدة وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين ابن فروخ الحراني الجزري نزيل مصر قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير مرثد بن عبد الله بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة ولقبه دالة

مهملة عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما للضحايا فقسمها على صحابته بعد ان وهب
جذعتها لهم فبقي عتود بفتح العين المهملة وضم المثناة الفوقية وبعد الواو الساكنة دال مهملة الصغير من المعز اذا
قوي واداق عليه حول قد ذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح انت ولابي ذر ضح به انت وعلى امته انه كان من
جملة من كان له نصيب من هذه القسمة فكانه كان شريكا لهم وهو الذي يتولى القسمة بينهم لكن استشكله ابن المنير بانه
ان كون صلى الله عليه وسلم وهب لكل واحد من المقسوم فيه ما صار اليه فلا تتجه الشركة واجاب بانه سياتي في
الحديث الاضاحي من طريق اخرى للبخاري بلفظ انه قسم بينهم ضحايا فذكر انه عين لكل نصيبا للضحايا فوهب لهم عقبة
جملتها ثم اثر عقبة بقسمتها فيضم الاشتراك الى ما ترجم له قال في التلويح ينبغي ان يضاف الى ذلك ان عقبة
كان وكيلا على القسم بتوكيل شركائه في تلك الضحايا التي قسمها حتى يتوجه ادخال حديثه في ترجمة وكالة الشريك
الشريك في القسم وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الضحايا والشركة ومسلم في الضحايا والترمذي والنسائي
وابن ماجة فيه ايضا باب بالتنوين اذا وكل المسلم حربيا في دار الحرب او وكل
المسلم حربيا كائنا في دار الاسلام بامان جاز وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي العامري الاويسي
المدني الاعرج قال حدثني بالافراد يوسف بن الماجشون بكسر الجيم وفتح وضم الشين المعجمة وبعد الواو الساكنة
نون مكسورة وتعناه المولد واسمه يعقوب بن ابي سلمة المدني عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
القرشي عن ابيه ان ابراهيم عن جده عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة رضي الله عنه انه قال كانت امية
ابن خلف جسوا بالجيم وتحتانية ومهملة اي ضخما ممتلئا وقيل المتوحة والشديد التحتية اي كثير اللحم وقيل الجافي
صديقا بمكة وانا بامية صديقا بمكة في الجاهلية فكانت عند عمرو وبفتح العين ورفع عند كذا في الفرع وفي غيره عبد بالضم
على المفعولية فلما كان في يوم عزوة بدر في رمضان في السنة الثانية من الهجرة وسقط الجار لابي ذر حتى الى
حين الاحرزه بفتح الهمزة اي لاحفظه والضمير المنصوب لامية وفي نسخة لاحذان حين ناموا الناس اي حين غفلتهم
بالنوم لاصول دمه فانصرف اي امية بن خلف بلال المؤذن وكان امية يعذب بلالا بمكة لاجل اسلامه عذابا شديدا
فخرج بلال حتى وقف على مجلس من الانصار فاشتط حرف الجر فقال دونكم اوا لزموا امية بن خلف وفي الفرع واصله
ضبيب على امية والابي ذر امية بن خلف بالرفع اي هذا امية بن خلف لا نجوت ان نجا امية
تخرج معه وفر من الانصار في اثارنا فلما خشيت ان لحقونا خلفت لهم ابنه عليا لاشغلهم بفتح الغين وقيل
بضمها من الاشغال ولابي ذر لنشغلهم بنون الجمع وفي نسخة الميدومي يشغلهم باسقاط اللام وبالياء بدل النون والتذكير
عن امية بابنه فقتلوه اي الابن وانثى ضميره قيل هو عمار بن ياسر بكسر الموحدة والمد وقيل ابو مرثد بالمثلثة والمهملة
من الايثار حتى يثخنوا وكان امية رجلا ثقيلا بمثلثة مخففة ومثقلة فلما ادركونا قلت له اي لامية ابرك فبرك فالقيت
عليه نفسي لامنعه منهم وانما فعل عبد الرحمن ذلك لانه كان بينه وبين امية بمكة صداقة وعهد فقصد ان يقي
بالعهد فتخللوه بالخاء المعجمة بالسيوف اي دخلوا اسيافهم خلاله حتى وصلوا اليه وطعنوا الطعن حتى من قتلوه
خلته واظلته اذا طعنته به ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي فتخللوه بالحاء المهملة كما في الفرع واصله وفي رواية
فتطلوه بالجيم اي غشوه بالسيوف ونسب هذه في فتح الباري للاصيلي ولوقال وللغير بما بالحاء المعجمة قال ووقع في
رواية المستملي فتحاموه بكلام واضح مشددة اثنتين والاولى اظهر من حمية المعنى يقول عبد الرحمن بن عوف فالقيت عليه
نفسي فكانهم دطوا اسيوفهم من تحته كاملا حتى قتلوه والذي قتله رجل من الانصار من بني مازن وقال ابن هشام وقال
فقتله معاذ بن عفراء وخارجة بن زيد وجبير بن اساف اشتركوا في قتله وفي مختصر الاستيعاب جبار قاتله بلال
وفي مستخرج الحاكم رواية لعلي ان رفاعة بن رافع الزرقي من جملة المشاركين في قتله واصاب احدهم اي الانصار
ياسر واقتله رجل بسيفه وكان لقد اصابه رجله المصاب بن المنذر كما عند البلاذري وكان عبد الرحمن بن عوف يريهما
ذلك الاثر ويقول ظفر قدمه قال ابو عبد الله البخاري عم يوسف بن الماجشون عالما هو ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف وسمع ابراهيم اباه وفائدة ذلك تحقيق السماع وسقط قوله قال ابو عبد الله الى آخره في رواية غير المستملي
ورجال هذا الحديث مدنيون واخرجه ايضا في المغازي مختصرا باب
حكم الوكالة في الصرف يعني في بيع النقد بالنقد والوكالة في الميزان اي في الموزون وقد وكل عمر بن الخطاب
وابن عمر فيهما وصله سعيد بن منصور عنهما في الصرف وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن عبد الجبار بضم الجيم بعدها موحدة مفتوحة قبل الجيم بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني وسهيل مصغر
عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل
رجلا قيل هو سواد بن غزية بفتح السين المهملة والواو والمخففة وغزية بغين معجمة مفتوحة وزاي ساكنة ومعجمتين وتحتية
مشددة وقيل ما لك بن صعصعة على خيبر فجاءها بتمر جنيب بفتح الجيم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة موحدة
الكبيس الطيب او الصلب الذي اخرج منه حشفه ورديه فقال له عليه السلام ولابي الوقت قال اكل تمر خيبر

هكذا قال الرجل انا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين سقط في رواية ابي ذر من هذا وفي نسخة بصاعين ممكن او الصاب
يا للثلاثة فقال عليه الصلاة والسلام لا تفعل بع الجمع اي التمر الذي بمثاله الجمع وهو تمر عنز مرعوب فيه لرداءته بالدراهم
ثم ابتع اي اشتر بالدراهم تمرا جنيبا وقال عليه السلام في الميزان اي الموزون مثل ذلك اي لا تبع رطلين
بل بع بالدراهم ثم ابتع بدراهمك تمرا جنيبا ومطابقته للترجمة من قوله عليه السلام لعامل خيبر بع الجمع الدراهم الى آخره لانه
قوض امر ذلك اوليوزن الى غيره فهو في معنى الوكيل عنه ويلتحق به الصرف وهذا الحديث قد سبق في باب اذا اراد بيع تمر
بتمر خير منه من كتاب البيوع وياتي ان شاء الله تعالى في المغازي والاعتصام وهذا باب
بالتنوين اذا اصر الراعي للغنم او الوكيل او اصر الوكيل شاة من الغنم تموت اي اشرف على الموت او اصر
الوكيل شيا يفسد اي اشرف على الفساد ذبح الراعي شاة ونحوها مما يخاف عليه الفساد والمراد الوكيل ما يخاف عليه الفساد او
بقايته كما اذا كان تحت يده فاكهة او غيرها مما يخاف عليه الفساد ولابوي ذر والوقت او اصلح ما يخاف الفساد وعزاها
العيني كابن حجر لابي ذر والنسفي قال في الفتح وعليه جرى الاسماعيلي ولابن سبونة والقابسي عاطفة على ابصر فاصلح بدل
او اصلح وجواب الشرط محذوف تقديره جاز ونحو ذلك قال في شرح ابن التين بعد فساد وصار الواجب اهلح ما
يخاف الفساد واما الاصيلي عندي او شيا يفسد ذبح او اصلح اتى وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
اسحق بن ابرهيم بن راهويه انه سمع المعتمر بن سليمان يقول انبانا عبيد الله بالتصغير ابن عمر العمري
واستعمل الانبا صيغة الجمع فلا فرق عنده كاخرني بالافراد انبانا واخبرنا وحدثنا وخص المفاوضون الاول بالاجازة
كما مر مفصلة في اوائل الكتاب عن نافع مولى ابن عمر انه سمع ابن كعب بن مالك عبد الله وهو الذي قاد ابا كعب حين
اخوه عبد الرحمن حتى اذا ابن حجر كالكرماني انه اظهر لانه روى طرفا من هذا الحديث كما عند ابن وهب عن اسامة بن زيد
عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري احد الثلاثة الذين تيب
عليهم انه اي ان الشاب كانت لهم بضمير الجمع والابوي ذر والمستملي له بضمير الافراد غنم شامل للضأن
والمعز ترعى بسلع بفتح السين المهملة وبعدها لام ساكنة جبل بطيبة فاصيبت شاة لنا بغير اشمها
بشاة من غنمنا موتا بتنوين الجمع وللكشميهني من غنم اي فذبحوها فاخذت لطارئة التي نزلت بها فالاضافة ليست للملك فكسرت
حجرا بجيم كالسكين فذبحت بها فيه جواز ذبيحة المرأة والامة والذبح بكل جارح الا السن والظفر فورد استثناؤهما
كما سياتي ان شاء الله تعالى في بابهما فقال لهم كعب لا تاكلوا منها شيئا حتى اسال النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
او قال حتى ارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله عن ذلك او نحوه كما رواه زكريا بن عدي عن ابن المبارك
عن ذلك اي عن ذبح الشاة وفي نسخة عن ذلك بالام او ارسل الى النبي من يسأله فسأله فامره عليه السلام باكلها
قال عبيد الله بن عمر العمري راوي الحديث بالاسناد المذكور اليه فيحضني انها امانة وانها ذبحت بتاءة اي تابع
المعتمر بن سليمان عمر بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بن سليمان الكوفي في روايته عن عبيد الله المذكور
وهذه المتابعة وصلها المؤلف في كتاب الذبائح وهذا الحديث تصدق بها الراعي والوكيل فيما اتهم عليه حتى يظهر
عليه دليل الضياعة والكذب قال في عمدة القاري وهو قول مالك وجماعة وقال ابن القاسم اذا خافا فلوت على شاة
فذبحها لم يضمن ويصدق ان جاءا معه بوحة وقال غيره يضمن حتى يبين ما قال وقال ابن القاسم اذا ترى على اناث
الماشية بغير اذن مالكها فهلكت لا ضمان عليه لانه من صلاح المال ومنافعه وقال اشهب عليه الضمان واما
مطابقة الترجمة من الحديث في مسالة المراعي لان الجارية كانت راعية للغنم فلما رات شاة منها توشك ان تموت ذبحتها ولما رفع
امرها الى النبي صلى الله عليه وسلم امر باكلها ولم ينكر على من ذبحها واما مسالة الوكيل فلحقت بها لان يد كل من الراعي
والوكيل يد امانة فلا يعلان الا بما فيه مصلحة ظاهرة ولا يمنع ذلك كون الجارية كانت ملكا لصاحبها لغيره لان الكلام
في جواز الذبح الذي تضمنه الترجمة لا في الضمان وهذا الحديث اخرجه ايضا في الذبائح وكذا ابن ماجة هذا
باب بالتنوين وكالة الشاهد اي الحاضر والغائب جائزة وكتب عبد الله
ابن عمر وهو ابن العاص الى ابنه وهما بالهاء بفتح القاف والراء بينهما ساكنة خازنه القائم بقضاء حوائجه ولم يعرف اسمه
وهو اي والحال انه غائب عنه اي عن عبد الله ان يزكي بالزاي عن اهله الصغير والكبير زكاة الفطر وبه
قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن سلمة ولابوي ذر والوقت زيادة بن كهيل بضم
الكاف وفتح الهاء عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ان رجلا على النبي صلى الله عليه
وسلم جمل له سن معين من الابل بضاه اي جاء طالبا النبي صلى الله عليه وسلم بقاضاه اي يطلب ان يقضيه
الجمل المذكور فقال عليه السلام اعطوه بفتح الهمزة زاد في الباب اللاحق سنا مثل سنه وفيه جواز توكيل
الحاضر بالبلد بغير عذر وهو مذهب الجمهور ومنعه ابو حنيفة الا لعذر مرض او سفر او رضى الخصم واستثنى
مالك من بينه وبين الخصم عداوة وهذا موضع الترجمة لان هذا توكيل منه عليه السلام لمن امره بالقضاء عنه ولم
يكن عليه السلام مرضا ولا غائبا واما قول الحافظ بن حجر وموضع الترجمة منه لوكالة الحاضر واضح واما الغائب
فبمستفاد منه بطريق الاولى تعقبه العيني بانه للشيء فيه شيء يدل على حكم الغائب فضلا عن الاولوية ان وكالة الحاضر
اذا جازت مع امكان مباشرة الموكل بنفسه فجوازها للغائب مع الاحتياج اليه اولى فمن لا يدري هذا القدر
كيف يتصدى للاعتراض مطلقا وانه فلم يجد واله الاستشهاد بهما والمخاطب بذلك ابو رافع مولى رسول الله

صلى الله عليه وسلم كما اخرجه مسلم من حديثه فقال عليه السلام اعطوه فقال الرجل له عليه السلام اوفيتني
اى اعطيتني وافيا اوفى الله بك وفي رواية للجرجاني المفعول زايد للتوكيد لان الاصل ان يقول اوفاني الله قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان خياركم احسنكم قضاء نصب على التمييز واحسنكم خبر لقوله خياركم لكن استشكل كون المبتدا لفظ
الجمع والاصل التطابق بين المبتدا والخبر في الافراد وغيره واجيب باحتمال ان يكون مفردا معنى الخيار وحينئذ فالمطابقة
حاصلة او ان افعل التفضيل المضاف المقصود به الزيادة يجوز فيه الافراد والمطابقة لمن هو له والمراد الخيرية في المعاملة
او ان من معه زة كما في الرواية الاخرى وفي هذا الحديث رواية تابعي عن تابعي عن صحابي واخرجه ايضا في الاستقراض والوكالة
والهبة ومسلم في البيوع وكذا الترمذي والنسائي واخرجه ابن ماجة في الاحكام

حكم الوكالة في قضاء الديون وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سلمة
ابن كهيل الحضرمي الكوفي انه قال سمعت ابا سلمة عبد الله او ابا سعيد الله عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاقتضاه اي يطلب منه قضاء دينه وهو بفتح له سن مجزيا
فاغلظ للنبي صلى الله عليه وسلم لكونه كان يهوديا او كان مسلما وشدد في المطالبة من غير قدر زايد يقتضي كفر البار حري على عادة
الاعراب من الجفاء في المخاطبة وهذا اولى لما مر انه لا يكفر له مار واه الائمة احمد عن عبد الرزاق عن سفيان حاعرابي يتقاضا النبي
صلى الله عليه وسلم بعيرا وقع في ترجمة بكر بن سهل من المعجم الاوسط للطبراني عن العرباض بن سارية ما نصه انه هو لكن
روى النسائي والحاكم الحديث المذكور وفيه ما يقتضي انه غيره وكان القصة وقعت لاعرابي وقع نحو ما وقع للعرباض ونحوها لغيره
اصحابه عليه الصلاة والسلام وزجروه عنهم اي اراد وا ان يؤذوا الرجل المذكور بالقول او الفعل لكنهم لم يفعلوا ذلك ادبا
معه عليه السلام فقال رسول الله دعوه اي اتركوه ولا تعترضوا له وهذا من حسن خلقه عليه السلام وكرمه
وقوة صبره على الجفاء مع قدرته على الانتقام منهم فان لصاحب الحق مقالا اي دولة الطلب وقوة الحجة لكنه على كل
حال له او ليس المماثلة لكن مع مراعاة الادب المشروع ثم قال عليه السلام اعطوه سنا مثل سنه قالوا يا رسول
الله لا نجد سنا الا امثل افضل من سنه وسقط في الفرع لا نجد فصار لفظه قالوا يا رسول الله الا امثل من سنه
فقال عليه السلام اعطوه فان خيركم ولاحد رواة الكشميهني فان من خيركم احسنكم قضاء ومطابقته
للترجمة ظاهرة هذا باب بالتنوين اذا وهب احد شيئا لوكيل او شفيع قوم او وهب شيئا لشفيع قوم وجواب الشرط قوله جاز لقول النبي صلى الله عليه وسلم لوفد هوازن
قيس او الوفد قوم مجتمعون وردوا البلاد حين بلغوه ان يرد اليهم المغانم التي اصابها منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
نصيبي مما لكم وقد اطلق من حدث عبد الله بن عمرو بن العاص اخرجه ابن اسحاق في المغازي وظاهره كما قاله ابن
المنير ان الموهبة وقعت للوصائط الذين جاؤا شفعاء في قومهم وليس كذلك بل المقصود هبة الكل من تابعه منهم
ومن حضر يدل على ان الالفاظ تنزل على المقاصد لا على الصور وان من شفع لغيره في هبة فقال المشفوع عنده قد شفعت فيه هبتك
ذلك فليس للشفيع ان يتملق بظاهر اللفظ ويخرج بذلك نفسه بل الهبة كالمشفوع له وبه قال حدثنا سعيد بن عفير تصغير العين
المهملة وهو اخو قتيبة واسمه كنيته ونسبه لجده لشهرته به قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل
بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال وزعم عروة بن الزبير بن العوام والواو
عطف على محذوف وقول ابن حجر انه معطوف على قصة الهدية ليراعى فيه ظن وجها فليتنظروا لتعرف هنا معنى القول المحقق كما قاله
الكرماني وفي كتاب الاحكام عن موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير ان مروان بن الحكم بن ابي العاص
الاموي ابن عم عثمان رضي الله عنه ولد بعد الهجرة لسنتين او اربع وقال ابن داود لا ندري اسمع من النبي صلى الله عليه وسلم او لا
في الاصابة ولم ار من جزم بصحبته وكانه لم يكن حينئذ مميزا او لم يثبت له ان رؤيه وارسل عن النبي صلى الله عليه وسلم
والمسور بن مخرمة بكسر الميم وسكون السين وفتح الواو وكسر الخاء المعجمة بفتح الميم والراء بينهما طاء مهملة ساكنة بن نوفل ابن اهيب
وكان مولده بعد الهجرة لسنتين فيما قاله يحيى بن بكير وقدم المدينة في اثنى عشرة سنة الفتح سنة ثمان وهو ابن ست سنين
وقال البغوي حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث وحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة على لابنة ابي
جهل في الصحيحين وعنهما اضراء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاهر بن مروان الحكم والمسور بن مخرمة حضرا
ذلك لكن مروان لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ولا صحبه وانما المسور سمع منه لكنه انما قد حزج آجيبه
وهو صغير بعد الفتح وكانه هذه القصة بعد لكنه كان في غزوة حنين مميزا فقد ضبط في ذلك الاوان قصة خطبة
علي لابنة ابي جهل فاكثر من جاء وقد هوازن قال الكرماني فهم منهم لسعة نفوسهم وكان فيهم اشراف قوم فسألوه ان يرد اليهم
اموالهم ونسيهم وعندا لواقدي كان فيهم ابو برقان السعدي فقال يا رسول الله ان في هذه الحظاير الا اهلنا وعشائرنا
وحواضننا وهم ضعافنا فامنن علينا منّ الله عليك فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الحديث الي
اصدقه ضم قوله احب فاختاروا ان ارد اليكم احد ى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استأنيت بكم بضع عشرة ليلة
وذ فقد اشتأنيت بكم بضعة عشر ليلة ممكنة لكن موضع المنة في الفرع كاشط اي انتظرت ولاحد ى الروايتين انتظرتهم
صلى الله عليه وسلم انتظارهم لينصرفوا والضبع عشرة ليلة لم يقسم لسبي وتركوه بالجعرانة حين قفل راجعا من الطائف
وانما اي رجع من الطائف الى الجعرانة فقسم الغنائم وكان توجه الى الطائف لحاصرها ثم رجع عنها فجاءه وفد هوازن
بعد ذلك بسبع ليال فدا خر القسم ليخيرهم واناطبطوا اي ظهر لوفد هوازن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

غير اداتهم الا احد ى الطائفتين المال او السبي قالوا فانا نختار سبينا وفي مغازي ابن عقبة قالوا خيرنا يا رسول الله بين
المال والحسب فالحسب احب الينا ولا نتكلم في شاة ولا بعير فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فاثنى على
الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء وفد هوازن قد جاؤنا تائبين وانى قد رايت ان ارد اليهم
سبيهم هذا موضع الترجمة لان الوفد كلوا ولا استغنا في رد سبيهم فمن احب منكم ان يطيب بذلك بضم اوله وفتح الطاء
وتشديد المثناة التحتية المكسورة مضارع طيب من باب التفعيل ولاني ذر يطيب بفتح اوله وكسر ثانيه وسكون ثالثه
من الثلاثي مرتبط يطيب والمعنى من احب ان يطيب بدفع السبي الى هوازن نفسه مجانا من غير عوض فليفعل جواب من
المتضمنة معنى الشرط فلذا دخلت الفاء فيه ومن احب منكم ان يكون على حظه اي نصيبه من السبي حتى نعطيه اياه اي عوضه
من اول ما يفيء الله علينا فليفعل بضم حرف المضارعة من افاء يفيء والفيء ما يحصل للمسلمين من اموال الكفار من غير حرب
ولا جهاد واصل الفيء الرجوع كانه كان في الاصل لهم فرجع اليهم ومنه قيل للظل الذي بعد الزوال فيء لانه رجع من
جانب الغرب الى جانب الشرق فقال الناس قد طيبنا ذلك بتشديد التحتية اي جعلنا ه طيبا من حث كونهم رضوا به لذلك
وطابت انفسهم به لرسول الله اي لاجله صلى الله عليه وسلم ولاولي الوقت قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم وسقط لاولي
ذر لهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من اذن لكم منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفعوا الينا امرائهم او عرفاؤهم
لغة الكل في البراجيث والكشميهني حتى يرفع العرفاء وكرامركم جمع عريف وهو الذي يعرف امور القوم وهو النقيب
ودون الرئيس وارادعليه السلام بذلك ان لا تقضي عن امر هم استطابة نفوسهم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم في ذلك
فطابت نفوسهم به ثم رجعوا اي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم اي القوم قد طيبوا اذلك واذنوا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرد السبي اليهم وفيه ان اقراره لوكيل على الوكالة مقبول لان العرفاء بمنزلة الوكلاء فيما اقيموا
له من امرهم وبهذا قال ابو يوسف وقيد ابو حنيفة ومحمد بالحاكم وقال الشافعية لا بد من اقرار الموكيل على الموكل باذن
يقول وكلتك ليقر عني لفلان بكذا فيقول اوكلتك اقر عنه بكذا او جعلته مقرا بكذا لانه اخبار يحتمل فلا يقبل التوكيل
كالشهادة لكن التوكيل فيه اقرار من الموكل لاشعاره بثبوت ما لحق عليه وقيل ليس باقرار لكن ان التوكيل بالاقرار اقرار ومحل
الخلاف اذا قال وكلتك لتقر عني لفلان بكذا فلو قال اقر عني لفلان بالف له علي كان اقرارا مطلقا واو قال اقر له على
بالف لم يكن اقرارا مطلقا قطعا صرح به صاحب التجريد وليس في الحديث حجة لطرد الاقرار من الوكيل لان الرؤساء للكشوا
وكلا وانما هم كالامراء عليهم فقبول قولهم في حقهم بمنزلة قبول قول الحاكم في حق من هو حاكم عليه وهذا الحديث اخرجه ايضا
في الخمس والمغازي والعتق والهبة والاحكام واخرجه ابو داود في الجهاد والنسائي في السير بقصة الوفد مختصرا هذا

باب بالتنوين اذا وكل رجل زاد ابو ذر رجلا ان يعطي تحتما شيئا ولم يسم
للموكل كم يعطى فاعطى اي الوكيل ذلك الشخص على ما يتعارفه الناس اي في هذه الصورة فهو جايز وبه قال حدثنا المكي بن
ابراهيم بن بشر التميمي البلخي ابو السكن قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء بن ابي رباح بفتح الراء والموحدة
وبعدا لالف حاء مهملة وعنه بالعنعنة على سابقه قال كانوا يعني غير زيد بعضهم على بعض اي ليس جميع الحديث عند واحد
منهم بعينه كل عند بعضهم ما ليس عند الاخر ولمسلم انه لزيد بفتح اوله وفتح ثانيه وكسر ثالثه مشددا اي لمزيد
يتم الحديث كلهم بل بلغه رجل وآخر منهم عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال في الفتح وقد وقفت من
تسمية من روى ابن جريج عنه هذا الحديث عن جابر غير ابي الزبير وقد تقدم في الحج شيء من ذلك واما الذي تقدم في كتاب
البيوع في باب شراء الدواب والحمير واجاب في اشتقاض الاعتراض بان العين ظن ان المراد قصة جمل جابر وليس كذلك وانما المراد
اللفظ الواقع في السند الذي وقع الاختلاف فيه فانه به تقدم في الحج لمن اخر تعليق بكر قال وكان هذا المعنى من بحجم الانكار
قبل ان يتأمل انتهى وكذا قال في المقدمة في كتاب الوكالة انه ابو الزبير وانه تقدم في الحج وقد استوعبت ما ذكره في المقدمة
في الحج فلم اجد لذلك ذكرا فالله اعلم قال اي جابر كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت راكبا على جمل لي قال
في اخر الوصايا من فرحي هذا النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك هذا المشار عن الناس بن محمد بن عبد الله قال عليه السلام
تاخرت خلفا اي على جمل لي قال قال عليه السلام الذي ضربه عليه السلام من اول الموضع فزجره فكان الجمل من ذلك المكان الذي ضربه عليه السلام
يسير كنه عليه السلام حيث تدل ضعفه بالقوة قال صلى الله عليه وسلم بعنيه اي الجمل فقلت لا ولكن ذ قال بدل فقال لا هو لك يا رسول الله عطية بن
غير ثمن قال بعنيه بالثمن ولاحد ذ قال لي بعنيه فاخذته وللكشميهني قال فاخذته اربعة دنانير وفي البيع فاشتراه
مني باوقية فحمل الاربعة دنانير الفا كانت توصف اوقيه وقد اختلفت الروايات في قدر الثمن الذي وقع به البيع
واضطربت في ذلك اضطرابا لا يقبل التلفيق ويتكلف الجمع بينها بعيد عن التحقيق وقد تقدم شيء من ذلك في البيع
قال العيني وفي اللامع اراد مطلقا قطعا صرح به صاحب التجريد وليس في الحديث حجة لطرد الاقرار من الوكيل لان الرؤساء للكشوا
وكلا وانما هم كالامراء عليهم فقبول قولهم في حقهم بمنزلة قبول قول الحاكم في حق من هو حاكم عليه وهذا الحديث اخرجه ايضا
في الخمس والمغازي والعتق والهبة والاحكام واخرجه ابو داود في الجهاد والنسائي في السير بقصة الوفد مختصرا هذا

بات كن نسمتا كما تى نشم ولو بشتين فازدنان افتكى امراة بفتح الميم قد حرثت حوادث الدهر وصارت ذات حوبة
قد رحل بعهدها خواق وتفقد احوال الحى خلا منها بعض شبابها اومات وذو حمها كامرئ القيس عليه السلام فلم لك مسبدا
حذف خبره تقديره مبارك ونحوه فلما قدمنا المدينة قال صلى الله عليه وسلم بلال اعط منه من ثمنه فزاده على ثمنه فاعطاه
اى اعطى بلال جابرا الرجحان ثمن الجمل وزاده قيراطا وهذا موضع الترجمة فانه لو يذكر ما تعطيه عندما مره
باعطاء الزيادة فاعتمد بلال على العرف فى ذلك فزاده قيراطا قال جابر فما زالت فى ميزانى زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم
تحال علط من الخراط بفارق جراب جابر بن عتيك لله بكسر الجيم من جراب ولا فى من الكشميهنى وعزاها فى
فتح البارى لابى ذر والنسفى قراب بكسر القاف اى قراب سيفه وقد زاد مسلم فى اخر هذا الحديث من وجه اخر فاض اهل
الشام يوم الحرة وهذا الحديث اخرجه ايضا فى الشروط وتسلم فى البيوع باب
وكالة امراة بفتح الميم مكسورة بعد اللام الساكنة فيم شاكنة فراء مفتوحة ولا فى ذ المراة اى حكم توكيل المراة
الاجانب بالخصب على المفعولية حدثنا عتيد النكاح وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا
مالك الامام عن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى ابن دينار الاعرج عن سهل بن سعد بسكون الهاء فى الاول وفتح فى
الثانى ابن مالك الانصارى الساعدى انه قال جاءت امراة لم تسم قال الحافظ ابن حجر وزعم من زعم انها ام ابى حميد
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى قد وهبت لك من نفسى بزيادة من للتوكيد
واستشكل بانهم اشترطوا لزيادتها ثلاثة شروط احدها ما تقدم رقبتها او منفعتها مثل خدمة ومهر ورقبة الا
يعلمها ونحو لا يتقدم من احد فارج البصر هل ترى من فطور الثانى تكثير مجرورها الثالث كونه فاعلا او مفعولا به او مبتدا
والشطر الاولان مفقودان هنا واجيب بان الاخفش لم يشترط ما استدل لا بحوله ولقد جاك من نبا المرسلين بعض
كلم من لو يكلم محلون بها من اساور وكذا المرد يشترط الكوفيون الاول وقال العينى كالكرمانى ويروى وهبت لك نفسى بدون
كلمة من التى وفى الشرح علامة السقوط لابوى ذر والوقت على قوله لك فالله اعلم وفى قولها قد وهبت لك نفسى حذف ومضاف
تقديره ارب نفسى او نحوه والا فحقيقة عين ذاته لان رقبة الحر لا تملك فكانها قالت انزوجك من غير عوض فقال رجل
لم اسم له ولا رواية معمر والثورى عند الطبرانى فقام رجل احسبه من الانصار وفى رواية زائدة عند فقال رجل من
الانصار زوجنيها زاد فى باب السلطان وان لم يكن لك بها حاجة قال هل عندك من شئ تقدمها
قال ما عندى الا ازارى فقال ان اعطيتها ازارك جلست لا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد شيئا فقال التمس ولو
خاتما من حديد فلم يجد فقال اما معك من القران شئ قال نعم سورة كذا وكذا لسور سماها قال قد زوجناكها
بما معك من القرآن الباء للتعويض كنى فى موضع العبد بالف فظاهره جواز كون الصداق تعليم القران
وليست هى للسبب اى لاجل ما معك من القرآن وفى رواية مسلم اذهب فقد ملكتها من القران وفى اخرى له علمها عشرين
اية وحجج به من يجوز فى الصداق ان يكون منافع ومنعه ابن حنيفة فى الحر واجازه فى العبد وذهب الطحاوى وغيره الى ان
الباء للسبب وان ذلك جائزه دون غيره لانه لما جازت له الموهوبه جازله ان يهبها وكذلك ملكها له ولم يشأ ورقها وهذا
يحتاج الى دليل ولن سلمنا ان الباء للسبب فقد يكون الصداق ممكنا عنه لانه اصدق عنه كما كفر عن الذى وطئ فى رمضان
اذا لم يكن عنده شئ او انكحه اياها نكاح تفويض وابقى الصداق فى ذمته حتى يكتسبه ويكون قوله بما معك من القران
حسالة على تعلمه وتكريمه لاهله وقد تعقبنا له داود فى المختصر بانه ليس فى الحديث ما يمنع جعله له فانه لو يذكر فيه انه
صلى الله عليه وسلم استاذنها ولا انها وكلته وانما زوجها للرجل بقول الله تعالى لنبى اولى بالمومنين من انفسهم انتهى ملخصا
قال البارى وكان الحامل له على ذلك ما وقع فى حديث سهل عند البخارى فقال ما عندك تصدقها فقال ما عندى الا ازارى
فقال ان اعطيتها ازارك فاتمس شيئا فقال ما اجد شيئا فقال التمس ولو خاتما من حديد فلم يجد فقال هل معك من القرآن شئ
فقال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها فقال قد زوجتكها بما معك من القرآن
وليس فى شئ من الروايات ان الرجل قال قبلت على ان اعلمها من القرآن بل ظاهر السياق ان ذلك لم يقع
وانه زوجه اياها بغير شئ اصلا وهذا يقوى قول من قال انه من خصائصه صلى الله عليه وسلم ان يزوج بغير صداق
وقد تقدم البحث فى ذلك فى اول كتاب النكاح وقد اخرج ابن سعد من طريق ابى سلمة عن ابى هريرة ان ذلك كان
لابى طلحة خاصة وقد اخرج ابو داود والنسائى من طريق عطاء عن ابن عباس ان ذلك كان خاصا بالنبى صلى الله عليه وسلم
وقد اخرج ابن ابى شيبة عن ابى العالية نحوه وعن ابى الشعثاء ان ذلك كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة
وعن ابى مجلز مثله وعن ابى صالح ان ذلك كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة دون الناس
وعن ابى حنيفة ان ذلك كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة دون الناس
وقال ابن العربى ذهب بعض اصحابنا الى ان ذلك كان خاصا بالنبى صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف
وقال ابن التين ذهب بعض المالكية الى ان ذلك كان خاصا بالنبى صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف
وقال ابن بطال ذهب بعض اصحابنا الى ان ذلك كان خاصا بالنبى صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف
وقال ابن حزم ذهب بعض اصحابنا الى ان ذلك كان خاصا بالنبى صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف
وقال ابن قدامة ذهب بعض اصحابنا الى ان ذلك كان خاصا بالنبى صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف
وقال ابن رشد ذهب بعض اصحابنا الى ان ذلك كان خاصا بالنبى صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف
وقال ابن عبد البر ذهب بعض اصحابنا الى ان ذلك كان خاصا بالنبى صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف
وقال ابن حج

الاول وان الاول مطلق شايع في جنسه والثاني فرد من افراد ذلك الجنس فلو عرف لاوهم خلاف المقصود لانه اما ان يشار الى السابق او الى المعروف والمشهور من الناس وكلاهما غير مراد فان تلك سبق في الصلاة انه صلى الله عليه وسلم قال ان شيطانا تفلت علي البارحة الحديث وفيه ولولا دعوة اخي سليمان لاصبح مربوطا بسارية وفي حديث ابي هريرة امسك الشيطان الذي راءه اجيب باحتمال ان الذي همّ النبي صلى الله عليه وسلم ان يوثقه راس الشياطين الذي يلزم من التمكن منه التمكن من الشياطين فيضاهي حينئذ سليمان من تسخير الشياطين والمراد بالشيطان في حديث ابي هريرة هذا اشيطانه بخصوصه او غيره في الجملة فلا يلزم من تمكنه منه استتباع غيره من الشياطين في ذلك التمكن او الشيطان الذي همّ به النبي صلى الله عليه وسلم تبدى له في صفته التي خلق عليها ولذلك كانوا في خدمة سليمان على هيئتهم والذي تبدى لابي هريرة في حديث الباب كان على هيئة الادميين فلم يكن في امساكه مضاهيا لملك سليمان وقد وقع لابي ايوب عند النسائي وابي ذر عند الترمذي وابي اسيد الانصاري عند الطبراني وزيد بن ثابت عند ابن ابي الدنيا نحو ذلك الا انه ليس فيها ما يشبه قصة ابي هريرة الا قصة معاذ وهو محمول على التعدد وموضع الترجمة قوله فخليت سبيله لان ابا هريرة ترك الرجل الذي حثا الطعام لما شكا الحاجة فاخبر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجازه قال الزركشي تكرر في هذه القصة قوله نظر الى ابي هريرة لم يكن وكيلا بالعطاء فقط بل كان وكيلا بالحفظ خاصة قال في المصابيح النظر ساقط لان المقصود انطباق الترجمة على الحديث وفي كذلك لان ابا هريرة لم يكن وكيلا بالعطاء فقط بل كان وكيلا في الجملة ضرورة انه توكيل بحفظ الزكوة وقد ترك مما وكل بحفظه شيئا واجاز عليه السلام فعله فقد طابقته الترجمة قطعا نعم في اخذ اقراض الوكيل الى اجل مسمى من هذا الحديث نظر وقد فرق بعضهم وجه الاخذ بان ابا هريرة لما ترك السارق الذي حثا من الطعام كان ذلك لاجل ولا يخفى ما في ذلك من التكليف والضعف

باب اذا باع الوكيل شيئا فاسدا او فيه عيب فرده عليه بالتنوين

حدثنا اسحق هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم او ابن منصور كما جزم به ابو علي الجيلي لان مسلما اخرج هذا الحديث بعينه عن اسحق بن منصور لكن قال في الفتح ولم ار ذلك بخط احد ممن وقفت عليه حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال حدثنا معوية هو ابن سلام بتشديد اللام عن يحيى بن ابي كثير انه قال سمعت عقبة بن عبد الغافر العوذي بضم العين المهملة وسكون الواو وبالذال المعجمة انه سمع ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال اتينا بلالا المؤذن الى النبي صلى الله عليه وسلم تمر برني بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر النون وتشديد التحتية قال في الصحاح ضرب من التمر قال الراجز المطعمان اللبا العشية وبالغداة قلق البرني فابدل من الياجيما وزاد في المحكم انه اصفر مدود وهو اجود التمر وفي مسند احمد من عاجين تمرهم البرني يذهب الداء قال له النبي صلى الله عليه وسلم من اين هذا التمر البرني قال بلال كان عندنا دقل ومعي منه صاع بصاعين فاشتريت منه صاعا عن صاعين بصاع ليطعم بلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال اوه اوه عين الربا عين الربا لا تفعل بكر ركل من عين الربا اوه مرتين واوه بفتح الهمزة وتشديد الواو وسكون الهاء بمعنى التوجع قال الشافعي وانما قاله ليكون ابلغ في الزجر وقال اما الثاني فمن هذا الفعل واما الاول فمن سوء القصد زاد مسلم من طريق ابي نضرة عن ابي سعيد في نحو هذه القصة فردوه وقولوا لا نريده حتى يباع في سوق ثم اشتره لنا من ثمنه وكذلك ان اردت ان تشتري التمر الجيد بالردي بيعه اخرج التمر الرديء بيعا ثم اشتر بثمنه بيعا اي بثمن الردي حتى يكون البيع في الرديء وشراء التمر الجيد وهذا الحديث اخرجه في البيوع وكذا النسائي

باب الوكالة في قضاء الديون

حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي المدني ابن اخت الامام مالك قال حدثني الافراد مما لك هو ابن انس ابو عبد الله المدني عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم بضم الحاء المهملة وسكون الزاي عن خالته عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية انها اخبرته قالت عائشة رضي الله عنها انها فقدت قلادة لها فبعث رجلا يلتمسها فوجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي بتشديد التحتية وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا وفي باب من قلد القلائد بدن من كتاب الحج اطول من هذا ولفظه عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته ان زياد بن ابي سفيان كتب الى عائشة رضي الله عنها يسالها كما قال ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال من لم يجد هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى يحر هديه قالت عمرة فقالت عائشة رضي الله عنها ليس كما قال ابن عباس انا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ثم بعث صلى الله عليه وسلم بها اي بالهدي وانتم الضمير باعتبار البدنة لان هديه عليه وسلم الذي بعث به كان بدنة مع ابي بكر الصديق رضي الله عنه سنة تسع عام حجة ابي بكر رضي الله عنه بالناس فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احله الله له حتى نحر الهدي بضم النون مبنيا للمجهول والهدي رفع نايب عن الفاعل اي حتى نحر ابو بكر رضي الله عنه والحديث ظاهر فيما ترجم له من الوكالة في البدن واما تعاهدها فيحتمل ان يكون من مباشرة النبي صلى الله عليه وسلم اياها بنفسه حتى قلدها بيديه هذا باب اذا وكل رجل رجلا ان يعطي شيئا ولم يبين كم يعطي فاعطى على قدر ما يرى الوكيل بالتنوين يذكر فيه اذا قال الرجل لوكيله الذي وكله ضعه اي الشيء الموكل فيه حيث ارى الله وقال الوكيل قد سمعت ما قلت اي فوضعه حيث اراد جاز وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن يحيى بن بكير بن زياد النيسابوري الحنظلي قال قرات على مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة

انه سمع ٥٤ انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري اكثر الانصار ولادني واكثر انصاري مالا
بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب بالجر صفة لماء فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى
تنفقوا مما تحبون من الصدقة قام ابو طلحة منتهيا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله تعالى
يقول في كتابه العزيز لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الى بيرحا بكسر الموحدة وضم الراء مهموز مع القصر
والمد في الفرع لابن ذرر وانها صدقة لله ارجو برها بفتح الموحدة وضمها اي خيرها وذخرها بالذال المضمومة والخاء الساكنة المعجمتين اي قدمتها
فادخرتها لاحوجها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت فقال عليه السلام بخ بفتح الموحدة وسكون الخاء
المعجمة وبضمها والتخفيف والتشديد فيهما انتهى اربعة كلمة تقال عند مدح الشيء او الرضى بشيء ذلك مال رابح بالنكرير
مرتين اي ذاهب فاز اذهب في الخبر فهو اولى قد بغير واو قبل القاف سمعت ما قلت فيها وارى ان تجعلها في الاقربين
قال ابو طلحة افعل يا رسول الله بضم قطع على انه فعل مستقبل مرفوع فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه من باب
عطف الخاص على العام ربيبه اي تابع عيسى بن يحيى اسمعيل بن امية وليس عن مالك فيما وصله المؤلف في تفسير سورة
آل عمران وقاله اروح بفتح الراء وسكون الواو وبالحاء المهملة بن عبادة في مرويه عن مالك ايضا رابح بالموحدة فيهما وصله
الامام احمد عنه وفي غير الفرع من الاصول في رواية يحيى رباح بالموحدة اي يربح صاحبه وقال العيني رباح من الارواح عليه مثل
وموضع الترجمة من الحديث قول ابي طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم انها صدقة الى اخره فانه صلى الله عليه وسلم لم ينكره
عليه ذلك وان كان ما وضعها بنفسه كل امرء ان يضعها في الاقربين لكن الحجة فيه تقريره عليه السلام على ذلك وهذا الحديث
قد سبق في باب الزكاة على الاقارب من كتاب الزكاة باب

الامين في الخزانة بكسر الخاء المعجمة اسم للموضع الذي يخزن فيه ونحوها وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد
بن العلاء ابو كريب الهمداني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة الليثي عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا
عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء اسمه عامر او الحرث عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال الخازن الامين الذي يعطي ما امر به بضم الميم وكسر الميم مبنيا
للمفعول اي ما امره به سيده من الصدقة قال كرره كاملا ولابوذر بفتح الفاء المشددة طيب نفسه مبتدا وخبر
مقدم وفي الزكاة طيب به نفسه ولابوذر والاصيلي طيبا بالنصب على الحال الى الذي امر به لاخيه احد المقصد قين
خبر قوله الخازن والمتصدق بفتح القاف بلفظ التثنية ومطابقته للترجمة من جهة ان الخازن الامين مفوض اليه
والاعطاء حسب الامر به وهذا الحديث سبق في باب اجر الخادم من كتاب الزكاة بسم الله الرحمن الرحيم ما جاء
في الحرث اي الزرع والمزارعة وهي المعاملة على الارض ببعض ما يخرج منها وتكون البذر من رب الارض فان كان من
العامل فهي مخابرة وهما ان افردتا عن المساقاة باطلتان للنهي عن المزارعة في مسلم وعن المخابرة في الصحيحين ولان العمل
منفعة الارض كذا بالاجارة فلم تجز الا على ما يعرف منها كالمواشي بخلاف الشجر فانه لا يمكن عقد الاجارة
عليها فجوزت المساقاة واختار في الروضة تبعا للرافعي المنذر وابن مزاحم والخطابي صحتهما وحمل اخبار النهي على ما اذا
شرط لاحدهما زرع قطعة معينة وللاخر اخرى وعلى الاول فيشترط تقدم المساقاة على المزارعة بان يقول
ساقيتك او ازرعتك فلو قال زارعتك وساقيتك او فصل بينهما لم يصح لانفيا التبعية فان ظاهره تبعا لم يصح هما
لو افرد هما وفارق المزارعة بان المزارعة اشبه بالمساقاة ورد بالخبر بعضها خلاف المخابرة باب

فضل الزرع والغرس قال في القاموس زرع كمنع طرح البذر كازدرع واصله ازنرع ابدلوها ألا لتوافق الزاي
والله انبت وغرس الشجر ابنته في الارض كاغرسه والغرس للمغروس اذا اكل منه فيد في فضيلة كل منهما ولابي ذر كتاب
الحرث بفتح الحاء وسكون الراء المهملتين اخره مثلثة وله عن الحموي في الحرث واسقاط كتاب وله ايضا عن الكشميهني كتاب
المزارعة مع تاخير البسملة عنها وسقط له قوله ما جاء في الحرث والمزارعة وقوله باب وما يحذر ثابت عندي وحينئذ
فيكون قوله فضل الزرع مترجما على ما لا يخفى وهذا ما في الفرع واصله وفي فتح الباري عن السفي كالكشميهني باب فضل
الزرع والغرس اذا اكل منه بسم الله الرحمن الرحيم وزاد السفي فقال كتاب ما جاء في الحرث والمزارعة وفضل الزرع
ومثله للاصيلي وكريمة الا انهما حذفا لفظ كتاب المزارعة والمشتمل كتابا لحرث وقد ذكر الحموي البسملة وقال في الحرث
بدل كتابا لحرث وقوله تعالى بالجر عطفا على السابق ولابوذر وقول الله تعالى بالرفع على الاستيناف اواياتهم ما تحرثون
تبذرون حبه انتم تزرعونه تنبتونه ام نحن الزارعون المنبتون لو نشاء لجعلناه حطاما هشيما واغا نسب
سبحانه وتعالى الحرث الينا والزرع اليه جل جلاله وان كان الانشاء كلها له سبحانه حرثا وبذرا وغير ذلك لان المراد
بالزرع هنا الانبات لا البذر وذلك من خصائص الربوبية ووجه الاستدلال بهذه الاية على اباحة
الحرث ان الله تعالى امتن علينا بانبات ما نحرثه فدل على ان الحرث جائز اذ لا يمتن بمحظور وبه قال حدثنا قتيبة
بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري ح ومعلقا بصيغة التمريض كذلك علامة لتحويل
السند قال المؤلف باسناده وبه قال حدثني عبد الرحمن بن المبارك بن عبد الله العيشي بفتح المهملة وسكون التحتية

كذا في فرع معجمة منسوب الى بني عايش قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة بن دعامة عن انس ولابوذر انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابوذر النبي صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا معنى المغروس اي شجرا
او يزرع زرعا مزروعا والتنويع لان لزرع غير الغرس فيأكل منه طير او انسان او بهيمة الا كان له به صدقة
بالرفع اسم كان والتعبير بالمسلم خرج الكافر فيختص الثواب في الاخرة بالمسلم ودون الكافر لان القرب انما تصح من المسلم
فان تصدق الكافر او فعل شيئا من القرب وجوه البر لم يكن له اجر في الاخرة نعم ما اكل من زرع الكافر يثاب عليه في
الدنيا كما ثبت واما من حال يخفف عنه من عذاب الاخرة فيحتاج الى دليل وفي حديث عايشة عند مسلم قلت يا رسول
الله ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه قال لا ينفعه انه لم يقل يوما قط رب
اغفر لي خطيئتي يوم الدين بعفو لكن صدقا بالبعث ومن قر بصدقه بكافر فلا ينفعه عمل وقيل عياض الاجماع على ان
الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بخير ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم اشد عذابا من بعض بحسب جرايمهم
واما حديث ابي ايوب الانصاري عند احمد مرفوعا ما من رجل يغرس غرسا وفي حديث ما من عبد فظاهره يتناول
المسلم والكافر لكن حمل المطلق على المقيد والمراد بالمسلم الجنس فيدخل المراة المسلمة وخالف ابن ابي مسلم هو ابراهيم
الفرهيدي البصري قال العيني كابن حجر كذا باثبات لنا للاصيلي وكريمة وابي ذر وفي رواية النسفي فاخرين وقال
مسلم بدون لفظة لنا حدثنا ابان بن يزيد العطار قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم لم يسق متن هذا السند لان غرضه منه التصريح بالتحديث من قتادة عن انس وقد ساقه
مسلم عن عبد بن حميد عن مسلم بن ابراهيم المذكور بلفظ ان نبي الله صلى الله عليه وسلم رأى غلاما لام سليم امرأة من الانصار
فقال من غرس هذا النخل مسلم ام كافر فقالوا مسلم فجعل يحدثهم كذا عند مسلم فاحال به على ما قبله وقد بينه ابو نعيم في المستخرج
من وجه اخر عن مسلم بن ابراهيم وبافيه لا يغرس مسلم غرسا فيأكل منه انسان او طير او دابة الا كان له صدقة وقد اخرج
مسلم هذا الحديث من طرق عن جابر كان في بعضها فيأكل منه سبع او طائر او شيء الا كان له به اجر وفي اخر فما اكل منه انسان
ولا دابة ولا طير الا كان له صدقة الى يوم القيمة ومقتضاه ان ثواب ذلك يستمر ما دام الغرس او الزرع ما كولا منه وان
مات غارسه او زارعه ولو انتقل ملكه اليه لغيره قال ابن العربي في سعة كرم الله ان يثيب على ما بعد الحياة كما كان يثيب
ذلك في الحياة وذلك في سنة صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له او غرس او زرع او رباط فلم ارتبط
ثواب عمله الى يوم القيمة انتهى وقال الطيبي من محي السنة الله روحه ان رجلا من بادية الدرداء وهو يغرس جوزة فقال
اتغرس هذه وانت شيخ كبير وهذه لا تطعم الا في كذا وكذا عاما فقال ما علي ان يكون لي اجرها ويأكل منها غيري
قال وذكر ابو الوفا بن عقيل الحنبلي انه مر بنوشر وان على رجل يغرس شجر الهندبا فقال له اليس هذا لا يثمر الا بعد ثلاثين سنة
وهو شجر بطيء الاثمار فاجابه غرس من قبلنا فاكلنا ونغرس ليأكل من بعدنا فقال ابو نشر وان زه يعني احسنت وكان
اذا اقال زه يعطى من قبيلته اربعة الاف درهم فقال ايها الملك كيف تعجب من شجري وانا بطيء الثمر فما اسرع ما اثمر
فقال زه فزيد اربعة الاف درهم اخرى فقال كل شجرتي في العام مرة وقد اثمرت شجرتي في ساعة مرتين فقال
زه فزيد مثلها فمضى ابو نشر وان وقال ان وقفنا عليه لو كيفه ما في خزائننا ثم ان حصول هذه الصدقة المذكورة
تدنا ولا حتى من غرسه لعياله او لتفقته لان الانسان يثاب على ما يشرق له وان لم يجنوا به ولا يختص حصول
ذلك بمن باشر الغرس او الزراعة بل يتناول من استأجر لذلك والصدقة حاصلة حتى فيما عجز عن جمعه
كالمتساقط المتعذر عليه بالحصد فيأكل منه حيوان فانه مندرج تحت مدلول الحديث واستدل به على ان الزراعة
افضل المكاسب وقال بذلك كثيرون وقيل التجارة وقيل الكسب باليد وقيل التجارة وقد يقال كسب اليد افضل من حيث الحل والزرع
من حيث عموم الانتفاع وحينئذ فينبغي ان يختلف ذلك باختلاف الحال فحيث احتيج الى الاقوات اكثر تكون الزراعة
افضل للتوسعة على الناس وحيث احتيج الى المنحم لانقطاع الطريق تكون التجارة افضل وحيث احتيج الى الصنائع تكون
افضل والله اعلم وهذا الحديث اخرجه المصنف ايضا في الادب والترمذي في الاحكام باب

بيان ما يجوز من مواقبة الاشتغال بالة الزرع بحذر ضم اوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه مخففا ولابي ذر بحذر
بالتشديد بدل او مجاوزة الحد قال في الكرماني كذا للاصيلي وكريمة ولابن شبوية او مجاوز بالمثناة التحتية بدل الميم ولابي
ذر والنسفي جاوز الحد وفي رواية الفرع او ما جاوز الحد الذي امر به ضد ان كان واجبا او مندوبا وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا عبد الله بن سالم الحمصي ابو يوسف قال حدثنا محمد بن زياد الالهاني بضم
الهمزة وسكون اللام بعدها هاء هكذا ضبطه الغساني وغيره فيما نسب الوسفياني الحمصي عن ابي امامة الباهلي انه قال ولابوذر
اراه مسلكة بكسر السين المهملة وتشديد اللام المفتوحة الحديدة التي يحرث بها الارض وشيئا من آلة الحرث فقال
سمعت نبيكم ولابوذر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم يعلون لها بالضم الا ادخله
الذل بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة مبنيا للمفعول والذل رفع نائب عن الفاعل فلو كان لهم من يعمل واد خل الالة المذكورة
دارهم للحفظ فليس مرادا او هو على عمومه فان الذل داخل شامل لكل من دخل على نفسه ما ليس من مصالحه خصوصا
له ولا سيما اذا كان المطالب من خلفة الولاة ولابوذر عن الحموي والمستملي الا ادخله الله بفتح الهمزة والخاء مبنيا
للفاعل الذل منصوبا للاسم الكريم وله عن الكشميهني الا ادخله الذل باسقاط الهمزة وحذف الجلالة والذل برفع
وفي مستخرج ابي نعيم الا ادخلوا على انفسهم ذلا لا يخرج منهم الى يوم القيمة اي ما يلزمهم من حقوق الارض التي يزرعونها

وتطالبهم بها الولاة بل وياخذون منهم الآن فوق ما عليهم بالضرب والحبس بل ويجعلونهم كالعبيد او اسوأ من العبيد
وارمات احد منهم اخذ ولدن موضعه بالغصب والظلم وربما اخذوا اكثر من ميراثه وحرمون ورثته فلا حول ولا قوة
الا بالله وكان العمل في الاراضي اول ما افتتحت على اهل الذمة فكان الصحابة يكرهون تعاطي ذلك قال في فتح الباري
وقد اشار البخاري بالترجمة الى جمع حديث ابي امامة والحديث السابق في فضل الزرع والغرس وقد ذلك
ان محل ما ورد من الذم على غاية ذلك ومحله اذا اشتغل به فضيع لاجله ما امر به من حفظه وامانه محل على ما اذا لم
يضيع الامانة جاز وزال الحديث فيه قال محمد هو ابن زياد الراوي واسمه ابو امامة ابا هلي المذكور وصدي بن عجلان
بفتح العين المهملة وسكون الجيم وبعد اللام الخفيفة نون وصدي بضم الصاد وفتح الدال المهملتين اخر حتية مشددة اخر من
مات بالشام من الصحابة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث واخرى للاطعمة والجهاد وهو ثابت هنا في بعض النسخ وعليه
شرح العيني وهو في هامش اليونينية مرقوم عليه علامة ابي ذر عن المستملي والكشميهني وفي بعض النسخ وحسراه
في الفتح وبعد العيني للمستملي قال ابو عبد الله اي البخاري بدل قوله قال محمد وهذا الحديث من افراد البخاري

باب ——— اقتنا الكلب بالقاف اي اتخاذه للحرث وغيره قال حدثنا معاذ بن
فضالة بضم القاف ابو زيد البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من اجره
عمله قيراط وعند مسلم فانه ينقص كل يوم قيراطان ذكر الكل للزايد لانه حفظ ما لم يحفظه الاخر او المعنى الله عليه
وسلم اخبر اولا بنقص قيراط واحد فسمعه الراوي الاول ثم اخبر ثانيا بنقص قيراطين زيادة في التاكيد للتنفير من
ذلك فسمعه الثاني او يدل على ان النقص القيراطين باعتبار كثرة الاجرا باتخاذها ونقص الواحد باعتبار
قلته وقد حكى الرويا في البحر اختلافا في الاجر هل ينقص من العمل الماضي او المستقبل او من محل النقصان
القيراطين فصل من عمل النهار قيراط ومن عمل الليل اخر وقيل من الفرض قيراط ومن النفل اخر والقراط هنا مقدار
معلوم عند الله تعالى والمراد نقص جزاء اجرين من اجر عمله وهل اذا تعددت الكلاب تتعدد القراريط وسبب
النقص امتناع الملايكة من دخول بيته او لما في الحق المارين من الاذى او ذلك عقوبة له لاتخاذهم ما نهى عن اتخاذه
او لان بعضها شياطين ولو لم يعلم في الحال واني عند غفلة صاحبها المكلب حرث او ماشية جوزوا والتنويع
لا للترديد والاخير عند الشافعية اباحة اتخاذ الكلاب لحفظ الدور والدروب قياسا على المنصوص عليه في حبناه
واستدل المالكية بجواز اتخاذها على ظهار نقصان ما لا يسامح الاحراز عن مس شيء منها شاق والاذن في الشيء اذن في
مكملات مقصوده كما ان الحج من لوازمه مناسبة للمنع منه واجيب بجمهور الخبر لوارد في الامر من غسل ما ولغ فيه الكلب
من غير تفصيل وتخصيص المامور غير مستنكر اذا سوغه الدليل قال ابن ولا خذ روقال ابن سيرين مما تتبعه الحافظ بن
حجر فلم يجد موصولا وابو سلمة ذكوان لزيادات مما وصله ابو الشيخ الاصبهاني في كتاب الترغيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم الا كلب ماشية او كلب حرث او كلب صيد فزاد واو صيد وقال ابو حازم بالحا المهملة والزاي
سلمان بسكون اللام الاشجعي مما وصله ابو الشيخ عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كل
كلب ماشية فاسقط كلب الحرث ولابي ذر بالتقديم والتاخير وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا
مالك الامام عن زيد بن خصيفة بضم الخا المعجمة وفتح الصاد المهملة مصغرا ابن عبد الله بن يزيد بن ثعلبة
ابن يزيد من الزيادة كما سابق الكندي صحابي صغير حج به في حجة الوداع وهو ابن تسع سنين وولاه عمر سوق المدينة
وهو اخر من مات بها من الصحابة عن السايب بن ابي يزيد بسكون الزاي مصغرا ابن ثمامة بن الاسود بن المطلب
ابن اسد بن عبد العزى بن قصي انه سمع سفيان بن ابي زهير بضم الزاي مصغرا رجلا من شنوءة بالنصب قال ابن التين تقديره اعني
او حمل ولا في ذكر رجل بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هو رجل من ازد شنوءة بفتح المعجمة وسكون الزاي وشنوءة بفتح الشين
المعجمة وبعد النون المضمومة همزة مفتوحة وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من اقتنى كلبا وهذا مطابق للترجمة مفسر لقوله في الحديث السابق من امسك كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا
كناية عن الماشية نقص كل يوم من ثواب عمله قيراط قال السايب بن يزيد قلت لسفيان بن ابي زهير للتثبت في الحديث
انت سمعته من ابي هذا الذي فلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي سمعته منه صلى الله عليه وسلم ورب هذا
المسجد اقسم للتاكيد باب ——— استعمال البقر للحراثة وبه قال حدثنا
ولابوي ذر حدثني محمد بن بشار بالموحدة والشين المعجمة المشددة العبدي البصري ابو بكر بندار قال
حدثنا غندر هو محمد بن جعفر البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد بسكون العين ولابي ذر زيادة ابن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة انه قال سمعت يا سلمة بن عبد الرحمن الزهري المدلو احد
الاعلام بالنا سبه عند الله وبنيال اسمعيل وهو عم سعد بن ابراهيم السابق عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم رجل لم يسم راكب بقرة وجواب بينما قوله التفتت اليه اي البقرة وزاد
في المناقب في فصل ابي بكر من طريق ابي اليمان في تلك حالت لم اخلق لهذا اي للركوب بترنية قوله اركب خلقت للحراثة
وفي ذكر بني اسرايل من طريق علي عن سفيان بينما رجل يسوق بقرة اذ ركبها فضربها فقالت انا لم نخلق لهذا انما خلقنا للحرث
فقال الناس سبحان الله بقرة تتكلم قال النبي صلى الله عليه وسلم امنت به بنطق البقرة وفي ذكر بني اسرايل فاني
اومن بهذا وابو بكر وما هما ثم ما مزيدة اي فاذا كان الناس يستغربونه ويعجبون منه فاني لا استغربه واومن به انا وابو بكر

واعمر فان قلت ما فايدة ذكر انا وعطف ما بعده عليه وهلا عطف على المستتر في اومن مستغنا عنه بالجار والمجرور
اجيب بانه لو لم يذكر انا لاحتمل ان يكون ابو بكر عطفا على محل ان واسمها والخبر محذوف اي فانا ومن خالفني في مخلي لتاكيد
ويكون هذه الجملة واردة على التبعية ولا دلالة في لفظ الصورة قاله في شرح المشكاة واستدل بقوله انما
خلقت للحراثة ان الدواب لا تستعمل الا فيما جرت العادة باستعمالها فيه ويحتمل ان يكون قولها انما خلقت للحرث
الاشارة الى بعظم ما خلقت له ولو سد الحصر في ذلك لانه غير مراد اتفاقا لان من جملة ما خلقت له انها تاكل وتركل
بالاتفاق قال ابن بطال في هذا الحديث حجة على منع اكل الخيل مشتد لانه قوله لم تخلق لهذا فانه لو كان ذلك دالا على
منع اكلها لدل هذا الخبر على منع اكل البقر بقوله في الحديث انما خلقت للحرث وقد اتفقوا على جواز اكلها فدل على ان
المراد بالعموم المستفاد من صيغة انما في قوله انما خلقت للحرث عموم مخصوص واخذ الذيب شاة هو معطوف
على الخبر الذي قبله لانه بالاسناد المذكور فتبعتها اي الشاة الراعي ليسيب واراد المصنف للحديث في ذكر بني اسرايل
فيه اشعار بان عندهم ممن كان قبل الاسلام نعم وقع كلام الذيب لاهبان بن اوس كما عند ابي نعيم في الدلايل فقال
الذيب ولابي ذر فقال له الذيب وفي ذكر بني اسرايل وبينما رجل راع في غنمه اذ عدا الذيب فذهب منها بشاة فطلبه
حتى كانه استنقذ هامنه فقال له الذيب لهذا مني واستشكل هذا التركيب وتوجيه ان ما في قال
في التي توضع على الشاة اوجه احدها ان يكون منادى محذوف ما منه حرف النداء واعتوضه البدر الدماميني بانه ممنوع او قليل
الثاني ان يكون في موضع نصب على الظرفية مشارا به الى اليوم اي هذا اليوم استنقذتها الثالث في موضع نصب
على المصدرية اي هذا الاستنقاذ استنقذتها مني وقد وهم الزركشي في التنقيح وتبعه البدر الدماميني
في المصابيح والبرماوي في اللامع الصبيح فذكروا هذه الكلمة المشتشكلة في رواية هنا باب ناقلين ما ذكرته عن ابن
مالك في توجيهها وليس لها اصل في الباب اصلا والله اعلم ولفظ رواية الطبراني المذكور في المناقب بينما راع في غنمه
عدا عليه الذيب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي فالتفت اليه الذيب فقال له من لها اي للشاة يوم السبع
بضم الموحدة وبجوز فتحها وسكون المعجمة وجمعه اسبع وسباع كما قال في القاموس يوم لا راعي لها
غيري اي اذا اخذها السبع لو قدر على خلاصها منه فلا يمكنها حينيذ غيري اي انك تهرب منه واكون انا قريبا
منه اراعي ما يفضل لي منها واراد من له عند الفتن حين تترك بلا راع لهبة للسباع فيحل السبع لها راعيا اذ هو
منفرد لها اواراد يوم اكل لها يقال سبع الذيب الغنم اي اكلها وقال ابن العربي هو بالاسكان والضم تخفيف وزمان
ابن الجوزي هو بالسكون والمحدثون يروونه بالضم وقال في القاموس والسبع اي بسكون الموحدة الموضع الذي
يكون فيه الحشر اي من لها يوم العنمة وعكر على هذا قول الذيب لا راعي لها غيري والذيب لا يكون راعيا بوجه
الفتية او يوم السبع عيد لهم في الجاهلية كانوا يشتغلون فيه بلهوهم عن كل شيء قال وروي بضم الباء انتهى اي يفضل
الراعي عن غنمه لتشكر الذيب منه شكرا وانما قال للسبع راع غيري مبالغة في كونه منها قال صلى الله عليه وسلم
فالتفت القائل حيث قالوا سبحان الله ذيب يتكلم كما في ذكر بني اسرايل اعجب بي اي بتكليم الذيب انا وابو بكر وعمر
قال ابو سلمة بن عبد الرحمن الراوي بالسند المذكور وما هما اي الصديق وعمر اي ليسا في القوم اي ليكونا حاضرين فيحمل
ان يكون الهبان على تقدير ان يكون هو صاحب القصة لما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك كان العرآن حاضرين
فصدقاه ثم اخبر النبي صلى الله عليه وسلم الناس بذلك وبما غايرين فلذا قال عليه السلام فاني اومن بذلك وابو بكر
وعمر او الطوى ذلك لما اطلع عليه من انهما يصدقان بذلك اذا سمعاه ولا يتردد ان فيه كغيره من نوادر العقايد
ونطق البقر والذيب جايز عقلا اعني النطق اللفظي والمعنى مما عرف ان المعنى يشترط فيه العقل وطلقه والبقر والذيب جايز
وكل جايز اخبر به صاحب المعجزة انه واقع علما عقلا انه واقع ولا يحل الوقف لما توقفين على انهم شكوا في الصدق ولكن استبعدوه
استبعاد عادة او لم يعلموا عدما ممكنا ان خرق العادة في مثل الموات يكاد يكون عادة فلا عجب اذا وقال النور البلقيني انما
اراد عليه السلام تخصيصهما بالتصديق الذي يلزم عن اليقين وكوشف صاحبه بالحقيقة الذي ليس وراءها للتعجب
مجال انتهى وهذا الحديث اخرجه الضياء المقادسي وتبعه اسرايل والترمذي في الضحايا وابو نعيم في الحلية وابن مندة
بالصواب بسم الله الرحمن الرحيم هذا باب ——— بالنون اذا قال صاحب النخل
لغيره اكتني مونة النخل اي العمل فيه من السقي والقيام عليه مما يتعلق به او مونة عيره كالحلب والاذى
زرو عيره باسقاط الالف وتشركني بضم اوله وكسر ثالثه مضارع اشرك وبجوز فتحها مضارع شرك وكلاهما
في الفرع واصله ونجوز الرفع على ابتدا محذوف اي وانت تشركني والواو للحال والنصب بتقدير ان بعد الواو او
النمر الذي يحصل من النخل او الكرم جاز هذا القول وبه قال حدثنا الحكم بن نافع هو ابو اليمان الحمصي قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي اسم ابيه دينار قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم حين قدم
المدينة يا رسول الله اقسم بيننا وبين اخواننا المهاجرين النصف الكثير الخاء عنيه ساكنة ولا كشم هنى
النخل بسكون الخا والنخيل جمع نخل كالعبيد جمع عبد وهو جمع نادر قال صلى الله عليه وسلم لا اقسم والمهاجرون
ذلك لانه عليه السلام كان فتح عليهم فكره ان يخرج عنهم شيا من رقبة نخيله التي هي قوام امرهم شفقة عليهم
فلما فهم الانصار ذلك جمعوا بين المصلحتين اعني لما امر هو به عليه السلام ونجيا لمواساة اخوانهم المهاجرين فقالوا

الى الانصار لما جرى الها المهاجرون تكفونا المؤنة في النخل بتعهده بالسقي والتربية وتشركم بفتح اوله وثالثه
قال ابن حجر حسب والذي في اليونينية وض عليها الوجهين كالسابق ثم الثمرة اي ويكون التحفون من الثمرة مشتركا بيننا
وبينكم وهمزه عن احسامة لكن ليس بمتعين امقدار الانصبا التي وقعت والمقررات الشركة اذا ذاك اثمرت ولو بكثير فيما
حزر معلوم ذات نصفين او كان نصيبنا اقل من المساقات محاوطا بالعرف المنضبط فتراوا النص عليه اعتمادا
على ذلك العرف وقد ارجح المؤلف هذا الحديث لهذا السند بلفظ اقسم بيننا وبين اخواننا المخرل قال لا اضاف
تكفونا المؤنة وتشركونا في الثمرة قال البيضاوي وهو جواب عما يقتضيه الامر اي كفونا بعد القيام بتابير
النخل وسقيها وما يتوقف عليه اضلا حصا قالوا اي الانصار والمهاجرون كلا سمعنا واطعنا اي امتثلنا
امر النبي صلى الله عليه وسلم فيما اشار اليه قاله العيني وهذا الحديث اخرجه البخاري في الشروط وكذا النسائي

باب حكم قطع الشجر والنخل

لسكون الخاء للخاجة والمصلحة كانكاء العدو وقال
الزهري ما وصله في باب نبش قبور الجاهلية في المساجد من كتاب الصلاة امر النبي صلى الله عليه وسلم بنخل يقطع وضعوا
للخاجة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل السنوكي قال حدثنا جويرية بن اسما عن نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرق نخل بني النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة قوم من اليهود وقطع
شجرها وهي البويرة بضم الموحدة وفتح الواو وسكون التحتية وبالراء موضع معروف من بلد بني النضير وقطعا اي
للبويرة بنون حسان بدون الصرف على انه من الحسن بغير نون وبالصرف على انه من الحسن بالنون وهو ابن ثابت الخزرجي
الانصاري وفعلان بالواو والنون ذو زعن الحموي والمشمل لهما بالام وللقاسي بما ذكر العيني فيكون ضد العصب
وهو حزم مقاعلتن على سراة بني لوئ بضم اللام وبعدها همزة مفتوحة تحتية مشددة ابن غالب بن فهر قريش وسراة
بفتح المهملة قال الجوهري جمع السري وهو جمع عزيز اي جمع فعيل على فعلة ولا يعرف غيره وجمع السراة
سروات وقد شذ السهيلي في روض الانف في هذه المسئلة على النحاة وقال لا ينبغي ان يقال في سراة القوم
انه جمع سري لان على القياس وانما هو مثل كاهل القوم وسناامهم والعجب كيف خفي هذا على النحويين حتى قلد
الخالف منهم السالف وساق فيه كلاما طويلا حاصله ان السرات مفرد لا جمع واستدل عليه بما نقف عليه
من كلامه حرقن بالبويرة مستطيرا اي منتشرا وهذا اشد حسان هذا اجابه سفيان بن الحرث بقوله

ابا رام الله من صديع وحرق في نواحيها المعير وفي ذلك نزلت ما قطعتم من لينة او تركتموها الاية وانما قال
حسان ذلك لان قريشا هم الذين حملوا المعبر بن اسد صاحب عقد بني قريظة على بعض العهد بينه وبين رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى خرج معهم الى الخندق وقيل انما قطع النخل لانها كانت مقابل القوم فقطعت ليبرز
مكانها فيكون مجالا للحرب هذا باب

النتون بغير تحتية

وبه قال حدثنا محمد ولابوذر والاصيلي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يحيى بن سعيد
الانصاري عن حنظلة بن قيس الانصاري الزرقي انه سمع رافع بن خديج بفتح الخا المعجمة اخره جيم الانصاري قال
كنا اكثر اهل المدينة مزدرعا هو مكان الزرع او مصدر اي كنا اكثر اهل المدينة زرعا واوضحه على التمييز واصله
مزترع فابدلت التاء الفا لان مخرج التاء الى الزاي اشد فابدلها بما تخرج منه الزاي بقلب الاسكان مزدرع
مسمى الفاعل لانه حال من الفاعل ولكنه ذكره باعتبار ان ناحية التي بعضه او باعتبار الزرع لسيد الارض
اي بما لكها تنزيلا لها منزلة العبد واطلق السيد عليه قال رافع فربما اخرجت ذا اي كثيرا اما ولا في زرعنا الكتيبهني
فيها بضم الكاف وفتح المثناة التحتية وسكون الموحدة بعدها تحتية ثم موحدة تصغير كتيبة وسميت بذلك
لتجمع الماء فيها شبه الكتيبة من الجيش وقيل لانها تكتب اي تجمع الماء فيها وقيل لانها تقطع من الارض
من كتبت البغلة اذا جمعت بين شفريها بحلقة وقيل لانها تكتب اي تحبس الماء فيها وقيل لانها تكتب اي تشق
وقال معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة بينهما ان راشد مما وصله عبد الرزاق عنه وفي نسخة باليونينية
زرع عمها مصغرا بالكوفة فلينظر لا باس ان تكون الماشية ولابوذر والاصيلي وابن عساكر بكرى الماشية
على الثلث او الربع الى اجل مسمى اي ان كريها بحمل طعام مثلا الى مزة معلومة على ان
يكون ذلك بينهما اثلاثا او ارباعا ورايت بها مامش اليونينية ما لفظه وعند الحافظ ابن حجر الى اجل مسمى
اجل مسمى علامة المسئلة والكشميهني وهو يدل على انه عند هما دون الحموي وهو ثابت على ما مر لي في روايته
في هذا الاصل وكذلك كلما اشار اليه في المواضع المعلم عليها فاعلم ذلك والله اعلم لنظر فيه وبه قال حدثنا
ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا انس بن عياض الليثي عن عبيد الله بالتصغير بن عمر العمري ان عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما اخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم ولابوذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بشطر
يخرج منها من ثمر او زرع بالمثلثة اشارة الى المساقاة او زرع اشارة الى المزارعة فان يعط زواجه
رضي الله عنهن مائة وسق بفتح الواو وكسرها اوسق ستون صاعا بصاع النبي صلى الله عليه وسلم منها ثمانون وسق
عشرون منها وسق بغير واو وسق بغير و وقد نصب على التمييز في الموضعين مضاف فيهما للحاقه والكشميهني بما بين وعشرون
بالنصب فيهما فقسم عمر خيبر كذا باثبات خيبر في الفرع وغيره منها وقفت عليه من الاصول وقول الحافظ ابن حجر
قوله وقسم عمر اي خيبر وصرح بذلك احمد في روايته عن ابن نمير عن عبيد الله بن عمر ومقتضاه ان عمر وابنه اشتركا
حذفه للبس الا فلينظر فمن اراد اجلاءه منها اجلاه النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهن بضم الياء وسكون القاف من الاقطاع
من المال او الارض او فضل لهن اي يجري لهن فضل ضمنهن على ما كان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان من التمر
والشعير لنهن من اختار الارض ومنهن من اختار الوسق وكانت عائشة رضي الله عنها اختارت الارض وفي هذا
الحديث جواز المزارعة والمخابرة لتقرير النبي صلى الله عليه وسلم لذلك واستمراره في عند ابي بكر الى ان اجلاهم
عمر رضي الله عنهما وبه قال ابن خزيمة وابن المنذر والخطابي وضعف فيما ابن خزيمة جرابين خزيمة على الاحاديث
لوارده بالنهي عنهما وجمع بين احاديث الباب ثم تابعه الخطابي وقال ضعف احمد بن حنبل حديثا النهي وقال هو

مشطره وقال الخطابي وابطلها مالك وابو حنيفة والشافعي لانهم لم يقفوا على علته قال فالمزارعة جائزة وهي عمل المسلمين
في جميع الامصار لا يبطل العمل بها احد هذا كلام الخطابي والمختار جواز المزارعة والمخابرة وتاويل الاحاديث على ما اذا
شرط كون واحد زرع قطعة معينة لاخر اخرى والمعروف في المذهب ابطالها فمتى افردت الارض بمخابرة او مزارعة
بطل العقد واذا ابطلنا فتكون الغلة لصاحبها لانها نماؤه فان كان البذر للعامل فلصاحب الارض عليه
اجر لها ولمالك فللعامل عليه اجرة مثل عمله وعمل ما يتعلق به من الآلة كالبقران حصل من الزرع شيء او لم يحصل وكل من
اجرة مثل عمل الاخر بنفسه والآلة في حصته لذلك فان اراد ان يكون الزرع بينهما على وجه مشروع بحيث لا يرجع احدهما
على الاخر بشيء فليستاجر العامل من المالك نصف الارض بنصف منافعه ومنافع آلته ونصف البذر ان كان منه وان
كان البذر من المالك استاجر المالك العامل بنصف البذر وللزرع له نصف الارض وبعمله نصف الارض الاخر
وان شاء استاجر نصف البذر ونصف منفعة تلك الارض لتزرع له بالقسم في ايامها وان كان البذر لهما جرى نصف
الارض بنصف منفعته ومنفعة آلته او اعان نصف الارض وتبرع العامل بمنفعة بدنه وآلته فيما يخص المالك
او اكراه نصفها بدينار مثلا واكترى العامل بنصفه على نصيبه بنصفه وآلته بدينار وتتاصا وفي الحديث ايضا جواز
المساقاة في النخل والكرم وجميع الشجر الذي من شانه ان يثمر كالخوخ والمشمش بخراج معلوم يعمل للعامل من الثمرة
وبه قال الجمهور وخصه الشافعي في الجديد بالنخل وكذا شجر العنب لانه في معنى النخل بجامع وجوب الزكاة وتناول الخرص
في ثمرهما فجوزتا المساقاة ضمنا سعيا في تثميرهما رفقا بالمالك والعامل والساكين واختار النووي في تصحيحه
صحتها على سائر الاشجار المثمرة وهو القول القديم واختاره السبكي فيهما ان احتاجت الى عمل ومحل المنع ان تفرد
بالمساقاة فان ساقى عليها تبعا لنخل او عنب صحت كالمزارعة ولو خابر بالنخل وقال ابو حنيفة وزفر لا تجوز المساقاة
بحال لانها اجارة بثمرة معدومة او مجهولة وجوزها ابو يوسف ومحمد وبه يفتى لانها عمل عقد على مال بجزء منه
فهو كالمضاربة لان الضارب يعمل في المال بجزء من نمائه وهو معدوم ومجهول وقد صح عقد الاجارة مع ان المنافع
معدومة وكذلك هنا وايضا فالقياس في ابطال نص او اجماع مردود

باب اذا لم يشترط المالك للارض لسنين معلومة ح عقد المزارعة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر العمري قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال عامل النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع
للتنويع ولو بيع في شيء من طرق هذا الحديث التقييد بسنين معلومة وفيه جواز ذلك فللمالك ان يخرج العامل متى
اراد وفيما جاز ذلك من اجارة المخابرة والمزارعة مذا

باب بالتنوين من عبر ترجمة بهو
بمنزلة الفصل من السابق وبه قال حدثني علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو هو ابن دينار
تمت ط ومن لم يرد بالمخابرة وسمى كل العمل في الارض مما يخرج منها والبذر من العامل وجواب لو محذوف تقديره
لكان خيرا او للتمني فلا يحتاج الى جواب فانهم اي زارع خدج والفاء للتعليل يزعمون ان النبي اي يقولون انه صلى
الله عليه وسلم نهى عنه اي عن الزرع على طريق المخابرة قال طاوس اي لعمرو اي لعمرو اني ولاني رفاني
اعطيهم بضم الهمزة من الاعطاء واعنيهم بضم الهمزة وسكون العين المهملة من الاغناء واعنيهم بفتح الهمزة وكسر النون
المهملة وبعدها تحتية ساكنة من الاعانة كذا للمستملي والحموي كما في فتح الباري وتبعه في عمدة القاري وكذا
في الاصل المقروء على المبدي وفي وصوب الحافظ ابن حجر الثانية ولاني في رفاني الكشميهني كما في الفرع واصله واعينهم
بضم الهمزة وسكون العين المهملة وكسر النون بعدها تحتية ساكنة فليتنظر وان احلمه اي الذين يزعمون انه
صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك اخبرني بضم الهمزة اي ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه
اي عن الزرع على طريق المخابرة لانه ليس هذا مما نهى عنه لان النهي كان لما يشترطون فيه شروطا فاسدة وعدمه
فيما لم يكن كذلك او المراد بالاثبات نفي التنزيه وبالنفي نفي التحريم ولكن قال عليه السلام ان بفتح الهمزة وسكون النون
بعدها بفتحة اوله وسكون اخره وقول الحافظ ابن حجر الاولى تعليلية بفتح اوله ميم واخره الفا تاتي للتعليل
دون الكسر الهمزة وسكون النون بعدها بفتحة اوله وسكون اخره قول الحافظ ابن حجر الاولى تعليلية والاخرى شرطية
تعقبه العيني فقال لعمري كذلك لكن ان بفتح الهمزة مصدرية والام الابتدا مقدرة قبلها والمصدر المضاف الى احدكم
مبتدا خبره قوله خير له وقد حاز ان الا بفتح بمعنى الا بالكسر الشرطية فحينئذ يجيء مجزوما به وجواب الشرط خبر لكن فيه
حذف تقديره فهو خير له وقوله ازرعها وفي يمنح فتح النون وكسرها مع ضم اوله فانه يقال بفتح الحاء وضمها اعطيته
لواقف عليه وفي شيء من نسخ البخاري كذلك والله اعلم وقد وقع في رواية الطحاوي لان يمنح احدكم اخاه ارضه خير له
ان ياخذ فيها اي من اخذ عليها خرجا معلوما اي اجرة معلومة ومناسبة هذا الحديث لما بوب له السابق من جهة ان العامل
جزا معلوما او هذا لو ترك ذلك الارض خير له من ان ياخذ منه وفيه جواز اخذ الاجرة لان الاولوية
لا تنافي الجواز وهذا الحديث اخرجه ايضا في المزارعة والهبة ومسلم وابو داود في البيوع والترمذي وابن ماجة في الاحكام
والنسائي في المزارعة

باب حكم المزارعة مع اليهود وغيرهم من اهل الذمة
وبه قال حدثنا اسماعيل المروزي ولابي ذر في المحاربين قال المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال
اخبرنا عبيد الله بالتصغير ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى

ما اي تبقاهدوا اشجارها بالسقي واصلاح مجاري الماء وتقليب الارض بالمساحي وقطعها الطرف
وتلقيح الشجر وقطع المضر بالشجر من الحشيش ونحوه وغير ذلك وزيزعوها ولم يشطر اي يعطهم اشطر ما يخرج منها اذا زاد في الرواية
السابقة في باب اذا لم يشترط السنين في المزارعة من عمر او زرع واعلم ان اليهود استمروا على هذه المعاملة الى صدر
من خلافة عمر رضي الله عنه فبلغه قول النبي صلى الله عليه وسلم في وجوب لا يجتمع في جزيرة العرب دينان فاجلاهم عنها
والذي ذهب اليه الاكثرون ان المنع من ذكر الارض بجزء مما يخرج منها وحمل بعضهم هذا الحديث على ان المعاملة كانت
مساقاة على النخل والبياض المتخلل بين النخيل كان يسيرا فتبعها المساقاة وذهب غيره الى ان صورة
هذه صورة المعاملة وليست لها حقيقتها فان الارض كانت قد ملكت بالاغتنام والقوم صاروا عبيدا
فالاموال كلها للنبي صلى الله عليه وسلم والذي جعل لهم منها بعض ما له ينتفعوا به على انه حقيقة المعاملة
وهذا يتوقف على ان اثبات ان اهل خيبر اشتروا فانه ليس بمجرد الاستيلاء يحصل الاسترقاق لهؤلاء قاله
ابن دقيق العيد وقد سبق ما في الحديث قريبا ومراد البخاري بهذه الترجمة الاعلام بانه لا فرق في جواز هذه
المعاملة بين المسلمين واهل الذمة

باب بيان ما يكره من الشروط في المزارعة وبه قال حدثنا محمد قال الفضل ابو الفضل المروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفيان عن يحيى
ابن سعيد الانصاري انه سمع حنظلة بفتح الحا المهملة والظا المعجمة بينهما نون ساكنة ابن قيس الزرقي عن رافع
هو ابن خديج بفتح الخا وكسر الدال وبعد التحتية جيم رضي الله عنه انه قال كنا اكثر اهل المدينة حقلا بفتح الحا
المهملة وسكون القاف والنصب على التمييز اي زرعا والمحاقلة بيع الطعام في سنبله بالبر وقيل اشتراء الزرع
بالحنطة وقيل المزارعة بالثلث والربع وغيرهما وقيل كراء الارض بالحنطة وكان احدنا اكرى ارضه فيقول
بالفاء والاولى الوقت وبقول هذه القطعة من الارض لي وهذه القطعة منها لك فربما اخرجت هذه ولم تخرج هذه بكسر الذال
المعجمة وسكون الهاء وكسرها كما في اليونينية وسكون الياء بالاختلاس والاشباع والاصل ذي فحي بالهاء للوقف او لبيان
اللفظ اشارة الى القطعة من الارض وهي من الاسما المبهمة التي يشار بها الى المؤنث ولم تخرج هذه يعني ربما تخرج
هذه القطعة المستثناة ولم تخرج سواها وبالعكس فنهى رضي الله عنه صاحب هذه عن ذلك ما حصل وضيع حق الاخر بالكلية
فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك لما فيه من حصول المخاطرة المنهي عنها وموضع الترجمة قوله هذه القطعة
الى اخره ولا ريب ان هذا يؤدي الى النزاع على ما لا يخفى وقد سبق هذا الحديث قريبا بهذا السند

باب بالتنوين اذا زرع احدهم في ارض قوم بغير اذنهم وكان في ذلك الزرع
صلاح لهم هل يكون الزرع وبه قال حدثني بالافراد في الوقت وغيره حدثنا ابراهيم المنذر الحزامي قال
بفتح الصاد المهملة وسكون الميم الانصاري قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف
نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم ثلاثة نفر يمشون لم يعرف اسمهم زاد
الطبراني من حديث عقبة بن عامر من بني اسرائيل حال كونهم يمشون وعند ابن حبان والبزار من حديث ابي هريرة
والطبراني من حديث عقبة انهم خرجوا يرتادون لاهلهم اخذهم المطر فاووا بفتح الهمزة وتقصر الهمزة الى غار كائن في جبل
فانحطت على جبل في فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم وعند الطبراني من حديث النعمان بن بشير اذ وقع حجر
من الجبل فيما يبسط من حشيئة الله حتى سد فم الغار فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله
صفة لاعمالا ولابي ذر عن الكشميهني خالصة لله فادعوا الله تعالى لعله يفرجها بضم التحتية وفتح الجيم
وتشديد الراء المكسورة ولابي ذر بفتح الجيم بفتح التحتية وسكون الفا وضم الراء ولابي الوقت بفتح الجيم كذلك لكن بكسر الراء
قال عبد الله بن دينار قال عبد الله كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت ارعى عليهم
فاذا رحت عليهم حلبت عنهم فبدأت بوالدي اسقيهما بفتح الهمزة قبل بني الصبية وانه استاخر بي يوما فلم اتهما
بضم التاء المثناة الفوقية وفتح الهاء المعجمة وعند مسلم من طريق ابي ضمرة بضم الضاد المعجمة وفتح الميم وبالراء فلم ارحها بفتح الراء
والحاء المهملة اي لم اردها عشية كعادتي فوجدا نائمين فكرهت ان اوقظهما بفتح الهمزة وسكون القاف
فيشق ذلك عليهما والكراهة هنا للتنزيه او لخلاف الاولى والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين يتصايحون بالبكا
لسبب الجوع فلم يزل ذلك دابي ودابهما حتى طلع الفجر زاد مسلم من طريق سالم عن ابيه فاستيقظا
فشربا غبوقهما فان كنت تعلم اني فعلته ابتغاء وجهك ففرج عنا فرجة فانفرجت شيئا لكن لا يمكنهم الخروج
فقال الآخر اللهم ان كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء الكاف زائدة او اراد تشبيه محبته بشدة
محبتهم فطلبت منها نفسها بتاء التانيث طلب الرجل من المراة وهو الوطي فابت حتى ولابي ذر عن الكشميهني فابت على حتى
اتيتها بهمزة مقصورة مفتوحة وبعد التحتية الساكنة فوقية اخرى ولابي ذر آتيتها بعد الهمزة وكسر
الفوقية واسقط الاخرى بمائة دينار بالموحدة وفتح العين المعجمة وسكون التحتية اي نظرت وطلبت

ولاني الوقت فتعبت بقوية وهن مهملة مكسورة ثم جيم ساكنة من التعب حتى جمعتها واعطيتها اياها وجلست بين رجليها
فقلت لها وقعت بين رجليها الاطاقا قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم اي الفرج الا بحقه اي بحل لك ان تطأ
الاتزويج صحيح ومن في رواية سالم سبب اجابتها بعد امتناعها فقال فامتعضت مني حتى المت لها سنة اي مدة فحط
فجائني وفي حديث النعمان بن بشير عند الطبراني الهاجرة دنت اليه ثلاث مرات تطلب اليه شيأ من محروفه وبابى عليها
الا ان تمكنه من نفسها فاجابت في الثالثة بعد ان استاذنت زوجها فاذن لها وقال اغنى عيالك قال فرجعت فاشدتني
بالله فابيت عليها فاسلمت الي نفسها فلما كشفتها ارتعدت من تحتي فقلت مالك قالت اخاف الله ربنا العالمين فقلت خففته
في الشدة ولم اخذه في الرخا فغرت وتركتها والذهب الذي اعطيتها فان كنت تعلم ان فعلت ابتغاء وجهك وفي كرتي
اسرائيل فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك وفي الطبراني عن علي من مخافتك وابتغاء مرضاتك فافرج بهمزة وصل
وبتاء المراة امر فرجه بفتح الفاء وتضم وتكسر ليقل في هذين ترى منها السماء ففرج حتى فسحا لها على العليم به اي ففرج الله وفي
الثالثة اللهم ان استاجرت اجيرا اي واحدا وفي رواية سالم اجرا بفتح الهمزة والراء بعدها قاف وقد تسكن الراء قال
في القاموس بكيال بالمدينة يسع ثلاثة اصع او تسع عشرة رطلا والارز فيه لغات ست فتح الهمزة وضمها مع ضم
الراء وضم الهمزة مع سكون الراء وتخفيفها وتشديدها والرواية هنا بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الياء الزاي فلما
قضى عمله الذي استاجره عليه قال اعطني بهمزة قطع مفتوحة حقي فعرضت عليه اي حقه فرغب
عنه ولم ياخذ فلم ازل ازرعه بالجزم حتى جمعت منه بقرا واوراعيها بالافراد ولاني رعن الجموي والمستملي ورعاءها فجاني
فقال يا عبد الله ففلت ولاني الوقت قلت اذهب الى ذلك بالتذكير اعتبارا بالافظ وللمستملي الى تلك البقر ورعاءها
بالجمع فخذ بالقطع ضمير المفعول فقال اتق الله ولا تستهزئ بي بالجزم على الامر فقلت ولاني رفقال وهو من باب
الالتفات او استهزئ بك فخذ باسقاط الضمير ايضا فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك
فافرج عنا ما نحن فيه من الصخرة ففرج الله عنهم وخرجوا يمشون قال ابو عبد الله البخاري وقال ابن عيينة ولاني رواية
اسمعيل عن عقبة وفي نسخة وقال اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة اي في روايته وفي الفرع واصله كذا بخط الصفاني وقال
اسمعيل اي ابن ابي اويس وقال ابن عقبة عن نافع فسعت بالسين والعين المهملتين بدل قوله في رواية عمه لموسى بن عقبة
فبغيت وهذا التعليق عن اسمعيل بن عقبة وصله المؤلف في باب اجابة من دعا من ترا والذبه من كتاب الادب وفي رواية
وهذه الرواية عن اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة هي الصواب واما ما وقع في نسخة ابو ذر وقال اسمعيل عن عقبة عن نافع فهو
وهم لان اسمعيل هو ابن ابراهيم بن عقبة بن اخي موسى بن عقبة نبه عليه الجياني واما موضع الترجمة من الحديث في قوله
فعرضت عليه حقه فرغب عنه الى اخره قال ابن المنير لانه قد عين له حقه وتركه منه فبرئت ذمته بذلك فلما ترك
وضع المستاجر يده عليه وضعا مستانفا ثم تصرف فيه بطريق الاصلاح لا بطريق التضييع فاغتفر ذلك ولم يعد
تعديا ولا جبا لعصبة وله ذلك توسلا به الى الله تعالى وحمله من افضل اعماله واقربها في ذلك ووقعت الاجابة له به
ومع ذلك فلو هلك الفرق لكان ضامنا له اذ الوديون له في التصرف فيه لمقصود الترجمة انما هو خلاص الزارع من المعصية
بهذا القصد والله اعلم ومن ذلك دفع الضمان كذا نقله عنه في فتح الباري وتبعه في عمدة القاري وهو متعقب لما قاله ابن المنير
انفا في باب اذا اشترى شيأ لغيره باذنه فرضي من كاب ليبيوع حيث قال هناك فانظر الى الفرق من الاذرة هل ملكه
الاجير اولا والظاهر انه لم يملكه لانه لم يستاجره بفرق معين وانما استاجره بفرق في الذمة فلما عرض عليه اداء ما
يقتضيه امتنع فلم يدخل في ملكه ولم يتعين له وانما حقه في ذمة المستاجر وجميع ما سيح انما تتجه على مسالك المشاجر
وغاية ما للاجير الحسن التقاضا فاعطاه حقه وزيادات كثيرة هنا كلامه وهو مخالف لما قدمه هنا قطعا وجعل ان قال
ان توسله بذلك انما كان لكونه اعطى الحق الذي عليه مضاعفا لا بتبرعه كما ان الحلوس بين رجلي المراة كان معصية تكمن
التوسل لم يكن الا بترك الزنا والمصاحبة بالحلال ونحوه وهذا الحديث باقي اثبتنا الله تعالى في اكرمنا اسرائيل وقد اخرجه
البزار والطبراني باسناد حسن عن النعمان بن بشير انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الرقيم قال انطلق ثلاثة فكانوا
في كهف موقع فحصل على بابا كهفهم فاوصد عليهم الحديث فقوله في الرقيم المذكور في قوله تعالى ام حسبت ان اصحاب الكهف

باب

بيان حكم اوقاف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبيان ان اراضي خراج وبيان مزارعتهم ومعاملتهم رضي الله
عنهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وصله المؤلف في الوصايا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ما تصدق مال له
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكان غلا فظان عمر يا رسول الله اني استفدت مالا وهو عندي نفيس فاردت
ان اتصدق به فقال لي صلى الله عليه وسلم تصدق باصله لا يباع لسكون الفاء امره ان يتصدق به صدقة
متوبة ولكن نفقة ثمره بسم التحتية وفتح الفاء مبنيا للمفعول وثمره رفع نائب عن الفاعل فتصدق به عمر رضي الله عنه
والضمير يرجع الى المال المدلول عليها قد صدقة تصدق والباقي الاسلام وبه قال حدثنا مسقعة بن اسمل
المروزي قال اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي البصري عن مالك الامام عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر المدني الثقة
الفاضل وكان يرسل عن ابيه اسلم العدوي قول عمر مخضرما انه قال لما افاء الله تعالى على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ارضا بالسواد
ما فتحت قرية بفتح الفاء وسكون الراء مبنيا للفاعل وقرية نصب على المفعولية كذا في الفرع واصله وفي بعض الاصول
فتحت بضم الفاء مبنيا للمفعول قرية رفع نائب عن الفاعل الا قسمها بين اهلها الغانمين كما قسم النبي صلى الله عليه

كون الامام الاخ المسلمين مقتضى ان له اقسمها بل اجعلها وقفا على المسلمين وهو مذهب الشافعية في الارض المفتوحة
عنوة الا ان يرى قسمتها الا ان يرضى بوقفيتها من غنمها وعن مالك تصير وقفا بنفس الفتح وعن ابي حنيفة بتخمير الامام بين
قسمتها ووقفيتها وهذا الحديث اخرجه في المغازي والجهاد وابو داود في الخراج

من احيى ارضا بالزرع او الغرس او السقي او البناء موتانا غير معمورة في الاسلام او عمرت جاهلية ولاهي حريم لمعمور
وله ابي ذلك اي احيا الموات عوان بن طالب رضي الله عنه في ارض الخراب بالكوفة قال في الفتح كذا وقع للاكثر
وفي رواية النسفي في ارض الكوفة مواتا وهو الذي في الهوينية في ارض الخراب بالكوفة مواتا لكنه رقم على قوله في ارض
علامة السقوط من غير عزو لاحد وعلى موات علامة السقوط ايضا لاوفي رواية ابي ذر وفي نسخة مقروءة على الجيعاني في الخراب
موات بالكوفة لكنه رقم على موات علامة السقوط ايضا لاوفي رواية ابي ذر عن غير عزو لاحد وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فيما وصله مالك في الموطا من احيى ارضا ميتة بتشديد الياء فهي له بمجرد الاحياء سواء اذن له الامام او لم يكن بل
عليه السلام وهذا مذهب الشافعي وابو يوسف ومحمد نعم يستحب استيذانه خروجا من خلاف ابي حنيفة حيث قال ليس
له ان يحيي موتا الا باذنه وروى عن عمر بضم العين اي ابن الخطاب وان عوف عمرو بن يزيد المزني الحافظ وهو غير
عمرو بن عوف الانصاري البدري واو في قوله وان عوف عاطفة وفي بعض النسخ المعتمدة وهي التي في الفرع واصله
عن عمرو بن عوف بفتح العين وسكون الميم وبالواو واسقاط الفاء بن وصحح هذه الكرماني وقال الحافظ ان جوان الاولى
تصحيف اي عمر بضم العين وتشديد الميم قول الترمذي في باب ذكر من احيا ارضا من الموات وفي الباب عن جابر وعمرو بن عوف المزني
حديث كثير وسمرة وقد زعم الكرماني وابن عوف اي عبد الرحمن ليس بصحيح كما قاله العيني كغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم
اي قال حديث عمر هذا وهذا اوصله ابن ابي شيبة في مسنده وقال اي عمر بن عوف اي زاد فيه على قوله من احيا ارضا ميتة قوله
في حق غير مسلم فان كانت فيه حرم التعرض لها بالاحياء وغيره الا باذن شرعي لحديث الصحيحين من احاط شيأ من الارض ظلما فانه
يطوقه من سبع ارضين ولو كان الارض لاعمان جاهلية لم يعرف ما لكها فللمسلم تملكها بالاحياء وان لم تكن موتانا كما ذكره
ولحديث عادي الارض لله ولرسوله ثم هي لكم مني اي ايها المسلمون رواه الشافعي ولو كان لها زعامة اسلامية فامرها الى
الامام فله حفظها او بيعها وحفظ ثمنها الى ظهور مالكها من مسلم او ذمي كسائر الاموال الضايعة وان احيى ذمي ارضا ميتة
بدارنا ولو باذن الامام لم تزع منه فلا يملكها المالغه من الاستعلاء والحديث الشافعي السابق ولا اجرة عليه لان الارض ليست
ملك احد وقال الحنفية والحنابلة اذا احيى مسلم او ذمي ارضا يتنفع بها وهي بعيدة اذا صاح من اقصى العامر لا يسمع بها
صوته ملكها وليس لعرق بكسر العين وسكون الراء والنون بن مالك رضي الله عنه نعت له اي من عرس عرسا في ارض غيره لغير اذنه
فليس له فيه حق قال النووي في تهذيب الاسماء واللغات واختار الامام الشافعي ومالك تنوين عرق وعبارة الطائفي
العرق الظالم كلما احتفره ابنى او غرس ظلما في حق امرئ بغير خروجه منه وقال مالك كلما احتفر او غرس او اخذ بغير حق
وقال الازهري قال ابو عبيد العرق الظالم الذي يحيي الرجل الى الارض ليحييها لغيره فيغرس فيها غرسا وقال القاضي عياض اصله
في الغرس يغرسه في الارض غير ربها ليستوجبها به ولذلك ما اشبهه من زنا او استنباط او استخراج معدن سميت
عروقا لشبهها بالعرق الاحيا العرق الغرس انتهى وقال في النهاية وهو على حذف مضاف اي ليس لذي عرق ظالم فجعل
العرق نفسه ظالما والحق لصاحبه او يكون الظالم من صفات صاحب العرق وقال ابن شعبان في ازاهير العروق ارضا
عرفان ظاهران وعرفان باطنان فالظاهران انبا والغراس والباطنان الاباز والعيون وفي بعض الاصول
وليس لعرق ظالم بترك التنوين فقط على الاضافة وحينئذ فيكون الظالم صاحب العرق وهو الغارس وسمي ظالما
لانه تصرف في ملك الغير بلا استحقاق وهذا التغليظ وصله اسحاق بن راهويه فقال حدثنا ابو عامر العقدي
عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف حدثني ابي ان اباه حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من احيى ارضا
مواتا من غير ان يكون حق مسلم فهي له وليس لعرق ظالم حق وكثير هذا ضعيف وليس لابن عمرو بن عوف في البخاري سوى
هذا الحديث وله شاهد قوي اخرجه ابو داود من حديث سعيد بن زيد وروى فيه اي في هذا الباب عن جابر
هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه مما اخرجه الترمذي من وجه اخر عن هشام وصححه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ولفظه من احيا ارضا ميتة فهي له وانما اعيد للفظ يروى المتعدد للتعريض لانه اختلف فيه على هشام وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري ونسبه الى جده لشهرته به قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن جعفر بفتح العين مصغرا ابن ربيعة بن شرحبيل الكندي عبد الرحمن الاعرج المدني عن عبد الرحمن
ابي الاسود يتيم عروة بن الزبير عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال من اعمر ارضا بفتح الهمزة والميم من الثلاثي المزيد قال عياض كذا رواه اصحاب البخاري والصواب من عمر
من الثلاثي قال الخطابي وعمروها اكثر مما عمروها الا ان يريد انه جعل فيها عمارا او قال ابن بطال ويمكن ان يكون اصله
من اعتمر ارضا اتخذها وعمروها وسقطت التاء من الاصل قال في المصابيح وهذا رد لانتقاد الرواة بمجرد احتمال يجوز ان يكون
وان لا يكون والاكثر ما يعتمد هو وغيره على مثل هذا وانا لا ارى الاحداث فيه انتهى واجيب بان صاحب العين كرابه
يقال اعمرت الارض اي وجدتها عامرة ويقال اعمر الله بك منزلك وعمر الله بك منزلك وعوض بان الجوهري
بعد ان ذكر عمر الله بك منزلك وعمر الله بك ذكر انه لا يقال اعمر الرجل منزله بالالف وقال ابو زيد كثير ضم الميم افصح من
الفتح قال في المصابيح يعتمد ذلك الى ثبوت رواية فيه وظاهر كلام القاضي ان جميع رواة البخاري على الفتح انتهى

وقد تبين في الفرع واصله عن ابن ذئب راعمر بضم الهمزة وسكون العين وكسر الميم اي اعمر غيره وكان المراد بالغير الامام
والمعنى من اعمر ارضا ليست لاحد فهو احق وهذا حث مرغب لمن يعلم به وعند الاسماعيلي فهو احق بها من غيره
قال عروة بن الزبير بن العوام بالاسناد المذكور اليه قضى به عمر بن الخطاب رضي الله عنه على ملأ منه وهذا مرسل لان
عروة لد في خلافة عمر قاله خليفة وما سبق اولا لباب عن عمر هو من قوله وهذا من فعله قال البيضاوي مفهوم هذا
الحديث ان من تحجر والاعلام لا يدل به بل لا بد من العمارة وهي تختلف باختلاف المقاصد فمنها ما تهيأ فمن شرع في الاحياء
الموات من حفر اساس وجمع تراب ونحو ذلك او نصب عليه علامة للاحياء كعمر خمسة فهو متحجر لا مالك لان سبب
الملك الاحياء وكم يوجد ولو تحجر وقف كتابته او ما تحجر عن احيائه فلغيره احياؤه الزائد فان تحجر ولم يعمر وكل بلا عذر امره
الامام بالاحياء او رفع يده عنه لانه ضيق على الناس في حق مشترك فمنع من ذلك والمهلة فيه قريبة كسنة فيما تهيأ للعمارة
بحسب ما يراه فان مضت مدة المهلة ولم يعمر بطل حقه ولو بادر احيى فاحيى متحجر الاخر ملكه وان لم يبادر له الامام
وقال الحنفية ومن تحجر ارضا ولم يعمرها ثلاث سنين دفعت الى غيره لقول عمر رضي الله عنه ليس لمتحجر بعد ثلاث سنين
حق ولو احياها غيره قبل الفضاها لان الملك لا يزال الا بسبب والاول كان مستحقا لها من جهة التعلق لا من جهة التملك كما في البيع
على بيع غيره وهذا الحديث من افراد المصنف وصف اسناده مصريون بالديم والثاني مدنيون هـ ا

باب

بالتنوين لغير ترجمة فهو كالفصل من سابقه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا اسمعيل بن جعفر الانصاري المؤدب المدني عن موسى بن عقبة الاسدي المدني عن سالم بن عبد الله بن عمر
عن ابيه رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اقرى بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي في المغارس وهو في معرس بضم
الميم وفتح العين المهملة وتشديد الراء المفتوحة وبالسين المهملة موضع التعريس وهو نزول المسافر اخر الليل
للاستراحة وكان نزوله عليه السلام بذي الحليفة وللكشميهني من ذي الحليفة الى بطن الوادي اي وادي العقيق
فبيت بها حتى اصبح ثم ركب راحلته فلما استوت به على البيداء اهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك الحديث
خاتمة احاد المبارك لم يكن عبد الله بن عمر بالمحاذاة هو ان عبد الله بن عمر بالمحاذاة بضم الميم اخره
معرس بفتح الراء المشددة مكان تعريس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اشفل بالرفع من المسجد الذي
ببطن الوادي منه اي من المعرس وبين الطريق وسط ذلك بفتح السين اي متوسط بين بطن الوادي وبين الطريق
وقد استشكل دخول هذا الحديث هنا واجيب بانه اشار به الى ان الحليفة لا تقلل بالاحجار كما في ذلك من منع
الناس النزول به وان الموات يجوز الانتفاع به وانه غير مملوك لاحد وهذا كاف في وجه دخوله وبه قال حدثنا
اسحق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا شعيب بن اسحق الدمشقي عن الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو انه قال
حدثني بلال قراد بحبي بن ابي كثير عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الثلثة بالنصب اي اذكر الثلثة من هم قال هم جبريل عليه السلام وهو العقيق
ان صل بفتح الهمزة في هذا الوادي المبارك اي وادي العقيق وقل هذه عمرة في حجة وللحموي والمستملي وقال بلفظ
الماضي عمرة بالنصب وهذان الحديثان قد سبقا في الحج هذا باب
بالتنوين قال الله تعالى الزراع انزلتموه ام نحن المنزلون ويقال للزراع انزلك الله بضم الهمزة اي اعزك الله اي مدة انزاره الله اياك وقال ابن رشد
الارض ليزرعها او يسكنها اي مدة معلومة اما اي مدة اقرار الله اياك وقال ابن رشد اي الى رب الارض او المزارع على تراضيهما اي الذي تراضيا عليه
وبه قال حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم بن سليمان ابو الاشعث العجلي البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان
بضم اوله النميري قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان عمر
ابن عبد العزيز قاله عنبسة بالافراد موسى عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابن جريج عبد الملك
اليهود والنصارى من ارض الحجاز لانه لم يكن لهم عهد من النبي صلى الله عليه وسلم على بقايهم في الحجاز اذ ايما بلد كان موقوفا
على نشيئته والحجاز فيما قاله الواقدي من المدينة الى تبوك ومن المدينة الى طريق الكوفة وحاليه مكة والمدينة
واليمامة وما حاليها وقال ابن عمر مما هو موصول وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ظهر اي غلب على خيبر اراد
اخراج اليهود منها وكانت الارض حين ظهر اي غلب عليها لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين
كانت خيبر فتح بعضها صلحا وبعضها عنوة فالذي فتح عنوة كان جميعه لله ولرسوله وللمسلمين والذي فتح صلحا كان
لليهود ثم صار للمسلمين بعد الصلح واراد عليه السلام اخراج اليهود منها اي من خيبر فسالت اليهود رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يقرهم بها على ان يكفوا عملها ولهم شطر ما خرجت من ثمر او زرع اي على ان يكفوا عملها ولهم
عمل خيبر ان شئنا اقركم ما اقركم الله اي كفاية على ان لنا شطر ما خرجت من ثمر او زرع اي على ان يكفوا عملها ولهم
عملها ولنا شطر ما خرجت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة اي لكفاية
عملها ولما اراد اجلاءهم قالوا يا محمد دعنا نعمل في هذه الارض ونكفيك العمل ونعطيك نصف ما يخرج منها
ولنا نصف فغلب رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرهم فاجلاهم وقال لهم نقركم على ذلك ما شئنا فاستدل
به الظاهرية على جواز المساقاة من مجهولة وأجاب عنه الجمهور بان المراد ان المساقاة لبيت عقدا مستقلا بل بعد انقضاء مدتها ان شئنا عقدنا عقدا اخر وان شئتما اخرجناكم فخرجا بفتح القاف وتشديد الراء اي
تكونوا اجيرين حتى بلاحه اخرجهم عمر رضي الله عنه منها الى ايما بفتح الفوقية وسكون الياء ممدودا اقرية من
امهات القرى على البحر من بلاد طي وادرحا بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون الياء وبالحاء المهملة ممدودا قرية من الشام

كتاب بالتنوين المحرث بفتح الميم والراء بينهما حاء مهملة ساكنة ثم مثلثة ما يحرث به من سكة ومر وفاس وغيرها
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله نقركم بها على ذلك ما شئنا وهذا الحديث اخرجه موصولا من طريق فضيل ومعلقا من طريق
ابن جريج وساقه على لفظ الرواية الحادية وسبعين مما ذكر تعالى لفظ رواية فضيل في كتاب الخمس ما
نصه اتى النبي صلى الله عليه وسلم بعض اصحابه بعضا في الزراعة والثمر ولاني ذر والثمر وبه
قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا ابو اسحاق
ابن عمرو هو السبيعي عن ابي النجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم وكسر الشين المعجمة عطاء بن صهيب الحبشي المكي
سمعت رافع بن خديج عن رافع الانصاري عن عمه ظهير بن رافع بضم الظاء المعجمة قال ظهير لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن امر كان بنا رافقا اي نافعا ورفق وانتفاء به مما ينفع خبرا كان واسمها الضمير الذي في كان قال رافع قلت لظهير ما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق لانه ما ينطق عن الهوى قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فلما اتيته قال
ما تصنعون بحقولكم بفتح الميم والقاف المهملة بزارعكم قال ظهير قلت نواجرها على الربع بضم الراء الموحدة وسكون الواو بعدها
والهمزة والمشتملي على الربع بضم الراء وفتح الموحدة وسكون التحتية تصغير الربع وفي رواية على الربع بفتح الراء وكسر
الموحدة وهو النهر الصغير اي على الزرع الذي هو عليه والمعنى انهم كانوا يكرون الارض والشرطون لانفسهم ما ينبت على
النهر وعلى الاول سوق من التمر والشعير وانوا او معنى او قال عليه السلام لا تفعلوا وهذه صيغة النهي المذكور اول
الحديث حيث قال نهانا ازرعوها انتم بهمزة وصل مكسورة وبفتح الراء او ازرعوها بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء اي اعطوها
لغيركم يزرعها لغير اجرة او امسكوها بهمزة قطع مفتوحة وكسر السين اي اتركوها ممسكة واو للتخيير لا للشك قال رافع
قلت سمعا وطاعة نصب بتقدير اسمع كلامك سمعا واطيعك طاعة وتجوز الرفع خبر مبتدا محذوف تقديره كلامك وامرك
نسمع اي مسموع وفيه مبالغة وكذلك طاعة يعني مطاع اوانت مطاع قيما نامر به وهذا الحديث اخرجه مسلم في البيوع
والنسائي في المزارعة وابن ماجة في الاحكام وبه قال حدثنا عبيد الله بالتصغير ابن موسى ابو محمد العبسي الكوفي قال
اخبرنا الاوزاعي عبد الرحمن عن عطا هو ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه والظاهر ان الاوزاعي
كان رويه عن ابي الحباشي عطا وعن عطا بن ابي رباح كل واحد منهما بسنده انه قال كانوا اي الصحابة في عصر النبي صلى الله
عليه وسلم يزرعونها اي الارض وسقط لغير ابي ذر النون قبل الهاء من يزرعونها بالثلث والربع والنصف مما يخرج
منها والواو في الموضعين بمعنى او فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها بفتح النون اي عطها
منيحة اي عطية وهذه مفسرة لقوله في الحديث السابق ازرعوها ولمسلم من كانت له ارض فليزرعها فان عجز
عنها فليمنحها اخاه المسلم ولا يواجرها فان لم يفعل فليمسك ارضه وقال الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة بن نافع ابو توبة
بفتح الفوقية والموحدة بينهما واو ساكنة الحافظ الثقة وكان يعد من الابدال ولبعض له في البخاري سوى هذا الحديث واخر
في الطلاق وتوفي سنة احدى واربعين ومايتين فيما وصله مسلم حدثنا معاوية بن سلام بتشديد اللام المجمي ثم راء ثم سين
ابن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت
له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه المسلم فان ابى فليمسك ارضه وزاد في هذا اخاه كرواية جابر في فضل
المنيحة وبه قال حدثنا قتيبة بفتح القاف وكسر الموحدة وفتح الصاد المهملة بن عقبة الكوفي قال حدثنا سفيان
الثوري عن عمرو هو ابن دينار انه قال ذكرنا اي حديث رافع بن خديج المذكور انفا لطاوس فقال طاوس يزرع
بضم اوله وكسر ثالثه من الازراع اي يزرع غيره بالكراء قال ابن عباس رضي الله عنهما تعليلا بنفي جهة طاوس لقوله يزرع
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحرمه وسلم لم ينه عنه اي لم يحرمه وصرح بذلك الترمذي ولفظه عن ابن عباس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم يحرم المزارعة ولكن قال ان يمنح بفتح الميم والمنحة بفتح الميم وكسر النون ولابي ذر بكسر الميم على ان
شرطية ويمنح مجزوم لها اي يعطي احدكم ارضه لزرعها خير له من ان يأخذ اي من اخيه شيئا معلوما
لانهم كانوا يتنازعون في كراء الارض حتى افضى بعضهم الى التقاتل بسبب كون الخراج واجبا لاحدهما على صاحبه فراى ان المنحة
خير لهما من المزارعة التي توقع بينهم مثل ذلك وفي الطحاوي اشترع لعلة النهي وتعقبه عن زيد بن ثابت انه قال
يغفر الله لرافع بن خديج انا والله كنت اعلم منه بالحديث انما جاء رجلان من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
اقتتلا فقال ان كان هذا شانكم فلا تكروا المزارع فسمع قوله لا تكروا المزارع قال الطحاوي فهذا زيد بن ثابت يخبر ان قول
النبي صلى الله عليه وسلم لا تكروا المزارع انما هو الذي قد سمعه رافع لم يكن من النبي صلى الله عليه وسلم على وجه التحريم
وانما كان الكراهة ووقع الشرط بينهم وهذا الحديث قد سبق في باب اذا لم يشترط السنين في المزارعة وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي المكي قال حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما
كان يكري بضم اوله من اكرى ارضه كان يكريها مزارعه بفتح الميم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر
وعثمان وايام خلافة معاوية وصدرا من امارة معاوية بكسر الميم وفتح الصاد المهملة لانه اي ابن عمر كان لا يبايع لمن لم يجتمع
عليه الناس ومعاوية لم يجتمع عليه الناس ولذلك لم يبايع لابن الزبير ولا لعبد الملك فرجا ان يظفر احدهما ولم يرد بكر
على ابي طالب فيحتمل ان يكون لانه لم يدرك ابا بكر ثم ترك في ايامه ثم ترك بضم الحاء المهملة وتشديد الدال المكسورة ابن عمر
عن رافع بن خديج ولكشميهني ثم حدث رافع بن خديج بفتح اوله وكسر الدال وحذف عن اي بنى صلى الله عليه وسلم ثم حدث
عن ابي المزارع فذهبنا بن عمر رضي الله عنهما الى رافع قال فذهبت معه اي مع ابن عمر فسالناه اي فسال ابن

عمر رافعا فقال رافع نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كرا المزارع فقال ابن عمر قد علمت يا رافع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيه بنبت على الارتجاء بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الموحدة ممدودا جمع ربيع وهو النهر
الصغير وبنبت بالموحدة الساكنة وحاصل حديث ابن عمر هذا انه ينكر على رافع اطلاقه في النهي عن كرا الارض
ويقول الذي نهى عنه صلى الله عليه وسلم هو الذي كانوا يتعاملون فيه الشرط الفاسد وهو انهم يشترطون ما على الارتجاء
وطائفة من النبل وهو مجهول وقد يسلم هذا ويصيب غيره افة او يا لعكس فيقع المزارعة وينهى المزارع اورب الارض
للاشي ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان رافع بن خديج لما روى النهي عن كرا المزارع يلزم منه عادة ان كرا الارض
اصحابها لارض المزارعون بانفسهم او يمنحون بها لمن يزرع من غير بدل فحصل فيه المواساة وبه قال حدثنا
محمد بن بكير بضم الموحدة وفتح المهملة وكسر الراء وسكون التحتية وبالراء حدثنا الليث بن سعد الامام عن
عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سالم ان اباه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما كان يحدث عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ان كان يكري بضم اوله وفتح ثالثه اي
ان عمر ان كان النبي صلى الله عليه وسلم قد اخبرك في ذلك شيأ لم يكن يعلمه ولفظ الذي في علمه اي حكم ما هو ناسخ لما كان
يعلمه من جواز الكرا فترك كرا الارض وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا وقد اخرجه مسلم وابو داود والنسائي من
طريق شعيب بن الليث عن ابيه مطولا واوله ان عبد الله كان يكري ارضه حتى بلغه ان رافع بن خديج ينهى عن كرا الارض
فقال عبد الله قد كنت اعلم ففتنه فقال يا ابن خديج ما هذا قال سمعت عمي وكانا قد شهدا بدرا يحدثان ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كرا الارض فقال عبد الله قد كنت اعلم فذكره وقد اخرج لهذا من كره اجارة الارض بجزء
مما يخرج منها او قدر مقرر بقيا

جواز كرا الارض بالذهب والفضة

وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله الثوري في جامعه باسناد صحيح ان امتع اي افضل ما انتفع صاحبها ان يمنحها
الارض البيضاء زاد الثوري ليس فيها شجر من السنة الى السنة وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين بن فروخ قال
حدثنا الليث ابن سعد الامام عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن واسمه فروخ مولى المنكدر بن عبد الله عن حنظلة بن قيس
بالحاء المهملة والظاء المعجمة الزرقي الانصاري عن رافع بن خديج انه قال حدثني بالافراد عماي احد مما ظهير بن رافع
الذكور قريبا وسمي الاخر بعض من صنف في المبهمات مظهر بميم مضمومة وظاء معجمة مفتوحة وها مشددة مكسورة
وراء اكاصطفه عبدا لغني وابن ماكولا وقال الكلاباذي لم اقف على اسمه وقيل اسمه ثميل بوزن ناصره مصغرا
عند ابي علي الجياني من طريق سعيد بن عروبة عن يعلى بن ابي حكيم عن سليمان بن يسار عن رافع بن خديج ان بعض عمومته
قال سعيد زعم قتادة ان اسمه ظهير وذكر الحديث قال في الفتح فهذا اولى ان لم يعتد انهم اي الصحابة كانوا يكرون الارض
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ما ينبت فيها على الارتجاء النهر الصغير او شيء لا يبقى زراعه غالبا من الحمل قال تحنظلة
ابن قيس فقلت لرافع فكيف هي اي كيف حكمها الدينار والدرهم فقال رافع بطريق الاجتهاد لعمر ظهر بالدينار
والدرهم او علم ذلك بطريق التنصيص على جواز اوعلم ان جواز الكرا بالدينار والدرهم غير داخل في النهي عن كرا
الارض حرز ما يخرج منها وقد اخرج ابو داود والنسائي باسناد صحيح من طريق سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة وقال انما يزرع ثلاثة رجل له ارض فزرعها ورجل منح ارضا فزرع
كرى ارضا بذهب او فضة وهذا يرجح ان ما قاله رافع مرفوع لكن بين النسائي من وجه اخر ان المرفوع منه انتهى عن المحاقلة
والمزابنة وان بقيته مدرج من كلام سعيد بن المسيب وقال الليث بن سعد الامام مما هو موصول بالسند المذكور
ولاني ذر قال ابو عبد الله اي البخاري من هنا قال الليث اراد بضم الهمزة اي اظن شيخي شيخ الشيخ المذكور وقال الليث كذا
بضم النون وكسر الهاء ولابوي ذر والوقت من ذلك بالواو اذ والمهم باطلا والمزابنة فسرها بقوله وفي رواية النسفي
وابن سبويه ذو الهم بالحلال والحرام لم يخص بالافراد فيها لما فيه من المخاطرة ومعنى الاشتراك في الهلاك وهذا موافق
لما علله اخمهور من جعل النهي عن كرا الارض بالورق والجهالة لاعن كرا بها مطلقا بالذهب والفضة
وقد سقطت هذه المقالة المذكورة عن الليث جميعها عند النسفي وابن شبويه كما قاله الحافظ ابن حجر فتكون مدرجة
عندهما في نفس الحديث ولم يذكر النسائي ولا الاسماعيلي في روايتهما لهذا الحديث من طريق الليث هذه الزيادة قال
القرطبي لو ثبتت لها صلاحا لزيادة من الرواة اهم من قول فجاوى وقال بيقضاوى لظاهر من استياق اظنها من كلام رافع
انتهى قال الحافظ ابن حجر وقد تبين رواية الاكثر الطرق في البخاري انها من كلام الليث وفي هذا الحديث رواية تابعي
بالتنوين عن تابعي وهو قال حدثني هشام بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون وبعد الالف نون اخرى قال
حدثنا حامد بضم الحاء وفتح الميم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة بن سليمان قال حدثنا هلال هو ابن علي العامري بالمامة قال الوليد
ولا اشك وحدثنا بالجمع ولابوي ذر وحدثني عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو عامر
عبد الملك بن عمرو بن قيس العقدي قال حدثنا فليح هو ابن سليمان عن هلال بن علي بن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة
المحققة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ربما يحدث اصحابه وعندنا رجل من اهل البادية
بالرفع والوالحال ان رجلا من اهل البادية بفتح الهمزة ان لانه في موضع المفعول استاذن ربه عز وجل اي يستاذن ربه

ناجزعن الامر المحقق الذي لفظ الماضي في ان بيا شيرا الزرع بالعين المهملة يعني بناه تعالى ان يزرع فقال ربه تعالى الست
وفي رواية محمد بن سنان اولست بزيادة الواو استفهام تقرير اي يعني اولست كائنا فيما شئت من المشتهيات قال
بلى الامر كذلك ولكني بالتاء بعد النون ولابوي ذر ولكن احسان الزرع فاذن له فبذر بالذال المعجمة اي القى البذر
على ارض لينة فبادر بالدال المهملة وفي رواية محمد بن سنان فاسرع فنبادر الطرف بفتح الطاء وسكون الراء نصب
على المفعولية لقوله نبات واستواؤه واستحصاده من الحصد وهو قلع الزرع فكان امثال الجبال يعني انه لما بذر لم
يكن بين ذلك وبين استوا الزرع وبجاز امره كله من الحصد والدنية والجمع الاكليمة البصرة وكان كل حبة منه مثل الطيل
وفيه ان الله تعالى اغنى اهل الجنة فيها عن نعب الدنيا وتعبها فقال الله تعالى دونك بالنصب على الاغراء اي خذ
يا ابن ادم فانه اي فان الشان لا يشبعك شيء فقال الاعرابي اي ذلك الرجل الذي من اهل البادية والله لا تجد الا قرشيا
او انصاريا فانهم اي قريش والانصار اصحاب زرع واما نحن اي اهل البادية فلسنا باصحاب زرع فضحك النبي صلى الله
عليه وسلم فان قلت ما وجه ادخال هذا الحديث هنا اجاب ابن المنير التنبيه على ان حاديث المنع من الكرا انما جات على
الندب لا على الايجاب لان العادة قيما يعرض عليه ان الدهر اشد الحرص ان لا يمنع من الاستمتاع بربها حرص اهل الجنة على الزرع وطلب الانتفاع به حتى في الجنة دليل على انه ما مات على ذلك لان المرء موت على ما عاش عليه ويبعث
على ما مات عليه فدل ذلك على ان المرء عهد بهم من الدنيا جواز الانتفاع بالارض والاستمتار بها واو كان كرا ها محرما فعله لعظم
نقصه عن الحرص عليها حتى لا يثبت هذا القدر في ذهنه هذا التقرير انتهى وهذا الحديث هو لفظ الاسناد الثاني في
ومتن السند الاول باقي في الترجيمان شا الله تعالى

ما جا في الغرس وبه

قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب الفاري بغير همز نسبة الى قارة حي من العرب ولابي ذر يعقوب بن
عبد الرحمن واصله مدني سكن الاسكندرية عن ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني عن سهل بن سعد الانصاري
الساعدي رضي الله عنه انه قال انا نكون مع النبي صلى الله عليه وسلم نجمعة ولابوي ذر والوقت عن النبي صلى الله عليه وسلم
الجمعة كانت لنا عجوز بفتح العين وكسر الجيم ثم واو ساكنة فزاي لقب لامراة سميت به لكبر سنها كما تقدم
في الطهارة تاخذ من اصول سلق لنا بكسر السين المهملة كما تقدم ايضا نهرنا الصغير
فتجعله البنا زاد في الجمعة فنتعشى فنكتفي بعد الجمعة من اجل ذلك الذي تصنعه العجوز وما كنا نتغدى
ولا نقيل الا بعد صلاة الجمعة وموضع الترجمة من الحديث قوله كانت تزرعه في اربعائنا وقد سبق في باب
قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض في اخر كتاب الجمعة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري
البصري قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن الاعرج لحمد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نحن الاخرون السابقون
بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء اي في روايته وفي كتاب العلم قال ابو الزناد كان الناس يقولون اكثر ابو هريرة وسقط هنا الحديث عنه اخذ وانا الموعد
بفتح الميم وكسر العين المهملة بينهما واو ساكنة وهو مصدر ميمي او ظرف زمان او مكان وعلى كل يقدر لا يصح ان يخبر به
عن الله تعالى فلابد من اضمار او تقديره في كونه مصدرا او الله انواعد واطلاق المصدر على الفاعل للمبالغة يعني الواعد
في فعله للخير والشر والوعد يستعمل في الخير والشر يقال وعدته خيرا ووعدته شرا فاذا اسقط الخير والشر يقال في
الخير الوعد والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد وتقديره في كونه ظرف زمان وعدكم الله الموعد يوم القيمة وتقديره
في كونه ظرف مكان وعدكم الله الموعد في المشر والمعنى على كل تقدير يا الله تعالى يجازيني ان تعودت كذبا او خاسب من ظن
في السوء وتقولون ايجا الناس ما لنا هاجرين والانصار لا يحدثون مثل احاديثه اي ابي هريرة وانا خوفي من المهاجرين
كلمة من يبانية كان يشغلهم بفتح الغين المعجمة الصفق بالاسواق كناية عن التجارة وان خوفي من الانصار كان يشغلهم عمل
اموالهم في الزراعة والغراسة وكذا موضع الترجمة ولمسلم اراه مسكينا اي من مساكين الصفة ائتوه رسول الله صلى
الله عليه وسلم على ملء بطني بكسر الميم فاحضر مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقضون اي الانصار والمهاجرون
واعي اي احفظ حين يقضون وقال النبي صلى الله عليه وسلم يوما من الايام ان بسطا احدكم ثوبه حتى اقضي مقالتي
هذه ثم جمعه بالنصب عطفا على قوله ان بسطا اي جمع الثوب فينسى من مقالتي شيا ابدا والمعنى ان بسط المذكور
والنسيان لا يجتمعان لان البسط الذي بعده الجمع المتعقب للنسيان منتف عنده وجود البسط بعده مرارا النسيان
وبالعكس فبسطت نمرة بفتح النون وكسر الميم بردة من صوف عليها الاعراب والمراد لبسط بعضها ليلا يلزم كشف عورته
لبس على ثوب غيرها اي لتمر حتى قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته ثم جمعها الى صدري فوالله الذي بعثه صلى الله
عليه وسلم بالحق ما نسيت من مقالته تلك الى يومي هذا ولمسلم من رواية يونس فما نسيت بعده ذلك اليوم شيا
حدثني به وهو يدل على العموم لان النكرة في سياق النفي تدل عليه فدل على العموم
في عدم النسيان لكل شيء من الحديث وغيره لانه ظاهر تلك المقالة كما يعطيه ظاهر قوله من مقالته تلك ولعضد العموم
ما في حديث ابي هريرة انه شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم انه ينسى فقال ما قبل لبزول عنه النسيان وحيل ان يكون
وقعت له قضتان فالقضة التي رواها الزهري تخصصه بتلك المقالة والاخرى عامة والله اعلم اتيان موجودتان
في كتاب الله ما حدثكم فيه تحدثوا للامر بجواب لو لو هو جايز والافضل لما حدثتكم شيا ابدا ان الذين يكتمون ما
انزلنا من البينات الى قوله الرحيم ولابي ذر من البينات والهدى الى قوله الرحيم وفي هذا وعيد شديد لمن كتم ما جات
به الرسل من الدلالات البينات الصحيحات والهدى النافع للقلوب من بعد ما بينه الله تعالى لعباده في كتبه التي انزلها

صلى الله عليه وسلم وقد مضى هذا الحديث في باب حفظ العلم اختصر من هذا والله الموفق والمعين عنه وكرره

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المساقاة هي مأخوذة من السقي المحتاج اليه فيها غالبا لانه اتم اعمالها واكثرها مؤنة وخصيقتها ان يعامل غيره على نخل او شجر عنب ليتعهدها بالسقي والتربية على ان الثمرة لهما والمعنى فيها ان مالك الاشجار قد لا يحسن تعهدها او لا يتفرغ له ومن يحسن ويتفرغ قد لا يملك الاشجار فيحتاج ذلك الى الاستئجار وهذا الى العمل ولو اكترى المالك لزمته الاجرة في الحال وقد لا يحصل له شيء من الثمار وقيل العامل فدعت الحاجة الى تجويزها هكذا بالتنوين في الشرب بكسر الجيم وفي الفرع بضمها وفتح الراء عياض الاصيلي قال وانكسر اولى وقال السفاقسي من ضبطه بالضم اراد المصدر وقال غيره المصدر مثلث اي بالحكم في ضمة الماء والشرب في الاصل بالكسر النصيب والحظ من الماء وسقط لابوي ذر والاصيلي وابن عساكر كتاب المساقاة قال الترجمة التي فيها عالبها تتعلق باحياء الموات وقول الله تعالى بالرفع عطفا على سابقه وجعلنا من الماء كل شيء حي بالجر صفة لشيء اي كل حيوان كقوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء اوكناية خلقناه من ماء لشرط احيائه ايه وجه له وقلة صبره عنه كقوله خلق الانسان من عجل او المعنى صيرنا كل شيء حي يحب الماء لا يحيى دونه وفي حديث ابي هريرة عند الامام احمد قال قلت يا رسول الله اني اذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني وانبئني عن كل شيء قال كل شيء خلق من الماء الحديث واسناده على شرط الشيخين الا ابا ميمونة لمن رجال السنن واسمه سليم والترمذي صحح له وروى ابن ابي حاتم عن ابي العالية ان المراد بالماء النطفة اصلا ومنوي مع ظهور الايات وقوله كما ذكره فرأيتم الماء الذي تستون اي العذب الصالح للشرب الشعر الواقعة من المزن او من المعتصرات بعد رنتا تونها حملناه اجاجا فلولا تشكرون قال البخاري تبعا لابي عبيد الاجاج المر وقيل هو الشديد الملوحة او المرارة او الحار حكاه ابن فارس وقال المؤلف تبعا لقتادة ومجاهد فيما اخرجه الطبري عنهما المزن السحاب وقيل هو الابيض وماؤه اعذب وفي رواية المستملي اجاجا منصبا وهو موافق لتفسير ابن عباس ومجاهد وقتادة فيما اخرجه الطبري المزن السحاب الثجاج المطر قرأتا عامة بالواو وعن السدي فيما رواه ابن ابي حاتم العذب الفرات الحلو وقوله ثجاجا وذاتا ذكرتهما هنا استطرادا على عادته في زيادة فوائد العناوين ولفظ رواية ابي ذر فرأيتم الماء الذي تشربون الى قوله فلولا تشكرون وقد اورد المخبري هنا سؤالا فقال فان قلت ما وجه جواب لولا في قوله تعالى لجعلناه حطاما وترتب منه هاهنا واجابا بان لولا كانت داخلة على جملتين معلقة ثانيتهما بالاولى تعليق الجزا بالشرط ولم تكن مختصة للشرط كان ولا عاملة مثلها واما سرى فيها معنى الشرط انتفاء ثان لحب افاد تمامها في مضمون جملتها ان الناس في منع الامتناع الاولية اختصت في جوابها الى فما يتسبب عما مشعورا مكانه فلان الذي اذا علم وتيقن موقعه وصار ما لوفا وما توسايه لوريا عن سقاطه عن اللفظ استغنا بمعرفة السامع اوان هذه اللام مفيدة معنى التوكيد لا محالة فاوقعت في غاية المطعوم دون المشروب للدلالة على ان امر المطعوم متقدم على امر المشروب وان الوعيد بفقده اشد واصعب من قبل ان المشروب انما يحتاج اليه تبعا للمطعوم ولهذا قدمت اية المطعوم على اية المشروب انتهى هذا بالتنوين في الشرب بضم المعجمة ولابي ذر باب من راى صدقة الماء وهبته ووصيته جايزة مقسوما كان او غير مقسوم وقال عثمان رضي الله عنه فيما وصله النسائي وابن خزيمة قال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتري بئر رومة باضافة بئر الى رومة كذا للمستملي يعني بضم الراء وسكون الواو وفتح الميم فهما بئر معروفة بالمدينة فيكون ذلو منها اي في البئر المذكورة كذا للمستملي يعني يوقفها ويكون حظه منها كحظ غيره من غير مزية واشتراها عثمان رضي الله عنه ووقفها على الغفير والغني وابن السبيل وقد تمسك به من جوز الوقف على النفس واجيب بانه كان وقفا على الغفير اثم صار نصفا فانه يجوز له الاخذ منه وروى قبل انه عاد على صاحبه كما سيأتي وهو رومة الغفاري كما ذكره ابن منده فظاهر انه اسلم وروى حديثه عثمان بن عمر بن ابان عن المحاربي عن ابي سلمة عن بشير الاسلمي عن ابيه قال لما قدم المهاجرون المدينة استنكروا الماء وكانت لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة كان يبيع منها القربة بالمدة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تعينها بعين في الجنة فقال يا رسول الله ليس لي ولعيالي غيرها فبلغه ذلك عثمان فاشتراها بخمسة وثلاثين الفا ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتجعل لي مثل الذي جعلت لرومة عينا في الجنة قال نعم قال قد اشتريتها وجعلتها للمسلمين قال في الاصابة تعقب ابن منده على قوله اتجعل لي مثل الذي جعلت لرومة ظنا منه ان المراد به صاحب البئر وليس كذلك لان في صدر الحديث ان رومة اسم البئر وانما المراد بقوله جعلته لرومة اي لصاحب رومة او نحو ذلك وقد اخرجه النسوي عن عبد الله بن عمر بن ابان فقال فيه مثل الذي جعلت له فاعاد الضمير على الغفاري وكذا اخرجه ابن شاهين والطبراني من طريق ابان وقال البلاذري في تاريخه هي بئر قديمة كانت تطيب فاتى قوم من مزينة حلفا للانصار فقالوا علمنا واصلحنا لها وكانت لرومة امراة منهم او امة لهم تستقي منها الناس فمنعت ايها الثمن وابى في الوقف ان الله تعالى ان عثمان رضي الله عنه قال المتم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفر رومة فله الجنة فحفرتها وهذا يقتضي ان رومة اسم صاحبها ويحتمل ان يكون على حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه حمقا من لمد بئس كما قرأ والله اعلم وبه قال حدثنا سعيد ابو زيد بسكون الياء هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم الجمحي مولاهم المصري قال حدثنا ابو غسان بضم الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبعد الالف نون محمد بن مطرف الليثي المدني نزيل عسقلان قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بضم الميم

ومن راى صح

وكثير الماء الفوقية والنبي رفع نايبا للفاعل يقدح فيه ما اولبن شيب فيه مشروب منه وفي يمينه سلاح المغفر التوع هو اين عباس كما في مسند ابن ابي شيبة والاشياخ وفيهم الحدين لوليد عن ليث سار فقال عليه السلام فلا ناول الماء لي ان اعطيه الاشياخ قال السلام ما كنت اوثر بفضلي قال الكرماني وتبعه العيني والبرماوي وغيرهما وفي بعضها بفتح اول ملك احد يا رسول الله فاعطاه اياه ووجه دخول هذا الحديث هنا من جهة مشروعية قسمة الماء والله يملك اذ لولم يملك لما جاز فيه القسمة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه اخبره بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انها اي القصة ولابوي ذر وعن الكشميهني انه حلبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة داجن هي التي تالف البيوت وتقيم بها ولو قل ذكر احيه اعتبارا بتانيث الموصوف لان الشاة تذكر وتونث وفي النهاية هي التي تعلف في المنزل وهي اي الداجن او الداجن والمحال والذي ذرو هو ابن النبي صلى الله عليه وسلم في دار انس ورعاف رضي الله عنه وشيب لبنها بكسر الشين مبنيا للمفعول وبنبها رفع نايب عن الفاعل اي خلط بما من البيوت التي في دار انس فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه عليه السلام حتى اذا نزع القدح اي قلعه عن فيه والمستملي والحموي من فيه وعلى يساره ابو بكر رضي الله عنه وعن يمينه اعرابي قيل انه طايل بن الوليد وردبانه لا يقال له اعرابي وغيره بقوله وعلى الاول وبعض في الثانية فقال لابي بكر هاني لعل بسارك كان موضعا ثم تفعا فاعتبر استعلاوه او كان الاعرابي بعيدا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وخاف اي وللكشميهني ان عمر خاف ان يعطي النبي صلى الله عليه وسلم القدح الاعرابي اعط بهمزة مفتوحة القدح ابا بكر يا رسول الله عندك له قاله تذكيرا للرسول عليه الصلاة والسلام واعلاما للاعرابي بحلالة الصديق فاعطاه عليه السلام الاعرابي الذي على يمينه وللاصيلي وكريمة والاعرابي الذي على يمينه وصح عليها في الفرع واصله عن يا لكن بدل اللام فرقا له عليه السلام قد موا الايمن فالايمن حتى قال انكرماني وتبعه البرماوي وغيره الايمن ضبطا بالنصب على تقدير اعطوا الايمن وبالرفع على تقدير الايمن احق واستدل العيني لترجيح الرفع بقوله في بعض طرق الحديث الايمنون الايمنون نهي سنة اي بتقدمة الايمن وان كان مفضولا لا خلاف في ذلك نعم خالف ابن حزم فقال لا يجوز منا وله غير الايمن الا باذن الايمن واما حديث ابن عباس منه آي يعطي الموصل اليشاد صحيح قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقاه قال ابدوا بالكبير أو قال بالاكابر فحمول على ما اذا لم يكن على جهة يمينه بل الظاهر انها وجهه مثلا واما استيذان عليه السلام الغلام في الحديث السابق ولم يستاذن الاعرابي فلعله لان الاعرابي وتطييبا لنفسه وشفقة ان يسبق الى قلبه شيء يملك به لقرب عهده بالجاهلية ولم يقل للغلام ذلك لانه قرابته وسنه دون الشيخة فاستاذنه عليهم ادبا وليلا يوحشهم بتقديمه عليهم وتعليما بانه لا يدفع الى غير الايمن الا باذنه وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الاشربة وكذا مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجة باب من قال ان صاحب الماء احق بالماء حتى يروى بفتح اوله وثالثه من الري لقول النبي صلى الله عليه وسلم الاتي ان شاء الله تعالى موصولا لا يمنع بضم اوله مبنيا للمفعول مرفوعا فاعله بمعنى النهي ولابوي ذر لا يمنع بالجزم على النهي فضل الماء بالرفع نايبا عن الفاعل لانه مفعوله الثاني عامله عنه عند الفعل وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع بضم اوله مبنيا للمفعول فضل الماء ليمنع به الكلا بفتح الكاف والرفع العشب يابسه ورطبه واللام زايدة لان العاطفة كهي في قوله تعالى في لتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ومعنى الحديث ان من شرع ماء بفلاة وكان حول ذلك الماء كلا وليس حوله ماء غيره ولا يوصل الى رعيه الا اذا كان الماء في ملكه فنهى صاحب الماء ان يمنع فضله لانه اذا منعه منع رعي ذلك الكلا والكلا لا يمنع لما في منعه من الاضرار بالناس ويلحق به الرعاة اذا احتاجوا الى الشرب لانهم اذا منعوا من الشرب استعوا من الرعي هنالك والصحيح عند الشافعية وبه قال الحنفية الاختصاص بالماشية وفرق الشافعي فيما حكاه المزني عنه بين المواشي والزروع باب الماشية ذات ارواح بحثي من عطشها موتا خلافا لزرع وهو محمول عند اكثر الفقهاء من اصحابنا وغيرهم على ما البيع المحظور في الملك او في الموات بقصد التملك اما الارتفاق خاصة فالاولى هي التي في ملكه او في موات بقصد التملك عملا بما وهما على الصحيح عند اصحابنا ومن عليه الشافعي في القديم والثانية وهي المحظورة في موات بقصد الارتفاق فالاولى بالحاء المهملة لغير هو اولى من زرع فاذا اراد رجل صاب كغيره وقوعا ذا بعد ذلك وفي بلال الطالقاني يجب عليه بذل ما فضل عن حاجته والمراد حاجته نفسه وعياله وما شيته وزرعه لكن قال اما الحرمين وقوى الزرع احتمال على بعد اما البئر المحفوفة للماشية فهو كالماء المشترك بينهم والحافر كاحدهم ويجوز الاستقاء منها للشرب وسقي الزرع فان ضاق عنهما فالشرب اولى وكذا المحفور بالقصد على اصح الوجهين لانه صار كالماء المحرز في انا فلا يجب بذل فضله على الصحيح لغير الضرورة وعلل بالاحراز هذا كلام الشافعية والحنابلة في ذلك متقارب في الاصل والمدرك وان اختلفت تفاصيلهم وجعل الحالكية هذا الحكم

في البير المشتركة في المواشي وظاهر النهي الحرمة في الملك لا يجب عليه بذل فضلها وقالوا في المحفورة في الموات لاشباع وحشها
ووارده احق بكفايتهم وهذا النهي للتحريم عند مالك والشافعي وأبي حنيفة وقال عبد الملك هو من باب المعروف
ومطابقة هذا الحديث للترجمة من حيث ان فضل الماء الحق به عند عدم الفضل واخرجه المؤلف
ايضا في ترك الحيل ومسلم في البيوع والنسائي في احياء الموات وابو داود والترمذي وابن ماجة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابي السبب سعيد وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني اسمه عبد الله واسمعيل
كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء
والنهي عنه منع الفضل لامنع الاصل وما يجب عليه بذل الفاضل عن حاجته لزرع غيره الصحيح عند الشافعية وبه قال
الحنفية لا يجب وقال المالكية يجب عليه اذا خشي على ماشيته الهلاك ولم يجد لذلك بضاحب الماء قالوا لابي عبد الله والحديث
حجة لنا لسد الذرائع لانه انما نهى عن منع فضل الماء لما يؤدي اليه من منع الكلاء انتهى وقد ورد التصريح في بعض طرق
الحديث بانهى عن منع الكلاء صححه ابن حبان من رواية ابي سعيد مولى بني غفار عن ابي هريرة ولفظه لا تمنعوا فضل الماء
ولا تمنعوا الكلا فهذا للمال وجموع العيال وهو محمول على غير المملوك وهو الكلاء النابت في الموات فمنعه ظلم
اذ الناس فيه سواء اما الكلاء النابت في ارضه المملوكة له بالاحياء فذهب الشافعية جواز بيعه وفيه خلاف عند المالكية
صحح ابن العربي الجواز هذا باب ما يذكر في الاشخاص والخصومة بين البائع والمشتري من جحد ماله او اصل سلعته
او مواث للنهاك او الافتراق لو يضمن لانه غير عدوان فلو كان عدوانا ضمنه العاقلة ولو حفر بئرا في ملكه
فتردى فيها فهلك فالظاهر الضمان لانه غرر وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمود هو ابن غيلان
ابو احمد العدوي مولاهم المروزي قال اخبرنا ولابوي ذر واخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين مصغرا ابن موسى وهو
شيخ المؤلف روى عنه بغير واسطة في اول الايمان عن اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي الهمداني الكوفي ثقة تكلم فيه
بلا حجة عن عاصم بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين ابن عاصم بن ابي النجود عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدن بكسر الدال لمحل منبت الجواهر من ذهب ونحوه اذا حفر
الرجل فيه لكيره او في موات فوقع فيه شخص ومات او انهار عليه فهو جبار بضم الجيم وتخفيف الموحدة ولابي ذر
والاصيلي جبار اي هدر لا ضمان عليه والبئر اذا حفرها في ملكه او في موات او انهارت على من استأجر لحفرها جبار
لا ضمان عليه
لو حفرها في طريق المسلمين او في ملك غيره ضمنه اذ انه فتلف فيها انسان وجب ضمانه على عاقلة حافرها والا فمال الحافر وان تلف بها غير الادمي وجب ضمانه في مال الحافر والعجماء بفتح العين المهملة وسكون الجيم وبعدها ميم ممدودة الى
البهيمة لانها لا تكلم اذا انفلتت وصدمت انسانا فاتلفته او اتلفت مالا فهي جبار لا ضمان على مالكها اما
اذا كان معها فعليه الضمان وفي الركاز وفي الجاهلية سواء كان في دار الاسلام او دار الحرب الخمس بشرط ان يكون نصابا
من النقد بن لا للحول ومن نبه من الامام احمد انه لا فرق بين النقدين وغيرهما كالنحاس وهو مذهب الحنفية ايضا عندهم وجوبا
الخمس وجعلوه فيئا والحنابلة اوجبوا ربع العشر وجعلوه زكاة كما مر في الزكاة قال ابن المنير الحديث مطلق والترجمة
مقيدة بالملك واذا كان الحديث تحتمل صورا احدها الملك وهو اصحها الصور لسقوط الضمان كما نه خولها في الحديث
محققا فاستفاد الاستدلال لانه اذا لم يضمن وقد حفر في غير ملكه كالذي يحفر في الصحراء فان لا يضمن من حفر في ملكه
احرى باب
من اذى جمرة بالجيم والراء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري المروزي عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق هو ابن سلمة ابو وائل
الاسدي الكوفي عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف على يمين اي على
محلوف يمين حال كونه يقتطع اي يسبب اليمين مال امرئ هو ولابوي ذر عن الكشميهني مال امرئ مسلم هو عليها اي
هو في الاقدام عليها فاجر اي كاذب وحينئذ ان يكون جملة يقتطع صفة لليمين والتقييد بالمسلم جرى على الغالب والا فلا فرق
بين المسلم والذمي والمعاهد وغيرهم كما جرى على الغالب في تقييد مال ولا فرق بين المال وغيره في الشق في مسلم بن حديث
اياس بن حنبلة الطارق من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه لقي الله وهو عليه غضبان فعامله المحلوف عليه من كونه لا ينظر اليه ولا يكلمه والمسلم من حديث وائل بن حجر وهو عنده معرض وعند ابي داود من حديث
عمران بن الحصين وجبت له النار وحرم عليه الجنة فقال له رجل وان كان شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان قضيبا من اراك
بالراء والكاف والموحدة الاعواد التي تستاك بها وقيل شجر له حمل يؤكل نيئا ومطبوخا وقيل هو الجوز الهندي
من اراكت الارض اذا نبتت بها الاراك فان قلت ما وجه مطابقة هذا الحديث للترجمة قلت من حيث ان الحلف
بالله كاذبا لاجل المال اذى لصاحب المال فيدخل في الترجمة بالمعنى وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن عمرو بن ميمون الاودي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر اي الزمها نفسه ليقتطع بها مال امرئ مسلم هو
فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ثم ان الله عز وجل انزل تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا
الآية وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق
ابي وائل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وبه قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
سفيان عن منصور بن المعتمر عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
على يمين صبر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان قال فدخل الاشعث بن قيس الكندي فقال ما يحدثكم
ابو عبد الرحمن يعني ابن مسعود زاد في رواية جرير في رهن قال فقلنا كذا وكذا قال فقال صدق في انزلت هذه
الآية كانت لي بئر في ارض ابن عم لي فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم شهودك او يمينه واسم ابن عم الاشعث معدان بن الاسود بن معدي كرب الكندي ولقبه لطيم الشيطان بالجيم
المفتوحة والشين المعجمة بينهما تحتية ساكنة على الاشهر وزعم الامامي ان اسمه حمن فقدم بذكر البئر عن الاعمش وليس
كما قال فقد رواه الوعوانة كما في كتاب الايمان والاحكام من رواية الثوري ومنصور عن الاعمش جميعا وفي رواية جرير
عن منصور في شيء فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم شهودك نصب اي احضر او اقم شهودك على حقك وفي نسخة
شهود بالرفع خبر لمبتدأ محذوف اي فالمثبت لحقك شهودك فقال الاشعث قلت ما لي شهود قال فقال عليه

السلام فيمينه اي فالطالب يمينه وفي نسخة فيمينه بالرفع اي فالحجة الفاطعة يمينك يمينه فقلت يا رسول الله اذا يحلف
يحلف لا غير كما قاله السهيلي وكذا هو في الفرع واصله لاستيفاء الشروط اعلم ان الشروط التي هي التصدر والاستقبال وعدم
الفصل لا يجوز الغاؤها حيث يفيد كما قال الزركشي في شرح الالمام وذكر ابن جزوف في شرح سيبويه ان من العرب من لا
ينصب الجواب استيفاء للشروط حكاه سيبويه وقال ومنه الحديث اذا يحلف بالله وهو مزيح في ان الرواية بالرفع انتهى
قال في المصابيح استشهاده بالحديث انما يدل على ان الرفع مروي لانه هو المروي كما يظهر من عبارة الزركشي وذكر النبي صلى الله
عليه وسلم هذا الحديث وهو قوله من حلف على يمين الى آخره فانزل الله ذلك اي قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله
الآية تصديقا له صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه المؤلف في الاشخاص والشهادات والايمان والنذور و
التفسير والشركة ومسلم في الايمان وكذا ابو داود والنسائي في القضاء وابن ماجة في الاحكام باب
اثم من منع ابن السبيل ، وهو المسافر من الماء الفاضل عن حاجته وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري بكسر
الميم وفتح القاف حدثنا عبد الواحد بن زياد البصري عن الاعمش سليمان بن مهران قال سمعنا باصالح ذكوان الزيات يقول
سمعنا ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة من الناس لا ينظر الله اليهم يوم القيمة فان
من سخط على عمره واستيمان به اعرض عنه ولا يزكيهم ولا يطهرهم ولهم عذاب اليم مولم على ما فعلوه
رجل كان له فضل ماء زاد عن حاجته بالطريق فمنعه اي الفاضل من ابن السبيل وهو المسافر
وقوله رجل مرفوع خبر مبتدأ محذوف وقوله كان له فضل ماء جملة في موضع رفع صفة لرجل ورجل وهو الثاني من
الثلاثة بايع اماما اي عاقدا لامام الاعظم وللحموي والمستملي امامه لا يبايعه الا لدنيا بغير تنوين فان اعطاه
منها رضي بفتح الفاء التفسيرية وان لم يعطه منها سخط والثالث رجل اقام سلعته من قامت السوق اذا ارتفعت بعد
العصر ليس بقيد بل خرج مخرج الغالب لان الفاجر يسلك مثله كان بقع في اخر النهار حيث يريد الفراغ من اعمالهم فيحتمل
ان يكون تخصيص العصر لكونه وقت ارتفاع الاعمال فقال والله الذي لا اله غيره لقد اعطيت بها بفتح الهمزة والفرع
واصله اي صفت لي بها بسببها وفي نسخة اعطيت بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي اعطاني من يريد شراءها كذا اولدا منها
عنها فصدقه رجل واشترا بها بذلك الثمن الذي حلف انه اعطاه او اعطيه اعتمادا على خاطره الذي لا يخطئ بالتوفيق
والالهام وكلمة قد التي هي هنا للتحقيق نزلوا عليه الملائكة هذه الآية ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا
الآية والتنصيص على العدد في قوله ثلاثة لا ينفي الزائد باب
بكسر الهاء وفتح السين المهملة وسكون الكاف اي سدها وفي اليونينية تنوين باب وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا
الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن اخيه عبد الله بن الزبير
ابن العوام القرشي الاسدي وله ولود ولد في الاسلام بالمدينة من المهاجرين وولي الخلافة تسع سنين الى ان قتل في ذي الحجة
سنة ثلاث وسبعين رضي الله عنهما انه حدثه ان رجلا من الانصار زاد في رواية شعيب عند المصنف في الصلح قد
شهد بدرا واسمه كما قيل حميد فيما اخرجه ابو موسى المديني في الذيل من طريق الليث عن الزهري قاد ولم ار لتسميته الا في هذه
الطريق انتهى وهذا مردود بما في بعض طرقه انه شهد بدرا والذي في البدريين اسمه حميد وقيل هو ثابت بن قيس بن
شماس حكاه ابن بشكوال في المبهمات له واستبعد وقيل هو حاطب بن ابي بلتعة وقيل ثعلبة بن حاطب كما له ابن باطيس
قال النووي في تهذيب الاسماء واللغات وقوله في حاطب لا يصح فانه ليس انصاريا انتهى واجيب بحمل الانصار على المعنى
اللغوي يعني ممن كان ينصر النبي صلى الله عليه وسلم لا بمعنى انه كان من الانصار المشهورين وهذا يرده ما في رواية عبد الرحمن
ابن اسحاق عن الزهري عند الطبراني في هذا الحديث انه من بني امية بن زيد وهو بطن من الاوس واجيب باحتمال ان يكون
كان في بني امية لانه منهم وقد روى ابن اسحاق بسنده عن سعيد بن المسيب في قوله فلا وربك لا يؤمنون الآية انها نزلت
في الزبير والحرة وحاطب بن ابي بلتعة اختصما في شراج فقضى النبي صلى الله عليه وسلم ان يسقي الاعلى ثم الاسفل قال ابن كثير
وهو مرسل ولكن فيه فائدة تسمية الانصاري حاكم الزبير في الحرة المبشر بالجنة رضي الله عنهم عند النبي
صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة بكسر الشين المعجمة ابن جيم جمع شرج بفتح اوله وسكون الراء وزن حجر وبجار
وجمع على شروج وانما اضيفت الى الحرة لكونها فيها والحرة بفتح الحاء والراء المشددة المهملتين موضع معروف بالمدينة
والمراد بها مسايل الماء التي يسقون بها النخل وفي رواية شعيب كانا يسقيان به كلاهما وذلك لان الماء كان يمر بارض
الزبير قبل ارض الانصاري فحبسه الزبير كان سقى ارضه ثم يرسله الى ارض جاره فقال الانصاري للزبير رضي الله عنه سلمتما
منه لجميل ذلك سرح الماء بفتح السين وكسر الراء المشددة وبالحاء المهملات اي اطلق الماء كان كونه مر فابى عليه اي امتنع
الزبير على الذي خاصمه من ارسال الماء فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ولابي الوقت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير بهمزة قطع مفتوحة كذا في الفرع وغيره وذكر الحافظ ابن حجر عن حكاية ابن التين
له وقال انه من الرباعي وتعقبه العيني فقال هذا ليس بمضطرد فالافعال رباعي الا لكلمة اصول حروفها اربعة احرف
وسقي للاثي مجرد ظاهر بزيادة الالف صار ثلاثيا بزيادتيه وفي بعض النسخ اسق بهمزة وصل من الثلاثي وهي في الفرع
ايضا وقد مه في فتح الباري على حكاية الاول وقال اي يعني اسق بكسر الهمزة من سقى يسقي لا يسقي من باب ضرب يضرب ولا يذكر
الوصل والمعنى اسق شيئا يسيرا دون حقك ثم ارسل الماء الى جارك الانصاري وهمزة ارسل بهمزة قطع مفتوحة
فغضب الانصاري فقال الانصاري ان كان ابن الزبير ابن عمتك صفية بنت عبد المطلب حملت له بالعذير

على وهمزة ان كان مفتوحة مدودة في الفرع واصله معجم عليها استفهام انكاري حكاه في الفتح عن القرطبي وقال انه لم يقع لنا في الرواية انتهى وكذا رايته بالمد في الاصل المقروء على السيد ومي وغيره وفي بعض الاصول وعليه شرح في الفتح والعمدة والمصابيح والمشكاة ان كان بفتح الفاء وهي للتعليل مقدرة بالام اي لحكمت له بالتقديم والترجيح لاجل انه ابن عمتك قال الكرماني وفي بعضها ان كان بكسر الفاء وهي شرطية والجواب محذوف قال لا اعرف هذه الرواية انتهى وقع في رواية عبد الرحمن بن اسحق عند الطبراني فقال اعدل يا رسول الله وان كان ابن عمتك وأظهر ان هذه الرواية بالكسر وان يا للتنبيه والهمزة للاستفهام التوبيخي والخطاب للرجل الذي لاح منه ما لاح من الانكار على النبي صلى الله عليه وسلم وهذا القول اسر الرجل بعضهم الى النفاق واخرون الى اليهودية لكن قال القرطبي لا يشتفي في شرح المصابيح ولا القولين رابع عن الحق اذ قد صح انه كان انصاريا ولم يكن من الانصار من جملة اليهود ولو كان معدودا عليه في دينه لم يصفوه بهذا الوصف فانه وصف مذم له والانصار وان وجد فيهم من يرمى بالنفاق فان القرن الاول والسلف بعدهم احترزوا ان يطلقوا على من ذكر بالنفاق واشتهر به الا القليل والاولى ان يقال لعله الشيطان فيه بتمكنه من الغضب وغير مستنكر من الصفات البشرية الا بتلاء لمثل هذا من المعصوم انتهى قال النووي قالوا ولو صدر مثل هذا الكلام من انسان كان كافرا يجري على قائله احكام المرتدين من القتل واما ترك النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان في اول الاسلام يتالف الناس ويدفع بالتي هي احسن ويصبر على اذى المنافقين ويقول لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه فيقلون اي تغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغضب لانه ان حرمان النبوة وقبح كلام هذا الرجل ثم قال عليه السلام اسق يا زبير بمهملة وفصل ثم احبس الماء اي امسك نفسك عن السقي حتى يرجع الماء الى الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة ما وضع من شرباث النخل كالحجار او الحواجز التي تحبس الماء وقال القرطبي هو ان يصل الماء الى اصول النخل قال ويروى عشر الجيم وهو الجدار او المراد به جدار الشربات وهي الحفر التي تحفر في اصول النخل قال في شرح السنة قوله عليه السلام في الاول اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك كان امر الزبير بالمعروف واحدا بالمسامحة وحسن الجوار لترك بعض حقه دون ان يكون حكما منه فلما رأى عليه السلام الانصاري يحمل موضع حقه امره صلى الله عليه وسلم الزبير باستيفاء تمام حقه فقال يا زبير انه ان لا حسبك هذا الا بترك ذلك فلا وربك اي فوربك لتاكيد القسم لكن الظاهر لا لاجل قوله لا يؤمنون لانه انما زاد ايضا في الاثبات كقوله تعالى لا اقسم بهذا البلد حتى يحكموك فيما شجر بينهم اي اختلف بينهم واختلط ومنه الشجر لتداخل اغصانه زاد في رواية شعيب ثم لم يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت اي لم تضق صدورهم من حكمك وقيل شكا من اجله فان الشاك في شيء من امره حتى يلوح له اليقين ويسلم انقاد وامتثل عما في نفسه من قضائك لا لعارضونه لنبي وتسليما تاكيد للفعل بمنزلة تكرير كانه قيل وينقادوا انقيادا لا شبهة فيه يظاهر هو وباطنهم وزاد في بعض النسخ هنا وهو توكيد شبيه الفروع مقابل السند وعليه علامة السقوط لابي ذر عن الحموي قال ابو العباس السلمي الاصفهاني عن ابن ادان البخاري وتاخر بعده توفي سنة ست وستين ومائتين قال ابو عبد الله البخاري ليس احد يذكر عروة بن الزبير عن عبد الله بن الزبير واسناده الا الليث بن سعد فقط وقال ابو العباس هو الفرسري قلت اراد ضبطها ورد عليه ما اخرجه النسائي وابن الجارود والاسماعيلي من طريق عن الليث وبونس جميعا عن ابن شهاب ان عروة حدثه عن اخيه عبد الله بن الزبير وقوله اخبرني عبد الله بن ثعلبة انه سمع عبد الله بن الزبير فصلم فان رواية يونس فيما ذكر عن عبد الله بن ثعلبة عن ابيه قال في المدينة قال الدارقطني قال البخاري عن الليث عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن الزبير ان رجلا خاصم الزبير الحديث وهو حديث متصل لم يصله هكذا غير الليث عن الزهري ورواه غير الليث فلم يذكر رواية عبد الله ابن الزبير واخرجه البخاري من طريق معمر كما سياتي ان شاء الله تعالى في الباب اللاحق ومن حديث ابن جريج بعد باب ومن حديث شعيب اي في الصلح كلهم عن الزهري عن عروة مرسلا وليس فيه ذكر عبد الله بن الزبير كما ذكره الليث انتهى قال ابن حجر وانما اقتصر البخاري على ما يوجد من طريق الليث لان الاحتمال لمراسيل عروة ضعيف سماعه من ابيه فيجوز ان يكون سمعه من ابيه وشافهه فيه اخوه فاخبره كيف ذلك اذ هو على بينة وقد استدل على اثر تعلق الزبير بقدر واعي اولاده متوفرة على ضبطه فاعتمد تصحيحه لهذه القرينة القوية وقد وافق البخاري على تصحيح هذا الحديث اي حديث الليث هذا مسلم واخرجه في صحيحه وابن الجارود وابن حبان وغيرهم نعم ان وسيأتي في الطرق رواه عن ابيه وهي رواية يونس عن الزهري وزعم الحميدي في جمعه ان البخاري اخرجه من طريق عروة عن اخيه عبد الله عن ابيه وليس كما قاله فانه بهذا السياق في رواية يونس انما ذكره ولم يخرجه احد من اصحاب الكتب الستة الا النسائي واشار اليها الترمذي خاصة انتهى ما شرب الاعلى قبل الاسفل قال في وزعن الحموي والمستملي قبل السقل وبه قال حدثنا عثمان هو عبد الله المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير انه قال خاصم الزبير بن العوام رجلا في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال الانصاري سرح الماء يمر فابى عليه فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا زبير اسق بمهملة ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر فاستوعى للزبير حقه في صريح القضاء وكان قبل ذلك امرا على الندب والاشارة للمصلحة فلما استخف الانصاري اوجب عليه بما يقتضي الحكم استيفاء حقه وكان الزبير رأى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اشار عليه برأي فيه سعة له ولخصمه فلما اسخط الانصاري رأى ان حقه قد استوفى وان له ان يستوفي حقه الذي كان تركه قبل ذلك وقال الطيبي قوله حتى يرجع الماء الى الجدر غاية لقوله احبس الماء لا لقوله اسق لانه لا يلزم من استيفاء حقه ان يرجع الماء الى الجدر فقوله حتى يرجع الماء الى الجدر كقوله تعالى حتى يلج الجمل في سم الخياط وقوله فاستوعى للزبير حقه اي استوفى له حقه كاملا وفي نسخة واستوفى عليه السلام له اي للزبير حقه كاملا اي استوفاه واستوعبه حتى كانه جمعه كله وغاب حيث لم يترك منه شيئا وكان ولاة امره ان يسامح بعض حقه فلما امر برفض الانصاري استقصى الحكم وعكر به واما قوله ابن الصباغ وغيره انه لما لم يقبل الخصم ما حكم به اولا امر ووضع منه ما وقع امره ان يستوفي اكثر من حقه عقوبة للانصاري لما كانا نبه لعقوبته بالاموال ضنه نظر لان سياق الحديث ياباه ذلك لا سيما قوله واستوعى للزبير حقه ويرجح الحكم في رواية شعيب في اصله ومعمر في التفسير لمجموع الطرق قد دل على انه انما ترك الزبير اولا ان يترك بعض حقه وثانيا ان يستوفيه وقول الكرماني تبعا للخطابي ولعل قوله واستوعى له حقه من كلام الزهري اذ عادته الادراج منه شيء لان الاصل في الحديث ان يكون حكمه كله واحدا حتى يرد ما يبين ذلك ولا يثبت الادراج بالاحتمال فقال الزبير والله ان هذه الاية انزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما فظن الزبير ان الاية نزلت في ذلك وسئلت فيما سبق حيث قال احبس وجمع بينهما بان الشخص قد يشك ثم يتحقق الامر عنده وبالعكس قال ابن جريج قال وقال ذلك الانصاري لابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عندما بلغه الحكم للزبير استثارة للزهري الانصار والناس من عطف العام على الخاص فقال النبي صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير بمهملة وصل فيها حتى يرجع الى الجدر وكان ذلك اي قوله اسق الى اخره الى الكعبين يعني قدروا الماء الذي يرجع الى الجدر فوجدوه يبلغ الكعبين وهذا هو الذي عليه الجمهور في سقي الارض بالماء غير المحنط اذا ارادوا حبسه عليه وضاق عنهم فيسقى الاول فالاول فيحبس كل واحد الماء الى ان يبلغ الكعبين لانه صلى الله عليه وسلم قضى بذلك في مسيل مهزور بفتح الميم وسكون الهاء وضم الزاي وبعدها واو ساكنة راء ومذنيب بذال معجمة ونون مصغرا واديان بالمدينة ان يمسك حتى يبلغ الكعبين ثم يرسل الاعلى على الاسفل رواه مالك في الموطا من مرسل عبد الله بن ابي بكر وله اسناد موصول في غرائب مالك للدارقطني من حديث عائشة وصححه واخرجه الحاكم واخرجه ابو داود وابن ماجة من حديث عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده واسناده حسن وعن الماوردي الاولى التقدير بالحاجة في العادة لان الحاجة تختلف باختلاف الارض وبا اختلاف ما فيها من زرع وشجر ووقتا لزراعة ووقتا لسقي شهر برسله الاول الى الثاني وهكذا فان اختص بعض من ارض الاعلى بحيث يأخذ فوق الحاجة قبل سقي المرتفع منها اخذ كل منهما يسقي ان يسقي احدهما ثم ليسقي الاخر

ما يليه الماء واذا فتحت قدر ما قبلها اللام والكسر اجود قال في التنقيح ويمكن ترجيح الفاء بكونه كلاما مستقلا من متكلم اخر يعتدي به بكلامه وحتى الفتح لكونه علة لما قبلها قال وقوله اي ابن مالك اذا كسرت فقد مر ما قبلها الفاء كلام مشكل لان مقدر انما يكون للتعليل والتعليل يقتضي الفتح لا الكسر قال في المصابيح هذا الكلام من لم يرو بكلام القوم وذلك ان الكسر منوط بكون المحل محل الجملة لا المفرد والفتح بكون المحل للمفرد لا الجملة وانما التعليل فلا مدخل له بحيث خصوص التعليل لا في فتح ولا في غيره ولكنه رأهم يقولون في مثل اكرم زيدا انه فاضل بالفتح فخيل ان الارادة التعليل مثلا فظن انه الموجب للفتح وليس كذلك وانما الراد وافتحة ان لاجل ان الحرف للمرادة وهي في الكوافح لغير التعليل فالفتح انما هو لاجل ان حرف الجر المقدر لو لم يكن الاصل مقدرا فتحت ان من حيث دخول اللام باعتبار كونها للتعليل ولا بد الا ترى ان حرف الجر المقدر لو لم يكن للتعليل اصلا لكانت ان مفتوحة لان ليس كل حرف دل على تعليل تفتح ان معه وانما فتحت ان مع اللام الغائمة الكسر لبقاء حرف الجر على السببية ولا بد ان الاصل في كل تعليل ان يكون بالام الموضوعة للسببية كذلك اي يختص باصل الاستعمال وقوله في فتح الباري ولم يقرأ هنا الا بالكسر ان جاء الفتح في العربية فيه شيء قد وجدت الفتح في الفرع وغيره من الاصول المعتمدة وليس للحصر وجه فليتامل فقال عليه السلام اسق يا زبير بمهملة وصل ثم بلغ الماء ولابوي ذر والوقت حتى تبلغ الجدر وسقط لابوي ذر والوقت لفظة الماء ثم امسك بمهملة قطع اي نفسك عن السعي فقال ولابوي ذر والوقت قال الزبير فاحسب هل الاية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم وباقي صفة ارسال الماء الى الاعلى الى الاشغل في الباب الاحوال شتى والله تعالى اعلم

باب شرب الاعلى الى الكعبين

بكسر الشين المعجمة لابوي ذر في راي ضبب الاعلى وبه قال حدثنا ولابوي ذر حدثني محمد ولابوي الوقت هو ابن سلام قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ولابوي ذر مخلد بن يزيد الحراني قال اخبرنا بالافراد ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير بن العوام انه حدثه ان رجلا من الانصار هو حاطب او حميد او ثابت ابن قيس كما مر خاصم الزبير في شراج من الحرة بكسر الشين المعجمة اجره جمع والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء اي مجاري الماء الذي يسيل منها لسقي بها بفتح اوله اي يسقي بالشراج ولابي ذر يسقي به اي بالماء فقال الانصاري للزبير سرح الماء يمر فابى عليه فاختصما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال للزبير اسق يا زبير بهمزة وصل ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير حتى يرجع الماء الى الجدر فاستوعى للزبير حقه في صريح القضاء وكان قبل ذلك امرا على الندب والاشارة للمصلحة فلما استخف الانصاري اوجب عليه بما يقتضي الحكم فاستوفى له حقه كاملا وافيا وغاب حيث لم يترك منه شيئا وكان ولاة امره ان يسامح بعض حقه فلما امر برفض الانصاري استقصى الحكم وعكر به واما قول ابن الصباغ وغيره انه لما لم يقبل الخصم ما حكم به اولا امر ووضع منه ما وقع امره ان يستوفي اكثر من حقه عقوبة للانصاري لما كانا نبه لعقوبته بالاموال ضنه نظر لان سياق الحديث ياباه ذلك لا سيما قوله واستوعى للزبير حقه ويرجح الحكم في رواية شعيب في اصله ومعمر في التفسير لمجموع الطرق قد دل على انه انما ترك الزبير اولا ان يترك بعض حقه وثانيا ان يستوفيه وقول الكرماني تبعا للخطابي ولعل قوله واستوعى له حقه من كلام الزهري اذ عادته الادراج منه شيء لان الاصل في الحديث ان يكون حكمه كله واحدا حتى يرد ما يبين ذلك ولا يثبت الادراج بالاحتمال فقال الزبير والله ان هذه الاية انزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما فظن الزبير ان الاية نزلت في ذلك وسئلت فيما سبق حيث قال احبس وجمع بينهما بان الشخص قد يشك ثم يتحقق الامر عنده وبالعكس قال ابن جريج قال وقال ذلك الانصاري لابن شهاب محمد بن مسلم الزهري مغضبا للزبير لما بلغه الحكم للزبير استثارة للزهري الانصار والناس من عطف العام على الخاص فقال النبي صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير بهمزة وصل فيها حتى يرجع الى الجدر وكان ذلك اي قوله اسق الى اخره الى الكعبين يعني قدروا الماء الذي يرجع الى الجدر فوجدوه يبلغ الكعبين وهذا هو الذي عليه الجمهور في سقي الارض بالماء غير المحنط اذا ارادوا حبسه عليه وضاق عنهم فيسقى الاول فالاول فيحبس كل واحد الماء الى ان يبلغ الكعبين لانه صلى الله عليه وسلم قضى بذلك في مسيل مهزور بفتح الميم وسكون الهاء وضم الزاي وبعدها واو ساكنة راء ومذنيب بذال معجمة ونون مصغرا واديان بالمدينة ان يمسك حتى يبلغ الكعبين ثم يرسل الاعلى على الاسفل رواه مالك في الموطا من مرسل عبد الله بن ابي بكر وله اسناد موصول في غرائب مالك للدارقطني من حديث عائشة وصححه واخرجه الحاكم واخرجه ابو داود وابن ماجة من حديث عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده واسناده حسن وعن الماوردي الاولى التقدير بالحاجة في العادة لان الحاجة تختلف باختلاف الارض وباختلاف ما فيها من زرع وشجر ووقتا لزراعة ووقتا لسقي شهر برسله الاول الى الثاني وهكذا فان اختص بعض من ارض الاعلى بحيث يأخذ فوق الحاجة قبل سقي المرتفع منها اخذ كل منهما يسقي ان يسقي احدهما ثم ليسقي الاخر

فان حاج الاوثالى السعى مرة اخرى فعد اما اذا اتسع المكان فيسعى كل منهما منى شأ وهل المراد الذى يرسله هو ما يفضل
عن الماء الذى يحبسه او الجميع المحبوس وغيره بعد ان يصل الى ارضه الى الكعبين الذى ذكره اصحاب الشافعى الاول وهو
قول مطرف وابن الماجشون من المالكية وقال ابن القاسم يرسله كله ولا يحبس منه شيأ ورجح ابن حبيب الاول بان مطرفا
وابن الماجشون من اهل المدينة وهما كانا بقصة فهما اعلم بذلك لكن ظاهر الحديث مع ابن القاسم لانه قال احبس
الماء حتى يبلغ الجدر والذى يبلغ الجدر هو الماء الذى يدخل الحائط فمقتضى اللفظ انه هو الذى يرسله بعد هذه الغاية
وزاد فى رواية ابى ذر عن المستملى بعد قوله الى الجدر الجدر هو الاصل وقد مر ما فيه قريبا فليراجع

فصل سبق الماء للمحتاج اليه

حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام الاعظم عن سمى بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية زاد
فى المظالم مولى ابى بكر الحارث عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابى صالح ذكوان السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل لم يسم وللاربعة رجل يمشى بطريق مكة فاشتد عليه العطش اى اذا اشتد عليه العطش فالفاء
هنا موضع اذا الفجائية وقعت اذا موضعها فى قوله اذا انهم يقطعون فى الموطأ اتى من طريق روح عن مالك
يمشى بفلاة وله من طريق ابن وهب عن مالك يمشى بطريق مكة فاشتد عليه العطش اى اذا اشتد عليه العطش فالفا
هنا موضع اذا الفجائية وقعت اذا موضعها فى قوله اذا انهم يقطعون فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج فاذا هو برجل
حال كونه يهيث بفتح الهاء وبالثاء المثلثة اى ترتفع انفاسه بزاى اضلاعه او يخرج لهاثه من العطش حال كونه ياكل الثرى
بفتح المثلثة اى يكدم بفمه الارض الندية من العطش وفى رواية الحموى والمستملى من العطاس بضم العين كعنب قال
فى المطالع هو الاشبه وقالا للنسفى صاحبه وقال ابن السكن تصحيف قال الداودى وهو اشد العطش وقال ابن حبيب
البادى وسعه العين عند اشتداد العطش على الرجل وعبارته قوله فاشتد عليه العطش كذا للاكثر وكذا هو فى
الموطأ ووقع فى رواية المستملى العطاش اى العطش الغير بضم العين كعناب قال ابن التين كذا قال ابن حبيب
عند بزال المعجمة وحكاه ابن الملقن عن ضبط الحافظ الشرف الدمياطى على انه فاعل يبغه وقوله
هذا مفعول به مقدم وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العينى كالزركشى بالنصب لعت لسعد ومحمد وف اى بلغ ملفا
مثل الذى بلغنى فى المصابيح وهذا لا يتعين لجواز ان يكون المحذوف مفعولا به اى عطشا زاد ابو ذر هنا فى روايته
فنزل بئرا فملأ خفه ولابن حبان فنزع احدى خفيه ثم امسكه بفيه ليصعد من البئر لعشر الرقى منها بفتح الزاى وكسر القاف وتزا ومعنى ومقتضى كلام ابن التين ان الرواية الى بفتح الفاف وذلك انه قال رقى على وزن علم ومعناه صعد قال تعالى وترقى فى السماء وامارج لغة من الرقية وليس هذا موضعه
وخرجه على لغة طى فى مثل بقى بقى وفرضى يرضى بالتون بالنسخة تكان الكشميرى فتنقلب الفا الفا وهذا ادهم فى كل
ما هو من هذا الباب انتهى قال العلامة الدماميني ولعل المقتضى لاثبار الفوقية هنا ان يقال قصدا لمرأة
من رقى وسقى ومشى من مقاصد هو الذى لعشه ودون فيها لغير الكلبة عن وضعها الاصلى انتهى فسقى الكلب زاد ثه
غسان بن دينار عن ابى صالح فيما سيق فى باب الوضوء حتى ازوله اى حتكه زيادة اى عليه اقبل عمله
ذلك او اظهر ما جاء به عند ملائكته فغفر له وفى رواية عبد الله بن دينار فادخله الجنة بدل قوله تغفر له
قالوا اى الصحابة وسمى منهم سراقة بن مالك بن جعشم فيما رواه احمد واسنامانة وجبان يا رسول الله الاجر كذلك
وان لنا فى سقى الهائم اى الاحسان اليها اجرا اى اثابا بالاستفهام الموكد للنسبى قال عليه السلام فى ارواء كل
ذى كبد بفتح الكاف وكسر الموحدة وجوز سكونها وكسر الكاف وسكون الموحدة رطبة برطوبة الحياة
من جميع الحيوانات او هو ما عتار وختص انثى باعتبار ما تولد لا ينه فيكون ضناء فى كل كبد حرى من سقاها حتى
تصير رطبة اجر بالرفع مبتدأ خبره والتقدير اجر حاصل او كائن فى ارواء كل كبد حرى وجمع الحيوانات
كذا قال النووى وان عمومه مخصوص باحيوان المحترم وهو ما لم يؤمر بقتله فتحصل الثواب بسقى نجسه وتكره به
اطعامه وفى هذا الحديث الحث على الاحسان وان المأمور به اعظم القربات وعن بعض التابعين من كثرت ذنوبه فعليه
بسقى الماء اخرجه ابن ابى الدنيا فى المظالم والادب ومسلم فى الحيوان وابو داود فى الجهاد تابعه حماد بن سلمة بفتح السين المهملة
واللام والموحدة بينهما الف ثم مثناة تحتية ابن مسلم بكسر اللام المخففة البصرى عن محمد بن زياد وسقطت هذه المتابعة
من بعض النسخ وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا محمد بن زياد
هو ابن الجمحى قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول بينما رجل
عبد الله بن محمد المسندى بضم الميم وسكون المهملة وفتح النون قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون المهملة بينهما
وبالراء ابن راشد عن ايوب السختيانى وكثير بالمثلثة فيهما ابن المطلب بن ابى وداعة السهمى الكوفى يزيد احدهما على الآخر قال صاحب
المطالع كل منهما مزيد ومزيد عليه باعتبار بين عن سعيد بن جبير انه قال قال ابن عباس رضى الله عنهما قال
النبى صلى الله عليه وسلم رحم الله ام اسمعيل هاجر لو تركت زمزم لما ضرب جبريل موضعها بعقبه حتى ظهر
ماؤها فلولم تحوضه او قال لو لم تغرف من الماء الى القربة لكانت زمزم الى القربة والثلث من الراوى لكانت عينا معينا
بفتح الميم اى ظاهرا جاريا على وجه الارض لان ظهورها نعمة من الله محضة بغير عمل عامل فلما خاطرت هاجر
واحتالت كسبب البشر فتقصرت على ذلك واقبل جرهم بضم الجيم وسكون الراء حى من اليمن وهو ابن قحطان بن عامر
ابن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح فقالوا لام اسمعيل اتاذنين لنا ان نزل عندك قالت نعم ولا حق لكم فى الماء

سقط صح

كصعد

قال

قال عليه السلام وفى باب ما يقرا بعد التكبير فلما شان هزه اى المرأة قالوا حبستها حتى ماتت جوعا وقد ورد هذا
الحديث بالتهديد فى اوائل صفة الصلاة وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام
عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت امراة بسبب
الحين وكسر المهملة مبنيا للمفعول فى شان هرة او بسبب هرة واخرجه ابن مالك على ورود فى للسببية جلسنها
حتى ماتت جوعا حتى فدخلت فيها اى بسببها النار قال اى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت الله اعلم جملة معترضة بين قوله فقال وقوله لا انت اطعمتيها باشباع كسرن الثانى كذا فى رواية المستملى والكشميهنى
وفى رواية الحموى اطعمتها بدون اشباع ولا سقيتيها حتى حبستيها بالشباع كسرة الثانى ايضا فيهما ولا انت ارسلتيها
باشباع كسرة الثانى ايضا وفى بعض النسخ خذفا ايضا من سقيتيها ولا فى ارسلتها بغير اشباع وفى نسخة لفظ انت فاكلت
وللكشميهنى فتاكل من خشاش الارض حشرات ما دب وحيى الزركشى تثليث الخاء المعجمة وقال فى المصابيح لم يذكر
بالرواية بالتثليث ولم اتحقق ذلك فتبحث عنه انتهى قلت كذا هو بالتثليث فى فرع اليونينية وقد سبق الزركشى الى
حكاية التثليث صاحب المشارق لكن قال النووى ان الفتح اشهر ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان هذه المرأة
لما حبست الهرة الى ان ماتت جوعا وعطشا فاستحقت هذا العذاب فلو كانت سقتها او تعذب ومن هنا يعلم فضل
سقى الماء وهل كانت هذه المرأة كافرة او مؤمنة قال القرطبى كلا منهما محتمل وقال النووى الصواب انها كانت مسلمة
والا فالخلود فى النار لسبب الهرة كما هو ظاهر الحديث وهذه المعصية ليست صغيرة بل صارت باصرارها كبيرة
وليس فى هذا الحديث انها خلدت فى النار وقد مر فيه فى الادب وفى الحيوان باب

من رأى ان صاحب الحوض والقربة احق بمائه

حدثنا عبد العزيز بن سعيد قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار المدنى عن سهل بن سعد الساعدى الانصارى الخزرجى المتوفى سنة ثمان وثمانين
او بعدها وقد جاوز المائة رضى الله عنه انه قال انى رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة مبنيا للمفعول
بقدح فيه ما فشرب زاد فى رواية ابى ضمرة منه وعن يمينه غلام هو ابن عباس احدث القوم سنا وكان مولده قبل
الهجرة بثلاث سنين رضى الله عنه والاشياخ عن يساره صلى الله عليه وسلم وكان فيهم خالد بن الوليد قال عليه
السلام ولابى الوقت فقال اى لابن عباس اغلاما اتاذن لى ان اعطى الاشياخ القدح للشرب فقال ما كنت لاوثر بنصيبى منك احدا يا رسول الله فاعطاه عليه السلام اياه قال المهلب لا مناسبة من الحديث والترجمة
اذ لا دلالة فيه على ان صاحب الماء احق به وانما فيه ان الايمن احق وانما اجاب ابن المنير بان اشتد لالا لنجارنى الطف من
ذلك لانه اذا استحقه الايمن بالجلوس واختص به بكيف لا يختص به صاحب اليد المتسبب فى تحصيله وتعقبه الكشى
فقال فيه نظر لان القرطبى ظاهر بين الاستحقاقين فاستحقاق الايمن غير لازم حتى اذا سنح ليس له الطلب الشرعى بخلاف
صاحب اليد واجاب فى فتح الباري بان مناسبته من حيث الحاق الحوض والقربة بالقدح فكان صاحبا لقدح احق
بالتصرف فيه شربا وسقيا وتعقبه فى عمدة القارى فقال ان كان مراده بالقياس عليه فغير صحيح لما تقدم وان كان مراده
من الالحاق ان صاحب القدح مثل صاحب القربة فى الحكم فليس كذلك على ما لا يخفى قال وقوله فكان صاحب القدح
احق بالتصرف فيه شربا وسقيا لا يخلو ان يترا قوله وكان كما قبله للتشبيه دخلت على ان بفتح الهمزة او كان بلفظ الماضى
من الافعال الناقصة واياما كان فمفاده ظاهر يعرف بالتامل لكن قد يقال ان صاحب الحوض مثل صاحب القدح فى
مجرد الاستحقاق مع قطع النظر عن الزوم وقد مر هذا الحديث قدم فى باب الشرب وبه قال حدثنا
محمد بن بشار بفتح الموحدة وتشديد المعجمة ابو بكر بندار قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر البصرى ربيب شعبة
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد الجمحى المدنى انه قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال والذى نفسى بيده بقدرته لاذودن بمعجمة مفتوحة فذال معجمة مضمومة ثم واو
ساكنة ثم دال مهملة اى لاطردن رجالا عن حوضى المشتهر من نهر الكوثر كما تذاد تطرد الغريبة من الابل عن الحوض
اذا اراد شاربها الشرب والحكمة فى الذود المذكور انه صلى الله عليه وسلم يريد بيان رشد كل احد الحوض بيده على ما سبجى ان
شاء الله تعالى فى ذكر الحوض من كتاب الرقاق ان لكل نبى حوضا وانهم يتباهون ايهم اكثر واردا وانى ارجو ان اكون اكثرهم
الذين يردونه او لما مناسبة للترجمة فى قوله حوضى فانه يدل على انه احق بحوضه وبما فيه وهذا الحديث ذكره المؤلف
متعلقا واخرجه مسلم موصولا فى فضائل النبى صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى عبد الله بن محمد
المسندى بضم الميم وفتح النون قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون المهملة بينهما
عن ايوب السختيانى وكثير بالمثلثة فيهما ابن المطلب بن ابى وداعة السهمى الكوفى يزيد احدهما على الآخر قال صاحب
المطالع كل منهما مزيد ومزيد عليه باعتبار بين عن سعيد بن جبير انه قال قال ابن عباس رضى الله عنهما قال
النبى صلى الله عليه وسلم رحم الله ام اسمعيل هاجر لو تركت زمزم لما ضرب جبريل موضعها بعقبه حتى ظهر
ماؤها فلو لم تحوضه او قال لو لم تغرف من الماء الى القربة والثلث من الراوى لكانت عينا معينا
بفتح الميم اى ظاهرا جاريا على وجه الارض لان ظهورها نعمة من الله محضة بغير عمل عامل فلما خاطرت هاجر
واحتالت كسبب البشر فتقصرت على ذلك واقبل جرهم بضم الجيم وسكون الراء حى من اليمن وهو ابن قحطان بن عامر
ابن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح فقالوا لام اسمعيل اتاذنين لنا ان نزل عندك قالت نعم ولا حق لكم فى الماء

ة اما اضمر بفتح العين وفي لغة هذيل بكسرها وهي حرف تصديق ووعد واعلام فالاول بعد الخبر كقولك قام زيد اوما قام زيد
والثاني بعد افعل ولا تفعل وما في معناهما نحو هل لا تفعل وبعد الاستفهام نحو هل تعطيني والثالث
المتعين بعد الاستفهام في نحو هل جاء زيد نحو هل وجد وقد تهمز ما بعد ربكم حقا وقد يذكر سيبويه بمعنى الاعلام وانه بل قال
واما نعم فصدق وتصديق واما بلى فموجب لها بعد النفي وكانه راى انه اذا قيل هل قام زيد فقيل نعم انما تصدق ما
بعد الاستفهام والاول مما ذكرناه من انها للاعلام اذا لا يصح ان يقول لها بل ذلك صدقت لانه انشأ الاخبر ويعلم انه اذا
قيل قام زيد فتصديقه نعم وتكذيبه لا ويمتنع دخول بلى عليه والنفي واذا قيل ما قام زيد فتصديقه نعم وتكذيبه
بلى ومنه زعم الذين كفروا ان لن يبعثوا قل بلى وبمتنع دخول لا لانها لنفي الاثبات لا لنفي النفي واذا قيل اقام زيد
نهو مثل قام زيد اعني انك اذا اثبت القيام بنعم وان نفيته لا ويمتنع دخول بلى عليه واذا قيل لم يقم زيد نهو مثل لم يقم
زيد فتقول ان اثبت القيام بلى وبمتنع دخول لا وان نفيته قلت نعم قال تعالى الست بربكم قالوا بلى وعن ابن عباس انه
لو قيل لهم الست بربكم كان كفرا والحاصل ان بلى لا تاتي الا بعد نفي والا تاتي لا بعد نفي بحاب وان نعم تاتي بعد ما
وانما جاز بلى قد جاءني ايا ولم يجز نعم انه لم يتقدم ما اداة نفي لان لوان الله هداني بدليل بلى هديته ومعنى الجواب جعلت
كل قد هديتك بحيث الايات اي قد ارشدتك بذلك وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في احاديث الانبياء والنسائي
في المناقب وبه قال حدثنا ولابوذر حدثني عبد الله بن محمد البخاري المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي
صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة من الناس لا يكلمهم الله يوم
القيمة عبارة عن غضبه عليهم وتعريض حرمانهم حال مقابلتهم في الكرامة والزلفى من الله وقيل لا يكلمهم ما يحبون
ولكن يوبخهم انبها ولا يكلمونني ولا ينظر اليهم نظر رحمة او لم يرحل حلف على سلعته ولابوذر رجل على سلعته فنداعطى بفتح الهمزة
والطاء من اشترها منه لها اي بسببها ولابوذر اعطى بضم الهمزة وكسر الطاء مبنيا للمفعول اي اعطاه من يريد شراءها
منه اكثر مما اعطى بفتح الهمزة والطاء اي دفع له اكثر مما اعطى به الذي ساومه وهو كاذب جملة حالية والثاني
ورجل حلف على يمين كاذبة اي محلوف بمين فسر بمينا بجاز الملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا نهوس
قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة بعد العصر قال الخطابي حض وحث العصر بتعظيم الاثم فيه وان كان
اليمين الفاجرة محرمة كل وقت لان الله عظم هذا الوقت وتدرو عن الملائكة تجتمع فيه وهو حناء الاعمال والاثوار حوائمها
فغلظت العقوبة فيه للاستقدم فيها ليقتطع لها مال رجل مسلم اي لياخذ قطعة من ماله والثالث رجل منع فضل
ما زاد عن ما يحتاج اليه ولابوذر فضل ما ئه يقول الله اليوم امنعك فضلي بضم العين كما منعت فضل ما لم تعمل
يداك قال علي هو المديني حدثنا سفين بن عيينة عمرو بن دينار انه سمع ابا صالح ذكوان السمان يبلغ
به النبي اي يرفع الوصل الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم فيه اشارة الى ان سفيان كان يرسل هذا الحديث
كثيرا ولكنه صحح الموصول لكونه سمعه من لفاظ موصولا وقد اخرجه ايضا عمرو الناقد فيما اخرجه مسلم عنه عن سفيان
ومناسبة الحديث للترجمة من حيث ان المعاقبة وقعت على منع الفضل فدل على انه احق الاصل وقد مضى هذا الحديث
في باب اثم من منع ابن السبيل من الماء

باب

بالتنوين لا حي الا الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم الجا بكسر الجيم وفتح الميم من غير تنوين وهو لغة المحظور واصطلاحا ما حمى الامام من المواتا
مواشي بعينها ويمنع سائر الناس الرعي فيها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث
بن سعد الامام عن عقيل بن خالد بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بالتصغير عبد الله بن عتبة
بضم العين وسكون التاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الصعب بن جثامة بفتح الصاد وسكون العين وجثامة بفتح
الجيم وتشديد المثلثة الليثي قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حمى لاحد يخص نفسه بحمى فيه ما شيته
دون سائر الناس المسلمين كما فعل الحمران رضي الله عنهم الا لله عز وجل ولرسوله ومن قام مقامه عليه الصلاة
والسلام وهو الخليفة خاصة اذا احتيج الى ذلك لمصلحة المسلمين كما فعل الحمران وعثمان رضي الله عنهم وانما حمى
الامام ما ليس مملوكا كبطون الاودية والجبال والموات وفي النهاية قيل كان الشريف في الجاهلية اذا نزل برضا في جنبه
استعوى كلبا فحمى ما اغوا الكلب لا يشركه فيه غيره وهو كشارك القوم في سائر ما رعون فيه فنهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذلك واضاف الحمى لله ورسوله اي الامام يحمي للخيل الذي يرصد للجهاد والابل التي يحمل عليها في سبيل الله تعالى وابل
الزكاة وغيرها وقال ابن شهاب بالسند السابق مثله لا حمى ولابوذر قال ابو عبد الله اي البخاري وقال
بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع بفتح النون وكسر القاف وبعد التحتية الساكنة عين مهملة وهو موضع
على عشرين فرسخا من المدينة وقدر ميل في ثمانية اميال كما ذكره ابن وهب في موطئه وهو في الاصل كل موضع يستنقع
فيه الماء اي يجتمع فاذا نضب الماء لا يقال له نقيع الا وهو غير نقيع الخضخاض وقد تهمز رواية ابي ذر رحب قال وقال ابو عبد الله البخاري
من كلام المؤلف وانما الضمير المرفوع في بلغنا يرجع الى الزهري كما صرح به ابو داود وان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حمى
السرف بفتح السين المهملة والراء الكائن قرب عزيز بنية كهن وفي النسخة المقروءة على الحميدي ومن وغيرها السرف بكسر الراء
كذا في موضع قريبا للتعميم وذكر القاضي عياض انه الذي عند البخاري وقال لا دنيا طي انه خطا وفي نسخة بالفرع واصله
الشرف بفتح الشين المعجمة والراء وهو كذا في بعض الاصول المعتمدة وهو الذي في موطأ ابن وهب وزرواه بعض رواة البخاري
او اصلحه وهو الصواب وانما سرف فلانه خلة الاف واللام كما قاله القاضي عياض والربذة بفتح الراء والموحدة والمعجمة

موضع سرو في بين الحرمين وهو لعمر الى اخره عطف على الاول وهو من بلاغ الزهري ايضا وعند ابن ابي شيبة باسناد
صحيح عن نافع عن ابن عمر ان عمر حمى الربذة لنعم الصدقة وحديثا الباب اخرجه البخاري ايضا في الجهاد وابو داود في الخراج
والنسائي في المحاربة والسير

باب شرب الناس وسقي الدواب من الانهار وبه قال

حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك بن انس الامام عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر المدني عن ابي
صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل اي احد اي ثواب ورجل
سمر اي سائر ليقفر وحاليه وعلى رجل وزر اي اثم ووجه الحصر في هذين ان الذي يقتني الخيل اما ان يقتنيها للركوب
او للتجارة وكل منهما اما ان يقترن به فعل طاعة الله وهو الاول او بمعصيته وهو الاخر او يتجرد عن ذلك وهو الثاني
فاما الاول للذي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله اي اعدها للجهاد فاطالت لها ولابوذر بها باللام بدل الموحدة
في مرج بفتح الميم وبعد الراء الساكنة جيم ارض واسعة فيها كلا كثير او روضة مثل من الراوي فما اصابت في طيلها
ذلك بكسر الطاء المهملة وهو الحبل الذي تربط به وطول لها الترعي ويقال طول بالواو المفتوحة
بدل الياء من المرج او الروضة كانت له اي اصابها ولابوذر كان لها حسنات بالنصب ولو انه انقطع طيلها فاستنت
بفتح الفوقية وتشديد النون اي عدت بمرح ونشاط او رفعت يديها وطرحتهما معا شرفا او شرفين بالشين المعجمة
المفتوحتين والفا فيهما اي شوطا او شوطين وسمي به لان الغازي يشرف على ما يتوجه اليه وقال في المصابيح كالتسفيح
الشرف العالي من الارض كانت اثارها في الارض نحو افرها عدد خطواتها او ارواثها حسنات له اي لصاحبها ولو انها
مرت بنهر بفتح الهاء وسكون الهاء نهران فصيحتان فشربت منه من غير قصد منه لصاحبها ولو يريد ان يسقي بها فشربت
المفعول كان ذلك اي شربها وارادته ان يسقيها حسنات له فهي اذا اجر لربطها وهذا موضع الترجمة
والثاني الذي هي له ستر اي ربطها تغنيا بفتح الفوقية والغين المعجمة وكسر النون المشددة اي استغنا عن الناس
بطلب نتاجها وتعففا عن سؤالهم فيتحجر فيها او يتردد عليها مناجر او مزارعة او لم ينس حق الله المفروض في
رقابها فيؤدي زكاة تجارتها ولا في ظهورها فيركب عليها في سبيل الله او لا يحملها ما لا تطيقه فهي له اي المذكور ستر
لصاحبها اي ساتر للفقر ونحاله والثالث الذي هي له وزر رجل ربطها فخرا نصب للتعليل اي لاجل الفخر اي تعاظما
ورئاء اي مراءاة الناظاهرة والباطن بخلاف ذلك ونواء بكسر النون وفتح الواو وبمد وهمز اي عداوة لاهل الاسلام فهي
على ذلك الرجل اي سببا للاثم ووزره وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر اي عن حكم ما ورد فيها
هو كصعصعة بن ناجية جدا لفرزدق فقال عليه السلام ما انزل علي فيها شيء مخصوص الاهذه الاية الجامعة
اي الحكمة الشاملة الفاذة بالذال المعجمة المشددة اي القليلة المثل المتفردة في معناها فانها تقتضي ان من احسن
الى الحمر رأى احسانه في الاخرة ومن اساء اليها وكلفها فوق طاقتها رأى اساءته لها في الاخرة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا
يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والذرة النملة الصغيرة وقيل الذر ما يرى في شعاع الشمس من الهباء وقال
الزركشي وهو اي قوله الجامعة حجة لمن قال بالعموم ومن هو مذهب الجمهور قال في المصابيح وهو صحيح ايضا في عموم
النكرة الواقعة في سياق الشرط غير من عمل صالحا كما للتنبيه وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الجهاد وفي علامات
النبوة والتفسير والاعتصام ومسلم في الزكاة والنسائي في الخيل وبه قال حدثنا اسمعيل هو ابن اي اويس
قال حدثني ولابوذر حدثنا في الافراد مالك هو ابن انس الامام عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن هو المشهور
بربيعة الراي عن يزيد مولى المنبعث بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة وكسر العين المهملة بعدها مثلثة
المدني عن زهدم بن مضرب الجرمي عن عمران بن حصين رضي الله عنه انه قال جار رجل قال في المقدمة هو وغير ابو مالك كما
رواه الاسماعيلي وابو موسى المديني في الذيل من طريقه وفي الاوسط للطبراني من طريق ابن الطباع عن عمار بن عزية عن
ربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زهدم بن مضرب انه قال سمعت وفي رواية سفيان الثوري عن رسعة عند المصنف جاء اعرابي
وذكر ابن بشكوال انه بلال ولعقت بانه لا يقال له اعرابي وكل الحديث في ابي داود في رواية صحيحة جيت انا ورجل معي
فيفسر الاعرابي بهما لجزم مالك وعمل بما له وزيد بن خالد جميعا سالا عن ذلك وكذلك بلال ثم وجدت في معجم البغوي
وغيره من طريق عقبة بن سويد الجهني عن ابيه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة
الحديث وسنده جيد وهو اوفى ما قصر به المدهم الذي في الصحيح انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالته
عن اللقطة بضم اللام وفتح القاف لا يعرف المحدثون غيره وجوز اسكانها وهي لغة التي الملتقط وشرعا مال وجد
بمن حق ضائع محترم عن محرز ولا ممتنع بنفوسه فقال عليه السلام له اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء
والصاد المهملتين الوعاء الذي تكون فيه ووكاءها بكسر الواو والمد الخيط الذي يشد به الوعاء ومعنى الامر بمعرفة
ذلك حتى تعرف بذلك صدق واصفها وكذبه وان لا يختلط بماله ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها قبل
فراغ التعريف او بعده وهي باقية فردها اليه وجواب الشرط محذوف للعلم به اي فردها اليه والا بان لم يجئ صاحبها
فشانك بها اي املكها وشان نصب على انه مفعول بفعل محذوف وفي كتاب العلم ثم عرفها سنة ثم استمتع بها
فان جاء لها فادها اليه قال اي الرجل فضالة الغنم قال عليه السلام هي لك او للذئب يا كلها ان تركتها ولم يجئ صاحبها قال الرجل فضالة
الابل مبتدا الخ في خبره اي ما حكمها قال عليه السلام ما لك ولها استفهام انكاري اي ما لك واخذها

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حق الابل المعهود عند العرب ان تحلب على الماء اي عند لما فيه من نفع المساكين الذين هناك وزاد ابو نعيم في مستخرجه يوم ورودها باب ـــــ الرجل يكون له ممر اي حق ممر او يكون له شرب بكسر الشين نصيب في حائط بستان او في نخل من باب اللف والنشر فالحائط متعلق بالممر والنخل متعلق بالشرب او لا بل هو على ذوي الوقت وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في باب من باع نخلا قد ابرت من باع نخلا بعد ان تؤبر بتشديد الموحدة فثمرها للبايع قال البخاري فللبايع بالاتفاق وللذي في رؤوس البايع الممر والسقي للنخل الذي حمل الثمر الذي هي ملكه حتى اي الى ان ترفع اي بقطعها وفي النسخة المقروءة على المؤلف وفي نسخة الصغاني مبنيا للمفعول وكذا قال ابن التين اي صاحبها لا يمنع ان يدخل في الحائط ليتعهد عريته بالاصلاح والسقي وبه قال البيت بن سعد والامام مالك قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابيه عبد الله رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبايع فله حق الاشتراط اي له قطعها وليس للمشتري ان يمنعه من الدخول اليها لانه لا حق له الا في الثمرة وحدها ان يكون الثمر له وقت العقد او وقت ابقاء البايع فتكون للمشتري ومن ابتاع عبدا وله اي للعبد مال فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع لان العبد لا يملك شيئا اصلا لانه محلوك فلا يجوز ان يكون مالكا وبه قال ابو حنيفة وهو رواية عن احمد وقال مالك واحمد وهو القول القديم للشافعي لو ملكه سيده ما لا ملكه لتعلق حاجات العبد به لكنه اذا باعه بعد ذلك كان ماله للبايع دون ما ثبت اضافة المال الى العبد مجازا اي للاختصاص والى المولى حقيقة اي للملك الا ان يشترط المبتاع لون المال جميعه او جزء معين منه له فيصح لانه يكون قد باع شيئين العبد والمال الذي في ذمة بثمن واحد وذلك جايز ولو باع عبدا او عليه ثيابه لم تدخل في البيع بل للمشتري ان يشترطها المشتري لانه اذا جاز البيان تحت قوله صلى الله عليه وسلم وله مال ولان اسم العبد لا يتناول الثياب وهذا اصح الاوجه عندنا شافعية والثاني انها تدخل والثالث يدخل ساتر العورة فقط وقال المالكية تدخل ثياب المهنة التي عليه وقالوا الحناية يدخل ما عليه من الثياب المعتادة ولو كان مالا لعبد دراهم او دنانير او ثمر دراهم او دنانير واشترط المشتري ان ماله له وافقه البايع فقال ابو حنيفة والشافعي لا يصح هذا البيع لما فيه من الربا وهو من قاعدة مد عجوة ولا بيان هذا الحديث بدل للصحة لانا نقول قد علم البطلان من دليل آخر وقال المالكية يجوز لا طلاق الحديث وكانه لم يجعل لهذا المال حصة من الثمن بشرط في ظاهر قوله في مال العبد الا ان يشترط المبتاع انه لا فرق بين ان يكون معلوما او مجهولا لكن القياس يقتضي انه لا يصح الشرط اذا لم يكن معلوما وقد قال المالكية انه يصح اشتراطه ولو كان مجهولا وكذا قالوا الحامل ان قرعنا على ان العبد يملك بتمليك كما تقدم صح الشرط وان كان المال مجهولا وان قرعنا على انه لا يملك اعتبر علمه وسائر شروط البيع الا ان ذاك قصد العبد لا المال فلا يشترط وعند الشافعي وابي حنيفة انه لا بد ان يكون معلوما وعن مالك الامام يوافق على قوله حدثنا الليث فهو موصول غير معلق عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عن ابيه عمر رضي الله عنه في العبد ان ماله لبايعه كذا رواه مالك في الموطا عن عمر من قوله ومن طريقه ابو داود في سننه قال ابن عبد البر وهذا احد الاربعة التي اختلف فيها سالم ونافع عن ابن عمر وقال البيهقي هكذا رواه سالم وخالفه نافع فروى قصة النخل عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقصة العبد عن ابن عمر عن عمر رواه من طريق مالك كذلك قال وكذلك رواه ايوب السختياني وغيره عن نافع انتهى وقد اختلف في الارجح من روايتي نافع وسالم على اقوال احدها ترجيح رواية نافع فروى البيهقي باسناده عن سلم والنسائي انهما سئلا عن اختلاف سالم ونافع في قصة العبد فقالا القول ما قال نافع وان كان سالم احفظ منه الثاني ترجيح رواية سالم فنقل الترمذي في جامعه عن البخاري انها اصح وفي التمهيد لابن عبد البر انها الصواب فانه كذلك رواه عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر رفع القصتين معا وهذا مرجح لرواية سالم الثالث تصحيحهما معا قال الترمذي في العلل انه سأل البخاري عنه فقال له حديث سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم من باع عبدا وله مال فماله للذي باعه اصح من حديث نافع عن ابن عمر عن عمر ايهما اصح قال ان نافعا خالف سالما في احاديث وهذا منها روى سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال نافع عن ابن عمر عن عمر كانه راى الحديثين صحيحين وليس بينما تعارض عند من يقبل الزيادة من الثقة على الحديث الصحيح لاسيما وقد اعتضد احدهما بالقياس على النخل والجامع بينهما ان كلا منهما مبيع اصل فيدخل ما تبعا له في البيع ما لم يشترط استثناءه كما في الحامل وبه قال الشافعي واحمد في رواية عنه وقال ابو حنيفة ومالك واحمد في رواية لا يدخل المال الا بالشرط لانه لا تعلق للعقد به فاشبه ما لو باع دارا دخل متاعه فيها وقال ابن حزم ان كان المال عينا كالدراهم والدنانير او عروضا للتجارة دخلت في البيع بغير شرط والا فلا وقال ابن شبرمة ان كان المال يتبع الارض في البيع كالزرع والشجر دخل والا فلا وقال ابن ابي ليلى ان كان المال مما يتبع الارض في الشفعة كالبناء والشجر دخل والا فلا وقال ابن المنذر ان كان المال مما يتبع الارض في الشفعة دخل في البيع والا فلا وقال ابن حبيب من اصحاب مالك ان كان المال مما يتبع الارض في الشفعة دخل في البيع والا فلا وقال ابن حبيب من اصحاب مالك ان كان المال مما يتبع الارض في الشفعة دخل في البيع والا فلا وقال ابن حبيب من اصحاب مالك ان كان المال مما يتبع الارض في الشفعة دخل في البيع والا فلا

حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد الانصاري عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله عنه انه قال دخص النبي صلى الله عليه وسلم ان تباع العرايا بخرصها تمرا بفتح الخاء المعجمة في الفرع وغيره قال الفيومي وهو اشهر من الكسر فمن فتح قال هو مقتد راي اسم للفعل ومن كسر قال هو اسم للشيء المخروص اي المقدر وما فيها من الخلاف انما هو بالنظر الى ان يقول الخارص هذا الرطب الذي عليها اذا جف جاء منه ثلاثة اوسق من التمر مثلا فيبيعه صاحبه لانسان ثلاثة اوسق من التمر وتتقابضان في المجلس فيسلم المشتري التمر ويسلم البايع الرطب بالتخلية كذا عند الشافعي واحمد والجمهور وفي تفسيرها اقوال اخر سبق بعضها وبطايفة الحديث من حيث ان العرى لما كان يدخل المعرى من دخوله في الحايط لتعهد العرية وهذا الحديث قد ترجم في باب العرايا من كتاب البيوع وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء هو ابن ابي رباح انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المخابرة بضم الميم وبعد الخاء المعجمة الفتوحة فراء وهي عقد المزارعة بان يكون البذر من العامل وعن المحاقلة بالحاء المهملة والقاف بيع الزرع بالبر الصافي وعن المزابنة بالزاي والموحدة والنون بيع الثمر بالزبيب ونحوه في الرطب والتمر وعن بيع الثمر بالمثلثة والميم المفتوحتين حتى يبدو صلاحها بان تذهب العاهة وعند طلوع الثريا والاولى ذو صلاحه بتذكير الضمير وان لا تباع الثمن بالمثلثة بالثمرة بالمثناة واسكان الميم فالاول اسم له وهو رطب على رؤوس النخل والثاني اشهر له بعد الجذاذ ويابس وجمعوا على ان المزابنة وحقيقتها الجامعة لافرادها بيع الرطب من الربوي بما يابس منه الا بالدينار والدرهم الذهب والفضة فيجوز الا العرايا فلا تباع بما عرضت به وبه قال حدثنا مالك الامام عن ابي حازم بفتح القاف والزاي والغين المعجمة القرشي المكي المؤذن قال اخبرنا ولابوي ذر والوقت

ابو عوانة الجباني بانه ان سلامة وحكاه في رواية ابن السكن وهو كذلك في رواية ابي علي والشونيزي عن الفربري كما قاله
الحافظ ابن حجر قال ابو محمد بن يوسف وهو البيكندي قال اخبرنا احمد هو ابن عبد الحميد عن المعمر بن سليمان
الصبي الكوفي الاعمش عن الشعبي عامر بن شراحيل عن خباب بن الارت عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه
قال غزوت مع النبي وفي نسخة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الخبر فاطلت اجاك واغبنا فقال
عليه السلام ولا بوي داود الوقت فقال كيف ترى بعيرك قلت يا رسول الله قد اعيى ظهره تجحنه تجحنه فوثب
اركب فركبت فلقد رايته اكفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شوطا قال عليه السلام اتبيعنيه بسبوق
الوقية ولابي داود عن الحموي والمستملي اتبيعه باسقاطها قلت لا بل نعم ابيعه فبعته اياه باوقية فلما قدمت
المدينة غدوت اليه بالبعير فاعطاني ثمنه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث شراؤه صلى الله عليه وسلم
الجمل في السفر وقضاءه ثمنه بالمدينة وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين وتشديد اللام
المفتوحة العمي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد البصري قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال تذاكرنا
عند ابراهيم النخعي الرهن في السلم اي في السلف ولورود لفظ السلم الذي هو بمعنى السلف في القرآن
المقدس في سلمة معلومة الى اجل معلوم فقال الاعمش حدثني بالافراد الاسود بن يزيد عن عائشة رضي الله
عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي الى اجل ابو الشحم الى اجل معلوم ورهنه عليه
السلام درعا من حديد قد يخرج به التمييز لاطلاق الدرع عليه وهذا الذرع لسن ذات الفضول وهل
البيع الى اجل حصته او عزيمة قال ابن العربي جعل البيع الى اجل رخصة وهو في الظاهر عزيمة لان الله تعالى قال
في محكم كتابه يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه فاوله اطلاق في الدين وترتب عليه كثير من
الاحكام والحديث الاول سبق في باب شراء الدواب والكافي في باب شراء الطعام الى اجل من كتاب البيوع

باب من اخذ اموال الناس اي شيا منها بطريق القرض وبغيره قاله

كونه يريد اداءها اذا الله عنه او حال كونه يريد اتلافها اتلفه الله وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي بضم العين قال حدثنا سليمان بن بلال القرشي التيمي عن ثور بن يزيد بالمثناة اخي عمر الديلي بكسر
الدال وهو غير ثور بن يزيد بلفظ الفعل عن ابي الغيث بفتح الغين وسكون التحتية اخي مثلثة سالم المدني
مولى عبد الله بن المطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اخذ اموال الناس
يريد اداءها اذى الله عنه ويكثر بعني اداها الله عنه
اي يسدد ما يؤديه بان يضله لحفظ نيته وروى ابن ماجة وابن حبان والحاكم من حديث ميمونة مرفوعا من مشى
يدان يتداين الله انه يريد اداءه الا اداه الله عنه في الدنيا او عن اخذ اي اموال الناس يريد اتلافها عمل
صالحا تلفه الله في معاشه اي يذهبه من يده فلا ينتفع به لسوء نيته وبقي عليه الدين فعاقبه به يوم
القيمة وعن ابي امامة مرفوعا من تدين بدين وفي نفسه وفاؤه تجاوز الله عنه وارضى غريمه بما شاء
ومن تدين بدين وليس في نفسه وفاءه مات افتضح الله تعالى لغريمه يوم القيمة رواه الطبراني في الكبير اطول منه ولفظه من ادان دينا وهو يبتوي ان يوفيه اداه الله عنه يوم القيمة وان استدان ما لا وهو لا يبتوي ان يوديه مات قال الله عز وجل يوم القيمة ظننت
اني لا اخذ العبد حتى حقه فيوخذ من حسناته فيجعل في حسناته الاخر فان لم يكن له حسنات احذ من سيئات الاخر
فيجعل عليه وعن عائشة مرفوعا من حمل من امتي دينا فاجتهد في قضائه ثم مات قبل ان يقضيه فانا وليه
رواه الامام احمد باسناد جيد وهذا الحديث اخرجه ابن ماجة في الاحكام

باب

وجوب اداء الديون والابوي داود والنسائي ولابي ذر وقول الله تعالى ان الله يامركم ان تودوا الامانات
الى اهلها عاما في جميع ما يتعلق الذمة وما لا يتعلق بها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل ان الله
نعما اي نعم شيئا يعظكم به او نعم الشيء الذي يعظكم به والمخصوص بالمدح محذوف اي نعم ما يعظكم به ذلك
والمامور به من اداء الامانات والعدل في الحكم ان الله كان سميعا بصيرا يدرك المسموعات كالاصوات
والمبصرات كالالوان وجودها ولابي ذر ان الله يامركم ان تودوا الامانات الى اهلها الاية واسقط ما عدا ذلك
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد احمد بن يونس بن عبد الله التميمي اليربوعي قال حدثنا ابن وهب
عبد به للحفاظ باكثار التلاوة والنون المشددة المعروف بالاسقر عن الاعمش سليمان بن مهران عن زيد
ابن وهب الهمداني الجملي عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
في حرة يعني احد الحجم الكثيرة قال ما احب ان احدا عندي ذهبا ياتي علي ثالثة الثالثة الفوقية كتفعل وتمر
اوني رجوع عما اتى سببيا للمفعول من باب التفعيل وضبه حول عيني حيرة قال في التوضيح وهو استعمال صحيح
وقد خفي على اكثر النحويين حتى انكر بعضهم على الجوهري قوله في الحمرة وما ذكر تبعه اخرون كالزمخشري
والد ولكن يمس ما ولدا وجنبه بشد فجيم مبني للمفعول قال والرواية لما لا يسمى فاعله فرفعت اول
المفعولين وهو الضمير في يحول الراجع الى احد ونصبت الثاني في جزاها وهو ذهبا يكبت عندي منه دينار
رفع فاعل يكبت والجملة في محل نصب صفة لذهبا فوق ثلاث من الليالي الا دينارا اتعب على الاستثناء من ما يفيده

ولابوذر الا دينار رفع فاعل بالرفع بدل من دينار السابق ارصده بضم الصاد وكسر الصاد اي اعده الدين
والجملة في محل نصب صفة لدينار وافرض نصبة بالفرع وحكاها السفاقسي وابن قرقول ارصده بفتح الهمزة من رصدته
اي رقبته ثم قال عليه السلام ان الاكثرين هم الاقلون يوم الاقلون غوابا الا من قال اي الا من صرف المال على الناس
في وجوه البر والصدقة هكذا وهكذا وهكذا اراد ابو شهاب عبد ربه المذكور بين يديه وعن يمينه وعن شماله
وفيه التعبير عن الفعل بالقول هو قوله لهم قاله بيده اي اخذ او دفع وقال برجله اي مشى وقليل ما هم جملة اسمية فهم مبتدا
مؤخر وقليلا خبره ومازاد اوصفة وقال عليه السلام مكانك بالنصب اي الزم مكانك حتى اتيك وتقدم
عن بعيد فسمعته صوتا فارتاعت منه فذكرت قوله الزم مكانك حتى اتيك فلما قلت يا رسول الله
ما هو الذي سمعته او ما هو الصوت الذي سمعت شك من الراوي قال عليه السلام وهل سمعت استفهام
على سبيل الاستخبار قلت نعم سمعت قال له عليه السلام اتاني جبريل فقال من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا
دخل الجنة قلت وان ولابي ذر وعن المستملي ومن فعل كذا وكذا اي وان زنا وسرق كما جاء في الرواية مفسرا قال نعم
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لا دينارا ارصده الدين من حيث ان فيه ما يدل على الاهتمام باداء الدين وفيه رواية
التابعي عن التابعي عن الصحابي واخرجه ايضا في الاستئذان والاشربة والحدود والتوحيد ومسلم في الزكاة والترمذي في الايمان
والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد احمد بن شبيب بن سعيد بضم المعجمة وكسر الموحدة
الاولى وسعيد بكسر العين الحبطي بفتح الحاء المهملة والموحدة الساكنة بينهما البصري قال حدثنا ابي سعيد
عن يونس بن يزيد الايلي قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثني بالافراد عبيد الله بالتصغير ابن عبد الله بن
عتبة قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل جبل احد ذهبا نصبت
على التمييز قال في التوضيح ووقوع التمييز بعد مثل قليل في جواب لو قوله ما يسرني في فعل مضارع يكون ماضيا منفيا بما
وكان الاكثر ان يكون ماضيا لانه اوقع المضارع موضع الماضي او الاحسن ما كان يسرني بحذف كان وهو الجواب وفيه ضمير
وهو اسمه وقوله ليس في خبره وسقط كذا في رواية قوله ما من قوله ما يسرني ان لي مثل جبل احدا ذهبا ينفقه بشدد يا ثلاث من الليالي وعندي
منه اي من الذهب شيء مستدا خبره منه مقدما والواو في قوله وعندي للحال ولابي ذر الا ان لا اجد علي رواية اثبات ما ليسرني
زايدة الا شيء بالرفع بدل من الاول ارصده للدين بضم الميم وفتحها وكسر الصاد كما سبق وبما في اليونينية ارصاده اي
الحديث صالح هو ابن كيسان وعقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب مما هو في الزهريات
للاهلي وحديث الباب اخرجه ايضا في الرقاق

باب جواز استقراض الابل

كغيره من الحيوان لعموم حديث ما لي بعير مستنهاة لانه عقد جايز ثبت فيه الرد والاسترداد وربما يطوها الفقير
يريد بها الحج وهو غير مسلم وبجواز اقتراض الامة للحنفي تعقبه السبكي بانه قد يصير
واضحكا نمطوها ويردها وقال الاذرعي الاشبه المنع وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا سلمة بن كهيل بفتح لام سلمة وضم كاف كهيل مصغرا قال سمعت ابا سلمة
بن عبد الرحمن بن عوف يحدث ابا هريرة رضي الله عنه ان رجلا ولاحمد عن عبد الرزاق عن سفيان قال تقاضا
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا ولاحمد عن عبد الرزاق عن سفيان قال تقاضا اعرابي وفي المعجم الاوسط للطبراني ما يفهم
انه العرباض بن سارية لكن روى النسائي والحاكم الحديث المذكور وفيه ما يقتضي انه غيره ولفظه عن عرباض بن سارية
صلى الله عليه وسلم بكرا فاتيته اتقاضاه فقال اجل لا اقضيكما الا اكتيلكما فقضاني فاحسن قضائي وجاء اعرابي فتقاضاه
سنا الحديث واخرجه ابن ماجة ايضا عن العرباض وذكر قصة العرباض واسقط قصة الاعرابي فتبين بهذا انه سقط من
رواية الطبراني قصة الاعرابي فلا يفسر المبهم بذلك فخاض رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يطلب منه
قضاء نزلة عليه ولاحمد استقرض النبي صلى الله عليه وسلم من رجل بعيرا فاعلظ له بالشدة في المطالبة لاسما
وكان اعرابيا كما مر فهدد جري على عادته في الجفا والغلظة في الطلب وقيل ان الكلام الذي غلظ فيه هو انه قال
يا بني عبد المطلب انكم لمطل وكذب فانه لم يكن له احتاده صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي
كل هم اهل الكرم والوفا ويبعد ان يصدر هذا من مسلم فهموا اصحابه صلى الله عليه وسلم وزجروه
به احتكابه اي عزموا ان يوذوه بالقول او الفعل فكفهم تركوا ذلك اد بامتثاله صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام
دعوه فان لصاحب الحق مقالا اي جولة وقوة الحجة لكن مع مراعاة الادب المشروع واشتروا له بعيرا وعند
احمد عن عبد الرزاق اقضوه مثل سن بعيره فاعطوه اياه وقالوا ولابي ذر قالوا باسقاط الواو لا نجد الا امثل من سنه
اي فوق سن بعيره قال اشتروه اي الامثل فاعطوه اياه والمخاطب بذلك ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم كما في مسلم فان خياركم احسنكم قضاء اي من خياركم كما سيأتي ان شاء الله تعالى في الهبة فان من خيركم او حسنكم
على الثلاث كما في بعض الاصول وسيأتي ان شاء الله تعالى وفي الحديث ما ترجم له وهو استقراض الابل وتقضي بجميع
الحيوان كما مر وهو قول مالك والشافعي والجمهور ومنع ذلك الحنفية لحديث النهي عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة
رواه ابن حبان والدارقطني عن ابن عباس رضي الله عنهما باسناد رجاله ثقات الا ان الحفاظ رجحوا ارساله واخرجه
الترمذي من حديث الحسن عن سمرة وفي سماع الحسن من سمرة خلاف وقول الطحاوي انه ناسخ لحديث الباب متعقب
بان النسخ لا يثبت بالاحتمال وقد جمع الشافعي رحمه الله بين الحديثين بحمل النهي على ما اذا كان نسيئة من الجانبين

احفاظ

ولاى

وحدثنا الباب قد مر في الوكالة وهو من غرائب الصحيح قال البزار لا يروى عن ابي هريرة الا بهذا الاسناد ومدار على سلمة بن كهيل وقد صرح في هذا الباب بانه سمعه من ابي سلمة كما سبق

باب حسن المطالبة وحسن القضاء

حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير القرشي الكوفي عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة وتشديد التحتية بن حراش عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه انه قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم ومات رجل ليسجر فقيل له وفي باب من انظر موسرا من طريق منصور عن ربعي قالوا اعملت من الخير شيئا ولاني ذكر عن المستملي هنا فقيل له ما تقول قال كنا ايام الناس فاجوز الواو وعزا ايسر واخفف عن المعسر تعفر له بضم المعجمة مبنيا للمفعول قال ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري البدري بالاسناد السابق سمعته اي هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم ولابوذر عن النبي صلى الله عليه وسلم بدل الميم ولفظ مسلم اجمع حذيفة وابو مسعود قال حذيفة لفتى جل بزيه فقال ما عملت قال ما عملت من الخير الا انه كنت رجلا اداين الناس فكنت اطالب بالميسر ويتجاوز عن المعسور قال تجاوز عن عبدي قال ابو مسعود هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وفي رواية له من طريق شقيق عن ابي مسعود حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء وهو عام مخصوص لان عند الايمان ولذلك يجوز العفو عنه ان الله لا يغفر ان يشرك به والا يبقى له انه كان ممن خاطر بالقرآن لانه كان ممن في قلبه مثقال حبة من خردل وفي شرح نفسه قال المعنى انه لم يوجد له من النوافل الا هذا وجعل ان الله لو افل اخر لكن هذا اغلب عليه فلم يذكرها اكتفاء بهذا وجعل ان يكون المراد بالخير المال فيكون المعنى انه لم يوجد فضل يرفع المال الا انظار المعسر والله اعلم

باب

بالتنوين هل تعطى اكبر من سنه الذي اقترضه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل ابو الحسن الاسدي البصري الحافظ نزيل البصرة قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد سلمة بن كهيل الحضرمي الكوفي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اعرابيا ان النبي صلى الله عليه وسلم تقاضاه بعيرا كان عليه السلاح اقترضه منه فقال اعطوه اياه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الا سنا فوقها فقال اعطوه فقال اوفيتني اوفى الله بك قال ان خياركم احسنكم قضاء وفي رواية ان من خياركم احسنكم قضاء وفي رواية ان خيار الناس احسنهم قضاء وهذان من مكارم اخلاقه وليس هو قرض جر منفعة الى المقرض المنهي عنه لان المنهي عنه ما كان مشروطا في القرض كشرط رد صحيح عن مكسر او زيادة في القدر او الصفة والمحظور ان موضوع القرض الارفاق فاذا شرط فيه لنفسه خارج عن موضوعه فمنع صحته فلو فعل ذلك بلا شرط هنا استحب وله يكره وجوز للقرض اخذها لكن مذهبنا ما لكية ان الزيادة في العدد تنهى عنها واصح الشافعية بعمومه قوله فان من خيار الناس احسنهم قضاء ولو شرطا حلا لا يجر منفعة للمقرض بانلم يكن له فيه غرض اورده الاذرعي او الكمال ويقرضه قرضا اخر لغا الشرط وصح وقول العقدلة ان ما جر منفعة ليس للمقرض كالمقترض والعقد عند الارفاق فكانه زاد في الارفاق ووعد وعدا حسنا لكن اشكل ذلك بان مثله يفسد الرهن واجيب بقوته داعي الرهن لترخص لانه مستحب بخلاف الرهن وبتكذيب الوفا بما شرط الاخل كما في تاجيل الدين الحال قاله ابن الرفعة وهذا الحديث قد سبق قريبا

باب حسن القضاء

اي اداء الدين وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور قال اخبرنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي سلمة بن كهيل عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان لرجل اعرابي على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل استسلفه منه وكان الكاف وسكون الفاء وهو الفتي من الابل كالغلام من الادميين فجاء يتقاضاه اي يطلبه منه فقال صلى الله عليه وسلم اعطوه سنه فطلبوا سنه اي مثله فلم يجدوا الا سنا فوقها فقال اعطوه اي لعلامنها ثمنا من حيث الحسن والسن وفي رواية له انه كان رباعيا وهو بفتح الراء وتخفيف الموحدة ما دخل في السنة الرابعة فقال عليه السلام ولابي ذر والاصيلي فقال اعطوه اي الاعلى فقال لرجل اوفيتني حقي واجابه ملاوفي الله بك بالنون قبل الواو والسالبة في الاول وبا سقاطها في الثانية ولابي ذر اوفى الله بك بتاء التانيث ولا في الاول والسالبة في الاولى وسلم ان خياركم وفي رواية ان من خيركم احسنكم قضاء وفيه استحباب الزيادة بالاداء اكثر لكن هذا ان اقترض لنفسه فان اقترض لمحجور او جهة وقف فليس له رد زايد وبه قال حدثنا خلاد غير منسوب ولابي ذر خلاد بن يحيى الكوفي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون العين المهملتين بن كدام قال حدثنا محارب بن دثار بمثلثة مكسورة فمهملة خفيفة وخاء معجمة وراء ابن لام التميمي وكشر الراء الكندي الكوفي عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد بالمدينة وكان لي عليه دين قال مستعد اي اراوي اراه ضمن الدين فقال لي اراك غضبي فقال عليه السلام سلني ما شئت فلم اكن بغيض خبثة المشهد وكان لي عليه دين هو ثمن الجمل الذي اشتراه اي اداد في ذلك وزاد في عليه قيراطا وزوى عني جابر اقال قلت هذا الفراط الذي زاد في رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نظائر له عندنا فيما علمت حتى يرد عندي حتى قال اهل الشام يوم الحرة خذوه منا واذهبوا فيما شاء الله تعالى في الشروط ومطابقته للترجمة من حيث ان الزيادة حسن قضاء

باب

بالتنوين اذا قضى دون حقه اي حق صاحبه اذن برضاه او

خلله صاحب الدين من جميعه وهو جائز كذا وجهه ابن المنير وتبعه ابن حجر ان بطال انه بالالف في الفتح كما ان الصواب وخلله بالواو وكما صوبه ابن بطال وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن ابي جبلة الازدي العتكي المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابن كعب بن مالك هو عبد الله كما عند المزي او هو عبد الرحمن كما عند ابي مسعود الدمشقي وخلف في الاطراف ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما اخبره ان اباه عبد الله بن عمرو بن حرام احد من قتل يوم احد قال كونه شهيدا وعليه دين وفي رواية وكعب بن كبيسان في الباب اللاحق عن جابر ان اباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقا لرجل من اليهود فاستنظر الغرماء يعني في حقوقهم فابت النبي صلى الله عليه وسلم زاد في علامات النبوة من غير هذا الوجه فظننت ان الذي ترك عليه دينا وليس عندي لا ما يخرج نخله ولا يبلغ ما يخرج سنين ما عليه فانطلق معي لكي لا يغرمني على الفرماء فسالهم فابوا اي امتنعوا ان ياخذوا واصر الحاحا فلم يعطهم النبي صلى الله عليه وسلم ومشى حايطي وقال عليه السلام سنغدو ما عليك فغدا علينا حين اصبح فطاف في النخل ودعا في عرها بالبناء للمفعول وفتح الميم بالبركة فجددتها بجيم مفتوحة فدال مهملة ثم مثناة ثقيلة ثم تاء تانيث ساكنة من الجداد اي قطعت عرها ففصدتهم حقهم كله وبقي لنا من عرها بالشناة وسكون الميم مخففة والاخرى ساكنة من الجداد اي قطعت عرها وفي نسخة من عرها بالمثلثة وفتح الميم وفي رواية مغيرة في البيوع وبقي عرى كانه لم ينقص منه شيء

باب

بالتنوين اذا اتاه او جاءه بتشديد الهاء المهملة او جازفه بالجيم والزاي من المجازفة وهي الحدس بكل من المقاصة والمجازفة اي عند الاداء في رواية للبوي والوقت والاصيلي هنا هو جائز اي سواء كانت المقاصة والمجازفة عمرا اتمرا او غيره كبيرا او شعيرا بشعير او الضمير في قاص عائد الى المدين وكذا الضمير المرفوع في جازفه واما المنصوب فالصاحب الدين وقد اعترض المهلب على المؤلف بانه لا يجوز ان ياخذ من له دين عرضا عن عرضه من اجل الغرر واجيب بان مراد البخاري ما اثبته النهي عن المجازفة اذا علم الاخذ ذلك ورضي اثنين واجيب بان مراد البخاري ما اثبته النهي عن بيعا بما ذكر لانه يغتفر في القضاء من المعاوضة ما لا يغتفر ابتداء لان بيع الرطب بالتمر لا يجوز في غير العرايا ويجوز في المعاوضة عند الوفاء به قال حدثنا ولابي ذر حدثني ابراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر الحزامي الاسدي ولابي ذر تكلم فيه احمد بن حنبل القرآن ووثقه ابن معين وابو زرعة والنسائي وابو حاتم والدارقطني واعتمد البخاري وغيره في جرحه به وروى له الترمذي والنسائي وغيرهما قال حدثنا انس هو ابن عياض ابو ضمرة عن هشام هو ابن عروة بن الزبير عن وهب بن كيسان بفتح الكاف القرشي مولاهم المدني عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه اخبره ان اباه عبد الله توفي وترك عليه ثلاثين وسقا من تمر دينا لرجل من اليهود هو ابو الشحم واوه الواقدي في المغازي في قصة دثر جابر عن اسمعيل بن عطية عن عبد الله بن ابي بكر عن جابر وكذا ذكره ابو الحسن في مزاره في رجال دمشق لابن عساكر وفي رواية فراس عن الشعبي في الوضايا ان اباه استشهد يوم احد وترك عليه دينا فاستنظر جابر طلبا ان ينظر في الدين المذكور فابى فامتنع ان يقبل ثمره اي من انظاره فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له اليه فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلمه فكلم اليهودي لياخذ ثمر نخله بالشاة وكسر الميم ما تذري له من الدرو لاذرو رعن الحموي والكشميهني بالتاء بدل الذال بالاولى التي له فابى اليهودي فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاوفاه ثلاثين وسقا الذي كانت له في ثمرة ابيه وفضلت له سبعة عشر وسقا بالوصل لجعل لسان الهملة وصاد فضلت مفتوحة في الفرع وبالكسر ضبطها البرماوي وفي علامات النبوة فاوفاهم الذي لهم وتبقى مثل ما اعطاهم وجمع بينهما بالحمل على تعدد الغرماء فكان اصل الدين كان منه لليهودي ثلاثون وسقا من صنف واحد وفضل من ذلك بعد رسعة عشر وسقا وكان منه لغير ذلك اليهودي اشيا اخر من اصناف اخر فبقي لكل واحد منهم وفضل من المجموع قدر الذي اوفاه وبوبن قوله في رواية هو الذي تعزى عن جابر عند الامام احمد فكلم لهم النبوة فاوفاهم الله وفضل لنا من التمر كذا وكذا وباقي ان شاء الله تعالى يزيد للذلك في باب علامات النبوة لعود الله تعالى فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذي كان من البركة وفضل من التمر بعد قضاء الدين فوجد بصلى العصر فلما انصرف اخبره بالفضل فقال عليه السلام له اخبر ذلك الذي ذكرته من الفضل ابن الخطاب عمر رضي الله عنه ولابوذر ذلك باسقاط اللام فذهب جابر الى عمر فاخبره بذلك فقال له اي لعمر لقد علمت حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليباركن فيها بضم التحتية وفتح الراء مبنيا للمفعول وكذا بالنون للعظمة وقبل وخص عمر بذلك لكونه كان مهتما بقصة جابر وهذا الحديث اخرجه ايضا في الصلح وابو داود في الوضايا وكذا النسائي واخرجه ابن ماجة في الاحكام

باب من استعاذ بالله من الدين فاعاذه

وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ح

لتحويل السند قال المؤلف وحدثنا اسمعيل هو ابن ابى اويس وسقط لغير ذر قوله حدثنا ابو اليمان الى اخر اوحدثنا
اسمعيل قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد ابو بكر وهو بكنيته اشهر عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابى عتيق هو محمد
بن عبد الله بن ابى عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر الصديق التيمي المدني عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير
ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة ويقول اللهم اعوذ بك
ولابوذر اللهم اني اعوذ بك من الماثم الذي ياثم به الانسان او هو الاثم نفسه ووضعا المصدر موضع الاسم والمغرم
هو ايضا مصدر وضع موضع الاسم يريد به مغرم الذنوب والمعاصي وقيل كالغرم وهو الدين ويريد به ما استدين
مما كرهه الله او فيما يجوز ثم يحجز فاما دين احتاج اليه وهو قادر على اداءه فلا يستعاذ منه او المراد الاستعاذة
من الاحتياج اليه ولا تعارض بين الاستعاذة من الدين وجواز الاستدانة لان الذي استعيذ منه ليس هو
نفس الدين بل غوائل الدين المشار اليها بقوله فما اكثر ما تغرم وفي رواية الاخرى ما اكثر ما تستعيذ
بالله يا رسول الله من المغرم قال عليه السلام ان الرجل اذا غرم حدث فكذب وفي رواية ابي ذر وعد فاخلف قال البيضاوي اخبر عن ماضي الاحوال لتمهيد
معذرته في التقصير فكذب وللكشميهني كذب ووعد فيهما بالتقبل فاخلف لا يفي بوعده وتعقبه في شرح المشكاة
بانه لو اريد ما قال اذا في حدث ووعد انما شرطان وكذب واخلف جزاءان اذ المراد بيان ترتبهما عليهما بحرف
التعقيب فكيف يتصور ذلك وان الشرط في الحديث غرم وحدث جزاؤه وعد عطف عليه وكذب واخلف مرتبان
على الجزاء وما عطف عليه

باب حكم الصلاة على من ترك دينا وبه

قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري
الكوفي التابعي المشهور وثقه احمد والعجلي والدارقطني الا انه كان يغلو في التشيع لكن اخرج له الجماعة ولم يخرج
له في الصحيح شيء مما يقوي بدعته عن ابي حازم بالزاي بعد الالف المهملة سلمان الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك مالا فلاهله وورثته ومن ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام الثقل من الدين ما يتكلف
في الكلا اي اقامته قال في النهاية ولا ادري ان الدين من كل ما يتكلف والمعنى من مات وترك عيالا او دينا فانا نقوم
بامره ونقوم بصلاح عياله وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي بفتح النون قال حدثنا
ابو عاصم عبد الملك بن عمرو العقدي قال حدثنا فليح هو ابن سليمان الخزاعي او الاسلمي ابو يحيى المدني وبنا فليح لقب
واسمه عبد الملك من طبقة مالك واخرج البخاري واصحاب السنن وروى له مسلم حديثا واحدا وهو حديث الافك
وهو ثقة لكنه كثير الخطاء وضعفه ابن معين وابو داود وقال ابن عدي له احاديث صالحة مستقيمة وغرائب وهو
عندي لا بأس به انتهى قال الحافظ ابن حجر لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وابن عيينة واضرابهما وانما اخرج له
احاديث اكثرها في المتابعات وبعضها في الرقاق عن هلال بن علي العامري المدني وقد ينسبا الى جده اسامة عن عبد الرحمن
ابن ابي عمرة بضم العين وسكون الميم اخره هاء تانيث الانصاري البخاري بدال وقد لابي ذر عند النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن ابي
حاتم ليست له صحبة بل رواية عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم انا اولى بكل مؤمن من نفسه من ترك دينا او ضياعا فانا مولاه
اولى احق الناس به في كل شيء من امور الدنيا والاخرة اقرؤا ان شئتم قوله تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم قال بعض الكبراء
المخلصين عليه الصلاة والسلام اولى بهم من انفسهم لانه يدعوهم الى الهلاك وهو يدعوهم الى النجاة قال ابن
عطية وتؤيده قوله عليه السلام انا اخذ بحجزكم عن النار وانتم تقتحمون فيها وترتب على كونه اولى بهم من انفسهم انه يجب
عليهم ايثاره طاعته على شهوات انفسهم وان شق ذلك عليهم وان يحبوه اكثر من محبتهم لها وان يعظموه ومن حقوقه عليه
السلام ان لا يرفع احد صوته فوق صوته ولا يجهر له بالقول كجهر بعضهم لبعض ومن حقوقه ان لا يدعو له الا بعد الصلاة عليه
ان يأخذ العفو ويأمر بالعرف ويعرض عن الجاهلين فاذا احتاج اليهما اذا احتاج عليه السلام اليهما وعلى صاحبهما البذل ويجب ان يحبه
محبة على سائر المحبين ومن حقوقه عليه السلام ان يظن به ما هو اليق واحسن واجمل ويجب على من خصه بمعجزة ان يبذل نفسه دونه وليوقن بتكذيب من
عند تزول هذه الاية ما يدعي في ذلك من الغلط وانما ذكرنا هذا عليه تنبيها لمن يغلط في ذلك من الجهال ومن حقوقه عليه السلام
خرج مخرج الغالب فان الحقوق تورث كالمال عليه ثم اعلم ان الناس كلهم عصبته من كانوا اعم من ان يكون من العصبة لبعض انواع العصبة والذي
اكثر العلماء ان عصبة الرجل ثلاثة اقسام عصبة بنفسه وهو من له ولادة بنوة او اخوة او عمومة او ولاء ومن يدلي الى الميت بلا واسطة او بواسطة انثى
بتوسط محض الذكور وعصبة بغيره وهو كل ذات نصف معها ذكر يعصبها وعصبة مع غيره وهو اخت فاكثر لغير اخ
مهما بقيت او بنت ابن فاكثر ومن ترك دينا او ضياعا بفتح الضاد المعجمة مصدرا ويطلق على اسم الفاعل للمبالغة كالعدل
والصوم وجوز ابن الاثير الكسر على انه جمع ضايع كجاع في جمع جايع وانكره الخطابي على من ترك عيالا محتاجين قليلا كانوا
او كثيرا اي وليه الذي يتولى اموره فان ترك دينا وفيه عنه او عيالا فانا نكافلهم واليّ بالجاء هم وما يؤاهم وعند ابن حبان
وصححه انا وارث من لا وارث له اعقل عنه واريثه وهو عليه السلام لا يرث لنبيه لما يعرفه من المسلمين وقد كان عليه
السلام قد عرض الاسلام على من مات من اليهود فابوا فقال صلى الله عليه وسلم فانا منه بريء وهو في ذمته فصار ذلك
ناسخا لفعله الاول وهل كان ذلك حتما عليه او لا فيه خلاف للشافعية حكاه الروياني في الجرجانيات وحكى خلافا
ايضا في انه هل كان يجوز له ان يصلي مع وجود الضامن قال النووي والصواب الجزم بجوازه مع وجود الضامن الذي قال
في شرح تقريب الاسانيد والظاهر ان ذلك لم يكن محرما عليه وانما كان يفعله ليحرض الناس على قضاء الدين في حياتهم
والتوصل الى البراءة منه ليلا تفوتهم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فلما فتح الله عليه الفتوح صار يصلي عليهم

وقضى دين من لم يخلف وفاء تكرما منه وهذا كان ذلك واجبا عليه ان يفعله تكرما وتفضلا منه خلاف عند الشافعية ايضا
والاشهر عندهم هو وجوبه وعده من الخصائص وهذا الحديث اخرجه المؤلف في التفسير هنا

باب التنوين مطل الغني ظلم وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة هو ابن قعنب قال حدثنا عبد الاعلى
هو ابن عبد الاعلى البصري عن معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه اخي وهب بن منبه بكسر الموحدة فيهما
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مطل الغني
ظلم قال الازهري المطل المدافعة واضافة المطل الى الغني اضافة المصدر الى اسم الفاعل هنا وان كان المصدر
قد يضاف الى المفعول لان المعنى انه حرم على الغني ان يمطل بالدين بعد استحقاقه خلافا للعاجز وقيل انه مضاف
الى المفعول والمعنى انه يجب وفاء الدين ولو كان مستحقه غنيا ولا يكون غناه شبهة لما خرجه عنه واذا كان
كذلك في حق الغني فهو في حق الفقير اولى وفيه تكلف وتعسف على ما لا يخفى وعن محمود بن شهاب ان مطل
الغني سمي ظلما وعند الشافعية اذا تكرر وهذا الحديث قد سبق في باب اذا احال على ملي من الحوالة هذا

باب التنوين اصاحبي حتى حال فلا بلال اذا انكر طلبه لحقه وبه قال حدثنا
بضم اوله وفتح ثانيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله احمد واسحق في مسنديهما وابو داود والنسائي
من حديث عمرو بن الشريد بن اوس الثقفي عن ابيه واسناده حسن لي الواجد بفتح اللام وتشديد التحتية والواو
بالجيم اي مطل القادر على قضاء دينه يحل بضم اوله وكسر ثانيه عقوبته وعرضه قال سفيان هو التوري مما
وصله البيهقي من طريق ابي داود عنه عرضه يقول مطلتني يا ابن الخطاب وللاربعة مطلني اي حبسني وعقوبته
الحبس نفاه بالله لانه ظالم والظلم مذموم وان قل وبه قال حدثنا مسدد بالمهملات قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن هلال بفتح الكاف وفتح اللام الهنائي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم رجل اعرابي تقاضاه اي يطلب ان يقضيه سكرا
اقترضه منه فاغلظ له في الطلب بكلام غير مؤدب اذ اداء عليه السلام كقولهم به اي بالاعرابي اصحابه رضوان
الله عليهم اي عزموا ان يوقعوا به فعلا فقال عليه السلام دعوه اتركوه فان لصاحب الحق مقالا هذا

باب التنوين اذا وجد شخص ماله عند شخص مفلس حكم القاضي
بافلاسه في البيع بان يبيع رجل متاعا لرجل ثم يفلس المشتري ويجدا بايع متاعه الذي باعه عنده وفي
القرض بان يقترض لرجل ثم يفلس المشتري ويجدا المقرض ما اقرضه عنده وفي الوديعة بان يودع شخص عنده حرا
وديعة ثم يفلس المودع بفتح الدال وجواب اذا اوله فهو اي فكل من البايع والمقرض والمودع يكون الذا احق بسلعته اي بمتاعه من غرمائه المفلس وقال الحسن البصري اذا افلس شخص وتبين افلاسه عند
الحاكم لم يرجع في عين ماله ولا بسلعته ولا بشيء اشتراه وكذا هبته ورهنه وغيرها كشراية
بالعين وغيرها بغير اذن الغرماء لتعلق حقهم بالاعيان كالرهن ولانه محجور عليه بحكم الحاكم فلا يصح تصرفه على ما هو
مقصود الحجر كالسفيه قال الازرعي ويجب ان يستثنى من منع الشراء بالعين ما لو دفع له الحاكم كل يوم نفقة له وعيالا
فاشترى لطعامهم فانه يصح جزما فيما يظهر ويصح تدبيره ووصيته لعدم الضرر لتعلق التفويت بما بعد الموت وبحرر
اقراره بالدين من معاملة او غيرها كما لو ثبت بالبينة والفرق بين الانشاء والاقرار ان مقصود الحجر منع التصرف
فالغي الانشاء والاقرار اخبار والحجر لا يسلبنا العبارة عنه وقال سعيد بن المسيب مما وصله ابو عبيد في كتاب
الاموال والبيهقي باسناد صحيح الى سعيد قضى عثمان بن عفان من اقتضى اي اخذ من حقه الذي له عند شخص
شيئا قبل ان يفلس المحض الكماوخذ منه ولفظ اي عبيد قبل ان يبين افلاسه فهو اي الذي اخذ له لا يتعرض له
اليه احد من الغرماء ومن عرف متاعه بعينه عند احد فهو احق به من سائر الغرماء وبه قال حدثنا احمد بن يونس
التميمي اليربوعي ونسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا زهير بالتصغير بن معاوية الجعفي قال
حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم بفتح العين وسكون الميم وحزم
بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي ان عمر بن عبد العزيز بن مروان القرشي الاموي الخليفة العادل رحمة الله عليه اخبره ان
ابا بكر عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المعروف برأهيب قريش لكثرة صلاته اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سئل عمن راوى
من ادرك ماله اي وجد بعينه لم يتغير ولم يتبدل عند رجل او قال عند انسان بالشك كان ابتاعه
الرجل او اقتضه منه فلم يفلس او مات بعد ذلك وقبل ان يؤدي ثمنه ولا وفاء عنده فهو احق به من غيره
من غرمائه المشتري المفلس او الميت اذا اختار فسخ العقد واسترداد العين ولو بلا حاكم لخبر السلم بانقطاع المتابوع فيه
والمكتري بانهدام الدار ونحو مع تعذر استيفاء الحق ويشترط كون الرد على الفور كالرد بالعيب بجامع دفع الضرر ويفرق
المالكية بين الفلس والموت فهو احق به في الفلس دون الموت فانه فيه اسوة الغرماء لحديث ابي داود انه صلى الله
عليه وسلم قال ايما رجل باع متاعا فلبث الذي ابتاعه ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئا فوجد متاعه بعينه
فهو احق به فان مات المشتري فصاحب المتاع اسوة الغرماء واخرجه ابو داود بلفظ ايما رجل مات وعنده متاع رجل بعينه
اقتضى منه شيئا او لم يقتض فليحاصص بما له عند الميت ويرجع بما بقي من ماله وذهبا بخلاف ذمة المفلس فانها

لعله مفلس

باقية ولنا ما رواه النسائي من طريق عمرو بن خلدة قاضي المدينة عن ابي هريرة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل مات او افلس فصاحب المتاع احق متاعه اذا وجده بعينه وهو حديث حسن صححه ابن خزيمة اخرجه ايضا احمد وابو داود وابن ماجة والدارقطني وزاد بعضهم في اخره الا ان يترك صاحبه وفاء فقد صرح ابن خلدة بالتسوية بين الافلاس والموت فتعين المصير اليه لانها زيادة من ثقة وخالف الحنفية الجمهور فقالوا اذا وجد سلعته بعينها عند مفلس فهو كما لو مات لقوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة فاستحق النظرة الى الميسرة بالاية وليتمكن له الطلب قبلها ولان العقد يوجب ملك الثمن للبائع في ذمة المشتري وهو الذي وصف في الذمة فلا يتصور قبضه وحملوا حديث الباب على المغصوب والعواري والابضاع والرهن وما اشبهها فان لكل ما له بعينه فهو احق به وليس للبيع مال للبائع ولا متاع له وانما هو مال المشتري اذ هو قد خرج عن ملكه وعن ضمانه بالبيع والقبض واستدل الطحاوي لذلك لحديث سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سرق له متاع او ضاع له متاع فوجده في يد رجل بعينه فهو احق به ويرجع المشتري على البائع بالثمن ورواه الطبراني وابن ماجة ولنا انه وقع التنصيص في حديث الباب انه في صورة البيع فروى سفيان الثوري في جامعه واخرجه من طريق ابنا خزيمة وحبان عن يحيى بن سعيد لهذا الاسناد اي سند حديث الباب اذا اتاع الرجل سلعة ثم افلس وهي عنده بعينها فانها احق بها من الغرماء ومسلم من رواية ابن ابي حسين عن ابي بكر بن محمد لسند حديث الباب ايضا في الرجل الذي يعدم فرأى رجل عنده متاع انه لصاحبه الذي باعه فقد تبين ان حديث الباب وارد في صورة البيع وحينئذ فلا وجه للتخصيص بما ذكره الحنفية ولا خلاف ان صاحبها لو دبغها وما اشبهها احق بها سواء وجدها عند مفلس او غيره وقد شرط الافلاس في الحديث وقال البيهقي وهذه الرواية الصحيحة المشهورة في البيع او السلعة تمتنع في الجميع بمن حمل الحكم فيها على الودائع والعواري والمغصوب مع تعليقه اياه في جميع الروايات بالافلاس انهى واضعف ان الشارع عليه الصلاة والسلام جعل لصاحبها لمتاع الرجوع اذا وجد بعينه والمودع احق بعينه سواء كان على صفته او تغير عنها فلم يخرج الحكم عليه ووجب حمله على البائع لانه انما يرجع بعينه اذا كان على صفته لم يتغير فاذا تغير فلا رجوع له وايضا لا مدخل للقياس الا اذا عدمنا السنة فان وجدت فهي حجة على من خالفها واما حديث سمرة فيه الحجاج بن ارطاة وهو كثير الخطأ والتدليس قال ابن حبان لا يقوى وان روى له مسلم فمقرون بغيره والله اعلم وحديثا الباب اخرجه ايضا مسلم في البيوع وكذا ابو داود والترمذي والنسائي واخرجه ابن ماجة في الاحكام

باب من اخر من الحكام الغريم اي مطالبته بالذين لربه الى الغد او نحوه كيومين او ثلاثة ولم ير ذلك الناخير مطلا اي تسويفا عن الحق وقال جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما فيما سبق قريبا موصولا من طريق يعلى بن مملك عن جابر اشتد الغرماء في طلب حقوقهم في دين ابي فسالهم النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان اتيته فقلت له ان ابي ترك دينا وليس عندي الا ما يخرج نخله ولا يبلغ ما يخرج سنين فما عليه فانطلق معي لكي لا يغلظ علي الغرماء ان يقبلوا غرها بطيبي بالنا المثلثة وفتح الميم وفي باب اذا قضى دون حقه او طله بالشناة الفوقية وسكون الميم كذا في الفرع ما ترة اي مستعدا ان يقبلوه ثم غطى فيها النبي صلى الله عليه وسلم الخارص اي عشرة ثم بكسر الشين اي لم يكسر التمر من النخل لاجلهم اي لاجل حقين وثم بضمها عليهم قال ولابي ذر وقال ساعدوا علينا عدا ولابي ذر عليكم بصيغة الجمع وسقط عند لفظ عدا اغدوا علينا حين اصبح فغدا علينا حين اصبح فدعا في تمرها بالمثلثة اي في تمر النخل بالبركة اي بعد ان طاف بها فضمنهم حتمها وضع البركة قوله ساغدوا علينا وقد سقطت الزجة وحذفها هذا في رواية الشعبي وتبعه اكثر الرواة وقد سبق الحديث في باب اذا قضى دون حقه او طله وباقي بحثه ان شاء الله تعالى

باب من باع من الحكام مال المفلس او الميت فتسمه اي قسم مال المفلس بين الغرماء بنسبة ديونهم لكالة لا الموكلة فلا يدخر منه شيء للموكل ولا يشد ام له الحجر كما لا يحجر بطول تقسيم حتى حل الموكل بالحاء او اعطاه اي اعطى الحاكم المعدم من مال ما باعه يوما بيوم حتى ينفق على نفسه اي وقريبه وزوجته القديرة ومملوكه كام ولد ونفقة المعسرين وكسوتهم بالمعروف كما طلاق حديث ابدا بنفسك ثم بمن تعول ان لم يكن له كسب لا بتيه والافلا بل ينفق ويكسو من كسبه فان فضل منه شيء رد الى المال وانفق كل من المال فان امتنع من الكسب تقضيه كلام المنهاج والمطلب انه ينفق عليه من ماله واختاره الاسنوي وقضية كلام المتولي خلافه واختاره السبكي والاول اشبه بقاعدة باب من اتاه من الله بمعنى تحصيل ما ليس حاصلا وبه قال حدثنا مسدد بالسين المهملة هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا قال حدثنا حسين المعلم بكسر اللام قال حدثنا عطاء بن ابي رباح بفتح الراء والموحدة عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه باع اباه ما عليه بدين رجل وزاد اكثمه هنئا وسلم وابو داود والنسائي من وجه اخر عن الزهري اعتق رجل من بني عذرة ولهم اي لبني عذرة يقال ان رجلا من الانصار يقال له ابو مذكور اعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب وكان نبطيا كما عند البيهقي وغيره وذكره ابن يونس في يله على الاستيعاب في الصحابة وانه سماه في البخاري وسلم لكن ذكره البخاري وهشم وعند النسائي وكان ابي الرجل محتاجا وكان عليه دين وفي رواية له فاحتاج الرجل وفي لفظ فطال عليه السلام الك مال غيره قال لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتريه اي العبد مني مقتضاه انه عليه السلام باشر البيع بنفسه الكريمة ولو قال بالموصل من الفعلة

وتصرفه عليهم ما ضل ريد لعلى انه يجوز للمدبر بكسر الموحدة بيع المدبر بنحتها وان الحاكم يبيع على المديون ما له عند المفلس لقسمه بين الغرماء فاشتراه نعيم بن عبد الله فجئ بالثمن فدفعه الثمن بفتح المثلثة والميم المشددة وفتح العين المهملة الظاهر بفتح الثاء المثلثة القرشي وفي رواية للبخاري فباعه بثمان مائة درهم وعند ابي داود وللنسائي باعه من نعيم بن عبد الله بن النحام العدوي بفتح النون وتشديد الحاء المهملة الاولى وبالميم الاخيرة وعند ابي داود وللنسائي باعه بثمان مائة درهم وعند ابي داود وللنسائي باعه من نعيم او بنسعاية والصحيح الاول واما رواية ابي داود فلم يضبطها راويها ولهذا شك فيها فاخذ عليه السلام ثمنه فدفعه اليه زاد في لفظ النسائي فاعطى ثمنه ولمسلم والنسائي فدفعها اليه اي الثمان مائة فقال ابدا بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا تقول فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك وليذكر في هذا الحديث الرقيق ولعله داخل في الاهل اولان اكثر الناس لا رقيق له فاجرى الكلام على الغالب او ان ذلك لشخص المخاطب لا رقيق له وليس المراد بقوله فهكذا وهكذا حقيقة هذه الجهات المحسوسة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه عليه السلام باع على الرجل ماله لكونه مديانا والمديان اما ان يقسمه الامام بنفسه او يامره ليقسمه بين غرمائه قاله ابن المنير وهذا الحديث قد سبق في باب بيع المدبر من كتاب البيوع

باب ان اخر اذا اقرضه اي اذا اقرض رجل رجلا دراهم او دنانير او شيئا مما يكال او يوزن الى اجل مسمى معلوم او اطلاه اي الثمن في البيع هو جائز فيهما عند الجمهور خلافا للشافعية في القرض فلو شرط اخلاله بحر منفعة للمقرض لغا الشرط ودام العقد لعدم استحباب الوفاء باشتراط الاجل قاله ابن الرفعة قال ولا فرق قال عمر بن الخطاب في القرض الى اجل يعاوده لا باس به وكذا ان اعطى مضمم الكاف اي وان اعطى المقترض للمقرض افضل من دراهمه كما لو شرط ذلك فان شرطه حرم اخذ بل يبطل العقد وما روي من انه صلى الله عليه وسلم امر عبد الرحمن بن عروة الغامدي ان يجهز بعيرا بعيرين الى اجل فمحمول على البيع او انه علم اذ ذاك الاجل في القرض كما لصرف بجامع انه يمتنع فيهما التفاضل وقد رواه ابو داود وغيره بلفظ امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اشتري بعيرا ببعيرين الى اجل وتعليق ابن عمر فعلا وصله ابن ابي شيبة من طريق المغيرة قال قلت لابن عمر اني اسلف جيراني الى العطاء فيفتضون اجود من دراهمي قال لا باس به ما لم تشترط وقال عطا هو ابن ابي رباح وعمرو بن دينار فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عنهما هو اي المقترض الى اجله المقرون بينه وبين القرض فلو طلب اخذ قبل الاجل لم يكن له ذلك وهذا مذهب الحنابلة خلافا للاية الثلاثة فيثبت عندهم في ذمة المقترض حالا وان اجل فيما اخذ المقترض متى احب وقال الليث بن سعد الا ما عرفا وصله المؤلف في باب الكفالة حدثني بالافراد احمد بن عثمان بن حكيم بفتح المهملة وكاف مصغر الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو الكوفي قال حدثنا شريح بن مسلمة بن شريح بن الحارث التميمي ابو صالح الجعفري قال حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم الضرير الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكاهلي الكوفي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سال بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه المسئلف الى اجل مسمى معلوم الحديث بطوله في الكفالة وغيرها وللاذهاني ذكر الحديث واحتج به على جواز الاجل في القرض وهو مبني على ان شرع من قبلنا شرع لنا وفي ذلك خلاف ياتي البحث فيه ان شاء الله تعالى في محله

باب الشفاعة في وضع نصف الدين لا استقاطه كله وبه قال حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي البصري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة بن مسلم بكسر الميم الضبي عن عامر الشعبي عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه انه قال اصيب ابي عبد الله هو ابن عمرو بن حرام بضم الحاء المهملة وتخفيف الراء احد ثلاثين يوما وسبعا وديونا ثلاثين وسقا ثامرة مع غيره فطلبت الى اصحابي الدين اي تنهى طلبي اليهم ان يضعوا بعضا من ديونه وسقط لابوي ذر والوقت من ديونه وفي رواية عن الحموي والمستملي بعضا بدل قوله من ديونه فابوا ان يضعوا فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاستشفعت به عليهم فابوا ان يضعوا عليه السلام في ذلك فقال اذهب فبيدر كل شيء منه على حدته بكسر الطاء وتخفيف الدال على انفراده غير مختلط بغيره والهاء عوض من الواو ومثل عذق بن زيد بكسر العين المهملة وفي نسخة بفتحها وسكون الذال المعجمة والنصب مدل عن السابق وهو علم على شخص لسبابة هذا النوع الجيد من التمر على حدة ولابي ذر على حدية والدين بكسر اللام وسكون التحتية اسم جنس جمعي واحده لينة وهو من اللون ضياوه منقلبة عن واو لسكونها وانكسار ما قبلها نوع من التمر ايضا او هو رديء وقيل ان اهل المدينة يسمون النخل كلها ما عدا البرني والعجوة اللون حرم ولابي ذر على حدته والعجوة وهي من احود التمر على حدة ففعلت حتى اتيتك فقال جابر ففعلت ما امرني به عليه السلام من التصنيف واخبرته انهم قد ابوا ان يضعوا حتى اتيتك فقال اذهب فبيدر كل تمر على حدة ففعلت فجئتك فجاء عليه السلام فقعد عليه اي على التمر وكال من التمر كل رجل من اصحاب الدين حقه حتى سنوني حقهم وبقي التمر كما هو قال الكرماني في كلمة ما هو موصولة مبتدأ وخبره محذوف او زائدة اي كمثله كانه لم يمس بضم التحتية وفتح الميم مبنيا للمفعول قال جابر بالسند المذكور وغزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة ذات الرقاع كما قاله ابن اسحق او تبوك كما قاله ابن سعد ان شاء الله تعالى على ناضح لنا بالنون والضاد المعجمة والحاء المهملة جمل يستقى عليه النخل فارحف بهمزة مفتوحة فحاء مهملة ففاء اي كل واعيى الجمل بالجيم واصله ان البعير اذا تعب يجر رسنه فكانهم كنوا بقولهم ارحف رسنه اي جره من الاعياء ثم حذفوا المفعول لكثرة

الاستعمال فتخلف على اى عن المقصود فوكزه اى لكزه او بعد القاه اى ضربه النبى صلى الله عليه وسلم بالعصا من خلفه
ولابى ذر عن الحموى والمستملى فركن اى اراد لكزا او اوى ركن فيه العصا والمراد المبالغة فى ضربها فسبق
المقود قال عليه السلام فى رواية سبقت بوقية وذلك ظهره الى المدينة اى ركوبه وللنسائى
واعزلت ظهره الى المدينة فلما قدمنا المدينة اتيت فقلت يا رسول الله انى حدثت عهد
بعرس قال رسول الله تزوجت بكرا ام ثيبا بكسر الموحدة قال فى القاموس احذر اجمعه اكارا والمصدر البكارة بالفتح
وبكر بالضم والفتح ولد الناقة وضبطه هنا وفى اليونينية بكرا بفتح الموحدة ولا علة لذلك معنى ولعله
سبق قلم بالمقود لا بوزن رواد وفتا بالمثلثة اوله قلت ثيبا قد تزوجت ثيبا اصيب عبدالله او
وترك جواري صغارا فتزوجت ثيبا تعلمهن وتؤدبهن ثم قال عليه السلام ايتا اهلك فقدمت عليهم
فاخبرت خالى بتعلبة بن عنمة بفتح العين المهملة والنون بن عدى بن سنان الانصارى الخزرجى وله ذا
اخواسه عمرو بن عنمة واخاهما انيسة بنت عنمة ام جابر بن عبدالله بيع الجمل فلا تسنى بحبتا ان يكون لوهه لكونه
محتاجا اليه او لكونه باعه للنبى صلى الله عليه وسلم ولم يعلمه منه ولابن عساكر باسناده الى جابر ان اسم خاله
الذى شهد به العقبة لجده بن قيس بالجيم والنال المهملة وذواه الطبرانى وابن مندة من طريق معاوية بن عمار عن
ابيه عن ابى الزبير عن جابر بلفظ حملنى خالى جابر بن قيس وما اعلم احدا ممن شهد العقبة من الانصار الا بن
وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث فى بيع العقبة واسناده قوى وبيان انه كان وفدا قافا
فروى ابو نعيم وابن مردويه من طريق الضحاك عن ابن عباس انه نزل فيهم ومنهم من يقول اذن لى ولا تقتنى فيحتمل ان الجد
خال جابر من جهة مجازية وان يكون هو الذى لامه على بيع الجمل لما اتبعه من النفاق خلاف نعلبة وعمرو وقد
ذكرا وعمرو فى آخر ترجمة جد بن قيس انه تاب وحسنت توبته فاخبرته اعد الى يا عدا الجمل وبالذى كان من ابى
صلى الله عليه وسلم وكزه ولابى ذر عن الحموى والمستملى وذكره اياه فلما قدم النبى صلى الله عليه وسلم غدوت
اليه بالجمل فاعطانى ثمن الجمل وزادنى قراطا اعطانى جملا وسهمى من القسمة باسكان الهاء اسم مضاف اليه مع نصبها
عطفا على المنصوب السابق وفى اليرماوى كالكرمانى وروى وسهمى مع الفوقية بفتح الهاء والميم فعل تصلت به
نون الوقاية وضبطه فى الهامش بخطه كالتنقيح بتشديد الهاء وهذا كما قال ابن الجوزى من احسن الكذب ومن باع
شيأ ثم قال للغالب يحتاج لثمنه فانا نفوض الثمن يعنى فى قلبه مع البيع اسف على فراقه فاذا رد عليه المبيع مع ثمنه
ذهب اسفه وثبت فرحه وقضيت حاجته فكيف مع ما افضل اليه من الزيادة فى الثمن

باب ما ينهى اى النهى عن اضاعة المال لصرفه فى غير وجهه او فى غير
طاعة الله وقول الله تعالى فى سورة البقرة والله لا يحب الفساد وعند البيهقى مما ذكره فى فتح البارى ان الله لا يحب
الفساد وبقيته مشهورة لكن لا يتجه الا قال الاول هو لفظ التنزيل وقوله تعالى فى سورة ليس ان الله لا يصلح عمل
المفسدين لا يجعله يفعلهم وقال ابن شبوية والتنعى وان الله لا يحب بدل لا يصلح وهذا سهو والاول
هو التلاوة وقال فى قوله تعالى فى سورة هود اصلواتك تامرك ان نترك اى نترك ما يعبد اباؤنا من
الاصنام او ان نفعل فى اموالنا ما نشاء من التخس والظلم ونقص الكيل والخسران وقد بينا ذلك فى بعض الاذكار
عطفان نفعل على ان نترك لانه يرى ان والفعل مرتبين وبينهما حرف العطف وذلك باطل لانه لم يامرهم
ان يفعلوا فى اموالهم ما يشاؤن وانما هو عطف على ما هو معمول للترك ان نترك ان نفعل كذا فى المغنى لابن هشام
وتفسير البيضاوى وغيرهما وقال زيد بن اسلم كان مما ينهاهم عنه شعيب عليه السلام عنه وعذبوا لاجله قطع
الدنانير والدراهم وكان يتوصل من اطراف الصحاح بفضل ابهام القراضة وقال تعالى فى سورة النساء
ولا تؤتوا السفهاء النساء والصبيان اموالكم يقول لا تعمدوا الى اموالكم الذى جعلكم الله وجعله لكم معيشة
فتعطونها الى ازواجكم وتبقى بكم تكونوا هؤلاء الذين يقولون علىكم فتنظروا الى ما فى ايديهم ولكن امسكوا اموالكم
وانفقوا والتمروا عليهم فى معيشتهم ورزقهم وعن ابى امامة مرفوعا رواه ابن ابى حاتم بسند حسن وهو قال ابن ابى مريم
حدثنا ابى حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن شيخ من قريش سماه لى ربيعة بن ابى الفاقه عن على بن يزيد
عن القاسم عن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النساء انقصهن الا التى اطاعت قيمها
وعند ايضا عن ابى هريرة ولا تؤتوا السفهاء اموالكم قال الخمر وهى شياطين الانس وعند ابن جرير عن ابى
موسى ثلثة يدعون الله فلا يستجيب لهم رجل كانت له امراة سيئة الخلق فلم يطلقها ورجل اعطى ماله سفيها
وقد قال تؤتوا السفهاء اموالكم ورجل كان له دين على رجل فلم يشهد عليه وقال الطبرى الصواب عندنا
انها عامة فى حق كل سفيه والحجر فى ذلك الحجر عطفا على اضاعة المال اى والحجر فى السفه والحجر فى اللغة المنع
وفى الشرع المنع من التصرفات المالية والاصل فيه قوله واسلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح الاية وقوله تعالى
فان كان الذى عليه الحق سفيها الاية وقال ابن كثير فى تفسيره وتوخذ الحجر على السفهاء من هذه الاية يعنى قوله تعالى
ولا تؤتوا السفهاء والحجر نوعان نوع شرع لمصلحة العبد كالحجر على الهازل والراهن للمرتهن فى الرهون والمريض
للورثة فى ثلثى ماله والعبد لسيده والمكاتب لسيده والله تعالى اعلم والمراد للمسلمين ونوع لمصلحة المحجور عليه
وهو ثلاثة حجر الجنون والصبى والسفه وكل منها اعم مما بعده وما ينهى عن اضاعة المال صرفه فى غير وجهه او فى غير

ايضا وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة
سمعت ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رجل هو حبان بن منقذ او والد منقذ بن عمرو
اخدع بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح الدال آخر عين تهكما اى انى
اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف موحدة اى لا خديعة تخدعونى فان خدعونى
لاحل مثال الرجل يقول وهن واقعة عين وحكاية حال فمذهب الحنفية والشافعية ان الغبن غير لازم سواء
قل الغبن او كثر وهو الاصح من روايتى حبان وقال البغداديون من اصحابه يثبت الخيار بشرط ان لا يبلغ الغبن
ثلث القيمة وان كان دونه فلا ولكنا قال بعض الحنابلة وهذا ليلث قد سبق فى باب ما يكره من الخداع فى البيع
من كتاب البيوع وبطابقه لما ترجم به هنا من حيث ان الرجل كان يغبن فى البيوع وهو من اضاعة المال
وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى عثمن بن ابى شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن
المعتمر عن الشعبى عامر بن شراحيل عن وراد بتشديد الراء الكوفى مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه عن المغيرة
بن شعبة من مسعود الثقفى الصحابى المشهور اسلم قبل الحديبية وولاه امره البصرة ثم الكوفى المتوفى سنة خمسين
على الصحيح انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل حرم عليكم عقوق الامهات حرم عليكم عقوق الامهات وكنا حرم عقوق
الامهات وخص الامهات بالذكر لان حقهن مقدم على حق الاب فى اللطف والحنو لضعفهن لهو من تخصيص الشى بالذكر
اظهارا للتعظيم موضعه ووأد بفتح الواو وسكون الهمزة دفن البنات احياء حين يولدن وكان اهل الجاهلية
يفعلونه لذلك كراهية فقرهن وقيل ان اول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمى وكان يعضل عماته اغار غلبة
فاسر ابنته فاخذها لنفسه ثم جعل بينها يصلح فخيرا بنته فاختارت زوجها فاتى قيس على نفسه ان لا يولد
له بنت الا دفنها حية فتبعه العرب على ذلك ومنع بفتحات بغير صرف ولابى ذر ومنعا بسكون النون
مع تنوين العين اى وحرم عليكم منع الواجبات من الحقوق وهات بالبناء على الكسر فعل امر من الاتيتاء اى
واحرم اخذ ما لا يحل من اموال او يمنع الناس ما قبلهم وياخذ رفدهم وكره لكم قيل كذا وقال فلان كذا أو قال
يتحدث به من فضول الكلام وكثرة السؤال فى العلم والامتحان واظهار المراء او مسالة الناس اموالهم او اعمالا
يعنى وربما كره المسؤل الجواب فيفضى الى سكوته فتجهد عليهم او يلجئ الى ان يكذب وعد منه قولا لرجل لصاحبه
ان كنت واما المسائل التى نهى عنها فى زمنه عليه الصلاة والسلام فكان ذلك خوفا ان يفرض عليهم ما لم يكن فرضا
وقد امنت الغائلة وكره ايضا اضاعة المال الذى فى نفاقه كالتوسع فى الاطعمة اللذيذة والملابس الحسنة
وتمويه الاوانى والسقوف بالذهب والفضة لما ينشا عن ذلك القسوة وغلظ الطبع وقال سعيد بن جبير
انفاقه فى الحرام والاقوى انه ما انفق فى غير وجهه المأذون فيه شرعا سواء كانت دنيئة او دنيوية فمنع منه لان
الله تعالى جعل المال قياما لمصالح العباد وفى تبذيرها تفويت تلك المصالح اما فى حق مضيعها واما فى حق غيره
ويستثنى من ذلك كثرة انفاقه فى وجوه البر للتحصيل ثواب الاخرة مالم يفوت حقا اخرويا هو اهم منه
والحاصل فى كثرة الانفاق ثلاثة اوجه الاول انفاقه فى الوجوه المذمومة شرعا فلا شك فى منعه الثانى انفاقه
فى الوجوه المحمودة شرعا ظاهر فى كونه مطلوبا بالشرط المذكور الثالث انفاقه فى المباحات بالاصالة
كملاذ النفس فهذا ينقسم الى قسمين احدهما ان يكون على وجه يليق بحال المنفق ويقدر بما له فهذا ليس باسراف
والثانى ما لا يليق به عرفا وهو ينقسم ايضا الى قسمين ما يكون لدفع مفسدة راجحة او متوقعة فهذا ليس
باسراف والثانى ما لا يكون فى شئ من ذلك والجمهور على انه اسراف وذهب بعض الشافعية الى انه
ليس باسراف لانه يقوم به مصلحة البدن وهو غرض صحيح واذا كان فى غير معصية فهو مباح قال ابن
دقيق العيد وظاهر القرآن يمنع ما قاله انتهى وقد صرح بالمنع القاضى حسين وتبعه الغزالى وجزم به
الرافعى وصحح فى باب الحجر من الشرح وفى المحرر انه ليس بتبذير وتبعه النووى والذى يترجح انه ليس مذموما
لذاته لكنه يفضى غالبا الى ارتكاب المحذور وكثيرا ما ينسى الناس ما ادى الى المحذور وهو محذور رواه هذا الحرف
علم كوفيون ومنصور وشيخه وشيخ شيخه تابعيون وسبق فى باب قول الله تعالى لا يسالون الناس الحافا
من كتاب الزكاة هذا

باب من سئل ماله فمنعه

ولا يعمل الا باذنه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم
ابن شهاب انه قال اخبرنى الافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته امثل راع راعى بالبنا فاعل اعلال قاض من رعى يرعى
وهو حفظ الشئ وحسن التعهد له والراعى هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه فكل من كان تحت نظره شئ فهو
مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه فى دينه ودنياه ومتعلقاته فان وفى ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الاوفر
والاجر الاكمل وان كان غير ذلك طالبه كل احد من رعيته بحقه لفضل ما اجمله قال فالامام الاعظم وناىبه
راع فيما استرعاه الله فعليه حفظ رعيته فيما يعن عليه حفظ شرائعهم والذب عنها او اماما لحدود هم او تضييع
حقوقهم وترك حمايتهم ممن جار عليهم ونحو هذا ومن عدوهم فلا يتصرف فيها الا باذن الله ورسوله ولا يطلب اجر الامن
الله وهو مسئول عن رعيته والرجل راع اهله زوجته وغيرها راع بالقيام عليهم بالحق فى النفقة وحسن العشرة

وهو مسئول عن رعيته الرجل راع وحمار راعية بحسن التدبير في أمر بيته والتعهد لخدمته وأضيافه وهي
مسئولة عن رعيتها أي العبد في مال سيده راع بالقيام بحفظ ما في يده منه وخدمته وسقط في رواية
أبي ذر قوله راع وهو معنى قال ابن عمر فسمعت هؤلاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحسب
النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل في مال أبيه راع وهو مسئول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسئول
عن رعيته قال الطيبي التقاني لكلكم جواب شرط محذوف الفذلكة وهي التي يأتي بها المحاسب بعد التفصيل ويقول
لك كذا وكذا ضبطا للحساب وتوقيا عن الزيادة والنقصان فيما فصله وقوله كلكم راع يشبه مضمر الإذاعة أي كلكم
مثل الراعي وكلكم مسئول عن رعيته كان عمل فيه معنى التشبيه وهذا مطرد في التفصيل ووجه التشبيه حفظ الشيء
وحسن التعهد لما استحفظ وهو القدر المشترك في التفصيل وفيه أن الراعي ليس مطلوبا لذاته وإنما أقيم عبقا
لما استرعاه انتهى فمن لم يكن إماما ولا أهل له ولا سيد ولا أب لرعيته على أحد فآبه وأصحاب معاشرته وإذا كان
كل منا راعيا فمن لرعية أعضائه وجوارحه وقواه وحواسه أو الراعي يكون مرعيا باعتبار آخر لكونه مرعيا للإمام
راعيا لأهله أو الخطاب خاص بأصحاب التصرفات وهذا الحديث قد سبق في باب الجمعة في القرى والمدن من كتاب
الجمعة وفي الخصومات جمع خصومة ليس لله الرحمن الرحيم وسقط لغير أبي ذر
للخصومات باب ما يذكر بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول في الاستخاص بكسر
الهمزة وسكون الشين وبالخاء المعجمتين أي إحضار الغريم من موضع إلى موضع ولابن زيادة والملازمة وهي مفاعلة
من اللزوم والمراد ان يمنع الغريم عزيمة من التصرف حتى يعطيه حقه وما يذكر في الخصومة بين المسلم واليهود ولأبي ذر
والأصيلي واليهود بالإفراد وبه قال حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال عبد الله بن ميسرة الهلالي الكوفي التابعي الزراد بزاي مشددة أخو فروة هو من تقدير الراوي على الصيغة
وهو جائز عند هو قال سمعت أنسا يتشديد النون وألف بعدها زاي مشددة أبو زيد الكشميهني ابن سيرة بفتح السين
المهملة وسكون الواو وفتح الراء الخفيفة التابعي الكبير ورد ذكر بعضهم في الصحابة لإدراكه وليس له في البخاري سوى هذا الحديث
من ابن مسعود وآخر في الأشربة عن علي قال سمعت عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت رجلا قال
الحافظ بن حجر في المقدمة لم أعرف اسمه وقال في الفتح يحتمل أن يفسر بعمر رضي الله عنه ترائيه في صحيح ابن حبان أنه من سرق
الرحمن سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا فاخذت بيده فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في
رواية من أدم يريد أي ياس في بني إسرائيل فما خبرته فعرفت في وجهه الكراهية فقال عليه السلام كلا لا تحسن فان
قلت كيف يستقيم هذا القول مع ظهور الكراهية أجيب بان معنى الاحسان راجع الى المال لا الرجل لقرائن والحال
مشعود لسماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تجربته في الاحتياط والكراهة راجعة الى حد الله مع المال لا الرجل كما
فعل عمر بهشام مرارا كما يأتي قريبا ان شاء الله تعالى لان ذلك حسبوق بالاختلاف وكان الواجب عليه ان يتبين على قراءته
ثم لينبأ عن وجهها كما قال المظهري لاختلاف في القرآن غير جائز لان كل لفظ منه اذا اختلفت قراءته على وجهين أو أكثر
فلو تكرر واحد واحدا من غير تبديل لوجهين أو لوجوه قد انكرا القرآن ولا يجوز في القرآن القول بالرأي لان القرآن سنة
متبعة بل عليهما ان يسألا عن ذلك ممن هو أعلم منهما قال شعبة بن الحجاج بالسند السابق انظنه قال صلى الله
عليه وسلم لا تختلفوا في القرآن وفي معجم البغوي عن أبي جهيم بن الحرث بن الصمة انه صلى الله عليه وسلم قال ان هذا
القرآن نزل على سبعة أحرف فلا تماروا في القرآن فان المراء فيه كفر فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا وسقط
لابوي ذر والوقت قوله هنا لفظ كان ومطابقة الحديث للترجمة قاله الكرماني في قوله لا تختلفوا الآن الاختلاف الذي
يورث الهلاك هو شاهد الخصومة وقال الحافظ بن حجر في قوله فاخذت بيده فاتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فانه المناسب للترجمة انتهى فهو شامل للخصومة ولاستخاص الذي هو احضار الغريم من موضع الى آخر والله أعلم
وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات قال حدثنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم
بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني نزيل بغداد ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح وأحاديثه عند الزهري مستقيمة
روى له الجماعة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج
كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال استب رجلان رجل من المسلمين هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه
كما أخرجه سفيان بن عيينة وابن أبي الدنيا في كتاب التعبر كما في تفسير سورة الأعراف من حديث أبي سعيد
الخدري التصريح بانه من الأنصار فيحمل على تعدد القصة ورجل من اليهود زعموا أن اسمه فنحاص بكسر الفاء
وسكون النون وبالمهملتين وعزاه لابن إسحق قال في الفتح والذي ذكره ابن إسحق في السيرة بفتح السين
تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا فغضب عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبره بما كان من أمره وأمر المسلم فدعى النبي صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك

فاخبره وفي رواية عبد الله بن الفضل فقال اليهودي يا أبا القاسم ان لي لعهدا وذمة فما بال فلان لطمه وجهي فقال
لطمت وجهه فذكره فغضب النبي صلى الله عليه وسلم حتى رؤي في وجهه فقال لا تخيروني
على موسى تخيير ابودي الى تنقيصه او تخيير بغضي بكم الى الخصومة او قال تواضعا او قبل ان يعلم انه سيد ولد آدم
فان الناس يصعقون نفخة الفزع من صعق يكسرها اذا اعمى عليه من الفزع يوم القيامة فاكون اول من يفيق
لموسى في رواية الزهري محل الاضافة منه اي الصعقتين ووضع في رواية عبد الله بن الفضل فانه ينفخ في الصور
فيصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث فاذا موسى آخذ بقائمة من
العرش اي بناحية منه يقوه فلا ادري اكان ممن استثنى الله او كان ممن صعق فان قيل صعق فاق قبل فيكون
ذلك له فضيلة ظاهرة او كان ممن استثنى الله في قوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله فلم
يصعق فهي فضيلة ايضا وهذا الحديث اخرجه البخاري في التوحيد وفي الزكاة ومسلم في الفضائل وابو داود في السنة
والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي قال حدثنا وهيب بالتصغير ابن خالد
قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين وسكون الميم ابن عمارة الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان
الخدري رضي الله عنه انه قال بينا نحن يوما جلوس ذرا وقت بيننا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء يهودي من
قبل اسم فاعل من جاء فقال يا ابا القاسم ضرب وجهي رجل من اصحابك فقال صلى الله عليه وسلم من قال اليهودي فدعي
رجل من الانصار سبق انه ابو بكر الصديق رضي الله عنه وهو معارض هنا بين الانصار فيحمل الانصار على المعنى الاعم
او على التعدد فقال عليه السلام ادعوه فقالوا له عليه السلام اضربته قال نعم سمعته بالسوق حلف
والذي اصطفى موسى على البشر ولا ذي رغم الكشميهني على النبيين فلطمني قال أي يا خبيث الاصطفى موسى
على محمد صلى الله عليه وسلم استنهاه انكاري فاخذتني غضبة ضربت وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تخيروا بين الانبياء تخيير تنقيص والا فالتفضيل بينهم ثابت قال تعالى ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض تلك
الرسل فضلنا بعضهم على بعض فان الناس يصعقون يوم القيمة فاكون اول من تنشق عنه الارض اي اول من يخرج
من قبره قبل الناس اجمعين الانبياء وغيرهم فاذا انا بموسى هو آخذ بقائمة من قوائم العرش اي بعمود من عمده فلا
ادري اكان فيمن صعق اي فمن غشي عليه من نفخة البعث فافاق قبلي او حوسب بصعقة الطور الاولى وهي صعقة
الطور المذكورة في قوله تعالى وخر موسى صعقا ولا حائفاة بين قوله في الحديث السابق وكان ممن استثنى الله وبين
قوله هنا او حوسب بصعقة الاولى ان المعنى لا ادري اي الثلاثة كانت من الافاقة او الاستثناء او الحاسبة
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله عليه السلام اداعوه فان المراد به الخاصمة بين يديه صلى الله عليه وسلم والحديث
اخرجه المؤلف ايضا في التفسير والديات واحاديث الانبياء عليهم السلام والتوحيد ومسلم في احاديث الانبياء عليهم
السلام وابو داود في السنة مختصرا الا خير وابن ماجة في الديات وبه قال حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي قال
حدثنا همام هو ابن يحيى بن دينار البصري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان يهوديا رض رأس
الضاد المعجمة اي دق راس جارية لرجل منا ولا اليهودي نعم في رواية ابي داود انها كانت من الانصار رض حجرين
وعند الطحاوي عدا يهودي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على جارية فاخذ اوضاحا كانت عليها واوضح حجرين
والاوضاح نوع من الحلي يجلب من الفضة والمسلم فرضخ راسها بين حجرين وللبزار من حديث جارية عليها اوضاح فاخذها
يهودي فرضخ راسها واخذ ما عليها من الحلي فاخذ وبقي رمق فاتي بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها
ارض ابلان فلان فعله استفهام اخباري افلان فعله قاله قرين وفاء ذنه ان عرف المراد ليطالب حتى سمى
القاتل اليهودي ولغير ابي ذر حتى سمي بضم السين وكسر الميم مبنيا للمفعول اليهودي بالرفع نائب عن الفاعل فاومئت
ولابي ذر فاومأت بهمزة بعد الميم اي اشارت براسها اي نعم فاخذ اليهودي بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة واليهودي
رفع فاعترف انه فعل فقال ذلك فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض راسه بين حجرين احتج به المالكية
والشافعية والحنابلة والجمهور على انه من قتل شيئا يقتل بمثله وعلى ان القصاص لا يختص بالمحدد بل يثبت بالمثقل
خلافا لابي حنيفة حيث قال لا قصاص الا في القتل بمحدد ويمسك المالكية لمذهبهم بهذا الحديث في ثبوت القتل
على المتهم بمجرد قول المجروح وهو تمسك باطل الا ان اليهودي اعترف كما ترى وانما قتل باعترافه قاله النووي وهذا
الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الديات واخرجه ابو داود وابن ماجة في الديات

باب من رد أمر السفيه

والمال وأمر الضعيف العقل وهو أعم من السفيه وضد الرشيد الذي هو صلاح الدين
وقصره اصنع على من ظهر سفهه وقال الشافعية لا يرد مطلقا الا ما تصرف بعد الحجر ويذكر بضم أوله وفتح ثالثه
من جبر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه عن النبي ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم رد على المعتدي
المحتاج لما تصدق به قبل النبي خولفاه اي عن مثل هذه الصدقة بعد ذلك ومراده ما رواه عبد بن حميد موصولا
مختصرا من طريق محمود بن لبيد عن جابر في قصة الذي اتى مثل البيضة من ذهب اصابها في معدن فقال يا رسول الله خذها
مني صدقة فوالله ما املك غيرها فاعرض عنه فاعاد فدفعه لها فاعرض عنه فاعاد فدفعه لها فاخذها فحذفه بها فشجه
بحيث لا يملك غيره فيتصدق به ثم قال احدكم يجيء بماله لا يملك غيره فيتصدق به ثم يقعد يتكفف الناس انما الصدقة عن ظهر غنى ورواه ابو داود وصححه ابن خزيمة كذا قاله ابن حجر في المقدمة

وزاد في الشرح فتظهر لي ان البخاري انما اراد قصة الذي دبر عبده فبلغها النبي صلى الله عليه وسلم كما قاله عبد الحق وانما لم يجزم بذلك بل عبر بصيغة التمريض لان القدر الذي يحتاج اليه في الترجمة ليس هو على شرطه وانما هو من حديث جابر عن عمرو بن العاص انه قال اعتق رجل من بني عذرة عبدا له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما لك مال غيره فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام بثمانمائة درهم فجاء بها فدفعها اليه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك الحديث وهذا القدر الزيادة تفرد بها ابو الزبير عن جابر وليس هو من شرط البخاري ولا من شرط مسلم وقد احتج به الاربعة وقال مالك الامام الاعظم ما ارجوه ان يرد وهب في الموطا عنه اذا كان لرجل على رجل مال وله عبد لا شيء له غيره لم يعتق وهذا استنباطه من قصة المدبر السابقة ومن باع واحتفظ على ما بايتقيه ولا يؤدي روا الوقت باب من باع على الضعيف الغفل ونحوه وهو السفيه فدفع وللابوين ودفع ثمنه اليه وامره بالاصلاح والتجارة لبيانه وهذا حاصل ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في بيع المدبر فان اصله بعد بالصواب اي فان اضداد الضعيف العقل بعد ذلك ممنوعة من التصرف لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اضاعة المال كما مر قريبا وقال عليه السلام للذي يخدع في البيع اي يغبن فيه اذا بايعت فقل لا خلابة كما مر ايضا ولما نهى النبي صلى الله عليه وسلم اي مالا لرجل الذي يباع غلامه لانه لم يظهر عليه سفهه حقيقة اذ لو ظهر لمنعه من اخذ ثمنه وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا ولاني زهدم سمع عبد العزيز بن صهيب المعمل بالمروزي نزل البصرة قال حدثنا عبيد الله بن زياد قال سمعت بن عمر رضي الله عنهما قال كان رجل اسمه حبان بن منقذ الانصاري الخ هكذا في الصحابي المازني خدع في البيع وكان قد تجر في بعض مغازيه مع النبي صلى الله عليه وسلم فجر من بعض الحصون فاصابته في راسه مأمومة فتغير لها لسانه وعقله لكنه لم يخرج عن التمييز فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذا بايعت فقل لا خلابة ولي ما يبقى من العمر اذا بايعت فعل الا خلابة بكسر الخاء المعجمة وتحقيقا للاهواء لا خديعة فكان يقوله وعند الدارقطني فجعل له النبي صلى الله عليه وسلم الخيار فيما يشتريه ثلثا فلو كان لعين مثلها الخيار لما احتاج الى اشتراط الخيار ثلاثا ولا احتاج اصلا الى قوله لا خلابة نهي واقعة عين وحكاية حال مخصوصة بها لا يتعداه الى غيره وفي الترمذي من حديث ان رجلا كان في عقدته ضعف وكان يبايع وان اهله اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله احجر عليه فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فنهاه فقال يا رسول الله اني لا اصبر عن البيع فقال اذا بايعت فقل هاء وهاء ولا خلابة واستدل به الشافعي واحمد على حجر السفيه الذي لا يحسن التصرف ووجه ذلك انه لما طلب اهله الى النبي صلى الله عليه وسلم الحجر عليه دعاه فنهاه عن البيع وهذا هو الحجر وقال الترمذي وفي الباب عن عمر حديث بن حديث حسن صحيح غريب والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم وكان الحجر على الرجل الحر في البيع والشراء اذا كان ضعيفا العقل وهو قول احمد واسحق ولم ير بعضهم ان يحجر على الحر البالغ انتهى وهو قول الحنفية وسيأتي هذا الحديث في باب ما يكره من الخداع في البيع في كتاب البيوع وبه قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه ان رجلا من الصحابة يسمى ابا يذكور اعتق عبدا له يقال له يعقوب ليس له مال غيره واطلق العتق هنا وقيده في الرواية السابقة بقوله عن دبر فيحمل المطلق على المقيد جمعا بين الحديثين فرده النبي صلى الله عليه وسلم اي بعد تدبيره فابتاعه منه اي ابتاع العبد من النبي صلى الله عليه وسلم بثمان مائة درهم نعيم بن النحام بنون مفتوحة وحاء مهملة مشددة وقوله ابن النحام وقع كذلك في مسند احمد وفي الصحيحين وغيرهما لكن قال النووي قالوا وهو غلط والصواب فاشتراه النحام فان الشتري هو نعيم وهو النحام سمي بذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت فيها نحمة لنعيم والنحمة الصوت وقيل هو السعلة وقيل النخنخة ونعيم هذا قرشي من بني عدي اسلم قديما قبل اسلام عمر وكان كتم اسلامه قال مصعب الزبيري كان اسلامه قبل عمر وكتمه لو جاز الا قبيل فتح مكة وذلك لانه كان بنفق على آل عمر بني عدي وايتامهم فلما اراد ان يهاجر قال له قومه انهم ودون باقي من شيبت وقال الزبير ذكروا انه لما قدم المدينة قال له النبي صلى الله عليه وسلم بانعيم ان قومك كانوا اخيرا لك من قومي قال قومي اخرجوني وان قومك اقروك فقال نعيم يا رسول الله ان قومك اخرجوني الى الهجرة وان قومي جلسوني عنها انتهى فان قلت ما وجه المناسبة بين الترجمة وما ساقه معها فالجواب ما قاله ابن المنير وهو ان العلما اختلفوا في سفيه الحال قبل الحكم هل ترد عقوده واختلف قول مالك في ذلك واختار البخاري ردها واستند له حديث المدبر وذكر قول مالك في رد عتق المعيان قبل الحجر الخاطئ الذي جاء به وبلزوم الكارة فعلى سفيه الحال لان الحجر في الديان والسفيه مطرد ثم فهم البخاري ان مورد عليه حديث الذي يخدع فان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على انه خدع وامضى فعاله الماضية والمستقبلة فنبه على ان الذي يرد فعاله هو الظاهر السفه البين الاضاعة كاضاعة صاحب المدبر وان الخدوع في البيوع يمكنه الاحتراز وقد نبهه الرسول على ذلك ثم ظهر انه رد عليه كون النبي صلى الله عليه وسلم اعطى صاحب المدبر ثمنه ولكان بيعه لاهل السفه لما سلم اليه الثمن ينتفع به على اية انما اعطاه بعد ان علم طريق الرشد وامره بالاصلاح والقيام بشانه وما كان لسفه حسنه فشقا وانما كان لشيء من الغفلة وعدم البصيرة بمواقع المصالح فلما بينها كفاه ذلك ولو ظهر للنبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك انه لم يتبدد ولم يرتد بسفه لمنعه التصرف وحجر عليه وقال ابن بطال ما كان من السفه لبسيرة الخداع الذي لا يكاد يسلم منه احد لا يوجب الحجر ولا رد ما وقع

له قبل ذلك كما لم يرد عليه السلام بيع الذي قال له قل لا خلابة وما كان من البيع فاحشا في الغبن فانه يرد كما رد صلى الله عليه وسلم تدبير العبد بـ كلام الخصم بعضهم في بعض اي فيما لا يوجب حدا ولا لغير ما او به قال حدثنا محمد هو ابن سلام كما ذكره ابو نعيم وخلف قال اخبرنا معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي الضرير عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق اي ابي وايل بن سلمة الاسدي الكوفي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين اي محلوف يمين او على شيء يمين وهو فيها اي والحال انه فيها فاجر كاذب ليقتطع بها اي باليمين الفاجرة مال امرئ مسلم او ذمي والقيد بالمسلم جرى على الغالب في تقييد بما لا لان الاختلاف بين المسلم والذمي والمعاهد وغيرهم في ذلك ولا سيما الحال وغيره في ذلك لان الحقوق كلها استووا ومعنى اقتطاعه المال ان ياخذه لغير حقه لا بجحد يمينه المحكوم بها في ظاهر الشرع لقي الله عز وجل يوم القيامة وهو عليه غضبان جملة وقعت حالا والغضب من المخلوقين شيء يدخل عليهم ولا يليق ان يوصف الباري تعالى بذلك فيؤول ولذلك علل ما يليق به تعالى فيحمل على اثاره واوليائه فيكون المراد ان يجازيه معاملة المغضوب عليه فيعذبه بما شاء من انواع العذاب قال فقال الاشعث بن قيس الكندي في والله كان ذلك كان بيني وبين رجل من اليهود ارضا الجفر بفتح الجيم والفاء المفتوحة والشينين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة على الاشهر ولابي ذر عن الحموي والمستملي كان بين رجل في بيتي ارض والسلم ارض باليمن لبني يامي خصومة في البير كانت للنابير في ارض فجحدني فقدمته الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة اي تشهد لك باستحقاق ما ادعيته قال الاشعث فقلت لا بينة لي قال فقال عليه السلام لليهود احلف قال اذا يحلف فقلت يا رسول الله اذا يحلف بالنصب اذا ويذهب بمالي بنصب يذهب عطفا على سابقه وهذا موضع الترجمة فانه نسبه الى الحلف الكاذب لانه اضر بما كان يعيله منه فانزل الله تعالى ان الذين يشترون اي يستبدلون بعهد الله بما عاهدوا عليه من الايمان بالرسول والوفا بالامانات وايمانهم اي بما يسرهم ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم وهم عذاب اليم وقيل نزلت في احبار حرفوا التوراة وبدلوا نعت محمد صلى الله عليه وسلم وحكم الامانات وغيرها واخذوا على ذلك رشوة وقيل نزلت في رجل اقام سلعة في السوق فحلف لقد اشتراها بما لم يشتره به وقد سبق هذا الحديث في المساقاة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي بضم الميم قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس العبدي البصري وانتقله من بخارى قال اخبرنا ولابوي ذر والوقت حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبد الله بن كعب بن مالك ابي كعب رضي الله عنه انه قال اني لن ارى جدر بفتح الجاء وسكون الدال المهملتين ثم راء مفتوحة ثم راء مهملة قال الجوهري ولويات من الاشياء لا تعمل تكسير العين غير جدر واسه عبد الله الاشعلي شيئا وعند الكشميهني فيما وقيل متعلق بمحذوف تقديره فارفعت صوتها فارتفعت اصواتهما اي الاصوات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته المسجد

السلام له اى لهشام انزل فاقرأ ثم قال اقرأ فقرأ القراءة التى سمعته يقرأ فقال عليه السلام هكذا أنزلت ثم قال عليه السلام لعمر تطييبا لقلبه لكن صوب الشيخين المختلفين ان القرآن انزل على سبعة احرف اى اوجه من الالفاظ وذلك امافى الحركات بلا تغيير المعنى والصورة نحو نحل وجيب بوجيس او بتغيير فى المعنى فقط نحو فتلقى آدم من ربه كلمات واذكر بعد امة وامافى الحروف بتغيير المعنى لا الصورة نحو تبلوا وتتلوا وتجيبك بيدنك لتكون لمن خلفك وتنجيك بيدنك او عكس ذلك نحو لنسطه وبصطة والصراط والسراط او بتغيير بهما نحو اشد منكم ومنهم وبائل وبيأس وقاموا الى ذكر الله وامافى لتقديم والتاخير نحو فيقتلون ويقتلون وجاءت سكرة الموت بالحق اوفى الزيادة والنقصان نحو اوصى ووصى واذكروا الانثى ليهذا ما يرجع اليه صحيح القراءات وشاذها وضعيفها ومنكرها لا خروج لشئ عنه واما نحو اختلاف الاظهار والادغام والروم والاشمام مما يعبر عنه بالوصول فليس من الاختلاف الذى يتنوع فيه اللفظ او المعنى لان هذه الصفات الممنوعة فى ادائه لا عرجه ان يكون لفظا واحدا وليس فرض فيكون من الاول وباقى ان شاء الله تعالى يزيد لذلك فى ضبائل القرآن وفى كتابى الذى جمعته فى فنون القراءات الاربعة عشر من ذلك ما يكفى ويشفى فاقرءوا منه اى من المنزل بالسبعة ما تيسر فيه اشارة الى الحكمة فى التعدد وانه للتيسير على القارى ولم يقع فى شئ من الطرق فيما علمت تعيين الاحرف التى اختلف بنيها عمر وهشام من سورة الفرقان نعم بالى ان شاء الله تعالى ما اختلف فى ذلك من وجوه الصحابة فمن بعدهم فى هذه السورة فى باب الفضائل والغرض من الحديث هنا قوله تيسيره بردائه فيه مع انكاره عليه بالقول انكاره عليه بالفعل وقد اخرج المؤلف هذا الحديث فى ضبائل القرآن والتوحيد وفى استتابة المرتدين وسلم فى الصلاة وكذا ابوداود واخرجه الترمذى فى القراءة والنسائى فى الصلاة وفى ضبائل القرآن

باب الخراج

اهل المغانى والعشور من البيوت بعثا للمعونة اى باحوالهم على سبيل التاديب لهم وقد اخرج عمر من الخطاب رضى الله عنه اختيار بكر الصديق رضى الله عنه او قرقر من بلدتها حين ناحت لما توفى ابوبكر اخوها وعلاها بالدرة ضربات تفرق النوائح عن ميت سمعن ذلك كما وصله ابن سعد فى الطبقات باسناد صحيح من طريق الزهرى عن سعيد بن المسيب وبه قال حدثنا محمد بن بشار بفتح الموحدة وتشديد المعجمة بن عثمان العبدى البصرى ابو بكر بندار قال حدثنا محمد بن ابوعدى بضم العين نسبة لجده واسم ابيه ابراهيم البصرى عن شعبة بن الحجاج ومن سعد بن ابراهيم بضم العين بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى عن عمه حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لقد هممت اى قصدت ان امر بالصلاة فتقام بالنصب عطفا على المنصوب بان والى فى الصلاة للعهد ففى رواية انها العشاء وفى اخرى الفجر وفى اخرى الجمعة او للجنس فلا تعارض وفى رواية يتخلفون عن الصلاة مطلقا فيحمل على التعدد ثم اخالف اى اتى منازل قومه لاحيهم اى الصلاة التى بجماعة فاحرق عليهم بيوتهم كما فى الاخرى وهذا موضع الترجمة لانه اذا احرقها عليهم لابد وان يخرج منها وسبق هذا الحديث فى باب وجوب صلاة الجماعة من كتاب الصلاة

باب دعوى الوصى للميت

اى عنه فى الاستحلاف وغيره من الحقوق وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهرى محمد بن مسلم عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضى الله عنها ان عتبة بن ابى وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابى وقاص اخا عتبة بن ابى وقاص لابيه واسم ابى وقاص مالك بن اهيب اختصما عام الفتح الى النبى صلى الله عليه وسلم فى ابن امة زمعة اى جاريته واسم انها عبد الرحمن الصحابى فقال سعد يا رسول الله اوصانى اخى عتبة اذا قدمت بتا الحكم بمكة ولاحق اذا قدمت بتا الخطاب ان انظر ابن امة زمعة بسكون النون وفتح الظاء المعجمة اى انتظر او للوصل الهمزة وكسر النون واثر الزاى فاقبضه بهمزة الوصل والجزم على الامر ولابى ذر فاقبضه بهمزة قطع وفتح الصاد فانه ابنى اى لكونه وطيها وقال عبد بن زمعة هو اخى وابن امة ابى ولد على فراش ابى من زمعة فرأى النبى صلى الله عليه وسلم فى عبد الرحمن الابن الشارع فيه شبها بينا زاد ابوذر والاصيلى بعتبة فقال عليه السلام هو اى الولد لك اى حوك يا عبد بن زمعة برفع عبد وبضبه ونصابن كذا فى الفرع وقال البرماوى ينبغى ان يقرا برفع عبد فقط لانه غير علم ونصابن اما على الاكثر فقد قال فى التسهيل فربما ضوابنا تبعا الولد للفراش اى لصاحبه زاد فى الاخرى وللعاهر الحجر واحتجبى منه اى من الولد يا سودة قطعا لدرجة بعد حكمه بالظاهر فكانه حكم حكمين حكم ظاهرا وهو الولد للفراش وباطنا وهو الاحتجاب لاجل الشبه وللرجل ان يمنع امراته من رؤية اخيها وهذا الحديث سبق فى اوائل البيوع فى كتاب الفرائض

باب شروعية التوثق ممن تخشى معرته

بفتح الميم والعين المهملة وتشديد الراى فساده وعبد ابن عباس رضى الله عنهما ثبا وصله احمد فى الطبقات وابو نعيم فى الحلية علومة مولاه على تعليم القرآن والسنن والفرائض وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى انه سمع ابا هريرة رضى الله عنهما يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا اى كتيبة قبل نجد بكسر النون وفتح الموحدة اى جهة نجد وقتالها وكان امير الجيش رجلا من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال بضم المثلثة وخفيف الميم وبعد الالف لام مفتوحة وابو اثال بضم الهمزة وتخفيف المثلثة وبعد الالف لام

ارسله عليه السلام فى ثلاثين راكبا الى القرطاسنة ستة قاله ابن اسحاق وقال سيف فى الفتوح له كان امير هذا الجيش عبد المطلب وهو الذى اسر ثمامة فجاء برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال بضم المثلثة وخفيف الميم وبعد الالف ميم اخرى مفتوحة وابو اثال بضم الهمزة وتخفيف المثلثة وبعد الالف لام من اهل اليمامة فربطه بسارية من سوارى المسجد للتوثق خوفا من محرته وهذا موضع الترجمة وقد كان شريح القاضى اذا قضى على رجل امر بحبسه فى المسجد الى ان يقوم فان اعطى حقه والا امر به الى السجن فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة فقال عندى يا محمد خير وفى صحيح مسلم من حديث ابى هريرة ان ثمامة اسر فكان النبى صلى الله عليه وسلم يغدو اليه فيقول ما عندك يا ثمامة فيقول ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال يعطك منه ما شئت فذكر الحديث بتمامه كما سيأتى ان شاء الله تعالى بتمامه فى المغازى قال عليه السلام ولابوى الوقت وذر فقال اطلقوا ثمامة اى بعد ان اسلم كما قد صرح به فى بقية حديث ابن خزيمة السابق ولفظه فتركه صلى الله عليه وسلم يوما فاسلم فحمله وهو يرد على ظاهر قول البرماوى كالكرمانى اسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اطلقه فاسلم بنا التعقيب المقتضية لاسلامه عن حمله وقد سبق الحديث فى باب الاغتسال اذا اسلم وربط الاسير بضانى المسجد وبانى ان شاء الله تعالى فى المغازى

باب الربط والحبس للغريم والجوار واشترى نافع بن عبد الحارث

الخزاعى وكان من فضلاء الصحابة وكان من جملة عمال عمر واستعمله على مكة دار السجن مكة بفتح السين مصدر سجن يسجن من باب نصر ينصر سجنا بالفتح من صفوان امية الجمحى المكى الصحابى على ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه نقد الثمن وله الغلة وللسجن ان رضى بكسر الهمزة وتسكين النون ادغم على على ان الشرطية نظرا الى المعنى كانه قال على هذا الشرط فالبيع بيعه وان لم يرض عمر بالابتياع المذكور فلصفوان فى مقابلة الانتفاع الى ان يعود اليه وقد اخرج عمر ابا بكرة ولابى ذر زيادة دينار واستشكل بان البيع على هذا الشرط فاسد واجيب بانه لم يدخل الشرط فى نفس العقد بل هو وعد يقتضيه العقد او بيع بشرط الخيار لعمر بعد ان وقع العقد له كما خرج به فى رواية عبد الرزاق وابن ابى شيبة والبيهقى حيث ذكروه موصولا من طريق عن عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن فروخ به قال ابن الفتح ووجه ابن المنير بان العهدة فى المبيع على المشترى وان ذكر انه ليشترى لغيره لانه المباشر للعقد قال وكان ابن المنير وقف على ظاهر اللفظ ولم يرد سياقه تاما فلاحظ ان الاربعة هى الثمن الذى اشترى به نافع وليس كذلك وانما كان ثمن الاربعة الاف اهلى وحال العينى حيث قال ان كون هذه الاربعة الاف دراهم او دنانير لكن الظاهر الدراهم وكانت ثمن بيت المال وبعيد ان عمر رضى الله عنه كان يشترى دارا للسجن باربعة الاف دينار لكثرة اجرائه على بيت المال انتهى ولم يقف على قوله فى رواية او فى اربعة دينار وسجن عبد الله بن الزبير اى المديون مكة اياما وولاية عليها وهذا وصله ابن سعد من طريق ضعيف وكذا اوصله خليفة بن خياط فى تاريخه واما الفرج الاصبهانى فى الاغانى وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنى بالافراد سعيد بن ابى سعيد المقبرى انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سوارى المسجد وهذا الحديث قد سبق فى الباب المشفوع بالتاء منه وقد اراد المؤلف بما ساقه هنا الى رده ما رواه ابن ابى شيبة من طريق قيس بن سعد عن طاوس انه كان يكره السجن بمكة ويقول لا ينبغى لبيت عذاب ان يكون فى بيت رحمة قال ارادة المؤلف رحمه الله ان جوار ابن عمر وابن الزبير وصفوان وناقوهم من الصحابة وقوى ذلك بقصة ثمامة وقد ربط فى مسجد المدينة وهو ايضا خروج فلم يمنع ذلك من الربط فيه قاله فى فتح البارى

باب الملازمة

لسم الله الرحمن الرحيم الملازمة كالمفاعلة من اللزوم وسقط لفظ باب فى اليونينية وثبت فى الفتح ثبوتا بتسمية قبل الترجمة لرواية الاصيلى وكريمة وسقوطها للاكثرين وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنى بالافراد جعفر بن ربيعة ولابى ذر عن جعفر بن ربيعة وقال ابن بكير حدثنا وضمه الاسماعيلى من طريق شعيب بن الليث قال حدثنى بالافراد ايضا الليث بن سعد قال حدثنى بالافراد ايضا جعفر بن ربيعة قال العينى والفرق بين الطريقين ان الاولى روى بعن والثانى حدثنى انتهى وهذا الذى قاله انما تاتى على رواية ابى ذر والاصيلى الاخوين فلا عن عبد الرحمن ولابى ذر عن الكشميهنى عن عبد الله بن هرمز الاعرج عن عبد الله بن كعب بن مالك رضى الله عنه انه كان احد قائد كعب من بنيه حين عمى قال سمعت كعبا يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك فذكر الحديث بطوله وفيه قال كعب فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيته يقول وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت اهو منك يا رسول الله ام من عند الله فقال لا بل من عند الله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سر استنار وجهه حتى كان وجهه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتى ان انخلع من مالى صدقة الى الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت فانى امسك سهمى الذى بخيبر فاما الذى نجانى الله به فلا احدث الا صدقا ما بقيت فوالله ما علمت احدا من المسلمين ابلاه الله فى صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم احسن مما ابلانى الله به والله ما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومى هذا كذبا وانى لارجو ان يحفظنى الله فيما بقى وانزل الله على رسوله لقد تاب الله على النبى والمهاجرين والانصار الى قوله وكونوا مع الصادقين فوالله ما انعم الله على من نعمة قط بعد ان هدانى للاسلام اعظم فى نفسى من صدقى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اكون كذبته فاهلك كما هلك الذين كذبوا ان الله قال للذين كذبوا حين انزل الوحى شر ما قال لاحد فقال سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم لتعرضوا عنهم فاعرضوا عنهم انهم رجس ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون الى قوله فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين وكنا نحن خلفنا عن امر هؤلاء الثلاثة الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجا رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا حتى قضى الله فيه فبذلك قال الله وعلى الثلاثة الذين خلفوا وقوله خلفنا ليس هو تخلفه عن الغزو وانما هو ارجاؤه امره وقبوله اياه عمن حلف له واعتذر اليه فقبل منه

منه دراهمي ذاك اي اخاصم لي اقضيك دراهمك حتى يكفر بمحمد نفذه لا والله لا اكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك
الله ثم يبعثك خاطبه على اعتقاده انه لا يبعث فكانه قال لا اكفر ابدا اذا ابدا الترمذي قال واني لميت ثم مبعوث فلك لعلي
قال قد دعني حتى اموت ثم ابعث بالنصب عطفا على سابقه فاوتى مالا بضم الهمزة وفتح الواو مبنيا للمفعول وولدا ثم
اقضيك بالنصب عطفا على السابق فسرك اترايتا لذي كفر بايتنا بالقرآن وقال لاوتين مالا وولدا اي في الجنة
بعد البعث الاية وسقط لابي ذر لفظ الاية بسم الله الرحمن الرحيم كتاب اللقطة بضم اللام وفتح القاف ويجوز اسكانها والمشهور عند المحدثين فتحهما قال الازهري وهو الذي
سمع من العرب واجمع عليه اهل اللغة والحديث وحكى ابن قتيبة اسكان القاف وقطع صحتها بلا شك وهي في اللغة اسم الشيء
الملقوط وفي الشرع اسم لمال او حيوان ضل عن مالكه ممتنع بقوته ولا يعرفه واجد فمستحقه وفي الالتقاط معنى
الامانة والولاية من حيث ان الملتقط امين فيما التقطه والشرع ولاه حفظه كالولي في مال الطفل وفيه معنى
الاكتساب من حيث ان له التملك بعد التعريف واذا اضربها اللقطة اي ما لكلها يا علامة التي بها ادع الملتقط اليه الفظ
وفي نسخة المعروفة على الميدومي ضم اليه ضموا اللام اللقطة ولابي ذر باب بالتنوين اذا اخبره بالضمير المنصوب والغائب
المستتر او الذي بسم الله الرحمن الرحيم باب في اللقطة واذا اخبر بها اللقطة الى اخره وبه قال حدثنا ادم بن ابي
اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني المؤلف وحدثني بالافراد والواو وفي الفرع مر قوم عليها علامة الى اخره وفي غير
الفرع حدثني بالتوحيد حدثني محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا عبد الرحمن هو محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سلمة بن كهيل انه قال سمعت سويد بن غفلة بضم المعجمة والفاء واللام وسويد
بضم السين مصغرا الجعفي الكوفي التابعي المخضرم قدم المدينة يوم دفن النبي صلى الله عليه وسلم وكان مسلما في حياته
وتوفي سنة ثمان او سنة مائة وثلاثين سنة قال لقيت ابي بن كعب رضي الله عنه فقال لقد اخذت ولكنه شيء وجدت
ولعله تملى اصبت صرة مائة دينار بنصب مائة بدل من صرة قال العيني ويجوز الرفع على تقدير فيها مائة دينار
انتهى قلت كذا في النسخة المعروفة على الميدومي وجدت صرة فيها مائة دينار فاتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لي عرفها حولا فعرفتها حولا امرني المعرف كان ينادي من ضاع له شيء فليطلبه عندي ويكون في الاسواق وجماع الناس
وابواب المساجد عند خروجهم من الجماعات ونحوها لان ذلك اقرب الى وجود صاحبها لا في المساجد كما طلبا للقطة
فيها مع جواز تعريفها في المسجد الحرام اعتبارا بالموقف ولانه مجمع الناس وقضية التعليل ان مسجد المدينة والاقصى
كذلك فالمنقول الكراهة وقضية كلام النووي في الروضة تحريم التعريف في بقية المساجد فانه في المهمات وليس
كذلك فالمنقول الكراهة وقد جزم به في شرح المهذب قال الاذرعي وغيره بل المنقول والصواب التحريم للاحاديث
الظاهرة فيه وبه صرح الماوردي وغيره ونقل النووي ايضا رد بالطلاق الكراهة كراهة التنزيه وحيث ان يكون محل
التحريم او الكراهة اذا وقع ذلك برفع الصوت كما اشار اليه الاحاديث اما السؤال اخفاء في المسجد بدون ذلك فلا
حرج ولا كراهة ويجب التعريف في محل اللقطة ولو التقط في الصحراء وهناك قافلة تتبعها وعرف فيها والا ففي
بلد تقصدها قريبا امر لقوت وجبا التعريف حولا ان اخذها للتملك بعد التعريف وتكون امانة ولو بعد
السنة حتى تملكها والمعنى في كون التعريف سنة انها لا تنال غرضها القوافل وتمضي فيها الازمنة الاربعة ولو
التقط اثنان عرف كل منهما سنة قال ابن الرفعة وهو الاشبه لانه في النصف كملتقط واحد وقال السبكي بل
الاشبه ان كلا منهما يعرفه نصف سنة لانها لقطة واحدة والتعريف من كل منهما كلها لا لنصفها وانما يقسم بينهما
عند التملك ولا يشترط الفور عند التعريف بل المعتبر تعريف سنة متى كان ولا الموالاة فلو ترك السنة كان عرف
شهرين وترك شهرين وهكذا لانه عرف سنة ولا يجب الاستيعاب للسنة بل يعرف على العادة فيما ذكر في كل
يوم مرتين في طرفيه في الابتداء ثم في كل يوم مرة ثم في اسبوع مرتين او مرة ثم في الشهر قال ابن كج فعرفها
اي الصرة حولها اي لفظها والنصب على الظرفية وسقط لابي ذر قوله حولها وثبت في بعض الاصول حوله حولا باسقاط
الهاء بدل حولها فلم اجد من يعرفها بالتخفيف ثم اتيته صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا فما اجد
من يعرفها ثم اتيته عليه السلام ثلاثا اي جميع اتيانه ثلاثا علما انه اتى بعد المرتين الاولتين
ثلاثا وان كان ظاهر اللفظ يقتضيه لان ثم اذا اختلفت معنى التشريك في الحكم والترتيب والمهلة تكون
زائدة لاعاطفة انتهى قاله الاخفش والكوفيون فقال احفظ وعاءها اي
يكون فيه اللقطة من جلد او خرقة او غيرهما وهي كيس الواو وبالمد ممدودا وعدده ها ووكاءها بكسر الواو وبالمد ممدودا
وبالهمز ممدودا الخيط الذي يشد به رأس الصرة او الكيس او نحوهما والمعنى تعرف صدق مدعيها والا فلا يخلط
ماله وليدته على حفظ الوعاء وغيره لان العادة جارية بالغالب اذا لتقت اتفقه وهل الامر للوجوب
او الندب خلاف الاول وقال الاذرعي وغيره للندب وكذا يندب كتبا الاوصاف المذكورة قالا والمراد ورد
وانه التقطها من موضعه كما في وقف كذا فان جاء طالبها اي فاردد ها اليه فحذف جزاء الشرط للعلم به وفي رواية
احمد والترمذي والنسائي من طريق الثوري واحمد وابو داود من طريق حماد كلهم عن سلمة بن كهيل في هذا الحديث
فان جاء احد يخبرك بعددها ووعائها ووكائها فاعطها اياه اي على الوصف من غير بينة وبه قال المالكية
والحنابلة وقال الحنفية والشافعية يجوز للملتقط دفعها اليه على الوصف ولا يجبر على الدفع لانه يدعي ما لا

في يده ليحتاج الى البينة لعموم قوله صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي فيحمل عليها له لكن في الحديث على الاباحة حتما بين
المدعيين فان اقام شاهدين لها وجب الدفع والا لم يجب ولو اقام واحد لوصف شاهدا لها ولم يحلف لعله يجب
الدفع اليه فان قال له علي مائة اذا لم يعلم صدقه لجواز انه لا يلزمه ذلك ولو قال انها ملكي
فله الحلف انه لا يعلم لان الوصف لا يفيد العلم كما صرح به في الروضة لكن عوزله بل يستحب كما نقل عن النص الدفع ان
ظن صدقه في وصفها على ما يظنه ولا يجب لانه مدع يحتاج الى حجة فان لم يظن صدقه لم يجز ذلك ويجب
اليه ان علم صدقه ويلزمه الضمان لاذا لزعه بتسليمها اليه بالوصف ظاهر كما ذكره ابن كج وخشي فلا يلزمه
العهدة لعدم تقصيره في التسليم وان سكت عن الوصف باختيار من غير ازعاج لم يلزم التعريف عند الواصف واثبت
لها الرجعة وعزم الملتقط بدا طارجع الملتقط بما عزمه على الواصف ان سلم اللقطة له ولو بغير الملتقط بالملك
لحصول التلف عند ولان المدفوع سلمه بناء على ظاهر وقد كان خلافه فان نزله بالملك لم يرجع عليه لاقراره
له باقرار والا بان لم يجئ صاحبها فاستمتع بها اي بعد الحول بالتملك بالفظ كملكت ونحوه اشار الاخرس كسائر
العهود وكذا الكتابة مع النية قال ابي فاستمتعت بالعرف قال شعبة فلقيته اي لقيت سلمة بن كهيل
بعد بالسنا على الضم حالكونه بمكة فقال لا ادري اي سلمة قال سويد بن غفلة ثلاثة احوال او قال
حولا واحدا ولم يقل احدا بان اللقطة تعرف ثلاثة احوال والسلف اوجب سقوط المشكوك فيه وهو الثلاثة
فوجب العمل بالجزم وهو رواية العام الواحد لكن قد روى الحديث غير شعبة عن سلمة بن كهيل وجماعة بغير شك
وفيه من الزيادة اخرجها مسلم من طريق الاعمش والثوري وزيد بن ابي انيسة كلهم عن سلمة وقال الحاكم والدارقطني حديثهم
جميعا ثلاثة احوال الاجماد بن سلمة فان في حديثه عابس واثلاثة وجمع بعضهم بين حديث ابي هذا وحديث زيد بن خالد
الاتي ان شاء الله تعالى في الباب اللاحق انه لم يخالف عليه في الاقتصار على سنة واحدة فقال محل حديث ابي بن كعب على
ما يريد التوزع عن التصرف في اللقطة والمتابعة في التعريف عنها وحديث زيد على ما لا بد منه اولا احتياج للاعراض
واستغنا بي وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللقطة وكذا ابو داود والترمذي في الاحكام والنسائي في اللقطة
وابن ماجة في الاحكام باب حكم التقاط ضالة الابل هل يجوز التقاطها
اولا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة والعين
الالف مهملة الباهلي البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن ربيعة
الرأي بسكون الراء همزة انه قال حدثني بالافراد يزيد من الزيادة مولى المنبعث بضم الميم وسكون النون وفتح
الموحدة وكسر المهملة بعدها مثلثة المدني عن زيد بن خالد الجهني المدني رضي الله عنه انه قال جاء اعرابي الى النبي
صلى الله عليه وسلم فسأله عما يلتقطه سواء كان ذهبا او فضة او لؤلؤا او غير ذلك مما عدا الحيوان وقد زعم
ابن الكوا ان السائل بلال وعورض بانه لا يقال له اعرابي وزيح الحافظ بن حجر انه سويد والعقيقة بن سويد
اخرجهما كما في محمد البغوي بسند جيد انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال ولعواقل
ما فسره المهمل الذي في الصحيح بكونه من هبط زيد بن خالد وتعقبه العيني بانه لا يلزم من كون سويد بن هبط زيد
ان يكون حديثهما واحدا حتى يكون في المعنى واحدا فقال عليه الصلاة والسلام عرفها سنة ثم احفظ لا ابن ذر واوعى ثم استمتع
عفاصها بكسر العين المهملة وبعد الفا المخففة الف ثم صاد
مهملة اي وعاءها الذي يكون فيه من العفص وهو الشيء الملتف لان الوعاء يثنى على ما فيه ووكاءها الخيط الذي يشد
به رأس الصرة او الكيس ونحوهما ولو بقل بهن وعددها فيقال عندي معرفة حمراء مثلا كذا كجنس
هل هي ذهب او غيره والنوع الحرورية او غيرها والقدر يوزن او يكال او عدد فان جاء احد جحد وكاءها اي
باللقطة فادعاها اتيه فحذف جواب الشرط للعلم به والا بان لم يجئ احد فاستنفقها اي بعد الحول
فان جاء فادها اليه قال اي السائل يا رسول الله فضالة الغنم اي ما حكمها والاكثرون على ان الضالة
مختصة بالحيوان واما غيره من سائر الحيوان فيقال فيه لقطة وسوى الطحاوي بين الضالة واللقطة ولا يؤخذ
ذا الوقت ضالة الغنم بغير فاء قبل الضاد قال عليه السلام ولاخيك او لاخ الوقت فقال لك ان خذلها وعرفها
ولم يجد صاحبها او لاخيك في الدين ملتقط اخر او للذئب ان تركتها ولم يأخذها غيرك لانها لا تحمي نفسها وهذا
على طريق التوزع والتقسيم واشار الى الاول بقسمين فتعين الثالث فكانه قال فتجتمع الامر في ثلاثة اقسام ان اخذها
لنفسك او تتركها فيأخذها مثلك او يأكلها الذئب ولا سبيل الى تركها للذئب فانه اضاعة مال ولا معنى
لتركها للملتقط اخر مثل الاول بحيث يكون الثاني حق لانها استويا وسبق الاول فلا حق للثاني واستحق
المسبوق واذا انتظم هذا انتظم ان يكون الثالث وهو ان يكون لهذا الملتقط والتعبير بالذئب ليس بقيد
فالمراد جنس لما يأكل شاة ويفترسها من السباع قال السائل فضالة الابل ما حكمها
فغضب بتشديد العين المهملة اي تغير وجه النبي صلى الله عليه وسلم من الغضب فقال عليه السلام
لك ولها اسقتها ترد الماء وتأكل الشجر دعها حتى يلقاها ربها بكسر الهاء المهملة وبالذال المعجمة ممدودا اخفاها فتقوى
لها على السير وقطع البلاد الشاسعة ووردا لماء الثانية وسقاؤها بكسر السين المهملة والمد حوصلتها
اي حيث وردت انما شربت ما يكفيها حتى ترد ثانيا واسقاء الغنم اي ترد الماء وتشرب من غير ساق ليسقيها

قال ابن عبد البر ما كانت مستغنية عن الحافظ والمتعهد وعن النفقة عليها بما ركب في طبعها من الجلادة على العطش والحفا عبر عن ذلك بالجواز او ليشمل الحقيقة والمجاز او بالجملة فالمراد بالجواز هنا الاذن الاعم من الاذن في التعرض لها لان الاخذ انما هو للحفظ على صاحبها اما حفظ العين او حفظ الحياة وهذه لا تحتاج الى حفظ لانها محفوظة بما خلق الله فيها من القوة والمنعة وما يسرلها من الاكل والشرب كما افاده بقوله ترد الماء وتاكل الشجر وليس في الابل ما يمتنع بقوته من صغار السباع كما يفترسه الفرس او بعدوه كالارنب والظبي او بطيرانه كالحمام ونحوه لاجل التقاطه بمفازة لانها مصونة بالامتناع عن اكثر السباع مستغن بالرعي الى ان يجد مالكه لتطلبه له وبجواز الحفظ صيانة له عن الخونة اما اذا اخذ في العمارة فيجوز له التقاطه للتملك كما يجوز للحفظ وقيل لا يجوز كالمفازة وفرق الاول بانه في العمارة يضيع بامتداد الايدي اليه بخلاف الفلاة ورد بان الناس لهذا لا يقدمون ولو وجد في زمن مخمصة جاز التقاطه للتملك وللحفظ قطعا في المفازة وغيرها والمراد بالعمارة الشارع والمسجد لانها مع الموات محال للقطة ولو التقط الممتنع من صغار السباع للتملك في مفازة امنة فتغيبت ولم يبرأ برده الى مكانه فان سلمه الى الحاكم برئ كما في الغصب وبالجملة فاخذ الحاكم هو رابط هذا الحديث ان ضالة الابل ونحوها لا تلتقط وقال الحنفية الاولى ان تلتقط وسبق في كتاب العلم في باب الغضب في الموعظة باب حكم التقاط ضالة الغنم وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد سليمان اليتيمي مولاهم المدني ولا يؤذي ذرواو وقف سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري عن زيد مولى المنبعث المدني انه سمع زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه يقول سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة ما حكمها في الجاب السابق اعرابي وقيل هو بلال وقيل غيره فقال اعرف عفاصها اي زيد بن خالد والزعم يستعمل في القول المحقق كثيرا انه صلى الله عليه وسلم قال اعرف عفاصها وعاءها الذي تكون فيه ووكاءها الخيط الذي يربط به الوعاء فوعيها سنة اي تمتوالية ظو عرفها سنة متفرقة كان عرفها في كل سنة شهرا او بكف او فرق السنة كان عرف شهرين وترك شهرين وهكذا الجاز لانه عرف سنة ولا يشترط ان يعرفها بنفسه بل يجوز ان يوكل فان قصد التملك ولو بعد التقاطه للحفظ او مطلقا فمؤنة التعريف الواقع بعد قصده عليه تملك او لا كان التعريف سبب تملكه ولان الحفظ له وان قصد الحفظ ولو بعد التقاطه للتملك او مطلقا فمؤنة التعريف على بيت المال ان كان فيه منعه والا فعلى الجالب بان يفترض عليه الحاكم منه او من غيره او يامره الحاكم بصرفها ليرجع كما في ضرب الجالب والا لم يجب على الملتقط لان الحظ للمالك فقط قال يحيى بن سعيد الانصاري بالاسناد السابق يقول يزيد بن خالد ان لم تعرف بضم المثناة الفوقية وسكون الفوقية لمماثلة وضم الفوقية وآخرا ولا ذي ذر عن الكشميهني ان لم تعرف باسقاط الفوقية الثانية اي اللقطة استنفق بها بفتح الفاء والقاف حاجبها اي عن ملتقطها وكانت وديعة عندك قال سليمان بن بلال قال يحيى بن سعيد الانصاري بالاسناد السابق لا اعلم الا انه قال في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اي قوله وكانت وديعة عنده سنة ردها عليه لانها وديعة عندك وفيه اشارة الى ترجيح ذا فيها وقد جزم يحيى بن سعيد في مرة اخرى فيما اخرجه مسلم عن القعنبي والاصيلي من طريق حيي بن حسان كلاهما عن سليمان بن بلال عن يحيى بلفظ فان لم تعرف فاستنفقها او لتكون وديعة عندك قال السائل يا رسول الله كلف ترى في ضالة الغنم وجدها يا لام التعليل اي لاجلها او لاجل صاحبها او لاجل ضعفها او لاجل ذئب او لاجل غيرها او لاجل انها هي لك او لاخيك او للذئب اي لاجل احد هؤلاء قال خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب اي اخذها جائز لاحد هؤلاء لعدم الاستغلال حرفية للهلاك ان لم تاخذها انت او اخوك فضل والمراد بالاخ ما هو اعم من صاحبها او ملتقط اخر وعبر عن الاول بالاخ لاستغنى ان تعرف صاحبها المستحق بالذئب العادي فالمراد عن احمد في قوله ترك التقاط الشاة واستدل به المالكية في انه اذا وجدها في فلاة يملكها بالاخذ ولا يلزمه تعريفها ولو جاء صاحبها واجيب بالمنع لانه بالنسبة الى الذئب والملتقط والذئب لا غرامة عليه فكذلك الملتقط كذا نقله في الفتح والظاهر انهم تمسكوا بقوله في الشاة هي لك او للذئب بخلاف قوله في غيرها فاستمتع بها او ظاهره انها ان لم تكن لك فهي للذئب والام لم تعتبر على الاستمتاع الذي ظاهر لانه ليس على وجه التملك لها اذ لو كان المراد التملك بال اللام ليست للتملك وقد تقدم الشافعية انما لا يتمتع من صغار السباع كما تحمل الفصيل يجوز التقاطه للتملك مطلقا سواء وجد في مفازة او لا ضيانة له عن السباع والحوكة وخص احمد من المفازة فان عرفه وتملكه بعد التعريف وان شاء باعه استغلالا ان لم يجد صاحبا او باذنه هو في الاصح ان وجد وتملك ثمنه بعد التعريف وله اكله ان كان ما كولا في الحال يتملكه لحاله بقيمته فيغرمها ان ظهر مالكه ولا يجب بعد اكله تعريفه فان اخذ من الغنم ان فيه احتمالان الاوليان لا الثالثة وهي الاكل على الاصح في المنهاج والاظهر في الروضة لمهولة البيع فيه بخلافه في الجارية فقد لا يجد فيها من يشتري ويشق النقل الى العمران قال زيد فضالة الابل فغضب حتى احمرت وجنتاه او احمر وجهه او احمرت عيناه او غضب حتى احمر وجهه او عيناه او غضب حتى احمرت وجنتاه او

اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة ونسبه بدميم هما
الصنعاني اخو وهب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تلتقط الا لمعرف
اللقطة بضم اللام وسكون القاف وبالطاء المهملة المضارع استحضار الصورة الماضية فارفع الا لكلمة بالحصر
ثم استثنى ان يكون من العهدة فانه يلتقطها بضم اللام وكسر القاف والرفع قال الكرماني في غير وقال الخطابي
لا يجوز نصبا لانه معطوف على فارفعها فاذا انتصب بما بطل انه مسقوط على قوله ان يكون فيفسد المعنى قال
انتهى تعم في فروع الحنيفية فالتقطها بالنصب وكذا في كثير من الاصول التي وقفت عليها وفي الفرع المشكول فالتقطها
بالفاء والنصب بدل القاف وعليها علامة ابن رسمصحح عليها وخرج بعض علما العصر النصب على انه عطف
على تكون بمعنى الفاء جوزي اي خشي ان اطرحها في جوز وامارواية الفاء والنصب فعلى معنى ثم اخشى ان اجدها من
الصدقة اي ان ظهر لي الغاير الصدقة اشهر تعليقا مثل وعجلت خروجه على نحو خرج اللص قبل ان ياخذ بالنصب
على تقدير قبل ان ياخذ كقوله ساترك منزلي لبني تميم * والحق بالحجاز فاستريحا *
وقرى شاذا فيد معه بالنصب قال في الكشاف وهو ضعيف والذي في اليونينية قالتقطها بالفاء وسكون
التا لانه غير مصحح عليها وقوله لاحد التمرة الى اخره قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام وفيه اشكال لانها ان كانت
من الصدقة فامتا ان تسقط من الفقير او من ارباب الاموال او من نايب الامام فلا يمتنع لان الفقير لو اطعمها
لجاز اكلها والعرف كاللفظ وقد دل على ان هذه اذا وقعت من الفقير او من غيره فانه يخرج عن ملكها لمن
وجدها وينبغي ان يباح وكذلك نايب الامام لانه وكيل الفقرا وله حكمهم وان كانت من الغني فينبغي ان تباح
لما ذكرناه من التعليل والجواب ان العرف كاللفظ كما قبل في تقرير السؤال الا انه لا يرد عليه فلو وجدنا
تمرة او نحوها في الطريق لكانت مباحة ولا يحل لنا ان ناخذ من صبرة قمح محققة واحدة ولا شبهة من ذا الانسان
لانا نعرف بيقين على ان صاحبها اباحها في هذه المواضع اذا تقرر ذلك فقول في الطريق المذكورة في الحديث على
طريق مر تصلى الله عليه وسلم لان العرف لم يدل على الاباحة فيها واما فراشه فظاهر لانه اول العهد به لا لقة
العرف عليه ما ذكرناه من القاعدة انتهى باختصار بالتنوين كيف
بفتح العين والراء المشددة مبنيا للمفعول لقطة اهل مكة وقال الطاوس اليماني فيما وصله المؤلف في تفسير
لا على الشاذ بكة من الحج عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تلتقط لقطتها
اي مكة وحرمها الا لمن عرفها للحفظ لصاحبها وقال الحذاء مما وصله في باب ما ذكر في الصواع من اوائل
البيوع في حديث عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا تلتقط بضم اوله وفتح ثالثه لقطتها بعني مكة الا لمعرف بحفظها لصاحبها ولا بوي ذر والوقت لا يلتقط بفتح
اوله وكسر ثالثه لقطتها بالنصب على المفعولية الا لمعرف وقال احمد بن محمد بسكون العين مصغرا عليه ولابوي
ذر والوقت سعيد بكسرها وهو نيابة حكاه بن ظاهر الرياطي وفي ذكره ابو نعيم الدارمي قال ذر ثنا روح بفتح الرا
وسكون الواو وفتح الحا المهملة هو ابن عبادة قال حدثنا زكريا بن اسحق المكي قال حدثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي عن مكة لا يعضد بضم التحتية وفتح الضاد المعجمة
وبالدال المهملة اي لا يقطع شوكها بالرفع على النفي وجوز الكرماني الجزم على النهي اي لا يقطع بكسر العين المهملة وفتح القاف وبعد الالف فا ان رفع نايب عن الفاعل تحرم عيلان اوكل شجرة شوك عظيم ولا ينفر صيدها بالرفع ولا
يحل لقطتها الا لمنشد اي لمعرف على الدوام لو يحفظها والا فاشتراه لبلا كذلك فلا ينظر فائدة التخصيص فانها
من ترد بان يعرفها ثم تملكها فلا قال النووي في الروضة قال اصحابنا ويلزمه ان يلتقط لها الا اقامة للتعريف او دفعها الى
الحاكم ولا يجوز الخلاف فيه التقط لحفظ هكذا يلزمه التعريف بل يجوز به الحديث والله اعلم وانما اختصت
مكة بان لقطتها لا تملك لامكان ايصالها الى ربها لانها ان كانت تملك فظاهر وان كانت للافاقي فلا تخلو غالبا
من وارد اليها فاذا عرفها واحدها في كل عام سهل عليه التوصل الى معرفة صاحبها ولا يلحق لقطة المدينة بلقطة
مكة كما صرح به الدارمي والروياني وقضية كلام صاحب الانتصار انها كحرم مكة كما في حرمة الصيد روى ابو داود
باسناد صحيح في حديث المدينة ولا يلتقط لقطتها الا لمن اشاد بها وهو بالشين المعجمة ثم الدال المهملة
اي رفع صوته بها وقال جمهور المالكية وبعض الشافعية لقطة مكة كغيرها من البلاد ووافق جمهور
الشافعية من المالكية الباجي وابن العربي تمسكا بحديث الباب لكن قال ابن عرفة المشهور مذهب
المالكية والانفصال عن تمسك به على قاعدة مالك في تقديمه العمل على الحديث الصحيح حسب ما ذكره ابن يونس
في كتاب الاقضية ودليله استقرار المذهب وقال ابن المنير مذهب مالك تمسك بظاهر الاستثنا لانه
نفى اولا واستثنى المنشد والاستثنا من النفي اثبات فيكون اولا مثبتا للمنشد اي لمعرف يريد بعد فاسه
بوظيفة التعريف وانما يريد على هذا ان مكة وغيرها هذا الاعتبار في تحريم اللقطة قبل التعريف
وتحليلها بعد التعريف وأحد والسياق يقتضي اختصاصها عن غيرها والجواب ان الذي اشكل على الناس
انما هو تعطيل المنهور اذ مفهوم اقتضاص مكة محل اللقطة بعد التعريف وحرمها قبله ان غير مكة ليس
كذلك بل محل لقطته مطلقا او حرم مطلقا وهذا الاخير هو الذي يليه فاذا الا مر الهذا فاخطب ليسير وذلك

انا اتفقنا على ان التخصيص اذا خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له وكذلك نقول هنا الغالب ان لقطة مكة
يياس من صاحبها لتفرق الخلق عنها الى الافاق البعيدة فربما اذا علم اللقطة رجع فيها من اول وهلة فاستطابها
قبل التعريف فحينئذ الشارع بالنهي جعل عن استحلال لقطتها قبل التعريف لاختصاصها بما ذكرناه فقد ظهرت
ظهرت للتخصيص فايدة سوى المفهوم فسقط الاحتجاج به وانتظم الاختصاص حينئذ وبتلك الصفة
وذلك ان الماليوس من معرفة صاحبه لا يعرف كالموجود يا لسواحل لكن مكة تختص بان تعرف لقطتها
وقد نقض بعضهم على ان لقطة العسكر يملك للجرب اذا تفرق العسكر لا تعرف سنة لانها اما ان كانوا في مباحة
واما لاهل العسكر فلا معنى لتعريفها في غيرهم فظهر حينئذ اختصاص مكة بالتعريف وان تفرقوا هل
الموسم مع ان الغالب كونها لهم وان الغالب لا يرجعون اليها فكان عليه السلام قال لا يحل لقطتها الا بعد
الانشاد والتعريف سنة بخلاف ما هو من جنسها كمجمعات العساكر ونحوها فان ذلك محل ينيس افتراق
العسكر ويكون المراد حينئذ افعد ظاهر الحديث من هذا هما لمخالف لانهم يحتاجون الى اول اللاجر
واما حملها على التمليك ويجعلون المراد لا يحل لقطتها الا لمنشد فحل له انشادها لا اخذها فيطالبون
ظاهر اللاجر وظاهر الاستدلا وتحقق ما قلناه من الغالب على مكة ان لقطتها لا تعود لصاحبها
الا نادرا كما سمع احد اضاعت له نفيقه مكة من جمع اليها ليطلبها ولا بحث في ذلك بل ييأس منها بنفس
التفرق والله اعلم ولا خلا بضم التحتية وسكون الخا المعجمة مقصورا اي لا يقطع خلاها بفتح الخاء
المعجمة مقصورا كلاها الرطب فقال العباس عمه عليه السلام يا رسول الله الا الاذخر بكسر الهمزة
والذال والخا المكسورة المعجمة بنبت معروف طيب الرايحة فقال صلى الله عليه وسلم الا الاذخر
بالنصب على الاستثنا كالاول قال ابن مالك وهو المختار على الرفع اما لكون الاستثنا منقطعا عن
المستثنى منه فتفوت المشاكلة بالبدلية واما لكون الاستثنا عرض في اخر الكلام ولم يكن مقصودا اولا
وبه قال حدثنا يحيى بن موسى بن عبد ربه البخيتي البلخي المعروف بخت قال حدثنا الوليد بن مسلم
القرشي ابو العباس الدمشقي قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو قال حدثني الا فراد يحيى بن
ابي كثير بالمثلثة واسمه صالح قال حدثني الا فراد ايضا ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثني الا فراد
ايضا ابو هريرة رضي الله عنه قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قام في الناس
عقب ما فضل رجل من خزاعة رجلا من بني ليث راكبا على راحلته فخطب فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله
حبس عن مكة الفيل بالفا المكسورة والمثناة التحتية الساكنة وهو المذكور في التنزيل في قوله تعالى
الم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل ولغير الكشميهني كما في الفتح الفتل بالقاف المفتوحة والا وفية الساكنة
والصواب الاول والذي في الفرع كاصله الفشل بالو جهين لابي ذر عن الكشميهني وسلط عليها
على مكة رسوله والمو منين فانما حلت لاحد كان قبلي وانما احلت لي بضم الكاف وسكون الحا
المهملة اي ان اقاتل فيها ساعة من نهار اي ساعة الفتح وانها عادت حراما برايي كحرمتها بالامس ولا يحل
لاحد بعدي ولا في ذر من بعدي فلا ينفر صيدها بالرفع نايبا عن الفاعل كما يجوز الجر ولا خلالها ولا يختلى
بالرفع الفا السابقة ولا يحل لقطتها الا لمنشد لقطتها الا لمعرف ومن قتل بضم القاف وكسر الفا له قتيل
يتلكها كسائر اللقطات في غيرها من البلاد ومن قتل بفتح اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول اي يعطى الدية
الفاعل فهو بخير النظرين اما ان يعفو واما ان يقتص بضم اوله وكسر ثانيه اي يقتص فقال العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه الا الاذخر فانا نجعله
لقبورنا والبيوتنا جعله فوق الخشب والمعنى فيكون الاذخر استثنا من كلام يا رسول الله فينبغي ان نرى
انتظام الكلام من متكلمين لكن التحقيق في المسيلة ان كلا من المتكلمين اذا كان نايبا لما يلفظ به الاخر
كان كل منهما متكلما بكلا مهما ولهذا لم يكلف في هذا الحديث بقول العباس الا الاذخر فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الا الاذخر وذلك اما بوحي او الهام او اجتهاد على الخلاف المشهور في مثله فطاهر ابو
شاه بالها الاصلية منونة وهو مصروف قال عياض كذا ضبطه بعضهم وغيره انا معرفة وتكرة
ونقل ابن الملقن عن ابن دحية انه بالتا منطوقا قال في المصابيح لا يتقوى نصبه لانه مضاف اليه في مثل
هذا العلم اذا ما اراده انه معرب بالنسبة في حال الجر لكونه غير منصرف وذلك لان التا عن في العلم
ذي الاضافة اعتبار كال المضاف اليه بالنسبة الى الصرف وعدمه وامتناع دخول اللام ووجوبها
فيمتنع مثل هذا ومثل ابي هريرة من الصرف ومن دخول الالف واللام ويجر فتح مثل ابي بكر وخب اللام
مثل امرئ القيس ويجوز في مثل ابن العباس اثنى وابو شاه رجل من اهل اليمن وقال انه كلبي وقال
انه فارسي من الابنا الذين قدموا اليمن في نصرة سيف ذي يزن حال في الاضابة كذا راينه بخط التيفاشي
وزيال ان هذا اه اشكية وهو بالفارسي ومعناه الملك قال وفي ظن انه باسم احد الشياه فقد وهو
انتهى فقال ابو شاه اكتبوا لي يا رسول الله يعني الخطبة المذكورة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اكتبوا لابي شاه قاله الوليد بن مسلم قلت للاوزاعي عبد الرحمن ما قوله ائتوا لي يا رسول الله هذه الخطبة
بالنصب على المفعولية والاوزاعي قال هذه الخطبة بالرفع التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث
ثلاثة من المدلسين على السوء واحد لكن قد صرح كل واحد من رواته بالتحديث فزالت التهمة وفيه رواية تابعي عن تابعي
عن الصحابي واخرجه مسلم في الحج وكذا ابو داود وفي العلم والديات والنسائي في العلم وابن ماجة في الديات وهذا

باب

ذرعن الكتمي هي بغير ازنه بالهاء والماشية ضمانا قاله في النهاية تنتج على الابل والبقر والغنم اكثر وبه قال حدثنا
عبدالله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام عن نافع وفي موطأ محمد بن الحسن عن مالك اخبرنا نافع
عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحلبن بضم الاول وفي رواية زيد بن
الهاد المذكورة لا تحلبوا بكسر ها وزيادة مثناة قبلها احد ماشية امرئ وكذا امراة مسلمين او ذمية
بغير اذنه ايجاب احد كوان نوى مشتريته بضم الراء وفتحها في الفرع واصله وغيرهما اي موضعه المخصوص
لما يخزن كالغرفة فتكسر بضم الثاء وفتح السين والنصب عطفا على توفى اخوانته بكسر الطاء والرفع نائب عن الفاعل
مكانه اووعاءه الذي يخزن فيه ما يريد حفظه فيفيغل طعامه بضم الياء وسكون اللام وفتح الفاء والغين
فيفتعل منصوبا عطفا على المنصوب السابق فانما تخزن بضم الزاء والكاف مبني للمفعول تخزن اوله وسكون الخاء
وكسر الزاء وبعدها زاي اي لم ضروع مواشيهم اطعامهم نصب بالكسرة على المفعولية للضروع والمراد اللبن
فشبه عليه الصلاة والسلام ضروع المواشي في ضنطها الانسان على اربابها بالخزانة التي يحفظ ما اودعت
من متاع وغيره فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه وفيه النهي عن ان ياخذ المسلم شيأ بغير اذنه
وانما خص اللبن بالذكر لتسامح الناس فيه فنبه به على ما هو اعلى منه وقال النووي في شرح المهذب اختلف
العلماء فيمن مر ببستان او زرع او ماشية فقال الجمهور لا يجوز ان ياخذ منه شيأ الا ان احتاج للضرورة فياخذ
ويغرم عند الشافعي والجمهور وقال بعض السلف لا يلزمه شيء وقال احمد اذا لم يكن على البستان حائط
جاز له الاكل من الفاكهة الرطبة في اصح الروايتين ولو لم تحتج الى ذلك وفي الاخرى اذا احتاج ولا ضمان
عليه في الحالين وعلى الشافعي الدليل بذلك على صحة الحديث قال البيهقي حديث ابن عمر مرفوعا اذا مر احدكم
بحائط فليأكل ولا يتخذ خبنة اخرجه الترمذي واستغربه قال البيهقي يعني لم يصح وجاء من موضع اخر غير
رواية قال الحافظ ان مجموع الحديثين مجموعا لا يقصر عن الصحة وقد احتج به في كثير من الاحكام بما هو دونها
انتهى وحديث الباب اخرجه مسلم في القضاء وابو داود في الجهاد هذا باب

بالتنوين اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة رد عليه لانها وديعة عنده وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد ابو رجاء الثقفي مولاهم البلخي قال حدثنا اسمعيل بن جعفر الانصاري المدني عن ربيعة
بن ابي عبد الرحمن التيمي مولاهم المدني المعروف بربيعة الرائي عن زيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد
الجهني رضي الله عنه ان رجلا وفي السابقة انه اعرابي وهو يرد على ابن لهيعة حيث قرن بلالا وضعفه
الحافظ بن حجر لسويد والد علقمة بن سويد الجهني حديث اخرجه الحميدي وابن لهيعة وغيرهما كما مر
سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة ما حكمها قال صلى الله عليه وسلم عرفها سنة وجوبا
ولا يجب الاستيعاب للسنة بل تعرف على العادة شد اعرف وكاءها بكسر الواو والمد الخيط الذي يربط به
وعاءها وعفاصها بكسر العين وعاءها وهذا يقتضي ان التعريف يكون قبل معرفة علامتها وفي رواية بعطايز
الغنم اعرفي عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة وفي رواية الاكثر وهي يقتضي ان يكون التعريف متاخرا عن العلامات
جمع بينهما النووي بان يكون مامورا بمعرفة العلامات اول ما يلتقط حتى يعلم صدق واصفها اذا وصفها
كما مر ثم يعيد تعريفها سنة اذا اراد ان تملكها يعرفها مرة اخرى لغرفا وقيل تحقق العلم قدرها وصفتها
قبل التصرف فيها فان جاء صاحبها فادها اليه اي ان كانت موجودة والا فرد مثلها ان
كانت مثلية او قيمتها يوم الالتقاط ان كانت متقومة لانه يوم ضمانها فهو حولها في ضمانه وضياعها ثابت
في ضمنه من يوم التلف ولا ريب ان المادون في استنفاقه اذا اتلفه لا ينفي عينه وان جاء المالك
وقد بيعت اللقطة فله الفسخ في زمن الخيار لاستحقاقه الرجوع لعين ماله مع بقائه وقيل يبطل لان الفسخ و
لان خيار العقد انما يستحقه العاقد دون غيره لان شرط الخيار للمشتري وحده فليس لمالك الخيار ذكر
ولو كانت موجودة لكنها نقصت بعد التملك لزم المتقط رد ها مع غرم الارش لان جميعها مضمون عليه
فكذا بعضها وزاد المؤلف في الحديث المسوق في ضالة الغنم وكانت لك او لاخيك قال فما لي قال
فمالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها بالذال المعجمة ترد الماء وتاكل الشجر نهي مستعقبة بذلك عن الحفظ
دعها اتركها حتى يجدها ربها اذا كان لها نحو الحذاء اذا وصل الابل ونحو الخف في الضان فيحوز له التقاطه للتملك
كما مر مع غيره في ضالة الابل وسأله الاعرابي ايضا عن حكم ضالة الغنم فقال عليه السلام هي لك
او لاخيك بيان ان اخذها اولاخيك ملتقط اخر او للذئب بيان يأكلها ان تركتها ولم ياخذها غيرك لانها لا تحمي نفسها

هذا باب

بالتنوين بغير ترجمة وسقط لابوي ذر وهو كالفصل
من سابقه وبه قال حدثنا ولابي ذر وحدثني الافراد اسحق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا النضر
بفتح النون وسكون المعجمة بن شميل مصغرا قال اخبرنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق عن جد ابي اسحق عمرو بن عبد الله

يتملكها

الكبير او احمر وجد ضل الراوي ثم قال عليه السلام مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها خفها وجوفها
زاد في الرواية الاخرى ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها اشار بالتقييد بقوله معها سقاؤها الى ان المانع
والفارق بينها وبين الغنم ونحوها اسنفلا لانا بالتعيش هذا بابا

بالتنوين هل يأخذ الشخص اللقطة ولا يدعها طال كولها تضيع بتركه اياها حتى لا ياخذها ان لا يستحق قاله
الحافظ ابن حجر سقطت لا بعد حتى في رواية ابن شبوية واظن الواو سقطت من قبل حتى والمعنى لا يدعها حتى
تضيع ولا يدعها حتى ياخذها ان لا يستحق وتعقبه العيني فقال لا حاجة الى هذا الظن ولا الى تقدير الواو لان
المعنى صحيح والمعنى لا يتركها ضايعة بنتهي الى اخذها من لا يستحق واشار بهذه الترجمة الى الرد على من كره اللقطة
مستدلا لحديث الجارود مرفوعا عند النسائي باسناد صحيح ضالة المسلم حرق النار بفتح الحاء المهملة والراء وقد
تسكن اي الواقع في المعنى ان ضالة المسلم اذا اخذها انسان ليتملكها ادته الى النار وهو تشبيه بليغ حذف منه حرف
التشبيه للمبالغة وهو من تشبيه المحسوس بالمحسوس ومذهب الشافعية استحبابا لا تعيين ووثق بنفسه
ويكره لغاسق لئلا يدعوه نفسه الى الخيانة ولا يجب وان غلب على ظنه ضياع اللقطة وامانة نفسه كما لا يجب
قبول الوديعة وحملوا حديث الجارود على من لا يغر فيها لحديث زيد بن خالد عند مسلم من اوى الضالة فهو
ضال ما لم يعرفها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي بمعجمة ثم مهملة قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن
سلمة بن كهيل بالتصغير الحضرمي ابي يحيى الكوفي انه قال سمعت سويد بن غفلة بتصغير سويد وفتح الغين المعجمة
والفاء واللام من غفله المخضرم المحتنك التابعي الكبير قال كنت مع سلمان بن ربيعة بفتح السين وسكون اللام
ابن يزيد بن عمرو الباهلي يقال له صحبة وكان على ليطول ايام عمر وهو اول من استقضى على الكوفة وزيد
بن صوحان بضم الصاد المهملة وسكون الواو وبالحاء المهملة العبدي التابعي الكبير المخضرم ذي غزاة وارادا حمد
من طريق سفيان عن سلمة حتى اذا كانا بالعذيب وهو بضم العين المهملة وفتح الذال المعجمة اخر موضع
او هو بين الحاز وسبنع او وادبظاهر الكوفة وجدت سوطا فقال لي احدهما او لاهما رفقا لي سلمان وزيد
الفه قال ابن غفلة فالقيته ولكن ولابي ذر ولكني ان وجدت صاحبه دفعته اليه والا استمتعت
به فلما رجعنا حججنا فمررت بالمدينة فسالت ابي بن كعب رضي الله عنه عن ذلك فقال لقد
وجدت صرة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيها مائة دينار استدل به لابي حنيفة في تقديره بين
قليل اللقطة فيعرف الكثير سنة والقليل اياما وصدا قليل عنه ما لا يوجب القطع وهو ما دون العشرة
فاتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا اي فلم اجد من يعرفها حولا اي فلم احد من يعرفها ثم اتيته عليه السلام
فقال عرفها حولا فعرفتها حولا اي فلم اجد من يعرفها ثم اتيته الرابعة اي بعد ان عرفتها ثلاثا فقال اعرف
عدد ها ووكاءها وعاءها فان جاء صاحبها فادها اليه والا بان لم يجئ استمتع بها بدون فاء قال
ابن مالك في هذه الرواية حذف جواب ان الاولى وحذف ان الثانية وحذفها لفا من جوابها والاصل
فان جاء صاحبها اخذها او نحو ذلك وان لم يجئ فاستمتع بها وبه قال حدثنا عبدالله والد محمد قال
اخبرنا الافراد ابي عثمان بن جبلة بفتح الجيم والموحدة الازدي البصري عن شعبة بن الحجاج عن سلمة
هو ابن كهيل بهذا الحديث المذكور قال شعبة فلقيته اي سلمة بن كهيل كما صرح به مسلم بعد
بالبناء على الضم كما لو كونه نكرة فقال سلمة لا ادري قال سويد ثلاثة احوال او قال حولا واحدا او قد
ترددنا في هذه المسئلة من البحث وان الثلث يوجب سقوط المشكوك فيه وهو الثلاثة فيجب العمل بالجزم
وهو التعريف سنة واحدة في اول اللقطة

باب من عرف اللقطة ولم يدفعها الى السلطان

بالمال ولا الى رد عن الكشميهني ولم يرفعها الى الوالي السلطان وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف الفريابي بكسر الفاء قال اخبرنا سفين الثوري عن ربيعة الرائي عن زيد مولى المنبعث
عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ان اعرابيا من جهينة او من مزينة سال النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة
ما حكمها قال عليه السلام عرفها سنة فان جاء احد يخبرك بعفاصها ووكائها فادفعها اليه
والا بان لم يجئ احد او جاء ولم يخبر بعلامتها فاستنفقها فان جاء صاحبها فالاداء بدلها وسالة الاعرابي
عن ضالة الابل فتمعر بتشديد الراء اي تغير وجهه عليه السلام من الغضب وقال ما لك
ولها معها سقاؤها وحذاؤها بالذال المعجمة ترد الماء وتاكل الشجر نهي مستعقبة بذلك عن الحفظ
دعها اتركها حتى يجدها ربها انكرها لعدم احتياجها اذ وصل الابل ونحوها في الضمان فيجوز له التقاطه للتملك
وجدت صرة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيها مائة دينار استدل به لابي حنيفة في تقديره بين
قليل اللقطة فيعرف الكثير سنة والقليل اياما وصدا قليل عنه ما لا يوجب القطع وهو ما دون العشرة
فاتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا اي فلم اجد من يعرفها حولا اي فلم احد من يعرفها ثم اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا اي فلم اجد من يعرفها ثم اتيته الرابعة اي بعد ان عرفتها ثلاثا فقال اعرف
عدد ها ووكاءها وعاءها فان جاء صاحبها فادها اليه والا بان لم يجئ استمتع بها بدون فاء قال
ابن مالك في هذه الرواية حذف جواب ان الاولى وحذف ان الثانية وحذفها لفا من جوابها والاصل
فان جاء صاحبها اخذها او نحو ذلك وان لم يجئ فاستمتع بها وبه قال حدثنا عبدالله والد محمد قال
اخبرنا الافراد ابي عثمان بن جبلة بفتح الجيم والموحدة الازدي البصري عن شعبة بن الحجاج عن سلمة
هو ابن كهيل بهذا الحديث المذكور قال شعبة فلقيته اي سلمة بن كهيل كما صرح به مسلم بعد
بالبناء على الضم كما لو كونه نكرة فقال سلمة لا ادري قال سويد ثلاثة احوال او قال حولا واحدا او قد
ترددنا في هذه المسئلة من البحث وان الثلث يوجب سقوط المشكوك فيه وهو الثلاثة فيجب العمل بالجزم
وهو التعريف سنة واحدة في اول اللقطة

باب من عرف اللقطة ولم يدفعها الى السلطان

بالمال ولا الى رد عن الكشميهني ولم يرفعها الى الوالي السلطان وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف الفريابي بكسر الفاء قال اخبرنا سفين الثوري عن ربيعة الرائي عن زيد مولى المنبعث
عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ان اعرابيا من جهينة او من مزينة سال النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة
ما حكمها قال عليه السلام عرفها سنة فان جاء احد يخبرك بعفاصها ووكائها فادفعها اليه
والا بان لم يجئ احد او جاء ولم يخبر بعلامتها فاستنفقها فان جاء صاحبها فالاداء بدلها وسالة الاعرابي
عن ضالة الابل فتمعر بتشديد الراء اي تغير وجهه عليه السلام من الغضب وقال ما لك
ولها معها سقاؤها وحذاؤها بالذال المعجمة ترد الماء وتاكل الشجر نهي مستعقبة بذلك عن الحفظ
دعها اتركها حتى يجدها ربها انكرها لعدم احتياجها اذ وصل الابل ونحوها في الضمان فيجوز له التقاطه للتملك
كما مر مع غيره في ضالة الابل وسأله الاعرابي ايضا عن حكم ضالة الغنم فقال عليه السلام هي لك
او لاخيك بيان ان اخذها اولاخيك ملتقط اخر او للذئب بيان يأكلها ان تركتها ولم ياخذها غيرك لانها لا تحمي نفسها

هذا باب

بالتنوين بغير ترجمة وسقط لابوي ذر وهو كالفصل
من سابقه وبه قال حدثنا ولابي ذر وحدثني الافراد اسحق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا النضر
بفتح النون وسكون المعجمة بن شميل مصغرا قال اخبرنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق عن جد ابي اسحق عمرو بن عبد الله

السبيعي قال اخبرني بالافراد البراء بن عازب عن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وبه قال حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني
بضم العين المعجمة وتخفيف الدال البصري وثقه غير واحد قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن جده ابو اسحق السبيعي انه قال
عن البراء بن عازب عن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انه قال انطلقت وفي علامات النبوة برطبق رهن بن محاوية
اشريا الياسنا ومن العدد حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق لا يمر فيه احد فرفعت لنا صخرة ظويلة لها ظل لم تأت
عليه الشمس فنزلنا عندها وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي ينام عليه وبسطت فيه فروة وقلت نم يا رسول
الله وانا انفض لك ما حولك فنام وخرجت انفض ما حوله فاذا انا براعي غنم يسوق عنه فقلت وسقطت لها لعنتر
الذي روي ثبتت له في سخة كل ولاوني رمحي بالميم بدل اللام انت قال لرجل من قريش فسماه فرقته وهو بعيد فاسم
الراعي والاصاحها لعنتر وذكر الحاكم في الاكليل ما يدل على انه ابن متعود قال ابن حجر وهو وهم قلت فهل من غنمك من
لبن بفتح اللام والموحدة جمع لابن اي ذوات لبن قال نعم قلت فهل انت حالب لي قال نعم فاخذ الظاهر ان مراده
هذا الاستفهام اي اتعمد اذن في الحلب لمن يمر بك على سبيل الضيافة وهذا يدفع الاشكال وهو كيف استجاز
ابو بكر اخذ اللبن من الراعي بغير اذن مالك الغنم وحيل ان يكون ابو بكر اعرفه عرف رضاه بذلك لصداقته له او لانه
الغالب من ذلك قال الراعي نعم احلب لك قال ابو بكر رضي الله عنه فامرته فاعقل شاة من غنمه اي حبسها
والاعقال ان يضع رجله بين فخذي الشاة وحليها ثم امرته ان ينفض ضرعها اي ثدييها من الغبار ثم امرته
ان ينفض كفيه من اغبار انفضها فعلت ولا في لوقت قال هكذا اضرب احدى كفيه بالاخرى فحلب كثبة بضم الكاف
وسكون المثلثة وفتح الموحدة اي قدر قدح او شيا قليلا او قدر حلبة من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه
وسلم اداوة ركوة على فمها بالميم ولاوي زوالاصيلي عن الحموي والمستملي على فيها خرقة بالرفع فصببت على اللبن
من الماء الذي في الاداوة حتى برد اسفله بفتح الموحدة والراء اي انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم زاد في
العلامات فوافقته حين استيقظ فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت الحديث في شان الهجرة وقد
ساقه بتمامه في العلامات قال ابن المنير اراد ظل البخاري هذا الحديث في باب اللقطة لان اللبن اذا ذاك في حكم
الضايع المستهلك نهوكا لسقوط الذي اعتنى لقاطه واعلا احواله ان يكون كالشاة الملتقطة في المضيعة
وقد قال فيها هي لك او لاخيك او للذيب وكذا هذا اللبن ان لو حلب ضاع وتعقبه في المصابيح بانه قد
يمنع ضياعه مع وجود الراعي بحيطه وفيه نظر في تشبيهه بالشاة لانها محل مضيعة بخلاف اللبن والله
الموفق بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المظالم جمع مظلمة بكسر اللام
وفتحها حكاه الجوهري وغيره والكسر اكثر ولم يضبطها ابن سيده في ساير نصرفها الا بالكسر وفي القاموس والمظلمة
بكسر اللام ولم يذكر فيه غير كسر اللام ونقل ابو عبيد عن ابي بكر بن القوطية لا تقول العرب مظلمة بفتح اللام انما هو
مظلمة بكسرها وهي اسم لما اخذ بغير حق والظلم بالضم قال صاحب القاموس وغيره وضع الشيء في غير موضعه في المظالم
والغصب وهو لغة اخذ الشيء ظلما وقيل اخذ جهرة جلية وشرعا الاستيلاء على حق الغير عدوانا وسقط لفظ
الجلالي في رواية عساكر قال المظالم بالرفع والغصب عطف عليه وسقط لفظ كتاب لغير المستملي والمستملي كالغصب
باب في المظالم وقول الله تعالى بالجر عطفا على سابقه ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون اي لا تحسبنه
اذا انتظر هو واجلهم انه غافل عنهم بل هو محصي ذلك عليهم ومجازيهم به وبعبر عنه ايضا بالمراد
تثبيته صلى الله عليه وسلم او هو خطاب لغير معين جوز ان جيئه غافلا لاجل صفة تعالى وعن ابن عيينة تسلية
للمظلوم وتهديدا للظالم انما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الابصار اي تحدق فيه ابصارهم فلا تقر
اماكنها من شدة الاهوال ثم ذكر تعالى كيفية قيامهم من قبورهم ومجيئهم الى المحشر فقال مهطعين مقنعي رؤسهم
اي رافعي رؤسهم المقنع بالنون والعين والقنع بالميم والحاء المهملة معناهما واحد وهو رفع الراس فيما اخوجه
الفريابي عن مجاهد وهو تفسير اكثر اهل اللغة وسقط قوله المقنع الى اخره في رواية غير المستملي والكشميهني
وزاد ابو ذر هنا باب قصاص وقال مجاهد مما وصله الفريابي ايضا مهطعين اي مديمي النظر اي لا يطرفون هيبة
وخوفا وسقط واو وقال لا يرد اليهم طرفهم ولا يقدرون ان يردوا لوقت حدمني النظر وقال مقنعي رؤسهم اي الى الداعي كما قال تعالى مقنعي
الى الداعي وهذا تفسير ابي عبيدة في المجاز لا يرتد اليهم طرفهم لا تثبت عيونهم شاخصة لا تطرف لكثرة ما هالهم فيه
من الهول والفكرة والخافقة ما علا بصرهم واقيدتهم هواهم اي خواء جمع فيه بفتح الفاء وسكون الواو وخاوية خالية لا يعقلون
لهم لفرط الحيرة والدهشة وهو تشبيه مخض لما للبيت هواء حقيقة ووجه التشبيه محتمل ان يكون في زراع الافيدة
من الحشو اركا والظلم في الرحمة وانذر الناس يا محمد يوم يأتيهم العذاب يعني يوم القيمة او يوم الموت فانه اول
يوم عذابهم وهو منصوب كان لانذرهم لا يجوز ان يكون ظرفا لان القيمة ليست بوقت للانذار فيقول الذين ظلموا
بالشرك والتكذيب ربنا اخرنا الى اجل قريب اخر العذاب عنا ورددنا الى الدنيا واهملنا الى مدة وعمر من الزمان
قريب نتدارك ما فرطنا فيه نجب دعوتك ونتبع الرسل جواب للامر ونظيره قوله تعالى ولولا اخرتني الى اجل قريب
فاصدق ولم تكونوا اقسمتم من قبل ما لكم من زوال على ارادة القول وتبه وجهان ان يقولوا ذلك بطرا واشرا
ولما استولى عليهم من عادة الجهل والسفه وان يقولوه للسان الحال حيث ينوا شدائدا واما بعدا وقوله
ما لكم جوابا للقسم واغا لم يلفظ الخطاب لقوله اقسمتم ولو حكى لفظ المقسمين لقيل ما لنا من زوال والمعنى

انكم

انكم تحلفون في الدنيا لا تزالون كذلك بالموت والفناء وقيل لا تنتقلون الى دار اخرى يعني كفرهم بالبعث لقوله تعالى واقسموا
بالله جهد ايمانهم لا يبعث الله من يموت قاله الزمخشري وسكنتم في مساكن الذين ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي
وتبين لكم كيف فعلنا بهم بما تشاهدون في منازلهم من اثار ما نزل بهم وما تواتر عندكم من اخبارهم وضربنا لكم الامثال
من احوالكم اي بينا لكم انكم مثلهم في الكفر واستحقاق العذاب او صفات ما فعلوا وفعل بهم التي هي في الغرابة كالامثال
المضروبة وقد مكروا مكرهم اي مكروا المكر العظيم الذي استفرغوا فيه جهدهم لابطال الحق وتقرير الباطل
وعند الله مكرهم في العظم والشدة لتزول منه الجبال لسوى لازالة الجبال معدا لهم وقيل ان قراءة
مؤكدة لها لقوله تعالى وما كان مكرهم لتضعضع ايمانكم والمعنى ومحال ان تزول الجبال بمكرهم على ان الجبال مثل لايات
الله وشرايعه لانها بمنزلة الجبال الراسية ثباتا وتمكنا وتنصره قراءة ابن مسعود وما كان مكرهم وقرئ لتزول
بلام الابتداء على ان كان مكرهم من الشدة بحيث تزول منه الجبال وتنقلع عن اماكنها فلا تحسبن الله مخلف وعده
رسله يعني قوله انا لننصر رسلنا كتب الله لاغلبن انا ورسلي واصله مخلف رسله وعده فقدم المفعول الثاني على
الاول ايذانا بانه لا يخالف الوعد اصلا لقوله ان الله لا يخلف الميعاد واذا لم يخلف وعد احدا فكيف يخلف رسله
ان الله عزيز غالب لا يمانعه احد ذو انتقام لاوليائه من اعدائه ويقطر رواية ابي ذر ولا يحسبن الله غافلا
عما يعمل الظالمون الى قوله ان الله عزيز ذو انتقام كما مر وعند بعد قوله واندر الناس الاية باب
فضاء المظالم اي يوم وسقط التنوين والترجمة هنا لابي ذر وثبتا عند بعد له المقنع والمقنع واحد
وسقطت الواو من قوله وقال مجاهد وبه قال حدثنا اسحق بن ابراهيم بن راهوية قال اخبرنا معاذ بن هشام
البصري قال حدثني بالافراد او هشام بن ابي عبد الله الدستوائي عن قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي البصري
الاكمه احد الاعلام عن ابي المتوكل علي بن داود بدال مضمومة بعدها واو فهمزة الناجي النون والجيم عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا خلص المومنون نجوا من الصراط المضروب
على النار جسر بفتحتين كما بينه بين الجنة والصراط الذي على متن النار فيقتصون بالصاد المهملة المشددة المضمومة
بزنة القصاص والمراد به تتبع ما بينهم من المظالم واسقاط بعضها ببعض وللكشميهني فيقتاصون بالصاد المعجمة
المفتوحة المخففة مظالم كانت بينهم في الدنيا من انواع المظالم المتعلقة بالابدان والاموال فيقتاصون بالحسنات
والسيات فمن كانت مظلمته اكثر من مظلمة اخيه اخذ من حسناته ولا يدخل احد الجنة ولاحد عليه تباعة حتى اذا
نقوا بضم النون والقاف المشددة مبنيا للمفعول من التنقية والاوفى رعن المستملي تفضوا بضم المثناة الفوقية
والقاف وتشديد الضاد المعجمة المفتوحة اي اكملوا القضاص وهذبوا بضم الهاء وتشديد الذال المعجمة المكسورة اي
خلصوا من الاثام بما صفصفة بعضها ببعض اذن لهم بدخول الجنة بضم الهمزة وكسر المعجمة وبقتاطعون فيها اي ازال على
قدر ما بقي لكل واحد من الحسنات فوالذي نفس محمد صلى الله عليه وسلم بيده استعارة لتوكيد قدرته لاحدهم
بالرفع مبتدا وخبره للاكيد مسكنه في الجنة وخبر المبتدا قوله اهدى بالدال المهملة منزلة وللحموي والمستملي بمسكنه
كان قد لها في الدنيا وانما كان اهدى لانهم عرفوا مساكنهم بتعريفها عليهم بالغداة والعشي وهذا الحديث اخرجه المولف في الرقاق
وقال يونس بن محمد المؤدب البغدادي فيما وصله بن مندة في كتاب الايمان قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن التميمي
مولاهم النحوي البصري نزيل الكوفة يقال انه مندوب الى بخوة سطن من الازد دلا الى علم النحو هو قتادة بزدعامة قال
حدثنا ابو المتوكل هو الناجي وغرض المولف بسياق هذا الحديث التعليق بقرع قتادة بالحديث عن ابي المتوكل
باب قول الله تعالى في سورة هود الا لعنة الله على الظالمين وان لها وفي ط الا لعنة الله على الظالمين وان لها ومن الظالمين
ممن اخبري على الله كذبا اولئك يعرضون على ربهم ويقول الاشهاد هم الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين قال ابن كثير يقول تعالى مخبرا عن حال المفتري عليه وفضيحته هم في الدار الاخرة على رؤوس الخلايق من الملايكة والرسل
وساير البشر والجان وخالق غير من جوارحهم وفي قوله الا لعنة الله على الظالمين تهويل عظيم لما يحيق بهم جزيئذ
لظلمهم بالكذب على الله وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري بكسر الميم وفتح النون وفتح القاف قال حدثنا
همام هو ابن يحيى بن دينار البصري العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة قال اخبرني بالافراد فيما قتادة بزدعامة عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء وكسر الراء الموخر المازني وقيل
ابو هشام البصري انه قال بينما بالميم وفي رواية بينا الف بعدها او فهمزة امشي مع ابن عمر رضي الله عنهما اذ بين همزة
مرفوع بدل من امشي الذي هو خبر لقوله انا والجملة حالية والضمير في بين لابن عمر وجواب بينما قوله اذ عرض له
رجل لم اعرف اسمه فقال له كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى وللكشميهني يقول في النجوى اي
التي تقع بين الله وبين عبده يوم القيمة وهو فضل من الله تعالى حيث يذكر المعاصي سترا للعبد فقال ابن عمر رضي الله
عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كونه يقول انا الله عز وجل يدني المومن يقربه منه ويستره
كنفه بفتح الكاف والنون والفاء اي حفظه وقال عبد الله بن المبارك ستره ويستره عن اهل الموقف فيقول
تعالى له اتعرف ذنب كذا مرتين ولابوي ذر وابن عساكر الثلاثة والجاه الى الاقرار الحاحتى يعرف منته الله عليه في ستره اياها عليه في الدنيا وفي عفوه
بذنوبه جملة معترضة بان اظهاره ذنوبه والجاه الى الاقرار الحاحتى يعرف منته الله عليه في ستره اياها عليه في الدنيا وفي عفوه
عنها في الاخرة وسقط في رواية ابي ذر لفظ اذا والذي في نفسه انه هلك باستحقاقه العذاب قال تعالى له

عثرتها اى الذنوب عليك فى الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى حينئذ كتاب حسناته واما الكافر والمنافق
بالجمع فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى والمستملى وله عن الكشميهنى ايضا والمنافق بالافراد فيقول الاشهاد جمع شاهد
وشهيد من الملايكة والنبيين وسائر الانس والجن هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين وصله
اخرجه ايضا فى التفسير والادب والتوحيد ومسلم فى التوبة والنسائى فى التفسير وفى الرقائق وابن ماجة فى السنة
هذا باب بالتنوين لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه بضم اوله وسكون الثانى
وكسر اللام مضارع اسلم اى لا يلقيه الى هلكة بل يحميه من عدوه وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن
بكير المخزومى مولاهم المصرى ونسبه الى جده لشهرته به قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح
القاف ابن خالد بن عقيل بفتح الاول عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى ان سالما اخبره ان عبد الله بن عمر رضى الله
عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم سواء كان حرا او عبدا اولا اخو المسلم فى الاسلام لا يظلمه خبر
بمعنى الامر لان ظلم المسلم على المسلم حرام ولا يسلمه بضم اوله وسكون ثانيه وكسر اللام من لوذ به اذا
حميه وزاد الطبرانى ولا يسلمه فى مصيبة نزلت به ومن كان فى حاجة اخيه المسلم كان الله فى حاجته وعند مسلم من فرج
هريرة والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون اخيه ومن فرج عن مسلم كربة بضم الكاف وسكون الراء وهى الغم
الذى ياخذ بالنفس اى من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة بضم الكاف والراء جمع كربة ومن ستر
مسلما راه على معصية فكانما نقضت عظم ذلك الناس يظهر ذلك للناس فلو راه حال تلبسه بها وجب عليه الانكار لا سيما ان كان مجاهرا به
فان انتهى والا رفعه الى الحاكم وليس من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة ستره الله يوم القيمة وفى حديث ابى هريرة
عند الترمذى ستره الله فى الدنيا والاخرة وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا فى الاكراه ومسلم وابو داود والترمذى فى
الحدود والنسائى فى الرجم وهذا باب بالتنوين اعن اخاك المسلم سواء كان
ظالما او مظلوما وبه قال حدثنا ولابوذر وصدقنى بالافراد عثمان بن ابى شيبة هو عثمان بن محمد بن ابى شيبة
ابراهيم بن عثمان ابو احمد العبسى الكوفى قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة بن بشير بالتصغير ايضا ابو معاوية الواسطى قال
اخبرنا الحميدى عبد الله بن ابى بكر بن انس بضم العين مصغرا ابن مالك الانصارى وحميد الطويل سقط الطويل لابوذر ان كلا منهما
سمع انس بن مالك رضى الله عنه يقول ولابوذر رضى الله عنه وحميد وقولنا يعنى ان الضمير فى سمع يلفظ
الافراد يعود على حميد لا غير وما فيه قال قال رسول الله ولابوذر وقالوا يا نبى الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك اعن فى الاسلام ظالما
كان او مظلوما زاد فى الاكراه من طريق اخرى عن هشيم عن حميد الله وحده فقال رجل يا رسول الله اخبره اذا كان مظلوما
افرايت اذا كان ظالما كيف انصره قال تحجزه عن الظلم فان ذلك نصرة اى امنعه اياه من الظلم اضرب اياه على شبيطانه الذى
يغويه وعلى نفسه الذى تامره بالظلم لتسوء وتطغيه وبه قال حدثنا مسدد بالمهملات وتشديد الدال الاولى ابن مسرهد
ابن مسربل الاسدى البصرى قال حدثنا معتمر من الاعتمار هو ابن سليمان التيمى عن حميد الطويل عن انس رضى الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قالوا يا رسول الله اما المظلوم فقد عرفنا فكيف ننصره اذا كان ظالما
الاكراه فقال رجل يا رسول الله ولابن السكن هذا الرجل هذا اى الرجل الذى ينصره كان كونه ظالما قال عليه الصلاة والسلام تاخذ فوق
يديه بالتثنية وهو كناية عن الظلم بالفعل ان لم يمتنع بالقول وعنى بالفوقية اشارة الى الاخذ بالاستعلاء والقوة وقد
ترجم المؤلف بلفظ الاعانة وساق الحديث بلفظ النصر فاشار الى ما ورد فى بعض طرقه وذلك فيما رواه خذيج
ابن محاوية وهو بالمهملة واخره جيم مصغر عن ابى الزبير عن جابر عند ان ظالما الحديث اخرجه ابن عدى وابو نعيم فى
المستخرج بين الوجه الذى اخرجه المؤلف قال ابن بطال النصر عند العرب الاعانة وقد فسر صلى الله عليه وسلم ان نصر
الظالم منعه من الظلم لانك اذا تركته على ظلمه اداه ذلك الى ان يتمنى منه فمنعك له من وجوب القصاص نصرة له
وهذا من باب الحكم للشئ وتسميته بما يؤول اليه وهو من بديع الفصاحة ووجيز البلاغة وقد ذكر مسلم من طريق
ابى الزبير عن جابر سببا لحديث الباب يستفاد منه زمن وقوعه ولفظه اقتتل رجل من المهاجرين وغلام من الانصار
فنادى المهاجرى يا للمهاجرين ونادى الانصارى يا للانصار فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا دعوى
الجاهلية قالوا لا الا ان غلامين اقتتلا فكسع احدهما الاخر فقال لا باس ولينصر الرجل اخاه ظالما او مظلوما الحديث
وذكر الفضل الصبى فى كتابه الظاهر ان اول من قال انصر اخاك ظالما او مظلوما جندب بن العنبر بن عمرو بن غنم واراد
بذلك ظاهره وهو ما اعتادوه من حمية الجاهلية لا على ما فسره النبى صلى الله عليه وسلم وفى ذلك يقول
شاعرهم اذا انا لم انصر اخى وهو ظالم على القوم لم انصر اخى حين يظلم قاله للحافظ ابن حجر
نصر المظلوم وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع بفتح الراء وكسر
الموحدة وكنيته ابو عثمان الحارثى البصرى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاشعث بن سليم بضم السين وفتح اللام
مصغرا والاشعث بالمعجمة والمثلثة ابو الشعثاء الكوفى قال سمعت معاوية بن سويد بضم السين وفتح الواو ابن مقرن
المزنى الكوفى قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنهما قال امرنا النبى صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع فذكر عيادة
المريض وهى سنة اذا كان له متعهد والا فواجبة واتباع الجنايز فرض على الكفاية وتسميتها فاطس اذا احدث الله سنة
وعلا السلام فرض كناية ونصر المظلوم مسلما كان او ذميا واجب على الكفاية ويتعين على السلطان وقد يكون
بالقول او بالفعل وتكفيه عن الظلم وعن ابن مسعود رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ائر الله لعبد من عبيده

ان يضرب فى قبره مائة جلدة فلم يزل يسال الله تعالى ويدعوه حتى صارت واحدة فملئ قبره عليه نارا فلما ارتفع
عنه افاق فقال على اى جلد تموني قالوا انك صليت صلاة بغير طهور ومررت على مظلوم فلم تنصره رواه الطحاوى اذا كان
هذا حال من لم ينصره فكيف حال من ظلمه واجابة الداعى سنة الاولى وليمة النكاح لغة الشافعية والحنابلة
افاد فرض عين ان كان الداعى مسلما وان يكون اليوم الاول وان لا يكون هناك منكر كشرب خمر وابرار المقسم بميم
مضمومة وكسر السين سنة اذا اقسم عليه فى مباح ليستطيع فعله ولابى ذر عن الكشميهنى عن وابرار القسم وهذا
للحديث قد سبق فى الجنايز تاما وساقه هنا مختصرا ليرد ذكر السبع المنهى عنها والمراد منه هنا قوله ونصر المظلوم وبه
قال حدثنا محمد بن العلاء بن كريب الهمدانى الكوفى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن يزيد بضم الموحدة
مصغرا ابن عبد الله بن ابى بردة عن جده ابى بردة الحرث او عامر عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا بيان لوجه التشبيه والكشبيه هنى يشد بعضها ببعض اجمع وشبك عليه السلام بين اصابعه
كالبنيان للوجه اى شد مثل هذا الشد وفيه تعظيم حقوق المسلمين بعضهم لبعض وحثهم على التراحم والملاطفة
والتعاضد والمؤمن اذا شد المؤمن فقد نصره والله اعلم باب الانتصار من
الظالم لقوله جل ذكره فى سورة النساء لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم اى الا جهر من ظلم بالدعاء بالظالم لو
والتظلم منه وعن السدى نزلت فى رجل نزل بقوم فلم يضيفوه فرخص له ان يقول فيهم وزولها فى واقعة عرض لا يمنع
حملها على عمومها وعن ابن عباس المراد بالجهر من القول الدعاء فرخص للمظلوم ان يدعو على من ظلمه وكان الله سميعا
لكلام المظلوم عليما بالظالم ولقوله تعالى فى سورة الشورى والذين اذا اصابهم البغى اى الظلم هم ينتصرون
ينتقمون ويمتنعون قال ابراهيم النخعى مما وصله عبد بن حميد وابن عيينة فى تفسيرهما كانوا اى السلف يكرهون
ان يستذل لوا بضم اليا وفتح الذال المعجمة من الذل فاذا قدروا انتصروا عفوا عن من بغى عليهم
باب عفو المظلوم عن من ظلمه لقوله تعالى فى سورة النساء ان تبدوا خيرا
طاعة وبرا او تخفوه او تعفوا عن سوء فانكم المؤاخذ عليه وهو المقصود وذكر ابدا الخير واخفاءه
لسببه له ولذلك رتب عليه قوله فان الله كان عفوا قديرا اى يكثر العفو عن المعاصى مع كمال قدرته على الانتقام
فانتم اولى بذلك وهو حث المظلوم على العفو بعد ما رخص له فى الانتصار حملا على مكارم الاخلاق وقوله تعالى فى
سورة حم عسق وجزاء سيئة سيئة مثلها وسمى الثانية سيئة للازاج ولانها تسوء من نزل به فمن عفا واصلح بينه
وبين خصمه بالعفو والاغضاء فاجره على الله عدة مبهمة لا يقادر قدرها فى العظم انه لا يحب الظالمين المبتدين بالسيئة
والمجاوزين فى الانتقام ولمن انتصر بعد ظلمه بعد ما ظلم فهو من اضافة المصدر الى المفعول فاولئك ما عليهم من
سبيل من مؤاخذة انما السبيل يعنى الاثم والحرج على الذين يظلمون الناس يبتدونهم بالاضرار ويطلبون ما لا يستحقونه
بغير الحق اولئك لهم عذاب اليم يوجع ولمن صبر على الاذى ولم ينتقص ومن عاجه
وغفر تجاوز عنه وعزمه وخوض امره الى الله ان ذلك الصبر والتجاوز لمن عزم الامور اى ان ذلك منه محذوف للعلم به كما حذف
فى قوله لبئس ما شروا به انفسهم وحكى ان رجلا سب رجلا عند على بن الحسين رحمه الله فكان المسبوب يكظم ويعرض فصبر
العرق ثم قام فتلا هذه الاية فقال افعلها فانها اشد عليه مما قلت فهمها اذا صنعها الجاهلون وفى حديث ابى هريرة عند الامام
احمد وابى داود ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لابى بكر ما من عبد ظلم مظلمة فعفى عنها الا اعز الله نصره فكلما وقد
قالوا العفو مندوب اليه ثم قد ينعكس الامر فى بعض الاحوال فيرجع ترك العفو مندوبا اليه وذلك اذا اجترا الجانى ولم
زيادة البغى وقطع مادة الاذى وضبط من الشرع قوله تعالى ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا اى تسلطا على القاتل
بان يعفو ندبا او يقتص او يقبل الدية او يعفو مجانا فلا يسرف فى القتل بان يقتل غير قاتله او باكثر من قتله
بمثل ان يقتل جماعة بواحد او بقتل بعض اعضائه ببعض اعضاء القاتل او بقتله بغير ما قتل به او بقتله بعد العفو
عنه او بقتله بالمثقل او بالنار او بالمحرق او بالمغلى بالماء او بالسم او بالتجويع او بالحبس او بالتغريق او بالتفزيع
او بالسحر او بالوطء او بالقذف او بالقطع او بالجب او بالخصاء او بالتحريق او بالتدخين او بالتعذيب بالنار او بالحيات
او بالعقارب او بالزمن او بالرمد او بالجذام او بالبرص او بالجنون او بالعمى او بالصمم او بالخرس او بالعرج او بالشلل
او بالحدب او بالقرع او بالشين او بالتشويه او بالتنكيس او بالتسويد او بالتبييض او بالتهجين او بالتقبيح او بالتجهيل
او بالتكذيب او بالتحقير او بالتصغير او بالتخسيس او بالتنجيس او بالتكليف او بالتعجيز او بالتشهير او بالتعزير
او بالتوبيخ او بالتهديد او بالتخويف او بالتحزين او بالتوجيع او بالتفجيع او بالتسخيم او بالتسخين او بالتبريد
او بالتجويف او بالتشويف او بالتعويف فيه او بالتجشيم او بالتشويم او بالتعويم او بالتطويل او بالتقصير او بالتمريض
او بالتعويض او بالتعريض او بالتحريض او بالتحريك او بالتسكين او بالتحريف او بالتصريف او بالتعريف او بالتنكير
او بالتذكير او بالتانيث او بالتخنيث او بالتاخير او بالتقديم او بالتاجيل او بالتعجيل او بالتاخير او بالتاسيس
او بالتاكيد او بالتاهيل او بالتاهين او بالتاهب او بالتاهل او بالتاهن او بالتاهم او بالتاهد او بالتاهر او بالتاهز
او بالتاهش او بالتاهف او بالتاهك او بالتاهج او بالتاهح او بالتاهخ او بالتاهد او بالتاهذ او بالتاهر او بالتاهز
او بالتاهس او بالتاهش او بالتاهص او بالتاهض او بالتاهط او بالتاهظ او بالتاهع او بالتاهغ او بالتاهف او بالتاهق
او بالتاهك او بالتاهل او بالتاهم او بالتاهن او بالتاهو او بالتاهى او بالتاهء

معاذا الى اهل اليمن وامره ان يأخذ من كل حالم دينارا او عدله معافر ثياب تكون باليمن يأخذها منهم مكان الصدقة التي تؤخذ من المسلمين فكان عمر يأخذ العروض من اهل اليمن في الصدقة بهذا الحديث وكان طاوس يأخذ من اهل اليمن العروض في الصدقة بهذا الحديث وكان عمر بن عبد العزيز يأخذ من اهل حمص الكساء في الصدقة بهذا الحديث وكان سفيان الثوري يأخذ من اهل الكوفة الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان الشافعي يأخذ من اهل نجران الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان مالك يأخذ من اهل المدينة الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو حنيفة يأخذ من اهل الكوفة الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان احمد بن حنبل يأخذ من اهل خراسان الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان اسحاق بن راهويه يأخذ من اهل نيسابور الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبيد يأخذ من اهل هراة الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو ثور يأخذ من اهل بغداد الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو داود يأخذ من اهل البصرة الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبد الرحمن النسائي يأخذ من اهل مصر الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو بكر بن خزيمة يأخذ من اهل نيسابور الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو حاتم بن حبان يأخذ من اهل سجستان الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبد الله الحاكم يأخذ من اهل نيسابور الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو بكر البيهقي يأخذ من اهل نيسابور الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبد الله البخاري يأخذ من اهل بخارى الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبد الله الترمذي يأخذ من اهل ترمذ الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبد الله النسائي يأخذ من اهل نسا الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبد الله الدارمي يأخذ من اهل سمرقند الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبد الله الدارقطني يأخذ من اهل بغداد الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبد الله الحاكم يأخذ من اهل نيسابور الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو بكر البيهقي يأخذ من اهل نيسابور الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبد الله البخاري يأخذ من اهل بخارى الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبد الله الترمذي يأخذ من اهل ترمذ الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبد الله النسائي يأخذ من اهل نسا الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبد الله الدارمي يأخذ من اهل سمرقند الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبد الله الدارقطني يأخذ من اهل بغداد الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو عبد الله الحاكم يأخذ من اهل نيسابور الثياب في الصدقة بهذا الحديث وكان ابو بكر البيهقي يأخذ من اهل نيسابور الثياب في الصدقة بهذا الحديث

باب من كانت له مظلمة عند الرجل فجاءه عند الموت هل يبين مظلمته حتى يجعل التحليل منها او لا وبه قال حدثنا ابن ابي مريم وشعيب ادم عن ابي اياس عبد الرحمن العسقلاني الحراشاني الاصل قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له مظلمة بكسر اللام وفي الرواية عن المقبري من كانت له مظلمة لاحد والاولى ذو لاحد بضمير من عرضه بكسر العين المهملة موضع المدح والذم منه سواء كان في نفسه او اصله او فرعه او شيء من الاشياء كالاموال والمزاحات حتى اللطمة وهو من عطف العام على الخاص فليتحلله اليوم نصب على الظرفية والمراد من اليوم اياما الدنيا بالنسبة الى ما مقوله قبل ان لا يكون دينار ولا درهم يؤخذ منه بدل مظلمته وهو يوم القيمة والمراد بالتحلل ان يسأله ان يجعله في حل وليطلبه ببراءة ذمته وقال الخطابي معناه ليستوهبه وينطع دعواه عنه لان ما حرم الله من الغيبة لا يكن تحليله وجاء رجل الى ابن سيرين فقال اجعلني في حل فقد اغتبتك فقال انى لا احل ما حرم الله ولكن ما كان من قبلنا فانت في حل وما قال قبل ان لا يكون دينار ولا درهم كانه قيل لما يؤخذ منه بدل مظلمته فقال ان كان له اي الظالم عمل صالح اخذ منه اي من ثواب عمله الصالح بقدر مظلمته التي ظلمها لصاحبه وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه الذي ظلمه فحملت عليه اي على الظالم عقوبة سيئات المظلوم قال المازري زعم بعض المبتدعة ان هذا الحديث معارض بقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وهو باطل وجهالة بينة لانه انما عوقب بفعله ووزره فتوجه عليه حقوق لغيره قد تعدى عليه من جهاته فلما فرغت حسناته اخذت من سيئات خصمه فوضعت عليه فحقيقة العقوبة مسببة عن ظلمه ولم يعاقب غيره جناية منه قال ابو عبد الله اي المؤلف قال اسمعيل بن ابي اويس هو شيخ المؤلف انما سمي ابو سعيد المذكور في السنة المقبري لانه كان نزل ناحية المقابر بالمدينة الشريفة وقيل لان عمر بن الخطاب حفله على حفر القبور بالمدينة وهو ناعي عام ابو عبد الله البخاري وسعيد المقبري هو مولى بني ليث كان مكاتبا لامرأة من اهل المدينة من بني ليث بن بكر بن عبد مناة نزكانة وهو سعيد بن ابي سعيد واسم ابي سعيد كيسان فتح الكاف وفي اول خلافة هشام وقال ابن سعد مات سنة ثلاث وعشرين ومائة واتفقوا على توثيقه وقال محمد بن سعد كان ثقة كثير الحديث لانه اختلط قبل موته باربع سنين وقد سقط قوله وقال ابو عبد الله قال اسمعيل الى اخره في غير رواية الكشميهني وثبت فيها والله اعلم هذا

باب لا يكون اذا حلفه من ظلمه فلا رجوع فيه سواء كان معلوما او مجهولا عند من جيزه وبه قال حدثنا محمد هو ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها اراد الكشميهني في حزن الاية وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فتاه عنها وترفعا من صحبتها كراهة لها ومنعا لحقوقها او اعراضا بان قل من محاسنها وحاد نهتا قالت عائشة الرجل يكون عند المرأة قال كونه ليس بمستكثر منها اي ليس يطالب كثرة الصحبة منها اما لكبرها او لسوء خلقها او لغير ذلك وخبر المبتدا الذي هو الرجل قوله يريد ان يفارقها اي بما ذكر فتقول المرأة احللتك من اجل شأني اي من حقوق الزوجية وتتركني بغير طلاق فنزلت هذه الاية في ذلك وعن علي رضي الله عنه نزلت في المرأة تكون عند الرجل فكره منها قتة فيصطلحان على انه حينها كل ثلاثة ايام او اربعة وروى الترمذي من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خشيت سودة ان يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله لا تطلقني واحبل يومي لعائشة ففعل وترك هذه الاية وقال حسن غريب وقد تبين ان مورد الحديث انما هو في حق من يسقط حقها من القسمة وحينئذ فقول الكرماني ان المطابقة بين الترجمة وما بعدها من جهة ان الخلع عند لا زم لا صح الرجوع فيه فلكن به كل عقد لا زم وهو كما نبه عليه في فتح الباري وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير هنا

باب اذا اذن رجل لرجل في الخلال فمر على ستيفها حقه او احمله وللاذن رغم الكبير هنا واحمله له ولم يبين كم هو اي مقدار المأذون في استيفائه او الحمل وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله وفي نسخة صحيحة عليها في اليونينية ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى باشراب هو اللبن الممزوج بالماء شرب منه وعن يمينه غلام هو ابن عباس وعن يساره الاشياخ فقال عليه السلام للغلام اتأذن لي ان اعطي هؤلاء الاشياخ فقال الغلام لا والله يا رسول الله لا اوثر بنصيبي منك احدا انما قال ذلك لانه عليه السلام لو يامره فيه ولو امره لا طاع وظاهره انه لو اذن له لا عطاهم قال فتله بالمثناة الفوقية واللام المشددة اي دفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده ولو يظهر لي وجه المناسبة بين الترجمة والحديث فالله اعلم وقد قيل

انها توخذ من معنى الحديث لانه لو اذن الغلام له عليه السلام لم يامره به ولو امره لاطاع بدفع الشراب الى الاشياخ لكن تحليل الغلام غير معلوم وكذلك مقدار شربهم وشربه

الا من ظلم شبرا من الارض وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال حدثني بالافراد طلحة بن عبد الله بن عوف ان عبد الرحمن بن عوف بن عوف بن نهيل القرشي وقيل الانصاري المدني وليس له في البخاري الا هذا الحديث اخبره ان سعيد بن زيد العشرة المبشرة بالجنة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم قيد شبر بكسر القاف وسكون المثناة التحتية اي قدر شبر من الارض طوقه من سبع ارضين اي يوم القيمة وفي حديث ابي مالك الاشجعي عند ابن ابي شيبة باسناد حسن عظم الغلول عند الله يوم القيمة ذراع ارض ليطوقه رجل فيطوقه من سبع ارضين وعند ابن حبان من حديث ابي هريرة من ظلم شبرا من الارض كلفه الله ان يحفر حتى يبلغ آخر سبع ارضين ثم يطوقه يوم القيمة حتى يقضى بين الناس وحديث الباب اخرجه المؤلف ايضا في بدء الخلق ومسلم في البيوع وبه قال حدثنا اسلم بن ابراهيم الواسطي البزاز قال حدثنا هبة الله بن المبارك المخرمي قال حدثنا موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم ابي عبد الله عن عمر رضي الله عنه وعن ابيه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ من الارض شيئا قال او كلمة بغير حقه خسف به اي بالاخذ خسفا من الارض المعطوبة يوم القيمة الى سبع ارضين تنصر له كالطوق في عنقه بدل ان طوقه الله تعالى وان هذه الصفات تتنوع لصاحب هذه الخيانة على حسب قوة المفسدة وضعفها فيعذب بعضهم هنا وبعضهم هنا وفي الحديث امكان غصب الارض خلاف لابي حنيفة واتباعه في ان الغصب لا يتحقق الا فيما ينقل فيجوز لان ازالة اليد بالنقل والنقل في العقار واذا غصب عقارا انتقل في زعم ابي يوسف وقال محمد يضمنه وهو قول ابي يوسف الاول وهو قول الشافعي تتحقق اثبات اليد ومن ثم ورثه زوال يد المالك لاستحالة اجتماع اليدين على محل واحد في حالة واما مع تحقق الوضمان وهو الغصب فظاهر كما لمنقول وجحود الوديعة ولما يعني لابي حنيفة واتباعه والله اعلم في الحيوان وهذا لا يتصور في العقار لان يد المالك لا تزول الا باخراجه عنها وهو فعل فيه لان العقار قالته في الهداية واستدل لها في الاحتيار شرح المختار بحديث الباب من ظلم من الارض شيا طوقه من سبع ارضين لانه عليه السلام ذكر الجزاء في غصب العقار ولو يكن الضمان ولو وجب لذكره وصور المسألة بما اذا سكن الدار غصبا بغير اذنه ثم خربت اما اذا هدم الدار غصبا وحفر الارض فيضمن لانه وجد منه النقل والتحويل فاته اتلاف ويضمن بالاتلاف وان لم يضمن بالغصب ولانه تصرف في العين انتهى ومن فوائد حديث الباب ما قاله ابن المنير ان فيه دليلا على ان الحكم اذا تعلق بظاهر الارض تعلق بباطنها الى التحوم فمن ملك ظاهر الارض ملك باطنها من حجارة وابنية ومعادن ومن جلس ارضا تحجدا او غيره تعالى للتعبد جلس باطنها حتى لو اراد امام المسجد ان يحفر تحتا لارض المتحجد وبنى مطامير تكون ابوابها في المسجد تحت مصطبة له او نحوها او جعل المطامير حوانيت وتجارات لم يكن له ذلك لان باطن الارض تعلق بها التحبيس وظاهرها فكما لا يجوز اتخاذ قطعة من المسجد حانوتا كذلك لا يجوز ذلك في باطنه قال الفزاري قال ابو جعفر ان ابا حاتم

رضي الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة ام معوية اسلمت يوم الفتح وتوفيت في خلافة عمر رضي الله عنه
فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان صخر بن حرب زوجها والله معوية رجل مسيك بكسر السين المهملة
في المشهور عند المحدثين وفي كتاب اللغة الفتح والتخفيف اي بخيل شديد المسك بالفتح البخل يقال رجل مسيك
المرة وكسر العين من الذي له خباء قال عليه السلام لا حرج عليك ان تطعمي عياله اي باطعامك اياهم بالمعروف
اي بقدر ما يتعارف ان ياكل العيال ومطابقة هذا الحديث للترجمة من جهة اذنه عليه السلام لهند بالاخذ من مال
زوجها ابي سفيان وفيه دلالة على جواز اخذ صاحب الحق من مال لمن يؤديه او يجحده قدر حقه وبالجملة ففيه
فوائد وفوله في شرح السنة ان من نواديه ان القاضي له ان يقضي لعياله لانه عليه السلام لم يكلفها البينة فيه
نظر لانه انما كان فتوى لا حكما واستدلال جماعة به على جواز القضاء على الغائب لان ابا سفيان كان حاضرا بالبلد
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد يزيد بن ابي حبيب
عن ابي الخير مرثد بالمثلثة ابن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني انه قال قدنا النبي صلى الله عليه وسلم انت
نعشيها فنتركه بتومرة بفتر وتا بفتح اوله واسكان ثانيه اي لا يضيعونها اي لا يضيعونها فيه
فقال عليه السلام لنا ان لم تجدوا تومرة بتومر ما بكم بضم الميم وكسرها بما يتبنى للضعيف فاقبلوا اذلك منهم
حان لو يقبلوا الحق واعلموا لكن ميل الهم حق الضيف ظاهر الوجوب بحيث لو امتنعوا من فعله
اخذ منهم قهرا وحكى القول به عن الليث وقال احمد بالوجوب على اهل البادية دون القرى ومذهب ابي حنيفة ومالك
والشافعي والجمهور ان ذلك سنة مؤكدة واما حديث الباب فمحمله على المضطرين الى ضيافتهم واجبة فوجد
من مال الممتنع عوض عند الشافعي وهذا كان في اول الاسلام حيث كانت المواساة واجبة فلما اتسع الاسلام
نسخ ذلك بقوله عليه السلام جائزته يوم وليلة والجائزة تفضل وليست بواجبة والمراد العمال المبعوثين من جهته
الامام بدليل قوله انك تبعثنا فكان على المبعوث انهم طعامهم ومركبهم وشكناهم ياخذونه على العمل الذي
يقولونه لانه لا مقام لهم الا باقامة هذه الحقوق واستدل به المؤلف على مسئلة الظفر وبه قال الشافعي لجزمه
بالاخذ فيما لو يكن يحصل الحق للقاضي بان يكون منكرا ولا بينة لصاحب الحق قال ولا ياخذ غير الجنس مع ظفره بالجنس
فان لم يجد الا غير الجنس جاز الاخذ وان امكن تحصيل الحق بالقاضي ان كان مقرا مماطلا او منكرا وعليه بينة اوكان جحوا
فران لو حضر عند القاضي وعرض عليه اليمين لم يستحلف بالاخذ اذ يجيء الرفع الى القاضي فيه للشافعية وجهان اصحهما
عند اكثرهم جواز الاخذ واختلف المالكية والمفتي به عندهم انه ياخذ بقدر حقه ان امن فتنة او نسبة الى سرقة
وقال ابو حنيفة ياخذ من الذهب الفضة ومن الفضة الذهب ومن المكيل المكيل ومن الموزون الموزون ولا ياخذ غير
ذلك وفي سنن ابي داود بن حديثا المتداول من حدى كرمل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما ابل ضاف قوما
فاصبح الضيف محروما فان نصره حتى على كل مسلم حتى ياخذ بقرى ليلته من زرعه وماله وروى ان ماخذ بلفظ ليلة الضيف
واجبة فمن لم يضع بفنائه فعقوبة بن عليه فان تاب اقتضى وان تمادى يطالب وينصره المسلمون
لبطل الحق لانه ياخذ ذلك بيقين من غير علم احد

باب ما جاء في السقايف

جمع سقيفة وهي المكان المظلل وجلس النبي صلى الله عليه وسلم في سقيفة بني ساعدة التي وقعت المبايعة فيها
بالخلافة لابي بكر الصديق رضي الله عنه وهذا طرف من حديث وصله المؤلف في الاشربة من حديث سهل بن سعد
ومراد المؤلف التنبيه على جواز اتخاذها ومن ان صاحب جانبي الطريق وهو تابع لها يستحقه المسلمون لان الحديث
دال على جواز اتخاذها ولو لذلك لما اقرها النبي صلى الله عليه وسلم ولا جلس تحتها وبه قاله حدثنا يحيى بن سليمان
ابو سعيد الجعفي الكوفي قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال حدثني بالافراد ايضا مالك الامام
قال ابن وهب واخبرني بالافراد ايضا يونس بن يزيد الايلي كلاهما عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بضم العين في الاول مصغرا وفي الثالث وسكون ثانيه ابن عباس اخبرته
عن عمر رضي الله عنهم قال لما توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار اجتمعوا الى سقيفة بني ساعدة
نسبتا اليهم لانهم كانوا يجتمعون اليها اولانهم بنوها وساعدة هو ابن كعب هو ابن الخزرج قال عمر فقلت لابي بكر
الصديق انطلق بنا زاد في الحدود الى اخواننا هؤلاء من الانصار فانطلقنا نريدهم فجيناهم في سقيفة بني ساعدة
الحديث مطولا في الحدود وساقه هنا مختصرا والغرض منه ان الصحابة استمروا على الجلوس في السقيفة المذكورة
فليس خلافا والحديث اخرجه ايضا في البحر والحدود وياتي مافيه من المباحث ان شاء الله تعالى هذا

باب

بالتنوين في قوله عليه السلام لا يمنع جار جارا ان يغرز خشبة
بالافراد ولابوي ذر ولغيره خشبه بالجمع بصيغة الجمع في جداره ومعنى الجمع والافراد واحد لان المراد بالواحد الجنس
كما نقل عن ابن عبد البر قال في الفتح وهذا الذي تعين للجمع بين الروايتين والا فالمعنى قد يختلف باختلاف الاشخاص
الواضح انف في سماحة الجار خلافا لحشا لكثيرة وفي لعبدا لغني عن سعيد كل الناس يقولونه بالجمع الا الطحاوي
فانه قال عن روح بن فرج سالنا يزيد والحارث بن مسكين وبونس بن عبد الاعلى عنه فقال كلهم بالجمع خشبة التنوين
بمردود بموافقة ابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي البصري المدني الاصل عن مالك
هو ابن انس الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع بالجزم على ان لا الناهية وبالرفع وعزاها في الفتح لابي ذر على انه خبر بمعنى النهي ولاحمد
لا يمنعن جار جاره اي الملاصقة ان يغرز خشبة بالافراد وخشبة بالجمع كما مر وقال المزني فيما ذكره البيهقي في المعرفة
بسنده حدثنا الشافعي قال اخبرنا مالك فذكره وقال خشبة من غير تنوين وقال يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب
عن مالك خشبة بالتنوين وقال القرطبي انما اعتنى تحقيق الرواية في هذا الحرف لان الخشبة الواحدة جيف على
الجار المسامحة بها خلافا لجمع في جداره حملة الشافعي في الجديد على الندب فليس لصاحب الخشب ان يغرزها في جدار
جاره الا برضاه ولا جبر ما للجدار ان امتنع من وضعها وبه قال المالكية والحنفية محمدا بن حديث الباب وحديث
الوداع المروي عند الحاكم باسناد على شرط الشيخين في معطه ولفظه لا يحل لامرئ من مال اخيه الا ما اعطاه عن طيب
نفس وفي العقد يرجع على الاجانب عند الضرورة وعند نصر للبايع واحتياج المالك حديث الباب فليس له منعه فان منع
اجبره الحاكم وبه قال احمد واسحاق واصحاب الحديث وابن ابي حبيب من المالكية ولا فرق في ذلك عندهم بين ان يحتاج في
وضعه الى نقب الجدار او لا لان راس الخشب ليست المنفعة وبقوى الجدار وجزم به الترمذي وان عبد البر عن الشافعي القول
القديم وهو نصه في البويطي وقال البيهقي في معرفة السنن والاثار واما حديث الخشب في الجدار فانه حديث صحيح
ثابت لو يجد في سنن رسول الله ما يعارضه ولا تعم معارضته بالعمومات وقد نقل الشافعي في القديم والجديد
على القول به فلا عذر لاحد في مخالفته وقد حمله الراوي على ظاهره وهو اعلم بالمراد بما حدث به لشيره الى قوله ثم
يقول ابو هريرة بعد روايته لهذا الحديث محافظة على العمل بظاهره وتحضيضا على ذلك لما راهم توقفوا عنه مالي
اراكم عنها اي عن هذه المقالة معرضين وعند ابي داود اذا استاذن احدكم اخاه ان يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه فنكسوا
رؤسهم فقال ابو هريرة مالي اراكم اعرضتم والله لارمين بها اي بالمقالة بين اكتافكم بالمثناة الفوقية جمع كتف وفي رواية
ابي داود لالقينها اي لاصرحن بالمقالة فيكم ولاوجعنكم بالتطريح بها كما يضرب الانسان بين كتفيه ليستيقظ من غفلته
او الضرب للخشبة والمعنى ان لم تقبلوا هذا الحكم وتعملوا به راضين لاجعلن الخشبة على رقابكم كارهين وقصد بذلك
المبالغة قاله الخطابي وقال الطيبي هو كناية عن الزامهم بالحجة القاطعة على ما ادعاه اي لاقولن الخشبة ترمى على
الجدار بل بين اكتافكم لما وصى رسول الله بالبر والاحسان الى حق الجار وحمل اثقاله وهذا الحديث اخرجه مسلم في البيوع
وابو داود في القضاء والترمذي في الاحكام واخرجه ابن ماجة في الضمان واشار في القديم الى وجوبه وان
كان لمصلحة نفسه وجبا الضمان واوجبا وزاد القدر المتداول في الارش قال المتولي وجبا الضمان قطعا لان اهل الطين في
الطريق فانه يضمن ما تلف به وحكى انه انما اريقت في الطرق المنحدرة جيف بنصبا لي الاشربة والحنوش او
الاودية فتستهلك فيها وتوبيده ما اخرجه ابن مردوية من حديث جابر باسناد جيد في قصة صبا الحمر قال
فاصبت حتى استنقعت في بطن الوادي فقال بعض القوم لم اقف على اسم القايل قد قتل بني حمر وهي اي الحمر
في بطونهم وعند النسائي والبيهقي من طريق ابن عباس قال ترل بحمر من الحمر ناس شربوا فلما تملوا عبثوا الدما
صحوا جعل بعضهم يرى الاثر بوجه الاخر فقتل قال ناس من المطلبين هي حيص وهي في بطن فلان وقد قتل

باحد وروى البزار من حديث جابر ان الذين قالوا ذلك كانوا من اليهود فانزل الله عز وجل الاية التي في سورة المائدة ليس على
الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الاية يعني شربوا قبل تحريمها ووقع في رواية الاسماعيلي عن ابن اجبة عن
احمد بن عبدة ومحمد بن موسى عن حماد في اخر هذا الحديث قال حماد فلا ادري هذا في الحديث اي عن انس او قاله ثابت اي
ثم رأيت بعضي قوله فقال بعض القوم الى اخر الحديث وهكذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في تفسير سورة المائدة وفي الاشربة
ومسلم وابو داود في الاشربة باب جواز تخبير البنية الدور جمع فناء والمراد هنا
المتسع امام الدار كنا مساطب فيها اذا لم يضر الجار والمار وحكم الجلوس على الصعدات بضم الصاد والعين المهملتين
جمع صعد بضمتين ايضا جمع صعيد كطريق وطرق وطرقات وزنا ومعنى ولا يقال الصعدات بضم العين وفتحها
وقالت عائشة رضي الله عنها في حديث الحج الطويل الموصول في بابها فانتهى ابو بكر سمعنا غناء ان نصلي فيه ويقراء
القرآن فيضعف بالقاف والصاد المهملة المشددة عليه لنسا المشركين وابناؤهم اي يزدحمون عليه حتى يسقط
بعضهم على بعض فيكادون يكسرون والطوق يقتصف مبالغة يجيئون منه والنبي صلى الله عليه وسلم يوبذ بكة جملة حالية
كقوله تعالى يحملون وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء وبالمعجمة الزهراني البصري قال حدثنا ابو عمر بضم العين حفص
بن ميسرة العقيلي الصنعاني نزيل عسقلان عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر المدني عن عطاء بن يسار بالمثناة تحتية
والمهملة المخففة الهلالي المدني عن ابي سعيد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اياكم والجلوس بالنصب على التحذير على الطرقات لان الجالس لها لا بد له من وقوعه مما يكره من غيبة
ذلك ونحو بضم الصعدات ولفظ المتن الطرقات ليفيد تساويهما في المعنى لغة ورد بلفظ الصعدات عند ابن حبان
من حديث ابي هريرة فقالوا ما لنا بد اي غنى عنها انما هي اي الطرقات ولذي رأما هو مجالسنا نتحدث فيها والتحدي
والمشتمل فيه بالذكر قال عليه السلام فاذا ابيتم الا المجالس من الاباء وتشديدا لا اي ان ابيتم الا الجلوس فاعتبر عن
عن الجلوس بالمجالس والتحدي والمشتمل فاذا ابيتم من الاتيان الى المجالس فاعطوا الطريق حقها بمعنى قطع قالوا يا رسول
الله وما حق الطريق قال عليه السلام غض البصر عن الحرام وكف الاذى عن الناس فلا تحتقرهم ولا تغتابهم الى غير ذلك
وزاد السلام على من يسلم من المارة وامر بالمعروف ونهي عن المنكر وعوما مما ندبنا اليه الشارع من المحسنات ونهى عنه
من القبيحات وزاد ابو داود وارشاد السبيل وتشميت العاطس والطبري من حديث عمر واغاثة الملهوف وقد
تبين من سياق الحديث ان النهي للتنزيه ليلا يضعف الجالس عن اداء هذه الحقوق اذ لو كان فيه حجة لمن يقول بان
سد الذرائع بطريق الاولى لا على الحتم لانه عليه السلام نهى ولا من الجلوس عما لا بد منه فلما قالوا ما لنا بد صرح لهم في
الجلوس بها على شريطة ان يعطوا الطريق حقها وفسرها لهم بذكر المقاصد الاصلية في حج او لا عدم الجلوس على الجلوس
وان كان فيه مصلحة لان القاعدة تقتضي تقديم درء المفسدة على جلب المصلحة وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاستيذان
ومسلم فيه وفي اللباس وابو داود وفي الادب باب حكم الجلوس على الطرق
ولاني ذعل الطريق بالافراد اذا ابيتم اذبها احد من المارة وفي اليونينية بضم التحتية والاباء جمع بئر مؤنثة وهو بهمزة
مفتوحة وموحدة ساكنة ثم همزة مفتوحة قال في الصحاح ومن العرب من يقلب الهمزة فيقول اباره بهمزة الهمز وفتح الموحدة
وبه ضبط في البخاري وهذا جمع قلة كاثير وآثار والهمز وتركه فاذا كثرت جمعت على بيار والابار حافرها وبه قال
عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن شريك بضم المعلة وفتح الراء وكاف بعدها بالمهملة
اي ابن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ولاني ذان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال بينما بالتنوين رجل بالجر لبيستر بطريق وفي رواية الدارقطني في الموطاين طريق وهب
عن مالك بطريق مكة اشتد ولاني ذفاشتد بزيادة فا عليه العطش والقاف في موضع اذ فوجد بئرا فنزل فيها
فشربه ثم خرج منها فاذا الكلب يلهث بالمثلثة اي ترفع اخلاقه نفسه بين اضلاعه او يخرج لسانه من العطش كل كونه
يأكل الثرى بالمثلثة المفتوحة الارض الندية من العطش ويجوز ان يكون كونه يأكل الثرى خبرا ثانيا فقال الرجل
لقد بلغ هذا الكلب بالنصب مفعول مقدم من العطش مثل الذي كان بلغ مني برفع مثل فاعل بلغ فنزل البئر فملأ
خفه ماء ولاني جبان خفيه بالتثنية فسقى الكلب بعد ان خرج من البئر حتى روي فشكر الله له اثنى عليه او قبل عمله
فغفر له اما للسببية اي بسبب قبول عمله غفر الله له فما لوا اي الصحابة ومنهم سراقة بن مالك بن جعشم كما عند
احمد وغيره يا رسول الله الا مر كما قلت وان لنا في سقي البهائم اجرا فقال عليه السلام في اكل ذات كبد رطبة
برطوبة الحياة من جميع الحيوانات المحترمة اجر اي اجر حاصل في الاذى اي المذكور فاجر مبتدا خبره وفي الحديث جواز
خفر الآبار بالقصر للانتفاع بها من عطشان وغيره فان قلت كيف ساغ مع مظنة الاستضرار بها بساقط بليل او وقوع
بهيمة ونحوها فيها اجيب بانه لما كانت المنفعة اكثر ومتحققة والاستضرار نادرا ومظنونا غلب الانتفاع
وسقط الضمان فكانت جبارا فلو تحققت المضرة لم تجز وضمن لظاهر هذا الحديث قد سبق في باب سقي الماء من كتاب الشرب
باب اماطة الاذى اي ازالته عن المسلمين وقال سمام بفتح السين المهملة وتشديد
الميم ابن ابنه اخو وهب مما وصله المؤلف في باب من اخذ بالركاب من اجهاد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال بينما الذي هو على حذف قوله تسمع بالمعيدي اي تسمع به المعيدي وان بمعيط الاذى فان صدرية
اي اماطة الرجل الاذى كنخية حجر او شوك عن الطريق صدقة على اضيه المسلم لانه لما تسبب الى سلامتيه عند المرور

بالطريق من ذلك الاذى فكانه تصدق عليه بذلك فحصل له اجر الصدقة والله اعلم باب
جواز سكنى الغرفة بضم الغين المعجمة وسكون الراء وفتح الفاء المكان المرتفع في البيت وسكنى العلية بضم العين وكسرها وتشديد
اللام المشددة المكسورة والمثناة التحتية قال الكرماني وهي مثل الغرفة وقال الجوهري الغرفة العلية تهوين العطف
التفسيري المشرفة على المنازل وغير المشرفة بالشين المعجمة الساكنة والفا وخفيفا راء فيهما صفتان للسابق في
السطوح وغيرها فانها لم تطلع منها على حرمة احد وقد حصل مما ذكر اربعة علية مشرفة على مكان على سطح مشرفة على
مكان على غير سطح غير مشرفة على مكان على سطح غير مشرفة على مكان على غير سطح وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة
بن الزبير بن العوام عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما انه قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على اطم بضم الهمزة والطا
من اطام المدينة بضم الهمزة جمع اطم وهو بناء مرتفع كالعلية المشرفة وقيل الاطام حصون اهل المدينة ثم قال
عليه السلام هل ترون ما ارى بفتح الهمزة وزاد ابو ذر عن المستملي الذي ارى موقع الفتن بنصب موقع على المفعولية
وعلى رواية غير المستملي بحذف الذي اي ارى فتن كقطع الليل مظلما اي كسواده وظلامه
نصب مفعول ثان قال شارح المشكاة والاقرب الى الذوق ان يكون حالا موقع القطر اي المطر وهو كناية عن كثرة
وقوع الفتن في المدينة والرؤية هنا بمعنى النظر اي كشف لي فابصرتها عيانا وقد سبق هذا الحديث واخرجه
وبالله التوفيق ان شاء الله في كتاب الفتن وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم البصري
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
اخبرني الافراد عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بضم العين وفتح الموحدة في العبد الاول المدني مولى ابن نوفل
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه قال لم ازل حريصا على ان اسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن المراتين
من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله عز وجل لهما ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فقال لي عمر
في رواية يزيد بن رومان عن ابن عباس اردت ان اسأل عمر فكنت اهابه حتى حججنا معه فلما قضينا حجنا عدل
عن الطريق المسلوكة الى الطريق التي لا تسلك غالبا ليقضي حاجته وعدلت معه بالاداوة بكسر الهمزة اناصغير من
جلد يتخذ للماء كالسطيحة فتبرز اي خرج الى البرض الحاجة حتى ولاني فرشع حا اي من البراز فسكت على يديه
من الاداوة فتوضأ فقلت له عفا عنك وضوئه يا امير المومنين من المراتان من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان
قال لهما ولاني ذان تتوبا الى الله عز وجل لهما ان تتوبا الى الله اي من التعاون على رسوله صلى الله عليه وسلم فقال
ذان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فقال اي عمر واعجبي لك يا ابن عباس كثير الموجدة وسكون الثناء التحتية
وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي واعجبا بالتنوين بحو يا رجلا وفي نسخة مقابلة على اليونينية ايضا بالالف في اخره
من غير تنوين بحو وازيدا قال الكرماني في بيد على التعجب وهو اما للتعجب من ابن عباس كيف خفي عليه هذا القدر مع
شهرته بينهم او للتعجيب والتعظيم واما من جهة حرصه على سؤاله عما لا يتبينه له الا الخريص على العلم من تفسير ما ابهم في القرآن
وقال ابن مالك في التوضيح وابى قوله واعجبا اشهر فعل اذا نون عجبا معنى عجب ومثله وى وحي لمعنى بقوله عجبا لك ليد
واذا لم ينون فالاصل فيه واعجبي فابدلت الياء الفا وفيه ابدلت الياء الفا وفيه استعمال الزمخشري قال فتحيرا كانه كره ما سأل عنه عائشة وحفصة مما المراتان اللتان قال الله عز وجل لهما ان تتوبا الى الله
ثم استقبل عمر رضي الله عنه الحديث حال كونه يسوقه فقال اني كنت وجار لي من الانصار هو عتبان بن مالك
بن عمرو العجلاني الخزرجي كما عند ابن بشكوال والصحيح انه اوس بن خولي عند ابن الحرث الانصاري كما سماه ابن سعد
من وجه اخر عن الزهري عن عروة عن عائشة في حديث ولفظه فكان عمر موآخيا اوس بن خولي لا سمع شيا الاحد به
ولا يسمع عمر شيا الاحد به هذا هو المعتمد ولا يلزم من كونه عليه السلام اخى بين عثمان وبين عمر ان يتجاورا والا حد
بالنقيض متعذر على الاصل بالاستنباط وقوله وجار بالرفع عطفا على الضمير المرفوع المتصل الذي في كنت بدون
فاصل على مذهب الكوفيين وهو قليل وفي رواية في باب استيذان ركاب العلم كنت انا وجار لي وهذا على مذهب
البصريين لان عندهم لا يصح العطف بدون اظهار انا حتى لا يلزم عطفا لاسم على الفعل والكوفيون لا يشترطون
ذلك وجوز الزمخشري والبيضاوي وكذا ابن جرير النصب وقال الكرماني انه على تقدير وعطفا على الضمير في قوله انى قال
في المصابيح لكن لسان في رواية وايضا فالظاهر ان قوله في بني امية بن زيد بضم الموحدة وتشديد التحتية
جبران فاذا اجعلك جارا معطوفا على اسم ان لصحة كونه اجملة المذكورة خبرها الا بتكلف حذف لاداعي له انتهى
وقوله في بني امية في موضع جر صفة لسابقيه اي وجار لي من الانصار كائنين في بني امية بن زيد وهي اي امكنتهم من عوالي
المدينة القرى التي بقربها وادناها منها على اربعة اميال واقصاها من جهة خيبر ثمانية وكنا نتناوب النزول
على النبي صلى الله عليه وسلم فينزل هو يوما وانا انزل يوما وانا لفا تنصيره للتناوب المذكور فاذا نزلت جئته
من خبر ذلك اليوم من الامر اي الوحي واذا للاخبار المعهود عندهم او الاوامر الشرعية وغيره من الحوادث كائنة
عند النبي صلى الله عليه وسلم واذا نزل اي جاري فعل مثله اي فعل الذي اصله معه من الاخبار بامر الوحي
وغيره وكنا معشر قريش نغلب النسا اي نحكم عليهن ولا يحكمن علينا فلما قدمنا على الانصار المدينة اذا هم
قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذن من ادب نساء الانصار اي

جمة باقي الكلام عليها في محالها ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا ولابوي ذر حدثني بالافراد ابو سلام بتخفيف اللام هو محمد قال حدثنا ولابوي ذر اخبرنا الفزاري بفتح الفاء والزاي المخففة وبالراء هو مروان بن معاوية بن الحارث بن اسماء الكوفي نزيل مكة ودمشق عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال لابي طلحة مفتوحة ممدودة اي خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بن فيسانه شهرا لما كانت افكت قدمه اي انفرجت وانفك انفراج المنكب والقدم عن مفصليه فجلس في غلية له فلما خبر رضي الله عنه في علية له فقالت نساؤه طفقن نساؤه يقلن لها طلقت نساءك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ولكني آليت منهن شهرا افكت بضم الكاف وتشديد الفاء وعشرين يوما ثم نزل من العلية فدخل على عائشة وبالقصر على عائشة ونسائه وللحموي والمستملي على عائشة وبالقصر على نسائه مشتق في ذكر كتاب النكاح باب من عقل اي شد بعيره بالعقال على البلاط بفتح الموحدة واللام المشددة وبالطاء المهملة هو ان ابراهيم قال حدثنا عقيل بفتح العين وكسر القاف مصغرا بن عقبة الدوري قال حدثنا ابو المتوكل على الناجي بالنون والجيم قال اتيت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قائد دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد وقد علقت اليه وعقلت اليهم اي الذي اشتراه منه صلى الله عليه وسلم في السفر في ناحية البلاط الحجارة المفروشة عند باب المسجد فقلت يا رسول الله هذا جملك اي الذي ابتعته مني فخرج عليه السلام من المسجد فصل الطبيف اي ثم بالجمل ويقاربه قال عليه السلام الثمن اي ثمن الجمل والجمل لك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وعقلت جملي في ناحية البلاط فانه يستفاد منه جواز ذلك اذا لم يحصل بسببه ضرر وقوله ابواب المسجد هو الاستنباط من ذلك وهذا الحديث اخرجه مسلم في البيوع وقال في الصحيح لشراكي ان مثل هذا الفعل لا يكون موجبا للضمان قال ابن المنير ولا ضمان على من ربط دابته بباب المسجد او السوق لحاجة عارضة اذا رأت نحو خلافا لمن يعتاد ذلك ويجعله مرتبطا لها دائما او غالبا فيضمن قال

بجواز الوقوف والبول عند سباطة قوم بضم السين المهملة اكناسة او هي المزبلة ومعناهما متقارب لان الكناسة الربل الذي يكنس وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي البصري قاضي مكة عن شعبة بن الحجاج بن الورد الواسطي البصري عن منصور هو ابن المعتمر السلمي الكوفي احد الاعلام عن ابي وائل شقيق بن سلمة الكوفي عن حذيفة رضي الله عنه انه قال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اوقال لقد اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم بضم الميم وتعدها مؤخر من بيوتهم وكأنها سميت بذلك لان اهلها يكنسون بيتهم الى ناحيتها ويكون في الغالب سهلة لا يرتد فيها البول على البائل واضافتها الى القوم اضافة اختصاص لا ملك لانها لا خلو عن نجاسة قال فاتى سباطة اي اتى الموضع الذي كان في ما بينه اي باطن ركبته لم يمكن لاجله من القعود او يستشفى به من وجع القلب او لغير ذلك مما سبق في كتاب الوضوء والغرض منه هنا جواز البول في السباطة وان كانت مقومة معينة لان لها اصلا حدثت لاجله النجاسة المستقذرات والله اعلم باب

ثواب من لعنه او لعن كشيء هنا من اخر الغصن الذي يؤذي المارين ويؤذي من اخذ ما يؤذي الناس في الطريق وفي نسخة في الطرق بلفظ الجمع قرئي بهما في غير الطريق وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا مالك الامام عن صمي بضم المهملة وفتح الميم وتشديد الياء مولى ابي بكر عبد الرحمن عن الحارث بن هشام عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما بالميم رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك زاد ابو ذر على الطريق فاخره فشكر الله له اثنى عليه او قبل عمله فغفر له هذا باب بالتنوين اذا اطلعت امرأة في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤا عينها فلا دية عليهم المرأة بالهمزة والفوقية العين وهذا الذي لعامة الناس وهو الرجية الواسعة تكون بين الطريق شر يريد اهلها اصحابها البنيان فترك ولابوي الوقت في نسخة فيترك منها الطريق سبعة وفي نسخة سبع اذرع بالذال المعجمة ولابوي ذر فيترك منها للطريق سبعة اذرع للشكك بها الاحمال والاثقال دخولا وخروجا وتسع مالا بد لهم من طرحه عندها الاوراث ونحوها بفعل البنيان من قعد للبيع في حافة الطريق فان كان الطريق اكثر من سبعة اذرع لم يمنع من القعود في زيادة وان كان قدر سبع لم يجلس للبيع ولا للشراء قاله ابن بطال وقوله من سبعة اذرع بيان للطريق المشكلة والذراع في الثاني من زيد بن عبد الله الازدي البصري عن الزبير بن خريت بكسر الخاء المعجمة والراء المشددة وبعد التحتية الساكنة فوقية البصري عن عكرمة مولى ابن عباس انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم اذا تشاجروا بالشين المعجمة والجيم اي تخاصموا في الطريق المبتاد بسبعة اذرع متعلق بقوله قضى وسقط لابوي ذر والمستملي والحموي كذا في فرع اليونينية وقال الحافظ بن حجر وتبعه العيني زاد المستملي في روايته المبتاد ولم يتابع عليه وليست بمحفوظة في حديث ابي هريرة شرعا وانما ذكرها المؤلف في الترجمة مشيرا اليها الى ما ورد في بعض طرق الحديث كعادته وذلك فيما اخرجه عبد الرزاق عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق المبتاء فاجعلوها سبعة اذرع اي جعل قدر الطريق المشتركة سبعة اذرع ثم بني بعد ذلك لكل واحد من الشركاء في الارض قدر ما ينتفع به ولا ضرر غيره قال الزركشي تبعا للاذرعي ومذهب الشافعي رضي الله عنه اعتبار قدر الحاجة والحديث محمول عليه فان ذلك عرف المدينة حرج بذلك الماوردي والروياني باب بالتنوين قتل الذئاب بكسر الذال جمع ذئب الحيوان المعروف والذئب لغة فارسية معرب التي فيها الخمر صفة للذئاب ولابوي ذر فيها خمر بالتنكير او تخرق الرقاق بضم التاء وفتح الخاء المعجمة وآخره قاف مشددا للمفعول عطفا على هل تكسر الدنان والرقاق بكسر الراء جمع رق اي التي فيها الخمر اضافية تعميل فان كانت الاوعية يجب تراق واذا غسلت طهرت وينتفع بها لزيتها لا فيها والاحاز وقال ابو يوسف واحمد في رواية ان كان الدن او الرق للمسلم لا يضمن وقال محمد بن الحسن واحمد في رواية يضمن لان الاراقة لغير الكسر لمكنة وان كان للذمي فقال الحنفية يضمن بلا خلاف لانه مال متقوم في حقهم وقال الشافعي واحمد لا يضمن لانه غير متقوم في حق المسلم

ما يحصل لهم من الغارات نوقعنا بسبعة على الزجر عن ذلك وبه قال حدثنا او ابو ربيع ابي اياس بكسر الهمزة قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عدي بن ثابت الانصاري الكوفي قال سمعت عبد الله بن يزيد من الزيادة الخطمي الانصاري وللكشميهني بن زيد قال ابن حجر وهو تصحيف وهو يعني عبد الله بن يزيد خطمي اي حدعدي بن ثابت ابو امه فاطمة واختلف في سماع عبد الله بن يزيد هذا من النبي صلى الله عليه وسلم قال الدارقطني له ولابيه صحبة وشهد بيعة الرضوان وهو صغير قال لنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النهبي والمثلة بضم الميم وسكون المثلثة من العقوبة الفاحشة في الاعضاء كجدع الانف وقطع الاذن ونحوهما وبه قال حدثنا سعيد بن حفص بضم العين وفتح الفاء قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثنا عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن المغيرة المخزومي المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن كامل ولا يشرب الشارب الخمر حين يشرب وهو مؤمن اي كامل وفي نسخة بضمير مستتر مرفوع على الفاعلية راجع الى الشارب الحال عليه بشرب بالانزاجر لان للشرب يستلزم شاربا وحسن ذلك تقديم ظرفيه وهو لا يزني الزاني وليس راجع الى الزاني لفساد المعنى وقوله الزركشي فيه حذف الفاعل يعني فان الضمير لا يرجع الى الزاني لكل فاعل متعد ورد عليه ما قبله ولا يشرب الشارب الخمر لعقبة العلامة البدر الدماميني فقال في كلامه تدافع فنا قبله ووجه الدفع كونه قدر فيه حذف الفاعل ثم قال فان الضمير لا يرجع الى الزاني لكل فاعل متعد بل الزاني الفاعل عند فلا حذف وانما هو ضمير مستتر في الفعل ولا يسرق اي السارق حين يسرق وهو مؤمن كامل ولا ينتهب النهبة بضم النون وسكون الهاء وبالموحدة الشيء المنهوب النهاب اي ذي النهبة الصالحون حتى منتهبها وهو مؤمن كامل المراد منه كامل الايمان وفي اصله او المراد من فعل ذلك مستحلا له او هو من باب الانذار زوال الايمان اذا اعتاد هذه المعاصي واستمر عليها وقال في المصابيح انظروا الحكمة في تعقيب الفعل المنفي بالظرف في الجميع اي لا يزني الزاني حين اراد انه الزنا ولا يشرب الخمر حين يشربها ولا ينهب حين يسرق ولا ينتهب نهبة حين ينتهبها ويظهر لي والله اعلم انما اضيف ليه الظرف فيما يأتي بالتعبير عن الفعل بارادته وهو كثير في كلام الله اي لا يزني حين اراد انه الزنا وهو مؤمن محقق قصر وانتفاؤه عمادا به لسهو او وقوع الفعل منه في حين ارادته وكذا البقية فذكر القيد لافادة كونه متعمدا لا عذر له الدهلوي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه ابصارهم لاستفادة منه التقييد بالاذن في الترجمة لان رفع البصر الى المنتهب في العادة لا يكون الا عند عدم الاذن ومفهوم الترجمة انه اذا اذن بجاز ومحله في المنهوب المشاع كالطعام بقدر للقوم فلكل منهم ان ياكل ما يليه ولا حد ب من غيره الا برضاها وهذا الحديث اخرجه البخاري في الحدود ومسلم في الايمان والنسائي في الاشربة وابن ماجة في الفتن وعن سعيد هو ابن المسيب وابي سلمة وعبد الرحمن بن عوف هو ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل حديث ابي بكر بن عبد الرحمن الا النهبة فلم يذكرها ابو بكر بن عبد الرحمن زيادتها قال الفربري محمد بن يوسف وجدت خط ابي جعفر هو ابن ابي حاتم وراق المؤلف خارج بوجده والله اعلم اي المؤلف تفسيره اي تفسير قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ان ينزع منه نور الايمان كذا في فرع ابن ذر بنسبة ورواية فيها عن المستملي بلفظ يريد من الارادة وقال في فتح الباري نور الايمان والايمان هو التصديق بالجنان والاقرار باللسان وتوابع الاعمال الصالحة واجتناب المناهي فاذا زنى او سرق او شرب الخمر وسرق ذهب نوره وبقي صاحبه في ظلمة باب كسر الصليب وقتل الخنزير وبه قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لينزلن بضم اوله وكسر الزاي ابن مريم عيسى عليه الصلاة والسلام حكما بفتح الحاء والكاف اي ذا فقيه حتى ينزل حكم اي في هذه الامة ابن مريم عيسى عليه الصلاة والسلام عادلا لا في حكمه محكوما بالشريعة المحمدية ويكسر الصليب الذي يتخذه النصارى ويقتل الخنزير على خشبة على تلك الصورة وفي كسره له اشعار بانهم كانوا على الباطل في تعظيمه في قوله فيكسر الصليب تفصيلية لقوله حكما مقسطا والقتل الخنزير ينصب بينزل عطفا على فيكسر المنصوب وكذا قوله ويضع الجزية يتركها فلا يقبل جزا لكفار الا الاسلام ويفيض المال بفتح الياء وكسر الفاء والنصب عطفا على السابق ولابوي ذر ويفيض بالرفع على الاستئناف اي يكثر حتى لا يقبله احد لعلمهم بقرب الساعة واشار المؤلف بايراد هذا الحديث هنا الى ان من كسر صليبا او قتل خنزيرا لا يضمن لانه فعل ما امر وابيح لكن محله اذا كان مع المحاربين او الذمي اذا جاوز الحد الذي عوهد عليه فاذا تجاوزه وكسر مسلم كان متعديا لانهم في تقرير هم على ذلك بؤذن الجزية وهذا الحديث اخرجه البخاري في احاديث الانبياء وقدم من وجه اخر في باب قتل الخنزير واخرجه مسلم في الايمان وابن ماجة في الفتن باب بالتنوين هل تكسر الدنان بكسر الدال جمع دن الحب وهو الخابية فارسي معرب التي فيها الخمر صفة للدنان ولابوي ذر فيها خمر بالتنكير او تخرق الرقاق بضم التاء وفتح الخاء المعجمة واكرا مذ بنيا للمفعول عطفا على هل تكسر الدنان والرقاق بكسر الراء جمع رق اي التي فيها الخمر اضافية تعميل فان كانت الاوعية يجب تراق واذا غسلت طهرت وينتفع بها لزيتها لا فيها والاحاز وقال ابو يوسف واحمد في رواية ان كان الدن او الرق للمسلم لا يضمن وقال محمد بن الحسن واحمد في رواية يضمن لان الاراقة لغير الكسر لمكنة وان كان للذمي فقال الحنفية يضمن بلا خلاف لانه مال متقوم في حقهم وقال الشافعي واحمد لا يضمن لانه غير متقوم في حق المسلم

تدبيها وقال اللهم اجعلني مثلة وزعم الضحاك في تفسيره ان عيسى تكلم في المهد اما خرجه الثعلبي فان ثبت صار واسبعة ومبارك اليمامة في الرمس النبوي المحمدي وناقة لا يلزلن شا الله تعالى لاحد بيا لا نبيا فالوا اني صوتك من ذهب قال جرح لا الامر طبن كما كانت فعلوا اقاد بزمالك في توضيح فيه شاهد على حذف المجرور مع لا النافية فان مراده لا تنقوا الامر طبن قال في الصحاح عجل ان يكون التقدير لا اريدها الامر طبن فلا شاهد فيه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله نبي صوتك الى اخر ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يات شرعنا بخلافه نكن في الاستدلال بهذه القصة نظر لان شرعنا اوجب المثليات والخليط متعوم لا مثلي لكن لو ترك المهاد الاعادة ورضي صاحبه بذلك جاز بلا خلاف وفي الحديث ايثار اجابة الامر لخلاصلاة المتطوع لان الاستمرار فيها نافلة واجابة الامر فرضها واجب قال النووي واذا فاتت امته واجيبت لانه كان يمكنه ان يخفف ويجيبها لكن لعله حتى ان تدعوه الى مفارقة صومه والعود الى الفيلولة فعلها لتهني وفيه بحث باقي ان شا الله تعالى وعبد المحسن بن سفيان من حديث يزيد بن عوسجة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان جرح فقهها لعلم ازاجابة ابيه اولى من عبادة ربه وحديثا الباب اخرجه المولف ايضا في احاديث الانبيا ومسلم في الادب

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الشركة

بفتح الشين المعجمة وكسر الرا كما ضبطها في اليونينية وهي لغة الاختلاط وشرعا ثبوت الحق في شي لاثنين فاكثر على جهة الشيوع وقد خصت الشركة بما اذا كان ارث او اختيارا كالشرا وهي انواع اربعة شركة الابدان كشركة الخالبين وسائر المحترفة كالصوغ كسبهما مشاعا وما يتمان العقار الصنعة واحلالها • وشركة الوجوه كان يشترك وجيهان عند الناس ليبتاع كل منهما بجاهه ويكون المبتاع لهما فاذا باعا كان الحاصل عن الاثمان بينهما • وشركة المفاوضة بان يشترك اثنان بان يكون بينهما كسبهما باموالهما وابدانهما وعليهما ما يعرض من مغرم وسميت مفاوضة من تفاوض في الحديث شرعا فيه جميعا • وشركة العنان بكسر العين من عن الشي ظهر لانها اظهر الانواع او لانه ظهر لكل منهما مال الاخر وكلها باطلة الا شركة العنان فالاولى الثلاثة الاول عن المال المشترك وكثيرة الغرر فيها حلالا فاسدة الاخيرة وهي الصحيحة والشروط العامة في شروطها اصلية التوكيل والتوكل والصيغة ولا بد فيها من لفظ يدل على الاذن من كل منهما للاخر في التصرف بالبيع والشرا والمال المعقود عليه وحكم الشركة في الدراهم والدنانير بالاجماع وكذا سائر المثليات كالبر والحديد لانها اذا اختلطت حصلها ارتفع منها التميز فاشبهت النقدين فان خلطا قبل العقد بتحقق معنى الشركة وسقط لفظ باب في رواية ابوي ذر وقال في الشركة تكثر الجهة وسكون الراكما في الفرع ولم يضبطه في اصله وفي رواية النسفي وابن سبرويه كتاب الشركة في الطعام الاذن حكمة في باب مفرد والبندق بكسر الموحدة والنون وقد تروى الهند بفتحها والهاي الروايتين ساكنة وهو اخراج الموم نفقا الفهو على قدر عدد النفقة وخلطها عنانا لم افقة في السفر وقد يتفق زهاء فيضيق عليه في الحضر كما سيان يا الله تعالى والعروض بضم العين جمع عرض بكسر الرا مقابل النقد ويدخل فيه الطعام والثياب فنية ما يكال ويوزن هل يجوز قسمه مجازفة او لا بد من الكيل والوزن في الموزون كما قال فنية فنية بعني متساوية لما بفتح اللام وتشديد الميم اي اصلين متقابلين على اليونينية وغيرها كما وقعت عليه وفي الخاطف بن حجر وتبعه العيني بكسر اللام وخفيف الميم لزيد المضمون في الهند باعا اي بان يأكل هذا بعضا وهذا بعضا مجازفة ولذلك مجازفة الذهب بالفضة والفضة بالذهب لجواز التفاضل في ذلك كغيره مما يجوز التفاضل فيه مما يكال او يوزن من المطعوما ت وغيرها والقران بالجر عطفا على سابقه وفي رواية والاقران في التمر وقد مر ذكره في المظالم والذي في اليونينية وغيرها رفع القران والاقران كما في غيره وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر كيسان بفتح الكاف عن طاوس بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بشد قبل الصاد جل في رجب سنة ثمان من الهجرة والساجل شاطي البحر فامر عليهم ابا عبيدة بن الجراح بفتح الجيم وتشديد الرا وتعدد الالف حاملة واسواي عبيدة عامر بن عبد الله وهو اي الكعث ثمامة بالثا وبالمثناتين من فوق حتى اذا كنا ببعض الطريق فنى زاد القوم حتى اذا كان يشد لنا الامير ابو عبيدة بازاد اجليش جمع ظلك كله فكان مزودي تمر بكسر الميم واسكان الزاي وفتح الواو والدال وسكون المثناة التحتية تثنية مزود ما يجعل فيه الزاد كالجراب فكان يعطينا بتشديد الواو وتخفيف الضاد ولابي ذر عن الكشميهني يقوتنا كل يوم بالنصب على الظرفية قليلا قليلا بالنصب كذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني وفي روايته عن الحموي والمستملي يقوتنا بضم اوله وضم القاف وسكون الواو وكل يوم فلما قليلا بالرفع حتى فنى فلم يكن يصيبنا الا تمرة تمرة قال وهب اي كيسان فقلت جابر وما تغني تمرة اي عن الجوع فقال جابر لقد وجدنا فقدها حين فنيت مؤخرا وفي رواية ابي الزبير عن جابر عند مسلم فقلت كيف كنتم تصنعون بها قال نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الما فتكفينا يومنا الى الليل قال ابو عبد الله اي جابر بالتنبيه الى شاطي البحر واد حوت مثل الظرب بفتح الظا المعجمة والراي بعدها موحدة مكسورة ثم حرة اي الجبل الصغير وضبط ابن التين في الفرع بكسر الظا وسكون الرا اي بنبسطا البين بالعالي فاكل منه ذلك الجيش الثمانية فما في عشرة ليلة ثم امر ابو عبيدة بن الجراح بضلعين بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام من اضلاعه فنصبا استشكل اسقاط تا التانيث لان الضلع مؤنثة واجيب بان تانيثها غير حقيقي فيجوز التذكير ثم امر برحلة فرحلت ثم مرت تحتهما اي تحت الضلعين فلم تصبهما ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فامر ابو عبيدة

بازواد ذلك الجيش لانه لما كان يفرق عليهم قليلا قليلا صار في معنى الهند واعترض بانه ليس فيه ذكر المجازفة لانهم لم يريدوا المبالغة ولا البدل واجيب بان حقهم تساوت فيه بعد جمعهم فتناولوه مجازفة كما جرت به العادة وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في المغازي والهبة ومسلم في الصيد والترمذي وابن ماجة في الزهد والنسائي في الصيد والسير وبه قال حدثنا بشر بن مرحوم هو بشر بن عبيس بالعين المهملة والموحدة والسين المهملة مصغرا ابن مرحوم العطار البصري نزيل الحجاز ونسبه لجده لشهرته وبه قال حدثنا حاتم بن اسمعيل المدني الحارثي صدوق يهم عن يزيد ابي ابي عبيد الاسلمي مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة اي ابن الاكوع رضي الله عنه انه قال خفت ازواد القوم اي في غزوة هوازن كما عند الطبراني والبيهقي والمستملي ازودة القوم واملقوا اي افتقروا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر اسلهم فاذن لهم في نحرها فلقيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاخبروه بذلك فقال ما بقاؤكم بعد ابلكم اذا غرتموها لان الى المشي قد يفضي الى الهلاك فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم بعد ابلهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نادي في الناس فيأتون بفضل ازوادهم بسط لذلك نطع بكسر النون وفتح الطا وجوز فتح النون وسكون الطا وهي اربع لغات وجعلوه اي فضل الازواد على النطع فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا وبرك بتشديد الرا عليه اي على ما على النطع ثم دعا عليهم بالبركة جمع وعا فاحثى الناس بهمزة وصل وسكون الحا المهملة وفتح المثناة الفوقية والمثلثة اي اخذ واحثية حثية وهي الاخذ بالكفين حتى فرغوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد وا ازلا اله الا الله وانو رسول الله اشارة الى ان ظهور المعجزة بالزيادة لرسالة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله جمع ازواد هم لانه اخذها منهم لغير قسمة مشتوبة وقد اخرجه ايضا في الجهاد وهو من افراده وبه قال حدثنا محمد بن يوسف هو الفريابي كما قاله ابو نعيم الحافظ قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو قال حدثنا ابو النجاشي عطية بفتح العين وتشديد الطا المهملة وكسر الجيم وبعدها الف معجمة عطاء بن صهيب قال سمعت رافع بن خديج بفتح الخا المعجمة وكسر الدال المهملة وبعدها المثناة التحتية جيم رضي الله عنه قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فننحر جزورا فنقسم عشر قسم بكسر القاف وفتح السين جمع قسمة فناكل كما نضيها بفتح النون وكسر المعجمة اخره جيم اي مستوية قبل ان تغرب الشمس والغرض منه قوله فنقسمه عشر قسم فان فيه جمع الاضداد مجازفة وهو من الاحاديث المذكورة في غير مظانها وفيه تعجيل العصر وقد ذكر في المواقيت من هذا الوجه تعجيل المغرب ولفظه حدثنا محمد بن مهران حدثنا الوليد حدثنا الاوزاعي حدثني اياس بن عامر الغافقي ان رافع هو عطاء بن صهيب قال سمعت رافع بن خديج يقول كنا نصلي المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه ليبصر مواقع نبله اي سهامه وبه قال حدثنا محمد بن العلا بن كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي ابو اسامة عن بريد بضم الموحدة ابن عبد الله عن جده ابي بردة الحرث او عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الاشعريين بتشديد المثناة التحتية نسبة الى الاشعر قبيلة من اليمن اذا ارملوا في الغزو وبفتح الراء والميم اي فنيت زادهم واصله من الرمل كانهم لصقوا بالرمل من القلة كما قيل ترب الرجل اذا افتقر كانه لصق بالتراب او قل طعامهم عيالهم بالموحدة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم اي متصلون بي او ضامون الى فعلي في هذه المواساة وفيه منقبة عظيمة للاشعريين وفي الحديث استحباب خلط الزاد سفرا وحضرا وجواز ان يحمل فيه حمولة الجمل بفتحتين الحمولة بفتح الحا ما يحمل عليه والمراد هنا الطعام وليس فيه الا مواساة بعضهم بعضا والاباحة وهذا ليس هبة لان الهبة تمليك بالمال لوجه التمليك غير الاباحة وانما الهبة لا تكون الا بالايجاب والقبول ولا بد فيها من القبض عند جمهور العلما ولا يجوز فيما يقسم الا محوزة مقسومة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في السير والله اعلم

باب ما ينتوش من خليط الشركة

اي يخلط وفي الفرع ما ينتوش بالسوية في الصدقة قيد بالصدقة لورود ما فيها لان الزارع لا يسمح بالزكاة على الرقاب وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري البصري القاضي قال حدثني بالافراد ابو عبد الله قال حدثني بالافراد ايضا ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم بن عبد الله بن انس وثمامة عم عبد الله بن المثنى ان جده انسا هو ابن مالك حدثته ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم التي امر الله بها رسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعط ومن سئل فوقها فلا يعط في خمس من الابل فما دونها من الغنم من كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض انثى فان لم تكن فابن لبون ذكر فاذا بلغت ستا وثلاثين الى خمس واربعين ففيها بنت لبون انثى فاذا بلغت ستا واربعين الى ستين ففيها حقة انثى طروقة الجمل فاذا بلغت احدى وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة ثني فاذا بلغت ستا وسبعين الى تسعين ففيها بنتا لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الا اربع من الابل فليس فيها صدقة الا ان يشا ربها فاذا بلغت خمسا ففيها شاة وفي صدقة الغنم في سائمتها اذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت على ثلاثمائة ففي كل مائة شاة شاة فاذا كان مال الرجل ناقصا عن اربعين من الغنم السائمة فليس فيها صدقة الا ان يشا ربها وفي الرقة ربع العشر فان لم يكن المال الا تسعين ومائة فليس فيها شي الا ان يشا ربها فاذا بلغت مائتين ففيها اربعة دراهم وما زاد فبحساب ذلك في كل اربعين درهما درهم ليس في شي من الرقة صدقة حتى تبلغ مائتين فاذا كانت مائتين ففيها خمسة دراهم وما زاد فبحساب ذلك فما كان من مال زكاه في كل عام فلا شي عليه الا ان يشا ربها وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول وفي رواية الحوي والمستملي حتى يحول عليه الحول وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني حتى يحول عليه الحول وفي رواية النسفي وابن سبرويه حتى يحول عليه الحول وفي رواية ابي الوقت وابي ذر وفال في الشركة تكثر الجهة وسكون الرا كما في الفرع ولم يضبطه في اصله وفي رواية النسفي وابن سبرويه كتاب الشركة في الطعام الاذن حكمة في باب مفرد والبندق بكسر الموحدة والنون وقد تروى الهند بفتحها والهاي الروايتين ساكنة وهو اخراج الموم نفقا الفهو على قدر عدد النفقة وخلطها عنانا لم افقة في السفر وقد يتفق زهاء فيضيق عليه في الحضر كما سيان يا الله تعالى والعروض بضم العين جمع عرض بكسر الرا مقابل النقد ويدخل فيه الطعام والثياب فنية ما يكال ويوزن هل يجوز قسمه مجازفة او لا بد من الكيل والوزن في الموزون كما قال فنية فنية بعني متساوية لما بفتح اللام وتشديد الميم اي اصلين متقابلين على اليونينية وغيرها كما وقعت عليه وفي الخاطف بن حجر وتبعه العيني بكسر اللام وخفيف الميم لزيد المضمون في الهند باعا اي بان يأكل هذا بعضا وهذا بعضا مجازفة ولذلك مجازفة الذهب بالفضة والفضة بالذهب لجواز التفاضل في ذلك كغيره مما يجوز التفاضل فيه مما يكال او يوزن من المطعوما ت وغيرها والقران بالجر عطفا على سابقه وفي رواية والاقران في التمر وقد مر ذكره في المظالم والذي في اليونينية وغيرها رفع القران والاقران كما في غيره وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر كيسان بفتح الكاف عن طاوس بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بشد قبل الصاد جل في رجب سنة ثمان من الهجرة والساجل شاطي البحر فامر عليهم ابا عبيدة بن الجراح بفتح الجيم وتشديد الرا وتعدد الالف حاملة واسواي عبيدة عامر بن عبد الله وهو اي الكعث ثمامة بالثا وبالمثناتين من فوق حتى اذا كنا ببعض الطريق فنى زاد القوم حتى اذا كان يشد لنا الامير ابو عبيدة بازاد اجليش جمع ظلك كله فكان مزودي تمر بكسر الميم واسكان الزاي وفتح الواو والدال وسكون المثناة التحتية تثنية مزود ما يجعل فيه الزاد كالجراب فكان يعطينا بتشديد الواو وتخفيف الضاد ولابي ذر عن الكشميهني يقوتنا كل يوم بالنصب على الظرفية قليلا قليلا بالنصب كذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني وفي روايته عن الحموي والمستملي يقوتنا بضم اوله وضم القاف وسكون الواو وكل يوم فلما قليلا بالرفع حتى فنى فلم يكن يصيبنا الا تمرة تمرة قال وهب اي كيسان فقلت جابر وما تغني تمرة اي عن الجوع فقال جابر لقد وجدنا فقدها حين فنيت مؤخرا وفي رواية ابي الزبير عن جابر عند مسلم فقلت كيف كنتم تصنعون بها قال نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الما فتكفينا يومنا الى الليل قال ابو عبد الله اي جابر بالتنبيه الى شاطي البحر واد حوت مثل الظرب بفتح الظا المعجمة وبعدها موحدة مكسورة ثم حرة اي الجبل الصغير وضبط ابن التين في الفرع بكسر الظا وسكون الرا اي بنبسطا البين بالعالي فاكل منه ذلك الجيش الثمانية فما في عشرة ليلة ثم امر ابو عبيدة بن الجراح بضلعين بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام من اضلاعه فنصبا استشكل اسقاط تا التانيث لان الضلع مؤنثة واجيب بان تانيثها غير حقيقي فيجوز التذكير ثم امر برحلة فرحلت ثم مرت تحتهما اي تحت الضلعين فلم تصبهما ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فامر ابو عبيدة

وَلَا وَاحِدَ الْجِلَاف مَا يَأْتِي الشَّارِحُ كَذَا نَقَلَهُ عَنِ الْمُنِيرِيِّ فِي الْمَصَابِيحِ وَالْفَتْحِ نَحْوُهُ مُخْتَصَرًا وَهَذَا الْحَدِيثُ لِهَذَا السَّنَدِ قَدْ

ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ فِي نَحْوِ أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ مُتَقَطِّعًا فِي عَشَرَةِ مَوَاضِعَ وَاحِدٌ بِتَمَامِهِ بَابٌ

تَسْرَحُونَ بِالْغَنَمِ أَيْ بِالْعَدَدِ وَبِهِ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ بِفَتْحَتَيْنِ بَيْنَهُمَا تَحْتِيَّانِ سَاكِنَةٌ بَيْنَهُمَا مُعْجَمَةٌ وَسُكُونُ الْوَاوِ الْمَرْوَزِيُّ الْأَنْصَارِيُّ

الْمُؤَدِّبُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ الْوَضَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْيَشْكُرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ بْنِ عَدِيِّ وَالِدِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ

عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَتَخْفِيفِ الْوَحْدَةِ وَبَعْدَ الْأَلِفِ مُثَنَّاةٌ تَحْتِيَّةٌ مَفْتُوحَةٌ وَرِفَاعَةُ بِكَسْرِ الرَّاءِ ابْنُ رَافِعِ بْنِ

خَدِيجٍ بِفَتْحِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَآخِرُهُ جِيمٌ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي

الْحُلَيْفَةِ زَادَ مُسْلِمٌ كَمَا لِلْمُؤَلِّفِ فِي بَابِ كَمْ تُعْلَفُ الدَّوَابُّ مِنْ عَدْلِ عَشَرَةِ أَبْنَاءِ الْغَنَمِ جَزُورٍ مِنْ سَهْمَةٍ وَهُوَ بِرَدِّهِ عَلَى الثَّوْرِيِّ حَيْثُ قَالَ تَبَعًا لِلْمَيِّ

أَنَّهُ الْمَهْمَلُ الَّذِي بِشَرْبِ الْمَدِينَةِ قَالَا لِسَعَادَتِهِ وَكَانَ ذَلِكَ أَسْنَةَ ثَمَانٍ مِنَ الْهِجْرَةِ فِي قِصَّةِ حُنَيْنٍ فَأَصَابَ النَّاسُ جُوعٌ

فَأَصَابُوا إِبِلًا وَغَنَمًا بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ لِلْفَرْقِ بَيْنَهُمْ وَجُعِلَ الْمُتَقَطِّعُ فَعَجِلُوا أَكْثَرَ الْجَيْشِ وَفِي الْفَرْعِ بِفَتْحِهَا وَلَمْ يَضْبِطْهَا فِي الْيُونِينِيَّةِ

وَذَبَحُوا مِمَّا أَصَابُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ بِعُدْوَانٍ وَضَعُوا اللَّحْمَ مِنْهَا لِلطَّبْخِ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ بِضَمِّ

الْمُثَنَّاةِ أَيْ أُمِيلَتْ لِيُسْرَعَ مَا فِيهَا بِالْكَفَاءِ وَالْكَفَاءُ إِذَا أَمَلْتَهُ وَإِنَّمَا كُفِئَتْ لِأَنَّهُمْ ذَبَحُوا الْغَنَمَ قَبْلَ

أَنْ تُقْسَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ ذَلِكَ وَقَالَ النَّوَوِيُّ لِأَنَّهُمْ كَانُوا قَدْ أَنْهَوْا إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ وَالْحَالُ الَّذِي لَا يُجَوِّزُ الْأَكْلَ فِيهِ مِنْ مَالِ

الْغَنِيمَةِ الْمُشْتَرَكَةِ فَإِنَّ الْأَكْلَ مِنْهَا قَبْلَ الْقِسْمَةِ إِنَّمَا يُبَاحُ فِي دَارِ الْحَرْبِ وَالْمَأْمُورُ بِهِ مِنَ الْإِرَاقَةِ إِنَّمَا هُوَ الْمَكْرُوهُ عُقُوبَةً لَهُمْ

وَأَمَّا اللَّحْمُ فَلَمْ يَتَلَفْ بَلْ يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ جُمِعَ وَرُدَّ إِلَى الْمَغْنَمِ وَلَا يُنْظَرُ بِأَنَّهُ اللَّائِقُ بِمَا لَا غَانِمَ لَهُ لِأَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ

الْمَالِ نَعَمْ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِإِلْقَاءِ الْقُدُورِ بِقَوْسِهِ ثُمَّ جَعَلَ يُدْنِي اللَّحْمَ بِالتُّرَابِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ

النُّهْبَةَ لَيْسَتْ بِأَحَلَّ مِنَ الْمَيْتَةِ أَوِ الدَّمِ يَعْنِي فِي الْجُمْلَةِ وَقَدْ يُجَابُ بِأَنَّهُ أَخَذَ رَوَائِحَهُ وَقَدْ يُجَابُ بِأَنَّهُ لَا يَبْلُغُ مِنْ تَرْتِيلِهِ

أَنْ لَا فَهُ لَا يُمْكِنُ تَدَارُكُهُ بِالْغَسْلِ لَكِنَّهُ مَأْمُورٌ بِهِ جَبْرًا وَيُجَابُ أَنَّ فِعْلَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ لَا نَهُ الْبَالِغُ فِي الزَّجْرِ وَلَوْ رَدَّهَا

إِلَى الْمَغْنَمِ لَمْ يَكُنْ فِيهِ كَبِيرُ زَجْرٍ إِذْ مَا نُوبُ الْوَاحِدِ مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ نَزْرٌ يَسِيرٌ فَكَانَ إِفْسَادُهَا عَلَيْهِمْ مَعَ تَعَلُّقِ حَقِّهِمْ بِهَا

وَغَلَبَةِ شَهْوَتِهِمْ إِلَيْهَا أَبْلَغَ فِي الزَّجْرِ ثُمَّ قَسَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَدَلَ بِتَخْفِيفِ اللَّامِ عَشَرَةً بِإِثْبَاتِ تَاءِ التَّأْنِيثِ فِي أَصْلِ أَبِي ذَرٍّ

وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَالْأَصْلِ الْمَسْمُوعِ عَلَى أَبِي الْوَقْتِ بِقِرَاءَةِ الْحَافِظِ بْنِ الصَّعْقَانِيِّ لَكِنْ قَالَ ابْنُ مَالِكٍ لَا يَجُوزُ إِثْبَاتُهَا فَالصَّوَابُ

فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ أَيْ سَوَّاهَا بِهِ وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ كَانَ حِسْبَ قِيَمِهَا يَوْمَئِذٍ وَلَا يُخَالِفُ هَذَا قَاعِدَةَ الْأُضْحِيَةِ

بِأَنَّ إِقَامَةَ مَقَامِ سَبْعِ شِيَاهٍ لِأَنَّهُ الْغَالِبُ فِي قِيَمِ الْأَشْيَاءِ وَالْإِبِلُ الْمُعْتَدِلَةُ وَهَذَا نَوْعُ التَّرْجَمَةِ عَلَى مَا لَا يَخْفَى

فَنَدَّ بِفَتْحِ النُّونِ وَتَشْدِيدِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ أَيْ هَرَبَ وَشَرَدَ مِنْهَا بَعِيرٌ فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ أَيْ أَعْجَزَهُمْ وَكَانَ فِي الْقَوْمِ

خَيْلٌ يَسِيرَةٌ أَيْ قَلِيلَةٌ فَأَهْوَى أَيْ مَالَ وَقَصَدَ رَجُلٌ مِنْهُمْ إِلَيْهِ بِسَهْمٍ فَرَمَاهُ بِهِ فَحَبَسَهُ اللهُ أَيْ بِذَلِكَ السَّهْمِ

جَعَلَ اللهُ تَعَالَى لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا فَهُوَ سُبْحَانَهُ خَالِقُ الْأَسْبَابِ وَالْمُسَبَّبَاتِ ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذِهِ الْبَهَائِمَ

أَوَابِدَ جَمْعُ آبِدَةٍ بِالْمَدِّ وَكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ الْمُخَفَّفَةِ أَيْ نَوَافِرَ وَشَوَارِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا

أَيْ مِثْلَ مَا ذُكِرَ مِنَ الرَّمْيِ بِالسَّهْمِ كَالصَّيْدِ قَالَ عَبَايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ فَقَالَ جَدِّي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ إِنَّا نَرْجُو أَوْ نَخَافُ الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَتْ مُدًى

بِضَمِّ الْمِيمِ وَالْقَصْرِ جَمْعُ مُدْيَةٍ بِضَمِّ الْمِيمِ وَبِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ مَقْصُورَةً وَمُدُنٌ جَمْعُ مُدْيَةٍ مِثْلُ بُسُرٍ بِضَمِّ الْبَاءِ وَسُكُونِ السِّينِ أَيْ وَإِنْ اسْتَعْمَلْنَا

السُّيُوفَ فِي الْمَذَابِحِ فَكَيْفَ وَلَيْسَ مَعَنَا إِلَّا الْعَدُوُّ وَنَحْنُ عَلَى لِقَائِهِ فَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُمْ فِي ذَبْحِ الْعَدُوِّ بِالسَّيْفِ

وَسُكُونِ الْمُثَنَّاةِ التَّحْتِيَّةِ وَبَاءٍ مُهْمَلَةٍ قَطْعُ الْقَصَبِ وَنَحْوِهِ قَالَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ أَيْ صَبَّهُ بِكَثْرَةٍ

وَهُوَ مَنْسُوبٌ بِجَرْيِ الْمَاءِ فِي النَّهْرِ وَكُلُّهُ مَا مَوْصُولٌ مُبْتَدَأٌ وَأَشْرُطَةٌ وَالْفَاءُ جَوَابُ الشَّرْطِ وَقَالَ الْبِرْمَاوِيُّ كَالزَّرْكَشِيِّ

وَرُوِيَ بِالزَّايِ مَكَانَ الضَّادِ أَيْ أَخَذَ بِالنَّفْسِ وَهُوَ غَرِيبٌ قَالَ فِي الْمَصَابِيحِ وَهَذَا غَرِيبٌ فِي النَّقْلِ فَإِنَّ الْقَاضِيَ قَالَ فِي الْمَشَارِقِ وَوَضَعَ

لِلْأَصِيلِيِّ فِي كِتَابِ الصَّيْدِ لَا فِي الْمَكَانِ الَّذِي خَرَجَ بِهِ وَهُوَ كَمَا قَالَ الزَّرْكَشِيُّ ظَاهِرٌ فِي رِوَايَتِهِ فِي هَذَا الْمَحَلِّ

الْخَاصِّ وَهُوَ مُتَرَتِّبٌ بِلَا شَكٍّ انْتَهَى وَذَكَرَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ وَضَمَّنَهُ بِمَنْ شَرْطِ التَّسْمِيَةِ عِنْدَنَا لِلذَّبَائِحِ

وَهُوَ الْمَالِكِيَّةُ وَالْحَنَفِيَّةُ فَإِنَّهُ عَلَى الْإِبَاحَةِ لَا الْإِكْلِ مَجْمُوعُ الْأَمْرَيْنِ وَالْمُعَلَّقُ عَلَى شَيْئَيْنِ يَنْتَفِي بِانْتِفَاءِ أَحَدِهِمَا وَأَجَابَ أَصْحَابُنَا

الشَّافِعِيَّةُ بِأَنَّ هَذَا مُعَارِضٌ بِحَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ قَوْمًا قَالُوا إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ لَا نَدْرِي أَذَكَرُوا

اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا فَقَالَ سَمُّوا أَنْتُمْ وَكُلُوا فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الِاسْتِحْبَابِ وَبَقِيَّةُ مَبَاحَثِهِ تَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِ

الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ قَالَ الْعَلَائِيُّ الْبَعْدُ الدَّمَ مَبْنِيٌّ فَإِنْ قُلْتَ الضَّمِيرُ مِنْ قَوْلِهِ فَكُلُوا لَا يَعُودُ عَلَى مَا لَا نَهَارَ عَلَيْهِ مِنَ الْآلَةِ

الذَّكِيَّةِ وَهِيَ لَا تُؤْكَلُ فَعَلَى مَاذَا يَعُودُ وَأَجَابَ بِأَنَّهُ يَعُودُ عَلَى الْمَذْكُورِ وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ رَابِطٍ يَعُودُ عَلَى مَا فِي الْجُمْلَةِ أَوْ مَلَابِسِهَا فَيُقَدَّرُ

مَحْذُوفٌ مَلَابِسٌ أَيْ فَكُلُوا مِنْ نَدْبِهِ أَوْ بَعْضِهِ وَيُقَدَّرُ ذَلِكَ لِمُضَافٍ إِلَيْهَا وَلَكِنَّهُ حُذِفَ فَالتَّقْدِيرُ مَذْبُوحُ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ

اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ فَإِنْ قُلْتَ يَلْزَمُ عَدَمُ الِارْتِبَاطِ حِينَئِذٍ وَأَجَابَ بِأَنَّ الِارْتِبَاطَ حَاصِلٌ قَالَ وَذَلِكَ أَنَّا نُقَدِّرُ التَّرْكِيبَ

هَكَذَا أَمَّا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا فَالضَّمِيرُ عَائِدٌ عَلَى الْمَلْبُوسِ فَحَصَلَ الرَّابِطُ وَقَدْ قَالَ الْكِسَائِيُّ وَتَبِعَهُ

ابْنُ مَالِكٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ أَنَّ الَّذِينَ مُبْتَدَأٌ وَيَتَرَبَّصْنَ أَخْبَارُ الْأَصْلِ

يَتَرَبَّصُ أَزْوَاجُهُمْ ثُمَّ حُذِفَ الضَّمِيرُ مَكَانَ الْأَزْوَاجِ لِتَعَهُّدِ ذِكْرِهِنَّ فَامْتَنَعَ ذِكْرُ الضَّمِيرِ لِأَنَّ النُّونَ لَا تُضَافُ لَكِنْ لَهَا ضَمِيرًا

وَجَعَلَ الرَّابِطَ بِالضَّمِيرِ الْقَائِمِ مَقَامَ الظَّاهِرِ الْمُضَافِ إِلَى الضَّمِيرِ وَهَذَا أَسْهَلُ مِمَّا لَنَا لَبِئْسَ السَّيْرُ وَالظَّهْرُ قَالَ

الزَّرْكَشِيُّ

الزَّرْكَشِيُّ وَالْبِرْمَاوِيُّ وَالْكِرْمَانِيُّ وَالْعَيْنِيُّ لَيْسَ هُنَا لِلِاسْتِثْنَاءِ بِمَعْنَى إِلَّا وَمَا بَعْدَهَا نُصِبَ عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ، قَالَ فِي الْمَصَابِيحِ

الصَّحِيحُ أَنَّهَا نَافِيَةٌ وَإِنَّ اسْمَهَا ضَمِيرٌ رَاجِعٌ إِلَى الْمَبْعَضِ الْمَفْهُومِ مِمَّا تَقَدَّمَ وَاسْتِثْنَافٌ وَاجِبٌ فَلَا يَلِيهَا فِي اللَّفْظِ إِلَّا الْمَنْصُوبُ

وَسَاحِدُ ثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَيْ سَأُبَيِّنُ لَكُمْ عِلَّتَهُ وَحِكْمَتَهُ لِيَتَّفِقَ هُوَ أَنِّي لَدِينِ أَمَّا السِّنُّ فَظُفُرٌ لَا بِقَطْعٍ غَالِبًا وَإِنَّمَا يَجْرَحُ

وَيُدْمِي فَرُبَّمَا تَعَلَّقَ النَّفْسُ مِنْ غَيْرِ تَذْكِيَةٍ لِلذَّكَاةِ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ نَهْيَ عَنِ الذَّكَاةِ بِالْعَظْمِ كَانَ مُتَقَدِّمًا فَمَا قَالَ هُنَا الْقَوْلُ عَلَى

مَعْلُومٍ قَدْ مَضَى وَالْبَابُ لِلصَّلَاحِ وَلَوْ أَحَدٌ بَعْدَ أَنْ بَحَثَ ذَكَرَ ذَلِكَ بِمَعْنَى يَعْضُلُ قَالَ وَكَأَنَّهُ عِنْدَهُمْ تَعَبُّدِيٌّ وَكَذَا نَقَلَ عَنِ الشَّيْخِ

عِزِّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ أَنَّهُ قَالَ لِلشَّرْعِ عِلَلٌ تَعَبُّدِيَّةٌ كَمَا أَنَّهُ لَهُ أَحْكَامٌ تَعَبُّدِيَّةٌ أَيْ وَهَذَا مِنْهَا وَقَالَ النَّوَوِيُّ الْمَعْنَى

لَا تَذْبَحُوا بِالْعِظَامِ لِأَنَّهَا تَخْتَصُّ بِالدَّمِ وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْ تَنْجِيسِ الْعِظَامِ فِي الِاسْتِنْجَاءِ لِكَوْنِهَا زَادَ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ انْتَهَى قَالَ فِي

جَمْعِ الْعُمْدَةِ وَهُوَ ظَاهِرٌ وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدْيَةُ الْحَبَشَةِ وَلَا يَجُوزُ التَّشَبُّهُ بِهِمْ وَلَا بِشِعَارِهِمْ لِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ وَهُمْ بِدُمُوزِ الْمَذْبُوحِ

بِأَظْفَارِهِمْ حَتَّى تَزْهَقَ نَفْسُهُ لِنَفْسِ خُبْثِهَا وَتَعَذِّيبِهَا وَعَلَّلَهَا بِمَا ذَكَرَ لِأَنَّ الذَّكَاةَ فِي ذَلِكَ ضَرْبُ الْمِثْلِ بِهِمْ وَالْأَلِفُ وَاللَّامُ فِي الظُّفُرِ

لِلْجِنْسِ فَلِذَلِكَ وُصِفَهَا بِالْجَمْعِ وَنَظَمَ فِيهِمْ أَهْلَكَ النَّاسَ الدِّرْهَمُ الْبِيضُ وَالدِّينَارُ الصُّفْرُ قَالَ النَّوَوِيُّ وَيَدْخُلُ فِيهِ

ظُفُرُ الْآدَمِيِّ وَغَيْرِهِ مُتَّصِلًا وَمُنْفَصِلًا طَاهِرًا أَوْ نَجِسًا وَكَذَا السِّنُّ وَجَوَّزَ أَبُو حَنِيفَةَ وَصَاحِبَاهُ بِالْمُنْفَصِلَيْنِ وَهَذَا

الْحَدِيثُ رَدَّهُ أَيْضًا فِي الشَّرِكَةِ وَالْجِهَادِ وَالذَّبَائِحِ وَمُسْلِمٌ فِي الْأَضَاحِيِّ وَأَبُو دَاوُدَ فِي الذَّبَائِحِ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الصَّيْدِ

وَالْأَضَاحِيِّ وَابْنُ مَاجَةَ فِي الْأَضَاحِيِّ وَالذَّبَائِحِ بَابٌ تَرْكِ الْقِرَانِ فِي التَّمْرِ

وَهُوَ الْجَمْعُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ عِنْدَ الْأَكْلِ مِنْ اسْتِحْبَابِهِ فِيهِ حَذْفُ الْمُضَافِ وَهُوَ تَرْكُ وَإِقَامَةُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ

لِوُجُودِ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ وَالْأَصْلُ تَرْكُ الْقِرَانِ فَحَذْفُ التَّرْكِ لِأَنَّ الْغَايَةَ الْمَذْكُورَةَ تَدُلُّ عَلَيْهِ قَالَهُ الْبَدْرُ الدَّمَامِينِيُّ وَهُوَ أَحْسَنُ

مِنْ قَوْلِ غَيْرِهِ إِنَّ حَتَّى هُنَا كَانَتْ حَيْثُ فَحُصِّفَتْ أَوْ سَقَطَ مِنَ التَّرْجَمَةِ لَفْظُ النَّهْيِ مِنْ أَوَّلِهَا وَبِهِ قَالَ حَدَّثَنَا جَلَّادُ بْنُ يَحْيَى بِمَفْتُوحِ أَنَّ

الْكُوفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ بِضَمِّ السِّينِ وَفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَتَيْنِ وَبَعْدَ الْمُثَنَّاةِ التَّحْتِيَّةِ

السَّاكِنَةِ مِيمٌ وَجَبَلَةُ بِفَتْحِ الْجِيمِ وَالْمُوَحَّدَةِ وَاللَّامِ الْيَشْكُرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَهْيَ تَنْزِيهٍ أَنْ يَقْرُنَ الرَّجُلُ بِفَتْحِ أَنْ وَسُكُونِ الْقَافِ وَضَمِّ الرَّاءِ وَصَحَّ عَلَيْهِ فِي الْيُونِينِيَّةِ وَفِي غَيْرِهَا بِقَرْنِ بِكَسْرِ الرَّاءِ كَمَا

الصَّغَانِيُّ يُقَالُ فِيهِ بِضَمِّ الرَّاءِ وَكَسْرِهَا مَعَ فَتْحِ أَوَّلِهِمَا وَبِقَرْنِ بِكَسْرِ الرَّاءِ مَعَ ضَمِّ الْأَوَّلِ وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ فِي الْقِرَانِ بِضَمِّ

الرَّاءِ وَكَسْرِهَا وَمِنَ الْإِقْرَانِ وَهُوَ قَلِيلٌ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ وَهَذَا الْحَدِيثُ

قَدْ سَبَقَ فِي الْمَظَالِمِ وَبِهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ قَالَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَامَ مَخْمَصَةٍ لَمْ تُنْبِتِ الْأَرْضُ فِيهِ شَيْئًا سِوَى الرُّطَبِ أَوْ لَمْ نَرَ

فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ عِنْدَهَا قَالَ كَرَفَدَنَا التَّمْرَ أَيْ بِفَوْقِيَّتَيْنِ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ لَا تَقْرُنُوا الصُّوَابُ فِي

الْيُونِينِيَّةِ وَكِبْرِيٰهَا فِي غَيْرِهِمَا مِنْ بَابِ نَصَرَ يَنْصُرُ وَضَرَبَ يَضْرِبُ أَيْ لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ فِي الْأَكْلِ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ بِكَسْرِ الْمُثَنَّاةِ مِنَ الثُّلَاثِيِّ الْمَزِيدِ فِيهِ وَلِلْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمْلِي عَنِ الْقِرَانِ بِغَيْرِ هَمْزٍ مِنَ الثُّلَاثِيِّ وَهُوَ الصَّوَابُ

وَالنَّهْيُ لِلتَّنْزِيهِ لِمَا فِيهِ مِنَ الْحَرَجِ عَلَى الْأَكْلِ وَالشَّرِكَةِ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الدَّنَاءَةِ وَقَدْ أَنَّ بَطَّالٍ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ مِنْ حُسْنِ

الْأَدَبِ فِي الْأَكْلِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ لَا عَلَى الْمُحَرَّمِ طَلَبًا لِلظَّاهِرِيَّةِ لِأَنَّ الَّذِي يُوضَعُ لِلْأَكْلِ سَبِيلُهُ سَبِيلُ الْمَكَارِمِ لَا لِلشَّكِّ

لِاخْتِلَافِ النَّاسِ فِي الْأَكْلِ لَكِنْ إِذَا اشْتَرَكَ بَعْضُهُمْ بِأَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ لَمْ يَجِدْ لَهُ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ

فِي الْقِرَانِ فَلَا كَرَاهَةَ بَابُ تَقْوِيمِ الْأَشْيَاءِ نَحْوِ الْعُرُوضِ مِنَ الشَّرِكَاءِ

حَالَ كَوْنِ التَّقْوِيمِ بِقِيمَةِ عَدْلٍ وَاخْتُلِفَ فِي قِسْمَتِهَا بِغَيْرِ تَقْوِيمٍ فَأَجَازَهُ الْأَكْثَرُ إِذَا كَانَ عَلَى سَبِيلِ التَّرَاضِي وَمَنَعَهُ الشَّافِعِيُّ

وَبِهِ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ أَنُ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْمُثَنَّاةِ التَّحْتِيَّةِ أَبُو الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ الْأَدَمِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ

بْنُ سَعِيدٍ الْعَنْبَرِيُّ التَّنُّورِيُّ بِفَتْحِ الْمُثَنَّاةِ الْفَوْقِيَّةِ وَتَشْدِيدِ النُّونِ الْبَصْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيُّ

عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا

الشِّقْصُ الْحِصَّةُ نَصِيبًا لَهُ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا مِنْ عَبْدٍ أَيْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى قَالَ تَعَالَى إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ

عَبْدًا فَإِنَّهُ يَتَنَاوَلُ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى قَطْعًا أَوْ قَالَ شِرْكًا بِكَسْرِ الشِّينِ أَيْضًا أَوْ قَالَ نَصِيبًا مِنْ عَبْدٍ مُشْتَرَكٍ بَيْنَهُ

وَبَيْنَ آخَرَ وَكَانَ لَهُ أَيِ الْمُعْتِقِ أَيْ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ أَيِ الْعَبْدِ مَا حَصَّتُهُ نَهُوَ مُوسِرٌ لَهَا لِمَلْكِهِ لَهَا فَيُعْتَقُ عَلَى

كُلِّ حَالٍ مَالًا صِحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ وَيُصْرَفُ فِي بَقِيَّةِ ثَمَنِ الْعَبْدِ جَمِيعُ مَا يُبَاعُ فِي الدَّيْنِ فَيُبَاعُ مَسْكَنُهُ وَخَادِمُهُ وَكُلُّ مَا

فَضَلَ عَنْ قُوتِ يَوْمِهِ وَقُوتِ مَنْ تَلْزَمُهُ نَفَقَتُهُ وَدَسْتُ ثَوْبٍ يَلْبَسُهُ وَسَكَنُ يَوْمٍ وَالْمُرَادُ بِالثَّمَنِ هُنَا الْقِيمَةُ لِأَنَّ الثَّمَنَ

مَا اسْتَقَرَّتْ بِهِ الْعَقْدُ وَاللَّازِمُ هُنَا الْقِيمَةُ لَا الثَّمَنُ وَسَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى فِي رِوَايَةِ أَيُّوبَ فِي كِتَابِ الْعِتْقِ بِلَفْظِ مَا

يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ بِفَتْحِ الْعَيْنِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصٍ فَهُوَ عَتِيقٌ أَيْ مَعْتُوقٌ كُلُّهُ أَوْ بَعْضُهُ بِالسِّرَايَةِ وَيُقَاسُ

الْمُوسِرُ بَعْضُ الْبَاقِي عَلَى الْمُوسِرِ كُلِّهِ فِي السِّرَايَةِ إِلَيْهِ وَقِيلَ لَا يُشْتَرَى إِلَيْهِ اقْتِصَارًا عَلَى الْوَارِدِ فِي الْحَدِيثِ وَإِلَّا أَيْ وَإِنْ

لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنُهُ فَقَدْ عَتَقَ وَلِلْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمْلِي فَأَعْتَقَ مِنْهُ أَيْ مِنَ الْعَبْدِ مَا أَعْتَقَ أَيِ الْمِقْدَارَ الَّذِي عَتَقَهُ

فَقَطْ وَعَبَّرَ عَتَقَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ مَفْتُوحَةَ الْكَافِ وَبَابُ إِذَا أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْعِتْقِ لَا أَدْرِي قَوْلُهُ بِالرَّفْعِ عَتَقَ

مِنْهُ مَا عَتَقَ قَوْلُ مَنْ دُونَ نَافِعٍ فَيَكُونُ مُنْقَطِعًا مُتَقَطِّعًا أَوْ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَكُونُ مَوْصُولًا مَرْفُوعًا

وَفِي هَذَا بَحْثٌ يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى مَعَ بَقِيَّةِ مَبَاحِثِ الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ الْعِتْقِ وَمُطَابَقَتُهُ لِلتَّرْجَمَةِ ظَاهِرَةٌ وَأَخْرَجَهُ

أَيْضًا فِي الْفَتْنِ وَمُسْلِمٌ فِي النُّذُورِ وَالْعِتْقِ وَأَبُو دَاوُدَ فِي الْعِتْقِ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْأَحْكَامِ وَالنَّسَائِيُّ فِي الْبُيُوعِ وَبِهِ قَالَ

منها الصحيح ويطل منها الفاسد وتعقب بان يكون اشار الى عقدين مختلفين وقال الحافظ ابن حجر وفي رواية النسفي ردوه بدون الف لان الاسم الموصول بالفعل المتضمن للشرط يعود فيه دخول الفاء في خبره ويجوز تركه

باب جواز مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة وعطف المشركين على الذمي من عطف العام على الخاص والمراد بالمشركين المستأمنون فيكون في معنى اهل الذمة وبه قال

حدثنا موسى ابو اسمعيل المقفري التبوذكي قال حدثنا جويرية بن اسما تصغير جارية الضبعي بضم المعجمة وفتح الموحدة عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه انه قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارض خيبر اليهود وكانوا اهل ذمة ان يعلوها ويزرعوها اي يباشروا عملها وبذرها اي يخرج منهما من زرع واذا جاز مشاركة الذمي في المزارعة مع جواز عزلها خلافا للاحد وما مالك الا انه اجاز اذا كان يتصرف بحضرة المسلم حنفية ان يدخل فيها المسلم ما لا يحل كالربا والخمر والخنزير واجيب بمنع وجوب ذلك عليه اخذا لجزية منهم مع ان في اموالهم ما فيها وبمنع ملكيته صلى الله عليه وسلم لها وبمنع كونه كان يلي المشاركة لعدم ذكر ذلك في الشافعية بل يكون مشاركة الذمي ومن لا يحسن الربا ونحوه كالمسلة امن الرقبة عن البذر يجيء الكلام في اموال الكفار في النهية

باب قسمة الغنم والعدل فيها

وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي بفتح الموحدة وسكون المعجمة الثقفي قال حدثنا الليث بن سعد الفهمي ابو الحرث المصري الامام المشهور عن يزيد بن ابي حبيب ابي رجاء النوبي واسم ابيه سويد عن ابي الخير مرثد بالمثلثة بوزن حميد بن عبد الله المزني بالخاء المعجمة والزاي والنون عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على صحابته ضحايا فبقي عتود اي منها والعتود بفتح العين المهملة وضم المثناة الفوقية ما بلغ سنة وقال في المشارق هو من ولد المعز اذا بلغ السفاد وقيل اذا اقوى وشب فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضح به انت واستدل به على انه يجزي في الاضحية الجذع من المعز واذا جاز ذلك منه في الضان اولى وقد دلت رواية للنسائي من طريق معاذ بن عبد الله بن حبيب عن عقبة بن عامر على الضان جريحا ولفظه وبقيه الجبث في ذلك ناقتي ان الله تعالى في الاضحية وتبويب البخاري بقوله قسمة الغنم والعدل فيها يدل على انه فهم ان هذه القسمة هي القسمة المعهودة التي يعتبر فيها تسوية الاجزاء ومنه نذر لانه صلى الله عليه وسلم انما امره بتفرقة غنم على اصحابه فامسا ان يكون عليه السلام عين ما يعطيه لكل واحد منهم واما ان يكون وكل ذلك الى رايه من غير تقييد عليه بالتسوية فان في ذلك عشرا وجرحا والغنم لا يتاتى فيها قسمة الاجزاء ولا تقسم الا بالتعديل ويحتاج ذلك في الغالب الى رد لان استواء قسمتها على التحري بعيد والظاهر ان هذه الغنم كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقسمتها بينهم على سبيل التبرع وهذا الحديث قد سبق في اول الوكالة واخرجه مسلم والنسائي والترمذي في الاضاحي

باب الشركة في الطعام وغيره مما يجوز تملكه وبذكر

نائله مما وصله سعيد بن منصور ان رجلا لم يسم ساوم شيئا فغمزه آخر حتى اشتراه فراى عمر رضي الله عنه ان له اي للذي غمز شركة فيه مع الذي ساوم اكتفى بالاشارة مع ظهور القرينة عن الصيغة والى هذا ذهب مالك رضي الله عنه وقال ابو حنيفة والشافعي لعرض السلعة للبيع فيقف من تشترها للتجارة فاذا اشتراها واحد منهم واستشركه الآخر لزمه ان يشركه لانه انما استغنى بتركه الزيادة عليه وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج ابو عبد الله الاموي مولاهم الفقيه المصري قال اخبرني بالافراد ايضا سعيد هو ابن ابي ايوب مقلاص الخزاعي عن زهرة بن معبد بضم الزاي وسكون الهاء ومعبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة التيمي ابو عقيل المدني نزيل مصر عن جده عبد الله بن هشام واسم جده زهرة بن عثمان وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان تموته بست سنين فيما ذكره بن مندة وذهبت به امه زينب بنت حميد الصحابية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فقالت يا رسول الله بايعه بسكون العين اي عاقده على الاسلام فقال عليه السلام هو صغير فمسح راسه ودعا له اي بالبركة وعن زهرة بن معبد بالاسناد السابق انه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام الى السوق فيشتري الطعام فيلقاه بن عمر عبد الله وابن الزبير عبد الله رضي الله عنهم فيقولان له اي لعبد الله بن هشام اشركنا بوصل الهمزة في الفتح لعدم النطق بها وفتح الراء وكسرها وفي غيره وهو الذي في اليونينية لاغير بقطعها مفتوحة وكسر الراء اي اجعلنا شركاءك في الطعام الذي اشتريته فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيشركهم بفتح اليا والراء في ذلك فربما اصاب اي من الربح الراجلة كالمي اي عتادها ضيعت بها الى المنزل والراجلة بحملان من ارادها المحمول من الطعام وان يراد الحامل الاول والاول ان سياق الكلام وارد في الطعام وقد ذهبا المظهري الى المجموع حيث قال يعني ربما يجد ذابة متاع على ظهرها فيشتريها من الربح فيشتريها من ازرع بركة النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اشركنا لكونهما طلبا منه الاشتراك في الطعام الذي اشتراه فاجابهما الى ذلك وهو من الصحابة وليس بمتقك عن غيرهم مما يخالف ذلك فيكون حجة واجمهور على صحة الشركة في كل ما يملك والاصح عند الشافعية اختصاصها بما مثلي لكن من اراد الشركة مع غيره في العروض المتقومة باع احدهما نصف عرضه بنصف عرض صاحبه وتقابضا واباع كل منهما بعض عرضه لصاحبه بمثل ذلك وتقابضا كما صرح به في الروضة واذا بعد ذلك شركا منهما

للاخر في التصرف سواء اتفقا او اختلفا وانما اعتبر التقابض ليستقر الملك وعن الحنابلة تكفي الشركة في الطعام والراجح عندهم الجواز

باب الشركة في الرقيق

وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا جويرية بن اسما الضبعي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق شركا بكسر الشين وسكون الراء بقيت العبد هو في الاصل نصيب لا اصل العتق واطلق على متعلقه وهو المشترك وعلى هذا لا بد من اضمار يقدره حزة مشترك او ما يقارب ذلك لان المشترك في الحقيقة هو جملة العين او الجزء المعين منها اذ الفرد بالتعيين كالبيد والرجل مثلا واما النصيب المشاع فلا اشتراك فيه انتهى وحينئذ فيكون من اطلاق المصدر على المفعول او من حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه او اطلق الكل على البعض وهذا موضع الترجمة لان الاعتاق مبني على صحة الملك فلو لم تكن الشركة في الرقيق صحيحة لما ترتب عليها صحة العتق وفي رواية سبقت من اعتق شقصا وفي اخرى شقيصا في مملوك شامل للذكر والانثى وصف عليه ان يعتق بضم اوله وكسر المثناة كله قال في المصابيح الغالب على كل ان يكون تابعة نحو جاء القوم كلهم وحيث يخرج عن التبعية فالغالب الا يعمل بها الا الابتداء او وقعت هنا في عبر الغالب قال وهل يحمل ان يجري فيه على غير الغالب بان يجعل كله تاكيد لضمير حذف اي اعتقه كله بناء على جواز حذف المؤكد وبقاء التاكيد وقد قال به اماما اهل العربية الخليل وسيبويه انتهى وبه قال الشافعية وعند الحنابلة وجهان فلو اعتق الكل وشركاله من عبد مسلم هل يشري عليه اولا وقال المالكية ان كانوا كفارا فلا سراية وان كان المعتق كافرا دون شريكه فهل يشري عليه امر كما او يشري فيما اذا كان العبد مسلما دونها اذا كان كافرا ثلاثة اقوال وان كانا كافرين والعبد مسلما فروايتان وان كان المعتق مسلما سري عليه بكل حال ان كان له مال قدر ثمنه يقاوم عليه قيمة عدل بفتح العين اي قيمة استواء لا زيادة فيه ولا نقص وقيمة نصب على المفعول المطلق وبعطى بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول شركاؤه رفع نائب عن المفعول حصصهم نصب على المفعولية وعلى سبيل التعيين بفتح الثانية وبكسرها مبنيا للمفعول وسبيل نائبه العامل وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري المقلب بعارم قال حدثنا جويرية بن حازم الازدي البصري وكنيته بن معين وضعفه في عبادة خاصة ووثقه النسائي وقال ابو حاتم صدوق وقال ابن سعد ثقة الا انه اختلط في آخر عمره انتهى ولم يحدث في حال اختلاطه واخرج له البخاري عن قتادة الا احاديث توبع فيها عن قتادة بن دعامة عن النضر بسكون الضاد المعجمة بن انس الانصاري عن بشير بن نهيك بفتح النون وكسر الهاء بينهما تحتية ساكنة فكاف السلولي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق شقصا بكسر الشين زاد في رواية غيره في رقيق له في عبد اعتق كله بضم الكاف ان كان له مال والا اي ان لم يكن له مال لم يستسع بضم اوله وفتح المثناة من غير اشباع مبنيا للمفعول مجزوم على الامر بحذف حرف العلة والاوجه لم يستسع باشباع الفتحة وفي اخرى استسعى بالف ووصل وضم المثناة الفوقية وكسر العين وفتح الياء والمعنى انه يكلف العبد الاكتساب لقيمة نصيبا الشريك كان كونه غير مشقوق عليه بل رئي فيها مناسبا كما وراى ان شاء الله تعالى في العتق وما في ذلك من التحيث وقد سبق الحديث قريبا

باب الاشتراك في الهدي

الى الموضع من التعريف والبدن بضم الموحدة وسكون المهملة من عطف الخاص على العام واذا اشترك الرجل الرجل ولاذوا الرجل رجلا هديه بعدما اهدى هل يجوز ذلك ام لا وبه قال حدثنا ابو النعمان عارم محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد اسم جد درهم الازدي الجهضمي ابو اسمعيل البصري قال اخبرنا عمرو بن دينار بضم الجيم الاولى وفتح الراء عن عطا وهو ابن ابي رباح اسلم القرشي مولاهم احد اعلام التابعين عن طاوس عبد الله الانصاري وعن طاوس هو ابن كيسان عطف على قوله عطا لان ابن جريج سمع منهما لكن قال الحافظ بن حجر رحمه الله الذي يظهر لي ان ابن جريج عن طاوس منقطع لقد قال لا ارى انه لم يسمع من مجاهد ولا من عكرمة وانما ارسل عنهما وطاوس من اقرانهما وانما سمع من عطا لكونه نافرت عنهما وفاته خمس عشر سنين عن ابن عباس رضي الله عنهم قال ولا اري رواه ان عباس قدم النبي صلى الله عليه وسلم اي مكة صبح رابعة لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صبح رابعة من ذي الحجة حال كونهم مهلين محرمين وجمع على رواية من اسقط لفظ اصحابه باعتبار ان قدومه عليه السلام مستلزم لقدوم اصحابه معه واما على اثباته فواضح والحموي مهلون بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هم محرمون بالحج لا يخلطهم بفتح اليا وسكون الخا المعجمة وكسر اللام شيء من العمرة اي في وقت الاحرام فلما قدمنا اي مكة شرفها الله تعالى وعظمها امرنا عليه السلام فحللنا ها اي تلك الحجة عمرة فعلنا متمتعين وان يحل الى نسائنا فغشيت بالقاف واللام والكتيبة هي الفتحات اي فشاعت وانتشرت وفي ذلك اي في فتح الحاء الى العمرة القالة بالقاف واللام والكتيبة هي المقالة بزيادة ميم قيل القائل اي مقالة الناس لا عتقاد هم ان العمرة غير صحيحة في اشهر الحج والظاهر انه من افراد الصحابي فالحاصل بالسند السابق قال جابر الانصاري فيروح استفهام تعجبي محذوف الاداة اي افنروح احدنا الى منى اي محرما بالحج وذكره بقطر منيا وهو من باب المبالغة كقوله جابر بكفه اشار به الى ان القطر وانما اشار الى ذكره استحيانا لذلك الفعل ولذا اوجههم عليه السلام

متواليا لانا ابرواتى وللكشميهنى يكنه وهو من كنه اذا منعه اى فما ظن ذلك والحال انه يكنه فبلغ ذلك
الذى ضمنهم من القول النبى صلى الله عليه وسلم فقام حاكما كونه خطيبا فقال بلغنى انكم ما يقولون كذا وكذا
والله لانا بلام التاكيد مبتدا خبره قوله ابر وانقى لله عز وجل منهم وفى الفرع علامة السقوط للحلاة الزيهة وثبت
فى اصله ولو استقبلت من امرى ما استدبرت اى لو عرفت فى اول الحال ما عرفت فى آخره من جواز العمرة فى اشهر
الحج ما اهديت اى ما سقت الهدى ولولا ان معى الهدى ما اهللت بقى لا احللت من الاحرام لكن استمتع
الاحلال لصاحب الهدى وهو المفرد والقارن حتى يبلغ الهدى محله وذلك فى ايام النحر لا قبلها فقام سراقة
ابن مالك بن جعشم بضم الجيم والمعجمة بينهما عين مهملة المدلجى الصحابى المشهور فقال يا رسول الله هى اى العمرة
فى اشهر الحج لنا اى خاصة او للابد فقال عليه السلام لا بل هى لكم خاصة هل هى للابد اى الى يوم
القيمة ما دام الاسلام قال جابر وجاء على بن ابى طالب رضى الله عنه من اليمن فقال احدهما وهو جابر
بقوله على لبيك بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الاخر وهو ابن عباس بقول على رضى الله عنهم
لبيك بحجة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط وقال الاولى فى رواية ابى ذر فامرنا النبى صلى الله عليه وسلم
ان نقيم على احرامه اى نثبت عليه واشركه بفتح الزاى والراء اى اشركه صلى الله عليه وسلم عليا فى الهدى
قال فى فتح البارى فيه بيان ان الشركة وقعت بعد ما سار فى النبى صلى الله عليه وسلم الهدى من المدينة وهو
ثلاث وستون بدنة وجاء على من اليمن الى النبى صلى الله عليه وسلم ومعه سبع وثلاثون بدنة فصار جميع
ما ساقه النبى صلى الله عليه وسلم من الهدى مائة بدنة واشرك عليا معه فيما انتهى حال المهلك وليس
فى حديث الباب ما ترجم به من الاشتراك فى الهدى بعد ما اهدى بل لا يجوز الاشتراك بعد الاهداء
ولا هبته ولا بيعه والمراد ما اهدى على من الهدى الذى كان معه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجعل له نواب فيحتمل ان يقيمه ثواب ذلك الهدى كله لهم شريك له فى هديه لانه اهدى عنه عليه السلام
متطوعا من ماله وجائز ان يشركه فى ثواب هدى واحد فيكون بينهما اذا كان تطوعا كما ضحى صلى الله عليه
وسلم عنه وعن اهل بيته وعن من لم يضح من امته واشركهم فى ثواب ضحيته بضمير الفاعل فى اشرك لعلى رضى
الله عنه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان قاضى عياض عند انه لم يكن شريكه حقيقة فلا اعطاه
قدر ما يذبحه والظاهر انه صلى الله عليه وسلم عين البدن التى جات من المدينة واعطى عليه من البدن التى
جات من اليمن باب من عدل عشرا ولابوى ذر والوقت وابن
عساكر والاصيلى عشرة من الغنم جزورا فى القسم بفتح القاف وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى محمد
غير منسوب وعند ابن شبوية محمد بن سلام قال اخبرنا وكيع هو ابن الجراح الرواسى بضم الراء المشددة ثم سين
مهملة الكوفى عن سفيان الثورى عن ابيه سعيد بن مسروق الثورى عن عباية بن رفاعة بفتح عين عباية
وكسر راء رفاعة عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة
من تهامة خرج بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء بعدها جيم بقيد تهامة ميقات المدينة فاصبنا غنما وابلا ولابوى الوقت وذرا وابلا بتحريك الواو
بكثير الجسم فاغلوا بها اى لحمها اصابوه القدور فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر لها اى بالقدور
ان تكفا فالقيت وبكسر الفاء مخففا كفئت ارقيت بما فيها من المرق واللحم زجرا لهم وقد مر ما فيه من البحث
فى باب قسمة الغنم قريبا عشر عد لى فى رواية وعد عشرا ولابى ذر عشرة بالتاء ثلاثين وسقام بعير
ان ما لا يجوز اكله لهائم الغنم حمر منها اى سوا اى بعيرا منها لئلا يجيء امثالها نذا اى هربوا
وليس فى القوم الا خيل يسيرة فجاء رجل وسقط ضمير النصب لانه لم يذكر فى الرواية السابقة فجثا له فجثاه الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم اوابد كاوابد
الوحش كنفارة فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا اخرجاه بلفظه قال عباية قال جدى رافع بن خديج
يا رسول الله انا نرجو او قال انا نخاف ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدى اجمع مدية اى سكين وان
استعملنا المروة فى الذبح نكل عند لقاء العدو فى المقاتلة افنذبح بالقصب فقال لا اعجل بفتح الجيم او قال ارنى بهمزة مفتوحة وراء ساكنة ونون مكسورة وتا تانيث ساكنة من اشباع كسرة
النون ولمسلم تا اضافة على ما لا يخفى ولابى ذر ان بكسر الراء وسكون النون وهو بمعنى اعجل اى اعجاد بحما
ليلا تموت حتفا فان الذبح اذا كان بغير حديد احتاج صاحبه الى خفة يد وسرعة ما الحضر الدم
اراقته بكثرة وذكر اسم الله عليه فكلوه بالضمير فى فكلوا لانه يعود على ما قلا بد من رابط يعود على ما من
الجملة او ملابسها فيفيد فكلوا المذبوحة وجائز ان يقدر ذلك مضافا اليها ما ولكنه حذف فالتقدير
فمذبوح ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر نصب على الاستثناء اى ان السن ناهضة
واسم ما انهر راجع للبعض المفهوم مما تقدم كما مر وسانحدثكم عن علة ذلك اما السن فعظم يتحجن بالدم
وقد نهيتكم عن تذكيته فى الاستحطاط الاذى اى حبشة وامر الظفر فمدى الحبشة ولا يجوز التعبد
بهم وهذا الحديث قد سبق قريبا فى باب قسمة الغنم ليس لله الرحمن الرحيم كتاب
بالتنوين الرهن فى الحضر وللكشميهنى كتاب الرهن وغيره فى رواية باب بالتنوين بدل كتاب فى الرهن وفى

النسخة المقروءة على المجد ومن كتاب الرهن فى الحضر ولابن شبوية باب ما جا فى الرهن والرهن لغة الثبوت ومنه الحالة
الراهنة اى الثابتة وقال الامام الاحتباس ومنه كل نفس بما كسبت رهينة وشرعا جعل عين مالية متمولة وثيقة
بدين يستوفى منها عند تعذر وفائه ويطلق ايضا على العين المرهونة تسمية للمفعول باسم المصدر وقوله تعالى وان كنتم
على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة بكسر الراء وفتح الهاء والف بعدها جمع رهن وضعا وفعال يطرد كثيرا فى كعب
وكعاب وكلب وكلاب ولابوى ذر والاصيلى والوقت فرهن بضم الراء والهاء بغير الف جمع رهن وضعا وفعل يجمع على فعل نحو
سقف وسقف وهى قراءة ابى عمرو وابن كثير وابن محيصن وابى يعلى عن ابى عمرو ان لعلا انما قرات فرهن للتفضل بين رهان
ورهن فى غيرها ومعنى الاية كما قاله القاضى فارهنوا واقبضوا لانه مقصد وجعل جزا للشرط بالفا فحوى فجحوى الامر
كقوله فضرب الرقاب وقيدة فى الترجمة بالحضر اشارة الى ان التقييد بالسفر فى الاية خرج للغالب فلا مفهوم
له لدلالة الحديث على مشروعيته فى الحضر وهو قول الجمهور واحتجوا له من حيث المعنى بان الرهن شرع على الدين لقوله
تعالى فان امن بعضكم بعضا فليؤد الذى اؤتمن امانته ويشير الى ان المراد بالرهن الاستيثاق وانما قيده بالسفر لانه مظنة فقد الكاتب
فاخرجه مخرج الغالب وخالف فى ذلك مجاهد والضحاك فيما نقله الطبرى عنهما فقالا لا يشرع الا فى السفر حتى
لو وجدا كاتبا وبه قال داود واهل الظاهر وفى رواية ابى ذر قول الله تعالى فرهن مقبوضة كذا فى الفرع وهو
بنا فى قول الحافظ ابن حجر وكلهم ذكروا الاية من اولها وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدى قال حدثنا
هشام الدستوائى قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه قال ولقد رهن رسول الله هو عطف على
شى محذوف بينه احمد من طريق ابان العطار عن قتادة عن انس ان يهوديا دعى رسول الله فاجابه ولقد رهن رسول
الله ولابوى ذر النبى صلى الله عليه وسلم درعه بكسر الدال وسكون الراء بشعير اى فى مقابلة شعير فاتاه لطلبة
عنده ابى الشحم اليهودى وكان قدر الشعير ثلاثون صاعا كما عند المؤلف فى الجهاد وغيره قال انس ومشيت الى النبى
صلى الله عليه وسلم بخبز شعير بالاضافة واهالة سنخة بكسر الهمزة وتخفيف الهاء مالة الذى يؤتدم به من السمن والشحم والالية
وسنخه بفتح السين المهملة وكسر النون وفتح الخاء المعجمة صفة لاهالة اى متغيرة الريح وقال انس ولقد سمعته
عليه السلام يقول ما اصبح لال محمد صلى الله عليه وسلم الا صاع ولا امسى لهم صاع وعند الترمذى والنسائى
من طريق ابن ابى عدى ومعاذ بن هشام عن هشام بلفظ ما امسى لال محمد صاع تمر ولا صاع حب وسبق فى اوائل
البيوع من وجه اخر بلفظ بات بدل تمر والمراد بالال اهل بيته عليه السلام وقد بينه بقوله والضمير اى الله لنسعة
ابيات اى نسوة والمراد بقوله ذلك بيانا للواقع لا تضجرا وشكاية حاشاه الله من ذلك بل قاله معتذرا عن اجابته
اليهود ولرهنه درعه عنده وفيه ما كان عليه السلام من التواضع والزهد فى الدنيا وانتقل منها مع قدرته
عليها او الكرم الذى فطر عليه الى عدم الادخار حتى احتاج الى رهن درعه والصبر على ضيق العيش والقناعة باليسير
وهذا الحديث قد سبق فى اوائل البيع باب من رهن درعه وفيه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم البصرى قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران قال ذاكرنا عند ابراهيم النخعى الرهن والكفيل بفتح القاف وكسر الموحدة هو الكفيل وزنا ومعنى
فى السلف فقال ابراهيم بن يزيد النخعى حدثنا الاسود بن يزيد عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى
الله عليه وسلم اشترى من يهودى اسمه ابو الشحم كما فى رواية الشافعى والبيهقى طعاما بثلاثين وسقا من شعير
وعند البيهقى والنسائى لعشرين ولعله كان دون الثلاثين فحمل الكسر تارة والتمام اخرى وعند ابن حبان من طريق
شيبان عن قتادة عن انس ان قيمة الطعام كانت دينارا الى اجل صحيح ابن حبان من طريق عبد الواحد بن زياد
عن الاعمش انه سنة ورهنه درعه اى اذا لم يفضل كما بينه ابو عبد الله الثلاثانى فى كتابه بحمد ربه وقد قيل انه
عليه السلام افتكه قبل موته بحديث ابى هريرة وصححه ابن حبان نفس المومن معلقة بدينه حتى يقضى عنه وهو صلى
الله عليه وسلم منزه عن ذلك وهذا معارض بما وقع فى اواخر المغازى من طريق الثورى عن الاعمش توفى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ودرعه مرهونة وفى حديث انس عند احمد فما وجد ما يفتكها به واجيب عن حديث نفس المومن معلقة بدينه بانه محمل
على من لم يترك عنه صاحب الدين ما يحصل له ابرا وفاء او انه حجة للمالكية فى الاقتضاء ان ابا بكر افتك
الدرع بعد النبى صلى الله عليه وسلم وفى الحديث جواز البيع الى اجل واختلف هو رخصة او عزيمة قال ابن العربى
جعلوا النظر الى الحامل رخصة وهو الظاهر عزيمة لان الله تعالى يقول فى محكم كتابه يقول يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم
بدين الى اجل مسمى فاكتبوه فالكتبة واجبة له اصلا فى الدين وترتب عليه كثير من الاحكام وهذا الحديث قد سبق فى باب شرا النبى
صلى الله عليه وسلم بالنسيئة باب رهن السلاح وبه قال حدثنا على بن عبد الله
بن المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين بن دينار سمعت جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله
عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف اليهودى اى من يتصدى لقتله فانه
قد اذى الله ولابى ذر فانه قد اذى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وكان كعب قد خرج من المدينة الى مكة لما جرى
ببدر ما جرى فجعل ينوح ويبكى على قتلى بدر وحرض الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم وينشد
الاشعار فقال محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام من خالد انا لقتله يا رسول الله زاد فى المغازى فاذن لى ان اقول
شيئا ما قول فاتاه محمد بن مسلمة فقال اردنا ان تسلفنا وزاد فى المغازى فقال ان هذا الرجل قد سالنا الصدقة

وانه قد عنانا واني قد اتينك استسلفك وسقا بفتح الواو وكسرها وهو ستون صاعا او وسقين شك من الراوي
فقال كعب ارهنوني والمحكي ارهنوني لسانكم قالوا يعني محمد بن مسلمة ومن معه كيف نرهنك نساءنا
وانت اجمل العرب قال فارهنوني ابناءكم قالوا كيف نرهن ولادنا فيسب احدهم يقال رهنت الشيء
التحتية وفتح الهملة واحدهم رفع نايب عن الفاعل فيقال رهن ورهنوا وسقين بضم اوله وكسر الهاء مبنيا للمفعول
هذا غاير عليها وانكر رهنا بالامة بالميم وقد تترك تخفيفا قال سفين بن عيينة في تفسيره اللامة يعني السلاح
فوعد محمد بن مسلمة ان ياتيه فاتاه في المغازي ليلا ومعه ابو نايلة وهو اخو كعب من الرضاعة فدعاهم الى الحصن
فنزل اليهم فقالت امراته اني لاسمع صوتا كانه يقطر منه الدم قال انما هو اخي محمد بن مسلمة واخي ابو نايلة وقال غير عمرو قالت سمعت صوتا
كانه يقطر منه الدم قال انما هو اخي محمد بن مسلمة ورضيعي ابو نايلة ان الكريم لو دعي الى طعنة بليلة لاجاب قال ويدخل
محمد بن مسلمة معه برجلين فقيل لسفيان سماهم عمرو قال سمى بعضهم قال عمرو وجاء معه برجلين فقال اذا ما جاء فاني مائل
بشعره فاشمه فاذا رايتموني استمكنت من راسه فدونكم فاضربوه وقال مرة ثم اشمكم فنزل اليهم متوشحا وهو ينفح
منه ريح الطيب فقال ما رايت كاليوم ريحا اي اطيب وقال غير عمرو قال عندي اعطر نساء العرب واكمل العرب قال ك
عمرو فقال اتاذن لي ان اشم منه قال نعم فضمه ثم اشم اصحابه ثم قال انا ذن لكم فلما استمكن منه قال دونكم فقتلوه
ثم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه ففرح ودعا لهم قال ابن بطال وليس في قولهم نرهنك اللامة دليل على
جواز رهن السلاح عند الحربي وانما ذلك من معاريض الكلام المباحة في الحرب وغيره وقالا لعيني المطابقة بين
الحديث والترجمة في قوله ولكنا رهنا اللامة اي السلاح حسب ظاهر الكلام وان لم يكن في نفس الامر حقيقة انتهى
وهذا التعقب اركاف في وجه المطابقة انتهى وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في المغازي واخرجه مسلم في المغازي
وابو داود في الجهاد والنسائي في السير هذا باب بالتنوين الرهن
مركوب ومحلوب اي يجوز اذا كان ظهرا يركب ومن ذوات الدر يشرب وهذا لفظ حديث اخرجه الحاكم وصححه على شرط الشيخين
وقال معجمة هو ان مقسم بكسر الميم وسكون القاف مجاز وصله سعيد بن منصور عن ابراهيم النخعي ترك الصالة
ما حصل من لبنها مع ذكر اكارا وانثى تقدم على عليها ولابي ذر في نسخة عن الكشميهني عليها قال في الفتح والاول اصوب والرهن
اي المرهون مسئلة في الحكم المذكور يعني مركب ومحلوب بتبدا لعلق وهذا وصله سعيد بن منصور ايضا وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زايدة عن عامر هو الشعبي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه كان يقول الرهن اي الظهر المرهون يركب بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول بنفقته
اي يركب وينفق عليه ويشرب لبن الدر اذا كان مرهونا بفتح الدال المهملة وتشديد الراء قال الكرماني وتبعه العيني
وغيره مصدر ومعنى الدارة اي اتاضرع وقال الحافظ بن حجر هو من اضافة الشيء الى نفسه وتعقبه العيني بان اضافة
الشيء الى نفسه لا يصح الا اذا وقع في الظاهر فيقول واذا كان المراد بالدر اللبن فلا يكون من اضافة الشيء الى نفسه
لان اللبن غير الدارة واجيب بانه للامام حيث قال يجوز للمرتهن الانتفاع بالرهن اذا قام بمصلحته ولو لم ياذن له المالك
واجمع الجميع على ان المرتهن لا ينتفع من الرهن بشيء قال ابن عبد البر هذا الحديث عند جميعهم وردا لعلماء به اصول
جمع عليها واثار ثابتة لا تخالف في صحتها ويدل على نسخه حديث ابن عمر اي الماضي في ابواب المظالم لا تحلب ماشية
امرئ بغير اذنه وقال الشافعي لعله ان يكون المراد من رهن ذات در وظهر لم يمنع الراهن من دزها وظهرها
فهي محلوبة ومركوبة له لان كان نفقة الرهن شيء محوز للمرتهن انتفاع لا يقتضي الرهون كركوب وسكني واستخدام
وليس واتراوها لا ينقصانه وقال الحنفية ومالك واحمد في رواية عنه ليس للراهن ذلك لانه نماء في حكم الرهن
وهو الحس الذكر ويجبر واصحح الطحاوي في شرح الاثار ان هذا الحديث مجمل يوضحه من الذي يركب ويشرب اللبن
لبن ابن يجاز للمرتهن ان يحلبوا للراهن دون ان يجعلوه للمرتهن الا ان يقارنه دليل من كتاب او سنة او اجماع قال ومع ذلك
فقد روى هشيم هذا الحديث بلفظ اذا كانت مرهونة فعلى المرتهن علفها وممن قال الذي يشرب وعلى
الذي يشرب نفقتها ويركب فذل هذا الحديث ان المعنى ان يركب ويشرب اللبن في الحديث لا اولا هو المرتهن لا
الراهن فجعل ذلك له وجعلها النفقة عليه بدلا مما يتعوض منه ما ذكرنا وكان هذا عندنا في الوقت الذي كان
الربا مباحا حلالا حرم الربا حرمت اشكاله ورد ت الاشيا المأخوذة الى اربابها المساوية لها وحرم بيع اللبن في الضرع
فدخل في ذلك النهي عن النفقة التي يحلب لها المنفق لنبات في الضرع وكان النفقة غير موقوف على معدارها والبن
ايضا كذلك فارتفع بيع الربا ان عبدا النفقة على المرتهن بالمنافع التي تجب له عوض منها وابا اللبن الذي يحتلبه
ويشربه ويتعقب بان النهي لا يثبت بالاحتمال والناسخ في هذا متعذر والله اعلم وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل
ابو الحسن المكسائي المروزي نزيل بغداد نزيل مكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا زكريا بن ابي زايدة عن الشعبي
بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة وكسر الموحدة عامر عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الرهن ولابوي الوقت والذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى
الذي ياخذ اللبن الضرع يشرب بنفقته اذا كان مرهونا اي يركبه الراهن ويشرب اللبن اذا لم يرتهن وهذا لفظ
احمد كما مر في السابق واحتج له في المغني بان نفقة الحيوان واجبة وللمرتهن فيه حق وقد امكنه استيفاء حقه من الرهن
او الاجارة عن المالك فيما وجب عليه واستيفاء اللبن مناف فجاز ذلك كما يجوز للمرتهن اخذ مؤنتها من مال وجبها عند

امتناعه بغير اذنه وعلى الذي يركب الظهر ويشرب لبن الدر النفقة عليهما وكذا المؤنة على المرهون غيرهما التي تبقى لها
كنفقة العبد وسقي الاشجار والزرع وتحقيقا لتمار واجرة الاصطبل والبيت الذي يحفظ فيه المتاع المرهون
اذا لم يتبرع بذلك المرتهن وعلى الامناء والمتولي وجهين في ان هذه المؤن هل هي حق على الراهن حتى يقوم لها من خالص
ماله وبحثان اصحهما الاجبار حفظا للوثيقة وانما المؤن التي تتعلق بالعين كالقصارة والجمامة والخياطة بالادوية
والمراهم فلا يجب عليه باب الرهن عند اليهود وغيرهم وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي هو ابو الشحم بفتح الشين المعجمة وسكون الحا المهملة
اليهودي من بني ظفر بفتح الطا والفا بطن من الاوس وكان حليفهم طعاما وكان للاثنين صاعا من شعير كامر ورهنه
درعه ذاتا لفضول وهذا الحديث قد سبق ذكره كثيرا ومراد المؤلف من سياقه هنا جواز معاملة غير المسلمين وان كانوا ياكلون
اموال الربا كما اخبر الله تعالى عنهم ولكن مبايعتهم واكل طعامهم ماذون لنا فيه باباحة الله وقد ساقاهم النبي صلى الله عليه
وسلم على خيبر كما مر هذا باب بالتنوين اذا اختلف الراهن والمرتهن في اصل
الرهن كان قال رهنتني كذا فانكر او في قدره كان قال رهنتني الارض شجرها فقال بل وحدها او تغييره كهذا العبد
فقال بل الثوب او قدر المرهون به كعشرة فقال بل بعشرين ونحوه كاختلاف المتبايعين فالبينة على المدعي وهو
من اذا ترك ترك والبيمين على المدعى عليه وهو من اذا ترك لا يترك بل يجبر وبه قال حدثنا طلاد بن يحيى بن صفوان السلمي
الكوفي قال حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي عن ابن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة كاف هو
عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة واسمه زهير المكي الاحول وكان قاضيا لابن الزبير انه قال كنت بنا لي ابن عباس رضي
الله عنهما اي اسالة في قضية امرئين ادعت احدهما على الاخرى كما سياتي في سورة آل عمران فقه حذفا للمفعول
فكتب الي ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب ان على المدعى عليه اليمين بفتح الهمزة وسكون التحتية بعدها على تقدير ان ابا بان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على
المدعى عليه قال العلما والحكمة في كون البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه ان جانب المدعي ضعيف لانه يقول خلاف
الظاهر فكلف الحجة القوية وهي البينة وهي لا تطلب لنفسها نفعا ولا تدفع عنها ضررا فتقوى بها جانب المدعي وبما
المدعى عليه قوي لان الاصل فراغ ذمته فاكتفي فيه بحجة ضعيفة وهي اليمين لان الحالف حلب لنفسه النفع ويدفع الضرر
فكان ذلك في غاية الحكمة نعم قد تحتمل اليمين في جانب المدعي في مواضع تستثنى لدليل كما يمان القسامة ودعوى القتلة والملتعن
ونحو ذلك كما هو مبسوط في محله من كتب الفقه وباقي في محله ان شا الله تعالى من هذا الكتاب ومذهب الشافعية في
مسالة الرهن تقدم بقول الراهن يمينه حيث لا بينة لان الاصل عدم رهن ما ادعاه المرتهن فان قال الراهن لم تكن
الاشجار موجودة عند العقد بل احدثتها فان لم يتصور رد وها بعيده كذوب وطولب بجواب لدعوى فان اصر على انكار
وجودها عند العقد جعل ناكلا وحلف المرتهن وان لم يصر عليه واعترف بوجودها وانكر رهنها قبلت منه لامكان صدقه في نفي الرهن وان كان قد باكذبه في دعوى الاولى وهي نفي الوجود اما اذا تصور رد وها بعد العقد فان لم يكن
وجودها عند صدق بلا يمين وان امكن وجودها وعدمه عند فالقول قوله بيمينه فان حلف فهي كالاشجار الحادثة
بعد الرهن في القطع وسائر الاحكام وقد مر بيانها هذا ان كان رهن تبرع فان اختلفا في رهن مشروط في بيع بان اختلفا
في اشتراطه فيه او اتفقا عليه واختلفا في شيء مما سبق فحالف كسائر صور البيع اذا اختلفا فيها لعموم ان القفا على اشتراط
فيه واختلفا في اسلة فلا تحالف لانها لم تجعل ثمنا في بيعة بل يقدم الراهن والله اعلم فسخ ان لم يرهن وهذا الحديث
اخرجه في الشهادات وتبصير اكعمران ومسلم والترمذي وابن ماجة في الاحكام وابو داود والنسائي في القضا وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن
سلمة انه قال قال عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه من حلف على يمين اي على محلوف بين ضبة يمينا محا الملا لبسة
بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه ليستحق بها اي باليمين مالا لغيره
لقي الله وهو عليه غضبان من باب المجازات اي يعامله معاملة المغضوب عليه فيعذبه فانزل الله ولابوي ذر والوقت
فانزل الله تصديق ذلك في كتابه العزيز ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا نقرا الى قوله اليم برفعهما
على الحكاية فان الاشعث بن قيس الكندي خرج الينا من الكان الذي كان فيه فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن
يعني ابن مسعود قال كذا وكذا فقال صدق لفي بفتح اللام وكسر الفا وتشديد التحتية والله لترك
ولابوي ذر لتركن اي الاية كانت بيني وبين رجل اسمه معدان بن الاسود بن معدي كرب الكندي حضومة في بئر وخصمني
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله شاهداك بالرفع والاتراد ولابوي ذر والوقت والاصيلي شاهدان
اي ليحضر شاهداك او ليشهد شاهداك فالرفع على الفاعلية بفعل محذوف او على انه خبر مبتدى محذوف تقديره اي
الواجب شرعا شاهداك او ليشهد شاهداك بالنصب على انه مفعول بفعل محذوف جوزه اي شهادة شاهداك لو اجبني الحكم او يمينه
عطف عليه قال الاشعث قلت يا رسول الله اي الرجل اذا حلف ولا يبالي نصب حلف باذا لوجود شرائط عملها
التي هي القصد والاستقبال وعدم الفصل ولغير ابي الوقت حلف بالرفع وذكر ابن جوف في شرح سيبويه ان من
العرب من لا ينصب لجامع استيفا الشروط حكاه سيبويه قال ومنه الحديث اذا حلف فقيه جواز الرفع على ما لا يخفى
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا هو ولاخيه وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه

عضبان بغير نون بصفة وزيادة الالف والنون فانزل الله والذي انزل الله تصديق ذلك ثم اقترأ صلى الله عليه
وسلم هذه الاية الى قوله يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى قوله عذاب اليم وهذا الحديث قد
سبق في باب الخصومة في البئر من كتاب الشرب بسم الله الرحمن الرحيم في العتق وفضله والذي رواه هنا
في العتق وفضله والعتق بمعنى الاعتاق وهو ازالة الرق عن الادمي وقوله تعالى الرقبة في ثمانية مواضع
عطفا على المجرور السابق فك رقبة برفع الكاف وخفض رقبة او اطعام بوزن اكرام وهذه قراءة نافع وابن عامر وعاصم
وحمزة على اصل فك جر مبتدأ مضاف الى رقبة والاطعام مصدرا والذي فك رقبة فعلا ماضيا ورقبة مفعوله
او اطعم فعلا ماضيا والمراد بفك الرقبة تخليصها من الرق من تسمية الشئ باسم بعضه وانما خصت بالذكر اشارة الى
ان حكم السيد عليه كالفك في رقبته فاذا اعتق فك من عنقه في يوم المراد مطلق الزمان ليلا كان او نهارا ذي مسغبة
مجاعة ينبغي نصب باطعم او بالمصدر لانه يعمل عمل فعله ذا مقربة صفة ليتيما اي قرابة وبه قال حدثنا احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا عاصم يعني ابن محمد اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العمري المدني قال
حدثني بالافراد والذي رجحناه وافقه بن محمد بالقاف بن زيد اخو محمد عاصم الراوي عنه قال حدثني بالافراد سعيد بن مرجانة
بضم الميم وسكون الراء بعدها جيم وهو سعيد بن عبد الله وسرجانه امه وليس له في البخاري سوى هذا الحديث صاحب
علي بن حسين والذي رجحناه علي بن الحسين بالتعريف عليهما السلام هو زين العابدين بن حسين بن علي بن ابي طالب قال
قال ابو هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما رجل بالجر في ابو نعيمة وقال الكرماني وبالرفع على البدلية
وكلمة اي للشرط دخلت عليها ما وللاسما على كسلم والنسائي من طريق اسمعيل بن ابي حكيم عن سعيد بن مرجانة
ايما مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله خلص الله بكل عضو منه عضوا من النار زاد في كفارات الايمان حتى فرجه
بفرجه وخص الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر بعد الشرك قال الخطابي وليست عند بعض العلماء الا لكون العبد
المعتق ناقص العضو بالعور او الشلل ونحوهما بل يكون سالما لكون عتقه فداء الموعود في عتق اعضائه كلها من النار
باعتاقها اياه من الرق في الدنيا قال وربما كان نقصان الاعضاء زيادة في الثمن كالخصي اذا صح لما لا يخصى له عوض بن حفظ الحريم
وغيره انتهى ضمنه اشارة الى ان يعتق الناقص المجبور بالمنفعة ولا شك ان في عتق الخصي فضيلة لكن الكامل اولى فقال
سعيد بن مرجانة بالسند السابق فانطلقت الى والذي ذهبت به اي بالحديث الى علي بن حسين والذي ذهب بن الحسين ولمسلم فانطلقت
حتى دخلت على علي بن الحسين فذكرته له علي زاد احمد وابو عوانة من طريق اسمعيل بن ابي حكيم عن سعيد بن مرجانة
فقال علي بن الحسين انت سمعت هذا من ابي هريرة فقال نعم فعند بفتح الميم اي قصد علي بن حسين رضي الله عنهما والذي
ذبن الحسين الى عبد له اسمه مطرف كما عند احمد والى عوانة وابي نعيم في مستخرجيهما على مسلم فاعطاه به
اي في مقابلة العبد عبد الله بن جعفر اي ابن ابي طالب وهو ابن عم والد علي بن الحسين عشرة الاف درهم او الف
دينار فاعتقه وفي رواية اسمعيل عند مسلم فقال اذهبي انت حر لوجه الله والشك من الراوي وفيه اشارة الى ان
الدينار اذ ذاك بعشرة دراهم واخرجه المؤلف في كفارات الايمان ومسلم في العتق وكذا النسائي والترمذي هذا
باب استيذان السيد المكاتب اذا لم يؤد نجومه هل له ان يبيع ويقضي عنه ام لا وقال ابن عمر لا بأس ان يبيع
زفر بضم الزاي وسكون الفاء بعدها راء ابن الهذيل بفتح الهاء وكسر الذال المعجمة وسكون التحتية بعدها لام العنبري
بفتح العين المهملة والنون وبعد الموحدة راء البصري قاضي اصبهان وكان من كبار اصحاب ابي حنيفة توفي سنة ثمان
وخمسين ومائة وهو ابن اثنتين وسبعين سنة وقال ابن عساكر ولكنه ليس من رواية هشام وان كان
صحيحا في نفس الامر ولكن رواية انما هي بالمعجمة واما رواية الزهري فالمحفوظ عنه انها بالمهملة وكان ينسب هشاما
الى التصحيف قال ابو داود القاضي عياض انه في رواية الزهري بالمعجمة الا رواية السرقسطي وليس الامر على ما حكاه
في روايات اصولها كتاب مسلم فكلها مقيدة في رواية الزهري بالمهملة وقال النووي هما فيهما والصحيح عند العلماء
المهملة والاكثر في الرواية المعجمة انتهى وممن نسب هشاما الى التصحيف في هذا الدارقطني وحكاه البيهقي وقد
تقرر مما ذكرناه ان رواية هشام بالمعجمة لا بالمهملة وان نسبة الى التصحيف وسبقي النظر في قطابق الاصول التي
وقفت عليها مع توافق اهل هذا الشان على الاعتماد على الاصول المعتمدة على ما لا يخفى وتصنع الخرق بفتح الخاء المعجمة
بينهما معجمة ساكنة وآخر قاف لا يحسن صنعة ولا يهتدي لها فان لم افعل قال تدع الناس من الشوا اي
تكف عنهم شرك فانها صدقة تصدق بها على نفسك خذ ما يدي الفاء والاصل تصدق والضمير في قوله
فانها للصدقة الذي دل عليه الفعل والتأنيث لتأنيث الخبر وهذا الحديث من اجل حديث وقع عند المؤلف بهذا الحكم
الثلاثيات لان هشام بن عروة شيخ شيخه من التابعين وان كان روى هنا عن تابعي اخر وهو ابوه عروة وفيه ثلاثة
من التابعين في نسق واحد هشام وابوه وابو سلمة واخرجه مسلم في الايمان والنسائي في العتق وابن ماجة في الاحكام

باب اذا اعتق نصيبا في عبد او شقصا من عبد فليس عليه ان يعتق باقيه الا من العتاقة
بفتح العين اي الاعتاق في الكسوف في الايات كخسوف القمر والظلمة الشديدة وهو من عطف العام على الخاص والذي روى في الوقت
او الايات بالف قبل الواو وبه قال حدثنا موسى بن مسعود هو ابو حذيفة النهدي بفتح النون البصري منهو ل
بكنيته اكثر من اسمه قال حدثنا ابن فضالة بن ابي الصلت الثقفي الكوفي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
بنت الصديق ان الزبير بن العوام زوج هشام من اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انها قالت امرنا النبي صلى الله عليه
وسلم بالعتاقة اي فك الرقبة من العبودية بالاعتاق في كسوف الشمس لان الخيرات تدفع العذاب تابعه اي تابع
موسى بن مسعود على ذلك الحافظ بن حجر يعني ابن المديني وهو شيخ البخاري وهو من قال الداودي ابن خير انتهى اي بصيغة
الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء قائل بانه المراد هو الكرماني قال يعني كما قال ابن المديني وابن خير شيخ المؤلف
وروى عن الاخفش ما الدليل على تخصيص ابن المديني ونسبة الوهم الى عروة عن الدراوردي بفتح الدال المهملة
والواو المخففة والراء وسكون الواو وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية نسبة الى الدراورد قرية من قرى
خراسان واسمه عبد العزيز بن محمد عن هشام اي ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر الى اخره وقد مضى الحديث في
ابواب الكسوف وبه قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا هشام بفتح الهاء والشين المعجمة وتشديد المثلثة
وعبد الالف ميم بن علي بن الوليد الحامري الكوفي قال حدثنا هشام هو ابن عروة عن زوجته فاطمة بنت المنذر
ابن الزبير عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انها قالت كنا نؤمر عند الخسوف بالعتاقة اي عند خسوف القمر
بفتح العين اي الاعتاق للرقبة وقد وضح رواية زايدة السابقة ان الامر في رواية عثمان هو الرسول صلى الله عليه
وسلم وفيه تقوية للقائل ان قول الصحابي كنا نؤمر بكذا له حكم الرفع وهو الاصح هنا

باب استيذان السيد المكاتب اذا اعتق النصف وسعى في كتابته هل يؤدي بدل الكتابة بغير اذن السيد
بن الزكاة وانما قال في العبد بين اثنين وفي الامة بين الشركاء محافظة على لفظ الحديث والا فالحكم سواء وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة بن عمرو هو ابن دينار عن سالم عن ابيه
عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق عبدا اي امة
بين اثنين فان كان له مال اعتق على قدر ماله وان لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق صاحب يسار قوم عليه بضم الواو
وتشديد الياء المفتوحة اي قيمة عدل كما في رواية الاخرى اي سواء من غير زيادة ولا نقص ثم يعتق العبد او الامة واول العتق مضبوط
وثالثه مفتوح وقول ابن المنير قوله من اعتق عبدا بين اثنين ليس فيه دليل لطيف على صحة اطلاق الجمع على
الواحد لانه قال عبدا بين اثنين ثم قال فاعطى شركاءه حصصهم والمراد شريكه قطعا قال العلامة البدر
الدماميني هذا سهو فيه فان الحديث الذي فيه من اعتق عبدا بين اثنين ليس فيه فاعطى شركاءه حصصهم
والذي فيه فاعطى شركاءه حصصهم ليس فيه من اعتق عبدا بين اثنين انما فيه من اعتق شركا له في عبد
انتهى وليس في قوله ثم يعتق دليل للمالكية على انه لا يعتق الا بعد اداء القيمة كما سيأتي بيانه قريبا ان شاء
الله تعالى وهذا الحديث قد سبق في باب تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل وبه قال حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا بكسر الشين اى نصيبا له فى عبد اى للذى اعتق فى سواء كان قليلا او كثيرا والاشتراك فى
الاصل مصدر اطلق على متعلقه وهو المشترك ولا بد من اضمار اى جزء مشترك لان المشترك فى الحقيقة آلة فحاله مال بلغ
وتحوى والمستحق ما يبلغ اى شئ يبلغ ثمن العبد اى قيمة بقيته قوم العبد بضم القاف مبنيا للمفعول اراد ابو داود الاصل عليه
قيمة عدل بان لا يزاد من قيمته ولا ينقص فاعطى شركاءه حصصهم اى قيمة حصصهم وروى فاعطى بضم الهمزة مبنيا للمفعول
شركاءه بالرفع نائب عن الفاعل وعتق عليه بفتح العين والتاء لا يبنى للمفعول الا اذا كان بهمزة التعدية فيقال اعتق ولا بد
ذر وعتق عليه العبد والا بان لم يكن موسرا فقد عتق منه ما عتق اى حصته وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود والنسائى
فى العتق وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل بضم العين ابو محمد القرشى الهبارى الكوفى من ولد هبار بن الاسود واسمه فى الاصل عبد الله
وعبيد لقب غلب عليه عن ابى اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله بضم العين بن عمر العمرى عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله
عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له فى مملوك فعليه عتقه كله قال الزركشى وتبعه ابن حجر بالرفع على انه
تاكيد للضمير المضاف اى عتق العبد كله وتعقبه العينى بانه ليس هنا ضمير مضاف حتى يكون تاكيدا وفيه مناقشة جدا والما
هو تاكيد لقوله يعنى مملوك انتهى اى فعليه عتق المملوك كله والاحسن ان يقال انه تاكيد للضمير المضاف اليه ان كان
له مال يبلغ ثمنه اى قيمة بقية العبد فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على العتق بفتح الدال وتقوم بضم الواو
الشدة تعقبه لقوله مال اى من مال له بحيث يقع عليه التقويم فان العتق يقع فى نصيبه خاصة وليس اراد ان التقويم
يشرع فيه لم يكن له مال فليس يتوجه جوابا للشرط بل هو قوله فاعتق منه بضم الهمزة وكسر التاء مبنيا للمفعول
منه اى عتق من العبد ما اعتق بفتح الهمزة والتاء اى ما اعتق المعسر وقال الامام البلقينى حتمل ان يكون المراد
قال لم يكن له ما يبلغ قيمة حصة الشريك بل لبعض ثمنه ولا جل ذلك ويكون حجة لا صح الوجهين فى مذهب الشافعى
انه يعتق من حصة الشريك بقدر ما يوسر به او حكم على هذه اللفظة بالشذوذ والمخالفة مما رواه الناس فالها لا
نعرف الامن هذا الطريق الذى اورده البخارى انتهى وفى نسخة ما اعتق بضم الهمزة وكسر التاء والجمهور والمستحق قيمة
عدل على العتق بكسر العين وسكون المثناة الفوقية وعند النسائى من رواية طاوس عن عبيد الله فان كان
له مال قوم عليه قيمة عدل فى ماله فان لم يكن له مال عتق منه ما عتق وبه قال حدثنا مسدد بالسين المهملة ابن
مسرهد ابو الحسن الاسدى البصرى قال حدثنا بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة بن المفضل عن عبيد الله بن عمر
العمرى اختصره مسددا لاسناد المذكور فذكر المقصود منه فقط قال فى فتح البارى وقد اخرجه مسدد فى مسنده
من رواية معاذ بن المثنى عنه بهذا الاسناد واخرجه البيهقى من طريقه ولفظه من اعتق شركا له فى مملوك فقد
عتق كله وقد رواه غير مسدد عن بشر بلفظ مطلق وقد اخرجه النسائى عن عمرو بن على عن بشر لكن ليس فيه ايضا فى له
عتق منه ما عتق فيحتمل ان يكون مراده انه اختصر هذا القدر وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا
حماد ولابى ذر حماد بن زيد عن ايوب السختيانى عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق
نصيبا له فى مملوك او قال شركا له فى عبد شك ايوب وكان بالواو ولابوى ذر والوقت فكان له من المال ما يبلغ
قيمته اى قيمة بقية العبد قوم العدل من غير زيادة ولا نقص فهو اى العبد عتيق اى معتق وفتح المثناة كله
بعضه بالاعتاق وبعضه بالسراية فلو كان له مال لا يفى بحصصهم سرى الى القدر الذى هو موسر به نفذا
للعتق بحسب الامكان وخرج بقوله اعتق ما اذا اعتق قهرا بان ورث بعض من يعتق عليه بالقرابة فانه يعتق ذلك
القدر خاصة ولا سراية ولهذا صرح الفقهاء من اصحابنا الشافعية وغيرهم وعن احمد رواية خلافه وخرج
ايضا ما اذا اوصى باعتاق نصيبه من عبده فانه يعتق ذلك القدر ولا سراية لان المال ينتقل الى الوارث
ونصيب الميت معسر بل لو كان كل العبد له فاوصى باعتاق بعضه اعتق ذلك البعض ولو لبشرى كما قاله الجمهور
ولا توقف السراية فيما اذا اعتق البعض على اداء القيمة لانه لو لم يعتق قبل الاداء لما وجبت القيمة وانما تجب
على تقدير انتقال الولاء ولو بعد حول او اكثر ان فعتق الاول وهو الانتقال اليه وهذا مذهب
الجمهور والاصح عند الشافعية وبعض المالكية وفى رواية النسائى وابن حبان من طريق سليمان بن موسى عن
نافع عن ابن عمر من اعتق عبدا وله فيه شركا وله وفاء فهو حر ونصيب شركائه بقيمته وللطحاوى
نحوه ومشهور مذهب المالكية انه لا عتق الا بدفع القيمة فلو اعتق الشريك قبل ان يادخذ القيمة نفذ عتقه
واستدل للمصنف بقوله فى رواية مالك المذكورة او الباب فان كان موسرا قوم عليه ثم عتق واجيب بانه لا يلزم
من ترجيح العتق على التقويم ترتيبه على اداء القيمة فان كان يتقوم بنفسه معرفة القيمة واما الدافع فقد زال عنه
ذلك واما رواية مالك فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد فلا تقتضى ترتيبا لساقتها بالواو وهو لا
فرق ان يكون المعتق والعبد والشريك مسلمين او كفارا او بعضهم كفارا ولا صغار للشريك فى ذلك ولا للعبد
ولا للمعتق بل يعتد الحكم وان كرهوا كلهم رعاية لحق الله تعالى فى الحرية وهذا مذهب الشافعية وعند الحنابلة
وجهان كما لو اعتق الكافر شركا له من عبد مسلم هل يسرى عليه ام لا ام يسرى فيما اذا كان العبد مسلما دون ما
اذا كان كافرا او كاتبة اصوال وان كانا كافرين والعبد مسلما فروايتان وان كان المعتق مسلما سرى عليه بكل حال
قال نافع قلت لابن عمر فالعبد قد عتق منه ما عتق بفتح العين فى الفرع والثانيها وهو نصيبه وقصيب
الشريك رقيق لا يكلف اعتاقه ولا يستسعى العبد فى فكه ولابى ذر اعتق ما اعتق بضم الهمزة ونصيب الشريك

رقيق لا يكلف اعتاقه ولا يستسعى العبد فى فكه ولابى ذر اعتق ما اعتق بضم الهمزة فى الاولى وكسر التاء مبنيا للمفعول وفتحها
فى الثانى واسقط منه قال ايوب السختيانى لا ادرى اشئ اى احكم المعسر قاله نافع من قوله فيكون منقطعا
موقوفا او شئ فى الحديث فيكون مرفوعا وقد وافق ايوب على الشك فى رفع هذه الزيادة يحيى بن سعيد عن
نافع فيما رواه مسلم والنسائى ولم يختلف عن مالك فى وصلها ولا عن عبيد الله بن عمر لكن اختلف عليه فى ابقائها
وحذفها والذين ابقوها حفاظ فاثباتها عند عبيد الله معتمد ومر وقد رجح الائمة رواية من اثبت هذه الزيادة
موقوفة قال الماما منا الشافعى لا احسب عالما بالحديث يشك فى ان ما لكا احفظ لحديث نافع من ايوب لانه كاد لزم
له منه حتى لو اشتوبا فشك احدهما فى شئ لم يشك فيه صاحبه كنا نحجه مع من لم يشك ويقوى ذلك قول عثمان
الدارمى قلت لابن معين مالك فى نافع احب اليك او ايوب قال ايوب قال مالك ومن جزم حجة على من تردد وزاد فيه بعضهم
كما قاله الشافعى فيما نقله عنه البيهقى فى المعرفة وزق منه ما زق ووقعت هذه الزيادة عند الدارقطنى وغيره
من طريق اسمعيل بن امية وعبيد عن نافع عن ابن عمر بلفظ وزق منه ما بقى واستدل بذلك على ترك الاستسعاء لكن
فى اسناده اسمعيل بن مزروق الكعبى والعين المشهور عن يحيى بن ايوب وفى حفظه شئ وبه قال حدثنا احمد بن مقدام
بكسر الميم وسكون القاف ابو الاشعث العجلى البصرى قال حدثنا الفضيل بن سليمان بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة
فى الاول وضم السين وفتحها للاخر من الثانى النميرى قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف قال اخبرنى
بالافراد نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه كان يفتى فى العبد او الامة يكون بين شركاء فيعتق احدهم نصيبه منه
اى العبد او الامة يقول اى ابن عمر قد وجب عليه عتقه كله بالجزم كما قاله للمضمر المضاف اليه كما تراى وجب عليه
عتق العبد كله او الامة كلها اذا كان الذى اعتق من المال ما يبلغ اى قيمته نصيب شركائه فحذف المفعول يقوم عن
ماله اى من ماله الذى اعتق قيمة العدل بفتح العين اى قيمة استوا من غير زيادة ولا نقصان وقيمة نصب مفعول
مطلق ويدفع بضم اوله مبنيا للمفعول الى الشركاء انصباءهم بالرفع نائب عن الفاعل وعتق بفتح اللام مبنيا للمفعول
سبيل المعتق بالرفع نائب عن الفاعل والمعتق بفتح التاء اى العتيق ولابوى ذر ويدفع بفتح اوله الى الشركاء انصباءهم بالنصب
على المفعولية وعلى كسر اللام مبنيا للفاعل اى المعتق بكسر التاء سبيل المعتق بنصب سبيل على المفعولية وفتح
التوقية من المعتق بضم اوله وكسر التاء مبنيا للمفعول سبيل المعتق برفعه نائب عن الفاعل اى حق العتيق لزيد
وهى قوله فقد عتق منه ما عتق وقد اخرج المؤلف حديث ابن عمر فى هذا الباب من ستة طرق فى حق العبد
احكام عتق العبد المشترك كما ترى هذا باب بالتنوين اذا اعتق نخلة فيها ثمر قد ابر او لم يؤبر
فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع بفتح التاء الثمرة فهى له وقال الليث بن سعد
فيمن ابتاع نخلا قد ابر بعضها او كلها فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع فهى له وقال ابن ابى ليلى محمد فيما وصله مسلم
عنه عن ابن شبرمة محمد فيما وصله ابو نعيم فى مستخرجه وابن اسحق محمد صاحب
المغازى فيما وصله ابو عوانة وجويرية بن اسماء فيما وصله المؤلف فى الشركة ويحيى بن سعيد الانصارى فيما
وصله مسلم واسمعيل بن امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية فيما وصله عبد الرزاق كلهم عن نافع عن
ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم مختصرا بفتح الصاد يعنى لم يذكروا الجملة الاخيرة فى حق العبد
وهى قوله فقد عتق منه ما عتق وقد اخرج المؤلف حديث ابن عمر فى هذا الباب من ستة طرق فى حق العبد
احكام عتق العبد المشترك كما ترى هذا باب بالتنوين اذا اعتق نخلا قد ابر او لم يؤبر
فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع

الأحوذي عن قتيبة عن قتادة رواية احمد بن حفص السبوخي البخاري عن ابيه عن ابراهيم بن طهمان عن حجاج وابهاذكر السعاية
وابان بن يزيد العطار اما اخرجه داود والنسائي من طريقه قال حدثنا قتادة قال اخبرنا النضر بن انس ولفظه فان عليه ان يعتق
بقيته ان كان له مال والا استسعى العبد الحديث وموسى بن خلف العمي فيما وصله الخطيب في كتاب الفصل الموصل من طرق
اي نظهر عبدا لسلام بن مطهر عنه كلهم عن قتادة بن دعامة وارادا المؤلف بهذا الرد على من زعم ان الاستسعاء هذا الحديث خاصة
محفوظ فان ابن سعيد بن ابي عروبة تفرد به فاشترط هو له برواية جرير بن حازم وافقته فذكر ثلاثة انما عوبما على ذكرها فتفرد
عنه المفرد ثم قال اختصره اي الحديث شعبة هو ابن الحجاج وكانه جواب عن سؤال تعدد وهو ان شعبة احفظ
الناس لحديث قتادة فكيف لا يذكر الاستسعاء فاجاب بان هذا لا يؤثر فيه لانه اورده مختصرا وهذا انما يرد
الكثير اولى بالحفظ من الواحد ورواية شعبة اخرجها مسلم والنسائي من طريق عبد ربه عن قتادة باسناده ولفظه
عن النبي صلى الله عليه وسلم في المملوك بين اربعة فيعتق احدهم نصيبه قال ليس من ومن طريق معاذ عن شعبة بلفظ
من اعتق شقصا من مملوك فهو حر من ماله وقد اخرج ذكر السعاية ايضا همام الدستوائي عن قتادة الا انه اختلف
عليه في اسناده فرجح من ذكر النضر بن انس ومن هم من لم يذكره وقد اجاب اصحابنا الشافعية عن الاحاديث المذكور فيها
السعاية باوجه احدها ان الاستسعاء ادرج في الحديث من كلام قتادة لا من كلام فيه صلى الله عليه وسلم كما رواه هشام
بن حبيب عن قتادة بلفظ ان رجلا اعتق شقصا من مملوك فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم عتقه وغرمه بقية ثمنه قال قتادة ان لم يكن
له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه اخرجه الدارقطني والخطابي والبيهقي وفيه فضل السعاية من الحديث وجعلها
من قول قتادة وقال ابن المنذر والخطابي ومعاذ لم اسمع الكلام هنا كلام اهل النقل مسندا عن النبي صلى الله
عليه وسلم وزعموا انه من كلام قتادة واستدل له ابن المنذر برواية همام وقد ضعفها مشايخ اثر السعاية فهاذكره
البيهقي بوجوه منها ان شعبة وهشاما الدستوائي رويا هذا الحديث ليس فيه استسعاء ومما احفظ ومنها ان الشافعي
سمع بعض اهل النظر والقياس والعلم بالحديث يقول لو كان حديث سعيد بن ابي عروبة في الاستسعاء منفردا الا بخالفه عنه ما كان
ثابتا قال الشافعي رحمه الله قديم وقد انكر الناس حفظ سعيد قال البيهقي وهذا كما قال فقط فقد اخذ على سعيد بن ابي عروبة
في اخرى حتى انكروا حفظه الا ان حديث الاستسعاء قد رواه ايضا جرير بن حازم عن قتادة ولذلك اخرجه البخاري ومسلم
في الصحيح واستشهد البخاري برواية الحجاج بن الحجاج وابان وموسى عن قتادة فذكر الاستسعاء فيه وانما ضعف الاستسعاء
في هذا الحديث رواية همام عن حي عن قتادة فانه فصله من الحديث وجعله من قول قتادة وفعل الذي اخبر الشافعي بضعفه
وقف على رواية همام او عرف علته اخرى لم اقف عليها انتهى قلت هو لا الائمة بانه قد درج وابو داود لذلك جماعة منهم الشيخان
فصحيحا كون الجميع مرفوعا وهو الذي رجحه ابن دقيق العيد وجماعة لان سعيد بن ابي عروبة اعرف بحديث قتادة
لكثرة ملازمته له وكثرة اخذ عنه من هشام وغيره وهشام وشعبة وان كانا احفظ من سعيد لكنهما لم يتبعا فيما رواه
وانما اقتصرا من الحديث على بعضه وليس المجلس متحدا حتى يوقف في زيادة سعيد فان ملازمة سعيد لقتادة كانت
اكثر منهما فسمع منه ما لم يسمعه غيره وهذا كله لو انفرد وسعيد لم ينفرد وقد قال النسائي في حديث قتادة عن ابي
الخليل في هذا الباب بعد ان ساق الاختلاف فيه على قتادة هشام وسعيد اثبت في قتادة من هما ومما اعل به
حديث سعيد من كونه اخطأ او تفرد به مردود لانه في الصحيحين وغيرهما من رواية من سمع منه قبل
الاختلاط كيزيد بن زريع وغيره فقد تابعه عليه اربعة فقد ذكر هشام واخرون منهم بطوله ذكر بعضهم وفيهم الذي تفرد
بالتفصيل وهو الذي كان الجميع في الغالب متفقين على ترفيعه فانه جعله واقعة عين وهو جعله حكما عاما فدل
على انه لم يضبطه كما ينبغي وقد وقع ذلك الاستسعاء في غير حديث ابي هريرة اخرجه الطبراني من حديث كابر واخرج
من ابطل الاستسعاء حديث عمران بن حصين عنه منهم ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال
غيرهم فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزاهم ثلاثة اجزاء ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة
ووجه الدلالة منه ان الاستسعاء لو كان مشروعا لكان في كل واحد منهم عتق ثلثيه وامره بالاستسعاء في بقية
قيمته لورثة الميت وروى النسائي من طريق سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من اعتق عبدا وله وفاء فهو حر ويضمن نصيب شركائه بقيمته لما اشاء من مشاركتهم وليس على العبد
شيء ورواه البيهقي بهذا من وجه اخر باسناد حكم الخطأ والنسيان
في العتاقة والطلاق ونحوه من الاشياء التي يريد الشخص ان يتلفظ ببعضها فيسبق لسانه الى غيره كان يقول
لعبده انت حر او لامراته انت طالق من غير قصد فقال الحنفية يلزمه الطلاق وقال الشافعية من سبق لسانه
الى لفظ الطلاق فحاذرته وكان مريدا لان يتكلم بكلمة اخرى لم يقع طلاقه لكن لم يقبل كلامه دعواه سبق اللسان في
الظاهر الا اذا وجدت قرينة تدل عليه فلا اذا طلقتك ثم قال سبق لساني وانما اردت طلبتك فنص الشافعي
رحمه الله انه لا يسع امراته ان تقبل منه وحكى الروياني عن صاحب الحاوي وغيره ان هذا فيما اذا كان الزوج متهما
فاما ان ظنت صدقه بما راع فلها ان تقبل قوله ولا عاصم قال الروياني وهذا هو الاختيار نعم يقع الطلاق في
الحال من الهازل ظاهرا وباطنا ولا يدين فيهما ولا عتاقة الا لوجه الله اي لذاته او جهته رضاه ومراده بذلك
اثباتا عتبارا النية لانه لا يظهر كونه لوجه الله الا مع القصد وفي حديث ابن عباس في قوله تعالى الطيرانى لا طلاق
الا لعدة ولا عتاقة الا لوجه الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في حديث عمر بن الخطاب رضي الله

عنه لكل امرئ ما نوى الحديث ولابن السمعاني والمحظي وهو من اراد الاعراب فصارا الى غيره وقال الحافظ ابن حجر والطابلسي
والحاطبي وهو ان لم يعد لما لا ينبغي وقيه قال حدثنا ولابي ذر حدثني الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى قال حدثنا سفيان
بن عيينة قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون العين وفتح العين المهملتين بن كدام عن قتادة بن دعامة عن زرارة
بن اوفى هو من ثقات التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل
تجاوز لي اي لاجل عن امتي ما وسوست به صدورها جملة في محل النصب على المفعولية وما موصولة وسوست صلته
وقيه عائد وصدورها فاعل وسوست ولا بد من رصدورها بالنصب على ان وسوست بمعنى حدثت ولست هذين في الفتح وغيره لرواية
الاصيلي وابان شاء الله في الطلاق بلفظ ما حدثت به انفسها والمعنى ما حدثت به نفسه وهو ما يخطر بالبال والوسوسة
الصوت الخفي وسنه وسواس الحلي لاصوات الحلي وقيل لما يظهر في القلب من الخواطر ان كانت تدعو الى اذى اثر والمحاصي تسمى وسوسة
فان كانت تدعو الى الخصال المرضية مثل طمأنينة تسمى الهاما ولا تكون لوسوسة الا مع التردد والتزلزل من عمران الطيبي
الفيه الوسيقة عن ما لم تعمل به او تتكلم اي بالمعاصي بالجوارح او تكلم في القوليات باللسان على وفق ذلك واصل تكلم متكلم بما بين
حذف احدهما تخفيفا وطابقة الحديث للترجمة من قوله ما وسوست لان الوسوسة لا اعتبار لها هذا عند الموطن فكذلك
المحظي والنابلسي لا فرق طن لهما واما قول ابن العربي ان المراد بقوله ما لم تكلم الكلام النفسي اذ هو الكلام الاصلي وان القول الحقيقي
هو الموجود بالقلب الموافق للعلم فمراده به الانتصار لما روي عن الامام الاعظم مالك الامتناع الطلاق والعتاق بالنية
وان لم يتلفظ فانه في الصحاح وقد اشكل هذا على كثير من اصحابه لان النية عبارة عن القصد في الحال او العزم في الاستقبال
فكلا لا يكون قاصدا صلاة مصليا حتى يفعل المقصود وكذا قاصدا الزكاة والنكاح وغيرها كذلك بمنع قاصدا الطلاق غير
قولا فاشكل بقع الطلاق بالقصد مجردا فاجاب بان القصد مدافع وحاصله بقع ما لم يوقعه المكلف اذ القصد ضرورة يستغرق المقصود النسبة
فكيف يكون القصد نفس المقصود هذا قلت للحقايق فمن هنا اشتبه الامر حتى عمل على التاويل والذي ترفع الاشكال
ان النية التي اريدت هنا هي الكلام النفسي الذي يعبر عنه بقول القائل انك طالق فالمعنى الذي هذا لفظه هو المراد
بالنية والقاع الطلاق على من تكلم بالطلاق وانشاءه حقيقة لا ريب فيه وذلك الكلام يطلق على النفسي حقيقة
وعلى اللفظي حقيقة وقيل مجازا وظهر انتوا قاعدة الايمان مؤمن لان المتكلم بالايمان كلاما نفسيا مصدقا عن معتقده
لمؤمن ولذلك المعتقد الكفر بقلبه المصدق له كافر وامر المتكلم في نفسه باجراء الصلاة وبالقراءة فانما لم يجد
مصليا ولا قارئا بمجرد الكلام النفسي لتعبدنا الشرع في هذه المواضع الخاصة بالنطق اللفظي
الا ترى ان المتكلم باجراء الحج في نفسه محرم وان لم يلب وكذلك المحرمة اذا نشرت ونفت فاشها وغوذلك كان اختيارا
وان لم تكلم اللفظ لانها قد تكلمت في نفسها وضبت هذه الافعال دلالات على الكلام النفسي فان الدليل عليه لا يحصل بالنطق
بل يدخل فيه الاشارات والرموز والخطوط ولهذا كانت المحاطاة عند نحاة الدلالة على الكلام النفسي عرفا فانه فرع
السؤال وصار ما كان مشكلا هو الاصح انتهى وهذا نفسه الخطابي الظهار فانهم اجمعوا على انه لو عزم على الظهار لم
يلزمه حتى يتلفظ به قال وهو في معنى الطلاق وكذلك لو حدث نفسه بالقذف لم يكن قاذفا ولو حدث نفسه في الصلاة
لم يكن عليه اعادة وقد حرم الله تعالى الكلام في الصلاة فلو كان حديث النفس في معنى الكلام لبطلت الصلاة وقد
قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني لاجهز جيشي وانا في الصلاة وهذا الحديث اخرجه ايضا في الطلاق والنذور ومسلم في
الايمان وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة في الطلاق وبه قال حدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي
الثقة وليس بصحيح من ضعفه وقد وثقه احمد عن سفيان الثوري قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري التابعي عن محمد
بن ابراهيم التيمي القرشي المدني التابعي عن علقمة بن وقاص الليثي بالمثلثة قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر
صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانما لامرء ما نوى جزء اول من اجزاء الموضعين ومعنى
النية القصد الى الفعل وقال الحافظ المقدسي في اربعينه النية والقصد والارادة والعزم بمعنى والعرب تقول
نوى الشيء بحفظه اي قصده وعيان بعضهم الهاء تصغير القلب على فعل الشيء وقال الماوردي في كتاب الايمان قصد الشيء
معتزما بفعله فان تراخى عنه كان عزما وقال الخطابي قصدك الشيء بقلبك وتحري الطلب منك له وقال البيضاوي النية
عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع او دفع ضر حالا او مالا والشرع خصها بالارادة المتوجهة
نحو الفعل ابتغاء وجه الله وامتثال لحكمه والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه وتنقيحه بقوله فمن كانت
هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا وللكشميهني الى دنيا يصيبها وامرأة ينزوجها
فهجرته الى ما هاجر اليه فانه تفصيل لما اجمله واستنباط للمقصود مما اصله والمعنى من قصد بهجرته وجه الله وفر من اجرؤ على
الله ومن قصد بها دنيا او امرأة فلا حظ له ولا نصيب له في الاخرة فالاولى للمعظم والثانية للحقير ولا يقال الحكم الشرط
والشرط لا نقول ليس لنا هنا نفس الشرط وانما الجزاء محذوف اقيم هذا المذكور مقامه وتاويله ابن دقيق العيد بان التقدير
فمن كانت هجرته الى الله ورسوله نية وقصدا نيته الى الله ورسوله حكما وشرعا وفيه سبق اول هذا الكتاب واوائل
الايمان فليراجع وتقسيم النية الى اقسام كثيرة كما تعبد وهو اخلاص العمل لله تعالى والتمييز كل ما يخطر بالبال من امور
دينية شيئا فشيئا مثل الحمية والترفق والوديعة والاباحة ونحوها ويحتمل ان يكون من وفاء الدين وكذا ان يتواضع من العالم لاجل
ونحو ذلك مما هو معروف في كتب الفقه وزعم فور ان الاشبيلي قال بالحديث في غير العبادات غير صحيح لانه انما قال في خلاف

مصارف وجوه العبادات والجوابان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب واستنبط المؤلف منه عدم وقوع الطلاق والعتاق
من الناسي والمخطئ لانه لا نية لهما ولا يحتاج شرح الطلاق الى نية لان الشرع موضوع للطلاق شرعا فكان حقيقة فيه فاستغنى عن
النية وقال الحنفية طلاق الخاطئ والناسي والهازل واللاعب والذي تكلم به من غير قصد واقع لانه كلام صحيح صادر من محاقل
بالغ ياء ـــــــــ بالتنوين اذا قال لعبدي وغيره انوى وقوا في وقت اذا انا راكب فكتبه
هو له واحتمال انه نوى العتق صحيح والاشهاد بالعتق جبر الاشهاد في الشروع وآصيله اذ وجوب الاشهاد وهو مشكل لانه ان قدر منويا
احتاج الى جبر والا لزم حذف التنوين من الاول لبقاء العطف عليه وهو بعيد ومن شرطا لما تقدم فعدم
جزما لا يطبق حمله وفي نسخة والاشهاد بالرفع اي وياب بالتنوين يذكر فيه الاشهاد وهذا هو الوجه وبه قال حدثنا محمد
بن عبد الله بن نمير الهمداني بسكون الميم الكوفي وابو عبد الرحمن عن محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي
الكوفي عن اسمعيل بن ابي خالد سعد الاحمسي البجلي عن قيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسم ابيه عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه لما اقبل حاد كونه يريد الاسلام وكان مقدمه فيما قاله الفلاس عام خيبر وكانت في المحرم سنة سبع وكان
اسلامه من الحديبية وخيبر ومعه غلامه قال ابن حجر لم اقف على اسم احدهما فاقبل اي الغلام بعد ذلك ولا ينافي بعد ذلك
قاقبل اي الغلام بعد ذلك ولا ينافي بعد ذلك قوله الآتي كل واحد منهما من جهاته فذهب الى ناحية
وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك فقال أما بفتح الهمزة وتخفيف الميم اي حقا اني اشهدك انه عرفان هو حر
يقول اي لو تحذا الذي وصل فيه الى المدينة ليلة من طولها وعنا فا بفتح العين المهملة وتخفيف النون حمدوا العبها
ومشقتها على انها من وزارة الكفار اي الحرب تبت وهذا من بحر الطويل وفيه الجزء بالجيم والزاء الساكنة وهو ان يحذف من
اول الجزء حرف لان اصله فيا ليلة وهذا الشعر لابي هريرة او لغلامه اولاني مرثد لمعنى يعيل به ابو هريرة وفيه الثالوث من الصحب
والصفر وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا ابن سعيد المرخمي البصري يلقب كرما ابو قدامة قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي عن قيس هو ابن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
لما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اريد الاسلام قلت في الطريق يا ليلة من طولها وعنا فا على انها من ارح الكفر
تحت قال ابو هريرة وانبئ بفتحات وحكى ابن القطاع كسر الموحدة اي هرب منى غلامي في الطريق قال ابو هريرة
فاقدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بايعته على الاسلام ولاني في ربايعته فبينا بغير ميم انا عنده وجواب بينا قوله اذ طلع
الغلام فقال لي يا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك فقبل هو حر لوجه الله فاعتقته اي بالفظ المذكور فانا تفسيرية
وليس المراد انه اعتقه بعد عنا بلفظ اخر لورقبل ولا في قال ابو عبد الله البخاري لم يقل ابو كريب هو محمد بن العلاء احد
مشايخه في روايته عن ابي اسامة حرقبل هو لوجه الله فاعتقه وهذا وصله في اخر المغازي وبه قال حدثنا
ولاني رحد ثني شهاب بن عباد بفتح العين وتشديد الموحدة ابو عمر العبدي الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن حميد
الرواسي بضم الراء وبعد الالف سين مهملة الكوفي عن اسمعيل عن قيس هو ابن ابي حازم بهمل انه قال لما اقبل ابو هريرة
رضي الله عنه ومعه غلامه لم يسم وهو بطيب الاسلام جملة حالية فصل اسلامها عاصبه بالنصب على نزع
الخافض اي من صاحبه كما في الطريق الاولى هنا اللفظ السابق وقوله فضل له فضل اهو في رواية ابي ذر ولكنه ضبب عليه
في اليونينية وقال في الهامش الصواب فاضل اي تعدى بالهمزة وحينئذ لا يحتاج الى تقدير وقال اما بالتخفيف
اي اشهدك انه اي غلامي لله وهذا ابتداء كتابة كقوله لا ملك لي عليك ولا سبيل ولا سلطان او ازلت ملكي عنك
واما قوله هو حر او محرر او حررته فصريح لا يحتاج الى نية ولا اثر للخطأ في التذكير والتانيث بان يقول للعبد انت حر
وللامة انت حرة وفلان رقيقة صراح على الاصح ولو كانت امته لتبري قبل عربان الرق حر فقال لها ياحره فان لم يخطر
له الا بها سمها العتيق عتقت وان قصد نداءها لم تعتق على الاصح وقيل تعتق لانه صريح ولو كان اسمها في الحال حسن
او اشر العبد حرا وعتيق فان قصدا بنا لم يعتق وكذا ان اطلق على الاصح وفي فتاوى القفال انه لو اجاز بالحكاس
فحاضان نظائره بالكيس عن عبدي وقال هو حر ولم يقصد عتقه وقصد الاخبار لم يعتق فيما بينه وبين الله تعالى وهو كاذب
في خبره ومقتضى هذا ان الاستثناء ظاهرا ولو قيل لرجل استخبارا اطلقت زوجتك فقال نعم فاوزا بالطلاق فان كان كاذبا
بين زوجته في الباطن فان قال اردت طلاقا ماضيا وراجعت صدق بمينه في ذلك وان قيل له ذلك اما سألتني
فقال نعم فصريح لان نعم قايم مقام طلقتها المراد بذكره في السؤال واحد لو قال لعبده انت حر من هذا العمل قبل العتق
وان قال اردت حر امن العمل دون العتق بين فلا يقبل ظاهرا ولو قال لعبده يا مولاي فكناية ولو قال له يا سيدي
وقال لا نية لي حلف والعتق وقال الامام الذي اراه انه كناية ولو قال لعبد غيره انت حر نهو اقرار حريته
حكم ام الولد قال ابو هريرة رضي الله عنه فما قدم مجاهد موصولا في الايمان عن النبي صلى الله عليه وسلم اعتقها
الساعة ام الامة بفتح الهمزة ولدها اي سيدها لان ولدها من سيدها تنزل منزلة سيدها لصيرورة الانسان الى
ولد غالبا وولد لا ولاية فيه على جواز بيع ام الولد ولا عدمه كما سبق تقريره في كتاب الايمان فليراجع وقال المنير استدل
البخاري بقوله لعلها الامة ربها على اثبات حرية ام الولد والا فالاتباع من جهة كونه من اشراط الساعة ان يصير
الرجل والمرأة امهما الامة وليا ملاقها معاملة السيد فيتبعها ذلك وعن من الغيب ومن اشراط الساعة ان قل

على الفاء محترمة شرعا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها قالت ان عتبة بن ابي وقاص ولابوي ذروا الوقت
والاصيلي قال عتبة بن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة الجنة ان يقبض ابن ابي وليدة زمعة
العامري ولم يسمها الوليدة المذكورة في نسب قريش انها كانت يمانية واشترولدها عبد الرحمن قال
عتبة بن ابي وقاص انه اي عبد الرحمن ابني فخذ ابن اخي قبضه رسول الله صلى الله عليه وسلم منكة زمن الفتح اخذ سعد بالتنوين
ابن وليدة زمعة عبد الرحمن بنصب ابن على المفعولية وكتب بالالف قابضه الي رسول الله صلى الله عليه وسلم واقبل
سعد بعبد ابن زمعة اخي سودة ام المومنين فقال سعد بالتنوين ورفعه من غير تنوين يا رسول الله هذا
اي عبد الرحمن ابن اخي عتبة عهد الي انه ابنه فقال عبد بن زمعة يا رسول الله هذا عبد الرحمن اخي بن وليدة ابي
وزمعة ولابوي ذر والوقت هذا اخي بن زمعة وله على فراشه من جاريته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن
وليدة زمعة عبد الرحمن فاذا هو اشبه الناس به اي بعتبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اي عبد الرحمن
لك اخ اما بالاستحقاق واما من اقضية بعلمه لان زمعة كان ظهر صلى الله عليه وسلم فالحق ولد به لما علمه من فراشه
يا عبد بن زمعة بضم الدال على الاشهر ونصابن من اجل انه ولد على فراش ابيه زمعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبي
منه يا سودة بنت زمعة بضم الهاء وضمها على الى جعبين المنهوزين في مثل يا زيد ابن عمرو وذا الثاني تابع المبني المفرد من المؤكد
والصفة وعطفا لبيان يرفع على لفظه وينصب على محله بيانه ان لفظ سودة في يا سودة وصف في يا عبد مناداى مبني على الضم
فاذا اكد او وصف او عطف عليه جوز فيه الوجهان وامابنت زمعة فالنصب لا غير لانه مضاف اضافة معنوية وما كان
كذلك من توابع المنادى وجب نصبه واما قولا لزركشي جوز رفع بنت فقال في فصايحه وهو خطا منه او من الناسخ
والامر فيما للعذب والاحتياط عند الشافعية والمالكية واعتناية والاقتدبت لنسبه واخوته لما ان ظاهر
الشرع قبل عمل ان يكون قوله هو لك اي ملكا لانه ابن وليدة ابيك من عهد ان زمعة لم يعترف به فلم يبق الا انه عبد
سعا لاتيه وقد امر بها بالاحتجاب عنه وهذا يرده قوله في رواية البخاري في الشافعي هو لك فهو اخوك يا عبد
واذا ثبت انه اخو عبد لابيه فهو اخو سودة لابيها وانما امرها بالاحتجاب لما راى من شبهه بعتبة وكان سودة
زوجة النبي صلى الله عليه وسلم قال امامنا الشافعي رحمه الله رؤية بن زمعة لسودة مباحة لكنه كره لشبهه وامرها
بالتنزه عنه اختيارا الاتهي وقد استشكل الحديث من جهة وجه عن الاصول المجمع عليها وذلك ان الاتفاق على انه لا يرتفع
احد عن احد الا بتوكيل من الموكل من المدعى له فكيف ادعى سعد وليس وكيلا لاخي اخيه عتبة وادعى عبد بن زمعة على
امة ولد ابقوله اخي ز وليدة ولو ثبت بينة تشهد على اقرار اخيه بيه زمعة بذلك ولا يجوز دعواه على امة واجيب
باحتمال ان يكون حكما مستوفيا الشروط لو لم تستمر عبارة رواة القصة وقد سبق ان عتبة عهد الى اخيه سعد ان ابن وليدة
زمعة مني فاقبضه اليك واذا كان وصي اخيه فهي حق كفالة ابن اخيه وحفظ نسبه فيصح دعواه بذلك وكذا دعوى
عبد بن زمعة الخاصمة في اخيه فانه كان قائلة وعاصبه ان كان حرا وما لكه ان كان رقيقا فلا يحتاج الى اثبات وكالة ولا
وصية لان كلا منهما يطلب الحضانة وهي حقه اذ احد هما ادعى ولاءه والاخر اخ وعزى المصنف من هذا الحديث قول
عبد بن زمعة اخي بن وليدة زمعة ولد على فراشه وحكم صلى الله عليه وسلم لابن زمعة بانه اخوه فان فيه ثبوت
امية الامة لكن ليس فيه تعرض لوطيها ولا لارقاقها لكن قال ابن المنير انه راى في بعض النسخ في اخر هذا الباب ما
نصه فسلم النبي صلى الله عليه وسلم ام ولد زمعة امة وليدة قد زنى بها الغلام لكن عتيقة انتهى وحينئذ فهل يقال
ان المولد اذا زنى لا يعتق بموت السيد وجب بان عتق ام الولد بموت السيد ثبت بادلة اخرى وقيل عرض الخلاف
بالرد ادان بعض الحنفية لما التزم ان اقرار الولد المتنازع فيه كاف حرم رد ذلك وقال لكن ذكر في بعض طرقه اقامة البينة انه اعتقت فعليه البيان واجاب ابن المنير بان البخاري استدل بقوله الولد
للفراش على ان ام الولد فراش كالحرة بخلاف الامة وهذا سوى بينها وبين الزوجة في هذا اللفظ العام وبقيت
مباحث هذا الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في الفرايض وقد اختلف السلف والخلف في عتق ام الولد وفي
جواز بيعها فاثبت عن عمر جواز بيعها وهو مروي عن عثمان وعمر بن عبد العزيز وقول اكثر التابعين وابي حنيفة
والشافعي في اكثر كتبه وعليه جمهور الصحابة وهو قول ابي يوسف ومحمد وزفر واحمد واسحاق وعن ابي بكر الصديق
جواز بيعها وهو كذا عن علي وابن عباس وابن الزبير وجابر وفي حديث كنا نبيع سرارينا امهات الاولاد على هذا والنبي
صلى الله عليه وسلم حي لا يرى بذلك باسا اخرجه عبد الرزاق وفي لفظ انا نبيع امهات الاولاد على هذا في النبي صلى الله
عليه وسلم وابي بكر فلما كان عمر فلم يقولا فانتهينا ولم يشتد انا في الا القول بالمنع الا الى عمر فقال قد كنت نهيتكم
عن ذلك فانتهيتم وانا والله لا اجيز ما صنعتم فانتهوا فصار اجماعا يعني فلا عبرة به والمخالف بعد ذلك واذا قلنا
بالمذهب انه لا يجوز بيع ام الولد فقضى قاض بجوازه فهل للولي ان يعترض على الاصحاب كما قالوه في الروضة انه ينقض قضاؤ
وما كان فيه من خلاف فقد انقطع وصار مجمعا على منعه ونقل الامام فيه وجهين والمستولدة في سوى نقل
الملك فيها كالقنة فله اجارتها واستخدامها وهو وطيها وارش الجناية عليها وعلى اولادها الثابتين بها وقيمتها هو
اذا قتلوا ومن غصبها فتلف في يده ضمنها كالقنة وفي زوجها اقوال اظهرها للسيد الاستقلال بيد لانه
يملك اجارتها وهو وطيها كالمعتبرة والثاني قاله في العدة يملكه لا يزوجها الا برضاها ورضى السيد والثاني لا

الموت دبر الحياة وقيل لان السيد دبر امر دنياه باستخدامه واسترفاقه وانما خرجه باعتاقه وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس
بكسر المهملة وتخفيف التحتانية قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنه قال اعتق رجل منا اي من الانصار ليس بالمذكور عبدا له ليس يعقوب عن غير بضم الدال المهملة واسمه يعقوب
اي بعد موته بدليل قوله عبدا له لما علقت عتقه بموتك وهو التدبير كما مر انه يعتق بعد ما يدبر سئين وبموت فدعا النبي
صلى الله عليه وسلم به اي العبد فباعه من نعيم النحام بضم النون وتشديد الحاء المهملة بثمانمائة درهم ذهبت اليه كما عند المؤلف وفي لفظ لابي داود
بيع بسبعمائة او بتسعمائة واختلف في بيع المدبر على مذاهب احدها الجواز مطلقا وهو مذهب الشافعي والمشهور من مذهب
احمد وحكاه الشافعي عن اكثر الفقهاء كما نقله عنه البيهقي في معرفة الاثار لهذا الحديث لان الاصل عدم
الاختصاص لهذا الرجل الثاني المنع مطلقا وهو مذهب الحنفية وحكاه النووي عن جمهور العلماء والسلف من الحجازيين
والشاميين والكوفيين وقالوا ولو الحديث بانه لو بيع رقبته وانما باع خدمته وهذا خلاف ظاهر اللفظ وتمسكوا باما روى
عن ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين قال انما باع رسول الله صلى الله عليه وسلم خدمة المدبر وهذا مرسل لا حجة فيه واروى
عنه موصولا ولا يصح واما عند الدارقطني عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المدبر لا يباع ولا يوهب وهو حر
من الثلث فهو حديث ضعيف لا حجة فيه الثالث المنع من بيعه الا ان يكون على السيد دين مستغرق فيباع في حياته
وبعد مماته وهذا مذهب المالكية كزيادة في الحديث وهي وكان عليه دين وفيه فاعطاه مالا اقضي دينك بثلثي عوض
ما عندنا مثلا ابتاعه منك فنقضي عليها اذ ظاهر ان اعطاء الثمن لا نفاته لا لوفاء دين عليه بدليل الرابع تخصيصه
بالمدبر فلا يجوز في المدبرة وهو رواية عن احمد وحرر به ابن حزم عنه وقال هذا اضعف لا برهان على صحته والقياس
على عدم الفرق الخامس الفساد بعد اذا احتاج صاحبه اليه متمسكا بقوله في الرواية الاخرى ولو يكن له مال
غير السادس لا يجوز بيعه الا اذا اعتقه الذي ابتاعه وكان القائل بهذا ازاي وجه توفق فالبيع الفضولي عند القائل به
فان اعتقه تبين ان البيع صحيح والا فلا وقال ابن دقيق العيد من منع بيعه مطلقا فاحد شيئين اما ان يكون ممنوعا
الكلي بناقضه لجواز الجزئي وكل ما يجوز بيعه في بعض الصور يقول انا اقول بالحديث في صور كذا فالواقعة واقعة
حال لا عموم لها فلا يقوم على الحجة في المنع من بيعه في غيرها كما يقول قائل في بيع الدين وقال النووي الصحيح الحديث
على ظاهره والله جواز بيع المدبر مطلقا لما ورد بمثله السيد وهذا الحديث قد سبق في البيع قال جابر رضي الله عنه
ثامنا فلان بفتح الفاء وتشديد الياء يعقوب عاما اول بالفتح على البناء وكسون من باب اضافة الصفة لموصوفها لصفته وله نظائر فالكوفيون
يجيزونه والبصريون يمنعونه وباؤل ون ما ورد من ذلك على حذف مضاف تقديره هنا عاما الزمن الاول او نحو ذلك

صيغته وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني
بالافراد عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى بن عمر قال سمعت بن عمر رضي الله عنهما يقول
قال رسول الله ولاء والنبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء اي ولاء العتق وعن هبته وقد اشتهر هذا
الحديث عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر الولاء لحمة كلحمة النسب واخرجه ابن حبان في صحيحه عن ابي يعلى والنور
ابو نعيم من طريق عثمان بن حفص بن ابشر فزاد في المتن لا يباع ولا يوهب ومن طريق عبد الله بن نافع عن
عبد الله بن دينار انما الولاء لمن اعتق لا يشترى بيعه ولا هبته والمحفوظ في هذا ما اخرجه عبد الرزاق عن الثوري
عن ايوب عن نافع عن سعيد بن المسيب من قوله عليه الولاء لحمة كلحمة النسب قال ابن بطال اجمع العلماء على انه
لا يجوز تحويل النسب ولا كان حكم الولاء حكم النسب فكما لا ينقل النسب لا ينقل الولاء وكانوا في الجاهلية يتقاولون الولاء
بالبيع وغيره فنهى الشرع عن ذلك وقال ابن العربي في معنى الولاء لحمة كلحمة النسب ان الله اخرجه بالحرية الى النسب كما
كان الاباء خرجه بالنطفة الى الوجود حسا لان العتيد كان كالمعدوم في حق الاحكام ولا يقضى ولا يلي ولا يشهد
فاخرجه سيبن بالحرية الى وجود هذه الاحكام من عدمها فاشابه حكم النسب الثابت بالعتق فلذلك جاء انما الولاء
لمن اعتق وألحق بدرجة النسب فنهى عن بيعه وعن هبته واجاز السلف تملكه ولعله لم يبلغهم الحديث وهذا
الحديث اخرجه مسلم في العتق وابو داود والنسائي وابن ماجه

حدثنا محمد بن اسمعيل بضم الهمزة وسكون المهملة وفتح العين مصغرا غير منصرف واسمه في الاصل عبد الله ابو محمد القرشي الكوفي قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة حدثنا قال اخبرني بالافراد ابن عروبن الزبير بن العوام ان حكيم بن حزام
بكسر الحاء المهملة وبالزاي وحكيم بفتح المهملة وكسر الكاف بن حويلد بن اسد بن عبد العزى القرشي الاسدي ابن اخي
خديجة ام المومنين اسلم يوم الفتح وصحب وله اربع وسبعون سنة رضي الله عنه اعتق في الجاهلية
وهو نشرك مائة رقبة وحمل مائة بعير فلما اسلم حمل على مائة بعير واعتق مائة رقبة في الحج لما روى انه
حج في الاسلام ومعه مائة بدنة قد جللها بالحبرة ووقف بمائة عبد وفي رواية قد سبق في البيع اطوق الفضة فحرر
واعتق الجميع وظاهر قوله ان حكيم بن حزام ارسال لان عروة لم يدرك زمن ذلك لكن بقية الحديث وصحت
الوصل وهي قوله قال اي حكيم قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلت بالطاء المهملة المفتوحة واللام المشددة
اي اخبرني اشيا كنت اصنعها في الجاهلية كنت اتحنث بها بالحاء المهملة المفتوحة والنون المشددة ثم مثلثة
والاحسان الى الناس والتقرب الى الله تعالى قال حكيم فقلت لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت
على ما سلف لك من خير ليس المراد به صحة التقرب في حال الكفر بل اذا اسلم ينتفع بذلك الخير الذي فعله
وانك بذلك اكتسبت طباعا جميلة فاطبعت بتلك الطباع في الاسلام وتكون تلك العادة قد مهدت

او عه هل يفادى بضم الياء وفتح الدال المهملة بان يعطى مالا ويستنقذ من الاسر اذا كان اخوه او عمه مشركا وقال انس
رضي الله عنه في حديث سبق موصولا في كتاب الصلاة قال العباس رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت
عقيلا بفتح العين وكسر القاف ابن ابي طالب وكان العباس قد اسر في وقعة بدر فافدى بمائة اوقية من ذهب كما قاله ابن
اسحق وقال ابن كثير في تفسيره وهذه المائة من نفسه وعن ابني اخيه عقيل ونوفل قال البخاري وكان علي هو
ابن ابي طالب له نصيب في تلك الغنيمة التي اصابه من اخيه عقيل وعمه عباس فلو كان الاخ وغوه من ذوي
الارحام يعتق بمجرد الملك لعتق العباس وعقيل في حصته من الغنيمة وكذلك في نصيبه صلى الله عليه
وسلم وهو حجة على ابي حنيفة رحمه الله في ان من ملك ذا رحم محرم عتق عليه واجيب بان الكلام لا يملك
في الغنيمة ابتداء بل يختص الامام فيه من الفداء والاسترقاق والقتل والمن فالغنيمة سبب في الملك كشرط
اختيار الارقاق فلا يلزم العتق بمجرد الغنيمة وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس بن اخت
الامام مالك بن انس اخرج به البخاري وليس بمتفرد به سوى حديثين ورد روى له ابو داود
والنسائي فائه اطلق القول بضعفه لانه اخطأ في حديث رواها من حفظه لكن الذي اخرجه له البخاري من
صحيح حديثه فلا يحط على من حديثه غير ما في الصحيح من اجل ذلك قدح النسائي فيه وغيره الا ان البخاري اركد عبره
فتعتبر به قال حدثنا اسمعيل بن ابرهيم بن عقبة بضم العين وسكون القاف وفتح الباء النسائي وبحيى بن معين وابو
حاتم وتكلم فيه الساجي بكلام لا يقتضي ان يترك حديثه وقد احتج به البخاري والنسائي لكن لم يكثر المحدثون عن موسى
ولا في زيادة بن عقبة الامام في المغازي عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالافراد انس رضي الله عنه
حدثه ان رجالا من الانصار لم يسم الحافظ بن حجر اسما وهو استئذانوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
ايذن لنا فلنترك لابن اختنا لعلنا لانزيد اختنا بالشناة الفوقية عباس هو ان عبد المطلب وليس ابا لخوالده
انما هو اخوال ابيه عبد المطلب لان امه سلمى بنت عمرو بن حبيحة بمهملتين مصغرا وهي من بني النجار وامام
عباس فهي نثيلة بالنون والشناة الفوقية مصغرا بنت حناب بالحاء والنون وبعد الالف موحدة وليست
من الانصار انفاقا وانما قالوا ابن اختنا لكون امنة عليه هو في اطلاقه بخلاف ما لو قالوا ابذن لنا فانه
فلننزك لعمك فداه اي المال الذي يستنقذ به نفسه من الاسر فقال عليه السلام لا تدعون منه
لا تتركون من بدائه درهما وانما قالوا بحتم عليه السلام الى ذلك ليلا يكون في الامر نوع محاباة وكان العباس
ذا مال فاستوفيت منه الفدية وطرحت في الغانمين واراد المؤلف بهذا ترجمة الاشارة الى ان الم
وان العم لا يعتقان على من ملكهما من ذوي رحمهما لان النبي صلى الله عليه وسلم قد ملك من عمه العباس ومن
ابن عمه عقيل ما لا يعتقه الملك فيهما نصيب وكذلك علي رضي الله عنه قد ملك من اخيه عقيل وعمه العباس
ولم يعتقا عليه وهو حجة على الحنفية كما سبق والحديث الذي تمسكوا به في ذلك المروي عند اصحاب السنن من
طريق المثنى عن سمرة استنكر ان المديني وزرجح ارساله وقال البخاري لا يصح وقال الاثرم واود ونقد به حماد
وكان لسيئ في وصله وذهبا الشافعي الى انه لا يعتق على المرء الا اصوله ذكورا وانا ثا وان علوا وفروعه
كذلك وان سفلوا لهذا الدليل سئل لانه لا اخرى منها قوله صلى الله عليه وسلم لن يجزي ولد والده الا ان يجده
مملوكا فيشتريه فيعتقه رواه مسلم وقال تعالى وما ينبغي للرحمن ولدا ان كل من في السموات والارض الا اتي
نفى اجتماع الولدية والعبدية وهذا اخذ بعض ما لنا وليضا لكنه زاد الاخوة حتى ان الامام وافقه
الشافعية في الاخوة لقصة عقيل وعلى كما مر على ما لا يخفى وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الجهاد والمغازي

حدثنا محمد بن اسمعيل بضم الهمزة وسكون المهملة وفتح العين مصغرا غير منصرف واسمه في الاصل عبد الله ابو محمد القرشي الكوفي قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة حدثنا قال اخبرني بالافراد ابو عروبن الزبير بن العوام ان حكيم بن حزام
بكسر الحاء المهملة وبالزاي وحكيم بفتح المهملة وكسر الكاف بن حويلد بن اسد بن عبد العزى القرشي الاسدي ابن اخي
خديجة ام المومنين اسلم يوم الفتح وصحب وله اربع وسبعون سنة رضي الله عنه اعتق في الجاهلية
وهو نشرك مائة رقبة وحمل مائة بعير فلما اسلم حمل على مائة بعير واعتق مائة رقبة في الحج لما روى انه
حج في الاسلام ومعه مائة بدنة قد جللها بالحبرة ووقف بمائة عبد وفي رواية قد سبق في البيع اطوق الفضة فحرر
واعتق الجميع وظاهر قوله ان حكيم بن حزام ارسال لان عروة لم يدرك زمن ذلك لكن بقية الحديث صحت
الوصل وهي قوله قال اي حكيم قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلت بالطاء المهملة المفتوحة واللام المشددة
اي اخبرني اشيا كنت اصنعها في الجاهلية كنت اتحنث بها بالحاء المهملة المفتوحة والنون المشددة ثم مثلثة
والاحسان الى الناس والتقرب الى الله تعالى قال حكيم فقلت لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت
على ما سلف لك من خير ليس المراد به صحة التقرب في حال الكفر بل اذا اسلم ينتفع بذلك الخير الذي فعله
وانك بذلك اكتسبت طباعا جميلة فاطبعت بتلك الطباع في الاسلام وتكون تلك العادة قد مهدت

لك معونة على فعل الخير او اتيان بركة فعل الخير هديت الى الاسلام لان المبادى عنوان الغايات وهذا الحديث
قد سبق في باب من تصدق في الشرك ثم اسلم من كتاب الزكاة بلا ـــــــــــــــ من ملك من العرب
رقيقا هو عبد وناح وجامع وفدى حذف معمولات الاربعة للعلم بها هو عطف على قوله ملك وسبى الذرية
قال في الصحاح الذرية نسل الثقلين يقال ذرء الله الخلق اى خلقهم الا ان العرب تركت همز لفظا والمراد الصبيان
والعرب هو الجيل المعروف من الناس وهو مكان الامصار والاعراب منهم سكان البادية خاصة ولا واحد له
من لفظه وجمع على اعاريب قال في القاموس والعرب محركة ناحية قرب المدينة واقامت قريش بعربة فنسب لوب
اليها وفي باحة العرب وباحة دار اى الفضاحة اسمعيل عليه السلام وقد ساق المؤلف هنا اربعة احاديث ذكر
على ما ترجم به الا البيع لكن في بعض طرق حديث ابي هريرة ذكره كما سيأتي ان شاء الله تعالى وقول الله تعالى تالحر
عطفا على قوله من ملك ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء ومن رزقناه
منا رزقا حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون قال ابن عباس هذا مثل ضربه الله
للكافر والمؤمن واخرجه ابن جرير فالعبد المملوك الذي لا يقدر على شيء مثل الكافر والمرزوق الرزق الحسن
مثل المؤمن وقال ابن ابي نجيح عن مجاهد هو مثل مضروب للمؤمن والحق يقال اى منكم من اشراككم بالله
الاوثان مثل من سوى بين عبد مملوك عاجز عن التصرف وبين حر مالك قد رزقه الله مالا فهو يتصرف فيه
وينفق منه كيف يشاء وتقييد العبد بالمملوك للتمييز من الحر لان اسم الحر يقع عليهما جميعا لا يستوي عبد
الله وسلب القدرة في قوله لا يقدر على شيء للتمييز عن المكاتب والماذون له فانهما قد دان على التصرف وجعله
نسيا للمالك المتصرف يدل على ان المملوك لا يملك ومن في قوله ومن رزقناه موصوفة على الاظهر ليطابق عبدا
وجمع الضمير في يستوون لانه للجنس اى هل يستوي الاحرار والعبيد الحمد لله بل اكثرهم لا يعلمون
ابدا والاية اظلم بيانا وجه مطابقة هذه الاية للترجمة من حجة ان الله تعالى اطلق القول في العبد المملوك
ولم يقيد بكونه عجميا فدل على ان العبد يكون عجميا وعربيا قاله ابن المنير وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى هو سعيد
بن الحكم بن محمد ابي مريم المصري قال حدثنا حجاج بالافراد ولابن ذر احبرنا الليث بن سعد الامام عن
عقيل بضم العين بن خالد بن عقيل بالفتح وفي نسخة حدثني بالافراد عقيل عن ابن شهاب الزهري انه قال ذكر عروة
بن الزبير ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة بضم الميمين وسكون الخاء المعجمة اخبراه ان النبي صلى الله عليه
وسلم وهذه الرواية مرسلة لان مروان لا صحبة له واما المسور فلم يحضر القصة لانه انما قدم مع ابيه وهو
صغير بعد الفتح وكانت هذه القصة قبل ذلك بسنتين وحينئذ فلم يصب من اخرجه من اصحاب الاطراف في
مسند المسور او مروان وقع في اول الشروط من شيخ المؤلف يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب
قال اخبرني عروة بن الزبير انه سمع مروان والمسور بن مخرمة يخبران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وذكر قصة الحديبية قام رجل جاده وقد هوازن زاد في الوكالة فسألوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم فقال عليه السلام ان معي من ترون واحب الحديث الي اصدقه بالرفع خبر المبتدا الذي هو احب
فاختاروا ان ارد اليكم احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استأنيت بكسر الهمزة اى انتظرت قسم
السبي بالحضر وكان النبي صلى الله عليه وسلم انظرهم بالحضر واجتمع عشر ليلة لما رجع عشر ليلة من حين قفل راجعا من الطائف الى الجعرانة وقسم بها الغنائم فلما تبين لهم اى لوفد ان النبي صلى الله عليه وسلم
غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فاني نختار سبينا وقال في الحموي والمستملي انا نختار سبينا وذكر
مغازي في عقبة ولا نتكلم في شاة ولا بعير فقام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو
اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم جاؤونا تائبين وانى رايت ان ارد اليهم
سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بضم الياء وفتح الطاء وتشديد الياء اى عن اصل يطيب بدفع السبي
الى هوازن نفسه فليفعل جواب من المتضمنة معنى الشرط فلذا دخلت عليه الفاء ومن احب منكم ان يكون على
حقه نصيبه من السبي حتى نعطيه اياه اى عوضه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل اى يرجع الينا
من اموال الكفار من غنيمة او خراج او غير ذلك ولو بردا الى الاصطلاحي وحل وطيب بضم اوله من اخاء
فقال الناس طيبنا ذلك ولابي ذر طيبنا لك ذلك قال فلا ندري من اذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع
الى العرفاء امركم ارادوا عليه السلام ان يقصي عن امرهم استطابة لنفوسهم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا اى العرفاء الى النبي صلى
الله عليه وسلم فاخبروه ان الناس طيبوا ذلك واذنوا له عليه السلام ان رد السبي اليهم قال
الزهري فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن وزاد في الجعبة هذا اخر قول الزهري معنى هذا الذي بلغنا
انتهى ومطابقة الحديث للترجمة في قوله من ملك رقيقا من العرب فوهب قال انس رضي الله عنه
مما سبق موصولا ونبهت عليه لو بقيت اني باب اذا اسر اخو الرجل قال ابن عباس للنبي صلى الله عليه وسلم
حادث نفسي وحادث عقيلا واوله اوفى النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فقال انثروه في المسجد
وفيه فجاء العباس فقال يا رسول الله اعطني فاني فاديت بمالي اخوه وبه قال حدثنا علي بن الحسن بفتح الحاء والهمزة

زيادة ابن شقيق ابو عبد الرحمن العنبري مولاهم المروزي قال اخبرنا ابو عبد الله بن المبارك المروزي اخبرنا عون
بالنون عبد الله بن ارطبان قال كتبت وفي نسخة كتب الى نافع مولى بن عمر يكتب الى نافع ان النبي صلى الله عليه
وسلم اغار وللمستملي من طريق سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع اسأله عن الدعاء قبل القتال فكتب الي انما
كان ذلك في اول الاسلام وقد اغار رسول الله عليه وسلم على بني المصطلق بضم الميم وسكون الصاد وفتح الطاء المهملتين
وبعد اللام المكسورة قاف لقب لهم من خزاعة وهو المصطلق بن سعد بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن عمرو بن عامر وهم
غارون بالغين المعجمة وتشديد الراء جمع غار بالتشديد اى غافلون اى اخذهم على غرة اغارهم تشفي بضم الغوقية
وفتح الفاء على المفعول نعمهم اى الماشية الناعية وسبي ذراريهم بتشديد الياء وقد تخفف وفي هذا جواز
الاغارة على الكفار الذين بلغتهم الدعوة من غير انذار بالاغارة لكن الصحيح استحباب الانذار وبه قال الشافعي والليث
وابن المنذر والجمهور وقال مالك يحسن الانذار وفيه جواز استرقاق العرب لان بني المصطلق عرب من خزاعة
لشرفهم كما مر وهذا قول امامنا الشافعي في الجديد وبه قال مالك وجمهور اصحابه وابي حنيفة وقال جماعة من
العلماء لا يسترقون لشرفهم وقول الشافعي في القديم واصاب عليه السلام يومئذ جويرة بتخفيف المثناة
التحتية اولا وثانية وسكون الاولى بنت الحارث بن ابي ضرار بكسر المعجمة وتخفيفا لابن الحارث بن ابي المصطلق
وكان ابوها سيد قومه وقتل وقعت في سهم ثابت بن قيس وكاتبته نفسها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابتها
وتزوجها فاعتقه الناس ما في ايديهم من السبايا المصطلقية بركة مصاهرة النبي صلى الله عليه وسلم فلا يعلم
امراة اكثر بركة على قومها منها قاله نافع حدثني بالافراد به اى بالحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب وكان وفد ذلك
الجيش وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن التيمي
مولاهم المدني المعروف بربيعة الراي عن محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف نون عن
ابن محيريز بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتيتين بينهما راء اخر زاي هو عبد الله بن محيريز بن وهب الجمحي
بضم الجيم وفتح الميم بعدها مهملة الكناني انه قال اردت يا ابا سعيد الخدري رضي الله عنه فسألته عن العزل فقال اخرجنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فاصبنا سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء فاشتدت
علينا العزبة واحببنا العزل اى ترع الذكر من الفرج بعد الايلاج لتنزل خارج الفرج دفعا لحصول الولد
المانع من البيع والمراة تأذى بذلك ولانها ربما احبلت البغاء فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عليكم
ان لا تفعلوا اى لا باس عليكم ان تفعلوا ولا من بدة واختار امامنا الشافعي جوازه عن الامة مطلقا وعن الحرة باذنها
نعم هو مكروه لانه طريق الى قطع النسل ولذا ورد العزل واد الخفي وفي حديث جابر عند مسلم التصريح بالتجويز
حيث قال لا عليكم ان لا تفعلوا فانما هو القدر يجيء وان الله تعالى اذا اراد خلق شيء لم يمنعه شيء
الى يوم القيامة الا وهي كائنة في الخارج لا بد من مجيئها من العدم الى الوجود سواء عزلتم ام لا فلا فائدة في عزلكم
فانه ان كان الله تعالى قد رطلها سبقكم الماء فلا ينفعكم الحرص وعند احمد في مسنده وابن حبان في صحيحه من حديث
ابي سعيد رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن العزل فقال لوان الماء الذي يكون منه الولد اهراقه
على صخرة لاخرج الله منها ولدا او لخلق الله نفسا هو خالقها وبه قال حدثنا زهير بن حرب
ابو خيثمة النسائي والد ابي بكر بن ابي خيثمة ثقة وروى عنه مسلم اكثر من الف حديث قال حدثنا جرير هو ابن
عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع بضم العين وتخفيف الميم عن ابي زرعة بضم الزاي وسكون الراء وفتح العين المهملة
هرم بن جرير بن عبد الله البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لا ازال احب بني تميم هو ابن مرة بن ادين طابخة
ابن الياس بن مضر قال المؤلف بالاسناد وحدثني بالافراد ابن سلام محمد قال اخبرنا جرير بن عبد الحميد بن قرط بضم
القاف وسكون الراء وهو السابق قريبا عن المغيرة بن مقسم بكسر الميم وسكون القاف الضبي مولاهم ابو هشام الكوفي
عن الحرث بن زيد العكلي اليمني الكوفي عن ابي زرعة هرم عن ابي هريرة وعن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ما زلت احب بني تميم منذ بالنون ولابي ذر منذ ثلث اى ثلاث ليال سمعت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول فيهم اى في بني تميم سمعته يقول هم اشد امتي على الدجال وجاءت صدقاتهم اى
صدقات بني تميم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا لاحتمال نسبتهم الزيف
عليه الصلاة والسلام في الياس من مضر وكانت سبية منهم عند عائشة بفتح السين وكسر الموحدة وتشديد
التحتية فقال ان حجرا واقف على اثره لكن عند الاسماعيلي وكانت على عائشة فسمعه من يحيى اسمعيل وعند ابي عوانة
من رواية الشعبي وكان على عائشة محرر وعند الطبراني في الاوسط من رواية الشعبي المراد بالذي كان عليها وانه
كان نذرا او عتقا في الكبير انها قالت يا نبي الله اني نذرت عتيقا من ولد اسمعيل فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم
اصبري حتى يحيى بني اصبر غدا فجاء بني العشر فقال لها خذي منهم اربعة فاعتقيهن بهملات مصغرا
وزبيبا بالزاي والموحدة مصغرا ايضا وهو ابن ثعلبة وزحيا بالزاي والحاء المهملتين مصغرا ايضا وسمرة بن ابي عمرو
صح النبي صلى الله عليه وسلم على رؤسهم وبرك عليهم قال ابن حجر والذي تعين لعتق عائشة من هؤلاء الاربعة انما زيح وانما
رجحتي ففي سنن ابي داود من حديث الزبيب بن ثعلبة ما يرشد الى ذلك انتهى لفظ عائشة عليه السلام اعتقيها
اي نفسه فانها من ولد اسمعيل وفيه دليل على جواز اشتراق العرب وتملكهم كسائر فرق العجم الا ان عتقهم افضل

ذكرها ابن المنير عدلنا اليه لانه عندي فيه وتخصيص للشرط فلو كان لغرض مثلا من ولد فاطمة رضي الله عنها فلو
فرضنا ان حسنا وحسينا تزوج امة بشرط الاسترقاق ولدين كذا واذا اقر كون المسبي بن ولد اصيل
يقتضي استحباب اعتاقه الذي بالمشابهة التي فرضناها تقتضي وجوب حرية حسن وقد ساق المؤلف حديث ابي
هريرة هذا عن شيخين له كلاهما عنه به عن جرير لكنه وقع لان احدهما اراد فيه عن جرير اسنادا اخر وساقه هنا على
لفظ محمد بن بشار وباقي سنا الله في المغازي على لفظ زهير بن حرب وقد اخرجه مسلم في الفضائل عن زهير والله اعلم

باب فضل من ادب جاريته وعلمها اذا انتسبي واحتقها واستعطه له

ولابوي ذر لفظ فضل وبه قال حدثنا اسحق بن ابراهيم المنهوري ابن راهويه سمع محمد بن فضيل ابن غزوان عن
مطرف هو ابن طريف الحارثي عن الشعبي عامر عن ابي بردة بضم الموحدة الحارث بن ابي موسى عن ابيه ابي موسى عبد الله
بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية فعالها اي انفق عليها
من مال الرجل عياله تعولهم اذا قام بما يحتاجون اليه ولابوي ذر عن الكشميهني فعلمها من التعليم وهو المناسب للترجمة
فاحسن ولابوي ذر واحسن اليها ثم اعتقها وتزوجها كان له اجران اجر بالنكاح والتعليم واجر بالعتق حال المهلب
فيه ان من تواضع في منكحه وهو سيد على نكاح اهل الرق رجي له جزيل الثواب وتاتي مباحث هذا الحديث
في كتاب النكاح وفيه رواية التابعي عن التابعي عن الصحابي وقد سبق في باب تعليم الرجل امته واهله من كتاب العلم
واخرجه مسلم في النكاح وكذا ابو داود والنسائي

باب ذكر قول النبي صلى
الله عليه وسلم العبيد اخوانكم فاطعموهم مما تاكلون وهذا وصله المؤلف بالمعنى من حديث ابي ذر ومن حديث
جابر وصحابي لم يسم في الادب المفرد وقوله تعالى بالجر عطفا على ما يليه واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا صنما
او غيره او شيئا من الاشراك الجلي او خفيا وبالوالدين احسانا واحسنوا بهما احسانا وبذي القربى الذي قرب
جواره وصاحب القرابة والبتامى والمساكين والجار ذي القربى الذي قرب جواره والجار الجنب البعيد والصاحب
بالجنب الرفيق في امر حسن كتعلم وتفقه وسياسة وصنعة فانه يحمل جنبك وقيل المراة وابن السبيل
المسافر او الضيف وما ملكت ايمانكم العبيد والاماء ان الله لا يحب من كان مختالا متكبرا بالنفس عن قاربه وجيرانه
واصحابه وعبيده واما يه ولا يلتفت اليهم فخورا بتعداد مكارمه يرى انه خير منهم تهوينا لنفسه كبير وعند الله حقير
واقتصرنا في رواية ابي ذر على اول الاية الى اخر قوله تعالى والمساكين ثم قال الى قوله لمختالا فخورا واذا في رواية وقال
ابو عبد الله اي البخاري ذي القربى اي القريب وهو ثابت عن ابن عباس فيما رواه عنه علي بن ابي طلحة ولفظه يعني
الذي بينك وبينه قرابة والجنب الغريب الذي ليس بينك وبينه قرابة وقيل القريب المسلم والجنب اليهودي
والنصراني رواه ابن جرير وابن ابي حاتم وفي رواية ابن ذر لمعاني ابو نعيمة وغيرها للجار الجنب يعني الصاحب في السفر
وهذا قاله مجاهد وقتادة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس عبد الرحمن العسقلاني الفقيه العابد قال حدثنا
شعبة بن الحجاج الكوفي قال حدثنا واصل بن الاحدب هو ابن حيان بضم الحاء المهملة وتشديد المهملة الاسدي الكوفي
قال سمعت المعرور بضم الميم وسكون العين المهملة وبضم الراء الاولى ولابي ذر سمعت معرورا ابن سويد الاسدي
ابا امية الكوفي ماش مائة وعشرين سنة قال رايت ابا ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه زاد في الايمان من وجه
اخر عن شعبة بالربذة وهو موضع بالبادية على ثلاث مراحل من المدينة وعليه حلة من برود اليمن ولا يسمى حلة الا اذا كان
ثوبين من جنس وعلى غلامه حلة مثلها ولم يسم الغلام فسالناه عن ذلك بضمير المفعول وسقط لابوي ذر والمعنى
سالناه عن السبب في لبسه غلامه مثل لبسه لانه خلاف المعهود قال اني سابيت بفتح الموحدة الاولى وسكون
الثانية اي وقع بيني وبينه سباب بالمخفف وهو من السب بالتشديد وهو عند الاشماعلى شامت رجلا
قبل هو بلال المؤذن كما رواه ابن سعد وزاد مسلم من اخواني وزاد المؤلف في الايمان فعيرته بامه فشكاني الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اعيرته بامه زاد في الايمان انك امرؤ فيك جاهلية اي خصلة
من خصال الجاهلية وفيه دلالة على جواز تعديد عيوب الابوين ان قبيحة وتبعه غيره وقالوا انما قاله ابو ذر
احد الاثنين اخوون اما لغة والحديث حجة له في ذلك سوقال عليه السلام اخوانكم اي مماليككم اخوانكم خبر
مبتدا محذوف واعتبار الاخوة اما من جهة ادم اي اكم منتقرون من اصل واحد او من جهة الدين خولكم بفتح الخاء
المعجمة والواو اي خدمكم سموا بذلك لانهم يتجولون الامور اي يصلحونها ومنه التولي من بضع شان ليشتان او
التحويل التمليك جعلهم الله تحت ايديكم اي ملككم فمن كان اخوه تحت يده ملكه ولابي ذر يديه بالتثنية فليطعمه
على سبيل الندب مما ياكل وليلبسه على سبيل الندب ايضا مما يلبس اي من جنس كل منهما والمراد المواساة لا المماثلة
من كل وجه بمنع الاخذ بالاكمل وهو المساواة كما فعل ابو ذر فانه اضطر فلا يستثار الى مثل عياله وان كان جائزا قال النووي
يجب على السيد نفقة المملوك وكسوته بالمعروف حسبما بيناه في الايمان والاشخاص سواء كان من جنس نفقة السيد وقوته
او قوته حتى لو افطر السيد على تمر تصدق باخر طعامه امازهدا واما شحا لا يحل له التقتر على
المملوك والزامه بموا فقته الا برضاه ولا يكلفونهم اي من العمل ما يغلبهم لصعوبته او عظمته وهذا على سبيل
الوجوب قال تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها اي الا ما تسعه قدرتها فضلا ورحمة وارشادا وتعليما لنا كيف
نفعل فيما ملكنا تعالى فان كلفتموهم ما يغلبهم ولابوي ذر عن الكشميهني مما يغلبهم وسقط ما يغلبهم لكتاب الايمان

كامر وا ما قول الحافظ ابن حجر هنا قوله فان كلفتموهم ما يغلبهم وحذف للعلم به فمهو نعم هو صحيح بالنسبة لما في كتاب الايمان
لا لمر يعني ان كلفتموهم العبيد جنس ما يطيقونه فان استطاعوه فذاك والا فاعينوهم عليه وهذا الحديث قدم
سبق في باب المعاصي من امر الجاهلية في كتاب الايمان

باب بيان ثواب العبد
اذا احسن عبادة ربه بان اقام البشر وطها ونصح سيده وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي
الحارثي عن مالك الامام الاعظم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
العبد اذا نصح سيده قال الكرماني النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له وهو ارادة صلاح
حاله وتخليصه من الخلل وتصفيته من الغش واحسن عبادة ربه المتوجهة عليه بان اقامها بالشروط
وواجباتها ومستحباتها كان له اجره مرتين لقيامه باعتقين وانكساره بالرق واستشكل هذا من جهة
انه يفهم منه انه يوجر على العمل الواحد مرتين مع انه لا يوجر على كل عمل الا مرة واحدة لانه اتى بعملين وكله اكمل اتى
بكليهما طاعتين يوجر على كل واحدة اجرها فلا خصوصية للعبد بذلك واجيب بان التضعيف مختص بالعمل الذي
يتاخر فيه طاعة الله وطاعة السيد فيعمل عملا واحدا ويوجر عليه اجرين الاعتبارين واما التخلف للجهة فلا
اختصاص له بتضعيف الاجر فيه على غيره من الاحرار او المراد ترجح العبد المؤدي للمحتمل على العبد المؤدي لاحدهما
وقال ابن عبد البر لانه لما قارنه اجران كان له ضعفا اجر الحر المطيع لانه فضل الحر بطاعة من امره الله بطاعته
وعوض له مزيدا لفضل للعبد انما هو لانكساره بالرق فلو كان التضعيف لاختلاف جهة العمل لم يختص العبد
بذلك وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان والنذور وبه قال حدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي وثقه
ابو حاتم واحمد بن حنبل قال اخبرنا سفيان الثوري عن صالح هو ابن صالح بن حي وسبقا لابن حيان قال احدثنة ثقة
عن الشعبي وغاير عن ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ايما رجل كانت له جارية فادبها ولابوي ذر والوقت ادبها باسقاط الفاء فاحسن تاديبها ولابوي ذر وتعليمها
واعتقها وتزوجها فله اجران اجر بالعتق واجر بالتعليم والتزوج وايما عبد ادى حق الله وحق مواليه فله اجران اجر
في عبادة ربه واجر في قيامه بحق مواليه لكن الاجر بحسب تفاوت ما بين كل من طاعة الله واوجب من طاعة المولى قاله الكرماني
وعورض بان طاعة المولى لما امر بها هي من طاعة الله قال ابن عبد البر وفي الحديث ان العبد المؤدي لحق الله وحق سيده
افضل من الحر المقتصر على ما روي عن المسيح عليه السلام انه قال فمن اجل ما طول الاخرة وطول الدنيا ينبغي الاجرة والعبودية
مضاضة ومرارة لا تضيع عند الله وبه قال حدثنا بشر بن محمد السختياني المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
قال اخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب يقول قال ابو هريرة
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح في عبادة ربه الناصح لسيده اجران
فان ذلك يكون ان يكون اجر المملوك اضعف اجر السيد اجيب بانه لا محذور في ذلك اجر مضاعفا من هذه الجهة
وقد يكون للسيد جهات اخرى يستحق بها اضعافا اجر العبد قال ابو هريرة رضي الله عنه والذي نفسي بيده لولا الجهاد
في سبيل الله والحج وبر امي سماها امية بالتصغير بنت صيفي او صفية بالموحدة او الغافر الحرث وهو صحابي ثبت
ذكر اسلامها في صحيح مسلم وبيان سماها في الادب لابي موسى وجزم ابن اسحق وابن شاذان والمعتمد ولولا الجهاد
المذكور في النفقة والمكون والجنة ونحو ذلك مما لا يمكن فعله من الرقيق لاحببت ان اموت وانا مملوك وانا
ابو هريرة ذلك لان الجهاد والحج يشترط فيهما اذن السيد وكذلك بر الام قد يحتاج فيه الى اذن السيد في بعض
وجوهه بخلاف بقية العبادات البدنية وهذه الجملة من قوله والذي نفسي بيده الى اخر ليست مرفوعة بل
هي مدرجة من قول ابي هريرة كما جزم به غير واحد من ائمة الحديث وبينه له من حيث المعنى قوله وبر امي فانه لو كان
للنبي صلى الله عليه وسلم حينئذ امر بها او اما توجيه الكرماني بانه عليه السلام اراد به تعليم امته او اورده
على سبيل فرض وجودها المراد امة طيبة السعيدية التي ارضعته هزة وميتا وزوجا من التنصيص على الاولاد اج فعندك
الامر معلق من طريق اخرى عن ابن الحارث والذي نفس ابي هريرة بيده الى اخر وكذا اخرجه مسلم من طريق عبد الله بن وهب
وابن عفوان الاموي وابخاري في الادب المفرد من طريق سليمان بن بلال وابو عوانة من طريق عثمان بن عمر وبه قال حدثنا
اسحق بن نصر نسبة الى جده واسم ابيه ابراهيم السعدي المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن الاعمش
سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
نعم ما لاحد هم اذا نصح لسيده وصلح عبادة ربه بكسر النون وسكون العين وتخفيف الميم كذا في الفرع وغيره وقاله في الفتح بفتح النون وكسر العين وادغام
الميم في الاخرى قلت ولهذا قرا ابن عامر وحمزة والكسائي وخلف والاعمش في قوله تعالى لما يعظكم به في سورة البقرة
على الاصل لان الاصل فعل لكعلم وبجر لكسرة النون اتباعا لكسرة العين مع تشديد الميم ولهي لغة هذيل وكسر
مع اسكان العين وهو قراءة قالون وابي عمرو وابي بكر وابي جعفر والترمذي والحسن واختاره ابن عيينة وحكاه
لغة للنبي صلى الله عليه وسلم في قوله لغلامك الصالح وصححه الحاكم في المستدرك فتح النون وكسر العين رواية
اخرى فلا مع لكن بعضهم جعل الاسكان من وهم الرواة عن ابي عمرو ومن انكر المبرد والزجاج والفارسي لان فيه
جمعا بين ساكنين غير حد عما قال المبرد لا يقدر احد ان ينطق به وانما يروم الجمع بين ساكنين فيحرك ولا يشعر
وقال الفارسي لعل ابا عمرو اخفى فظنه الراوي سكونا واجيب بان الاسكان في جامع شروط الرواية الضبط والحفظ

النفس الساكنين فان كان الاول غير مدغم وضعه كالوقف وتجوز هذه الاوجه حكاها النووي عند قوله نعما للمملوك المضبوط في الرواية فيه بكسر النون والعين وتشديد الياء يعني امالتي رواية البخاري فالذي رأيته في كثير من الاصول المعتمدة وروايته كسر النون وسكون العين وتخفيف الميم ومن ضبط على ما وقع عنده ذكرته في رواية البخاري فهو حجة وفاعل نعم ضمير مستتر فيها مفسر بقوله يحسن اي نعما مملوك لاحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده والمسلم من طريق همام عن ابي هريرة نعما للمملوك ان يتوفى يحسن عبادة الله وينصح لسيده والمراد من ان ما مساواة للضمير في الافهام فلا تميز لان التمييز لبيان الجنس المميز عنه فقال في المصابيح انه مدفوع بان ما ليس بابا مساويا للضمير لان المراد شيء عظيم قال ووقع ليحسن عبادة ربه الى اخره تفسيرا لما في المعنى فلا محل لها من الاعراب

كراهية التطاول اي ترافع على الرقيق وكراهية مولاه اي الشخص

المرتكة من الرقيق عبدي او امتي كراهية تنزيه ويجوز ان يتولد ذلك مما لله تعالى في سورة النور وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عباديكم وامائكم وقال عز وجل في سورة النحل عبدا مملوكا وفي سورة يوسف عليه السلام واما سيدها لدى الباب وقال تعالى في سورة النور والله اعلم من فتياتكم المؤمنات جمع فتاة وهي الامة وقال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي سعيد عند المؤلف في المغازي قوموا الى سيدكم يشير الى سعد بن معاذ خاطبا للانصار كما سيأتي ان شاء الله تعالى في قصة قريظة وقد قال عليه السلام في الحصن ان ابى هذا سيد وقال يوسف عليه السلام للذي ظن انه ناج اذكرني عند ربك اي سيدك ولا ابغي زواذكرني عند ربك عند سيدك اي اذكر حالي عند الملك كي يخلصني وقال صلى الله عليه وسلم فيما اخرجه المؤلف في الادب المفرد من حديث جابر من سيد كم يا بني سلمة قالوا الجد بن سلمة قيس بضم الجيم وتشديد الياء لكن الحديث وسقط قوله ومن سيدكم لابوي ذر والوقت والنسفي وقد دل ذلك على الجواز وحمله عليه جميع العلماء حتى الظاهرية ويقال محمد بن مسند بالمهملات وتشديد ما قبل الاخير ومسدد هو ابو الحسن الاسدي البصري قال حدثنا يحيى القطان عن عبيد الله بضم العين بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال حدثني الافراد نافع قول بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا نصح العبد سيده فتقاضاه ما يجب له عليه من الخدمة ونصحها واحسن عبادة ربه كان له اجره مرتين بسماعه عبدا وما لكه سيده ولا ريب انه اذا قام بما عليه من طاعة ربه وحدد سيده كره ان يتطاول عليه وهذا الحديث قد سبق قريبا وقد قال حدثنا محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله عن جده ابي بردة الحرث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المملوك ولاذ وقد للمملوك الذي يحسن عبادة ربه ويؤدي الى سيده الذي له عليه من الحق والنصيحة والطاعة فيما يسوغ شرعا له اجران اجر لعبادته الله هو المملوك وسقط لفظ له من قوله له اجران من رواية ابي ذر وجنبذ فيكون قوله له اجران مبتدا وكلمة له خبر مقدما ومطابقة الحديث لما ترجم به قال حدثنا محمد زاد بن شبوبة في روايته فقال محمد بن سلام وكذا حكاه الجياني عن رواية ابن السكن وحكى عن الحاكم انه الذهلي وقد ابرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق فيحتمل ان يكون هو شيخ البخاري فيه فقد حدث عنه في الصحيح ايضا قاله في الفتح قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال

اخبرنا معمر بفتح الميم وسكون العين المهملة بينهما ثاء ساكنة ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقل احدكم لمملوكه عبدي وامتي اطعم ربك اي مرض وضئ ربك توضأ لربك اسق ربك امرض ربك بهمزة وصل وبحوز قطعها مكسورة وفي النسخة مفتوحة ثلثت في الابتداء وتسقط في الدرج وتستعمل ثلاثا وراعيا امرض سقاه بشقيه وسبب النهي عن ذلك ان حقيقة الربوبية لله تعالى لان الرب هو المالك والغالب بالنهي ولا يوجد هذا حقيقة الا لله تعالى قال الخطابي سبب النهي ان الانسان مرغوب منه بان يخلص التوحيد لله وترك الاشراك معه فكره اضافها بالاشتراك بدخل في معنى الشرك ولا فرق في ذلك بين الحر والعبد فانما نهى ان يضاف العبد عليه من سائر الحيوانات والجمادات فلا يكره ان يطلق ذلك عليه عند الاضافة كقوله رب الدار والثوب فان قلت قد قال تعالى اذكرني عند ربك وارجع الى ربك اجيب بانه ورد لبيان الجواز او النهي للادب والتنزيه دون التحريم او النهي عند الاكثر من ذلك وانما هذه اللفظة عادة وليست عن اطلاقها نادر من الاحوال وهذا اخبار القاضي عياض وتخصيص الاطعام وما بعده بالذكر لغلبة استعمالها في المخاطبات وبعد في النهي ان يقول السيد ذلك عن نفسه فانه قد يقول العبد اسق ربك فيضع الظاهر موضع الضمير على سبيل التعظيم لنفسه كما هنا اولى بالنهي من قول العبد ذلك لاجنبي ذلك عن السيد قال في مصابيح الجامع سياق الموطأ للمؤلف الباب قوله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم وقوله عليه السلام قوموا الى سيدكم تسهيلا على ان النهي انما جاء متوجها على السيد اذ هو في مظنة الاستطالة وان قول العبد هذا عبدي وهذه امتي فانه جائز لانه تقوله اخبارا وتعريفا وليس في مظنة الاستطالة والاية والحديث يؤيد هذا الفرق وفي الكلمات الثلاثة ان جاء بلا وقف بعض الاحيان فقال لمن سيد هذا الحي فقال رجلنا فقال لوكنت سيدهم لم تقله وقال النووي المراد بالنهي منه استعمالة على جهة التعاظم لامن اراد التعريف وليقل سيدي ومولاي باثبات الواو والياء وقت فرق بين الرب والسيد لان الرب من اسماء الله تعالى ثبت اطلاقا واختلف في السيد هل هو من اسماء الله تعالى قد ورد في القرآن انه من اسماء الله تعالى خرج ابو داود في المؤلف في الادب المفرد وابو داود

والنسائي والامام احمد من حديث عبد الله بن الشخير عن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا السيد الله فان قلنا انه ليس من اسمائه فالفرق واضح اذ لا التباس فان قلنا انه من اسمائه تعالى فليس على الشهرة او الاستعمال كما فظ اريت فحصل الفرق به لكن واما من حيث اللغة فالسيد من السؤدد وهو المقدم عرفا لسادة قومه اذا تقدم عليهم ولا شك في تقدم السيد على غلامه لما حصل الافتراق بخلاف الاطلاق واما المولى فقال النووي فيه على ستة عشر منها انا حر وانا مالك وح فلا باس ان يقول مولاي الضال لكن يعارضه حديث مسلم والنسائي من طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة في هذا الحديث لا يقل احدكم مولاي فان مولاكم الله واجيب بان مسلما قد بين الاختلاف في ذلك على الاعمش وان منهم من ذكر هذه الزيادة ومنهم من لم يذكرها قال عياض وحذفها اصح ورجحها الدارقطني وروى من طرق متعددة مشهورة والمعنى ذلك مذكور ايضا فظهر ان اللفظ الاول ارجح وانما جاز للنهي جمع بينهما والجمع متعذر والعامل بالراجح متعين فلو سبق الاول الترجيح ولا يضاف احدكم عبدي امتي لان حقيقة العبودية انما يستحقها الله تعالى ولان فيها لفظا لا يليق بالمخلوق وقد بين صلى الله عليه وسلم العلة في ذلك حيث قال في الحديث عند مسلم والنسائي في عمل اليوم والليلة من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة لا يقول احدكم عبدي فان كلكم عبيد الله وعند ابي داود والنسائي في اليوم والليلة ايضا من طريق محمد بن سيرين عن ابي هريرة فانكم المملوكون وارب الله نهى عن التطاول في اللفظ كما نهى عن التطاول في الفعل والفتى فتاي وفتاتي وعلامي لانها ليست دالة على الملك كدلالة عبدي فارشد عليه السلام الى ما يؤدي الى المعنى مع السلامة من التعاظم مع الفاظ تطلق على الحر والمملوك لكن اضافته تدل على الاختصاص قال الله تعالى واذ قال موسى لفتاه وهذا النهي للتنزيه دون التحريم كما يرد هذا الحديث ترجمه مسلم في الادب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل عارم السدوسي البصري قال حدثنا جويرية بن حازم الازدي البصري اخرج له الجماعة حدث في مجلس واحد حديثا واحدا عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعتق نصيبا له من العبد بالتبعيض فكان له وفاء العتق ولا شركاء له من المال ما بلغ قيمته يقوم قيمة عدل على الغنوية يقوم عليه باقيمة فيعتق عدلا نصب على المفعول المطلق والعدل بفتح العين الاستواء اي قيمة استواء الازيادة فيه ولا نقص بقيمة يوم الاعتاق واعتق بضم الهمزة وكسر التاء من حيا ماله بنقص الاعتاق وتنهوره مذهب المالكية انه لا يعتق الا بدفع القيمة والا بان كان معسرا كما لا عتاق عتق بفتحات من عز يعز منه اي ما عتقه المعتق فقط وبقي نصيب الشريك رقيقا ولابي ذر اعتق بهمزة مضمومة وكسر التاء منه ثم عتق بفتحات من عز يعز هم قالوا والمطابقة بين الحديث والترجمة من جهة انه لو لم يحكم عليه بعتقه كله عند اليسار لكان بذلك منقطا ولا عليه وقد سبق هذا الحديث في باب اذا اعتق عبدا بين اثنين وبه قال حدثنا مسدد ايضا بالمهملات بن مسرهد قال حدثنا يحيى القطان هو عبيد الله بضم العين بن عمر بن حفص بن عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال حدثني بالافراد نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلكم راع اي حافظ ما قائم عليه فمسئول بالفاء ولابي ذر ومسئول عن رعيته فالامير الذي على الناس راع فيما استرعاه الله ولابي ذر فهو راع عليهم وهو مسئول عن رعيته وهذا تفصيل لما اجمله والرجل راع على اهل بيته زوجته وغيرها كخدمه واضيافه يقومون عليهم بالحق في النفقة وحسن العشرة وهو مسئول عنهم والمرأة راعية على بيت بعلها وولده اي وغيرهم كخدمه واضيافه بحسن التدبير في امر الطعام والقيام بمصالحهم وهي مسئولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه وهذا موضع الترجمة لانه اذا كان ناصحا لسيده في خدمته مؤديا له الامانة ناسبان يعينه ولا يتطاول عليه الا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته وهذا الحديث سبق في الجمعة والاستغراض وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل النهدي ابو غسان الكوفي قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد الجهني المدني الصحابي المشهور رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا زنت الامة فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ولو بضفير بالضاد المعجمة اي حبل مفتول او منسوج من الشعر ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الامة اذا زنت لا يكون التطاول عليها بالجلد فان عادت بيعت وكل ذلك مبنيان التعاظم عليها وهذا الحديث سبق في باب بيع العبد الزاني من كتاب البيوع هذا باب بالتنوين اذا اتاه او لابوي ذر والوقت اذا اتى الى الشخص خادمه سواء كان عبدا او حرا ذكر اقرشي فطعامه فليجلسه معه ليأكل وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي ابو محمد السلمي مولاهم البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف التحتية ابو الحرث القرشي الجمحي الناببي قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اتى احدكم خادمه بالرفع واحدكم مبتدأ مضاف به لمطابقه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين شك من الراوي ورواه الترمذي من رواية سعيد بن ابي هلال عن ابيه عن ابي هريرة فليجلسه معه وفي رواية لمسلم فليقعده معه فليأكل وعند احمد والترمذي من رواية سعيد بن ابي هلال عن ابيه عن ابي هريرة فليجلسه معه فان لم يفعل فليناوله لقمة او لقمتين شك من الراوي ورواه الترمذي بلفظ لقمة فقط وفي رواية مسلم تعديد ذلك بما اذا كان الطعام قليلا او اكلة او اكلتين بضم الهمزة فيهما اي لقمة او لقمتين قال في المصابيح فان قلت

هذا العطف قلت لعل الراوي شك هل قال عليه السلام فليناوله لقمة او لقمتين او قال فليناوله اكلة او اكلتين
جمع بينهما واني بحرف الشك ليؤدي المقالة كما سمعها وعندي ان يكون من عطف احد المترادفين على الاخر تأكيدا او قصد شرح
بعضهم بجوازه فانه اي الخادم ولي علاجه اي الطعام عند تحصيل الاناية وعمل مشقة حره ودخانه عند الطبخ وتعلقت به
نفسه وشم رائحته واختلف في حكم الامر بالاجلاس معه فقال الشافعي انه افضل فان لم يفعل فليس بواجب او يكون بالخيار بين
ان يجلسه او يناوله وقد يكون امرا اختيارا عن حتم وذهب الرافعي الاحتمال الاخير وحمل الاول على الوجوب ومعناه ان الاكل
لا يتعين لكن ان فعله كان افضل والا تعينا لمناولة ويحتمل ان الواجب الا يعينه والثاني ان الامر للندب مطلقا وهذا
الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الاطعمة هذا باب بالتنوين العبد راع في مال سيده ونصب
النبي صلى الله عليه وسلم المال اي السيد في حديث ابن عمر من باع عبدا وله مال فماله للسيد وهذا مذهب مالك
والشافعي وابي حنيفة لان الرقبة مناف للملك وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته وهذا على سبيل الاجمال ثم فصله بقوله
فالامام الاعظم او نائبه راع ومسئول عن رعيته والرجل في اهله راع وهو مسئول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها
راعية وهي مسئولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته فرعاية الامام ولاية امور الرعية
والاحاطة من ورائهم واقامة الحدود والاحكام فيهم ورعاية الرجل اهله بالقيام عليهم بالحق في النفقة وحسن العشرة
ورعاية المرأة في بيت زوجها حسن التدبير في امر بيته واولاده وخدمه واضيافه ورعاية الخادم حفظ ما في يده من مال
سيده والقيام بشغله قال اي ابن عمر سمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال
والرجل في مال ابيه راع ومسئول عن رعيته فكلكم راع اي مثل الراعي وكلكم ولا في الوقت وكلكم مسئول عن رعيته
قال الطيبي وسبق بأتم من هذا باب بالتنوين اذا ضرب الرجل العبد فليجتنب الوجه
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني احمد بن عبيد الله محمد بن عبيد الله مصغرا ابو ثابت المدني قال حدثنا ابن وهب عبد الله
قال حدثني بالافراد الامام قال الحافظ بن حجر وكان ابا ثابت تغير قبل موته عن ابن وهب فالمراد انه في شيء من المصنفات الامن طريق
قال ابو ثابت بالاسناد قال ابن وهب واصرف بالافراد فلان وكان ابن وهب سمعه من فلان وبالقراءة على الاخر وكان ابن
وهب حريصا على تمييز ذلك زاد ابو ذر في روايته عن المستملي قال ابو اسحق قال ابو حرب الذي هاب ابن فلان هو نوفل ابن وهب
وهو اي المبهم ابن سمعان يعني عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المدني وقد اخرجه الدارقطني في غرائب مالك من طريق
عبد الرحمن بن ابراهيم كثير المعجمة عن البخاري قال حدثنا ابو ثابت محمد بن عبد الله المدني فذكر الحديث لكن قال بدل قوله ابن
فلان فكان البخاري كنى عنه في الصحيح عما لضعفه فانه مشهور بالضعف متروك الحديث كذبه مالك واحمد وغيرهما وهما
حدث به البخاري خارج الصحيح لنسبته لكن ليس كذلك في الصحيح الا هذا الموضع على انه ليس في المتن من طريقه مع كونه مقرونا
بكما فانه على لفظ رواية همام عن ابي هريرة وقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق العباس بن الفضل عن ابي ثابت
فظاهر ابن فلان وفي موضع اخر فقال ابن سمعان عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابيه ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤلف بالاسناد وحدثنا ولابي ذر وحدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا عبد الرزاق بن همام اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه ولمسلم من طريق ابي صالح عن ابي هريرة
فليتق بدل فليجتنب وقائل معين قتلا لما لعلة ليست على ظاهرها وليس ابن حديث مسلم من طريق الاعرج عن ابي
هريرة بلفظ اذا ضرب وشله للنسائي من طريق عجلان ولابي داود من طريق ابي سلمة كلاهما عن ابي هريرة ويحتمل
ان يكون على ظاهرها ليتناول ما يقع عند دفع الصائل مثلا فيتوقى عن القصد بالضرب الى وجهه ويدخل
في النهي كل من ضرب في حد او تعزير او تاديب ولابي بكرة وغيره عند ابي داود وغيره في قصة الذي زنى فامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمه فجاء ارموا واتقوا الوجه وقد وقع في مسلم بلفظ اتقوا الوجه في حديث
ابي هريرة من طريق ايوب فان الله خلق ادم على صورته والاكثر على ان الضمير يعود على المضروب لما تقدم من الاكرام
بالوجه ولو قال ان المراد التقبيل بذلك لم يكن لهذه الجملة ارتباط بما قبلها وقيل يعود على ادم اي على صفته
فامر بالاجتناب اكراما لادم لمشابهته لصورة المضروب ومراعاة حق الابوة وظاهر النهي التحريم ولو تيقن
حديث سويد بن مقرن انه اراد بحلا لظم غلامه فقال اما علمتان الصورة محرمة لتشل الله الرحمن الرحيم
في المكاتب ضم الميم وفتح الشناة الفوقية الرقيق الذي كاتبه مولاه على مال يؤديه اليه فاذا اداه عتق
فان عجز رد الى الرق وتكفل الله للسيد الذي مع كتابته والكتابة كشف الكافي عقد عتق بلفظها بعوض
منجم بنجمين فاكثر وهي خارجة عن قواعد المعاملات عند من يقول ان العبد لا يملك لذ وذا الطاهر ان العبد ورقيقه
ولد ما تبع ماله بماله وكانت الكتابة متعارفة قبل الاسلام فاقرها الشارع صلى الله عليه وسلم وقال ابو بكر
الحنفي الكتابة لم تكن في الجاهلية والاول هو الصحيح واول من كوتب في الاسلام بريرة ومن الرجال فيما سلمان
وهي لازمة من جهة السيد لا ان عجز العبد وجائزة له على الراجح وتعقبه ابو ذر كما في الفتح كاب المكاتب بدل قوله

في المكاتب والبسملة ثابتة للكل باب اثم من قذف مملوكه لم يذكر فيه حديثا اصلا ولعله
يتيقن له ثبوت فيه ما ورد في معناه فلم يقدر له ذلك نعم ترجم في كتاب الحدود قذف العبد وساق فيه حديث من
قذف مملوكه وهو يرى ما قال جلد يوم القيمة وقد سقطت هذه الترجمة عند ابي ذر والنسفي وهو الاولى لما لا يخفى
باب المكاتب بفتح التاء وضمها بالجر عطفا على ما يتعلق به الرفع على
الاستئناف في كل صفة نجم رفع بالابتداء او خبره الجار والمجرور والجملة في موضع رفع على الجرية وسقط للنسفي قوله نجما
فالجار والمجرور في موضع نصب على الحال من قوله ونجومه ونجم الكتابة هو القدر المعين الذي يؤديه المكاتب في وقت
معين واصله ان العرب كانوا يبنون امورهم في المعاملة على طلوع النجم لانهم لا يعرفون الحساب فيقول احدهم
اذا طلع النجم الفلاني ادنى حقك فسمي كل وقت نحو ما بذلك ثم سمي المؤدى في الوقت نجما وقوله تعالى بالجر عطفا
على السابق والذين يبتغون الكتاب المكاتبة وهو ان يقول الرجل لمملوكه كاتبتك على الف مثلا منجما اذا اديته فانت
حر ويسمى عقده النجوم وقسط كل نجم وهو اما ان يكون من الكتابة لان السيد كتب على نفسه عتقه اذا وفى بالمال
او لانه مما يكتب لما جعله او من كتب بمعنى الجمع لان العوض فيه يكون منجما مجموعا يضم بعضها الى البعض مما ملكت ايمانكم
عبدا او امة او الموصول بصلته نعتا جره كما نبو هم او نصبوهم او نعقول بمضمر هذا تفسيرة والذا تضمن معنى الشرط من
والشرط الشافعي الناجيز وقوفا مع التسمية تبعا على ان الكتابة من الصغير وقال ما يحمل به الصغير كحان ولانه
امكن يحصل القدرة على الاداء وجوز الحنفية والمالكية الكتابة حالا ومؤجلا ومنجما وعن مجاهد ان الله تعالى لم
يذكر التنجيم واجيب بان هذا احتجاج ضعيف لان المطلق لا يعم مع ان الحجر عن الاداء في الحال يمنع صحتها كما في السلم
فيما لا يوجد عند المحل ان علمتم فيهم خيرا امانة وقدرة على اداء المال بالاحتراف كما فسر بها امامنا الشافعي رضي الله عنه
وفسر ابن عباس بالقدرة على الكسب والشافعي صحابها الامانة لانه قد يضيع ما يكسبه فلا يعتق وفي المراسيل
لابي داود عن يحيى بن ابي كثير قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فكاتبوهم ان كلمتم فيهم خيرا قال ان علمتم فيهم حرفة
ولا ترسلوهم كلا على الناس وقيل المراد الصلاح في الدين وقيل المال وهما ضعيفان ولو فقد الشرط لم تستحب
لكن لا تكره لان الخبر شرط الامر فلا يلزم من عدمه عدم الجواز وقال ابن القطان بكره والصحيح الاول واتوهم من مال
الله الذي اتاكم امر للموالي ان يبدؤا بالمبعضين من اموالهم وفي معناه حط شيء من قال ابن التين الكتابة وهو للوجوب عند
الاكثر ويكفي قال ما يتمول وذكر ابن السكن لم يرد له ذكرا والما ورد من طريق ابي اسحاق عن حارثة عن علي
من ابيه وكان جد ابن اسحاق ابا امه قال كنت مملوكا لحاطب فسألته الكتابة قال فعلي ان لا افعل فجاء الى علي فقال
اكاتبك على كذا واداه بفتح الهمزة ولابوي ذر واذاه بضمها الا واحدا وخالد عمرو بن دينار بفتح العين قلت لعطاء اثبرة
ولابوي ذر اثابرة بالهمزة الاستفهامية اي اترويه عن احد قال عطاء لا اراه به عن احد وظاهره هذا انه من رواية عمرو
بن دينار عن عطاء قال الحافظ بن حجر وليس كذلك بل وقع في هذه الرواية تحريف لزم منه الخطأ والصواب
ما رأيته في الاصل المعتمد من رواية النسفي عن البخاري بلفظ وقال اي ابن عيينة عمرو بن دينار وقال قلت
لعطاء ثبرة ويؤيد ذلك ما اخرجه عبد الرزاق والشافعي ومن طريقه البيهقي كما رأيته في المعرفة له عن عبد الله
بن الحارث كلاهما عن ابن جريج بلفظه قال قلت لعطاء اواجب على اذا علمت فيه خيرا ان اكاتبه قال لا ما اراه واجبا وقالها عمرو بن دينار وقلت لعطاء اتأثرها عن احد قال لا قال ابن جريج ثم اخبرني اي
عطاء ان موسى بن انس اي ابن مالك الانصاري قاضي البصرة اخبره ان سيرين كثير انس المهملة اباعمرة والد
محمد بن سيرين الفقيه المشهور وكان من سبي عين التمر فاشتراه انس في خلافة ابي بكر وذكر ابن جنان في ثقات
التابعين سأل انسا هو ابن مالك الانصاري الكتابة وكان كثير المال فابى ان يكاتبه فانطلق
سيرين الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر له ذلك فقال له عمر لانس كاتبه فأبى فضربه بالدرة يكشل الله اليه
ويشد بدا الة يضرب بها ويتلو عمر رضي الله عنه فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا فاداه اجتهاده الى الحاق الامر
في الاية للوجوب وانس الى الندب فكاتبه وقرات في باب فتحمل الكتابة من المعرفة للبيهقي عن انس بن سيرين
عن ابيه قال كاتبني انس بن مالك على عشرين الف درهم فاتيته بكتابته فابى ان يقبلها مني الا نجوما فاتيت
عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له فقال اذا اداها انس الميراث وكنت الى انس ان اقبلها من الرجل فقبلها وقال
الربيع قال الشافعي روى عن عمر بن الخطاب ان مكاتبا حط شيئا من ما له فقال ابى ايت مكاتبتي الى انس فابى ان يقبلها
فقال انس تربصا لميراث ثم امر انسا ان يقبلها احسبه قال فابى فقال اخذها فاضعها في بيت المال
فقبلها انس وروى ابن ابي شيبة من طريق عبيد الله بن ابي بكر ان انس قال هن مكاتبة انس عندنا هذا ما كاتب

اس علامه سير ركاتبه على كذا وكذا الف وعلى علامتين يعملان مثل عمله وقال الليث بن سعد الامام مما وصلة الذهلي
قال الزهريات عن ابي صالح كاتب الليث عن الليث قال حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري لكن قال
في النسخ المحفوظ رواية الليث له عن ابن شهاب لقصه بغير واسطة انه قال نا عروة بن الزبير قالت عائشة رضي الله
عنها ان بريرة بفتح الموحدة وكانت خدمت عائشة قبل ان تشتريها فيما كانوا بينها اهلها وطلبت فيها ان تستعينها ان شاء
كاتبها واد فيها خمسة اواق بجواز الاداء في خمس اواق باسقاط الثانية التي بعد خمس وأثبات التحتية في اواق
بجمع بضم النون مبنيا للمفعول بصفة لاواق اي وزعت ووقعت عليها في خمس سنين لتهود رمانا في رواية هشام
بن عروة الاتية ان شاء الله تعالى بعد بابين الطاكانت على تسع اواق في كل عام اوقيه ومن ثم جزم الاسماعيلي ان
هذه الرواية المعلقة غلط لكن جمع بينهما بان التسع اصل والخمس كانت بقيت عليها وبه جزم القرطبي والحمد
الطبري وعورض بان في رواية قتيبة ولم يكن اقدت من كتابتها شيئا واجيب بالطاكانت حصلت الاربع اواق فلما
ان شفعت بعائشة تزوجها فاقد بقي عليها خمس اواق التي كانت استحقت عليها بحلول نجومها من جملة التسع
الاواقي المذكورة في حديث هشام ولو بدل قوله في رواية عمرة عن عائشة السابقة في اوائل المساجد فقالت اهلها
ان شئت اعطيت مابقي فقالت لي عائشة وتعتنت بكسر الفاء اي رغبت فيها والجملة حالية اراأيت اي اخبرني
ان عددت الخمس الاواقي لهم عدة واحدة اتبيعك اهلك فاعتقك بضم المثنة والمثلثة فاكون على السابق ولاولاء لي فذهبت بريرة الى اهلها فابت ذلك الذي قالته عائشة عليهم فقالوا لا نبيعك الا ان يكون
لنا الولاء فذكرت عائشة ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك الذي قالوه له فقال لها اي
لعائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتريها واعتقيها بهمزة قطع فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا في الشروط في الناس فحمد الله واثنى عليه وحيث اراد القيام خبر مقدم فعل محذوف
فجاء وجملة ان يكون المراد بها مجرد ايجاد الفعل كقولهم قام بتطبيقه والمعنى قام باثر الخطبة فقال اما بالكم
رجال منكم طون شروطا ليست في كتاب الله اي في حكم الله الذي كتبه على عباده وشرعه لهم من اشترط شرطا ليس في
كتاب الله بهمزة الاستفهام وحذفها اي شرطه الذي لم يشرعه الله فهو باطل شرط الله الذي كتبه وحكمه شرعا احق اي هو الحق واوثق بالمثلثة اي اقوى وامتن
سواء واه فاضل لتفضيل فيها ليست على بابها وهذا الحديث قدسبق في كتاب الصلاة في باب رفع البصر
والى المنبر في المسجد واورده في عدة مواضع بوجوه مختلفة وطرق متباينة وقد اورد بعض الائمة فوائد مستخرجة
زائدات على الثمانية باب ما يجوز من شروط المكاتب بفتح الفاء ومن اشترط
شرطا ليس في كتاب الله عز وجل فيه اي في الباب ان عمر بن الخطاب ولابوي ذر فيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم وسقط عن النبي صلى الله عليه وسلم لابوي ذر وكانه اشار الى حديث ابن عمر الاتي ان شاء الله تعالى في الباب
التالي وبه قال حدثنا شعبة بن سعيد ابو الورد العتكي قال حدثنا الليث بن سعد الامام زاد في نسخة
حين عقيل بضم العين بن خالد بن عقيل بفتح العين عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها
اخبرته ان بريرة جاءت اليها تستعينها في مكاتبتها فقالت لها عائشة ارجعي
الى اهلك فان احبوا ان اصب عنك كتابتك ولكن يكون ولاؤك لي فعلت وظاهره ان عائشة طلبت ان يكون الولاء لها اذا ادت
جميع مال الكتابة وليس في ذلك مراد او كيف تطلب ولا من اعتقه غيرها وقد زال هذا الاشكال ما وقع في رواية
ابي اسامة عن هشام حيث قال بعد قوله ان اعد لهم عدة واحدة واعتقك ويكون ولاء لي فعلت فشتمتين
ان عرضها ان شترطها شرط الصحاح تعتقها اذا لعتق فرع ثبوت الملك فذكرت ذلك الذي قالته عائشة
بريرة لاهلها فابوا فامتنعوا ان يكون الولاء لعائشة وقالوا ان شاءت عائشة ان تحتسب الاجر عليك عندالله
فلتفعل ويكون نصب عطفا على ان تحتسب ولا ولاء لنا لاهاء فذكرت بريرة ذلك لرسول الله صلى الله عليه
وسلم وفي نسخة وقد ذهبت بريرة الى اهلها فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه
وسلم جالس فقالت اني عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرت
عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ لها في رواية ابي ذر
ابتاعي بها فاعتقي بهمزة قطع فانما الولاء لمن اعتق قالت فتابعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
ما بال اناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله قال ابن خزيمة اي في حكم الله جوازه او وجوبه لان كل من شرط
شرطا لم ينطق به الكتاب باطل لانه قد تشترط في البيع الكيل فلا يبطل الشرط وليشترط في ثمن شروطا من اوصافه
او نحو مه وذلك فلا يبطل فالشروط المشروعة تنكيحية وغيرها باطلة من اشترط شرطا ليس في كتاب الله
عز وجل فليس له وان تشترط ولابوي ذر وان اشترط مائة مرة ولابن عساكر ومائة شرط في كتاب الله احق
في قوله من اشترط دال على بطلان جميع الشروط المذكور فلا حاجة الى تقييدها بالمائة فلو زادت عليها الى المائة
كان الحكم كذلك لما ثبت عليه الصبعة شرط الله احق واوثق ليس افعل التفضيل فيها على بابه قال ابن
المنير ما مالك هو الحق والقول قوله سواء واه كما مر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
اخبرنا مالك هو ابن انس امام دار الهجرة عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال ابتاعت عائشة

يعني ان الشروط الغير مشروعة باطلة ولو كثرت قضاء الله احق بالاتباع من الشروط المخالفة له وشرط الله اوثق بايتاع حدوده التي حدها وليست المفاعلة هنا على حقيقتها اذ لا مشاركة بين الحق والباطل مايال رجال منكم يقول احدهم اعتق يا فلان ولي الولاء انما الولاء لمن اعتق وسيتفاد من التعبير بانما اثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه فلا ولاء لمن اسلم على يديه رجل وفيه جواز سعي المكاتب وسواله واكتسابه وتملكه السيد لكن من ذلك لكن محل الجواز اذا عرفت جهة حل وان للمكاتب ان يشارك من جنس الكتابة ولا يشترط في ذلك عجزه خلافا لمن شرطه وانه لا بأس بتعجيل مال الكتابة الى غير ذلك مما سيأتي ان شاء الله تعالى في محاله باب

جواز بيع المكاتب اذا رضي وللحموي والمستملي بيع المكاتبة قال في الفتح والاول اصح لقوله اذا رضي وقالت عائشة رضي الله عنها مما وصله ابن ابي شيبة وابن سعد هو اي المكاتب عبد ما بقي عليه شيء من مال الكتابة وقال زيد ابن ثابت مما وصله الشافعي وسعيد بن منصور عبد ما بقي عليه درهم وقال ابن عمر رضي الله عنهما وصله ابن ابي شيبة هو عبد ان عاش وان مات وان مضى ما بقي عليه شيء وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية المدنية ان بريرة جاءت تستعين عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها فقالت لها احب اهلك ان صببت لهم قبلك صبة واحدة اعتقتك فقالت لها عائشة فان احب اهلك ان اعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريرة لاهلها فابوا الا ان يكون ولاؤك ولهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما بعد فان بريرة جاءتني فكاتبت اهلها على تسع اواق في كل عام اوقية فان احبوا ان اعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريرة لاهلها فابوا الا ان يكون الولاء ل

وهذا موضع الترجمة لانهما لم يهديا النبي صلى الله عليه وسلم من البمن فتأمل وفي الهدية معنى الهبة وفي هذا الحديث التحديث والعنعنة ورواته كلهم مدنيون ورواية الراوي عن خالته وثلاثة من التابعين على نسق واحد والحديث اخرجه ابو داود في الاطعمة مطولا

باب القليل من الهبة

وبه قال حدثنا الى آخر السند هو محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة والمعجمة المشددة العبدي البصري بندار قال حدثنا ابو عدي هو محمد بن جعفر وأسعد ابو ابراهيم البصري عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابي حازم سلمان الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو دعيت الى ذراع او كراع لاجبت ولو اهدي الي ذراع او كراع لقبلت وهذا يدل على جواز القليل من الهدية وانه لا يرد والهدية في معنى الهبة فتحصل المطابقة بين الحديث والترجمة واما حض على قبول الهدية وان قلت لما فيه من التالف

باب من استوهب من اصحابه شيئا

جاز بغير كراهة في ذلك اذا كان يعلم طيبا نفوسهم وقال ابو سعيد الخدري في حديث الرقية بالفاتحة الموصول بتمامه في كتاب الاجارة قال النبي صلى الله عليه وسلم اضربوا لي معكم سهما وبه قال حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن ابي مريم المصري المحمي قال حدثني الافراد ابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبعد الالف نون محمد بن مطرف الليثي قال حدثني الافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل الى امرأة ان مري غلامك النجار يعمل لنا اعواد المنبر اي ليعمل لنا فعلا ذي اعواد من نجر وتسوية وخرط يكون منها منبرا فامرت عندها بذلك فذهب فقطع من الطرفاء التي بالغابة فصنع له اي للنبي صلى الله عليه وسلم منبرا فلما فضاه اي صنعه واحكمه ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم انه اي عبدها قد فضاه اي المنبر فامر النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ صلى الله الى اخره لابي ذر ارسل به اي المنبر الى وهو ترسل متعرجة فجاؤا به فصلاه النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث ترون ومطابقته للترجمة لا تخفى والحديث سبق في كتاب الجمعة وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى ابو القاسم القرشي العامري الاويسي قال حدثني بالافراد محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير الانصاري المدني عن ابي حازم سلمة بن دينار عن عبد الله بن ابي قتادة الحارث السلمي بفتح السين المهملة واللام الانصاري الخزرجي عن ابيه ابي قتادة رضي الله عنه انه قال كنت يوما جالسا مع رجال من اصحابي النبي صلى الله عليه وسلم في طريق مكة وهم محرمون وانا غير محرم فابصروا حمارا وحشيا وانا مشغول باصلاح سوط لي فلم يؤذنوني به اي بالحمار واحبوا لو اني ابصرته فالتفت فابصرته فقمت الى الفرس فاسرجته ثم ركبت وانسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولوني السوط والرمح فابوا فحملت عليه بشيء اي لانهم محرمون فعصت فتناولت فاخذتهما ثم شددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات فوقعوا فيه يأكلونه ثم انهم شكوا في اكلهم اياه وهم حرم فرحنا وخبأنا العضد من الحمار معي فادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنا عن ذلك فقال اتعلم منه شيئا فحذفت منه شيئا مرة بكسر الذال مخففة كذا رواه ابن السكن كما حكاه في الفتح وهو اولى والا لكان من الحذف وهو ان يحذف الراوي عن الراوي وكان ذلك غلاما يحارز فيما سيتبين فحدثني به بهذا الحديث زيد بن اسلم او اسامة ايضا عن عطاء بن يسار بالسين المهملة اي بهذا الحديث المذكور في السند السابق عن النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله عن النبي الى اخره عند المستملي والحموي وبه قال حدثنا هشام هو ابن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان الناس كانوا يتحرون بفتح الواو وكسر الراء وبعد الكسر الواو وسكون الراء ما فوق الخمس من الافراد فيهما او كخمس بها بكسر الخاء وفتح الذال المعجمة ثم مثنى والشك من الراوي قال شعبة فحدثني به حبيب الشك فيه قال ابن بطال قول شعبة فحدثني به حبيب الشك فيه دليل على انه شك في التحديث لا في السماع استنبقن فقبله بفتح الباء وكسر الموحدة اي قبل المبعوث اليه قلت واكل منه عليه السلام قال واكل منه ثم قال بعد اي بعد القول بالاكل قبله فشك في الاكل واستبقن القبول فحزم به اخرا وهذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم في الذبائح وابو داود في الاطعمة والترمذي والنسائي وابن ماجة في الصيد

باب قبول الهدية

كذا ثبت في رواية ابي ذر وسقط لغيره قال في الفتح وهو الصواب وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بالصاد والعين الساكنة المهملتين بن جثامة بفتح الجيم وتشديد المثلثة رضي الله عنهم انه اي الصعب اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء بفتح الهمزة وسكون الموحدة والمد اسم قرية من الفرع في المدينة بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلا او بودان بفتح الواو وتشديد الدال المهملة اخره نون موضع اقرب الى الجحفة من الابواء والشك من الراوي فرد عليه بحذف ضمير المفعول فلما رأى عليه السلام ما في وجهه اي وجه الصعب من الكراهة لرد هديته عليه قال عليه السلام تطييبا لقلبه اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم انا لم نرده بتشديد الدال على الادغام وضمها وفتحها والوجهان في الفرع واصله هنا والصواب الاول كاخر المضاعف من كل مضاعف مجزوم اتصل به ضمير المذكر مراعاة للواو التي هي جماعة الا او تعينها او لغة حفظ سيبويه في نحوه الاذلان وصرح ابن الحاجب وغيره انه مذهب البصريين وللكسائي هني وحكاه لورد ذه على الادغام فالدال الاولى مضمومة والثانية مجزومة عليك وللحموي والمستملي اليك بالتاء بدل العين لعلة من العلل الا انا حرم اي محرمون وانما رده عليه لانه ظن انه صيد له ومباحث هذا الحديث سبقت في الحج ومراد المؤلف منه هنا قوله لم نرده عليك الا انا حرم لان منعهم انه لو لم يكن محرما لقبله

باب قبول الهدية

من الصيد بعد ما صاده الحلال لاجل المحرم كذا ثبت لابي ذر وهو كذلك بالنسبة الى ترجمة قبول هدية الصيد من الصائم بعد الخاص ووقع عند النسفي باب من قبل الهدية وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال حدثنا عيسى بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان قال حدثنا هشام هو ابن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان الناس كانوا يتحرون بفتح الواو وكسر الراء وبعد الكسر الواو وسكون الراء ما فوق الخمس فيهما او كخمس بها بكسر الخاء وفتح الذال المعجمة ثم مثنى والشك من الراوي يقصدون هداياهم يوم نوبة عائشة حتى كون عليه الصلاة والسلام عندها كان كونهم يبتغون اي يطلبون بها اي بهذا اياهم او تبتغي بذلك اي بالتحري مرضات رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح ميم مرضات مصدر ميمي بمعنى الرضا وعند البعض مرضاة بكسر التاء وفي الفرع واصله يبتغون في الموضعين فحذفت احدى التاءين تخفيفا وهو في احدهما او بذلك وفي غيره يبتغون بذلك بالعين المعجمة من الابتغاء وهذا الحديث اخرجه مسلم في النكاح والنسائي في عشرة النساء وبه قال حدثنا ابو نعيم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عمرو بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء كما لسابق هو ابن ابي وحشية قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اهدت ام حفيد بالحاء المهملة المضمومة والفاء المفتوحة اخت ميمونة المصغر اسمها هند بلفظ تصغير هند بالزاي وسماها ابو المؤمنين منهومة وخالة ابن عباس الى النبي صلى الله عليه وسلم اقطا بفتح الهمزة وكسر القاف بعدها

ط مهملة انها مخففا وسمنا واضبا بضم الذال وفتح الضاد المعجمة وتشديد الموحدة جمع ضب بفتح الضاد والضبي وصفا على الافراد وبه لا تشرب امة او تعيش سبعمائة سنة فصاعدا او يقال الفا تبول في كل اربعين يوما قطرة ولا تسقط لها سن فاكل النبي صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الضب تقذرا ولاني رواية الاقط والسمن بالجمع تقذرا بالتاء والدال المهملة والنصب على التعليل اي لاجل التقذر اي كرهه قال ابن عباس فاكل الضب على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثاني حديث ابن عباس موافق لحديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم امتنع من اكل الضب لانه عافه لا لانه حرمه فاكل الضب حلال انتهى وسياتي الحديث ثاني ٤ الاطعمة ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاكل النبي صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن لان اكله دليل على قبول الهدية وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الاطعمة والاعتصام ومسلم في الذبايح وابو داود في الاطعمة والنسائي في الصيد وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن هبيرة بن الحذر الحزامي بالحاء المهملة والزاي الاسدي ولابي ذر عن شيخه زيد بن الالف واللام قال حدثنا معن هو ابن عيسى بن حجي القزاز المدني قال حدثني بالافراد ابراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الخراساني فاضل الاباضية ونسبته بن معين والجمهور وكلهم فيه للارجاء وقد ذكر الحاكم انه رجع عنه عن محمد بن زياد القرشي الجمحي مولى آل عثمان بن مظعون المدني سكن البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتوبطعام زاد احمد وابن حبان من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن زياد من عنده اهله سال عنه اهدية على الخبر اي هذه هدية او صدقة بالرفع فيهما على الخبر اي هذا وحذف المبتدا بتقدير اجنسه بد صدقة او هدية فان قيل صدقة قال لاصحابه كلوا وله يأكل لانها حرام عليه وان قيل هدية بالرفع ضرب بيده اي شرع في الاكل مبتدءا صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية لابوي ذر فاكل معهم ومطابقته للترجمة في قوله قبل هدية الى اخره لان اكله معهم بذل على قبول الهدية وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بن عثمان العبدي البصري قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر الهذلي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل تصدق به على بريرة قال هو لها صدقة ولنا هدية اي حيث اهدته بريرة لنا لان الصدقة لا يسوغ للفقير التصرف فيها بالبيع وغيره كتصرف سائر الملاك في املاكهم وهذا الحديث اخرجه ايضا في الزكاة واخرجه ايضا ابو داود والنسائي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني محمد بن بشار هو العبدي ايضا قال حدثنا غندر الهذلي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الرحمن بن القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق القرشي التيمي الفقيه ابو محمد المدني الامام ولد في حياة عائشة رضي الله عنها قال اي شعبة سمعته اي الحديث الاتي ان شاء الله تعالى من عبد الرحمن عن القسم ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها اراد ت ان تشتري بريرة من اهلها واشترطوا ولاءها فذكرت بضم المعجمة مبنيا للمفعول اي ذكرها اشترطوا على عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق وسياتي مباحث هذا الحديث مستوفاة في البيوع انشاء الله تعالى وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني الافراد اخو ابو بكر عبد الحميد بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كن خيرين بكسر الخاء المهملة وسكون الزاي تثنية حزب اي طائفتين محزب فيه عائشة بنت ابي بكر وحفصة بنت عمر وصفية بنت حيي وسودة بنت زمعة والحزب الاخر ام سلمة بنت ابي امية وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش وسميونة بنت الحرث واخت جبيبة بنت ابي سفيان وجويرية بنت الحارث وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة بضم الحاء فاذا كانت عندا حدهم هدية يريدان يهدياها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرها حتى اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة يوافون بها بعث صاحب الهدية الى ولابي ذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة فكلم حزب ام سلمة فقلن لها كلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم الناس عمر فكلمه وكلمه ايضا الساكتين وبالرفع ضبقول تفسير لكلمه من ارادان يهدي بضم الياء من اهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية عليهدي بضم الياء وتكرير الضمير اي التي المهدي والمحموي والمستملي فليهدها اي الهدية اليه وعاد الحافظ ظرف حيث فليهد في رواية الكشميهني بحذف الضمير انتهى وهو الذي في النسخة المقروءة على البندوني حيث كان مقامه السلام من نسائه ولغير ابوي ذر من بيوت نسائه فكلمته ام سلمة اعادة الضمير على لفظ من فكلمها فلم تقل لها شيئا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فقال لها كلميه حتى كلمات فقالت له ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فقال لا تؤذيني في عائشة لفظة في التفضيل لقوله تعالى هذا لك الذي تتمنين فيه فقالت ام سلمة اتوب الى الله من اذاك يا رسول الله ثم انها في سنخة قالت لنساء عائشة فقالت ام سلمة اتوب الى الله من اذاك يا رسول الله ثم انها في سنخة فقلت وفي سنخة قالت لنساء عائشة فقالت ام سلمة دعون بالواو وللكشميهني عني باليا اي طلبن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ترسل فاطمة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عند عائشة تقول فاطمة له عليه الصلاة والسلام ان نساك بتشديد النون وفي اليونينية ليس فيها غيره ان حزمه على النون مخففة ينشدنك الله بفتح الياء وضم المعجمة اي ينشدك لنا بالله وسقط لابوي ذر لفظ الجلالة وكان في الفتح وللاصيلي ينشدك الله العدل في بنت ابي بكر عائشة اي التسوية بينهن في كل شيء من المحبة وغيرها وعادا لكرم ما في محبة القلب فقط لانه كان يسوي بينهن في الافعال المقدورة وقد اتفق على انه لا يلزمه التسوية في المحبة لانها ليست من مقدور البشر فكلمته فاطمة رضي الله عنها في ذلك وعند ابن سعد في مرسل علي بن الحسين ان الذي خاطبت فاطمة بذلك منهن زينب بنت جحش وان النبي صلى الله عليه وسلم سالها ارسلتك زينب قالت لا قال فما منعك ان تكلميه قالت ما كنت لافعل شيئا لم ترسلني به قالت بلى قالت نعم فقال يا بنية الا تحبين ما احب قالت بلى فاذهبي فادخل هذه اي عائشة فرجعت فاطمة الى ابيها فاخبرته بما قالت فقال ارجعي اليه فقولي له فابت فاطمة ان ترجع اليه فارسلن زينب بنت جحش فاتته فاغلظت في كلامها وقالت ان نساك ينشدك الله العدل في بنت ابن ابي قحافة بضم القاف وبعد الالف المهملة فاء فثاء مثلثة ابيت هو والد ابي بكر الصديق واسمه عثمان رضي الله عنهما فرفعت رأسها حتى تعلم عائشة اي منها وهي قاعدة جملة اسمية فسبتها اي سبت زينب عائشة رضي الله عنها حتى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لينظر الى عائشة هل تكلم تخدمه فاحدى النساء قالت فكلمت عائشة ترد على زينب حتى اسكتتها قالت فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الى عائشة وقال انها بنت ابي بكر اي انها شريفة عاقلة عارفة عارفة كابيها وكانه عليه السلام اشار الى ان ابا بكر كان عالما بمحاسن مضار ومثالها فلا يستغرب من بنته تلك وذلك عنده ومن لبسابه انه قال طلعم والولد سر ابيه فانما لهذا في الحديث انه لا حرج على الرجل في ايثار بعض نسائه بالتحف والطرف من المآكل واعتذ به ان الضرر بانه لا يلزم الذي الحديث على ذلك وانما الناس كانوا يتحاكون ذلك والزوج وان كان مخاطبا بالعدل بين نسائه فالمهدون الاجانب ليس احد منهم مخاطبا بذلك فلهما لم يتبعد عليه السلام الى الناس شيء في ذلك وانما فليس من مكارم الاخلاق ان يتحرض الرجل الى الناس بمثل ذلك لما فيه من التعرض لطلب الهدية ولا يقال انه عليه السلام هو الذي يقبل الهدية فيملكها فيلزم التخصيص من قبله

مز اهدى شيا الى صاحبه ويحري اي قصد بعض نسائه دون بعض وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد ابن درهم الازدي الجهضمي البصري عن هشام ولابوي ذر عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها

لا تقول الهدى لاجل عائشة كانه ملك الهدية شرط تخصيص عائشة والتمليك يتبع فيه تخيير المالك مع ان الذى يظهر انه عليه السلام كان يشركهن فى ذلك وانما وقعت المنافسة لكون القطيفة تصل اليهن من عند عائشة والا يلزم فرق ذلك تسوية ورواة هذا الحديث كلهم مدنيون وفيه رواية الاخ عن اخيه والابن عن ابيه والمتصل لرواة فى حديث الباب بالزيادة والنقص حتى ان منهم من جعله ثلاثة احاديث قال البخارى الطريق الاخير قصة فاطمة بذكر عن هشام بن عروة عن رجل لم يسم عن محمد بن مسلم الزهرى عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن هشام عن عائشة وتعقبه الحافظ بان الراوى فى المتون الشواهد والمتابعات وقال ابو مروان محمد بن ابى زكريا الغسانى سكن واسط عن هشام عن عروة كان الناس يحرون بعدايا عند عائشة ثم عن عائشة رضى الله عنها وعن هشام هو ابن عروة عن رجل من قريش ورجل من الموالى لم يسمياعن الزهرى عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن هشام انه قال كان عائشة كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم فاستاذنت فاطمة الحديث قال الحافظ بن حجر فى تعليق التعليق من المقدمة رواية هشام عن رجل ورواية ابى مروان عن هشام لم اجد حكما ما

ولا اعرف من الهدية

وبه قال حدثنا ابو محمد عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنوفى المقعد قال حدثنا صبا الوارث بن سعيد قال حدثنا عزرة بن ثابت بفتح العين المهملة وسكون الزاى وفتح الراء الانصارى قال حدثنى بالافراد ثمامة بن عبد الله بضم المثلثة وتخفيف الميم من انس رضى البصرة قال اى عزرة دخلت عليه اى على ثمامة فناولنى طيبا وقال كان انس رضى الله عنه لا يرد الطيب قال وزعم انى قال انس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب لانه ملازم لمناجاة الملائكة كذا قاله ابن بطال ومعنوه انه من حصائصه وليس كذلك وقد افتدى به انس والحكمة فى ذلك ما فى حديث ابى هريرة باسناد صحيح عند ابى داود والنسائى رفعه ثلاث من عرض عليه طيب فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الرائحة وعند الترمذى بالاسناد حسن من حديث عمر مرفوعا ثلاثة لا ترد الوسائد والدهن واللبن قال الترمذى يعنى بالدهن الطيب وقال حسن صحيح والنسائى فى اول اليمة وحديث الباب اخرجه المؤلف ايضا فى اللباس والترمذى فى الاستيذان فى باب ما جاء فى كراهة رد الطيب وقال حسن صحيح والنسائى فى الوليمة والزينة

باب من رأى الهبة

اى الذى يوهب لاخى زيد من الحلوى والمستغل من بركى ولا فرق ان الهبة الغائبة جائزة نصب مفعول ثانى لرأى وبالرفع خبر ان على رواية ابى ذر وبه قال حدثنا سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابى مريم الجمحى بالولاء قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنى بالافراد عقيل بضم العين بن خالد بن عقيل بالفتح الاكيلى بضم المعجمة وسكون التحتية الايلى مولاهم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال ذكر عروة بن الزبير ان المسور بن مخرمة رضى الله عنهما او مروان بن الحكم اخبره ان النبى صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد هوازن واذن الوكلاء ان يسلموا بن ردا اليهم اموالهم وسبيهم فامر فى الناس فانى على الله تعالى بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم جاءونا تائبين وانى رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب بذلك نفسه فليفعل فانى لا ادرى لعل علينا من الفىء حوائز من المقسم معنى الشرط ومن احب منكم ان يكون على حظه اى نصيبه من الفىء حتى نعطيه اياه اى عوضه من اول ما يفىء الله علينا بضم الياء وكسر الفاء اى يرجع الينا من اموال الكفار وجواب الشرط بلفظ الفعل وحذف هنا فى هذا الطريق فطاب الناس طيبا لذلك زاد فى العتق فى ذلك وقد سبق فى هذه الرواية مرسلة لان مروان لا صحبة له والمشهور انه عجل القصة ومراد المؤلف منه هنا قوله صلى الله عليه وسلم وانى رأيت ان ارد عليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب بذلك فليفعل مع قوله طيبنا لك ففيه انهم وهبوا اما معنوة من الذى قبل ان يقسم وذلك فى معنى الغنائم وتركهم اياه فى معنى الهبة كذا قرره وفتح البارى وفيه من التعسف ما لا يخفى واطلاق الترك على الهبة بعيد وزعم ابن المنير انه لا دليل فيه على ان للسلطان ان يرفع املاك قوم اذا كان فى ذلك مصلحة واستدلاف وتعقبه ابن المنير بانه لا دليل فيه على ذلك بل فى نفس الحديث انه صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك الا بعد تطييب نفوس المالكين ولا يسوغ للسلطان مثل هذا لما يلزم وكل احد عاجز عما يلزم وتعقبه ابن العماد بمنع ان المالكية قالوا ذلك فى كل هبة صورة منتزعها السلطان ملك الانسان عنه جبرا كدار ملاصقة للجامع الذى احتيج الى توسعته وغير ذلك لكنه لو مثل الا بالثمن قال وهو وارد على عموم كلامه وهذا الحديث قطعه من حديث وارد فى العتق

باب الكافأة فى الهبة

اى المجازاة والمكافأة فى الهبة بدل الهبة بالموحدة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا حسين بن ذكوان المعلم بفتح المهملة وسكون المعجمة بعدها نون العوذى بالمعجمة والذال المعجمة عن يحيى بن ابى كثير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها اى يعطى الذى اهداها له بدلها واستدل به على وجوب الثواب على الهدية اذا اطلق وكان من طلب مثله الثواب كالفقير للغنى بخلاف ما اذا كان الاعلى فى موضع الدلالة منه مواظبته صلى الله عليه وسلم وقد ذهب الشافعية لا يجب بمطلق الهبة والهدية اذ لا يقتضيه اللفظ ولا العادة ولو وقع ذلك

بين الاذن فى الاهل كما فى العارية له الحاقا للاعيان بالمنافع فان اثابة المتبرع على ذلك فهبة مبتدأة واذا قيدها المتعاقدان بثواب معلوم لا مجهول صح العقد بشرائط البيع فانه معاوضة المال بمال معلوم كما يبيع بخلاف ما اذا اقتضاها مجهولا لانصرف لتعذره بيعا وهبة نعم المكافاة على الهدية مستحبة اقتداء به عليه الصلاة والسلام واشار المؤلف بقوله كما يذكر وكيع هو ابن الجراح فيما وصله ابن ابى شيبة ومحاضر بضم الميم وكسر الضاد المعجمة ابن المورع بتشديد الراء المكسورة وبالعين المهملة الكوفى عن هشام عن ابيه عروة عن عائشة الى ان عيسى بن يونس ومؤمل عند الناس رسل قال ابن حجر ورواية محاضر لوافق عليها ومطابقة الحديث للترجمة تجيء اذا اريد بلفظ الهدية معناها الاعم والحديث اخرجه ابو داود فى البيوع والبيهقى فى البر

باب حكم الهبة للولد من الوالد واذا اعطى الوالد لبعض ولده شيأ

لم يجز له ذلك حتى يعدل بينهم ويعطى الاخرين مثله والحكمى والمحتمل ويعطى بعضهم اوله وضمنا له شيء الاخر بالافراد والرفع نائب عن الفاعل لا يشهد عليه مبنيا للمفعول والضمير فى عليه للاب اى لا يقع الشهود ان لشهادة على الاب اذا افضل بعض ابنه عن بعض وقال النبى صلى الله عليه وسلم فيما وصله فى الباب اللاحق من حديث النعمان اعدلوا بين اولادكم فى العطية هبة او هدية او صدقة وسقط لفظ فى العطية فى الباب اللاحق وهل للوالد ان يرجع فى عطيته التى اعطاها لولده نعم له ذلك وكذا سائر الاصول لا الفروع من الهدية الذين من دون ولده الحاكم سوا انفصلوا او لا ولد الولد لا عيالا كان الجد فقيرا صغيرا او كبيرا والحديث المشهور فى الحاكم وصحيحه لا يحل لرجل ان يعطى عطية او يهب هبة فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطى ولده والوالدة كما يحل الصعلوك ان يحمل اللفظ على حقيقته ومجازه والحق به بقية الاصول بجامع ان كلا ولادة ولا يتعدى بمن مال ابن المنير فى التراجم من حديث الباب خطأ فى النفقة وحكم ما اكل الوالد من مال ولده بالمعروف اذا احتاج وفى حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عند الحاكم ان من طيب ما اكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه فكلوا من اموال اولادكم واشترى النبى صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف فى كتاب البيوع فى حديث طويل من عمر بن الخطاب بعيرا ثم اعطاه اى البعير ابن عمر وقال عليه السلام اصنع به ما شئت فيه تاكيد للتسوية بين الاولاد فى الهبة لانه عليه السلام لو سأل عمر ان يهبه لابن عمر لم يكن عند ابن بنى عمر فلذلك اشتراه عليه السلام ثم وهبه له وفيه دليل على ان الاجنبى يجوز له ان يخص بالهبة بعض ولد صديقه دون بعض ولا يعد ذلك جورا وبه قال

حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة ابن عوف وسعيد بن النعمان بن بشير بفتح الموحدة وكثير المعجمة بن سعد بن ثعلبة بن الظلاس بضم الطاء وتخفيف اللام اخره سين مهملة التابعى انهما حدثاه عن النعمان بن بشير ان اباه بشير ابن سعد بن ثعلبة اتى به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى نحلت بفتح النون واحاء المهملة وسكون اللام اى اعطيت ابنى هذا النعمان غلاما لى فقال عليه السلام اكل ولدك نحلت اعطيت مثله وهمزة اكل للاستفهام على طريق الاستخبار وكل منصوب بقوله نحلت ولمسلم من رواية ابى حيان ان بشيرا قال فاشهد على هذا غيرى فقال اليس يسرك ان يكونوا اليك فى البر سواء قال بلى قال فلا اذا وفى الموطات للدارقطنى من رواية ابى القسم قال لا اشهد على جور وفى رواية محاضر ليس يصلح هذا وانا لا اشهد الا على حق وفى رواية ابى داود فى البيوع وابن ماجة فى الاحكام فارجعه بفتح التحتية وسكون الجيم وكسر الموحدة من الارجاع وفى رواية ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب قال فاردده وفى رواية فاعتمل به من العمالة وفى رواية لمسلم من طريق ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب قال فارددته وفى رواية فاشهد على هذا غيرى وفى رواية لابى داود فليرد ذلك وفيه صرح البخارى وهو مذهب طاوس والثورى واهل الحديث الامر على الندب وان نهى التنزيه كراهة للوالد ان يهب لاحد ولده اكثر من الاخر ولو ذكر السبب الذى يقضى ذلك الى العقوق وخارق للارث بان الوارث راض بما فرض الله له بخلاف هذا وبان الذكر والانثى انما تختلفان فى الميراث بالعصوبة اما بالرحم المجردة فيها سواء كالاخوة والاخوات من الام والهبة للاولاد انما هى صلة للرحم نعم ان تفاوتوا فى حاجة كان الزمانة قال ابن بطال ويستدل من التفضيل والتخصيص المحمود والسابق اذا اراد انكاء التفضيل المكروه قال ولو ان الاب اعطى الاخر بما حصل به العدل ولو رجع عاد الحكم فى التحرى استحبابه قال الاسنوى وينبغى ان يكون محل جوازه واستحبابه فى الزائد وعن احمد نصر التسوية وبحث ان يرجع وعنه يجوز التفاضل اذا كان له سبب كان يحتاج الولد لدين ماتت او ردبه او نحو ذلك دون البافين وقال ابو يوسف نحن نقول بالتسوية ان قصد به التفضيل الا ضرار وفى هذا الحديث رواية الابن عن ابيه ورواية كلهم مدنيون الا شيخ المؤلف واخره الضبائى التهذيب ومسلم فى الفرائض وابو داود فى الاحكام والنسائى فى النحل وابن ماجة فى الاحكام

باب الاشهاد فى الهبة

وبه قال حدثنا حامد بن عمر عن حفص عن عبيد الله الثقفى قال حدثنا الوضاح بن عبد الله اليشكرى عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمى عن عامر الشعبى قال سمعت النعمان بن بشير رضى الله عنهما وهو على المنبر بالكوفة كاعتماد جبان والطبرانى ينبوا اعطانى ابى بشير بن سعد بن ثعلبة بن طلاس بضم الطاء وتخفيف اللام وضبطه الدارقطنى بفتح الطاء المعجمة وتشديد اللام الانصارى الخزرجى عطية كانت العطية غلاما سالت النعمان اباه ان يعطيه اياه من ماله

في مسلم فقالت عمرة بفتح العين وسكون الميم بنت رواحة بفتح الراء وبالحاء المهملة الانصارية ام النعمان
لابيه لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم انك اعطيته ذلك على سبيل الهبة وعزمها بذلك
تنبيها لعطية فاتى ليشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اعطيت ابني النعمان من عمرة بنت
رواحة عطية فامرتني ان اشهدك يا رسول الله على ذلك قال عليه السلام اعطيت سائر ولدك
مثل هذا الذي اعطيت النعمان قالت وعند ابن حبان والطبراني عن الشعبي اشهد على جورا وتمسك به
الامام احمد في وجوب العدل في عطية الاولاد وان تفضيل احدهم جور اوظلم واجب بان الجور هو الميل
عن الاعتدال والمكروه ايضا جور وقد زاد ابو داود فيه فاشهد على هذا غيري وهو اذن بالاشهاد على ذلك وحينئذ
فامتناعه عليه السلام من الشهادة على وجه التنزه واستضعف هذا ازيد فيه العبد بان الصيغة وان
كانت ظاهرها الاذن لهن الا انها مشعرة لهذا التنفير الشديد عن ذلك افعل حيث امتنع عليه الصلاة
والسلام من مباشرة هذه الشهادة معللا بانها جور فصحيح الصيغة عن هذا الاذن بين القرائن وقد
استعملوا مثل هذا اللفظ في مقصود التنفير كما فاتقوا الله فاعدلوا بين ابنائكم فالوجه ان يشهد من عنده
النبي صلى الله عليه وسلم فردعطيته التي اعطاها للنعمان وفي الحديث كراهة تحمل الشهادة فيما ليس مباحا
وان الاشهاد في الهبة مشروع وليس بواجب وان للامام الاعظم ان يتحمل الشهادة وتظهر فائدتها اما
ليحكم في ذلك بعلمه عند من يجيزه او ليؤديها عند بعض نوابه وحوالي المنبر ان نبه اشارة الى سوء عاقبة
الجور والتقطع كان عمرة لو رضيت بما وهبته زوجها لم يرد فيما رجع فيه فيما اشتد حوصها في ثبت ذلك
انتهى الى بطلانه بتعقبه في المصابيح بان بطلانها ارتفع به جور وقع في القضية وليس ذلك من شرط الخافية
في شيء ما حكم هبة الرجل لامرأته وحكم هبة المرأة لزوجها
قال ابن همام بن يزيد النخعي فيما وصله عبد الرزاق جائزة اي الهبة من الرجل لامرأته ومنها له وقال عمر بن عبد العزيز
فيما وصله عبد الرزاق ايضا لا بأس لزوج فيما وهبته لزوجته ولا لها فيما وهبته له واسناد النبي صلى
الله عليه وسلم مما هو موصول في الباب نساؤكن ان يمرض في بيت عائشة ووجه مطابقته للترجمة من حيث
ان اباها لو ينبن وهبة له عليه السلام استحقن من الايام ولم يكن لهن في ذلك رجوع فيما مضى وان كان
لهن الرجوع في المستقبل وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما بأتي ان شاء الله تعالى اخا الباب موصولا العائد
في هبته زوجا كان او غيره كالكلب يعود في قيئه وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله احمد الله وهب
عن يونس بن يزيد عنه فيما قال لامرأته هبلي ارمثن وهب لعيب واصله او هبي حذفت واوه بحذف العلة لان
اصل هب يهب فلما حذفوا الواو استغنى عن الهمزة فحذفت فصار هبي على وزن قل يقول ضد اقالت او
قال هبي لها كله فوهبته ثم لم يكث الا يسيرا حتى طلقها فرجعت فيه قال الزهري يرد الزوج اليها ما وهبته
ان كان طلقها بفتح الحاء المهملة واللام والوحدة اي بعد ما ان كانت عطيته وهبته ذلك عن طيب نفس منها
ليس في شيء من امر خديعة لها فانها جاز ذلك ولا يحب ردها اليه قال الله تعالى فان طبن لكم عن شيء منه نفسا
فكلوه هنيئا مريئا قال البيضاوي الضمير للصدقات جملة اي المعنى او يجري مجرى اسم الاشارة قال
الزمخشري كأنه قيل فان شيء من ذلك وقيل للاناث وقيل نفسا تمييز لسبان الجنس ولذا وصف بالمفرد والمعنى فان وهبن لكم
من الصداق شيئا عن طيب نفس لكن جعل العدة طيبا لنفس لما لغة وعداه بعن لتضمين معنى التجافي والتجاوز وقال
به بعثا على قبول الموهوب وزاد ابن المنير وآتيه فكلوه اي فخذوه وانفقوه هنيئا وطلاقا لملاعنة وما في
المتصل المذكور بين ان يكون احدهما فلها ان ترجع اولا فلا ذهب المالكية ان اقامت البينة على ذلك وقبل
قولها في ذلك مطلقا والى عدم الرجوع مطلقا ذهب الجمهور وقال الشافعي لا يرد الزوج شيئا
اذا اخذها منها ولو كان مضمرا لها لقوله تعالى فلا جناح عليهما فيما افتدت به وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الرازي المعروف بالصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني اليمامي قاضي
صنعاء عن ابن جريج عبد الملك عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله بفتح
العين في الاول ابن عتبة بن مسعود انه قال عائشة رضي الله عنها ما نقل النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه
فاشتد وجعه وكان في بيت ميمونة رضي الله عنها استأذن ازواجه ان يمرض بضم اوله وفتح الميم وشد ثانيه
الراء في بيتي وكان المخاطب لامهات المؤمنين في ذلك فاطمة كما عند ابن سعد باسناد صحيح فاذن له بكسر الذال
له عليه السلام ان يمرض في بيت عائشة فخرج عليه السلام بين رجلين تخط رجلاه في الارض بضم الخاء المعجمة
وفتح الطاء اي يؤتى برجليه في الارض كأنه خط خطا وكان بين العباس وبين رجل آخر فقال عبيد الله
بن عبد الله فذكرت لابن عباس ما قالت عائشة رضي الله عنها فقال لي وهل تدري من الرجل الذي لم تسم
عائشة قلت لا ادري قال هو علي بن ابي طالب رضي الله عنه وهذا الحديث قد سبق في كتاب الطهارة وغيرها
وبقي ان شاء الله تعالى وبقية مباحثه في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم اخر المغازي وبه قال حدثنا
مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء مصغرا بن خالد البصري عجلانا البصري
قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله

وسلم العائد زوجا او عيشر في هبته كالكلب يعود في قيئه وزاد ابو داود او ولا نعلم الفرق الاحراما واحتج به الشافعي
واحمد على انه ليس للواهب ان يرجع فيما وهبه الا الاب لابنه وعند مالك له ان يرجع في الاجنبي
الذي قصد منه الثواب ولم يثبه وبه قال احمد في رواية وقال ابو حنيفة للواهب الرجوع في هبته من
الاجنبي ما دامت قائمة ولو بعوض منها واجاب عن الحديث بانه عليه السلام جعل العائد في هبته كالعائد
في قيئه فالتشبيه من حيث انه طاهر النفع مرؤة وطفلا لاضرعا والكلب غير منتفع به حلالا والحرام
فيكون العائد في هبته عائدا الى امر قذر كالعذرة الذي يعود فيه الكلب فلا يثبت بذلك منع الرجوع في
الهبة ولكنه موصوف بالتنزيه ما حكم هبة المرأة لغير زوجها وحكم
عتقها جاز تبعا وفي نسخة بالفرع واصله وعتقها بالرفع على الاستئناف اذا كان لها زوج لفسدت اذ الشرط
بل هي بظرف لان الكلام فيما اذا كان لها زوج وقت الهبة والعتق اما اذا لم يكن لها زوج فلا نزاع في جوازه
فهو اي ما ذكر من الهبة والعتق جائز اذا كانت سفيهة فاذا كانت سفيهة لم يجز قال الله تعالى ولا تؤتوا
الله تعالى مالكم الذي جعل الله لكم قياما على الوصية وبه قال لا يجوز ما قال لا يجوز ان يقطي بغير اذن زوجها ولو كانت
رشيدة الامر الثالث قياسا على الوصية وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عبد الملك
بن عبد العزيز عن ابي بكر بضم الميم وفتح اللام عبد الله بن عبيد الله عن عباد بن عبد الله بتشديد الموحدة بعد
العين المفتوحة ابن الزبير بن العوام عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنها وعن ابيها انها قالت قلت يا رسول
الله مالي مال الا ما ادخل علي بتشديد الياء زوجي الزبير بن العوام وضمير به ملكها فما يصدق عليّ بحذف اداة
الاستفهام وللمستملي كما في الفتح أفأتصدق بالهمزة وتشديد الصاد المهملة اي بما ذكر قال عليه السلام تصدقي
وكسر السين من الايعاء لا تجمعي في الوعاء وتبخلي بالنفقة فتجازي بمثل ذلك وقد
روى ابو يعلى هذا الحديث عن ابن ابي مليكة بتحديث عائشة له بذلك فيحمل على انه سمعه من عباد عنها ثم حدثته
به وهو مطابقة للحديث للترجمة في قوله تصدقي فانه يدل على ان المرأة التي لها زوج لها ان تتصدق بغير اذن زوجها
والمراد من الهبة في الترجمة معناها اللغوي وهو يتناول الصدقة وقد تقدم الحديث في اوائل كتاب الزكاة
وبه قال حدثنا عبيد الله بن سعيد اليشكري السرخسي قال حدثنا عبد الله بن نمير بضم النون وفتح الميم
قال حدثنا هشام بن عروة بن الزبير عن بنت عمه فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام عن جدتها لابيها
اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها انفقي بهمزة قطع وكسر القاف
ولا تحصي بضم اوله وكسر الصاد من الاحصاء فيحصي الله عليك ولا توعي بضم واو عليك بنصب المضارع
الواقع بعد الفاء في جواب النهي فيهما والاحصاء مجاز عن التضييق لان احد مشتلزمه ويجمل ان يكون من الحصر
الذي هو بمعنى المنع وقال الخطابي لا توعي اي لا تخبئي الشيء في الوعاء اي مادة الرزق منفصلة بانصال النفقة
منقطعة بانقطاعها فلا تمنعي فضلها فتمنع مزيدها وكذلك لا تحصي فانها ان تحصي للسقية والبخر فيحصي
عليها بقطع البركة ومنع الزيادة وقد يكون مرجع الاحصاء الى المحاسبة عليه والمناقشة في الاجرة وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي عن الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب
عن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف بن عبد الله بن الاشج عن كريب مولى ابن عباس رضي الله عنهما اخبرته انها
اعتقت وليدة اي امة وله يسمها انها كانت لها جارية سوداء قال ابن حجر ولم اقف على اسمها ولم تستأذن
النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت اشعرت اي اعلمت يا رسول الله اني
اعتقت وليدتي قال عليه السلام اوفعلت بفتح الواو وفاء والهمزة للاستفهام اي اوفعلتها العتق قالت نعم
فعلته قال اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم انك بكسر الهمزة في الفرع كاصله على انها استفتاحية بمعنى الاولى في
بعض الاصول انك بفتح الهمزة على ان اما بمعنى حقا لو اعطيتيها اي الوليدة اخوالك من بني هلال
وكان العتق ووقع في رواية الاصيلي اخوانك بالنون بدل اللام وقال عياض ولعله اصح من رواية اخوالك
بدليل رواية مالك في الموطأ فلو اعطيتها اخترتك ولا تعارض فيحمل انه عليه السلام علم ذلك كله
ان اعطاءك لهم اعظم لاجرك من عتقها ومنه مواساة الحمة ذوي الرحم افضل من العتق كما قاله
ابن بطال وليس ذلك على اطلاقه بل يختلف باختلاف الاحوال وقد وقع في رواية النسائي بيان وجه
الافضلية في اعطاء الاخوال وهو احتياجهم الى من يخدمهم ولفظه اقلا فديت لها بنت اختك من
رضاعة العتم على انه ليس في حديث الباب نص على ان صلة الرحم افضل من العتق لانه واقعة عين فان
قلت ما وجه المطابقة للحديث للترجمة في قوله تصدقي فانه يدل على ان المرأة التي لها زوج لها ان تتصدق بغير اذن زوجها
والمراد من الهبة في الترجمة معناها اللغوي وهو يتناول الصدقة وقد تقدم الحديث في اوائل كتاب الزكاة
وبه قال حدثنا عبيد الله بن سعيد اليشكري السرخسي قال حدثنا عبد الله بن نمير بضم النون وفتح الميم
قال حدثنا هشام بن عروة بن الزبير عن بنت عمه فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام عن جدتها لابيهما
اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها انفقي بهمزة قطع وكسر القاف
ولا تحصي بضم اوله وكسر الصاد من الاحصاء فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك بنصب المضارع
الواقع بعد الفاء في جواب النهي فيهما والاحصاء مجاز عن التضييق لان احد مشتلزمه ويجمل ان يكون من الحصر
الذي هو بمعنى المنع وقال الخطابي لا توعي اي لا تخبئي الشيء في الوعاء اي مادة الرزق منفصلة بانصال النفقة
منقطعة بانقطاعها فلا تمنعي فضلها فتمنع مزيدها وكذلك لا تحصي فانها ان تحصي للسقية والبخر فيحصي
عليها بقطع البركة ومنع الزيادة وقد يكون مرجع الاحصاء الى المحاسبة عليه والمناقشة في الاجرة وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي عن الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب
عن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف بن عبد الله بن الاشج عن كريب مولى ابن عباس رضي الله عنهما اخبرته انها
اعتقت وليدة اي امة وله يسمها انها كانت لها جارية سوداء قال ابن حجر ولم اقف على اسمها ولم تستأذن
النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت اشعرت اي اعلمت يا رسول الله اني
اعتقت وليدتي قال عليه السلام اوفعلت بفتح الواو وفاء والهمزة للاستفهام اي اوفعلتها العتق قالت نعم
فعلته قال اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم انك بكسر الهمزة في الفرع كاصله على انها استفتاحية بمعنى الاولى في
بعض الاصول انك بفتح الهمزة على ان اما بمعنى حقا لو اعطيتيها اي الوليدة اخوالك من بني هلال
وكان العتق ووقع في رواية الاصيلي اخوانك بالنون بدل اللام وقال عياض ولعله اصح من رواية اخوالك
بدليل رواية مالك في الموطأ فلو اعطيتها اخترتك ولا تعارض فيحمل انه عليه السلام علم ذلك كله
ان اعطاءك لهم اعظم لاجرك من عتقها ومنه مواساة الحمة ذوي الرحم افضل من العتق كما قاله
ابن بطال وليس ذلك على اطلاقه بل يختلف باختلاف الاحوال وقد وقع في رواية النسائي بيان وجه
الافضلية في اعطاء الاخوال وهو احتياجهم الى من يخدمهم ولفظه اقلا فديت لها بنت اختك من
رضاعة العتم على انه ليس في حديث الباب نص على ان صلة الرحم افضل من العتق لانه واقعة عين فان
قلت ما وجه المطابقة للحديث للترجمة في قوله تصدقي فانه يدل على ان المرأة التي لها زوج لها ان تتصدق بغير اذن زوجها
وكانت رشيدة فلم تستدرك ذلك عليها ولم ترشدها الى ما هو الاولى فلو كان لا يتعذر لها التصرف في مالها
لاطلعه قاله في الفتح وفي هذا الحديث ثلاثة من التابعين على نسق واحد ويصف رجاله الاول مصريون
والاخر مدنيون واخرجه مسلم في الزكاة والنسائي في العتق وقال بكير بن مضر بفتح الموحدة وسكون الكاف
وضم بضم الميم وفتح الضاد المعجمة بن محمد بن حكيم المصري ما وصلة المؤلف في الادب المفرد وزاد الذين له
عن عمرو بفتح العين بن الحارث عن بكير المذكور عن كريب مولى ابن عباس ان ميمونة اعتقت ولابي ذر عن الحمو

والمشهور اعتقته بضمير المنصب الراجع لكريب كما في الفتح وهو غلط فاحش وفي هذا التعليق موافقة عمرو بن الحرث
لبريد بن ابي حبيب على قوله عن كريب قال وقد خالفهما محمد بن اسحق فرواه عن بكير قال عن سليمان بن يسار بدل بكير فرجحه
ابو داود والنسائي من طريقه قال الدارقطني ورواية يزيد وعمرو اصح ورواية بكر مضمرة عن عمرو عن بكير عن كريب ان
ميمونة تصور انها صورة الارسال لكونه ذكر قصة ما ادركها لكن قد رواه بن وهب عن عمرو بن الحرث فقال فيه عن كريب
عن ميمونة اخرجه مسلم والنسائي من طريقه وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها
خرج بهما الذي باشرهما خرج عليه السلام بهما معه في محفته وكان يقسم لكل امراة منهن يومها وليلتها غير
ان سودة بنت زمعة اهبت يومها وليلتها لعائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
حال كونها تبتغي بذلك رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مطابقة الحديث للترجمة في قوله وهبت لعائشة
الوقلنا ان الهبة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم تنفع المطابقة قاله الكرماني وقال ان بطلان هذا
الحديث ليس من هذا الباب لان للصفية ان تقبض بنفسها وانما الستقط في افساد المال خاصة وهذا
المال قد اخرجه الضياء في الهبات والوداود في النكاح والنسائي في عشرة النساء
بالتنوين يذكر فيه بئس بديا الهدية قال في الفتح اي عند التعارض في الاستحقاق وقال بكر هو ابن مضر عن عمرو
هو ابن الحرث مما وصله المؤلف في الادب المفرد وبرواية الدبري له عن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف بن عبد الله الاشج
عن كريب زاد في رواية عمرو ذر عن ابن عباس ان ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اعتقت وليدة
امنة لها ولم تستاذن فقالت لها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ثبت في الرواية السابقة بل ثبت في النسخة
المقروءة على الجلودي كنسخ عينها ولو بالواو وفي اليونينية وفي نسخة لو وصلت بعض اخوالك من بني هلال
كان اعظم لاجرك من عتقها وفي حديث سليمان بن عامر الضبي عند الترمذي والنسائي وصححه ابن خزيمة وحسان
مرفوعا الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم صدقة وصلة والجمع ان ذلك يختلف باختلاف الاحوال
كما سبق تقريره وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة والمعجمة المشددة
العبدي البصري الملقب بندارا قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي عمران
عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون عن طلحة بن عبد الله بن عثمان رجل من بني تيم بن مرة
بضم الميم وتشديد الراء عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال
الى ايهما شئت يا عائشة تصب على التمييز وايرهما اي اشدهما قربا قيل الحكمة فيه ان الاقرب يرى ما يدخل بيت جاره من
هدية وغيرها فيتشوف لها خلاف الابعد
بالتنوين من اول هبة الى قوله بئس لها هبة لاجل عملة كهدية المستقرض الى المقرض وقال عمر بن عبد العزيز فيما وصله ابن سعد وابو نعيم في الحلية
كانت الهدية في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية واليوم رشوة ثنتان لا ما يوخذ بلا عوض
ولعاب اضرم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد
بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله بضم العين في الاول بن عتبة بن مسعود ان
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره انه سمع اسامة بن زيد الليثي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم عاش الى خلافة عثمان على الاصح يخبر ابن عمه اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بفتح الميم وسكون الموحدة قرية من عمل المدينة او مرادا بفتح الواو وتشديد الدال المهملة
قرية جامعة قريبة من الجحفة والشك من الراوي وهو بخ بخ بجيم مفتوحة فموحدة ساكنة فخاء معجمة
اي عرفا تراد التغيير في وجهي
من كراهة رده هدي قال لبيبنا اي لسببنا وحبتنا ردها عليك مصدر مفعول بمحذوف وانما جاز وهو
اي وانما سيبا لوكونا محرمين وهذا الحاب سبق في باب اذا اهدى المحرم حمارا وحشيا من كتاب الحج
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام عن ابي حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم عبد الرحمن المنذر
الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الازد بفتح الهمزة وسكون
الزاي اخره مهملة يقال له ابن الاتبية على الصدقة بفتح الهمزة وكسر الفوقية وكسر الموحدة
وتشديد التحتية وفيه اربعة اقوال سبق التنبيه عليها في الزكاة قال الكرماني والاصح انه بالام وشكون
الوقبة والها نسبة الى بني ليث قبيلة معروفة واسمه عبد الله فلما قدم المدينة وفرغ من عمله قال هذا لكم وهذا اهدي الي قال
عليه السلام فهلا جلست في بيت ابيك او في بيت امه فتنظر
بالجزم عطفا على ما قبله وفي رواية بالنون وهو ظاهر في بيت ابيه او بيت امه والظاهر ان النظر
المقترن بالفاء في جواب التحضيض المتقدم وهو هلا جلست في بيت ابيه او بيت امه والظاهر ان النظر
هنا بصري والجملة الواقعة بعد متقترنة بالاستفهام في محل نصب وهو معلق على العمل وقد صرح ان محشري

يتعلق النظر البصري لانه من طريق العلم وقد وقف فيه ابن هشام في مغنيه مرة وقال به اخرى حكاه في المصابيح وهذا
موضع الترجمة لانه عليه السلام عاب على ابن الاتبية قبوله الهدية التي اهديت له لكونه كان عاملا وفيه انه
محمول على العمال قبول هدايا رعايا هم على تفصيل ياتي ان شاء الله تعالى والذي نفسي بيده لا ياخذ احد منه اي من مال
الصدقة شيا الا جاء به يوم القيمة حال كونه يحمله على رقبته ان كان الماخوذ بعيرا اي حمله على رقبته بحذف
جواب الشرط لدلالة المذكور عليه له رغاء بضم الراء وبالغين المعجمة ممدودا صفة للبعير يقال رغا البعير
اذا صوت او كان الماخوذ بقرة يحملها على رقبته لها خوار بضم الخاء المعجمة صفة للبقرة وهو صوتها او كان الماخوذ
شاة يحملها على رقبته تيعر بفتح المثناة الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة اخره راء صفة لشاة
اي تصوت ثم رفع عليه السلام يديه وفي نسخة حتى رايت عفرة ابطيه بضم العين المهملة وسكون الفاء وفتح
الراء اخرها هاء تانيث اي بياضهما المشوب بالسمرة والاول ذو عفر بياض سقاط هاء التانيث اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت
ثلاثا اي قد بلغت او استفهام تقرير وانتقرير للتاكيد ليسمع من لم يسمع وليبلغ الشاهد الغايب
وفيه ان هذا يا العامل تحمل في بيت المال وان العامل لا يملكها الا ان يطيبها له الامام كما في قصة معاذ انه
عليه السلام طيب له الهدية فانفذها له ابو بكر رضي الله عنه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
سبق حديث الباب في الزكاة واخرجه ايضا في الاحكام والنذور وفرض الخمس ومسلم في المغازي وابو داود
في الخراج هذا بابا بالتنوين اذا وهبا لرجل هبة لاحد
او وعد آخر وزاد الاكثر هنا على عادة ثم مات الذي وهب او الذي وعد او الذي وهب له او وعد قبل ان تصل
الهبة او الذي وعد به اليه الى الموهوب له او الموعود لم يفسخ عقد الهبة لانه يؤول الى اللزوم كالبيع خلافا
لمن الشركة والوكالة ومثل الموت الجنون والاغماء لان لا يقبضان لانبعاد الافاقة قاله البغوي وقام وارث الواهب
في القباض والاذن ووارث المتهب في الاذن ليقبض مقام المورث فان رجع الواهب او وارثه في الاذن قبل القبض
او فات هو او المتهب بطل الاذن ولو مات المهدي او المهدى اليه قبل القبض فليس للرسول الصال الهدية
الى المهدي اليه او وارثه الاباذن جديد كما هو مفهوم ما مر وقال عبيدة بفتح العين المهملة وكسر الموحدة
بن عمرو السلماني بفتح السين وسكون اللام مما لو اعرف من وصله ان مات اي المهدي وفي نسخة ان ماتا اي
المهدي والمهدى له وكانت فصلت الهدية بالفاء المضمومة والصاد المهملة المكسورة وفي نسخة فصلت
بفتحها وهذا من الفصل والمراد القبض وفي نسخة وصلت بالواو وبدل الفاء فانفصل بالنظر الى المهدي والوصل
بالنظر الى المهدى اليه اذ حقيقة الاقباض لابد لها من فصل الموهوب الى الواهب ووصله الى المتهب
قاله الكرماني والمهدى له حي حال القبض ثم مات فهي اي الهدية لورثته وان لم تكن الهدية
فهي لورثة الذي اهدي بفتح الهمزة والدال في فتح الباري وتفصيله من ان يكون انفصل تام لم يصر
منه الى ان قبض الرسول بعد مقام قبض المهدي اليه وذهب الجمهور الى ان الهدية لا تنتقل الى المهدى اليه
الا بان يقبضها او وكيله انتهى ومفهومه ان المراد بقوله فصلت اي من المهدي الى الرسول لا قبض المهدى
الماوهو خلاف ما قاله الكرماني وقال الحسن البصري رحمه الله مما لو اعرف من وصله ايهما اي اي واحد من المهدي
والمهدى اليه مات قبل اي قبل الاخر فهي اي الهدية لورثة المهدي له اذا قبضها الرسول فان لم
يقبضها فهي للمهدي او لورثته وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا
ابن المنكدر محمد قال سمعت جابرا هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو جاءنا بحرين من البحرين اعطيتك هكذا ثلاثا فلم يجئه حتى قبض فلما جاء مال البحرين حثى في النبي صلى الله
عليه وسلم ارسله العلاء بن الحضرمي فجاء ابو بكر رضي الله عنه منادي حيث ان يكون بلالا فنادى من كان له
عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة او دين فليات فاتوه فذكر ذلك قال جابر فاتيته رضي الله
عنه فقلت له ان النبي صلى الله عليه وسلم وعدني عدة فحثى لي ثلاثا فعد الثلاث المهملة والمثلثة ثلاث اي ثلاث
حثيات من حثى يحثي وحثو لغتان والحثية ما يملا الكف والحفنة ما يملا الكفين وذكر ابن عبيدا نها بمعنى
وكان كل حثية خمسمائة وقول الاسماعيلي انما قاله النبي صلى الله عليه وسلم لجابر ليس هبة وانما هي عدة
على وصف لكن لما كان وعد النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز ان يخلف تركوا وعدم منزلة الضمان في الصحة فرقا
بينه وبين غيره من الامة ممن يجوز ان يعجز او ان لا يفي يعني فلا مطابقة بين الحديث والترجمة الا على هذا الناوي
فيه نظر وتيانه كما في المصابيح ان الترجمة لشيئين احدهما اذا وهب ثم مات قبل وصوله فساق هذا مما
ذكره عن عبيدة والحسن لانهما اذا وعد ثم مات قبل وصوله وساق له حديث جابر وهو قوله عليه
السلام لو جاءنا مال من البحرين اعطيتك هكذا ثلاثا وهذا وعد بلا ريب فلم يقع للمولف رحمه الله اخلال
بما وقع في الترجمة على انا لا نحتاج الى هذا لصدق واجبا عليه ولم يكن لازما للرسول صلى الله عليه
وسلم وانما فعله اقتداء بطريقة النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان اولى الناس بهبته واصدقهم لوعده
وبقية مباحث هذا الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في كتاب الخمس وغيره هذا بابا
بالتنوين يذكر فيه كيف يقبض العبد الموهوب والمتاع الموهوب ويقبض مبني للمفعول وابعد نابيا عن

العامل وقال ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما مما وصله المؤلف في كتاب البيوع في باب اذا اشترى شيئا فوهبه من ساعته كنت على بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف حمل صعب فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم من عمر بن الخطاب لامن ابنه وقال هو لك يا عبد الله فاكتفى في القبض بكونه في يد ولم يحوله الى قبض آخر لاجل الهبة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بن مخرمة بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الميم وسكون الخاء المعجمة بن نوفل الزهري رضي الله عنهما انه قال لما صدر رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية بفتح الهمزة وسكون القاف وكسر الموحدة جمع قباء بفتح القاف وتشديد الموحدة وبالمد جنس من الثياب ضيقة من لباس العجم معروف ولم يعط مخرمة منها اي من الاقبية شيئا اي من حال ثلاث القسمة فقال مخرمة للمسور يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية حاتم في الشهادات عسى ان يعطينا منها شيئا الحديث قال المسور فانطلقت معه فقال ادخل فادعه عليه الصلاة والسلام لي زاد في رواية تأتي ان شاء الله تعالى فاعلمت ذلك فقال يا بني انه ليس بحار قال فدعوته له فخرج عليه السلام اليه وعليه قباء منها اي من الاقبية واحدة حالية فقال عليه السلام خبأنا هذا لك قال المسور فنظر اليه الى القباء مخرمة فقال عليه السلام رضي مخرمة استفهام اي هل رضي وجنح لكما قاله ابن التين ان يكون من قول مخرمة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان نقل المتاع الى المالوب له قبض واختلف هل من شرط صحة الهبة القبض لها فاجمهور وهو قول الشافعي الجديد والكوفيين الا ما نقل انه لا قبض الا بالقول لابي بكر الصديق رضي الله عنهما في مرضه فيما حلفها في صحته من عشرين مثقالا وددت انك حزته او قبضته وانما هو اليوم مال الوارث ولانه عقد ارفاق كالقرض فلا يملك الا بالقبض وفي القديم يصح بنفس العقد وهو مذهب احمد المالكية وقالوا تبطل ان لم يقبضها الموهوب له حتى وهبها الواهب لغيره وقبضها الثاني وهو قول اشهب ومحمد وعن ابن القاسم مثله وهو قول الغير في المدونة ولابن القاسم انها للاول قال محمد وليس لشيء والجائز اولى وقال المرداوي من الحنابلة وتصح بعقد وتملك به ايضا ولو بمعاطاة بفعل فتحيز بنيته بجهاز الى الزوج تمليك وهي كقبض في تراخي قبول وعدد مجلس وغير ذلك وتراخ قبض كبيع باذن والهبة الامكان في يد المتهب فيلزم بعقد وله مجتاج الى مضي مدة يتأتى قبضه فيها وعنه تلزم في غير مكيل وموزون ومعدود ومذروع بمجرد الهبة ولا يصح قبض الا باذن واهب انتهى وهذا الحديث اخرجه ايضا في اللباس والشهادات والخمس والادب ومسلم في الزكاة وابو داود في اللباس والترمذي في الاستيذان هذا باب بالتنوين اذا وهب رجل هبة فقبضها الاجنبي الموهوب له ولو بمجلس قبلت جازت واشترط الشافعية الايجاب والقبول فيها كسائر التمليكات بخلاف صحة الابراء والعتق والطلاق بلا قبول لانها اسقاط ولا يستثنى من اعتبار ذلك الهبة الضمنية كان قال لغيره اعتق عبدك عني فعتق فانه يدخل في ملكه هبة وعتق عنه ولا يشترط القبول ولا اشترط الايجاب والقبول في الهدية والصدقة ولو في غير المطعوم بل يكفي البعث من الملك والقبض من المملك كما جرى عليه الناس في الاعصار فولهذا كانوا يبعثون بها على ايدي الصبيان الذين لا تصح عقودهم فان قيل كان هذا اباحة لا هبة اجيب بانه لو كان اباحة ما تصرف في ثلثي الملك ومعلوم انه لم يشركه في ذلك وبه قال حدثنا محمد بن محبوب ابو عبد الله البصري لبناني قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل سلمة بن صخر او صخر بن سلمة كما في رواية ابن ماجه او اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فعلت ما هو سبب لهلاكي فقال عليه السلام وما اذاك قال اصبت امرأتي في رمضان نهارا قال عليه السلام تجد رقبة اي الحر او القدرة على ثمنها ولا في رواية تجد رقبة اي الحر او القدرة على ثمنها لينفك فيه بالشراء ونحوه ويخرج عنه ما لم ترقبة المحتاج اليها بطريق شرعي قال لا قال الرجل لا اجد رقبة قال عليه السلام فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال الرجل لا استطيع ذلك قال عليه السلام فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال الرجل لا استطيع قال فمكث رجل من الانصار قال في فتح الباري لم اسم وان صح ان المحترق سلمة بن صخر فالرجل هو فروة بن عمرو البياضي بفتح الفاء وتشديد الراء المهملتين قال ابو هريرة او ابو الزهري او عبيد او العرق الكتل بكسر الميم وسكون الكاف وفتح المثناة الفوقية وهو الزنبيل فيه تمر قال ابو عبيد عنا احد فيه خمسة عشر صاعا وعند ابن خزيمة من حديث عائشة فاتي بعرق فيه عشرون صاعا وعند سعيد بن منصور من مرسل عطاء نحوه وهو يجمع بين الروايات فمن قال خمسة عشر اراد اصل ما كان فيه ومن قال خمسة عشر اراد قدر ما تبع به الكفارة قال عليه السلام اذهب بهذا العرق فتصدق به بالجزم على الامر فقال الرجل اعلى افقر مني يا رسول الله والله ما بين لابتيها اي حرتي المدينة الذي بعثك بالحق ما بيت اهل بيت افقر من اهل بيتي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه قال اذهب فاطعمه اهلك من تلزمك نفقته او زوجك وكان من مال الصدقة والكفارة باقية في ذمته كما سبق تقريره في الصيام قال في الفتح والغرض منه هنا انه صلى الله عليه وسلم اعطى الرجل التمر قبل ان يقبضه وليس قبل ثم قال اذهب فاطعمه اهلك ولم يشترط القبول ان عيب عن هذا بانها واقعة عين فلا حجة فيها ولو يصرح فيها بذكر القبول

ولا تنفع

قال شعبة بن الحجاج فيما وصله ابن ابي شيبة عن بطحكم بفتحتين ابن عتيبة هو اي فعل هبة الدين لمن هو عليه جابر وروى وهب لحسين بن علي بن ابي طالب عليهما السلام رجل له عليه دين دينه قال ابن حجر لم اقف على من وصله ولم يسم الرجل وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله مسدد في مسنده من طريق سعيد المقبري عن ابي هريرة مرفوعا من كان له اي لاحد عليه حق فليغطه منه اياه او ليتحلله منه بالزام على الامر والضمير في منه لصاحب الحق قال الحافظ ابن حجر ووجه الدلالة منه لجواز هبة الدين انه صلى الله عليه وسلم خير بين ان يعطيه اياه او يحلله منه وليس شرطا في التحليل قبضا فقال له بالفاء وفي نسخة وقال بالواو جابر قتل ابي عبد الله الانصاري وكان قتل يوم احد وعليه دين دهر في التزوع على قوله وعليه دين علامة الشرط فسأل النبي صلى الله عليه وسلم غرماءه ان يقبلوا ثمر حائطي بستاني وهو الى وهذا التعليق سبق موصولا في القرض وساقه هنا بأتم منه كما قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن جبلة بفتح الجيم والموحدة العتكي بضم المهملة والمثناة الفوقية المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي وقال الليث بن سعد الامام مما وصله الزهري في الزهريات حدثني بالافراد ابو يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالافراد ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال ابن كعب محتمل ان يكون عبد الرحمن او عبد الله كما ان الزهري يروي عنهما جميعا لكن الظاهر انه عبد الله لانه يروى عن جابر اخر من اباه عبد الله قتل يوم وقعة احد شهيدا وكان عليه دين ثلاثين وسقا لرجل من اليهود فاستنظره الغرماء يعني في طلب حقوقهم فابيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ليشفع لي اذا دنى علامات النبوة من وجه اخر فطلب ان ابى ترك عليه دينا وليس عندي الا ما تخرج نخلة ولا يبلغ ما يخرج سنين ما عليه فسألهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبلوا ثمر حائطي فتح الشاشة والميم اي ثمرهم وعللوا ابى اي يحلوه في حل يارا لهم فابوا اي امتنعوا لكم يعطهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر نخل حائطي ولم يكسر بفتح اوله وكسر ثالثه اي لم يكسر الثمر من النخل لهم اي لم يعين ولم يقسم عليهم هو قاله الكرماني وكن قال له عليه السلام ساعدوا اعلك زاد ابو ذر ان شاء الله تعالى جابر فغدا علينا صلى الله عليه وسلم حين اصبح وانصرافي حتى اصبح والاول اوجه وضبب عليه في الاخيرين الفرع فطاف في النخل ودعا بالواو ولابوي الوقت والذر فدعا في ثمر بالركلة وعندهما حمد عن جابر اي وجه الغرض فيما هو او ثمر وعم فاستنقل النخل بفتح فتشديد اي حولها وكان ادرى ما يقول حتى مر على اخرها محمد دنانا بالجيم والدال المهملتين اي قطعتها فقضيتهم حقهم الذي لهم وفي اليونينية وفي غير ها حقوقهم وبقي لنا من غرها بالمثلثة المفتوحة والراء الوقت من ثمرها بالحاء المعجمة والقافية وسكون الميم اي ثمر النخل بقية وبقي ثلاثة اعطاهم ثم جبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس حالة كالية فاخبرته بذلك الذي وقع من قضاء الحقوق وبقاء الزيادة وظهور بركة دعائه عليه السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب اتعلم ما يقول جابر وهو اي عمر جالس يا عمر فقال عمر آلا بفتح الهمزة وتشديد اللام للاستفتاح والتنبيه وبالمد للاستفهام وفي بعض الاصول بالنصب بتقدير اتقول ذلك وفي بعضها بالرفع على الابتداء بحذف الهمزة تقديره ألا تعلم ذلك ونحن نقول انك رسول الله فلا حاجة الى الاستدلال واما من علم انك رسول الله فلا حاجة الى ذلك ولا في رعن الكشميهني الا بالتخفيف للاستفتاح فقط وفي نسخة الا تقول ذلك بالتخفيف ايضا وهو الفرع واصول معتمدة ووجه بان الهمزة للاستفهام التقريري اذا تقرر هذا فليحفظ في قول الحافظ ابن حجر في علامات النبوة الا بكون بفتح الهمزة وتشديد اللام هو في الروايات كلها وزعم بعض المتاخرين ان الرواية فيه بتخفيف اللام وان الهمزة للاستفهام التقريري فانكر عمر عدم علمه بالرسالة فاخرج انكاره ثبوت علمه لها قال الحافظ ابن حجر وهو كلام موجه الا ان الرواية انما هي بالتشديد وكذا ضبطها عياض وغيره انتهى وقال الكرماني وتقضي صلى الله عليه وسلم ناكيد علم عمر رضي الله عنه وتعويضه وضم حجة اخرى الى الحجة السابقة وقال في الفتح الذكرة في اختصاصه بالعلامة ذلك انه كان معتمدا بقضية جابر مهتما بشانه مساعدا له على وفاء دين ابيه ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ كما قاله الكرماني من معنى الحديث وتكبه بالتكليف وهو انه صلى الله عليه وسلم سأل عمر ماء الى جابر ان يقبضوا ثمر حائطه وحللوه من بقية دينه ولو قبلوا ذلك كان ابرا لذمة ابي جابر من بقية الدين وهو في الحقيقة لو وقع كان هبة للدين ممن هو عليه وهو معنى الترجمة وقد اختلف فيما اذا وهب دينا له على رجل لاخر فقال المالكية يصح اذا اشهد له بذلك وجمع بينه وبين قبضه وقال الشافعية بالبطلان لاشتراطهم القبض باب هبة الواحد الشائع كالنصف والثلث من العقار والماشية وغيرها وان كان لا ينقسم كعبد لان الهبة عقد تمليك والشائع قابل للملك فتجوز هبته كبيعه وقال الحنفية يجوز فيما لا ينقسم كما مر والرحى لا يضر انقسامها لانها قسمة كما لا يجوز هبة نهر في دار لان القبض في الهبة منصوص عليه مطلقا فينصرف الى الكامل وفي القبض في المشاع ليس بكامل لانه في حيز من وجه وفي حيز شريكه من وجه وقامه اما حصل بالقسمة بخلاف المشاع حيث حصل قبض جميع المنقول كان او غيره فان كان منقولا ومنع من القبض الشريك فيه ووكله المتهب له في القبض له جاز فيقبضه له الشريك فان امتنع الموهوب له من توكيل الشريك فيقبض له الحاكم ويكون قبضا لها اما اذا لم يمنع الشريك من القبض بان رضي بتسليم نصيبه ايضا الى الموهوب له فقبض الجميع فيحصل الملك ويكون

فصيبه تخت يمناه الموصوب له وديعة وقالت اسما بنت ابي بكر الصديق لعبد الله بن محمد وابن اخي اسما وابن ابي عتيق
هو ابو بكر عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر وانما ابن اخي اسما وانت وفي بعض الاصول الذي ورثت
عن اختي عايشة زاد ابو ذر عن الكشميهني مالا بالغابة بالغين المعجمة وبعد الالف موحدة موضع بالعوالي قريب من المدينة
به اموالا اصلها وقد اعطاني فيه معاوية مائة الف اي ومائتين منه نهو لكما خطاب للقسم وعبد الله
ابن ابي عتيق وقد كانت عايشة عمة امه تبنتها واسمها كلثوم واولاد اخيها عبد الرحمن وامهم ام رومان واولاد اخيها
محمد لانه لم يكن شقيقها فكان اخا فقصد جبر خاطر القسم بذلك واشركت معه عبد الله لانه لم يكن وارثا لها وجواب
قالت في الفرع وتحمل بمطلق على الاثنين فيحصل المطابقة بينه وبين الترجمة ولو اراد هذا التعليق موصولا به قال حدثنا
يحيى بن قزعة بضم القاف وفتح الزاي آخره عين مهملة الاسلمي مولاهم المدني قال حدثنا مالك الامام عن ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج
عن سهل بن سعد الساعدي الانصاري له ولابيه صحبة رضي الله عنه وعن ابيه ان ابا بكر ائتي صلى الله عليه وسلم
بشراب لبن ممزوج بماء فشرب عليه السلام منه وعن يمينه غلام هو ابن عباس وعن يساره اشياخ فقال الغلام
اتاذن لي ان اعطي هؤلاء الاشياخ الفضل فقال الغلام لا والله لا اوثر بنصيبي منك زاد في رواية الباب السابق احدا فتله اي ادر
بالفتح في يده اي بيد ابن عباس وبه قال حدثنا عثمان بن جبلة بفتح الجيم والموحدة واللام الملقب عبدان
قال اخبرني ابي بالافراد ابو هو عثمان بن جبلة عن شعبة بن الحجاج عن سلمة بن كهيل انه قال سمعت ابا سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان لرجل اعرابي لم يسم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
دين بعير كان اقترضه عليه السلام منه فجره به اصحابه اي عرموا ان يؤدوه بالقول او الفعل لكنهم تركوا ذلك
ادبا مع النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لما اغلظ في المطالبة على عادة الاعراب في الجفاء والغلظة في الطلب
فقال عليه السلام دعوه فان لصاحب حقا اي صولة في الطلب وقال عليه السلام اشتروا له سنا
مثل سن بعيره فاعطوها اياه بفتح قطع في فاعطوها وفي مسلم ان المخاطب بذلك ابو رافع مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالوا انا لا نجد سنا الا سنا هي افضل من سنه في التمر والحسن والسن قال عليه السلام
فاشتروها بهمزة وصل فاعطوها اياه فان من خيركم احسنكم قضاء بفتح احسنكم اسمان وخبرها الجار والمجرور
وفي بعض النسخ فان من خيركم احسنكم بالرفع على حذف اسم ان اي ان من خيركم رجلا احسنكم ولا يرد فان خيركم باسقاط
عرف الجواز الحسنا احسنكم بالرفع اسم ان وخبرها وفي بعض الاصول فان من خيركم او خيركم على الشك اي او ان خيركم
احسنكم بالرفع خبر ان على ما لا يخفى وفي النسخة المقروءة على المنذري ومن ان من اخيركم او خيركم بالجر عطفا على السابق وزيادة
همزة في الاول وسكون الخاء وعلى هذا فالشك في اثبات الهمزة وحذفها احسنكم بالنصب اسم ان لكن الالف مزيدة
وجزمة الطاء وفتحة نون احسنكم على الشطب بغير خط كما تسامح في مداده كما هو الظاهر وفي الفرع علامة السقوط
لهذا الحديث اسنادا ومتنا الاولى رواه هنا الحديث قد مضى في الاستقراض هذا انا

بالتنوين اذا اوفى جماعة لقوم شيئا وزاد الكشميهني او وهب رجل جماعة حاز وهذه الزيادة لا فائدة فيها
لفقد نها قبلها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف لقبه واسمه عبد الله المخزومي
مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف بن خالد بن عقيل بفتح العين
وكسر القاف الايلي الاموي مولاهم عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام ان مروان بن الحكم
الاموي والمسور بن مخرمة الزهري وروايتهما هذه مرسلة لان الاول لا صحبة له والاخر انما قدم مع ابيه
صغير بعد الفتح وكانت هذه القصة الاتية بعده اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي الوكالة قام
بالميم بدل اللام حين جاءه وفد هوازن القبيلة المعروفة قالوا كونهم مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم فقال لهم عليه السلام معي من ترون من العسكر واحب الحديث الي اصدقه رفع خبر واحب فاختاروا
ان اردد اليكم احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استانيت بالمثناة الساكنة محذوفة في الفرع
واصله اي انتظركم وكان النبي صلى الله عليه وسلم انظرهم ليحضروا بضع عشرة ليلة الربع بالقسم السبي وتركه
بالجعرانة حين قفل راجع من الطايف الى الجعرانة فقسم الغنائم بها الا البطون التي اسلمت لهم ان النبي صلى الله عليه
وسلم عزا راد اليهم الا احدى الطائفتين السبي والمال قالوا فانا نختار سبينا وفي مغازي بن عقبة ولا
نتكلم في شاة ولا بعير فقام عليه السلام في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم
هؤلاء وفد هوازن طائعون كما رأيتم وانى رأيت ان ارد عليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك
نفسه فليفعل ذلك ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه اي عوضه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل
فقال الناس طيبنا بتشديد المثناة التحتية اي جعلناه طيبا بن جهة كونهم رضوا به وطابت انفسهم به يا رسول الله اي لهوازن فقال عليه السلام
لهم انا لا ندري من اذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امرهم بالنصب في الفرع وغيره بان مقدرة بعد
حتى وقال لكم ما قالوا هو بالرفع اجود اثنى وليرين وجه اجودية وفي الوكالة حتى يرفعوا بالواو وفي لغة
اكلوني البراغيث انيا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم ذلك فطابت نفوسهم به ثم رجعوا
اي الوفد الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا اي ذلك وفي الوكالة قد طيبوا واذنوا له عليه
السلام ان يرد السبي اليهم وهذا ولاني ذر نحوه الذي لبغنا من خبر سبي هوازن قال البخاري هذا اصل
قول الزهري يعني قوله هذا الذي لبغنا وسقط قوله وهذا الذي بلغنا الى اخره لغير ابي ذر وكتب عليه في الفرع وابن علامة
السقوط وفي نسخة ثابتة هامشها قال ابو عبد الله اي البخاري قوله فهذا الذي بلغنا من قول الزهري
ومطابقة الحديث الترجمة من جهة ان الغانمين وهم جماعة وهبوا بعض الغنيمة لمن غنموها منهم وهم
قوم هوازن واما الدلالة لزيادة الكشميهني فمن جهة انه كان للنبي صلى الله عليه وسلم سهم معين وهو سهم

المجمة

الصنم فوهبه لهم او من جهة انه صلى الله عليه وسلم استوهب من الغانمين بهائمهم فوهبوها له فوهبها هو لهم
قاله في فتح الباري وهذا الحديث قد سبق في باب اذا وهب شيئا لوكيل او شفيع قوم جاز من كتاب الوكالة وباقي
ان شاء الله تعالى في غزوة حنين من المغازي هذا باب ـــــ بالتنوين من اهدي له
هدية بضم الهاء وتشديد الدال المفتوحة وهدية بالرفع نايب عن الفاعل وعندي جلساؤه جمع جليس والجملة حالية وجواب
من فهو احق اي بالهدية من جلسايه ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه بصيغة التمريض عن ابن عباس رضي الله عنهما
مما روى مرفوعا بوصولا عند عبد بن حميد باسناد فيه مندل بن علي وهو ضعيف وموقوفا وهو اصح من المرفوع ع
ان جلساءه شركاءه فيما يهدى له ندبا وشركاء حذف الضمير قال النخاري ولم يصح هذا عن ابن عباس اولا يصح في هذا
الباب شيء وبه قال حدثنا محمد المقاتل محمد المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله عن المبارك المروزي قال اخبرنا
شعبة بن الحجاج عن سلمة بن كهيل مصغرا الحضرمي الكوفي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اسن سنا معينا من الابل من رجل قرضا فجاصاحبه يتقاضاه اي يطلبه
من النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبضه جمله واغلظ بالتشديد في الطلب فقالوا اي الصحابة له وفي الاستقراض
وغيره لهم به اصحابه وسقط لغير ابي ذر فقالوا له فقال عليه السلام ان لصاحب الحق مقالا ثم قضاه احضل
من سنه وقال عليه السلام ان افضلكم في المعاملة احسنكم قضاء ووجه المطابقة انه عليه السلام وهبه الفضل
من السن فامتاز به دون الحاضرين تاسا على ان الزيادة في الثمن يتبرعا حكمها حكم الهبة لا الثمن او فيها شايبة الهبة
والثمن ضمن المؤلف الامر على ذلك وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة
سفيان عن عمرو بضم العين بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قال ابن حجر لم
اقف على تعيينه انتهى فكان ولابوي ذر والوقت وكان بالواو وبدالها في بكر بضم الموحدة وسكون الكاف وآخره
الناقة اول ما يركب سمي صغيرة لبكرا اي تقوى لكونه لم يذلل وكان لعمر ابيه والذي في الفرع واصله بعير لعمر علا
صعب فكان البكر يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فيقول ابوه عمر رضي الله عنه يا عبد الله لا يتقدم النبي صلى
الله عليه وسلم احد فقال له اي لعمر النبي صلى الله عليه وسلم لعينه اي البعل فقال ولابوي ذر والوقت قال له
باسقاط الفاء عمر هو لك يا رسول الله فاستراه عليه السلام من عمر ثم قال عليه السلام لابنه هو لك يا عبد الله
فاصنع به ما شيت من انواع التصرفات ووجه المناسبة بين الحديث والترجمة الذي يظهر لي كما قال في فتح الباري
ان البخاري اراد الحاق المشاع في ذلك بغير المشاع والحاق الكثير بالقليل لعدم الفارق وقال ابن بطال هبة لابن عمر
مع الناس فلم يستحق احد منهم فيه شركة هذا ما ارتبته في وجه المناسبة لهم والله اعلم فليتامل والحديث قد مر في باب
اذا اشترى شيئا او هب من ساعته قبل ان يتفرقا هذا باب ـــــ بالتنوين
اذا وهب رجل بعيرا لرجل او هواي والحال ان الموهوب له راكبه والذي في الفرع راكب تحوز لها البعير
الموهوب فهو جايز وقال الحميدي عبد الله ابو بكر المكي مما وصله الاسماعيلي حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا عمرو هو ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكنت على بكر
صعب لعمر رضي الله عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه فاباعه لسكون الموحدة وبالكسر اي
عليه السلام منه ولابي ذر باعه اي عمر عليه السلام هو لك يا عبد الله ومطابقته لما ترجم به
عن خالف فانه نزل التخلية منزلة النقل فيصح الهبة باب ـــــ جواز
هدية ما يكره لبسها انث باعتبار الحلة في النسخة بالفرع واصله وبسطها ابن حجر للنفس لبسه بالتذكير والكراهة
هنا اعم من التنزيه والتحريم وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك هو ابن انس امام دار الهجرة
عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه حلة سيراء اكثر السين
المهملة وفتح المثناة التحتية ممدودا قال الخليل ليس في الكلام فعلا بكسر اوله مع المد سيراء جولاء وهو الذي
يخرج على رأس الولد وعنانة في العنب وقوله حلة بالتنوين في الفرع واصله وغيرهما على الصفة وقال عياض
ضبطناه على متقتى شيوخنا حلة سيراء على الاضافة وهو ايضا في اليونينية وقال النووي انه قول المحققين ومنتقى
العربية وانه من اضافة الشي لصفته كما قالوا ثوب خز قال المالك والسيراء الموشى من الحرير وقال الاصمعي
ثياب فيها خطوط من حرير او غيره وانما قيل لها سيراء لتشبيه الخطوط فيها وقيل الحرير الصافي والمعنى راى حريرا يباع عند
باب المسجد وفي رواية جرير بن حازم عن نافع عند مسلم راى عمر عطاردا التميمي يقيم حلة بالسوق وكان رجلا
يغشى الملوك ويصيب منهم فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفود زاد في اللباس اذا اتوك
قال عليه السلام انما يلبس هذه اي حلة الحرير من لا خلاق له منه اي من الحرير من لا حرمة له في الآخرة
رسول الله صلى الله عليه وسلم حللا اي سيراء منها فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر منها حلة زاد في رواية
في رواية جرير بن حازم وبعث الى اسامة حلة واعطى علي بن طالب حلة ولابوي ذر فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم
منها حلة لعمر وقال له بالواو اي عمر في رواية اكسوتنيها بهمزة الاستفهام وفي رواية جرير بن حازم فقال عمر
حلتنيه فقلت بالواو اي عمر في رواية وقد علمت ما قلت اي مما يدل على التحريم فقال عليه

السلام اني لم اكسكها لتلبسها وفي لباس فقال انما بعثت اليك لتبيعها او تكسوها فكسى ساعد في الضمير المنصوب
ولابي ذر والاصيلي بكسائها عمر اخا له من امه او من الرضاع وسماه ابن اسحاق في المبهمات نقلا عن الحذاء عثمان بن حكيم
قال له مياط هو السلمي اخو خوله بنت حكيم بن امية بن حارثة بن الاوقص قال وهو اخو زيد بن الخطاب لامه قلت اطلق
عليه انه اخو عمر لامه لوجيه واجيب باحتمال ان يكون عمر انتفع من اخيه زيد فيكون عثمان هذا هو اخا عمر لامه من
الرضاعة وقوله له في محل نصب صفة لاخا اي اخا كاينا له وكذا قوله بمكة مشركا صفة بعد صفة بعد ما سلامة ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وسبق الحديث في الجمعة وباقي ان شاء الله تعالى في اللباس يقول الله وقوله وبه قال حدثنا
محمد بن جعفر اي ابن ابي الحسين الحافظ ابو جعفر الكوفي نزيل بغداد بفتح الفاء وسكون المعجمة اخره دال مهملة بلدين بغداد
وتكة وقال ابن حجر يحتمل عندي ان يكون هو ابو جعفر التوسي الحافظ المشهور فقد اخرج عنه البخاري حديثا غير
هذا في المغازي وانما جوزت ذلك لان المشهور في كنية الفيدي ابو عبد الله خلافا لقوسي فكنيته ابو جعفر
بلا خلاف وبالاول جزموا الكلاباذي قال حدثنا ابن فضيل محمد عن ابيه فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة بنته رضي الله عنها وسقط قوله بنته في كثير من النسخ فلم يدخل عليها
زاد في رواية ابن نمير عن فضيل عند ابي داود وابن حبان قال وقل ما كان يدخل الا بدأ بها وجاء علي زوجها رضي الله عنه
فرأى مهنهة فذكرت له ذلك الذي وقع منه عليه السلام من عدم دخوله عليها فاطمة فذكر له النبي صلى الله عليه
وسلم وفي رواية ابن نمير فقال يا رسول الله اشتد عليها ان جئت فلم تدخل عليها قال عليه السلام افرايت
على بابها ستر اموشيا بفتح الميم وسكون الواو وكسر المعجمة وبعد تحتية اي مخططا بالوان شتى فقال عليه الصلاة
والسلام مالي وللدنيا فاتاها علي رضي الله عنه فذكر ذلك الذي قاله عليه السلام لها فقالت ليأمرني بالخروج
على الامر فيه اي في الستر بما شاء قال عليه السلام لما بلغه قولها نيا مرني فيه بما شاء ترسل به اي بالستر الموشى وترسل
بضم اللام اي فاطمة ولابي ذر وترسلي بحذف النون على لغة وقال في المصابيح فيه شاهد على حذف لام الامر وبقاء عملها مثل
قوله محمد نفديه نفسك كل نفس ما خفت من امر تسالي ويحتمل وهو الاولى ان تخرج على حذف ان الناصبة وبقاء عملها
اي امرك ان ترسل به الى فلان اهل بيت بالطاء والجيم من شايله وفي نسخة الى بميم مدودة واسقاط الهاء ميم حاجة
وليس ستر الباب حراما لكنه صلى الله عليه وسلم كره لابنته ما كره لنفسه من تحصيل الطيبات قال الكرماني ولان
فيه صورا ونقوشا وهذا الحديث اخرجه ابو داود في اللباس وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم السلمي
الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عبد الملك بن ميسرة ضد اليمنة الهلالي
الكوفي وفي اليونينية ان ميسرة بخفض في الظاهر انها سبق قلم قال سمعت زيد بن وهب الجهني ابو سليمان الكوفي
المخضرم عن علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال اهدى بفتح الهمزة والدال الى النبي صلى الله عليه وسلم حلة
سيراء نوع من البرود مخالطة حرير فلبستها فرايت الغضب في وجهه زاد مسلم في رواية ابي صالح فشققتها بين نسائي
البيت لتلبسها انما بعثت اليك لتشقها خمرا بين النساء فشققتها بين نسائي اي قطعتها فرقتها عليهن
خمرا اسم الخامرة والميم جمع خمار تكسر اوله مع التخفيف ما تغطي به المراة راسها والمراد بقوله لنسائي ما فسر في رواية
ابي صالح حيث قال بين الفواطم قال ابن قتيبة المراد بالفواطم فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم وفاطمة بنت
اسد بن هاشم والدة علي ولا اعرف الثالثة وذكر ابو منصور الازهري انها فاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب وقد
اخرج الطحاوي وابن ابي الدنيا في كتاب الهدايا وعبد الغني بن سعيد في المبهمات وابن عبد البر من طريق يزيد بن ابي
زياد عن ابي فاختة عن ضبيرة بن مرثد بتحتية ثم راء ثم ثاء مثلثة ووزن عظيم عن علي في خوخة الفضة قال فشققت منها اربعة
اخمرة فذكر الثلاث المذكورات قال ونثى يزيد رابعة وقال عياض لعلها فاطمة امراة عقيل بن ابي طالب وهي بنت
شيبة بن ربيعة وقيل بنت عتبة بن ربيعة وقيل بنت الوليد بن عتبة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فرايت
الغضب في وجهه فانه دال على انه كره له لبسها مع كونه اهداها له وهذه الطلة كان اهداها له عليه السلام
اكيدر دومة كما في مسلم وقد اخرج المؤلف حديث الباب ايضا في النفقات وفي اللباس ومسلم في اللباس والنسا
في الزينة باب ـــــ جواز قبول الهدية من المشركين وقال ابو هريرة مما وصله في
حاديث الانبياء عن النبي صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم الخليل عليه السلام بسارة زوجته وكانت من اجمل
النساء فاتى جبل قرية قيل بمصر فيها ملك او قال جبار هو عمرو بن الفديس بن سبا وكان على مصر ذكره السهيلي وهو قول
ابن هشام في الصحاح وقيل اسمه صادوق وانه كان على الاردن وقيل غير ذلك فقيل له ان ها هنا رجل معه امراة من
احسن الناس فارسل اليها فلما دخلت عليه ذهب يتناولها باسوء فاخذ فقال ادعي الله لي ولا اضرك فدعت
فاطلق فقال اعطوها اجر بهمزة مفتوحة وفي نسخة هاجر اي هبة لها لتخدمها مهانا لانه اعظمها
ان تخدم نفسها وباقي الحديث ان شاء الله تعالى ياتي في احاديث الانبياء واهديت للنبي صلى الله عليه وسلم
شاة فيها سم وهذا التعليق ذكره في باب موصولا وقال ابو محمد عبد الرحمن الساعدي الانصاري مما وصله
في باب خرص التمر من الزكاة اهدى لوحشا بن ربيعة واسم امة الكلمة بفتح العين وسكون اللام ممدودا اعلت
ايلة بفتح الهمزة وسكون الكتية ثلثة معروف لساحل البحر من طريق المصر من الى مكة وهي الان خراب النبي صلى الله
عليه وسلم بغلة بيضاء وكساه بالواو النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فكساه بردا وكتب اي امر عليه السلام

ان يكنت له وفى نسخة لابى ذر الاصيلى اليه حمرهم اى بلدهم والمعنى انه انزله عليهم بما انزلوه من الجزية
وقد سبق لفظ الكتاب فى الزكاة ومناسبة هذا الترجمة غير خفية وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى عبد الله بن محمد
المسندى قال حدثنا ابو يوسف بن محمد المؤدب البغدادى قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية
ابن عبد الرحمن النحوى عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس هو ابن مالك رضى الله عنه انه قال اهدى للنبى
صلى الله عليه وسلم جبة سندس بضم همزة اهدى وكسر الثالثة وجبة رفع نايب عن الفاعل والسندس ما رق من
الديباج وهو ما نحن وغلظ من ثياب الحرير وكان عليه السلام ينهى عن استعمال الحرير والحلة خالية فجعل
الناس منها فقال صلى الله عليه وسلم زادنى فى اللباس التجهون من هذا انا لنعم والله الذى نفس محمد بيده
لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة احسن من هذا الثوب قيل والمناديل جمع منديل بالذكر لكونها تمتهن فيكون ما فوقها
اعلا منها بطريق الاولى وقال سعيد هو ابن ابى عروبة فيما وصله احمد عن روح عنه عن قتادة بن دعامة عن انس
رضى الله عنه ان اكيدر بضم الهمزة وكسر الدال المهملة مصغرا ابن عبد الملك بن عبد الجن بجيم ونون وكان نصرانيا اسر
خالد بن الوليد ما ارسله النبى صلى الله عليه وسلم فى سرية وقتل اخاه وقد قربه الى المدينة فصالحه النبى صلى الله عليه
وسلم على الجزية واطلقه وكان صاحب دومة بضم الدال وسكون الواو وفتح الميم وتاء تانيث مقصورة
والجندل يفتحها وسكون الواو وهى دومة الجندل مدينة بقرب تبوك بفتحات وبعد كل عشر مراحل من المدينة
وثمان من دمشق والجندل الحجارة والدومة مستدار البنى ومجتمعه كالفاها سميت به لان مكانها مجتمع الاحجار
ومشدار فاعرفها وسر اد المؤلف من هذا التعليق بيان الذى اهدى ليطابق الترجمة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد
الوهاب ابو محمد الحجبى البصرى قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمى البصرى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
هشام بن زيد بن انس بن مالك الانصارى عن انس بن مالك رضى الله عنه ان يهودية اسمها زينب واختلف
فى اسلامها انت النبى صلى الله عليه وسلم فى خيبر لشاة مسمومة واكثرت من السم فى الذراع لما قيل لها
انه عليه السلام يحبهما فاكل منها واكل معه بشر بن البراء فقال لاصحابه امسكوا فانها مسمومة فمى بها الى اليهود
فاعترفت فقيل الا نقتلها قال عليه السلام لا لانه كان لا ينتقم لنفسه ثم مات بشر فقتلها به قصاصا قال
انس فلزلت اعرف فيها اى تلك الاكلة فى لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح اللام والهاء والواو وجمع
لهات وهى اللحمة المعلقة فى اصل الحنك وقيل هى ما بين منقطع اللسان الى منقطع اصل الفم ومراد انس انه
صلى الله عليه وسلم كان يعتريه المرض من تلك الاكلة احيانا ولا يحتمل انه كان يعرف ذلك فى الكلمات بتغير
لونها او نبوتها او تحقق قالة القرطبى فيما نقله عنه فى فتح البارى وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل
السدوسى قال حدثنا المعتمر بن سليمان بن طرخان التيمى البصرى عن ابيه سليمان عن ابى عثمان عبد الرحمن
بن مل بلام مشددة والميم مثلثة ابن تهدى بفتح النون وسكون الهاء مشهور بكنيته محضرم عاش مائة
وثلاثين سنة او اكثر عن عبد الرحمن بن ابى بكر الصديق رضى الله عنهما انه قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم
ثلاثين ومائة فقال النبى صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا معه رجل صاع من طعام او نحوه
بالرفع عطفا على الصاع والضمير للصاع تعجن ثم جاء رجل مشرك قال ابن حجر لم اقف على اسمه ولا على اسم صاحب
الصاع مشعانا بضم الميم وسكون الشين المعجمة وبعد ها عين مهملة اخره نون مشددة طويلا مرادا المستعمل جدا
فوق الطول وجملا ان يكون تفسير المشعانا وقال القزاز المشعان الطالى الثاير الراس وقال غيره طول شعر الراس
جدا البخيلا لعهد بالدهن الشعث وقال القاضى ثاير الراس متفرقة لعنعم لسوئها فقال النبى صلى الله عليه
وسلم له بيعا ام عطية او قال عليه السلام ام هبة بالباء الموحدة فيهما عطفا
على المنصوب السابق والشك من الراوى قال المشرك لا بل هبة بل هو بيع اى بيع واطلق عليه بيعا باعتبار
ما يؤول اليه فاشترى عليه السلام منه اى من المشرك شاة وللكشميهنى منها اى من الغنم شاة وصنعت اى
ذبحت وامر النبى صلى الله عليه وسلم بسوادبطن منها وهو كبدها او طحالها وفى بطنها من كبد وغيره بكسر الاول بلغ فى
المعجزة ان يشوى وايم الله بوصل الهمزة قسم مالى الثلاثين والمائة الذين كانوا معه عليه السلام الا وقد
حز النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الحاء المهملة اى قطع له حزة بضم المهملة اى قطعة من سواد بطنها ان
كان شاهدا عطاءه اياه قال الحافظ بن حجر اعطاء اياها هو من القلب وقال العينى اى اعطى الحزة الشاهد
اى الحاضر ولا حاجة الى دعوى القلب بل العبارتان سواء ان كان غائبا حبا له منها فعجل منها
من الشاة فصنعتن فاكلوا احمعون بالجيم الذى فى اكلوا اى الكلوا من القصعتين مجتمعين عليهما فيكون فيه
معجزة اخرى لكن نماوسخا يدى القوم كلهم او المراد انهم اكلوا منهما فى جملة اعم من الاجتماع والافتراق وشبعنا
فضلت القصعتان بتثنية القصعة فضلة اى الطعام الذى فضل فى رواية المصنف فى الاطعمة وفضل فى القصعتين ولغير
ابى ذر فضلتا بسقوط ضمير المفعول على البعير او كما قاله شك من الراوى وهذا الحديث مضى مختصرا فى البيوع
وبانى ان الاطعمة ان شاء الله تعالى وفى هذا الحديث كثير من انواع البطن حتى وسع هذا العدد وكثير الشاع ولحم الشاة
حتى شبعهم اجمعين وفضلت منه فضلة العدة حاجتهم اليها با
الهدية للمشركين وقول الله تعالى وان كثيرا لفاسقون منهم ولم يجز جوكم من ذيادكم ان يشروهم

باجر عطفا على الهدية فى سورة الممتحنة لا ينهاكم الله عن الاحسان الى الكافر الذين لم يقاتلوكم فى الدين قاله ابن كثير
كالنساء والصعفة منهم ولم يجز جوكم من ديادكم ان يشتروهم اى يستعبدوهم وتقسطوا اليهم وتعدلوا اليهم قال
الترمذى بعد ان اخرجه معشر بوقاعه هذا عبد الله بن زياد ابو زياد ان الله يجبا المقسطين اى العادلين وبه قال حدثنا خالد
بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابو الهيثم البجلى القطوانى بفتح القاف والطاء المهملة وبالنون قال حدثنا سليمان
بن بلال التيمى مولاهم ابو محمد المدنى قال حدثنى بالافراد عبد الله بن دينار العدوى مولاهم ابو عبد الرحمن المدنى
مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال راى عمر ابوه حلة زاد فى رواية نافع السابقة سيراء على رجل هو عطارد بن
حاجب تباع اى عند باب المسجد كما فى رواية نافع فقال عمر للنبى صلى الله عليه وسلم ابتع اشتر هذه الحلة يلبسها يوم
الجمعة بجزم تلبسها فى الشرع واصله واذا جاءك الوفد فقال عليه السلام انما يلبس هذه اى الحلة وغير الى هذا
اى الحرير من لا خلاق اى لا حظ له منه فى الاخرة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم منها بحلل فارسل الى
عمر منها حلة فقال عمر له عليه السلام كيف البسها وقد قلت فيها وفى رواية نافع وقد قلت فى حلة عطارد
ما قلت قال عليه السلام ولابى ذر والوقت فقال انى لم اكسكها لتلبسها تبيعها او تكسوها بالرفع فارسل
بها اى بالحلة عمر الى اخ له من رضاعة اسمه عثمان بن حكيم من اهل مكة زاد نافع مشركا قبل ان يسلم لم يقل
نافع قبل ان يسلم وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل بضم العين مصغرا واسمه عبد الله الهبارى بفتح الهاء وتشديد
الباء الموحدة قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة الليثى عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن اسماء
بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنهما انها قالت ولابوى ذر والوقت قلت يا رسول الله قد مات امى قتيلة
بالتاء والقوقية مصغرا بنت عبد العزى بن سعد زاد الليث عن هشام فى الادب مع ابيها واسمه كما ذكر الزبير
الحارث بن مضاض قال الحافظ بن حجر لم اقف له ذكر فى الصحابة فكانه مات مشركا وفى رواية بن سعد وابى
داود الطيالسى والحاكم من حديث عبد الله بن الزبير قدمت قتيلة بنت عبد العزى على ابنتها اسماء بتثاب بكر
الهدنة وكان ابو بكر طلقها فى الجاهلية فهدايا زبيب وسمن وقرظ فابت اسماء ان تدخلها بيتها ومى مشركة جملة
حالية فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مدته فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وفى
رواية حاتم بن اسمعيل فى الهبة فقلت يا رسول الله ان امى قد قدمت وهى راغبة فى شئ ناطرة او عن دينى اوفى العترب
منى وجاورنى والتودد الى الانها ابتدأت اسماء بالهدية ورغبت منها فى المكافاة لا الاسلام لانه لم يقع فى شئ من الروايات
ما يدل على اسلامها ولو حمل قوله راغبة اى فى الاسلام لم يستلزم اسلامها فلذا لم يصب من ذكرها فى الصحابة
وانما قال الزركشى وروى راغمة بالميم اى كارهة للاسلام ساخطة له فيلزم انه رواية فى البخارى وليس كذلك
بل هى رواية عيسى بن يونس عن هشام عند ابى داود والاسماعيلى افاصل امى قال عليه السلام نعم صلى
امك زاد فى الادب عن الحميدى عن ابن عيينة قال ابن عيينة فانزل الله فيها لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم
فى الدين الثوب بن لا يحل لانسان رجع فى هبته التى وهبها لا فى صدقته
التى تصدق بها وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدى الفراهيدى بالفاء البصرى قال حدثنا ابو عمر والبصرى قال حدثنا هشام
الدستوائى وشعبة بن الحجاج قالا حدثنا قتادة بن دعامة عن سعيد بن المسيب بفتح التحتية عن ابن عباس
رضى الله عنهما انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم العائد فى هبته كالعائد فى قيئه زاد ابو داود وفى اخره
قال بمامر قال قتادة ولا اعلم الفى الاخر امامر او به قال حدثنا ولابى ذر وحدثنى بالافراد وواو العطف
عبد الرحمن بن المبارك ليس لفظ عبد الرحمن بن المبارك المشهور بل هو العيشى بتحتية ومعجمة البصرى قال
حدثنا عبد الوارث بن سعيد بالتنوى بفتح المثناة وتشديد النون قال حدثنا ايوب بن ابى تميمة كيسان
السختيانى البصرى عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
لنا وفى رواية مينا مثل السوء بفتح السين ومثل بضم الميم والمثلثة الذى يعود فى هبته العايد فى هبته
كالكلب يرجع فى قيئه زاد مسلم من رواية ابى جعفر محمد بن على الباقر عنه فيا كله وله فى رواية بكر انما مثل الذى
يتصدق ثم يعود فى صدقته ثم يعود فى صدقته كمثل الكلب يقئ ثم يأكل قيئه والمعنى كما قال البيضاوى لا ينبغى لنا
معشر المؤمنين ان نتصف بصفة ذميمة لشا بهنا فيها اخس الحيوانات فى اخس احوالها قال فى الفتح والعائد
هنا الملغ فى الزجر عن ذلك وادل على التحريم منهما لو قال مثلا لا تعود وافى الهبة قال النووى هذا الحديث ظاهر
فى تحريم الرجوع فى الهبة والصدقة بعد اقباضهما وهو محمول على هبة الاجنبى لما وهب لولده وولد ولده
كما صرح به فى حديث النعمان وهذا منه هنا لشافعى ومالك وقال الحنفية يكره الرجوع فيهما لحديث
الباب ولا يحرم لان فعل الغالب يوصف بالقبح لا بالحرمة فيجوز الرجوع فيما يهبه لاجنبى برضاه او بحكم
حاكم لقوله عليه السلام لواهب اخص لهبته ما لم يثب منها اى ما لم يعوض عنها وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة
بفتح القاف والزاى المكى قال حدثنا مالك الامام عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب
انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول حملت على فرس اى تصدقت به ووهبته بال بقاتل
عليه فى سبيل الله واسمه الورد وكان للنبى صلى الله عليه وسلم اعطاه له تميم الدارى فاعطاه عمر
فاضاعه الذى كان عنده بتقصيره فى خدمته ومؤنته قال عمر فاردت ان اشتريه منه وظننت انه بايعه

برخص فسأله عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره نهى للتنزيه وان اعطاكه بدرهم واحد قال
في الفتح ويستفاد منه انه لو وجد مثلا مبيعا باغلى من ثمنه لم يدنا وله النهي فان العايد في صدقته كالكلب
يعود في قيئه انتهى فان العايد للتعليل اى كما يقبح ان يعود في قيئه كذلك يقبح ان يتبصدق ثم يرجع الى شيء منه
الوجوه باب ـــــــــ بالتنوين لغير ترجمة وهو كالفصل من السابق وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني
اليمني قاضي صنعا ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد عثمان بن عبيد الله بن ابي
مليكة بضم الميم وفتح اللام وتصغير عبدا التابعي المكي ان بني فلان بضم الفاء وفتح الهاء سنان الرومي لان الروم
سموه صغيرا وسموا كلهم حنة وحبيب وصالح وصبيح وعباد وعمر ومحمد مولى بن جدعان بضم الجيم وسكون
المهملة عبد الله بن عمر وبن جدعان كان اشتراه بمكة من رجل من كلب واعتقه وقيل بل هرب من الروم فقدم
مكة فحالف ابن جدعان والكشميهني في نسخة والحموي بني جدعان ادعوا اى بنو صهيب عند مروان بن الحكم
بتثنية بيت وجيم بضم لحا المهملة وسكون الجيم الموضع المنفرد في الغار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه
ذلك الذي ادعوه منزلا بكيتين والحجرة اياهم صهيبا فقال مروان من يشهد لكما على ذلك الذي ادعيتماه وفي
بالتثنية وفي اليونينية بالجمع فجعل كل ان الذي تولى الدعوى منهم اثنان رضي الباقيين فخاطبهما مروان بالتثنية
لان الحاكم لا يخاطب الا المدعي وعنه لا اسمعا على فقال مروان من يشهد لكم بصيغة الجمع قالوا كلم يشهد بذلك
ابن عمر عند الله فدعاه مروان فشهد لاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم لام لا عطى قال الكرماني كانه
جعل الشهادة حكم القسم او تعمد قسما اى والله لاعطى عليه السلام صهيبا بيتين وحجرة وهم الذي ادعيا هم
فقضى مروان لشهادته لهم اى لشهادة ابن عمر وحده لبني حابيت بالبيتين والحجرة فان قيل كيف قضى بشهادته وحده
اجاب ابن بطال بانه انما قضى لهم لشهادته ويمينهم ويعقب بانه لم يذكر ذلك في الحديث بل عمر من اخبر بالشهادة
واخبر توكيد بالقسم كذا وان كان السامع غير منكر ولو كانت شهادة حقيقة لاحتاج الى شاهد اخر ولا يخفى ما في هذا
فليتامل والقاعدة المستمرة تنفي الحكم بشهادة الواحد فلابد من اثنين او شاهد ويمين فاحمل على هذا اولى
من حمله على الخبر وكون الشهادة غير حقيقة وهذا الحديث تفرد به البخاري بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لابي ذر في اليونينية قال ابن حجر وثبتت للاصيلي وكريمة قبل الباب باب
ما قيل اني وردت في العمرى بضم العين المهملة وسكون الميم مع القصر ماخوذة من العمر والرقبى بوزنها ماخوذة
من الرقوب لان كلا منهما يرقب موت صاحبه وكانا عقدين في الجاهلية وتفسير العمرى ان يقول الرجل لغيره اعمرتك
الدار في عمري اى جعلتها له ملكا مدة عمره وتكون هبة ولو زاد فكان مت فهي لورثته فهبة
ايضا طول فيها العبارة استعمركم فيها اى جعلكم عمارا هذا تفسير ابي عبيدة في المجاز وقال غيره
استعمركم اطال اعماركم او اذن لكم في عمارتها واستخراج قوتكم منها وبه قال حدثنا ابن نمير بضم النون وفتح
الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر
رضي الله عنه انه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرى انها اى قضى حكم في العمرى انها لمن وهبت له
حيا او ميتا ولورثته للمفعول زاد مسلم في رواية الزهري عن ابي سلمة لان رجع الى الذي اعطاها لانه اعطى عطاء
وقعت فيه المواريث وله من طريق الليث عن الزهري فقد قطع قوله حيث قضى فيها وهي لمن اعمر ولعقبه فاذا قال ان
مت عاد الي او الى ورثتي لم تصح الهبة ولغى الشرط لانه فاسد ولاطلاق الحديث وحديث الباب اخرجه
في الفرائض وابو داود في البيوع والترمذي وابن ماجة في الاحكام والنسائي في العمرى وبه قال حدثنا حفص
بن عمر الحوضي قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن يحيى الشيباني البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثني
بالافراد انضر بن انس الانصاري عن بشير بن نهيك بفتح النون وكسر الهاء بعدها ياء ساكنة ثم كاف ابن سكن بفتح
السين المهملة وتشديد الكاف الاسدي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العمرى جايزة اى للعمر بفتح الميم ولورثته من بعده
لانه تمليك لهم فيها وقال عطا هو ابن ابي رباح بالاسناد السابق الموصول الى قتادة حدثني بالافراد جابر هو ابن
عبد الله الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل نحوه اى نحو حديث ابي هريرة رضي الله عنه وزاد ابو سلمة
عن عطاء بلفظ العمرى جايزة لانها تورث لانه لم يذكر ذلك في رواية ابي الزبير بلفظ مثله بدل نحوه قال ابو الزبير
قال اصحابنا العمرى ثلاثة احوال احدها ان يقول اعمرتك هكذا الدار فاذا مت فهي لورثتك او لعقبك فتصح
بلا خلاف ويملك رقبة الدار وهي صبة فاذا مات فالدار لورثته والا فلبيت المال ولا تعود الى الواهب
والثاني ان يقتصر على قوله جعلتها لك عمري ولا يتعرض لما سواه ففي صحته قولان للشافعي اصحهما وهو
الجديد صحته والثاني ان يزيد عليه بان يقول فان مت عادت الي ولو رتني ان مت صح ولغا الشرط وقال احمد تصح
العمرى المطلقة دون الموقتة وقال مالك العمرى في جميع الاحوال كالبيع فالمنافع الدار مثلا ولا يملك فيها رقبتها
قال ومذهب ابي حنيفة كالشافعية ولم يذكر المولف في الرقبى المذكورة في جملة الترجمة فلعله يرى اتحادهما
في المعنى كما هو رواية وقد روى النسائي باسناد صحيح عن ابن عباس نحو فتوى العمرى والرقبى سواء وقد منعها مالك
وابو حنيفة ومحمد خلافا للجمهور وروى ابن نافع عن ابي يوسف وللنسائي من طريق اسمعيل عن عبيد الله عن عطاء قال

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العمرى والرقبى قلت وما الرقبى قال يقول الرجل هي لك حياتك فان
فعلم النهي جايز اخرجه مرسلا واخرجه من طريق ابن جريج عن عطاء من حبيب بن ابي ثابت عن ابن عمر فوعا العمرى
والرقبى فمن اعمر شيا او ارقبه فهو له حياته ومماته رجاله ثقات لكن اختلف في سماع حبيب له من ابن عمر
فصرح به النسائي في طريق ونفاه في طريق اخرى واجيب بان معناه لا عمرى بالشروط الفاسدة على ما كانوا
يفعلونه في الجاهلية من ارجوع اى فليس لهم العمرى المعروفة عندهم المقتضية للرجوع واحاديث النهي
محمولة على الارشاد باب ـــــــــ من استعار من الناس الفرس زاد ابو ذر
والدابة وزاد الكشميهني وغيرها قال ابن حجر وبحث مسلة لابن سبونة لكن قال وعرفنا بالتثنية وعند
بعض الشراح قبل الباب كتاب العارية ولم ان لغيره والعارية بتشديد الياء وقد تخفف وفيها لغة ثالثة
عار يعور اذا ذهب وهي اسم لما يعار ماخوذة من عار اذا ذهب وجاء ومنه قيل للغلام الحقيف عيار لكثرة
ذهابه ومجيئه وقيل من التعاور وهو التناوب وقال الجوهري كانها منسوبة الى العار لان طلبها عار
وعيب وحقيقتها شرعا اباحة الانتفاع بما يحل الانتفاع به مع بقاء عينه والاصل فيها قبل الاجماع قوله تعالى وتعاونوا
على البر والتقوى وفسره جماعة المفسرين بما يستعيره المحتاج من بعضهم من بعض وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت انسا هو ابن مالك رضي الله عنه يقول كان فزع
بفتح القاف والزاي خوف من عدو بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحة زيد بن سهل زوج
ام انس قال لها المندوب زاد في الجهاد من طريق سعيد عن قتادة كان يبطء فاوكف فيه قطاف بالسين اى بطي المشي
وقال ابن الاثير المطلوب وهو من الندب الرهن الذي يحمل في السباق وقيل سمي به لندب كان في جسمه وهو اثر
الجرح وقال عياض يحتمل انه لقب او اسم لغير معنى كسائر الاسماء فركب عليه السلام فزعا فلما رجع قال ما رايتا من شيء او
عن محمد عن انس في الجهاد ثم خرج يركض وحده وركب الناس يركضون خلفه فلما رجع قال لم ار شيئا او بحر
الفزع وفي رواية حماد عن ثابت عن انس في الجهاد انهم استقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم على فرس عرى ما عليه سرج
وفي عنقه سيف واخرجه الاسماعيلي عن حماد وفي اوله ففزع اهل المدينة ليلة فذكر انهم النبي صلى الله عليه وسلم
قد سبقهم الى الصوت وهو على فرس بغير سرج وان وجدناه اى الفرس لبحرا اى واسع الجري ومنه سمي البحر بحرا
لسعته وبحر فلان في العلم اذا اتقنه وقيل شبهه بالبحر لان جريه لا ينفد كما لا ينفد ما البحر قال الخطابي وان هنا
نافية واللام بمعنى الا اى ما وجدناه الا بحرا او عليه اقتصر الزمخشري قال في التوضيح وهو ظهور فهذا انما هو مذهب
كوفي ومذهب البصريين ان ان مخففة من الثقيلة واللام فارقة بينها وبين النافية انتهى وقد سبقه اليه
ابن التين قال الحافظ ابن حجر وفي رواية المستملي وان وجدنا لبحرا بحذف الضمير واستدل به على شرعية العارية
وكانت كما قاله الروياني واجبة اول الاسلام للاية السابقة ثم نسخ وجوبها فصارت مستحبة اى اصالة فقد
تجب كاعارة الثوب لدفع حر او برد واعارة الحبل لانقاذ غريق والسكين لذبح حيوان محترم يخشى موته وقد يحرم
كاعارة العبد المسلم من الكافر ويشترط في المعير ان يملك
المنفعة فتصح الاعارة من المشاع لا من المستعير لانه غير مالك لها وانما يملك الانتفاع لكن للمستعير
استيفاء المنفعة بنفسه ووكيله كما ان لمكتري الدابة المستعارة وكيله في حاجته او زوجته او خادمه لان
الانتفاع راجع اليه بواسطة المباشر وحكم العارية اذا تلفت في يد المستعير بافة سماوية او اتلفها
هو او غرم ولو بالتقصير الضمان لحديث بل عارية مضمونة ولانه مال يجب رده لمالكه فيضمن
عنده تلفه كالماخوذ بجهة السوم فان تلف باستعمال ماذون فيه كالركوب المعتاد بين لو تفاضل الحصول
التلف بسبب ماذون فيه باب ـــــــــ الاستعارة للعروس لغة يستوي
فيه الذكر والانثى واما في اعراسها عند البناء اى الزفاف وقال ابن الاثير الدخول بالزوجة وقيل له مباءة
لان اهلها كانوا يبنون لمن يتزوج فيه ليدخل بها فهيئوا ثم اطلق ذلك على التزوج وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
بن دكين قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن بفتح النون وسكون التحتية وبعد الميم المفتوحة نون المخزومي حدثني
بالافراد ابي ايمن الحبشي قال دخلت على عايشة رضي الله عنها وعليها درع قطر بكسر القاف وسكون الطاء المهملة
المراة وقطر بكسر القاف وسكون الطاء آخره راء مع الاضافة درع لقطر ضرب من برود اليمن غليظ فيه بعض الخشونة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي قطن بضم القاف وآخره نون واكمالة حالكية ثمن خمسة دراهم برفع ثمن وجر خمسة
في الفرع واصله وغيرها من الاصول المعتمدة التي وقفت عليها وقال في الفتح ثمن بالنصب بنزع الخافض خمسة
بالجر على الاضافة او ثمن بالرفع فيهما على حذف الضمير اى ثمنه خمسة دراهم وروى بمن بضم المثلثة وتشديد
الميم المكسورة على صيغة المجهول من الماضي خمسة بالنصب بنزع الخافض اى فوزن بخمسة دراهم قال ووقع في
رواية ابن شبوية وحق خمسة الدراهم فقالت ارفع بصرك الى جاريتي قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمها النظر
اليها بلفظ الامر فانها ترهى بضم اوله وفتح ثالثه تنكر ان تلبسه في البيت يقال زهى الرجل اذا تكبر واعجب
بنفسه وهو من الافعال التي لم ترد الا مبنية كما لم يسم فاعله وان كان بمعنى الفاعل مثل عنى بالامر ونحت
الناقة لكن قال في الفتح انه راه في رواية الجاذرتي بفتح اوله وقد حكاها ابن دريد لكن قال الاصمعي لا يقال

بالفتح وتكسر أي من الدروع درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي زمنه وإبانه فما كانت
امرأة تدعى بضم حرف المضارعة وفتح الدال وتشديد التحتية اجعل نون مبنيا للمفعول اي تزين قال صاحب
الافعال ظاهر انشئ قيانة اصلحه وقيل جعل على زوجها بالمدينة اذا رحلت الى تستعيره اي ذلك الدرع لانتقم
كانوا اذا كان في حال ضيق فكان الشيء الخسيس عندهم ضيقا نفيسا وهذا الحديث تفرد به البخاري وفيه من الفوائد
ما لا يخفى فيما تمله بأ ـــــــــــــــــ فضل المنيحة بفتح الميم واحا المهملة بينهما نون
مكسورة فمثناة تحتية ساكنة الناقة أو الشاة تعطيها غيرك تحتلبها ثم يردها عليك والمنحة بالكسر العطية
وسقط لفظ باب في رواية أبي ذر فضل منيحة حينئذ وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير
لجده لشهرته به المخزومي قال حدثنا مالك الامام الاعظم عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغم المنيحة الناقة اللقحة بكسر اللام
وسكون القاف والرفع صفة لسابقها الملقوحة وهي ذات اللبن القريبة العهد بالولادة الصفي بفتح الصاد
وكسر الفاء صفة ثانية الكثيرة اللبن واستعمله لغيرها قال الكرماني لانه اما فعيل او فعول يشتوي فيه المذكر
والمؤنث وتعقبه العيني بأن قوله اما فعيل غير صحيح لانه من مثل اللام الواوي دون اليائي وقال في المصابيح
والاشهر استعمالها به لغير ها قال العيني ويروى الصفية منحة نصب على التمييز قال ابن مالك في توضيح فيه
وقوع التمييز بعد فاعل نعم ظاهرا وقد منعه سيبويه لامع اضمار الفاعل غير مبين كالمثالين بدلا وجوزه المبرد
وهو الصحيح انتهى وقال في المصابيح يحتمل ان يقال ان فاعل نعم في الحديث مضمر والمنيحة الموصوفة بما ذكر هي المخصوصة
بالمدح والمنحة تمييز ناشئ عن المخصوص فلا شاهد فيه على ما قال ولا رد على سيبويه حينئذ وشاة الصفي
صفة وموصوف عطف على ما قبله تغدو بانا وتروح بانا اي تغلب انا بانا بغداة وانا بانا عشي او تغدو
باجر طيبها في الغدو والرواح والمنحة من باب الصدقات ولهذا قال في الحديث السابق نعم الصدقة أي
نعم الصدقة الصفي منحة قال في الفتح وهذا هو المشهور عن مالك وكذا رواه شعيب عن أبي الزناد كما سيأتي ان شاء الله
تعالى في الاشربة اي بلفظ الصدقة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا ابن وهب عبد الله
المصري قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن انس رضي الله عنه انه قال لما
قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بايديهم لغني شيئا وسقط لابي ذر الغني شيئا وكانت الانصار اهل الارض
والعقار بالخفض عطفا على السابق وجواب لما قوله قاسمهم الانصار على ان يعطوهم ثمار اموالهم كل عام
ويكفوهم العمل والمؤنة في الزراعة والمنفي في حديث ابي هريرة السابق في المزارعة حيث قالوا اقسم بيننا وبين
اخواننا النخل قال لانه مقاسمة الاصول والمراد هنا مقاسمة الثمار وكانت امه ام انس بن مالك رضي الله عنه انه قالت لها
انس واسمها سهلة وهي ام سليم بضم السين مصغرا بدل من المرفوع السابق ايضا وكانت ام عبد الله بن ابي طلحة
ايضا فهو اخو انس لامه قال في الفتح والذي يظهر ان قائل ذلك الزهري عن انس لكن بقية السياق تقتضي انه
من رواية الزهري عن انس فيكون من باب التجريد كانه يلتفت من نفسه شخصا فيخاطبه فكانت اعطت
اي وهبت اخا له من امه يقال له ابو عمير بضم العين المهملة وفتح الميم بينهما تحتية ساكنة ثم راء
عندق بفتح العين وسكون الذال المعجمة وضمها موجودا او اذا كان حملها موجودا والمراد ثمرها ولابي ذر عذقا بفتح اوله
فاعطاهن اي النخلات النبي صلى الله عليه وسلم ام ايمن بركة مولاته وخاطبته ام اسامة بن زيد مولاته
عليه السلام وهو اخو ايمن بن عبيد الحبشي لامه وهذا الحديث اخرجه مسلم في المغازي والنسائي في المناقب
قال ابن شهاب الزهري بالاسناد السابق فاخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم لما فرغ من قتال اهل خيبر فانصرف الى المدينة رد المهاجرون الى الانصار منائحهم
التي كانوا منحوهم من ثمارهم لاستغنائهم بغنيمة خيبر فرد النبي صلى الله عليه وسلم الى امه ام انس واسلم
عذقها بكسر العين وسكون الذال المعجمة اي الذي زعذقا منها بفتح العين اي الذي كان اعطته واعطاه هو لام ايمن واعطى بالواو
ولابي ذر فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمن مولاته مكانهن اي بدلهن من حائطه اي بستانه وقال
احمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة الاولى اخبرني ابي شبيب بن سعيد الحبطي بفتح المهملة والموحدة
البصري عن يونس بن يزيد الايلي بهذا الحديث منتزا واستنادا وقال مكانهن فوافق ابن وهب لابي ذر وله من حائطه
فقال مكانه حائطه اي حائط ام ايمن وفي مسلم من طريق سليمان التيمي عن انس ان رجلا كان عجل لنبي صلى الله عليه وسلم النخلات
من ارضه حتى تحفت عليه قريظة والنضير فعجل بعد ذلك يرد عليه ماكان اعطاه قال انس وان اهل مرو قالوا لي ائت النبي صلى
الله عليه وسلم فاسأله ماكان اهله اعطوه او بعضه وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد اعطاه اياهن فاتيت النبي صلى
الله عليه وسلم فاعطانيهن فجاءت ام ايمن فجعلت الثوب في عنقي وقالت والله لا اعطيكهن وقد اعطانيهن فقال
لي النبي صلى الله عليه وسلم يا ام ايمن اتركيه ولك كذا وكذا وتقول كلا والله الذي لا اله الا هو فجعل يقول كذا حتى
اعطاها عشر امثاله او قريبا من عشر امثاله وافا فعلت ذلك لانها طنت انها هبة مؤبدة وعندها لا يسأل الرقبة
فاراد صلى الله عليه وسلم استطابة قلبها في اشتراد ذلك فاراد ان يزيدها في العوض حتى رضيت بترك ما عندها عليه

السلام واكرام ما لها من حق الحضانة زاده الله شرفا وتكريما وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
عيسى بن يونس الهمداني قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن عن حسان بن عطية المحاربي عن ابي كبشة بفتح الكاف
وسكون الموحدة وفتح الشين المعجمة السلولي بفتح السين المهملة وضم اللام الاولى انه قال سمعت عبد الله بن عمرو
هو ابن العاص رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارفعون خصلة منيحة العنز الانثى من المعز والجملة خبر المبتدا الاول ما من
خصلة بدل خصلة وقوله اعلاهن مبتدا ان خبره منيحة العنز الانثى من المعز والجملة خبر المبتدا الاول ما من
عامل يعمل بخصلة منها اي من الاربعين رجاء ثوابها بنصب رجاء على المفعول وقوله وتصديق موعودها الا ادخله
الله عز وجل بها الجنة قال حسان هو ابن عطية راوي الحديث بالسند السابق فعددنا ما دون منيحة العنز
من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق ونحوه مما وردت به الاحاديث فما استطعنا ان
نبلغ خمس عشرة خصلة قال ابن بطال ما ابهمها عليه الصلاة والسلام لا معنى هو الواقع من ذكرها وذلك والله اعلم
خشية ان يكون المعنيين قد التبس غيب فنهاهم عن ذكرها من ابى اباحتهن وقول حسان فما استطعنا ليس
بمانع ان يكون حد عن ذكرها ثم عدد ما خصالا كثيرة تعقبه ابن المنير في بعضها فقال التعداد سهل ولكن الشرط صعب
وهو ان يكون كل ما عدده من الخصال دون منحة العنز ولا يتحقق فيما عدده ابن بطال ذلك هو ممنوع كل ذلك ان كل
ما عدده نصرة المظلوم والذب عنه ولو بالنفس وهذا افضل من منحة العنز والاحسن في هذا ان لا يتعدى ان
النبي صلى الله عليه وسلم انبه وما انبهه الرسول كيف يتعلق الامر بتبيانه مع غرم مع ان الحكمة في ابهامه
ان لا يحقر شيئ من وجوه البر وان قل وهذا الحديث اخرجه ابو داود في الزكاة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي
بكسر الموحدة قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح ولابي ذر عن عطاء
عن جابر هو ابن عبد الله رضي الله عنه وعن ابيه انه قال لما كنا نحاصر حصون الارضين بفتح الراء فاصبنا اموالا وانواعا رأينا
بالثلث والربع والنصف مما يخرج منها والاولى الموضعين بمعنى او فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له
ارض فليزرعها او ليمنحها بفتح اباها والنون فيهما والجزم على الامر فيهما اي يعطها اخاه المسلم فان ابى ان يمنح
فليمسك ارضه وسقط لفظ اخاه في هذا الحديث في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضا
في الزراعة والثمرة والعرض منه هنا او ليمنحها اخاه وقال محمد بن يوسف البيكندي مما وصله الاسماعيلي
وابو نعيم قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال
حدثني بالافراد ايضا عطاء بن يزيد من الزيادة الليثي قال حدثني بالافراد ايضا ابو سعيد الخدري رضي الله عنه
قال جاء اعرابي الى النبي ولابي ذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة اي كيف يبايعه على الاقامة
بالمدينة ولم يكن من اهل مكة اللذين وجبت عليهم الهجرة قبل الفتح فقال له عليه السلام ويحك الهجرة
لمن وقع في هلكة لا يستطيعها ان نائلها اي الغناء عنها شديد لا يستطيع القيام بها الا القليل فهل لك من
ابل قال نعم قال عليه السلام له تعطي صدقتها المفروضة قال نعم قال عليه السلام فهل تمنح بفتح النون وكسرها
في الفرع كاصله الصحاح منها شيأ قال نعم وهذا موضع الترجمة فان فيه اثبات فضيلة المنيحة قال عليه الصلاة
والسلام فتحلبها يوم وردها تكسر الواو وفي اليونينية بفتحها وعليه سبق قلم وفي النسخة المقروءة على الميدومي
يوم ورودها اي يوم نوبة شربها لان الحلب يوجد نادرا وفق للناقة وارفق للحيوان قال نعم قال عليه الصلاة
والسلام فاعمل من وراء البحار بموحدة ومهملة اي من وراء القرى والمدن ولابي ذر عن المستملي والكشميهني
من وراء التجار بكسر المثناة الفوقية وبالجيم بدل الموحدة والحاء فان الله لن يترك بفتح المثناة التحتية وكسر
الفوقية اي لم ينقصك من ثواب عملك شيأ وهذا الحديث سبق في الزكاة في باب زكاة الابل وبه قال
حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي البصري قال حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي البصري قال حدثنا
ايوب السختياني عن عمرو بفتح العين بن دينار المكي عن طاوس هو ابن كيسان اليماني انه قال حدثني بالافراد اعلم هم
بذاك ولابي ذر بذلك باللام وفي المزارعة قال عمرو قلت لطاوس اوتركت المخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عنه قال اي عمرو اني اعطيهم واعينهم وان اعلمهم اخبرني يعني ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم خرج الى ارض نخل زرعها اي تتحرك بالنبات وتهتز لاجل الزرع فقال عليه الصلاة والسلام لمن هذه
الارض فقالوا اكراها فلان فقال عليه السلام اما بالتخفيف انه لو منحها اعطاها المالك اياه اي فلانا
المكتري على سبيل المنيحة كان خيرا له من ان يأخذ اي من اخذ عليها اجرا معلوما لانها اكثر ثوابا وسبق هذا
الحديث في المزارعة بأ ـــــــــــــــــ بالتنوين اذا قال رجل لآخر اخدمك
هذه الجارية على ما يتعارف الناس اي على عرفهم في عهد وهذا القول منهم او على عرفهم في كون الاخدام هبة او عارية
مثلا جائز جواب اذا وقال بعض الناس قال الكرماني اراد به الحنفية هذه الصفة المذكورة بقوله اذا قال اخدمتك
هذه الجارية فلا تخدمها عارية قال الحنفية لانه صريح في اعارة الاستخدام وان قال كسوتك هذا الثوب فهو
هبة قال الله تعالى في كفارة عشرة مساكين او كسوتهم ولم يختلف الامة ان ذلك تمليك الطعام والكسوة فلو قال
كسوتك هذا الثوب شهرا فهو عارية فله شرطه قاله ابن بطال وقال ابن المنير الكسوة للتمليك بلا شك لان ظاهرها
الابد الا اذا دل الحال او المقال على خلافه ولا بأس بكتابة تعذر ان الغني اذا قال للفقير كسوتك هذا الثوب لا يعني بالثوب الباقي

ان يكتب كما علمه الله مثل ما علمه من كتبة الوثائق فليكتب تحريم المنع الكتابة للعلة والمحل الذي عليه الحق وليكن الملل من عليه الحق لانه المقر المشهود عليه وليتق الله ربه اي الملي او الكاتب ولا يبخس ولا ينقص منه شيئا اي من الحق او الكاتب لا يبخس مما املى عليه فان كان الذي عليه الحق سفيها ناقص العقل مبذرا او ضعيفا صبيا او ضعيفا مختلا او لا يستطيع ان يمل هو او غير مستطيع للاملاء بنفسه لخرس او جهل باللغة فليملل وليه بالعدل اي الذي يلي امر وتقوم مقامه من قيم لمن كان صبيا او مختل عقل او وكيل او مترجمان كان غير مستطيع وهو دليل جريان النيابة في الاقرار ولعله مخصوص بما تعاطاه القيم او الوكيل واستشهدوا على تحتكم شهيدين من رجالكم المسلمين الاحرار البالغين وقالا ان امر بالاشهاد ثم الكتابة لزيادة الوثيقة فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان وهذا مخصوص بالاموال عندنا وما عدى الحدود والقصاص عندنا وحنيفة ممن ترضون من الشهداء لعلمكم بعدالتهم ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى اي لاجل ان اضاعت احداهما الشهادة بان نسيتها ذكرتها الاخرى وفيه اشعار بنقصان عقلهن وقلة ضبطهن ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا لاداء الشهادة عند الحاكم فاداء دعي لاداء ما تحملته والاجابة اذا تعينت والا فهو فرض كفاية او التحمل وسموا الشهداء تنزيلا لاشراف الوقائع منزلة الوقائع ولا تسأموا ولا تملوا من كثرة مداينتكم اي لدين او الكتاب صغيرا او كبيرا صغيرا كان الحق او كبيرا او محررا كان الكتاب او مشبعا الى اجله الى وقت حلوله الذي اقربه المدينون ذلكم الذي امرتم به من الكتابة اقسط عند الله اعدل واقوم للشهادة واثبت لها واعون على اقامتها واداء ما وضع خطه ثم رآه تذكر به الشهادة لاحتمال انه لولا الكتابة لنسيه كما هو الواقع غالبا وادنى ان لا ترتابوا واقرب ان لا تشكوا في جنس الدين وقدره واجله والشهود وبخوف ذلك فان استغنى من الاشهاد بالكتابة فقال الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ان لا تكتبوها اي الا ان تتعاطوا تبايعا يدا بيد فلا باس ان لا تكتبوا لبعده عن التنازع والنسيان واشهدوا اذا تبايعتم هذا للبائع او مطلقا لانه احوط ولا يضار كاتب وشهيد صيغ هذا خلاف ما علم وليهد هذا خلاف ما سمع او الضرار بما مثل ان يعطل امر منهم ويكلف الخروج عما حد لها ولا يعط الكاتب جعله والشاهد مؤنة مجيئه حيث كانت وان تفعلوا الضرار بالكاتب والشاهد فانه فسوق خروج عن الطاعة لاحق بكم واتقوا الله في مخالفة امره ونهيه ويعلمكم الله احكاما متضمنة لمصالحكم والله بكل شيء عليم عالم بحقايق الامور ومصالحها لا يخفى عليه شيء بل علمه محيط بجميع الكليات ولفظ رواية ابو ذر بعد قوله فاكتبوه الى قوله واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم وكذا الآن شيوبة وساق في رواية الاصيلي وكوبة الاية كلها قاله للحافظ ابن حجر قوله تعالى في سورة النساء ولا توتوا الى وقوله الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط موا طبين على العدل مجتهدين في اقامته شهداء لله بالحق مقيمين لها لوجه الله ولو كانت الشهادة على انفسكم بان تقروا عليها لان الشهادة بيان الحق سواء كان الحق عليه او على غيره اوالوالدين والاقربين وان يكن اي المشهود عليه او كل احد منهم والمشهود له غنيا او فقيرا فلا تمنعوا عن اقامة الشهادة فلا ترعوا الغني لغناه ولا الفقير لفقره فالله اولى بهما فالمعنى والغير والنظر لهما فلو لم يكن الشهادة لهما او عليهما صلاحا لما شرعها فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا لان تعدلوا عن الحق وان تلووا السنتكم عن شهادة الحق او حكومة العدل او تعرضوا عن ادائها فان الله كان بما تعملون خبيرا تهديد للشهادة بكيلا تقصروا في اداء الشهادة ولا يلتهما ولا في رواية شيوبة بعد قوله بالقسط الى قوله بما تعملون خبيرا تهديد ووجه الاشتداد لا يماء كونه على الترجمة كما قاله ابن المنير المدعي لو كان مصدقا فالبينة لم يعجز الا بالاشهاد ولا الحق كانه الحقوق واملاؤها فالارشاد الى ذلك تدل الى الحاجة اليه وفي ضمن ذلك ان البينة على المدعي ولا ان الحق جنس امر الذي عليه الحق بالاملاء اقتضى تصديقه فيما اقربه واذا كان مصدقا فالبينة على من ادعى نكذيبه ولا يعق المؤلف حدثنا الكشميهني بالاثنين نا بالتنوين اذا عدل احدا فقال المعدل لا نعلم الا خيرا او قال ما علمت الا خيرا او قال ما علمت الا حقا فقال صدقت او قال ما علمت الا خيرا انا الحكم في ذلك اذا ابهم وساق حديث الافك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاسامة اما علمت او ما رأيت او ما بلغك او نحو هذا في رواية الباقين وهو اللايق لان حديث الافك قد ذكر في الباب موصولا وان كان اختصره وبه قال حدثنا محمد هو ابن سنان قال حدثنا عبد الله بن عون بضم العين وفتح الميم ابن عائم النميري بضم النون وفتح الميم قال حدثنا هشيم وبان كتب في اليونينية وفي غيرها عمل ثوبان علامة السقوط من غير رقم ولا ذكر حدثنا يونس بن يزيد الايلي وقال الليث بن سعد حدثني بالافراد يونس الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام وسقط لغير ابي ذر بن الزبير واني الكعب سعيد وعلقمة بن وقاص بتشديد الياء وابن عبد الله بضم العين الاول بن عتبة بن مسعود وسقط ابن عبد الله لغير ابي ذر عن عبد الله لغير ابي ذر عن حديث عائشة رضي الله عنها وبعض حديثهم يصدق بعضا اي وحديث بعضهم يصدق بعضا فيكون من باب المقلوب او المراد ان حديث كل منهم يدل على صدق الراوي في بقية حديثه لحسن سياقه وجودة حفظه حتى قالوا لم نعلم احدا منهم كذب ما قالوا عمار موهما به وبراها الله وسقط لغير الكشميهني قوله ما قالوا فحكى رسول الله صلى الله عليه

ابا ه فاذا قدر حملة على الوضع حمل على الظرف وهو العطية قاله الكرماني قوله وان لكسوتها الى اخره يحتمل ان يكون من تتمة قول الحنفية ومقصود المؤلف منه انهم تحكموا حيث لم يوافقوا ذلك عارية وهبة ويحتمل ان يكون عطفا على الترجمة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل ايوب عليه السلام يغتسل عريانا خر عليه رجل جراد من ذهب فجعل ايوب عليه السلام يحتثي في ثوبه فناداه ربه عز وجل يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى بي عن بركتك وفي رواية ابن حبان عن بركاتك وفي رواية الاسماعيلي عن رحمتك وفي رواية ابن عساكر عن رحمتك وبركاتك وفي رواية الكشميهني عن بركتك ورحمتك وفي رواية ابن ابي حاتم عن رحمتك وبركتك وفي رواية ابن ابي شيبة عن بركتك ورحمتك وفي رواية ابن ابي عاصم عن رحمتك وبركتك وفي رواية ابن ابي الدنيا عن رحمتك وبرك

وسلم عليه هو ابن ابي طالب واسامة الفاني ممن عاطفه على محذوف تقديره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قدمهما ما فعل فدعا عليا واسامة حين استلبث الوحي استعمل من اللبث وهو الابطاء والتاخر والوحي بالرفع
اي ابطأ نزوله ليشاورهما فيما رمي في فراق اهله عدلت عن قولها في فراق اهله لكراهتها التصريح
باضافة الفراق اليها فاما اسامة فقال اهلك بالرفع اي هو اهلك ولا ادري اهلك بالنصب على الاغراء اي الزم
اهلك اي لعفافهن المعروفات بالصيانة ولا نعلم الا خيرا وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى لكن اعترضه ابن
المنير بان التعديل انما هو تنفيد للشهادة وعائشة رضي الله عنها لم تكن شهدت ولا كانت محتاجة الى التعديل
لان الاصل البراءة وانما كانت محتاجة لنفي التهمة عنها حتى تكون الدعوى عليها بذلك غير مقبولة ولا مسيغة فيكفي
هذا القدر من هذا اللفظ فلا يكون فيه لمن اكتفى بالتعديل بقوله لا نعلم الا خيرا حجة انتهى ولا يلزم من انه لا يعلم الا
خيرا ان لا يكون فيه شيء وعندنا الشافعية لا بد من التعديل ممن عدل غيره حتى يقول هو عدل وقيل عدل علي
قال الامام وهو ابلغ عبارات التزكية ويشترط ان يكون مع معرفته به باطنة مستفادة صحبة او جوارا او معاملة وقال
مالك لا يكون قوله لا نعلم الا خيرا تزكية حتى يقول ارضى وبذا الطحاوي عن ابي يوسف انه اذا قال لا نعلم الا خيرا
قبلت شهادته والصحيح عندنا الحنفية ان يقول هو عدل جاز الشهادة قال ابن فرشتاه واما اضافا في قوله
هو عدل كونه جاز الشهادة لان العبد والمحدود في قذف يكونان عدلين اذا تابا ولا تقبل شهادتهما وقالت بريرة
حاد منها حيض سألها عليه السلام هل رابت شيأ يريبك ان رابت عليها امرا بكسر همزة ان الناقية اي ما رابت عليها
اغمصه بضم الهمزة وسكون الغين المعجمة وكسر الميم وضاد مهملة اي اعيبها به اكثر من الجارية حديثة السن
تنام عن عجين اهلها الطرية بذلها وسقط لابوي ذر قوله جارية فتاتي الداجن بالمهملة وعند الاصيلي جيم الشاة
بالفا للبيوت ولا تخرج الكلمة لترعى فتاكله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرنا اي ينصرنا
او من يقوم بعذر فيما رمي اهلي به من المكروه او من يقوم بعذري اذا عاقبته على سوء ما صدر منه ورجح النووي
الثاني وكذا للكشميهني من رجل هو عبد الله بن ابي بمعنى اذاه في اهل بيتي من ما رمي به من المكروه فوالله ما
علمت من اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا هو صفوان بن معطل ما علمت عليه ولا ادخل بيتي الا وانا معه
وهذا الحديث اخرجه هنا مختصرا واخرجه ايضا في الشهادات والمغازي والتفسير والايمان والنذور والتوحيد
ومسلم في التوبة والنسائي في عشرة النساء والتفسير

باب

حكم شهادة المختبي بالمعجمة والموحدة اي الذي يختفي عند تحمل الشهادة واجازه اي الاحتباء عند تحملها عمرو
بن حريث بفتح العين وسكون الميم وحريث بضم الحاء المهملة وبالمثلثة اخره مصغر المخزومي من صغار الصحابة
رضي الله عنهم ولابيه صحبة ايضا ولكبيره في البخاري ذكر الا هذا ورواه البيهقي قال اي عمرو بن حريث ولذلك
سمعوا ما ذكر من الاحتباء عند التحمل الكاذب الفاجر لسببه المدلول الذي لا يعترف بالدين ظاهرا بل اذا غلبه
صاحب الدين يعترف به فيسمع اقراره بدين هو يخفف عمل بذلك وبه قال الشافعي في الجديد ومالك واحمد
وقال ابو حنيفة لا وقال الشعبي بفتح المعجمة وسكون المهملة عامر فيما وصله ابن ابي شيبة وابن سيرين محمد
رفعا هو ابن ابي رباح وقتادة بن دعامة السمع شهادة وان لم يشهد المقر وقال ولاني زد وكان الحسن
البصري يقول الذي سمع من قوم يشتا للقاضي لو كنت شهدت وان بل شيء واقي ولاني زد ولكن سمعت هم يقولون
كذا وكذا وهذا وصله ابن ابي شيبة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال قال سالم سمعت ابي عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما يقول
انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واناس من اصحابه قبل ابن صياد حتى وجدوه يلعب مع الصبيان عند اطم بني مغالة
والمتمثل الى النخل التي فيها ابن صياد واسمه صاف فجئ حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم في النخل طفق
بكسر الفاء حعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وخبر طفق قوله يخدع النخل وهو يخل اي حال كونه يطلب
ان يسمع من ابن صياد شيأ من كلامه الذي يقوله في ظلمته ليعلم هو واصحابه الكاهن او ساحر قبل ان يشعر ابن صياد
فيها في القطيفة رمرمة بر آبن مهملتين بينهما ميم ساكنة وبعد الراء الثانية ميم اخرى صوت خفي اوز مزمة
بزاين معجمتين وبينهما كالاول والشك من الراوي فرات لعل ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال
انه شيء خفي نفسه يخدع النخل حتى لا يراه ليرى ابن صياد فقالت لابن صياد انه اي صاف كقاض اي يا صاف
هذا محمد صلوات الله وسلامه عليه فنشاهي ابن صياد اي زجر انه عقله وثنيه من عقليته او انتهى
عن رمزمته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته امه ولم تعجل بتا بين لامر حاله ما تعرف به
حقيقته امره وهذا مقتضى الاعتماد على سماع الكلام وان كان السامع محتجبا عن المتكلم اذا عرف صوته وهذا الحديث
سبق في الجنائز باتم من هذا السلم الصبي لما مات قعل صلى عليه واخرجه البقية في الحلق وغيره وبه قال
ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم
بن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها الفاقات جاءت امرأة رفاعة بكسر الراء القرظي
النبي بالنصب والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة من بني قريظة وهو احد العشرة الذين نزل فيهم ولقد

وصدقن لهم القول الاية كذا رواه الطبراني عنه ولابي ذر جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم قال البغوي ولا اعلم
لاحد بتاهيرة واسم زوجته سهيمة وقيل غير ذلك مما يأتي ان شاء الله تعالى في النكاح فطلقها له عليه السلام
كنت عند رفاعة فطلقني فابت طلاقي بهمزة مفتوحة ونشديد الموحدة بعدها مثناة فوقية كذا في جميع ما وقفت
عليه من النسخ الاصول المعتمدة فابت من الثلاثي المزيد فيه وقال العيني فبت اي من غير همز من الثلاثي
المجرد وقال في النساي فابت من الزيادة انتهى كذا رايت في النسخة المقروءة على المزيد وفي طلقني فابت
فزاد فطلقني ولم يقل بعد ابت طلاقي وفي الطلاق عنده المؤلف طلقني فبت طلاقي اي قطع قطعا كليا
بتحصيل البينونة الكبرى بالطلاق الثلاث متفرقات فتزوجت لعبا لقضا العدة عبد الرحمن
بن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة ابن باطا القرظي انما اي ان الذي معه مثل هدبة الثوب بضم الهاء
وسكون الدال المهملة طرفه الذي لم ينسج شبهوه بهدب العين وهو شعر جفنها وقراده ذكره وشبهته
بذلك لصغره او استرخايه وعدم انتشاره قال في العمدة والثاني اظهر وجزم به ابن الجوزي لانه يبعد ان
يبلغ في الصغر الى حد لا يغيب منه الحشفة التي يحصل بها التحلل فقال عليه السلام اتريدين ان ترجعي الى
رفاعة سبب هذا الاستفهام قول زوجها عبد الرحمن بن الزبير كما في مسلم انها ناشز تريد رفاعة قالت
انكر ما اني وفي بعضها ترجعين بالنون على لغة من رفع الفعل بعد ان حملا على ما اختها لا رجوع لها الى
رفاعة حتى تذوقي عسيلته اي عسيلة عبد الرحمن ويذوق هو ايضا عسيلتك بضم العين وفتح
السين المهملتين مصغرا فيهما كناية عن اتمام نشئه لذته بلذة العسل وحلاوته واستعار لها ذوقا وفاقا
روى عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة مرفوعا ان العسيلة هي الجماع رواه الدارقطني فهي مجاز عن اللذة
وقيل العسيلة ماء الرجل والنطفة لتسم العسيلة وحينيذ فلا مجاز لكن ضعف بان الانزال لا يشترط وان
قال به الحسن البصري وانثى العسيلة لانه شبهها بالقطعة من العسل او ان العسل في الاصل يذكر ويؤنث
وانما صغرهم اشارة الى القدر القليل الذي يحصل به الحل قال النووي واتفقوا على ان تغييب الحشفة في
فيها كاف من غير انزال وقال ابن المنذر في الحديث دلالة على ان الزوج الثاني وان وقعها هو نائبة او معنى
عليها لا تحصن باللذة الها لا تحل للاول لان الذوق ان تحصن باللذة وعامة اهل العلم انها تحل وانث حكم
الصديق رضي الله عنه جالس عنده صلى الله عليه وسلم وخالد بن سعيد بن العاص الاموي بالباب الشريف
النبوي ينتظر ان يوذن له فقال اي خالد وهو يا باب يا ابا بكر الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام تسمع الى عن
ما يجهر به عند النبي صلى الله عليه وسلم من قولها انما معه مثل الهدبة وكانه استعظم تلفظها بذلك بحضرته
صلى الله عليه وسلم وهذا موضع الترجمة لان ظاهر سعيد انكر على امراة رفاعة ما كان تكلم به عند النبي صلى
الله عليه وسلم مع كونه محجوبا عنها خارج الباب ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فاعتمد خالد على سماعها
صوتها حتى انكر عليها هو حاصل ما يتفرع من شهادة السمع ولا معنى للاشهاد الا الاسماع فاذا اسمعه فقد اشهده
قصد ذلك ام لا وقد قال الله تعالى ولكم ما تدعون والشهادة والحكم بقبول الاشهاد والسماع شهادة ولكن اذا اخرج المقر
يا لاشهاد فالاحسن ان يكتب الشاهد اشهد في بذلك فشهدت عليه حتى يخلص من الخلاف وهذا الحديث
اخرجه مسلم والترمذي وابن ماجة في النكاح والنساي فيه وفي الطلاق

باب

بالتنوين اذا شهد شاهد او شهد شهود على شيء واقي ولابي ذر وقال جماعة اخرون فاعملوا ذلك ولابي
ذر عن الحموي والمستملي بذلك حكم بقول من شهد لانه مثبت فيقدم على النافي قال الحميدي عبد الله بن الزبير
المكي فيما وصله في الحج هذا اي الحكم كما اخبر بلال المؤذن ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في جوف الكعبة
عام الفتح وقال الفضل ابن العباس فلم يصل عليه السلام فيها فاخذ الناس بهذا شهادة بلال فرجحها على رواية
الفضل لان فيها زيادة علم واطلاق الشهادة على اخبار بلال مجاز وقال الكرماني فان قلت هذا من باب ما علمنا
بل ما مضى فان احدا قال صلى والاخر قال لم يصل واجاب بان قوله لم يصل معناه انه ما علم انه صلى
قال ولعل الفضل كان مشتغلا بالدعا ونحوه فلم يره صلى فنفاه عملا بظنه كذلك الحكم ان شهد شاهدان
ان للفلان على فلان الف درهم وشهد احدهما بالف وخمسمائة مثلا يقضى بالزيادة لان عدم العلم غير العلم بالعارض
علم من عمله ولابي ذر يعطى بدل يقضى فالباقي من الزيادة على هذا ساقطة او ان البدء وقع قال حدثنا الحكم
بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة بن نافع البصري قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة قال اخبرنا المروزي قال
عمرو بن سعيد بن ابي حسين بضم العين في الاول وكسرها في الثاني وضبطها حسين المنوفلي المكي قال اخبرني
بالافراد عبد الله بن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بالتصغير واسم ابي مليكة زهير التيمي
المدني عن عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل المكي صحابي بن مسلمة الفتح بقي الى ابتدا خمسين انه تزوج
ابنة لابي اهاب بن عزيز بكسر همزة اهاب وعزيز بفتح العين المهملة وزاي بين معجمتين بوزن عظيم ولابي ذر عن
الحموي والمستملي عزيز بضم العين وفتح الزاي الاولى وكسر الثانية وتشديد التحتية وبعد العين الفا فراي فالله اعلم واسم
المراة عتبية وهو اسم يحيى فاتته امراة قال ابن حجر لم اقف على اسمها فقالت قد ارضعت عقبة بن الحارث والمراة التي تزوج لرحلة المازالة من العلم فقالت اني قد ارضعت عقبة بن الحارث والمراة التي تزوج بحذف احدى التاثية

في رواية عند في باب الرحلة تقال لها عقبة ما اسم انا ارضعتني ولا اخبرتني بغير مشناة تحتية بعد القوقية فيهما وفي رواية بباب الرحلة باثبانها فيهما وغيرها اسم المضارع واخرت الماضي لان نفي العلم حاصل في الحال بخلاف نفي الاخبار فانه كان في الماضي لا غير فارسل عقبة الى آل ابي اهاب يسالهم اي عن ما قالته المراة ولابوي ذر والوقت فسالهم ما علمنا بحذف الضمير المنصوب ولابوي ذر والاصيلي فسالهم ما علمناه ارضعت صاحبتنا فركب عقبة الى النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه بالمدينة اي فيها فساله اي سال عقبة النبي صلى الله عليه وسلم عن الحكم في هذه الواقعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل انا كاخوها من الرضاع ان ذلك بعيد من ذوي المروءة والورع فارتاع لذلك فارتحل راكبا الى المدينة فقدم عليها فسالها عن ذلك فاعادت عليه ما قالته فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك فقال كيف وقد قيل فارقها عقبة اي طلقها احتياطا وورعا لاحتمال ثبوت الرضاع قال ابن بطال ويدل عليه الاتفاق على انه لا يحوز شهادة امراة واحدة في الرضاع اذا شهدت بذلك لعدا لكن نعقب في دعوى الاتفاق بان شهادتها وحدها فيه قول جماعة من السلف ونقل عن احمد حتى المالكية فان عنه هو رواية الخرقي وحدها لكن بشرط ان تكون ذلك في الحال وكنت عنيزة بعد فراق عقبة زوجا غيره هو ظريب بمعجمة مضمومة وراء مفتوحة اخر موحدة بن الحرث ومطابقته للترجمة من جهة انه صلى الله عليه وسلم بالمعارضة نزع بالحكم واخبارها كالشهادة وعقبة نفى العلم وسبق هذا الحديث في باب الرحلة من كتاب العلم

باب بيان الشهادة العدول

جمع عدل وهو مسلم فلا تقبل شهادة كافر ولو على مثله لقوله تعالى شهيدين من رجالكم والكافر ليس من رجالنا بالغ عاقل فلا تقبل شهادة صبي ومجنون حر فلا تقبل شهادة من فيه رق لنقصه غير فاسق لقوله تعالى ممن ترضون من الشهداء ولا يرضى من لا عدالة له ولا يقبل من اعمى لان شرط الشهادة اليقين بما يشهد به ولا يتاتى ذلك في الاعمى لاشتباه الاصوات الا في مواضع غير مغفل اذ المغفل لا يضبط ولا يوثق بقوله لعدم الاعتداد بغلطه لتيسير ذلك في العادة ولا يقبل من متهم بجر نفع او دفع ضرر كالشريك والاجير والعدو لعدم الوثو

أي البقيع كان حيا والا خر كان ميتا وانما ذكرت عائشة ذلك لانها في العمر الثاني لانها جوزت تبدل الحكم مرة اخرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوابها لعمر اي يجوز دخوله عليك ثم علل جواز ذلك بقوله ان الرضاعة تحرم بفتح الراء المكسورة مع ضم اوله ولا في رعن الكشميهني يحرم منها بفتح التحتية وضم الراء مخففة ما يحرم بفتح اوله مخففا من الولادة اي مثل ما يحرم من الولادة فهو على حذف مضاف وتعبيره بقوله ما يحرم من الولادة وفي الرواية الاخرى من النسب قال القرطبي دليل على جواز الرواية بالمعنى وقال عليه السلام للغطريف في وفشيء وقطع بالاخر في الفتح معللا بان الحديث بمعنى مختلفان في القصة والسبب والراوي وهذا الحديث اخرجه في الخمس ايضا والنكاح في النكاح ومسلم والنسائي في النكاح وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة ابو عبد الله العبدي البصري ثقة احمد وروى له المؤلف ثلاثة احاديث في الحج والبيوع في التفسير توبع عليها قال اخبرنا سفيان الثوري عن اشعث بن ابي الشعثا بالشين المعجمة والمثلثة والعين المهملة فيهما والاخر ممدود عن ابيه ابي الشعثا سليم بن الاسود عن مسروق هو ابن الاجدع ان عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي رجل قال الواو للحال واخو عائشة هذا لا اعرف اسمه وقول الحلال البلقيني فيما نقله عنه في المصابيح انه وجد بخط مغلطاي على حاشية اسد الغابة ما يدل على انه عبد الله بن يزيد لعقبه في مقدمة فتح الباري بانه غلط لانه تابعي انتهى يعني وهذا صحابي لانه عليه السلام بلا ريب رآه عند عائشة نعم عبد الله الذي ذكره المؤلف اخوها من الرضاعة كما صرح به في رواية مسلم في الجنائز وكثير عن عبد الله الكوفي اخوها ايضا كما عند المؤلف في الادب المفرد وستر ابي داود وسبق التنبيه على ذلك في باب الغسل بالصاع قال عليه السلام والاولى رفعا يا عائشة من هذا قلت اخي من الرضاعة قال يا عائشة انظرن بهمزة وصل وضم الظا المعجمة من النظر بمعنى التفكر والتأمل من اخوانكن استفهم عما هو الرضاعة التي تعليلية لقوله انظرن من اخوانكن اي ليس كل من ارضع لبن امها يصير اخا كن بل شرطه ان يكون من المجاعة بفتح الميم من الجوع اي ان الرضاعة المعتبرة في المحرمية شرعا ما كان فيه تقوية للبدن واستقلال لسد الجوع وذلك انما يكون في حال الطفولية قبل الحولين كما سيأتي ان شاء الله تعالى مقررا له في بابه بعون الله وقوته وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح وكذا مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة تابعه اي تابع محمد بن كثير ابن مهدي عبد الرحمن بصيغة المبهم في رواية حديث الحديث فيما وصله مسلم وابو يعلى عن سفيان الثوري ثوران المطابقة بين الاحاديث واكثر حرمة المسوغة في بابها مستفادة منها فاما النسب فمن حاديث الرضاعة فانه من لازمه واما الرضاعة فلا استفاضة واما الموت القديم فبالالحاق قاله ابن المنير والله اعلم باب

حكم شهادة القاذف بالذال المعجمة الذي يقذف احدا بالزنا والسارق والزاني هل تقبل بعد توبتهم ام لا وقول الله تعالى بالجر عطفا على ما بعده ولا في ر عز وجل ولا تقبلوا لهم شهادة قال القاضي اي شهادة كانت لانه مصدر وقيل شهادة القذف ولا يتوقف ذلك على استيفاء الجلد ابدا ما لم يتب وعند ابي حنيفة الى اخر عمره واولئك هم الفاسقون المحكوم بفسقهم الا الذين تابوا عن القذف لان الله استثنى التائبين عقب النهي عن قبول شهادتهم من بعد ذلك واصلحوا اعمالهم بالتدارك ومنه الاستسلام للحد او الاستحلال من المقذوف فان شهادتهم مقبولة وقال الحنفية ذكره بالبناء يدل على انها لا تقبل بعد استيفاء الحد بكل حال والاستثناء منصرف الى ما يليه وهو قوله واولئك هم الفاسقون اذ التوبة تجب ما قبلها من الذنوب فلا يكون التائب فاسقا واما شهادته فلا تقبل ابدا الان ردها من تتمة الحد لانه صار حدا فيكون مشاركا للاول في كونه حدا وقوله واولئك هم الفاسقون لا تصلح ان يكون جزاء لانه كلام خطاب للائمة بل اخبار عن صفة قائمة بالقاذفين فلا تصلح ان يكون من تمام الحد لانه كلام منشئ على سبيل الاستيناف منقطع عما قبله لعدم صحته على ما سبق لان قوله واولئك هم الفاسقون جملة خبرية ليس خطاب للائمة وما قبله الشرطية خطاب لهم وقوله ولا تقبلوا الثانية تصح عطفها على ما حد وافاد انهم قبل الحد او قبل تمام استيفائه قبلت شهادته فاذا استوفى لم تقبل وان تاب ولو كان من الانفياء الا بزاز لتعلقها باستيفاء الحد وتعقبه الشافعي بان الحد وذكر فارات لا علقها هو بعد الحد حرم منه فصله فكيف رد في حين حالته وقبل رشهما ولان ابا حنيفة يرى كما لو قيل لا تقبل شهادة الكافر ابدا اي ما دام كافرا وجلد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما وصله الشافعي ابا بكرة نفيع بن الحارث بن كلدة بالكاف واللام والمهملة المفتوحات الصحابي وشبل ابن معبد بكسر الشين وسكون الموحدة وتعدد بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة بن عبيد بن الحرث البجلي اخا ابي بكرة لامه صحابي وهو معدود في المخضرمين ونافعا هو ابن الحارث اخو ابي بكرة لامه ايضا جد فاطمة بنت المغيرة بن شعبة وكان امير البصرة لعمر رضي الله عنه وكان معهم اخوهم لامهم زياد بن ابي سفيان منتظرا لرقطا ابو جميلة بنت عمرو بن الاقلم الهلالية زوج الحجاج بن عتيك بن الحارث بن عوف الجشمي وهو الذي عم فسكوه فعزله وولى ابا موسى الاشعري واحضر المغيرة فشهد عليه الثلاثة بالزنا ولم يشتر زياد الشهادة وكان رأى منظرا قبيحا وما ادري ما حظها اقرلا وعند الحاكم فقال زياد رأيته بما

في لحاف وسمعت نفسا عاليا وما ادري ما وراء ذلك فامر عمر جلد الثلاثة حدا بالقذف ولم يستتب هو وقال من تاب قبلت شهادته نصب مفعول قبلت والجازة اي الحكم المذكور وهو قبول شهادة المحدود في القذف عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون التحتية بن مسعود فيما وصله الطبري من طريق عمر بن ذر عن ابيه وصله عن عمير عنه وعمر بن عبد العزيز الخليفة المشهور فيما وصله الطبري ايضا والحلال من طريق ابن جريج عن عمران بن موسى عنه وسعيد بن جبير التابعي المشهور فيما وصله الطبري من طريقه وطاوس هو ابن كيسان اليماني ومجاهد هو ابن جبير المكي فيما وصله عنهما سعيد بن منصور والشافعي والطبري من طريق ابن ابي نجيح والشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله الطبري من طريق ابن ابي خالد عنه وعكرمة مولى ابن عباس فيما وصله البغوي في الجعد يا ت عن شعبة عن نوفل هو ابن عبيد عنه والزهري محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله عن جرير عنه ومحارب بن دثار بكسر الدال وبا مثلثة ومحارب بضم الميم وبعد الالف المهملة الف فراء مكسورة اخره موحدة الكوفي قاضيها وشريح القاضي ومعوية بن قرة بن اياس البصري فيما قاله العيني لكن قال ابن حجر لم ار عن واحد من الثلاثة اي الاخرة التصريح بالقبول وقال ابو الزناد عبد الله بن ذكوان فيما وصله سعيد بن منصور الامر عندنا بالمدينة طيبة اذا رجع القاذف عن قوله فاستغفر ربه قبلت شهادته وهذا خلاف للمغيرة كما مر وقال الشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله الطبري عنهما منتزعا اذا اكذب نفسه جلد حد القذف وقبلت شهادته لقوله تعالى الا الذين تابوا وقد سأل ابن المنير فقال ان كان تائبا في قذفه فمن يتوب اذا واجاب بانه يتوب من الكذب ومن التحدث بما رواه وعجل ان يقال ان المغايب للفاحشة ما فور بان لا يكشف صاحبها الا اذا اختفى كالنصاب معه فاذا كشفه قبل ذلك عصى فيتوب من المعصية في الاعلان لا من القبول في علمه وتعقبه في الفتح اذا بكرة لم يكشف حتى يختفي كالنصاب ومع ذلك امر عمر بالتوبة لتقبل شهادته قال وجاب عن ذلك بان عمر لعله لم يطلع على ذلك فامره بالتوبة ولذلك لم يسأل منه ابا بكرة ما امره به ليعلم بعد توبته عند نفسه انتهى وقال الثوري سفيان بما هو في جامعه رواية عبد الله بن الوليد العدني عنه اذا طال العهد بالرفع تابعي الفاعل ثم اعتق بضم الهمزة مبنيا للمفعول جازت شهادته وان استقضي المحدود بضم الموحدة وسكون الجيم وضم القوقية وسكون الضاد وكسر الصاد المهملة اي طلب منه ان يحكم بين خصمين فقط ما باه جائزة وقال بعض الناس يعني ابا حنيفة رحمه الله لا تجوز شهادة القاذف وان تاب عن جريمة القذف لقوله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا كما مر ثم قال اني ابو حنيفة لا يجوز نكاح بغير شاهدين فان تزوج لشهادة محدود بن في قذف جاز النكاح لانها اهل للشهادة تحملا وعدم قبولها عنده لاداء لا يمنع تحققها اذا الاداء من غير الفاسق فوت الهمزة لا بد لها على فوت الاصل والعقد النكاح موقوف على حضور الشاهدين لا على اداء الشهادة كذا علموه وفي الحقائق من كتبهم ان محل الخلاف في المحدود بين بل ظهور التوبة اذ العدة بعدها اجماعا وان تزوج لشهادة عبد بن لم يجز لان الشهادة من باب الولاية لكونها نافذة على الغير رضي اولم يرض والعبد ليس من اهل الولاية واجاز بعض الناس المذكور شهادة المحدود اي في قذف لحصول التوبة والعبد والامة لرؤية هلال رمضان لظهوره بانه خبر وهو مخالف للشهادة في المعنى قال البخاري وكيف تعرف توبته اي القاذف وهذا من كلام المصنف من تمام الترجمة وقد قال الشافعي كما كثيرا لسلف لا بد ان يكذب نفسه وعن مالك اذا اراد هجرانه ولا يتوقف على تكذيب نفسه لجواز ان يكون صادقا في نفس الامر وابى عامة اهل المدينة رحمه الله قوله تعالى لذلك بقوله وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم الزاني سنة ثيبا بالبناء للمفعول موصولا قريبا وسقط فعلا في رواية ابي ذر وابي الوقت عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه هلال بن امية ومرارة بن الربيع حتى حسن حسول ليلة كما سيأتي ان شاء الله تعالى موصولا في غزوة تبوك وتقصير براة ووجه الدلالة من ذلك انه لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم كلفهما العدة للتوبة بعد زايد على النفي والهجران وبه قال

حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي وقال الليث بن سعد الامام مما وصله ابو داود ولكن بشرط هذا اللفظ فظاهر ان اللفظ لابن وهب حدثني بالافراد يونس الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان امرأة بني فلانة بضاد معجمة ثم لام ثقيلة ثم تاء تأنيث اسم الاسد المخزومية على الراجح كما سيأتي ان شاء الله تعالى في كتاب الحدود سرقت في غزوة الفتح وزاد ابن ماجة وصححه الحاكم ان الذي سرقته كان حليا فاتي ضم الهمزة مبنيا للمفعول بها اي المرأة السارقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر عليه السلام وزاد ابو داود عن الكشميهني بها فقطعت يدها اي اليمنى وعند النسائي من حديث ابن عمر فقطع يمينها فقام ابو بكر فقال يا رسول الله هل لها من توبة فقد حسنت توبتها وهذا موضع الترجمة وقد نقل الطحاوي الاجماع على قبول شهادة السارق اذا تاب وكأن المؤلف اراد الحاق القاذف بالسارق لعدم الفارق عنده وتزوجت وللاسماعيلي في الشهادات فنكحت رجلا من سليم وكانت تأتي بعد ذلك عندي فاتى رفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند الحاكم في اخر حديث معقود بن الحكم قال ابن اسحق وحدثني عبد الله بن ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعذر ذلك بجهلها ويصلها وهذا الحديث بانفراده مما اخرجه في غزوة الفتح وكتاب الحدود وقوله قال يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني المدني المتوفى بالكوفة سنة ثمان وستين او وسبعين وله ثمانون سنة رضي الله عنه

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من زنى ولم يحصن بكسر الصاد ولا في ذو لم يحصن بفتحها بمعنى الفاعل وهو الذي
اجتمع فيه العقل والبلوغ والحرية والاصابة في النكاح الصحيح والواو للحال جلد مائة نبا متعلق بامر
وتغريب عام واستشكل الداودي ايراد هذا الحديث في هذا الكتاب فانه ليس بحد الغربة عامًا فلو توجب
قبول الشهادة باتفاق فكيف يتجه قول البخاري واجاب ابن المنير بان الحال بتغيير في الظاهر وينتقل الى حال لا يحتاج
معها الى تغريب وكانها مظنة تكسر شهوة النفس وهيجان الشهوة باب

بالتنوين لا يشهد الرجل وفي بعض الاصول لا يشهد بالجزم على النهي على شهادة جور ظلم او حيف او ميل عن الحق
اذا اشهد ضم الهمزة مبنيا للمفعول وقال ابو جرير عن الشعبي لا اشهد على جور كذا هو كما ترى
مضبب عليه في اليونينية ثابت فيها في المتن لاني الحاشية فليعلم وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن
عثمان المروزي قال حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا حيوة بن شريح التجيبي المصري
المتوفى سنة ثمان واربعين ومائة الكوفي التيمي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن النعمان بن بشير رضي
الله عنهما انه قالت امي عمرة بنت رواحة بفتح الراء والواو والحاء المهملة انحلني بعض الهبة بالحاء المهملة
بعض الموهبة لي مصدر ميمي بمعنى الهبة من ماله والموهبة عبدا وامة كما صرح به في
رواية علام من غير شك ولم يسم في رواية حديقة وحملها ابن حبان على حالتين فقدر انه لعجز
ان متبع اولا نوهبتها لي الامة او الحديقة فقالت امي لا ارضى حتى تشهد النبي صلى الله عليه وسلم انك
اعطيته فاخذ ابي بيدي وانا غلام فاتى بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امه بنت رواحة سالتني بعض الموهبة
لها فاخبرني فقال عليه السلام ألك ولد سواه قال نعم قال افراه نعم الهمزة اظنه عليه السلام
قال لبشير لا تشهدني على جور بفتح الجيم وهبة اواو الساكنة راء وقال ابو جرير بفتح للطاء وكسر الراء المهملتين وبعد التحتية
الساكنة زاي ثم زين سعيد عبد الله بن نفيل الازدي فاحي بجستان مما وصله ابن حبان في صحيحه والطبراني عن الشعبي
عامر بن شراحيل اي عن النعمان في هذا الحديث لا اشهد على جور واستدل به الطحاوية على وجوب العدل في عطية
الاولاد واجاب الجمهور بان الجور هو المثل عن الاعتدال والمكروه ايضا جور وسبق في الهبة مزيد لذلك ووقع في
اليونينية انه اثبت قوله وقال ابو جرير الى آخره هنا بعد ما قدمه على قوله حدثنا عبدان وضبب عليه والاولى ما حررته
لما يخفى وبه قال حدثنا اقوب بن ابي ايوب قال حدثنا ابو حمزة بالجيم والزاي المعجمة محمد بن ميمون عمران
الضبعي قال سمعت زهدم بضم الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة بن مضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة
وتشديد الراء المكسورة الجرمي البصري قال سمعت عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين رضي الله عنهما قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم خيركم اي خير الناس قرني اي عصري ما حوذ من الاقتران في الامر الذي تحمدهم والمراد هنا الصحابة
قيل والقرن ثمانون سنة او اربعون او مائة او غير ذلك ثم الذين يلونهم اي يقربون منهم وهم التابعون ثم الذين
يلونهم وهم اتباع التابعين قال عمران بن حصين مما هو موصول بالاسناد السابق فلا ادري اذكر النبي صلى الله عليه
وسلم بعد قرنه اثنين او ثلاثة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بعدكم قومًا بالنصب سمان قال العيني وفي رواية النسفي قوم بالرفع فحصل ان يكون من الناسخ على ظاهره من لا
يجب الالف في المنصوب وقال العيني بفعل محذوف اي ان بعدكم يجيء قوم يخونون بالخاء المعجمة من الخيانة ولا يؤتمنون
خيانتهم الظاهرة حيث لا يعتمد عليهم وينذرون ولا يفون اي تحملون النذر ويشهدون ولا يستشهدون اي تحملون الشهادة من غير تحمل او تؤدونها من غير
طلب لاداء وهذا لا يعارضه حديث زيد بن خالد مرفوعا الا اخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بالشهادة قبل ان يسألها لان
المراد حديث زيد من عنده شهادة لانسان حق لا يعلم صاحبها فيأتي اليه فيخبره بها او ميت صاحبها العالم بها وعلم
ورثة فيأتي الشاهد اليهم او الى من يحدث عنهم فيعلمه بذلك او ان الاول في حقوق الادميين وهذا في حقوق الله تعالى
التي لا طالب لها او المراد نفي الشهادة على المغيب من امر الناس ليشهد على قوم انهم من اهل الجنة بغير دليل كما يفعله ذلك
اهل الاهواء وهذا حكاه الطحاوي وتبعه جماعة منهم الزمخشري وتعقبه في المصابيح فقال هذا مشكل لانه ورد
في الشهادة بدون استشهاد والشهادة على الغيب مذمومة مطلقا سواء كان باستشهاد او بدونه ويخونون بفتح
حرف المضارعة وكسر الخاء المعجمة والذي في رواية يخونون بضم الخاء ولا يؤتمنون من الوفاء وظهر فيهم السمن بكسر السين
المهملة وفتح الهاء اي يعظم جرمهم على الدنيا واثارها وايثارها على الاخرة في نعيمها حتى يسمن اجسادهم
او المراد كثرة ما يملكونه من المال وادعاء هو المراد بهم الترف او المراد بهم المال وعند الترمذي من طريق هلال بن يساف عن
عمران بن حصين ثم قوم يشهدون ولا يستحلفون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون لان الشهادة قبل الاستشهاد فيها معنى الجور وقد ترجمه المؤلف اثنائي فضل الصحابة وفي الرقاق والنذور وسلم
في الفضائل والنسائي في النذور وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن
منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال خير الناس اهل قرني اي عصري الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم يعني اتباعهم ثم الذين يلونهم يعني اتباع التابعين
وهذا يقتضي ان الصحابة افضل من التابعين والتابعون افضل من اتباع التابعين لكن هل هذه الافضلية بالنسبة
الى المجموع او الافراد محل بحث والى الثاني ذهب الجمهور والاول قول ابن عبد البر وفي كتاب المواهب اللدنية بالمنح المحمدية

مباحث ذلك وتاتي ان شاء الله تعالى مزيد لذلك في فضائل الصحابة لعون الله وقوته ثم يجيء اقوام تسبق شهادة
احدهم يمينه ويمينه شهادته اي في حالين لا في حالة واحدة لانه دور قال البيضاوي وتبعه الكرماني في هم
الذين يحرصون على الشهادة فيشهدون قبل ان يسألوا او يكثرون الحلف فيحلفون قبل ان يطلبوا الشهادة
وتارة يعكسون فيقدمون اليمين على الشهادة وحملها ان يكون مثلا في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما والتسرع فيهما حتى
لا يدري بايهما يبتدي فكانه يسبق احدهما الاخر من قلة مبالاته بالدين قال النووي واخرج به المالكية
في رد شهادة من حلف قبلها والجمهور على العمل بالاول قال ابراهيم النخعي بالاسناد السابق وكانا ينهون ونحن صغار
المؤلف ونحن صغار على الشهادة والعهد اي قول الرجل اشهد بالله وعلى عهد الله ما كان كذلك على معنى الحلف
حتى لا يصير لهم ذلك عادة فيحلفون في كل ما يصلح وما لا يصلح والله اعلم باب

ما قيل في شهادة الزور اي من التغليظ والوعيد لقول الله اي لاجل قول الله ولا في رواية لقوله عز وجل والذين
لا يشهدون الزور اي لا يقيمون الشهادة الباطلة او لا يحضرون مجالس الكذب والفسق والكفر او اللهو والغناء
وقال ابن حجر اشار المؤلف الى ان الاية سبقت في مدح متعاطي شهادة الزور وهو اختيار منه لاحد ما قيل في
تفسيرها وتعقبه العيني فقال ما سيقت الاية الا في مدح تارك شهادة الزور وقوله وهو اختيار لاحد ما
قيل في تفسيرها لو قيل به احد من المفسرين وحينئذ فمراد المؤلف في معرض التعليل لما قيل في شهادة الزور
من الوعيد لا وجه له لانها ما سيقت الا في مدح الذين لا يشهدون الزور انتهى وما قاله ابن حجر اقعد
ليكون ما قاله المؤلف مطابقا لما استدل به ولعله كما قال المؤلف وقف على ذلك من بعض المفسرين وخرج العيني
بانه لم يقل به احد من المفسرين ودعواه الحصر فيه نظر لا يخفى ونقل في الفتح عن الطبري انه قال واولى الاقوال
عندنا ان المراد به مدح من لا يشهد شيئا من الباطل وما قيل في كتمان الشهادة نكتم الكاف لقوله تعالى
ولا تكتموا الشهادة انها الشهود اذا دعيتم لاداء تها عند الحاكم ومن يكتمها فانه اثم قلبه اي باشر قلبه واسناد
الاثم الى القلب لان الكتمان متعلق به لانه مضمر فيه والله بما تعملون من كتمان الشهادة واظهارها عليم فيجازي
على كتمان الشهادة واداءها وسقط لغير ابي ذر قوله الكاتبة قبل قوله ولا تكتموا الشهادة وقوله تعالى في سورة
النساء وان تلووا بمعنى تعمدوا بكلامكم بالشهادة كذا فسره ابن عباس مما رواه عنه ابن طريف على ما حكاه الطبري
وروى عنه من طريق العوفي قال تلوي لسانك بغير الحق وهي المجادلة فلا تقيم الشهادة على وجهها والذي هو
التحريف وتعمد الكذب وافى المؤلف رحمه الله بكلمة مفردة من التنزيل في معرض الاحتجاج ولم يتل ما قبله وان
ولم يفصل بين الكلمة القرآنية وتفسيرها وبه قال حدثنا عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون اخر راء آخره
عبد الله بن حمير المروزي انزاهد انه سمع وهب بن جرير هو ابن حازم الازدي وعبد الملك بن ابي سليمان ميسرة
عبد الله العرزمي القرشي قالا حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس بتصغير عبد عن جده انس هو
ابن مالك رضي الله عنه انه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر جمع كبيرة واختلف فيها والاقوى
انها كل ذنب ختم بوعيد او صرح بالوعيد فيه قال عليه السلام الكبائر الاشراك بالله رفع خبر
عن الاسناد المقدر وعقوق الوالدين بان يفعل الولد ما يتاذى به ناديا ليس بالهين مع كونه ليس من الاشعال
الواجبة وقتل النفس اي بغير حق قال تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها الاية وشهادة
الزور الواو في الثلاثة للعطف على السابق وليس المراد حصر الكبائر فيها بل كل ذنب اقتضى على كبرها والشرك اعظمها
وهذا الحديث اخرجه اضافي الادب والديات ومسلم في الايمان والترمذي في الوقوع والنسائي في
القضاء والقصاص والتفسير تابعه اي تابع وهب بن جرير في روايته عن شعبة عبدان وهو محمد بن جعفر
وابو عامر عبد الملك العقدي فيما وصله ابو سعيد النقاش في كتاب الشهود وابن مندة في كتاب الايمان
وبشر بفتح المعجمة وبعد الهاء الساكنة راي بن اسد الخمي فيما وصله احمد وعبد الصمد بن عبد الوارث
فيما وصله المؤلف في الديات الاربعة عن شعبة اي ابن الحجاج المذكور وبه قال حدثنا مسدد بن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن المفضل بن لاحق الحراني بفاء وقاف ومهملة البصري قال حدثنا الجريري بضم الجيم وفتح الراء
الاولى وسعيد بن اياس الازدي عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع بضم النون المنقفي رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الا انبئكم بالتشديد والذي في اليونينية بالتخفيف اي اخبركم باكبر الكبائر قالها
ثلاثا تاكيدا لتنبيه السامع على فهمه قالوا بلى يا رسول الله اي اخبرنا قال الشرك بالله عليه السلام الاشراك
وعقوق الوالدين وهذا يدل على انقضاء الكبائر في عظمها الى كبيرة واكبر ويؤخذ منه ثبوت اصغائر
لان الكبيرة بالنسبة لما اكبر منها واما ما وقع للاستاذ ابي اسحق الاسفرايني والقاضي ابي بكر الباقلاني وامام
الحرمين من ان كل ذنب كبيرة وتفهم الصغائر بنظر المعطية من عصى بالذنب فقد قالوا كما صرح به الزركشي
ان الخلاف بينهم وبين الجمهور تعطي قال الكرماني وكانهم كرهوا تسمية معصية الله صغيرة اجلالا له عز وجل مع انه
وافقوا في الجرح على انه لا يكون عن طبق المعصية وان من الذنوب ما يكون قادحا في العدالة وما لا يقدح هذا
مجمع عليه وانما الخلاف في التسمية والاطلاق والصحيح التغاير لورود القرآن والاحاديث بذلك ومن اعظم معصية

اخوانهم الكبيرة بل قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نرج في تقسيم الذنوب الى صغائر وكبائر ولذا قال
الغزالي لا يليق انكار الفرق بينهما وقد عرفت ما في مدارك الشرع انتهى ولا يلزم من كون هذه المذكورات اكبر
الكبائر استوارتهما في نفسها كما اذا قلت زيد وعمرو افضل من بكر فانه لا يقتضي استواء زيد وعمرو في الفضيلة
بل يحتمل ان يكونا متفاوتين فيها وكذلك هنا فان الاشتراك اكبر الذنوب لا ينافي كونه كبيرة وطلب وكان منكيا تاكيدا
فشهادة الزور ولا في زور وكان منكيا الاولى زور باسقاط فشهادة وفصل بين المتعاطفين جرا للتغييب والاستقباح
تعظيما لشان الزور لما يترتب عليه من المفاسد واضافة القول الى الزور من اضافة الموصوف الى صفته وفي رواية
خالد عن الجريري الا وقول الزور وشهادة الزور وقال ابن دقيق العيد يحتمل ان يكون من الخاص بعد العام لكن ينبغي
ان يحمل على التاكيد فانا لو جعلنا القول على الاطلاق لزم ان يكون الكذبة الواحدة كبيرة وليس كذلك ومراتب
الكذب متفاوتة حسب تفاوت مفاسدها قال انس فما زال عليه السلام يكررها حتى قلنا لينه عليه السلام
سكت قال في الفتح اي شفقة عليه وقال غيره لجمع العدد وكراهية ما يزعجه وفيه ما كانوا عليه من كثرة الادب معه
صلى الله عليه وسلم والمحبة له والشفقة عليه وقال في جمع العدد هو تعظيم لما حصل لمرتكب هذا الذنب من
غضب الله ورسوله ولما حصل للسامعين من الرعب والخوف من هذا المجلس وهذا الحديث اخرجه ايضا في استتابة
المرتدين والاستيذان والادب ومسلم في الايمان والترمذي في البر والشهادات والتفسير وقال اسماعيل بن ابراهيم
ابن علية وهي امة مما وصله المؤلف في كتاب استتابة المرتدين حدثنا الجريري سعيد بن اياس الازدي منسوب الى
جرير بن عبادة قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن ابي بكرة باب

بيان حكم شهادة الاعمى وبيان امره في تصرفاته ونكاحه امراة واكتاحه غيره ومبايعته ببيعه وشرائه وقوله
في الاذانين وغيره كاقامته الصلاة واما منه اذا وقى المحاسة وما يعرف بالاصوات عند تحققها اما عند
الاشتباه فلا اتفاقا واجاز شهادته قاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق احد الفقهاء السبعة مما وصله سعيد
ابن منصور والحسن البصري وابن سيرين محمد فيما وصله ابن ابي شيبة عنهما والزهري محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله
ابن ابي شيبة ايضا عنه وعطا هو ابن ابي رباح فيما وصله الاثرم وهذا مذهب المالكية وعمارة المختصر
وان اعمى في قول او اصم في قول يعني فلا يشترط في الشاهد ان يكون سميعا بصيرا وعند الشافعي كما جمهور الاصحاب
شهادة الاعمى لا تعتمد طرق المعرفة عليه مع اشتباه الاصوات الا في اربعة مواضع في ترجمة الكلام او الخصوم او النهود
للقاضي لانها تعبير للفظ فلا حاجة الى معاينته واشارة والنسب ونحوه مما يثبت بالاستفاضة كالموت والملك
ان كان المشهود له معروفا بالاشهر والنسب بخلاف مجهوليه او احدهما وان يقبض على المقر حتى يشهد عليه عند القاضي بما
سمعه من نحو طلاق او عتق او بيان شخص معروف بالاسم والنسب وقال الشعبي عامر بن شراحيل مما وصله ابن ابي شيبة
تجوز شهادته اذا كان عاقلا اي فطانا عند كل ذلك قال في الاشراف والبراز والبيت احراز عن المجنون اذ العقل شرط في البصير
والاعمى وقال الحكم بفتحتين بن عتيبة فيما وصله ابن ابي شيبة ايضا رب شيء تجوز فيه شهادته وقال الزهري
محمد بن مسلم مما وصله الكرابيسي في ادب القضا اذا اتاك ابن عباس لتشهده على شهادة فلا تشهده مع كونه كان اعمى
وكان ابن عباس رضي الله عنه فيما وصله عبد الرزاق بمعناه يبعث رجلا ليسمع له اذا غابت الشمس فحصل عن
عزوبها للافطار فاذا اخبره انها غربت افطر من صومه وليسأل عن الفجر فاذا اصبح زاد في رواية غير اذانه
اطلع على الفجر ولا يرى شخص المخبر له وانما يسمع صوته وقال سليمان بن يسار ضد اليمين او اليوب امسيت ان
في الدخول على عائشة تعرفين صوتي قالت ولا في رفقائك سليمان بحذف حرف النداء ادخل فانك مملوك
ما بقي عليك شيء اي من ثمن الكتابة وكان مكاتبا لام المؤمنين ميمونة وفيه ان عائشة كانت لا ترى الاحتجاب
من العبد سواء كان في ملكها او ملك غيرها واجاز سمرة بن جندب شهادة امراة منتقبة بسكون النون
وفتح المثناة الفوقية بعدها قاف من الانتقاب ولا في رمنتقبة بتقديم المثناة على النون وتشديد
القاف من التنقيب اي على وجهها نقاب خاء الحافظ ابن حجر لم اعرف اسم هذه المراة وقد قال حدثنا محمد بن عبد
ابن ثمير بضم عين عبيد مصغرا من غير اضافة القرشي التيمي مولاهم المدني وقيل الكوفي النسائي قال اخبرنا عيسى
ابن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمع النبي صلى
الله عليه وسلم رجلا هو عبد الله بن يزيد الانصاري القاري وزعم عبد الغني انه الخطمي قال ابن حجر وليس في
روايته التي ساقها نسبته لذلك وقد فرق ابن منده بينه وبين الخطمي فاضاف والمعنى هنا فاضاف سمع صوت
رجل يقرا في المسجد فقال عليه السلام رحمه الله اي القاري لقد اذكرني كذا وكذا اية وسقط لابوي ذر وقوله
وكذا الثانية انسقطتهن اي نسيتهن من سورة كذا وكذا اية كلمة مبهمة وهي في الاصل مركبة من كاف التشبيه
واسم الاشارة ثم نقلت فصارت تكنى بها عن العدد وغيره قال في الفتح وهو اضعف في تعيين الايات المذكورة واغرب
من زعم ان المراد بذلك احد وعشرون اية لان عند الحكم قال فيمن اقر ان عليه كذا وكذا درهما انه يلزمه
احد وعشرون درهما وقال البادوي يكون مفسرا بمدهمين لانه اول ما وقع عليه ذلك انتهى وقال انما الكناية
واللفظ للشيخ خليل في مختصره وكذا درهما عشرون وكذا وكذا احد وعشرون وكذا وكذا احد عشر وقال
الشافعية ويجب عليه بقوله كذا درهم برفع درهم عطف بيان او خبر مبتدا محذوف لكون الدراهم تفسيرا لما

مطلقا

ابهم بقوله كذا وكذا او نصب الدرهم وخفض او سكن او كرر كذا بلا عاطف في الاحوال الاربعة لذلك ولاحتمال
التاكيد في الاخيرة وان اقتضى النصب لزم عشرين لكونه اول عدد مفرد ينصب الدرهم عقبه اذ لا نظر في تفسير
المبهم الى الاعراب ومتى كررها وعطف بالواو او ثم ونصب الدراهم كقوله له علي كذا وكذا درهما او كذا
فكذا درهما كرر الدرهم بعد ابهمه في كل من المثالين درهمان لانه اقر بمبهمين وعقبهما بالدرهم منصوبا فالظاهر
انه تفسير لكل منهما بمقتضى العطف غير انا نقدره في صناعة الاعراب تمييزا لاحد عشر ونقدر مثله للاخر فلو
خفض الدراهم او رفعه او سكنه لا يتكرر لانه لا يصلح تمييزا لما قبله وزاد عباد بن عبد الله بفتح العين وتشديد
الموحدة في الاول ابن الزبير بن العوام التابعي فيما وصله ابو يعلى عن عائشة رضي الله عنها تحدث الحي صلى النبي
صلى الله عليه وسلم في بيتي فسمع صوت عباد هو ابن نشر الانصاري الاسهلي الصحابي ينشد في المسجد فقال
يا عائشة اصوت عباد هذا بهمزة الاستفهام فحذفت تخفيفا قالت نعم فقال اللهم ارحم عبادا وظاهر ان المبهم في رواية
السابقة هو هذا المفسر لهذا لكن اذ مقتضى قوله زاد ان يكون المزيد فيه والمزيد عليه حديثا واحدا فتحمل القصة
لكن جزم عبدا لغني بن سعيد في مبهماته بان المبهم في الاولى هو عبد الله بن زيد كما مر فيحتمل انه عليه السلام
سمع صوت رجلين فعرف احدا مما فقال رحم هذا صوت عباد ولم يعرف الاخر فسال عنه والذي لم يعرفه هو الذي
تذكر قراءته الاية التي نسيها وفيه جواز النسيان عليه صلى الله عليه وسلم فيما ليس طريقه البلاغ وبقية
مباحثه تاتي ان شاء الله تعالى في فضائل القران ومطابقته لما ترجم له هذا من كونه عليه السلام اعتمد على
صوت الرجل من غير رؤية شخصه وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل بن زياد بن درهم النهدي قال حدثنا
عبد العزيز بن ابي سلمة هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة بفتح اللام واسمه الماجشون بكسر الجيم وبعدها
معجمة مضمومة المدني نزيل بغداد قال اخبرنا ابن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن للصبح بليل اي في ليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن
ابن ام مكتوم ولابوي ذر وقال حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم عمرو او عبد الله بن قيس والشك من الراوي وكان ابن ام مكتوم ضريرا لا يؤذن
حتى يقول له الناس اصبحت في الاذان اصبحت مرتين ومطابقته لما ترجم له الاعتماد على صوت الاعمى
وقد سبق في اذان الاعمى من كتاب الاذان وبه قال حدثنا زياد بن يحيى بن زياد ابو الخطاب البصري قال حدثنا طهير وهو ابن
ابو صالح البصري قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة كيسان السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة نسبة لجده لشهرته به واسم
ابيه عبيد الله بالتصغير واسم ابي مليكة زهير عن المسور بن مخرمة الزهري رضي الله عنهما انه قال قدمت على النبي
صلى الله عليه وسلم اقبية وفي الهيئة قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية ولم يعط مخرمة شيئا فقال لي
اي مخرمة انطلق بنا اليه صلوات الله وسلامه عليه حتى ان يعظمنا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف
النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج بالفا ولابوي ذر عن الحموي والمستملي خرج النبي صلى الله عليه وسلم ومعه قباء
وفي الهيئة فخرج اليه وعليه قباء منها وهو يقول خبأت هذا لك خبأت هذا لك مرتين ومطابقته
للترجمة كالذي قبله كما لا يخفى

جواز شهادة النساء وقوله تعالى بالرفع عطفا على
سابقه فان لم يكونا اي فان لم يكن الشهيدان رجلين فليشهد اوفاستشهد رجل وامراتان كذا قاله
البيضاوي كالزمخشري قال في المصابيح الاولى فان لم يكن الشهيدان رجلين فالشهيد ان رجل وامراتان او
فليشهد رجل وامراتان لان المامور هم الخاطبون لا الشهداء انتهى وبه قال حدثنا ابن ابي مريم سعيد الجمحي قال
اخبرنا محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير قال اخبرني زيد هو ابن اسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح
بفتح المهملة وسكون الراء العدوي القرشي العامري المكي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وسقط
لابي ذر الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اليس ولابوي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم اليس شهادة
المراة مثل نصف شهادة الرجل لقوله تعالى فرجل وامراتان فلذا بالف بعد النون ولابوي ذر قلن بلى قال فذلك
بكسر الكاف من نقصان عقلها لان الاستظهار باخرى تزول غلة ضبطها وهو لشرتبلة عقلها وهذا موضع الترجمة
وانواع الشهادات سبعة ما يقبل فيه شاهد واحد وهو رواية هلال رمضان لحديث ابن عمر اخبرنا ابن صلى الله
عليه وسلم فصام وامر الناس بصيامه رواه ابو داود وابن حبان وما يقبل فيه شاهد ويمين في الاموال الخاصة
لحديث مسلم وغيره عن ابن عباس وما قبل فيه شاهد وامراتان في الاموال وعيوب النساء خاصة وما يقبل فيه
شاهدان في الحدود والنكاح والطلاق والقصاص لما روى مالك عن ابن شهاب من السنة انه لا تجوز شهادة النساء
الحدود ولا في النكاح والطلاق وفيمن الثلاثة ما في معناها كقصاص وجراحة واسلام وردة وجرح وتعديل
وموت واعسار وما قبل فيه شاهدان ويمين وهو في مسائل دعوى زنا المبيع بالعيب ودعوى البكر او الثيب
الصنعة على الزوج ودعوى الجراحة في عضو باطن ادعى الخصم انه غير سليم ودعوى اعسار نفسه اذا انهدله ما له وعلى
الغائب والميت وولي الصغير والمجنون وفيما اذا قال لامراته ان طلقتك امس فانت طالق اردت انها طالق من غيري
فيقبل في هذه الصورة الاربعة بما ادعاه وعلف معها طلبا للاستظهار والمراد بالحلوف في الاولى قدر العيب
وفي الثانية عدم الوطي وما يقبل فيه اربعة من الرجال في الشهادة على الزنا لقوله تعالى في الشهادة على الاقرار باثنان
واجازوا الكوفيون شهادة النساء في النكاح والطلاق والنسب والولاء اختلف فيما لا يطلع عليه الرجال هل يكفي فيه

امراة واحدة عند الجمهور لابد من اربع وعن مالك تكفي شهادة البعض وقال الحنفية تكفي شهادتها وحدها وهذا الحديث

قد مر باتم من هذا في كتاب الطلاق ـــــ حكم شهادة الاماء والعبيد

وقال ابن عمر فيما وصله ابن ابي شيبة من رواية الحضارمي فصل شهادة العبد لرقيق جائزة اذا كان عدلا واخاه شهادة العبد مطروح الماضي فيما وصله ابن ابي شيبة وسعيد بن منصور الى ابن عمر رضي الله عنهما وصله ابن ابي شيبة وعنه جوازها للسيد واخازه ايضا وراة بن اوفى قاضي البصرة وقال ابن سيرين محمد بما وصله عبد الله بن الامام شهادته يعني العبد جائزة الا العبد لسيده واجازه اي حكم شهادة العبد الحسن البصري وابراهيم النخعي فيما وصله ابن ابي شيبة عنهما من طريقين في الثاني بالمثناة الفوقية وكسر القاف الحجر وقال شريح القاضي فيما وصله ابن ابي شيبة ايضا كلهم في عبد وامة ولا بن التين كلهم عبيد وامة فاستفيد بهذا تقاله لما شهد عند واجاز شهادته وقيل انه عبد واتفق الايمة الثلاثة على عدم قبول شهادة العبد مطلقا لانه ناقص الحال قليل المبالاة فلا تحصل الامانة وقال الحنابلة والليث المراوي في تفسيره وتقبل شهادة عبد حتى في حد وقد رد نصا وعنه لا تقبل فيما وكي اشهد به

قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عقبة بن الحارث

منا ف صح

زغابر بن نوفل بن عبد مناف النوفلي المكي الصحابي من مسلمة الفتح وبقي الى بعد الخمسين ح للتحويل قال المؤلف بالسند

وحدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك انه قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله قال حدثني بالافراد عقبة بن الحارث وسقط في بعض النسخ من قوله وحدثنا علي الى اخر قوله عقبة بن الحارث او سمعته منه انه تزوج

ام يحيى عقبة اوزينب بنت ابي اهاب بكسر الهمزة قالت فجاءت امة سوداء لم تسم فقالت قد ارضعتكما يعني عقبة والتي تزوجها فاعرض عقبة فذكرت ذلك الذي قالته الامة للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عني قال فتنحيت اي من تلك الناحية الى قبل وجهه فذكرت ذلك الذي قالته له عليه الصلاة قال وكيف خبر مبتدا محذوف اي كيف ذلك اوكيف بقاء الزوجية والجواب اي قد زعمت اي قالت الامة انها والحموي والمستملي ان قد ارضعتكما فانهاه عنها وهو يقتضي ان انهاء قول الامة المذكورة فلو لم تكن شهادة مقبولة ما عمل بها واجيب لعاضد بعض طرق الحديث فجاءت مولاة لاهل مكة وهو لفظ يطلق على الحرة التي عليها الولاء فلا دلالة على الحالة كانت رقيقة وتعقب بان رواية الحديث الباب فيها التصريح بانها امة فتعين الغاء البحث جزمة وقد قال ابن دقيق العيد ان اخذنا بظاهر حديث الباب فلا بد من القول بشهادة الامة وتعقبه بعضهم فيما ادعاه من لزوم شهادة الامة بانه ورد في النكاح عند البخاري بلفظ فجاءتنا امراة سوداء وفي الباب اللاحق فجاءت امراة فلو شهد بالامة واجيب بان مجيء رواية بوصف جبان يكون بيانا لرواية الاطلاق فيتبين ان المراد الامة اللهم الا ان يدعى انه اطلق عليها امة مجازا بانا عتبارما كانت عليه واغا هي حرة بدليل قوله في الحديث مولاة لاهل مكة فان ليس هذا من شهادة الامة فانه في شيء على انه لو سلم ليشهاد لها في حديث البخاري واغا ذاك له عليه الصلاة على طريق الورع باب ـــــ شهادة المرضعة وبه قال حدثنا

ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن عمرو بن سعيد بكسر العين وعم بضم العين بن حسين النوفلي القرشي المكي عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عقبة بن الحارث النوفلي انه قال تزوجت امراة هي ابو تحيى بنت ابي اهاب كما في الاخرى فجاءتنا امراة لوجاء امة فالاولى مقيدة فهذه وقد مر ما في ذلك قريبا فقالت اني قد ارضعتكما زاد المؤلف في العلم من طريق عمرو بن سعيد عن ابي حسين عن ابن ابي مليكة ما ارضعتني ولا اخبرتني يعني بذلك قبل التزوج فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي العلم فركبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فساله فقال عليه السلام وكيف وقد قيل دعها اتركها حبات او نحوه اي مجيء به من قبل شهادة المرضعة وحدها واجاب الجمهور بحمل النهي في قوله في السابقة فنهاه عنها على التنزيه والامر في قوله دعها محمول على الارشاد حديث الافك وهذا ساقط عند ابي الوقت

باب ـــــ هل يسمى بعض النساء بعضهن زوجا وبه قال حدثنا ابو الربيع سليمان

بن داود الزهراني العتكي بفتح العين المهملة والمثناة الفوقية بصري دخل بغداد وانتهى بها علمه بعض معاني الحديث ومقاصده لفظه احمد محمد اعن النسب ولم يبينه ابو علي الجياني وفي الاطراف لخلف انه ابن يونس وخزم به الدمياطي وكذا اثبت في حاشية الفرع كاصله ورقم عليها علامة ق وقال ابن حجر اراه كذلك في نسخة الحافظ ابي الحسن اليونيني قلت وكذا راايته وقد اهملها في جميع الروايات التي وقفت له الا هذه وقال ابن عساكر والمزي انه وهم وفي طبقات الفرا للذهبي انه ابن المنصر وكذا جزم خلف وقيل احمد بن يونس كذا اخرجه احمد بن عبد الله بن يونس البربوعي المعروف بشيخ الاسلام وهل احمد المذكور هنا رضولا في الرواية عن فليح فيكون الى فليح عليهما معا على الصفة المذكورة او ربيبه المؤلف في الرواية عن ابي الربيع قال حدثنا فليح بن سليمان الخزاعي ابو يحيى عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب بفتح الشين المعجمة وكسرها وكنيته ابو محمد بن وقاص الليثي العنواري وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الاربعة عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم من قال لها اهل الافك بكسر الهمزة اللغ ما يكذب من الاثم او الكذب لم ما لوا

براءة الله منه قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وكلا اي عروة من بعد حدثني طائفة قطعة من حديثها وقد انتقد على الزهري روايته لهذا الحديث فلقيا عن هؤلا الاربعة وكانا لم يتبع له ان يفرد حديث كل واحد عن الاخر حكاه عياض فيما ذكره في الفتح ربما وهم او نسي احفظ لاكثر هذا الحديث من بعض فاثبت له افتقاصا اي

بسيا قال وقد وعيت بفتح العين اي حفظت عن كل واحد منهم الحديث اي بعض الحديث الذي حدثني عن حديث عائشة

فاطلق الكل على البعض فلا تنافي بين قوله وكلم بعضي طائفة من الحديث وبين قوله وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث كما نبه عليه الكرماني والحاصل ان جميع الحديث عن مجموعهم لا ان مجموعه عن كل واحد منهم وبعض حديث هو صدق بعضهم زعموا ان عايشة

اي قالوا انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا اي الى سفر اقرع بين نسائه بضم نون ع الحافظ او خمس

يخرج معنى يقرع فالنصب على المفعولية اقرع بين ازواجه تطييبا لقلوبهن فايتهن قال الزركشي فما فعله عنده في الصحاح وله اراءة في النسخة التي وقفت عليها من التصحيح انه الوجه ورد وي فايتهن بدون تا نانيث وتعقبه الدماميني فقال دعواه ان الرواية الثانية ليست على الوجه اذا المنقول انه اذا رد تا نيث المؤنث جاز الحاق تا نيثه موجودا كان او مستغنيا عنه اما او غيرهما انتهى ولم اقف على الرواية الثانية هنا نعم هي في التفسير في سورة النور بغير واو وفي المغني قال ازواجه خرج سهمها خرج لها معه ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخرج بزيادة همزة قال في الفتح والاول هو الصواب ولعل ذكر الهمزة اخرج بضم الهمزة مبنيا للمفعول ما فرع عليه السلام بينا في غزاة غزاها من غزوة بني المصطلق من خزاعة

تخرج سهمي فيه اشعار بانها كانت في تلك الغزوة وقد قالوا وبوبن ما في رواية ابن اسحاق بلفظ خرج سهمي عليهن فخرج في بعضه واما ما ذكره الواقدي من ان روج لوسلمة معه ايضا فضعيف في هذه الغزوة فضعيف قالت عايشة

فخرجت معه عليه السلام بعد ما انزل الحجاب اي الامر به نا انا احمل في هودج وانزل فيه نضم الهمزة فيهما مبنيا للمفعول والهودج الهاء والدال المهملة مفتوحتين بينهما واو ساكنة اخره جيم محمل له قبة تستر بالثياب وغيرها يوضع على ظهر البعير ركب فيه النساء لئلا يكون السفر لهن فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته وقفل قاف فا اي رجع من غزوته ودونا اي قربنا من المدينة اذن بالمد والتخفيف وبحوز القصر والتشديد اي اعلم ليلة بالرحيل وفي رواية ان يحث عنه اي عوانة فقبل منزلا فبات به بعض الليل ثم اذن بالرحيل فقمت حين اذنوا بالرحيل بالمد والقصر كما مر فمشيت اي قضا حاجتي منفردة حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شاني الذي توجهت له اقبلت الى الرحل الى المنزل فلمست صدري اذا عقد لي بكسر العين قلادة من جزع اظفار بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها عين مهملة مضاف لقوله اظفار بفتح معجمة شاكنه والجزع خرز معروف في سواده بياض كالعرق وقد قال الشافعي لا يتبين بالتبيه ومن قلده كثرت همومه وزاني مسامات ردية واذا علق على طفل سال لعابه واذا الف على شعر المطلقة سهل ولادتها ولابن ابي ذرعن الكشميهني ظفار بالمعجمة بدل الظاء وفتح الظا وتنوين الراء فيهما كما في الفرع وغيره قال ابن بطال الرواية اظفار بالف واهل اللغة لا يقرؤنه بالف ويقولون ظفا ر وقال الخطابي الصواب الحذف وكسر الراء مبنية كحضار مدينة باليمن قالوا فدل على ان رواية زيادة الهمزة وهم وعلى تقدير صحة الرواية يحمل انه كان من الظفر احد انواع القسط وهو طيب الرائحة وفي رواية الواقدي كما في الفتح فكان في عنقي عقد من جزع ظفار كانت امي تعاد طخني به على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد انقطع وفي رواية ابن اسحق عند ابي عوانة فقد انسل من عنقي وانا لا ادري فوجت اي الى المكان الذي ذهبت اليه فاخمست عقدي لهعني ابتغاؤه اي طلبه وعندا لواقدي وكنت اظن ان القوم لو لبسوا نهم الهودج بعيري حتى اكون في هودجي فانا الذين يرحلون لي بفتح اوله وسكون الراء خففا اي يشدون الرحل على بعيري ولو شعر منهم احد لغمزوني اي الواقدي اباموبعيرة وقال البلاذري انه تهدد غزوة المريسيع وكان عند بعير عايشة ولابي ذر يرحلون بضم اوله وفتح الراء مشددا احملوا هودجي فرحلوه بالتخفيف ولابي ذر فرحلوه بالتشديد اي وضعوا هودجي حتى على بعيري الذي كنت اركب اي عليه وفي قوله فرحلوه على بعيري جواز الرحل هو الذي يوضع على ظهر البعير فوق وضع الهودج فوقه وهم يحسبون اني فيه في الهودج وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلن بكثرة الاكل ولم يغشهن اللحم لم يكثر عليهن وانا جارية العلمة بضم العين وسكون اللام وبالفا فاي الفليل وفتح القاف الذي اعتادوه منه الحاصل انه سبب ما ذكر من حشف وجمال وسمور وغيرها ولشدة خافة عايشة لا يظهر وجود هافيه زيادة ثقل وفي تفسير سورة النور مرفوعا من يونس خفة الهودج وهن اوضح لان مرادها اقامة عذرهم في حمل هودجها وهي ليست فيه مكانها لخفة جسمها حيث ان الذين يحملون هودجها لا فرق عندهم بين وجودها فيه وعدمها ولهذا لم ترد ذلك بقولها وكنت جارية حديثة السن لم تكمل اذ ذاك خمسة عشر سنة فبعثوا الجمل اي اثاروه وساروا فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش اي ذهب ماضيا وهو استعمل من مر فجئت منزلهم وليس فيه احد وفي التفسير فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب فاممت بالتخفيف فقصدت منزلي الذي كنت فيه فظننت اني علمت انه سيفقدني فيرجع الي فبينا انا جالسة في منزلي غلبتني عيناي فنمت اي من شدة الغم الذي اعترها الى ضيعا لغير ميم انا طبية وجواب بينا قوله غلبتني عيناي فنمت اي من شدة الغم الذي اعترها

او ان الله تعالى لطف لها فالقى عليها النوم لتستريح من وحشة الانفراد في البرية بالليل وكان صفوان بن المعطل بفتح الطا المشددة السلمي بضم السين وفتح اللام ثم الذكواني بالذال المعجمة منسوب الى ذكوان

عانای

بیانای

ابن ثعلبة وكان صحابيا فاضلا من ورد البعيث وفي حديث عمر عند الطبراني أن صفوان كان سألا النبي صلى الله عليه
وسلم ان يجعله على الساقة فكان اذا ارتحل الناس قام يصلي حتى يأتيهم فمن سقط عنه متى يأته به وفي حديث ابي هريرة عند البزار
وكان صفوان يتخلف عن الناس فيصيب ما قدح في الوطب والاداوة وفي مرسل مقاتل بن حيان في الاكليل للحاكم فجمله فيتقدر
به فيعرفه في احجابه فاصبح عند منزل كانه تاجر في مكانه حتى قرب فاذا صفوان نائم فلما سقط من البعير مما يخفيه وكان
تاخر مما جرت به عادته من غلبة النوم عليه فراى سواد انسان اي شخص انسان نائم لا يدري رجل او امراة فاتاني زاد
في التفسير فعرفني حين رآني وكان يراني قبل الحجاب اي قبل نزوله فاسترجعت اي بقولي انا لله وانا
اليه راجعون حين اناخ راحلته وكان شق عليه ما جرى لعائشة فلذلك اشتد بحثي وايثاري عن الكشميهني حتى اناخ راحلته
فوطئ يدها اي وطئ صفوان يد الراحلة ليتمهل الركوب عليها فلا يحتاج الى مساعدة فركبتها فانطلق صفوان حتى اتى
قرن الرحلة حتى اتينا الجيش صدر النهار وكان كوظهر معرسين بفتح العين المهملة وكسر الراء المشددة بعدها سين
مهملة نازلين في نحر الظهيرة حتى بلغت الشمس منتهاها من الارتفاع كما وصلنا النحر وهو على الصدر او لها وهو
وقت شدة الحر فهلك من هلك زاد ابو صالح في شاني وفي رواية ابي اويس عند الطبراني فما نهنا ان قال اهل الافك
في ما قالوا وكان الذي تولى الافك اي تعاطى له وعظمه راس المنافقين عبد الله بن ابي بن سلول بضم المهملة وفتح
الموحدة وتشديد اللام وابن سلول يكتب بالالف والرفع لان سلول بفتح السين علم غير منصرف علم لام عبد الله
صفة لعبد الله لا لابي وآشاعه مصطح بن اثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش وفي حديث ابن عمر فقال لعبد الله
بن ابي فخرها وذب الكعبة واعانه على ذلك جماعة وشاع ذلك في العسكر فلما قدمنا المدينة فاشتكيت فرجعت فانما
زاد في التفسير حين قدمنا وزاد هنا بعد فانما افاقت الا وعليها حميني بنا فض فطرحت عليها
ثيابها فغطتها ثم اصبحت فمن عار رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي طالب رضي الله عنه واسامة
بن زيد حين استلبث الوحي حال كونه يستشيرهما لعلمه باهليتهما للمشورة في فراق اهله لما نقل في
فراقي فكرهتها التقدير باضافة الفراق اليها والوحي بالرفع في الفرع اي طال لبث نزوله وقادان العرا
ضبطناه بالنصب على انه مفعول لقوله استلبث اي استبطأ النبي صلى الله عليه وسلم الوحي وكلا مر
النووي يدل على الرفع فاما اسامة فاشار عليه وسلم صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم في نفسه بالود لهم
فقال اسامة هم اهلك لا نعلم الا خيرا وقال علي لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير بصيغة التذكير للكل على ارادة الشخص وللمؤاقدي فدخل الله لك ولطاب طلقها وانكح غيرها وانما
قال ذلك لما راى عنده عليه الصلاة والسلام من القلق والغم لاجل ذلك وكان شديد الغيرة صلوات
الله وسلامه عليه فراى ان يفارقه لتسكن ما عنده بسببها الى ان يتحقق براءتها فيراجعها فمنذ ان النصيحة
لا راحته لا عدم اوة لعائشة وقالت في بحة النفوس مما فراته فيها لم يجزم على بالاشارة بفراقها لانه
عفف ذلك بقوله وسل الجارية بريرة فصدقك بالجزم على الامر بذلك المالي نظم عليه السلام
فكانه قال ان اردت تعجيل الراحة ففارقها وان اردت خلاف ذلك فاحث عن حقيقة الامر الى ان تطلع
على براءتها لانه كان يتحقق ان بريرة لا تخبره الا بما علمت وهو لم تعلم من عائشة الا البراءة المحضة فدعا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بريرة قال الزركشي قيل ان هذا وهم فان بريرة انما اشتراها عائشة واعتقتها
قبل ذلك ثم قال والخلاص من هذا الاشكال ان تفسير الجارية ببريرة مدرج في الحديث من بعض الرواة ظنا منه انها هي قال في المصابيح وهذا الذي قاله ان ركشي ضبط فان قوله لبريرة لا يرفع الاشكال الا بسنة
الوهم الى الراوي قال والمخلص عندي من الاشكال ان الواقع لتوضيح الرواة وغيرهم ان يكون اطلاق الجارية
على بريرة وان كانت معتقة اطلاقا مجازيا باعتبار ما كانت عليه وانه ارتفع الاشكال والله اعلم انتهى وهذا
الذي قاله في المصابيح تابع في سبقية عتق بريرة وفيه نظر لان قصتها انما كانت بعد فتح مكة لانها لما خيرت
فاختارت نفسها كان زوجها يبكي في سكك المدينة يبكي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للعباس يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لو راجعته قالت يا رسول الله تامرني قال انما انا شافع قالت لا حاجة لي فيه رواه البخاري في
التاسعة او العاشرة لان العباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من غزوة الطايف وكان ذلك في اواخر
سنة ثمان ويؤيد ذلك قول ابن عباس انه ليشاهد ذلك وهو انما قدم المدينة مع ابويه وايضا فقول
عائشة ان شاء الله ان اعذها لهم عذرة واضحة فيه اشارة الى وقوع ذلك في آخر الامر لانهم كانوا في اول
الامر في غاية الضيق ثم حصل لهم التوسع بعد الفتح وقصة الافك في السنة سنة ست او سنة اربع
وقد ذكر انه على من زعم ان قصتها كانت متقدمة على قصة الافك وحمله على ذلك قوله هنا فدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة واجيب بانها كانت تخدم عائشة قبل ان تعتق اما اشترتها واعتقتها

عليه ما للتاكيد والوصيفة بالصاد المهملة والمد على وزان عظيمة من الوصاة وهي الحسن والجمال وكانت
عائشة رضي الله عنها كذلك ولمسلم من رواية ابن نمير حظية من الحظوة اي وجيهة رفيعة المنزلة عندي
وعلى بجها والباقي اخبار جمع ضرة زوجات الرجل ضرا بران لان كلا من الزوجات تحصل لها الضرر من الاخرى بالغيرة الا اكرمك
اي لفساد ذلك الزمان عليها القول في عيبها ونقصها فالاستثناء منقطع او بعض اتباع ما قبله اخت زينب ام المؤمنين فالاستثناء متصل والاول هو الراجح لان امهات المؤمنين لم يعنيها سلمنا انه
متصل لكن المراد بعض اتباع الضرائر كقوله حتى اذا استيأس الرسل فاطلق الاياس على الرسل اذا اراد بعض اتباعهم
واراد ت امها بذلك ان تهون عليها بعض ما سمعت فان الانسان يتاسى بغيره فيما يقع له وطيبت خاطرها باشارتها
بانها فايقة الجمال والحظوظ عند صلى الله عليه وسلم فقلت سبحان الله تعجبا من وقوع مثل ذلك في حقها
مع براءتها المحققة عندها وقد اطلق القرآن الكريم على ما تلفظت به فقال تعالى عند ذكر ذلك سبحانك هذا بهتان
عظيم ولقد يحدث الباء بعدا بالمضارع المفتوح الاول والثاني وحدث بالماضي وفي رواية هشام بن عروة
عند البخاري فاستعبرت فبكيت فسمع ابو بكر صوتي وهو فوق البيت يقرا فقال لامي ما شانها فقالت بلغها الذي
ذكر من شانها ففاضت عيناه فقال اقسمت عليك يا بنية الا رجعت الى بيتك فرجعت قالت عائشة فبت
تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقا لي دمع بالقاف والمد اي لا ينقطع ولا اكتحل بنوم للسهر وسيلان الدموع وفي المغازي عن مسروق عن امرومان قالت عائشة سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم قالت نعم قالت وابو بكر قالت نعم فخرت مغشيا عليها فما افاقت الا وعليها حمى بنافض فطرحت عليها
ثيابها فغطتها ثم اصبحت فمن عار رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي طالب رضي الله عنه واسامة
بن زيد حين استلبث الوحي حال كونه يستشيرهما لعلمه باهليتهما للمشورة في فراق اهله لما نقل في
فراقي فكرهتها التقدير باضافة الفراق اليها والوحي بالرفع في الفرع اي طال لبث نزوله وقادان العرا
ضبطناه بالنصب على انه مفعول لقوله استلبث اي استبطأ النبي صلى الله عليه وسلم الوحي وكلا مر
النووي يدل على الرفع فاما اسامة فاشار عليه وسلم صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم في نفسه بالود لهم فقال اسامة هم اهلك لا نعلم الا خيرا وقال علي لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير بصيغة التذكير للكل على ارادة الشخص وللمؤاقدي فدخل الله لك ولطاب طلقها وانكح غيرها وانما
قال ذلك لما راى عنده عليه الصلاة والسلام من القلق والغم لاجل ذلك وكان شديد الغيرة صلوات
الله وسلامه عليه فراى ان يفارقه لتسكن ما عنده بسببها الى ان يتحقق براءتها فيراجعها فمنذ ان النصيحة
لا راحته لا عدم اوة لعائشة وقالت في بحة النفوس مما فراته فيها لم يجزم على بالاشارة بفراقها لانه
عفف ذلك بقوله وسل الجارية بريرة فصدقك بالجزم على الامر بذلك المالي نظم عليه السلام
فكانه قال ان اردت تعجيل الراحة ففارقها وان اردت خلاف ذلك فاحث عن حقيقة الامر الى ان تطلع
على براءتها لانه كان يتحقق ان بريرة لا تخبره الا بما علمت وهو لم تعلم من عائشة الا البراءة المحضة فدعا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بريرة قال الزركشي قيل ان هذا وهم فان بريرة انما اشتراها عائشة واعتقتها
قبل ذلك ثم قال والخلاص من هذا الاشكال ان تفسير الجارية ببريرة مدرج في الحديث من بعض الرواة ظنا منه انها هي قال في المصابيح وهذا الذي قاله ان ركشي ضبط فان قوله لبريرة لا يرفع الاشكال الا بسنة
الوهم الى الراوي قال والمخلص عندي من الاشكال ان الواقع لتوضيح الرواة وغيرهم ان يكون اطلاق الجارية
على بريرة وان كانت معتقة اطلاقا مجازيا باعتبار ما كانت عليه وانه ارتفع الاشكال والله اعلم انتهى وهذا
الذي قاله في المصابيح تابع في سبقية عتق بريرة وفيه نظر لان قصتها انما كانت بعد فتح مكة لانها لما خيرت
فاختارت نفسها كان زوجها يبكي في سكك المدينة يبكي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للعباس يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لو راجعته قالت يا رسول الله تامرني قال انما انا شافع قالت لا حاجة لي فيه رواه البخاري في
التاسعة او العاشرة لان العباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من غزوة الطايف وكان ذلك في اواخر
سنة ثمان ويؤيد ذلك قول ابن عباس انه ليشاهد ذلك وهو انما قدم المدينة مع ابويه وايضا فقول
عائشة ان شاء الله ان اعذها لهم عذرة واضحة فيه اشارة الى وقوع ذلك في آخر الامر لانهم كانوا في اول
الامر في غاية الضيق ثم حصل لهم التوسع بعد الفتح وقصة الافك في السنة سنة ست او سنة اربع
وقد ذكر انه على من زعم ان قصتها كانت متقدمة على قصة الافك وحمله على ذلك قوله هنا فدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة واجيب بانها كانت تخدم عائشة قبل ان تعتق اما اشترتها واعتقتها

عنها الى بعد الفتح اوذا امر حزن رجوعها عليها مدة طويلة او كان حصل لها النسيخ وطلبتان ترده بعقد جديد
او كانت لعائشة نوبتها ثم استعادتها بعدا لكتابة فقال عليه السلام يا بريرة هل رأيت فيها شيأ يريبك
بفتح اوله يعني من جنس ما قيل فيها فاجابت على الفور ونفت عنها كل ما كان من التقايس من جنس ما اراد صلى
الله عليه وسلم السؤال عليه وغيره فقالت بريرة والذي يبعثك بالحق ان رأيت بكسر الهمزة اي ما رأيت منها
امرا اغمصه بالغين المعجمة المفتوحة تعني معجمة ساكنة تسيم مكسورة فصاد مهملة اعيبه عليها في كل امورها ولافي در
عن المتمثل قط اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن العجين لان الحديث ليس بغلبه النوم ويكبس عليه
فتأتي الداجن فتأكله بدال مهملة ثم جيم السنة التي تألف البيوت ولا تخرج الى المرعى وفي رواية مقسم مولى
ابن عباس عن عائشة عند الطبراني ما رأيت منها شيأ مذ كنت عندها الى ان عجنت عجينا في فضلت فضلة في
العجينة حتى اقتبس يأرا لاخبزها فخمد فجاءت الشاة فاكلتها وهو تفسير المراد بقولها تنام عن العجين وهذا موضع الترجمة
لانه عليه السلام سأل بريرة عن حال عائشة واجابت بما اعلمه صلى الله عليه وسلم على قولها حتى خطب فاستعذر من ابن
ابي لكن قال القابسي عياض وهذا ليس بشئ لانه لو كان شهادة والمسئلة المحلف فيها انما هي في قعد بطلن للشهادة فمنع من ذلك
مالك والشافعي ومحمد بن الحسن واجاب ره ابو حنيفة في المراتين والرجل للشهادة تامة في المال واصح الطاوي لذلك بقول زينب
في حق عائشة وقول عائشة في زينب نعصمها الله بالورع قال ومن كانت هذه الصفة جازت شهادتها وتعقب بان امامة انما
صيغة لاجبر شهادة النساء اللاتي هو اضع مخصوصة فكيف يطلق جواز شهادتهن فثار رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يومه على المنبر خطيبا فاستعذر بالنال المعجمة من عبد الله بن ابي بن سلول فقال يا معشر المسلمين
من يعذرني ممن قد بلغ خرق المشاتمة وبكسر النال المعجمة من قوم يعذران كانا نه على قبيح فعله ولا يبلغني اومن ينصرني في
من رجل يعني اذاه في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا وقد ذكروا رجلا زاد الطبري في رواية صالحا فما علمت عليه
الا خيرا وما كان يدخل على اهل الا معه فقام سعد بن معاذ وهو سيد الاوس وسقط لاوي ذروا الوقت بن معاذ واستعمل
ذكر سعد بن معاذ هنا بان حديث الافك كان سنة ست في غزوة المريسيع كما ذكره ابن اسحق وسعد بن معاذ مات سنة اربع
من الرمية التي رميها بالخندق واجيب بانه اختلف في المريسيع وقد حكى البخاري عن موسى بن عقبة انها كانت سنة
اربع ولذلك الخندق فتكون المريسيع قبلها لان ابن اسحق جزم بانها كانت في شعبان وان الخندق كانت في شوال
فان كانا في سنة استقام ذلك لكن الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة ان المريسيع سنة خمس كما في البخاري عنه
من انها سنة اربع سبق قلم والراجح ان الخندق وبني قريظة سنة خمس ظلا فلا يلزم ان يحمل صحيح الجماعة فقال يا رسول الله
انا والله ولافي رواية المستملي والله انا اعذرك منه بكسر الذال ان كان من الاوس قتيلنا ضربنا عنقه وان كنا
قال ذلك لانه كان سيدهم كما مر فخرج بان حكمه فيهود نافذ ومن آذاه صلى الله عليه وسلم وجب قتله وان كان من
اخواننا من الخزرج من الاولى بتعجيبته والثانية بيانية امرتنا ففعلنا فيه امرك وانما قال ذلك لما كان
بينهم من قبل فجيب فيهم بعد انفة ان يحكم بعضهم في بعض فاذا امرهم النبي صلى الله عليه وسلم امتثلوا امره
فقام سعد بن عبادة شهد العقبة وكان نقيبا وقد تقدم له فقال صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اجعل صلواتك
ورحمات على آل سعد بن عبادة رواه ابو داود وهو سيد الخزرج بعد ان قتل قبل ذلك ابوه عبادة بن دليم
وكان قتل ذلك ارطاة حاما اي كاملا في الصلاح ولكن لو لاي ذروا الوقت وكان احتملته من مقالة
سعد بن معاذ الحمية اي الحمية فقال كذبت زاد في رواية ابي اسامة في التفسير اما والله لقد كان
من الاوس ما احبت ان تضربا عنائهم لعمر الله بفتح العين اي وحياته لا تقتله ولافي ذر عن الحموي والله
لا تقتله قال في الفتح وفسر قوله لا تقتله بقوله وفي عنقه رسن لانا نمنعك منه ولم ير سعد بن عبادة
الرضى بما نقل عن عبد الله بن ابي ولم يرد عائشة انه فاضل عن المنافقين واما قولها قبل ذلك وكان رجلا صالحا
اي لم يسعد منه ما يتعلق بالوفاء مع انفة الحمية ولم تعصمه في بدنه لكن كان بين الحيين مشاحنة قبل الاسلام
فخرجت الانفة بالاسلام وبقي بعضها حكم الانفة بنظر سعد بن عبادة وبقي ان يحكم فيهم سعد بن معاذ
وقد وقع في بعض الروايات بيان السبب الحامل للسعدين بن عبادة على مقالته هذه لان معاذ في رواية ابن
اسحاق فقال سعد بن عبادة ما قلت هذه المقالة الا انك علمت انه من الخزرج وفي رواية يحيى بن عبد الرحمن
بن حاطب عند الطبراني فقال سعد بن عبادة يا ابن معاذ والله ما بك نصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولكنها قد كانت بينك وبينه صفائن في الجاهلية واحن لو تحلل لنا منه ولكم فقال ابن معاذ اما والله لقد علمت
وفي نسخة النفوس انها قال سعد بن عبادة لابن معاذ كذبت لا تقتله اي لا عهد لقتله من سبيل المباد رتنا
فيقتل لقتله ولا عهد رعاية ذلك اي لو اشتغلنا من النصرة فانت لا تستطيع ان تأخذ من بن ابيه بيتا
لقوتنا قال في هذا غاية النصرة اذ انه خبر انه في القوة والتمكن بحيث لا عهد له الاوس مع قوتهم وكثرتهم
ثم مع ذلك هم خضنا السمع والطاعة للنبي صلى الله عليه وسلم لحمية الجمة مثلثا اضلت الاولى اوالكثر
فلم يستطع ان يرى غيره قام في نصرته صلى الله عليه وسلم وهو قادر عليها فقال لابن معاذ ما قلت
وانما قالت هاشية ولكن احملته الحمية لشين شرة نصرته في القضية مع اخبار هاانه صالح لان الرجل
الصالح ابدا يعرف منه السكون والتأني لكنه زال عنه ذلك من شرة ما نوى الى عليه من الحمية لبنيه

صلى الله عليه وسلم انتهى وهذا محمل حسن يتعين ما في ظاهر اللفظ مما لا يخفى فقام اسيد بن الحضير بضم المهملة من اسيد
والحاء المهملة وفتح المعجمة من الحضير مصغرين زاد في التفسير وهو ابن عم سعد بن معاذ من بعطه ولافي ذر حضير
فقال لابن عبادة كذبت لعمر الله والله لنقتلنه اي ولو كان من الخزرج اذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وليست لكم قدرة على منعنا وقابل قوله لابن معاذ كذبت لا تقتله بقوله لكذبت لنقتلنه فانك منافق قال له
ذلك مبالغة في زجره عن القول الذي قاله اي انك تصنع صنيع المنافقين وضرع بقوله تجادل عن المنافقين
قال المازري لم يرد نفاق الكفر وانما اراد انه يظهر الود للاوس فحر ظهر منه في هذه القصة ضد ذلك فاشبه
حال المنافق لان حقيقته اظهار شئ واخفاء غيره وقال ابن اسحق حمزة وانما صدر ذلك منهم لاجل قوة حال الحمية
التي غلبت على قلوب جل من سمعوا ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يتمالك احد منهم الا قائم في نصرته لان الحالة
اذا اورد على القلب ملكه فلا يرى غير ما هو لسبيله فلما غلبهم حال الحمية لم يراعوا الالفاظ فوقع منهم السباب
والتشاجر لغيبتهم لشدة انزعاجهم في النصرة فثار الحيان الاوس والخزرج بمثلثة والحيان بمهملة فتحتية مشددة
تثنية حي اي تنهض بعضهم الى بعض من الغضب حتى هموا زاد في المغازي والتفسير ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله
عليه وسلم على المنبر فنزل يخفضهم حتى سكتوا وسكت عليه السلام وبكيت يومي بكسر الميم وتخفيفا ليا لا يرقاء
بالنهر لا يسكن ولا ينقطع اي مع ولا اكتحل بنوم لان النوم موجب للسهر وسيلان الدمع فاصبح عندي ابواي ابو بكر
الصديق وام رومان اي حال الى المكان الذي هي فيه من بيتهما قد ولابوي ذروا الوقت وقد بكيت ليلتين يا تثنية
ولافي ذر عن الحموي والمستملي ليلتي بالافراد ويوما ولابوي ذروا الوقت عن الكشميهني ويومي بكسر الميم وتخفيفا ليا ولبنتهما
الى نهارها اوقع لها فيهما وقال الحافظ ابن حجر في رواية الكشميهني ليلتين ويوما اي الليلة التي اخبرتها بها اوسط
الخميس واليوم الذي خطب فيه عليه السلام الناس والتي تليه حتى اظن ان البكاء فالق كبدي قالت فبينما هما
اي ابواها جالسان عندي وانا ابكي جملة حالية اذ استأذنت امرأة من الانصار فاذنت لها فجلست
تبكي معي فبينما نحن على ذلك اذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس ولم يجلس عندي من يوم قيل
ما قيل قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى اليه في شأني بشئ قالت عائشة فتشهد عليه السلام حين جلس ثم قال
اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت المممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه
وفي رواية ابي اويس عند الطبراني انما انت من بنات آدم فان
كنت اخطأت فتوبي فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب اي منه الى الله تاب الله عليه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه
وسلم مقالته قلص دمعي بفتح القاف واللام اخر صاد مهملة اي انقطع لان الحزن والغضب اذا اجتمعا حدا مما فقد
الدمع لفرط حرارة المصيبة حتى ما احس بشئ منه وكثر المهملة اي ما اجد منه قطرة وقلت لابي اجب عني رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامي اجيبي عني رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن فقلت اني والله لقد علمت انكم سمعتم ما تتحدث به الناس ووقر
في انفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لتصدقني بضم القاف وفي الاخرى والله ما اجد لي
ولكم مثلا الا ابا يوسف يعقوب عليهما السلام اذ اي حين قال فصبر جميل اي فامري صبر جميل لا جزع فيه ولافي
مرسل جبان بن ابي جملة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله فصبر جميل فقال صبر لا شكوى فيه
اي الى الخلق قال صاحبا المصابيح انه رأى في بعض النسخ صبر بغير فا مصححا عليه كرواية ابن اسحق في سيرته
والله المستعان على ما تصفون اي على ما تذكرون عني مما لا علم لي به قالت ثم تحولت على فراشي زاد ابن جرير ثم
في روايته ووالله ما رأيت بيتي جهي بفتح الجيم والهاء وتشديد الياء اي تهيأ للخروج الا بيت نبي الله ولكن استحفزت الثوب
الله بضم اوله وسكون ثالثه وكسر ثالثه وحذف الفاعل للعلم به اي استحفزني وجعا زاد في رواية لوناس شئ
ولافي اسامة عن هشام في التفسير فاصبح ابواي عندي فلم ارعني بضم الراء الاحين دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
صلى العصر وقد دخل وقد اكتنفني ابواي عن يميني وشمالي فجلس عليه السلام ولم يجلس عندي من يومه وقيل لي
ولكنه كنت برئية بالتشاة التحتية وحذف الفاعل فوالله ما رام اي ما فارق صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج
احد من اهل البيت اي الذين كانوا اذ ذاك حضورا حتى انزل عليه زاده الله شرفا والذبة ولافي ذر عن الكشميهني
حتى انزل عليه الوحي فاخذه عليه السلام ما كان يأخذ من البرحاء بضم الموحدة وفتح الراء ثم مهملة ممدودا العرق
من شدة الوحي حتى انه لينحدر منه بتشديد الدال واللام للتأكيد اي ينزل وينقطر منه مثل الجمان بكسر
الميم وسكون الثالثة مرفوعا والجمان بضم الجيم وحقيقه الميم اي مثل اللؤلؤة من العرق في يوم شات فلما سري

بن عبد المجيد الثقفي البصري قال حدثنا خالد الحذا بالمهملة والمعجمة مات سنة ٨٠ وكان ابن سيرين البصري عن عبد الرحمن زاي بكرة
عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي انه قال اتشي رجل على رجل لو يسميا ويجهل كما قال في المقدمة والفتح ان يسمي
المشي محجن بن الاد رع والمشي عليه تعبد الله ذي البجادين لما سياتي في الادب ان شاء الله تعالى عند النبي صلى
الله عليه وسلم ويلك نصب بعامل مضمر من غير لفظه قطعت عنق صاحبك قطعت عنق صاحبك
مرتين وهو استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لانه يشترك معه في الهلاك قالها مرارا ثم قال عليه
السلام من كان منكم حامدا اخاه لا محالة بفتح الميم لا بد خليقل احسب بكسر عين الفعل وفتحه اي الله
فلانا والله حسيبه اي كافيه فعيل بمعنى فاعل ولا ازكي على الله احدا اي لا اقطع له على عاقبة ولا على ما في ضميره
لان ذلك مغيب عنا احسبه اي اظنه كذا وكذا ان كان علم ذلك اي بظنه منه فلا يقطع بتزكيته لانه
يطلع على باطنه الا الله تعالى ووجه المطابقة انه صلى الله عليه وسلم اعتبر بتزكية الرجل اذا اقتضته لا
لم يعب عليه الا الاسراف والله تعالى في المدح وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الادب ومسلم في اخير
الكتاب وابو داود وابن ماجة في الادب باب ما يكره من الاطناب
بكسر المهزة اي ايضا لغة في المدح وليقل اي المادح في الممدوح ما يعلم ولا يتجاوزه وبه قال
محمد بن الصباح بالصاد والحا المهملتين بينهما موحدة مشددة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين الجرار الوجعفي البغدادي الثقة
الحافظ قال حدثنا اسمعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني بضم المعجمة وسكون اللام بعدها قاف ثم كاف وفي الملقب
بشقوصا بفتح الشين المعجمة وضم القاف مخففة وبالصاد المهملة قال حدثنا ولاني زاد حدثني بالافراد
بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا عن جده ابي بردة الحارث او عامر واسم كنيته عن ابيه
ابي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه انه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل لو يسمعا
او مما مخمن وذوا بالجاذمين السابقين في الباب السابق ويطريه بضم اوله من الاطراء اي يبالغ في مدحه
ولابوي ذر والوقت في المدح فقال عليه السلام اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل خاف عليه العجب
والكبر من الرا وي ولو رياء المؤلف لما يدل على جواز الترجمة الاخيرة ويحتمل ان مراده ان الذي يطنب لا يدان
يقول ما لا يعلم او ان حدثني الى بكرة والى موسى متحدان وقد قال في حديث ابي بكرة ان كان يعلم ذلك منه ولا
كراهة في مدح الرجل الرجل في وجهه انما المكروه الاطناب باب
حد بلوغ الصبيان وحكم شهادتهم هل هي معتبرة او لا وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق
ولابوي ذر وعز وجل بدله قوله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستاذنوا في العورات الثلاث
الاحوال الثلاث قال الاذرعي عن يحيى بن ابي كثير اذا كان الغلام ربا عيا فانه يستاذن في العورات الثلاث
على ابويه فاذا بلغ الحلم فليستاذن على كل حال وقال معمر بن مقسم انتهى العقيقه الاعمى الكوفي احتلمت
وانا ابن ثنتي عشرة سنة وقد قالوا ان عمرو بن العاص لم يكن بينه وبين ابيه عبد الله في السن سوى اثنتي
عشرة سنة وبلوغ النساء بالجر عطفا على قوله بلوغ الصبيان فهو من الترجمة والذي في الفرع الرفع
مبتدا وخبره قوله في الحيض ولابوي ذر والوقت الى الحيض بقوله عز وجل واللائي يئسن من المحيض الى قوله
ولابوي ذر والوقت الى المحيض من نسائكم الى المحيض فعلق الحكم في العدة بالاقراء على حصول الحيض
واما قبله وبعد ضالا شهر فدل على ان وجود الحيض يعقل الحكم وقد اجمعوا على ان الحيض بلوغ في حق النساء
قاله في الفتح وقال الحسن بن صالح الهمداني الكوفي كما بذ مما وصله الدينوري في المجالسة من طريق يحيى بن
ادم عنه اذا ولدت جارية لنا جاز بنت احدى وعشرين زاد ابو ذر في روايته عن
الكشميهني سنة وبنت نصب صفة لجارية وزاد في المجالسة واقل او قالت الحبل تسع سنين انتهى وقال
الشافعي اعجل من سمعت من النساء تحيض لتسع سنين وقال ايضا انه راى جدة بنت
احدى وعشرين وانما حاضت لاستكمال تسع سنين ووضعت بنتا لاستكمال عشر ووقع لبنتها مثل
ذلك وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا بن سعيد بكسر العين ابو قدامة الرحبي وحزم
البيهقي في الخلافيات بانه عبيد بن اسحيل بالتصغير ايضا من غير اضافة وهو الهباري الفرشي الكوفي
احد مشايخ البخاري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين مصغرا
ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال حدثني بالافراد نافع مولى بن عمر قال حدثني بالافراد ابن عمر
عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم احد في شوال سنة ثلاث وهو ابن اربع
عشرة سنة فلم يجزني في مقاتلة اولا من الاجازة وقال لكم لما اني فلم يثبتني في راي العائلين ولو بقيد رلى زاد ما
مثل ازار الاحداد وكان مقتضى السياق ان يقول عرضه فلم يجزه بدل قوله فلم يجزني وان يقول ثم عرضه بدله
قوله عرضني كالاول لكنه على طريق الالتفات او التجريد وقد وقع في رواية يحيى القطان عن عبيد الله بن
عمر في المغازي فلم يجزه ولمسلم عن ابن نمير عن ابيه عن عبيد الله عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
احد في القتال فلم يجزني وله ايضا من رواية ادريس وغيره عن عبيد الله فاستصغرني ثم عرضني يوم الخندق

ضم المهملة وفتحه بدا المذكورة اي كشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك سرورا فكان اول
كلمة تكلم بها بنصب اول ان قال لي يا عائشة احمدي الله وعند الترمذي البشرى يا عائشة يا عائشة احمدي الله
فقد برا الله مما نسبه اهل الافك اليك بما انزل من القران فقالت ولانوي ذر فقالت لي امي قومي الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا بل ما يشرك فقلت والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي والنعم علي بما ذكرت
الوقيعة من ان يتكلم الله في بقران يتلى وقال دلالة لا علبهم وعتبا لكونهم شكوا في حالها مع علمهم بحسن طرائقها
وجميل احوالها وارتفاعها عما نسبت اليها مما لا حجة فيه ولا شبهة فانزل الله تعالى ان الذين جاءوا بالافك بابلغ
ما يكون من الكذب عصبة منكم جماعة من العشرة الى الاربعين والمراد عبد الله بن ابي وزيد بن رفاعة وحسان
بن ثابت ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش ومن ساعد هؤلاء الاثمات في براقتهم وتعظيم شانهم وتهويل الوعيد
لمن تكلم فيهم لا تحسبوه بل تظنوا فيهم خيرا الى آخر الله عز وجل هذا في براءتي وطابت النفوس المومنة وتعالى الله
تعالى من ان كلامه من المومنين فرق ذلك واقتفوا الحد على من اقتفه عليه قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق
على مسطح بن اثاثة بكسر الميم وسكون المهملة واثاثة بضم المثلثة وتخفيف المثناة الف لقرابته اي لاجل قرابته
منه وكان ابن خالة الصديق وكان مسكينا لا مال له والله لا انفق على مسطح شيئا ولابوي ذر عن الكشميهني شيء
ابدا بعد ما قال لعائشة اي عنها من الافك فانزل الله تعالى بعطف التحديق عليه ولا ياتل اي لا يحلف
اولوا الفضل منكم اي الطول والاحسان والصدقة والسعة في المال الى قوله غفور رحيم ولابوي ذر والوقت
والسعة ان يوتوا الى قوله غفور رحيم اي فان الجزاء من جنس العمل فكما تغفر يغفر لك وكما تصفح يصفح عنك فقال
ابو بكر الصديق عند ذلك بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع بتخفيف الميم الى مسطح الذي كان يجري عليه
من النفقة وجرى بضم اوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسال ولابوي ذر والوقت سال بلفظ
الماضي زينب بنت بضم اوله جحش ام المومنين عن امري فضال يا زينب ما علمت او ما رايت فقالت يا رسول الله
احمي سمعي من ان اقول ما لم اسمع وبصري من ان اقول ما لم ابصر والله ما علمت عليها الا خيرا قالت اي عائشة
وهي التي كانت تساميني بضم التاء اي تضاهيني وتفاخرني بجمالها ومكانتها عند النبي صلى الله عليه وسلم فعاصمها الله
من الورع وهو الارتفاع فعصمها الله اي حفظها الله ومنعها بالورع اي بالمحافظة على ما يجب ان تقول بقول اهل
الافك قال ابو الربيع سليمان بن داود شيخ المؤلف وحدثنا فليح هو ابن سليمان المذكور عن هشام بن عروة بن
الزبير عن ابيه عروة عن عائشة رضي الله عنها وعبد الله بن الزبير مثله اي مثل حديث فليح عن الزهري عن عروة
قال ابو الربيع ايضا وحدثنا فليح المذكور عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن شيخ مالك الامام وعن يحيى بن سعيد
الانصاري عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق مثله فالحاصل ان فليحا روى الحديث عن هؤلاء الاربعة
لطيفة قال الصلاح الصفدي رايت بخط ابن دقيق العيد ان مسلما ناظر نصرانيا فقال له النصراني
في خلال كلامه مختفيا في خطابه لقبح اقامته بانه مسلم كيف كان زوجة نبيكم عائشة في تخلفها عن الركب عند
بنكم معتذرة بضياع عقدها فقال له المسلم يا نصراني كان وجهها كوجه بنت عمران لما اتت بعيسى بحالة
من ليس زوجا لها اعتقدت في ذلك من براءة مريم اعتقادنا في ديننا من براءة عائشة زوج نبينا فانقطع
النصراني ولم يحر جوابا وقد اخرج المؤلف الحديث في المغازي والتفسير والايمان والنذور والجهاد والتوحيد
والشهادات ايضا ومسلم في التوبة والنسائي في عشرة النساء والتفسير وبقية ما فيه من المباحث ما تي ان شاء
الله تعالى والله المومن للعبد بالتنون اذا زكى رجل واحد رجلا
كفاه فلا يحتاج الى اثر متعة والذي ذهب اليه الشافعية والمالكية وهو قول محمد بن الحسن اشتراط اثنين
وقال ابو جميلة بفتح الجيم وكسر الميم واسمه سنين بضم السين المهملة وفتح النون الاولى مصغرا فيما رواه البخاري
وجدت صفوته بالذال المعجمة اي لقيطا ولم يسم عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عمي الغور بن
بضم الغين المعجمة تصغير غار اثوسا بفتح المثلثة والمهملة بعدها همز مضمومة فسين مهملة
جمع بوس وانتصب على انه خبر ليكون محذوفة اي عمي الغور اثوسا وهو مثل مشهور يقال فيما ظاهره السلامة
وبخشى منه العطب واصله كما قالوا لاصحابي ان ناسا ظهروا بيثربي في غار فاقتلوهم عليهم فقتلوه وقيل اول من
تكلم بذلك بفتح الراي وتشديد الباء الموحدة ممدودا الماعدل قصيرا لاحمال عن الطريق الى الهاوية فاخذ على الغور
اثوسا اي غشية ان ياتي الياس وادعى بالمثل لعدل زينب باته وقد ابعيت انه لقيطا قالوا ان الامير
وقد سقط قوله قال عمي الغور اثوسا لغير الاصيلي وابي ذر عن الكشميهني كانه بتهمي اي كان عمر تهم ابا جميلة قال
ابن بطال ان يكون ولد ابي به لبعض رقيق في بيت المال قال مرويفي اصغر ما نور القبيلة والجماعة من الناس بل
امور هم ويعرفوا حوالهم واسمه سنان فيما ذكره الشيخ ابو حامد الاسفرائني في تعليقه انه رجل عالم قال عمر
لعريفه كذا ان هو صالح مثل ما يقول قال نعم قال افقد بزاد مالا لهم حر ولا لك ولا وقاه الى تربيته
وحفظ ماله وعلي نفقته اي في بيت المال بدليل رواية البيهقي ونفقته في بيت المال وهذا موضع الترجمة
فان عمر اكتفى بقول العريف على ما يدعيه قوله كذا قال ولكذا قال اذهبت وعلينا نفقته وبه قال حدثنا ولابوي ذر
والوقت حدثني بالافراد ابن سلام تخفيفا للام ولابي ذر محمد بن سلام قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبدة بن سليمان

سنة خمس واصح المؤلف المقول موسى بن عقبة ان الخندق في شوال سنة اربع والمرجح قول ابن اسحاق واكثر اهل السير
ان الخندق في سنة خمس بما سبأتي ان شاء الله تعالى **وانا ابن خمس عشرة** زاد ابو الوقت وابن درعن الحموي سنة
واستشكل هذا على قول ابن اسحاق اذ مقتضاه ان يكون سن ابن عمر في الخندق ستة عشر سنة واجاب البيهقي بانه
كان في احد دخل في اربع عشرة وفي الخندق تجاوزها فالغى الكسر في الاول وجبر في الثانية **فاجازني** استدل
بذلك على ان من استكمل خمس عشرة سنة قربه تحديده ابتداء وفيه نظر لان انفصال جميع الاولاد يكون غالبا
بما ليس فحوى عليه احكام البالغين وان لم يحتلم فيكلف بالعبادات وافامة الحدود وتستحق منهم بهم تغيمة
وغير ذلك من الاحكام وقال المالكية بتأويله بثمان عشرة وبه قال ابو حنيفة لقوله تعالى ولا تقربوا مال
اليتيم الا بالتي هي احسن حتى يبلغ اشده فسره ابن عباس بثمانية عشر سنة والحارية سبع عشرة لان
الانبات وبلوغ عنهن اسرع فنقص عن ذلك سنه وقال ابو يوسف ومحمد خمس عشرة في الغلام والجارية وهو
رواية عن ابي حنيفة قال ابن درستويه وعليه الفتوى لان العادة جارية على ان البلوغ لا يتأخر عن هذه المدة
واجاب بعض المالكية عن قصة ابن عمر بانها واقعة عين لا عموم لها فيحتمل ان يكون صادف انه كان عند ذلك
ليس فيما حتلم فاجازه وقال اخر الاجازة المذكورة حكم مشروط باطاقة القتال والقدرة عليه فاجازه
عليه السلام ابن عمر في الخمس عشرة لانه راه مطيقا للقتال في هذا السن ولما عرضه وهو ابن اربع عشرة
لم يره مطيقا للقتال فرده قال فليس فيه دليل على انه رأى عدم البلوغ في الاول ورآه في الثاني انتهى وقد
مر رد وقد اخرجه ابو عوانة وابن حبان في صحيحهما عن عبد الرزاق من وجه اخر عن ابن جريج اضرني نافع بلفظ
عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني ولو يرني بلغت وعرضت عليه
يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني ورآني بلغت قال الحافظ ابن حجر وهذه زيادة عضدة لا يطعن فيها
لجلالة ابن جريج وقد تابعه على عدم في حديث نافع وقد تقدم صرح بالتحديث فانتفى ما يخشى من تدليسه
وقد نص ابن عمر على ذلك ولو لم يبلغ وان عمر اعلم بما روى من غيره لاسيما في قصة تتعلق به **قال نافع** فقولي لابن عمر هذا
السن وهو خمسة عشر سنة **لعمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة حدثته هذا الحديث** اي الذي حدث به ابن عمر **فقال ان هذا**
لحد بين الصغير والكبير وكتب الى عماله ان يفرضوا اي يقدروا لمن بلغ خمس
عشرة سنة ويجعلوه في ديوان المقاتلة **ومن كان دون ذلك** وهذا الحديث احد ادلة من قال ان حد البلوغ
السن وهو خمسة عشر سنة **حدثنا** سفيان بن عيينة قال **حدثنا** الزهري قال **حدثني** بالافراد **صفوان بن سليم** بضم السين المهملة
وفتح اللام المدني لم يذكروا لهم غير **عطاء بن يسار** بالمثناة التحتية والمهملة المخففة ابو محمد الهلالي المدني
مولى ميمونة **عن ابي سعيد الخدري** رضي الله عنه **سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة**
واجب اي كالواجب **على كل محتلم** اي بالغ وفيه الاشارة الى ان البلوغ يحصل بالانزال فيستفاد مقصود الترجمة
بالقياس على سائر الاحكام من جهة تعلق الوجوب بالاحتلام وقد تقدم شرح هذا الحديث مع ترجمة ابي باب
ما قيل للحاكم المدعي بكسر السين وسكون التحتية **هل**
لك بينة لشهد بما تدعي **قبل** عرض **اليمين** على المدعى عليه **والمدعى هو من يخالف** قوله الظاهر **والمدعى عليه**
من يوافقه ولذلك جعلت البينة على المدعي لانها اقوى من اليمين التي جعلت على المنكر لضعف جانب المدعي قوة
حجته وضعف حجة المنكر بقوة جانبه وقيل المدعي من لو سكت خلي ولم يطالب بشيء والمدعى عليه من لا يخلى ولا يتركه
السكوت فاذا طالب زيد عمرا بعشرة فانكر فزيد خالف قوله الظاهر من قبل عمرو لو سكت ترك وعمرو يوافق قوله
الظاهر ولو سكت لم يترك فهو مدعى عليه وزيد مدع على القولين ولا اختلف موجبهما غالبا وقد يختلف مثل ان تداعى
الزوج وقد اسلم هو وزوجته قبل الوطء اسلما معا فالنكاح باق وقالت بل اسلمنا مرتبا فالنكاح مرتفع
فالزوج على الاصح مدع لان وقوع الاسلام معا خلاف الظاهر وهي مدعى عليها وعلى الثاني هي مدعية لانها
لو سكتت تركت وهو مدعى عليه لانه لا يترك لو سكت لان عمها انفسخ النكاح فعلى الاول حلفت الزوجة
وبرئت من النكاح وعلى الثاني حلف الزوج واستمر النكاح ولو قال لها اسلمت قبلي فلا نكاح بيننا ولا مهر لك
وقالت بل اسلمنا معا صدقت في الفرقة بلا يمين وفي المهر يمينه على الاصح لان الظاهر معه وصدقت يمينها
على الثاني لانها لا تدعي الا السكوت لان الزوج يزعم سقوط المهر فاذا سكتت ولا بينة حلفت ناكلة وحلف
هو وسقط المهر والاصح في دعوى الرد مدع لانه يزعم الرد الذي هو خلاف الظاهر لكنه يصدق بيمينه
لانه اثبت يده لغرض المالك وقد يأتي بمثله فلا عسر تكليفه بينة الرد واما على القول الثاني فهو مدعى عليه
لان المالك هو الذي لو سكت ترك وفي التحالف كل من الخصمين مدع ومدعى عليه لاستوائهما وبه قال
حدثنا محمد قال في مقدمة الفتح حسبما ابن السكن بانه محمد بن سلام والسبب الاصيلي في بعضها كذلك وقد
صرح البخاري بالرواية عن محمد بن سلام عن ابي معاوية وغيره قال **اخبرنا** ابو معاوية **محمد** بن خازم بمعجمين الضرير
الكوفي **عن الاعمش** سليمان بن مهران **عن شقيق** ابي وائل **عن عبد الله** بن مسعود رضي الله عنه انه **قال قال رسول**
الله صلى الله عليه وسلم من حلف على مخلوف **يمين صبر** حماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شأنه ان يكون
محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا فيكون من مجاز الاستعارة **وهو فيها فاجر** كاذب والواو للحال **ليقتطع**

بها اي باليمين **مال امرئ مسلم** او ذمي او معاهد بان يأخذ بغير حق بل مجرد يمينه المحكوم بها في ظاهر الشرع والتقييد
بالمسلم جرى على الغالب وفي مسلم من حديث اياس بن ثعلبة الحارثي من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه حرم الله عليه
الجنة واوجب له النار فقالوا وان كان شيأ يسيرا قال وان كان قضيبا من اراك فقيه انه لا فرق من المال وغيره
لقي الله وهو عليه غضبان اسم فاعل من غضب بفلان رجل غضبان وامرأة غضبى والغضب من المخلوقين شيء
يدخل فيه النقص والله تعالى منزه عنه فهو انكاره على من عصاه وسخطه عليه ومعاقبته له قال في النهاية وللعلماء
ان الصفات التي لا يليق وصفه تعالى بها على الحقيقة فما قول فيما يليق به تعالى فمحمل على اثارها واولازمها كالغضب على
العذاب والرحمة على الاحسان فيكون ذلك من صفات الافعال او يحمل على ان المراد بالغضب مثلا ارادة الانتقام
وبالرحمة ارادة الانعام والافضال فيكون من صفات الذات **قال** اي ابن مسعود **فقال الاشعث بن قيس** الكندي
في والله كان ذلك بيني وبين رجل من اليهود اسمه الحبشي بن جيم مفتوحة
فمثناة ساكنة فشين معجمة بينهما تحتية ساكنة وسقط لابوي الوقت وذر عن الحموي والكشميهني كان لي بدل بيني **ارض** بمعجمة
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة تشهد لك **قال** لا **فقال** لليهودي **احلف**
قال الاشعث **قلت يا رسول الله اذا يحلف** بالنصب باذا **ويذهب مالي** بنصب بذهب عطفا على ما قبله وفي الفرع
كاصله **ويذهب** برفعهما ايضا على لغة من لا ينصب باذا ولو وجدت شرائط اذا عليها التي هي التصدر والاستقبال
وعدم الفصل كما حكاه سيبويه **قال فانزل الله تعالى** ولابي ذر عز وجل **ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا**
قليلا الى اخر الاية من سورة آل عمران فان قلت كيف يطابق نزول هذه الاية قوله اذا يحلف ويذهب مالي اجيب
باحتمال كانه قيل للاشعث ليس لك عليه الا الحلف فان كذب فعليه وبالله وتبه دليل على ان الكافر يحلف في الخصومات
كما يحلف المسلم وهذا الحديث سبق في الخصومات **باب** بالتنوين
اليمين على المدعى عليه دون المدعي **في الاموال والحدود** وقال الكوفيون يحلف المدعي بالمدعى عليه في الاموال دون الحدود
وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله قريبا **شاهداك او يمينه** برفع شاهداك خبر مبتدا محذوف اي المثبت
لدعواك او الحجة لك شاهداك او مبتدا خبره محذوف اي شاهداك هو المطلوب في دعواك او شاهداك هما
المثبتان لدعواك او يمينه عطفا عليه **وقال قتيبة** اي ابن سعيد وفي بعض النسخ كما نقل عن الشيخ قطب الدين الحلبي
حدثنا قتيبة قال **حدثنا سفيان** هو ابن عيينة **عن ابن شبرمة** بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة **هو عبد الله**
ابن شبرمة بن الطفيل بن حسان الضبي قاضي الكوفة المتوفى سنة اربع واربعين ومائة انه قال **كلمني ابو الزناد** عبد الله
بن ذكوان قاضي المدينة **في القول بموجب شهادة الشاهد ويمين المدعي** وكان مذهب اهل الزناد القضاء بذلك كما هو
بلده لانه عليه الصلاة والسلام قضى بشاهد ويمين رواه مسلم من حديث ابن عباس واصحاب السنن من حديثه ايضا وفي مسند
والترمذي وابن ماجة وصححه ابن خزيمة وابو عوانة من حديث جابر وهو مذهب ابن شبرمة خلافه كاهل بلدنا فلا يعمل بالشاهد
واليمين وهو مذهب الحنفية قال ابن شبرمة **فقلت** اي لابي الزناد محتجا عليه **قال الله تعالى واستشهدوا على**
حقكم شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء العدول **ان تضل احداهما فتذكر**
احداهما الاخرى للشهادة **قال** ابن شبرمة **قلت اذا كان** بفتح الفاء **للشهادة شاهد ويمين المدعي** وجواب
الشرط **فما يحتاج ان تذكر احداهما الاخرى** وما نافية في قوله فما يحتاج واستفهامية مبتدأ في قوله **ما كان** يصنع به كرر
بوضوح ومعجمة مكسورتين وسكون الكاف وفي نسخة تذكر بفوقية ومعجمة مفتوحتين وضم الكاف مشددة **هذه**
الاخرى وفي نسخة تذكر بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر الكاف والمعنى اذا جاز ان يكتفى بالشاهد واليمين فلا احتياج
الى تذكير احداهما الاخرى اذ اليمين يتم متعلقها فاما فائدة ذكر التذكير في القرآن واجيب بانه لا يلزم من التنصيص على الشيء
نفيه عما عداه وغاية ما في ذلك عدم التعرض له لا التعرض لعدمه والحديث قد تضمن زيادة مستقلة على ما في القرآن
وقد اجاب ايضا مما قاله الشافعي عن الاية كما في المعرفة بان اليمين مع الشاهد لا يخالف من ظاهر القرآن شيأ لانا نحكم بشاهد
وشاهدين وامرأتين ولا يمين فاذا كان شاهد حكمنا بشاهد ويمين بالسنة وليس هذا مما يخالف ظاهر القرآن لانه لم
يحرم ان يجوز اقل مما نص عليه وفي كتابه وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم بما اراد الله عز وجل وقد امرنا الله تعالى
ان نأخذ ما اتانا به وننتهي عما نهانا عنه ونشهد الله العصمة والتوفيق انتهى وبه قال **حدثنا ابو نعيم** الفضل بن دكين
قال **حدثنا** نافع **بن عمر** بن عبد الله بن حميد الجمحي القرشي المكي المتوفى سنة تسع وستين ومائة **عن ابن ابي مليكة** هو عبد الله
بن عبد الرحمن بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام وكاف مصغرا انه **قال كتب ابن عباس رضي الله عنهما** الى عبد ان كتبت اليه
اسأله عن قضية المراتين اللتين ادعت احداهما على الاخرى انها جرحتها كما في تفسير العمران وزاد ابو ذر الحال النبي
صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه وعند البيهقي من طريق عبيد الله بن ادريس عن ابن جريج وعثمان
ابن الاسود عن ابن ابي مليكة بلفظ كتبت قاضيا لابن الزبير على الطائف وذكر قضية المراتين فكتبنا الى ابن عباس
فكتب الي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم
ولكن البينة على المدعي واليمين على من انكر واسناده حسن وانما كتبا اليه لان المدعى لان حجته قوية
لانتفاء التهمة وجانبه ضعيف لانه خلاف الظاهر فكلف الحجة القوية ومتى بينة للبقوى بها ضعفه وعكسه

المدعى عليه فاكتفى بالحجة الضعيفة وهي اليمين نعم قد يجعل اليمين في جانب المدعي في مواضع مستثناة لدليل كايمان القسامة
لحديث الصحيح المختص لحديث الباب وفي لفظ لهما عن عمرو شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
البينة على من ادعى واليمين على من انكر الا في القسامة وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي والجمهور ان اليمين مشروعة
على المدعى عليه سواء كان بينه وبين المدعي اختلاط اوراق او لا وقال مالك واصحابه ان اليمين لا توجه الا على من بينه وبينه خلطة
ليلا يبتذل اهل الفضل بتحليفهم مرارا في اليوم الواحد فاشترطت الخلطة لمظنة المفسدة وهذا الحديث قد
سبق في الرهن وباقي شرحه في تفسير سورة آل عمران باب

بالتنوين من غير ترجمة وهو ساقط عند ابوي ذر والوقت وبه قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة هو عثمان
بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو
ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه قال قال عبد الله هو ابن مسعود من حلف على يمين يستحق بها
مالا لغيره لقي الله اي يوم القيامة وهو عليه غضبان غير مصروف للصفة وزيادة الالف والنون مع وجود الشرط
وهو ان لا يكون الموثق فيه بنا التانيث فلا يقال فيه امراة عضبى بل غضبى والمراد من الغضب لازمه اي يضيفه به
او يمنعه منه فيراه الله عز وجل يصدق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الى عذاب اليم رضمها على
الحكاية ولابوي ذر والوقت وايمانهم ثمنا قليلا الى عذاب اليم فان الاشعث بن قيس الكندي خرج الينا من
الموضع الذي كان فيه فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن بن مسعود فحدثناه بما حدثنا به فقال صدق ان
لفي بالام مفتوحة فقاف مكسورة ثم تحتية مشددة انزلت زاد في الرهن والله انزلت هذه الاية والذي ذرولت
باسقاط الهمزة وفتح النون والزاي والذي في الوقت نزلت بضم النون وكسر الزاي مشددة كان بيني وبين رجل اسمه
معدان بن الاسود بن معدي كرب الكندي ولقبه لتخشيش جبهتها ساكنة وشينين معجمتين بينهما حتية
ساكنة خصومة في شيء في الرهن في بئر وفي رواية في ارض وزاد هشيم الارض بالبمن ولا يمتنع ان يكون الخاصمة في كل
فمرة ذكر الارض ذكر البئر وخطأ ظنا ومرة ذكرا لبئر لانها المقصودة للسقي الارض انما خصمتها الى رسول الله
ذرولابوي الوقت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك او يمينه قال القاضي عياض كذا الرواية بالرفع فيهما
تقديره شاهداك او عليه يمينه او يقدر لك شاهداك او يمينه اي لك اقامة شاهداك او طلب يمينه
فحذف المضاف من كل من المتعاطفين واقيم المضاف اليه مقامه قال الاشعث فقلت له عليه الصلاة والسلام
اذا حلف اي بعد ان يحلف بالرفع على لغة من لا ينصب بإذا ولا يبالي اي لا يكترث وربما حذفت النون فقيل
لم يبال وزاد مسلم واصبحا يستن الاربعة في نحو هذه القصة من حديث واليمين حمير ليس لك الا ذلك واستدل
بهذا الحصر على ان القضاء بالشاهد واليمين وهو مردود بانه صلى الله عليه وسلم قضى بذلك وبان المراد بقوله
شاهداك اي بينتك سواء كانت رجلين او رجل وامراتين او رجل ويمين الطالب فالمعنى شاهداك او يمينه
متعاهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين الحلف هو اليمين فحالف بين اللفظين تاكيد العقد وسهاه
يمينا مجازا لملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه ليستحق بها يمين
ما لا للشرط والجملة صفة ليمين او حاله وهو فيها في اليمين فاجر كاذب لقي الله زاد ابو ذر عز وجل وهو عليه غضبان
اسم فاعل من غضب بتا دركل غضبان وامراة غضبى وهو من باب المجازاة اي يعامله معاملة المخضوب عليه فيعذبه
والاولى وهو في الموضعين للحال فانزل الله تصديق ذلك ثم اقترأ صلى الله عليه وسلم هذه الاية اي الثابتة
وهي ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الى عذاب اليم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله شاهداك او يمينه
هذا باب بالتنوين اذا ادعى رجل على اخ او غيره

رجل يرجلا وتدخل امراته بان زوجها ابن عمها فله مدعى او للقاذف ان يلتمس البينة وينطلق بالنصب عطفا على
ان يلتمس اي ليحمل لطلب البينة ونحوها كالنظر في الحساب ثلاثة ايام فقط وهل هذا الامهال واجب او مستحب
قال الروياني واذا امهلناه ثلاثا فاحضر شاهدا فبها وطلب الانتظار ليات بالشاهد الثاني امهلناه ثلاثة اخرى وبه قال حدثنا
ابو عامر محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بن عثمان العبدي البصري ابو بكر بندار قال حدثنا
ابو عدي هو محمد واسم ابي عدي ابراهيم عن هشام هو ابن حسان القردوسي البصري انه قال حدثنا عكرمة
هو مولى ابن عباس ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان هلال بن امية
الواقفي قذف امراته قبل اسمها حولة بنت عاصم رواه ابن مندة اي زمانها بالزنا عند النبي صلى الله عليه وسلم
بشريك بن سحماء بفتح السين والحاء المهملتين اسم ابيه واما ابوه فبفتح العين المهملة والموحدة ابن معتب بضم
الميم وفتح العين المهملة وتشديد التاء المثناة فوق كذا ضبطه الدمياطي وضبطه الدارقطني معيث
بالعين المهملة وسكون التحتية اخره مثلثة فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة نصب اي احضروا البينة
وغوا الرفع اي الواجب عليك البينة او حدا بالنصب فعل مقدر والرفع اي الواجب عند عدمها البينة حد
في ظهرك اي على ظهرك كقوله في لاصلبنكم في جذوع النخل فقال هلال ولابي ذر فقال يا رسول الله اذا راى احدنا
على امراته رجلا ينطلق يحال كونه يلتمس بطلب البينة فجعل عليه الصلاة والسلام يقول البينة والا حد
بنصب البينة ورفع حد اي احضر البينة وان لم تحضرها فحد حد في ظهرك فحذف ناصب البينة وفعل

الشرط والجزاء الاول من الجملة الجزائية والفاء دال مالك وحذف مثل هذا لم يذكره النحاة انه عموز الا في الشعر
لكنه يرد عليهم وروده في هذا الحديث الصحيح ولابي الوقت او في راو احد اي خصم البينة او يقع حد في ظهرك
قاله في المصابيح وفي هذا التقدير محافظة على تشاكل الكلمتين لفظا وفي نسخة البينة بالرفع والتقدير اما البينة
واما حد في ظهرك قد ذكر ابن عباس حديث اللعان الاتي تمامه في سورة النور مع ما فيه من المباحث ان شاء الله تعالى
والغرض منه هنا تمكين القاذف من اقامة البينة على زنا المقذوف لدفع الحد عنه ولا يرد عليه ان الحديث
ورد في الزوجين والزوج له مخرج عن البينة بحلاف الاجنبي لانا نقول انما كان ذلك
قبل نزول اية اللعان حيث كان الزوج والاجنبي سواء اذا ثبت ذلك للقاذف ثبت لكل مدع من باب اولى
قاله في المصابيح ومن قبله الزركشي في تصحيحه وقال في المصابيح انه كلام ابن المنير بعينه وهذا الحديث اخرجه
المؤلف في التفسير والطلاق وابو داود في الطلاق والترمذي في التفسير والطلاق كذا

اليمين بعد العصر اي بيان ما طال في فعلها بعد العصر وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الحميد بن قطن بضم القاف وسكون الواو وبالطاء المهملة الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيها عن الاعمش
سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثلاثة من الناس لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم زاد في المساقاة يوم القيامة فان من يحظ على غير ارض عنه
ولا يزكيهم ولا يطهرهم ولهم عذاب اليم مؤلم على ما فعلوه رجل على فضل ماء فضل عن كفايته بطريق يمنع
منه اي من الفاضل من الماء ابن السبيل المسافر ورجل بايع رجلا وفي المساقاة بايعا اماما والمراد الامام
الاعظم لا يبايعه الا لدنيا فان اعطاه ما يريد وفى له لم يف له بما عاقد عليه ورجل
بالتشديد فيشتمل على توفية الحق واعطائه والا بان لم يعطه ما يريد لم يف له بما عاقد عليه ورجل
ساوم رجلا بسلعة جار ومجرور ولابوي ذر والوقت سلعة بالنصب على المفعولية بعد العصر فحلف بالله
لقد اعطى بفتح الهمزة بانيها الذي اشتراها منه ولابي ذر اعطى بضم الهمزة اي اعطاه من يريد شراءها
بها اي لسببها ولغير ابن كشميهني هنى مراي بالمتاع الذي يدل عليه السلعة لقد اوكد ثمنا عنها فاخذها
اي السلعة الرجل الثاني بالثمن الذي حلف عليه المالك اعتمادا على حلفه وخصص هذا الوقت بتعظيم
الاثم على من حلف فيه كاذبا قال المهلب لشهود ملائكة الليل والنهار ذلك الوقت قال في الفتح وفيه نظر
لان بعد صلاة الصبح مشارك له في شهود الملائكة وليات فيه ما اتى في وقت العصر ويمكن ان يكون اختص
بذلك لكونه وقت ارتفاع الاعمال وهذا الحديث قد سبق في باب من منع ابن السبيل من الماء هذا

باب بالتنوين حلف المدعى عليه حيث ما وجبت عليه

اليمين ولابي ذر عن موضع الى غيره للتغليظ وجوبا وهذا قول الحنفية فلا تغلظ عندهم بمكان كالتحليف
في المسجد ولا زمان كالتحليف في يوم الجمعة قالوا لان ذلك زيادة على النص وقال الحنابلة واللفظ للمرداوي في تصحيحه
ولا تغلظ الا بما له خطر كحناية وطلاق ان قلنا حلف فيهما وقال الشافعية تغلظ ندبا ولو لطلب الخصم
تغليظها لا تكرر الايمان لاختصاصه بالعمال والقسامة ووجوبه فيهما ولا بالجمع لاختصاصه باللعان
بل شعبد بداسما الله تعالى وصفاته وبالمكان سواء كان المحلوف عليه مما لا كالعقود والعتق
والحد والولاء والوكالة والوصاية والولادة لكن استثنى من المال اقل من عشرين دينارا او مائتي درهم
فلا تغليظ في ذلك الا ان يراه القاضي لجراة في الحالف فله ذلك تنبيه الاصح ان التغليظ لا توقف على طلب الخصم
قضى مروان بن الحكم الاموي وكان والي المدينة من جهة معاوية بن ابي سفيان فيما وصله في الموطاء اليمين
على زيد بن ثابت على المنبر لما اختصم هو وعبد الله بن مطيع اليه في دار تقالا اي زيد احلف له مكاني في زاد
في الموطاء فقال مروان لا والله عند مقاطع الحقوق فجعل زيد يحلف ان حقه لحق وابى ان يحلف على المنبر
فجعل مروان يعجب منه اي من زيد قال الشافعي لو لم نعرف زيدا ان اليمين عليه عند المنبر سنة لانكر عليه
ذلك على مروان كما انكر عليه مبايعة المحلوك وهو احرر منه لهيبا وتعظيما للمنبر قال الشافعي ورايت من يحلف
عندي بمصنا يحلف على المصحف وذلك عندي حسن وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما تقدم موصولا في حديث
الاشعث شاهداك او يمينه قال المؤلف نقلها منه فلم يا تفا ولابوي ذر والوقت ولم يخص عليه السلام
مكانا دون مكان واعترض عليه بانه ترجم لليمين بعد العصر فاثبت التغليظ بالزمان ونفاه هنا بالمكان
واجيب بانه لا يلزم من ترجمة اليمين بعد العصر تغليظ اليمين بالزمان ولم يصرح هنا بشيء من النفي والاثبات
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف قال حدثنا عبد الواحد
زياد العبدي ولابي ذر هو البصري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف على يمين اي على شيء ما تحلف عليه سمي المحلوف عليه يمينا
لتلبسه باليمين لتنسطع بها اي باليمين مالا لله تعالى له عز وجل وهو عليه غضبان اي لعامله معاملة
المغضوب عليه وهذا الحديث قد سبق قريبا ولم نظهر لي المطابقة بينه وبين ما ترجم له فالله الموفق للصواب
لعم قال شيخ الاسلام زكريا مطابقته من حيث انه لم يقيد الحكم بمكان هذا باب

مع علمه بكذبهما وان شهدا عليه انه طلق امرأته لو يحل لمن علم منهما ان يتزوجها بعده حكم القاضي بالطلاق وقال ابو حنيفة ينفذ القضاء بشهادة الزور ظاهرا فيما بيننا وباطنا فمن شهد بطلاق امرأة رجل فتزوجها وأقامت عليه شاهدي عدل له وطئها كالنكاح والطلاق والبيع والشراء اذا ادعى على رجل انه تزوجها وأقامت عليه شاهدي عدل له وطئها عند ابي حنيفة وكذا اذا ادعى عليها نكاحا وهي تجحد وهذا عندنا بخلاف الاموال بخلاف صاحبيه قال النووي وهذا مخالف لهذا الحديث الصحيح والاجماع من قبيله ومخالف لقاعدة وافق هو وغيره عليها وهي الاتضاع اولى بالاحتياط من الاموال فان قلت ظاهر الحديث انه يقع منه عليه السلام حكم في الظاهر مخالف للباطن وقد اتفق الاصوليون على انه صلى الله عليه وسلم لا يقر على الخطأ في الاحكام اجيب بانه لا معارضة بين الحديث وقاعدة الاصول لان مراد هم فيما حكم فيه باجتهاده هل يجوز ان يقع فيه خطأ فيقر عليه او لا يجوز والاول هو الذي في الحديث فليس من الاجتهاد في شيء لانه حكم بالبينة فلو وقع منه ما يخالف الباطن لم يسمى الحكم خطأ بل هو صحيح على ما استقر عليه التكليف وهو وجوب العمل بشاهدين مثلا فان كانا شاهدي زور او عمدا ذلك فالتقصير منهما واما الحاكم فلا حيلة له فيه ولا عتب عليه لتسببه قاله النووي وموضع استنباط الترجمة على اقامة البينة بعد اليمين من هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم لم يجعل اليمين الكاذبة قاطعة لحق المحق بل هي الكاذب بعد يمينه عن الاخذ فاذا ظفر الخصم صاحب الحق ببينة فهو باق على الطلب لها وقد سبق الحديث في اثم من خاصم في باطل وهو عالم من المظالم

من امر بانجاز الوعد اي الوفاء به **وفعله** اي انجازه الوعد **الحسن** البصري **وذكر** الله عز وجل **اسمعيل** في كتابه فقال **انه كان صادق الوعد** وبغير النسفي واذكر في الكتاب الى اخره وهذا ثنا من الله تعالى عليه كما ان جرح فيما قاله عنه ان كثير وغيره لوعد رتبه عدة الا انجزها وعند ابن جرير انه وعد رجلا مكانا ان يأتيه فجاء وسي ارزل فظل يدله اسمعيل وبات حتى جاء الرجل من الغد فقال ما برحت من ها هنا قال لا قال الى لست محال لم اكن لا ابرح حتى يأتيني فلذلك كان صادق الوعد وقال سفين الثوري يعني انه كان قاعدا في ذلك المكان ينتظره حولا حتى جاءه وقال ابن شوذب يعني انه اتخذ ذلك الموضع مسكنا فصدق لوعده من الصفات الحميدة كما ان خلقه من الصفات الذميمة **وقضى** بن الاشوع بهمزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة فواو مفتوحة فعين مهملة غير منصرف هو سعيد بن عمرو بن الاشوع الهمداني الكوفي قاضي همدان في زمان امارة خالد القسري على العراق وبعد المائة وله رأى ذر والوقت ابن الاشوع **ما لوعد** اي بانجازه **وذكر** ابن اشوع **ذلك** يعني **سمرة** وله رأى ذر والوقت ابن جندب وقد وقع ذلك في تفسير اسحق بن راهويه **وقال** المسور بن مخرمة رضي الله عنه **سمعت** النبي صلى الله عليه وسلم **وذكر صهرا له** يعني ابا العاص بن الربيع زوج زينب بنته صلى الله عليه وسلم **قال** له **وعدني فوفى لي** بتخفيف الفاء الثانية وله رأى ذر والوقت فوعدني فوفاني وله رأى الوقت وصل فاوفاني وكان ابو العاص حضر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وساله المشركون ان يطلق زينب فابى فشكى له عليه السلام ذلك ولما اطلقه من الاسر شرط عليه ان يرسل زينب الى المدينة فجاء الى مكة وارسلها فلما قدم اقام صلى الله عليه وسلم حتى فصلها فوفى له **قال** ابو عبد الله البخاري **وزاد** ابو اسحق بن ابراهيم اي ابن راهويه وسقطت الواو من قوله وزاد في رسجع حدث ابن الاشوع الذي ذكره عن سمرة بن جندب في وجوب اخراج الوصيفة في شية الفرع كما مر بيانه مما صنفه عندنا في رمخطوط على قال ابو عبد الله زاد اسحق الى ابن الاشوع عامله كذا حسب فيعلم ذلك وانه ثابت عندنا في رعن اسحق وبه قال **حدثنا** ولابوي ذر حدثني بالافراد **ابراهيم بن حمزة** بالحاء المهملة والزاي المعجمة ابو اسحاق الزبيري المدني قال **حدثنا ابراهيم بن سعد** بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي **عن صالح** هو ابن كيسان **عن عبيد الله** بن عبد الله بضم العين في الاول وفتحها في الثاني ابن عتبة بن مسعود **ان عبد الله بن عباس** رضي الله عنهما **اخبره قال اخبرني** بالافراد **ابو سفيان** صخر بن حرب **ان هرقل** بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف **سلح** له روم **قال** له اي لابي سفيان **سالتك ماذا يامركم** عليه السلام به **فزعمت انه امركم** ولابوي ذر يامرنا بالصلاة **والصدق** وهو القول المطابق للواقع **والعفاف** اي الكف عن المحارم وخوارم المروءة **والوفاء بالعهد وادا الامانة قال** اي هرقل **وهذه صفة نبي** وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صادق الوعد لا يعد احدا شيئا الا وفى له به

بالتنوين وسقط من غير الفرع كاصله قوله **حدثنا قتيبة بن سعيد** ابو رجاء البغلاني قال **حدثنا اسمعيل** بن جعفر الزرقي الانصاري المدني **عن ابي سهيل** بضم السين مصغرا **نافع بن مالك** بن ابي عامر الاصبحي النسبي **عن ابيه عن ابي هريرة** رضي الله عنه **ان رسول الله** صلى الله عليه وسلم **قال** اية المنافق اي علامته ثلاث اي معدودة بالثلاث **اذا حدث كذب** بخصلة اذا اخبر عن الشيء على خلاف ما هو به **واذا اؤتمن** بضم الثاء المثلثة وكسر الميم **خان** في امانته بان تصرف فيها على خلاف الشرع **واذا وعد** احدا خيرا **اخلف** فلم يف بكسر الخاء ولو كان عازما عليه حين الوفاء فهو مثل له مانع خلافا لاشتراط العزم عليه ولو وجد شيء من الثلاثة في مسلم فهل يكون منافقا قال الخطابي هذا القول انما خرج على سبيل الانذار للمسلم والتحذير له ان يعتاد هذه الخصال فيفضي به الى النفاق لان من ندرت منه او قلت شيئا منها من غير اعتبار انه منافق وقد سبق هذا الحديث في باب علامة المنافق من كتاب الايمان

وبه قال

وبه قال **حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد** الفراء ابو اسحاق الرازي المعروف بالصغير قال **اخبرنا هشام** هو ابن يوسف ابو عبد الرحمن اليماني قاضي صنعا **عن ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز انه قال **اخبرني** بالافراد **عمرو** بن دينار **عن محمد بن علي** بن ابي الحسين بن علي بن ابي طالب **عن جابر بن عبد الله** رضي الله عنهم انه قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم **حاء ابو بكر** الصديق رضي الله عنه **مال من قبل العالية** المشرق بكسر القاف وفتح الواو وكان عاملا لرسول الله صلى الله عليه وسلم على البحرين وافق الشيطان عليها الى ان مات سنة اربع عشرة فقال **ابو بكر** رضي الله عنه من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبله بكسر القاف وفتح الواو عدة بتخفيف الدال اي وعد فليأتنا فقام له ذلك فقال جابر فقلت له بعد ان اتيته **وعدني** رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيني هكذا وهكذا فبسط يديه بالتثنية **ثلاث مرات** قال جابر **فعد** ابو بكر رضي الله عنه **في يدي خمسمائة ثم خمسمائة ثم خمسمائة** ثلاثا **وعد** صلى الله عليه وسلم ثلاثا **ولما كان** من خلفه الوفا بالوعد نفض ابو بكر بعده وفاته صلى الله عليه وسلم وقد سبق هذا الحديث في باب من تكفل عن ميت دينا من الكفالة وياتي ان شاء الله تعالى في باب فرض الخمس لقول الله وبه قال **حدثنا** ولابوي ذر والوقت حدثني بالافراد **محمد بن عبد الرحيم** ابو يحيى صاعقة قال **اخبرني سعيد بن سليمان** بكسر العين سعدويه البغدادي قال **حدثنا مروان بن معاوية** مولى بني مرة بن محمد بن الحكم الفزاري الاموي الحزري **عن سالم الافطس** بن عجلان **عن سعيد بن جبير** الاسدي مولاهم الكوفي انه **قال** لي **نصراني** يهودي **من اهل الحيرة** بكسر الطاء المهملة معروف بالعراق قال الحافظ بن حجر واقف على اسم اليهودي **اي الاجلين قضى موسى** طولهما او اقصرهما **ما قال** له صهره شعيب اني اريد ان انكحك احدى ابنتي هاتين على ان تاجرني ثماني حجج اي سنين فان اتممت عشرا فمن عندك اي فاتمامه من عندك تفضلا لا من عندي لزاما عليك فتحصل البراءة من العهدة بفعل الاقل ولذا قال ايما الاجلين **قضيت فلا عدوان** اي علي اي فلا حرج علي **قال سعيد بن جبير قلت** لليهودي **لا ادري حتى قدم مكة على حبر العرب** بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة ابن عباس رضي الله عنه **فسالته عن ذلك فسالت ابن عباس** رضي الله عنه **فقال قضى اكثرهما واطيبهما** في نفس شعيب **ان رسول الله موسى** صلى الله عليه وسلم **سئل اي الاجلين قضى موسى قال لا علم لي فسال** رسول الله صلى الله عليه وسلم **فقال لا علم لي فسال جبريل** ملكا فوقه فقال لا علم لي فسال ذلك الملك ربه فقال الله عز وجل ابرهما وابقاهما لوفاء ادراكهما وزاد الاسماعيلي من الطريق التي اخرجها البخاري قال سعيد فلقيني اليهودي فاعلمته ذلك فقال صاحبك والله اعلم هذا باب

بالتنوين **لا تسأل** بضم الهمزة وله في بعض النسخ باب لا تسأل بالرفع بلا تنوين **عن الشهادة ولا غيرها** اذا لا يقبل شهادة لضغن خلافا للحنفية حيث قالوا يقبلها من اهل الذمة على بعضهم وان اختلفت مللهم لانه عليه السلام رجم يهوديين بشهادة اربعة منهم **وقال الشعبي** عامر بن شراحيل فيما وصله سعيد بن منصور **لا تجوز شهادة اهل الملل** بكسر اللام اي ملل الكفر **بعضهم على بعض** زاد سعيد بن منصور الا المسلمين لقوله تعالى **وظل** ما غيرنا فانه من عرى اذا اصيب به الشيء اذا اصيب به **بينهم العداوة والبغضاء** ولا يزالون كذلك الى قيام الساعة وكذلك طوائف النصارى على اختلافا جناسهم لا يزالون متباغضين متعادين يكفر بعضهم بعضا فالملكية تكفر اليعقوبية وكذلك الاخرون كل طائفة تلعن الاخرى في هذه الدنيا ويوم يقوم الاشهاد **وقال ابو هريرة** فيما وصله في تفسير سورة البقرة **عن النبي** صلى الله عليه وسلم **لا تصدقوا اهل الكتاب** اي فيما لا تعرفون صدقه من قبل غيرهم **ولا تكذبوهم وقولوا** امنا **بالله وما انزل الآية** وفيه دليل لرد شهادة بعضهم وعدم قبولها وسقط قوله الآية عند ابوي الوقت وذر وبه قال **حدثنا** بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة **يحيى بن بكير** هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري وسقط قوله يحيى عند ابوي ذر والوقت قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام **عن يونس** بن يزيد الايلي **عن ابن شهاب** الزهري **عن عبيد الله** بن عبد الله بن عتبة بن مسعود **عن ابن عباس** ولابوي ذر والوقت عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما **قال يا معشر المسلمين كيف تسألون اهل الكتاب** من اليهود والنصارى والاستفهام للانكار وكتابكم القرآن **الذي انزل** بضم الهمزة ولابي ذر انزل بفتحها **على نبيه** محمد صلى الله عليه وسلم **احدث الاخبار** بالله بفتح الهمزة اي اقربها نزولا اليكم من عند الله عز وجل فالحدوث بالنسبة الى المنزول اليهم وهو في نفسه قديم **تقرؤنه** وهو محض **لم يشب** بضم اوله وفتح ثانيه لم يخلط ولم يغير ولم يبدل **وقد حدثكم الله** في كتابه **ان اهل الكتاب** صنف من اليهود وعن ابن عباس هو احبار اليهود وعنه ايضا هم المشركون واهل الكتاب **بدلوا ما كتب الله وغيروا بايديهم الكتاب فقالوا هو** ولابي ذر

عن الكشميهني هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا قال الحسن البصري الدنيا بحذافيرها افلا نهاكم
ما لا يؤدي الوقت عن المتثل بما جاكم من العلم عن مسألتهم بسبب مضمونه فحسبنا بهملة وبعد الالف مشناة
فوقيه مفتوحة ولابي ذر عن مسالتهم بهمزة بدل التحتية مدودا ولا والله ما اراد انصار خلا منهم فط لسالكم
عن الذي ازال اليكم فاسكم بالطريق الاولى ان لا تسالونهم ولابي ذر في قوله ولا والله للتاكيد لتنفي وهذا الحديث
اخرجه ايضا في التوحيد والاعتصام باب ـــــــــــ مشروعية التوجيه
في الاشياء المشكلات التي يقع النزاع فيها بين اثنين او اكثر ولابي ذر عن الحموي والمستملي من بدل في اي لاجل
المشكلات كقوله تعالى بما حفظوا بها هم اي لاجل حظا بها هم وقوله زاد ابو ذر عن الحموي وحل اي في قصة مريم
اذ يلقون اي حين يلقون اقلامهم اقدامهم للاقتراع وقيل اقتر عوا بالاقلام التي كانوا يكتبون بها
التوراة تبركا ايهم يكفل مريم متعلق بمحذوف دل عليه يلقون اقلامهم اي يلقونها ليعلموا ايهم يكفلها
اي يضمها الى نفسه ويربيها رغبة في الاجر وذلك لما وضعتها امها حنة واخرجتها في خرقتها الى بني الكاهن
ارهار وهو اخي موسى بن عمران وهو يومئذ يلون من بيت المقدس ما يلي الحجبة من الكعبة فقالت لهم ذوقكفر
هذه النذيرة فاني حررتها وهي ابنتي وانا لا ارد ها الي بيتي فقالوا هن بنة اما مثلنا وكان عمران رئيسهم
في الصلاة فقالوا زكريا ادفعوها الي فان خالتها تحتي فقالوا لا نطيب نفوسنا هي ابنة اما مثلنا فعندنه
ذلك اقترعوا عليها وقال ابن عباس اقترعوا بالاقلام التي يقوم بها الماء في نهر الاردن مع الجرية
بكسر الجيم اي جرية الماء الى الهبة السفلى وعال بفتح مهمله وبعد الالف لام اي ارتفع فلم يزل كذلك
فاخذها وضمها الى نفسه وللاصيلي وعالى بالف بعد اللام ولابي ذر عن الكشميهني وعلا بالالف بدل
اللام كذا في الفرع واصله وقال في فتح الباري وفي رواية الكشميهني وعلى اي بعين ولام والف من العلو
قال وفي نسخة وعدا بالدال وهذا وصله ابن جرير بمعناه فكفلها زكريا وقوله تعالى بالجر عطفا على قوله
الاول في قصة يونس نسائهم قال ابن عباس فيما اخرجه ابن جرير اي اتبع فكان من المدحضين فاداز عباس
ايضا فيما اخرجه ابن جرير اي من المسهومين واشار المؤلف بما ذكره من قصة مريم ويونس عليهما السلام
الى الاحتجاج بحجة لكم بالقرعة وهو مبني على ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا لم يرد ما يخالفه وقال
ابو هريرة رضي الله عنه مما وصله قريبا اذا استهم قوم في اليمين عرض النبي صلى الله عليه وسلم على قوم اليمين
فاسرعوا الى اليمين فامر صلى الله عليه وسلم ان يسهم بينهم بكسر ها ليسهم اي يقترع في اليمين ايهم يحلف
قبل الاخر وفيه دلالة للشروعية القرعة على ما لا يخفى وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث بكسر الغين
المعجمة اخره مثلثة بوزن طلق بفتح الطاء وسكون اللام اكوفي قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن
مهران قال حدثني بالافراد الشعبي انه سمع النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم
مثل المدهنين بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الهاء اخره نون اي الذي يراءي في حده وذا الله المصنع
لها والواقع فيها المنكبها مثل قوم استهموا اقترعوا سفينة مشتركة بينهم تنازعوا في الحقاق بها طلوا
او سفلا فاخذ كل واحد منهم نصيبا من السفينة بالقرعة فصار بعضهم في اسفلها وبعضهم في اعلاها
فكان الذي في اسفلها يمرون بالماء على الذين في اعلاها فاذوهم اي اعلاها فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا
خرقا ولم نؤذ من فوقنا اي بالماء الذي يقع المار فاخذوا الذي مر بالماء فاسا بمرة ساكنة وقد تبدل همزة
فاسكنوه اي ان تركوهم وما اختاروا من خرق السفينة فهلكوا جميعا ونجوا جميعا بضم الخاء المعجمة
وفتح الجيم وتشديد الواو اي خلصوا ونجوا بتشديد الجيم للكثرة وان تركوه يغرق
بضم اوله وكسر الراء اي الكافر ونجوا انفسهم بتشديد الجيم ومن فوائد هذا الحديث تمثيل الحكم بضرب المثل ووقع في الشركة من وجه اخر
عن عامر وهو الشعبي مثل القائم على حدود الله والواقع فيها قال في فتح الباري وهو اصوب لان المدهن
والواقع في الحكم واحد والقائم مقابله وعند الاسماعيلي في الشركة مثل القائم على حدود الله والواقع فيها
والمراد في ذلك ووقع عند ابن هنا ايضا مثل الواقع في حدود الله والداهن عنها وهو المطابق لكل المضروب
فانه لم يقع فيه الا ذكر قوم فقط لكن اذا كان المداهن مشتركا في الذم مع الواقع فيها صار له بمنزلة الواقع في
واضح وبيان وجود الفرق للثلاث في المثل المضروب ان الذي اراد خرقي السفينة بمنزلة الواقع في
حدود الله ثم من عداهم اما منكر وهو القائم واما ساكت وهو المداهن وهذا الحديث قد سبق في باب
هل يقترع في القسمة في الشركة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الاموي
مولاهم واسم ابيه دينار عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا خارجة
بن زيد الانصاري احد فقهاء السبعة التابعي الفقيه ان ام العلاء بفتح العين ممدودا بنت الحارث بن ثابت
بثاء المثلثة الانصارية الراوي عنها المراة بالنصب صفة للسابق ثم بسكون الهاء ثم موحدة بعد الالف
اسم ابي العاص قد تزاخيرته في موضع رفع خبر ان عثمان بن مظعون بفتح الميم وسكون الظاء المعجمة وضم العين
المهملة الجمحي القرشي ظ اي وقع له ولابوي ذر والوقت لنا بهملة ونون ثقيلة ثم الف ثم ظاء معجمة
اي سكن عندنا جيل اخر عنا الانصار وفي الفرع

اقرعت الانصار وسكنى المهاجرين لما دخلوا المدينة ولم يكن لهم مساكن قالت اتى بنا الى العلا فسكن عندنا عثمان بن مظعون
فاشتكى اي مرض فمرضناه بنشديد الياء اي قمنا بامره حتى اذ توفي وجعلناه في ثيابه اي اكفانه بعد ان غسلنا
دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له رحمة الله عليك يا ابا السائب بالسين المهملة كنية
عثمان فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر
الكاف ان الله اكرمه فقلت لا ادري اي انت وامي يا رسول الله فمن يكرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما عثمان فقد جاءه اليقين اي الموت وانى لارجو له الخير والله ما ادري ما يفعل به اي بعثمان
ابن مظعون وفي الجنائز في رواية غير الكشميهني ما يفعل بي وهو موافق لقوله تعالى في سورة الاحقاف
وما ادري ما يفعل بي ولا بكم وسيتم ما فيه ثم قالت ام العلاء فوالله لا ازكي احدا بعده ابدا واجرني بالواو
ذلك ولابي ذر فاجرني ذلك الذي قاله عليه السلام قالت فحزنت فارتيت بهمزة مضمومة فراء مكسورة
ولابي ذر عن الكشميهني فرايت لعثمان عينا تجري فجئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما
رايت لعثمان فقال عليه السلام ذلك بلاء وكرامة الكاف ولابي الوقت بضمها ولابي ذر الى عمله قالت فلم ارثنا
وقيل انما عبر الماء بالعمل وجريانه بجريان نعلان كل ميت يجتهد على عمله الا الذي مات مرابطا فان عمله ينمو الى
يوم القيمة وهذا الحديث سبق في الجنائز ويأتي ان شاء الله تعالى في الصلح والتفسير والتعبير وبه قال
حدثنا محمد بن مقاتل بكسر التاء المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد
الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه تطييبا لقلوبهن فايتهن
خرج سهمها الذي باسمها منهن خرج بها معه في سفر وكان يقسم لكل امراة منهن يومها وليلتها غير
ان سودة بنت زمعة اطلقت يومها وليلتها لعائشة رضي الله عنها وهبت يومها وليلتها لعائشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم حال كونها تبتغي بذلك رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قد سبق
في الهبة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسمعيل بن ابان ويس عبد الله الاصبحي قال حدثني
مالك الامام الاعظم عن عثمان بضم اوله وفتح الميم اخيه بحتية مشددة مولى ابي ذر اي ابن عبد الرحمن بن
الحارث بن هشام عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان والصف الاول وما في الصف الاول الذي يلي الامام من الخير والبركة
ثم لم يجدوا شيا من وجوه الاولوية بان يقع التساوي الا ان يستهموا اي يقترعوا عليه اي على المذكور من الاذان
والصف الاول لاستهموا اي لاقترعوا عليه ولو يعلمون ما في التهجير اي التكبير الى الصلوات لاتبتموه
اليه ولو يعلمون ما في ثواب اداء صلاة العتمة اي العشاء في جماعة وثواب اداء صلاة الصبح لاتوهما
ولو حبوا على اليدين والركبتين وقد سبق هذا الحديث في الاذان وقد وقع في رواية ابوي ذر والوقت
حديث عمر بن حفص بن غياث المسوق في هذا الباب مؤخرا هنا بعد قوله ولو حبوا وغرض المؤلف رحمه الله
بسياق هذين الحاديثين الاشارة الى مشروعية القرعة لفصل النزاع عند التشاحح في حق بتساوي شيئين
فاكثر ويكون في الحقوق المتساوية وفي تعيين الملك فمن الاول الامامة الكبرى اذا استووا في صفاتها وفي
الاذان والصف الاول كما في حديث ابي هريرة وفي امامة الصلاة وكذا اذا تنازع اخوان او زوجان في غسل
الميت ولا مرجح لاحدهما اقرع بينهما وكذا لو اجتمع اثنان في الصلاة على الميت واستوت خصالهما المعروفة
ونشا حا وكذا لو سبق اثنان الى مقعد من شارع ونحوه فاقيه ولو جا الى مقعد في ظاهر بكسر ميمه اقرع بينهما
ولو التقطا لقيطا معا واشتبها في القيط ولو جمع اولادا في رحمة واحد ونسبا وباقي الصفات ونشاحوا او اراد كل
منهم ان يزوج اقرع ايضا في ابتداء القسم بين الزوجات والعمل بعضهن كما في حديث عائشة والحاضنات اذا كن في
درجة واحدة وولاة القضاء عند الاستواء وكذا اذا ادعى حكم خصوم عينا فاضي وجهل الاسبق او حاوا معا
وكذا عند تعارض البينتين فيما اذا شهدت بينة انه عتق في مرضه سالما وامرى عتق نكاما وكل واحد
منهما ثلث ماله والحد تاريخ البينتين وان اطلقا اقرع قبل يقرع والمذهب بعتق من كل بعضه ولو
عتق ثلاثة وقيمة مالا يعظم ضرر بالاجزاء الثلث من جنود ودراهم وادهان وغيرها وذا استفقه
ابنية وارض مشتبهة الاجزاء فيحكم الممتنع عليها فتعدل السهام كيلا في المكيل او وزنا في الموزون اوذرعا
في المذروع بعدد الانصباء ان استووا كاثلاث لزيد وعمرو وبكر وبكيت في كل رقعة اثلاثا بالف
او جزء ممن بعد او جهة وتدرج في بادق وزنا وشكلا من طين مخفف او شمع ثم يخرج من لم يخرج سهمه قارعة
على الجزء الاول ان ركب الاسماء فيعطى من خرج اسمه او على اسم زيد ان اكتفى الاجزاء فيعطى ذلك الجزء في الرقعة
الثانية فمن خرج على الجزء الثاني او على اسم عمرو وتعين الثالثة للباقي ان كانت ثلاثا وتعين من بقي
به من الشركا فان اختلف الانصباء كنصف وثلث وسدس في ارض خرجت الارض على اقل السهام وهو السدس
فتكون ستة اجزاء وقسمت كما سبق والله اعلم هذا اخر الجزء الثاني من ارشاد الساري

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب ـــــــــــ الصلح ما جا في الاصلاح

بين الناس إذ الاصلي والتوبة عن الكشميهني إذا تفاسدوا وسقط الغير الاصلي وأبى الوقت كتاب الصلح والاولى ومواجاة
وزاد في العمدة ثبوت لفظ الصلح للمستفى ايضا قال ولغيرهم باب والصلح لغة قطع النزاع وشرعا عقد يحصل به
ذلك وهو انواع فمنه ما يكون بين المتداعيين وتارة يكون على انكار واقرار وتارة يكون على عين كدار
اوحصة منها وعلى منفعة في دار ويكون الصلح ايضا بين الزوجين عند الشقاق وفي الجراح كالعفو وعلى قاعدة
وبين البغاة الباغية وقول الله تعالى بالجر عطفا على قوله في الاصلاح والاولى رفعه على الابتداء والخبر في كثير من نجواهم من تناجى
الناس الا من امر بصدقة او معروف الا نجوى من امر على انه محذوف بدل من كثير كما تقول لا خير في فيامهم الا قيام
زيد ويجوز ان يكون منصوبا على الانقطاع بمعنى ولكن من امر بصدقة ففي نجواه الخير المعروف كل ما يستحسنه
الشرع ولا ينكره العقل وفسرها هنا بالقرض واغاثة الملهوف وصدقة التطوع وسائر ما قصد به اواصلاح
بين الناس او اصلاح ذات البين وبين فعل ذلك الذي ذكر ابتغاء مرضات الله طلبا لثوابه لا للرياء والسمعة فسوف
نؤتيه اجرا عظيما وصف الاجر بالعظيم تنبيها على خطارة ما فات في جنبه من اعراض الدنيا ووضع في رواية ابوي ذر
وقت الاجر الاقتصار من الاية على قوله من امر بصدقة ثم قال الى اخر الاية وعندا الاصيلي الى قوله ابتغاء مرضات
الله ثم قال الاية واشار بهذين الاية الى بيان فضل الاصلاح بين الناس وان الصلح مندوب اليه وعن ابي الدرداء
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بافضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا بلى قال
اصلاح ذات البين قال وفساد ذات البين هي الحالقة وزاد احمد وخروج الامام بالجر ايضا عطفا على
قوله وقوله تعالى وهو من بقية الترجمة ان الواضع ليصلح بين الناس بالتخاية وبه قال حدثنا سعيد بن ابي
مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا والاصيلي اخبرنا ابو غسان
محمد بن مطرف الليثي المدني قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه ان اناسا من بني عمرو بن عوف بفتح العين وسكون الميم لو سموا وكانت منازلهم
بقباء كان بينهم شيء من المخصومة حتى تراموا بالحجارة وكان في ذرعي الكشميهني شر ضد الخير فخرج اليهم النبي
صلى الله عليه وسلم في ناس من اصحابه سمى منهم ابي بن كعب وسهيل بن بيضا في الظهر اني اصلح بينهم فحضرت
الصلاة فتقدم ابو بكر ودخل في الصلاة ثم جا النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان في الصف الاول وهو جائز للامام مكروه للمؤتم فاخذ الناس في التصفيح بالحا المهملة واوله بالموحدة والاولى رفع
رواية التصفيح بفتح بدل الموحدة وله عن الكشميهني بالتصفيق بالموحدة واللام والقاف وهما بمعنى اي ضرب كل من الاخرى
حتى سمع لها صوت حتى اكثروا منه وكان ابو بكر رضي الله عنه لا يكاد يلتفت لانه اخلاص يختلسه الشيطان وصلاة
الرجل عما عدا بن ركعة فالتفت لما اكثروا التصفيق فاذا هو بالنبي صلى الله عليه وسلم وراءه فاشار اليه
عليه السلام بكبر الكريمة فامره بصلاة وللاصيلي والاولى ذر واما الوقت والاصيلي ترلت وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا
بينهما واستشكل ابن بطال نزول هذه الاية في هذه القصة من جهة ان المخاصمة وقعت بين من كان معه صلى الله
عليه وسلم من الصحابة وبين اصحاب عبد الله بن ابي وكانوا حينئذ كفارا واجيب بان قولهم انما نزلت
لا يستلزم النزول في ذلك الوقت ويؤيد ان نزول اية الحجرات متاخرا جدا وقال مغلطاي فيما نقله عنه في المصابيح
وفي تفسير ابن عباس واعان بن ابي رهيا من قومه وهم مؤمنون فاقتتلوا قال وهذا فيه ما يزيل الاستشكال
ابن بطال وذكر سعيد بن جبير ان الاوس والخزرج

باب بالتنوين ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس كاذبا

هو من باب القلب قاله في الفتح وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بكسر العين ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري ان حميد بن عبد الرحمن
بضم الحا وفتح الميم مصغرا ابن عوف اخبره ان ام كلثوم بضم الكاف وبالمثلثة بنت عقبة بضم العين وسكون
القاف بن ابي معيط اخت عثمان بن عفان لامه اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب
الذي ولاولى الوقت والاصيلي الذي يصلح بين الناس بضم اليا من الاصلاح والجملة في محل نصب خبر ليس فيما حكى
المثناة التحتية وسكون النون وكسر الميم بعدها تحتية اذا بلغته على وجه الاصلاح وطلب الخير
فاذا بلغه على وجه الافساد والنميمة قلت نميته بالتشديد كذا قال ابو عبيدة وابن قتيبة والجمهور وقال الخطابي
هي مشددة واكثر المحدثين يخففها وهذا لا يجوز ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلحن ومن خفف لا يلزمه ان يقول خيرا
بالرفع قال ابن الاثير وهذا ليس لشيء فان خيرا ينتصب بيقول كما ينتصب بفعل ناسخ او يقول خيرا شك من الراوي وليس المراد
نفي ذات الكذب بل نفي اثمه فان الكذب كذب سواء كان للاصلاح او لغيره وقد رخص في بعض الاوقات من الفساد لقلة
الذي يؤتى فيه الصلاح الكثير وعند مسلم والنسائي من رواية يعقوب عن ابراهيم بن سعد عن ابيه في اخر هذا
الحديث ولم اسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس انه كذب الا في ثلاث يعني الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل
امراته والمراة زوجها لكن قد زيادة مدرجة كما بين ذلك مسلم من طريق يونس عن ابن شهاب فحينئذ يجوز ان يقال الكذب
في هذه الثلاثة وقال بعضهم عليها امثالها وقال ابن العربي الكذب مذموم فيما فيه مضرة او مافيه مصلحة ومنفعة
بعضهم مطلقا وحملوا المذكور هنا على التورية كان يقول للظالم دعوت لك امس يعني للهم اغفر للمسلمين ونحو
امراته لبعطية شيئا ويريد ان قدر الله وان يظهر من نفسه قوة في الحرب مثلا المهلك واما الحلف عليه السلام للمصلح
بين الناس ان يقول ما علم من الحض بين الغريمين وليكت عما سمع في الشر بينهم لانه لم يخبر عن الشيء على خلاف ما هو عليه
واتفقوا على ان المراد بالكذب في حق المراة والرجل انما هو فيما لا يسقط حقا عليه او عليها او اخذ ما ليس له او لها
وعلى جواز الكذب عند الاضطرار كما لو قصده ظالم قتل رجل هو يخفي عنده فله ان ينفي كونه عنده ويحلف
على ذلك ولا اثم عليه وقال في المصابيح وليس في تبويب البخاري ما يقتضي جواز الكذب في الاصلاح وذلك انه
قال ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس وسلبا الكاذب عن الاصلاح لا يستلزم كونه ما يقوله كذبا الجواز ان
يكون صدقا بطريق التعريض او التاويل وكذا الواقع في الحديث فانه ليس فيه ان الكذاب الذي يصلح بين الناس
وهذا الحديث شاهد لابن شهاب في رواية الزهري والمعمر عنه كما سقط عند غير ما

باب قول الامام لاصحابه اذهبوا بنا نصلح بالرفع وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد
بن فارس الذهلي فيما جزم به الحاكم قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي هو من شيوخ المؤلف وروى
عنه بلا واسطة في الباب السابق واسحق بن محمد الفروي بفتح الفا وسكون الراء من شيوخه ايضا فالاحاديث
محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الانصاري رضي الله عنه ان اهل قبا
بالصرف وفي اول الكتاب ان ناسا من بني عمرو بن عوف اقتتلوا حتى ترامو بالحجارة فاخبر رسول الله بضم النون
وكسر الموحدة وللاصيلي النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال لبعض اصحابه وسمى منهم ابي بن كعب وسهيل بن بيضا
كما في الطبراني اذهبوا بنا نصلح بينهم برفع نصلح على تقدير نحن نصلح ولاولى ذر نصلح بالجزم على جواب الامر وفي الحديث
خروج الامام في اصحابه للاصلاح بين الناس عند شدة تنازعهم وهذا الحديث طرف من الحديث السابق اول
كتاب الصلح وسقط لفظ باب لما ثبت جزمه به هنا ظاهرا هنري باب قول الله تعالى

في سورة النساء مخبرا ومشيرا فاعن حال الرجل حين تارة في نشوز الرجل عن المراة وتارة في حال اتفاقهما معها وتارة
عند فراقها لها ان يصالحا بينهما صلحا اصله ان يتصالحا فابدلت التاء صادا واد غمت في ما بعدها اي يصطلحا بان

بحط له بعض المهر او القشر او يهب له شيا فتشتمل له بوقرا الكوفيون ان تصلحا من اصلاح بين المتنازعين وعلى هذا
ان ينتصب صلحا على المفعول به وبينهما ظرف او حال على المبالغة كما في قراءة الاولى والمفعول بينهما
او هو محذوف والصلح حير من الفرقة وسوء العشرة او من الخصومة وجوز ان لا يراد به التفضيل بل بيان انه من
الخيور كان للخصومة من الشرور وحاله البيضاوي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجا البغلاني
بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة رضي الله
عنها في تفسير قوله تعالى وان امراة خافت من بعلها نشوزا خافا وترفعا عن صحبتها
او اعراضا بان تمل محاسنها ومحادثتها قالت هو الرجل يكون عند امراته ما لا يحبه كبرا
او غيره سوء خلق او خلق فتصد عنها بوجهها امسكني ولا تفارقني واقسم لي ما شئت من النفقة وغيرها قالت
عائشة فلا بأس اذا تراضيا اي الرجل وامراته وفي بعض حاشية ذلك في تفسير
سورة النساء بقول الله تعالى هذا باب بالتنوين اذا اضطر
اي المحاصمون من صلح جور بالاضافة اي ظلم وجور وفي الفتح وغيره تنوين صلح فيكون جور صفة له فالصلح
بالفاء جواب اذا المتضمنة معنى الشرط ولابوي ذر والاصيلي والوقت فهي مردود وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس
قال حدثنا ابن ابي ذيب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذيب قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله
بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالا لا طلبن اعرابيان فقال يا رسول
الله اقض بيننا بكتاب الله القران او حكم الله مطلقا والثاني اولى لان المقضي والرجم للبياني القران لعم يوجد من
الامر باطاعة الرسول في قوله وما اتاكم الرسول فخذوه ونحوه وفي حديث عبادة بن الصامت عند مسلم مرفوعا
خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم
فرجم رجمه محمد السبيل المذكور في الاية فيصير التغريب في القران من هذا الوجه لكن زيادة الجلد مع الرجم
منصوص بانه صلى الله عليه وسلم رجم من غير جلد ولا ريب انه عليه السلام انما حكم بكتاب الله فلما ادان يصلح
بينهما بالحكم الصرف لا بالصلح اذ المحاكم ان يفعل ذلك برضى الخصوم فقام خصمه هو اي الاصل مصدر رخصة خصمه
اذا نازعه وغالبه ثم اطلق على المخاصم ومنازعه كالطلق على الواحد والاثنين والاكثر بلفظ واحد مذكرا
كان المخاصم او مؤنثا لانه بمعنى ذو او كذا على قول البصريين في رجل عدل ونحوه قال تعالى وهل اتاك نبؤ الخصم
اذ تسوروا المحراب وربما ثنى وجمع ولا تخف خصمان ولو سيم هذا الخصم فقال صدقت واقض وللاصيلي وابوي
الوقت وذر عن الكشميهني والمستملي فاقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابي ان ابني لو سيم كان عسيفا وفي الشروط
فقال الخصم الاخر وهو اقفه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله واذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل
قال ان ابني كان عسيفا وظاهر هذه الرواية ان القايل ان ابني كان عسيفا هو الثاني لا الاول وجزم الكرماني بانه
الاول لا الثاني ولعله تمسك بقوله هنا فقال الاعرابي ان ابني لكن قال الحافظ ابن حجر ان قوله فقال الاعرابي ان
ابني زيادة شاذة وان المحفوظ في سائر الطرق غيرها هنا والعسيف بالسين المهملة المخففة والفا اي اجيرا على هذا
لم يقل هذا يعلم انه اجير ثابتا لاجرة عليه لكونه لا يلبس العمل وانما تؤتى امي بامرانه لم تسم فقال والذي على ابوك
اخي اذا كان كذا واعترف فعديت ابني منه بمائة من الغنم وولية اي جارية ثم سالت اهل العلم الصحابة الذين
كانوا يفتون في عصر صلى الله عليه وسلم وهم الخلفا الاربعة وثلاثة من الانصار ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد
بن ثابت وزاد ابن سعد في الطبقات عبد الرحمن بن عوف فقالوا انما على ابنك جلد مائة باضافة جلد لمائة في
الفرع اليونيني وفي الفرع المتروك على المشهور جلد بالتنوين مائة بالنصب على التمييز وقال القاضي عياض انه رواية الجمهور
قال وحاصل الاصيل جلد مائة بالاضافة مع اثبات التا يعني باضافة المصدر الى ضمير الغايب العايد على الابن من اضافة
المصدر الى المفعول قال وهو بعيد الا ان ينصب مائة على التفسير او ينصب مضاف الى عدد مائة او نحو ذلك
وتغريب عام ونفي عن البلد الذي وقعت فيه الجناية فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب
الله اي حكمه اما الوليدة الجارية والغنم الذين اقتديت بها منك فرد اي مردود عليك فاطلق المصدر
على المفعول ولابوي الوقت وذر عن الكشميهني والمستملي فترد على صيغة المجهول من المضارع قال ابن دقيق العيد
فيه دليل على ان الحد يسقط بالمعاوضة الفاسدة عبد رده ولا مال فعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام
فيهما زاد في باب اذا زنى بامراة غيره او امراة غيره بالزنا عند الحاكم من حديث عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب
وجلد ابنه مائة وغربه عاما واما انت يا انيس رجل من اسلم وهو بضم الهمزة وفتح النون وصحة اهو انيس بن الضحاك
الاسلمي لا ابن مرثد ولا حادمه عليه السلام فاغد على امراة هذا اي انها غدوة او اسر اليها فان جحدت الحال اعترفت
كما في الرواية الاخرى فغدى عليها انيس فرجمها فعدل اعترفت وانا حض عليه السلام انيسا لهذا الحكم لانه
من قبيلة المراة وقد كانوا يفرون من حكم غيرهم لكن في بعض الروايات فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرجمت قال الوطيبي وهو يدل على ان نبينا لو كان رسولا لا يسمع اقرارها وان تنفيذ الحكم كان منه عليه السلام وبملكه



عليه كونه الكتفي في ذلك لشاهد واحد واجيب بان قوله فاعترفت فامر بها فان جحمت هو من رواية الليث
عن الزهري وقد رواه عن الزهري مالك بلفظ فاعترفت فرجمها الحديث فامرها النبي صلى الله عليه وسلم
فرجمت وعند التعارض فحديث مالك اولى لما تقرر من ضبط مالك وحفظه ثم حديث الزهري فانه
من اعرف الناس به فالظاهر ان انيسا كان حاكما ولم يكن رسولا فليس في الحديث نص على الانفراد
بالشهادة فيحتمل ان غيره شهد عليها وبقية مباحث هذا الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في كتاب الحدود
وقد سبق بعض الحديث في كتاب الوكالة في الحد وذكر من كتاب الوكالة ومطابقته لما ترجم به في قوله اما الوليدة
والغنم رد عليك وقطابقته لما ترجم له لانه في معنى الصلح عما وجب على العسيف من الحد ولو يكن ذلك
جايزا في الشرع فكان جورا وبه قال حدثنا يعقوب هو ابن ابراهيم الدورقي كما في المغازي في باب من شهد
بدرا قال البخاري حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ابو ذر في روايته اي الدورقي وبذلك جزم الحافظ
ابن حجر خلافا لما اطلقه البخاري هنا على ما قيده في المغازي قال وهن عادة البخاري لا تهمل النسبة الراوي
الا اذا ذكرها في مكان اخر قبلها استغنى عنها بما ذكره قال حدثنا ابراهيم بن سعد لسكون العين من
ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن القسم بن محمد هو ابن ابي بكر الصديق المدني عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله ولابوي ذر والوقت النبي صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس فيه
هذا ما ليس في امرنا هذا رد اي باطل غير مشتد به وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاقضية وابو داود وابن ماجة
في السنة كقوله هذا خلق الله اي مخلوقه رواه اي الحديث المذكور عبد الله بن جعفر اي ابن عبد الرحمن
ابن المسور بن مخرمة المخرمي بفتح الميم الاولى وكسر الثانية بينهما خا معجمة وآخره نون مفتوحة نسبة الى
جده الاعلى فيما وصله مسلم من طريق ابي عامر العقدي والبخاري في خلق افعال العباد وعبد الواحد بن ابي
عون المدني فيما وصله الدارقطني من طريق عبد العزيز بن محمد عنه وليس لعبد الواحد في البخاري سوى هذا
عن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسعد لسكون العين باه
بالتنوين كيف يكتب بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول اي كيف يكتب الصلح يكتب هذا ما صالح فلان بن
فلان وفلان بن فلان فيكتفي بذلك اذا كان مشهورا او لا ولابوي ذر عن الكشميهني وان لم ينسبه الى قبيلة
او نسبه ولابوي ذر والاصيلي في نسخة الى القبيلة باسقاط الشتاة الفوقية التي بعد اللام اذا كان مشهورا بذلك
بحيث لا يلتبس من اللبس والا فتعين النسبة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابو
بكر العبدي المعروف ببندار قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال عن ابي
اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الهمداني الكوفي انه قال سمعت البرا رضي الله عنهما قال لما صالح رسول
الله صلى الله عليه وسلم اهل الحديبية تخفيف ليافي الفرع كاصله وغيره قال الطاهر عياض كذا ضبطناه
عن المتقنين وعامة الفقها والمحدثون بتشديدها وهي قرية للبيت بالكبيرة سميت ببير هناك عند مسجد
الشجرة كتب علي بن ابي طالب رضوان الله عليه بامره صلى الله عليه وسلم وسقط لغير ابوي ذر والوقت ابن
ابي طالب بينهم اي من المسلمين والمشركين كتابا باصلح على ان يوضع الحرب بينهم عشر سنين وان يامن بعضهم بعضا
وان يرجع عنهم عامهم فكتبت محمد رسول الله فيه حذفا على هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله زاد في رواية
غير ابي ذر صلى الله عليه وسلم فقال المشركون لا تكتب محمد رسول الله لو كنت رسولا لم نقاتلك فقال
صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه امحه بضم الحا في الفرع كاصله وفي نسخة بفتحها اي امح الخط الذي
لم يرد وا اثباته لقال محيتها لكتاب ومحيتها فقال ولابوي ذر والوقت قال علي رضي الله عنه ما انا بالذي
امحاه ليس محيا لفقه لامره عليه الصلاة والسلام بل علما بالقرينة ان الامر ليس للايجاب فمحاه رسول الله
صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني والمستملي بيده وصالحهم على ان يدخل هو واصحابه في العام
المقبل مكة ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح بضم الجيم وسكون اللام
وبضمها وتشديد الموحدة وقال عياض التشديد ضبطناه وضوبه ابن قرقول وبالتخفيف ضبطه
الكروي وجزم به وانما اشترطوا ذلك ليكون امارة للمسلم للئلا يظن الصرف خلوها فتهز فيما لا يحل
السلاح بتخفيف الموحدة وتشديدها فقال ولابي ذر فقال الفراب ما فيه ومطابقته للترجمة في قوله
فكتب محمد رسول الله ولم ينسبه لابيه وجده واقره صلى الله عليه وسلم على ذلك لانه امن اللبس وهذا الحديث
اخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الجهاد وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا ابو محمد
العبسي مولاهم الكوفي عن اسراييل بن يونس بن ابي اسحاق عن جده ابي اسحاق السبيعي عن البرا ولابي ذر
زيادة بن عازب رضي الله عنه قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة بفتح القاف في الفرع كاصله
وعين هنا قال ابى اهل مكة ان يدعوه بفتح الدال اي منعوا ان يتركوه يدخل مكة حتى قاضاهم
على القضاء وهو احكام الامر والعطاء فكتب على ان عليهم ثلاثة ايام فقط فلما كتبوا الكتاب محط على كتبوا
هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله زاد في غير رواية ابي ذر صلى الله عليه وسلم فقالوا اي المشركون لا نقر لها

أي بالرسالة فلو بالغا ولا في ذر ولو صح انك رسول الله ما منعناك من دخول مكة وغير المضارع لعدلوا الى الماضي ليدل على الاستمرار اي اسيرعندكم معلنا برسالتك في سائر الازمنة من الماضي والمضارع وهكذا كقوله تعالى ويطيعكم في كثير من الامر لعنتم قالته في شرح المشكاة لكن انت محمد بن عبد الله قاله انا رسول الله وانا ابن عبد المطلب ثم قال لعلي امح رسول الله بالرفع على الحكاية ولاني الوقت امح رسول الله بالنصب على المفعولية قاله اي على لا والله لا امحوك ابدا لعلمه بالقرائن الا ترى ليس للايجاب فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب اسناد الكتابة اليه صلى الله عليه وسلم على سبيل المجاز لانه الامر بها قيل كتب وهو لا يحسن الكتابة اطلقت بين بالكتابة ولا تنافي هذا كونه اميا لان الاحسن الكتابة لانه ما حرك يديه بخلاف من يحسن الكتابة انما حركها فيما المكتوب صوابا من غير قصد فهي معجزة ودفع بان ذلك مناقض لمعجزة اخرى وهو كونه اميا لا يكتب وفي ذلك الجمع للواحد وقيام الحجة والمعجزات تستحيل ان يدفع بعضها بعضا وقيل لما اخذ القلم اوحى الله اليه فكتب وقيل ما مات حتى كتب هذا اشارة الى ما في الذهن مستند احرزه ما قاضي ومفسره زاد ابو ذر عن الكشميهني عليه محمد بن عبد الله لا يدخل بفتح اوله وضم ثالثه مكة بتشديد اللام بالرفع والاصيلي ان لا والكل لاوى الوقت بسلاح بزيادة حرف الجر ولا لوى الوقت وذر لا ينبغي بضم اوله وكسر ثالثه مكة سلاحا بالنصب على المفعولية الا في الجراب وهو له لا يدخل بفتح اوله قاضي وكذا قوله وان لا يخرج بفتح اوله وضم الراء من اهلها باحد اي من الرجال ان اراد ان يتبعه بتشديد يا المشناة الفوقية ولاوى ذر والاصيلي يتبعه بسكونها وان في بعض اصحابه ان اراد ان يقيم بها اي بمكة فلما دخلها اي مكة في القابل القابل ومضى الاجل وهو الايام الثلاثة اي قرب انقضاؤها كقوله تعالى فاذا بلغن اجلهن قال الكرماني ولا بد من هذا التاويل لئلا يلزم عدم الوفاء بالشرط اتوا علينا رضي الله عنه فقالوا لصاحبك اي النبي صلى الله عليه وسلم والاذر عن الحموي والمستملي لاصحابنا النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه اخرج عنا فقد مضى الاجل اراد اليهم ذلك فحدثه على ذلك فقال نعم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فتبعته ابنة حمزة وللاصيلي بنت حمزة واسمها عمارة او امامة يا عم بمرتين اي تقول له عليه السلام يا عم لانه عمها من الرضاعة فتناولها علي وللاوى علي بن ابي طالب رضي الله عنه فاخذ بيدها وقال لفاطمة عليها السلام دونك ابنة عمك احملها وكسر الكاف اي خذي ابنة عمك احملها بلفظ الماضي ولعل الفاء سقطت وقد ثبتت في رواية النسائي من الوجه الذي اخرجه منه البخاري ولاوى ذر عن الكشميهني احملها وعند الحاكم فحملها على لفاطمة وهي في هودجها امسكيها عندك فاختصم فيها اي تعدان قدموا المدينة كما في حديث علي عند احمد والحاكم علي وزيد وجعفر هو ان جارية وجعفر اخو علي في ايهم يكون عندك فقال علي انا احق بها وهي ابنة عمي وانا اخاها اي اسما بنت عميس حتى تزوجني وقال زيد ابنة اخي لانه صلى الله عليه وسلم اخى بين زيد وابيها حمزة فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها زوجة جعفر وفي حديث ابن عباس عند ابن سعد في شرف المصطفى لسند ضعيف فقال جعفر اولى بها ان جرحات جعفر باختها قرابة الرجل والمراة وقال ابن عبد البر علته السلام انما قال ذلك بمنزلة الام في الحضانة لانها تقوم منها في الحنو والشفقة والاهتداء الى ما يصلح الولد ولم يقدح في خصائها كونها متزوجة بمن له مدخل في الحضانة بالعصوبة وهو ابن العم واستدل به على ان الحاضنة مقدمة في الحضانة على العمة لانها صفية بنت عبد المطلب كانت موجودة حينئذ واذا قدمت على العمة مع كونها اقرب العصبات من النساء فهي متقدمة على غيرها وفيه مقدم اقارب الام على اقارب الاب وعلى ذلك مما يافي ان شاء الله تعالى في محله وقال عليه السلام لعلي انت مني وانا منك اي في النسب والسابقة والمحبة وغيرها وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي بفتح الخاء في الاول وضمها في الثانية وهي منقبة جليلة لجعفر وقال لزيد انت اخونا في الايمان ومولانا من جهة انا عتقته فطيب صلى الله عليه وسلم قلوبهم بتنوع من الشرف على ما يليق بالحال وان كان قضى لجعفر فقد تبين وجه ذلك وهذا الحديث اخرجه الترمذي ايضا وباقي بقيته مباحثه في عمرة القضية ان شاء الله تعالى

باب

حكم الصلح مع المشركين فيه عن ابي سفيان بن حرب في شان هرقل المسوق اول الكتاب والغرض منه هنا الاشارة الى مدة الصلح المذكورة في قوله وحين منه في مدة وغير ذلك وقال يعوف بن مالك بفتح العين المهملة وسكون الواو واخره فاء الاصحي العطافي فيما وصله المؤلف بتمامه في الجزية من طريق ابي ادريس الخولاني عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم تكون هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح بيننا وبين بني الاصفر هم الروم وفيه اي في الباب روى سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة الانصاري الاوسي نبأ وصله في اخر الجزية والاصيلي فيه عن سهل بن حنيف لقد رايتنا يوم ابي جندل بفتح الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة اخره لام العاص بن سهيل بن حنيف من بلاد الحجاز بينها وبين المدينة برسف في قبلوه الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان بحب هو وابوه سهيل بن عمرو يوم الصلح وقد اسلم بعد فحمله ابوه مقيدا وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ ابو سهيل يخره لفي صريده الى قرنيه فجعل ابو جندل يصرخ يا معشر المسلمين اردالي المشركين يفتنوني في ديني فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا جندل اصبر

واحتسب فان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين بمكة فرجا ومخرجا وانا قد عقدنا بيننا وبين القوم صلحا وعهدا ولا نغدر بهم وتسقط قوله لقد رايتنا يوم ابي جندل لغير ابي ذر كما في الفرع واصله كما في الفتح ولم يقع في رواية الاصيلي لقد رايتنا يوم ابي جندل وفي الباب ايضا روت اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنها فيما وصله في الهبة بلفظ قدمت علي امي راغبة في عهد قريش لان فيه معنى الصلح والمسور بن مخرمة فيما وصله في كتاب الشروط عن النبي صلى الله عليه وسلم وباقي ان شاء الله تعالى بعد تسعة ابواب وقال موسى بن مسعود ابو حذيفة النهدي فيما وصله ابو عوانة في صحيحه وغيره حدثنا سفين بن عيينة هو الثوري عن ابي اسحق هو السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية بالتخفيف على ثلاثة اشياء على ان من اتاه من المشركين رده اليهم بدل من قوله ثلاثة اشياء ومن اتانا منهم من المسلمين لم نرده اليه وعلى ان يدخلها من قابل اي مكة من عام قابل واو في ومن وعلى للعطف السابق وضمير يدخلها بالنصب عطفا على السابق ها اي مكة ثلاثة ايام اي لا غير ولا يدخلها الا بجلبان السلاح بتخفيف الموحدة وتشديد ها السيف والقوس ونحوه بالجر فيهما بدلا من سابقها قاله في الفتح كذا وقع مفسرا هنا وهو مخالف لقوله في السياق السابق فسالوه ما جلبان السلاح قال القراب بما فيه وهو الصواب قال الازهري الجلبان يشبه الجراب من الادم يصنع فيه الراكب سيفه معمودا او يضع فيه سوطه واداته ويجعلها في اخرة الرحل او وسطه انتهى قال في المصابيح فعلى ما قاله الازهري لا خلاف ما في هذا الحديث السياق الاول اصلا فانه هنا فسر السلاح الذي يوضع فيه الجلبان بالسيف والقوس ونحوه ولم يفسره في الاول حيث قال القراب بما فيه فاي تخالف وقع فتامله انتهى ولا نوى ذر عن الحموي والمستملي فجعل ابو جندل عبد الله العاص بن سهيل بحمل في قيوده بفتح القاف وضم الجيم اي عشى مثل الخجلة الطير المعروف يرفع رجلا ويضع اخرى لان المقيد لا يمكنه ان يثقل مرحلتين متعاقبتين صلى الله عليه وسلم اليهم محافظة للعهد ومراعاة للشرط ولان اباه في الغالب لا يبلغ به الهلاك قال لم يذكر ولاوى ذر والوقت والاصيلي في النسخة قال ابو عبد الله اي البخاري لم يذكر مؤمل بفتح الميم الراء الثانية مفتوحة ابن اسمعيل في رواية لهذا الحديث عن سفيان الثوري ابا جندل فنازع موسى ابا جميل الاتي في قصة ابي جندل فلم يذكرها وقال يدل قوله الا بجلبان السلاح بضم الجيم والباء وتشديد ها الموحدة وانفتاح الالف والنون ولم يسمه الموحدة في الفرع وظن بقية مومل هذا اخرجه موصولا احمد في مسنده عنه وبه قال حدثنا محمد بن رافع بالفاء والعين المهملة العابد من ابي زيد بن عبد الله القشيري النيسابوري قال حدثنا سريج بن النعمان بسين مهملة مضمومة اخره جيم البغدادي الجوهري وهو من شيوخ المؤلف قال حدثنا فليح هو ابن سليمان بن ابي المغيرة واسم عبد الملك فليح بلقبه عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة حاجا كما في رواية ابن نمير عنه ومن البيت الحرام اي متوجه نحو قصده وطرق راحته ناويا التحلل من عمرته بالحديبية وهي من الحل وتاصاهم اي صالحهم على ان لهم العام المقبل ولا يحملوا ولا بوي الوقت وذر عن الحموي والمستملي ولا يحمل بمثناة فوقية بعد الحاء سلاحا عليهم الا سيوفا ولا نقيم بها الا ما احبوا وفي الرواية السابقة ويقيم بها ثلاثة ايام فاما لما اتاها فعل ما امرهم اي فعل ما امرهم به من الخروج منها كان صالحهم عليه من غير تحمل سلاح الا ما استثنى فلما اتاها ثلاثا اي ثلاثة ايام ولاوى الوقت ثلاثة امروه عليه الصلاة والسلام ان يخرج من مكة فخرج عليه الصلاة والسلام وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بضم الموحدة فشين معجمة ساكنة ابن المفضل قال حدثنا حيي بن سعيد الانصاري عن بشير بن يسار بضم المعجمة ملوص فسين مهملة مضمومة اخره راء ابن يسار بالمثناة المخففة المدني عن سهل بن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة عامر بن ساعدة الانصاري المدني الصحابي انه قال انطلق محمد بن مسلمة وسهل بن سهل الانصاري الحارثي ومحيصة بن مسعود بن زيد بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد الشناة التحتية المكسورة وبالصاد المهملة الحارثي الى خيبر وهي اي خيبر ولابي ذر عن الكشميهني وهم اي اهلها اليهود وللاصيلي وهو ميد صلح مع المسلمين وهذا الحديث اخرجه ايضا في الجزية والادب والديات والاحكام ومسلم في الحدود وابو داود في الديات وكذا الترمذي وابن ماجة واخرجه النسائي في القضاء والقسامة

باب

الصلح في الدية وزاد ابن ماجة عن محمد بن عبد الله بن المثنى عن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري البصري قاضيها قال حدثني بالافراد حميد الطويل ان انسا هو ابن مالك رضي الله عنه حدثهم ان الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وكسر المثناة التحتية المشددة اخره عين مهملة وهي ابنة النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة الانصارية عمة انس بن مالك كسرت ثنية جارية اي شابة لا رقيقة ولم تسم فطلبوا الارش وطلبوا منهم ايضا العفو عن الربيع فابوا اي امتنعوا فهو الجارية فلوح ابوا ذلك الارش ولا بالعفو عنها فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وتخاصموا بين يديه فامرهم ولاوى ذر فامر من غير حذف ضمير النصب بالقصاص فقال انس بن النضر وهو عم انس بن مالك المستشهد يوم احد المنزل فيه قوله تعالى من المومنين رجال

ضد قوا ما عاهدوا الله عليه الكسر تتمة الربيع يا رسول الله لا والله الذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها
قال البيضاوي لم يرد به الرد على الرسول والانكار لحكمه وانما قاله توقعا وارجا من فضله تعالى ان يرضي
خصمها ويلقي في قلبه ان يعفو عنها ابتغاء مرضاته وقال شارح المشكاة لا في قوله لا والله الذي بعثك رد
للحكم بل يقي لو وقوعه وقوله لا تكسر اخبار عن عدم وقوع ذلك لما كان له عند الله من القرب والزلفى
والثقة بفضل الله تعالى ولطفه في حقه انه لا يخيبه بل يلهمهم العفو ويدل عليه قوله في رواية مسلم لا والله
لا يقتص منها ابدا الوانه لم يكن يعرف ان كتاب الله القصاص لاحد النصين لظن التخيير لهم بين القصاص والدية
او ارادة الاستشفاع به صلى الله عليه وسلم اليهم فقال له ولا توى ذروا الوقت والاصيلي قال يا انس
كتاب الله القصاص برفعهما على الابتداء والخبر او المعنى حكم الكتاب على حذف المضاف واشار به الى
نحو قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وقوله والسن بالسن ان قلنا شرع
من قبلنا شرع لنا ما لم يرد له نسخ في شرعنا قاله في المصابيح كالتفقيء وبروى كتاب الله بالنصب على الاغراء
اي عليكم كتاب الله القصاص بالرفع مبتدا حذف خبره اي القصاص واجب او مستحق او نحو ذلك فرضي القوم
وعفوا عن الربيع فتركوا القصاص فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره
في قسمه وهو صدق الحنث وجعله من زمرة المخلصين واولياء الله المطيعين زاد الفزاري بفتح الفاء وتخفيف
الزاي والراء وان بن معاوية الكوفي سكن مكة فيما وصله المؤلف في سورة المائدة عن حميد الطويل
عن انس فرضي القوم وعفوا الا درش وهذا موضع الترجمة لان قبول الارش عوض القصاص لو يكن الا باصلح
وهذا الحديث اخرجه في التفسير والديات ومسلم والنسائي وابو داود وابن ماجة

قول النبي صلى الله عليه وسلم سقط لفظ باب لابي ذر فيكون قول انس رفع علي ما لا ينبغي الحسن بن علي رضي الله
عنهما ابني هذا سيد هذا مبتدا مؤخر وسيد خبر لعد خبرا واللام للجنس يعني عن واعل الله ان يصلح به بين
فئتين عظيمتين الفئة التي من جهته والتي من جهة معاوية عدا اختلافهما على الخلافة وقوله على
ذكره بالجر عطفا على المجرور بالاضافة وبالرفع عطفا على رواية سقوط لفظ باب وسقط قوله على ذكره في رواية
اخرى واصلح بينهما اشارة الى ان الصلح منه وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي موسى اسمه اسرائيل بن موسى البصري انه قال سمعت الحسن البصري
يقول استقبل والله الحسن بن علي معاوية بكتائب امثال الجبال اي الابرى منها لكثرتها كما لا يرى طرفها من قابل الليل طرفيه فقال عمرو بن العاص
اي معاوية للعاص اني لارى كتائب لا تولي حتى تقتل اقرانها بفتح الهمزة جمع قرن بكسر
القاف وهو الكفؤ والمستطير في الشجاعة والحرب فقال له معاوية جوابا عن مقالته وكان والله خير الرجلين
جملة معترضة من قول الحسن البصري اي وكان معاوية خيرا من عمرو بن العاص لانه كان يحرض معاوية على القتال
ومعاوية يتوقع الصلح وان الحسن يبايعه ويأخذ منه ما يريد من غير قتال اي عمرو حرف ندا او منادى مضاف
على الضم ان قتل هؤلاء هؤلاء الاول مرفوع على الفاعلية والثاني منصوب على المفعولية في الموضعين
اي ان قتل جيشنا جيشه او قتل جيشه جيشنا من لي بامور الناس لهو جواب الشرط اي قال
ان قتل يعني انه المطالب عنه الله على كلا التقديرين من لي ولاهلي ومن لنا بنسائهم من لي بصبيتهم بفتح الصاد
المهملة وكسر الموحدة وبالتحتية اي عيالهم وبروى بصبيتهم بضم الصاد المهملة والموحدة وعلى هذين
الروايتين فسرها الكرماني بقوله والصبية المراد بها الاطفال والضعفا لانهم لو تركوا بحالهم لضاعوا من بعدهم
اشتغالا لهم بالمعاش انتهى والتي في النسخة التي وقفت عليها من الكرماني والضيعة بالضاد المعجمة ثم رأيت
المؤلف الحديث في التفسير بلفظ قال معاوية من لذراري المسلمين ومفهوم هذا ان معونة كان راعيا في الصلح
وان لولده نصيبا من تركته انتهى وآخرى رضي الله عنه فتحا اليه اي بعث معوية الى الحسن رجلين من قريش
من بني عبد شمس عليها الحسن بن سمرة بالنصب بدلا من رجلين بن حبيب بن عبد شمس القرشي من بطنة الصحابي
وعبد الله بن عامر بن كريز بضم الكاف وفتح الراء وسكون التحتية آخره زاي وسقط قوله ابن كريز في رواية الاصيلي
فقال معاوية لهما اذهبا الى هذا الرجل يعني الحسن فاعرضا عليه الصلح وقولا له واطلبا اليه قال الكرماني اي
يكون مطلوبكما منه وطلبكما منتهيا اليه اي التزما مطالبته فان با فقد ظفرتما عليه فتكلما ولا توني
ذروا الوقت وتكلما بالواو وبدل الفا وقالا له ولا توني رواه حماد فقالا له وطلبنا بالواو ولغير ابوي ذر وقت
والاصيلي فطلبنا اليه فقال لهما اي للرسولين ولا توني بفتح الواو وذر الحموي والمستملي قال لهم الحسن بن علي
اي للرسولين ومن معهما انا سوء عند المطلب نحن اصلنا من هذا المال بالخلافة فاصارت لسلالته عادة في الانفاق
والافضال على الاهل والحاشية فان خلعت من امر الخلافة قطعنا العادة وان هذه الامة قد عاثت في دمها
بفتح المهملة فالمثلثة فمثناة فوقية اي اتسعت في القتل والافساد فلا كف الا بالمال قال عبد الرحمن
وعند الله فانه اي معاوية يعطيك كذا وكذا اي من المال والاقوات والثياب وتطلبا اليه وتسالانه
وكان الحسن فيما قاله ابن الاثير في الكامل قد كتب الى معاوية قبل ذا كتابا وذكر فيه شروطا وارسل معاوية رسوليه المذكورين

قبل وصول كتاب الحسن اليه ومعهما صحيفة بيضاء مختوم على اسفلها وكتبا اليه ان اكتب الى في هذه الصحيفة التي
ختمت اسفلها بما شئت فهو لك قال الحسن فمن لي اي فمن يتكفل لي بهذا الذي ذكرناه قالا نحن نتكفل
لك به فما سألهما الحسن شيئا الا قالا نحن نتكفل لك به وسقط من قوله فما سألهما الى آخره في رواية الى ذرعن
الحموي والكشميهني فصالحه الحسن على ما وقع من الشروط رعاية لمصلحة دينه ومصلحة الامة وقبل ان
معوية اجاز الحسن بستمائة الف والف ثوب وثلاثين عبدا ومائة جمل وقرات في كامل ابن الاثير ان الحسن
لما سلم معاوية الخلافة طلب ان يعطيه الشروط التي في الصحيفة التي ختم عليها معاوية فاوفى له معاوية
وقال لقد اعطيتك ما كنت تطلب وكان الذي طلب الحسن منه ان يعطيه مائتي مائتي بالكوفة ومبلغه خمسة
الاف الف وخراج دار الجرد من فارس ثم انصرف الحسن الى المدينة قال الكرماني وقد كان الحسن احق الناس بهذا
الامر فدعاه وترعه الى ترك الملك رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لعلة ولا لذلة ولا لقلة فقد بايعه
على الموت اربعون الفا وفيه دلالة على جواز النزول عن الولاية الدينية والدنيوية بالمال وجواز اخذ المال
على ذلك واعطائه بعد استيفاء شرائطه بان يكون المنزول له اولى من النازل وان يكون المبذول من المال باذل
فقال ولا توني ذروا الوقت والاصيلي قال الحسن البصري ولقد سمعت ابا بكرة نفيع بن الحارث الثقفي يقول رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى ويقول
قوله والحسن وفي قوله وهو يقبل للحال وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين
عظيمتين من المسلمين قال قال علي بن عبد الله المديني ولا توى الوقت وذروا الاصيلي قال ابن عبد الله اي البخاري
فاثبت لنا سماع الحسن البصري من ابي بكرة نفيع المذكور هذا الحديث لانه صرح فيه بالسماع وفي رواية ابي ذر
لهذا بالاحاديث الموحدة وقد اخرج المؤلف هذا الحديث عن علي بن المديني عن ابن عيينة في كتاب الفتن ولم يذكر هناك
الزيادة واخرجه ايضا في علامات النبوة وفضل الحسن وابو داود في السنة والترمذي في المناقب والنسائي فيه
وفي الصلاة وفي اليوم والليلة هذا باب بالتنوين هل يشير الامام
لاحد الخصمين او لهما جميعا بالصلح وحرف الاستفهام ساقط لغير ابي ذر عن الحموي والمستملي وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني الاقرار اخي عبد الحميد بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد
الانصاري عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن الانصاري وكان له اولاد عشرة رجلا كلهم يلي القضا بالمدينة فكني بابي الرجال انه
عمرة بفتح العين وسكون الميم بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية قالت سمعت عائشة رضي الله عنها
تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بضم الخاء المعجمة خصم بالباب عالية اصوا تهم بجر عالية
صفة خصوم وفي نسخة عالية بالنصب على الحال من خصوم وان كان نكرة لتخصيصه بالوصف او من الضمير المستكن
في الظرف المستقر وفي غير الكشميهني اصواتهما بالتثنية والجمع باعتبار كل خصم من خصوم المتنازعة والتثنية
باعتبار الخصمين او المتخاصمين وقع من اي الجانبين من جماعة فجمع ثم رئي باعتبار كل من الخصمين قال الحافظ ابن حجر وكونه
اقف على التسمية واحد منهم واذا احدهما اخذ الآخر يستوعب الآخر بطلب منه ان يضع من دينه
شيئا واستوفقه في شيء يطلب منه ان يرفق به في الاستيفاء والمطالبة وهو بتول والله لا افعل ما سالته
من الحطيطة فخرج ولا توى ذروا الوقت والاصيلي فخرج بحذف الفاء فيهما على التخاصمين رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال اين المتالي على الله بضم الميم وفتح المثناة الفوقية والهمزة وتشديد الياء للام المكسورة
الحالف المبالغ في اليمين لا يفعل المعروف فقال انا يا رسول الله المتالي وله اي لخصمي اي ذلك احب من وضع
المال والرفق ولا توى ذروا الوقت والاصيلي فخرج بحذف الفاء فيهما على التخاصمين رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال اين المتالي على الله بضم الميم وفتح المثناة الفوقية والهمزة وتشديد الياء للام المكسورة
الحالف المبالغ في اليمين لا يفعل المعروف فقال انا يا رسول الله المتالي وله اي لخصمي اي ذلك احب من وضع
المال والرفق ولا توى ذروا الوقت والاصيلي بالنصب على الحال من خصوم وان كان نكرة لتخصيصه بالوصف او من الضمير المستكن
في الظرف المستقر وفي غير الكشميهني اصواتهما بالتثنية والجمع باعتبار كل خصم من خصوم المتنازعة والتثنية
باعتبار الخصمين او المتخاصمين وقع من اي الجانبين من جماعة فجمع ثم رئي باعتبار كل من الخصمين قال الحافظ ابن حجر وكونه
اقف على التسمية واحد منهم واذا احدهما اخذ الآخر يستوعب الآخر بطلب منه ان يضع من دينه
شيئا واستوفقه في شيء يطلب منه ان يرفق به في الاستيفاء والمطالبة وهو بتول والله لا افعل ما سالته
من الحطيطة فخرج

وتسبيحة في كل واحد من النابر عليه في كل واحد منها صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس بنصب كل ظرف لما قبله
وفي الفرع كل بالرفع مبتدأ والجملة بعده خبره والعايد محذوف قدره شكر الله تعالى بان جعل عظامه مفاصل يقدر
العضو والبسط وخصصهما من بين سائر الاعضاء لان في اعمالها من دقايق الصنايع ما يتحير فيه الافهام فهي من اعظم
نعم الله على الانسان وحق المنعم عليه ان يقابل كل نعمة منها بشكر يخصها فيعطي صدقة كما اعطى منفعة لكل الله
تعالى خفف بان جعل العدل من الناس صدقة كما قال بعدل مبتدأ على تقدير العدل كقولنا تسمع بالمعيدي
خير من ان تراه اي بعدل لا مكالف بين الناس وخبره صدقة وهذا موضع الترجمة لان الاصلاح كما قالوا كرما في
نوع من العدل وعطفا لعدل عليه في الترجمة من عطف العام على الخاص وهذا الحديث اخرجه في الجهاد ايضا ومسلم
في الزكاة والله اعلم

باب

بالتنوين اذا اشار الامام بالصلح فابى امتنع

من عليه الحق من الصلح حكم عليه بالحكم البين الظاهر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني الاغر ابو مروان ان ابا هريرة وابا سعيد
يخبران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوشك ان ينزل فيكم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير
ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها ثم يقول ابو
هريرة واقرؤا ان شيتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته الاية هذا حديث اخرجه في البيوع ايضا
ومسلم في الايمان وابو داود في الملاحم والترمذي في الفتن والنسائي في الجهاد وابن ماجه في الفتن وقد مضى
الكلام فيه مستوفى في كتاب البيوع في باب قتل الخنزير وقد مضى الكلام على قوله حكما عدلا في باب نزول
عيسى بن مريم عليهما السلام من كتاب احاديث الانبياء وقوله ويضع الجزية اي لا يقبل من احد الا الاسلام
او السيف وقوله ويفيض المال اي يكثر حتى لا يقبله احد لكثرة الاغنياء وقوله السجدة الواحدة خيرا من الدنيا
وما فيها اي لكثرة ثوابها وقوله واقرؤا ان شيتم اي ان شيتم ان تقرؤا هذه الاية فاقرؤا وقوله وان من اهل
الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته اي قبل موت عيسى عليه السلام وقوله الا ليؤمنن به اللام فيه للقسم وقوله
به اي بعيسى عليه السلام وقوله قبل موته اي قبل موت عيسى عليه السلام وقد اختلف في الضمير في موته
فقيل يعود على عيسى عليه السلام وقيل يعود على الكتابي وقيل يعود على الكتاب والاول هو الصحيح
وقد اختلف في الضمير في به فقيل يعود على عيسى عليه السلام وقيل يعود على الله تعالى وقيل يعود على
النبوة ثم قال عليه السلام اقرؤا ان شيتم بهمزة وصل زاد ابو ذر في المصافاة يا زبير تعال اجلس هنا وصل اي المكان
الجدر بفتح الجيم وسكون الدال التي تجمع فيها اصول الثمار فاستوى على اي استوى على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فحدثه حتى اذا ذهب ثلث الليل جعل الزبير يحتبي كما ملا يحبك لو يترك منه شيا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك
اشار على الزبير برأي سعة بالنصب اي مسامحة له وللانصاري وتوسيعا عليهما على سبيل الصلح
والمحاملة وفي الفرع كاصل سعة بالرفع صفة لسابقه فلما احفظ بهمزة مفتوحة ثم هملة ساكنة فيما معجمة
اي غضب الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم استوعى للزبير حقه في صريح الحكم وزعم الخطابي ان هذا
من قول الزهري ادرجه في الخبر وفي ذلك نظر لان الاصل انه حديث واحد ولا يثبت الادراج بالاحتمال
قال عروة قال الزبير والله ما احسب هذه الاية التي في سورة النساء نزلت الا في ذلك فلا وربك اي اقسم بربك
لا يومنون حتى يحكموك فيما تجر بينهم الاية الى اخرها

باب

الصلح من القرض واحتجاب الميراث والمجازفة في ذلك منه المقاصة وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما وصلا ابن
ابي مليكة لا باس ان تخارج الشريكان فيما غاب هذا ذهبا وهذا عينا فان نوى بفتح النون وكسر الواو ولابي ذر
بفتح الواو على لغة من يقول في ذلك لا هذا من هذا اخذ لم يرجع على صاحبه قال في النهاية اذا كان المتاع بين ورثة
لم يقتسموه او بين شركاء وهو في يد بعضهم دون بعض فلا باس ان تبايعوه بينهم وان لم يعرف كل واحد منهم نصيبه بعينه
ولم يقبضه صاحبه قبل البيع وقد روى رواه عطاء عنه لمفهوم قال لا باس ان تخارج الورثة في الشركة كون اخذ هذا
عشرة دنانير نقدا واخذ هذا عشرة دنانير نقدا والتخارج تفاعل من الخروج كانه خرج كل واحد عن ملكه الى صاحبه
بالبيع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالجمع المشددة العبدي البصري قال حدثنا عبد
الله بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي البصري قال حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر بن الخطاب عن وهب
بن كيسان بفتح الكاف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال توفي ابو عبد الله وعليه دين ثلاثون
وسقا لرجل من اليهود فاستنظرته فابى ان ينظرني فكلمت النبي صلى الله عليه وسلم ليكلم اليهود ان يقبل تمري
ويدعوا بعض الذين عليه فابوا فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك فقال اذهب فبيدر كل نوع على حدة
البيادر في الفرع واصله وغيره مما وبالمعجمتين كما في الصحاح اي قطيعة تو صفته في المربد بكسر الميم وفتح الموحدة
الموضع الذي يجفف فيه التمر وجواب اذا قوله اتيت بفتح همزة وتاء الضمير منه مفتوحة اي اعلمت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ووضع المظهر موضع المضمر لتقوية الداعي او للاشعار بطلب البركة منه وعجوه وفي الفرع عجوة الفا
بعد الجيم ثم قال عليه السلام ادع لي ابا بكر وعمر رضي الله عنهما فجلس عليه اي على التمر ودعا في بالبركة ثم قال ادع غرماءك
فما ترك احدا له على ابي بن اليهودي وغيره الا قضيته وفضل ثلاثة عشر وسقا بفتح
الضاد المعجمة من فضل ولابي ذر وفضل بكسرها فما زال ابن سيدة في محكم فضل الشيء يفضل اي من باب دخل يدخل
وفضل يفضل اي من باب حذر يحذر ويفضل نادر جعلها مسموعة لك تموت وقال الخطابي فضل يفضل فضلا نحو كتب
نادر كل ذلك بمعنى والفضل الفاضل من الشيء سبعة عجوة هي من اجود تمور المدينة وستة لون نوع من النخل
وقيل هو الدقل او ستة عجوة وسبعة لون شك من الراوي فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الغرض فاخبرت ذلك له فضحك فقال ائتي ابا بكر وعمر رضي الله عنهما فاخبرهما فكل واحد منهما كان اخبر منه جئ فجلس الى التمر

ودعا فيه بالبركة مهتين بقصة جابر وقال لما اخبرهما جابر لقد علمنا اذ صنع اي حين صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما صنع ان سيكون ذلك بفتح الهمزة مفعول علمنا وقال هشام هو ابن عروة فيما وصله المؤلف في الاستقراض
عن وهب هو ابن كيسان عن جابر صلاة العصر بدل قوله في رواية عبيد الله عن وهب صلاة المغرب ولم يذكر هشام
ابا بكر بل اقتصر على عمر ولا ذكر قوله في رواية عبيد الله ضحى لي وترك عليه ثلاثين وسقا دينا وقال ابن اسحق
محمد في روايته عن وهب عن جابر صلاة الظهر فاختلفوا في تعيين الصلاة التي صلاها جابر معه صلى الله عليه
وسلم حتى اعله بقصيته وهذا لا يقدح في صحة اصل الحديث لان الغرض منه وهو اتوائهم على حصول بركته صلى
الله عليه وسلم قد حصل ولا يتعين على تلك الصلاة كبير معنى وهذا الحديث قد مضى في الاستقراض في باب اذا
قاص او جازفه في الدين وفي باقي بقية مباحثه ان شاء الله تعالى في علامات النبوة

باب

الصلح بالدين والعين وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس وسقط ابن
عمر في رواية ابي ذر قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي وقال الليث بن سعد فيما وصله الذهلي في الزهريات
حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بن كعب
ان اباه كعب بن مالك اخبره انه تقاضى ابن ابي حدرد عبد الله دينا وكان لكعب عليه في عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم في المسجد متعلق بتقاضي فارتفعت ولابي ذر عن الحموي والمستملي في المسجد حتى ارتفعت
اصواتهما حتى سمعها الى الاصوات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت من بيوته ولابي ذر في بيته فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهما حتى كشف سجف حجرته بكسر السين المهملة وسكون الجيم ستر بيته فنادى
كعب بن مالك فقال لبيك يا كعب قال اي كعب ولابي ذر قال لبيك يا رسول الله فاشار عليه السلام بيده الكريمة
ان ضع الشطر من دينك فقال قد فعلت ذلك يا رسول الله مما امرتني به وعبر بالماضي مبالغة في امتثال
الامر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقم فاقضه بكسر الهاء ضمير الغريم المذكور او ضمير الشطر الباقي
من الدين بعد الوضع وفيه اشارة الى انه لا يحتمع الوضيعة والتاجيل وهذا الحديث قد سبق قريبا وفي الصلاة
ايضا

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب

الشروط

الشروط جمع شرط وهو ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته كخروج بالغين
الاول المانع فانه لا يلزم من عدمه شيء وبالثاني السبب فانه يلزم من وجوده الوجود وبالثالث مقارنة
الشرط للسبب فيلزم الوجود كوجود الحول الذي هو شرط لوجوب الزكاة مع النصاب الذي هو سبب للوجوب
ومقارنة المانع كالدين على القول بانه مانع من وجوب الزكاة فيلزم العدم والوجود فيلزم العدم في ذلك الوجود
السبب والمانع لذاته الشرط لغة هو العلم كالعلامة وشرعا كالطهارة للصلاة وعادة كنصب السلم لصعود السطح
ولغوي وهو المخصص قائلا كي هو بيّن ان جاء اي الجائين منهم فبنعدم الاكرام المامور به بالعدم المجيء ويوجد بوجوده
اذا امتثل الامر قاله الحلال المحلي وسقط قوله كتاب الشروط لغيراي في رباط

باب

ما يجوز من الشروط عند الدخول في الاسلام كشرط عدم التكلف بالنفقة من كلفنا الى آخره لا اله الا الله صلى الله
وما يجوز من الشروط في الاحكام اي العقود والفسوخ وغير ذلك من المعاملات والمبايعة من عطف الخاص على
العام وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم المصري ونسبه احد لشهرته بروايته عن ابيه واسم ابيه عبد الله قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الاموي مولاهم عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام انه سمع مروان بن الحكم ولا صحبة له والمسور
بن مخرمة وله سماع من النبي صلى الله عليه وسلم لكنه انما قدم مع ابيه وهو صغير بعد الفتح وكانت قصة
الحديبية الاتي حديثها هنا مختصرا قبل سنتين رضي الله عنهما يخبران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهم مقبول لا يقدح عدم معرفة من لم يسم منهم قال كل منهما ما كانت بهيلة بن عمرو بضم الموحدة
وعمرو بفتح العين وسكون الميم احد اشراف قريش وخطيبهم وهو من مسلمة الفتح يوم ئذ الى يوم صلح
الحديبية فان فيما اشترط سهيل زعم وعلى النبي صلى الله عليه وسلم انه لا ياتيك منا احد من قريش وان كان
على دينك الا رددته الينا وخليت بيننا وبينه فكره المؤمنون ذلك وامتعضوا منه بعين مهملة فضاد
معجمة اي غضبوا من هذا الشرط وانفوا منه وخافوا ان الامر شق عليهم وعظم وابى سهيل الا ذلك الشرط
فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فرد عليه السلام ابا جندل العاص حين حضر من مكة الى الحديبية
يرسف في قيوده الى ابيه سهيل بن عمرو لاءه لا يبلغ به في الغالب الهلاك ولما اتاه بكسرها السلام احد
من الرجال الا رده الى قريش في تلك المدة وان كان مسلما وقاضاه بالشرط وجاءته المومنات
والمستملي وجاءت المومنات بهما جوات نصب على الحال من المومنات وكانت ام كلثوم بضم الكاف وسكون
اللام وضم المثلثة بنت عقبة بن ابي معيط بضم العين وسكون القاف وفتح الموحدة وبمعيط بضم الميم
وفتح العين المهملة وسكون التحتية ممن خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ وهي عاتق بعين مهملة
فالف فمثناة فوقية فقاف وهي شابة اول بلوغها الحلم فجاء اهلها يسالون النبي صلى الله عليه وسلم ان
يرجعها اليهم بفتح يا المضارعة لان ما ضيه ثلاثي قاله ابن مالك فان رجعك الله فلهم بن جعفا عليه السلام البهم

لما بكسر اللام وتخفيف الميم انزل الله فيهن في المهاجرات اذا جاكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن بكلمة الشهادة ولم يظهر منهن ما يخالف ذلك مهاجرات من دار الكفر الى دار الاسلام فامتحنوهن فاختبروهن بالحلف والنظر في المعاملات ليغلب على ظنكم صدق دعواهن الله اعلم بايمانهن منكم لان عند حقيقة العلم الى قوله تعالى لا هن يحلون لهن لانه لا حل بين المؤمنة والمشرك قال عروة بن الزبير متصل بالاستثناء السابق اولا فاخبرتني عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بقوله الاية يا ايها الذين امنوا اذا جاكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الى غفور رحيم وسنقطع لفظا فامتحنوهن لابي ذر قال عروة قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتك كلاما كلمها به والله ما مست يد رسول الله عليه السلام يد امراة قط في المبايعة بفتح الكاف وهذا الحديث اخرجه ايضا في الطلاق وياتي ان شاء الله تعالى تاما قريبا من وجه اخر عن ابن شهاب وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن زياد بن علاقة بفتح المهملة وتخفيف اللام الثعلبي بالمثلثة والعين المهملة الكوفي انه قال سمعت جريرا البجلي وشرا الاولى رضي الله عنه يقول بايعت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم واشترط علي والنصح بالنصب لكل مسلم وفي نسخة في الفرع وغيره وعليها الشرح الكرماني والنصح بالجر عطفا على مقدر يعلم من الحديث تقديره الى اقام الصلاة وايتاء الزكاة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل ابن ابي خالد البجلي انه قال حدثني الافراد قيس بن ابي حازم بالحاء والزاي البجلي ايضا عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه انه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم هذا باب بالتنوين اذا باع ثمرا قد اثمرت بضم الهمزة وتشديد الميم وحكى تخفيفها وهو الاكثر اي اثمر شيء منها وزاد في رواية الوذعي عن الكشميهني ولم يشترط الثمرة اي المشتري وجواب الشرط محذوف تقديره فالثمرة للبائع الا ان يشترط المشتري وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت بضم الموحدة وتشديد الراء مبني للمفعول مع تشديد الموحدة ولابوي ذر وابرت بتخفيفها ثم تلك النخل المبايع بالمثلثة وبالمثناة بعد الراء ولابوي ذر وقتيبة بحذفها تحذف المثناة الا ان يشترط المبتاع اي المشتري وتقدم هذا الحديث في باب من باع نخلا قد ابرت من كتاب البيوع باب الشروط في البيع ولابي ذر في البيوع بالجمع وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثنا بالافراد عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي القعنبي قال حدثنا الليث بن سعد الامام ولابي ذر حدثني الليث عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان بريرة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن بريرة قضت من كتابتها شيئا وكانت كاتبتهم على تسع اواق في كل عام اوقية فقالت لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان اصب عنك كتابتك واعتقك ويكون بالنصب عطفا على السابق ولابي ذر ولاك لي اي الذي هو سبب لارث فعلت ذلك فذكرت ذلك الذي قالته عائشة بريرة الى اهلها ولابي ذر لاهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان تصب عليك بكسر الكاف فلتفعل ويكون بالنصب عطفا على المنصوب السابق لنا ولاك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها ابتاعي فاعتقي بهمزة قطع وحذف الضمير المنصوب في الموضعين للعلم به فانما الولاء لمن اعتق وضده دليل القول الشافعي القديم انه تصح بيع رقبة الكاتب وعلكه المشتري مكاتبا وتعتق بادا النجوم اليه والولاء اما على الجديد فلا يصح وترجمة المؤلف هنا مطلقه تحتمل جواز الاشتراط في البيع وعدم الجواز وبه قال الشافعية لا يجوز بيع وشرط كبيع بشرط بيع او قرض للنهي عنه في حديث ابي داود وغيره الاتي في سنة عشر مسالة ولها شرط الرهن تابعها الكفيل المعينين في ثمن في الذمة للحاجة اليهما من مسالة من لا يرضى الا بهما ولا بد من كون الرهن عين المبيع فان شرط رهنه بالثمن او غيره بطل البيع لاشتماله على شرط رهن لم يملكه بعد لنا ان النهي ورد اذا تابعته اي اقترنها الخبر بالاخر المعين سابقها اللحق للبيع في الصحيح لان عائشة اشترت بريرة بشرط العتق والولاء فانكر صلى الله عليه وسلم الاشتراط لا البيع لانه حكم ما باح اولا بل اشترطوا لي شروطا ليست في كتاب الله اي حكمه ولان اشتراط البيع العتق عهد في شراء القريب فاحتمل شرطه والثاني لبطلان كالو شرط بيعه او هبته وقيل يصح البيع ويبطل الشرط بها شرط الولاء لغير المشتري مع العتق في اضعف القولين فيصح البيع ويبطل الشرط لظاهر حديث بريرة والاصح بطلانهما لما تقرر في الشرع من ان الولاء لمن اعتق وانما قوله لعائشة واشترطي لها الولاء اجيب عنه بان الشرط لم يقع في العقد وانه خاص بقضية عائشة وبال له بمعنى تملهم ثامنها الدراة من العيوب في المبيع تاسعها تملكه من مكان البائع لانه تفريغ بمقتضى العقد عاشرها وتحادي عشرها قطع الثمار او تبقيتها بعد الصلاح ثاني عشرها ان عمل البائع عملا معلوما كان باع ثوبا بشرط ان يخيطه في اضعف الاقوال وهو في المعنى بيع واجارة يوزع المسمى عليهما باعتبار القيمة وقيل يبطل الشرط

وبيع

وبيع البيع بما يقابل المبيع من المسمى والاصح بطلانهما لاشتمال البيع على عمل فيما لا يملكه بعد ثالث عشرها ان لا يشترط كون المعقود عليه وصفا مقصودا رابع عشرها ان لا يسلم المبيع حتى لا يستوفي الثمن خامس عشرها الرد بالعيب سادس عشرها خيار الرؤية فهذا اذا باع ما لم يره على قوله بصحته للحاجة الى ذلك وهذا الحديث قد سبق في البيع والعتق وغيرهما هذا باب بالتنوين اذا اشترط البائع على المشتري ظهر الدابة اي ركوب ظهر الدابة التي باعها الى مكان مسمى معين جاز هذا البيع وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة الكوفي قال سمعت عامرا الشعبي يقول حدثني الافراد جابر هو ابن عبد الله الانصاري انه كان يسير على جمل له في غزوة تبوك او ذات الرقاع فدا عيا اي تعب فمر النبي صلى الله عليه وسلم فضربه فدعا له بالفاظها وكانه عقب الدعاء له بضربه وللمسلم واحمل من هذا الوجه فضرب رجله ودعا له ولاحمد من هذا الوجه ايضا قلت يا رسول الله ابطا جملي هذا قال انخه وانا خ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطني هذا العصا او اقطع لي عصا من الشجرة فعلت فاخذها فنخسه نخسات ثم قال اركب فركبت فصار يسير مثله والمجرور والمصدر ولابي ذر باشقاط حرف الجر يسير يسير مثله بلفظ المضارع ولابن سعد من هذا الوجه فانبعث فما كدت امسكه وللمسلم من رواية ابي الزبير عن جابر فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه ثم قال عليه السلام بعنيه اي الجمل بوقية بفتح الواو ومع الضم والتنوين ولابي ذر باوقيه بهمزة مضمومة وتحتية مشددة فيهما قلت لا ابيعه وللنسائي من هذا الوجه وكانت لي اليه حاجة شديدة وقال ابن الكلبي قوله لا بعير محفوظ الا ان يريد لا ابيعكه هو لك تعبر ثمن وكانه تنزه جابرا عن قوله لا لسؤال النبي صلى الله عليه وسلم لكن قد ثبت قوله لا لكن لنفي ما توجه لترك البيع وعند احمد من رواية وهب بن كيسان عن جابر بعينيني جملك هذا يا جابر قلت كل امره لك ثم قال عليه السلام ثانيا بعنيه بوقية ولابي ذر باوقية فبعته لها استثنى الامر عليه السلام والا فقد كان عرفه ان بعه للرسول صلى الله عليه وسلم فاستثنيت حملانه اي اشترطت حملانه بضم الحاء المهملة وسكون اللام اي حمله اياي فحذف المفعول الى اهلي فلما قدمنا الى المدينة اتيته بالجمل وفي الاستيفاض في ذكر الشفاعة في وضع الدين من طريق مغيرة عن الشعبي فلما قدمنا اتيناه المدينة اصبحت غاديا اليه فجئته برباحه فاعطاه اياه وانصرف فلما ذهبت ادعو ابن عمه قال لعلك ندمت قلت لا قال فما كنت تصنع بالناضح بعدنا قد كفانا فاستحييت ان اقول نبيعه من رجل من اهلك فقلت قد كان ذلك قال فما كنت صانعا به قلت اعطيه بعضه قال قد اخذته بكذا وكذا قلت قد اخذته قال فهو لك يا جابر قلت نعم قال قد قبلته وقد رددته عليك فاذهب بجملك ذهبا ولما قدم المدينة غدوت اليه بالجمل فاعطاني ثمنه فوالله ما فارقني حتى قال لي ما كنت لاخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو مالك وفي رواية احمد من هذا الوجه فوزن لي فارجح في الميزان فوالله لا ازال ارى وزنه ما عشت فلما ولى قال ادعوا لي الجمل الا فلا يذهب الجمل الى ثمن وفي رواية وهب بن كيسان في البيوع فوزن لي اوقية بلال وزاد في الاستقراض فوزن لهم وسهم مع القوم ثم انصرف فارسل عليه السلام فما جيئته على اثري بكسر الهمزة وسكون المثلثة قال ما كنت لاخذ جملك فخذ جملك ذلك هبة نهى مالك برفع اللام وعند احمد من رواية يحيى القطان عن زكريا قال اظنه حين ما كسمك اذهب بجملك فخذ جملك وثمنه فهما لك والمماكسة المناقصة في الثمن واشار بذلك الى ما وقع بينهما من المساومة عند البيع قال ولابن داود قال شعبة بن الحجاج فيما وصله البيهقي من طريق يحيى بن كثير عنه عن معبرة بن نقسم الكوفي عن عامر الشعبي عن جابر هو ان عبد الله الانصاري افتقرني بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح القاف معتوجه فوا رسوا الله صلى الله عليه وسلم ظهره اي حملني عليه الى المدينة وقال اسحق بن راهويه مما وصله في مسنده عن جابر هو ان عبد الحميد عن معمر بن مقسم الكوفي عن عامر عن جابر فبعته على ان لي فقار ظهره حتى ابلغ المدينة فيه الاشتراط خلافا للتعليق السابق وقال عطاء هو ابن ابي رباح وغيره اي عن جابر مما سبق مطولا في ابا لوكالة لك ولابي ذر وذلك ظهره الى المدينة وليس فيه دلالة على الاشتراط وقال محمد بن المكدر مما وصله البيهقي من طريق المكدر بن محمد بن المكدر عن ابيه عن جابر شرط ظهره الى المدينة وقال زيد بن اسلم عن جابر ولك ظهره حتى ترجع اي الى المدينة وكذا وصله الطبراني ايضا وليس فيه ذكر الاشتراط ايضا وقال ابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس مما وصله البيهقي عن جابر افقرك ظهره الى المدينة وقال عمرو بن دينار عن سالم بن عبد الله عن جابر ولك ظهره حتى ترجع وهو عند مسلم من هذا الوجه لكن قال قلت على ان لي ظهره الى المدينة قال ولك ظهره الى المدينة وقال الاعمش سليمان بن مهران مما وصله الامام احمد ومسلم عن سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر تبلغ بفوقية وموحدة مفتوحتين ولام مشددة فعين مهملة بصيغة الامر عليه الى اهلك وليس فيه ما يدل على الاشتراط في العقد عند البيع اكثر طرقا واصح عندي من حيث جاء من الرواية التي لا تدل عليه لان الكثرة تفيد القوة وهذا وجه من وجوه الترجيح فيكون اصح وحين جرا ايضا ان الذين رووه بصيغة الاشتراط معهم زيادة وهم حفاظ فيكون محمة وليست رواية من لم يذكر الاشتراط ضعيفة لرواية من ذكر لان قوله لك ظهره واقفنا ظهره وبلغ عليه لا يمنع وقوع الاشتراط قبل ذلك وهذا الحديث تمسك الحنابلة لصحة شرط البائع نفعا معلوما في المبيع وهو مذهب المالكية في الزمن اليسير دون الكثير وذهب الجمهور الى بطلان البيع

لان الشرط الذي كورنا في مقتضى العقد واما بوا عن حديث بريرة بابان الفاظه اختلفت فمنهم من ذكر الشرط ومنهم من ذكر فيه ما يدل عليه ومنهم من ذكر ما يدل على انه كان نطق الهيئة وهي واقعة عين يتطرقها الاحتمال وقد عارضه حديث عائشة في قصة بريرة فيه بطلان الشرط المخالف لمقتضى العقد وهو من حديث جابر ايضا النهي عن بيع الثنيا اخرجه اصحاب السنن واسناده صحيح وورد النهي عن بيع وشرط قال الاسماعيلي والمظهر وعند حاضر مقام الشرط لان وعد لا خلف فيه وهيئته لا رجوع فيها للتنزيه الله تعالى له عن مقارنة الاخلاق فلذلك ساغ لبعض الرواة ان يعبر عنه بالشرط ولا يجوز ان يصح ذلك في حق غيره وحاصله ان الشرط لم يقع في نفس العقد وانما وقع سابقا او لاحقا فنسبه مرة بمنفعته او لكمانتبع برقبته اخرا وسقط في رواية قال ابو عبد الله اي البخاري اخره وقال عبيد الله مصغرا ابن عمر العمري فيما وصله المؤلف في البيوع عن محمد ما وصله احمد وابو يعلى والبزار عن وهب لسكون الهاء ابن كيسان عن جابر رضي الله عنه انه اراه اي النبي صلى الله عليه وسلم اوقية ولابي ذر اوقية وثامنه ولابي ذر او اواي تابع وهبا ويدين اسلم عن جابر في ذكر الاوقية ولفظ المتابعة وصلها البيهقي وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله البخاري في الوكالة له من عطا هو ابن ابي رباح وشيء بالجر عطفا على المجرور السابق عن جابر اخذته اي قال عليه السلام اخذت الجمل باربعة دنانير ذهبا قال البخاري وهذا اي ما ذكر من الاربعة دنانير يكون اوقية ولابي ذر اوقيه على حساب الدينار اثنا عشر درهما عشرة دراهم بدينار قال الكرماني وتبعه ابن حجر الدينار مبتدا وقوله لعشرة خبره والحساب يضاف الى الحلة اي دينار من الذهب لعشرة دراهم واربعة دنانير يكون اوقيه من الفضة ونقضيه العين فقال لقد انصفتك تحمت للسل له وجه اصلا لان لفظ الدينار وقع مضافا اليه وهو مجرور بالاضافة ولا وجه لقطع حساب عن الاضافة للضرورة اليه والمعنى اصح ما يكون انتهى وسقط قوله دراهم في رواية ابي ذر ولو بيع الثمن مغيرة بن مقسم فيما وصله في الاستقراض عن الشعبي عامر عن جابر وكذا لهم بين الثمن ابن المنكدر محمد فيما وصله الطبراني وابو الزبير محمد بن اسلم فيما وصله النسائي عن جابر بنعم وقع في رواية ابي الزبير عند مسلم تقبضها خمس اواق وفي فوائد تمام بار بعين درهما وقال الاعمش سليمان بن مهران فيما وصله احمد ومسلم وغيرهما عن سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر بوقية ذهب ولابي ذر اوقيه ذهب وقال ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي مما لم يقف الحافظ بن حجر على وصله عن سالم عن جابر بنانير درهم بالتثنية وقاده او ابن دعامة ابو سليمان عن عبيد الله بن معقل بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين المهملة وعبيد الله بضم العين مصغرا القرشي المدني عن جابر اشتراه اي اشترى النبي صلى الله عليه وسلم الجمل بطريق تبوك وجزم ابن اسحق وهب بن كيسان في رواية البيهقي بان ذلك كان في غزوة ذات الرقاع قال ابن حجر وهي الراجحة في نظري لان اهل المغازي اضبط لذلك من غيرهم احسبه قال باربع اواق كقاض ولا نوى بذلك رواية الوقت والاصيلي اواق باثبات الياء حرم بزمان العقبة وشك في مقدار الثمن وقد واطئه على ذا جزم به علي بن زيد بن جدعان عن ابي المتوكل عن جابر اتدصلى الله عليه وسلم مر بجابر في غزوة تبوك وقال ابو نضرة بنون مفتوحة فضاد معجمة ساكنة المنذر بن مالك العبدي فيما وصله ابن ماجة عن جابر اشتراه بعشرين دينارا قال المؤلف وقول الشعبي عامر بن شراحيل بوقية ولابي ذر اوقيه اكثر من غيره في اكثر الروايات الاشتراط الشرط قال واصح عندي مخرجا قاله ابو عبد الله اي البخاري وهذا قد سبق قريبا وزيد هنا في نسخة وسقط في نسخ والحاصل من الرواية في الثمن انه في رواية الاكثر اوقية واربعة دنانير وهي لا تخالفها واوقية ذهب واربعة اواق وخمس اواق وماتا درهم وعشرين دينارا او عند احمد والطبراني من رواية علي بن زيد عن ابي المتوكل ثلاثة عشر دينارا وقد جمع الشافعي عياض بين هذه الروايات بان سبب الاختلاف الرواية بالمعنى وان المراد اوقية الذهب والاربع اواق والخمس بقدر ثمن الاوقية الذهب والاربعة دنانير مع العشرين دينارا محمولة على اختلاف الوزن والعدد وكذلك رواية الاربعين درهما مع المائتي درهم قال وكان الاختيار بالفضة عما وقع عليه العقد وبالذهب عما حصل بدلا او بالعكس

باب الشروط في المعاملة

مزارعة وغيرها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ازيات عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم لاقسم بيننا وبين اخواننا المهاجرين النخيل بكسر الخاء المعجمة قال لا فقالوا تكفونا المؤونة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا وهذا الحديث قد سبق في الحرث والمزارعة

بل لغيره قوله ولا يبتاع بنون ان كيد الشفيلة على خطبته بكسر الخاء المعجمة ولا يسأل المرأة بكسر اللام ولا تلقى الركبان على النهي لتسكن بفتح الكاف وسكون المثناتين الفوقيتين اى لتقلب انائها قاذورة المراد باخذها نسيا او رضاعا او دينا ويلتحق بذلك الكافرة في الحكم وان لم تكن اختا في الدين انما لان المراد الغالب او انها اختها في الجنس الادمي وقال ابن عبد البر المراد الضرة وهذا الحديث سيق في البيوع وبأتي ان شاء الله تعالى في النكاح

باب الشروط التي لا تحل في الحدود

ابو نعيم الفضل قال حدثنا مالك بلام واحدة بن سعد الامام عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون المثناة الفوقية ابن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالا ان رجلا من الاعراب لم يسم كغيره من المبهمات في هذا الحديث اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله بفتح الهمزة وضم المعجمة والمهملة اى اسألك الله اى بالله ومعنى السؤال هنا القسم كانه قال اقسمت عليك بالله او ذكرتك الله بتشديد الكاف وحينئذ فلا حاجة لتقدير حرف جر فيه الا قضيت اى ما اطلب منك الا قضاءك لي بكتاب الله اى حكم الله اذ المراد به ما كان متلوا من القرآن فنسخت تلاوته وبقي حكمه وهو الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله فقال الخصم الآخر وهو اقعد منه اى احسن مخاطبة واذبا اذا فقه منه في هذه القصة لوضوحها على وجهها نعم فاقض بيننا بكتاب الله فاجاب بشرط محذوف وائذن لي هو بهمزتين الاولى همزة الوصل تحذف في الدرج والثانية فاء الفعل ساكنة فاذا ابتدأت لها اظهرت همزة الوصل وثبتت همزة الفعل ايا من خفر حركة الهمزة فطرحها على قاعدة اجتماع الهمزتين وحذف المفعول المعدى بحرف للعلم به من السياق والتقدير ولان لي في ان اتحمل وهذا الاستيذان من جنس الادب في مخاطبة الكبير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل يا ان اني كان عسيفا الفا يلا ان انى الى اخره هو الخصم الثاني كما هو ظاهر السياق وجزم الكرماني بانه الاول وعبارته ولفظ اذن لي معطوف على اقض اذ المستأذن هو الاعرابي لا خصمه انتهى والظاهر انه استدل لذلك بما تقدم في كتاب الصلح عن ابي داود عن ابي ذئب ضالا الاعرابي ان ابني لعسيف قوله في الحديث حاء اعرابي وفيه فقال خصم لكن قال الحافظ ظن حجران هذه الزيادة شاذة يعني قوله فقال الاعرابي والمحفوظ في سائر الطرق كما هنا انتهى وينظر ما قول الكرماني اذ المستأذن هو الرجل الاعرابي لا خصمه حيث جعله علة لقوله ائذن لي عطف على اقض لان ظاهره النداء فلا يخفى وكذا قول العيني في باب الاعتراف بالزنا بن كتاب الحدود قوله وائذن لي اي في الكلام للتكلم وهذا من جملة كلام الرجل لا الخصم وهذا من جملة فقهه حيث استأذن بحسن الادب وترك رفع الصوت انتهى فتبين بما تقدم ان الفاء في فقال خصم هذا وقع في ابن ماجه بامرأة الرجل وافي اخبرت بضم الهمزة وكسر الموحدة ان على ابني زنى بحليلته لكونه كان بكرا واعترف فافتديت ابني منه بمائة شاة من الغنم ووليدة جارية فسألت اهل العلم الصحابة الذين كانوا يفتون في العصر النبوي وسمع الخلق الادلجة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت الانصاريون وزاد ابن سعد عبد الرحمن بن عوف فاخبروني انما على ابني جلد مائة باضافة جلد الى مائة والاولى ذو رمية جلدة وتغريب عام من البلد الذي وقع فيه ذلك وان على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اي حكمه او بما كان قرانا قبل نسخ لفظه الوليدة والغنم رد اي ترد وذة عليك فاطلق المصدر على المفعول مثل نسج اليمن اي بحيث ردها عليك وسقط قوله عليك لغير ابي ذر وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام لانه كان بكرا واعترف هو بالزنا لان اقرار الاب عليه لا يقبل نعم ان كان هذا من باب الفتوى فيكون المعنى ان كان ابنك زنى وهو بكر فحده ذلك اغد يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغرا الى امرأة هذا فان اعترفت بالزنا او ثبت عليها اثنان فارجمها لانها كانت محصنة قال فغدا عليها انيس فاعترفت بالزنا فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت يحتمل ان يكون هذا الامر هو الذي في قوله فان اعترفت فارجمها وان يكون ذكر له انها اعترفت فامره ثانيا ان رجمها وبعث انيس كما قاله النووي محمول عندنا على اعلام المرأة بان هذا الرجل قذفها بانه وطئها عليه حد القذف فتطالب به او تعفو عنه الا ان تعترف بالزنا فلا يجب عليه حد القذف بل عليها حد الزنا وهو الرجم قاله ولا بد من هذا التأويل لان ظاهر انه بعث ليطلب اقامة حد الزنا وهنا غير مراد لان حد الزنا لا يحتاط له بالتجسس بل لو اقر الزاني استحبان يعرض له بالرجوع ومطابقة الحديث للترجمة قبل قوله فافتديت منه بمائة شاة ووليدة لان ان هذا كان عليه جلد مائة وتغريب عام وفي المرأة الرجم فحملوا ان الحد الفدا بمائة شاة ووليدة كما تقدم وقاعدتها لا تسقط الحد عنهما فلا يحل هذا في الحدود كذا قالوا وفيه بحث لا يخفى لان الذي وقع انما هو صلح وهذا الحديث ذكره البخاري في مواضع مختصرا ومطولا في الصلح والاحكام والمحاربين والوكالة والاعتصام وحيث اوردوا احد واخرجه بقية الجماعة

باب ما يجوز من شروط المكاتب اذا رضي بالبيع على ان يعتق بضم اوله وفتح ثالثه وكلمة على للتعليل كهي في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم اي اذا رضي بالبيع لاجل عتقه وبه قاله حدثنا ظلابن بحي بفتح الحاء المعجمة وتشديد اللام الزهراني بفتح الزاي وسكون الهاء نسبة الى زهران قبيلة من الازد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد ضد البصري الجشمي مولاهم ابو عمرو البصري المكي عن ابيه ابن انه قال دخلت على عائشة رضي الله عنها قبل ان يحجب

او من وراء الحجاب قالت دخلت على بريرة وهي مكاتبة اواوقال ولم يكن قضت من كتابتها شيئا وكانت كاتبتهم على تسع اواق في كل سنة وقيه فقالت يا ام المؤمنين اشتريني فان اهلي يبيعوني ولا اوفي ربيعوني بنون بين على الاصل فاعتقيني فهمزت وصل قطع قالت عائشة فعلت لها نعم اشتريك فاعتقك قالت بريرة ان اهلي لا يبيعوني ولا اوفي لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي الذي هو سبب لارثان يكون لهم قالت عائشة فقلت لها لا حاجة لي فيك حينئذ فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه شك الراوي فقال ما شان بريرة اي فذكرت له شانها فقال ولا في رواية قال اشتريها فاعتقيها بهمزة وصل في الاولى وقطع في الاخرى وليشترطوا بلام ساكنة ولا في رواية وشرطوا بشفاطها ما شاءوا قالت عائشة فاشتريتها فاعتقتها ولا في رواية اي الراوي فاشترتها عائشة فاعتقتها واشترطوا لها ولاءها ان يكون الحكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط ومطابقته للترجمة من كون بريرة شرطت على عائشة ان تعتقها اذا اشترتها وقد تكرر ذكر هذا الحديث مرات

باب

الشروط في الطلاق وقال ابن المسيب سعيد والحسن البصري وعطا هو ابن ابي رباح فيما وصله عبد الرزاق ان بدا لصهر في الفرع واصله وفي عن هما باثانية الى الشرط بالطلاق بان قال ان تطلقي لذا ر او اخرى بان قال ان دخلتها لذا ر فانت طالق فهو احق بشرطه وبه قاله حدثنا محمد بن عرعرة الباهلي بالمهملة القرشي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري الكوفي عن ابي حازم بالحا المهملة والزاي سلمان الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النفي للركبان لتشتري امتاعهم قبل معرفة سعر البلد وان يبتاع لمشتري المهاجر اي المعصر بالاعراقي الذي لم يشكل البادية وان لا تشترط المراة عند العقد طلاق اختها اعم من ان تكون معها في العصمة كالضرة اولا تكون في العصمة كالاجنبية وهذا موضع الترجمة كما قاله ابن بطال لكن يفهم انها اذا اشترطت ذلك فطلاق اختها وقع الطلاق لانه لو لم يقع لم يكن للنهي عنه معنى وان يستام الرجل على سوم اخيه بان يقول لمن اتفق مع غيره في بيع ولم يعقداه انا اشتريه يا زيد او انا ابعك خيرا منه بار حص فيحط عن الثمن بالراضح حرجا وقبل العقد ونهى عن النجش بنون مفتوحة فجيم ساكنة فشين معجمة وهو ان تريد في الثمن لا لرغبة بل لغيرك وكذا قوله في البيوع ولا يبع بعضكم على بيع اخيه ذات الدين من مأكول اللحم لكثير لبنها لغير المشتري وهذا الحديث اخرجه في البيوع وكذا النسائي تابعه اي تابع محمد بن عرعرة في تصريحه برفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم معاذ ابن معاذ بن نصر بن حسان العنبري البصري فيما وصله مسلم وعبد الصمد بن عبد الوارث فيما وصله مسلم ايضا عن شعبة بن الحجاج وقال عندك محمد بن جعفر فيما وصله مسلم ايضا والوليد في مستخرجه عليه كما في المقدمة وعبد الرحمن بن مهدي نهى بضم النون وكسر الهاء مع ضمير الجمع وقال النضر بفتح النون وسكون المعجمة بن شميل وحجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون نهى بفتح النون والهاء مبنيا للمعلوم من الثلاثي المفرد وثم لتعيين الفاعل وبعدها نهى ايضا وفي رواية ابي ذر كما في الفرع لها بالالف بدل الياء قال الحافظ بن حجر في المقدمة وروايته ادق وعبد الرحمن لم اقف عليها الا في موصوله وروايته حجاج وصلها البيهقي وقال في الفتح رواية ادق وروينا ها في سنخته واما رواية النضر فوصلها اسحاق ابن راهويه في مسنده عنه

باب الشروط مع الناس بالقول

اي دون الاشهاد والكتابة وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحاق الرازي قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف او عبد الرحمن الصنعاني قاضيها ان ابن جريج بضم الجيم عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم اخبره ولابوي ذر واخرهم بميم الجمع قال اخبرني بالافراد يعلى بن مسلم عن ابن وازن برضى بن هرمز وعمرو بن دينار بفتح العين وسكون الميم عن سعيد بن جبير الكوفي يزيد احد طرفي ما بين حاجبه وعين منهما بالرفع عطفا على فاعل اخبرني والضمير المرفوع لابن جريج والمنصوب للغير حدثه عن سعيد بن جبير انه قال انا لعند بن عباس بفتح اللام للتاكيد رضي الله عنهما قالوا حدثني بالافراد ابن كعب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موسى بن عمران كلم الله ورسوله لا موسى اخر كما يأتي عن قوم ان يكون احفظ هو موسى بن عمران صاحب الخضر قال اي الخضر لموسى الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا كانت المسئلة الاولى من موسى نسيانا فالنصب خبر كان والمسئلة الوسطى شرطا لعني كانت بالنظر الى الاولى والمسألة الثالثة انا الثة عمدا واشار بقوله قال لا تواخذني بما نسيت اي بالذي نسيته او بنسياني او لتسيته بعني وصيته بان لا اعترض عليه وهو اعتذار بالنسيان اخرجه في معرض النهي عن المؤاخذة مع قيام ما يقتضاها قاله البيضاوي وقال ابن المنير فندي قال ابن عباس هذا من معاريض الكلام لان موسى لم ينس ولكن قال لا تواخذني بما نسيت اذ كان مني نسيان فلا تواخذني به ولا ترهقني من امري عسرا الاكلفني من امري شدة واشار الى الوسطى التي كانت بالشرط بقوله لفتيا غلاما فقتله والى الثالثة بقوله فانطلقا فوجدا جدارا يريد ان ينقض بذال اي يسقط فاستعيرت الارادة للمشارفة فاقامه بعمارته

او بعود عمد به وقيل مسحه بيده فقام فراها ابن عباس وراهو من قوله تعالى اما السفينة فكانت لمساكين
يعلون في البحر فاردت ان اعيبها وكان وراءهم ملك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله والوسطى
شرطا لان المراد به قوله ان سألتك عن شئ بعدها فلا تصاحبني والترجمة موسى بذلك ولم يكتفيا ذلك ولو
ليتهما احدا وفيه دلالة على العمل بمقتضى ما دل عليه الشرط قال الطيبي لما اخلف الشرط هذا
فراق بيني وبينك ولم ينكر عليه موسى صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه المؤلف في مواضع كثيرة
تزيد على العشر مطولا ومختصرا ابا

الشروط في الولاء

وبه قال

حدثنا اسمعيل بن ابي اويس الاصبحي ابن اخت امام الائمة مالك قال حدثني مالك هو خاله الامام
الاعظم عن هشام بن عروة وسقط لابي ذر بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت اهلي على تسع اواق بالتنوين من غير ما في كل عام
اوقيه فاعينيني وفي كتاب المكاتبة عاذكرناه معلقا ووصله الدهلي في الزهريات عن الليث عن يونس
عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة ان بريرة دخلت عليها لتستعينها في كتابتها وعليها خمسة اواق جنمة
عليها في خمس سنين لكل الشهور فاني رواية هشام بن عروة تسع اواق وهو الاصح على بان الرواية المعلقة
غلط من جمع بينها بان الخمس هي التي كانت استحقت عليها حلول نجي بها من حمله التسع الاواقي المذكورة
في حديث هشام ويشهد له ان في رواية عمرة عن عائشة في ابواب المساجد فقال اهلها ان شئت اعطيت ما
بقي فقالت عائشة لبريرة ان احب اهلك ان اعدها لهم اي الاواقي التسع وهو لفظ يدل على الجمع المذكور
فلهذا ما رجح بكون نصب عطفا على المنصوب لسابق ولاولك لي اي بعد ان اعتقك وجواب الشرط
فعلت فذهبت بريرة الى اهلها فقالت لهم ما قالته عائشة فابوا عليها اي فامتنعوا ان يكون الولاء
لعائشة فجاءت من عندهم الى عائشة ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس عندها فقالت اني قد
عرضت ذلك بكسر الكاف عليهم يعني اهلها فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذيها واشترطي لهم الولاء
اي عليهم فالام بمعنى على او ضمنوه معنى عطفوا عليها او هي للاختصاص كما في قوله تعالى ويخرون للاذقان
اي يسقطون عليها وانما امرها بذلك لان اشتراط الولاء لغو لا يثبت شرعا وانما الولاء لمن اعتق
وانما امرها بذلك ليغيظهم بثبوت ما اشترطوا انتفاءه عنهم وليكون ذلك سببا لاسلامهم او ليعلموا ان
الشرط لا يصح فلما جاء الحق ابطل ما كانوا يعملون وقد اشار الى ذلك بقوله
اما بعد فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله اي ليست في حكمه وقضائه
ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط اواكثر قضاء الله احق اي الحق
الله اي الذي شرطه وحكمه شرعا اوثق اي اقوى وما سواه دونه فاجعل التفضيل فيهما لبيت على بابها
وانما الولاء لمن اعتق وهذا الحديث قد ذكره المؤلف في مواضع كثيرة بوجوه مختلفة وطرق متباينة
قال العيني وهذا هو الرابع عشر موضعا هذا

باب

اذا اشترط صاحب الارض على عقد المزارعة اذا شئت اخرجتك وبه قال حدثنا ابو احمد غير
منسوب ولا مذكور في رواية ابي ذر وابن السكن عن الفربري ابو احمد بن حمدوية بفتح الميم وكسر الدال
وابو محمد كنية الحافظ المؤلف وشد بدال مهملة اخرها مثناة تحتية نهاية وندى وكسر له كشيخه في البخاري
سوى هذا الحديث وقيل انه محمد بن يوسف البيكندي ويقال انه محمد بن عبد الوهاب الفراء قال
حدثنا محمد بن حيى بن علي ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة الكناني قال اخبرنا مالك
الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قام فينا فدعى بالفاء والدال والعين المهملتين بحركتين وضبطه
الكرماني كالصغاني بالغين المعجمة وتشديد الدال المهملة من الغدع وهو كثرة الاتي المخوف اهل خيبر
بالرفع على الفاعلية ومفعوله عبد الله بن عمر قال ابوه عمر رضي الله عنه خطيبا فقال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على اموالهم اي التي كانت لهم قبل ان يفيئها الله على المسلمين وقال
لهم نقركم بضم النون وكسر القاف فيهما ما اقركم الله اي ما قدر الله انا نتركم فاذا اشينا اخرجناكم
منها حين ان الله قد اخبر حكمه وان عبد الله بن عمر خرج الى ماله هناك يخفض ماله فعدى عليه بضم العين
وكسر الدال المخففة اي ظلم على ماله من الليل والقوة من فوق بيت فدعت بضم الفاء الثانية وتشديد
الدال مبنيا للمفعول والنائب عن الفاعل قوله يداه ورجلاه قال في القاموس الفدع محركة اعوجاج الرسغ

من اليد او الرجل حتى تنقلب الكف او القدم الى انسيهما او هو المشي على ظهر القدم او ارتفاع انصمل القدم حتى لو وطئ
الافدع عصفورا لماتا ذاه او هو عوج في المفاصل كالفاقد زالت عن موضعها واكثر ما يكون في الارساغ خلقة او زيغ
بين القدم وبين عظم الساق ومنه حديث ابن عمران يهود خيبر دعوه من بيت فدعت قدمه وليس لها هنالك عدو
هنا هو هم عدونا وتمنينا بضم التحتية وفتح الهاء والذي رويناه تمنتا بسكون الهاء اي الذين تمنوهم وقد رأيت اجلاههم
بكسر الهمزة وسكون الجيم ممدودا اخراجهم من اوطانهم فلما اجمع عمر على ذلك اي عزم عليه اتاه احد بني الحقيق
بضم الحاء المهملة وفتح القاف الاولى وسكون التحتية وآخره قاف اليهود فقال يا امير المؤمنين اخرجنا بهمزة الاستفهام
الانكاري وقد اقرنا محمد صلى الله عليه وسلم او اوفى وقد للحال وعاملنا على الاموال بفتح الميم واللام من وعاملنا
وشرط ذلك اي اقرارنا في اوطاننا لنا فقال له عمر اظننت بهمزة الاستفهام الانكاري اني نسيت قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا اخرجت بضم الهمزة مبنيا للمفعول ونا الخطاب من خيبر تعد واثبين بمثلثة اي تجر
بك قلوصك ليلة بعد ليلة بفتح القاف وضم اللام والصاد المهملة بينهما واو وساكنه ثانية الصابرة على السير
او الانثى او الطويلة القوائم واشار صلى الله عليه وسلم الى اخراجهم من خيبر فهو من اعلام النبوة فقال احد
بني الحقيق كانت هذه وللحموي والمستملي كان ذلك هزيلة بن ابي القاسم بضم الهاء وفتح الزاي لتصغير هزلة ضد
الجد وفي اليونينية هزيلة بكسر الزاي اي لم يكن حقيقة وكذب عدو الله قال عمر والذي نفسي بيده اكذبت يا عدو
الله فاجلاهم عمر واعطاهم بعيرا جلاهم بعيرا بمثلثة وفتح اللام مالا واوبلا وعرضا نصبت
تمييز للقيمة من اقتاب وحبال وغير ذلك والاقتاب جمع قتب وهو ما توضع فوق البعير كالاكاف وما اشبهه
فدع ليلا وهو ناعم فلم يعرف عبد الله من قدعه فاشكل الامر رواه اي الحديث حماد بن سلمة فيما وصله ابو يعلى
عن عبيد الله مصغرا العمري احسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اختصره حماد وشك في
وصله ورواه الوليد بن صالح عن حماد بغير شك فيما قاله البغوي

بيان الشروط في الجهاد وبيان المصالحة مع اهل الحرب وكتابة الشروط

زاد ابو ذر عن المستملي مع الناس بالقول قال في الفتح وهي ترجمة مستغنى عنها لانها قد ذكرت في ترجمة مستقلة الا ان يحمل الاولى على الاشتراط بالقول خاصة وهذه على الاشتراط بالقول والفعل معا انتهى فليتامل مع قوله وكتابة الشروط وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام اليماني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون المهملة بينهما ابن راشد
قال اخبرني بالافراد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني ايضا بالافراد عروة بن الزبير بن العوام عن المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم وروايتهما مرسلة لان مروان لا صحبة له ومسور وان كانت له صحبة لكنه لم يحضر القصة وانما سمعها
من جماعة من الصحابة شهد وها بصدق كل واحد منهما من المسور ومروان حديث صاحبه واجملة حالية قالا
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة زمن الحديبية بالتخفيف يوم الاثنين لهلال ذي القعدة سنة ست
من الهجرة في بضع عشرة مائة فلما اتى ذا الحليفة قلد الهدي واشعر واحرم منها بالعمرة وبعث بشر الخزاعي الموطن وسكون
السين المهملة ابن سفيان عينا من خزاعة ولابي ذر حتى اذا كانوا بغدير الاشطاط بضم الغين المعجمة وفتح الطاء
المهملة وآخره طاء مهملة ايضا قريب من عسفان بضم العين المهملة وسكون السين وبالفاء وآخره نون موضع
على مرحلتين من مكة سمي بذلك لتعسف السيل فيه قال ابن سعد ماتي فارس فيه عكرمة بن ابي جهل حال
كونهم طليعة وهي مقدمة الجيش ولابي ذر طليعة بالرفع فخذوا ذات اليمين وفي بعض طرق حديث المسور
على ثنية المراء بكسر الميم وتخفيف الراء وبهمز ممدودا الحديبية قرب اسفل مكة قال ابن هشام فسلك الجيش ذلك الطريق
فلما رات خيل قريش قتره الجيش بفتح القاف وضم الراء المشددة وبالهاء غبرته وقيل سوادهم وقيل غبار الخيل
حتى اذا هم بنثرة الجيش بفتح القاف والمثناة الفوقية وسكونها في الفرع عبارة الاسود ما فوق الحاجب من الرأس
ركض يضرب برجله دابته استعجالا للسير حال كونه نذيرا لقريش منذرا لقريش بمجيء رسول الله وسار النبي صلى
الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية اي ثنية المرار بكسر الميم التي يهبط منها على الحديبية بضم اوله وفتح ثانيه مبنيا
للمفعول عليهم اي على قريش منها بركت به عليه السلام راحلته فقال الناس حل حل بفتح الحاء المهملة وسكون
اللام فيهما زجر للراحلة اذا حملها على السير وقال الخطابي ان قلت حل واحد فما السكون وان عددتهما نونت
الاولى وسكنت الثانية وحكى السكون فيهما والتنوين كنظيره في خ خ وهو معنى قوله في القاموس حل حل
منونين اوحل واحلت انتهى لكن الرواية بالسكون فيهما فالحت بتشديد الحاء المهملة وفتح الهمزة اي تمادت
في البروك فلم تبرح من مكانها فقالوا خلأت القصواء خلأت القصواء مرتين وخلأت بفتح الخاء المعجمة
واللام والهمز والقصواء بفتح القاف وسكون الصاد المهملة وفتح الواو وبمهملة وآخره اسم لناقته
عليه السلام اي حرنت وتعصبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلأت القصواء اي ما حرنت
وما ذاك لها بخلق بضم الخاء المعجمة واللام اي ليس الخلأ لها عادة كما حسبتم ولكن حبسها
حابس الفيل اي ابرهة الاشرم الذي سار بالفيل الى مكة اي حبسها الله عن دخول مكة كما حبس الفيل عن مكة لانهم لو دخلوا مكة
على تلك الهيئة وهذه هي قريش بالاستئصال ثم قال لو تركتموني اخلي بينهم وبين ما يريدون من صلح اعطيتهم اياه
في امر الله تعظيم حرماته ثم زجرها فوثبت قال فعدل عنهم حتى نزل باقصى طرف الحديبية على ثمد بمثلثة
مفتوحة فميم ساكنة فدال مهملة ماء قليل الماء يتثمد بالقليل من الماء اي يتقلل منه فشكا اليه العطش
فانتزع سهما من كنانته وامره ان يجعله في قعره ففعل فجاش بالجيم والشين المعجمة اي فار الماء بالري
لهم حتى صدروا عنه بكسر الدال المهملة اي رجعوا عنه بعد ان رووا وشربوا وسقوا دوابهم وحملوا ما احتاجوا اليه
من الماء فبينما هم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف ممدودا الخزاعي
في اناس من قومه خزاعة فقال ان كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا اعداد مياه الحديبية بكسر العين المهملة
وتشديد الدال المهملة اي نزلوا على مياهها ليمنعوك الماء ويقاتلوك وانما جاءوا لذلك وقد نزلوا على الماء
فقال عليه السلام انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب بفتح النون والهاء
اي اضعفتهم وآثرت فيهم وشارطتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس فان ظهر امري كان فيما دخل فيه الناس
فيه قوة وان اظهر فان شاءوا ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا وان لم يفعلوا فقد جموا بكسر الجيم وتشديد
الميم اي استراحوا وقووا وهيئوا للقتال وان هم ابوا فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد
سالفتي بفتح السين المهملة وبالفاء اي عنقي او لينفذن الله امره فقال بديل سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى اتى
قريشا فقال انا قد جئناكم من عند هذا الرجل وسمعناه يقول قولا فان شئتم ان نعرضه عليكم فعلنا فقال سفهاؤهم
لا حاجة لنا ان تخبرنا عنه بشئ ولا نريده وقال ذوو الرأي منهم هات ما سمعته يقول فقال سمعته يقول كذا وكذا
فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود الثقفي فراها ابن عباس وراهو من قوله تعالى اما السفينة فكانت لمساكين
يعلون في البحر فاردت ان اعيبها وكان وراءهم ملك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله والوسطى
شرطا لان المراد به قوله ان سألتك عن شئ بعدها فلا تصاحبني والترجمة موسى بذلك ولم يكتفيا ذلك ولو
ليتهما احدا وفيه دلالة على العمل بمقتضى ما دل عليه الشرط قال الطيبي لما اخلف الشرط هذا
فراق بيني وبينك ولم ينكر عليه موسى صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه المؤلف في مواضع كثيرة
تزيد على العشر مطولا ومختصرا ابا

الشروط في الولاء

وبه قال

حدثنا اسمعيل بن ابي اويس الاصبحي ابن اخت امام الائمة مالك قال حدثني مالك هو خاله الامام
الاعظم عن هشام بن عروة وسقط لابي ذر بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت اهلي على تسع اواق بالتنوين من غير ما في كل عام
اوقيه فاعينيني وفي كتاب المكاتبة عاذكرناه معلقا ووصله الدهلي في الزهريات عن الليث عن يونس
عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة ان بريرة دخلت عليها لتستعينها في كتابتها وعليها خمسة اواق جنمة
عليها في خمس سنين لكل الشهور فاني رواية هشام بن عروة تسع اواق وهو الاصح على بان الرواية المعلقة
غلط من جمع بينها بان الخمس هي التي كانت استحقت عليها حلول نجي بها من حمله التسع الاواقي المذكورة
في حديث هشام ويشهد له ان في رواية عمرة عن عائشة في ابواب المساجد فقال اهلها ان شئت اعطيت ما
بقي فقالت عائشة لبريرة ان احب اهلك ان اعدها لهم اي الاواقي التسع وهو لفظ يدل على الجمع المذكور
فلهذا ما رجح بكون نصب عطفا على المنصوب لسابق ولاولك لي اي بعد ان اعتقك وجواب الشرط
فعلت فذهبت بريرة الى اهلها فقالت لهم ما قالته عائشة فابوا عليها اي فامتنعوا ان يكون الولاء
لعائشة فجاءت من عندهم الى عائشة ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس عندها فقالت اني قد
عرضت ذلك بكسر الكاف عليهم يعني اهلها فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذيها واشترطي لهم الولاء
اي عليهم فالام بمعنى على او ضمنوه معنى عطفوا عليها او هي للاختصاص كما في قوله تعالى ويخرون للاذقان
اي يسقطون عليها وانما امرها بذلك ليغيظهم بثبوت ما اشترطوا انتفاءه عنهم وليكون ذلك سببا لاسلامهم او ليعلموا ان
الشرط لا يصح فلما جاء الحق ابطل ما كانوا يعملون وقد اشار الى ذلك بقوله
اما بعد فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله اي ليست في حكمه وقضائه
ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط اواكثر قضاء الله احق اي الحق
الله اي الذي شرطه وحكمه شرعا اوثق اي اقوى وما سواه دونه فاجعل التفضيل فيهما لبيت على بابها
وانما الولاء لمن اعتق وهذا الحديث قد ذكره المؤلف في مواضع كثيرة بوجوه مختلفة وطرق متباينة
قال العيني وهذا هو الرابع عشر موضعا هذا

باب

اذا اشترط صاحب الارض على عقد المزارعة اذا شئت اخرجتك وبه قال حدثنا ابو احمد غير
منسوب ولا مذكور في رواية ابي ذر وابن السكن عن الفربري ابو احمد بن حمدوية بفتح الميم وكسر الدال
وابو محمد كنية الحافظ المؤلف وشد بدال مهملة اخرها مثناة تحتية نهاية وندى وكسر له كشيخه في البخاري
سوى هذا الحديث وقيل انه محمد بن يوسف البيكندي ويقال انه محمد بن عبد الوهاب الفراء قال
حدثنا محمد بن حيى بن علي ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة الكناني قال اخبرنا مالك
الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قام فينا فدعى بالفاء والدال والعين المهملتين بحركتين وضبطه
الكرماني كالصغاني بالغين المعجمة وتشديد الدال المهملة من الغدع وهو كثرة الاتي المخوف اهل خيبر
بالرفع على الفاعلية ومفعوله عبد الله بن عمر قال ابوه عمر رضي الله عنه خطيبا فقال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على اموالهم اي التي كانت لهم قبل ان يفيئها الله على المسلمين وقال
لهم نقركم بضم النون وكسر القاف فيهما ما اقركم الله اي ما قدر الله انا نتركم فاذا اشينا اخرجناكم
منها حين ان الله قد اخبر حكمه وان عبد الله بن عمر خرج الى ماله هناك يخفض ماله فعدى عليه بضم العين
وكسر الدال المخففة اي ظلم على ماله من الليل والقوة من فوق بيت فدعت بضم الفاء الثانية وتشديد
الدال مبنيا للمفعول والنائب عن الفاعل قوله يداه ورجلاه قال في القاموس الفدع محركة اعوجاج الرسغ

ولاني لا يسالونني شيئين على الاصل **حطة** بضم الحا المهملة وتشديد الطا المهملة اى حط عنا **ذنوبنا** **حرمات الله** يكفون لسببها القتال في الحرم لعظمها **الا اعطيتهم اياها** اى اجبتهم اليها وان كان في ذلك تحمل مشقة **ثم زجرها** اى زجر عليه السلام الناقة **فوثبت** بالمثلثة واخره مثناة اى قامت **تمال** صدك اخره ذال **تلبل الما** قال في القاموس التلمد وحبر وكتاب الماء القليل لا مادة له او ما يبقى في الغدير او ما يظهر في الشتاء ويذهب في الصيف انتهى وقوله قليل الما قليل تاكيد لرفع توهم ان اراد لغة من يقول ان التلمد الماء الكثير وعورض بانه انما يتوجه ان لو ثبت في اللغة ان التلمد الماء الكثير واعترض ذلك الشارح بانه لو اقتصر على قليل امكن ان الماء صفة فيتجه الى الماء فيشكل وذلك لانك لا تقول هذا ماء قليل الماء نعم قال الداودي التلمد العين وحافرها حفيرة فيها ماء قال صح فلا اشكال **بتشرصنة** بالوحدة المفتوحة بعد المثناتين التحتية والفوقية فراء مشددة فصاد مهملة اى ياخذ **الفائر تبرصا** نصب على انه مفعول مطلق من باب التفعل للتكلف اى قليلا قليلا وقال صاحب العين التبرص التصحح في الماء بالكفين **فلم يلبثه** بضم اوله وفتح اللام وتشديد الموحدة وسكون المثلثة في الفرع واصله وغيرها مصححا عليه ولنسبه في الفتح وتبعه في العمدة لغول ابن التين وضبطناه بسكون اللام مضارع ألبث اى لم يتركوه يلبث اى يقيم **حتى ترحوه** لم يقولوا منه شيئا بل ترحنا لبير على صيغة واحدة في التعدي واللزوم **وشكى** بضم اوله وفتح اللام وتشديد الكاف مبنيا للمفعول **الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش** بالرفع نائب عن الفاعل **فانتزع سهما من كنانته** بكسر الكاف جعبته التي فيها النبل **ثم امرهم ان يجعلوه** اى السهم **فيه** في الماء وروى ان سعدا من طريق ابي مروان حدثني اربعة عشر رجلا من الصحابة ان الذي نزل البئر ناجية بن الاجم وقيل هو ناجية وقيل البراء بن عازب وقيل عباد بن خالد حكاه عن الواقدي ووقع في الاستيعاب خالد بن عبادة قاله في المقدمة وقال في الفتح ويمكن الجمع بانهما تعاونا على ذلك بالحفر وغيره **فوالله مازال يجيش** بفتح اوله وكسر الجيم اخره شين معجمة بعد تحتية ساكنة بفور ويرتفع **لهم بالري** بكسر الراء حتى صدروا **عنه** رجعوا يروى العدو وردهم وزاد ابن سعد حتى اعتزموا ماتيتهم طوسا على شفير البئر فبينما **ولاني** ذرعن الكشميهني فبينا باسقاطها **هم كذلك اذ جاء نديل** بن ورقاء بضم المهملة وفتح الذال المعجمة منصغرا واوله بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف ممدودا **الخزاعي** بضم الخا المعجمة وفتح الزاي وبعد الالف عين مهملة الصحابي المشهور **في نفر من قومه من خزاعة** منهم عمرو بن سالم وخراش بن امية فيما قاله الواقدي وخارجة بن كرز وبزيد بن اسيد كما في رواية ابي الاسود عن عروة **وكانوا** اى بديل والنفر الذين معه **عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم** بفتح العين المهملة وسكون التحتية وفتح الموحدة وبفتح بضم النون اى موضع سره وامانته فشبه الصدر الذي هو مستودع السر بالعيبة التي هي مستودع خير الثياب وكانت **خزاعة من اهل تهامة** بكسر المثناة الفوقية مكة وما حولها زاد ابن اسحق في روايته وكانت خزاعة عيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلمها ومشركها لا يخفون شيأ كان بمكة **فقال** بديل **اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي** بضم اللام وفتح الميم وتشديد التحتية **نزلوا اعداد مياه الحديبية** بفتح الهمزة وسكون العين المهملة جمع عد بالكسر والتشديد وهو الماء الذي لا انقطاع لمادته كالعين والبئر وقيده بانه كان باطية مياه كثيرة **وان قريشا سبقوا الى النزول عليها وكذا عطش المسلمون** حيث نزلوا على الثمد المذكور وذكر ابو الاسود في روايته عن عروة **وسيخت** قريش الى الماء وتزلوا عليه **وسمعهم العوذ** بضم العين المهملة وسكون الواو واخر ذال معجمة جمع عائذ اى النوق الحديثات النتاج ذات اللبن **المطافيل** بفتح الميم وبالطا المهملة وبعد الالف فاء مكسورة فمثناة تحتية ساكنة فلام الامهات التي معها اطفالها ومراده انهم خرجوا معهم بذوات الالبان من الابل ليتقووا بالبانها ولان جعواحتى يمنعوه وقال ابن قتيبة يريد النساء والصبيان ولكنه استعار ذلك لعيني انهم خرجوا معهم بنسائهم واولادهم لارادة سطوا المقام وليكون ادعى الى عدم الفرار ويحتمل ارادة المعنى الاعم وعندي بعد معهم العوذ المطافيل والنساء والصبيان **وهم مقاتلوك وصادوك** اى مانعوك **عن البيت** الحرام **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب** بفتح اوله وبعد فتح الهاء وكسرها في الفرع كاصله اى ابلغت فيهم حتى اضعفت قوتهم وهزلتهم او اضعفت اموالهم **واضرت بهم فان شاءوا مادتهم** اى جعلت بيني وبينهم **مدة** معينة اترك قتالي فيها **وخلوا بيني وبين الناس** اى من كفار العرب وغيرهم زاد الواقدي عن المستمل والكشميهني ان شاءوا **فان اظهر** بالجزم **فان شاءوا** شرط معطوف على الشرط الاول **ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس** من طاعتي وجواب الشرطين قوله **فعلوا** والا اى وان لم اظهر **فقد جموا** بفتح الجيم وتشديد الميم اى استراحوا من جهد القتال **ولابن عايذ** بعد قوله اخر عن الزهري فان ظهر الناس على فذلك الذي يبغون فصرح بما هنا من التفسير والتردد في توليه فان اظهر ليس شكا بل في وعد الله انه سينصره وبظهره بل على طريق التنزل وفرض الامر كما مر غير مرة **وان هم ابوا** اى امتنعوا **فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا**

حتى **تنفرد سالفتي** بالسين المهملة وكسر اللام اى حتى تنفصل رقبتي اى حتى اموت او حتى اموت وابقى منفردا في قبري **ولينفذن الله امره** بضم المثناة التحتية وسكون النون والنال اى ليمضين الله امره في نصر دينه **فقال** **بديل سالطعهم** بفتح الموحدة وتشديد اللام **ما تقول** قال **فانطلق بديل حتى اتى قريشا قال انا قد جيئكم من هذا الرجل** يعني النبي صلى الله عليه وسلم **وسمعناه يقول قولا فان شئتم ان نعرضه عليكم فعلنا فقال سفهاؤهم** قال في الفتح سمي الواقدي منهم عكرمة بن ابي جهل والحكم بن ابي العاص **لا حاجة لنا ان تخبرنا عنه بشئ وقال ذوو الرأي منهم هات** بكسر التا اى **ما سمعته يقول قال سمعته يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال** النبي صلى الله عليه وسلم **فقام عروة بن مسعود** هو ابن معتب بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر الفوقية المشددة الثقفي اسلم ورجع الى قومه ودعاهم الى الاسلام فقتلوه **فقال اي قوم** استه **بالوالد** اى مثل الاب في الشفقة **قالوا بلى قال اولست بالولد** مثل الابن في النصح **قالوا بلى** وعند ابن اسحاق عن الزهري ان ام عروة هي سبيعة بنت عبد شمس بن عبد مناف فارادت بقوله الشتم بالوالد انكم قد ولدتموني في الجملة لكون ابي منكم وولادي فيكم قاله الحافظ بن حجر **استتم** بالولد والست بالوالد والاول هو الصواب وهو الذي في رواية احمد وابن اسحاق وغيرهما **قال فهل تتهمونني** ولابي ذر تتهموني بنونين على الاصل اى هل تشكون **في** هذه **التهمة قالوا لا تتهمك قال ألستم تعلمون اني استنفرت اهل عكاظ** بضم العين المهملة وتخفيف الكاف واخره ظا معجمة غير منصرف لانه ذو زوائد **فجاءوني** بالنون اى دعوتهم للقتال نصرة لكم **فلما بلحوا علي** بالموحدة وتشديد اللام المفتوحة بعدها حا مهملة مخففة اى امتنعوا او عجزوا **جئتكم باهلي وولدي ومن اطاعني** بالرفع عطفا على الفاعل **قالوا اجل قال فان هذا** اى النبي صلى الله عليه وسلم **قد عرض لكم** ولابي ذر عرض الحموي والمستملي عليكم **خطة** بضم الخا المعجمة وتشديد الطا المهملة اى خصلة **خير وصلاح** وانصاف **اقبلوها ودعوني آتيكم** اى ائتيه **قالوا ائته** بالمد والاتيان على الاستئناف اى انا ائته **ولابي ذر ايته** بحذف الياء والهاء مكسورة اى اجئ اليه **قالوا ائته** بهمزة وصل فهمزة قطع ساكنة فمثناة فوقية مكسورة نهيا مكسورة امر من اتى يأتي **فاتاه** عليه السلام **عروة فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعروة نحوا من قوله لبديل السابق وزاد ان** اسحاق واخره **انه لم يرد حربا فقال عروة عند ذلك** اى عند قوله لا قاتلنهم **اي محمد** اى يا محمد **ارايت** اى اخبرني **ان استاصلت امر قومك** اى استهلكتهم بالكلية **هل سمعت باحد من العرب اجتاح** بتقديم الجيم على الحا المهملة اهلك بالكلية **ولابي ذر في نسخة اصله كذا وفي الفرع كاصله وضبب** على الاولى **وان تكن الاخرى** قال الكرماني وسعه العيني وان تكن الدولة لقومك فلا يخفى ما يتعلق بكم فجواب الشرط محذوف وقيده غاية الادب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث لم يصرح الا لشئ غالبية وقال في المفاتيح التقدير وان تكن الاخرى لم يبقعك اصحابك واما قوله الزمخشري التقدير غير مستقيم لما يلزم عليه من اتحاد الشرط والجزاء الا ان الاخرى بمعنى استصالا لعدو وظفرهم فيؤول الامر الى انه ان استصل اعداءك كانت الدولة لهم وظفروا فاني **والله لا ارى وجوها** اى اعيان الناس **وايا لا ارى وجوها** اى اعيان **من الناس** بفتح الميم وسكون السين المهملة وتقديم الواو على الجيم وبالشا بتقديمها على الواو واخلاط من الناس من قبايل شتى ولابي ذر عن الكشميهني وشا بالتقديم الواو على الجيم وبالشا بتقديمها على الواو والموحدة اخلاط من السفلة **خليقا** حقيقا **ان يفروا** اى بان يفروا **ويدعوك** يتركوك لان العادة جرت ان الجيوش المجمعة لا يثبت من عليها الفرار بخلاف من كان من قبيلة واحدة فانهم يأنفون الفرار في العادة وعلم عروة ان مودة الاسلام الغت من مودة القرابة **فقال له ابو بكر الصديق** رضي الله عنه وكان حليف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحمد ضمائر ابن اسحق **امصص** بمثنة فوق وصل ثم ميم ساكنة فصاد مهملة من الاولى مفتوحة بصيغة الامر من مصص يمصص من باب علم يعلم ولابي ذر وحكاه ان التين عن رواية النسفي امحش بضم الصاد وخطاها **بظر اللات** بفتح الموحدة بعد الجارة وسكون الجيم قطعة لحم تبقى بعد الختان في فرج المراة وقال الداودي البظر فرج المراة والذي عند اهل اللغة انه ما يخفض من فرج المراة اى يقطع عند خفاضها وقال في القاموس ما بين اسكتي المراة الجمع بظور وبظر بالنون كقنفذ والبظارة وتضم وامة بظراطوبلته والاسم البظر واللات اسم اصنام كانت لقريش وثقيف بعبد ونخلا وكانت عمادة العرب **اتسترني** بذلك يقول ليمصص بظر امه فاستعار ذلك ابو بكر رضي الله عنه في اللات لتعظيمها اياها فقصده المبالغة في سب عروة باقامة من كان بعبد مقام امه وحمله على ذلك اعضه بهن ابيه من نسبته الى الفرار ولابي ذر بسقاط حرف الاستفهام **اعجن** بفتح الجيم وبالزاي اى لم اكفك **عنه وندعه** استفهام انكاري **فقال** اى عروة **من ذا** اى المتكلم **قالوا ابو بكر قال** عروة **اما** بالتخفيف حرف استفتاح **والذي نفسي بيده لولا يد** اى نعمة **كانت لك عندي لم اجزك** بفتح الجيم وسكون الجيم وبالزاي اى لم اكافك **لاجبتك** وفي نسخة بعد الزهري **لاجبتك** وفي عبد العزيز الاماسي عن الزهري في هذا الحديث ان لبدء المذكورة ان عروة كان تحل بدء فاعانه فيها ابو بكر بعون حسن وفي رواية الواقدي عشر قلايص قال ابن حجر **فقال** عروة **يا محمد** والله **ما كلمني** النبي صلى الله عليه وسلم **كلمة** وفي نسخة فكلما كلمه **الا جبيته** الشريفة على عادة العرب من تناول الرجل لحية من يكلمه

لاسيما عند الملاطفة والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه أي على المغيرة المغفر بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الفاء للمستحفي من عروة عمه فكلما أهوى عروة بيده الى لحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده اخلالا للنبي صلى الله عليه وسلم وتعظيما لحق السيف وهو ما يكون استعمال العرب من قصفة أو غيرها وقال له اخر يدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد عروة أزالريبرفانه لا يعني لشرك ان عيسه فرفع عروة رأسه فقال من هذا الذي يضرب يدي قالوا والله قال المغيرة بن شعبة وعند ابن اسحق فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عروة من هذا يا محمد قال ابن اخيك المغيرة بن شعبة قال أي الفجر وكذا اخرجه ابن ابي شيبة من حديث المغيرة بن شعبة نفسه باسناد صحيح واخرجه ابن حبان عن جابر مسالغة في وصفه بالغدر السبت اسمعي يا عدرات اي السبت اصمي يا بشر خباثتك بتبدل المال وكان المغيرة قبل اسلامه صحب قوما في الجاهلية من ثقيف من بني مالك لما غزو جوارا بين المقوقس بمصر فاحسن اليهم وقصر بالمغيرة فحملت له المغيرة منهم لبس من القوم فلما كانوا بالطريق شربوا الخمر فلما سكروا وناموا غدر بهم فقتلهم جميعا واخذ اموالهم فلما قدم المغيرة تلكأ على النصال فسعى عروة عم المغيرة حتى اخذ منه دية ثلاثة عشر رجلا نفسا واصطلحوا انهذا هو سبب قوله اي عدرات حرجا الى المدينة فاسلم فقال له أي لكي ما افعل الا لكون الذين كانوا معك فقالوا نتابعه وجئت باسلامهم لا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحب اولى رأيته فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما الاسلام بالتصغير فاقبل لفظ المتكلم فاقبله وأما المال فلست منه في شئ اي لا اتعرض له لكونه اخذ غدرا الان اموال المشركين وان كانت معتومة عندا لله فلا حق لهذا عند الامن فاذا كان الامان مصاحبا لهم فقد امن كل واحد منهم صاحبه فسقط الدم واخذ الاموال عند ذلك غدر وغدرا بالكسر وغيرهم يحظور وانما حل اموالهم بالمحاربة والمغالبة ولعل صلى الله عليه وسلم ترك المال في يد الكفار ان يسلم قومه فيردالهم اموالهم ثم ان عروة جعل يرمق بنعم العين ما يصدر من الوضوء بالنية قال والله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه بفتح الواو وفضلة الماء الذي توضأ او على ما يجتمع من النقاطات وما يسيل من الماء الذي باشر اعضاءه الشريفة عند الوضوء واذا تكلم عليه السلام ولا يحد واذا تكلم اي الصحابة خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون بالحاء المهملة اليه النظر اي ما يثبتونه ولا يديمون النظر اليه تعظيما لرجع عروة الى اصحابه فقال اي يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر غير منصرف للعجمة وهو لقب لكل من ملك الروم وكسرى بكسر الكاف وفتح الشين اشهر لكل من ملك الفرس والنجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم وبعد الالف شين معجمة ولشديد التحتية لقب لمن ملك الحبشة وقد من عطف الخاص على العام وخص لثلاثة بالذكر لانهم كانوا اعظم ملوك ذلك الزمان والله ان بكسر الهمزة نافية أي ما رأيت ملكا قط يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمدا والله ان بكسر الهمزة اي ما تنخم بلفظ الماضي والذي في رينخمهم بخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه واذا تكلم عليه السلام ولا يحد تكلم ابصر الجمع اي الصحابة خفضوا اصواتهم عنده اجلالا له وتوقيرا وما يحدون اليه النظر تعظيما له وانه بكسر الهمزة عليه السلام قد عرض عليكم خطة رشد بضم الخاء المعجمة وبشد المعجمة اي خصلة خير وصلاح فاقبلوها بهمزة وصل وفتح الموحدة فقال رجل من بني كنانة هو الجليس بهملتين مصغر ابن علقمة سيد الاحابيش كما ذكره الزبير بن بكار فقالوا ائته فاتاه فلما اشرف على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن بضم الموحدة وسكون الدال جمع بدنة وهي من الابل والبقر فابعثوها اي اثيروها له فبعثت له واستقبله الناس يلبون اي يقولون لبيك اللهم لبيك حال كونهم يلبون بالعمرة لما رأى الكفار ذلك المذكور من اجلال واستقبال الناس له بالتلبية قال متعجبا سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت بضم اوله وكسر ثانيه المهملة اي يمنعوا من البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت بضم القاف وكسر اللام المشددة اي علق في عنقها شئ ليعلم انها هدي واشعرت بضم اوله وسكون المعجمة وكسر المهملة اي طعن في سنامها بحيث سال دمها ليكون علامة للهدي ايضا فما أرى ينبغي بفتح الهمزة ان يصد واعن البيت فلما رأى اصحابه قد عظموه وقال يا معشر قريش ما على هذا عاقدناكم انيصد عن بيت الله من جاء معظما له فقالوا كف عنا يا حليس حتى نأخذ لانفسنا ما نرضى فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الراء بعدها زاي بن الاخيف بمعجمة فتحتية ففاء وهو من بني عامر بن لؤي فقال دعوني

اتيه ولابي ذر ائته بحذف التحتية فقالوا ائته فلما اشرف عليهم اي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر اي غادر لانه كان مشهورا بالغدر ولم يصدر منه في قصة الحديبية فجعل يكلم بكسر اللام سهيل بن عمرو بتصغير سهل وعمرو بفتح العين قال معمر هو ابن راشد بالاسناد السابق فاجر في أيوب هو السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس انه لما جاء سهيل بن عمرو سقط لابي ذر عن عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد سهل لكم من امركم بفتح السين المهملة وضم الهاء وهذا مرسل وله شاهد موصول عند ابن ابي شيبة من حديث سلمة بن الاكوع قال تعنت قريش لسهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى الى النبي صلى الله عليه وسلم ليصالحوه فلما رآى النبي صلى الله عليه وسلم سهيلا قال قد سهل لكم من امركم وهذا من باب التفاؤل وكان عليه السلام يحب الفال الحسن والى يمن التبعيضية في قوله من امركم وهذا من التصغير الواقع في سهيل فان تصغيره يقتضي كونه ليس عظيما قال معمر وبالاسناد السابق اخذ ذلك من التصغير الواقع في سهيل قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بالاسناد السابق في أثنائه فجاء سهيل بن عمرو وفي رواية ابن اسحاق فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع بينهما الصلح على ان يوضع الحرب عشر سنين وان يومن بعضهم بعضا وان يرجع عنهم عامهم هذا فقال سهيل هات بكسر التاء اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب هو علي بن ابي طالب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هو ولابي ذر عن المستملي والحموي ما هي بتاءين التصغير اي كلمة الرحمن ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب وكان عليه السلام يكتب كذلك في بدء الاسلام كما كانوا يكتبون في الجاهلية فلما نزلت انها من الله لم كنت لبسم الله الرحمن الرحيم فادركتهم حمية الجاهلية فقال المسلمون والله لا نكتبها الا باسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه اكتب باسمك اللهم ثم قال عليه السلام اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال له سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كذبتموني بتشديد الجيمة وخراؤ محذوف اكتب محمد بن عبد الله قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بالاسناد السابق وذلك اي ما جابه لسؤال سهيل حب قال اكتب باسمك اللهم واكتب محمد بن عبد الله لقوله عليه السلام السابق لا تسألوني اليوم عن خطة الا اعطيتموني ايها ولابي ذر الا اعطيتها بضم الخاء المعجمة خصلة بضم الخاء المعجمة خصلة يعظمون فيها حرماتك الله يكتبون فيها عن القتال في الحرم الا اعطيتهم اياها اي اجبتهم اليها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على ان تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به بالتخفيف وبالنصب عطفا على المنصوب السابق وفي نسخة فنطوف به بالرفع على الاستئناف وفي اخرى فنطوف بتشديد الطاء والواو واصله نتطوف بالنون والرفع فقال سهيل والله لا تخلى بينك وبين البيت الحرام نتحدث العرب انا اخذنا بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة ضغطة بضم الضاد وسكون العين المعجمتين والنصب على التمييز قهرا والجملة استئنافية والسين مدخولة لا وظهر ذلك اي التخلية من العام المقبل فكتب على ذلك فقال سهيل وعلى انه لا يأتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته الينا وفي رواية عقيل عن الزهري في اول الشروط لا يأتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته الينا والنساء فيه خلن في هذا الصلح ثم نسخ ذلك الحكم فهن اليوم لا يطرق بوا العموم مخصص قال الطيبي قاله في الفتح وحاصل ذلك لعله ان يكون عمر لما سئاتي ومن كما قالها اسيد بن حضير وسعد بن عباد كما قالها الوا قدي وسهيل بن حنيف نسبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد طلبن كذلك بالميم فمن بينها اذ دخل ابو جندل بن سهيل بن عمرو بالجيم والنون بوزن جعفر وسهيل بضم السين مصغرا وعمرو بفتح العين واسم ابي جندل العاص وكان حبس من اسلم وعذب فخرج من السجن وتسلل الطريق وركب الجبال حتى هبط على المسلمين حال كونه يرسف بفتح اوله وسكون الراء وضم السين المهملة اخره فاء يمشي في القيود يمشي المقيد المثقل وقد خرج من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين اظهر المسلمين فقال ابوه سهيل هذا يا محمد اول ما اقاضيك عليه ان ترده علي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لم نقض الكتاب بعد بنون مفتوحة فالف ساكنة فضاد معجمة اي لم نفرغ من كتابته ولابي ذر عن المستملي والحموي لم نقض بالالف وتشديد المعجمة قال سهيل فوالله اذا بالتنوين لم اصالحك وفي نسخة لا اصالحك على شئ ابدا قال النبي صلى الله عليه وسلم فاجزه بهمزة مفتوحة فجيم مكسورة فزاي ساكنة اي امض له فعل فيه فلا اراده الينا قال سهيل ما انا بمجيزه ولابي ذر ما انا بمجيز ذلك قال عليه السلام بلى فاصنع قال سهيل ما انا بفاعل قال مكرز بكسر الميم وسكون الكاف وبعدا الفتوحة زاي ابن حفص وكان ممن اقبل مع سهيل بن عمرو في تلك الصلح بل قد اجزناه عرفا للاضراف وللكتيبة هنئ كما

فى الفتح بلى اى نعم وفى نسخة قال مكرز فقد اجرناه لك قال ابو جندل اى معشر المسلمين اُرَدُّ بضم الهمزة
وفتح الراء الى المشركين وقد جئت مسلما لا ترون ما قد لقيت بفتح الفاء فى اليونينية ضبط
وفى غيرها لقيت بكسرها وكان قد عذب عذابا شديدا فى الله زاد ابن اسحق فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا ابا جندل اصبر واحتسب فانا لا نغدر وان الله جاعل لك فرجا ومخرجا وقولنا لكم ما فى فان قلت
لم يرد ابا جندل الى المشركين وقد حال مكرز اجزناه لك وجوابه ان المستدعى لعقد الهدنة هو سهيل
لا مكرز فلا عبرة بقول المباشر لا سول مكرز متعقبا بما نقله فى فتح الباري عن الواقدي انه روى ان
مكرزا كان ممن جاء فى الصلح مع سهيل قال ويحتمل ان يكون مكرز اوجب بطيب نفس المتعذب وان مكرزا اوجب بطيبا اخذا ابا جندل نافظ
مكرز لم يكن فى الارادة الى سهيل قال ويحتمل ان يكون الخطاب اما ارده الى بيته والغالب انه اباه لا يبلغ به الهلاك فقال
ذر قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه فاتيت نبى الله صلى الله عليه وسلم فقلت له الست نبى الله بالنصب
خبر ليس حقا قال بلى فقلت الست نحن على الحق وعدونا على الباطل قال بلى بفتح الهمزة والحاء المهملة وكسر اللام
الخانية الدنية الخسيسة فى ديننا اذا بالتنوين اى حينئذ فقال انى رسول الله ولست اعصيه وهو ناصرى
فيه تنبيه لعمر رضى الله عنه على ازالة ما حصل عنده من القلق وانه صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك الا
لامر اطلعه الله عليه من جلب المنافعة وانه لم يفعل ذلك الا بوحى قال عمر رضى الله عنه فقلت له عليه
السلام اولست كنت حدثنا انا سنأتى البيت فنطوف به بالتخفيف وفى نسخة فنطوف بتشديد الطاء
والواو وعندنا لو اقدى انه صلى الله عليه وسلم كان رأى فى منامه قبل ان يعتمر انه دخل هو واصحابه
البيت فلما اراد ان يناضر ذلك شق عليهم قال عليه السلام بلى فاخبرتك انا نأتيه العام هذا قال
عم قلت لا قال فانك ستأتيه وتطوف به بتشديد الطاء المفتوحة والواو المكسورة المشددة قال عمر
فاتيت ابا بكر فقلت يا ابا بكر اليس هذا نبى الله حقا وفى اليونينية نبى الله بالنصب قال بلى قلت السنا على
الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطى الخسية الدنية فى ديننا اذا اى حينئذ قال
ابو بكر رضى الله عنه مخاطبا لعمر رضى الله عنهما ايها الرجل انه لرسول الله ولانى زانه رسول الله صلى الله عليه
وسلم وليس يعصى ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه بفتح الغين المعجمة وبعد الراء الساكنة زاى وهو
للابل بمنزلة الركاب للفرس اى تمسك بامره ولا تخالفه كما يتمسك الرجل بركاب الفرس فالبا رقه فوالله انه
على الحق قال عمر قلت اليس كان عليه السلام حدثنا انا سنأتى البيت ونطوف به ولانى رضطوف
بالفاء بدل الواو والتشديد يقال ابو بكر بلى افاخبرك عليه السلام انك تأتيه العام هذا قال عمر
قلت لا قال فانك ستأتيه ومطوف به بالتشديد مع كسر الواو وفى ذلك دلالة على فضيلة ابى بكر رضى
عليه لكونه اجاب بما اجاب به الرسول صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب محمد بن مسلم بن تهاب بالسند السابق
قال عمر رضى الله عنه فعملت لذلك التوقف فى الامتثال اعمالا صالحة وعند ابن اسحق فكان عمر يقول
مازلت اتصدق وأصوم وأصلى واعتتق من الذى صنعت يومئذ مخافة كلامى الذى تكلمت به وعند
الواقدى من حديث ابن عباس قال عمر رضى الله عنه لقد اعتقت لسبب ذلك رقابا وصمت دهرا الحديث
ولم يكن هذا شكا منه فى الدين بل ليقف على الحكمة فى القضية وينكشف عنه الشبهة والحيف على اذ لا
اكفاء لما عرف من قوته فى نصرة الدين وقول الزهرى صدا منقطع بينه وبين عمر قال فلما فرغ من قضية الكتاب
واشهد على الصلح رجالا من المسلمين منهم ابو بكر وعمر وعلى ورجالا من المشركين منهم مكرز بن حفص قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا رؤوسكم قال فوالله ما قام
رجل منهم وكانوا لو جاء بطال الصلح المذكور لينتهم لم يقضنا فيكم او لاعتقاد هو ان الامر المطلق لا
يقتضى الفور حتى قال عليه السلام لهم ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم احد منهم دخل عليه السلام على ام
سلمة رضى الله عنها فذكر لها ما لقى من الناس من كونهم لم يفعلوا ما امرهم به فقالت يا نبى الله اتحب
ذلك وعند ابن اسحق قالت يا رسول الله لا يلمهم فانهم قد دخلهم امر عظيم مما ادخل على نفسك
من المشقة فى امر الصلح ورجوعهم بغير فتح وتحمل انهم مهما كان عندهم ان يكون ابنى على
الله عليه وسلم امرهم بالتحلل اخذا بالرخصة فى حقهم وانه هو لتشتمر على الاحرام اخذا بالعزيمة فى حق
نفسه فاشارت عليه ان يحلل لينفى عنهم هذا الاحتمال فقالت اخرج ثم لا تكلم احدا منهم كلمة حتى تنحر
بدنك بضم الموحدة وسكون المهملة وتدعو حالقك بنصبهما على الفعل المنصوب قبله
فتحلقك فخرج عليه السلام فلم يكلم احدا منهم حتى فعل ذلك فحرينده بضم الموحدة وسكون المهملة وكانوا
سبعين بدنة فيها جمل لابى جهل فى راسه برة من فضة ولابى ذر عن الكشميهنى هديته وقد عاحالقه بزاى
محمد بن امية بن المغيرة الخزاعى الكعبى فحلقه فلما راوا ذلك قاموا فنحروا هديهم متمثلين بما امر هو به
اذ لم يبق بعد ذلك غاية تنتظر وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما اى از دحاما وفيه

القارش

فضيلة

فضيلة او سلمة ووفور عقلها وقد حاز امام الحرمين فى النهاية قيل ما اشارت امراة بصواب الا امر سلمة فى هذه
القضية ثم جاءه عليه السلام نسوة مؤمنات بعد ذلك فى ثنا الصلح فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا
جاءكم المؤمنات مهاجرات نصب على الحال فامتحنوهن فاختبروهن مما يغلب على ظنكم موافقة قلوبهن حتى
بلغ بعصم الكوافر مما يعتصم به الكافرات من عقد وسبب جمع عصمة والمراد به نهى المؤمنين على الدوام على نكاح
المشركات وقيل الاية الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار اى الى ازواجهن الكفرة
لقوله لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن واتوهم ما انفقوا اى ادفعوا الى المهور وهن اول راية الاية على رواية
لا يأتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته تكون مخصصة للسنة وهذا من احسن امثلة ذلك
وعلى طريقة بعض السلف ناسخه من قبيل نسخ السنة بالكتاب اما على رواية لا يأتيك منا رجل فلا اشكال
فيه فطلق عمر رضى الله عنه يومئذ امراتين قريبة بنت ابى امية وابنة جرول الخزاعى كما فى الرواية
الثانية كانتا له فى الشرك لقوله تعالى فى الاية لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن وقد كان ذلك جايزا فى ابتداء
الاسلام فتزوج احداهما وهى قريبة معوية بن ابى سفيان والاخرى صفوان بن امية وفى الرواية
اللاحقة وتزوج الاخرى ابو جهم ثم رجع النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة فجاءه ابو بصير بضم الموحدة
وكسر الصاد المهملة رجل من قريش بدل ابو بصير ومعنى كونه من قريش انه منهم لا الاقامى ثقفى واسمه عتبة
بضم العين المهملة وسكون الفوقية ابن اسيد بفتح الهمزة على الصحيح ابن جارية بالجيم الثقفى حليف بنى زهرة
وبنى زهرة من قريش وهو مسلم جملة حالية فارسلوا فى طلبه رجلين ثم خنيس بخاء معجمة مضمومة ونون
مفتوحة اخره سين مهملة مصغرا ابن جابر او ابن زهير بن عوف الزهرى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
العهد الذى جعلت لنا نؤتم الحديبية ان رد الينا من جاءنا وان كان على دينك وسألوه ان يرد اليهما ما
سيرا كما وقع فى الصلح فدفعه عليه السلام الى الرجلين وقال ابا بصير اصبر واحتسب فانا لا نصلح
من غدر لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين فى رواية سعيد بن منصور عن جابر وابن اسحاق العامرى والله انى لارى
سيفك هذا يا فلان جيدا فاشتله الاخر اى اخرج السيف صاحبه من غمده فقال اجل نعم والله انه
لجيد لقد جربت به ثم جربت به فقال ابو بصير ارنى انظر اليه فامكنه منه ولابى ذر عن الحموى والمستملى
به بدل منه اى بيده فضربه ابن بصير حتى برد بفتح الموحدة والراء اى مات وفر الاخر بالفاء وعند ابن اسحق
وخرج الفل بشد اى هربا وهو مولى حنيس واسمه كوثر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو بالعين
المهملة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راه لقد راى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون
العين المهملة خوفا فلما انتهى الى النبى صلى الله عليه وسلم قال قتل صاحبى وانى لمقتول
بضم الفاء والتاء اى قتل ابو بصير وانى صاحبى وانى لمقتوله اى ان لم ترد وه غنى فجاء ابو بصير
فقال يا نبى الله قد والله اوفى الله ذمتك كان القياس ان يقول والله قد اوفى الله ذمتك لكن التفسير محذوف
والمذكور مؤكد له وظهر اتى ذر البلى ذمتك قد رددتك اليهم ثم انجانى الله منهم قال النبى صلى الله عليه
وسلم ويل امه برفع اللام فى رواية ابى ذر خبر مبتدا محذوف اى هو ويل امه وقطع همزة امه وتشديد
ميمها مكسورة وفى نسخة ويل امه بحذف الهمزة تخفيفا وفى اخرى ويل امه بنصب اللام على انه مفعول
مطلق قال الجوهرى واذا اضفته فليس فيه الا النصب وفى اليونينية وويل امه بكسر اللام وقطع الهمزة
قال ابن مالك تعالى الخليل وى كلمة تعجب وهى من اسما الافعال واللام بعدها مكسورة ويجوز ضمها اتباعا
للهمزة وحذف الهمزة تخفيفا وحال اقبل قومهم ويل فلان وى لفلان اى حزن له فكثر الاستعمال
فانتقلوا الى اللام فصارت كالها منها واعربوها مسعر حرب بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملة
بالنصب على التمييز او الحال قتل الله ذره فارسا ولابى ذر مسعر بالرفع اى هو مسعر وحرب مجرور بالاضافة
واصل ويل ما عليه واستعمل هنا للتعجب من اقدامه فى الحرب والانتداب لنارها وسرعة النهوض لها ولو كان
الاحد يبصره لاشعار الحرب لاثارة الفتنة وافساد الصلح فلما سمع ابو بصير ذلك عرف انه عليه السلام
سيرده اليهم فخرج حتى اتى سيف البحر بكسر السين المهملة وسكون التحتية وبعدها فا اى ساحله
فى موضع يسمى العيص بكسر العين المهملة وسكون التحتية اخره صاد مهملة على طريق قوافل مكة وعمر
بصيغة الاستقبال اشارة الى زيادة مشاهرة الحال على حد قوله الله الذى ارسل الرياح فتثير سحابا
وفى رواية ابى الاسود عن عروة وانفلت ابو جندل فى سبعين راكبا مسلمين فلحق بابى بصير لسيف البحر فجعل
لا يخرج من قريش رجل اسلم الا لحق بابى بصير حتى اجتمعت منه عصابة بكسر العين وفتح الموحدة جماعة
لا واحد لها من لفظها وهى تطلق على الاربعين فما دونها لكن عند ابن اسحق انهم بلغوا نحوا من سبعين رجلا
حزم بها عروة فى المغازى وزاد وكرهوا ان يقفلوا الى المدينة فى مدة الهدنة خشية ان يعادوا الى المشركين
وسمى الواقدى منهم الوليد بن الوليد بن المغيرة فوالله ما يسمعون بعير بخير بكسر العين قافلة خرجت
من مكة لقريش الى الشام الا اعترضوا لها وقتلوا لها من بقى بها بالعرض وذلك كتابة عن منعهم لها من المسير
فتغلبوهم واخذوا اموالهم فارسلت قريش ابا سفيان بن حرب الى النبى صلى الله عليه وسلم تناشده بالله والرحم

تقول له ما لك بالله وعن القرابة والأدنى زنناشدك الله والعهد الا رحم لما بالنشد بها ثم لا ارسل الى ابى
بصير واصحابه الامتناع عن ابذ قريش فمن اتاه منهم مسلما فهو امن فرد الى قريش فارسل النبي صلى
الله عليه وسلم اليهم زاد فى رواية ابى الاسود فقتلوا عليه وفيها فعلم الذين كانوا اشاروا ما ان لا سلم اتا
جندل الى ابيه ان طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم خير مما كرهوا فانزل الله تعالى وهو الذى كف ايديهم
عنكم اى ايدى كفار مكة وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم اظهركم عليهم حتى بلغ الحمية
حمية الجاهلية اى التى تمنع الاذعان للحق وسقط لابى ذر قوله ببطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم وكانت
حميتهم انهم لم يقروا انه نبى الله ولم يبسملوا بسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت وظاهر قوله
فانزل الله وهو الذى كف ايديهم الخ انزلت فى شان اكى بصير وفيه نظر والمشهور الخ انزلت بسبب العموم الذين
اراد وا من قريش ان يا خذوا المسلمين عزة فظفروا والصحيح فعفى عنهم النبى صلى الله عليه وسلم فنزلت رواه مسلم
وغيره زاد ابو ذر عن المستملى قال ابو عبد الله البخارى مقتل بعض عرب فى بعض الاية من الحجاز لابى عبيدة معرة
مفعلة الشر بضم العين وتشديد الراء الجرب بالجيم يعنى ان المعرة مشتقة من عر اذا دهاه ما يكره وقيل علته
والعر هو الجرب قال الجوهرى العر بالفتح الجرب وبالضم قروح مثل الثؤلول تخرج بالابل متفرقة فرشا فرشا
وقوله بهم بسبيل منها مثل الكما الاضفن تكوى الصحاح كيلا يعديها المراض نزيلوا اما زوا الى تميز
بعضهم وقوله انما زوا العين فى الفرع واصله رحمت القوم منعتهم من حصول الشر والاذى لهم ومصدر
حامية على وزن فعالة بالكسر واحميت بالحمى بكسر الحاء وفتح الميم مقصور حملته حمالة كديل فيه ولا يقرب
منه وهو بضم الياء وفتح الحاء مبنيا للمفعول واحميت الحديد نى النار فهو محمى او حميت الرجل اذا اغضبته ومعدا
اما بكسر الحاء المهملة وتاله عقل بضم العين فيما تقدم مر موصولا فى الشروط عن الزهرى محمد بن مسلم ما لك
عروة بن الزبير فاحمى عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان صيخهن اى يختبرهن المهاجرات
بالحلف والنظر فى الامارات قال الزهرى فيما وصله ابن مردويه فى تفسيره ويلفظنا انه ما ازال الله تعالى
ان يرد والى المشركين ما انفقوا على من هاجر من ازواجهم اى من الاصدقة وحكم على المسلمين ان لا يمسكوا
بعصم الكوافر ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه طلق امراتين قريبة بضم القاف وفتح الراء وبعد التحتية
موحدة ولبعضهم هنى قريبة بفتح القاف وكسر الراء ثم تحتية ساكنة وباء موحدة بنت ابى امية واسمه حزول بفتح الحاء
عبد الله بن عمر المخزومى بالخا المعجمة والزاى المعجمين فتزوج قريبة وللحموى والمستملى قريبة بضم
القاف معاوية بن ابى سفيان وتزوج الاخرى ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء عامر بن حذيفة العدوى فلما
ان الكفار ان يقروا باداء ما انفق المسلمون على ازواجهم المار ذكره فى قوله تعالى واسالوا ما انفقتم وليسالوا
ما انفقوا اى فطا نوبا ما انفقتم من مهور نسائكم اللاحقات بالكفار وليطا لبوا نوبا ما انفقوا من مهور
ازواجهن اللاتى هاجرن الى المسلمين امر الله تعالى وان فاتكم وان سبقكم واتلفت منكم مرتدا حتى احد
من ازواجكم وابقاء شئ موقع احد للتحقير والمبالغة فى التعميم او شئ من مهورهن الى الكفار فعاقبتم
والعقب بفتح العين وسكون القاف فى التونسية وقد تفتح هو ما يؤدى المسلمون من المهر الى من هاجرت
امراته المسلمة من الكفار الى المسلمين فامر الله تعالى ان يعطى بضم الياء مبنيا للمفعول من ذهبت زوجته من
المسلمين الى الكفار مرتدة مثل ما انفق عليها من المهر متعلق بان يعطى من صداق نسا الكفار اللحار والمجرور
متعلق بيعطى اللاتى نسبن وهاجرن الى المسلمين اذا تزوجن ولا يعطى الزوج الكافر شيا وما يعلم احدا
ولا يدرى وما يعلم ان احدا من المهاجرات ارتددن بعدا بما فها قال الزهرى وبلغنا ان ابا بصير بن اسيد
بفتح الهمزة التغلبى بالمثلثة فالقاف فالفاء وهذا من مرسل الزهرى بخلافه فى رواية معمر فانه موصول
الى المسور فقدم مكة النبى صلى الله عليه وسلم حالكونه مؤمنا ولابى ذر عن الحموى والمستملى ان مسبى
قال الحافظ بن حجر وهو تصحيف منها جرا حالان من الاحوال المترادفة او المتداخلة فى المدة التى وضع اصلح عليها
فكتب الاخنس بهمزة مفتوحة فحا مهملة ساكنة وبعدا النون المفتوحة سين مهملة بن شريق بشين معجمة
مفتوحة فراء مكسورة وبعد التحتية الساكنة قاف الى النبى صلى الله عليه وسلم نسالك بالله الا بصيرا ان يردة
اليهم وفا بالعهد فذكر الحديث الى اخره وفى الرواية السابقة فارسلوا فى طلبه رجلين وقد سما بما ان
سعد فى طبقاته خنيس معجمة ونون مصغرا بن بارم ولا له بقال له كوثر وقال ابن اسحق وكنا لا اخنس
ابن شريق والاخنس من عبد عوف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا وبعثنا به مع مولانا وارجل من
بنى عامر اشتاجراه بتكرين انتهى قال فى الفتح والاخنس من ثقيف رهط ابى بصير وازهر من بنى زهرة
حلفا ابى بصير فكل منها المطالبة بردة الشروط فى الوس
وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله فى باب التجارة فى البحر من رواية ابى ذر عن المستملى فسال كاتبى عبد الله
بن صالح قال حدثنى الليث قال حدثنى الاثرد جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة القرشى عن عبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا سال بعض
بنى اسرايل ان يسلفه الف دينار فدفعها المسلف اليه اى المستسلف الى اجل مسمى معلوم والذى

اسلم هو النجاشى كما سماه فى مسند الصحابة الذين نزلوا مصر لحديث الربيع البهرى باسناد له فيه مجهول من حدث
عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا والحديث سبق تاما فى باب الكفالة فى القرض وقال ابن عمر بن الخطاب
وعطا هو ابن ابى رباح رضى الله عنهما اذا اجله الى اجل معلوم فى القرض جاز اى التاجيل اى صح القرض
بشرطه وهذا قد سبق معناه فى باب اذا اقرضه الى اجل مسمى وهذا الباب جميعه ثابت فى رواية ابى ذر عن الحموى
والمستملى ساقط لغيرهما وقال فى الفتح انه ساقط للنسفى لكن زاد فى الترجمة التى تليه فقال بابا الشروط
فى القرض والمكاتب الى اخره وفى الفرع كاصله علامة تاخر الحديث عن الاثر بابا
حكم المكاتب وقال الاعلى من الشروط التى يحل كتاب الله اى حكم كتابا لله وهو اعم من ان يكون نصا او استنباطا
وقال ابن عبد الله رضى الله عنهما فيما وصله سفيان الثورى فى كتابه الفرائض له من طريق مجاهد عن طاير
فى المكاتب شروطهم اى شروط المكاتبين وساد القوم بينهم معتبرة وقال ابن عمر او ابوه عمر بن الخطاب
كذا وقع بالشك ولم يقل فى رواية النسفى او عمر رضى الله عنهما كل شرط خالف كتاب الله الخ حكم كما قال الله فهو
باطل وان اشترط مائة شرط وقال ابو عبد الله البخارى يقال عن كليهما عن عمر وابن عمر كذا فى رواية
كريمة وسقط قوله وقال ابو عبد الله الى اخره عندا فى رواية قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال
حدثنا سفين بن عيينة عن يحيى بن سعيد الانصارى عن محمد بن عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية عن عايشة
رضى الله عنها انها قالت انتها برية تسالها اى تعينها فى كتابتها وفى رواية عروة عن عايشة تستعينها
فى كتابتها فقالت عايشة لها ان شئت اعطيت اهلك عنك واعتقتك ويكون الولا لى فذكرت ذلك بريرة لاهلها فابوا الا ان يكون الولا لهم فلما جا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عايشة
ذكرت ذلك بريرة لاهلها فابوا الا ان يكون الولا لهم فلما جا رسول الله صلى الله عليه وسلم لعايشة
لتكون الراء وضم الفوقية والا ولى ذكرته بتشديد ها وفتح الكاف والراء وسكون الفوقية وفى نسخة
فانما الولا لمن اعتق لا لغيره فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال رجال يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله اى ليست فى حكم الله الذى كتبه على عباده وشرعه
لهم لان كون الولا للمعتق غير منصوص فى القران وكتاب الكتاب امر بطاعة الرسول واتباع حكمه
وقد حكم بان الولا لمن اعتق من اشترط شرطا ليس فى كتاب الله فليس له وان اشترط مائة شرط التاكيد
بالمائة كناية لان الكثير وفى قوله من اشترط دال على بطلان جميع الشروط المذكورة فلو ازدات الشروط على
المائة كان الحكم كذلك لما دلت عليه الصيغة وهذا الحديث قد سبق غير مرة بابا
بيان ما يجوز من الاشتراط والثنيا بضم المثلثة وسكون النون بعدها تحتية مقصورا الاستثنا
فى الاقرار وبيان الشروط التى تتعارفها والا ولابى ذر عن الكشميهنى يتعارفه الناس بينهم كشرط نقل
المبيع من مكان البايع فانه جايز لانه لا يخرج عن مقتضى العقد او شرط قطع الثمار او تبقيتها بعد الصلاح
او شرط ان يعمل فيه البايع عملا معلوما كان يبيع ثوبا بشرط ان يخيطه فى اصغر الاقوال وهو فى المعنى
بيع واجارة يوزع المسمى عليهما باعتبار القيمة وقيل يبطل الشرط ويصح البيع بما يقابل المبيع من المسمى والاصح
بطلانهما لاستلزام البيع على شرط عمل فيما يلزمه بعقد بعد واذا قال لفلان على مائة الا واحدة او اثنتان
بكسر المثلثة وهذا استثنا قليل من كثير لا خلاف فيه فنصح ويلزمه فى قوله الا واحدة او اثنتان
دينا وفى قوله الا اثنتين ثمانية وتسعون وقال ابن عون بتاء التانيث المهملة وبعدا لواو الساكنة نون عبد الله
ابن ارطبان البصرى مما وصله سعيد بن منصور عن هشيم عنه عن ابن سيرين محمد قال رجل ولابى ذر عن
الكشميهنى قال رجل بالتعريف لكريمة بفتح الكاف وكسر الراء وتشديد التحتية بوزن فعال المكارى
وقال الجوهرى يطلق على الكرى وعلى المكترى ايضا ادخل بهمزة مفتوحة بعدا لمهملة ساكنة فحا معجمة مكسورة
امر من الادخال ولابى ذر عن الكشميهنى ارحل بهمزة مكسورة فراء ساكنة فحا مفتوحة اركابك بكسر الراء
منصوب بادخل الابل التى يسار عليها الواحد راحلة والا حد لها من لفظها اى ادخلها فذاك الا رحل
معك بوزن كذا وكذا فان لم ارحل معك نوبتك وكذا وكذا فلك مائة درهم فلما رجع اى لم يرحل معه فقال
شرحبيل القاضى من شرط على نفسه شيا حال كونه طايعا مختارا غير مكره عليه فهو
عليه اى يلزمه وقال الجمهور ينبغى عن عمر فلا يلزم الوفا بها وقال ايوب السختيانى مما وصله سعيد بن منصور
عن ابن سيرين محمد ان رجلا باع طعاما الاخر وقال المشترى للبايع ان لم ات الا ربعا بكسر الموحدة
اى يوم الاربعا فلا بيع بينى وبينك بيع فلم يجى اى المشترى فقال شريح القاضى للمشترى عندا تحاكم
اليه انت اخلفت الميعاد فقضى عليه برفع البيع وهذا مذهب ابى حنيفة واحمد وقال مالك والشافعى
يصح البيع ويبطل الشرط وبه قال حدثنا ابو النعمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعون اسما بالنصب على التمييز وليس فيه نفى غيرها
وقد نقل ابن العربى ان لله الفا اسم قال وهذا قليل فيها ولو كان البحر مدادا لكلمات الا سما لنفد البحر ان تنفد

والسلاح والارض لا الى الارض فقط ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه التصدق بما ذكر وحكمه حكم الوقف
وهو نوع من الوصية لبقائها بعد الموت قاله العيني وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الخمس والجهاد والمغازي
والنسائي في الاحباس وبه قال ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مالك زاد ابو ذر عن
المستملي والكشميهني هو ابن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الواو واخره لام ابو بجيل الكوفي قال حدثنا
طلحة بن مصرف بضم الميم وفتح الصاد المهملة وكسر الراء المشددة الفرء الياسمي من بني ياسر من همدان قال عبد الله بن
ابي اوفى واسمه علقمة رضي الله عنهما هل كان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى قال لا لم يوص وصية خاصة فالقى ليس
للعموم لانه ثبت بعد ذلك انه اوصى بكتاب الله والمراد انه لم يوص بما يتعلق بالمال قال طلحة فقلت لابن اوفى
كيف كتب على الناس الوصية في قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية مبتدأ للمفعول
والشك من الراوي قال في الجواب اوصى بكتاب الله اي بالتمسك به والعمل بمقتضاه وانما ذكر في الوصية بكتاب الله
لكونه اعظم وازجر ولان فيه تبيان كل شيء اما بطريق النص واما بطريق الاستنباط فاذا تعبوا ما في الكتاب عملوا
كلهم او اكثرهم به النبي صلى الله عليه وسلم به لقوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وانما ما ثبت في مسلم وغيره انه صلى
الله عليه وسلم اوصى عند موته بثلاث لا يبقين بجزيرة العرب دينان وفي لفظ اخرجوا اليهود من جزيرة العرب
وقوله اجيزوا الوفد بما كنت اجيزهم به ولم يذكر الراوي الثالثة وغير ذلك فالظاهر ان ابن ابي اوفى لم
يرد نفيه قاله في الفتح ومطابقة الحديث في قوله فكيف كتب على الناس الوصية والحديث اخرجه في المغازي
وفضائل القرآن ومسلم في الوصايا وكذا النسائي وابن ماجة وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين
وسكون الميم وزرارة بضم الزاي وخفيف الراء الاولى الكلابي النيسابوري قال اخبرنا اسمعيل بن علية
عن ابن عون عبد الله عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم انه قال ذكروا عند عائشة ان عليا رضي الله
عنها كان وصيا عنه صلى الله عليه وسلم اوصى له بالخلافة فرض موته فقالت رد انهم متى اوصى اليه وانا
وقد كنت مسنده ته غير كان بلفظ اضوا الفاعل من الاسناد الى صدري او قالت حجري بفتح الحاء والشك من الراوي
فدعا بالطست فلقد انخنث بنون ساكنة فخاء معجمة فنون فمثلثة فمفتوحات اي انثنى ومال كما سنذكر فما اعقابه
التربية في حجري عند فراق الحياة فما شعرت انه قد مات فمتى اوصى اليه بالخلافة فقد ذلك مستندة
الى ملازمتها الى ان مات ولم يتبع منه شيء من ذلك وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في المغازي ومسلم في الوصايا
والنسائي في الطهارة والوصايا وابن ماجة في الجنائز هذا باب

بالتنوين مذكرا نه ان يترك ورثته اغنيا بفتح همزة ان في الفرع كاصله على انها مصدرية اي بان يترك اي تركك
ورثتك مستغنين خير وفي بعض الاصول يترك بكسر الهمزة على القاعدة الشرطية والجزاء محذوف تقديره ان يترك ورثته
اغنيا فهو خير من ان يكففوا الناس ويعيلوا عالة فقراء يتكففون الناس يسألونهم بكفهم بان يبسطوها للسؤال او ينيلون
ما يكف عنهم الجوع في ايديهم اي بايديهم او نيلوا بالكف نهيا لهم عن بسطها للسؤال ووضع المستقبل في
ايديهم وانك مهما عطف على ان يدع اي وانك ان عشت فيما انفقت من نفقة ابتغاء وجه الله فانها
صدقة فالاجر حاصل لك حيا وميتا واجروا واجب بزيادة النية فافهم حتى اللقمة بالجر على ان حتى
جارة وبالرفع لابتدائية والخبر محذوف تقديره حتى اللقمة ترفعها وبالنصب قال في فتح الباري عطفا على نفقة والظاهر
انه سقط من نسخته حرف الجر ومراده العطف على الموضع ولغير اكراهي رحتى اللقمة التي ترفعها الى في امرأتك
فمها وعسى الله ان يرفعك اي يطيل عمرك وقد حقق الله ذلك فانتفعوا على انه عاش بعد ذلك قريبا
من خمسين سنة فينتفع بك ناس من المسلمين بالغنائم مما سيفتح الله على يديك من بلاد الشرك ويضر
منيا للمفعول بك اخرون من المشركين الذين يقتلون على يديك وهو يكره له لانه ارتاى وقاص يوم مئذ وارث
من ارتاب المزوغ او من الارتياب وهو من الاولاد الا ابنة واحدة قيل اسمها عائشة وقال في الفتح الظاهر انها ام الحكم الكبرى
وقال في مقدمته وهو من قال هي عائشة لان عائشة اصغر اولاده وعاشت الى ان ادركها مالك
بن انس وقد كان لابن ابي وقاص من الاولاد منهم عمر وابراهيم ويحيى واسحق وعبد الله وعبد الرحمن وعمران
وصالح وعثمان ومن البنات ثنتي عشرة بنتا وهذا الحديث مضى في باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد
من نحو كه من كتاب الجنائز وبقية الكلام هناك ان شاء الله تعالى في الهجرة وغيرها باب

الوصية بالثلث وقال الحسن البصري لا يجوز للذمي وصية الا الثلث فلو اوصى باكثر لا تنفذ وصيته
في الزائد فوق الثلث والله تعالى ولا في ذمة غير وجل وان احكم بينهم اي بين اليهود بما انزل الله بالقرآن او بالوحي فاذا
حاكم ورثة الذمي اليسا لا تنفذ من وصيته الا الثلث لانا لا نحكم فيهم الا حكم الاسلام لهذه الآية
قاله ابن المنير وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة
بن الزبير عن ابيه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال لو غض الناس بفتح الغين وبضاد مشددة معجمتين
اي لو نقصوا من الثلث الى الربع في الوصية كان اولى وفي رواية ابن ابي عمر في مسنده عن سفيان كان
احب الي وعند الاسماعيلي كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الثلث والثلث كثير بمثلثة او كبير بموحدة بالشك وهل سيحكيها المفصل عن الثلث لهذا اللفظ
قال النووي ان كان لورثة اغنيا فلا وان كانوا فقرا استحب وقال ابن الصباغ في هذه الحالة يوصي
بالربع فادونه وقال القاضي ابو الطيب ان كان ورثته لا يفضل ماله عن غناهم فالافضل ان لا يوصي وآخرون
الزائغي النقص عن الثلث لخبر سعد وللقول عمر لان اوصي بالخمس احب الي من ان اوصي بالربع وبالربع احب الي
من الثلث والتفصيل الاول هو الذي جزم به في التنبيه واقره عليه النووي في التصحيح وجزم به
في شرح مسلم وحكاه عن الاصحاب وهذا الحديث اخرجه في الفرائض والنسائي وابن ماجة في الوصايا
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن عبد الرحيم الحافظ المعروف بصاعقة قال حدثنا
زكريا بن عدي ابو يحيى الكوفي قال حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن هشام بن هاشم بالف بعد الهاء فيهما
ابن عتبة بن ابي وقاص الزهري عن عامر بن سعد عن ابيه سعد بن ابي وقاص الزهري رضي الله عنه انه قال
مرضت فعادني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ادع الله ان لا يردني على عقبي بكسر الموحدة
وتخفيف التحتية في الفرع وغيره لا يميتني في الدار التي هاجرت منها وهي مكة وقال لعلني كالكرماني عقبي
بتشديد التحتية قال عليه السلام لعل الله يرفعك بفتح الفاء والعين المعجمة وبالقاف ينفعك بك ناس من المسلمين
زاد في رواية الماسا بسابق وضر بك اخرون بالخاء المعجمة والراء المشددة قلت ازيد ان وصي وامالي وارث من اصحابي الفروض ابنة
واحدة بمعنى الحكم الكبرى قلت ولابي ذر فقلت اوصي بالنصف قال النصف كثير بالمثلثة قلت فالثلث
بالرفع على المحل او المبتدأ لسابق ولابي ذر فالثلث بالرفع اي فيجوز الثلث قال الثلث بالرفع ايضا
بالمثلثة او قال كبير بالموحدة شك الراوي قال سعد فما زلت ارددها على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
بالثلث وجاز بالواو ولابي ذر فالثلث لهم وهذا الحديث قد سبق قريبا باب

قول الموصي بكسر الصاد لوصيه الذي اوصى اليه تعاهد ولدي بالنظر وما يجوز للوصي من الدعوى اذا
ادعى وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة
بن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان يقبض زمعة بفتح الزاي وسكون الميم ولابي ذر زمعة
بفتح الميم بن قيس العامري ولم تسم الوليدة وانما ولدها قاسمه عبد الرحمن مني ابني قاصه سعد فقال ابن اخي هذا
الموصى لما كان عام الفتح بالرفع اسم كان ولابي ذر بالنصب بتقدير في عام سعد فقال ابن اخي اي هذا
ابن اخي قد كان عهد الي اليه فقام عبد بن زمعة بسكون الميم ولابي ذر بفتحها فقال اخي اي هذا اخي وابن
امة ابي زمعة ولد على فراشه من امته المذكورة فنساوقا اي تماشيا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخي اي هذا عهد الي اليه انه ابنه فقال

وضيق حيث لا تضييق من ان تدعهم عالة بتخفيف اللام فقراء تكففون الناس سيالونهم بكفهم بان يبسطوها
للسؤال او ينيلون ما يكف عنهم الجوع في ايديهم اي بايديهم او نيلوا بالكف نهيا لهم عن بسطها للسؤال ووضع المستقبل في
ايديهم وانك مهما عطف على ان يدع اي وانك ان عشت فيما انفقت من نفقة ابتغاء وجه الله فانها
صدقة فالاجر حاصل لك حيا وميتا واجروا واجب بزيادة النية فافهم حتى اللقمة بالجر على ان حتى
جارة وبالرفع لابتدائية والخبر محذوف تقديره حتى اللقمة ترفعها وبالنصب قال في فتح الباري عطفا على نفقة والظاهر
انه سقط من نسخته حرف الجر ومراده العطف على الموضع ولغير اكراهي رحتى اللقمة التي ترفعها الى في امرأتك
فمها وعسى الله ان يرفعك اي يطيل عمرك وقد حقق الله ذلك فانتفعوا على انه عاش بعد ذلك قريبا
من خمسين سنة فينتفع بك ناس من المسلمين بالغنائم مما سيفتح الله على يديك من بلاد الشرك ويضر
منيا للمفعول بك اخرون من المشركين الذين يقتلون على يديك وهو يكره له لانه ارتاى وقاص يوم مئذ وارث
من ارتاب المزوغ او من الارتياب وهو من الاولاد الا ابنة واحدة قيل اسمها عائشة وقال في الفتح الظاهر انها ام الحكم الكبرى
وقال في مقدمته وهو من قال هي عائشة لان عائشة اصغر اولاده وعاشت الى ان ادركها مالك
بن انس وقد كان لابن ابي وقاص من الاولاد منهم عمر وابراهيم ويحيى واسحق وعبد الله وعبد الرحمن وعمران
وصالح وعثمان ومن البنات ثنتي عشرة بنتا وهذا الحديث مضى في باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد
من نحو كه من كتاب الجنائز وبقية الكلام هناك ان شاء الله تعالى في الهجرة وغيرها باب

الوصية بالثلث وقال الحسن البصري لا يجوز للذمي وصية الا الثلث فلو اوصى باكثر لا تنفذ وصيته
في الزائد فوق الثلث والله تعالى ولا في ذمة غير وجل وان احكم بينهم اي بين اليهود بما انزل الله بالقرآن او بالوحي فاذا
حاكم ورثة الذمي اليسا لا تنفذ من وصيته الا الثلث لانا لا نحكم فيهم الا حكم الاسلام لهذه الآية
قاله ابن المنير وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة
بن الزبير عن ابيه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال لو غض الناس بفتح الغين وبضاد مشددة معجمتين
اي لو نقصوا من الثلث الى الربع في الوصية كان اولى وفي رواية ابن ابي عمر في مسنده عن سفيان كان
احب الي وعند الاسماعيلي كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الثلث والثلث كثير بمثلثة او كبير بموحدة بالشك وهل سيحكيها المفصل عن الثلث لهذا اللفظ
قال النووي ان كان لورثة اغنيا فلا وان كانوا فقرا استحب وقال ابن الصباغ في هذه الحالة يوصي
بالربع فادونه وقال القاضي ابو الطيب ان كان ورثته لا يفضل ماله عن غناهم فالافضل ان لا يوصي وآخرون
الزائغي النقص عن الثلث لخبر سعد وللقول عمر لان اوصي بالخمس احب الي من ان اوصي بالربع وبالربع احب الي
من الثلث والتفصيل الاول هو الذي جزم به في التنبيه واقره عليه النووي في التصحيح وجزم به
في شرح مسلم وحكاه عن الاصحاب وهذا الحديث اخرجه في الفرائض والنسائي وابن ماجة في الوصايا
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن عبد الرحيم الحافظ المعروف بصاعقة قال حدثنا
زكريا بن عدي ابو يحيى الكوفي قال حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن هشام بن هاشم بالف بعد الهاء فيهما
ابن عتبة بن ابي وقاص الزهري عن عامر بن سعد عن ابيه سعد بن ابي وقاص الزهري رضي الله عنه انه قال
مرضت فعادني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ادع الله ان لا يردني على عقبي بكسر الموحدة
وتخفيف التحتية في الفرع وغيره لا يميتني في الدار التي هاجرت منها وهي مكة وقال لعلني كالكرماني عقبي
بتشديد التحتية قال عليه السلام لعل الله يرفعك بفتح الفاء والعين المعجمة وبالقاف ينفعك بك ناس من المسلمين
زاد في رواية الماسا بسابق وضر بك اخرون بالخاء المعجمة والراء المشددة قلت ازيد ان وصي وامالي وارث من اصحابي الفروض ابنة
واحدة بمعنى الحكم الكبرى قلت ولابي ذر فقلت اوصي بالنصف قال النصف كثير بالمثلثة قلت فالثلث
بالرفع على المحل او المبتدأ لسابق ولابي ذر فالثلث بالرفع اي فيجوز الثلث قال الثلث بالرفع ايضا
بالمثلثة او قال كبير بالموحدة شك الراوي قال سعد فما زلت ارددها على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
بالثلث وجاز بالواو ولابي ذر فالثلث لهم وهذا الحديث قد سبق قريبا باب

قول الموصي بكسر الصاد لوصيه الذي اوصى اليه تعاهد ولدي بالنظر وما يجوز للوصي من الدعوى اذا
ادعى وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة
بن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان يقبض زمعة بفتح الزاي وسكون الميم ولابي ذر زمعة
بفتح الميم بن قيس العامري ولم تسم الوليدة وانما ولدها قاسمه عبد الرحمن مني ابني قاصه سعد فقال ابن اخي الموصى
لما كان عام الفتح بالرفع اسم كان ولابي ذر بالنصب بتقدير في عام سعد فقال ابن اخي اي هذا ابن اخي قد كان عهد الي اليه فقام عبد بن زمعة بسكون الميم ولابي ذر بفتحها فقال اخي اي هذا اخي وابن
امة ابي زمعة ولد على فراشه من امته المذكورة فتساوقا اي تماشيا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخي اي هذا عهد الي اليه انه ابنه فقال

عبد بن زمعة بسكون الميم وفتحها الاول هو اخي وابن وليدته الى زمعة وقال بالواو ولابي ذر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اي عبدا لرحمن لك اخ يا عبد بن زمعة بنصب ابن الولد للفراش اي
لصاحبه وللعاهر اي الزاني الحجر الخيبة ثم قال عليه السلام لسودة بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها
احتجبي منه اي من عبدا رحمن لما رأى من شبهه بعتبة اي ابن ابي وقاص لما راها عبد الرحمن حتى لقي الله تعالى
والامر بالاحتجاب للندب والاحتياط والا فقد ثبت نسبه واخوته لها في ظاهر الشرع والحديث قد
سبق مرارا هذا ما

بالتنوين اذا اومى المريض اشار براسه اشارة
بينة اي ظاهرة جازت كذا في فرع اليونينية كاصلها باثبات جازت وسقط في بعض الاصول وحينئذ
فتفيد ربعد بينة هذا لها وعوذلك وبه قال حدثنا حسان بن ابو عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة
قال حدثنا همام هو ابن يحيى العودي بفتح العين عن قتادة زيد عامة عن انس رضي الله عنه ان يهوديا لو يسم
رض اي رض راس جارية وكانت من الانصار كما في رواية ابي داود ولم يسم بن حجر من قتل لها من فعل لك
هذا الرض افلان فعلته بهمزة الاستفهام الاستفهاري او فلان مرتين للعرف فيطالب فيعترف منه
حتى سمي لليهودي بضم العين وكسر الميم مبنيا للمفعول واليهودي بالرفع نائب الفاعل فاومأت بهمزة بعد
الميم اشارت براسها اي خفضا به باليهودي الذي اشارت اليه ثم ترفع الاول والثاني حتى اعترف بانه
الراض فامر النبي صلى الله عليه وسلم فرض راسه بالحجارة وفي رواية موسى بن اسمعيل اليهودي في الاخماص
بين حجرين قال في الروضة لو اعتقل لسانه صحت وصيته بالاشارة والكتابة هذا

بالتنوين لا وصية لوارث ولو بدون الثلث ان كان من
لا وارث له غير الموصى له والا فموقوفة على اجازة بقية الورثة قال الذهبي اسناده صالح الاستناد لكن قال البيهقي اعطاء
عن ابن عباس لا وصية لوارث الا ان يجيز الورثة قال الذهبي اسناده صالح الاستناد لكن قال البيهقي اعطاء
غير قوي ورواه ابو داود والترمذي وغيرهما من حديث ابي امامة ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا
وصية لوارث وفي اسناده اسمعيل بن عياش وقد قوى حديثه عن الشاميين جماعة منهم الامام احمد والبخاري
وهذا من روايته عن شرحبيل بن مسلم وهو شامي ثقة وصرح في روايته بالتحديث عند الترمذي وولد
الترمذي حديث حسن وقد ورد من طرق يقاس بعضها على بعض لكن مجموعها يقتضي ان له اصلا
بل جزم الامام الشافعي في الام قال ان مسنده متواتر لكن نازع الفخر الرازي في ذلك وبه قال حدثنا محمد
ابن يوسف الفريابي عن ورقاء بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف فممدودا ابن عمر بن كليب ابو بشر اليشكري عن
ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عبد الله عن عطاء هو ابن ابي رباح عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال كان المال المخلف عن الميت للولد ميراثا وكانت الوصية في اول الاسلام
واجبة للوالدين على ما يراه الموصي من المساواة والتفضيل ثم نسخ الله من ذلك ما احب بآية الفرائض فجعل
للذكر مثل حظ الانثيين لفضله وجعل للابوين مع الولد لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة مع وجود
الولد الثمن وعند عدمه الربع وللزوج عند عدم الولد الشطر اي النصف وعند وجوده الربع
واجمع حديث لا وصية لوارث من قال لعدم صحتها للوارث مطلقا ولو اجازه الورثة وبه قال المزني وداود
واصح الجمهور بالزيادة المتقدمة وهي قوله الا ان يجيز الورثة وبان المنع انما كان هو في الاصل لحق الورثة
فاذا اجازوه لم يمتنع ولا اثر للاجازة والرد من الورثة قبل موت الموصي فلو اجاز واقبله فله الرد لعدم وثوق
اذ لا حق قبله لهم وكذا للموصى له فلا اثر للاجازة الا بعد موته ولو قبل القسمة والعبرة في كونه وارثا او غيره
وارث يوم الموت فاو اوصى لغير وارث كاخ مع وجود ابن فصار وارثا بان مات الابن قبل موت الموصي او
معه وصية لوارث فيتطلب ان لو لم يكن وارث غيره والا فتوقف على الاجازة ولو اوصى لوارث كاخ فصار غير
وارث بان خلف الموصي ابنا صحت فيما يخرج من الثلث والزايد عليه يتوقف على اجازة الوارث وهذا الحديث احد
في الوصايا والتفسير

باب فضل الصدقة عند الموت وان كانت
عند الصحة افضل وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن سفيان الثوري عن عمارة بضم العين وخفيف الميم بن القعقاع بن شبرمة الضبي الكوفي عن ابي زرعة هرم
وغير ذلك بن عمرو البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما قال رجل لم يسم للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول
الله اي الصدقة افضل قال ان تصدق بتشديد الصاد والدال في محل رفع المبتدا حذف الخبر وهو
وانت صحيح جملة حالية شحيح وفي رواية موسى بن اسمعيل عن عبدا لواحد بن زياد في الزكاة وانت صحيح بدل
حريص حالة كونك تأمل الغنى بكسر الميم وضم الميم تطمع فيه وتخشى الفقر وفي رواية تمهل بالجزم بلا الناهية
ولابي ذر لا تمهل اصله ولا تمهل فحذفت احدى التاءين تخفيفا حتى اذا بلغت الروح اي قاربت الحلقوم
بضم الحاء المهملة مجرى النفس عند الغرغرة قلت لفلان كذا ولفلان كذا مرتين كناية عن الموصى له والموصى به فيهما
وقد كان لفلان اي وقد صار ما اوصى به للوارث فيتطلب ان شاء اذا زاد على الثلث او اوصى به لوارث او غيره فتملك
الورثة بالثلاثة من يوصى له وانما ادخل كان في الاخير اشارة الى تقدير العدد له وفي الحديث ان التصدق في الصحة

ثم في الحياة افضل من عدة مرضا وبعد الموت وفي المرض وفي الترمذي باسناد حسن وصححه ابن حبان عن ابي الدرداء
مرفوعا مثل الذي يعتق او يتصدق عند موته مثل الذي يهدي اذا شبع وعن بعض السلف انه قال في بعض
اهل الترف يعطون الله في اموالهم مرتين يتجاوز لها وهي في ايديهم ويسرفون فيها اذا خرجت عن ايديهم يعني بعد
الموت فان الشيطان ربما زين له الحيف في الوصية باب قول الله تعالى
من بعد وصية يوصى بها او دين قال البيضاوي كالزمخشري متعلق بما تقدمه من قسمة المواريث كلها اي هذه
الانصبا للورثة من بعد ما كان من وصية او دين وانما قال باو التي للاباحة دون الواو وللاشارة على انهما
متساويان في الوجوب مقدمان على القسمة مجموعين ومنفردين وقدم الوصية على الدين وهي متاخرة في الحكم
لانها مشبهة بالميراث شاقة على الورثة مندوب اليها والدين انما يكون على الندور وقال غير واحد الوصية
عن المال الموصى به والتقدير من بعد ادا وصية او اخراج وصية وقد تكون الوصية مصدرا كالنفريضة وتكون
من مجاز التعبير بالقول عن المقول فيه لان الوصية قول واحاب ابن الحاجب عن تقدم الوصية على الدين فان
الدين اقوى وتقدمته الوجه بان حكم او في كلام الغرب والقران حكم الاستئناف الى ان ما بعدها تارفع ما قبلها
بدليل تقاتلوهم او يسلمون فان الاسلام رافع للمقاتلة وكانه قال ان تقاتلوهم الا ان يسلموا او ان لم تسلموا فكذلك
هذه الاية فكانه قال ان من بعد وصية يوصى بها الا ان يكون دينا فلا تقدم ويذكر بعضهم اوله وضح ذلك بانه ان شرحا
القاضي فيما وصله ابن ابي شيبة باسناد فيه جابر الجعفي وهو ضعيف وعمرو بن عبدا لعزيز مما لم يقف الحافظ
ابن حجر على من وصله وطاووسا مما وصله ابن ابي شيبة باسناده فيه ليث ابن ابي سليم وهو ضعيف ايضا وعطاء
وهو ابن ابي رباح مما وصله ابن ابي شيبة ايضا وابن اذينة بضم الهمزة وفتح الذال المعجمة وبعدا لتحتية الساكنة
نون عبد الرحمن قاضي البصرة التابعي الثقة مما وصله ابن ابي شيبة ايضا باسناد رجاله ثبات اطاروا اضاروا
المريض بدين وقال الحسن البصري مما وصله الدارمي اعتق ما شئت فانما هو مال الرجل على وزن تفعل بصيغة الماضي
اجزؤهم اي في اخر نوبهم من المدبرين ويجوز رفع اخر خبر لاحق واول نوبهم من الاخرة بنصب اول عطفا على السابق ويجوز
الرفع كما مر في اخر وقال الحسن ايضا كما مر في ما لم يقف عليه الحافظ ابن حجر موصولا ان له كتمانا ما لم يتصدق مما لنبا للمفعول من التصدق قال الكرماني وهو المناسب للمقام
اي ان اقراره مريض في مرض موته حقيق بان يصدق به ويحكم بانفاذه وقال ابراهيم النخعي والحكم بن عتيبة
فيما وصله ابن ابي شيبة عنهما اذا ابراه اي المريض الوارث عن الدين برئ واوصى رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة
وكسر الدال اجره جبير الاوسي الانصاري مما لم يقف عليه الحافظ ابن حجر موصولا ان له كتمانا ما لم يتصدق ما نافية
الفوقية وفتح الشين المعجمة مبنيا للمفعول وامراته رفع نائب عن الفاعل وسقط لابوي ذر لا غيره
بفتح الفاء والزاي وبعد الالف راء من ما اغلق عليه بابا رفع نائب عن الفاعل واغلق مبنيا للمفعول والجمهور والمستملي
عن مال اغلق عليها فالضمير للمرأة والظاهر ان المراد ان المرأة بعد موت زوجها لا تعترض لها فان جهزته فما في بيته
لها وان لم تجهزه لها زوجها بذلك وانما يحتاج الى الاشهاد والاقرار اذا علم انه تزوجها فغيرة وان ما في
بيتها من متاع الرجال وبه قال ما للشافعي وقال الحسن البصري مما لم يقف عليه الحافظ ابن حجر موصولا
اذا قال لمملوكه عند الموت كنتا عتقتك جاز وعتق وظاهره انهم يراعون الاعتق الامن الثلث وقاله
الشعبي فيما مر من شراء حيل اذا قالت المراة عند موتها انه وصى قضائي اذا انى جهزت وقضيت ذلك منه جاز
اقرارها وقال بعض الناس قبل السادة الحنفية لا يجوز اقراره اي المريض لبعض الورثة لسوء الظن به اي
لهذا الاقرار للورثة ولابي ذر عن الحموي بسوء بالموحدة بدل اللام قال العيني ولم يعلل الحنفية عدم
جواز اقرار المريض لبعض الورثة بهذه العبارة لانه ضرر لبقية الورثة وذهب الى الكلية كالحنفية
اذا اتهم وهو اختيار الروياني من الشافعية والاظهر عند هم انه يقبل مطلقا كالاجنبي لعموم الادلة للاقرار
ولانه انتهى الى حالة يصدق فيها الكذوب ويتوب فيها الفاجر فالظاهر انه لا يقر الا بتحقيق وقال بعض
اي بعض الناس وقال يجوز اقراره اي المريض للوديعة والبضاعة والمضاربة والفرق بين هذه
ان مبنى الاقرار بالدين على اللزوم ومبنى الاقرار هذه على الامانة وبين اللزوم والامانة فرق ظاهر قاله
العيني وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث اي اكذب في الحديث
من غيره لان الصدق والكذب يوصف بهما القول لا الظن وهذا طرف من حديث وصله المؤلف في الادب
وساقه هنا لاجل الرد على من اساء الظن بالمريض فمنع تصرفه وهذا مبني على تعليل بعض الناس بسوء الظن
وقد علل بوجوه اخر كما مر ولا يحل مال امرئ مسلم اي المعلوم من الورثة لقول النبي صلى الله عليه وسلم
موصولا في كتاب الايمان من حديث ابي هريرة الا بطيب نفس منه اذا لم يتضرر ان قال الكرماني فان قلت ما وجه
دلالته عليه قلت اذا وجب ترك الخيانة وجب الاقرار بما اؤتمن عليه فاذا اقر لاحد من اعتبار اقراره والا لم يكن للحاجر
الاقرار فائدة وقال ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فلم يخص وارثا ولا غيره
الوارث وغيره في ترك الخيانة ووجوب اداء الامانة اليه فيصح الاقرار للوارث وغيره قاله الكرماني
ونازع العيني البخاري في الاستدلال بهذه الاية لما ذكره بانه على تقدير اشتغال ذمة المريض لشيء في نفس
الامر لا يكون الاداء بنا مضمونا فلا يطابق عليه الامانة قال فلا يصح الاستدلال بالاية الكريمة على ذلك

على ان يكون الدين في ذمته فيه أي في قوله اية المنافق اذا ائتمن خان عبد الله بن عمرو بفتح العين عن النبي صلى
الله عليه وسلم والحفظ اربع من كن فيه كان منافقا خالصا وفيه اذا ائتمن خان وقد سبق في كتاب الايمان
وبه قال حدثنا سليمان بن داود ابو الربيع الزهراني العتكي قال حدثنا اسمعيل بن جعفر الانصاري
المدني قال حدثنا نافع عن مالك بن ابي عامر ابو سهيل بضم السين مصغرا الاصبحي عن ابيه مالك عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اية المنافق اي علامته ثلاث فان قلت القياس جمع امة
ليطابق ثلاث اجيب بان الثلاث اشرف جمع ولفظه مفرد على ان التقدير اية المنافق معدودة بالثلاث
وسقط لفظ ثلاث لابوي ذر اذا حدث في كل شي كذب واذا ائتمن امانة خان فيها واذا وعد بخير في المستقبل
اخلف فليرجع وهذا الحديث سبق في كتاب الايمان باب

تأويل قول الله تعالى من بعد وصية توصون بها ولابي ذر يوصى بها اودين اي بيان المراد بتقديم
الوصية في الذكر على الدين مع ان الدين هو المقدم في الاداء احدا ان اكثر اجمع العلماء سلفا وخلفا ان الدين
مقدم على الوصية ولعل الوصية ثم الميراث وذلك عندما تعلق الدين من محوى لاية ويذكر ان النبي
صلى الله عليه وسلم قضى الدين قبل الوصية رواه الامام احمد والترمذي وابن ماجة عن علي بن ابي طالب
بلفظ قال انكم تقرؤن من بعد وصية توصون بها او دين وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل
الوصية الحديث وفيه الحارث الاعور تكلم فيه لكن قال الترمذي ان العمل عليه عند اهل العلم وقد قال
السهيلي قد ثبت الوصية في الذكر لانها تقع على سبيل البر والصلة بخلاف الدين لانه يقع فيها وان كانت الوصية
افضل فاستحقت البداءة وقيل الوصية تؤخذ بغير عوض فهي اشق على الورثة من الدين وفيها مظنة التفريط
فكانت اهم فقدمت وقد نازع بعضهم في اطلاق كون الوصية مقدمة على الدين في الاية لانه ليس فيها صيغة
ترتيب بل المراد ان المواريث انما تقع بعد قضاء الدين وانفاذ الوصية واتى بالواو للاباحة وهي كقولك
جالس الحسن او ابن سيرين اي لك ان تجالس كلا منهما اجتمعا او افترقا وقوله بالجر عطفا على ما سبقه وزاد ابو ذر
عز وجل ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها خطاب لعموم المكلفين والامانات وان نزلت في دور الفتح
في عثمان بن طلحة لما اغلق بابا الكعبة وابى ان يدفع المفتاح ليدخل فيها فلوى علي يده واخذ منه قاسرا لله عاد
رسوله عليه السلام ان يرده اليه فاداه الامانة الذي هو واجب اخرج من تطوع الوصية وقال النبي صلى
الله عليه وسلم فيما وصله في كتاب الزكاة لا صدقة كاملة الا عن ظهر غنى لفظة ظهر مقحمة والمعنى ليس
فالوصية التي لها حكم الصدقة لعتبر بعدا لدين قاله الكرماني وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله
ابن ابي شيبة لا توصي العبد الا باذن اهله اي سيده وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما سبق موصولا في
باب نوافلة النطاول على الرقين من كتاب العتق وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
البيكندي بكسر الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا واو في رواية الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير بن العوام ان حكيم بن حزام رضي الله عنه قال
سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال لي
يا حكيم ان هذا المال في رواية الليث كالفاكهة خضرة في المنظر حلو في الذوق وذكر الخضرة واتبعه
في الزكاة وعند مرتين جهة ثم قال من اخذه بسخاوة نفس من غير حرص عليه او سخاوة نفس المعطي يورك له
فيه ومن اخذه باشراف نفس بكسر النون وسكون الشين المعجمة مكتسبا له بطلب النفس وحرصها عليه
ونظلعها اليه لم يبارك له فيه اي للاخذ في المأخوذ وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي كذي الجوع الكاذب
بسبب علة من خلط سوداوي او افة وسمي ذا الكلب كلما ازداد اكلا ازداد جوعا واليد العليا المنفقة
خير من اليد السفلى المنفق عليها فقال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزأ احدا بفتح الهمزة
وتقديم الراء الساكنة على الزاي اي لا انقص شيئا من ماله حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يدعو حكيما ليعطيه العطاء فيابى ان يقبل منه شيئا ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى ان يقبل منه شيئا
فقال اشهدكم يا معشر المسلمين اني اعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفيء فيابى ان ياخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي رحمه الله لعشر سنين من امارة
معوية مبالغة في الاحتراز ولو تظهر لي وجه المطابقة وما ذكروه لا عاوض عن تعسف كبير فالله اعلم وهذا
الحديث قد سبق في الزكاة وبه قال حدثنا الشيخ بن محمد بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة الخصاني
بضم الخاء المهملة وكسر التحتية المروزي وسقط لابوي ذر والسخياني قال اخبرنا الوليد بن مزيد الاملي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سالم عن ابيه عبد الله رضي الله عنهما انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع حافظ ملتزم صلاح ما قام عليه وما هو تحت نظره
ومسئول في الاخرة عن رعيته والامام راع فيمن ولي عليهم ومسئول في الاخرة عن رعيته والرجل

راع في اهله زوجته وعياله ومسئول له في الاخرة عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية محسن تدبيرها
في المعيشة والنصح والامانة في ماله وحفظ عياله واضيافه ونفسها ومسئولة عن رعيتها والخادم
في مال سيده راع بحفظه والقيام بحدمته ومسئول عن رعيته قال ابن عمر وحسبت بلفظ الماضي
ولابي ذر واحسب ان قد قال عليه الصلاة والسلام والرجل راع في مال ابيه بحفظه ويدبر مصلحته
وفي كتاب الجمعة ومسئول عن رعيته وحذفه هنا للعلم به هنا باب

بالتنوين اذا اوصى شخص او اوصي لاقاربه ومن الاقارب استفهام وقد اختلف في ذلك فقال الشافعية
اذا اوصى لاقاربه نفسه لم تدخل وارثه بقرينة الشرع لان الوارث لا يوصى له عادة وقيل يدخلون لوقوع
الاسم عليهم ثم يسقط نصيبهم لعدم اجازتهم لانفسهم ويصح الباقي لغيرهم ويدخل في الوصية لاقارب زيد
وارحامه الوارث وغيره والقريب والبعيد والمسلم والكافر والذكر والانثى والفقير والغني لشمول الاسم لهم
ويستوي في الوصية للاقارب قرابة الاب والام ولو كان الموصي عربيا لشمول الاسم وقيل يدخل قرابة الام
ان كان الموصي عربيا لان العرب لا تعد هما قرابة ولا تفتخر بهما وهذا ما صححه في المنهاج كاصله لكن قال
الرافعي في شرحيه الاقوى الدخول وصححه في اصل الروضة وان اوصى لاقرب اقاربه زيد دخل الاولاد ان
والاولاد كما يدخل عرفهم عند عدمهم لان اقصاهم هو المنفرد بزيادة القرابة وهو ولاية لك وان اطلق
عليهم اقاربه عرفا وقال احمد كالشافعية الا انه اخرج الكافر وقال ابو حنيفة القرابة كل ذي رحم محرم
من قبل الاب او الام ولكن بدأ بقرابة الاب قبل الام وقال ابو يوسف ومحمد من جمعهم اب منذ الهجرة
من قبل اب او ام من غير تفصيل زاد زفر وبقدم من قرب وهو رواية عن ابي حنيفة اضافا اقل من يدفع له
ثلاثة وعند محمد اثنان وعند ابي يوسف واحد ولا يصرف الا عندهم الا ان يشترط ذلك وقال
مالك لا يختص بالعصبة سواء كان ذا رحم او لا وبدأ بفقرائهم حتى يعطى الاغنياء وقال ثابت
فيما اخرجه مسلم عن انس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة زيد بن سهل الانصاري
الخزرجي مشهور بكنيته لما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قال ابو طلحة اري ربنا
ليسأل منا اموالنا فاشهدك يا رسول الله اني جعلت ارضي بيرحا وفي نسخة برحا لله قال فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اجعلها اي البيرو لابي ذر اجعله لفقراء اقاربك فجعلها لحسان هو ثابت شاعر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب وكانا من بني اعمامه فيه ان الصدقة على الاقارب افضل من
الاجانب اذا كانوا محتاجين غير وارثه ولو اوصى لفقراء اقاربه لم يعط مكفي بنفقة قريب او زوج ولو اوصى
بجماعة من اقرب اقارب زيد فلا يبدأ من الصرف الى ثلاثة وقال الانصاري محمد بن عبد الله بن المثنى مما
وصله المؤلف في تفسير سورة آل عمران في غير رواية ابي ذر ولم يجعل لي منها شيئا ولابي ذر عنها عن الحموي والمستملي اليه
اقرب مني بالتثنية ومحمد والناخير قال البخاري وشيخه وهو الصواب كما وقع التصريح به في سنن ابي داود
وكان تزوج حسان وابي من ابي طلحة واسمه اي ابي طلحة زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد
مناة بفتح الميم وتخفيف النون واضافة زيد الى مناة وليس بين زيد ومناة لفظ ابن لانه اسم مركب
منهما قاله الكرماني وحرام بحاء وراء مهملتين وعمرو بفتح العين كالذي ابن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار
لانه اخت بني العدوم او خرب وجد رجل عبد وهو فنجره فقيل له النجار وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام
بمهملتين يجمعهما عمرو اي ابو طلحة وحسان الى حرام وهو الاب الثالث لهما هو جد ابيهما وحرام
بن عمرو بن زيد بن مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار فهو وابو ذر وهو اي حرام اخو عمرو جامع حسان
وابا طلحة على ما لا يخفى وقد تبين ان قوله وحرام بن عمرو مسوق لقرابة كونه جامعهما لعمرو فما بعد
ذلك الى النجار مستغنى عنه كما سبق قبيلا قال وابى بالرفع جملة مستانفة اي وابى جامعهما الى استئناف
من ابابه الى عمرو بن مالك ويوضح ذلك ما زاده في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني حيث وهو ابي بن
كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معوية بن عمرو بن مالك بن النجار فعمرو بن مالك الجد الخامس لحسان وابي
ابن كعبا لسابع للاخرين جمعهما الثلاثة حسان وابا طلحة وابيا هذا ما ظهر لي من شرح ذلك مع ما فيه
من التكرار وانما استقام على ثبوت الواو وقبل ابا طلحة من قوله فهو جامع حسان ابا طلحة لكن لم ار لها
ثابتة في شيء من النسخ التي وقفت عليها لغير في الفرع كاشط في موضعها التشبيه الها كانت ثابتة ثم ازيلت
واصلحت النسخة التي على حسان ضمة علامة للرفع وصحح عليها وحينئذ فيكون قوله هو ضمير الشان لمبتدا
خبره الجملة الفعلية وحسان رفع على الفاعلية اي حسان بجامع ابا طلحة في حرام وابي بالرفع جملة
مستانفة او عطف على حسان اي وابي بجامع ابا طلحة الى سنة ابائه رأيت الواو بعد حسان قبل
ابا طلحة ثابتة في بعض النسخ وفي نسخة حسان بالرفع ايضا ونصب ثابتة والضمير للشان اي حسان بجامع

اباطلحة الى حزام وجامع ابيا الى ستة آباء وجوز رفع الثلاثة قال ابن الدماميني كالزركشي وهو صواب
ايضا انتهى اى حسان وابو طلحة وابي جامع كل منهم الاخر وانما كان حسان وابي اقرب الى ابي طلحة من
الثلاثة الذي جمع اباطلحة وانما انجار لان انسا هو ابن مالك بن النضر بفتح النون وسكون الضاد بن ضمضم
بفتح الضادين المعجمتين بن زيد بن حرام بمهملتين بن عامر من غنم بفتح المعجمة وسكون النون بن عدي
بن النجار وابو طلحة بن كعب كامر من بني مالك بن النجار فلذا كان ابن بن كعب اقرب الى ابي طلحة بن انس وقول
الكرماني وشيخه العيني انما كان اقرب اليه منه لانهما يلتقيان الى عمرو بن مالك بواسطة ستة انفس
والسبع اليه بواسطة اثني عشر نفسا ليس بشافا لسبه الى عدي وقال ابن عمرو بن مالك بن النجار فيه
نظر لان عديا المذكور في نسب انس هو اخو مالك والد عمرو فلا اجتماع له فيه ولئن سلمنا ثبوت عمرو
فيه ابن مالك فهذا كما ترى فانس انما يبلغ اليه بتسعة انفس لا باثني عشر فتدبر تامل وقال بعضهم اراد به
ابا يوسف صاحب الامام ابي حنيفة اذا اوصى لقرابته نهبوا الى ابائه الذين كانوا في الاسلام وبه قال

حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة
ان ابا طلحة لاخي ذرا نه سمع انسا رضي الله عنه يقول كان ابو طلحة اكثر الانصار بالمدينة
الحديث اختصره هنا وقطعه في باب الزكاة انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر الانصار بالمدينة
مالا من نخل وكان احب اموله اليه بيرحا وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما انزلت هذه الاية ان تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام
ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله تبارك وتعالى يقول لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحا وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله
فضعها يا رسول الله حيث اراك الله قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال رابح
ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين قال وقال ابو طلحة
افعل يا رسول الله فقسمها اي بيرحا في اقاربه وبني عمه هو من عطف الخاص على العام وقال ابن عباس رضي
الله عنهما مما وصله في مناقب قريش وتقسيم سنون الشعر المائة وانذر عشيرتك الاقربين لما نزل جعل
النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر بكسر الفاء وسكون الهاء يا بني عدي لبطون قريش زاد في سورة
ثبت بعد قوله عشيرتك الاقربين وزرهطك منهم المخلصين وهذه الزيادة كما قال القرطبي كانت قرانا
فنسخت ونزاد ايضا في تفسير الشعراء فصعد النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا وهذا يدل على ان
هذا الحديث مرسل وبذلك جزم الامام علي لان ابن عباس كان حينئذ اما لم يولد واما طفلا لكن روى
الطبراني من حديث ابي امامة انه صلى الله عليه وسلم جمع بنيها شمر ونساءه واهله وفيه فقالت عائشة
بنت ابي بكر يا حفصة بنت عمر يا ام سلمة انهذا ان ثبت كما قاله في الفتح تدل على ان القصة الاولى
وقعت بمكة فتتصحح في الشعراء بانه صعد الصفا ولم تكن عائشة وحفصة وام سلمة عنده من ازواجه الا
بالمدينة فتكون المناجاة عن الاولى بمحضر ابن عباس ذلك ولعل قوله فصعد اي بعد ذلك لانه وقع على الفور
وقال ابو هريرة رضي الله عنه لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين قال النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر
قريش وهذا حديث وصله من الباب اللاحق هذا باب

بالتنوين هل يدخل النساء والولدان في الاقارب اذا اوصى لهم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني الافراد سعيد بن
المسيب وابو سلمة عبد الله او اسمعيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال لما قاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل الله عز وجل وانذر عشيرتك الاقربين اي الاقرب
فالاقرب منهم فان الاهتمام لشانهم اهم وهذا الحديث من مرسل ابي هريرة لان اسلامه انما كان
بالمدينة نعم ان قلنا ان تعدد المشهور من حديث ابي امامة عنه النظري من حديث عائشة قال لما عائشة الى
اخره اشتمل كونه مرسلا وحمل على ان ابا هريرة حضر القصة بالمدينة كما مر في الباب السابق قال عليه السلام
يا معشر قريش وفك نحوها اشتروا انفسكم من الله لا اغني عنكم من الله بان تخلصوها من العذاب بالاسلام لا اغني عنكم
عنكم من الله شيئا يا عبد مناف لا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك
من الله شيئا ويا صفية عمة رسول الله لا اغني عنك من الله شيئا ويا فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم
سليني ما شئت من مالي لا اغني عنك من الله شيئا سقطت التصلية بعد قوله بنت محمد من نسخة
ونثبت في اخرى بعد عمة رسول الله وعباس وصفية وفاطمة بالبناء على الضم وقوله لا اركش بحوز في عباس
الرفع والنصب وكذا في يا صفية عمة وكذا يا فاطمة بنت قال في المصابيح يريد الرفع والنصب الضم والنصب
اذ كلمة من المنادى مبنية على الضم وفتح للاتباع او للتركب على الخلاف والمطابقة بين الحديث والترجمة
في قوله يا صفية يا فاطمة فيه دلالة على الدخول للنسائي للاقارب وكذا البنوع وعلى عدم التخصيص
بمن يرث ولا بمن كان مسلما قاله في الفتح لكن مذهبنا كابي حنيفة انه لا يدخل في الوصية للاقارب الا بوان

بالتنوين هل يشفع الواقف لوقفه اذا اوقفه على نفسه ثم على غيره او شرط لنفسه جزءا معينا او جعل للناظر على وقفه شيئا ويكون
هو الناظر والاصح من مذهب الشافعية بطلان الوقف على النفس وهو المنصوص ولو وقف على الفقراء
وشرط ان يقضي من غلة الوقف زكاته وديونه فهذا وقف على نفسه ففيه الخلاف وكذا لو شرط ان ياكل
من ثماره او ينتفع به ولو استبقى لواقف لنفسه التولية وشرط اجرة وقلنا لا عبرة ان يقف على نفسه
فالاصح جوازه ولو وقف على الفقراء ثم صار فقيرا فله حق الاخذ منه كما اذا قلنا لا يقف على نفسه لانه لو
يقصد نفسه وقد وجدت الصفة والاصح الجواز وقول المنع للغزالي لان طلاقه بتصرف الى غيره وقد
اشترط عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حبسه ارضه التي بخيبر الصحيح سهم السائل وصوله لا في اخر الشروط
لا جناح لا اثم على من وليه اي ولي التحدث عليه ان ياكل اذا اوذرعن الكتمه شيئا منها بالتناسب
اي من الارض المحبسة قال التجاري تفقها منه وقد يلي الواقف التحدث على وقفه وقد يليه غيره ويستنبط
منه ان للواقف ان يشرط لنفسه جزءا من ريع الموقوف لان عمر شرط لمن وقفه ان ياكل منه ولو استثنى ان كان
هو الناظر او غيره فدل على صحة الشرط واذا جاز في المبهم الذي لو عينه كان فيه العين اجوز وقال المالكية
لا تكون ولاية النظر للواقف قال ابن بطال سدا للذريعة ليلا يصير كانه وقف على نفسه او يبطل
العهد فينسى الواقف فيتصرف فيه لنفسه او موت فتصرف فيه ورثته واستنبط بعضهم من هذا
صحة الوقف على النفس وهو قول ابي يوسف وقال المزني اوى من الحنابلة في تصحيحه ولا يصح على نفسه ويصرف
الى من بعده في الحال وعنه يصح اختاره جماعة وعليه العمل وهو اظهر وان وقف على غيره واستثنى كل الغلة
او بعضها له او لولده مدة حياته او مدة معينة او استثنى الاكل او الانتفاع لاهله او طعم منه
بالمعروف فلو مات في اثنا المدة كان لورثته ثم قوى المؤلف ما احتج به من قصة عمر بقوله وكذلك من
ذرى وكذلك كل من جعل بدنة او شيأ لله على سبيل العمرة للمسلمين فله ان ينتفع بها بتلك العين التي
جعلها لله كما ينتفع غيره من المسلمين بناء على ان المخاطب يدخل في عموم خطابه وان لم يشترط لنفسه ذلك
في اصل الوقف ومن ذلك انتفاعه بجناب وقفه على المسلمين وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي
ذر ابن سعيد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم راى رجلا لم يعرف اسمه يسوق بدنة فقال له اركبها ويلك عليه السلام اركبها فقال الرجل
يا رسول الله انها بدنة اي اهدي فقال اركبها ويلك كلمة عذاب او قال ويحك كلمة رحمة او مما معنى واحد وذلك في الموضعين من الراوي وفيه
قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال وفي نسخة بالافراد قال حدثني الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله
بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
راى رجلا يسوق بدنة هدي قال اركبها ويلك في الثانية او في الثالثة واحتج بذلك من جاز الوقف
على النفس لانه اذا جاز له الانتفاع بما اهداه فبعد خروجه عن ملكه لغير شرط فجوازه بالشرط احرى

باب بالتنوين اذا وقف تصدق او تصدق شيأ فهو جائز

ان يدفعه الى غيره فهو جائز اي صحيح لان عمر رضي الله عنه اوقف بهمز قبل الواو ولغة شاذة في وقف
باسقاطها ارضه التي بخيبر قال ولابي ذر فقال لا جناح على من وليه اي الوقف ان ياكل من ريعه
ولم ينص ان وليه عم او غيره ولو امره صلى الله عليه وسلم باخراجه عن يد فكان تقريرا لذلك دال على
صحة الوقف وان لم تقبضه الموقوف عليه قاله في الفتح واشترط المالكية لصحة الوقف خروجه
عن يد واقفه وان لم تقبضه الموقوف عليه وبه قال محمد بن الحسن قال ولابي ذر قال الا ولغة شاذة في قال النبي صلى
الله عليه وسلم بما سبق موصولا من طريق ابن عيينة عن اسحق بن ابي طلحة لابي طلحة اري ان تجعلها في الاقربين
فقال ابو طلحة افعل فقسمها في اقاربه وبني عمه واستشكل الداودي الاستدلال لان هذا انما صح الوقف
قبل القبض بانه حمل للشيء على ضده ومثله لغير جنسه فانه دفع صدقته الى ابي بن كعب وحسان واخاب
ابن المنذر بان ابا طلحة فوض واطلق صدقة ارضه وفوض الى النبي صلى الله عليه وسلم قسمها ولما قال له
اري ان تجعلها في الاقربين فوض له قسمتها بينهم صار كانه اقرها في يد بعد ان مضيتا لصدقة انتهى
وقد وقع التصريح في الحديث كما سياتي ان شاء الله تعالى بان ابا طلحة هو الذي تولى قسمتها قال في الفتح
وبذلك يتم الجواب انتهى وقرات في المعرفة للبيهقي في ترجمة تمام الخمس بالكلام دون البعض قال
الشافعي ولم يزل عمر بن الخطاب المتصدق امر النبي صلى الله عليه وسلم بالي فيما بلغنا صدقته حتى
قبضه الله ولم يزل علي بن ابي طالب يلي صدقته حتى لقي الله ولم تزل فاطمة تلي صدقتها حتى لقيت الله اخبرنا

بذلك اهل العلم من ولد علي وفاطمة وعمر ومواليهم ولقد حفظت الصدقات عن عدد كثير من المهاجرين والانصار لقد حكى لي عدد كثير من اولادهم واهليهم انهم لم يزالوا يلون صدقاتهم حتى ماتوا ينقل ذلك العامة منهم عن العامة لا يختلفون فيه وان اكثر ما عندنا بالمدينة ومكة من الصدقات لكما وصفت لم يزل يتصدق بها المسلمون من السلف يلونها حتى ماتوا هذا با

بالتنوين اذا قال شخص اراضي صدقة لله عز وجل والمال انه لم يبين هل هي للفقراء او غيرهم فهي جائز او تتم قبل تعيين جهة مصرفها وضبعها بعد ذلك في الاقربين ولاني ذ عن الحموي والمتملي ويعطيها للاقربين او حبست اراد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث حتى قال احد اسوا ان بير حا بكسر الموحدة وفتحها وسكون الياء من غير همز وضم الراء اغرم الف كما من غير همز وضم ولغة اخرى بئر وجوه اخرى مذكورة وانما صدقته ولم يعين المتصدق عليه ولا المتصدق عنه قال المؤلف نقيدا فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم ذلك او وقف من غير تعيين وقال بعضهم لم يذكر هذا الوقف لمطلق حتى يبين واقفه لمن يصرف وهذا احد قولي الشافعي لكن قال بعض الشافعية ان قال وقفته واطلق فهو محل الخلاف وان قال وقفته لله خرج عن ملكه جزما واستدل لبعضهم بقصة ابي طلحة والاول القائل بالجواز احق با

بالتنوين اذا قال نخل ارضي او بستاني صدقة زاد او ذر لله عن امي وان لم يبين ذلك لمن الموقوف للفقراء او غيرهم فهي كالترجمة السابقة الا انه عين في ذ من المتصدق عنه وبه قال حدثنا محمد بن سلام وسقط لغير ابي ذر ابن سلام قال اخبرنا مخلد بن يزيد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام وزيد بن الزياد قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز تقولوا ابانا من الابناء ويستعمله المتاخرون في الاجازة المجردة ابن عباس رضي الله عنهما ان سعد بن عبادة الانصاري سيد الخزرج رضي الله عنه توفيت امه عمرة بنت مسعود وقيل سعد بن قيس بن عمرو الانصارية الخزرجية سنة خمس وهو غائب عنها مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة دومة الجندل وكانت اسلمت وبايعت كما عند ابن سعد واهلة الاسمية حالية فقال سعد يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها انفعها عند الله شيء ان تصدقت به اي لنيل وهمزة ان مكسورة عنها قال صلى الله عليه وسلم نعم سنعها عند الله قال سعد فاني اشهدك ان حائطي بستاني المخراف بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة اخره فاء عطف بيان لحائطي اسم له او وصف فاء عطف بيان لحائطي اسم له او وصف اي المثمر صدقة عليها ولاني ذ عن الكشميهني عنها وهو اصح وهذا الحديث اخرجه ايضا في الوصايا با

بالتنوين اذا تصدق شخص او وقف بالمد قبل الواو ولغة شاذة ولاني ذ او وقف بعض ماله او بعض رقيقه او بعض دوابه فهو جائز اذا كان غير مريض لكن يستحب ان يبقي لنفسه منه ما يعيش به خوف الحاجة وقوله او بعض رقيقه من عطف الخاص على العام وبه قال حدثنا حجين بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بن كعب بن مالك رضي الله عنه ان عبد الله بن كعب اباه عبد الله بن كعب قائد سمعت ابي كعب بن مالك رضي الله عنه يقول اي حين تخلف عن غزوة تبوك وتاب عليه قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع اي اخرج من مالي الى بالكلية صدقة بالنصب اي لاجل التصدق او حالا بمعنى متصدقا الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم قال عليه السلام امسك عليك بعض مالك فهو خير لك من اتفاقه كله لما يستضر به بالفقر وعدم الصبر على الاضافة قال كعب قلت يا رسول الله فاني امسك سهمي الذي بخيبر واستدل به على كراهة التصدق بجميع المال وجواز وقف المشاع ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد ساقه هنا مختصرا كما في باب لا صدقة الا عن ظهر غنى وتمامه في المغازي با

من تصدق الى ولكل شيء مما يملك ويقبله نحو اراد او وكل الصدقة اليه الى الموكل وقال اسماعيل كذا ثبت في اصل ذرمن غير ان ينسبه وجزم ابو نعيم في مستخرجه انه ابن جعفر واسنده الدمياطي في اصله بخطه فقال حدثنا اسمعيل قال الحافظ ابن حجر فان كان محفوظا يعني انه ابن ابي اويس وبه جزم المزي قاله اخبرني بالافراد عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون واسم ابي سلمة دينار عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم وسكون الراء بعدها كاف واسم ابي نمر عطاء بن مالك المدني وثقه ابن عبد البر وغيره وقيل اسمه عبد الله وكنيته ابو عبد الله وهو تابعي صغير روى عن انس وغيره وعنه مالك والماجشون وجماعة قال ابن عبد البر لم يختلفوا في توثيقه وجزم به ابن سعد والظاهر كما في الفتح ان الذي قال لا اعلمه الا عن انس البخاري انه قال الما زالت لنا ابل البر حتى تنفقوا مما تحبون زاد ابن عبد البر في روايته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال يا رسول الله ان الله تبارك وتعالى يقول في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحاء وفيه لغات سبقت قال وكانت اي بيرحاء حديقة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويستظل فيها ويشرب من ماء فيها جملة معترضة بين قوله فان احب اموالي الى بيرحاء وقوله فنثى الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم اي خالصة لله ولرسوله ارجو برها وذخرها بالذال المعجمة المضمومة والخاء الساكنة المعجمة ايضا فضعها اي رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ يا ابا طلحة بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة من غير تكرار كلمة تقال عند المدح والرضى

بذلك الذي ذلك مال رابح بالموحدة اي يربح صاحبه فيه في الاخرة قبلناه اي المال منك ورددناه عليك فاجعله في الاقربين فتصدق به ابو طلحة على ذوي رحمه الشامل لقرابة الاب والام بلا خلاف في العرب والعجم قال انس وكان منهم ابي هو ابن كعب وحسان هو ابن ثابت قال انس وباع حسان حصته منه من ذلك المتصدق به من معاوية ابن ابي سفيان قيل انما باعها لانهما لان ابا طلحة انما ليتقيها بل ملكها لهم اياها اذ لا يصح بيع الموقوف وحينئذ فكيف يستدل به لمسائل الوقف واجاب الكرماني بان التصدق على المعين تمليك له قال الكرماني وفيه نظر لا يخفى واجاب اخرون بان طلحة جس وقفها شرط جواز بيعهم عند الاحتياج فان الوقف لهذا الشرط قال بعضهم يجوازه فالله اعلم فنزل له اي الحسان تبيعه صدقة او طلحة بحذف همزة الاستفهام تقال لا اصيع صاعا من بر ومن ضاع بدراهم وتنزل في الفتح عن اخبار المدينة لمحمد بن الحسن المخزومي من طريق ابي بكر بن حزم ان ثمن حصة حسان مائة الف درهم قبضها من معاوية بن ابي سفيان قال وكانت تلك الحديقة المتصدق بها في موضع قصر بني حديلة بجيم مفتوحة فدال مهملة مكسورة كذا في الفتح واصله وضبب عليه والصواب انه باطحا المضمومة وفتح الكاف المهملتين كما ذكره الابة للخطاط ابو نصر وابو علي الغساني والقاضي عياض بطن من الانصار وهم بنو معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار وحديلة امهم واليه ينسب القصر المذكور الذي بناه معاوية بن ابي سفيان لما اشترى حصة حسان ليكون حصنا له لما كانوا تجد لون به بينهم مما وقع لبني امية وكان الذي تولى بناءه لمعاوية الطفيل بن ابي كعب قاله عمر بن ابي شبة في اخبار المدينة وابو عثمان المدني وعنه مما وليس هو معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار كما ذكره الكرماني في الفتح وهذا الباب وحديثه سقط من اكثر الاصول وثبتا في رواية الكشميهني فقط لغير ثبت له الترجمة وبعض الحديث الى قوله مما تحبون ومطابقة الترجمة في قوله قبلناه منك ورددناه عليك فهو تنبيه بما ترجم به

با

قول الله تعالى ولاني ذ عن الله عز وجل واذا حضر القسمة فسمى المواريث اولوا القربى ممن ليس بوارث واليتامى والمساكين فارزقوهم منه ارشخوا لهم من التركة نصيبا قبل القسمة وذلك كان واجبا في ابتداء الاسلام لان انفسهم تتشوف الى شيء من ذلك اذا رأوا هذا يأخذ وهذا يأخذ وهم لا يكون لا يعطون شيئا فامر الله تعالى برحمته وزحمته ان يرضخ لهم شيء من الوسط احسانا اليهم وجبرا لقلوبهم لئلا يحرم ذلك بابة المواريث وهذا مذهب الجمهور وقال الشعبي هي محكمة وليست بمنسوخة وبه قال حدثنا محمد بن الفضل ابو النعمان وفي نسخة حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل بالتقديم والتاخير قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسم ابي وحشية اياس اليشكري البصري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال هي قوي فاعليه ان ناس يرعون ان هذه الاية واذا حضر القسمة الى اخرها نسخت بضم النون وكسر السين بابة المواريث ولا والله ما نسخت بل هي محكمة فيغطى الحاضر ممن ذكر من التركة ولكنها اي قضية الاية مما تهاون الناس فيها وهم يعلمون انها اي المتعرفان في التركة والمتوليان امرها واليان ذا لم يترك الميت كفاية مثلا وذا لم يترك كولي اليتيم فذا له ولاني ذ وذا لم يرد ذلك الذي يرزق رزقه الحاضرين من اولي القربى واليتامى والمساكين ووالي لا يرث كولي اليتيم فذا له ولاني ذ وذا لم يرد ذلك الذي يقول بالمعروف يقول لا املك لك ان اعطيك شيأ منه انما هو للبقيم ولو كان لي منه شيء لاعطيتك وسقط قوله في رواية الاصيلي با

ما لم يحتلم لمن يتوفى بضم اوله وفتح ثالثه ولاني ذ يتوفى بحذف احدى التاءين وضم الفوقية والواو ولكشميهني قامات فحاذة بفتح الفاء وسكون الميم من غير مد ولا في ذ فحاة بفتح الفاء وفتح الجيم مخففة بعدها مد وداتبتة ان يتصدقوا اهله او اصحابه عنه واستحباب قضاء النذور بالمعجمة والجمع عن الميت الذي مات فيه وعليه نذر وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن هشام ولاني ذ زيادة بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا هو سعد بن عبادة قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلت بالفاء الساكنة والفوقية المضمومة ولكشميهني على الفعول نفسها بالنصب مفعول لنائب الفاعل اي افلتها الله نفسها بالرفع فعول نائب عن الفاعل اي اخذت نفسها فلتة والنفس هنا الروح اي ماتت بغتة دون تقدم مرض لا سبب وارى بضم الهمزة اي اظنها لعلمي بحرصها على الخير لو تكلمت تصدقت اذا تصدق عنها قال عليه السلام نعم تصدق عنها بجزم تصدق على الامر وعند النسائي قلت فاي الصدقة قال سقي الماء وفيه دلالة على ان الصدقة تنفع الميت وهذا الحديث اخرجه النسائي في الوصايا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بضم عين الاول مصغرا العمري عن ابن عباس رضي الله عنهما ان سعد بن عبادة رضي الله عنه استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي عمرة ماتت وعليها نذر لم تقضه فقال اقضه عنها وفي رواية سليمان بن كثير عند النسائي فتحرى عنها ان اعتق قال اعتق عن امك با

الاشهاد في الوقف والصدقة وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني ان ابن جريج عبد الملك اخبرهم قال اخبرني بالافراد يعلى بن مسلم المكي الاصل انه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول انبانا اي اخبرنا ان سعد ابن عبادة رضي الله عنه اتاني سعد اي واحدا منهم انه انصاري ساعدي توفيت امه عمرة وهو غائب وزاد ابو ذر عنها اي مع النبي صلى

الله عليه وسلم في غزوة دومة الجندل سنة خمس فاتى سعده النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
افاصي توفيت وانا غايب عنها فهل ينفعها شيء ان تصدقت به اي شيء عنها قال نعم فتصدق عنها قال فاني اشهدك
ان حايطي بمتنافي المخراف بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة اخره فاء اسم للبستان او وصف له بالمصدر
وسمي بذلك لما يخرف منه اي يجتنى من الثمر وقول شجرة مخراف وسمارة كما قاله الخطابي وفي رواية عبد الرزاق
المخراف بغير الف صدقة عليها اي مصروفة على مصلحتها وسقط قوله قال من قوله قال فاني اشهدك
للحموي والكشميهني ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اشهدك ان حايطي صدقة والحق الوقف بالصدقة
وعورض بان قوله اشهدك يحتمل ارادة الاشهاد المعتبر او الاعلام واستدل له المهلب بقوله تعالى
واشهدوا اذا تبايعتم لانه اذا امر بالاشهاد في البيع الذي له عوض فلان يشرع في الوقف الذي لا عوض
له اولى وهذا الحديث سبق قبل ثلاثة ابواب باب قول الله تعالى ولا
ذر عز وجل بدل قوله تعالى وآتوا واعطوا اليتامى اموالهم ابتلوهم اختبروا عقولهم بالبلوغ الحلم كاملة موفورة ولا تتبدلوا
الخبيث من اموالهم الحرام عليكم بالطيب الحلال من اموالكم وقال سعيد بن جبير وآلزهري لا تعطوا من كل
وباخذ سمينا وقال السدي كان احدهم ياخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم ويجعل مكانها الشاة الزبلة
ويقول شاة بشاة وباخذ الدراهم الجيدة ويطرح مكانها الزايف ويقول درهم بدرهم فنهوا عن ذلك
ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم اي مع اموالكم انه اي اكل اموالهم كان حوبا كبيرا عظيما وان خفتم ان لا
تقسطوا اي لا تعدلوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء سواهم ورواية ابي ذر بعد قوله الى اموالكم
الى قوله فانكحوا ما طاب لكم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال كان عروة بن الزبير بن العوام حدث انه سال عايشة رضي
الله عنها عن هذه الاية وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى الى قوله ما ملكت ايمانكم قالت يا ابن اختي هذه اليتيمة
تكون في حجر وليها الذي يل مالها فيرغب في مالها وجمالها ويريد ان يتزوجها بادنى من سنة نسايها
اي باقل من مهر مثلها من قرابتها فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن في اكمال الصداق بيان ان
للاخاف ولم يروا نكاح من سواهن سوى اليتامى قالت عايشة ثم استفتى الناس رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد اي بعد نزول قوله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى الاية فانزل الله عز وجل
ويستفتونك في النساء يطلبون منك الفتوى ولابي ذر ويستفتونك بحذف الواو وفي لنساء قل الله يفتيكم
فيهن قالت عايشة فبين الله عز وجل في هذه الاية ان اليتيمة اذا كانت ذات حمال ومال رغبوا في
نكاحها ولم وللكشميهني اولم يحتوطوا يستوفوا لها بمهر مثلها من قرابتها باكمال الصداق فاذا كانت
اي اليتيمة مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها واختاروا غيرها من النساء قال فكما يتركونها حين
يرغبون عنها لقلة مالها وجمالها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا
لها لذات الجمال والمال للمرغوب فيها الا ولابي ذر الصداق واعطوها اياه كاملا وهذا الحديث سبق في
اول اليتيمة باب شركة اليتيم واهل الميراث وباتي ان شاء الله تعالى بقية مباحثه في التفسير وغيره
باب قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل وابتلوا اليتامى اي اختبروهم
في عقولهم واياديهم وحفظهم اموالهم حتى اذا بلغوا النكاح يعني الحلم بان يروا ممايراه النايم من الماء
الدافق او يستكمل خمس عشرة سنة فان انستم ابصرتم منهم رشدا صلاحا في دينهم وحفظا لاموالهم
فادفعوا اليهم اموالهم ولا تاكلوها معاشرا الاوصيا اسرافا بغير حق وبدارا امباذرة وانتصبا على
الحال اي مسرفين ومبادرين ان يكبروا اي حذرا من ان يكبروا الى ان يبلغوا فليستعفف ملي منكم عن استلام المال اليهم
ثم بين ما يحل لهم فقال ومن كان غنيا فليستعفف عليه عن مال اليتيم فلا يرزؤه قليلا ولا كثيرا ومن كان فقيرا الى المال لليتيم وهو يحفظه وينتهذ فليا كل بالمعروف اجرة عمله فاذا دفعتم اليها الاوصيا
الى اليتامى اموالهم فاشهدوا عليهم بعد بلوغهم الحلم وايناس الرشد والامر للندب خوف الانكار
وكفى بالله حسيبا للرجال نصيب حظ مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان
والاقربون مما قل منه من المال او كثر اي الجميع فيه سواء في حكم الله يستوون في اصل الوراثة وان تفاوتوا
بحسب ما فرض الله لكل منهم مما يدلي به الى الميت من قرابة او زوجية او ولاء فانه لحمة كلحمة النسب نصيبا
مفروضا مقدرا وقال المؤلف مفسرا لقوله حسيبا يعني كافيا وسقط لابوي ذر لفظة يعني وقال
غيره محاسبا ومجازيا وشاهدا به وقد كان المشركون لا يورثون النساء ولا الصغار شيئا فانزل الله ذلك
ابطالا لفعلهم فبين تعالى مقادير ما لكل بقوله سبحانه يوصيكم الله في اولادكم الى آخرها وسياتي وابتلوا
اليتامى الى آخر قوله مفروضا ثابت في رواية الاصيلي وكريمة وقال ابو ذر في روايته بعد قوله فادفعوا
اليهم اموالهم الى قوله مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا كذا في الفرع وقال في الفتح بعد قوله رشدا
باب وما للوصي سقط لفظ باب ولفظ ما فصار للوصي ان يعمل في مال

اليتيم رزما ياكل منه بقدر عمالته بضم العين وتخفيف الميم اي بقدر حق سعيه واجرة مثله ومذهب الشافعي
ان ياخذ اقل الامرين من اجرته ونفقته ولا يجب رده على الصحيح وقال سعيد بن جبير ومجاهد اذا اكل بشيء
اليسر قضى وعن ابن عباس ان كان ذهبا او فضة لم يجز له ان ياخذ منه شيأ الا على سبيل القرض وان كان غير
ذلك جاز لقدر الحاجة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد هرون بن الاشعث بالشين المعجمة والعين
المهملة والمثلثة الهمداني الكوفي ثم البخاري ولم يخرج عنه المؤلف سوى هنا وسقط لغير ابي ذر الاشعث
قال حدثنا ابو سعيد بكسر العين عبد الرحمن بن عبد الله الحافظ مولى بني هاشم قال حدثنا نضر بن
جويرية بصاد مهملة مفتوحة فمعجمة ساكنة وجويرية بجيم مصغرا البصري عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان اباه عمر بن الخطاب تصدق بمال له اي بارض له لهو من اطلاق العام على الخاص على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي زمنه وكان يقال له المال بميم بمثلثة مفتوحة فيم ساكنة فنون معجمة
وحكى المنذري فتح الميم ارض تلقا المدينة كانت لعمر وكان نخلا فقال عمر يا رسول الله اني استفدت
مالا وهو عندي نفيس اي جيد فاردت ان اتصدق به فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق
باصله بالجزم على الامر لا يباع ولا يوهب ولا يورث هذا حكم الوقف ويخرج به التمليك المحض ولكن
ينفق ثمرة فتصدق به عمر فصدقته ذلك المذكور ولابي ذر عن الكشميهني تلك في سبيل الله الغزاة
الذين لا ارزاق لهم في الفيء وفي الرقاب وفي الصرف في فك الرقاب والمساكين الذين لا يملكون ما يقع موقعا
من كفايتهم والضيف الذي ينزل بالقوم للقرى لشامل بحمة الاب والام ولا جناح اي ولا اثم على من
وليه وال تتحدث عليه ان ياكل منه بالمعروف بقدر اجرة عمله او يوكل صديقه بضم الياء وكسر الكاف
وصديقه نصب بدل اي يطعم صديقه منه حال كونه غير متمول به اي بالمال الذي يقيد به عمرو هو الارض
قال الكرماني مطابقة الحديث للترجمة من جهة ان المقصود جواز اخذ الاجرة من مال اليتيم لقول عمر
لا جناح على من وليه ان ياكل منه بالمعروف وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل بضم العين مصغرا وكان
اسمه عبد الله بالتكبير مع الاضافة الهباري القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن
هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها في قوله تعالى ومن كان غنيا من الاوصياء
فليستعفف عن مال اليتيم ولا ياكل منه شيأ ومن كان فقيرا فليا كل بالمعروف بقدر اجرة عمله قالت اي
عايشة انزلت في والي اليتيم ولابي ذر عن المستملي لمال اليتيم ان يصيب منه اذا كان الولي محتاجا يقيد ماله
عشرا للاعم في الموضعين اي مال اليتيم بالمعروف بيان له ولابي ذر عن الكشميهني ان يصيبوا اي الاوصيا
وهذا الحديث اخرجه مسلم ايضا باب قول الله تعالى ان الذين ياكلون
اموال اليتامى ظلما حراما لا تعبر حق انما ياكلون في بطونهم نارا اي ما يجر الى النار وكانه نار في الحقيقة وفي حديث
الاسراء المروي عند ابن ابي حاتم عن ابي سعيد الخدري قلنا يا رسول الله ما رايت ليلة اسري بك قال انطلق
بي الى خلق من خلق الله رجال كل رجل له مشفر كمشفر البعير يوكل لهم رجال يفكون لحي احدهم ثم يجاء بصخر من نار
فتقذف في افواههم حتى يخرج من اسفلهم وله جؤار وصراخ قلت يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء الذين ياكلون اموال
اليتامى ظلما وسيصلون سعيرا نارا واذا لهب اي يتاسون شدتها وحرها وبه قال حدثنا عبد العزيز بن
ابن عبد الله القرشي الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال ابو ايوب القرشي التيمي عن ثور بن زيد المدني
وسقط المدني لابوي ذر عن ابي الغيث مرادف المطر واسمه سالم مولى ابن مطيع القرشي عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اجتنبوا السبع الموبقات اي المهلكات قالوا يا رسول الله وما هن
قال احدهن الشرك بالله بان تجحد حقه الذي لغيره والثاني السحر وهو لغة صرف الشيء عن وجهه وباتي ما فيه
في كتاب الطب لعون الله وقوته والثالث قتل النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق والرابع الزحف اي الفرار
عن القتال يوم الزحف الطائفتين والسابع قذف المحصنات بفتح الصاد اسم مفعول الغافلات الغافلات
والخابس عن كل ما لا يليق بهن المؤمنات احرازه عن قذف الكافرات الغافلات بالغين المعجمة والفا اي عما نسب اليهن من الزنا
والتنصيص على عدد لا ينافي ازيد منه في غير هذا الحديث كما ترنا عليه الجار وغيره قوله الذين يا كلون اموال اليتامى الخ وغير
ذلك مما سياتي ان شاء الله تعالى بعونه وفضله وهذا الحديث رواه كلهم مدنيون واخرجه البخاري في الطب
ومسلم في الايمان وابو داود في الوصايا والنسائي فيه وفي التفسير باب
قول الله تعالى ويسالونك وسقط لابوي ذر لفظ قول الله تعالى والواو من ويسالونك عن اليتامى قال ابن عباس رضي الله عنهما
ان جرير يستدين وابو داود والنسائي والحاكم لما نزل لا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن وان الذين ياكلون
اموال اليتامى ظلما الاية انطلق من كان عنده يتيم يعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه فجعل يفضل له الشيء
من طعامه فيحبس له حتى ياكله او يفسد فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله
ويسالونك عن اليتامى قل اصلاح لهم اي الاصلاح لامواليهم من غير اجر ولا عوض خير واعظم اجرا وان تخالطوهم
تشاركوهم في اموالهم تخلطوها باموالكم فتصيبوا من اموالهم عوضا من قيامكم بامورهم فاخوانكم فهم اخوانكم
والاخوان يعين بعضهم بعضا ويصيب بعضهم من مال بعض والله يعلم المفسد لاموالهم من المصلح لها بغير

الذى يقصد بالمحافظة الخيانة وافساد ماله ليتيم واكله بغير حق من الذى يقصد الاصلاح ولو شاء الله لاعنتكم ان الله
عزيز فى ملكه حكيم فيما امر به قال البخارى مفسرا لقوله تعالى لاعنتكم اى لاحرجكم وضيق عليكم وسقط لفظ عليكم
من اليونينية وثبت فى فرعه وهذا تفسير ابن عباس فيما اخرجه ابن المنذر وزاد ولكنه وسع ويسر وعنت اى
حضعت وكذا اورده المؤلف وعورض بانه لاتعلق له باعنتكم لانه من العنو بضم العين المهملة والنون وتشديد
الواو وليس هو من العنت فى شئ واجيب بانه اورد هنا استطرادا اقال البخارى وقال لنا سليمان بن حرب الواشحى حدثنا
حماد ابو اسامة بن اسامة عن ايوب السختيانى عن نافع مولى ابن عمر انه قال نما رد ابن عمر على احد وصية يبتغى بذلك
الاجر خوف ان اكون قائل البتيم كما بين يقوم بتركة الدخول فى الوصايا عند حشية التهمة او الضعف عن القيام
عنها وقول سليمان هنا قال ان حج انه موصول وقال الكرمانى وقال بلفظ قاله لانه لم يذكره على سبيل النقل
والتحمل ولتعقب العينى ان حج فقال كيف يكون موصولا وليس فيه لفظ من الالفاظ الدالة على الاتصال
من التحديث والاخبار والسماع والعنعنة فالذى قاله الكرمانى هو الاظهر وكان ابن سيرين يحمد احب
الاشياء اليه فى مال اليتيم بنصب احب ولابى ذر احب بالرفع مسندا وخبره ان جمع اليه وسقط لفظ اليه
عند ابى ذر ولابوى ذر عن الكشميهنى ان يخرج اليه نصحا اوه بفتح النون جمع ناصح واولياؤه فينظروا الذى
هو خير له وفى الاصل المقروء على المبدومى فينظرون وهذا التعليق قال ابن حجر لم اقف عليه موصولا وكان
طاوس هو ابن كيسان اليمانى مما وصله سفيان بن عيينة فى تفسيره اذا سئل عن شئ من امر اليتامى قرأ قوله
تعالى والله يعلم المفسد لامو ال اليتامى من المصلح لها وقال عطا هو ابن ابى رباح مما وصله ابن ابى شيبة فى
يتامى الصغير والكبير بالجر فيهما على ولابى ذر الصغير والكبير بالرفع اى الوصيع والشريف ينفق الولى
ولابوى ذر على الشمول الاول على كل انسان منهم بقدره بقدر الانسان اللايق بحاله من حصته باب
حكم استخدام اليتيم فى السفر والحضر اذا كان الاستخدام صلاحا لهما وحكم نظر الام او نظر وصيها
لليتيم وان لم يكونا وصيين وبه قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم بن كثير بالمثلثة الدورقى قال حدثنا ان علية
بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية اسم ام اسمعيل بن ابرهيم قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن
انس رضى الله عنه الاتى قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وله خادم فاخذ ابو طلحة زيد بن سهل
الانصارى زوج ام سليم والدة انس بيدى فانطلق بى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ان انسا غلام لبيب فليخدمك فخدمته فى السفر والحضر من قوله فخدمته وفى قوله ونظر الام من جهة ان ابا طلحة لم يفعل
ذلك الا بعد رضى ام سليم وفى قوله واو جهها انس قوله فاخذ ابو طلحة بيدى الى اخر وزوله الحديث كلهم بصريون
واخرجه البخارى ايضا فى الديات ومسلم فى فضايل النبى صلى الله عليه وسلم هنا ما
بالتنوين اذا وقف تخص ارضا او لا مال انه لم يبن احد وده الى لها فهو جايز اذا كانت الارض متميزة متميزة
حيث لا تلتبس بغيرها او لان الصدقة اى لوقف بلفظ الصدقة وبه قال حدثنا عبدان هو ابن عثمان المروزى
العتكى عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة الانصارى انه سمع انس بن مالك رضى الله عنه يقول
كان ابو طلحة الانصارى اكثر انصارى اى اكثر كل واحد من الانصار مالا من نخل وغيرها اذا اردنا التفضيل اضيف
الى المفرد النكرة ولابى ذر عن الحموى والمستملى اكثر الانصار بالجمع بينه وبين ما لا نصب على التمييز من نخل حرف
الجر للبيان وكان احب ماله اليه بيرحا بفتح الموحدة وكسرها وسكون التحتية وضم الراء وفتحها اخره
حاء مهملة مصروف وغير مصروف وعندا فى رواية النصر من غير همز قال فى المشارق وروايته الاكثر بسين والغار
بضم الراى رفعا وفتحها فى النصب وكسرها فى الجر مع الاضافة الى الجاد وحا على لفظ الحاء من حروف المعجم
وكذا وجدته بخط الاصيلى قال ابو ذر الصواب فى الراء وقال انما هى بفتح الراى فى كل حال بالباجى وغلبة
ادركت اهل العلم بالمشرق وقال ابو محمد الله الطوزى انما هو بفتح الباء والراى كالجاد واختلف فى جاء هل هى اسم
رجل او امراة او مكان اضيفت اليه البير او كلة زجر للابل فكان الابل كانت ترعى هناك وتزجر لهذه اللفظة فاضيفت
البير الى هذه اللفظة المذكورة مستقبلة المسجد وقال ابن صلى الله عليه وسلم بيرحاء اذا عد العزل
ولسيتظل فيها والشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالى
الى بيرحاء بالضبط المتقدم مصروف ولابى ذر غير مصروف وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله
فضعها حيث اراك الله فقال عليه السلام بخ بفتح الموحدة وسكون المعجمة من غير تكرير وهناه تفخيم الامر
والاعجاب به ذلك مال رابح او رابح بالتحتية شك من شعبة عبد الله العتبى وقد سمعته ما قلت
ولى ارى ان تجعلها فى الاقربين قال ولابى ذر فقال ابو طلحة افعل ذلك يا رسول الله فقسمها ابو طلحة فى اقاربه وفى بنى عمه وفى رواية ثابت السابقة فجعلها
قول ابى طلحة وسقط لابى ذر لفظة ذلك

يدل على انه اعطى غيرهما ايضا وسقط لابوى ذر لفظة من قوله وفى بنى عمه وقال اسمعيل هو ابن ابى اويس فيما وصله
فى التفسير وعبد الله بن يوسف هو التنيسى ويحيى بن بكير هو ابو زكريا المصرى الحافظ فيما وصله فى الوكالة الملأ
فى رواتهم عن مالك الامام راح بالمثناة التحتية وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد لمحمد بن عبد الرحيم
المشهور بصاعقه اخبرنا روح بن عبادة بفتح الراء وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة بن العلاء البصرى قال
حدثنا زكريا بن اسحق المكى الحفة قال حدثنى بالافراد عمرو بن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضى الله عنهما ان رجلا هو سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان امه توفيت زاد فى رواية بعلى
ابن مسلم عن عكرمة وهو غايب عنها انفعها ان تصدقت عنها قال نعم عليه السلام فى بعضها قال فان لى مخرافا
فان لى مخرافا بالالف قال الدمياطى وصوابه مخرفا حايطا وهو البستان واشهدك ولابى ذر فانا اشهدك
ابى قد تصدقت عنها ولابى ذر به عنها هكذا باب بالتنوين اذا اوقف
بالالف وهو لغية ولابى ذر وقف جماعة ارضا مشركة مشاعا نهوجايز وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا عبدة الواردث بن سعيد التنورى عن ابى التياح بفتح المثناتين الفوقية والتحتية المشدد ثم بعد
الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعى عن انس رضى الله عنه قال امر النبى صلى الله عليه وسلم ببنا المسجد
المدنى وزاد فى الصلاة فارسل الى ملاء من بنى النجار فقال يا بنى النجار ثامنونى بالمثلثة ساوموفى بحايطكم
بيستانكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله اى لا نطلب ثمنه من احد لكنه مصروف الى الله فالاستثناء
منقطع او معناه لا نطلب ثمنه الا مصروفا الا الى الله او ثمنها او منتهيا الى الله فالاستثناء متصل قاله الكرمانى
وقال فى الفتح ظاهره انهم تصدقوا بالارض لله عز وجل فقبل النبى صلى الله عليه وسلم ذلك فيه دليل لمن جوز له ذلك
قال فلينا مثل فانه ليس فيه تصريح بقبوله عليه السلام ذلك منهم وانما اراد او قفه حبسه قالوا لا نطلب ثمنه
الا الى الله ولم يبن لهم عليه السلام ان هذا الذى قصدوه باطل وعند ابن سعد فى الطبقات عن الواقدى انه صلى
الله عليه وسلم اشتراه بعشرة دنانير فهما عنه ابو بكر الصديق لانه كان ليتيمين لو تقبله من بنى النجار الا بالثمن
فالمطابقة كما فى الفتح من جهة تقريره عليه السلام قبول النجار وعدم انكاره عليهم فلو كان وقفا لم يجز
لانكر عليهم ومن لهم الحكم وهذا الحديث قد سبق فى باب هل ينبش قبور مشركى الجاهلية فى اوايل الصلاة
باب الوقف كيف يكتب ولابى الوقت وكيف يكتب بالواو وباب بغير تنوين بضاف
لما بعده كذا فى الفرع واصله وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بن رزيع من الزيادة
وزريع بتقديم الزاى على الراء مصغرا وزاد ابو داود وبشر بن المفضل ويحيى القطان قال حدثنا ابن عون عبد الله
عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال اصاب عمر خيبر ارضا وعند احمد من رواية ايوب ان عمر اصاب ارضا من
يهود بنى حارثة يقال لها ثمغ وعند النسائى انه قال للنبى صلى الله عليه وسلم كان لى مايه راس فاشتربت بها
مايه سهم من خيبر من اهلها قال ابن حجر فيحتمل ان يكون ثمغ من ارافى خيبر وان جفدارها كان مايه سهم
من السهام التى قسمها النبى صلى الله عليه وسلم بين من شهد خيبر وهن المايه سهم غير المايه سهم التى كانت
لعمر بخيبر التى جعلها حبسها من جزية من الغنيمة وكانت فضة عمر هن فيما ذكره ابن شبه باسناد ضعيف
عن محمد بن كعب ستة سبع من الجرة فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس
اى اجود منه قال الداودى سمى نفيسا لانه ياخذ بالنفس يكتب تامرنى ان افعله بيه من افعال البر والتقرب
الى الله تعالى لاقتضايه بحسب الغلبة استعمال الجنس على الدوام وحقيقة الوقف تحبيس مال يمكنه الانتفاع
به مع بقاء عينه بقطع تصرف الواقف وغيره فى رقبته ليصرف ريعه فى جهة خير تقربا الى الله تعالى وتصدقت
بها اى بالارض المحبسة مهما حرج بنفيسه او اذا قيد بقربة او الضمير راجع الى الثمرة والغلة وحينيذ فالصدقة
على بابها لا على معنى التحبيس ممكنة بكون على حذف مضاف اى وتصدقت بثمرها وتربيتها او غلتها وبه
جزء القرطبى من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع حبيس مادامت السموات والارض وظاهرهن ان الشرط
من كلام عمر لكن سبق فى باب قول الله تعالى واحلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فتصدق عمر اى لها
انه لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث زاد الدارقطنى من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع حبيس بمادامت
السموات والارض وظاهره ان الشرط من كلام عمر لكن سبق فى باب قول الله تعالى واحلوا اليتامى حتى اذا بلغوا
النكاح وما للوصى ان يعمل فى مال اليتيم من طريق صخر بن جويرية عن نافع فقال النبى صلى الله عليه وسلم
تقدم فى باصله لا يباع ولا يورث ولكن ينفق ثمره فتصدق به عمر اى كما امره صلى الله عليه وسلم فى
الفقراء الذى لا مال لهم ولا كتب بفتح الموحدة من كاتب حاجتهم والقربى الاقارب والمراد قربى الموقف لا قربة
الاحق بصدقة تربه وتحتمل على بعد ان يراد قربى النبى صلى الله عليه وسلم كما فى الغنيمة والرقاب اى فى عتقها
بان يشترى من غلتها رقابا فيعتقون وفى سبيل الله اى فى الجهاد وهو الحج من الغزاة ومن شذ الات الحرب
وغير ذلك والضيف وهو من نزل بقوم يريد القرى وابن السبيل المسافر او مريدا لسفر واطلق عليه ابن
السبيل لشدة ملازمته للسبيل وهى الطريق ولا جناح لا اثم على من ولى الوقف ان ياكل منها بالمعروف
اى بالقدر الذى يتعارفه الناس بينهم ولا يتسبون فاعله لافراط ولا تفريط او يطعم وفى رواية صحح الذكور

او بوكل صديقا له حال كونه غير متمول فيه اى غير متخذ منها مالا اى ملكا والمراد انه لا يتملك شيا من رقابها
وزاد الترمذى من طريق اسمعيل بن ابراهيم بن علية عن ابن عون حدثنى به رجل انه قرأها فى قطعة ادم احمر
غير متمأثل مالا قال ابن عليه وانا رأيتها عند عبيد الله بن عمر فكان فيه غير متمأثل مالا وبهذا يطابق الحديث
للترجمة فى قوله ان شئت حبست اصلها الى اخره اذ فيه شروط يكتب لكها فى كتاب الوقف وقد كتب عمر رضى
الله عنه كتاب وقفه هذا بخط معيقيب كما رواه ابو داود من طريق يحيى بن سعيد الانصارى بلفظ قال
فسمعت ابا عبيد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن عمر الخطاب للسيد الله الرحمن الرحيم هذا ما كتب عبد الله بن عمر فى
صحيح فقص من خبره حتى حدث انه اشترى من ثمغ قال غير متمأثل مالا فما عفى عنه من ثمغ فهو للسائل والمحروم وساق القصة
قال فان شاء ولى ثمغ اشترى من ثمغ رقيقا لعمله وكتب معيقيب وشهد عبد الله بن الارقم للسلم لله الرحمن الرحيم
هذا ما اوصى به عبد الله عمر امير المومنين ان حدث بى حدث ان ثمغا وصرمة بن الاكوع والعبد الذى فيه
والمائة سهم الذى بخيبر وارقبه الذى فيه والمائة التى اطعمه محمد صلى الله عليه وسلم بوادى ينبع عليه حصته
ما عاشت فمن ولى امرها من اهلها ان لا يبتاع ولا يشترى رقيقا عمله حيث راى من السائل والمحروم وذوى القربى
ولا حرج على من وليه ان اكل او اكل او اشترى رقيقا منه واكل الثمانية بالمائة اى اطعم ووصفه بامير
المومنين لشعر بانه كتبه فى زمان خلافته وقد كان معيقيب كاتبه افذاك وحدث الباب يقتضى ان الوقف
كان فى زمنه صلى الله عليه وسلم فيكون وقفه جديدا بالنطق وكتب بعد وقد قال الشافعى فيما نراته
فى كتاب المعرفة للبيهقى وكر حبس اهل الجاهلية فيما علمته دارا ولا ارضا تبررا يجدسها وانما حبس اهل
الاسلام اهلى وعندا حمد عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال اول صدقة كانت اى موقوفة فى الاسلام صدقة
عمر تنبه اكثر الرواة عن نافع عن ابن عمر عن عمر ثم عن ابن عون جعلوا هذا الحديث من مسند ابن
عمر كما ساقه المولف واخرجه مسلم والنساى من رواية سفيان الثورى من مسند عمر والمشهور الاول
قاله فى الفتح وقد سبق فى باب الشروط فى الوقف وفى باب قول الله تعالى واسلوا اليتامى وبعضه فى باب
اذا وقف شيا فلم يدفعه الى غيره باب جواز الوقف للغنى والفقير والضيف
وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد المشهور بالنبيل قال حدثنا ابن عون بالنون عبد الله عن نافع عن ابن
عمر رضى الله عنه وحدثنا الاجشمر وهو اسم جامع لما يملك من ذهب وفضة وحيوان وارض
وغراس وبنا وغيرها وربما استعمل خاصا كما فى حديث رهى عن اضاعة المال واكثر ما يطلق عند العرب
على الابل لانها كانت اكثر اموالهم فانى عمر النبى صلى الله عليه وسلم فاجره اى فقال كما فى الرواية
السابقة اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه فكيف تامرنى به قال ان شئت تصدقت بها الارض
لا تباع ولا توهب ولا تورث فتصدق بها عمر كما قال له عليه السلام فى الفقراء والمساكين وذى القربى
والسائل للغنى والفقير والضيف سواء كان محتاجا او غير محتاج باب
جواز وقف الارض للمسجد اى لاحاطة ان يبنى عليها المسجد وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد صحح غير
منصوب وللاصيلى كما فى الفتح ان منصور وهو الكوسج قال حدثنا ولابى ذر اخبرنا عبد الصمد قال سمعت ابى عبد الوارث
ابن سعيد العنبرى مولاهم للتنوين بصرى الوفيه والشد بدل النون البصرى قال حدثنا ابو التياح بفتح المثناتين
التحتية للوقيه والتحتيه اخره مهملة يزيد بن حميد الضبعى قال حدثنى بالافراد انس بن مالك رضى الله عنه
لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة نهاها جزا امر بالمسجد ولابى ذر عن الكشميهنى من بنا
المسجد وقال يا بنى النجار ثامنونى بالمثلثة اى ساومونى حائطكم هذا ولابى ذر حائطكم بحذف حرف الخفض
فبنصب قالوا ولابى ذر فقالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله عز وجل اى من الله وقد اختلف فى ما اذا بنى طورة
المسجد ولم يصرح بانيه الوقف والجمهور لا يثبت الا ان صرح به وعن الحنفية ان اذن للجماعة بالصلاة فيه ثبت
والله اعلم باب وقف الدواب والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء الخيل
من عطف الخاص على العام والعروض بضم العين جمع عرض بسكون الراء وهو المتاع لا نقد فيه والضامت
ضد الناطق اى النقدين الذهب والفضة قال ولابى ذر قال الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب مما اقر حبه
عند ابن وهب فى موطاته فجعل الف دينار فى سبيل الله ودفعها الى غلام له تاجر يتجر بها بفتح التحتية وسكون
القوقية وضم الجيم وتكسر وجعل ربحه اى ربح المال المتجر به صدقة للمساكين والاقربين هل للرجل الجاعل ان
ياكل من ربح ذلك المال شيا ولابى ذر عن الحموى والمستملى ذلك بالالف بالتانيث وهو ظاهر ووجه التذكير
باعتبار اللفظ وان لم يكن جعل ربحها صدقة شرط ام سبيل المبالغة يعنى هل له ان ياكل وان لم يجعل
ربحها صدقة فى المساكين قال الزهرى ليس له ان ياكل منها وان لم يجعل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا حصن بن سعيد الفطان قال حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر العمرى قال
حدثنى بالافراد نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان اباه عمر جعل على فرسه فى سبيل الله فيه حملها المفعول اى حمل
رجلا على فرس والمعنى اعطاه فحمله اباه وحمله تركوا له لتقاتل عليه فى سبيل الله اعطاها رسول الله برفع رسول
وفى اليونينية بالنصب صلى الله عليه وسلم لم يحمل عليها رجلا ولابى ذر فحملها اى عمر عليها فاخبر عمر عن الرجل انه قد

وقفها بتخ القاف مخففة يعنيها فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبتاعها من الرجل فقال عليه
السلام له لا تبتعها بسكون العين مجزوما على النهى للتنزيه ولابى ذر عن الحموى والمستملى لا تبتاعنها بالف قبل العين
وضمها ولا ترجعن بنون التوكيد الثقيلة فى صدقتك ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله حمل على فرس فى سبيل
الله تعالى العينى وفيه نظر لانه انما تصدق به على الرجل من غير ان يقفه ويدل لذلك انه اراد بيعه ولم ينكر عليه
ذلك ولو كان حمله يحبس لم يبع الا ان يحمل على انه انتهى الى حال لا ينتفع به فيما حبس عليه لكن ليس فى اللفظ ما
يشعر به ويدل لذلك ايضا قوله ولا تعد فى صدقتك ولو كان يحبسا ووقفا لعلل برد دون الهبة وهذا
الحديث قد سبق فى كتاب الهبة باب نفقة القيم للوقف ولابى ذر نفقة
بقية الوقف قال فى الفتح والاول اظهر لان المراد اجرة القيم وهو العامل على الوقف وبه قال حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك الامام عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم بالجزم على النهى ولابى ذر لا تقسم
بالرفع على الخبر ورثتى دينارا اوزاد ابو ذر عن الكشميهنى ولا درهما وتوجيه الرفع انه صلى الله عليه وسلم لما برئ
ما لا يورث عنه واما النهى فعلى تقدير ان يخلف شيا فنهاهم عن قسمته ان اتفق انه خلفه وسماهم ورثة
مجازا والا فقد قال انا معاشر الانبيا لا نورث ما تركت بعد نفقة نسائى احج له ابن عيينة فيما قاله
الخطابى بانهن فى معنى المعتدات لانهن لا يحللن ان ينكحن ابدا فجرت لهن النفقة وتركت حجرهن لهن لسكنهما
ومونة عاملى فهو صدقة بالجر عطفا على نفقة نسائى وهو القيم على الارض او الخليفة لعدم عليه الصلاة
والسلام فيه دليل على مشروعية اجرة العامل على الوقف وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا فى الفرائض
ومسلم فى المغازى وابو داود فى الخراج وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا الثقفى قال حدثنا
حماد هو ابن زيد عن ايوب السختيانى عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان اباه عمر اشترط فى وقفه
الارض التى اصابها بخيبر ان ياكل من وليه اى الوقف ويوكل اى يطعم صديقه منه حال كونه غير متمول منه اى متخذ
منه مالا وهذا الحديث قد سبق قريبا ومطابقته للترجمة فى قوله اشترط الى اخره هذا
باب بالتنوين اذا وقف شخص ارضا او بيرا واشترط ولابى ذر
او اشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين هل يجوز ام لا واوقف بالهمزة لغية ولابى ذر ووقف انس هو ابن مالك
دارا بالمدينة فكان اذا قدمه المدينة مارا بها للحج وفى نسخة بالكيس بتحتية اذا قدمها نزلها وهذا وصله
البيهقى وتصدق الزبير بن العوام فباعوا وصله ابو داود فى مسند بدوره وقال لا مردودة اى المطلقة
من بناته ان لكل بفتح اللام اى لان تسكن حال كونه غير مضرة بكسر الضاد اسم فاعل المونث من الضرر
ولا مضر بها بفتح الضاد اسم مفعول فان استغنت بزوج فليس لها حق فى السكنى وهذا مطابقة هذا الماثل بجهة
ما من جهة ان البيت قد تكون بكرا فتطلق قبل الدخول بها فتكون موونتها على ابيها فشابه اسكانها فاذا
اسكنها فى وقفه فكانه اشترط على نفسه دفع كلفه وجعل ان عمر نصيبه الذى خصه من دار ابيه عمر
الذى تصدق بها وقال لا تباع ولا توهب سكنى لذوى الحاجة بالافراد ولابى ذر عن الحموى والمستملى لذوى
الحاجات من آل عبد الله كبارهم وصغارهم وهذا وصله ابن سعد بمعناه وقال عبدان هو عبد الله
بن عثمان بن جبلة المروزى نبا وصله الدارقطنى والاسماعيلى وغيرهما اخبرنى بالافراد ابى هو عثمان عن
شعبة بن الحجاج عن ابى حمزة عمرو بن عبد الله السبيعى عن ابى عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمى الكوفى المقرى
ان عثمان بن عفان رضى الله عنه حيث ولابى ذر عن الكشميهنى حين حوصر اى محاصر افعل مضارع اراه لاجل
توليه عبد الله بن سعد بن ابى سرح واجتمع الناس اشرف عليهم وقال انشدكم الله زاد النساى من
رواية ثمامة بن حزن قام عثمان والاسلام وفى روايته ايضا من طريق الاحنف اشد كم بالله الذى لا اله
الا هو وسقط لفظ الجلالة هنا عند غير ابى ذر ولابى ذر انشدكم الله الا اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم
تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفر رومة فله الجنة فحفرتها المتبادر انه اشترا ها
لا انه حفرها كما فى الترمذى بلفظ هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها
ما يستعذب غير بئر رومة فقال من يشترى بئر رومة يجعل دلوه مع دلا المسلمين بخير له منها فى الجنة
فاشتريتها من صلب مالى الحديث وعند النساى انه اشتراها بعشرين الفا او بخمسة وعشرين الفا لكن روى
البغوى الحديث فى الصحابة بلفظ وكانت لرجل من بنى غفار عين يقال لها رومة واذا كانت عينا محتمل ان يكون
عثمان حفر فيها بئرا او كان الغير حفرى الى عثمان فسبق عثمان اوطرأها فنسب حفرها اليه قاله فى فتح البارى
الصابر تعلمون انه صلى الله عليه وسلم قال من جهز جيش العسرة بضم العين وسكون السين المهملة وهى غزوة
تبوك فله الجنة فجهزتهم ولابى ذر عن الكشميهنى فجهزته قال فصدقوه بما قاله والضمير للصحابة وروى النساى
من طريق الاحنف بن قيس ان الذين صدقوه هم على بن ابو طالب وطلحة والزبير وسعد بن ابى وقاص وعثمان
عمر بن الخطاب رضى الله عنه فيما سبق موصولا فى وقفه ملك الارض لا حرج لا اثم على من وليه من ناظر
ومتحدث ان ياكل اى منه بالمعروف قال البخارى وقفه يليه اى الوقف او اقف وغيره نهر واسع لكل من

الوقف وغيره وقد استدل المؤلف وغيره بما ذكره على جواز اشتراط الواقف لتقسيم منفعته من وقفه وهو مقيد بما اذا كانت المنفعة عامة كالصلاة في بقعة جعلها مسجدا او الشرب من بير وقفها وكذا كتاب وقفه على المسلمين للقراءة فيه ونحو هاو قد ر للطبخ فيها وكعين للشرب ونحو ذلك والفرق بين العامة والخاصة ان العامة عادة ان لما كانت عليه من الاباحة بخلاف الخاصة هذا باب بيان سبب نزول

قوله الله تعالى ولا في زعم وكل يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اى شهادة اثنين بينكم فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه او التقدير فيما امرتم شهادة بينكم والمراد بالشهادة الاشهاد واضافتها الى الظرف على الاتساع اذا حضر احدكم الموت احد كم نصب على المفعولية واذا حضر ظرف للشهادة وحضور الموت مضارقته وظهور امارات بلوغ الاجل حين الوصية بدل من اذا حضر قال في الكشاف وفي ابداله منه دليل على وجوب الوصية وانها من الامور اللازمة التي ما ينبغي ان يتهاون بها المسلم وينبغي ان يجعل المبتدأ الذي هو شهادة بينكم قوله اثنان وجوز الزمخشري ان يكون اثنان فاعل شهادة بينكم على معنى فيما فرض عليكم ان يشهد اثنان ذوا عدل اى امانة وعقل منكم من المسلمين او من اقاربكم او اخران من غيركم من غير المسلمين يعني اهل الكتاب عند فقد المسلمين او من غير اقاربكم ان انتم ضربتم في الارض اى سافرتم فاصابتكم مصيبة الموت اى قاربتموه وهذان شرطان لجواز استشهاد الذميين عند فقد المسلمين ان يكون ذلك في سفر وان يكون في وصية وهذا مروي عن الامام احمد وهو من افراده وخالفه الائمة الثلاثة في ذلك وان هذه الاية منسوخة بقوله تعالى ممن ترضون من الشهداء وقد اجمعوا على رد شهادة الفاسق والكافر شرعا من الفاسق لغة جوز ابو حنيفة شهادة الكفار بعضهم على بعض تحبسونهما تمسكونهما للتيمن لتحليفا من بعد الصلاة صلاة الظهر او صلاة اهل دينهما فيقسمان فيحلفان بالله ان ارتبتم اى ظهرت لكم ريبة من الذين ليسا من اهل ملتكم انهما خانا فيحلفان بالله حينئذ لا نشتري به ثمنا لا نعتاض عنه بعوض قليل من الدنيا فائدة الرابلة ولو كان المشهود عليه ذا قربى اى قريبا لنا واضافه محذوف اى لا نشتري ولا نكتم شهادة الله اى الشهادة التي امرالله بادائها انا اذا لمن الاثمين ان كتمنا اياها فان عثر فان اطلعا على انهما اى الشاهدين استحقا اثما اى استوجبا اثما بخيانة والحنث في اليمين فاخران فشاهدان اخران من قرابة الميت يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاثم اى فيهم وهم ورثة الميت استحق الحالفان لسببهم الاثم فعلى بمعنى في كقوله على ملك سليمان الاوليان بالرفع خبر المبتدا محذوف اى هما الاوليان كانه قيل ومن هما فقيل هما الاوليان وقيل بدل من الضمير في يقومان او من اخران اى الاحقان بالشهادة لقربهما ومعرفتهما من الاجانب فيقسمان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما وما اعتدينا اى اصدق منها واولى بان تقبل وما اعتدينا فيما حلفنا انهما من الخيانة انا اذا لمن الظالمين ان كنا فعلنا ذلك بينا عليهما ومعنى الايمان كما قاله القاضي ان المحتضر اذا اراد الوصية ينبغي ان يشهد عدلين من ذوي نسبه او دينه على وصيته او يوصي اليهما حتما فان لم يجد بما بان كانا في سفر فاخران من غيرهم ثم ان وقع نزاع وارتياب اقسما على صدقهما بشرطين بالتغليظ في الوقت فان اطلعا على انهما كذبا بامارة او ظنة حلفا اخران من اولياء الميت والحكم منسوخ ان كان الانسان شاهدين فانه لا يحلفا شاهد ولا يعارض يمينه يمين الوارث وثابت كانا وصيين ورد اليمين الى الورثة اما لظهور خيانة الوصيين فان تصديق الوصي اليمين لا امانته او لتغير الدعوى وذلك الذي تقدم من بيان الحكم اوفى اقرب ان يأتوا اى الشهداء على نحو تلك الحادثة بالشهادة على وجهها من غير تحريف ولا خيانة فيها او خافوا ان ترد ايمان بعد ايمانهم اى اقرب الى ان يخافوا ان يحلف الورثة بعد يمين الشهود فيفتضحوا ويغرموا واتقوا الله في امره ولا تخونوه واسمعوا ما توعظون به والله لا يهدي القوم الفاسقين لا يرشدهم في كل ما يعصيه وساق في ذلك الى ذكر من قوله يا ايها الذين امنوا الى قوله والله لا يهدي القوم الفاسقين وقال المؤلف الاولى فاحد هما اولى ومنه اولى به اى احرى به وقوله عثر اى اظهر قال ابو عبيدة في المجاز اعثرنا اظهرنا قال الفراء هذا كلام ثابت في رواية الكشميهني فقط وقال لي علي بن عبد الله المديني حدثنا وهما وصكما المؤلف في التاريخ فقال حدثنا علي المديني قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال حدثنا ابن ابي زائدة يحيى بن زكريا واسمه ابو زائدة سمعون الهمداني الخارفي عن محمد بن ابي القاسم الطويل عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن ابيه سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج رجل من بني سهم وهو بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا عند ابي داود ولابن ماجة من طريق السدي عن الكلبي بدل ابن اخ مارية بدلا له بدل الراي وليس هو ببدل بل وقع فانه خزاعي وهذا سهمي وفي رواية ابي عوانة كان مسلما مع تميم الداري الصحابي المشهور وكان نصرانيا وكان ذلك قبل ان يسلم وعدي بن بداء بفتح الموحدة وتشديد الدال المهملة ممدودا منصرفا وقاوكان عدي نصرانيا قال الذهبي لم يبلغنا اسلامه من المدينة للتجارة الى ارض الشام فمات بدئ السهمي بارض ليس بها مسلم وكان لما اشتد وجعه اوصى الى تميم وعدي واشهدهما ان ما معه فهو لاهله فلما قدما بما معهما من تركته فقدوا جاما بالجيم وخفيف اليم قال في الفتح اي اناء والمعتمد العيني فقال هذا تفسير الحافظ العامري وهو لا يجوز لان الاناء المعروف الجام والجام هو الكاس انتهى والذي ذكر البغوي وغيره من المفسرين بانه اناء من فضة

منقوش بالذهب فيه فلما بابة يقال من فضة مخوصا من ذهب بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وبالواو والمهملة اخره صاد مهملة اى خطوط طوالا كالخوص كانوا اعطاه من متاعه وفي رواية ابن جريج عن عكرمة ان السهمي المذكور مرض فكتب وصيته بيده فرد بها في متاعه ثم اوصى اليهما فاما مات فتحا متاعه ثم قدما على اهله فدفعا اليهما ما اراد فتح اهله متاعه فوجدوا الوصية وفقدوا اشياء فاستحلفا اولا بالله ما كتمنا ولا اطلعنا فجحدا فرضيا الى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الاية الى قوله للاثمين فاطلعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على خيانتهما فاخذ منهما مكة فقالوا ان الذي وجد الجام تميم الداري وعدي فقام رجلان من عمرو العاصي والمطلبين ابو رداعة من اولياء السهمي فحلفا لشهادتنا احق من شهادتهما يعني بمينهما وان الجام لصاحبهم قال فاخذوه فهم نزلت هذه الاية يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم زاد ابو داود اذا حضر احدكم الموت ما هو جواز قضاء الوصي دون الميت بغير محضر من الورثة وذا لدين مضمونة وبكفيلة كما في الوينية وبه قال

حدثنا محمد بن سابق بالسين المهملة وبعد الالف موحدة ثم قاف ابو جعفر التميمي مولاهم البغدادي لقبه احمد اي محمد بن سابق وانما نسب الى الموالف الدار القارسي لانه كان يتجر الكوفي او النصل يعقوب الرواسي الوراق ابو محمد البغدادي عنه اي محمد بن سابق وانما نسب الى الموالف لانه كان يتجر الكوفي او النصل يعقوب الرواسي الوراق ابو محمد البغدادي عنه اي محمد بن سابق والنسبان من المؤلف وقد روى عن ابن سابق بواسطة في اول حديث بلغنا الباب وفي المغازي والنكاح والاشربة ولم يروعنه بغير واسطة الا في هذا الموضع مع التردد في ذلك قال حدثنا شيبان هو ابن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي البصري ثم الكوفي عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة بن يحيى الهمداني الحارثي الكوفي انه قال قال الشعبي عامر بن شراحيل حدثني بالافراد جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان اباه استشهد يوم احد سنة ثلاث وترك ست بنات وترك علينا دينا لليهودي وغيره فلما حضر جذاذ النخل بفتح الجيم وبذال معجمتين اي اوان قطع ثمرها ولابوي ذر والوقت حضر جذاذ النخل بضمير المفعول وجذاذ بذال معجمتين وكسر الجيم بينا بتشديد التحتية اي كثيرة وقطعته اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قد علمت ان والدي استشهد يوم احد وترك علينا دينا كثيرا وانى احب ان يراك الغرماء اذا رأوك فبيدر بفتح الموحدة وسكون التحتية وكسر الدال المهملة امرين بيدر يبدر اذا اجل كل صنف في يبدر اي جرن خصة ولابوي ذر عن الحموي فبادر بكل تمر على ناحية ففعل ذلك ثم دعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابوي ذر عن الحموي والمستملي دعوته وللكشميهني فدعوته بالفاء الدال ثم ظنوا اي الغرماء انه عليه الصلاة والسلام اعزوا بضم الهمزة وسكون الغين المعجمة وبالزاي المهملة مبنيا كما لم يسم فاعله اي لجوا في ذلك وقال في النهاية الجوافي طحن البتي والحواشي ثلث الساعة فلما رأى عليه السلام ما يصنعون في اطراف بالعرق قبل الطاء ولابوي ذر باسقاطها حولا عظيما بيدر اثلاث فرات ثم جلس عليه ثم قال ادع اصحابك اي غرمائك ابيك فقد عونهم قال يكيل لهم والله فاوفاهم الله اياه اني لاحب ان يوذى الله اماني والذي من ذلك البيدر حتى اؤدي الله امانة والدي ولا ارجع الى اهلي الى اخواتي الستة بثمرة بمثناة فوقية معدا لوحدة وسكون الميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي بتمر باسقاط الوصل فسلم والله البيادر كلها حتى اني انظر الى البيدر الذي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه لم ينقص تمرة واحدة قال ابو عبد الله البخاري في تفسير قوله اعزوا ابي يعني شيخه ابا نعيم الحكم بالكاف وسكون المهملة وفتح الحاء المعجمة وبالفاء ابن نافع البجلي الكوفي نزيل مكة وسقط قوله قال ابو عبد الله الى اخره للحموي والكشميهني وثبت للمستملي وصه وقد سبق الباب غير مرة مبينا في الصلح والاستقراض والهبة وباقي في علامات النبوة

كتاب الجهاد والسير

بكسر السين المهملة وفتح التحتية وزاد في الفرع بفتح السين وسكون التحتية جمع سيرة وهي الطريقة وانما طلق ذلك على ابواب الجهاد لانها متلقات من احوال النبي صلى الله عليه وسلم في غزواته وبعوثه والجهاد بكسر الجيم مشتق من الجهد بفتح الجيم وهو التعب والمشقة لما فيه من اركابها او من الجهد بالضم وهو الطاقة لان كل واحد منهما يبذل طاقته في دفع صاحبه وهو في الاصطلاح قتال الكفار لنصرة الاسلام واعلاء كلمة الله وقد يطلق على مجاهدة النفس والشيطان وهو من اعظم الجهاد ايضا والمراد بالترجمة الاولى الاشارة الى ما ورد قبل الاجماع من الآيات كقوله كتب عليكم القتال وقاتلوا المشركين كافة وكان قبل الهجرة محرما ثم امر صلى الله عليه وسلم بعد هجرته بقتال من قاتله ثم عمم الامر به في غير الاشهر الحرم ثم امر به قبلة ثم ان الجهاد قد يكون فرض عين وقد يكون فرض كفاية لان الكفار ان دخلوا بلادنا او سروا مسلما يتوقع فكه فهو فرض عين وان كان بلادهم فرض كفاية وباقي البحث ان شاء الله تعالى في باب وجوب النفير

باب

بسم الله الرحمن الرحيم قدم الكشميهني البسملة وسقط كتاب والترجمة لابي ذر وكذا في الفرع واصله

فضل الجهاد والسير سقط لفظ باب لابي ذر وحينئذ فقوله فضل رفع بالابتداء وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور او بالرفع ولابي ذر عز وجل بدل قوله تعالى ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة اي طلب من المومنين ان يبذلوا انفسهم واموالهم في الجهاد في سبيل الله ليثيبهم الجنة وذكر السراج وجه المثل لان الانفس والاموال كلها لله وهي عنده تعالى عارية ولكنه تعالى اراد التحريض والترغيب في الجهاد

اخر الجزء الثاني

وهذا كقوله تعالى من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا وابانى بان للمعاوضة وهذا من فضله تعالى وكرمه واحسانه
فانه قبل العوض عما علكه ما تفضل به على عباده المطيعين له وهذا قال الحسن البصرى بايعهم والله فاغلا
ثمنهم وقال عبد الله بن رواحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة اشترط لربك ولنفسك ما
شئت فقال اشترط لربى ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا واشترط لنفسى ان تمنعونى مما تمنعون منه انفسكم
واموالكم قالوا فما لنا اذا فعلنا ذلك الجنة قال نعم لا يبيع ولا نستقيل ولا نستقيل فنزلت ان الله اشترى من المؤمنين
انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله اى فى طاعته مع العدو وهذا كما قال ابن مخشرى فى معنى
الامر وهو بيان ما لاجله اشترا فيقتلون ويقتلون اى يقتلون العدو ويقتلهم وعدا عليه حقا مصدر
مؤكد اى ان هذا الوعد الذى وعده للمجاهدين فى سبيله وعد ثابت قد اثبته فى التوراة والانجيل والقرآن
ومن اوفى بعهده من الله مبالغة فى الايجاز وتقرير لكونه حقا فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به اى فافرحوا
به غاية الفرح فانه اوجب لكم غاية المطالب وذلك هو الثواب الوافر الى قوله وبشر المؤمنين اى الموصوفين
بتلك الفضائل من التوبة والعبادة والصوم وعن ذلك مما فى الاية وساق فى رواية ابى ذر الى قوله وعدا عليه
حقا هو قال ابو عبد الله الحافظ لحدود الله وبشر المؤمنين ولابن شبوية والنسفى ان الله اشترى من المؤمنين
انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الاية الى قوله وبشر المؤمنين وساق فى رواية الاصيلى وكريمة الاية بتمامها
قاله فى فتح البارى قال ابن عباس رضى الله عنهما فاضله ابن ابى حاتم فى تفسير قوله تعالى تلك حدود الله
الحدود الطاعة وكانه تفسير بالازم لان من اطاع الله وقف عند امتثال امره واجتناب نهيه وبه قال
حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد الحسين بن صباح بتشديد الموحدة البزار واجزه قال انا ابو على الوسطى قال
حدثنا محمد بن سابق التميمى البزار الكوفى نزيل بغداد قال حدثنا اسرائيل بن يونس بكسر الميم وسكون
العين المهملة وفتح الواو الكوفى قال سمعت ابا اسحاق السبيعى بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وبالزاى
وبعد الالف راء ابن حرب الهمدانى الكوفى ذكر عن ابن عمرو بفتح العين سعد بن اياس الشيبانى بالتحتية المعجمة
المفتوحة انه قال وابو عبد الله بن مسعود رضى الله عنه سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول
الله اى العمل افضل قال الصلاة على ميقاتها على معنى فى الاوقات قلت ثم اى بالتشديد ثم اى قال
بر الخطاب لاعور غيره لانه اشهر معرب غير مضاف وسيق زيادة بحث فى هذا فى المواقيت قال عليه الصلاة
والسلام بر الوالدين بالاحسان اليهما وترك عقوقهما قلت ثم اى قال الجهاد فى سبيل الله بالنفس والمال
وانما خص هذه الثلاثة بالذكر لانها عنوان على ما سواها مما من الطاعات لانه من حافظ عليها كان لما سواها احفظ
ومن ضيعها كان لما سواها اضيع قال ابن مسعود فسكت عن سؤاله رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ
ولو استزدته اى طلبت منه الزيادة فى السؤال لزادنى فى الجواب وهذا الحديث قد سبق فى المواقيت من كتاب
الصلاة وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان
الثورى قال حدثنى بالافراد منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة المخزومى
المكى الامام فى التفسير عن طاوس بن كيسان اليمانى رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
فتح مكة سنة ثمان لا هجرة واجبة من مكة الى المدينة بعد الفتح اى فتح مكة للاستغناء عن ذلك اذ كان مظهر
الخوف من اهلها قائما المسلمون ان يغلبوا على اوطانهم والمراد لا هجرة بعد الفتح لمن لم يكن هاجر قبل بدليل الحديث
الاخر يقسم المهاجر للانا بعد قضاء الحج ولكن جهاد فى الكفار ونية فى الخير محتاجون اليها الفضائل التى فى معنى
الهجرة وقال النووى معناه ان خصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكة لكن حصلوه بالجهاد والنية الصالحة
قال وفيه حث على نية الخير وانه يثاب عليها وان عاق عنها قواعد او ولاه فى ذرعن الحموى والمستملى فاذا استنفرتم
بضم النون وكسر الفاء فانفروا بهمزة وصل وكسر الفا ايضا اذا طلبكم الامام الى الخروج الى الغزو فاخرجوا
اليه وهذا دليل على ان الجهاد ليس فرض عين بل فرض كفاية وهذا الحديث سبق فى كتاب الحج فى باب
لا يحل القتال بمكة وبه قال حدثنا مسدد بالسين وشد بدال الاولى المهملات ابن مسرهد قال
حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان قال حدثنا خبيب بن ابى عمرة بفتح العين وسكون الميم الاسدى
القصاب عن عائشة بنت طلحة الفرشية عن عائشة رضى الله عنها انها قالت سئل رسول الله فى بضم النون
وفى نسخة بضمها وفى اخرى بثناة فوقية مضمومة وفى التى فى الفرع واصله اى نطق واستعمل الجهاد
افضل العمل وللنسائى من رواية جرير عن حبيب فانى لا ارى فى القرآن افضل من الجهاد افلا نجاهد لكن
افضل الجهاد بضم الكاف وشد النون لابى ذر ولغيره لكن بكسر الكاف وزيادة الف قبلها افضل الجهاد
وسبب افضل بكسر الموحدة خبر مبتدا محذوف اى هو حج مبرور وهذا الحديث قد سبق فى الحج وبه قال حدثنا
الحسن بن منصور وسقط لابى ذر ابن منصور قال اخبرنا نعمان بن مسلم الصفار قال حدثنا همام بتشديد
الميم الاولى ابن يحيى بن دينار العوذى الشيبانى قال حدثنا محمد بن جحادة بجيم مضمومة فمهملة مخففة
الايامى قال اخبرنى بالافراد ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدى الكوفى
الزيات حدثه ان ابا هريرة رضى الله عنه حدثه قال جاء رجل قال ابن حجر لم اقف على اسمه الى رسول الله صلى

الله عليه وسلم فقال دلنى على عمل يعدل الجهاد اى يساويه ومماثله قال عليه السلام لا اجد شيئا
قال عليه السلام حسنا فهل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم بالنصب عطفا على ان
تدخل ولا تفتر وتصوم ولا تفطر بنصبهن عطفا على السابق قال الرجل ومن يستطيع ذلك قال ابو هريرة
موقوفا عليه وباقى ان شاء الله تعالى فى باب الخيل لثلاثة من طريق زيد بن اسلم عن ابى صالح مرفوعا ان فرس المجاهد
ليستن من الاستنان وهو العدو وقال الجوهرى هو ان يرفع يديه ويطرحهما معا فى طوله بكسر الطاء المهملة
وفتح الواو وحبله المشدود به المطول ليرعى وهو بيد صاحبه فيكتب له حسنات اى فيكتب له استنانها
حسنات فالضمير راجع الى المصدر الذى دل عليه ليستن فهو مثل اعدلوا هو اقرب للتقوى وحسنات نصب على
انه مفعول ثان وهذا الحديث اخرجه النسائى فى الجهاد ايضا وهذا اما
بالتنوين افضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه ومماله فى سبيل الله ولغير الكشميهنى مجاهد بالميم صفة لمؤمن
وقوله تعالى بالرفع عطفا على افضل يا ايها الذين امنوا هل ادلكم على تجارة استفهام فى اللفظ اكتساب فى المعنى
تنجيكم تخلصكم من عذاب اليم وتؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون فى سبيل الله باموالكم وانفسكم استيناف
مبين للتجارة وهو الجمع بين الايمان والجهاد والمراد به الامر وانما جاء بلفظ الخبر للايذان بوجوب الامتثال
كانها وجدت وحصلت ذلكم اى ما ذكر من الايمان والجهاد خير لكم فى انفسكم واموالكم ان كنتم تعلمون العلم
يغفر لكم ذنوبكم جواب للامر المدلول عليه بلفظ الخبر قال القاضى وسعيد حمله جوابا لهما اذ لكم لان محمد
دلالته لا بى حيث المغفرة ويدخلكم عطف على يغفر لكم جنات عدن من تحتها الانهار ومساكن طيبة فى جنات
عدن ذلك ما ذكر من المغفرة وادخال الجنة الفوز العظيم ولفظ نسخة بعد قوله من عذاب اليم الى الفوز العظيم
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال حدثنى بالافراد عطاء بن يزيد من الزيادة الليثى بالمثلثة ان ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قيل يا رسول
الله اى الناس افضل قال فى الفتح لم اقف على اسم السائل وقد سبق ابو ذر سال عن نحو ذلك ولحاكم اى الناس اكمل
ايمانا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمن اى افضل الناس مؤمن مجاهد فى سبيل الله بنفسه ومماله
لما فيه من بذله لله مع النفع المتعدى وعند النسائى ان من خير الناس رجلا عمل فى سبيل الله على ظهر فرسه
بمزيد التخصيصية وذلك يقوى قول من قال ان قوله مؤمن مجاهد المقدر بقوله افضل الناس مؤمن مجاهد عام
مخصوص وتقديره من افضل الناس لان العمل الذين جاوا الناس على الشرائع والسنن وقادوهم الى الخير
افضل وكذا الصديقون قالوا اى من المؤمن المجاهد فى الفضل قال عليه السلام مؤمن اى خير يليه مؤمن
فى شعب من الشعاب بكسر الشين المعجمة وسكون العين المهملة فى الاول وفتحها فى الثانى اى خير يليه مؤمن
من الجبلين وليس بقيد بل على سبيل المجاز المثال والغالب على الشعاب الخلو عن الناس فلذا مثل بها لتعزله ولانفراد
فكل مكان يتجنب عن الناس هو افضل فى هذا المعنى كالمساجد والبيوت ولمسلم من طريق معمر عن الزهرى
رجل معتزل يتقى الله ويدع الناس من شره وفيه فضل العزلة لما فيه من السلامة من الغيبة واللغو ونحو مما
وهو مفيد بوقوع الفتنة وفى حديث بعجه بفتح الموحدة والجيم بينهما عين مهملة ساكنة بن عبد الله عن ابى بكرة
مرفوعا ياتى على الناس زمان يكون خير الناس فيه منزلة رجل ياخذ بعنان فرسه فى سبيل الله يطير على متن فرسه
ورجل فى شعب من هذه الشعاب يقيم الصلاة ويؤتى الزكاة ويدع الناس الامن خير رواه مسلم وان حسان
وروى البيهقى فى الزهد عن ابى هريرة مرفوعا ياتى على الناس زمان لا يسلم لذى دين دينه الا من هرب بدينه
من شاهق الى شاهق ومن جحر الى جحر فاذا كان ذلك لم تنل المعيشة الا بسخط الله فاذا كان ذلك كان
كان هلاك الرجل على يدى زوجته وولده فان لم يكن له زوجة ولا ولد كان هلاكه على يدى ابويه فان لم
يكن له ابوان كان هلاكه على يد قرابته او الجيران قالوا الكف ذلك يا رسول الله قال يعيرونه بضيق المعيشة
فعند ذلك يورد نفسه الموارد التى لهلك فيها نفسه اما عند عدم الفتنة فمذهب الجمهور ان الاختلاط
افضل لحديث الترمذى المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على اذاهم اعظم اجرا من الذى لا يخالط الناس
ولا يصبر على اذاهم وحديث الباب اخرجه البخارى ايضا فى الرقاق ومسلم وابو داود فى الجهاد وابن ماجة فى الفتن
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى
بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذى
نفسى بيده لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عنى ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية
تغزو فى سبيل الله والذى نفس محمد بيده لوددت ان اغزو فى سبيل الله فاقتل ثم اغزو فاقتل ثم اغزو فاقتل
قال ابو عبد الله وقال ابن ابى مريم اخبرنا نافع بن عمر قال حدثنى ابن ابى مليكة ان عبد الله بن عمرو
اخبره ان اعرابيا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال اى الاسلام افضل قال تطعم الطعام وتقرا السلام على من
عرفت ومن لم تعرف

من سماعاته بغير اجر فقال تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله الى قوله الا كتب
لهم به عمل صالح ان الله لا يضيع اجر المحسنين وتوكل على الله اى تكفل تعالى على وجه التفضل منه للمجاهد في سبيل
بان جوفاه ان يدخله الجنة اى بتوفيه بدخوله الجنة في الحال بغير حساب ولا عذاب وورد ان ارواح الشهداء
تسرح في الجنة او يرجعه بنحو ما له او ان يرجعه الى مسكنه حال كونه غانما اجرا وجنة او غنيمة مع اجر
وحذف الاجر من الثاني للعلم به اذ الاخلو المجاهد عنه فالقضية مانعة الخلو لا مانعة الجمع او للتفصيل بالنسبة
الى الاجر الذي بدون الغنيمة اذ القواعد تقتضي انه عقد عدو الغنيمة افضل منه واجرا اعظم وجودها وقد
روى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا
تعجلوا ثلثي اجرهم وبقي لهم الثلث فان لم يصيبوا غنيمة تم لهم اجرهم فهذا صريح بقاء الاجر مع حصول الغنيمة
فتكون الغنيمة في مقابلة جزء من ثواب الغزو وفي التعبير بثلثي الاجر حكمة لطيفة وذلك ان الله تعالى اعد
للمجاهد ثلاث كرامات دنيوية واخروية فالدنيوية السلامة والغنيمة والاخروية دخول الجنة
فاذا رجع سالما فاته حصل له ثلثا ما اعد الله له وبقي له عند الله الثلث وان رجع بغير عوض غنيمة
عوضه الله عن ذلك ثوابا في مقابلة ما فاته وليس المراد ظاهر حديث الباب انه اذا غنم لم يحصل له اجر
وقيل ان او بمعنى الواو وبه جزم ابن عبد البر والدارقطني ورجحه الثوربشتي في شرحه للمصابيح والتقدير
باجر وغنيمة وكذا رواه مسلم بالواو وفي بعض رواياته ورواه الترمذي وجماعة عن يحيى بن يحيى بصيغة او
وكذا ملك في موطائه ولم يختلف على يحيى في رواية الا في رواية ابن بكير عنه فبالواو ولكن في رواية ابن بكير عن ملك
مقاله وكذا وقع عند النسائي وابي داود باسناد صحيح فان كانت هذه الروايات محفوظة تعين القول
بان او في هذا الحديث بمعنى الواو وكأنها هو منه شبه خاء الكوفة لكن استشكله ابن دقيق العيد من حيث انه اذا
كان المعنى يقتضي اجتماع الامرين كان ذلك داخلا في الضمان فيقتضي انه لا يدمن حصوله الامرين لهذا المجاهد
وقد لا يتفق له ذلك فما قرر به الذي ادعى ان او بمعنى الواو وقع في نظيره لانه يلزم على ظاهرها ان من رجع
بغنيمة رجع بغير اجر كما يلزم انها بمعنى الواو ان كل غاز يجمع له بين الاجر والغنيمة معا واجاب في المصابيح
بانه انما يرد الاشكال اذا كان القابل بانها للتقسيم قد ضر المراد بما ذكره هو من قوله فله الاجر ان غانمه
الغنيمة الى اجره وامان سكت عن هذا التقسيم فلا يتجه الاعتراض صحيح والاشكال ساقط مع انه لو سلم القابل
بانها للتقسيم خرج بان المراد لو يرد الاشكال عليه لاحتمال ان يكون تذكير الاجر لتعظيمه ووراد
به الاجر الكامل فيكون حسنى قوله فله الاجر ان غانمه الاجر لغنيمة وان حصلت فلا يحصل له ذلك
الاجر المخصوص وهو الكامل فلا يلزم انتفاء مطلق الاجر عنه انتهى وهذا الحديث اخرجه النسائي في الجهاد
ايضا باب الدعا بالجهاد كان يقول اللهم ارزقني الجهاد في سبيلك والشهادة اى والدعا بالشهادة للرجال والنساء كان يقول اللهم ارزقنا الشهادة في سبيلك وما
عمر بن الخطاب رضي الله عنه مما سيتي موصولا باتم منه في اواخر كتاب الحج ارزقني ولا توفني رغما اي كشيرا هيني
اللهم ارزقني شهادة في بلد رسولك ولان سعد عن حفصة انها سمعت اباها عمر يقول اللهم ارزقني قتلا في
سبيلك ووفاة في بلد نبيك الحديث وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك الامام
الاعظم عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه سمعه يقول كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدخل على ام حرام بفتح الحاء الراء المهملتين بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام والحاء
المهملة وبعد الالف نون واخت ام سليم وخالة انس بن مالك فتطعمه من ما في بيتها من الطعام وكانت ام حرام
تحت عبادة بن الصامت الانصاري اي زوجا له فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطعمته
وجعلت تفلي راسه بفتح المثناة الفوقية واسكان الفاء وكسر اللام من فلى يفلي من باب ضرب يضرب
يعني تفتش شعر راسه من هوامه لتخرج هوامه وانما كانت تفلي راسه لانها كانت منه ذات محرم
من قبل خالاته لان ام عبد المطلب كانت من بني النجار وقيل كانت احدى خالاته صلى الله عليه وسلم من
الرضاعة قال الآبي عند قوله في ذلك كان عام حرام محرم منه ونقل النووي الاجماع على ذلك قال
وانما اختلفوا هل ذا المحرم النسب او الرضاع وصوب بعضهم انه لا محرمية بينهما كما بينه الحافظ
الدمياطي في جزء افرده لذلك قال وليس في الحديث ما يدل على الخلوة بها فعلى هذا لو كان مع زوج لها
او زوج او خادم او تابع والعادة تقتضي المخالطة بين المحارم واهل الخادم لا سيما اذا كن مسنات
مع ما ثبت له صلى الله عليه وسلم من العصمة او هو من خصائصه عليه السلام فنادر رسول الله صلى الله
عليه وسلم عندها ثم استيقظ وهو يضحك قالت ام حرام فقلت وما يضحكك يا رسول
الله قال ناس من امتي عرضوا علي حال كونهم غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر مثلهم مثل الملوك على الاسرة
متنى حنين بحر وسطه او معظمه او هو لما تقول ملوكا تنقب بترع الخاء اي مثل ملوك على الاسرة

اي في الجنة كما قاله ابن عبد البر قال النووي والاصح انه صفة لهم في الدنيا اي يركبون مراكب الملوك لسعة
حالهم واستقامة امرهم او قال مثل الملوك على الاسرة شك اسحق بن عبد الله في طلحة قالت
فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا ظاهر فيما ترجم
له المؤلف في حق النساء ويؤخذ منه حكم الرجال بطريق الاولى ولا يقال لا مطابقة بينهما لانه ليس في
الحديث تمني الشهادة وانما فيه تمني الغزو لان الشهادة هي الثمرة العظمى المطلوبة في الغزو واستشكل الدعا
بالشهادة اذ حاصله ان يدعو الله ان يكن منه كافر فيعصي الله بقتله فيقل عدد المسلمين ويدخل السرور
على قلوب المشركين ويقتضي التقاعد لفضيلة الغازي لانه يتمنى معصية الله لنفسه ولا لغيره واجاب ابن المنير
بان المدعو به قضية انما هو نيل الدرجة الرفيعة المعدة للشهداء واما قتل الكافر فليس مقصودا
للداعي وانما هو من ضرورات الوجود لان الله اجرى حكمه ان لا ينال تلك الدرجة الا شهيد ثم وضع عليه
الصلاة والسلام راسه الشريفة تانيا فنام ثم استيقظ وهو يضحك فقلت وما يضحكك يا رسول الله
وسقطتا لواو من قوله وما لابي ذر قال ناس من امتي عرضوا علي حال كونهم غزاة في سبيل الله فقال اي يركبون
البر كما قال في الاول ملوكا على الاسرة ولابي ذر في الاولى بالتانيث قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني
منهم قال انت من الاولين الذين يركبون ثبج البحر فركبت البحر في ايام معاوية بن ابي سفين مع زوجها في
اول غزوة كانت الى الروم مع معاوية زمن عثمان بن عفان سنة ثمان وعشرين وهذا قول اكثر اهل
السير وقال البخاري ومسلم في زمان معاوية فعلى الاول يكون المراد زمان غزو معاوية في البحر لا زمان خلافته
فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت في الطريق لما رجعوا من غزوهم بغير مباشرة للقتال وقد
قال عليه السلام من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد رواه مسلم وروى
ابو داود من حديث ابي مالك الاشعري مرفوعا من خرج غازيا في سبيل الله فمات او قتل فهو شهيد او وقصته فرسه او بعيره او لدغته هامة او مات على فراشه
فهو شهيد وقال تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله
وحديث الباب اخرجه البخاري في الجهاد وكذا ابو داود والترمذي والنسائي باب
درجات المجاهدين في سبيل الله قال هن سبيل الله هذا سبيل يريد المؤلف ان السبيل يؤنث ويذكر
وبذلك جزم الفراء قال ابو عبد الله البخاري عز بضم المعجمة وتشديد الزاي اي واحدها غازة وتجمع درجات اي
لهم درجات اي منازل قاله ابو عبيدة وقال غيره اي هم ذو درجات وثبت قوله قال ابو عبد الله الى آخره
في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي وبه قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي الشامي قال حدثنا فليح بضم الفاء
وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عبد الملك بن سليمان عن هلال بن علي العامري المدني عن عطا
ابن يسار بالتحتية والمهملة المخففة الهلالي المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من امن بالله ورسوله واقام الصلاة وصام رمضان لم يذكر الزكاة والحج ولعله سقط
من احد رواته وقد ثبت الحج في الترمذي في حديث معاذ بن جبل وقاله فيه ولا ادري اذكر الزكاة ام لا
وايضا فان الحديث لم يذكر لبيان الاركان فكان الاقتصار على ما ذكر ان كان محفوظا لانه المذكور غالبا واما
الزكاة فلاجانب الاعلى من له نماء لبرهله والحج لا يجب الا مرة على التراخي كان حقا على الله بطريق الفضل
والكرم لا بطريق الوجوب ان يدخله الجنة جاهد في سبيل الله او جلس في ارضه التي ولد فيها وفي نسخة
في بيته الذي ولد فيه وفيه تانيس لمن خرج الجهاد وانه ليس محرما من الاجر له من الايمان والتزام
الفرائض ما يوصله الى الجنة وان قصر عن درجة المجاهدين قالوا يا رسول الله في الترمذي ان الذي حاطبه
بذلك هو معاذ بن جبل وعند الطبراني وابي الدرداء افلا نبشر الناس بذلك قال ان في الجنة مائة
درجة اعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض قال وشعبة انكر ما في الما
سوى النبي صلى الله عليه وسلم بن الجهاد وبين عدمه وهو المراد بالجلوس في ارضه التي ولد فيها في دخول
المؤمن بالله ورسوله المقيم الصلاة الصائم لرمضان في الجنة اشتد ذلك صلى الله عليه وسلم قوله الاول
بقوله الثاني ان في الجنة مائة درجة الى آخره وتعقب بان التسوية ليست على عمومها وانما هي في اصل دخول الجنة
لان تفاوت الدرجات كما مر وقال الطيبي شرح مشكاته هذا الجواب من الاسلوب الحكيم اي لبشر هؤلاء بدخول
الجنة بالايمان والصوم والصلاة ولا تكلف بذلك بل زدهم على ذلك البشارة اخرى وهي التفاوت بحسب
الجهاد الذي هو اعلا ما تعتني بذلك اتطائل بشر هؤلاء بالفردوس الذي هو اعلا وتعقبه في فتح الباري فقال
لو لم يرد الحديث الا كما وقع هنا لكان ما قاله متجها لكن ورد في الحديث زيادة ذلك ان قوله في الجنة مائة
درجة تعليل لتلك البشارة المذكورة فعند الترمذي من رواية معاذ فلما ولى قلت يا رسول الله الا اخبر الناس قال
ان الناس يحملوا فان في الجنة مائة درجة فظهر ان المراد لا تبشر الناس بما ذكرته من دخول الجنة لمن امن وعمل
الاعمال المفروضة عليه فيقفوا عند ذلك ولا يجاوزوه الى ما هو افضل منه فمن ثم قال ادخرت التي لم تحضر
بالجهاد وقد تمسك بهذه النكتة في قوله اعدها الله للمجاهدين وتعقبه العيني بان قوله للمجاهدين
الى آخره ليس في مسلم لان الزيادة المذكورة في حديث معاذ بن جبل وكلام الطيبي وغيره في حديث ابي هريرة وكل واحد

بن المحدثين مستقل بذاته والراوي مختلف فكيف يكون معاذ تعليلا لما في حديث أبي هريرة على أن حديث معاذ لا يعادل حديث أبي هريرة ولا يدانيه فان عطاء ابن ميناء لم يدرك معاذا انتهى وهذا الذي قاله البعض ليس بما نعا مما ذكره الحافظ ابن حجر فالحديث يبين بعضه بعضا وان تباينت طرقه واختلفت مخارجه ورواته على ما لا يخفى بأذا سألتم الله فاسئلوه الفردوس فانه أوسط الجنة أي افضلها واعلى الجنة يعني ارفعها وأبهاها ابن جنان المراد الاوسط السعة والاعلى الفوقية قال يحيى بن صالح شيخ المؤلف اراه بفتح الهمزة اظنه قال فوقه عرش الرحمن بفتح القاف قيل وقبة الاصل ضمها ولم يصححه ابن قرقول بل قال انه وهم عليه قال في المصابيح ووجهه ان فوق من الظروف الملازمة للظرفية فلا تستعمل عن فتصوبته اصلا واضمير المضاف اليه فوق ظاهر التركيب عوده الى الفردوس وقال الطيبي راجع الى الجنة كلها قال في المصابيح والتذكير حينئذ باعتبار كون الجنة مكانا او الاقتضى الظاهر على ذلك ان يقال وفوقها ومنه اي من الفردوس تفجر انهار الجنة الاربعة المذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى واصل تفجر تفجر فحذف احد التاءين تخفيفا وقيل الفردوس مستثنى من اصل الجنة وفي الترمذي هي بربوة الجنة وهذا الحديث اخرجه المؤلف اضافي التوحيد والترمذي قال محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب هو الثقفي قال حدثنا حميد عن ابيه وقوله عرش الرحمن فلعل الشك كائن حتى بن صالح حيث قال اراه بفتح الهمزة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جرير هو ابن حازم قال حدثنا ابو رجاء عمران بن ملحان العطاردي البصري عن سمرة بن جندب رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ايانا الليلة رجلين اي ملكين وهما جبريل وميكائيل اتيا في فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل اي من الدار المذكورة في هذا الحديث المسوق مطولا في الجنائز ثم قال وادخلاني دارا هي احسن واعظم لم ار قط احسن منها قالا اي الملكان ولابي ذر قالا عن الكشميهني في الجنة وبه قال في البخاري في التعبير حدثنا معلى بن اسد العمي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وصغر ابن خالد البصري قال حدثنا احمد هو الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الغدوة في سبيل الله والروحة مختص بالصفة وهي قوله في سبيل الله والتقدير لغدوة كائنة في سبيل الله واللام في لغدوة للتاكيد وقال ابن حجر للقسم ولابي ذر عن الكشميهني الغدوة في سبيل الله او روحة عطف عليه واو للتقسيم اي لمرة واحدة في الجهاد من اول النهار او آخره خير من الدنيا وما فيها اي ثواب ذلك من نفيل في الجنة وارضها فاخبر ان قصير الزمان وصغير المكان في الجنة خير من طويل الزمان وقصير المكان في الدنيا ترصيد وتصغيرا لها وترغيبا في الجهاد فينبغي ان يغتبط صاحب الغدوة والروحة بتغدوه وروحه اكثر مما يغتبط ان لو حصل له الدنيا بحذافيرها نعيما مخصا غير محاسب عليه مع ان هذا لا يتصور وهذا الحديث من هذا الوجه من افراد البخاري وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي بالمهملة والزاي الاسدي قال حدثنا محمد بن فليح قال حدثني بالافراد ابي فليح واسمه عبد الملك بن سليمان عن هلال بن علي المدني عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم الانصاري واسم ابي عمرة من يحصن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لقاب قوس مستدا واللام للتاكيد في الجنة صفة قوس خير لها تطلع عليه الشمس وتغرب لانه ظل الجنة مع ان الدنيا كلها خير فضل الاكا يأتي العمل الطاهر المحل كالغدوة والروحة في سبيل الله وتوابها خير من نعيم الدنيا كلها لو ملكها وتصور تنعمه بها كلها لانه زائل ونعيم الدنيا باق وقال لغدوة ولابي ذر الغدوة او روحة في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي حازم سلمة بن دينار المدني عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الغدوة والروحة في سبيل الله اي الجهاد خير من الدنيا وما فيها وهو معنى تطلع عليه الشمس وتغرب وقد بقالان بينهما تغاير وتباين حديث وما فيها لشمل ما تحت طباقها مما اودعه الله تعالى من الكنوز وغيرها وحديث ما طلعت عليه الشمس وغربت لشمل ما يطلع ويغرب عليه من بعض السموات كما في الرابعة او السابعة على الخلاف وللمتكلمين قولان في حقيقة النفس اطبقا

انها مما على الارض من الهواء والهواء الثاني انها كالمخلوقات من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الاخرة والحاصل من احاديث هذا الباب ان المراد تسهيل امر الدنيا وتعظيم الجهاد وان من حصل له من الجنة قدر سوط يصير كانه حصل له اعظم من جميع ما في الدنيا فكيف بمن حصل له منها اعلى الدرجات

باب بيان الحور العين وبيان صفتهن وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر

وحيد بفتح فالثلاثة بالرفع فالحور مستدا والعين وصف له وصفتهن عطف على المستدا والخبر محذوف اي صفتهن ما تذكره والحور بضم الحاء وسكون الواو وعمر قال في القاموس ان اشتد بياض بياض العين وسواد سوادها في شدة بياض الجسد واسوداد العين كلها مثل الظباء ولا يكون في شيء ادم بل يستعار لها والعين بكسر العين جمع عيساء بمهملة فتحتية فالف فهمزة ممدودة كحمراء اي يحجر فيها الطرف اي تحبس فيها النظر لحسنها شديد بياض العين شديد سواد العين كانه يريد بتفسير العين بالكسر وبه قال ابو عبيدة وقال في القاموس وعين كفرح عينا وعينة بالكسر عظم سواد عينه في سعة نهوا عين وزوجها هن بحور عين اي انحناء م قاله ابو عبيدة وسقط لابي ذر بحور وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا معوية بن عمرو بفتح العين الازدي البغدادي قال حدثنا ابو اسحق ابراهيم بن محمد الفزاري عن حميد الطويل انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم او موضع قيد يعني سوطه من الجنة خير من الدنيا وما فيها ولو ان امرأة من اهل الجنة اطلعت بتشديد الطاء المفتوحة وفتح اللام الى اهل الارض لاضاءت ما بينهما اي بين السماء والارض ولملأته ريحا عن ابن عباس فيما ذكره ابن الملقن في شرحه خلقت الحور اما من اصابع رجليها الى ركبتها من الزعفران ومن ركبتها الى ثديها من المسك الاذفر ومن ثديها الى عنقها من العنبر الاشهب ومن عنقها من الكافور الابيض والنصيف بفتح الاول والثالث وكسر الصاد المهملة وسكون التحتية وبالفا اي خمارها على رأسها خير من الدنيا وما فيها وعنه صلى الله عليه وسلم عن جبريل لو ان بعض بنانها بدا لغلب ضوءه ضوء الشمس والقمر ولو ان طاقة من شعرها بدت لملأت ما بين المشرق والمغرب مرطب رجلها الحديث باب

تمنى الشهادة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده بسكون الفاء واليد هنا الملك والقدرة لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لوددت بالذال المعجمة بدل اللام المهملة بدل الزاي من الغدو وفي رواية ابي زرعة بن عمرو في باب الجهاد من الايمان لولا ان اشق على امتي ورواية الباب تفسر المراد بالمشقة المذكورة وفحوى كلامهم لا تطيب بالتخلف ولا يقدرون على الذاهب لغير عذر هو عن آلة السفر من مركوب وغيره ولتعذر وجوده عندنا في النبي صلى الله عليه وسلم وضرح بذلك في رواية سمام عند مسلم ولفظه ولكن لا اجد سعة احملهم عليه ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدي والجدي قالة في الفتح والذي نفسي بيده لوددت بفتح اللام وكسر الثاني الاولى وتسكين الثانية اني اقتل في سبيل الله ثم احيى بضم الميم على البناء للمفعول ثم احيا فاقتل ثم احيا فاقتل بتكرير ثم ست مرات قال الطيبي ثم وان دلت على التراخي في الزمان لكن استعمال على التراخي في الرتبة

هو الوجه لان التمني حصول درجات بعد القتل والاحياء يحصل قبله ومن ثمة كرر لها لينال مرتبة بعد مرتبة
الى ان ينتهي الى الفردوس الاعلى ولابي ذر الغافي للثلاثة عوض ثم وقال في الفتح ثم ان النكتة في ايراد هذين
عقب تلك ارادة تسلية الخارجين الى الجهاد عن مرافقتهم لهم فكانه قال الوجه الذي تسيرون اليه فيه من
الفضل ما اتمنى اليه لاجله ان اقل درجات فهما فانكم من مرافقتي والتعوض معي من الفضل تحصيل لكم مثله او
فوقه من فضل الجهاد فراعى خواطر الجميع واستشكل هذا التمني منه عليه الصلاة والسلام مع علمه بانه لا يقتل
واجيب بان تمني الفضل وان كثر لا يستلزم الوقوع فكانه عليه الصلاة والسلام اراد المبالغة في فضل
الجهاد وغرض المؤمنين على ذلك وتبه قال حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار بفتح الصاد المهملة والشديد
الفا وبعد الالف راء الكوفي ولقبه كما في البخاري سوى هذا الحديث قال حدثنا اسحعيل بن علية بضم المهملة
وفتح اللام وتشديد التحتية عن ايوب السختياني عن حميد بن هلال العدوي البصري عن انس بن مالك رضي
الله عنه انه قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم لعمان ارسل سرية الى مؤته في جمادى الاولى سنة ثمان واستعمل
عليهم زيدا وقال ان اصيب زيد فجعفر فان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة فاقتلوا
مع الكفار فاصيب زيد فقال عليه السلام اخذ الراية زيد فاصيب اي قتل ثم اخذها جعفر فاصيب
ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد عن غير امرة بكسر الهمزة وسكون الميم
اي من غير ان يؤمره احد لكنه لما رأى المصلحة في ذلك فعله فقوله له بضم الفا الثانية وقال عليه
السلام ما يسرنا انهم اي الذين اصيبوا عندنا وانما قال عليه السلام ذلك لعلمه بما صاروا اليه من
الكرامة قال ايوب السختياني او قال عليه السلام ما يسرهم انهم عندنا للتحقيق خيرية ما حصلوا عليه
من السعادة العظمى والدرجة العليا قال ذلك وعيناه تذرفان بفتح الفوقية وسكون الذال المعجمة
وكثرة الراء تسيلان دمعا على فراقهم او رحمة لما خلفوه من عيال واطفال يحزنون لفراقهم ولا يعرفون مقدار
عاقبتهم وما لهم عند الله والجملة حالية باب

من خرج في سبيل الله فمات عطف على يخرج وعطف الماضي على المضارع قليل وكان الافصل ان يقول من خرج
فمات او من يخرج فيموت وسقط للنسفي لفظ فمات وجواب الشرط قوله فهو على ضمير اي من المجاهدين وقوله
الله تعالى بالجر عطفا على فضل ولابوي ذر وعز وكل بدل قوله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله
ثم يدركه الموت فقتل او وقوع من دابة او غير ذلك فقد وقع اجره على الله وقع اي وجب هذا تفسير
ابي عبيدة في المجاز وسقط قوله وقع وجب للمستملي وروى الطبري ان الاية نزلت في رجل مسلم كان بمكة
فلما سمع قوله تعالى الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها قال لاهله وهو مريض اخرجوني الى جهة المدينة
فاخرجوه فمات في الطريق فنزلت واسمه ضمرة على الصحيح وبه قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن يحيى بن حبان
بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة عن خالته امر حرام بفتح الحاء والراء المهملتين بنت
ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها طاء مهملة انها قالت نام النبي صلى الله عليه وسلم يوما قرير العين
ثم استيقظ حال كونه يتبسم وفي رواية ملك عن اسحق عن عبد الله بن ابي طلحة عن انس في باب الدعاء
بالجهاد وهو يضحك فقلت ما اضحكك قال اناس من امتي يركبون هذا البحر الاخضر قال الزركشي وتبعه
الدماميني قيل المراد الاسود وقال الكرماني الاخضر صفة لازمة للبحر لا تخصصه اذ كل البحار خضر قال ان
قلت المبا بتسيط لا اول له قلت بتوهم الخضرة من انعكاس الهوى وسائر مقابلاته اليه انتهى كالملوك
على الاسرة في الدنيا اولى الجنة قال فادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم نام ثانيا عليه السلام الثانية
تفعل مثلها اي من التبسم فقالت مثل قولها اي ما اضحك فاجابها مثلها اي مثل الاولى من العرض لكن
قيل ان المعروض على الاولى اكثر والاخضر صفة لازمة للبحر لا تخصصه اذ كل البحار خضر قال ان
الاخضر خرج مع ابن جحادة بن اوفى عازيا اول ما ركب المسلمون الاخضر معه معاوية بن
ابي سفيان في خلافة عثمان رضي الله عنهم فلما انصرفوا من غزوهم ولابي ذر من غزوهم بزيادة تا التانيث
قافلين اي راجعين فنزلوا الشام فقربت اليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت والباقي في قصر عنها فماتت اي
فركبتها فصرعتها وهذا الحديث قد سبق في باب الدعاء بالجهاد باب

فضل من يكلم في سبيل الله بضم اوله وفتح ثالثه واخره مؤجرة اي من اذى في عضو منه او اعم وفي بعض النسخ
تكلم على وزن تفعل وبه قال حدثنا حفص بن عمر الدوري بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبالضاد المعجمة نسبة
الى حوض او دوحة بعيدا دوسقط الحوضي لابوي ذر قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن
يحيى البصري عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس رضي الله عنه انه قال لحقنا النبي صلى الله عليه وسلم اقواما
من بني سليم الى بني عامر في سبعين وهم المشهورون بالقراء لانهم كانوا اكثر قراءة من غيرهم وسليم بضم السين
المهملة وفتح اللام وسكون التحتية وقد وهم الدمياطي هذه الرواية بان بني سليم سبعون انسانا لهم
هم القراء وهم من الانصار وقال ابن حجر التحقيق ان المبعوث اليهم سبعون وامانو سليم فقد روى الباقون الذكور من

والمومى هذا السياق من حفص بن عمر شيخ البخاري فقد اخرجه هو في المغازي عن موسى بن اسمعيل عن همام فقال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
في سبعين راكبا وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل للكعب فعلى الاول بعث اقواما معهم خوات بن سليم الى بني عامر
فصارت من بني سليم فلما قدموا بئر معونة قال لهم خالي حراموا من مكان اقعدكم اي الى بني سليم فان امتنوني بتشديد
الميم حتى ابلغ اليهم بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد اللام المكسورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يدعوهم
الى الايمان والا اي وان لم يؤمنوني لكنتم مني قريبا فقدموا اليهم فامنوه فبينما بالميم هو عندهم اي عند بني
سليم عن النبي صلى الله عليه وسلم اذ اومنوا جواب بينما اي اشاروا وفي رواية اومى بضم الهمزة وكسر الميم اي اشير
الى رجل منهم هو عامر بن الطفيل فطعنه برمح فانفذه بالقاف والذال المعجمة في جنبه حتى خرج من الشق الاخر فقال
اي حرام المطعون الله اكبرت بالتاء وربا الكعبة فزما لوا على بقية اصحابه اي اصحاب حرام فقتلوهم الا
رجلا اعرج بالنصب الذي في الفرع واصله ولابي ذر رجلا اعرج بالرفع وقال الكرماني وفي بعضها يكتب بدون
الف على اللغة الربيعية صعد الجبل قال مهما اراه بضم الهمزة لغة ولابي ذر واراه بالواو
اي اظنه اخبر معه هو عمرو بن امية الضمري فاخبر جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد لقوا
ربهم فرضي عنهم وارضاهم فكانا نقرأ اي في جملة القرآن ان بلغوا قومنا انا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا
ثم نسخ لفظة بعد من التلاوة وهمنا تنبيه وهو هل يجوز بعد نسخ تلاوة الاية ان يسمها المحدث
ويقرأها الجنب قال الاسمدي نردد فيه الاصوليون والاشبه المنع من ذلك وكلام السهيلي يقتضي خلاف ذلك
فانه قال ان هذا المذكور ليس عليه رونق الاعجاز ويقال انه لم ينزل هذا النظم ولكن بمعناه مع كونه نظم القرآن
فان قيل انه خبر فلا ينسخ قلنا لم يتبين منه الخبر وانما نسخ منه الحكم فان حكم القرآن بقي في الصلاة وان لا يمسه الا
طاهر وان يكتب بين الدفتين وان يكون له قرآنية وكل ما نسخ رفعت منه هذه الاحكام وان بقي محفوظا
فهو منسوخ فان تضمن حكما جاز ان يبقى ذلك الحكم معمولا به انتهى وقد اخرج جرير من طريق عمرو بن انس عن عكرمة
عن اسحق بن ابي طلحة عن انس ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله اموات الى قوله يرزقون
عدا عليهم صلى الله عليه وسلم اربعين صباحا في القنوت على رعل بكسر الراء وسكون العين المهملة اخره لام مجرور
بدل من عليهم بإعادة العامل ذكوان بفتح المعجمة وسكون الكاف وبني لحيان بكسر
اللام وسكون الحاء المهملة وبني عصية بضم العين وفتح الصاد المهملتين وتشديد التحتية الذين عصوا الله
ورسوله صلى الله عليه وسلم وسيأتي في اواخر الجهاد ان بنا الله تعالى انه دعا على احياء من بني سليم حيث قتلوا القراء
قال في الفتح وهو اصرح في المقصود وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن الاسود بن قيس ولابي ذر هو ابن قيس عن جندب بن سفيان بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها بن عبد الله بن
سفيان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض المشاهد اي المكنة الشهادة قبل كان في غزوة
احد وقد دميت اصبعه بفتح الدال اي جرحت اصبعه فظهر منها الدم فقال مخاطبا لها هل انت الا اصبع دميت بضم الدال وسكون التحتية
الاستخبارة او حقيقة على سبيل المعجزة لسلبية لها هل انت الا اصبع دميت بفتح الدال وسكون التحتية
والفوقية والغير اي في ردميت لقيت لسكون الفوقية صفة للاصبع والمستثنى فيه اعم عاما الصفة اي ما
انت باصبع موصوفة بشيء الا بان دميت فتألمت فانك ما انهلت بشيء من الهلان والقطع الا انك
دميت ولم يكن ذلك هدرا اي تكنه في سبيل الله ورضاه ما لقيت وهذا كما تعلق به الملحدون في الطعن
فقالوا هذا شعر نطق به القرآن ينفي عنه ان يكون شعرا واجيب بانه رجز ارجز ليس بشعر على مذهب
الاخفش وانما يقال لصاحبه فلان راجز لا شاعر اذا تشاعر لان الشعر لا يتيسر انما يتفق على اصناف العروض
المشهورة وبان الشعر لا يتفق فيه من قصد ذلك فلم يكن مصدره عن نية له ودربة فيه وانما هو اتفاق كلام يقع
موزونا ليس منه فالمنفي صنعة الشاعرية لا غير وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الادب ومسلم في المغازي
والترمذي في التفسير والنسائي في اليوم والليلة باب

فضل من جرح في سبيل الله عز وجل بضم تحتيه وسكون الجيم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد زنه او في ملكه لا يكلم بضم التحتية وسكون
الكاف وفتح اللام اي لا يجرح احد مسلم في سبيل الله اي في الجهاد ويعلم من جرح في ذات الله وكل ما دافع فيه
المرء حتى فاصيب فهو مجاهد كقتال البغاة وقطاع الطريق واقامة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وعند
مسلم من طريق همام عن ابي هريرة كل كلم يكلمه المسلم والله اعلم بمن يكلم اي بجرح في سبيله جملة معترضة
بين المستثنى منه والمستثنى مؤكدة مقررة لمعنى المعترض فيه ولمضمر شان من يكلم في سبيل الله ومعناه
والله اعلم بتعظيم شان من يكلم في سبيل الله ونظيره قوله تعالى قالت ربي اني وضعتها انثى والله اعلم بما وضعت
وليس الذكر كالانثى اي والله اعلم بالشيء الذي وضعت وما علق به من عظائم الامور وجوز ان يكون تتميما للصيانة
عن الرياء والسمعة وتنبيها على الاخلاص في الغزو وان الثواب المذكور انما هو لمن اخلص فيه ليكون كلمة الله
هي العليا الا جاء يوم القيمة وجرحه يثعب بالمثلثة والعين المهملة يجري دما اللون لون الدم والريح ريح

المشك اى كريح المشك اذ هو مسك حقيقة بخلاف اللون لون الدم فلا حاجة فيه لتقدير ذلك لانه ذكر حقيقة فلا يرد عليه من احكام الدنيا والصفات فيهما الا اللون فقط وظاهر قوله فى رواية مسلم كل كلم يكلمه المسلم انه لا فرق فى ذلك بين ان يستشهد او تبرا جراحته لكن الظاهر ان الذى يجيء يوم القيمة وجرحه يثعب دما من فارق الدنيا وجرحه كذلك ويؤيد ما رواه ابن حبان فى حديث معاذ عقبه طابع الشهداء وللحكمة فى ذلك ان يكون معه شاهد فضيلته يبذله نفسه فى طاعة الله عز وجل وله صحابا للسنن وصححه الترمذى وابن حبان والحاكم من حديث معاذ بن جبل من جرح جرحا فى سبيل الله او نكب نكبة فانها تجيء يوم القيمة كاغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك قال ابن حجر وعرف لهذه الزيادة ان الصفة المذكورة لا تختص بالشهيد بل هى حاصلة لكل من جرح كذا قاله قلت ويؤيده ما مر فى الصلاة على الشهيد ان كل من جرح فى سبيل الله فى مثال البغاة وقطاع الطريق وفى اقامة الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ونحو ذلك وكذا قال ابن البر واستشهد على ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام من قتل دون ماله فهو شهيد لكن قال ابن العراقى قد يتوقف فى دخول المقاتل دون ماله فى هذا الفضل لاشارة النبى صلى الله عليه وسلم الى اعتبار الاخلاص فى ذلك بقوله والله اعلم بمن يكلم فى سبيله والمقاتل دون ماله لا يقصد بذلك وجه الله وانما يقصد صون ماله وحفظه نعم يمكن ان يفعل ذلك بداعية الطبع لا بداعية الشرع ولا يلزم من كونه شهيدا ان يكون دمه يوم القيمة كريح المسك واى بذل بذل نفسه فيه لله حتى يستحق هذا الفضل وهذا الحديث افرده المؤلف فى باب ما يتبع من النجاسات فى الثياب والمام من كتاب الطهارة وسيأتى البحث فى وجه ذكره ثم ما ذكر قوله تعالى ولابى ذر عز وجل قل هل تربصون بنا تنتظرون بنا الا احدى الحسنيين الا احدى العاقبتين للمتين كل منهما حسنى العواقب اما الفتح او الشهادة وسقط قوله قل لغير ابى الوقت واحرب بحاء مكسرة ساكنة ومهملة وخفيف الجيم اى تارة وتارة فعلى غلبة المشكلين بكسر الكاف يكون للمتعلمين الشهادة وبه قال حدثنا يحيى بكسر السين المهملة الكوفى واسم ابيه عبد الله المخزومى مولاهم المصرى قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنى بالافراد يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب الزهرى عن عبيد الله بضم العين من الاول مصغرا ابن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيان زاد ابو ذر بن حرب اخبره ان هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف اخر دلاء مهملة الرومى الملقب بقيصر قال له اى لابى سفيان سألتك كيف كان قتالكم اياه عليه السلام بفصل ابى الضمير بين قيل وهو المصوب من وصله ونفى عليه الزمخشرى فان عمت ان الحرب بحال ودول بكسر الدال ولابى ذر بضمها دولة قال القزاز العرب تقول الايام دول ودول ثلاث لغات فقلت بالضم الاشهر وبالفتح المصدر وفى بدء الوحى من طريق شعيب عن الزهرى الحرب بيننا وبينه سجال نساء منا ونساء منه فكذلك الرسل تبتلى تختبر وتكون لها العاقبة وهذا قطعه من حديث سيأتى ابدال الكتاب بالرسل فى قول الله تعالى ولابى ذر عز وجل من المؤمنين رجال مبتدأ وخبر مقدم صدقوا ما عاهدوا الله عليه اول ما خرجوا الى احد لا يولون الادبار وقاتل نسيبة العقبة من النساء مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والمقاتلة لاعلاء الدين من صدق اذا قال لى الصدق فان لها عاهدا اذا وفى لعهدك فقد صدق فيه فمنهم من قضى نحبه اى نذره بان قاتل حتى استشهد كانس بن النضر وطلحة والنحب النذر استعير للموت لانه كنذر لازم لذمة كل حيوان ومنهم من ينتظر الشهادة كعثمان وما بدلوا العهد ولا غيروه تبديلا بل استمروا على ما عاهدوا الله عليه وما نقضوه كفعل المنافقين الذين قالوا ان سوتنا عورة وما هى بعورة ان يريدون الا فرارا او قد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولون الادبار وبه قال حدثنا محمد بن سعيد بكسر العين الخراعى بضم الخاء المعجمة وخفيف الزاى وبالعين المهملة البصرى الملقب بردويه قال حدثنا عبد الاعلى بن الاعلى عبد الشامى بالسين المهملة عن محمد الطويل قال سألت انسا حدثنا ولابى ذر قال حدثنى بالافراد وفى نسخة صح لتحويل السند وحدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين وسكون الميم وزراره بضم الزاى وخفيف الراء بينهما الف ابن واقد الهلالى قال حدثنا زياد بكسر الزاى وخفيف التحتية بن عبد الله العامرى الكلابى قال حدثنى بالافراد حميد الطويل عن انس رضى الله عنه انه قال غاب عمى انس بن النضر بالنون والضاد المعجمة عن قتال بدر فقال يا رسول الله غبت عن اول قتال قاتلت المشركين لئن الله اشهدنى حضر بفتح الحاء المهملة وضم الضاد المعجمة فى قتال المشركين ليرين الله ما اصنع بنون التاكيد الثقيلة واللام جواب القسم المقدر ولابى ذر عن المستملى ليرانى الله بالف بعد الراء وحذف النون للكسرة المحققة ما اصنع فلما كان يوم احد بضم يوم على انه فاعل بكان التامة وفى الفرع واصله ويوم بالنصب ايضا على الظرفية اى يوم قتال احد او الحال اليوم والا فالوقعة نهارا ومجاز لمجاورة الكرمانى والكشميهنى وفى رواية الاسماعيلى وانهزم المسلمون بالنون اى انكشف فقال انس اللهم انى اعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعنى اصحابه المسلمين من الفرار وابرا اليك مما صنع هؤلاء المشركين من القتال فاعتذر عن الاولياء وتبرا عن الاعداء مبالغة فى الامر بالرضى بالامرين جميعا ثم تقدم المشركين فاستقبله اى استقبل انس فى النفير سعد بزاى حاد بضم الميم اخر الجيم وذال معجمة ابن معاذ فى مسند الطيالسى من طريق ثابت عن انس منهزما فقال يا سعد بن معاذ

اريد الجنة ورب النضر اى والله انى اجد ريحها اى ريح الجنة حقيقة او وجد ريحا طيبة وكره طيبها وطيب ريح الجنة من زيادتى اى عندى قال سعد هو ابن معاذ فما استطعت يا رسول الله ما صنع من اقدامه ولا صنيعه فى المشركين من القتل مع انى تجاع كما يقال فلان تجاع اى كثير الجوع وهو فعل لا فرد له من لفظه وقد فى حسبى ما يزيد على الثمانين من ضربة وطعنة ورميه كما قال انس فوجدناه اى ابن النضر بضعا اى بالنصر بكسر الموحدة وقد تفتح وثمانين بضم المثلثة وبالنون ويجوز الاعجام والاهمال ضربة بالسيف او طعنة برمح او رمية بسهم قال العينى وكلها او فى الموضعين للتنويع وفى رواية عبد الله بن بكر عن حميد عند الحرث بن ابى اسامة قال انس فوجدناه بين القتلى وقد فعل به المشركون بفتح الميم وتشديد المثلثة اى قطعوا اعضاءه من انف واذن وغيرهما فما عرفه احد الا اخته ببنانه باصبعه او بطرف اصبعه قال انس هو ابن مالك كانت اخته عمته الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية كسرت ثنية امراة زاد فى الصلح فطلبوا العفو فابوا فاتوا النبى صلى الله عليه وسلم فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس هو ابن النضر المستشهد يوم احد يا رسول الله والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص فرضوا بالارش وعفوا عن القصاص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره فى فتحه وهو ضد الحنث وقعة الربيع هذه سبقت فى باب الصلح فى الدية من كتاب الصلح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب وحدثنا واو العطف وفى نسخة حدثنى بالافراد واسقاط واو العطف وفى نسخة للتحويل وحدثنى بالافراد والواو احمد بن صالح قال حدثنى بالافراد اجمى ابو بكر عبد الحميد عن سليمان بن بلال اراه بضم الهمزة اى اظنه عن محمد بن ابى عتيق عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن طارحة ان زيد ابن ثابت الانصارى رضى الله عنه واللفظ لابن ابى عتيق وباقى لفظ شعيب ان الله تعالى فى سورة الاحزاب قال الشيخ الصحيح فى المصاحف ففقدت بفتح القاف اية من سورة الاحزاب وسقط لابى ذر السورة كنا نقرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فانكرته فاذا فيها قد كنتم تمنون الله عهدا لا يولون الادبار الاية مع خزيمة بن ثابت الانصارى الذى جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين حضوصية له رضى الله عنه لما كلم عليه السلام رجلا من شى فانكره فقال خزيمة انا اشهد فقال عليه السلام وانت تشهد ولم تشهد فقال نحن نصدقك على خبر السما فكيف لهذا فافضى شهادته وجعلها بشهادتين وقال لانعده وهو قوله تعالى من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه واستشكل كونه انبتها فى المصحف بقول واحد او اثنين اذ شرطها كونه قرانا التواتر اجيب بانه ما كان متواترا عندهم وكذا كنا نسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا بها وقد روى ان عمر رضى الله عنه قال اشهد لسمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا عمر ابى بن كعب وهلال بن امية فهؤلاء جماعة وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا فى التفسير وفى فضائل القرآن والترمذى والنسائى فى التفسير هذا باب بالتنوين بذكر فيه عمل صالح قبل القتال وفى نسخة باب عمل صالح بالاضافة وقال ابو الدرداء عويمر بن زيد الانصارى مما ذكره البخارى فى المجالسة وغيرها تاثرون باعمالكم اى تبتلون باعمالكم وقول الله عز وجل بالرفع عطفا على المرفوع السابق يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون كان المومنون يقولون لو علمنا اى الاعمال احب الى الله لعملناه فانزل الله تعالى ان الله يحب الذين يقاتلون فكرهوا القتال فعظم عليهم اى عظم ذلك واد بهم فقال لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون اى عظم ذلك فى البغض وهذا من احكم الكلام والبغه فى معناه فصدق كبر التعجب من غير لفظه ومعنى التعجب تعظيم الامر فى قلوب السامعين لان التعجب لا يكون الا من شى خارج عن نظائره واشكاله واشد كبر الى ان يقولوا ونصب مقتا على تفسيره دلالة على ان قولهم ما لا تفعلون مقت خالص لا شوب فيه لفرط تمكن المقت منه واختير لفظ المقت لانه اشد البغض والبغه ان الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله اى فى طاعته صفا حال من انفسهم كانهم بنيان مرصوص اى كالضم فى تراصهم بنيان مرصوص بعضه الى بعض واكمراد انهم لا يزولون عن اماكنهم اما كانهم ولفظ او فى قوله او ذى رد عليه ما لا تفعلون الى قوله كانهم بنيان مرصوص فلم يذكر ما بينهما قال ابن المنير ومناسبة الاية للترجمة خفية فيها وكانه من جهة ان الله تعالى عاتب من قال انه يفعل الخير ولم يفعله وانى على بن وفى وثبت عند القتال او من جهة انه الكمل من قدم على الشى قولا غير مرضى ومفهومه ثبوت الفضل فى بقية الصدق والعزم الصحيح على الوفاء وذلك من اصلح الاعمال وقال الكرمانى والمقصود من ذكر هذه الاية ذكر ما هو عمل صالح قبل القتال وبه قال حدثنا شبابة بن سوار بفتح الشين ولابى ذر حدثنى بالافراد محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة قال

المهملة وتخفيف الموحدة وبعد الالف موحدة ثانية وسوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وبعد الالف راء
الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل قال الحافظ ابن حجر لم اعرف
اسمه لكنه انصاري اويسي من بني النبيت بنون مفتوحة فموحدة ساكنة ففوقية كذا في مسلم
ولولا ذلك لامكن تصغيره بعمير وزنا بن ثابت بن وقش بفتح الواو والقاف بعدها معجمة وهو المعروف باصيرم بني
عبد الاشهل فان بني عبدا لاشهل بطن من الانصار من الاوس وهو غير بني النبيت ويمكن ان يحمل على ان له في بني
النبيت لشبه فانهم اخوة بني عبد الاشهل جميعهم لانتسابهم الى الاوس مقتنع بفتح القاف والنون المشددة
اي غطى وجهه طلبه بدفاعه فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم ولابي ذر عن المستملي او اسلم قال عليه السلام اسلم
ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل عملا قليلا واجر كثيرا بضم الكاف وفتح المثلثة
اجرا كثيرا بالمثلثة واخرج ابن ابي اسحق في المغازي باسناد صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول اخبرني
من رأى اباه مهم عرب فقتله بفتح الغين المعجمة وسكون الراء ثم موحدة سنوا كسهم صفة له وانكر ان قتيبة لعكرمة
وشبه لقول العامة وجوز الفتح واضافة سهم لغرب وقالا ابو عبيد وغيره اي لا يعرف رأميه اولا يعرف من
اين اتى او على قصد من غير رأميه وعن ابي زيد نحوا حكاه الهروي ان جاز حيث لا يعرف فهو بالتنوين والا سكان
وان عرف رأميه لكن اصاب من لم يقصده فهو بالاضافة وفتح الراء وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى
بن عبد الله الذهلي كما جزم به الكلاباذي وتبعه غيره وقد نسبه المؤلف الى جد قال حدثنا حصين بن محمد بن حصين
وفتح السين ابو احمد بن ابو التميمي المروزي سكن بغداد قال حدثنا شيبان بفتح المعجمة ابو معوية النحوي عن قتادة
بن دعامة قال حدثنا النضر بفتح النون وسكون المعجمة ابو ربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بنت انس
بضم النون وتخفيف الاول ابن مالك والربيع هي ام حارثة بن سراقة بضم السين المهملة وفتح الراء وقاف وحارثة
بالحاء المهملة والمثلثة الانصاري انت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله الا تحدثني عن حارثة
برفع المثلثة من تحدثني وكان قتل يوم وقعة بدر اصابه سهم غرب بنون بن سهم وغرب مع سكون الراء ولابي
ذر عرب بفتح الراء قال ابن قتيبة وهو الاجود لكنه ذكره مع اضافة سهم لغرب وقد مر مع غيره اولا فان كان
في الجنة صبرت قال ابن المنير انما شكت فيه لان العدو لم يقتله قصدا وكانها فهمت ان النهي هو الذي
يقتل قصدا لانه الاغلب فترتب الكلام على الغالب حتى يتبين لها الرسوخ العموم وان كان غير ذلك اجتهدت
عليه في البكاء نقل الحافظ بن حجر وتبعه العيني عن الخطابي ما نصه اقرها النبي صلى الله عليه وسلم على
هذا ضرب منه الجواز وتعقباه بان ذلك كان قبل تحريم النوح فلا دلالة فيه فان تحريمه كان في غزوة
احد وهذه القصة كانت عقب غزوة بدر وفي هذا نظر لا يخفى فالظاهر ان قتل اجتهدت عليه في النوح ولا
يلزم من الاجتهاد في البكاء النوح وليس فيما نقلاه عن الخطابي ما ينهض بذلك بل قوله اقرها على هذا اشارة
الى البكاء المذكور في الحديث ولا ريب ان البكاء على الميت قبل الدفن او بعده جائز انتهى قلت قال
عليه السلام يا حارثة انها جنان اي درجات في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى بضم الفاء
وهي بستان وتقول خ بخ لك يا حارثة والصغير في قوله انها بسهم يفسر ما نحن كقوله هي العرب تقول
ما شاء الله والمراد بذلك التفخيم والتعظيم باب بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لابي ذر
فضل من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب بفتح الحاء الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بضم العين وسكون الميم هو ابن مرة
عن ابي وائل بفتح الواو شقيق بن سلمة عن ابي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه انه قال جاء رجل
الباهلي كما عند ابي موسى المدني في الصحابة والرجل يقاتل ليرى بضم الياء وفتح الراء مبنيا للمفعول
مكانه بالرفع نائب عن الفاعل اي مرتبته في الشجاعة وفي رواية الاعمش عن ابي وائل الآتية ان رجلا يقاتل
في التوحيد ويقاتل رياء وزاد في رواية منصور عن ابي وائل الآتية في العلم والاعمش ويقاتل حمية وفي
رواية منصور ويقاتل غضبا فحصل ان اسباب القتال خمسة طلب المغنم واظهار الشجاعة والحمية
والغضب فمن في سبيل الله قال عليه السلام من قاتل لتكون كلمة الله اي كلمة التوحيد
هي العليا بضم العين المهملة فهو المقاتل في سبيل الله عز وجل لاطلب الغنيمة والشهرة ولا مظهر
الشجاعة ولا الحمية ولا للغضب فلو اضاف الى الاول غيره اخل بذلك نعم لو حصل ضمنا لا مقصودا او لا
اصلا او مقصودا لا كمل وقد روى ابو داود والنسائي من حديث ابي امامة باسناد جيد قال رجل فقال
يا رسول الله ارأيت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ما له قال لا شيء له فاعادها ثلاث كل ذلك يقول لا شيء له
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه وقال
ابن ابي جمرة ذهبنا لمحفوظ الى انه اذا كان لباعثه الاول قصدا علا كلمة الله لم يضره ما انضاف اليه انتهى
وفي جواب عليه السلام بما ذكر رعاية البلاغة والا يجاز فهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم بانه لو اجابه بجميع

ما ذكر ليس في سبيل الله احتمل ان يكون ما عداه في سبيل الله وليس كذلك فعدل الى لفظ جامع عدل به عن الجواب
عن ماهية القتال الى لفظ المقاتل فتضمن الجواب وزيادة وقد يفسر القتال للحمية بدفع المضرة والقتال غضبا
بجلب المنفعة والذي يرى بمنزلته اي في سبيل الله فتناول ذلك المدح والذم فلذا لم يحصل الجواب بالاثبات
والنفي قاله في فتح الباري وهذا الحديث اخرجه ابو داود في الجهاد والترمذي في العلم في باب من قال وهو
قائم عالما جاهلا باب فضل من اغبرت قدماه في سبيل الله هذا لا تخالف في القتال الكفار وحض المقدمين كونهما العمدة في سائر الحركات وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق ولابي ذر وجل
هكذا لاصل المدينة ظاهره جزء ومعناه نهى ومن حوله من الاعراب سكان البوادي مزينة وجهينة واسلم واشجع وغفار
ان يتخلفوا عن رسول الله اذا غزا الى ان الله لا يضيع اجر المحسنين ولغير ابي ذر وما كان لاهل المدينة الى قوله ان الله لا
يضيع اجر المحسنين ومناسبة الاية للترجمة وطنهم اياها ولا بناء اولى من عدوهم نيلا الا يصيبون من عدوهم
قتلا او اسرا او غنيمة الا كتب لهم به عمل صالح قال ففسر صلى الله عليه وسلم العمل الصالح بان النار لا تمس من عمل
بذلك قال والمراد بسبيل الله جميع طاعاته انتهى وعن عباية بن رفاعة قال ادركني ابو عبس وانا اذهب الى
الجمعة فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار رواه البخاري
وفيه استعمال اللفظ في عمومه لكن المتبادر عند الاطلاق من لفظ سبيل الله ايهما دوبه قال حدثنا اسحق هو ابن منصور
كما نسبه الاصيلي في مادة البياني قال اخبرنا بالجمع محمد بن المبارك قال حدثنا يحيى بن حمزة بالحاء المهملة والزاي
الحضرمي قاضي دمشق قال حدثني بالافراد يزيد بن ابي مسرة بسين مهملة وراء ثقيلة مفتوحة وزيد من الزيادة ابو عبد الله قال اخبرنا عباية
ابن رفاعة بفتح العين وتخفيف الموحدة والتحتية ورفاعة بكسر الراء وبالفاء بعد الالف عن مهملة ابن رافع بن
خديج بالخاء والجيم المهملة وخديج بضم الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد التحتية الساكنة جيم وسقط لغير
ابي ذر ابن رفاعة وسقط لابي ذر ابن خديج قالا اخبرنا ابو عبس بفتح العين وسكون الموحدة اخوه سين مهملة
هو عبد الرحمن بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة اخوه راء وسقط هو عبد الرحمن بن جبر لابي ذر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ما اغبرت قدما عبد ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما اغبرتا بالتثنية وهي لغة والاول
افصح وزاد احمد من حديث ابي هريرة ساعة من نهار في سبيل الله فتمسه النار بنصب تمسه اي ان المس يتفي
بوجود الغبار المذكور واذا كان من الغبار قدميه فالمس للنار اياه فكيف اذا سعى بهما واستفرغ جهده فقاتل
حتى قتل وقتل وفي الاوسط للطبراني عن ابي الدرداء مرفوعا من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله سائر جسده
على النار وحديث الباب قد سبق في باب المشي الى الجمعة من كتاب الجمعة باب
عدم كراهة منع الغبار عن الناس في السبيل كذا في عمدة نسخ من المقابلة على اليونينية وفي بعض الاصول
عن الراس في سبيل الله وقيل ان التغبير بالناس تصحيف قال العيني ولا وجه له دعوى التصحيف لانه اذا اريد بكره مسح
الغبار عن الراس من هو في سبيل الله فكذلك مسح غيرها وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الرازي الصغير قال
اخبرنا عيسى بن يونس بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة ان ابن عباس رضي الله عنهما قال
له اي لعكرمة ولعلي اي لابنه علي بن عبد الله بن عباس ائت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه
فاسمع من حديثه فاتيناه ولابي ذر عن الكشميهني فاتيا وهو واخوه اي من الرضاعة ولبس لابني سعيد اخ
شقيق ولا اخ من ابيه ولا من امه الا قتادة بن النعمان قيل ذلك في اواخر خلافة عمر رضي الله عنه حائط اي بستان لهما
يسقيان به طارانا ابو سعيد جافا خذ رداءه فاحتبى وجلس وقال كنا نعمل لبنة لبنة والمسجد يومئذ بفتح اللام وكسر الموحدة
طوله الذي المحمد لعارته لبنة لبنة مرتين وكان عمار هو ابن ياسر ينقل لبنتين لبنتين ذكرها مرتين لكليته
فمر به النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينفض رأسه الغبار وقال رحم عمار يقتله الفئة الباغية الفئة الباغية هم اهل الشام
وسقط لابي ذر قوله يقتله الفئة الباغية وفي البزار ان ابا سعيد هذا الساقط عندنا في زمن اصحابه لاهل
من النبي صلى الله عليه وسلم عمار يدعوهم اي يدعو عمار الفئة الباغية وهم اصحاب معوية الذين قتلوه في وقعة
صفين الى طاعة الله اي طاعة على الامام اذ طاعة الامام من طاعة الله وقال ابن بطال يريد والله اعلم اهل مكة الذين
خرجوا عما لزمهم من دياره وعدوه في ذات الله قال ولا يمكن ان يتأول ذلك على المسلمين لانهم جاءوا دعوة الله تعالى
وانما يدعى الى الله من كان خارجا عن الاسلام ويدعونه اي الفئة الباغية اهل مكة الى سبيب النار لكنهم
معذورون للتاويل الذي ظهر لهم لانهم كانوا مجتهدين ظانين انهم يدعونهم الى الجنة وان كان في نفس الامر خلاف
ذلك فلا لوم عليهم باتباع ظنونهم انتهى قلت الاشبه عندي ان المراد اهل مكة وانهم دعوه الى الرجوع الى
الكفر وان هذا كان اول الاسلام فلم قال يدعونهم بلفظ المستقبل فيكون قد عبر بالمستقبل موضع الماضي
كما يقع التعبير بالماضي موضع المستقبل ومعنى يدعونهم دعاهم الى الله فاشار عليه السلام الى ذكر هذا لما وقع
شدته في قتله لابن ياسر لبنتين لبنتين شدته في صبره بمكة على العذاب تنبيها على فضيلته وثباته في امر الله قاله ابن بطال
والاول هو ظاهر السياق لا سيما مع قوله يقتله الفئة الباغية ولا يصح ان يتاول ان مراده الخوارج الذين بغت على
عمارا لانهم الى الجماعة لان الخوارج انما خرجوا على علي بعد قتل عمار فقتل ذلك قطعا بلا خلاف فان ابتدا
امر الخوارج كان عقب التحكيم وكان التحكيم عقب انتهاء القتال بصفين وكان قتل عمار قبل ذلك قطعا لكن ابن بطال

نادب حيث لم يتعرض لذكر صفين العباد الاهتمام عن نسبة البغي اليهم وفيما تقدم من الاعتذار عنهم بكونهم مجتهدين
والمجتهد اذا اخطأ له اجر ما يكفي عن هذا التاويل البعيد وهذا الحديث قدم ذكره في باب التعاون في بناء المسجد

من كتاب الصلاة باب

جواز الغسل بعد الطيب والعطار وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بغير نسبة ونسبه ابو ذر عن الكشميهني فقال محمد بن سلام تحقيقا للامر بن الفرج البيكندي السلمي قال اخبرنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع يوم الخندق الذي حفره الصحابة لما خرجت عليهم الاحزاب بالمدينة سنة اربع او سنة خمس ووضع السلاح وسقط لابي ذر لفظ السلاح واغتسل فاتاه جبريل عليها السلام والحال انه قد عصب راسه الغبار اي ركب على راسه الغبار وعلق به كالعصابة فجعل يداوي راسه فقال له وضعت السلاح فقال له وضعته فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين وفي المغازي من طريق عبد الله بن ابي شيبة عن ابن نمير عن هشام والله ما وضعناه فاخرج اليهم قال قال اين قال ههنا واومأ الى بني قريظة نصب القاف وفتح الراء وسكون التحتية وفتح الظاء المعجمة قبيلة من اليهود قالت عائشة رضي الله عنها فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه في المغازي ايضا

باب

فضل قول الله تعالى اي فضل من ورد فيه قول الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون من الجنة فرحين حال من الضمير في يرزقون بما اتاهم الله من فضله وهو مشروعا لشهادة والفوز بالحياة الابدية والقرب من الله تعالى والتمتع بنعيم الجنة ويستبشرون عطف على فرحين اي يسرون بالبشارة بالذين لم يلحقوا بهم اي باخوانهم المؤمنين الذين فارقوهم احياء فيلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم فيمن خلفهم من ذريتهم ولا هم يحزنون على ما خلفوا من امور الدنيا يستبشرون قال القاضي كرره للتوكيد او لتعلق به ما هو مبين لقوله الا خوف وجوز ان يكون الاول حال اخوانهم وهذا حال انفسهم نعمة من الله ثواب لاعمالهم وفضل زيادة عليه كقوله للذين احسنوا الحسنى وزيادة وتنكير هما للتعظيم وان الله لا يضيع اجر المحسنين من جملة المستبشر به عطف على فضل وفي حديث ابن عباس عند الامام احمد مرفوعا انتهى ما على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء خرج عليهم رزقهم بكرة وعشيا وقال سعيد بن جبير لما داطوا الجنة ورأوا ما فيها من الكرامة للشهداء قالوا يا ليتا علم اخواننا الذين في الدنيا يعلمون ما عرفناه من الكرامة فاذا اتهدوا والقتال باشروها بانفسهم حتى يستشهدوا فيصيبوا ما اصبنا من الخير فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بامرهم وما هو فيه من الكرامة واخبر هو انى قد انزلت على واخبرته بانزل كتبه وما انتم فيه فاستبشروا بما لك قوله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الاية وسياق الاستبشار الكريمين ثابت في رواية الاصيلي وكريمة وقال في رواية ابي ذر يشيرون الى وان الله لا يضيع اجر المؤمنين وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله بن اويس الاصبحي قال حدثني بالافراد مالك الامام عن اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه انه قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا اصحاب بئر معونة بضم الميم وضم العين المهملة وبعدها واو ساكنة ثم نون موضع من جهة نجد للانس خفارة عمل اهل بكسر الراء وسكون العين المهملة يدل من الذين قتلوا باعادة العامل وذكوان بالذال المعجمة وعصية بضم العين وفتح الصاد المهملة وتشديد التحتية عصت الله ورسوله قالها انس ترك في الذين قتلوا ببئر معونة قرآنا قرأناه ثم نسخ لفظه بعد بلغوا قومنا ان قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا عنه زاد عمرو بن يونس عن عكرمة عن اسحق بن ابي طلحة عند ابن جرير ولا حسبن الذين قتلوا في سبيل الله وهذه الزيادة تحمل المطابقة بين الحديث والاية وحديث الباب اخرجه المؤلف ايضا في المغازي بائتم من هذا واخرجه مسلم في الصلاة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المدني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار المكي انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول اصطحبنا اصطحب لنا من منهم والد جابر احمر اي شقر يوها بالعذاة بوزن واحد وكانت اذ ذاك مباحة فقتلوا شهدا وانا نحن لا نطعمهم فلم يمنعهم ما كان في علم الله من حرمتها ولا كونها في بطونهم من حكم النهاية وفضلها الان تحريم يلزم بالنهي وما كان قبل النهي فغير مخاطب به فضل لسفيان بن عيينة من اكرد لنا يوم اي في الحديث هذا اللفظ موجود قال سفيان ليس هذا فيه واما مطابقة الحديث للترجمة فقال ابن المنير عسر جدا الا ان يكون مراده التنبيه على ان الحكم الذي شربوها لم تضمهم لان الله اثنى عليهم بعد موتهم ورفع عنهم الخوف والحزن وما ذاك الا لان الحرمة كانت يومئذ مباحة ولا يتعلق التكليف بغير المكلف باعتبار ما في علم الله تعالى حتى يبلغه رسوله انتهى قال في المصابيح لعله اراد ذكره لهذا لم تحصل النفس على شفا من مطابقة الحديث للترجمة لان موتاهم الذين اصطحبوا معهم ماتوا وهي في بطونهم لم يتعاطوا اما بوقوع عتاب ولا عقاب ضرورة انها كانت مباحة حينئذ فهي كغيرها من مباحات صدرت منهم قبل الموت فالحكمة في تخصيص هذا المباح دون غيره انتهى واجاب في فتح الباري بامكان ان يكون اورد الحديث للاشارة الى احد الاقوال في سبب نزول الاية المترجم لها فقد روى الترمذي من حديث جابر ايضا ان الله تعالى لما كلم والد جابر وقتل انه يرجع الى الدنيا ثم قال يا رب بلغ من وراي فانزل الله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله الاية وحديث الباب فاخرجه المؤلف

ايضا في المغازي والتفسير باب

ظل الملائكة على الشهيد وبه قال حدثنا محمد بن الفضل الفروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال سمعت محمد بن المنكدر وسقط لابي ذر لفظ محمد انه سمع جابر الانصاري يقول حين بارق عبد الله اي توفي ورفعة احد الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد مثل به بضم الميم وكسر المثلثة المكسورة اي جدع انفه واذنه او شيء من اطرافه ووضع يديه عن وجهه الثوب فنهاني قومي فسمع عليه السلام صوت امراة صائحة ولابي ذر عن الكشميهني يهون ناجة زاد في الجنائز فقال من هذه فقيل ابنة عمرو فاطمة اخت المقتول عمة جابر واخت عمرو عمة المقتول عبد الله والشك من الراوي فقال عليه السلام لم تبكي او لم تبكي بكسر اللام وفتح الميم اي لم تبكي هي فالخطاب لغيرها او لا فلو كان مخاطبا لها لقال لم تبكين او لا تبكي شك الراوي استفهم او نهى ما زالت الملائكة تظله باجنحتها فكيف يبكى عليه مع حصول المنزلة له قال البخاري رحمه الله تعالى تلك الصدقة اي ان الفضل شيخه اليه اي في الحديث حتى رفع قال اي سفيان بن عيينة ربما قاله اي اخبر وقد جزم به في الجنائز من طريق علي بن عبد الله المدني وكذلك رواه الحميدي وجماعة عن سفيان كما افاده في فتح الباري وهذا الحديث قد سبق في الجنائز واخرجه ايضا في المغازي باب

تمني المجاهد الذي قتل في سبيل الله ان يرجع الى الدنيا لما يرى من الكرامة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بفتح الموحدة وتشديد المعجمة بندار العبدي البصري قال حدثنا عندر بضم العين المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة اخره راء اسمه محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا وله ما على الارض من شيء وفي رواية مسلم من طريق ثابت في غالب الاحر وان له الدنيا وما فيها الا الشهيد يا رفع ولابي ذر الا الشهيد بالنصب يتمنى ان يرجع الى الدنيا فيقتل بالنصب عشر مرات اي في سبيل الله لما يا للاعراب لما رأى من الكرامة ولابي ذر بما رأى بالموحدة اي بسبب ما يرى وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي في الجهاد هذا باب

بالتنوين الجنة تحت بارقة السيوف من اضافة الصفة الى الموصوف والبارقة اللمعان وقال المهلب بن متعة مما وصله المصنف ناما في الجزية اخبرنا بنبينا والاصيلي وابي الوقت نبينا محمد ليس في اليونينية لفظ محمد لهم هو في فرعها صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا من قبلنا اي في سبيل الله صار الى الجنة وثبت وله عن رسالة ربنا الحموي والمستملي وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه مما وصله في قصة عمرة الحديبية النبي صلى الله عليه وسلم الفين قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى وبه قال حدثنا وفي نسخة بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو بضم العين ابن المهلب الازدي قال حدثنا ابو اسحق ابراهيم بن محمد الفزاري لا السبيعي وهي الكرماني عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف الامام في المغازي عن سالم ابي النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن معمر التيمي وكان اي سالم كاتبه اي لعمر بن عبيد الله حالة الكرماني وتبعه البرماوي وقد وقع التصريح بذلك في باب لا عدوى والطيرة من رواية يوسف بن موسى عن ابي اسامة الاتي عن موسى بن عقبة عن سالم ابي النضر كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله وح فصرح الحافظ بن حجر فوله وكان كاتبه اي ان سالما كان كاتبا لعمر بن ابي اوفى وفي نهوه وتبعه العلامة العيني وزاد فقال قد نهى الكرماني نهوا فاحشا حيث قال وكان سالم كاتب عمر بن عبيد الله وليس كذلك بل الصواب ما ذكرناه اي من كونه كاتب عبد الله بن ابي اوفى قال اي سالم لم كنت اليه اي الى عمر بن عبيد الله عبد الله بن ابي اوفى فاعل كتب رضي الله عنهما زاد في رواية يوسف بن موسى فقرانه قال الدارقطني لم يسمع ابو النضر من ابي اوفى وفي نهو حجة في رواية المكاتبة ونقحت كما في فتح الباري بان شرط الرواية بالمكاتبة عند اهل الحديث ان يكون الرواية صادرة اليه من المكاتب او ابن ابي اوفى ويكتب الى سالم وانما كتب الى عمر بن عبيد الله وحينئذ فتكون الرواية سالم عن عبد الله بن ابي اوفى من صور الوجادة قال الحافظ ابن حجر ويكفي ان يقال الظاهر انه من رواية سالم عن مولاه عن عبد الله بن ابي اوفى انه كان كاتبا عن عبد الله بن ابي اوفى انه كتب اليه فيصير حينئذ من صور المكاتبة انتهى وفيه التصريح بان سالما كاتب عمر بن عبد الله صرح ابن حجر ان قوله الاول سهوا او سبق قلم وليس الامر كذلك لما تقول الدارقطني لم يسمع ابو النضر من ابي اوفى وفي رواية مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واعلموا ان احدا لن يدخل احدا عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله منه برحمة وفضل فسددوا وقاربوا ولا يتمنين احدكم الموت اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب والاستعتاب الرجوع عن الاساءة والسب الموصل الى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله وهو من المجاز البليغ لان ظل الشيء لما كان لازما له ولا شك ان ثواب الجهاد الجنة فكان ظلال السيوف المشهورة في الجهاد تحثكم الجنة اي ملازمها استحقاق ذلك وخص السيوف لانها اعظم الات القتال وانفعها لانها اسرع الى الزهوق وفي حديث عمار بن ياسر عند الطبراني باسناد صحيح انه قال يوم صفين الجنة تحت الابارقة وفي رواية عمار بن ياسر من طبقات بن سعد تحت بارقة الجهاد وقد تطلق البارقة على اللمعان وقد تطلق على الابارقة وهي السيف وقيل الابرق السيف وذكرت لها عوضا عن الباء ولم يذكر المؤلف من الحديث ما يوافق الترجمة وكانه اشار بها الى حديث عمار المذكور ولم يسقه على شرطه واستنبط معناها مما هو على شرطه فانه اذا ثبت لها ظلال ثبت لها بارقة ولمعان قاله ابن المنير تابعه اي تابع معوية بن عمرو الاوسي عبد العزيز بن عبد الله مما وصله الحميدي

في عنز كتابه هذا عن ابن ابي الزناد عبد الرحمن مفتي بغداد واسم ابي الزناد عبد الله بن ذكوان المدني عن موسى بن عقبة
قال في الفتح وقد رواه عمر بن شبة عن الاويسي فبين ان ذلك كان لابي الحباب وهذا الحديث ذكره هنا مختصرا
وفي باب الصبر عند القتال وفي باب تاخير القتال حتى تزول الشمس مطولا وفي باب النهي عن تمني لقاء العدو وأخرجه
مسلم في الجهاد وابو داود في المغازي
من طريق ابي الزناد للجهاد اي في
سبيل الله ان نوى ذلك عند المجاهدة وقال الليث بن سعد الامام الاعظم مما وصله ابو نعيم في مستخرجه من طريق
يحيى بن بكير عنه وكذا مسلم حدثني بالافراد حيوة بن شريح التجيبي الكندي عن عبد الرحمن بن شريح الاعرج
انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قال سليمان بن داود عليهما
السلام لاطوفن الليلة على مائة امراة او تسع وتسعين بالشك من الراوي اي والله لاطأ من ستي نسائه او تسع وتسعين
وفي رواية ستين وليس في ذكر القليل نفي الكثير تكملن فارس بالتحتية ولابوي ذر والوقت بالفوقية فارس من فرسان
الله صفة لفارس فقال له صاحبه وهو الملك وفي مسلم فقال له صاحبه او الملك بالشك من الراوي ولابي ذر قل ان شاء
الله لنسيانه فلم يقل عليه السلام ان شاء الله بلسانه واصله الذي في الشرع حذف قل ولم يكن غفل عن التفويض
الى الله بقلبه كما شنا منصبا للسنة عن ذلك فلم يحمل بالفوقية ولابي ذر فلم يحمل بالتحتية ولابوي الاسراء واحدة
حاملة لشق رجل اي بنصف رجل كما في رواية اخرى والذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل
الله عز وجل كلهم فرسانا جمع فارس اجمعون رفع تاكيد لضمير الجمع في قوله لجاهدوا او قال مشخصا مشاخيا
السراج بن الملقن هذا الحديث اخرجه البخاري هنا مطلقا واستند في ستة مواضع منها في الايمان والنذور
باب مدح الشجاعة في الحرب وذم الجبن بضم الجيم وسكون
الموحدة اي فيه وبه قال حدثنا احمد بن عبد الملك بن واقد بالقاف الحراني بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء
وبالنون قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الجهضمي البصري عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه
انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس لان الله تعالى قد اعطاه كل الحسن واسمح الناس اي هو اكلهم
واجود الناس ليخلقه بصفات الله التي منها الجود والكرم واشجع الناس اي اقواهم قلبا ولذا قال في رواية
وذاك في رواية فانطلق الناس قبل الصوت فكان النبي صلى الله عليه وسلم سبقهم الى فرس عرى استعاره من
ابي طلحة يقال له المندوب وكان يقطف اي يطئ المشي وقال حسن رجيع ودعناه اي الفرس حين رجعناه الى
الجري وفيه استعمال المجاز حيث شبه الفرس بالبحر لان الجري منه لا ينقطع كما لا ينقطع ما البحر وسقطت واو
قال لابي ذر وهذا الحديث اخرجه ايضا في الجهاد والادب والترمذي في الجهاد والنسائي في السير وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال اخبرني بالافراد عمر بن محمد بن جبير بن مطعم بضم العين وبطعم بكسرها وضم الميم النوفلي القرشي ان اباه
محمد بن جبير قال احرقني بالافراد الي جبير بن مطعم رضي الله عنه انه بينما بالميم هو يسير مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومعه اي والحال انه عليه السلام معه الناس متعلقه بفتح الميم وسكون العاف وفتح الهاء
واللام مصدر ميمي واسم زمان اي زمان رجوعه من حنين وادي بين مكة والطايف سنة ثمان فعلقه الناس
بفتح العين وكسر اللام المخففة وبالقاف ثم الهاء اي علقوا به ولابي ذر تعلقت تا التانيث بدل الهاء الاعراب
بدل الناس وله عن الكشميهني فتطفقنا الاعراب الناس كالوهم يسالونه حتى اضطروه اي الجاؤه الى سمرة
بفتح السين المهملة وضم الميم وهي شجرة من شجر البادية ذات شوك فخطفت رداءه بكسر الطاء انه استعمر
لها الخطف اي على سوكها سمر رداءه الشريف فجبذ نحو مجازا والمراد خطفته الاعراب فوقف النبي صلى الله عليه
وسلم فقال اعطوني ردائي بهمزة قطع ولو كان لي عدد هذه العضاه لقسمته بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وبعد
الالف هاء وفتاء وصلا تجرئة الكوك ثم خاصت على التميز ولو جرا كان وبجوازان يكون نعتا جمع كان والنعم
الابل او هو البقر والغنم ولابي ذر عددا بالنصب خبر كان بعد ما نعم بالرفع انها مؤخر تقسمته بينكم ولا الفيتموني
ذر عليكم ولا تجدوني بخلا ولا كذوبا ولا جبانا اي اذا جربتموني لا تجدوني
داخل ولا كاذب ولا جبان فالمراد نفي الوصف لا اصله لانتفي المبالغة التي يدل عليها اللائحة لان كذوبا
من صيغ المبالغة وجبانا صفة مشبهة وبخلا عطف عليه الامر بن قال ابن المنير رحمه الله تعالى وفي جمعه عليه
السلام بين هذه الصفات لطيفة وذلك لانها متلازمة وكذا اضدادها الصدق والكرم والشجاعة
واصل الفعل هنا الشجاعة فان التجاء واثق بنفسه بالغلف من كثب شديد فالضرورة لا تخجل واذا اسهل
عليه العطاء لا يكذب بالخلف في الوعد لان الخلف اما بشيء من البخل وقوله لو كان لي مثل لعض العضاة تنبيه
بطريق الاولى لانه اذا سمح بماله نفسه فلان يسمح بمستعار منهم عليهم اولى واستحال ثم هنا بعيد ما تقدم
ذكره ليس مخالفا لمقتضاها وان كان الكرم يقتضي العطاء لكن عدم الناس بكرمهم انما يكون لعدم
العطاء وليس المراد هنا نفيهما لدلالة على ما يخفى العلم بالكرم عن العطاء فقد يكون عطاء بلا كرم لغرض
البخل ونحو ذلك انتهى وفيه دليل على جواز تعريف الانسان بالاوصاف الحميدة التي لا يعرفه بها ليعتمد عليه
وهذا الحديث اخرجه ايضا في الخمس
باب ما يتعوذ

منه اي بيان التعوذ من الجبن وهو ضد الشجاعة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير بضم العين مصغرا ابن سويد بضم السين وفتح الواو والراء مهملة
نسبة الى فرس له سابق قال سمعت عمرو بن يعمر بفتح العين وضم الميم وسكون الواو وبالراء المهملة نسبة الى اودن
معن في باهلة قال وكان سعد هو ابن ابي وقاص احد العشرة تعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة
ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ منهن بالميم وفي بعض الاصول نهن دبر الصلاة بعد السلام
منها اللهم اني اعوذ بك من الجبن وهو ضد الشجاعة واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر هو الخرف اي يعود كهيئة الاول
في زمن الطفولية مستحيي لعقل قليل الفهم او هو ارداه وهو حال الهرم والضعف عن ادا الفرايض وغن ضبط
نفسه فيكون كلا على اهله مستثقلا بينهم بتمنون موته فان لم يكن له اهل فالمصيبة اعظم واعوذ بك من
فتنة الدنيا زاد في باب التعوذ من عذاب القبر من رواية ادم عن شعبة عن عبد الملك عن مصعب عن سعد
واعوذ بك من فتنة الدنيا يعني فتنة الدجال وحكى الكرماني ان هذا من زيادات شعبة عن الحجاج قال
ابن حجر وليس كما قال فقد بين يحيى بن ابي بكير عن شعبة انه من كلام عبد الملك بن عمير اورد الخبر اخرجه الاسمعيلي
من طريقه وفي اطلاق الدنيا على الدجال اشارة الى ان فتنته اعظم الفتن الكائنة في الدنيا واعوذ بك من عذاب
القبر لوائم على الكفار ومن شاء الله من الموحدين بمطارق من حديد ليسمعه خلق الله كلهم الا الجن والانس اعاذنا
الله من ذلك ومن سائر المهالك بمنه وكرمه والاضافة هنا من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير
في اي من عذاب في القبر قال عبد الملك بن عمير فحدثت به اي بهذا الحديث مصعبا بضم الميم وسكون الصاد
وفتح العين المهملة بعدها موحدة سعد بن ابي وقاص فصدقه ومطابقة الحديث للترجمة واضحة وانما
استعاذ من الجبن لانه يؤدي الى عدم اداء الاخرة كما قاله المهلب لانه ينشو من قرنه في الزحف فيدخل تحتا لمن عبد
فمن ولي فقد تا بالعضب من الله وربما يظن به دنية فيرتد بطبعه ادركه او خوف على مهجته من الاشر والعبودية
فتتبا الله على من نبذ الفوهر وهذا الحديث اخرجه البرمذي في الدعوات والنسائي في الاستعاذة وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا معتمر بكسر الميم الثانية قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي
قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ
بك من العجز هو ذهاب القدرة والكسل بفتح الكاف والسين وفي اليونينية بسكونها وهو التعود عن الشيء مع القدرة
على عمله اشارة الراحة البدن على التعب والجبن هو الخوف من تعاطي الحرب ونحوها خوفا على تعاطي المهمة والهرم
هو الزيادة في كبر السن المؤدي الى ضعف الاعضاء وتساقط القوة قال ابن المنير فيه دليل على ان الغرائز قد
تتبدل من خير الى شر ومن شر الى خير ولولا ذلك لما صح تعوذ الجبان من الجبن واعوذ بك من فتنة المحيا
ان يفتتن بالدنيا ويشتغل بها عن الاخرة واعظمها والعياذ بالله امر الخاتمة عند الموت او سي فتنة الدجال
على ما مر من تفسير عبد الملك بن عمير والممات قبل اراد فتنة القبر كسؤال الملكين ونحو ذلك والمراد من شر
ذلك والا فاصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه وفي الحديث انكم تفتنون في قبوركم او قريبا من
فتنة الدجال فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقبل الفتنة قبيل الممات واضيفت
الى الموتى لقربها منه فعلى هذا تكون فتنة المحيا قبل ذلك واعوذ بك من عذاب القبر فيه دليل لاهل السنة
على اثبات عذاب القبر وقد كان صلى الله عليه وسلم يتعوذ من جميع ما ذكر تشريعا لامته ليبين لهم المهم من
الادعية وهذا الحديث اخرجه ايضا في الدعوات وكذا مسلم واخرجه النسائي في الاستعاذة وابو داود في الصلاة
باب من حدث بما هو في الحرب
والسمعه قال ابو عثمان عبد الرحمن النهدي عن سعد هو ابن ابي وقاص فيما وصله في المغازي وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجاء البغلاني قال حدثنا حاتم هو ابن اسمعيل الكوفي عن محمد بن يوسف
الكندي عن السايب بن يزيد الصحابي بن صحابيين وهو جد محمد بن يوسف لامه انه قال صحبت طلحة بن عبيد الله
بضم العين وصحبت سعدا هو ابن ابي وقاص وصحبت المقداد بن الاسود وصحبت عبد الرحمن بن عوف رضي
الله عنهم ما سمعت احدا منهم اي من هؤلاء الصحابة الاربعة وسقط لفظ منهم للمستملي يحدث عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم خشية التزيد والتقصان والدخول في الوعيد الا اني سمعت طلحة بن عبيد الله يحدث عن
يوم احد اي يوم وقعة له فيه من اثبات القدم او نحو ذلك وقد كان من اهل النجدة وذكر المؤلف في المغازي عن قيس
قال رايت يد طلحة شلاء وقاها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد وعن ابي عثمان النهدي انه لم يبق مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الانصار الا بضعة عشر طلحة وسعد فلهذا حدث طلحة عن مشاهد يوم احد ليقتدي به
ويرغب الناس في مثل فعله وقال الحافظ ابن حجر لم يتبين في هذا الحديث ما حدث به ابو طلحة من ذلك
وقد اخرجه ابو يعلى من طريق يزيد بن خصيفة عن السايب بن يزيد عن جده عن طلحة انه ظاهر بين درعين
يوم احد
باب وجوب النفير بفتح النون وكسر الفا اي الخروج للقتال
الكفار وما يجب اي وبيان القدر الواجب من الجهاد ومشروعية النية في ذلك وقوله بالجر عطفا على المجرور
السابق ولابي ذر قول الله عز وجل امرا بالنفير العام مع الرسول عليه الصلاة والسلام عام غزوة تبوك لقتال

اعدا الله من الرجوع المعذرة من اهل الكتاب وحثهم على المؤمنين في الخروج معه على كل حال في النشاط والكره
والعسر واليسر يقال تعالى سيروا خفافا ونشاطكم له وثقالا عنه لمشقته عليكم او لقلة عيالكم ولكثرتها
او ركبانا ومشاة وخفافا وثقالا من السلاح وصحاحا ومراضا ولما هم بعض الصحابة من هذا الامر العجوز لم
يتخلفوا عن الغزو حتى ماتوا منهم ابو ايوب الانصاري والمقداد بن الاسود شرع تعالى في بذل المهج في رضوانه
والنفقة في سبيله فقال وجاهدوا بأموالكم وانفسكم في سبل الله اي بما امكن لكم منهما كليهما او احدهما ذلكم
خير لكم من تركه ان كنتم تعلمون الخير لو كان عرضا قريبا اي لو كان ما دعوا اليه نفعا دنيويا قريبا سهل الحاخه
وسفرا قاصدا متوسطا لاتبعوك طمعا في المال لنفعه ولكن بعدت عليهم المسقة اي المسافة التي تقطع بمشقة
سيحلفون بالله لكم اذا رجعتم اليهم لو استطعنا لخرجنا معكم الاية الى اخرها وصاحبها الى الخروج له بالله
وقال في رواية اني بعد قوله بأموالكم وانفسكم الى انهم لكاذبون وحذف ما بعد اذا لدلالة وتقدم ذكر سيحلفون
النوري عن ابيه عن ابي الضحى ان هذين الاية السفر واخفافا اول ما نزل من سورة براءة نقله ابن كثير الحافظ وقوله
تعالى بالجر او الرفع على الاستيناف يا ايها الذين امنوا مالكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم بتاء تتثاقلتم
الى الارض متعلق به كانه ضمن معنى الاخلاد والميل فعدي بالى فعلى هذا في غزوة تبوك حث امروا بها
بعد رجوعهم من الطايف حين طابت الثمار والظلال في شدة الحر مع بعد المسقة وكثرة العدو فشق عليهم
ارضيتم بالحياة الدنيا وعزورها من الاخرة بدل الاخرة والضمير فيه الى قوله على كل شيء قدير وقال في رواية
اني في بعد قوله الى الارض الى قوله والله على كل شيء قدير بضم اوله مبنيا للمفعول لغير واو ولا في ذر
وبذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله الطبراني من طريق علي بن ابي طلحة عنه انفروا اخاكم كونكم
ثبات بضم المثلثة وتخفيف الموحدة نصب بالكسرة كمتعدات جمع ثبة ولا في رواية الفارسي ثبانا بالالف
قال ابن حجر وهو غلط لا وجه له وقال العيني وهو غير صحيح لانه جمع المؤنث السالم وكذا قال ابن الملقن عن
والزركشي وتعقبه العلامة البدر ابن الدماميني بان مذهب الكوفيين جواز اعرابه في حالة النصب بالفتحة
مطلقا وجوزه قوم في محذوف اللام وعلى كل من الرايين يكون لهذه الرواية وجه ومن ذا الذي اوجب اتباع
المذهب البصري والغا المذهب الكوفي حتى يقال بان هذه الرواية لا وجه لها انتهى والمعنى انفروا
جماعات في تفرقه قال كونكم سرايا جمع سرية من يبعثه دار الحرب مستخفيا قال كونكم متفرقين يقال
احد الثبات ولا في رواية يقال واحد الثبات ثبة بضم المثلثة فيهما وهذا قول ابي عبيدة في المجاز وبه قال
حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابو حفص الباهلي البصري قال حدثنا يحيى القطان ولابوذر حدثني
يحيى بن سعيد قال حدثنا سفيان هو الثوري قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد
هو ابن جبر المفسر عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لوفد
مكة لا هجرة واجبة من مكة الى المدينة بعد الفتح ولكن جهاد في الكفار وكذا في رواية واذا استنفرتم
فانفروا بفتح الفاء وضم الراء اي اذا طلبكم الامام الى الغزو فاخرجوا اليه وجوبا فيتعين على من عينه
الامام وكذا اذا وطئ الكفار بلدة للمسلمين واظلوا اعليها ونزلوا بها قاصدين ولو يريد ظهور اصحابهم دون
عين فان لم يكن في اهل البلدة قوة وجب على من يليهم وهلم كان في زمن النبوي فرض عين او كفاية قال
الماوردي كان عينا على المهاجرين فقط وقال النهيلي كان عينا على الانصار دون غيرهم لانهم بايعوا النبي
صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة على ان يؤوه وينصروه وقيل كان عينا في الغزوة التي خرج فيها عليه
السلام دون غيرها والتحقيق انه كان عينا على من عينه صلى الله عليه وسلم في حقه ولو لم يخرج عليه
السلام وهذا الحديث قد سبق في فضل الجهاد باب
حكم الكافر يقتل المسلم ثم يسلم والقاتل يقيد وبالسين المهملة وكسر الدال المهملة المشددة ولابوذر
فيقيد بفتح الدال بعد بالضم اي بعد قتله المسلم وبعد بضم اوله وفتح ثالثه وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اضحك الله عز وجل الى رجلين
الماطيقين اي مثلا وكافرا وللنسائي ان الله ليعجب من رجلين يقتل احدهما الاخر يدخلان الجنة وزاد مسلم من
طريق همام قالوا كيف يا رسول الله قال يقاتل هذا في سبيل الله عز وجل فيقتل اي فيقتله
الكافر ثم يتوب الله على القاتل زاد همام فيهتدي الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد ولاحمد
من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قيل كيف يا رسول الله قال يكون احدهما كافرا فيقتل
الاخر ثم يسلم فيغزو فيقتل قال ابن عبد البر لستغلا من الحديث ان كل من قتل في سبيل الله فهو في الجنة
انتهى ومطابقة الحديث للترجمة على ما سبق ظاهرة فاورد مسلما عقبه بابا بالتشهد ثم اتبعه بالقتال
واستشهد في سبيل الله فقال ابن عباس رضي الله عنهما لا يقبل توبته اخذا بظاهر قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا
متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما وفي رواية النسائي واحمد
وابن ماجة عن سالم بن ابي الجعد عنه انه قال ان الاية نزلت في اخر ما نزل ولم ينسخها شيء حتى قبض رسول الله

صلى الله عليه وسلم وقد روى الامام احمد والنسائي من طريق ابي الخوار في عن معوية سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول كل ذنب عسى الله ان يغفره الا الرجل يموت كافرا او الرجل يقتل مؤمنا متعمدا لكن
ورد عن ابن عباس خلاف ذلك فالظاهر انه اذا قيل له الاوكد التشديد والتغليظ وعليه جمهور السلف
وجميع اهل السنة وصحح توبة القاتل كغيره وقالوا المراد بالخلود المكث الطويل فان الله لا يلي ظاهر من
على ان عصاة المسلمين لا بد وعندهم ورثا فان شاء الله تعالى مزيد بحث في هذا يكون الله في تفسير سورة
النساء والفرقان وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد عنبسة بن سعيد بفتح العين المهملة وسكون
النون وفتح الموحدة وبالسين المهملة وسعيد بكسر العين ابن العاص الاموي عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر سنة سبع والحملة حالية بعد ما افتتحها فقلت
يا رسول الله اشهم لي من غنايم خيبر وهمزة اسهم قطع فقال بعض بني سعيد بن العاص هو ابان بن سعيد بكسر
العين لا تسهم له يا رسول الله فقال ابو هريرة هذا اي ابان بن سعيد قاتل ابن قوقل بقاف فنون مفتوحتين
بينهما واو ساكنة اخره لام بوزن جعفر واسمه النعمان بن مالك بن ثعلبة بن امرئ القيس الحافظ بوزن احمد
ابن مهر بن عنفوة بفتح المعجمة وسكون النون بعدها ميم بن تميم بن عوف بفتح العين فيهما الاوسي الانصاري
وقوقل لقب لثعلبة او لقب اصر مر وعند البغوي في الصحابة ان النعمان بن قوقل قال يوم احد اصمت عليك
يا رب ان لا تغيب الشمس حتى اطا الجنة فاستشهد في ذلك اليوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لقد رايته في الجنة وما به عرج فقال ابن سعيد بن العاص ابان واعجبا اي بالتنوين اسم فعل بمعنى
اعجب ووزنه مثل واها واعجبا للتوكيد واذا لم تنون فاصله واعجبي فابدلت كسرة الباء فتحة والالف قبلها فصار
في با اسعى ويا حسرتا وقيده شاهد على استعماله غير منادى كما هو راي المبرد واختار ابن مالك
وتضم عجبا في رواية علي بن عبد الله المدني واعجباه لو ضم بلام مكسورة قوا او مفتوحة فوحة ساكنة فراء
قال الكمال الدميري في كتابه حياة الحيوان دويبة اصغر من السنور وطحلا اللون لا ذنب لها اي طويل يحمل
اكلها والنار ليسمو بها غنم بني اسرائيل وزعموا انها مسخت عدلا اي عاندت علينا من قد وضان بضم القاف
وضم الدال المخففة وضان بالضاد المعجمة وبعد الالف نون اسم جبل في ارض دوس فوم ابي هريرة وقيل
هو راس الجبل لانه في الغالب يرعى الغنم قال الخطابي اراد ابان بحقير ابي هريرة وانه ليس في قدر من يشير
له عطا ولا منع وانه قليل القدر ة على القتال يعني بفتح اوله وسكون النون وفتح العين المهملة اي عيب
على قتل رجل مسلم اكرمه الله عز وجل بالشهادة على يدي بتشديد التحتية تثنية يد ولابوذر على يدي
موفى كافرا الى جهنم بالتثنية فادخل النار وقد عاش ابان حتى تاب واسلم فتل بفتح الفاء وكسر المثناة
قال اي عنبسة او من دونه فلا ادري اتهم عليه السلام اي لابي هريرة او ولابي ذر او لابن سعيد راوا ابو
داود ولم يقسم له قال سفيان بن عيينه بالاسناد السابق وحدثنيه السعيدي بفتح السين المهملة وكسر
العين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ابو عبد الله اي البخاري وسقط ذلك لابي ذر السعيدي هو
عمرو بن يحيى بفتح العين وسكون الميم كالابي بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بكسر عين سعيد فيهما وسقط
لغير ابي ذر لفظ هو باب
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة وتخفيف النون
قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال كان ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري عند النبي صلى الله عليه
وسلم من اجل التقوي على الغزو فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم وكثر الاسلام واشتد وطاة اهله
على عدوهم رؤي ان ياخذ بحظه من الصوم ليراه مفطر الذر وفضل او اضحى منونا فكان لا يصوم رمانا والمراد
بتحري الاضحى ما تشرع فيه الاضحية فلذا دخل اياما التشريق هذا باب
بالتنوين الشهادة سبع سوى القتل وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس
الاصبحي امام دار الهجرة عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية الى عبد الله مولى ابي بكر بن عبد
الرحمن بن الحرث بن هشام بن المغيرة المخزومي المدني عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الشهداء خمسة وعند مالك في الموطا من حديث بن عتبك الشهداء سبعة سوى
القتل في سبيل الله وهو موافق لما مر جمع به لكنه ليس على شرطه فلم يرد ذلك نبه عليه في النزهة ايضا ان الواردة
في عدها من الخمسة والسبعة ليس على معنى التحديد الذي لا يزيد ولا ينقص اشار اليه ابن المنير المطعون
الذي يموت بالطاعون وهو غدة كغدة البعير تخرج في الاباط والمراق والمبطون المريض بالبطن والغرق
بفتح الغين المعجمة وبعد الراء المكسورة قاف الذي يموت بالغرق وصاحب الهدم بفتح الهاء وسكون الدال
الذي يموت تحته والشهيد الذي قتل في سبيل الله عز وجل وزاد جابر بن عتيك في حديثه الحريق وصاحب
ذات الجنب والمراة تموت بجمع بضم الجيم وفتحها ولكسرها التي تموت كاملة بامعة ولدها في بطنها او بمنى البكر
او هي النفساء واذا سلم من طريق ابي سماط عن ابي هريرة ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ولاحمد من حديث

راشد بن حبيش والسلّ بكسر السين المهملة وبالام وفي السنن وصححه الترمذي من حديث سعيد بن زيد
مرفوعا من قتل دون ماله فهو شهيد وقال في الدين والدم والاهل مثل ذلك وللنسائي من حديث سويد
بن مقرن مرفوعا من قتل دون مظلمته فهو شهيد وعند الدارقطني وصححه من حديث ابن عمر موقوفا غريب وفي حديث
ابي هريرة عند ابن حبان المرابط والطبراني من حديث ابن عباس الدين والذي يفترسه السبع ولابي داود
في حديث امرأة حرام المال في النار الذي يصيبه الحريق او الحمى ومن قرأ حم يصبح ثلاث قرأت اعوذ بالله
السميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر فان مات من يومه مات شهيدا
قال الترمذي حسن غريب وعند ابي نعيم عن ابن عمر من صلى الضحى وصام ثلاثة ايام من كل شهر ولم يترك
الوتر كتب له اجر شهيد وعن ابي داود وابي هريرة اذا حاك الموت كتاب العلم وهو على حالة مات شهيدا
رواه ابن عبد البر في كتاب العلم وعند الخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن داود الاصبهاني من حديث ابن
عباس مرفوعا من عشق فعف وكتم فمات فهو شهيد ورواه السراج في مصارع العشاق من عشق فظفر
فعف ثم مات مات شهيدا والمراد بهذا وما هو لا كلهم غير المقتول في سبيل الله ان يكون لهم في الاخرة ثواب الشهداء
فضلا منه سبحانه وتعالى وقد قسم العلماء الشهداء ثلاثة اقسام شهيد في الدنيا والاخرة وهو المقتول
في حرب الكفار وشهيد في الاخرة دون احكام الدنيا وهم المذكورون هنا وشهيد في الدنيا دون الاخرة
وهو من غل في الغنيمة او قتل مدبرا او الشهيد فعيل من الشهود بمعنى مفعول لان الملائكة تحضره وتبشره
بالفوز والكرامة او بمعنى فاعل لانه الحي يشهد ويحضر عند كما قال تعالى وانا عند ظنه او من الشهادة
فانه يشهد على صدق ذي الايمان والاخلاص في الطاعة بذل النفس في سبيل الله او يكون تاوا رسل الشهادة
على الامم يوم القيامة وقيل مات بالطاعون او وجع البطن او نحوهما مما يتحتم ممن قتل في سبيل الله مشاركة
اياه في بعض ما نال من الكرامة لسبب ما كابد من الشدة لاني جملة الاحكام والفضائل وقد سبق في
الصلاة واخرجه الترمذي في الجنائز والنسائي في الطب وبه قال حدثنا لشين بن بكال بكسر الموحدة وسكون
الشين المعجمة الضحاك المروزي قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا عاصم وابن سليمان
الاحول عن حفصة بنت سيرين اخت محمد بن سيرين عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الطاعون شهادة لكل مسلم وفي حديث ابي عسيب عند احمد مرفوعا وزجر على الكافر وفي حديث عتبة
بن عبيد عند الطبراني في الكبير باسناد لا بأس به مرفوعا اني الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول اصحاب الطاعون
نحن شهداء فقال انظروا فان كان جراحهم كجراحة الشهداء تشخب دما كريح المسك فهم شهداء فاجدوهم
كذلك وحديث الباب اخرجه المؤلف ايضا في الطب ومسلم في الجهاد **باب**

قول الله تعالى وفي ذر عز وجل **لا يستوي القاعدون** عن الجهاد **من المؤمنين** في موضع الحال من القاعدين
والاستثناء في قوله **غير اولي الضرر** رفع على الصفة للقاعدين والجر على البدل من المؤمنين والنصب على الاستثناء
القاعدين اومن الضمير الذي فيه ومن للبيان والمراد بالجهاد غزوة بدر قاله ابن عباس وقال مقاتل
غزوة تبوك **غير اولي الضرر** رفع على الصفة للقاعدين والجر على البدل من المؤمنين والنصب على الاستثناء
الا بامواله وانفسهم عطفا على قوله القاعدون اي لا مساواة بينهم ومن قعد عن الجهاد من غير
علة وفائدته تذكير ما بينهما من التفاوت ليرغب القاعد في الجهاد فصار بحيث وافقه على احتماط
متمرلته **فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة** بنصب نزع الخافض او بدرجة او بايلة موكدة
للجملة الاولى التي فهمها عدم استواء القاعدين والمجاهدين كانه قيل ما بالهم لا يستوون فاجيب بقوله
فضل الله المجاهدين **وكلا** من الفريقين القاعدين والمجاهدين **وعد الله الحسنى** المثوبة الحسنى وهي الجنة لحسن
عقيدتهم وخلوص نيتهم وانما التفاوت في زيادة العمل المقتضي لمزيد الثواب **وفضل الله المجاهدين**
على القاعدين كانه قيل واعطاهم زيادة على القاعدين اجرا عظيما وارادة بقوله الى قوله غفورا رحيما تمام
الآية اي غفورا لما عسى ان يفرط منهم رحيما بهم وقال ابن زيد وقوله غير اولي الضرر الى قوله غفورا رحيما وبه
قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي الكوفي قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه لما نزلت لا يستوي القاعدون من
المؤمنين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا هو ابن ثابت الانصاري الخزرجي وقال ادعوا لي زيدا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فجاءه
بكتف بفتح الكاف وكسر المثناة الفوقية عظم عريض يكون في اصل كتف الحيوان او بكتفة وزنه لقلة القراطيس
تكتبها فيه وفي رواية خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه عند احمد وابي داود ابي القاعد ثم جاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذ اوحي اليه وغشيته السكينة فوضع فخذه على فخذي فما وجدت شيئا قط اثقل منها ثم سري عنه
فصرح خارجة بان زيدا هو الذي جاء بالكتف وقال زيد فثقلت علي حتى خفت ان ترض فخذي وفي رواية
وتكلي ان يلوموا مكتوم عمرو او عبد الله بن زائدة العامري وام مكتوم امه واسمها عاتكة ضرا ان نفي الضاد
المعجمة اي ذهاب بصره **فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر** فان قلت لم كرر الراوي لا
يستوي القاعدون من المؤمنين وهلا اقتصر على قوله غير اولي الضرر اجاب ابن المنير بان الاستثناء انما يحسن
لو حمل اصل الكلام على ان تعاد الاية الاولى حتى يتصل بها الاستثناء وانت وقال السفاقسي ان كان

في رواية

الوحي نزل بتولية عمرو اولي الضرر فقط فكان الراوي راى اعادة الاية بتمامها حتى يتصل الاستثناء بالمستثنى منه وان كان
الوحي نزل باعادة الاية بالزيادة بعد ان نزل بدونها فقد حكى الراوي صورة الحالة قال ابن حجر والاول اظهر لرواية
سهل بن سعد فانزل الله غير اولي الضرر اذا اعتذر به عن زيد بن ثابت مع كونه لم يصل الاستثناء او النعت بما قبله
والحق ان كلا الامرين سايغ بمعنى ان استثناء اولي الضرر يعم التسوية بين القاعدين والمجاهدين اذا الحكم
المتقدم عدم الاستواء فلزم ثبوت الاستواء المستثنى ضرورة انه لا واسطة بين الاستواء وعدمه وحديث الباب
ايضا في التفسير ومسلم في الجهاد وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله الاسدي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون
العين الزهري قال حدثني بالافراد صالح بن كيسان بفتح الكاف وسكون التحتية عن سهل بن سعد الساعدي الصحابي
رضي الله عنه وقال الترمذي لم يسمع منه صلى الله عليه وسلم شيئا فهو من التابعين لا يلزم من عدم السماع عدم الصحبة انه
قال رايت مروان بن الحكم التابعي امير المؤمنين زمن معوية ثم صار خليفة بعد جالسا في المسجد فاقبلت حتى جلست الى
جنبه فاخبرنا ان زيد بن ثابت الانصاري رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم املى عليه ولابي
ذر عن الحموي والمستملي املى علي لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله فاتاه ابن ام مكتوم
وهو يملها علي بضم المثناة التحتية وكسر الميم وضم اللام مضارعه وهو من املى عليها علي ويملي بمعنى ولعل الباء
متعلقة به عن احد من اللاعنين فقال يا رسول الله لو استطيع الجهاد جاهدت اي لو استطعت وعبر بالمضارع اشارة الى
الاستمرار واستحضارا لصورة الحال وكان رجلا اعمى وهذا يفسر قوله في الرواية السابقة وشكى ضرارته فانزل الله تبارك
وتعالى على رسوله وفخذه على فخذي بالذال المعجمة والواو للحال فثقلت علي فخذي بالذال المعجمة ايضا حتى خفت ان
ترض بضم المثناة الفوقية ولعيا الراء المفتوحة ضاد معجمة مثقلة اي تدق فخذي ولغير ابي ذر ان ترض بفتح اوله
ثم سكون ضاد مهملة وتشديد الراء اي كشف عنه فانزل الله عز وجل غير اولي الضرر وفي رواية خارجة بن زيد عند احمد
وابي داود قال زيد بن ثابت فوالله لكاني الان انظر الى ملحقها عند صدع كان بالكتف وحديث الباب من افراد البخاري ومسلم

باب فضل الصبر عند القتال مع الكفار وبه قال حدثني بالافراد

ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معوية بن عمرو بفتح العين الازدي البغدادي قال حدثنا ابو
اسحق ابراهيم بن محمد الفزاري عن موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله ان عبد الله
بن ابي اوفى كتب اي الى عمر بن عبيد الله فقرانه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا لقيتموهم اي الكفار
عند الحرب والقتال فاصبروا ولا تنصرفوا عن الصف وهو ايذانا اذا الهزيمة عدد الكفار على ملتكم خلاف ما اذا زاد
لقوله تعالى فان تكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين الاية وهو اخر يلفظ الخبر اذ لو كان خبرا لوقع خلاف المخبر عنه الا متخرفا
لقتال كمن ينصرف ليكمن في موضع فيهجم او ينصرف من مضيق ليتبعه العدو الى متسع سهل للقتال او متحيزا الى فية
ليستنجد بها ولو بعيدة فلا حرج انصرافه قال تعالى الا متحرفا الاية وخرج بالانصراف ما لو لقي مثله كافرين ذلة الانهزام
وان كان هو الذي طلبها لان فرض الجهاد والثبات انما هو في الجملة وقد قضى هذا الملك في باب الجنة تحت ظلال السيوف
لكنه ابدل قوله اذا لقيتموهم فاصبروا انما قال واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف فتقول لعظم بارقة السيوف هنا
ذكر المؤلف فيه طرفا من حديث ابي اوفى وقد تقدم التنبيه عليه قريبا في باب الجنة تحت بارقة السيوف لا يخفى
ما فيه من التجوز اذ لم يقع ذلك لا في المتن ولا في الشرح والله الموفق **باب**

التحريض على القتال وقوله تعالى بالجر عطفا على الحروري السابق لابي ذر وقول الله عز وجل **حرض المؤمنين على القتال** اي حثهم
عليه وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معوية بن عمرو البغدادي قال حدثنا ابو اسحق ابراهيم
الفزاري عن حميد بضم المهملة وفتح الميم مصغرا الطويل انه قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى الخندق في سوالسنة خمس من الهجرة فاذا المهاجرون والانصار يحفرون فيه بكسر الفاء كما ضبط
في عمدة القارئ فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك الحفر لهم كما راى عليه السلام ما بهم اي الامر الملتبس بهم من النصب
اي التعب والجوع قال عليه السلام محرضا لهم على علم الذي هو لسبب الجهاد اللهم ان العيش اي المعتبر او الباقي المشتهر
عيش الاخرة لا عيش الدنيا فاغفر للانصار والمهاجرة بضم الميم وكسر الهيم وللانصار بلام الجر وعوج به عن الوزن وفي
نسخة فاغفر الانصار بالالف بدل اللام وهذا من قول ابن رواحة كما سياتي صلى الله عليه وسلم قالا لذا اودى وانما قال
ابن رواحة لاهم لا بالالف وله الامر فاني به بعض الرواة على الهدى وانما يترنم هكذا وتعقبه في المصابيح فقال هذا تابى
للرواة من غير داع اليه فلا يمتنع ان يكون ابن رواحة قاله على الهدى ولا يخفى ان الهاء في لاهم على جهة المزج بفتح الحا المهملة والراي وضم
الزاي المشددة على اول البيت حرفا مصحفا الى الرجعة وكذا اول النصف الثاني حرفا وانين على الصحيح هذا اثر لا تراع فيه
بل الفرو ضيق ولم يقل احد منهم بامتناعه وان لم يستحسنوه ولا ما اعتاد الشعر وتقتضي القاعدة ان لا تعد
شعرا لقصد الزيادة لا تعتد بها في الوزن ويكون ابتداء النظم ما بعدها فكذا ما مضى فيه انتهى وقال ابن بطال ليس هو
من قوله عليه السلام ولو كان لم يكن بشاعرا وانما يتمثل به من قصيد صناعته وعلى السبب والوتد وجميع محاسنه
من الزحاف والمزوم والقبيض وغير ذلك انتهى وفيه نظر لان شعر العرب لم يكونوا يعلمون ما ذكره من ذلك فقالوا الانصار
والمهاجرة حال كونهم يجيبون له عليه السلام حين الذين بايعوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ق بايعنا محمدا على الجهاد
ما بقينا ابدا ابدا **ذكر حفر الخندق** حول المدينة وبه قال حدثنا معمر

بفتح اليمين منهما عن ساكنة عبد الله بن عمرو القعنبي البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز
ابن صهيب البصريون عن انس رضي الله عنه انه قال حملت المهاجرون والانصار في غزوة الاحزاب يجزرون الخندق
حول المدينة وكان الذي اشار بحفر سلمان رضي الله عنه ويقولون لن تراب على متونهم جمع متن وهو ما ارتفع من الظهر مكتنفا
الصلب عن يمين وشمال من عصب ولحم يذكر ويؤنث ويقولون نحن الذين بايعوا محمدا على الاسلام ما عشنا ابدا والباء
زعن الحوي والمستملي على الجهاد وبتزين البيت بفتح الباء من الرباعي وفي رواية وقال الزركشي هو الصواب وتعقبه الدماميني بان
كونه غير موزون لا يستلزم خطأ فلم لا يجوز ان يكون هذا الكلام نثرا مسجعا وان وقع بعضه موزونا بحيث اذا روى
الاخر صار بعضه شعرا بلا قصد على انه الوزن حكى خطابه ذا النبي صلى الله عليه وسلم بقولوا نحن الذين الخ وفي الحديث الساق انهم كانوا يجيبونه عليه السلام فقد كان تارة يجيب هكذا وتارة يجيبونه
وبه قال حدثنا الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اخي حبي عمرو بن عبد الله السبيعي
انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يوم حفر الخندق ينقل اي التراب وينوك
لولا انت ما اهتدينا فكذا رواه الزركشي هكذا روى لولا وصوابه في وزن لاهم انا لولا انت ما اهتدينا
قال في المصابيح هذا عجيب فان النبي صلى الله عليه وسلم هو المثل لهذا الكلام والوزن لا يجري على لسانه الشريف غالبا
لا تصدقنا ولا صلينا فانزل السكينة اي الوقار علينا وللاصيلي وابوي الوقت وذر عن الكشميهني فانزلن بنون
التوكيد الخفيفة سكينة بالتكبير ولابوي ذر عن الحموي والمستملي فانزل بحذف النون والجزم سكينة بالتكبير ثبت
الاقدام ان لاقينا الكفار ان الاولى هو من الالفاظ الموصولات لامن اسما الاشارة جمعا للمذكر قد بغوا علينا من البغي
وهو الظلم وهذا غير متزن فيتزن بزيادة هم فيصير ان الاولى قد بغوا علينا اذا اراد وا فتنة ابينا من الاباء

باب من حبسه العذر بالنون المفتوحة وهو الوصف الطارئ على المكلف فناسب
للتسهيل عليه عن الغزو فله اجر الغازي وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي ونسبه هنا لشهرته برواسم
ابيه عبد الله قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا حميد الطويل انه سمع انسا هو ابن مالك
حدثهم قال رجعنا من غزوة تبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤلف حدثنا اويس بن عبد الله الاصبحي قال
وحدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حماد حدثنا حماد هو ابن زيد عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزاة هي غزوة تبوك كما في رواية زهير فقالوا ان اقواما بالمدينة خلفنا ما سلكنا
اللاواي وادا الا كنا معكم حبسهم العذر بكسر الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها موحدة طريقا في الجبل ولا
واد الا وهم معنا فيه اي في ثوابه ولابن حبان وابي عوانة من حديث جابر الا شركوكم في الاجر بدل قوله
الا وهم شركوكم معكم وللاسماعيلي من طريق اخرى عن حماد بن زيد الا وهم معكم فيه بالنية وللابي داود عن حماد
لقد تركتم بالمدينة اقواما ما سرتم مسيرا ولا انفقتم من نفقة ولا قطعتم واديا الا وهم معكم فيه قالوا يا رسول
الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر وهو اعم من المرض فيشمل عدم القدرة كما في السير وغيره
وفي مسلم من حديث جابر حبسهم المرض وهو محمول على الغالب وقال موسى بن اسمعيل شيخ المؤلف حدثنا حماد هو ابن
سلمة عن حميد الطويل عن موسى بن انس عن ابيه انس رضي الله عنه قال قال ابو عبد الله البخاري السند الاول المحذوف
منه موسى عن حميد وانس اصح من الثاني لمنفت موسى ولاني ذر الاول عندي اصح واعرضه الاسماعيلي بان حمادا
عالم بحديث حميد معتد بتفرده على غيره قال في الفتح وانما قال ذلك لتصريح حميد بانه لم يسمعه من انس
بكون حميد سمع هذا من موسى عن ابيه ثم لقي انسا فحدثه به او سمع من انس فثبته فيه ابوه موسى انتهى وفيه ان
المؤمن يبلغ بنيته اجر العامل اذا منعه العذر عن العمل فمن عليه النوم هو صلاة الليل فانه يكتب له اجر صلاته ويكون
نومه صدقة عليه من ربه رواه ابن حبان في صحيحه من حديث ابي الدرداء ثلث شعبة عن عمرو عن ابي بردة عن
جزيء موقوفا

فضل الصوم في الجهاد في سبيل الله اي المراد
اتفاقا وجه الله ليلا يعارض اولوية الفظ في الجهاد عن الصوم لانه يضعف عن القتال لكن يؤيد الاول ما في حديث
ابي هريرة المروي في فوائد ابي الطاهر الذهلي وغيره بسند رابطة في سبيل الله فمضمون يوما في سبيل الله الحديث
وحينئذ فالاولوية المذكورة محمولة على من يضعفه الصوم عن الجهاد اما من لم يضعفه الصوم عن حقه افضل لانه
جمع بين الفضيلتين وبه قال حدثنا اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر نسبه الى جده وعرف بالسعدي لانه نزل
بباب بني سعد قال حدثنا عبد الرزاق بن همام اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني عطاء هو ابن ابي رباح
عن سعيد بن المسيب الانصاري وسهيل بن ابي صالح انهما سمعا النعمان بن ابي عياش بتشديد التحتية وبعدها لام شين
معجمة واسمه زيد بن الصامت وقيل زيد بن النعمان الزرقي الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله عز وجل بعد الله

بفتح الموحدة وسكون المعجمة وبالنون ثم الفاء وهو ما يتقوت به من الزاد وغيره وقيل هو ما يتبلغ به من العيش
بشد بالنون وجهه اي ذاته كلها عن النار سبعين خريفا اي سنة وعن ابي يعلى من طريق زياد بن فايد عن محارب بن دثار بعد
عن النار مائة عام سير المضمر الجواد وعند الطبراني في الصغير والاوسط باسناد حسن عن ابي الدرداء جعل الله بينه
وبين النار خندقا كما بين السماء والارض وفي الكامل لابن عدي عن انس ما عدلت منه جهنم خمس مائة عام قيل ظاهرها
التعارض واجيب بالاعتماد على رواية سبعين للاتفاق عليها فاني لرواية الصحيح اولى او ان الله اعلم نبيه صلى الله عليه وسلم
بالاد نى ثم بما بعده على التدريج لوان ذلك على حقيقته حوالي العامين قال الكرماني وتقسيمه باب

فضل النفقة اي الانفاق في الجهاد في سبيل الله او في الجهاد وغيره مما يتقصد به وجه الله تعالى وبه قال حدثنا
ولابوي ذر حدثني بالافراد سعيد بن حفص ابو محمد الطلحي الكوفي قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية
وفتح الموحدة بن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من انفق زوجين اي صنفين مقترنين شكلين كانا او نقيضين وكل واحد منهما زوج وفرد
ان يشفع المنفق ما ينفقه من دينار او درهم او سلاح او غيره وقال الداودي ويقع الزوج على الواحد والاثنين
وهو هنا على الواحد جزما وفي رواية اسمعيل القاضي من انفق زوجين من ماله في سبيل الله عام في جميع انواع
الخير او خاص بالجهاد دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب اي حرسة كل باب منهن من المقلوب اي فل بضم اللام واشكانا
وليس ترخيما له لانه لا يقال لا سكون اللام ولو كان ترخيما لفتحها او ضمها قال سيبويه لبيت ترخيما وانما هي
صيغة ارتجلت في باب النداء وقد جاء في غير النداء في لحية امسيلمة فلا اناعن فل فكسر اللام للقافية وقال لا ازهر
ليس بترخيم فلان ولكنها كلمة عملت مع حرف فصنعا كاسد يوضع لها على الواحد والاثنين والجمع والتوبيخ بلفظ واحد وعدم
تثنية وجمع وتوبيخ فتقول يا فلان ويا فلانة ويا فلانان ويا فلانتان وفلان وفلانة كناية عمن لا يذكر والانثى
من الناس فان كنيت بهما عن غير الناس قلت الفلان والفلانة وقال قوم انه ترخيم فلان فحذفوا النون للترخيم
والالف لسكونها وتفتح اللام وتضم على مذهبي الترخيم قاله ابن الاثير اي فلان هلم بفتح الها وضم اللام وتشديد
الميم اي تعالى قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله ذاك الذي يكد عوه حزنة كل باب لا تنوى عليه
بفتح المثناة الفوقية واو او تقصورا اي لا باس عليه ان يدخل بابا وتترك اخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اني لارجو ان تكون منهم اي ممن يدعى من تلك الابواب كلها وهذا الحديث قد سبق في الصوم والصلاة والزكاة
الصدقة فضل ابي بكر ومسلم في الزكاة وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون العوقي
البصري قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام ابن سليمان قال حدثنا هلال هو ابن ابي ميمونة الفهري من عطاء بن يسار بالمهملة
المخففة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على المنبر وفي طريق معاذ
بن فضالة عن هشام عن هلال في باب الصدقة على اليتامى جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله فقال
انما اخشى عليكم مما اخرج لكم مما يخرج لكم من بركات الارض يقول زهرة الدنيا اي حسنها وبهجتها الفائقة فيما
بالحاء معا اي بركات الارض وفي الاخرى اي زهرة الدنيا فعاتب رجل لم اعرف اسمه فقال يا رسول الله او يأتي
الخير بالشر بفتح الواو اي التصير الفعة عقوبة فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا يوحى اليه وسكتنا
الناس كان على رؤسهم الطير ولا يتحركون مخافة ان يطير شيء انه عليه السلام صحح عن
وجهه الرحضاء بضم الراء وفتح الحاء المهملة والضاد المعجمة بعدها همزة العرق الذي ادرته عند نزول الوحي عليه
فقال اين السائل انفا بمد الهمزة وكسر النون الفا الان او خير هو بفتح الواو والخير استفهام على سبيل الانكار
اي لما ذا هو خير قالها ثلاثا ان الخير الحقيقي لا يأتي الا بالخير وهذا الشر بحر حقيقي كما فيه من الفتنة والاستغلال
عن كذا الاقبال الى الاخرة وانه كل بفتح اللام ولابوي ذر وكل بضمها ينبت ربيع بضم التحتية من الانبات والربيع
رفع على الفاعلية وهو الجدول الذي يستنقع به ما يهمل قتلا حبطا بفتح الحاء المهملة والموحدة والطاء المهملة
منصوب على التمييز وهو انتفاخ البطن من كثرة الاكل وسقط قوله ما لا في ذر وحده وقوله حبطا له ولابوي
الوقت والاصيلي او يلم بضم اوله وكسر ثانيه وتشديد ثالثه اي يقرب ان يقتل كلما اكلت ضبب على كلما
في اليونينية وكتب على الشين صوابه الا في اكلة الخضر بضم الخاء وفتح الضاد المعجمتين وكلاهما لغتان
مضرع والاصل كلما بنيت الربيع ما ينقل اكله الا الدابة تاكل الخضر فقط اكلت اي اكلة الخضر حتى اذا امتلأت
ولابي ذر رحى اذا امتدت خاصرتاها شبعا استقبلت الشمس فثلطت بفتح المثلثة واللام مخففة والطاء
المهملة اخره فوقية اي القت بعرها سهلا رقيقا وبالت فزال عنها الخطر وانما تخط الماشية لانها تمثل ظهورها
ولا تتلط ولا تبول فتتتن بطونها فيعرض لها المرض فتهلك فرتعت وهذا مثل ضربه للمقتصد في جمع
الدنيا المؤدي جمعها الناجي من وبالها كما تجنب اكلة الخضر وان هذا المال خضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين
اي من حيث المنظر وانثه مع ان المال مذكر باعتبار انه زهرة الدنيا فالثاني وضع على التشبيه او التاء
للمبالغة كراوية وعلامة حلوة اي من حيث الذوق ونعم اي المال صاحب المسلم لمن اخذه بحقه بان جمعه
من حلال فجعله في سبيل الله جميع انواع الخير ومنها الجهاد وهو موضع الترجمة وقد روى النسائي والترمذي
وقال حسن وابن حبان في صحيحه وصححه الحاكم من حديث خريم بن فاتك بالراء مصغرا ان فاتك بالفاء والقاف
المكسورة رضه من انفق نفقة في سبيل الله كتبت له بسبع مائة ضعف وعند ابن ماجة من حديث ابي هريرة

وغزوه مرجوعا ما وارسل نفقة في سبيل الله واقام في بيته فله بكل درهم سبع مائة درهم ومن غزا في سبيل الله بنفسه
وانفق في وجه ذلك فله بكل درهم سبع مائة الف درهم ثم تلا هذه الآية والله يضاعف لمن يشاء والنسائي والحاكم
ولابي ذر زيادة والكشميهني وان السبيل ومن لم يرباحزه اي المال نحبه اي المال ولابي ذر باحذها اي زهرة
الدنيا فهو كالاكل الذي لا يشبع لانه كلما نال منه شيأ ازداد رغبته واستقل ما عنده فتوقع الزيادة فهو وسط
لابي ذر الحفظ الذي ويكون ماله عليه شهيدا يوم القيمة بان ينطق الله الصامت منه بما فعل او بمثل مثاله وهذا
الحديث قد سبق في باب الصدقة على اليتامى من كتاب الزكاة وباقي شأ الله تعالى بمنه وعونه في الرقاق

باب فضل من جهز غازيا او خلفه بخير

اي تام اجر المجهز في اصله ومن بتركه بخير بان قام عنه بما كان يفعله وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو
المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثني الحسين بضم الحاء وفتح السين بن ذكوان العلم البصري يقول
قال حدثني بالافراد حبر هو ابن ابي كثير اليمامي الطائي قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
قال حدثني بالافراد كذلك بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وكسر عين سعيد مولى الحضرميين من
اهل المدينة قال حدثني بالافراد ايضا زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا وزيادة ابي ذر بخير بان هيأ له اسباب سفره من ماله او من ماله الغازي فقد غزا
اي فله مثل اجر الغازي وان لم يغز حقيقة من غير ان ينقص من اجر الغازي شيء لان الغازي انما غزا منه الغزو والا بعد
ان يكفي ذلك العمل فصار كانه بنيابة شرعية الغزو لكنه ضاعف الاجر لمن جهزه من ماله مالا يضاعف لمن ذلك او اعانه
مجردة عن بذل المال فتعود عليه بجزء من الغزو وصحة نيته ينبغي ان لا تختلف ان اجره مضاعف كاجر
العامل الباشر لما امر فيمن نام عن حزبه ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير في اهله ومن يتركه بان ناب عنه في
مراعاتهم وقضاء ما يهمهم زمان غيبته فقد غزا اي شاركه في الاجر من غير ان ينقص من اجره شيء لان فراغ الغازي
له واشتغاله به لسبب قيامه بامر عياله فكان مسببا من فعله وفي حديث عمر بن الخطاب من فرض عائلا من جهز غازيا
حتى يستغل كان له مثل اجره حتى يموتا او يرجع رواه ابن ماجة ولي الطبراني الاوسط برجال الصحيح من عان جهز
غازيا في سبيل الله فله مثل اجره ومن خلف غازيا في اهله بخير وانفق على اهله فله مثل اجره وفي حديث عمر بن الخطاب
رضي الله عنه في صحيح ابن حبان من عان غازيا في ثغر او عائلا اظله الله يوم لا ظل الا ظله فان قلت هل من جهز غازيا
على الكمال وخلفه بخير في اهله له اجر غازيين او غازٍ واحد اجاب ابن ابي حمزة بان ظاهر اللفظ يفيد ان له
اجر غازيين لانه عليه السلام جعل كل فعل مستقلا بنفسه غير مرتبط بغيره وحديث ابا باجوجه مسلم وابو داود
والترمذي والنسائي في الجهاد وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري وسقط ابن اسمعيل لغير ابي ذر قال

حدثنا همام بتشديد ميم ابن يحيى الشيباني عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت ام سليم سهلة او اسهاز مثلة او العكس قاله وهي ام انس
الاعلى لزوجها ان امتنت رضي الله عنهن فقيل له اي لم خص او سليم كثرة الدخول اليها او لبعد السفر اليها قال فقال
عليه السلام اني ارحمها قتل اخوها حرام بن ملحان يوم بير معونة بمعي اي في عسكري او على امري وفي طاعتي لانه
عليه السلام لم يشهد بير معونة كما سيأتي ان شاء الله تعالى في المغازي وتعليل انكر ما في دخوله عليه السلام على ام
سليم بانها كانت خالته من الرضاعة او النسب وان الحرمة سبب لجواز الدخول لا محاج اليه لان من حرم صاحبه
عليه الصلاة والسلام جواز الخلوة بالاجنبية للثبوت حرمته وقد ظهرت مطابقة الحديث للترجمة من حيث
انه عليه السلام تخلف انا فاني اهله بخير بعد وفاته وحسن العهد من الايمان وكفى بحر الخاطر والنشر دحرا
لا سيما من سيد الحافين صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضائل في

باب

المحيط اي سبال الحوط وهو ما يطيب به الميت عند الفناء به قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
ابو محمد الحجبي البصري قال حدثنا خالد بن الحرث الحجيم بفتح الحاء وفتح الجيم قال حدثنا ابن عون عبد الله عن موسى
بن انس ابن مالك انه قال وذكر بواو الحال ولابوي ذر وعند الحموي ذكر باسقاطها يوم وقعة اليمامة التي كانت بين
بني حنيفة اصحاب مسيلمة في ربيع الاول سنة اثني عشر في خلافة ابي بكر وايمامة بتخفيف الميم مدينة بها من اليمن على
مرحلتين من الطائف سميت باسم امرأة زرقاء كانت تنصر الراكب من مسيرة ثلاثة ايام قال انه اي انس بالرفع على
الفاعلية ثابت بن قيس بن شماس بفتح الشين المعجمة وتشديد الميم اخو سبل مهلة الخزرجي خطيب الانصار
وقد حسر بمهملتين مفتوحتين اي كشف عن محذه بالذال المعجمة واستدل به على ان الفخذ ليس بعورة وهو
يحفظ بضم المثناة وفتح الحاء المهملة وتشديد الفاء المكسورة اي يعمل حفظا على ابنه والواو للحال من اي انس لانت يا عمر دعاه بذلك لانه كان اسن منه ولامن
قبيلته فخرج ما يحبسك اي من الخروج الا نخي بالنصب على اللزوم وعلى النصب قال الآن يا ابن اخي وحصل
بحفظ الفيء بفتح الحاء المهملة وتشديد الفاء فجاز اذ الطبري وقد تحفظ وتشرأ كانه خلص فقد قرأ نس بن الحدب كما شاف
اي فزع انهزام وسن الناس وعند ابن الجارود عن ابن عون عند الطبراني فجاحش جلس بالحاء المهملة والشين المعجمة
فنادى صكعا عن وجهنا اي اصحو الناس فنادى يا معشر الانصار ثم قال ولابوي ذر والاصيلي يا معشر بزيادة حرف الجر
ما هكذا كنا نفعل بم رسول الله صلى الله عليه وسلم بل كان الصف لا يخرج عن موضعه بئس ما عودتم اقرانكم

من الفرار من عدوكم حتى طمعوا فيكم وزاد ابن ابي زائدة فتقدم فقاتل حتى قتل واقرانكم بالنصب على المفعولية جمع قرن
بكسر القاف وهو الذي يعادل الاخر في الشدة ولابي ذر عن الحموي والكشميهني هي عودكم اقرانكم بالرفع فاعل عود كم
رواه اي الحديث حماد هو ابن سلمة عن ثابت هو البناني عن انس هو ابن مالك ولفظه فما رؤي الطبراني ان ثابت
بن قيس بن شماس جاء يوم اليمامة وقد تحنط وليس ثوبين ابيضين يكفن فيهما وقد انهزم القوم فقال اللهم
اني ابرأ اليك مما جاء به هؤلاء واعتذر اليك مما صنع هؤلاء ثم قاتل بسيفين عودتم اقرانكم منا اليوم خلوا بيننا
وبينهم ساعة فجعل يقاتل حتى قتل وكان درعه قد سرق فرآه رجل فيما يرى النائم فقال اني قد دخلت الكان مكان
كذا وكذا فاوصاه بوصايا فوجدوا الدرع وانفذوا وصاياه وعند الحاكم انه اوصى لبعض بعض قبيله

باب فضل الطليعة

بفتح الطاء المهملة وكسر اللام اسم جنس للشبح الواحد
فاكثر وهو من يبعث الى العدو ليطلع على احوالهم وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
الثوري عن محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير التيمي المدني عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله
عنه وعن ابيه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من يأتينا بخبر القوم بني قريظة يوم الاحزاب لما اشتد الامر
وذلك ان الاحزاب من قريش وغيرهم لما جاؤا الى المدينة وحفر النبي صلى الله عليه وسلم الخندق على جبل المسلمين
ان بني قريظة من اليهود نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشا على حرب المسلمين قال
ولابي ذر فقال الزبير انا الزبير ابن العوام القرشي احد العشرة انا ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم من يأتينا بخبر
القوم قال عليه السلام من يأتينا بخبر هم ثم قال الزبير انا متن وعند النسائي من رواية وهب بن كيسان انه سمع جابرا يقول
لما اشتد الامر يوم قريظة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأتينا بخبر هم فلم يذهب احد فذهب
الزبير فجاء بخبر هم ثم اشتد الامر ايضا فقال عليه السلام من يأتينا بخبر هم فلم يذهب احد فذهب الزبير
وفيه ان الزبير توجه اليهم ثلاث مرات فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا بفتح الحاء المهملة والواو
وبعد الالف راء مكسورة فتحتية مشددة اي خاصة من اصحابه وقال الترمذي الناصر ومنه الحواريون اصحاب
عيسى بن مريم عليهما السلام اي خلصاؤه وانصاره وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق الوزير وهو حواري الزبير
اضافه الى تأكيد المتكلم في قولنا لها وقد ضبطه جماعة بفتحها وهو الذي في الفرع وغيره واخرون بالكسر
وهو الناس لكنهم حسن استثقلوا ثلاث يا آت حذفوا يا المتكلم وابدلوا من الكسرة فتحة وقد اشكل ذكر الزبير
هنا فقد آبا ابن الملقن في التوضيح المشهور كما قاله شيخنا فتح الدين العمري ان الذي توجه ليأتي بخبر القوم حذيفة بن اليمان
قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وهذا الحصر مردود فان القصة التي ذهب لكشفها غير القصة التي ذهب حذيفة لكشفها فقصة
الزبير كانت لكشف خبر بني قريظة هل نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشا على محاربة المسلمين
وقصة حذيفة كانت لما اشتد الحصار على المسلمين بالخندق ونمالات عليهم الطوائف ثم وقع بين الاحزاب الاختلاف
وحذرت كل طائفة من الاخرى وارسل الله عليهم الريح واشتد البرد تلك الليلة فانتدب عليه السلام لما يأتيه
خبر قريش فانتدب له حذيفة لعدم تكراره طلب ذلك وحديث اباب اخرجه البخاري ايضا في المغازي ومسلم في الفضائل

باب

بالتنوين هل يبعث الطليعة بالرفع مفعول نائب عن الفاعل ولابي ذر يبعث اوله الطلبعة بالنصب على المفعولية
اي هل يبعث الامام الى الكفار العدو وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال
حدثنا ابن المنكدر محمد انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال ندب اي دعا النبي صلى الله عليه
وسلم الناس قال صدقة منسوخ المؤلف لظنه اي الندب يوم الخندق وقد رأوا ه الحميدي عن ابن عيينة فقال
فيه يوم الخندق من غير شك فانتدب الزبير اي اجاب ثم ندب الناس فانتدب الزبير وسقط لفظ الناس لغير
ابي ذر ثم ندب الناس فانتدب الزبير فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعدة الثالثة وسقط لابي ذر النبي صلى
الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا بتخفيف الواو ناصرا او وزيرا وان حواري ولابي ذر عن الحموي والمستملي وحواري
الزبير بن العوام وسقط لفظ النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر وقوله لكل نبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر وقوته قلبه وشجاعته

باب جواز نصر التخصيص الاثنين معا وبه قال حدثنا احمد

بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو شهاب موسى بن نافع الاسدي الحناط بالحاء المهملة والنون مشهور
بكنيته وهو الاكبر عن خالد الحذاء بفتح الحاء المهملة والذال المعجمة المشددة ممدودا عن ابي قلابة بكسر
القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد البصري عن مالك بن الحويرث بضم الحاء المهملة وفتح الواو واخره مثلثة
مصغرا انه قال انصرف من عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا اذا كنتم بأرضكم فاذنا وليؤمكم اكبركم
فنسب المحذوف وصاحبي هو ابن عمه وهو كبير وصاحب بالجر او الرفع عطفا على سابقه اي لما اردنا السفر
الى اهلينا اذا انا اخبرنا جميعا اذنا وافقنا بكسر الجيم اي من اجت منكما ان يؤذن فليؤذن او المراد ان احد منا
يؤذن اخبار اذا حضر قال له عليه السلام اذا فاقرئا كما قرئتما على ذلك والاحر يجب لانا نؤذن نحن معا وابو سلمة
بسكون اللام وفتح الميم اكبر منا ومطابقة الحديث للترجمة من كونها لما اراد السفر قال لهما عليه السلام
اذا فاقرئا كما قرئتما على ذلك وحديث لراكبان شيطانان المروي باسناد حسن وصححه ابن خزيمة قال الطبري

انه زجر ادب وارشاد حسما للمادة فلا بدنا ول ما اذا وقعت الحاجة اليه وياتي ان شاء الله تعالى البحث في ذلك في تحليه
وقد سبق الحديث في باب الاذان للمسافر من كتاب مواقيت الصلاة هذا باب

بالتنوين الخيل معقود في نواصيها الخير اي لازم لها ال يوم القيامة وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن مسلمة القعنبي
قال حدثنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيمة لفظ عام والمراد به المخصوص اي الخيل الغازية في سبيل الله لقوله في الحديث
الاخر الخيل لثلاثة او المراد جنس الخيل اي انها تصدق بان يكون فيها الخير فاما من ارتبطها لعمل غير صالح فحصول
الوزر لها بازاء ذلك الامر العارض والذي دل معقود في نواصيها الخير فانيك لفظة معقود كالاسمعيلي من رواية
عبد الله بن نافع عن مالك وسقطت في الموطا كرواية عن الي ذر وكذا في مسلم من رواية مالك ايضا ومعنى معقود
ملازم لها كانه معقود فيها قاله في شرح المشكاة وبجوز ان يكون الخير المفسر بالاجر الغنيمة اي في الحديث الاتي في الباب
اللاحق استعارة مكنية لان الخير ليس شيئا محسوسا حتى يعقد عليه الناصية لكنه شبهه لظهوره وملازمته
بشيء محسوس معقود محمول على مكان مرتفع ليكون منظورا للناس ملازما لنظره فنسب الخير الى لازم المشبه به وذكر
الناصية تجريدا للاستعارة والحاصل انهم يدعون المعقول في جنس المحسوس ويحكمون عليه بما يحكم على المحسوس
مبالغة في اللزوم والمراد بالناصية الشعر المسترسل من مقدم الفرس وقد يكنى بالناصية عن جميع الفرس
قال الولي العراقي ويمكن انه اشير بذكر الناصية الى ان الخير انما هو في مقدمها للاقدام به على العدو دون موخرها
لما فيه من الاشارة الى الادبار وفي هذا الحديث كما قاله القاضي عياض مع وجيز لفظه من البلاغة والعذوبة
ما لا مزيد عليه في الحسن مع الجناس الذي بين الخيل والخير وقال ابن عبد البر فيه تفضيل الخيل على سائر الدواب
لانه عليه السلام لم يات عنه في غيرها مثل هذا القول وروى النسائي عن انس لو يكن شيء احب الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعد النساء من الخيل وفي طبقات ابن سعد عن غريب الهلالية الكلبي ان النبي صلى الله عليه وسلم
سئل عن قوله تعالى الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم
ولا هم يحزنون من هم قال عليه الصلاة والسلام هم اصحاب الخيل ثم قال ان المنفق على الخيل كباسط يده بالصدقة
لا يقبضها وابوالها وارواثها كذكي المسك يوم القيمة وبروى ان الفرس اذا انتفت انتفاضة تقول سبوح قدوس
رب الملائكة والروح وهو اشد الدواب عدوا وفي طبعه الحلاق مشيه والسرور بنفيه والمحة صاحبه
وربما عمر الفرس الى تسعين سنة وحديث الباب اخرجه مسلم ايضا وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحرث
الوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين بن عبد الرحمن السلمي وابي ابي الشعثاء
بفتح السين المهملة والثاء المثلثة كلاهما عن الشعبي عامر بن شراحيل عن عروة بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة
البارقي الازدي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الخيل اي المعدة للجهاد في سبيل الله او طلب النسل معقود في
نواصيها الخير الى يوم القيمة وهذا الحديث اخرجه ايضا في الجهاد والخمس وعلامات النبوة ومسلم في المغازي والترمذي
في الجهاد والنسائي في الخيل وابن ماجة في الجهاد قال سليمان اي ابن حرب شيخ المؤلف ممار واه ابو نعيم في مستخرجه
توصلوا لخالفة الحفص بن عمر شيخ المؤلف ايضا عن شعبة بن الحجاج انه قال في روايته اي عن حصين وابن ابي الشعثاء
عن الشعبي عن عروة بن ابي الجعد فزاد لفظ ابي بين ابن والجعد على رواية حصين وليس مراده ان شعبة يروي عن عروة
كيف وشعبة لم يدركه وانما مراده ان شعبة قال في روايته عروة بن ابي الجعد كما مر رابعه اي تابع سليمان بن حرب
على زيادة ابي الجعد هو ابن مسهر عبد احد سبق في شيوخ المؤلف ايضا ما هو موصول في مسند مسدد عن خالد
بالتصغير هو ابن يشير بوزن عظيم السلمي الواسطي عن حصين هو ابن عبد الرحمن السابق عن الشعبي عن عروة بن
ابي الجعد فاثبت لفظ ابي وصوبه ابن المديني وذكر ابن ابي حاتم ان اسم ابي الجعد سعد وسيكون لابي مودة الى زيادة
كلام في هذا في علامات النبوة ان شاء الله تعالى بعون الله ومنه وقوته وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج عن ابي التياح بفتح المثناة الفوقية والتحتية المشددة
وبعدا الف حا مهملة زيد بن حميد الضبعي عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم البركة معقودة في نواصي الخيل وعند الاسمعيلي البركة تنزل في نواصي الخيل فصرح فيه بما يتعلق بالجار
والمجرور وقيل في هذا الحديث الى يوم القيمة وقد يراد بالبركة الزيادة بما يكون من نسلها والكسب عليها
والمغانم والاجر وهذا الحديث اخرجه ايضا في علامات النبوة ومسلم في المغازي والنسائي في الخيل هذا
باب بالتنوين الجهاد ماض الى يوم القيمة مع الامام البر الى قوله تعالى وهم في الساكنون والاحق في نواصيها الخير الى يوم القيمة معقود فيه
عامر هو الشعبي انه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن
الشعبي عن عروة بن ابي الجعد وابن ابي الجعد السابق قريبا البارقي بالموحدة والراء
الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة والخير هنا الاجر اي الثواب في الاخرة او المغنم اي الغنيمة
فما لدنيا فهما بدلان من الخير او خبر مبتدا محذوف اي هو الاجر والمغنم كما مر وذكر نبا الخيل خير في نواصي

الخيل الى يوم القيمة وضرب بالاجر والمغنم المقترن بالاجر انما يكون من الخيل بالجهاد ولم يقيده ذلك بما اذا كان الامام
عدلا فقد ذهب الى انه لا فرق في حصول هذا الفضل بين ان يكون الغزو مع الامام العادل او الجائر وان الاسلام باق
واهله الى يوم القيمة لان من لازم بقاء الجهاد بقاء المجاهدين وهم المسلمون وفي حديث ابي اوفى وعزاه رزين الى
هريرة مرفوعا الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا وان عمل الكبائر واشباهه لا يابس به الا ان مكحولا
لم يسمع من ابي هريرة وفي حديث انس عند ابن ماجة مرفوعا الجهاد ماض منذ بعثني الله الى ان يقاتل امتي الدجال لا يبطله جور
جائر ولا عدل عادل وفي حديث جابر عند الامام احمد من زيادة على حديث الباب في نواصيها الخير والنيل بفتح النون
وسكون التحتية بعدها لام واهلها معانون عليها ثمنها وانواصيها واذعوا بالبركة وزاد ابن سعد في الطبقات
وان مسددا في الصحابة والمنفق عليها كباسط كفه في الصدقة باب

فضل من احتبس فرسا اذا كان سمينا في سبيل الله لقوله تعالى ومن رباط الخيل اي للغزو وبه قال
حدثنا علي بن حفص المروزي وقيل حفص اسم جد قال ابن ابي حاتم والصواب انه علي بن الحسن بن شقيق بكسر الشين المعجمة
وكنية المعجمة بوزن عظيم قال حدثنا ابن المبارك عبد الله قال اخبرنا حنظلة بن ابي سعيد المصري نزيل الاسكندرية
المدني الاصل قال سمعت سعيدا المقبري يحدث انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه
وسلم من احتبس فرسا في سبيل الله بنية جهاد العدو ولا تعتد الزينة والترفه والتفاخر انما هو كما قال بالنفس
على انه مفعول له اي ارتبطه خالصا لله تعالى امتثالا لامره وتصديقا بوعده الذي وعد به من الثواب عند
الله على ذلك قال شعبة بكسر الشين المعجمة اي مما يشبع به وريه بكسر الراء وتشديد التحتية اي مما رواه من الماء
ورواه بالمثلثة وبوله ثواب في ميزانه يوم القيمة وعند ابن ابي عاصم في الجهاد عن يزيد بن عبد الله بن عريب بفتح العين
المهملة وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة ثم موحدة المكي عن ابيه عن جده مرفوعا في الخيل وابوالها وارواثها كاك من مسك
الجنة ورواه ابن سعد في الطبقات بلفظ المنفق على الخيل كباسط يده بالصدقة لا يقبضها وابوالها وارواثها عند
الله يوم القيمة كذكي المسك وعند ابن ماجة من حديث تميم الداري رضي الله عنه مرفوعا من ارتبط فرسا في سبيل
الله ثم عالجه علفه بيده كان له بكل حبة حسنة ورواه ابن ابي عاصم ايضا من حديث شرحبيل بن مسلم ان زوج
ابن زباع الجذامي زار تميما الداري فوصف شيئا لفرسه شعيرا ثم تعلقه عليه وحوله اهله فقال له روح اما كان لك
من هؤلاء من يكفيك قال تميم بلى ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من امسى مسلم بتقي لفرسه
شعيرا ثم تعلقه عليه الا كتب الله بكل حبة حسنة ورواه الامام احمد في مسنده باب

اسم الفرس والحمار اي مشروعية تسميتهما بكثير مما من الدواب باسما يختصهما لتميزهما عن غيرهما من جنسها وبه
قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا فضيل بن سليمان عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار عن عبد الله
بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحرث بن ربعي الانصاري انه خرج مع النبي ولابي ذر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي عام الحديبية فخلف ابا قتادة مع اصحاب له وهم محرمون وهو غير محرم لانه عليه السلام بعثه لكشف حال
عدو لهم بحمة الساحل فراوا حمارا وحشيا ولابي ذر حمارا وحشيا قبل ان يراه ابو قتادة فلما راوه تركوه حتى راه ابو
قتادة فركب فرسه ثم سالهم بقال له بالتذكير ولابي ذر بالتانيث الجرادة بفتح الجيم والراء المخففة والفرس واحد الخيل والجمع افراس
الذكر والانثى الا كوفه سوا واصله الانثى والى روى ابو داود من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان لبعض الانبياء من الخيل فرسه ولا يقال للفارسة نعم وحكى ابن جني والفراء فرسة وتصغير الفرس فريس والانثى
فريسة لان بناء الافراس انما هو للاناث والجمع افراس وفروس ولفظها مشتق من الافراس كما لها تفترس الاجر لشدة فيها
وللفرس كناها ابو نجاح وابو مدرك والجحل الانثى من الخيل قال في القاموس وبالها لحن وقال بعضهم لو يدخلوا فيه انها
لا تها اسم لا يشركها فيه الذكر والجمع احجال وحجور لكن روى ابن عدي في الكامل من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده مرفوعا ليس في الخيل زكاة وهذا يدل على انه حال حمره بالها فسالهم اي سال ابو قتادة اصحابه المحرمين
ان يناولوه سوطه فابوا اي ان يناولوه فنادى ابا قتادة على الحمار فعقره ثم اكل منه فاكلوا فندموا بالقاف
ولابوي ذر في نسخة والوقت والاصيلي فندموا بالنون بدل القاف اي لندامتهم على اكله لكن نهم محمل مسوغ
لها ان ذكوه صلى الله عليه وسلم وكان قد سبقهم وسالوه عن حكم اكله قال هل معكم منه شيء قال معنا رجله فاخذها
النبي صلى الله عليه وسلم فاكلها وهذا الحديث قد سبق بعضه في الحج ويوخذ في ترجمة فرس ابي قتادة ويوخذ في سيرة ابن هشام
ان اسمها الحزوة بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي بعدها واو والذي في الصحيح هو الصحيح او يكون لها اسمان وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر المديني قال حدثنا معن بن عيسى بفتح الميم وسكون العين المهملة اخره نون القزاز بالقاف
وتشديد الزاي الاول المدني قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن ابي عباس بن سهل بضم السين المهملة وفتح الهاء
التحتية وعباس الموحدة اخره سين مهملة وسهل بفتح السين المهملة وسكون الهاء بن سعد الساعدي عن ابيه عن جده
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في حائطنا فرس يقال له الكتف بضم اللام وفتح الفوقية المخففة
قال معمر او ضبطه بعضهم بفتح اوله وكسر ثانيه على وزن رعيف وزاد محمد بن مقاتل المروزي وقال ابن بري بالطول
ذنبه فعل بمعنى فاعل كانه لكثف الارض بذنبه وزاد ابو ذر والوقت والاصيلي هنا قال ابو عبد الله اي البخاري وقال
بعضهم الحنيفي بضم اللام وفتح الحاء المهملة قال عياض وبالاول ضبطناه عن عامة شيوخنا وبالثاني عن ابي الحسين اللغوي

وقيل الاوجه لضبطه بالحاء المعجمة وفي النهاية انه روى بالجيم بدل الحاء المعجمة وعند ابن الجوزي بالنون بدل اللام من النخافة وهذا الحديث من افراد المؤلف وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن ابرهيم بن راهويه المروزي انه سمع جرير بن ادهم بن سليمان النصري الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص هو سلام بتشديد اللام المنقي الكوفي وعليه يتنزل كلام المزي او هو عمار بن زريق وبه جزم ابن حجر لاخراج النسائي الحديث وصرح فيه ببروجزم الكرماني بالاول وتبعه العيني وقال لا يصح ان يكون هو عمار لانه مما انفرد به مسلم ولم يخرج له البخاري عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي عن عمرو بن ميمون بفتح العين وسكون الميم الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال المهملة عن معاذ هو ابن جبل الانصاري رضي الله عنه انه قال كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الراء وسكون الدال اي راكب خلفه على حمار له عليه السلام يقال له عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة الصغير اعفر اخو وجوه من بياضه اصله كما قالوا اسود يدي في تصغير اسود ماخوذ من الطفر وهي حمرة تخالطها بياض ووهم عياض في ضبطه له بالغين المعجمة وهو غير انكاري لانه يعفور وان عبدوس حيث قال انما واهما عفيرا اهداه المقوقس له صلى الله عليه وسلم او يعفور اهداه فروة بن عمرو وقيل بالعكس فقال يا معاذ هل تدري حق الله كذا باسقاط ما في الفرع وغيره وفي نسخة ما حق الله على عباده وما حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال عليه السلام فان حق الله على العباد ان يعبدوه وللكشميهني ان يعبدوا المفعول ولا يشركوا به شيا وحق العباد بالنصب عطفا على ان حق الله ولابي ذر وحق العباد على الله بالرفع على الاستئناف فضلا من الله ونعمة ان لا يعذب من لم يشرك به شيئا فقلت يا رسول الله افلا اي افلا اخبر بذلك فلا اعلم الناس فالمعطوف عليه مقدر بعد الهمزة قال لا تبشرهم بذلك فيتكلوا بتشديد المثناة الفوقية من الاتكال وللكشميهني فيتكلوا بالنون الساكنة وكسر الكاف من الكول وفي اليونينية بضم الكاف لا غير ومطابقة الحديث للترجمة في قوله على حمار بالة لعفير لان الحمار اسم جنس سمي لتحمير به عن غيره والحديث اخرجه البخاري في اللباس في الرقاق لكنه لم يسم الحمار وبه قال حدثنا محمد بن بشار بموحدة معجمة مشددة قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان فزع اي خوف بالمدينة اي ببلاطها فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لنا لابي طلحة لانه لابي طلحة لانه زوج امه يقال له مندوب بغير الف ولام وكان بطيء المشي فقال حين استبشر الخبر وراجع ما رايتنا من فزع وان وجدناه اي الفرس لبحرا شبهه جريه لما كان كثيرا به لكثرة مايه وعدم انقطاعه وقال الخطابي ان هنا نافية واللام في لبحرا بمعنى الايجاب اي ما وجدناه الا بحرا والعرب تقول ان زيدا لقائل اي ما زيدا لا قائل ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد كان للنبي صلى الله عليه وسلم اربعة وعشرون فرسا لكل واحدة منها شان مخصوص من اعتنه وعبيزه من جنسه وكان له غلة تسمى لذلد وناقة تسمى الفصوى واخرى تسمى العضباء وغير ذلك

باب

ما يذكر في الحديث من شؤم الفرس بالهمزة وتخفيف الواو وهو موضد آكيد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري بالاسناد قال اخبرني سالم بن عبد الله ان ابا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما الشؤم كائن في ثلاثة في الفرس اي اذا الغير عليه او سوء سايسه والمراة اذا كانت غير ولود او غير قانعة او سليطة والدار اذا ذات الجار السوء او الضيقة او البعيدة من المسجد لا تسمع الاذان وقد تكون الشؤم في غير هذه الثلاثة فالحصر فيها كما قاله ابن العربي بالنسبة الى العادة لا بالنسبة الى الخلقة وقال الخطابي اليمن والشؤم علامتان كما يصيب الانسان من الخير والشر ولا يكون شيء من ذلك الا بقضاء الله وقدره وهذه الاشيا الثلاثة ظرف وجد فيها ما اتفق لا قضيته لبس لها انفس وطبايعها فعل ولا تاثير في شيء الا الله ما كانت هذه الاشيا التي يقتنيها الانسان وكان في غالبا حرا له لا يستغني عن ذكرا لبد لكنها وزوجة يعاشرها وفرس يتبطه ولا يخلو عن عارض مكروه في زمانه اضعفا ليمن والشؤم اليها اضافة مكان ومما صادر ان عن مشيئة الله عز وجل انتهى وقد روى الحديث ملك وسفيان وسائر الرواة بدون الواو واتفقوا على الطرق كلها على الاقتصار على الثلاثة المذكورة لغير ذات او سكنى في حديثها المروي في ابن ماجة السنن وسلم من طريق يونس عن ابن شهاب لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم في ثلاثة المراة والفرس والدار وظاهره ان الشؤم والطيرة في هذه الثلاثة وعند ابي داود من حديث سعد بن مالك لا عدوى ولا طيرة وانما تكون الطيرة في شيء فمعنى الدار والفرس والمراة قال الخطابي وكثيرون وهو في معنى الاستثناء على حقيقته وتكون هذه الثلاثة من الطيرة اي الطيرة منهي عنها الا في هذه الثلاثة وقال الطيبي في شرح المشكاة يحتمل ان يكون معنى الاستثناء على حقيقته وتكون هذه الثلاثة خارجة من حكم المستثنى منه الى الشؤم ليس في شيء من الاشيا الا في هذه الثلاثة قال وعسى ان يترك على ظاهره وقوله صلى الله عليه وسلم لو كان في شيء ساق القدر سبقه العين والمعنى لو فرض في شيء له قوة وتاثير عظيم يسبق القدر لكان عينا والعين لا تسبق ولكن نفيهم وقوله عليه السلام الخاتمة حيث قال وجه تعقيبه قوله لا طيرة بمدح الزيطة يدل على ان الشؤم ايضا منفي عنها والمعنى ان الشؤم لو كان له وجود في شيء كان في هذه الاشيا فانها اقبل الاشيا لها لكن لا وجود له فيها فلا وجود له اصلا انتهى قال الطيبي فعلى هذا الشؤم في الاحاديث المستثنى لها محمول على الكراهة التي عسيها ما في الاشيا من مخالفة الشرع او الطبع كما قيل

شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها وشؤم المراة عدم ولادتها وسلاطة لسانها وغيرهما وسواء فرس ان لا غيرها عليها فالشؤم فيها عدم موافقتها له شرعا او طبعا او بتاثيره ما ذكر في شرح السنة كانه يقول ان كان لاحد شؤم دار يكره سكناها او امراة يكره صحبتها او فرس لا تجيد فليفارقها بان ينتقل عن الدار ويطلق المراة ويبيع الفرس حتى يزول عنه ما يجد في نفسه من الكراهة كما قال صلى الله عليه وسلم في جواب من قال يا رسول الله انا كنا في دار كثير فيها عددنا واموالنا فتحول لنا الى اخرى فقل فيها ذلك ذروها ذميمة رواه ابو داود وصححه الحاكم فامرهم بالتحول عنها لانهم كانوا فيها على استثقال واستيحاش فامرهم صلى الله عليه وسلم بالانتقال عنها لزوال عنهم ما يجدون من الكراهة لا انها سبب في ذلك وقيل يحمل الشؤم هنا على قلة الموافقة وعدم الطباع كما في حديث سعد بن ابي وقاص عند احمد مرفوعا من سعادة المراة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الهني ومن شقاوة المراة السوء والمركب السوء وقد طعن عائشة رضي الله عنها انها انكرت على ابي هريرة تحديثه بذلك فعند ابي داود الطيالسي في مسنده عن مكحول قال قيل لعائشة ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشؤم في ثلاثة فغضبت وقالت لم يحفظ انه دخل وهو يقول قاتل الله اليهود يقولون الشؤم في ثلاثة وضعف اخر الحديث ولو سمعه اوله لكنه منقطع لان مكحولا لم يسمع من عائشة وقد روى احمد وابن خزيمة وصححه الحاكم من طريق قتادة عن ابي حسان ان رجلين من بني عامر دخلا على عائشة فقالا ان ابا هريرة قال ان رسول الله قال ان الطيرة في الفرس والمراة والدار فغضبت غضبة شديدا وقالت ما قاله وانما قال ان اهل الجاهلية كانوا يتطيرون من ذلك فاخبرته عليه السلام انما قال ذلك حكاية عن اهل الجاهلية فقط لكن لا معنى لانكار ذلك على ابي هريرة مع موافقته من ذكر من الصحابة له في ذلك وهذا الحديث اخرجه النسائي في عشرة النساء وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن ابي حازم بن دينار واسمه سلمة عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في شيء اي ان كان الشؤم في شيء حاصلا ففي المراة والفرس والمسكن احضار انه ليس فيهن شيء فاذا لم يكن في هذه الثلاثة فلا يكون في شيء وانتفت الفائدة على اسقاط قوله الشؤم وكذا هو في الموطا لكن زاد في اخره يعني الشؤم وكذا رواه مسلم ورواه الدارقطني عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك ومحمد بن سليم الطرائفي عن مالك بلفظ ان كان الشؤم في شيء ففي المراة الى اخره الا ان اسمعيل لم يقل في شيء وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح والطب ومسلم في الطب وابن ماجة في النكاح هكذا

باب

بالتنوين بذكر فيه الخيل ثلاثة وقوله تعالى والخيل اي وخلق الخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة منصوب له عطف على محل قوله لتركبوها لانه مفعول له لان الفعل يدخل عليه لام الجر تارة تحذف ويفضي الفعل بنفسه وتارة تثبت فيجر باللام والاصل في هذا الباب ان الاية مكية وعامة المفسرين والفقهاء على ان لحم الاهلية حرمت عام خيبر وزاد ابو ذر وخلق ما لا تعلمون وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك هو امام دار الهجرة بن انس عن زيد بن اسلم العدوي المدني عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل هي له اجر ولرجل ستر ولرجل على اهل وزر فاما التي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله عز وجل فاطال لها في المكان الذي يرتطها به حتى لسرح في المرعى او روضة بفتح الميم وبعد الراء الساكنة جميع موضع كلاء او روضة بالشك من الراوي كالتي قبلها فما اصابت في طيلها ذلك بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية خيطها المربوطة فيه من المرج او الروضة كانت له اي لصاحبها حسنات بتوابها يعدوها فورة وقوانها قطعت طيلها حبلها المذكور فاستنت شرفا او شرفين بفتح الشين المعجمة والراء والفا فيهما شوطا او شوطين فجعلت تعدو فضربت بيديها الثنتين عمدت بمرح ونشاط

خلا فالمن انكر او وقف وستكون لنا عودة الى الكلام على هذا الحديث في علامات النبوة ان شاء الله تعالى

باب من بدأ بدابة غيره لما عيت في الغزو واعانه له وحبه

قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي بالفا قال حدثنا عقيل بفتح العين وكسر القاف لشبر بن عقبة الدوركي البصري قال حدثنا ابو المتوكل على بن داود الناجي بالنون والجيم لنسبة الى بني ناجية بن سامة قبيلة كبيرة منهم قال اتيت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه فقلت له حدثني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سافرت معه في بعض اسفاره قال ابو عقيل لشبر المذكور الا ادري قال ابو المتوكل غزوة او عمرة ولابي ذر عن الحموي والمستملي او عمرة بالميم بدل اللام وواو وقال داود بن قيس يعني الفراء الدباغ فيما علقه المؤلف في الشروط عن عبد الله بن مقسم عن جابر اشتراه بطريق تبوك فبين العروة حار مالها وواقصة على ثلث على بن زيد بن جدعان عن ابي المتوكل لكن جزم ابن اسحق بانه كان في غزوة ذات الرقاع ورجح بان اهل المغازي ضبطوا زيادة ان قال النبي صلى الله عليه وسلم من ايسان يحمل الى اهله فيعجل بسكون اللام وضم التحتية وتشديد الجيم المكسورة ولابي ذر عن الكشميهني فليتعجل بمثناة فوقية بعد التحتية من باب التفعل قال جابر فاقبلنا وانا اجمل على ارملة بهمزة مفتوحة فراء ساكنة فميم مفتوحة فكاف مخالط حمرته سواد ليس فيه اي في الجمل ولابوي ذر فيها شيئة بكسر الشين المعجمة وفتح التحتية الخفيفة علامة اي ليس فيها لمعة من غير لونه او لا عيب فيه والناس خلفي جملة حالية من قوله وانا على جملي اي كان جمله كان يسبق جمال غيره فبينا انا كذلك اذ قام على اي وقف جمل من الاعياء والكلال لقوله تعالى واذا اظلم عليهم قاموا اي وقفوا فاتا النبي صلى الله عليه وسلم يا طبر اسمسك فضربه بسوطه ثم رده توثب البعير مكانه ولاحمد قلت يا رسول الله اطا جمل هكذا قال لا تحه واناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اعطني هذه العصا ففعلت فاخذها فخسها خسات ثم قال اركب فركبت فلما ابيع الجمل قلت نعم وفي باب اذا اشترط البايع ظهر الدابة من كتاب الشروط من طريق عامر الشعبي عن جابر قلت لابن عيينه ثم قال في بعض حديثه وفي رواية ابي داود بن قيس احسبه باربع اواق فاستثنيت حملانه الى اهلي فلما قدمنا المدينة غدوت الى النبي صلى الله عليه وسلم المسجد في طوائف اصحابه فقلت اليه ولابي ذر عن الكشميهني عليه وعقلت اجمل بالقاف في ناحية البلاط بضم الموحدة الحجارة المفروشة عند باب المسجد فقلت له عليه السلام هذا جملك الذي بعته مني فخرج من المسجد فجعل يطيف بالجمل ويقول لجمل جملنا فعت النبي صلى الله عليه وسلم اواق من ذهب فقال اعطوها جابرا فاعطاها جابرا فقطع لهم منها فاعطوها جابرا ثم قال استوفيت الثمن قلت نعم قال الثمن والجمل لك هبة قال لهبلي ما محتمله انه صلى الله عليه وسلم لما اخر جابرا العدة قتل ابيه بامحد اله احياه وقال ما فاتتك به فازيدك اكلا انبي صلى الله عليه وسلم الجزيا لشبهه فاشتراه منه الجمل وهو عطيته بثمن معلوم ووزن عليه اواقا والثمن وزاده على الثمن لما تبين لهم من هو الجبة نزيد على صفة الفهم وزاد هو كما قال تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة فنال الفعل مع الخبر وهذا الحديث قد سبق في المظالم وشرحه في الشروط باب الركوب على الدابة الصعبة لعسر كونها نعبر اي القديدة وعلى النخول من الجمل جمع نخل والعافية كما قال اكلوا مما لم تكلم ما في الملايكة وقال راشد بن سعد بكسر العين للفرق بفتح المهملة وسكونها او بكسر الثاء وفتح الواو بعدها هاء هزة نسبة الى قرية من قرى دمشق تاهي في البخاري سوى هنا كان السلف اي من الصحابة فمن بعدهم يستحبون النخول من الجمل ان يقال نخلوا عليها في الجهاد لانها اجوى بفتح همزة مفتوحة فجيم ساكنة فواو مفتوحة فتحتية اي ابعد من الحرى وفي بعض الاصول اجوا بالهمز من الجراة واجسر بالجيم والمهملة اي من الاناث وروى الوليد بن مسلم في الجهاد له من طريق عبادة بن نسي بضم النون وفتح المهملة مصغرا ان اوان محبرا انهم كانوا يستحبون اناث الخيل في الغارات والنبات وما ظهر من الحروب ويستحبون الفحول في الصفوف والحصون وما ظهر من الامور الحرب وبه قال حدثنا احمد بن محمد قال الدارقطني هو احمد المكي والحاكم هو احمد بن محمد بن موسى ولقبه ابن مردويه المروزي وبه قال هذا اكثر واتم من الاول كما قاله في الفتح قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال كان المدينة فزع بفتح الفاء والزاي حوف فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة بطاء له مندوب كان يبطى المشي وركبه وحده حين استبطا الخبر ورجع فاذا نيا نفزع وان وجدناه لبحرا ان في قول الكوفيين بمعنى ما واللام في لبحرا معنى الا اي ما وجدنا الفرس الا بحرا او غدقا بصرسن ان مخففة من الثقيلة قاله ابن الملقن وقال ابن المنير ولا دليل في لفظ الفرس في الحديث لما ترجم له حبب قال ابو النجم له من الخيل الا ان الفرس يتناول الفحل والانثى والما الحصان يخص الفحل الا ان يستعمل البخاري بالتاء فحملا نعود ضميره المذكر عليه لتعين قوله وان وجدناه وهو استدلال ضعيف ايضا لان العود يصح ايضا على اللفظ كما يصح على المعنى ولفظ الفرس مذكر وان كان يقع على المؤنث مثل لفظ الجماعة فانه مؤنث ولكنه يقع على المذكر فيجوز اعادة الضمير على اللفظ وعلى المعنى الا انهم قالوا في تصغير الفرس للذكر فريس وفي الانثى فريسة فاتبعوا المعنى لا اللفظ فهذا الذي يقوى اشتباه لا لعرفا في الصاهيج لا بتونيه ولا بعضده بوجه فتامله محل كما قلنا باب كمية سهام الفرس

وقال مالك اما دار البحرة بسهم للخيل والبراذين بفتح الباء والراء والذال المعجمة جمع برذون بكسر الموحدة وسكون الراء وفتح المعجمة وسكون الواو والنون منها اي من الخيل وخلا منها العراب والانثى برذونة قوله في الموطا والهجين قوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها لان الله تعالى امتن بركوب الخيل واسهم لها صلى الله عليه وسلم واسم الخيل يقع على البرذون والهجين بخلاف البغال والحمير والمراد بالهجين ما يكون احد ابويه عربيا والاخر عجميا ولا تسهم لاكثر من فرس هو بقيه قول مالك وهو مذهب الشافعية والحنابلة وابو يوسف ومحمد وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل بضم العين مصغرا وكان اسمه عبد الله الهباري القرشي الكوفي عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله بالتصغير بن عمر العمري نافع انه قال قال ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفارس سهمين وللراجل سهما اي غير سهمي الفرس فيصير للفارس ثلاثة اسهم وللراجل سهم واحد وقال اكره ان اخص بالكثير من فرس لا ينقص عنها وقال ابو حنيفة لا فضل للفارس لاسهم واحد ولفرسه سهم وقال اكره ان افضل بهيمة على مسلم واحتجوا له في ذلك بظاهر ما رواه الدارقطني من طريق احمد بن منصور الرمادي عن ابي بكر بن ابي سبرة عن ابي امامة وابن عمير كلاهما عن عبيد الله بن عمر بلفظ اسهم للفارس سهمين وواجيب بان المعنى اسهم للفارس لسبب فرسه سهمين غير سهمه المختص به فلا حجة فيه وقد روى ابو داود من حديث ابي عمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى الفرس سهمين وللرجل انسان سهما فكان للفارس ثلاثة اسهم وفي رواية ابي داود وسهمه هذا الحديث يرد على من قال

من قاد دابة غيره في الحرب

حدثنا سهل بن يوسف الانماطي عن شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال قال رجل في رواية عند المؤلف في غزوة حنين انه من قيس لشبر ابن عازب رضي الله عنهما افررتم وفي باب غزوة النبي صلى الله عليه وسلم في المغازي اوليتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا عمارة حنين وكانت لبست جلد ثور من شواك سنة ثمان قال لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر بتشديد الفاء ولابوي ذر وما فر رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر وحذف لا له لم يرد ان يقرر بفرارهم وتعلم من حال نبينا وغيره من الانبياء عليهم الصلاة والسلام عدم الفرار فقرط اقدامهم وشجاعتهم وتفقههم بوعد الله في عصمتهم في الشهادة ولم يثبت عن احد منهم انه فر ومن ذلك في النبي صلى الله عليه وسلم قتل ولم يستبث عنه ملك ان هوازن ومن قبيلة كبيرة من العرب ينسبون الى هوازن بن منصور كانوا يوما رماة جمع رام وانا لما لقيناهم حملنا عليهم فانهزموا فاقبل المسلمون على الغنائم واستقبلونا اي هوازن ولابي ذر بالفا فاستقبلونا بالفا بدل النون الاولى والهاء ضمير المسلمين وانهزموا فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يبرح اي ما مخ فعقد نحو زنا واما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يبرح قيس بن شعبة ان فرارهم كان على عادة الاستمرار في الفرار وانما انكشفوا من وقع لهم الغرار المتوقد عليه هوان ينوي عند الغرور واما من مختبر الحقيقة او كان فرارا لكثرة العدو وبان كان ضعفهم او اكثرهم اذا امكنه فليس ذلك الحلاني الخلو او عبة فلقد رايته عليه السلام وانه لعلى بغلته البيضاء التي اهداها له ملك ايلة او فروة الجذامي وانا سفين بن الحرث بن عبد المطلب اخذ بلجامها وابن النبي صلى الله عليه وسلم ينوء انا النبي لا كذب اي انا النبي وانا ابن عبد المطلب فما اتوا حتى نهزهم وانا مشفق ان الذي وعد به من النصر حق فلا يجوز على الغرار وقوله لا كذب لشكون النساء وحكى ابن التين عن بعض اهل العلم انه كان يقول بفتح الزاي قال ابن التين قال في المصابيح وهذا لغير الرواية الثابتة محمد حتى نقول نتوهم في النفس وقد سبق ما يدفع كون عمنا شاعرا فلا حاجة الى اخراج الكلام عما هو عليه في الرواية انا ابن عبد المطلب انتسب الى جده الشهير عند الناس لما ارتفق من بالهة الذكور كطول العمر بخلاف عبد الله ابيه فانه مات شابا ولانه اشتهر انه يخرج من ذرية عبد المطلب من يدعوا الى الله ويهدي الله الخلق به وانه خاتم الانبياء فانتسب اليه ليتذكر ذلك من كان يعرفه باب

الركاب بكسر الراء والعرز للغاية بالعين المهملة المفتوحة وبعد الزاء الساكنة على الراي واختلاف هل الركاب والعرز مترادفان او العرز للجمل والركاب للفرس او الركاب يكون من الحديد والخشب والعرز لا يكون الا من الجلد وبه قال حدثني بالافراد عبيد بن اسمعيل الهباري عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ادخل رجله للشريفة في الغرز واستوت به ناقته قال كلمة ما اهل بالحج او العمرة من عند مسجد ذي الحليفة بضم الحاء المهملة وفتح اللام قرية خربة على ستة اميال من المدينة والمطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة في الغرز والركاب في حناه فالحقه به او اشار به الى انهما مترادفان

باب ركوب الفرس العري

بضم العين المهملة وسكون الراء وقال الاسماعيلي بفتح العين وتشديد التحتية وقال ابن فارس عروت الفرس اعروه اذا ركبته عريا وهي نادرة والمراد ليس له سرج ولا اداة ولا يقال مثل هذا في الادميين انما يقال عريان وبه قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين وسكون الميم منها ابن اوس نسبه الى الوسطى قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه استقبل النبي صلى الله عليه وسلم لما فزعوا البلة بالمدينة وكان قد سبقهم الى الصوت على فرس استعاره من ابي طلحة عريا ما عليه سرج حال كونه في عنقه سيف معلق وفيه ما كان عليه النبي صلى

الله عليه وسلم من التواضع والفروسية البالغة باب القدر القطوف
بفتح القاف وضم الطاء اى البطئ المشى مع تقارب الخطا وهو قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد البصرى ثم البغدادى
قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاى وفتح الراء مصغرا وزيد من الزيادة قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن
ابى عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان اهل المدينة فزعوا مرة ليلا فركب النبى صلى
الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة يقال له مندوب استعاره منه كان يقطف بكسر الطاء المهملة وتضم
او كان فيه قطاف بكسر القاف وآخره فاء مشى بين الراوى وعند المؤلف فى باب الشرعة والركض من طريق محمد
بن سيرين عن انس فركب فرسا لابى طلحة بطيئا فلما رجع لعدا ذا سيرا الخبر قال وحدثنا وسلم هذا بحرا قال فى
اساس البلاغة وصفه بالبحر لسعة جريه فكان بعد ذلك لا يجارى بضم اوله وفتح الراء مبنيا للمفعول اى
لا يطيق فرس الجرى معه ببركة الرسول صلى الله عليه وسلم باب

مسابقة الخيل والسبق بين الخيل بفتح السين المهملة وسكون الموحدة مصدر وامّا بفتحتين فهو المال الذى يدفع الى
السابق وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة ضاد مهملة بن عقبة
قال حدثنا سفيان الثورى عن عبيد الله بن عمر العمرى عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنه انه
قال اجرى اى سابق النبى صلى الله عليه وسلم ما ضمر بضم الضاد المعجمة وكسر الميم المشددة من الخيل
اى علف حتى سمن وقوى ثم قلل علفها الا قوتا ثم راد طلت بيتا كتبنا وغشيت بالجلال حتى جمت وعرقت وجف
عرقها خف لحمها وقوى بعد على الجرى من الضمار بفتح الضاد المهملة وكسر الميم المشددة ممدودا او تقصر مكان
خارج المدينة الى ثنية الوداع بفتح الواو وآخره مثلثة بفتح المثناة وكسر النون وتشديد التحتية اعلى الجبل
او الطريق فيه او عند ذلك سميت بذلك لان الخارج من المدينة يشيع فيها المودعون لها واجرى اى سابق عليه
السلام ما لم يضمر من الخيل من الثنية المذكورة الى مسجد بنى زريق بتقديم الزاى المضمومة على الراء آخره قاف
مصغرا قبيلة من الانصار واضيف المسجد اليهم لصلاتهم فيه فالاضافة اضافة تعريف لا ملك قال
ابن عمر رضى الله عنه وكنت فيمن اجرى اى سابق قال عبد الله بن الوليد العدنى حدثنا سفيان الثورى قال
حدثنى بالافراد عبيد الله بن عمر العمرى واراد المؤلف من هذا بيان تصريح الثورى عن شيخه بالتحديث جلالا من الرواية
الاولى بالعنعنة قال سفيان الثورى بالسند السابق بين لحفياء والاولى ممدود من الحفاء الى ثنية الوداع
خمسة اميال او ستة وبين ثنية بالجر والاضافة بالفتح الى مسجد بنى زريق ميل ومطابقة الحديث
للترجمة فى قوله اجرى وقد مضى فى باب هل يقال مسجد بنى فلان من كتاب الصلاة باب

اضمار الخيل للسبق اى اظهار الها لاجل السبق وسبقت كيفية ذلك فى الباب السابق وبه قال حدثنا احمد بن
يونس نسبته لجده واسم ابيه عبد الله اليربوعى الكوفى قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع عن عبد الله
هو ابن عمر رضى الله عنه وعن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم سابق اى بنفسه او امر واباح المسابقة بين
الخيل التى لم تضمر بتشديد الميم المفتوحة وكان امدها اى غايتها من الثنية المعروف بثنية الوداع الى
مسجد بنى زريق بضم الزاى وفتح الراء مصغرا وبينهما ستة اميال او سبعة وان عبد الله بن عمر كان سابق بها اى بالخيل التى لم تضمر وهذا
دليل على ان المراد بالمسابقة بين الخيل غير مكروهة وليس المراد ارسالها لغير سبق لتجريبا بانفسها قال ابو عبد الله
البخارى تعالى فى عبيد فى الجار امدا اى غاية فطال عليهم الامد وهذا مما اتفق عليه اهل اللغة وقد
سقط قوله قال ابو عبد الله الى آخره فى رواية النسفى وقد اورد ذلك بطاله هنا سواء الا وهو كيف
ترجم على اضمار الخيل وذكر ان النبى صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التى لم تضمر واجاب بانه اشار بطرف من
الحديث الى بقيته واحال على ما بعده لان تمام الحديث انه عليه السلام سابق بين الخيل التى اضمرت وبين الخيل التى
لم تضمر وتعقبه ابن المنير فقال انما كان البخارى يترجم على النهج العدل اذا قد يكون تابثا ولما قد يكون
منفيا فمعنى قوله باب اضمار الخيل للسبق اى هل هو شرط او لا فبين انه ليس بشرط لان النبى صلى الله عليه وسلم
سابق بها مضمرة وغير مضمرة وهذا اقعد لمقاصد البخارى من قول الشارح انما ذكر طرفا من الحديث كبدل على
تمامه لان قوله الى آخره لم يكن بدا من الاختصار فتذكر الطرف المطابق للترجمة اولى فى البيان لاسيما والطرف
المطابق هو اول الحديث او اوله عن ابن عمر سابق النبى صلى الله عليه وسلم بين الخيل التى اضمرت من الحفياء الى ثنية
الوداع تؤذن بان الخيل التى لم تضمر كما سابق فى بعض الترجمة فحملها محمله على انا وبسلها له معترض عليه قال ابن حجر ولا
منافاة بين كلامه وكلام ابن بطال لان كلا افاد النكتة فى الاقتصار باب

غاية السبق للخيل المضمرة بتشديد الميم المفتوحة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا
معوية بن عمرو الازدى قال حدثنا ابو اسحق ابراهيم بن محمد بن الحرث الفزارى عن موسى بن عقبة الاسدى المدنى
عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه انه قال سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل التى قد اضمرت بضم الهمزة
وكسر الميم فارسلها من الحفياء وكان امدها اى غايتها ثنية الوداع واضيفت ثنية الى الوداع لانها
موضع التوديع قال ابو اسحق فقلت لموسى اى ابن عقبة فكم كان بين ذلك قال سنة اميال او سبعة وقال
سفيان فى الرواية السابقة خمسة او ستة وهو اختلاف قريب وسابق عليه السلام بين الخيل التى لم تضمر

تستد بالميم المفتوحة فارسلها من ثنية الوداع وكان امدها غايتها مسجد بنى زريق قال ابو اسحق قلت
اى لموسى فكم بين ذلك قال ميل او نحوه وقال سفيان ميل او نحوه وكان ابن عمر ممن سابق فيها وذكر المؤلف
هذا الحديث فى هذا الباب الثلاثة من ثلاثة طرق فاشار فى الاول الى مشروعية السبق بين الخيل وانه ليس
من العبث بل من الرياضة المحمودة الموصلة المحصل المقاصد فى الغزو والانتفاع بها عند الحاجة والاصل
فى السبق الخيل والابل وقال صلى الله عليه وسلم لا سبق الا فى نصل او خف او حافر رواه الترمذى من حديث
ابى هريرة وحسنه وابن حبان وصححه قال الامام الشافعى رحمه الله الحق الابل والحافر الخيل وجوز المسابقة
على الفيل والبغل والحمار على المذهب اخذا من الحديث السابق والثانى لا فصر الحديث على ما نص عليه الشافعى
واشار بالثانى الى ان السنة ان يعقد على اضمار الخيل وانه لا يمتنع المسابقة عليها عند عدمه وبالثالث غاية
السبق فيشترط الاعلام بالموضع الذى يبدأ بالجرى منه والموضع الذى ينتهى اليه وتساوى المتسابقين فيهما
فلو شرط لغة معينا احدهما او منتهاه لم يجز وفى الحديثان المضمر لا يسابق مع غيره وهو محل اتفاق ولم يتعرض
فى هذا الحديث للاهانة على ذلك ولا لعكسه فى الكتب الستة ذكر لكن ترجم الترمذى له باب ما جاء فى الرهان
ولعله اشار الى ما اخرجه الامام احمد والبيهقى والطبرانى من حديث ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم
سابق بين الخيل وراهن وانفق على جواز المسابقة لغير عوض ولعوض لكن يشترط ان يكون العوض من غير
المتسابقين فان كان من احدهما او من اجنبى قبل الاذن فى طاعة وكذلك يجوز ان يكون من احدهما بشرط ان
الحق على المسابقة وبذل المال فى طاعة وكذلك يجوز ان يكون من احدهما بشرط ان سبقتنى فلك كذا
او سبقتك فلا شئ لك على فان خرج كل منهما مالا على انه سبقه الاخر فهو له لم يجز لان كلا منهما متردد بين ان يغنم
او يغرم وهو صورة القمار المحرم الا ان يكون معهما محلل يجوز وهو ان لا يخرج على فرس منهما وانما يخرج المحلل
من عنده شيا ليخرج هذا العقد عن صورة القمار وصورته ان يخرج كل منهما مالا على انه ان سبقه الاخر وهو لا
يسبقه فلا شئ عليه فان سبقهما فالمال له وان سبقا فلا شئ لهما فان سبق احدهما وجاء الثالث معهما فسبقهما
فالسبق للاول والمال بينه وبين الثانى نصفان وهذا مذهب الشافعى واحمد والجمهور ومنع المالكية اخراج السبق منهما ولو محلل ولو يعرف ملك المحلل
لنا ما رواه ابو داود وابن ماجة من رواية سفيان بن حسين عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا سبق الا فى خف او نصل او حافر ومن ادخل فرسا بين فرسين وقد امن ان يسبق فلا بأس به ومن قمار ولم يغر به سفيان بن حسين كما زعم بعضهم فقد رواه ابو داود
ايضا من طريق سعيد بن بشير عن الزهرى باب

مباقة النبى صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد على القصواء
عليه وسلم قال ولابى ذر قال ابن عمر رضى الله عنهما اردف النبى صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد على القصواء
بفتح القاف وسكون الصاد المهملة ممدودا اسم ناقته عليه السلام وهذا طرف من حديث وصله فى الحج وقال
المسور بن مخرمة فيما وصله فى الشروط مطولا قال النبى صلى الله عليه وسلم
ما ظلاف القصواء اى ما حرنت وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا معوية بن عمرو الازدى
قال حدثنا ابو اسحق ابراهيم الفزارى عن حميد الطويل قال سمعت انسا رضى الله عنه يقول كانت ناقة
النبى صلى الله عليه وسلم يقال لها العضباء بفتح العين المهملة وسكون المعجمة فضاد معجمة ساكنة ممدودة وبه قال حدثنا
ملك بن اسمعيل بن زياد النهدى الكوفى قال حدثنا زهير بضم الزاى مصغر ابن معاوية الجعفى الكوفى عن حميد
الطويل عن انس رضى الله عنه انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى العضباء لا تسبق قال حميد
او لا تكاد تسبق على الشك فجاء اعرابى قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم هذا الاعرابى
بعد التتبع الشديد على بعير بفتح القاف وهو ما استحق الركوب من الابل واقل ذلك ان يكون ابن سنتين الى
ان يدخل السادسة فيسمى جملا ولا يقال الا للذكر فسبقها فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه اى عرف صلى الله عليه
وسلم كونه شاقا عليهم فقال عليه السلام حق على الله ان لا يرتفع شئ من الدنيا الا وضعه وفى رواية ان حقا
فعل الله متعلق بحقا وان لا يرتفع خبرا وان مصدرية فتكون معرفة والاشهر تنكيرها فتكون من باب الفعل
اى ان عدم الارتفاع حق على الله طوله اى رواه مطولا موسى بن اسمعيل التبوذكى عن حماد هو ابن سلمة عن
ثابت البنانى عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق وصله ابو داود وفى رواية لغير ابى ذر
وحسن عقب حديث عبد الله بن محمد ووقع فى رواية لغير ابى الهمروى بعد رواية زهير وليس سباقه عند ابى داود
باطول من سياق زهير بن معاوية عن حميد بعد هو اطول منه سياق ابى اسحق الفزارى فترجح رواية المستملى
وكانه اعتمد رواية ابى اسحق لما وقع فيها من التصريح لسماع حميد من انس واشار الى انه روى مطولا من
طريق ثابت ثم وصل من رواية حميد مطولا فاخرجه قالة فى فتح البارى ومطابقة الترجمة لما ذكره من حبس
ان ذكر الناقة بقيد القصواء وغيرها قال فى النهاية القصواء الناقة التى قطع طرف اذنها وكل ما قطع من الاذن فهو
جدع فاذا بلغ الربع فهو قصو فاذا جاوزه فهو عضب فاذا استوصلت فهو صلم قال قصونه قصوا فهو مقصو
والناقة قصواء والابل لغير اقصى ولم تكن ناقته عليه السلام قصواء انما كان يقال لغيرها قوله لتسم العضباء وبال
لها العضباء ولو كانت تلك صفتها لرجح لذلك وقيل وقد جاء انه كان له ناقة تسمى العضباء واخرى تسمى الجدعاء

ولغرى حملا واخرى تحضر منه وقد ذكرا كله فى الاذن فيحمل ان يكون كل واحدة صفة نافة مفردة وان يكون الكل صفة ناقة
واحدة فيما هاكل واحد منهم بما يخيل بذلك جزء للرجل ويؤيد ذلك ما روى فى حديث على حين بعثه عليه الصلاة
والسلام بهراء فرأوى ابن عباس انه ركب ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم القصوى وروى جابر العضباء فلعلها
الجدعاء فيرجح ان الثلاثة صفة ناقة واحدة لا ان القصة واحدة باب

العزو على الحمير كذا وقع للمستملى وحده من غير ذكر حديث وبه ياسبه حديث معاذ السابق كنت ردف النبى صلى
الله عليه وسلم على حمار فقال له عفير محتمل ان المؤلف رحمه الله تعالى يتمثل له ليكتبه من غير الطريق السابقة
كعادته فاختار منه المتيقنة قلت وضم الشين هذه الترجمة وتاليتها فقال باب الغزو على الحمير وتقدمة النبى صلى الله
عليه وسلم واستشكله كأنه لاذكر للحمير فى حديث الباب وأجيب باحتمال ان يؤخذ حكم الحمار من الفضة او ان المؤلف
يخرج له باب

نفلة النبى صلى الله عليه وسلم البغلة البيضاء قاله انس فى حديثه
الطويل فى قصة حنين وقال ابو حميد عبد الرحمن بن سعد الساعدى فى حديثه الطويل فى غزوة تبوك السابق
موصولا فى اواخر الزكاة اهدى ملك ايله بفتح الهمزة وسكون التحتية مدينة على ساحل البحر بين مكة والمدينة
فى قول الجمهور وقال غيره بجاء خراجها واول الشام بينها وبين المدينة خمس عشرة مرحلة واسم ملكها يوحنا
ابن رؤبة واسم امه العلماء للنبى صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء وهذه غير البغلة التى كان عليها يوم حنين
وفى مسلم عن العباس ان البغلة التى كانت تحته يوم حنين اهداها له فروة بن نفاثة فعلم النون وبعد الفا الخفيفة
الف فمثلثة وهذا هو الصحيح وبه قاله حدثنا عمرو بن على ابو حفص الباهلى الصيرفى البصرى قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثورى قال حدثنى بالافراد ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى قال سمعت
عمرو بن الحرث المصطلقى الخزاعى اخا المومنين جويرية بنت الحرث رضى الله عنهما قال ما ترك النبى صلى
الله عليه وسلم الا بغلته البيضاء وسلاحه وارضا جعلها صدقة اى فى صحته واخر حكمها عند وفاته والارض هى نصف فدك وثلث ارض وادى
القرى وسهمه من خمس خيبر وجعله من نفقة ضيفه قاله الكرمانى رحمه الله تعالى وهذا الحديث اخرجه ايضا
فى الجهاد والمغازى والنسائى فى الاحباس وسيتى فى الوصايا وبه قال حدثنا محمد المثنى العنزى الزمن
البصرى قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثورى انه قال حدثنى بالافراد ابو اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعى عن البراء بن عازب رضى الله عنه انه قال له رجل من قيس يا ابا عمارة ولييتم فى باب من قاد دابة غيره
او فر تم يوم وقعة حنين قال لا والله ما ولى النبى صلى الله عليه وسلم قال النووى هذا الجواب من بديع الادب
لان قد يراد الكلام او فرتم كلكم فبدل فيه النبى صلى الله عليه وسلم فقال البراء لا والله ما فر النبى صلى الله عليه
وسلم وحمل ان السائل اخذ التعميم من توله تعالى ثم ولييتم مدبرين فبين له البراء انه من العموم الذى اريد به
الخصوص ثم اوضح سبب ذلك بقوله ولكن ولى سرعان الناس بفتح السين المهملة وبالراء اوائلهم وقد تسكن اى المستعجلون
منهم فلقيهم هوازن بالنبل بفتح النون لا واحد وفى باب من قاد دابة غيره ان هوازن كانوا قوما رماة وانا لما
لقيناهم حملنا عليهم فانهزموا فاقبل المسلمون على الغنائم فاستقبلونا بالسهام فبين السبب فى الاسراع
والنبى صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء التى اهداها له فروة بن نفاثة كما مر من رواية مسلم وفى رواية
على بغلة بيضاء وابو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب اخذ بلجامها والنبى صلى الله عليه وسلم يقول انا النبى لا كذب
اى فلا انهزم لان الذى وعدنى الله به من النصر حق لا خلف لميعاده تعالى انا ابن عبد المطلب انتسب لظهور شهرته
به كما قال شعرا من تطيب لما قد عرا كم بن عبد المطلب باب

حجاد النساء
وبه قال حدثنا احمد بن يونس الشيبانى ابو عبد الله الضبى قال اخبرنا سفيان الثورى عن معاوية بن اسحق بن طلحة التيمى
لا الانصارى عن عمته عائشة بنت طلحة التيمية عن عائشة ام المومنين رضى الله عنها قالت استاذنا النبى صلى الله
عليه وسلم فى الجهاد وهو القتال فى سبيل الله فقال عليه السلام جهادكن الحج وسبق هذا الحديث بعناه فى اول
الجهاد واخرجه وقال عبد الله بن الوليد العدنى حدثنا سفين الثورى كما هو موصول فى جامعه عن معاوية
ابن اسحق بهذا الحديث وعن حبيب بن ابى عمرة بفتح العين وسكون الميم القصاب ابو عبد الله الكاهلى بكسر الهملة وتشديد
الميم الكوفى عن عائشة بنت طلحة التيمية عن عائشة ام المومنين رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم انه
سئل هل على النساء من جهاد فقال عليه السلام نعم جهاد لا قتال بكسر القاف وسكون الفوقية والحج
والعمرة رواية حبيب هذه بقال الحافظ بن حجر اظنها موصولة من رواية قتيبة المذكورة قال وامل ان عنه
يعنى المؤلف فيه عن شيخين اسنادين وفيه كما قال ابن بطال ان النساء لا يجب عليهن الجهاد لان اشق من اهل القتال
للعدو والمطلوب منهن التستر وجانبة الرجال فان كان الحج افضل فلعل من يتطوع عن يجهاد وللاهل
ان يستعين بامراة وخنثى ومن اهون ذلك فيهن فى القتال وغيره كسقى الماء ومداواة الجرحى كما سيذكر ان شاء الله تعالى باب

غزو المراة ولادن رجل الكتيبة هى عزوة المراة فى البحر
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين الازدى قال حدثنا ابو اسحق

ابراهيم بن الحرث وزاد ابو ذر هو الفزارى بفتح الفاء والزاى عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصارى او طوالة بضم الطاء
المهملة وتخفيف الواو وليس بينه وبين سابقه زايدة بن قدامة كما ذهب ابو مسعود فى الاطراف واقره المزى فى تهذيبه
فقد اخرجه الامام احمد وغيره كالبخارى ليس فيه زائد عن ابى طوالة وقد ثبت سماع ابى اسحق من ابى طوالة انه
قال سمعت انصاريا رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انية مهلال بكسر الميم وسكون الهاء
اللام بعدها حاء مهملة فالف فنون او حراء حالة النصب فالف فهمزة ممدودا عند بعضهم بعد ان استيقظ من نومه فقالت
ام حرام او تضحك يا رسول الله فقال ناس من امتى يركبون ثبج هذا البحر الاخضر فى سبيل الله مثلهم فى الدنيا
او فى الجنة مثل الملوك على الاسرة فقالت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم قال انت منهم ثم عاد
فنام ثم استيقظ فضحك فقال مثل ذلك فقالت ام حرام كما قالت اول مرة فقال انت من الاولين فركبت البحر
فى زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت رواه اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس
ان جعلنى منهم قال انت من الاولين لا من الاخرين الذين يركبون البحر ولست من الذين يركبون البر قال ابو طوالة فما انس
فتن وجب عبادة بن الصامت وفى رواية اسحق عن انس فى اول الجهاد وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل
عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهر هذه انها كانت حينئذ زوجته خلاف الاولى واجيب بانها كانت اذ ذاك
زوجته فطلقها فراجعها بعد ذلك قاله ان المنير وقيل انما تزوجها بعد ذلك وهذا اولى لموافقة محمد بن يحيى
بن حبان عن انس على ان عبادة تزوجها بعد كما سيأتى ان شاء الله تعالى فى ركوب البحر وعلى قوله فى رواية اسحق
عبادة جملة معترضة اراد الراوى وصفها به غير مقيد بحال من الاحوال وظهر من رواية غيره انها تزوجها بعد
ذلك قاله فى الفتح فركبت البحر مع بنت قرظة بالقاف والراء والظاء المعجمة المضمومات فاخته امراة معوية
ابن ابى سفين وكان اخذها معه فى اقرب سنة ثمان وعشرين فى البحر وهو اول من ركب البحر للغزاة فى خلافة عثمان
رضى الله عنهما وقرظة هو ابن عبد عمرو بن نوفل بن عبد مناف وليس هو قرظة بن كعب الانصارى فلما قفلت اى رجعت
ركبت دابتها فوقصت بها بفتح الواو وفتحها بعد ها نون الوقص كسر العنق قال وقصت عنقه
اقصها وقصا وقصت به راحلته كقولك خذ بالخطام ومن بالحطام ولا يقال وقصت العنق نفسها ولكن يقال وقص
الرجل فهو موقوص

حمل الرجل امراته فى الغزو دون بعض نسائه وبه قال
حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم ابو محمد السلمى الانماطى البرسانى البصرى قال حدثنا عبد الله بن عمر النميرى
بضم النون وفتح الميم مصغرا قال حدثنا يونس بن يزيد الايلى قال سمعت الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب قال
سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثى وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
الاربعة عن حديث عائشة رضى الله عنها لما سمى لى طائفة اى قطعة من الحديث فما تهمت انا الثانية قالت كان النبى صلى الله
عليه وسلم اذا اراد ان يخرج اى الى سفر اقرع بين نسائه تطييبا لقلوبهن فايتهن خرج سهمها خرج بها
المضارعة وضم الراء سهمها خرج لها النبى صلى الله عليه وسلم معه قال ابن التين فاقرع بيننا فى غزوة غزاها
فخرج فيها سهمى فخرجت مع النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما انزل الحجاب اى الامر به وفى رواية ان استحق خرج
معه انتهائى هذه الغزوة فضربت بالحجاب وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج ميسرة المقعد التيمى
المنقرى مولاهم البصرى قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنورى قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب
عن انس رضى الله عنه انه قال لما كان يوم احد انهزم الناس عن النبى صلى الله عليه وسلم وثبت صلى الله عليه
وسلم ولم يبق معه من اصحابه الا اثنا عشر رجلا وكان يسأل عنه اشتغالهم بغنيمة الكفار لما ظهر من هزيمة
المسلمون كما يأتى ان شاء الله فى المغازى قال انس ولقد رأيت عائشة بنت ابى بكر الصديق وام سليم
وانهما لمشمرتان بكسر الميم الثانية المشددة اى بصر خدمهما بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة خلخالهما
وقيل سمى الخلخال لخذ معه لانه رعما كان من سبور ركب فيه الذهب والفضة تخدمه فى الاصل السير والمخدوم
موضع الخلخال من الساق ولعل وجه ذلك كانت عن غير قصد للنظر او قبل الحجاب بفتح
حرف المضارعة وسكون النون وضم القاف وبعدها زاى ألف فنون والقرائوث وهو لازم نسيان
وتغفر ان من سرعة السير والقرب بالنصب واستبعد لان يقدر عنى متعد واوله لبعضهم على ترع الخافض
اى يبان بالثوب وتراه بعضهم بالرفع على انه مبتدأ خبره على بتونهما والجملة حالية وضبطه بعضهم بفتح ان بصم حرف
المضارعة من الثرة وعداه بالهمزة اى يحركان القرب لشدة عدوهما ويصوبان القرب على هذا لوجه واعربه الدماميني على انه مفعول باسم فاعل منصوب على الحال محذوف اى تنقزان خائفتين القرب اوناقلتين القرب
على لمتونهما قال ان حذف العامل لدلالة الكلام عليه وقال غيره اى غير ابى معمر وهو جعفر بن مهران عن عبد الوارث
تنقلان القرب باللام بدل الزاى على متونهما اى ظهورهما ولا اشكال فى النصب على هذه الرواية كما لا يخفى متفق
غير عانه بضم عرف المضارعة من افرغ اى بفرغ الماء الذى فى القرب فى افواه القوم جمع فوه كفلس افلس
تعيبان بضم عرف المضارعة اى القرب ولابى ذر تنفرغانه اى الماء فى افواه القوم قال ابن المنير ويوب على تمنهن وليس هو

في الحديث فاما أن يريد ان اعانهن للعزاة غرو واما ان يريد الغض من ثلمة اواة ولسعي الجرحى الاوهن بدا فغض عن
الضعيف وهو الغائب فاضاف الهن العمال لذلك انتهى وتؤيد الاول حديث ابن عباس عند مسلم كان يغزو بهن
فيداوين الجرحى وتؤيد الثاني حديث انس عند مسلم ايضا ان ام سليم اتخذت خنجرا يوم حنين فكان معها فرآها ابو طلحة
احد من المشركين بشرت به بطنه وقد روى ان ام سليم كانت تشهد الضحان في الجهاد وثبتت يوم حنين والاقدام
قد زلت والصفوف قد انفضت والمنايا تغرث فالتضى اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم في يدها خنجر فقالت
يا رسول الله قتل هؤلا الذين ينهزمون عنك كما تقتل هؤلا الذين يكابرونك فليتقوا البشر منهم فقال يا ام سليم ان الله قد
كفى واحسن وقد قالت لنسا قريش يوم اليرموك حرزهم وهمتهم جموع الروم وخاطروا عسكر المسلمين بقبض النسا
يومئذ بالسيوف وذلك في خلافة عمر وحديث الباب اخرجه في فضل ابي طلحة وفي المغازي ومسلم في المغازي "

باب حمل النسا القرب الى الناس في الغزو وبه قال حدثنا عمدان
هو عبد الله بن جبلة بن عثمان قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي ان ام المؤمنين رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت لما كان يوم احد هزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم قالت فرأيت يدي عائشة بنت ابي بكر وام سليم
وانهما لمشمرتان ارى خدم سوقهما تنقزان القرب على متونهما تفرغان في افواه القوم ثم ترجعان فتملانها ثم تجيئان
فتفرغانها في افواه القوم ولقد وقع السيف او قال الايدي من يد احداهما مرتين او ثلاثا قالت فجئت فملأت القربة
فجعلت في فم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فصبها ثم جاء فملأها فجئت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد قتل عامة من كان معه رواه مسلم في الجهاد وقال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم على شرط الشيخين
قالت الذهبي قال عبيد الله بن عبد الله الى اخره في صحيحه وله حديث مرفوع لكن مرسل اخرجه ابو حاتم بانه مرسل وصرح الزهري عنده بالاخبار
في حديث اخر صححه ابن حبان الله تعالى في باب لوا النبي صلى الله عليه وسلم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قسم ثيابا
اي الكسية من صوف او خز كان يوتر بها من يعلم من نسا المدينة فبقي منها مرط جيد بكسر الميم وسكون الرا
فقال له بعض من عنده قال ابن حجر لم اقف على اسمه يا امير المومنين اعط هذا بنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم التي عندك يريدون زوجته ام كلثوم بضم الكاف والمثلثة بنت علي وكانت اصغر بنات فاطمة
الزهرا وآولاد بناته عليه السلام ينسبون اليه فقال عمر ام سليط بفتح السين المهملة وكسر اللام اجق به وام
سليط بن سعد ام قيس بنت عبيد بن زيد بن ثعلبة من بني مازن تزوجها ابو سليط هي كما ذكره الزبير بن بكار نسابة قريش عمرو بن قيس
من بني عدي بن النجار فولدت سليطا وفاطمة فكنيت بام سليط لذا فهي من نسا الانصار ممن بايع رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال عمر فاضا كانت تزفر بضم الفوقية وسكون الزا وبعدها فا المكسورة رآ اي تحمل
لنا القرب وزاد ابن سعد وشهدت اضا خيبر وحنينا قال ابو عبد الله البخاري تزفر اي تخيط قال عباس وهذا
غير معروف في اللغة ولعل البخاري اما تبع في ذلك ما روى عن ابي عبيدة حيث قال فيما رواه ابو لغتير تزفر
تخرز وسقط قوله قال ابو عبد الله الى اخره من رواية الهوي والكشميهني وحديث الباب اخرجه ايضا في المغازي

باب مداواة النسا الجرحى من الرجال وغيرهم في الغزو وبه قال
حدثنا ابو عبد الله بن المديني قال حدثنا الشريف بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة بن لاحق الرقاشي
بقاف وشين معجمة البصري قال حدثنا خالد بن ذكوان المدني نزيل البصرة عن الربيع بضم الرا وفتح الموحدة
وتشديد التحتية المكسورة بنت معوذ بضم الميم وفتح العين وتشديد الواو المكسورة وبالذال المعجمة
ابن عفرا الانصارية من المبايعات رضي الله عنهن انها قالت كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغزو نسقي
ونداوي منهم الجرحى من غير لمس فان يصنعن الدوا وضعنه غيرهن على الجرح او المراد المتحالات منهن لان موضع الجرح
لا يلبث به مسه بل يشجر منه الجلد ولقايه النفس ولمسه مولم للامس والملموس والضرورات تبيح المحظورات
ورد التغني منهم من المعركة الى المدينة وزاد الاسمعيلي من طريق اخرى عن خالد بن ذكوان ولا تقاتل وسقط قوله
الى المدينة لابي ذر وهذا الحديث اخرجه ايضا في باب التالي لهذا والنسائي في السير "

باب رد النسا الرجال الجرحى والقتلى زاد ابو ذر عن الكشميهني الى المدينة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ انها قالت كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم
فنسقي القوم ونخدمهم ونرد الجرحى والقتلى منهم الى المدينة قال الشافعي كانوا يوم احد يجعلون
الرجلين والثلاثة من اهلهم على دابة ويردهن النسا الى موضع قبورهن "

باب حج النسا بالرجال بضم الحا وبه قال حدثنا محمد بن العلا بفتح العين والمد بن كريب الهمداني الكوفي قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الرا ابن ابي بردة عن جده ابي بردة بضم الموحدة
وسكون الرا عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال ذكرت لي بضم الرا الصيغة المجهول ابو عامر
بفتح العين وشد الميم بضم العين مصغر الاشعري عم ابي موسى وكان من كبار الصحابة في كتيبته يسهم هم في غزوة اوطاس
رماة حشم فانتميت اليه قال ولاني ارتقاق ارتزع بكسر الزاي هذا اسهم فنزعته من كبيته فنزا بالنون
والزاي المفتوحتين اي جرى منه الما ولم ينقطع كذ خلته على النبي صلى الله عليه وسلم زاد في المغازي في جنبه
فاخبرته بذلك فقال عليه السلام اللهم اغفر لعبيد بالتنوين او عامر مرارا في المغازي وذكرات بناء بطنه
فقال اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك من الناس واناد عي له لانه علم انه مسبب من ذلك وهذا الحديث
اخرجه ايضا مقطعا في الجهاد وباتي ان شا الله تعالى تاما في المغازي "

باب فضل الخدمة في الغزو بكسر الخا والحفظ لابي ذر وبه قال حدثنا اسمعيل بن خليل الخزاز بمعجمات
الكوفي قال اخبرنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الها القرشي الكوفي قاضي الموصل قال اخبرنا حميد بن سعيد

الانصاري قال اخبرنا عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي قال سمعت عايشة رضي الله عنها يقول كان النبي
صلى الله عليه وسلم يهر وقال ليث بفتح السين المهملة وكسرها مما قدم المدينة بقدر ثمان سنين فكان ليث
رجلا من اهلها صالحا صفة لرجلا حرسني الليلة وعند مسلم من طريق الليث عن يحيى بن سعيد سهر رسول الله صلى
الله عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة فقال ليت رجلا صالحا الى اخره واظاهر ان السهر والقول معا كانا بعد قدومه المدينة
بخلاف رواية الباب فان ظاهرها ان السهر كان قبل القدوم والقول بعده وهو محمول على القديم والتاخير اي سمعت عايشة
تقول لما قدم سهر وقال ليت ويؤيد رواية النسائي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة سهر
وليس المراد بقدومه المدينة اول قدومه اليها من الهجرة لان عايشة لم تكن اذ ذاك عنده اذ سمعنا صوت سلاح
فقال عليه السلام من هذا فقال انا سعد بن ابي وقاص جيت لاحرسك وفي رواية مسلم المذكورة فقال وقع في
نفسي خوف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت احرسه فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ونام ولابي ذر
فنام البخ صلى الله عليه وسلم زاد المولف في النبي من طريق سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد فسمعنا غطيطه ورأى
الباب احاديث محمد بن عثمان مرفوعا حرس ليلة في سبيل الله افضل من صيام رجل وقيامه شهرا حرس ليلة بقام
ليلها وصيام نهارها رواه الطاكر وصححه ابن ماجة وحديث انس مرفوعا عند ابن ماجة ايضا حرس ليلة في سبيل
الله افضل من صيام رجل وقيامه في اهله الف سنة الف سنة ثلثمايه يوم اليوم كالف سنة لكن قال المنذري وشيبة
ان يكون موضوعا وحديث ابن عمر مرفوعا الا ابيكم ليلة افضل من ليلة القدر حارس حرس في ارض خوف لعله ان لا
يرجع الى اهله اخرجه الحاكم وقال على شرط البخاري وبه قال حدثنا يحيى بن يوسف بن ابي كريمة ابو يوسف الزمي بكسر
الزاي وتشديد الميم اخر السلمي قال نزيل بغداد قال اخبرنا ابو بكر الخطاب بالنون المفتوحة والزاي الذراع يعني ابن عياش بن سليم
التحتية وبعد الالف شين معجمة عن ابي حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملة بن عثمان بن عاصم الاسدي عن ابي صالح ذكوان
السمان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تعس بفتح الفوقية وكسر العين المهملة
وتفتح اعدها سين مهملة اسكب على وجهه او عدا وهلكا وشقي عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد القطيفة بفتح
الفاف وكسر الطا تاكيد وعبد الخميصة بفتح الخا المعجمة وكسر الميم اسود مربع له اعلام وخطوط يعني ان طلبه ذلك قد
استعبده وصار عمله كله في طلبها كالعبادة لها فهو مجاز عن حرصه عليه وعمله الدال لاجله ان اعطي رضي نصف اوله وكسر
ثانيه اي ان اعطي ما له عمل به رضي عن ما قدر له فصح انه عبد في طلب ذلك وان لم يعط لم يرض بما قدر له فصح انه عبد في طلب ذلك وجيء الدعا عليه
بالنعس لانه اوقف عمله كله على متاع الدنيا الفاني وترك النعيم الباقي لم يرفعه اي لم يرفع الحديث اسرائيل بن يونس ومحمد
بن جحادة بضم الجيم وفتح الحا المهملة المخففة وبعد الالف دال مهملة كلاهما عن ابي حصين عثمان الاسدي بل وقفاه
عليه وسقط لغير ابي ذر ومحمد بن جحادة قال البخاري وزاد ناعمرو بفتح العين وسكون الميم بن مرة احد مشايخه
في التحفة وزاد ايضا عمر وقال اخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم تعيسا عبد الخميصة لم يقل عبد القطيفة
ان اعطي رضي وان لم يعط سخط بكسر الخا المعجمة بدل قوله في الاولى لم يرض والذي زاده عمر وهو قوله تعس وانتكس
بالسين المهملة اي عاد وذا المرض كما بدا به او انقلب على راسه وهو دعا عليه بالحيبة لان من انتكس فقد خاب وخسر
واذا شيك بكسر الشين المعجمة وبعد التحتية الساكنة كاف اصابته شوكة فلا انتقش بالقاف والشين المعجمة
اي فلا اخرج شوكته بالمنقاش يقال نقشت الشوك اذا استخرجته طوبى اسم للجنة او شجرة فيها صعافا بذ بالذال
والحا المهملة المكسورة ذال معجمة ثم فا اي معجمة سفر فاعل من الاخذ مجرور صفة لعبد يعفر لعفير بكسر العين اي بالتراب
في سبيل الله اشعث بالمثلثة مجرور بالفتحة لمنعه الصرف على انه صفة للمجرور من قوله طوبى لعبد راسه بالرفع
فاعل ولابي ذر اشعث بالرفع قال في الفتح على انه صفة الراس اي راسه اشعث وتعقبه في العمدة فقال لا يصح عند
المعربين والراس فاعل وكيف يكون صفته والموصوف لا يتقدم على الصفة والتقدير الذي قدره يؤدي الى الغاء
قوله راسه بعد قوله اشعث والظاهر انه خبر مبتدا محذوف تقديره هو اشعث مغبرة قدماه لتكون العين والشين
الرا واغبر ابلغ من مثل اشعث راسه وقال الطيبي في شرح مشكاته اشعث راسه ومغبرة قدماه حالان من العبد لانه
موصوف ان كان في الحراسة اي حراسة العدو وخوفا من هجومه كان في الحراسة وهي تعدمة للبعث اي حراسة الجيش
وان كان في الساقة مؤخر الجيش كان في الساقة وفي احاد الشرط والجزا دلالة على فخامة الجزا وكانه اي كما انه امر
عظيم فهو لمن كان هجرته الى الله ورسوله وقال ابن الجوزي المعنى انه حامل الذكر لا يقصد السمو فاي موضع اتفق له
كان فيه لمن لم يرهق الطريقة كان زهيدا ان استاذن لم يوذن له وان شفع اي عند الناس لم يشفع بتشديد الفا
المفتوحة اي لم يقبل شفاعته قال ابو عبد الله البخاري لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين وسبق
هذا قريبا وهو ساقط في رواية ابي ذر وقال نعسا لفظ القران فنعسه الله كانه يقول فانعسه الله واما طوبى
فهي فعلى بضم الفا وسكون العين وفتح اللام من كل شي طيب وهي يا في الاصل اي طيبي نظما مضمومة فياسا لثقل الضمة
حولت اي الياا الى الواو لانضمام ما قبلها وهي من طاب بفتح اوله وكسر ثانيه قاله في الفتح ان قوله نعسا الى اخره في رواية
المستملي وحده وهي على عادة البخاري في شرح اللغة التي توافق ما في القران والحديث اخرجه ايضا في الرقاق وابن ماجة
في الزهد "

باب فضل الخدمة في الغزو بكسر الخا وبه قال حدثنا محمد

إن عوهر بعينين مهملتين مفتوحتين بينهما آ ساكنة وبعدها ثانية اخرى مفتوحة ابن البريد بكسر الموحدة والراء وسكون التحتية اخره دال مهملة الشامي بالمهملة البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن نوفل بن عبيد بضم العين مصغرا من غير اضافة العبدي عن ثابت البناني عن انس بن مالك رضي الله عنه وسقط لابوي ذر والوقت ابن مالك انه قال سمعت جرير بن عبد الله البجلي زاد مسلم في سفر وهو اعم من ان يكون في الغزاة وغيره فكان يخدمني وهو اكبر من انس كان الاصل ان يقول وهو اكبر مني لكنه فيه التفات او عبر بيد او يحتمل ان يكون قوله وهو اكبر من انس من قول ثابت قال جرير البجلي اني رايت الانصار يصنعون بكسر النون وفتح الصاد المهملة وبالعين المعجمة بتعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبجيله شيئا لا اجد احدا منهم لا اكرمه قال في صحيح البخاري وهذا من الاحاديث التي اوردها المصنف في غير مظنتها والتوا مواضع به المناقب انتهى وفيه اشعار بانه لا مطابقة بين الحديث والترجمة لكن قال الكرماني ان المطابقة يؤخذ مما زاده مسلم وهو قوله في سفر لقوله العزو وغيره كما سبق وبه قال عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير الانصاري عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين تبعا لفرعه المطلب بن حنطب بفتح الحاء والطا المهملتين بينهما نون ساكنة اخره موحدة انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غزوة حنين سنة ستا وسبع حال كوني اخدمه فلما قدم اني صلى الله عليه وسلم حال كونه راجعا الى المدينة وبدا اي وظهر له احد الجبل المعروف قال عليه السلام هذا مشيرا الى احد جبل يحبنا حقيقة ونحبه فاعرف امر يحب الايحب او المراد يحب اهله جعلها لاهل المدينة وسكانها لقوله تعالى واسئل القرية والاول اولى ولولا ان حنين الاسطوانة علل بما قاله صلى الله عليه وسلم لم اشار عليه السلام بيده الى المدينة قال اللهم انا احرم ما بين لابتيها تحقيقا ملوحة تكنية لابيه وهي الحرة والمدينة بين حرتين وسقط لفظ اللهم للمستملي وفي نسخة وقال باثبانها لواو الجزا اللهم انا احرم ما بين لابتيها كتحريم ابراهيم الخليل مكة في الحرمة فقط لانه لم يحرم المدينة قال اللهم انا فيما عنا ومدنا دعا بالبركة في اقواتهم وهذا الحديث اخرجه النسائي في حادي الايمان ومسلم في المناسك والترمذي في المناقب وبه قال حدثنا سليمان بن داود هو ابو الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة العتكي البصري عن اسمعيل بن زكريا الخلقاني بضم الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف ابو يزيد الكوفي الملقب بشقوصا بفتح الشين المعجمة وضم القاف الخفيفة وبالصاد المهملة قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول عن مورق بضم الميم وفتح الواو وكسر الراء المشددة اخره قاف ابن مشمرج بضم اوله وفتح الشين المعجمة وسكون الميم وكسر الراء بعدها جيم بن عبد الله العجلي بكسر العين المهملة وسكون الجيم البصري عن انس رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زاد مسلم من وجه اخر عن عاصم في سفر لمنا الصايم ومنا المفطر وقال فنزلنا منزلا في يوم حار الترا الظلال من الشمس بكسائه وزاد مسلم ومنا من يتقي الشمس بيده واما الذين صاموا فلم يعملوا شيئا الخرز هم والذين افطروا ابتعثوا الركاب بكسر الابل التي تسار عليها واحدة راحلة ولاحوا حدها من لفظها اي اثاثها وهما الما للسقي وغيره وامتهنوا بفتح الفوقية والهاء وعالجوا اي عدنوا الصانعين وتناولوا السقي والعلف وفي رواية مسلم فضربوا الابنية اي البيوت التي يسكنها العرب في الصحراء كالخباء والقبة وسقوا الركاب فقال النبي وفي نسخة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر الوافر وهو اجر ما فعلوه من خدمة الصائمين بضرب الابنية والسقي وغير ذلك مما حصل لهم من اتساع المتعدى ومثل اجر الصوام لتعاطيهم اشغالهم واشغال الصوام واما الصائمون فحصل لهم اجر صومهم وانتفاء هم عليهم ولم يحصل لهم من الاجر ما حصل للمفطرين من ذلك ولم تظهر لي المطابقة بين الترجمة والحديث نعم يحتمل ان يكون مما زاده مسلم حيث قال في سفر الشامل لسفر الغزو وغيره مع قوله فبعثوا الركاب واستهنوا وعالجوا المفيد بالخدمة وهذا الحديث اخرجه مسلم في الصوم وكذا النسائي في

فضل من حمل متاع صاحبه في السفر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم ابن نصر السعدي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني اليماني قال معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل سلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم عظام الاصابع عليه صدقة كل يوم بنصب كل على الظرفية بمعنى الرجل مبتدا كما يأتي والمصدر نحو تسمع بالمعيدي اي رؤيا عاشا الرجل في دابته حامله بالحا المهملة ليساعد في الركوب عليها اي الدابة ولابي ذر عليه او يرفع عليها متاعه وحمير الصدقة قوله صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة بفتح الخاء المعجمة المرة الواحدة ولابي ذر خطوة بضمها ما بين القدمين تمشيها الى الصلاة صدقة وتميط بفتح التاء المثناة الفوقية وكسر الميم الاولى وتشديد التحتية الاولى وبالطاء المهملة تزيل الاذى عن الطريق تفعل ذلك صدقة وتطابقه للترجمة في قوله لتعين الرجل لاخيه دابته وسبق بعض الحديث في الصلح وانه اعلم

باب فضل رباط يوم في سبيل الله بكسر الراء وتخفيف الموحدة مصدر رابط ووجه المفاعلة في هذا ان الكفار والمسلمين ربط انفسهم على حماية طرف بلاد هم من عدوهم والرباط مراقبة العدو في الثغور المتاخمة لبلاد هم حراسة من بها من المسلمين وهو في الاصل الاقامة على الجهاد وقيل الرباط مصدر رابط بمعنى لازم وقيل هو اسم لما يربط به الشيء اي يشد فكانه يربط نفسه عما يشغله عن ذلك او انه يربط فرسه الذي يقاتل عليها وقال ابن حبيب من المالكية ليس من سكن الرباط باهله ومآله

وولده قاصدا للرباط تعففا في الفتح فقال في الطلاق نظر فقد يكون وطنه وينوي بالاقامة فيه دفع العدو من شدة اختار كثير من السلف سكنى الثغور وقوله تعالى بالجر عطفا على رباط المجرور ولا ينافي ذكر عز وجل بعد قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اصبروا على مشاق الطاعات ونائبهم من الشدائد وصابروا وغالبوا اعدا الله في الصبر على شدائد الحرب ورابطوا بانفسكم وخيولكم في الثغور مترصدين للغزو وانفسكم على الطاعة وفي الموطا عن ابي هريرة مرفوعا وانتظار الصلاة فذلكم الرباط ورواه ابن مردويه عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال اقبل علينا ابو هريرة يوما فقال الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قلنا بلى يا اخي فما ازلت هذه الاية يا ايها الذين امنوا اصبروا وصابروا ورابطوا اطلق لا قال اما انه لم يكن في زمان النبي صلى الله عليه وسلم غزو ولكنها نزلت في قوم يرابطون فيه ولكنها نزلت في قوم يعمرون المساجد يصلون الصلاة في مواقيتها يقرؤون القرآن فيها فيفهمها نزلت اصبروا على الصلوات الخمس وصابروا وهو اكم ورابطوا في مساجدكم الحديث وكذا رواه الحاكم بنحوه في مستدركه لكن حمل الاية على الاول اظهر كما قاله في الفتح وعلى تقدير تسليمه انه لم يكن في عهد صلى الله عليه وسلم رباط فلا يمنع من الامر به والترغيب فيه انتهى وعن محمد بن كعب اصبروا على دينكم وصابروا لوعدي لله في وعدكم عليه ورابطوا عدوي وعدكم حتى يترك دينه لدينكم واتقوا الله في جميع اموركم لعلكم تفلحوا غدا اذا القيتموه تعالى وفي رواية غير ابي ذر الى العبد قوله اصبروا الى اخر الاية فحذف ما بينهما وبه قال حدثنا عبد الله ابن منير بضم الميم وكسر النون المروزي انه سمع ابا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن قاسم التميمي الليثي الكناني البغدادي قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار قول ابن عمر عن ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم اي تواب رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها كله لو ملكه انسان وتنعم به لانه نعيم زايل بخلاف نعيم الاخرة فانه باق وغير بعد بها دون فيها لما فيه من الاستعلاء وهو اعم من الظرفية واقوى وفيه دليل على ان الرباط تصدق بيوم واحد وكثيرا ما يضاف الى السبيل الذي هو الجهاد كل عمل خالص يتقرب به الى الله تعالى كاداء الفرايض والنوافل لكنه غلب اطلاقه على الجهاد حتى صار حقيقة شرعية فيه في مواضع وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها غير بالسوط دون سائر ما يقاتل به لانه الذي يساق به الفرس للزحف فهو اقل الات الجهاد ومع كونه تافها في الدنيا فمحله في الجنة او ثواب العمل به والروحة بفتح الراء المرة الواحدة من الرواح وهو السير فيما بين الزوال الى الليل روحها العبد في سبيل الله او الغدوة بفتح الغين المعجمة المرة من الغدو وهو السير من اول النهار الى الزوال خير من الدنيا وما عليها او هنا للتقسيم لا للشك وهذا شامل لقليل السير وكثيره في الطريق الى الغزو او في موضع القتال وهذا الحديث اخرجه الترمذي في

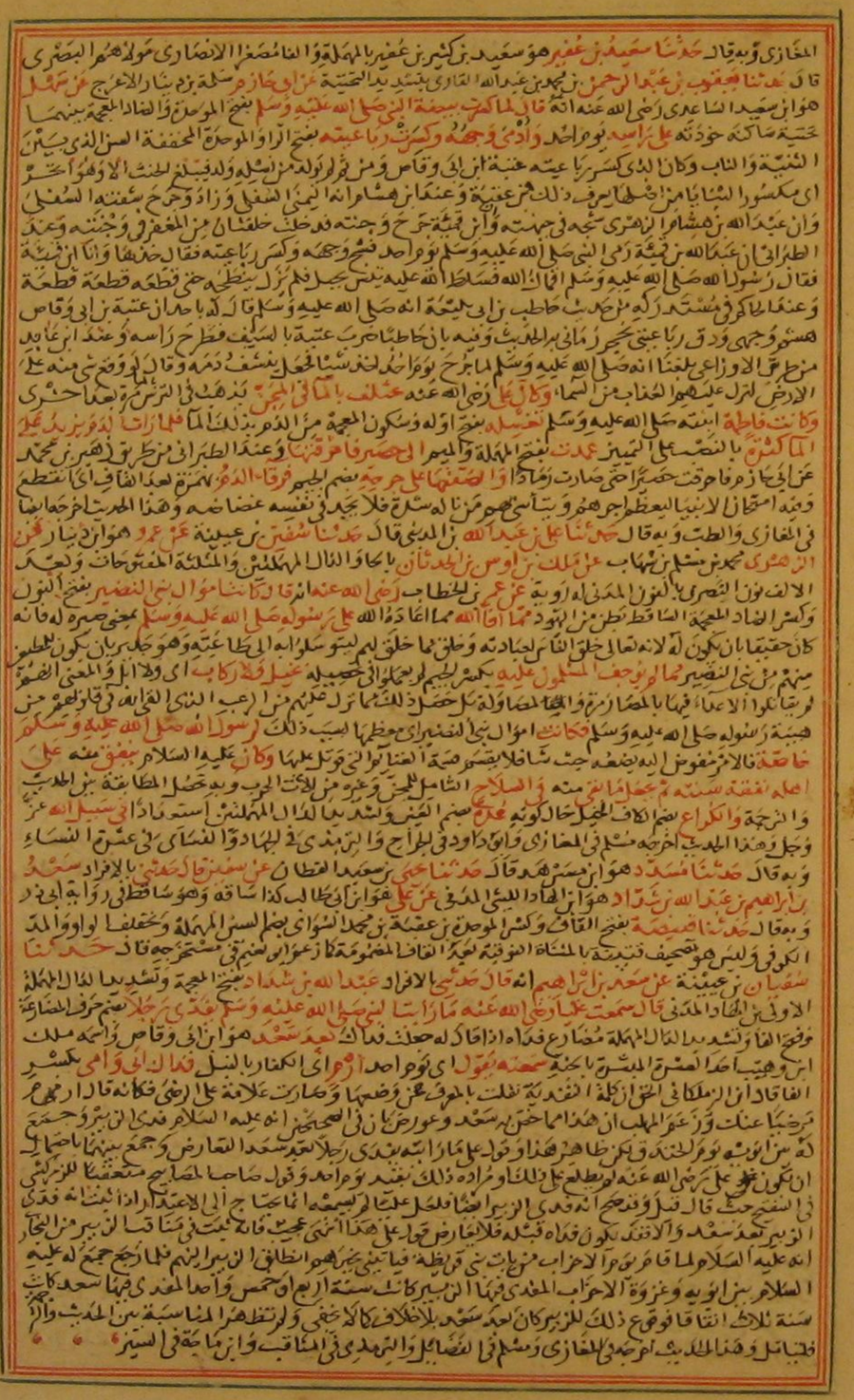
بطريق التبعية لانه مخاطب بالغزو وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي بفتح الجيم الخلالي قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاري بتشديد الياء من القارة المدني الاصل ثم الاسكندري عن عمه هو ابو حازم عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الانصاري زيد بن ثابت الانصاري عن ابن شهاب عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي طلحة زيد بن سهل زوج ام انس الغميصاء اي عين لي غلاما من غلمانكم يخدمني بالرفع في الفرع اي هو يخدمني وفي نسخة يجدمني بالجيم والحاء حجاب الامر حتى اخرج اي غزوة خيبر وكانت سنة سبع بتقديم السين على الموحدة واستشكل من حيث ان ظاهره ان اول خدمته كانت حينئذ فيكون انما خدمه اربع سنين وقد صح عنه انه قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم تسع سنين وفي رواية عشر سنين واجيب بان حمل قوله لابي طلحة الغميصاء غلاما من غلمانكم على ان يستخدمه لا من يخرج معه في تلك السفرة فيحط الالتماس على الاستدامة في المسافرة به لابي اصل الخدمة لانها كانت متقدمة ثم خرجوا ابو طلحة مردفي اي اركبني خلفه على الدابة وانا غلام راهقت الحلم اي قاربت البلوغ والوا والحال فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنت اسمعه كثيرا يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم على ما يتوقع ولم يكن والحزن على ما وقع وهو بفتح الحاء والزاي والهم هو الغم والحزن يتولدا هنى هكذا الامر واحزنني اي اهمني هو ضد القدرة والكسل وهو الثاقل عن الشيء مع وجود القدرة عليه والجبن بضم الجيم وسكون الموحدة ضد الشجاعة وضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام ثقله وغلبة الرجال الفرج والمرج او توحد الرجل في امره وتغلب الرجال عليه وقهر فقلما تجيء فتحا فتوحا الله عليه الحصن المسمى بالقموص زاد له جمال صفية بنت حيي بفتح الميم وسكون الحا المعجمة وفتح الطا المهملة اخرة موحدة وحيي بضم الحا المهملة وفتح التحتية الاولى وتشديد الثانية وقد قتل زوجها كنانة بن الربيع بن ابي الحقيق وكانت عروسا قال الخليل رجل عروس في رجال عرس واعرس بها واعرس بامراة عروس في نساء عرايس قال والعروس تقع لمستوي فيه الرجل والمراة مادام امرا في تقريبهما ايا ما فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه لانها بنت ملك من ملوكه فخرج بها من خيبر حتى اذا كنا بالمنصرف بفتح السين وتضم وتشديد الراء المكسورة والصاد المفتوحة ثم فاء سد الصهباء بفتح الصاد المهملة وبعد موحدة ممدودا اسم موضع حلت اي طهرت من الحيض فبنى بها عليه السلام ثم صنع حيسا بحا مهملة مفتوحة فمثناة تحتية ساكنة فسين مهملة طعاما من تمر واقط وسمن في نطع صغير بكسر النون وفتحها وفتح الطا وسكونها اربع لغات ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لانس اذن بمد الهمزة وكسر المعجمة اعلم من حولك من المسلمين فدعوتهم الى وليمته فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه

ومكل على صفية فما كان فيها خبز ولا لحم ثم خرجنا الى المدينة قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوي بصفية
اوله وفتح الحاء المهملة وتشديد الواو ولها اى لاجلها ورأه بمعناه اى جعلها لها حوية تدار حول سنامه البعير ثم
جلس عند بعيره يضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب فسرنا حتى اشرفنا على المدينة نظر الى
جبل احد فقال هذا جبل يحبنا حقيقة او مجازا على حذف مضاف اهل احد وجعلهم نظرا لمن بالمدينة فعال اللهم
ان ابراهيم حرم مابين لابتيها اى حرمتها مثل ما حرم ابراهيم مكة الاانى وجوبا لجزاء اللهم بارك لهم فى مدهم وصاعهم
يريد ان يبارك الله لهم فى الطعام الذى يكال بالصيعان والامداد باب
رؤب البحر اى الجهاد وغيره للرجال والنساء وكره مالك ركوبه للنساء فى الحج خوفا من عدم التستر من الرجال ومنع عمر
رضى الله عنه مطلقا فلم يركبه احد طول حياته ولا حج بذ لان السنة اباحته للرجال والنساء فى الجهاد كما فى
حديث الباب وغيره ولو كان يكره لنهى عنه عليه السلام الذين قالوا له انا نترك البحر الحديث لكن فى حديث زهير
ان عبد الله مر فى عام مركبا البحر عند ارتجاجه فقد برئت منه الذمة ومفهومه الجواز عند عدم الارتجاج وهو
المشهور وقد قال مطرف الوراق مما ذكره الله الا حق قال تعالى هو الذى يسيركم فى البر والبحر فان غلبنا الهلاك فى ركوبه
حرم وان استوينا ففى التحريم وجهان صحح النووى فى الروضة التحريم وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل
بن عازم البصرى السدوسى قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم عن يحيى بن سعيد الانصارى عن محمد بن يحيى
بن حبان بضم الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن منقذ الانصارى المدنى عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال
خالتى ام حرام بنت ملحان خالة انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اى نام فى الظهيرة يوما فى بيتها فاستيقظ
وهو يضحك قال فقلت ولم يا رسول الله ما يضحكك قال ناس من امتى عرضوا على غزاة فى سبيل الله
قوله من قومها بدل من الموصول على الاصح فى الدنيا لسعة ظلهم واستقامة امرهم او فى الجنة فقلت يا رسول
الله ادع الله ان يجعلنى منهم فدعا لها ثم نام الثانية فعل مثل ذلك فقال انت من الاولين ما هو الله ان يجعلنى منهم ثم نام
الثالثة مثل ذلك فقال انت من الاولين لا تضرها اى لا يضرها نفاقها ولا شكها فى الدين لانها لم تكن منافقة
ولا شاكة وانما سألت عن امر وقع لها فاجابها بما اعلمه الله به وهو يضحك فقال لك مثل القول الاول مرتين او ثلاثا فقلت
يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فقال انت مع الاولين الذين يركبون البحر فتزوج بها عبادة بن الصامت اى بعد ذلك وظاهر قوله فى رواية
اسحق فى اول الجهاد وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطعمته وجعلت
تفلى رأسه وهو محمول على ان قوله وكانت تحت عبادة جملة معترضة قصد بها وصفها بذلك عن تقيد بحالة كالسبق فى باب
غزو المرأة فخرجت بها الى الغزو وزادت فى الجهاد عن اسحق فركبت البحر فى زمان معوية بن ابى سفيان اى لما غزا قبرس سنة احدى
ستة ثمان وعشرين فلما رجعت قربت دابة لتركبها فوقصت عنقها فماتت عنقها اى فماتت وهذا الحديث قد سبق فى اوائل
باب مراستعانة بالضعفاء والصالحين فى الحرب اى بركتهم ودعائهم
وقال ابن عباس فيما سيأتى موصولا اول البخارى فى باب بدء الوحى اخبرنى بالافراد ابو سفيان صخر بن حرب انه
قال قال لى قيصر هو لقد سألتك اشراف الناس اتبعوه ام ضعفاؤه وهم اتباع الرسل اى فى الغالب وبهذا حدثنا
سليمان بن حرب الازدى الواشحى قال حدثنا محمد بن طلحة عن ابيه طلحة بن مصرف اليامى عن مصعب بن سعد
بسكون العين انه قال رأى ابى ان له فضلا على من دونه هو ابن ابى وقاص ووالد مصعب ومصعب لم يدرك زمان
هذا القول وحينئذ فيكون مرسلا لكنه محمول على انه سمعه من ابيه ويؤيده ان فى رواية الاسمعيلى من مصعب عن
ابيه انه رأى ان له فضلا من جهة النجاعة والغنى على من دونه زاد النسائى من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال النبى صلى الله عليه وسلم هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم زاد النسائى بصلوتهم ودعائهم
ووجه بان عبادة الضعفاء اشد اخلاصا خلا فاوهم من تعلق بالدنيا وصفاء هم مما يقطعهم عن الله فجعلوا همهم
واجتهادهم ترك اعمالهم واجب دعاؤهم وبه قال حدثنا سعيد بن محمد المشندى قال حدثنا سفين بن عيينة
عن عمرو هو ابن دينار انه سمع جابرا هو ابن عبد الله الانصارى الصحابى عن ابى سعيد سعد بن مالك الانصارى
الخدرى رضى الله عنهم وسقط لفظ الخدرى لابى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال بأتى زمان يغزو فئام من
الناس فيقال لهم فيكم من صحب النبى صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح عليهم ثم يأتى زمان فيقال فيكم من صحب
اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح عليهم ثم يأتى زمان فيقال فيكم من صحب صاحب اصحاب النبى صلى الله عليه
وسلم فيقال نعم فيفتح اى عليه وحذفت منها الدلالة الاولى واتى بها من الثلاثة الصحابة والتابعون واتباع
التابعين وهذا الحديث اخرجه ايضا فى علامات النبوة وفضائل الصحابة ومسلم فى فضائل هذه الامة
باب بالتنوين لا يقول فلان شهيد على سبيل القطع بذلك الا ان
ورد به الوحى قال ابو هريرة فيما وصله فى باب افضل الناس مؤمن جاهد بنفسه وماله عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال الله اعلم من يجاهد فى سبيله الله ولابى ذر والله اعلم بمن يكلم بضم اوله وفتح ثالثه اى يجرح فى سبيله
فالعلم لذلك الامن علمه الله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القارى

بفتشديد يا ثانيا الاسكندرانى عن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد الساعدى
رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فى حديث ابى هريرة الاتى ان شاء الله تعالى
فى باب ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر لتصريح بوقوع ذلك فى خيبر لكن فى كونا حادا نعصتين نظر لما وقع بينهما
من الاختلاف فى بعض الالفاظ وقد جزم ابن الجوزى بان قصة سهل هذه وقعت باحد وقعت باحد وبه يؤمن ان فى حديث الباب
عند ابى يعلى الموصلى انه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد ما رأينا مثل ما ابلى فلان الحديث وفى ذلك
شئ يأتى بيان الله تعالى فى المغازى فاقتتلوا اى المسلمون وما ل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسكره اى رجع لعين
فراغ القتال فى ذلك اليوم وما لال الى عسكرهم وفى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حد هو ترما
بضم القاف وسكون الزاى بعدها ميم فالف فنون لا تدعهم اى للمشركين شاذة بشين معجمة وبعد الالف ذال
معجمة مشددة ولا فاذة بالفاء والذال المعجمة ايضا والاولى التى تكون مع الجماعة ثم تفارقهم والاخرى التى لم تكن قد
اختلطت بهم اصلا اى انه لا يرى شيأ الا اتى عليه فقتله وانتث اما ان يكون للبالغة كهلامة ولنسابة ولغت
المحذوف اى لا يترك لهم نسمة شاذة الا اتبعها بصره فقال اى قائل وعندنا لكشميهنى فى المغازى فقال
فان محفوظه نهى سهل الساعدى عما اجراه بحير وزاى فهرة اى ما اغنى عنا اليوم احد كما اجر فلان اى فى مثل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انه من اهل النار بتخفيف الميم استفتاحية فتكسر الهمزة بعدها من قوله انه من اهل النار
للتحاقه فى الباطن فقال رجل من القوم هو اكتم بن ابى الجون الخزاعى انا صاحبه اى اصحبه والازمه لانظر السبب
الذى به يصير من اهل النار فان تعلة فى ظاهر جميل وقد اخبر صلى الله عليه وسلم انه من اهل النار فلا بد له من سبب
يجيب فقال فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا اسرع اسرع معه قال فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل
الموت فوضع نصل سيفه بالارض وذبابه اى طرفه الذى يضرب به بين ثديه بفتح المثلثة تثنية ثدى ثم تحامل
اى مال على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل اكتم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله
قال عليه السلام وما ذاك قال الرجل الذى ذكرت انفا بعدا للمرة وكسر النون اى الان انه من اهل النار فاعظم
الناس ذلك فقلت انا لكم به ثم خرج فطلبه ثم خرج جارضم الجيم شديدا فاشتجع الموت فوضع نصل
سيفه فى الارض وذبابه بين ثديه ثم تحامل عليه فقتل نفسه واستشكل القطع بكونه من اهل النار مع
عصيانه بقتل نفسه والمؤمن لا يكفر بالمعصية واجيب باحتمال انه صلى الله عليه وسلم علم بالوحى انه ليس مؤمنا
او انه سيرتد ويستحل قتل نفسه وفى حديث اكتم بن ابى الجون عند الطبرانى فقلنا يا رسول الله فلان يحرى فى النار
فاذا هو فى النار قلنا يا رسول الله اذا كان فلان فى عبادته واجتهاده وكيت وكيت فى النار فاين نحن قال فى النار
اخبات النفاق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان الرجل ليعمل عمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو من اهل الجنة
ويعمل عمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من اهل النار وان الرجل ليعمل عمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو من اهل الجنة
قال النووى فيه التحذير من الاغترار بالاعمال وانه ينبغى للعبد ان لا يتكل عليها ولا يركن اليها خافة من انطلاب
الحال للعقد السابق وكذا يبغى ان لا يقنط ولغيره ان لا يقنطه من رحمة الله تعالى وبطابقة الحديث للترجمة
من حيث انهم شهدوا بان حماته فى اكر الجهاد فلو كان قتل لم يمتنع ان يشهد وا له بالشهادة فلما ظهر انه لم يقاتل لله وانما
قاتل غضبا لهم انه لا يطلق على كل مقتول فى الجهاد بانه شهيد لاحتمال ان يكون مثل هذا فاخر اطلقها السلف
والخلف شاكل الظاهر اما من اشتهد محققا على الله عليه وسلم كتهما احد وبدر وغيرهم فلا حاجة بظاهرا
والظاهر ان من بعدهم كذلك وقد اجمع الفقهاء على ان شهيد المعركة لا يغسل والمؤمن اذا استشهد عن مؤمن قبله
كذلك ان يقول هو شهيد والذى منعه صلى الله عليه وسلم ان يطلقه الانسان جزما على الغيب وهذا ممنوع
حتى فى زمانه عليه السلام الا بوحى ظاهر قاله ابن المنير وهذا الحديث اخرجه ايضا فى المغازى ومسلم فى الايمان
والنذور باب
تحريض على الرمى بالنهار وقول الله تعالى
على التحريض ولا يأذن زعز وجل بدل قوله تعالى واعدوا ايها المؤمنون لهم لنا فى ضمن العهد والكفار ما استطعتم من
قوة من كل ما يتقوى به فى الحرب وفى حديث مسلم عن عقبة بن عامر رفعا واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الا ان
القوة الرمى قالها ثلاثا وخصه عليه السلام بالذكر لانه اقواه قاله ابو عبيد وغيره ما استطعتم كما فى محتشرى وتبعه الطيبى بان
تفسير النبى صلى الله عليه وسلم القوة بالرمى مخالف لما ذكره ولان ما فى قوله ما استطعتم موصولة والعائد محذوف
ومن قوة بيان له فالمراد بها تحصيل القوة وفى هذا البيان اشارة الى ان هذه العلة لا تستنبط بدون الحاجة
والامن الا ان الطويل وليس شئ من عن الحرب واداتها اعوج الى المقاتلة والاد ما ن عليها مثل القوس والرمى بها وله ذلك
كما ورد عليه السلام تفسير القوة بالرمى فرسن بالطبيخ الذى ترتبط فى سبيل الله فعال بمعنى مفعول وعطفها على
القوة من باب عطف الخاص على العام كعطف جبريل وميكائيل على الملائكة ترهبون به عدو الله
وعدوكم بمعنى كفار مكة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى قال حدثنا حاتم بن اسمعيل بالكاف المهملة
بعدها الف فمثناة فوقية الكوفى عن يزيد بن ابى عبيد بضم العين مصغرا من غير اضافة مولى سلمة بن الاكوع انه
قال سمعت سلمة بن الاكوع اسم الاكوع سنان بن عبد الله الاسلمى رضى الله عنه قال مر النبى صلى الله عليه وسلم
على نفر او على نفر من رجال من اسلم الثلاثة الى العشرة من اسلم القبيلة المشهورة وهى بفتح الهمزة وسكون السين

قال كونهم ينتضلون بالضاد المعجمة اى يترامون والنضال الرمى مع الاصحاب قال الجوهرى يقال ناضلت فلانا فنضلته اذا غلبته وانتضل القوم ونضلوا اى رموا للسبق فقال النبى صلى الله عليه وسلم ارموا بنى اسمعيل اى يا بنى اسمعيل بن ابراهيم الخليل وهو ابو العرب ففيه كما قال الخطابى ان اهل اليمن من ولد اود اراد بنوة الولادة لانهم رموا شلو رميه وصح على الاول لما سيأتى ان شاء الله تعالى فى مناقب قريش فان ابا هم عليه اسمعيل عليه السلام كان راميا ارموا وانا مع بنى فلان وفى حديث ابى هريرة عند ابن حبان فى صحيحه ارموا وانا مع ابن الادرع واسمه محجن كما عند الطبرانى وفصل سلمة كما عند ابن منده قال والادرع لقب واسمه ذكوان قال فامسك احد الفريقين بايديهم من الرمى والباقى بايديهم زاد فى المنحول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم لا ترمون قالوا كيف نرمى وانت معهم ذكر ابن اسحاق فى المغازى عن سفيان بن قرة الاسلمى عن مشايخ من قومه من الصحابة قال رأينا محجن بن الادرع بيناصلا رجلا من اسلم يقال له نضلة الخير وفيه فقال نضلة لا يغلب من كنت معه قال ولانى رفقال النبى صلى الله عليه وسلم انوا فانا معكم كلكم بحرا للام تاكيدا للضمير المجرور واستشكل كونه عليه السلام مع الفريقين واحدهما مغلوب واجاب الكرمانى بان المراد بالمعية معية النصر فى الخير واصلاح النية والترتب فيه للقتال وعند الطبرانى ايضا فى احاديث الانبياء ومناقب قريش وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل هو عبد الرحمن بن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة الانصارى المدنى عن حمزة بن ابى اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة وسكون التحتية ولابوذر اسيد بفتح الهمزة وفتح السين المهملة وتشديد التحتية وقال الدورى عن ابن معين اضم اصوب الانصارى الساعدى عن ابيه ابى اسيد مالك بن ربيعة بن البدن بفتح الموحدة والمهملة بعدها نون ثم مهملة بدرا واحدا وما بعدها وهو اخر البدريين موتا رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ونحن نرمى بنى فلان بهمزة مفتوحة فكاف ساكنة فمثلثة مفتوحة فواو مضمومة اى اذا ذا نوا منكم وقاربوكم قويا لشدة ساعدى بالضم لاقرب للمحن منهم به فعليكم ان تثوبوهم بالنبل بفتح النون وسكون الموحدة جمعه نبلة وهى السهام العربية اللطاف والمعنى فى الكتابة ام للتعدية كتب ولذلك عداها الى ضمير هم وانما امرهم بالرمى عند القرب لانه اذا زار مومهم على بعد قد لا تصل اليهم ويذهب فى غير منفعة والى ذلك الاشارة بقوله فى رواية ابى داود واستبقوا نبلكم وليس المراد الندب الذى لا يلحق به الا المطاعنة بالرماح والمضاربة بالسيوف كما لا يخفى وفى رواية ابوذر اكتبوا هو بالمثناة الفوقية بدل المثلثة والكتيبة بالمثناة القطعة العظيمة من الجيش والجمع الكتائب ولعل الداودى شرح على هذه الرواية فقال المعنى كاتروكوه فليتامل اهـ

اللهو بالحراب ونحوها بفتح الاولى والراء الصخر قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعانى لسكون المعجمة عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه قال بلغنا نفر منهم الحبشة يلعبون عند عمر رضى الله عنه وسلم قال الحافظ بن حجر وسمع فى نفس الرواية ذكر الحراب فكانه اشار الى ما ورد فى بعض طرقه كما سيمر بيانه فى بيان اصحاب الحراب فى المسجد من كتاب الصلاة انتهى ومراده حديث ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت رايت النبى صلى الله عليه وسلم والحبشة يلعبون بحرابهم وهذا لعجبت فحدثت ذكره ذلك ربما يعيبه هذا الباب فى غير ما نسخة من نوع اليونينية من رواية ابوذر بلفظ يلعبون عند النبى صلى الله عليه وسلم بحرابهم دخل عمر بن الخطاب رضى الله عنه فاهوى اى قصد الى الحصى فحصبهم بها اى رماهم بالحصباء عند علمه بالحكمة وظنه انه من اللهو الباطل فقال له صلى الله عليه وسلم دعهم يا عمر انى اركم يا بنى ارفدة للتندب على مواقع الحروب والاستعداد للعدو وزاد يا لوا ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى باسقاط الهاء والكشميهنى زاد انا بتضمير المفعول على المسجد اى المدينى فقال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد قوله فى المسجد اى ان لعبهم وقع فى المسجد وانما جاز ذلك فيه لانه من منافع الدين وهذا الحديث اخرجه مسلم فى العيد باب ذكر الحبش بكسر المهملة وفتح الموحدة وتشديد المعجمة الدرقة وفى النهاية هو الترس لانه تشترى حامله والميم زائدة ومن تشترس بتحتية فوقية بعد المثناة فراء مشددة فمهملة اى يتسترلانه يترس فوقه واحد مشددة والراء ترس صاحبه عند القتال وبه قال حدثنا احمد بن محمد ابو المثنى الحزاعى المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا الاوزاعى قال حدثنا عبد الرحمن بن عمرو عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة زيد بن سهل الانصارى عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال كان ابو طلحة رضى الله عنه يترس مع النبى صلى الله عليه وسلم بترس واحد لانه يرمى بالسهام والرامى يرمى بيديه جميعا فلا يمكنه ان يسلك الترس فيستر النبى صلى الله عليه وسلم عن رميه العدو وكان ابو طلحة حسن الرمى بالنبل وزاد فى غزوة احد من المغازى لقد سمعت قوسين او ثلاثا اى من شدة الرمى فكان اذا رمى اشرف صح الفوقية والسين المهملة والراء المشددة والفاء اى تطلع عليه النبى صلى الله عليه وسلم ولابى ذر عن الحموى والمستملى يشرف بضم التحتية وكسر الراء من الاشراف فينظر بلفظ المضارع فى قوله فاقول بابى انت وامى لا تشرف يصبك سهم من سهام القوم نحرى دون نحرك وفى رواية ابن سعد عن انس كان ابو طلحة يرمى بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم بقوسين او ثلاثة فكان اذا رمى تشرف النبى صلى الله عليه وسلم ينظر الى موضع نبله اين يقع وهذا الحديث اورده المولف هنا مختصرا من هذا الوجه وياتى ان شاء الله تعالى باتم من هذا السياق فى



المغازى وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بالمهملة والفاء مصغرا الانصارى مولاهم المصرى قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القارى بتشديد التحتية عن ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج عن سهل هو ابن سعد الساعدى رضى الله عنه انه قال لما كسرت بيضة النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الموحدة والضاد المعجمة بينهما تحتية ساكنة حوذته على راسه يوم احد وادمى وجهه وكسرت رباعيته بفتح الراء والموحدة المخففة العين الذى يلى الثنية والناب وكان الذى كسر رباعيته عتبة بن ابى وقاص ومن ثم لم يولد له من اسلم ولد يبلغ الحنث الا وهو احمر اى مكسور الثنايا من اضلاعها يعرف ذلك من عقبه وعند ابن هشام انه اليمنى السفلى وزاد وجرح بشفته السفلى وان عبد الله بن شهاب الزهرى شجه فى جبهته وان قميئة جرحه وجنته فوطئ حلقتان من المغفر وجنته وعند الطبرانى ان عبد الله بن قميئة رمى النبى صلى الله عليه وسلم يوم احد فشج وجهه وكسر رباعيته فقال خذها وانا ابن قمئة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقماك الله فسقط الله عليه بتيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة وعند الطبرانى ايضا من مسند ابى امامة باهلى من حديث خاطب ابى ليلى قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا حداد ان عتبة بن ابى وقاص شجك فى وجهك وقد دق رباعيتى يحجر رمانى به الحديث وفيه بان خاطبا ضرب عتبة بالسيف فطرح راسه وعند ابن عايذ من طريق الاوزاعى بلغنا انه صلى الله عليه وسلم لما برح يوم احد لف شيئا فجعل ينشف دمه وقال لو وضع شئ منه على الارض لنزل عليهم العذاب من السماء وكان على رضى الله عنه عند علف بالمائى المجن بفتح الميم وكسر الجيم بذهب فى الترس مرة بعد اخرى وكانت فاطمة ابنته صلى الله عليه وسلم تغسله بفتح اوله وسكون المعجمة من الدم بذلك لما فلما رات الدم يزيد على الماء كثرة بالنصب على التمييز عمدت بفتح المهملة والميم الى حصير فاحرقته فحشت به فاستمسك الدم وعند الطبرانى من طريق ابى بكر بن محمد عن ابى حازم فاخذت حصيرا حتى صارت رمادا فذرته على جرحه بضم الجيم فرقاء الدم بهمزة بعد القاف اى انقطع وفيه امتحان الانبياء لانبيا لعظم اجرهم ويتاسى بهم من نزلت به شدة فلا يجد فى نفسه غضاضة وهذا الحديث اخرجه ايضا فى المغازى والطب وبه قال حدثنا على بن عبد الله بن المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان بالحاء والثاء المهملتين والمثلثة المفتوحات ولبعد الالف نون النصرى بالنون المدنى له رؤية عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال كانت اموال بنى النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة الساقط بطن من اليهود مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم بمعنى صيره له فانه كان حقيقا بان يكون له لانه تعالى خلق الفئ لعباده وخلق مما خلق ليتوسلوا به الى طاعته وهو جدير بان يكون للطيف منهم من بنى النضير مما لم توجف المسلمون عليه بكسر الجيم اى لم يعملوا فى تحصيله عليه فما ركابا اى ولا ابلا والمعنى انهم لم يباشروا الاعداء فيها بالمصارعة والمجالدة ومحاولة كل حصل ذلك مما نزل عليهم من الرعب الذى الله فى قلوبهم من هيبة رسوله صلى الله عليه وسلم فكانت اموال بنى النضير اى مخلصة له صلى الله عليه وسلم خاصة فالامر مفوض اليه يضعه حيث شاء فلا يقسم قسمة الغنائم التى توجف عليها وكان صلى الله عليه وسلم ينفق منه على اهله نفقة سنته ثم يجعل ما بقى منه السلاح الشامل للدرع وغيره من الات الحرب ويعد بفتح التحتية وتشديد الدال المهملة من استعد اى سبل الله عز وجل وهذا الحديث اخرجه مسلم فى المغازى وابو داود فى الخراج والترمذى فى الجهاد والنسائى فى عشرة النساء وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين قال حدثنى بالافراد سعيد بن ابراهيم بن عبد الله بن حنين هو ابن اخى عبد الله بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن علي هو ابن ابى طالب كذا ساقه وهو ساقط فى رواية ابى ذر وبه قال حدثنا ابو نعيمة بفتح النون وكسر الميم الموحدة بن عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر بضم السين المهملة وتخفيف الواو والمد الكوفى واسم ابى نعيمة فضيل بتصغيح فتيحة بالمثناة الفوقية فمعجمة فتحتية ساكنة فحاء مهملة كما زعم ابو نعيم فى مستخرجه قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سعد بن ابراهيم انه قال حدثنى بالافراد عبد الله بن شداد بفتح المعجمة وتشديد الدال المهملة الاولى بن الهاد المدنى قال سمعت عليا رضى الله عنه مارايتا لنبى صلى الله عليه وسلم يقول لاحد بعد سعد اى بعد موت سعد بن ابى وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة سمعته يقول اى يقول احد ارمى اى الكفار بالنبل فداك ابى وامى بكسر الفا قال ابن الملقن فى الحل ازكلمة الفداء تطلق بالمعروف على وضعها وصارت علامة على الرضى فكانه قال ارضهم مرضيا عنك وزعم المهلب ان هذا مما خص به سعد وعورض بان فى الصحيحين انه عليه السلام فدى الزبير وجمع بينه بانه لم يقله يوم الخندق ولكن ظاهر هذا وقوله على مارايته يبدى رجلا بعد سعد التعارض وجمع بينهما باحتمال ان يكون على رضى الله عنه لم يطلع على ذلك او مراده ذلك اليوم واحد وقول صاحب المصابيح متعقبا للزركشى فى الفتح حيث قال قيل وفتح انه فدى الزبير ايضا فلعل علقما لم يسمعه انما سمع الى الاعتذار اذ الثابت انه فدى الزبير بعد سعد والا فقد يكون فداه قبله فلا تعارض حمل على هذا انتهى عجيب فانه ثبت فى مناقب الزبير من الصحاح انه عليه السلام لما قام يوم الاحزاب من بات بنى قريظة فياتينى بخبرهم فانطلق الزبير انهم فلما رجع جمع له عليه السلام بين ابويه وغزوة الاحزاب المعدى بها الزبير كانت سنة اربع او خمس واحد المعدى بها سعد كانت سنة ثلاث اتفاقا فوقوع ذلك للزبير كان بعد سعد بلا خلاف كما لا يخفى ولم تظهر المناسبة بين الحديث والترجمة فتامل وهذا الحديث اخرجه فى المغازى ومسلم فى الفضائل والترمذى فى المناقب وابن ماجة فى السير

باب مشروعية اتخاذ الدرق وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال عمرو بفتح العين ابن الحرث المصري حدثني بالافراد ابو الاسود محمد
بن عبد الرحمن المعروف بيتيم عروة وكان وصيه عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي ايام منى وعندي جاريتان دونا للبلوغ من جواري الانصار اردفتهما حسان بن ثابت كما في
الطبراني او كلاهما لعبد الله بن سلام كما في الاربعين للسلمي تغنيان ترفعان اصواتهما بالغناء بغاث بضم الموحدة وفتح
العين المهملة وبعد الالف مثلثة غير مصروف اسم حصن كان عند وقعة بين الاوس والخزرج قبل الهجرة بثلاث
سنين كما هو المعتمد وكان كل من الفريقين ينشد لشعر يذكر مفاخر نفسه فاضطجع على الفراش وحول وجهه
للاعراض عن ذلك لكن عدم انكاره يدل على عدم تصويغ مثله على الوجه الذي فرقوه فدخل ابو بكر الصديق فانتهرني
اي لتقريرها لهما على الغناء وقال مزمارة الشيطان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عد ذلك اذاة الاستهتار
وكسر الميم اخره هاء تانيث يعني الغنا او الصوت الذي له صفير او الصوت الحسن واضافتها الى الشيطان لانها تلهي القلب
عن ذكر الله وانما قال ذلك لانه لم يعلم انه صلى الله عليه وسلم اقرهن على هذا القدر اليسير لكونه ظنه نائما مما راه
مضطجعا فاقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعهما وزاد هشام بن عروة عن ابيه عند ابن ابي الدنيا في
العيدين له باسناد صحيح انا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا نعرفه عليه السلام الشان مع بيان الحكمة فانه يوم
عيد اي يوم سرور شرعي فلا ينكر فيه مثل هذا كما لا ينكر في الاعراس قالت عائشة فلما غفل بفتح الغين المعجمة والفاء
والتحتية والمشتغل عما يعنيه مكسورة بدلا لفاء اي اشتغل او تكرر ليعمل عمر تيمما في حضانة عائشة وكان يوم عيد
بفتح يوم وفي نسخة يوما بالرفع والفتح افصح والتحتية والمشتغل وكان نبي ما عندي يلعب السودان الحبوش بالدرق
والحراب فاما سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم النظر الى لعبهم وإما قال تشتهين تنظرين فقالت
ولا بوي الوقت وذروا الاصيلي ان ينظر اي انظر الى لعبا السودان فقلت نعم فاقامني وراءه خلف كون حذى
على خده ملاصقين وشوله اي للسودان وفي العيدين وهو بتول ذو بكم بالنصب على الظرف بمعنى الاعزاء اي الذين نواهنا
اللعب يا بني ارفدة بفتح النون وكسر الفاء وفتحها وقوي حدة الحبشة الاكبر حتى اذا ملكت بكسر اللام الاولى قال
حسبك اي يكفيك هذا القدر بحذف همزة الاستفهام قلت نعم حسبي قال فاذهبي قال احمد بن ابي صالح
المصري ولابي ذر قال ابو عبد الله اي المؤلف قال احمد عن ابن وهب عبد الله فلما غفل بالفاء من الغفلة وسقط
لابي ذر عن ابن وهب وسبق هذا الحديث في باب المراب والدرق يوم العيد في ابواب العيدين

باب ذكر الخميل جمع خميلة بالكسر وهي علاقة السيف وجواز تعليق
السيف بالعنق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد ابو ايوب الازدي البصري
الثابتي عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس واجمع الناس زاد في باب كيف كانت
في الحرب واجود الناس ولقد فزع بكسر الزاي اي خاف اهل المدينة ليلة فخرجوا نحو الصوت وسط الاي في الليلة
فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم راجعا وهو على فرس لابي طلحة عري بضم العين وسكون الراء صفة للفرس وفي عنقه صلى الله عليه وسلم السيف
معلق بالخميل قال الجوهري وهو السير الذي يحلل به المتقلد وهو سيور لو نزعوا لو نزاعوا كذا في رواية الكشميهني
والحموي مرتين لكن في الفتح ففي رواية غيره مرة واحدة اي لو تحاوفوا لكونهم في الغرب تتكلم بهذه الكلمة واضعة
لموضوع لا تقال عليه السلام وجدناه اي الفرس بطيئا في السير جزا واسع الجري وقال عليه السلام انه
لبحر بالشك من الراوي وسبق الحديث مرارا

باب حلية السيف
بالحلق بالذهب والفضة بن الجواز وعدمه ولابي ذر باب ما جاء في حلية السيوف وبه قال حدثنا احمد بن محمد ابو العباس
مردويه المروزي قاله الكلاباذي وابو عبد الله زاد الكلاباذي الشماع قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال
اخبرنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو قال سمعت سليمان بن حبيب المحاربي قاضي دمشق في زمن عمر بن عبد العزيز قال
سمعتا با امامة صدي بضم الصاد وفتح الدال المهملتين وتشديد المثناة التحتية بن عجلان الباهلي الصحابي رضي الله عنه
يقول لقد قبض النبي صلى الله عليه وسلم وما تحت ابطي سبوني الذهب ولا الفضة بضم الحاء وكسرها انما كانت جلبتهم
العلابي بفتح العين المهملة واللام المخففة وتخفيف الموحدة ولشدة التحتية جمع علبا بكسر العين عصب في عنق
البعير يشقق ثم تشد به اضلاع جنبي الناقة عند الظعن واعلاه جعل في موضع الحلية قبيعة وفسرها الاوزاعي في رواية ابي عبيد
في المشرح بما لا علاقي الحلود الحاء التي ليست بعدها واو وقال ابو داود هي ضرب من الرصاص ولذلك قرن بالانك
وخطأه في الفتح ولعله نقل الفراء انه غير معروف واجيب بان كونه غير معروف عند الفراء لا يستلزم خطأه القائل
به لا سيما وقد قال الجوهري هو الرصاص او جنس منه لكن قال في المصباح ان قياسه ان يكون ما نعا
من تفسيره بالرصاص لاقتضائه وقوع عينه في ما نعا لتحديثه بذلك سبب وهو ظنا على ابي امامة
فراى في سيفه شيئا من حلية فضة فغضب ولعله فتح قوله الفتوح فذكره والانك بدل الهمزة وضم النون لغة
كما في محققه الرصاص وهو واحد لجمع والحديد ولا يلزم من كون حلية سيفه ما ذكر عدم جواز غيره فيجوز
للرجل تحلية السيف وغيره من الات الحرب بالفضة كالسيف والرمح واطراف السهام والدرع والمنطقة والخواتيم

بالرا المهملة والنون خف يلبس الساق ليس له قدم بل يكون ما بين الركبة والكعبين وكذا الخف لانه يغبط الكفار وقد كان
للصحابة رضي الله عنهم غنية عن ذلك لشدتهم في التقشف وقولهم في ايمانهم لا نحوز حلية سيف مما ذكر بالذهب قطعا ويجوز
على النساء تحلية الاناث الحلوب بالفضة والذهب جميعا لان في استعمالهن في ذلك تشبها بالرجال وليس لهن التشبه
بالرجال كذا افاده الجمهور فيما حكاه في الروضة وصوبه وهذا الحديث اخرجه ابن ماجة في الجهاد

باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القيلولة
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري تحمد بن مسلم بن شهاب
انه قال حدثني بالافراد سنان بن ابي سنان بزيد بن امية الدؤلي بضم الدال وفتح الهمزة نسبة الى الدؤل من كنانة
وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما اخبر ولابي ذر اخبره اي ان كلا من سنان
وابي سلمة قالا ان جابرا اخبره انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد بكسر القاف وفتح الموحدة اي
ناحية نجد في غزوته التي غطفان وهي غزوة ذي امر بفتح الهمزة والميم موضع من ديار غطفان وكانت على راس خمس
وعشرين شهرا من الهجرة فلما قفل اي رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قفل اي رجع معه فادركتهم القائلة
الظهيرة في واد كثير العضاة بكسر العين المهملة وفتح الضاد المعجمة وبعد الالف هاء مكسورة شجر عظام له شوك قنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرق الناس يستظلون بالشجر من حر الشمس فنزل
رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرة بفتح السين وضم الميم شجرة طلح ولابي ذر عن الكشميهني تحت
شجرة وعلق بها سيفه ونمنا نومة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا واذا عنده اعرابي اسمه غورث
بضم الغين المعجمة وسكون الواو وفتح الراء واخره مثلثة فقال لما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اي الاعرابي اخترط اي سل علي
سيفي من غمده وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا بفتح الصاد المهملة وسكون اللام اي مصلتا
مجردا عن غمده فقال الي الا تخافني فقال لا فمن يمنعك مني بضم العين ومن استفهامية بمعنى الذي كانه قال لا مانع لك فمني وزاد
ابو ذر فمن يمنعك مني مرة اخرى لكتب بالشرع واصله باداء هذه الزيادة ثلاثة بالقلم الهندي ومعنى به تكريرها
ثلاثا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلت الله اي يمنعني منك ثلاثا اي قال ذلك ثلاث مرات وعند
ابن ابي شيبة من حديث ابي سلمة عن ابي هريرة قال يا محمد من يعصمك مني فاراد الله تعالى والله يعصمك من الناس
وهذا من اعظم الخوارق للعادة فانه عدو ممكن من سيف مشهور فلم يحصل للنبي صلى الله عليه وسلم روع ولا
جزع ولم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم الاعرابي المذكور وجلس تحاكم عند النبي صلى الله عليه وسلم
ان الكفار قالوا لدعثور وكان شجاعا قد اشرد محمد فقتلك به فاقتل ومعه صارم حتى قاتم على راسه فقال من
يمنعك مني فقال الله صلى الله عليه وسلم فدفع جبريل عليه السلام في صدره فوقع على ظهره فاخذ النبي صلى الله عليه
وسلم وقال من يمنعك انت مني اليوم قال لا احد فقال قم فاذهب لشانك فلما ولى قال كنت خيرا معي فقال صلى
الله عليه وسلم انا احق بذلك منك سبع اسلم بعد وفي لفظ قال وانا اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله ثم اتى قومه
فدعاهم الى الاسلام وقال انه هبي في الصحابة عوف بن الحارث ويقال دعثور اسلم قاله البخاري من حديث جابر
وبهذا يتقعه الحلال البلقيني فقال ما شبهه من استلابه الى البخاري لم اقف عليه فان البخاري اعاد هذا الحديث
في الغزوات بعد غزوة ذات الرقاع تعني غزوة بني المصطلق وهي بالمريسيع ولم يذكر استلابه وحديث الباب اخرجه ايضا في
المغازي والجهاد ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والنسائي في السير

باب
مشروعية لبس البيضة وهي الخوذة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز
ابن ابي حازم عن ابيه ابي حازم واسمه سلمة بن دينار الاعرج عن سهل هو ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه
سئل عن جرح النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد فقال جرح وجه النبي صلى الله عليه وسلم جرح وجنته ان قيئة
وكسرت رباعيته كسرها عتبة بن ابي وقاص وهشمت البيضة وهي الخوذة على راسه كسرها عبد الله بن شهاب
فكانت فاطمة الزهراء تغسله عليها السلام تغسل الدم وعلي رضي الله عنه يمسك فلما رات فاطمة ان الدم لا يزيد
من الا زيادة ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا يزيد الا كثرة اخذت حصيرا فاحرقته حتى صار رمادا ثم الزقته
بالزاي اي الصقته بالجرح وسقط لفظ ثم لابي ذر فاستمسك الدم اي انقطع وهذا الحديث قد مر في بدء الخلق

باب من لم ير كسر السلاح عند الموت وبه قال حدثنا
عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة اخره مهملة بالد جده اخو مهلة ابو عثمان البصري الاهوازي قال
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري البصري عن سفيان الثوري عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
الكوفي عن عمرو بن الحارث بفتح العين ابن المصطلق الخزاعي اخي جويرية ام المؤمنين رضي الله عنها انه قال ما ترك
النبي صلى الله عليه وسلم عند موته الا سلاحه الذي كان يحارب الكفار به كالسيف وبغلة بيضاء هي البغلة
واراضا بخيبر وهي فدك جعلها في حبته صدقة واضرحها عند موته وخاتمه صلى الله عليه وسلم اهل الجاهلية
فيما كانوا يوصون به من كبير السلاح وعقر الدواب وحرق المتاع من غير انصاف في ذلك لثلث ماله وفي ابقاء السلاح
الحسنة التي سنها للناس وعادته الجميلة التي حمل عليها العباد بخلاف اهل الجاهلية ففي فعله اشارة الى اقتطاع اعمالهم

وذهاب اثارهم وقد مر الحديث في أول الوصايا باب تفرق الناس

عن المقاعد عند القائلة والاستيطال الشجر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري قال اخبرني محمد بن مسلم بن شهاب قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد سنان بن ابي سنان يزيد بن امية وابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام اقرؤوا ان شئتم وظل ممدود وقال ابو عبد الله يعني البخاري يخسف بالبيداء بين مكة والمدينة وقال ابو عبد الله ايضا يقال ذات الجيش وقال ابو عبد الله ايضا يقال ذات الجيش وقال ابو عبد الله ايضا يقال ذات الجيش

عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكوا بالواو ولابي ذر والاصيلي شكيا بالياء وصوب ابن التين الاول
لان الامر الفعل منه واو كدعوا الله ورميا واجيب بان في الصحاح يقال شكوت وشكيت الى النبي صلى الله عليه
وسلم القمل وكان لحكة تنشأ عن اثر القمل فنسبت العلة الى السبب او العلة باحد الجائزين فارخص لهما في لبس
الحرير بضم الحاء المعجمة وفتح الراء وسكونها وكسر الخاء المعجمة وبالصاد المهملة اي اذن لهما في التزيد
اخذ قوله في الزيادة في الحرب وقد قال عليه من قوله هنا في غزاة وقد احتج الشافعي وابو يوسف استعمال الحرير
للضرورة كحكة حرب ولم يجد غيره ومنعه مالك واتى حنيفة مطلقا ولعل الحديث لم يبلغهما او نقل ابن
حبيب عن ابن الماجشون استحبابه لبس الحرير في الجهاد والصلاة به حينئذ ارهابا للعدو ولقذف الرعب
والخشية في قلوبهم ولذا خص في الاختيال في الحرب وقد قال عليه الصلاة والسلام لاحدى حاملة
وهو يتبختر في مشيته انها المشية يبغضها الله الا في هذا الموطن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال اخبرني بالافراد قتادة بن دعامة ان انسا حدثهم
قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام في لبس حرير ولم يذكر العلة
والسبب هو محمول على الاصالة وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والشين المعجمة بندار
العبدي البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة عن انس
رضي الله عنه انه قال رخص بفتح الراء والخاء مبنيا للفاعل واخرجه احمد عن غندر بلفظ رخص رسول الله صلى
الله عليه وسلم او رخص بضم الراء وكسر الخاء مبنيا للمفعول والشك من الراوي وزاد ابو ذر لهما اي لعبد الرحمن
والزبير اي في الحرير لحكة اي لاجل حكة بهما ولم يذكر في هذه الرواية الحرير للعلم به من السابقة ولحكة
فيما ذكر الحج والجهاد وضعف القول وسواء في ذلك السفر والحضر وقيل يجوز في السفر دون الحضر وورد الرخصة فيه
والمقيم يمكنه المداواة وسوف يكون لنا عودة ان شاء الله تعالى الى مباحث ذلك في كتاب اللباس يعود الله وفقه

باب ما يذكر في السكين بكسر السين اي من جواز الاستعمال وبه
قال حدثنا عثمان بن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني قال حدثني بالافراد ابراهيم بن سعد بفتح السين
ابن عوف الزهري المدني ختان ثم اب المدني عن جعفر عن عروة بن امية المدني والد الفقيه في بعض نسخ الصغاني
المعجمة وسكون الميم عن ابيه عمرو بفتح العين رضي الله عنه انه قال رايتنا نبي صلى الله عليه وسلم نأكل من كتف
اي من لحم كتف شاة في بيت ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب او في بيت ميمونة حال كونه حتيرا بالحاء المهملة والراء
المشددة اي يقطع منها قدر ما الى الصلاة في النساء ان الذي ءاه بلال فصلى ولم يتوضأ فلم يجعله ناقضا للوضوء
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
وزاد فالقى السكين وتحمل المطابقة بين الترجمة والحديث هنا كون السكين من انواع السلاح وقد
مر الحديث في باب من لم ير وضوءا من لحم الشاة من كتاب الوضوء وياتي ان شاء الله في الاطعمة

باب ما قيل في الروم اي من الفضل وبه قال حدثني بالافراد اسحق بن يزيد من الزيادة هو ابن ابي هبيم ونسبة
جده لشهرته به الفراديسي الدمشقي قال حدثنا وفي نسخة بالافراد يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي ابو عبد الرحمن
الدمشقي قال حدثني بالافراد ثور بن يزيد من الزيادة وثور بالمثلثة الحمصي عن خالد بن معدان بفتح الميم وسكون
العين المهملة الكلاعي ان عمير بن الاسود بضم العين مصغرا العنسي بفتح العين المهملة وسكون النون وبالسين المهملة
حبشي سكن داريا مخضرم مزكا التابعين ليس له في البخاري سوى هذا الحديث حدثه انه اتى عبادة بن الصامت
وهو نازل في ساحة حمص وهو على بناء له ومعه زوجته ام حرام بنت ملحان قال عمير فحدثتنا ام حرام انها
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اول جيش من امتي يغزون البحر هو جيش معاوية وبه قال او جيش
المغفرة والرحمة باعمالهم الصالحة ثانيا ام حرام قلت يا رسول الله انا فيهم قال عليه السلام انت فيهم ثم
قال النبي صلى الله عليه وسلم اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مبنيا للمفعول ملكا للروم يعني القسطنطينية بضم
الهاء قالت ام حرام فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا فلما كبرت خرجت من معوية غازيا فلما قفلت من غزاتي
رجعت قربت دابتي لتركبها فوقعت فاندقت عنقها فماتت وكان اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معوية وتبعه
جماعة من سادات الصحابة كابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابي ايوب الانصاري وتوفي بها سنة اثنتين وخمسين
من الهجرة واستدل به المهلب على ثبوت خلافة يزيد وانه من اهل الجنة لدخوله في عموم قوله مغفورا لهم واجيب
بان هذا كان على علم الله الخفية لبني امية ولا يلزم من دخوله في ذلك عمومه ان لا يخرج به دليل خاص اذ لا خلاف ان قوله
عليه السلام مغفورا لهم مشروط بكونه للمغفرة حتى لو ارتد واحد ممن غزاها بعد ذلك ليدخل في ذلك العموم
انتفى فاقاله ابن المنير وقد اطلق بعضهم فيما نقله المهلب سعد الدين التفتازاني على يزيد لما انه كفر حين امر بقتل الحسين
وانفق على جواز اللعن على من قتله او امر به او اجازه ورضي به والحق ان رضا يزيد بقتل الحسين واستشاره
بذلك واهانته اهل بيته النبي مما تواتر معناه وان كان تفاصيلها احادا فنحن لا نتوقف في شانه بل في ايمانه
لعنة الله عليه وعلى انصاره واعوانه انتهى ومن يمنع يستبعد بانه عليه السلام نهى عن لعن المصلين ومن كان من
اهل القبلة

باب اخبار النبي صلى الله عليه وسلم عن ما لقي امته من بعده

الكاين في مستقبل الزمان وبه قال حدثنا اسحق بن محمد الفروي بضم الفاء وسكون الراء قال حدثنا مالك الامام عن نافع
مولى ابن عمر منسوب الى عمر بن الخطاب الجرموزي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال محاطبا
للحاضرين والمراد غيرهم من امته تقاتلون اليهود لان هذا انما يكون اذا نزل عيسى عليه السلام فان المسلمين يكونون معه
واليهود مع الدجال حتى يختبئ بالحاء المعجمة والتاء المثناة فوق وتركه اي يختفي احدهم وراء الحجر فيقول
اي الحجر حقيقة يا عبد الله
هذا يهودي وراءي فاقتله وبه قال حدثنا اسحق بن ابي هبيم بن راهويه قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن عمارة
بن القعقاع عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود الذين يكونون مع الدجال عند نزول عيسى عليه السلام حتى يقول الحجر او
وراء اليهودي يا مسلم هذا يهودي وراءي فاقتله فيه اشارة الى ما قاله بن المنير في ان نزول عيسى فانه الذي يقاتل
الدجال وبستاصل اليهود الذين معه

باب قتال المسلمين مع الترك الذي هو
من اشراط الساعة وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة
والزاي قال سمعت الحسن البصري يقول حدثنا عوف بن ابي جميلة بفتح العين وسكون الميم وبعد اللام المكسورة موحدة العبدي
بفتح المثناة وسكون
العين المعجمة وبعدها الام المكسورة موحدة العبدي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة
علامات يوم القيامة ان تقاتلوا قوما ينتعلون نعال الشعر بفتح النون وتسكن والنعال جمع نعل اي الهم يحملون نعالهم
من جلد صفير من الشعر والمراد طول شعورهم وكثافتها وطولها فهم لذلك يمشون فيها وان من اشراط الساعة
ان تقاتلوا قوما عراض الوجوه كان وجوههم المجان بفتح الميم والجيم وبعدها الف ثم نون مشددة جمع مجن بكسر الميم اي
الترس المطرقة بضم الميم وسكون الطاء المهملة وفتح الراء المخففة ولابي ذر المطرقة بفتح الطاء وتشديد الراء والاولى
هي الفصيحة المشهورة في الرواية وكتب اللغة وهي التي للبسنا الطراق وهو جلد يعدد على قدر الدرقة
وتلصق عليها قاله البيضاوي شبه وجوههم بالترس لبسطتها وتدورها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله عراض الوجوه لانه وصف الترك وهذا الحديث اخرجه ايضا في علامات النبوة وابن ماجة في الفتن
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد سعيد بن محمد الجرمي بالجيم المكوفي قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي ابراهيم عن صالح هو ابن كيسان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز انه
قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك
هو كما قال ابن عبد البر ولد نافث وهما جناس كثيرة ممدن وحطون ومنهم فوق رؤس الجبال والبراري ليس لهم
عمل سوى الصيد ويأكلون الاحوة والقردان وليس لهم دين ومنهم من يتدين بدين المجوس وهم الاكثرون ومنهم من تهود
وفيهم سحرة صغار الاعين جمع الوجوه باسكان الجيم اي بيض الوجوه مشربة بحمرة لغلبة الزرد على احشائهم ذلف
الانوف بفتح اللام الثانية صفة للمفعول السابق وذلف بضم الذال المعجمة وسكون اللام جمع اذلف الذي فطس الانف
قصار قاماتهم انبطاح وقيل غلظ في الانبة وقيل تطامن وكل متقارب كان وجوههم المجان المطرقة ولابي ذر
المطرقة بتشديد الراء التي ليست لاطرقة من الجلود وهي الاعشية مفعول طارقت بين النعلين اي جعلت
احداهما على الاخرى ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر

باب قتال
اليهود يبتلعون الشعر ويمشون في الشعر بالمثناة فوق والعين المهملة وهو من الترك ايضا وسقط لغير الكشميهني لفظ الشعر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر
منه ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان الترس المطرقة الذي بطرق بعضها على بعض كالنعل
المطرقة المخصوفة اذ الطراق بعضها فوق بعض ولابي ذر المطرقة بتشديد الراء قال سفيان بن عيينة بالسند السابق
وزاد فيه ابو الزناد بكسر الزاي وتخفيف النون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه رواية لابي ذر سئل المذاكرة اي مالك عند انتظار المحل لا عند القتال والقتال اله الكرماني وقال ابن
حجر رواية هو عوض محل قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم صغار الاعين بالنصب على المفعولية ذلفا الانوف فطسها
مع القصر كان وجوههم المجان المطرقة ولابي ذر المطرقة بفتح الطاء وتشديد الراء وابي ان شاء الله تعالى مزيد لما ذكر هنا
في علامات النبوة بعون الله وعنده البيهقي ان امتي يسوقونهم قوما عراض الوجوه كان وجوههم المجف ثلاث مرات
حتى يلحقوهم بجزيرة العرب قالوا يا نبي الله من هم قال الترك والذي نفسي بيده لترتبطن خيولهم الى سواري مساجد
المسلمين

باب وفد عبد القيس وما نسبوا وقول الله تعالى ستدعون الى قوم اولي بأس شديد تقاتلونهم او يسلمون
اي بالله ولابي ذر وما ستنصر بالفاء بدل الواو وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين وسكون الميم الحراني
الحزري وسقط لفظ الحراني لغير ابي ذر قال حدثنا زهير بضم الزاي مصغرا ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعنا البراء هو ابن عازب رضي الله عنه وساله رجل هو من قيس كما عند المؤلف
في غزوة حنين اكنتم فررتم يا اباعمارة بضم العين وتخفيف الميم وهي كنية ابي الذراء يوم
اي افي يوم حنين كلكم فيه ظل فيه النبي عليه السلام قال اي البراء لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

ولكنه خرج شبان اصحابه واحداثهم وهم الذين ليس معهم سلاح يقاتلون به لانهم رعاع الحموى والمستملى وحذاف منه قال
كونهم حسروا بضم الحاء وفتح السين المشددة المفتوحة المهملتين اى ليس احد منهم متقلدا بالسلاح
قاسم ليس مضمر وقيل الياسر الذى لا درع له ولا مغفر فانوا قوما رماة بالنصب صفة قوم جمع هوازن
بنصب جمع بدل من قوما او عوز رفعه على انه خبر مبتدا محذوف اى هو جمع هوازن وجرهوازن بالفتحة
لانه لا ينصرف وبنى نصر بالصاد المهملة قبيلة من بنى اسد ما كاد يسقط لم يهو فى الارض من جودة رميهم
ويحتمل ان يكون فى كاد ضمير شان مستتر وانها للتعليلية خبر كاد ويحتمل ان يكون يهوا خبرها وليسقط لم خبرها
مثل ما كاد يفعل وروى على خلاف فيه يرشقونه بالشين المعجمة اى يرمونه بالنبل ما يكادون يخطئون فاقبلوا اى المسلمون
فصاروا الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته البيضاء التى اهداها له سلمات ايلة او فروة الجذامى وابن
عمه سنقا او الواو للحال ابو سفين بالتوت بن عبد المطلب يقود به خبر المبتدا او فى طريق شعبة عن ابى
اسحق فى باب من قاد دابة غيره فى الحرب وانا ابو سفين اعذ بجماحها ضنرك عليه الصلاة والسلام عن بغلته
واستنصر اى دعا الله بالنصر ينصره الله تعالى اذ زمامها هو بالتراب كما سياتى ان شاء الله تعالى بيونه فى المغازى
ثم قالا انا النبى لا كذب اى فلست بكاذب فى قولى حتى انهزم انا ان عبد المطلب لنكون بالكذب والمطلب
واثبت لحذر لنهزمته خلافا بيعبد الله فانه مات شابا او لغفر لك ما سبق عند ذكره فى الجهاد صفو
صفا الصحابة الذين التوا معه ليعد لهزيمة من انهزم لكثرة العدو وكانوا ضعفهم او اكثر او نوا العدو عند
الامكان ابو ـــــــــ الدعا اى دعا الامام على المشركين عند الحرب
بالهزيمة والزلزلة وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازى الصغير قال اخبرنا عيسى بن يونس
ابو اسحق السبيعى قال حدثنا هبيرة بن يريم الشبامى الكوفى ابو المثنى قال فى الفتح هو الذى استوى وزعم الاصيلى انه ابن حسان وذا يرده لان
تضعيف طلحة فاحطاس وجهين وجاء سر الكرمانى فقال لم اثبت انه هشام بن عروة وتعقبه فى العدة فقال
هو الذى جاء شرحه قال ذا هشام الذى استوى وليس هو بالذى استوى وانما هو هشام بن حسان مثل ما قال
الاصيلى وكذا نص عليه الحافظ المزى فى الاطراف لكن قال الكرمانى يحتمل ان يكون الفاعل مستترا
فى شهادة الاعمى هشام بن عروة فلم يظهر منه تجاسر لانه لم يجزم بانه هشام بن عروة وانما عزته وراويه عيسى
ابن يونس عن هشام عن ابيه عروة فى الباب الذى يذكر فى ظل الكرمانى انه ذكره هنا ايضا كذلك انتهى وسياتى فى غزوة الاحزاب
ان شاء الله تعالى ان ابن حجر قال فيها كنت ذكرت فى الجهاد انه الذى استوى لكن جزم المزى فى الاطراف بانه
ابن حسان نعوذ كرته فنظر حاشيه فى عدة نسخ فهذا هو المعتمد واما تضعيف الاصيلى للحديث به فليس بمعتمد لما
ساوضحه فى التفسير ان شاء الله تعالى عن محمد هو ابن سيرين عن عبيدة بفتح العين بن عمرو السلمانى الكوفى عن
على هو ابن ابى طالب رضى الله عنه انه قال لما كان يوم وقعة الاحزاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملا
الله بيوتهم اى بيوت الكفار احياء وقبورهم امواتا ناروا شغلونا بتعريسهم عن الصلاة ولابى ذر عن صلاة الوسطى
حبس اى وقت ولابى ذر حتى غابت الشمس قال فى شرح التراجم ظاهر هذا التركيب يقتضى ان المشركين حبسوهم عن صلاة العصر حتى احمرت
الشمس او اصفرت ومقتضاه انه لم يخرج الوقت وجمع بينه وبين ما بعده بان الحبس انتهى الى وقت الحمرة
او الصفرة ولم يقع الصلاة الا بعد المغرب واختلف فى الصلاة الوسطى فقيل والمطابقة بين الحديث
والترجمة على انواع ولها فائدة الرد على من يقول فى ذلك مما كشف المغطى عن حكم صلاة الوسطى
قبل والمطابقة بين الحديث والترجمة فى قوله ملا الله بيوتهم وقبورهم نارا الان فى اجوافهم بنوهم غايبة
الترمذى فى نفسيرها وهذا الحديث اخرجه ايضا فى الجهاد والدعوات والتفسير وسياتى فى الصلاة وكذا ابو
داود والنسائى واخرجه الترمذى فى التفسير وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة السوائى قال حدثنا
سفين بن عيينه عن ابن ذكوان عبد الله عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه قال
كان النبى صلى الله عليه وسلم يدعو فى الصبح بعد ما يرفع من الركوع فى الركعة الثانية اللهم انج سلمة
ابن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج عياش بن ابى ربيعة اللهم اشدد وطاتك بفتح الواو
بعد الطاء المهملة اى باسك وعقوبتك او اخذتك الشديدة على مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة
وسكون الراء مضر بن نزار بن معد بن عدنان سنين نصب بفعل مقدر اى اجعل لهم سنين كسنى يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم عليهم السلام
غلاء الاسعار لقلة الواقع فى زمنه عصر ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله اللهم اشدد وطاتك لانها اسم من
ان تكون الهمزة او الزلزلة او نحو ذلك من الشدائد وقد سبق هذا الحديث فى اوائل الاستسقاء وبه قال
حدثنا احمد بن محمد بن حنبل مردويه البصار الرازى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا اسحق بن ابى خالد
الاحمسى البجلى الكوفى واسم ابى خالد سعد ابو سعد عبد الله بن ابى اوفى علقمة بن خالد الاسلمى رضى الله عنهما انه
دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب على المشركين فقال اللهم اى يا الله يا منزل الكتاب القرآن
بالسرعة الحساب قال الكرمانى اما ان يراد به سريع حسابه يجى وقته واما انه سريع فى الحساب اللهم اهزمهم الاحزاب
اى اكسرهم وبدد شملهم اللهم اهزمهم وزلزلهم فلا ينتبوا عنا للقتال تطيش عقولهم وترعد

اقدامهم ومطابقة هذا للترجمة ظاهرة وانما خص الدعاء عليهم بالهزيمة والزلزلة دون ان يدعو عليهم
بالهلاك لان الهزيمة فيها سلامة نفوسهم وقد يكون ذلك رجاء ان يتوبوا من الشرك ويدخلوا فى الاسلام
والاهلاك الماحق لهم معروف لهذا المقصد الصحيح وهذا الحديث اخرجه ايضا فى المغازى والتوحيد
والدعوات ومسلم فى المغازى والترمذى وابن ماجة فى الجهاد وابن النسائى فى السير وبه قال حدثنا عبد الله
ابن ابى شيبة العبسى الكوفى اخو عثمان قال حدثنا جعفر بن عون بفتح العين المهملة واو المشددة ثم نون الفرشى
الكوفى قال حدثنا سفين الثورى عن ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى عن عمرو بن ميمون بفتح العين الازدى الكوفى
ادرك الجاهلية عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى عند البيت
الكعبة فجاء ابو جهل وقال الم تر الى فلان الجزور التى نحرت فاخذ فرثها ودمها وسلاها بفتح السين المهملة وتخفيف اللام مقصورا ومن
جلدتها الرقيقة التى يكون فيها الولد من المواشى وطرحوه عليه وكان لا يرفع راسه اذا سجد فانطلق منطلق
فاخبر فاطمة عليها السلام فجاءت وهى جويرية فطرحته عنه فاقبلت عليهم تشتمهم فلما قضى صلاته رفع صوته ثم
دعا عليهم وكان اذا دعا دعا ثلاثا واذا سال سال ثلاثا اللهم عليك بقريش ثلاثا فشق عليهم اذ سمعوه
ثم قال اللهم عليك بقريش ثلاثا فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك وخافوا دعوته ثم قال اللهم عليك بعمرو
ابن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة بضم العين المهملة وفتح التاء المثناة الفوقية وتشديد الموحدة
وفتح الموحدة وتشديد التحتية وعقبة بن ابى معيط بضم الميم وفتح العين المهملة وعقبة لم يكن الطاف فقال
عبد الله هو ان مسعود فلقد رايتهم فى قليب بدر قتلى معفورا اى اكلهم التراب والقليب البئر قبل ان تطوى قال ابو اسحق
السبيعى بالسند السابق ونسيت السابع هو عمارة بن الوليد وقال ابو بكر بن عياش عن ابى اسحق والذى ذكر عبد الله اى
البجلى قال ابو سفين هو ابو اسحق نفسه الراوى عن جد ابى اسحق عمرو السبيعى نما وصله فى الطهارة امية بن خلف
بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية بذلك جزم به فى رواية طغيان الثورى التى بن خلف وقال شعبة بن الحجاج
فيما وصله فى كتاب المعجم عن ابى اسحق امية او ابى بالشك وكانه حدث به مرة امية ومرة ابى وحدث به
على الوجهين ابو الشك من شعبة وهو الظاهر قال البخارى والصحيح انه امية لان ابى لم يقتل النبى صلى الله عليه
وسلم يوم احد بعد بدر ورواة هذا الحديث كوفيون وفيه رواية تابعى عن تابعى عن الصحابى وسبق
فى باب اذا طرح عن المصلى شىء من الاذى من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحى قال
حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختيانى عن ابى ابى مليكة بضم الميم وفتح اللام وسكون التحتية
عبد الله بن عبيد الله واسم ابى مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان التيمى الاحول عن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله
انا لليهود ظنوا ان النبى صلى الله عليه وسلم انما سحر حتى فيما يرى النائم عن عائشة قالت
فاتاه ملكان فقال احدهما لصاحبه ما بال الرجل قال مطبوب قال من طبه قال لبيد قال فى اى شىء
قال فى مشط ومشاقة قال فاين هو قال فى جف طلعة ذكر تحت راعوفة فى بئر ذروان بفتح الذال المعجمة
وسكون الراء وفتح الواو وبالنون ماء لبنى زريق فاتى النبى صلى الله عليه وسلم البئر فجاء فقال هذه البئر التى
ارينها وكان ماءها نقاعة الحناء ولها نخل كانها رؤس الشياطين قال فقلت يا رسول الله افلا استخرجته
فقال قد عافانى الله فكرهت ان اثير على الناس شرا فامر بها فدفنت وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسى قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة بضم الميم وفتح الراء المشددة الجملى بفتح الجيم والميم المخففة الكوفى
عن عبد الله بن سلمة بفتح اللام المخففة المرادى الكوفى قال قال لنا على رضى الله عنه انكم ستاتون غدا
او العام القابل ان شاء الله تعالى العدو فتهزمونهم فياخذ رجل منكم سلب الرجل الذى يقتله فيعجل
نهزمهم فياتينى الرجل فيستوهبنى سلبه فلا اعطيه اياه فاتانا ليلة الهرير بفتح الهاء وكسر الراء المشددة
وبعد التحتية الساكنة راء اخرى وهى ليلة الصبح بصفين بكسر الصاد المهملة وسكون الفاء وبالنون موضع
بقرب الرقة على الفرات بين العراق والشام بين جيش على ومعاوية رضى الله عنهما فرايت غفلة فانسللت
اليه كانسلال الشاة فاعجلته بالسيف فلما ولى عنى لحق فرسه فاخذ بناصيته فاقبل يريد ان يضربنى
فاتقيته بالسيف فوقع ساقه فقطعتها فاقبل على فاعجلنى فسقط على فعض على يدى بفمه فانتزعتها من فيه
فاندرت ثنيته فاخذت سلبه فاتيت به سعدا فقال ما حملك على ما صنعت فاخبرته بالذى صنع بى
فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فقال ما حملك على ما صنعت فاخبره

ان كونه مأخوذا من وراء الانسان يقتضي ان يكون مهموز الان همزته واو وهي لبست اصليه وانما هي منقلبة
عن ياء اذا الوحظ فعل معنى وراء الرجل فيه الانسان بالهمز لفقدان الموجب لقلبها في الفعل وشبهه في وراء وهذا مما
يقتضي القطع بحظ من حظا المحدثين ولا ادري مع ذلك كيف يصح كلام السيد الذي فنا مثله قال في المصابيح وبيان
من احب المزوج الى السفر يوم الخميس يروى في حديث ضعيف عندا الطبراني عن بسيط بن شريط موضوعا ابو رك
لامتي في بكورها يوم الخميس ولا يلزم من حبه عليه السلام له ذلك المواظبة عليه وقد خرج عليه السلام في بعض
اسفاره يوم السبت ولعله كان يحبه اصالة كما روي ان ارواح الامة ميتي في سبتها وخميسها وبالعشد قال حدثنا
يحيى بكسر بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا بالجمع ولابوذر حدثني الليث بن سعد عن عقيل بضم العين وفتح
القاف عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله بقال لعبد الله هذا راويه ان كعب
بن مالك الانصاري ان اباه عبد الله بن كعب رضي الله عنه وكان ابيه حين عمي من بنيه
عبد الله هذا واخويه عبد الله بالتصغير وعبد الرحمن قال اي عبد الله سمعت ابي كعب بن مالك هو ابن
ابي كعب عمر واسيبا في حين خلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فلم يكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم يزد غزوة الا ورى بغيرها ليلا يتقطن العدو فيستعد للدفع وبه قال وحدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا احمد بن محمد هو ابن موسى المروزي ابو العباس مردويه زاد الكلاباذي الحمار قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن بن كعب بن مالك انه
سمعت بهذي كعب بن مالك اعترضه الدارقطني بان عبد الرحمن لم يسمع من جده كعبا وانما سمع من ابيه عبد الله
واسند له ذلك بما رواه سويد بن نصر عن ابن المبارك حيث قال عن ابيه عن كعب كما قال البخاري لكن خرج
الحافظ ابن حجر سماعه له من جده كما بينه وتبينه فيه ابوه فكان ذي اكثر الاحوال رويه عن ابيه عن جده ويارواه
عن جده لكن رواية سويد بن نصر توجب ان يكون الاختلاف فيما على ابن المبارك وحينئذ فيكون رواية احمد
بن محمد شاذه ولا يتسهل تخريجها كبير تعليل فان الاعتماد انما هو على الرواية المتصلة انتهى وحمله بعضهم على ان
يكون ذكر ابن موضع عن تصحيفا من بعض الرواة فكانه كان اخبرني محمد الرحمن بن عبد الله عن كعب بن مالك رضي الله
عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يورى وصله ابو يعلى بلفظ ما يريد غزوة
يغزوها الا ورى بتشديد الراء اي يستر بها ولكن غزا بعيدا حتى غزوة تبوك فغزا في رجب سنة تسع من الهجرة بتقدم
المثناة الفوقية على الموحدة والمشهور في تبوك عدم الصرف للتانيث والعلمية ومن صرفها اراد الموضع فغزا بها رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا بفتح الميم والفاء والزاي اي البرية التي لا ماء بها
وتبوك سمي مفازا تفاؤلا بالفوز والا نجاء من مهلكة كما قالوا للديغ سليم واستقبل غزو عدد كثير فجلا قال الزركشي
وابن حجر والدماميني وغيرهم بالجيم وتشديد اللام زاد ابن حجر فتال وبجوز تخفيفها وقال العيني بتخفيف اللام
وضبطه الدمياطي في حديث سعد في المغازي بالتشديد وهو خطأ اي ظهر امرهم بالجمع ولابوذر عن الحموي
امره لبنا هو اضعه عدوهم اي ليكونوا على اهبة بلاقوا لها عدوهم وهم وبعده والذلك واحبس هم بوجهه
الذي يريد اي يهمه التي يريدها وهي حجة تبوك وبالسند السابق عن ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب
الزهري قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك رضي
الله عنه كان من قول لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في يوم من الايام اذا خرج في سفر الا يوم الخميس
قال الكرماني وجه في السفر فيه وقد وهم من زعم ان هذا الحديث معلق قال حدثني وفي بعض النسخ حدثنا عبد الله
بن محمد المسندي بفتح النون قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن ابن شهاب
الزهري عن عبد الرحمن اخي عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه كعب بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم خرج يوم الخميس من المدينة في غزوة تبوك وكان حبان خرج في السفر جماد او غيره يوم الخميس والمطابقة
بين الاحاديث في الترجمة ظاهرة وحاصل ما سيق من اسانيدها ان الزهري سمع من عبد الرحمن بن عبد الله بن
كعب كما في الحديثين الاولين ومن عمه عبد الرحمن بن كعب كما في بانيهما وكذا روى ايضا عن ابيه عبد الله بن كعب نفسه
وكذا عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن عمه عبيد الله بن كعب بالتصغير

باب

سيان خرج في السفر نهارا او بالليل في الليل الجهة والحا المهملة الشرقي
قال حدثنا حماد وبالاسناد في حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن انس
هو ابن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد حجة الوداع صلى بالمدينة الظهر اربعا ثم بذي
الحليفة العصر ركعتين قصرا قال انس وسمعتهم جميعا وفي الحديث الاشارة الى جواز السفر في غير وقت البكور لان خروجه عليه السلام كان بعد
الظهر وجنيد فلا يمنع حديث بورك لامتي في بكورها المروي في السنن وصححه ابن حبان من حديث صخر الغامدي

بالخمس المعجمة والدال المهملة جواز ذلك وانما كان في البكور بركة لانه وقت نشاط بالغين
جواز الخروج الى السفر اخر الشهر من غير كراهة وقال كريب مولى ابن عباس فيما وصله المؤلف في حديث
طويل في الحج عن ابن عباس رضي الله عنهما انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة في حجة الوداع الخمس بقين
من ذي القعدة يوم السبت اي في ابتدائه حالة للخروج بتقدير تمامه فانفق ان كان الشهر ناقصا فخرج يوما كان في الاذهان
يوم الخروج لان الاحتمال التمام او يضمر يوم الخروج الى ما بقي لان الذاهب وقع في اوله كما هو لما باتوا ليلة الحبت
على سفر اعتقدوا به من جملة ايام السفر قاله في الفتح وجواز السفر في اواخر الشهر خلافا لما كانوا عليه امل
الجاهلية حيث كانوا يحرمون اوايل الشهر للاعمال ويكرهون فيه التصرف وقد مر عليه السلام مكة لاربع
ليال خلون من ذي الحجة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن يحيى بن سعيد
الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية المدنية انها سمعت عائشة رضي الله عنها
بقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابوذر عن المستملي خرج لخمس ليال بقين من ذي القعدة بفتح القاف
وكسرها سمي به لانهم كانوا يقعدون عن القتال ولا يرى بضم النون وفتح الواو الا ننظن الا الحج فلما دنونا بفتح الدال
والنون اي من بيا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدى اذا طاف بالبيت المراد وسعى
بين الصفا والمروة ان يحل بفتح اوله وكسر ثانيه من نسكه قالت عائشة رضي الله عنها فدخل علينا بضم الدال مبنيا
لما لم يسم يوم النحر بفتح الحاء نصب على الظرفية اي في يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقالوا نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ازواجه اي البقر واستعمل النحر موضع الذبح قال يحيى بن سعيد الانصاري فذكرت هذا الحديث للقسم بن محمد
هو ابي بكر الصديق رضي الله عنهم فقال اي القسم انك عمرة والله بالحديث الذي حدثتك به على وجهه لم
يخنصر منه شيئا ولا اعتبره بالاعتبار جواز الخروج الى السفر في رمضان
بن عيينة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثني بالافراد الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله بالتصغير بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي المدني عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة في غزوة فتحها يوم الاربعاء لعشر خلون من رمضان لعشر مضين منه فصام
حتى بلغ الكديد بفتح الكاف وتاليه مهملتين الاولى مكسورة على يحو مرحلتين من مكة وهو
ماء بين قديد وعسفان افطر وفي رواية للنسائي حتى بلغ قديدا ثم اتى قديدا فافطر فافطر وشرب هو واصحابه قال
سفين بن عيينة بالسند السابق قال ابن شهاب الزهري اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله السابق ان ابا
عن ابن عباس رضي الله عنهما وصاق الحديث بطوله كما سبق عند المؤلف في باب اذا اصام اياما من رمضان في كتاب
الصيام واقاد في هذين ان الزهري رواه عن عبيد الله بن عبد الله بالاخبار خلافا لما ولي فيما لعنعنه وزاد المستملي
هنا قال ابو عبد الله اي البخاري هذا قول الزهري محمد بن مسلم ولعل مذهبه ان طرق السفر في رمضان في
الافطار لانه شهد الفتح في آخره فيه كطرفيه في اوله فهي كطرفيه في انشا اليوم قال المؤلف واما قال بالاخوة من فعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم لانه ناسخ الاول وقد افطر عند الكديد وهو افضل في السفر لانه اقوى على العمل بالاخوة من فعل رسول الله صلى الله
فعم ان لو يختر بالصوم وهو افضل عند المنافعية وقيه رد على من كره السفر في رمضان بان
بيان عشر وعيبة النوم عند السفر من المسافر كلهم ومن المنعم للمسافر وقال بالواو ولابوذر قال ابن وهب
عبد الله المصري مما وصله النساء والاسمعيلي وكذا المؤلف لكن من وجه اخر كما سيأتي ان شاء الله تعالى اخبرني
بالافراد عمرو بفتح العين بن الحرث المصري عن بكير بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله الاشج
اليمين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث اي جيش اميره حمزة بن عمرو
الاسلمي وقال عليه السلام واو العطف ولابوذر وقال لنا ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين
والمستملي للرجلين من قريش سماهما عليه السلام محرقوهما بالنار بما هتار بن الاسود بتشديد الموحدة وناقع بن
عبد عمرو كما عند ابن اسحاق من طريق ابن طبيعة عن بكر او هتار وخالد بن عبد قيس كما في سيرة ابن هشام ومسند
البزار او هتار ونافع بن قيس بن لقيط بن عامر الفهري وهو والد عقبة كما مر له البلاذري وهو الذي حبس زينب
بنت النبي صلى الله عليه وسلم بعيرها وكانت حاملا فالقت ما في بطنها وكان هو وهتار معه فلذا امر عليه
الصلاة والسلام باحراقهما قال ابو هريرة رضي الله عنه فانطلقت ثم اتيناه عليه السلام نودعه حتى اردنا الخروج
المسافر للمقيم فتودع المقيم المسافر بطريق الاولى وهو اكثر في الوقوع فقال عليه السلام اني كنت امرتكم ان تحرقوا
فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب بها الا الله عز وجل حرم معنى النهي وظاهره التحريم فان انجوهما فاقتلوهما
قاله لعبد امره باحراقهما فنسه النسخ قبل العلم او قبل التمكن من العمل به ولا صحة في قصة العرنيين حتى نسخ عليه السلام
اعينهم بالحديد المحمى لانها كانت قصاصا او منسوخة كذا قاله ابن المنير وفيه كراهة مثل قتل البرغوث
بالنار باب وجوب السمع والطاعة للامام وان ابوذر عن الكشميهني
ما لم يامر بمعصية وبه قال فهلنا مصدر هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بالتصغير
ابن عمر بن حفص العمري قال حدثني بالافراد نافع عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
المؤلف ومنهم يحيى بالافراد والحاق في رواية حدثنا محمد بن الصباح بتشديد الموحدة اخو حاتم هملة البزاز الدولابي البغدادي

عن اسمعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني بضم الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف الملقب شفوصا بفتح الشين المعجمة وضم الفاء المخففة وبالصاد المهملة من عبيد الله بالتصغير عمر العمري السابق قريبا عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسمع لاولي الامر بالطاعة اقوالهم والطاعة لاوامرهم خير وآ وهو شامل لامر المسلمين في عهد الرسول وبعده وسيدرج فيه الخلفاء والقضاة مالم يؤمر احدكم بمعصية لله ولا وفي رمعصية فاذا امر احدكم بمعصية فلا سمع لهم ولا طاعة اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وانما الطاعة في المعروف والمعلوم مفتوحان والمراد بقي الحقيقة الشرعية لا الى يجود به هذا

باب بالتنوين قائلا بضم المثناة التحتية وفتح الفوقية مبنيا للمفعول من وراء الامام القائم بامور الانام ويتقى به بضم اوله وتشديد ثانيه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون في الدنيا السابقون في الآخرة وعند اطرف من حديث وقد سبق الكلام فيه في كتاب الطهارة والجمعة ومطابقته لما ترجم له هنا غير بينة لكن قال ابن المنير ان معنى قائل من ورائه اي من امامه فاطلق الوراء على الامام لانهم وان تقدموا في الصورة فهم اتباع في الحقيقة والنبي صلى الله عليه وسلم يقدم غيره عليه صورة الزمان لكن المتقدم عليه ماخوذ عهده ان يؤمن به وينصره كما خاد امته وكذلك نزل عيسى عليه السلام مأمومًا لهم في الصورة امامه وفي الحقيقة خلفه فناسب ذلك قوله يقاتل من ورائه وهذه اكثارة في غاية من التكلف والظاهر انه انما ذكره حرصا على عادته ان يذكر الشيء كما ذكره جملة لتضمنه موضع الدلالة المطلوبة منه وان لم يكن ما قبله مقصودا وهذا الاسناد السابق قال صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله لانه عليه السلام في الحقيقة مبلغ والآمر هو الله عز وجل ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الامير امير السرية والآمر مطلقا فانما يامره به فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني قيل ومثله عليه السلام قال ان قريشا ستكون من بعدي من العرب لا يعرفون الا امارة ولا يطيعون غيرا وسفاكة بائعهم فاعلمهم عليه السلام ان طاعة الامراجب واجب وانما الامام الفاتح محقوق الانام جنة بضم الجيم وتشديد النون سترة ووقاية يمنع العدو من اذى المسلمين ويحمي بيضة الاسلام يقاتل بضم اوله مبنيا للمفعول معه الكفار والبغاة من ورائه اي امامه فيجب ولو اخر عنه كقوله تعالى وكان وراءهم ملك اي امام فالمراد المقاتلة للدفع عن الامام سواء كان ذلك من خلفه حقيقة او قدامه فان لم يقاتل من ورائه وافى عليه مرح امر الناس وسقط القوي على الضعيف وضيعت الحدود والفرائض ويتقى به بضم اوله مبنيا للمفعول فلا يهتفد من قاله عنه انه حماه بل ينبغي ان يعتقد انه احتمى به لانه فتنه وبه قويت همته وفيه اشارة الى حجة لعدد الجمعات وان لا يعدد من التناقض وان توهم فيه ذلك لان كونه جنة يقتضي ان يعتدد وكونه يقاتل من امامه يقتضي ان يتاخر فيجمع بينهما باعتبارين وجهتين فان امر بغيره بتقوى الله وعدل فيهم فان له بذلك الامر والعدل اجرا وان قال اي امر وحكم بغيره اي بغير تقوى الله وعدله فان عليه منه وزرا كذا ثبتت هذه في بعض طرق الحديث كما سيأتي ان شاء الله تعالى وحذفت هنا لدلالة مقابلة السابق عليه ومنه للتبعيض فيكون المراد ان بعض الوزر عليه والمراد ان الوبال الحاصل منه عليه لا على المامور وحكى صاحب الفتح انه وقع في رواية ابي زيد فان عليه فتنة بضم الميم وتشديد الثاء المثلثة اي اثمًا وهو تصحيف بلا ريب والاولى خروا نور

باب البيعة في الحرب على ان لا يفروا ولو ماتوا بقوله تعالى ولا في رعز وجل بدل قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة عند الحديبية بيخا لرضوان عند الشجرة السمر او ام غيلان وهم يومئذ الف وخمس مائة وارتعون رجلا وتابعه جرير بن عبد الحميد الرازي عن منصور عن ابي وائل شقيق بن سلمة قال لما اتانا خبر عثمان رضي الله عنه كنا اتانا في اليوم مرة رجل لم نعرفه فاتته صفاة عن امر فاردت ضربه بسيفي فكففت ثم قلت لعله يعلم ما لم اعلم فكففت عنه فاتى رجل متوشحا سيفه فقال قد رايت ما صنعت فما منعك ان تضربه قلت كففني عنه رجل خير منك قال فانت خير منه ثم قال ان شاء ان يقاد قاد فاتيت رجلا فقلت له ما يقول ابن اخيك قال يقول

النون لا تطيقها او لا ندري الطاعة منكم معصية اجر على هذا الرجل طاعة الامير امر لا قال عبد الله بن مسعود
فقلت له اي للرجل والله ما ادري ما اقول لك سبق توقه ان الامام اذا عين طائفة للجهاد او لغيره من
المهمات تعينوا وصار ذلك فرضا عين عليهم فلو استفتى احدهم عليه واداد على انه كلفه فما طاقة له به بالنهي
اشكلنا الفتيا حينئذ لانا لو قلنا بوجوب طاعة الامام عارضنا فساد الزمان وان قلنا بجواز الامتناع
فقد يفضي ذلك الى الفتنة فاصوابا التوقف لكن الظاهر انا بن مسعود بعد ان توقف افتاه بوجوب الطاعة
الا اذا كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فعرف انه لا تعين عليه بل اشار الامرة اذ لو لا صحة الاستثناء لما اوجبه
الرسول حتى يفعله غاية القول لا يعزم او للعزم الذي يتعلق به المستثنى وهو مرة وان احد كان زال
بحر ما اتعم الله عز وجل واذا شك في نفسه شيء مما ورد فيه كان زام لا وهو من باب القلب اي سئل نفسه
في شيء قال الشاك وليلا عالما فشفاء ومنه بان زال مرض تردده عنه باثباته له بالحق فلا يقع المرء
على الباطل حتى لبسال من يقضي بالحق عنده علم واوشك بفتح الهمزة والشين اي كاد ان لا يجدوه في الدنيا
لذهاب الصحابة رضي الله عنهم فمعهم متعقد وامن يقضي بالحق وبشقي الغالب من الشبه والشكوك والله
الذي لا اله الا هو ما اذكر ما غير بفتح الغين المعجمة والموحدة اي ما بقي او مضى من الدنيا الا كالثغب بفتح
المثلثة واسكان الغين المعجمة وقد تفتح اخره موحدة الماء المستنقع في الموضع المطمئن شرب به صفوه
وبقر كدره شبه تقاء الدنيا بما في غدير ذهب صفوه وبقي كدره هذا يا

بالتنوين كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار اخر القتال حتى تزول الشمس لان رياح النصر تهب
حينئذ غالبا وتمكن من القتال بتجديد حدة السلاح وزيادة النشاط للان الزوال وقت هبوب الصبا
التي اخفق عليه السلام بالنصر بها وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معوية بن عمرو بفتح
العين الهملة الازدي البغدادي قال حدثنا ابو اسحق بن ابراهيم بن محمد هو الفزاري بفتح الفاء والزاي
عن موسى بن عقبة بن ابي عياش بالشين المعجمة اخو امام المغازي عن سالم ابي النضر بالضاد المعجمة بن ابي امية
مولى عمر بن عبيد الله مصغر ابن معمر التيمي وكان سالم كاتبا له اي لعمر بن عبيد الله كما قاله البرماوي كالكرماني
لكن خطاه العيني كالحافظ ابن حجر ولم يذكر له دليلا وفيه نظر لان العجلي وثقه بدعا قاله الكرماني في قوله في باب
لا تتمنوا لقاء العدو حدثني سالم ابو النضر كاتب عمر بن عبيد الله هو صدوق ان سالما كاتب عمر بن عبيد الله
لا كاتب عبد الله بن ابي اوفى وكيف يرجح الصغير على متأخر ثقة والاصل خلافه قاله الكرماني اي الى عمير بن
عبيد الله عبد الله بن ابي اوفى بضم همزة اوفى في عزواته التي تغشى فيها العدو اوالحرب واللفظ يحتملهما انتظر
حتى مالت الشمس اي زالت ثم قام في الناس خطيبا قال ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو لان المرء لا يعلم ما يؤول
اليه الامر وليزد قوله وسلوا الله العافية اي من فتن المحذورات المتضمنة للقاء العدو ثم امر بالصبر
عند وقوع الحقيقة فقال فاذا لقيتموهم فاصبروا فان النصر مع الصبر واعلموا ان الجنة تحت ظلال
السيوف اي السيوف الموصل الى الجنة عند الضرب بالسيف في سبيل الله وهو من المجاز البليغ لان ظل الشيء لما
كان ملازما له وكان ثواب الجهاد الجنة كان ظلال السيوف المشهورة في الجهاد تخيلها الجنة التي ملازمتها استحقاقا
دلالة سئله الجنة تحتا قدام الامهات او هو كناية عن الحض على مقارعة العدو واستعمال السيوف والاجماع
حول الزحف حتى تصير السيوف تظل المقاتلين قال ابن الجوزي اذا تدانى الخصمان صار كل منهما تحت ظل سيف صاحبه
فرصة على رفعه عليه ولا يكون ذلك لاحد منهما غالبا تحاور القتال ثم قال عليه السلام اللهم يا منزل الكتاب
الموعود فيه بالنصر على الكفار وذا تعالى يا ناوفهم بعد ابهم الله بايديكم وبخيلهم وينصركم عليهم او المراد
الجنس فيشمل سائر الكتب المنزلة على الانبياء فيكون المراد بشدة الطلب للنصرة هذا الكتاب خذلان من يكفر
ببعض كتب الله ويا مجري السحاب سدرته اشارة الى سرعة اجراء ما يشاء من قدر جريان السحاب على اسرع حالاته
وكانه يسال بذلك سرعة النصر والظفر وباهازم الاحزاب وحد لا غيره اهزمهم وانصرنا عليهم فانت
المنفرد بالفعل من غير حول منا ولا قوة او ان المراد التوسل اليه بنعمه واشار بالاولى الى نعمة الدين بانزال الكتاب
وبالثانية الى نعمة الدنيا وحياة النفوس باجراء السحاب الذي جعله سببا في نزول الغيث والارزاق وبالثالثة
الى انه حصل لهذه الامة من الكتاب ما لم يحصل لغيرها من الامم الاخروية والدنيوية وحفظها فانهزما
وقد وقع هذا الجمع ائتلافا من غير قصد وبقية مباحث الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في باب لا تتمنوا لقاء
العدو باب استئذان الرجل الامام من الرعية في الرجوع او
التخلف عن الخروج في الغزو بفتح الغين المعجمة اخر امام المغازي عن سالم ابي النضر بالضاد المعجمة في الرجوع او
في الغزو والقعود زاد في رواية غزوة وانما المتوقف الكاملون في الايمان الله ورسوله اعلم بالله
ورسوله من غيرهم فلو علموا في الرجوع كثير من الثواب والخروج اثر هبوا اليه اذا كانوا مع الرسول جامعة على امر
جامع كجهاد او خطبة جمعة او نحوهما لم يذهبوا عن حضرته حتى يستاذنوه بالهمزة فيه وحكم فيما دون ذلك
عن المنافق الذين يستاذنونك الى اخر الآية يفيد ان المستاذن مؤمن لاستحالة وان الذاهب باذنه لبيس
كذلك وفيه ان الامام اذا جمع الناس لامر لا يتيسر من امور المسلمين ان لا يرجعوا الا باذنه وكذلك اذا خرجوا

للغزو ولا ينبغي لاحد ان يرجع بغير اذنه ولا يخالف امير السرية لانقال لا يستاذن عنوه عليه السلام اذا الحكم
السابق من حصول صيانة عليه السلام لانه اذا كان ممن عينه الامام فطرا له ما يقتضي التخلف او الرجوع
فانه يحتاج الى الاستيذان والاحتجاج بالاية للترجمة في امام الاية فاذا استاذنوك لبعض شانهم فاذن
لمن شئت منهم قال مقاتل نزلت في عمر رضي الله عنه استاذن في الرجوع الى اهله في عزوة تبوك فاذن له وقال
انطلق استشر منافق يريد بذلك تسمع المنافقين ولاني لكل امر جامع الاية ولابن عساكر الله تعالى ان الله غفور
رحيم وبه قال حدثنا اسحق بن ابراهيم بن راهوية قال اخبرنا جرير بالجيم هو ابن عبد الحميد بن قرط بضم القاف
وسكون الراء وبعدها طاء مهملة الضبي الكوفي عن المغيرة بن مقسم بكسر الميم عن الشعبي عامر بن شراحيل عن
جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نبوك كما في اخر الرقاع كما في طبقات ابن سعد او الفتح كما في مسلم بلفظ اقبلنا من مكة الى المدينة قال فنلحق النبي صلى الله عليه
وسلم والناس بفتح الهمزة بعير نستقي عليه وسمي بذلك لنضحه بالماء حال سقيه وعند البزار انه
كان احمر قد اعيا بضمتين مفتوحة قبل العين الساكنة اي تعب وعجز عن الشيء فلا يكاد يسير فقال لي عليه
السلام ما بعيرك فلت علي ولابي ذر عن الكشميهني اعيا بالضمتين قبل العين قال فتخلف رسول الله صلى الله
وسلم ولابي ذر بشد وط التضعيف فزجره ودعا له وللمسلم فضربه برجله ودعا له وفي رواية لوليس بن بكير عن زكريا
عند الاسمعيلي فضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا له فمضى مشية ما مضى قبل ذلك مشلها قال الي
بين يدي الابل قدامها يسير فقال لي عليه السلام كيف ترى بعيرك نلت خير قد اصابته بركتك قال افتبيعنيه
بنون وحتية بعدها تحتية ولابن عساكر فتبيعه باشقاطهما فاستحييت منه ولم يكن لنا ناضح غيره قال فقلت
له عليه السلام نعم قال فبعنيه زاد ابو الوقت بعتك اياه على ان لي فقار ظهره بفتح الفاء جمع فقارة بضمها
وهي مفاصل عظامه اي على ان لي الركوب عليه حتى اي الى ان ابلغ المدينة وفي الشروط وغيره فاستثنيت
حملانه الى اهله بضم الهاء اي احماله والمفعول محذوف وفي رواية حملاني او متاعي او نحو ذلك فالمصدر مضاف للفاعل
واختلف في جواز بيع الدابة لشرط ركوبها للبائع فجوزه المؤلف لكثرة رواية الاشتراط وعليه احمد وجوزه
مالك اذا كانت المسافة قريبة ومنعه الشافعي وابو حنيفة مطلقا لحديث النهي عن بيع وشرط واجيب
عن هذا الحديث بانه صلى الله عليه وسلم لم يرد حقيقة البيع بل اراد ان يعطيه الثمن بغير الصورة او ان الشرط
لم يكن في نفس العقد بل كان سابقا او لاحقا فلم يؤثر في العقد ووضع عنه الثمن اكراما وتبرعا وقد ذهب
الى المدينة فزال الاشكال لكن اختلف فيها حماد بن زيد وسفيان بن عيينة وحماد اعرف بحديث ابوب من سفيان
والحاصل ان الذين ذكروه بصيغة الاشتراط اكثر عددا من الذين خالفوهم وهذا وجه من وجوه الترجيح فيكون
اصح ويترجح ايضا بان الذين رووه بصيغة الاشتراط معهم زيادة وهو حفاظ فيكون حجة قال فقلت يا رسول
الله اني عروس بفتح العين المهملة وسكون الراء وبالسين المهملة اي حديث عهد بالدخول على المراة فاستاذنته
عليه السلام في التقدم فاذن لي فتقدمت الناس حتى اتينا المدينة فلقيني خالي قال اسمه قطبة بن عنمة بن عدي
ابن سنان وله حال اخر اسمه عمرو بن عنمة وعند ابن عساكر اسمه الجد بفتح اللام وتشديد الدال الاولى وقيس وقد ذكروا
انه خاله من جهة مجازية فيحتمل ان يكون الذي لامه على بيع الجمل اضافيا لانه كان تبعا لقطبة وعلى خلاف قطبة وعمرو
ابني عنمة فسالني عن البعير فاخبرته بما صنعت فيه ولابي ذر وضعت به فلامني على بيعه من جهة انه ليس لنا
ناضح غيره ولاحمد من رواية بشير فاتيت عمتي بالمدينة فقلت لها اشتري الى ان بعت ناضحنا فاراب اعجهاذلك
الحديث واسمها هند بنت عمرو وجمل انها جميعا لم يعجبها بيعه لما ذكر من انه لم يكن عندنا ناضح غيره قال وقد
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي حين استاذنته في التقدم الى المدينة هل تزوجت بكرا ام
ثيبا قال قلت بل تزوجت ثيبا فقال عليه السلام فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك زاد في رواية تضاحكها
وتضاحكك فقلت يا رسول الله توفي والدي او استشهد وله اخوات صغار ولمسلم قلت ان عبد الله هلك وترك
تسع بنات فكرهت ان اتزوج مثلهن خلاقي دهن بالرفع ولابوي ذر والوقت دهن بالنصب عليهن فتزوجت تيبا
لتقوم عليهن وتؤدبهن بالرفع ولابوي ذر بالنصب قال فلما قدمنا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
غدوت عليه بالبعير فاعطاني ثمنه وزاده اي البعير على ثمن الجمل وجابر الثمن والثمن معا وفي رواية معمر

بضم النون وفتح الموحدة
اخره حاء مهملة
؟

المائة في الاستقراض فاعطاني ثمن الجمل واجملوسهمي مع القوم وكلها بطريق الجاز لان العطية انما كانت بواسطة بلال كما رواه مسلم من هذا الوجه فلما قدمت المدينة قال لبلال اعطه اوقيه من ذهب وزده فاعطاني وقيه وزادني قيراطا فقلت لاتفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المغيرة المذكور بالسند السابق وهو من التعليقات هذا اي البيع بمثل هذا الشرط في قضائنا حكمنا حسن فيما نرى به باسا لانه امر معلوم لانزاع فيه ولا موجب للنزاع وهذا الحديث ذكره المؤلف في عشرين موضعا واخرجه مسلم وابوداود والترمذي والنسائي بافـ ـمن غزا وهو اي والحال انه حديث عهد بعرسه بضم العين كما في الفرع واصله اي بزمان عرسه وبكسرها بابر وجته ولابوي ذر عن الكشميهني بعرس بغير ضمير مع ضم العين فيه بابر اي في الباب حديث جابر السابق قريبا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كنى بالتعريب عن السياق بافـ ـمن اعتذر الغزو بعد البناء اي الدخول بزوجته لاقبله لعدم تفرغ قلبه للجهاد واقباله عليه بنشاط لان الذي يعقد عقد على امرأة صبر متعلق الخاطر بها خلاف ما اذا دخل بها فانه يصبر الامر في جنه اخف غالبا فيه ابو هريرة اي في الباب حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم الآتي في الخمس من طريق همام عنه بلفظ غزا نبي من الانبياء فقال لاتبعني رجل ملك بضع امرأة وهو يبني بها وانا لم يبعه هنا لانه حرفي على عادته الغالبة في انه لا يعيد الحديث الواحد اذا اتحد مخرجه في مكانين صورته غالبا يتصرف فيه غالبا بالاختصار وانما قلنا لكن مافي وانما قلنا يذكره واكتفى بالاشارة اليه لانه لم يكن على شرطه فاراد التنبيه عليه فليس بجيد بافـ ـما قيل في قول النبي صلى الله عليه وسلم امته بالرفع عند مبادرة الامام بالركوع عند وقوع الفزع وهو الاعانة وفي الاصل الخوف وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري قال حدثني بالافراد قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان بالمدينة فزع فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة بزيد بن سهل الانصاري زوج ام انس بن مالك فقال ما رأينا من شيء وان وجدناه اي الفرس لبحرا بكلام التاكيد وان مخففة من الثقيلة والمعنى انه كالبحر في سرعة جريه كانه يسبح في جريه كما يسبح ما البحر اذا ركب بعض امواجه بعضا بافـ ـالسرعة في الفزع وبه قال حدثنا الفضل بن سهل بفتح السين المهملة وسكون الهاء الاعرج النعدادي قال حدثنا حسين بن محمد هو ابن بهرام التميمي قال حدثنا جويرية بفتح الجيم في الاول وباخرها المهملة والزاي في الاخر ابن اسماء الضبعي البصري عن محمد هو ابن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه قال فزع الناس وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة بطيئا فخرج عليه الصلاة والسلام وحده من غير رفيق فركب الناس يركضون خلفه فقال لم تراعوا اي لاتراعوا ولم بمعنى لا اي لاتخافوا وهي مجزومة وحذف الفون انه اي الفرس لبحرا اي كالبحر في سرعة سيره ما سبق بفتح السين مبنيا للمفعول ولابوي الوقت قال فما سبق بعد ذلك اليوم مرارا بافـ ـالمروج في الفزع ومن لم تثبت هذه الترجمة في بعض نسخ وغيرها من غير ترجمة ولعله اراد ان يكتب فيه حديث انس من وجه اخر فلم يتيسر له ذلك وقد رمز عليه البعض علامة اي لم ار بافـ ـالحمائل بالحاء المهملة والميم المخففة جمع حمالة ما تجعله القاعد من الاجرة لمن يغزو عنه والحملان بضم الحاء المهملة وسكون الميم محمولا عطفا على سابقه مقدرا كما مثل في السبيل اي سبيل الله وهو الجهاد وقال مجاهد هو ابن جبر ضد الكسر الخمس التابع مما وصله المؤلف في غزوة الفتح بضاة فلت لابن عمر الخطاب اغزو واريد بالرفع كما في الفزع مبتدأ خبره محذوف ولابوي ذر عن الكشميهني اغزوا بالنون المفتوحة وضم الزاي بعدها واو وفي بعض الاصول اغزو بالنصب مفعول بفعل محذوف اي اريد اغزو وقوله ان حجر على الاغراء او التقدير عملنا اغزو لعقفته العين بانه لا يشتهي ولا يصح هنا لان مجاهدا خبر عن نفسه انه يريد الغزو ولانه يطلب من ابن عمر ذلك ويدل له قوله قال ابن عمر ائتي احسان اغتبك بطائفة من مالي قلت نعم قال فان ذاك لك وان لي احسان يكون من مالي وعند البوينية فيه انه لا بكره اعانة الغازي بحوفوس بضم الخاء المعجمة وضم الزاي بعدها واو ثم سين مهملة في الغزو ومحوزه الشافعية وكرهه المالكية وكذا الحنفية لكنهم استثنوا ما اذا كان بالمسلمين ضعف ولبس في بيت المال شيء وان اعان بعضهم بعضا جاز لاصل وجه المنع وقال عمر بن الخطاب مما وصله ابن ابي شيبة وكذا المؤلف من هذا الوجه ان اشاء ان ازوى من هذا المال فاجاهد وانصب بلام كي بحذف النون ولابي ذر فاجاهدون فمن فعله اي الاخذ ولم يجاهد ولابوي ذر فعل فنفس احتسبها له حتى يأخذ فيه ما اخذ اي الذي اخذ وفيه ان كل من اخذ منه الامر من بيت المال على عمل اذا اهمل العمل رد ما اخذ بالقضاء وكذا لا اخذ منه على عمل لا يتهيأ له وما لطاووس ومجاهد اذا ذقته انت شيء بضم التاء المفعول مبنيا للمفعول خرج في سبيل الله فاصنع به ما شئت مما يتعلق بسبيل الله ونفقته اي حتى الوضع عند اهلك فانه ايضا من تعلقاته وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت مالك بن انس الاصبحي امام دار الهجرة سألت زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابا اسلم مولى عمر بن الخطاب يقول قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حملت على فرس في سبيل الله اي مكلفا وعندنا المؤلف

في نسخ وحرم

اله اعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحمل عليها فحمل عليها رجل الحديث قال عمر فرايته اي الفرس باع فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريه بهمزة استفهام محمد وده فقال لا تشترها بجذف ايا فاها الها جزم على النهي ولا تعد اي لا ترجع في صدقتك ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الفرس الذي حمل عليه في سبيل الله انه كان حملانا ولم يكن جدسا اذ لو كان جدسا لم يجز بيعه وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب سقط في رواية ابي ذر ابن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباع بضم اوله مبنيا للمفعول فاراد ان يبتاعه اي يشتريه فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تبتعه بصيغة النهي اي لا تشتره ولا تعد في صدقتك وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد الانصاري قال حدثني بالافراد ابو صالح ذكوان الزيات قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لاحببت ان لا اقعد خلف سرية اي القطعة من الجيش يبلغ اقصاها اربع مائة تبعث الى العدو ولكن لا اجد حمولة على ما يحملهم من كل الابل ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي ان يتخلفوا عني ولوددت اي والله لوددت اني قاتلت في سبيل الله فقتلت ثم احييت ثم قتلت ثم احييت ثم قتلت ثم احييت بالبناء للمفعول في الاربعة وعنه عليه السلام ذلك للحرص منه على الوصول الى اعلى درجات الشاكرين بذل النفس في مرضات ربه واعلاء كلمته وزعبته في الازدياد من الثواب والتباسي به امته بافـ ـما قيل في قول النبي صلى الله عليه وسلم اللواء بكسر اللام والمد الراية وهي العلم ايضا او هو غيرها او هو ثوب يجعل في طرف الرمح وحمل كهيئة نصفقة الرياح والعلم بعد او هو دونها او هو العلم الضخم وعلى التفرقة قوم كما يرمذي وبويد حديث ابن عباس المروي عند واحمد كانت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء ولوائه ابيض ومثله عند الطبراني عن بريده وعند ابن عدي عن ابي هريرة وزاد مكتوب فيه لا اله الا الله محمد رسول الله وهو ظاهر في التغاير والذي صرح به غير واحد من اهل اللغة ان احدهما غير الاخر فالفرق بينهما عرفية وقد كانت الراية بيمسكها ربيس الجيش ثم صار قد يحمل على الراسية واما العلم فعلامة تحمل الامير بيده او رمحه حيث دار وكان اسم راية عليه السلام العقاب وبالسند قال حدثنا سعيد بن ابي مريم بكسر العين هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم المصري قال حدثني بالافراد ولابوي ذر حدثنا الليث بن سعد قال اخبرني بالافراد عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد نعلبة بن ابي مالك عبد الله المدني النبرظي ان قيس بن سعد اي ابن عبادة الانصاري الصحابي بن الصحابي سيد الخزرج ابن سيد هم رضي الله عنه وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم جملة معترضة بين الشرط وجزائها وهو قوله اراد الحج فزجل بتشديد الجيم لا بالحاء المهملة اي سرح شعر راسه قبل ان يحرم بالحج فمفعول زجل محذوف وهذا طرف من حديث اخرجه الاسمعيلي وغلامه فرفل امدي متغير راسه فقام غلام له فتكلف هديه فنظر قيس فاذا هدبه قد فلد فاهل بالحج ولو يرجل شعر راسه الا حضروا انما اقتصر على هذا القدر الذي ساقه لانه موقوف وليس من غرضه وانما اراد منه ان قيسا كان صاحب لواء عليه السلام اي الذي يختص من الانصار وقد كان عليه السلام يدفع الى كل رئيس قبيلة لواء يقاتلون تحته فعم قوله وكان صاحب لواءه مرفوع لانه لا يتقرر وفي ذلك الاباذنه عليه الصلاة والسلام وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حاتم بن اسمعيل بالحاء المهملة الكوفي سكن المدينة عن يزيد بن ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال كان علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر وكان به رمد فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني لاجل الرمد والهمزة في انا للاستفهام مقدره او ملفوظ للانكار كانه انكر على نفسه تخلفه فخرج علي فلحق النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر وفي انا الطريق مما كان مساء الليلة التي فتحها في صباحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية بضم الهمزة وفي اليونينية لاعطين بفتحها او قال لياخذن بشك الراوي ولابي ذر ليأخذن فاسقط لفظ قال عند ارجل بالرفع على الفاعلية وللحموي والمستملي رجلا بالنصب مفعول لاعطين يحبه الله ورسوله او قال يحب الله ورسوله بفتح الله عليه خيبر فاذا نحن به اي علي قد حضر وما نرجوه اي قد دومه في ذلك الوقت للرمد الذي به فقالوا هذا علي قد حضر فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية ففتح الله عليه خيبر والغرض منه قوله لاعطين الراية غدا رجلا يحبه الله فانه يشعر بان الراية لم تكن خاصة بعينه بل كان يعطيها في كل غزوة لمن يريد وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن نافع بن جبير اي ابن مطعم قال سمعت العباس بن عبد المطلب يقول للزبير بن العوام رضي الله عنهما هنا اي بالحجون امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نركز الراية بفتح النون وضم الكاف وتشديد الزاي اي نغرزها قال للعلم والحديث مطول في غزوة الفتح باتي ان شاء الله تعالى مع مباحثه وفيه ان الراية لا تركز الا باذن الامام لانها علامة عليه وعلى مكانه فلا ينبغي ان يتصرف فيها الا بامره بافـ ـالاجير في الغزو هل يسهم له او لا وقال الحسن البصري وابن سيرين محمد مما وصله عبد الرزاق عنهما بضم

للاجير من الغنم خصه الشافعية بالاجير لغير الجهاد كسياسة الدواب وحفظ الامتعة وغنمها مع القتال لانه نهما الوفيه وسن بقتاله انه لو خرج بقصد خروج محقق غير الجهاد بخلاف ما اذا الى بقتاله ومحل ذلك في اجير وردت الاجارة على عينه فان وردت على ذمته عطى وان لم يقاتل سواء تخلف بعذر معينة او لا اما الاجير للجهاد فان كان ذميا فله الاجرة دون السهم والراجح ان لم يحضر بحاهدا لا اعراضه عنه بالاجارة او مسلما فلا اجرة له لبطلان اجارته لانه لا يحضر الصف بتعين عليه وهل يستحق له سهم فيه وجهان في الروضة واصلها اصحهما لا وقيل الوقعة والثاني لا وبه قطع المعوى سواء قاتل ام لا اذ لم يحضر بحاهدا باعراضه عنه بالاجارة وكلام الرافعي يقتضي ترجيحه وقال المالكية والحنفية اذا استوجر لان يقاتل له لم يسهم له وآخذ عطية في قيم اللاحي الجمحي ابو الدشقي المتوفى سنة عشر وماية فرسا لسهم صاحبا الفرس اربع ماية دينار فاقد ما بتين واعطى صاحبه النصف ما بتين وقد وافقه على ذلك الاوزاعي واحمد خلافا للاربعة الثلاثة وقدر اداة المستعمل هنا ما ـــ استعارة الفرس في الغزو قال الحافظ ابن حجر وصوحتا لانه قياس ان خلو با بالاجير بن حديث مرفوع ولا قياسية بينه وبين حديث يعلى بن امية انتهى وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ولا وقد اخبرنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عطا هو ابن ابي رباح عن صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بن امية رضي الله عنه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فجاء رجل الى نكر فمشى الاجل بهما وثنى اجاني في مشيه بالمثلثة قبل الفاء واعمال بالعين المهملة والجموى وفوق اجاني بالفاء بدل المثلثة والحاء المهملة بدل العين والمشمل اوفى اجاني بالمثلثة وبا بجيم وصوبه الكرماني الاولى فاستاجر اجيرا لم يسم وفي رواية ابي ذر واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغزو وانا شيخ ليس لي خادم فاستاجرت اجيرا يكفيني واجرى له سهمي فوجدت رجلا من الاجير الثاني فقال لهما ادركي ما الهمان فصرخ بي شيئا كان السهم اولم يكن صربت له ثلاثة دنانير فقال الاجير ر بكذا هو يعلى بن امية نفسه صفي ايدكما الاخر في مسلم ان العاض هو يعلى بن امية فانتزع المعوض من من فيه من في العاض وترع ثنيته وامدة الثنايا من الاسنان فاتى العاض الذي نزعت ثنيته النبي صلى الله عليه وسلم فاهدرها اي اسقطها فقال له بالفا والاي ذر وقال ايدع بن البك فتقضمها بفتح المثناة الفوقية والضاد المعجمة من القضم وهو الاكل باطراف الاسنان قال قضمت الدابة بالكسر تقضم بالفتح كما تقضم الفحل باعا المهملة لا الفجل بالجيم والقرض منه قوله واستاجر اجيرا باب قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب مسيرة شهر اي مسافته وقوله جل وعز لاني ز وقول الله عز وجل سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب قال ابو اسحاق التفسير يريد ما قذف في قلوبهم من الخوف يوم الاحزاب حتى تركوا القتال ورجعوا من غير سبب زاد في غير رواية ابي ذر فعلوا اشركوا بالله اي بسبب اشراكهم به قال ولابي ذر قاله اي نصره عليه السلام بالرعب جابر مما وصلة المولف في اول كتاب التيمم عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر للحديث وانما اقتصر على الشهر لانه لم يكن بينه وبين الممالك الكبار كالشام والعراق ومصر اكثر من شهر وليس المراد بما بحصل به مجرد حصول الرعب بل هو وما ابتدأ عنه من الظفر بالعدو وبه قال حدثنا محمد بن المثنى بن عبيد العنزي البصري قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة وبيا ساكنة ابو سلمان المدني الحارثي الانصاري مولى بني حارثة ان سويد بن النعمان بن مالك الانصاري رضي الله عنه اخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر في غزوتها سنة سبع وخيبر غير منصرف للتانيث والعلمية حتى اذا كانوا بالنبي واصحابه بالصهباء بالمهملة والموحدة والمد وهي اي الصهباء من خيبر وهي ادنى خيبر اي اسفلها صلوا العصر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالاطعمة فلم يوت بالفا ولابي ذر فلم يوت النبي صلى الله عليه وسلم الا بسويق وهو ما يجرش من الشعير والحنطة ونحوهما والمراد هنا الاول فاكلنا وشربنا من الماء او من زاق السويق ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم الى صلاة المغرب فمضمض قبل الدخول في الصلاة ومضمضنا كذلك وصلى لنا غير وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتوضا وموضع الترجمة في قوله فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالاطعمة ومن قوله الا بسويق وتقدم الحديث في باب من مضمض من السويق من كتاب الطهارة وبه قال حدثنا بشر بن مرحوم بكسر الموحدة وسكون المعجمة ومرحوم بالحاء المهملة حدثنا واثلة بن ابي اسقع عتيق بن الحرث بن اسهم المهملتين القطار البصري مولى آل معاوية قال حدثنا خالد بن معاوية بالحاء المهملة وكثير المثناة الفوقية ابن اسمعيل الكوفي عن زيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال خفضنا اي قلت ازواد الناس واملقوا اي افتقروا وفنيت ازوادهم كذا قرره الزركشي وابن حجر والبرماوي والعيني وزاد في الصباح بان قبله خفت ازواد الناس وقيل الواقع انها لما نقصن بالكلية يدل لها هم جمعوا فضل ازوادهم فبرك عليه السلام عليها فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنوه في نحرها فاذن لهم فلقيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاخبروه بذلك فقال ما بقاؤكم بعد نحر ركابكم فدخل عمر رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله ما بقاؤهم بعد نحر ركابهم اي بقاؤهم بيسير لغلبة الهلاك على الرجال وقول ابن حجر والدماميني تبعا للزركشي وهذا احد عمر رضي الله عنه من وهمي النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل لحوم الخيل الاهلية يوم خيبر استبقا ظهورها ليحمل عليها المسلمين وعلل ازوادهم بتعقبه صاحبه للاتباع بان الراجح عن ابن حجر انه حمل بعيتها قال ولابي ذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ناد في الناس يأتوا بفضل ازواد هو ما ابان حجر اي هو بالتوين ولذلك رفعه وتعقبه العيني فقال لكونه حالا على ما لا يخفى فدعا صلى الله عليه وسلم وبرك بتشديد الراء اي دعا بالبركة عليه اي على الطعام ولابي ذر عن المستملي عليهم على الازواد

قراءة الكتاب كبش عنزه الضجيج اختلاط الاصوات ولابي ذر كثرت بنا التانيث فارتفعت الاصوات بالفا ولابي ذر وارتفعت الاصوات واخرجنا من مجلسه قال ابو سفيان فقلت لاصحابي حين اخرجنا لقد امر جواب قسم محذوف والله لقد امر بكسر الميم اي عظم امر ابن ابي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة يريد النبي صلى الله عليه وسلم انه بكسر الميم على الاستئناف ايلياف وجوز فتحها على انه مفعول لاطيع جاءه ملك بني الاصفر الروم وهذا موضع الترجمة لانه كان بين المدينة وبين الموضع الذي ينزله قيصر مدة شهر او نحوه باب

حمل الزاد في الغزو وقول الله تعالى ولابي ذر عز وجل وتزودوا في سفركم للحج والعمرة ما تكفون به وجوهكم من المسئلة فان خير الزاد التقوى كان ناس من اهل اليمن يحجون بلا زاد فظهر بهم التوكل كم بينا كون الناس فنزلت اي فمن التقوى الكف عن السوال والايرام وقال بعضهم تزودوا لسفر الدنيا بالطعام وتزودوا لسفر الاخرة بالتقوى فان خير الزاد التقوى وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل بضم العين مصغرا الهباري الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو ابن عروة قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير بن العوام وحدثني بالافراد ايضا فاطمة بنت المنذر زوج هشام كلاهما عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما وعن ابيها قالت لما صنعت سفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم سين سفرة وسكون فائها طعام يحمل في السفر والكثر ما يحمل في جلد مشدد سير فتقل اتم الطعام الى الجلد وسمي به كما سميت المزادة راوية في بيت ابي بكر رضي الله عنه جهز اداني لهاجر من مكة الى المدينة قالت اسيا فلم اجد لسفرته ولا لسقائه بكسر السين ظرف الماء من الجلد ما نربطهما به بالنون وكثر الموحدة كالملحفة كما في الفرع واصله وهذا موضع الترجمة لانه يدل على حمل الزاد لاجل السفر لكنه استشكل لكونه لم يكن سفر غزو واجيب بالقياس عليه فقلت لابي بكر والله ما اجد شيئا اربطه الا نطاقي بكسر النون ما تشد به المراة وسطها لئلا ينفتح بدنها من الارض عند المهنة او ازاره فيه تكة او ثوب تلبسه المراة ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل الاعلى على الاسفل قال لها ابو بكر فشقيه باثنتي فاربطيه وللاصيلي فاربطي بواحد لسقاء وبالاخر الصرة ففعلت ذلك بفتح اللام وسكون الفوقية مصحح عليه في الفرع وفي اليونينية ففعلت بسكون اللام وضم الفوقية قال الراوي فلذلك سميت اسماء ذات النطاقين وقيل لانها كانت تجعل نطاقا على نطاق وكان لها نطاقان تلبس احدهما وتحمل في الاخر الزاد والمحفوظ الاول وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المدني قال اخبرنا سفين بن عيينة عن عمرو بفتح العين هو ابن دينار قال اخبرني بالافراد ولابي ذر قال عمرو اخبرني عطا هو ابن ابي رباح سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كنا نتزود لحوم الاضاحي بتشديد الياء كما في الفرع ويجوز التخفيف جمع اضحية ما يذبح في يوم عيد الاضحى على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة وهذا وان لم يكن سفر غزو لكن سفر الغزو مقاس عليه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله كنا نتزود وهذا الحديث اخرجه المولف في الاضاحي والاطعمة ومسلم في الاضاحي والنسائي في الحج وبه قال حدثنا محمد بن المثنى بن عبيد العنزي البصري قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة وبيا ساكنة ابو سلمان المدني الحارثي الانصاري مولى بني حارثة ان سويد بن النعمان بن مالك الانصاري رضي الله عنه اخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر في غزوتها سنة سبع وخيبر غير منصرف للتانيث والعلمية حتى اذا كانوا بالنبي واصحابه بالصهباء بالمهملة والموحدة والمد وهي اي الصهباء من خيبر وهي ادنى خيبر اي اسفلها صلوا العصر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالاطعمة فلم يوت بالفا ولابي ذر فلم يوت النبي صلى الله عليه وسلم الا بسويق وهو ما يجرش من الشعير والحنطة ونحوهما والمراد هنا الاول فاكلنا وشربنا من الماء او من زاق السويق ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم الى صلاة المغرب فمضمض قبل الدخول في الصلاة ومضمضنا كذلك وصلى لنا غير وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتوضا وموضع الترجمة في قوله فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالاطعمة ومن قوله الا بسويق وتقدم الحديث في باب من مضمض من السويق من كتاب الطهارة وبه قال حدثنا بشر بن مرحوم بكسر الموحدة وسكون المعجمة ومرحوم بالحاء المهملة حدثنا واثلة بن ابي اسقع عتيق بن الحرث بن اسهم المهملتين القطار البصري مولى آل معاوية قال حدثنا خالد بن معاوية بالحاء المهملة وكثير المثناة الفوقية ابن اسمعيل الكوفي عن زيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال خفضنا اي قلت ازواد الناس واملقوا اي افتقروا وفنيت ازوادهم كذا قرره الزركشي وابن حجر والبرماوي والعيني وزاد في الصباح بان قبله خفت ازواد الناس وقيل الواقع انها لما نقصن بالكلية يدل لها هم جمعوا فضل ازوادهم فبرك عليه السلام عليها فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنوه في نحرها فاذن لهم فلقيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاخبروه بذلك فقال ما بقاؤكم بعد نحر ركابكم فدخل عمر رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله ما بقاؤهم بعد نحر ركابهم اي بقاؤهم بيسير لغلبة الهلاك على الرجال وقول ابن حجر والدماميني تبعا للزركشي وهذا احد عمر رضي الله عنه من وهمي النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل لحوم الخيل الاهلية يوم خيبر استبقا ظهورها ليحمل عليها المسلمين وعلل ازوادهم بتعقبه صاحبه للاتباع بان الراجح عن ابن حجر انه حمل بعيتها قال ولابي ذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ناد في الناس يأتوا بفضل ازواد هو ما ابان حجر اي هو بالتوين ولذلك رفعه وتعقبه العيني فقال لكونه حالا على ما لا يخفى فدعا صلى الله عليه وسلم وبرك بتشديد الراء اي دعا بالبركة عليه اي على الطعام ولابي ذر عن المستملي عليهم على الازواد

ثم دعا عثمان او غيره فاحضنا الناس بالحاء المهملة والمثلثة اى اخذوا بالخشيات بكثرته اى حفنوا بايديهم من ذلك
حتى فرغوا من جاجتهم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله اشارة الى ان
ظهور المعجزة لا يدل الرسالة ومطابقته للترجمة فى قوله فحضت اوزاد الناس يا
حمل الزاد على الرقاب عند تعذر حمله على الدواب وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزى قال اخبرنا عتبة
بسكون الموحدة بعدها العين المفتوحة بن سليمان عن هشام هو ابن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر رضى الله عنه
ولابى ذر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال حججنا اى فى حج سنة ثمان من الهجرة فى بعث قبل الساحل
وكان اميره ابا عبيدة ابن الجراح وعن ثمامة بحمل زادنا على رقابنا فنفنى زادنا هذا موضع الترجمة والظاهر
انه كان لهم زاد بطريق العموم وزاد بطريق الخصوص فلما فنى الذى بطريق العموم اقتضى رأى ابى عبيدة ان يجمع
الذى بطريق الخصوص للموآساة بينهم فى ذلك وجوز العينى ان يكون معنى فنى اشرف على الفنا حتى كان الرحل
مثابة يأكل تمرة وللكشميهنى فى كل يوم تمرة قال راوى عمرة هى كنية جابر وان كانت التمرة نفسها الى من جهة الغداء او العشاء فى المغازى
مثابة على انه وهب بن كيسان يا ابا عبد الله هى كنية جابر كما فى مسلم وشيبانى ان شاء الله تعالى فى المغازى
قال لقد وجدنا فقدها اى جزنا على فقدها او وجدناه مؤثرا حزن فقدناها بفتح القاف وفى رواية ابى الزبير
فظلت كيف تصنعون بفقدها كما يعم الحى ثم نشرب عليها من الماء فكفينا يومنا الى الليل حتى اشتد النحر
اى باطله فاذا هوت زاد فى رواية عروة سيف البحر من الجاذى مثل الطرب بفتح المعجمة وكسر الراء آخره موحدة الجبل
الصغير والهوت اسم جنس يجمع الهبك او ما عظم منها وفى رواية الموطأ فى ساحل البحر فاذا نحن بعظم حوت
قدفذه والكثيب الكدس العظيم من الرمل شهرا وفى رواية ابى الزبير اقمنا عليها شهرا او رجح النووى هذه الاصرة لما فيها من الزيادة وفيه جواز اكل الحوت
الطافى يا
ابن على بفتح العين وسكون الميم بن بحر الباهلى البصرى قال حدثنا ابو عاصم النبيل واسمه الضحاك قال
حدثنا حسين بن الاسود العجلى قال حدثنا ابن ابى مليكة بضم الميم هو عبد الله بن ابى مليكة واسمه
ابو مليكة زهير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله بن جمع اصحابك يا جوعرة وجمع ولم يرد على
نحو قال لها اذهبى ولدى فلك بفتح الياء وضمها فى التوبنية اخوك عبد الرحمن وهنا موضع الترجمة فامر
عبد الرحمن ان يعمرها من التنعيم بفتح المثناة الفوقية مكان معروف خارج مكة وهو على اربعة اميال من
مكة الى المدينة كما نقله الفاكهى وزاد ابو ذر فى رواية فاذا هبطت بها من الاكمة فلتحرم فانها عمرة متقبلة
وهو ما اقاله من طريق محمد بن عمر انما سمى التنعيم لان الجبل الذى عن يمين الداخل يقال له ناعم والذى عن
يسار يقال له منعم والوادى يقال له نعمان ما نظرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعلى مكة حتى جاءت وبه
قال حدثنى بالافراد عبد الله ولابى ذر حدثنا عبد الله بن محمد اى المسندى قال حدثنا ان عيينة سفيان
عن عمرو بن دينار بفتح العين وسكون الميم ولابى ذر وهو ابن دينار عن عمرو بن اوس بفتح العين والهمزة ابن الحى
اوس الثقفى الطائفى التابعى وليس بصحابى عن عبد الرحمن بن ابى بكر الصديق رضى الله عنهما قال امرنى النبى
صلى الله عليه وسلم ان اردف اختى عائشة رضى الله عنها واعمرها من التنعيم بضم التاء المثناة من اعمر يعمر واعمرها
فان قلت ما وجه دخول هذين الحديثين فى هذا الباب اجيب بأن قوله فلما اجبت بأن يكون من قوله عليه السلام
جعلها كالحج بابُ الارتداف فى سفر الغزو وسفر الحج وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد وسقط فى رواية ابى ذر سعيد قال حدثنا عبد الوهاب الثقفى قال حدثنا ايوب السختيانى عن
ابى قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمى عن انس رضى الله عنه قال كنت اردف ابا طلحة وانهم النبى صلى الله
عليه وسلم واصحابه ليصرعون بلام التأكيد اى يرصعون اصواتهم بهما جميعا الحج والعمرة بالجر عطفا على الاول من
الضمير ونحوا النصب على الاختصاص وبالرفع خبر مبتدأ محذوف اى احدهما الحج والاخر العمرة وموضع الترجمة
ظاهرة وقيس العنزة على الحج بابُ الردف على الرحل
خلفا لراكب الحمار وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الله بن سعيد الاموى عن
يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما انه رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكنت اعد على حمارا لى اكافا بكسر الهمزة ويقال وكاف بالواو وهو ما يشد على الحمار كالسرج للفرس
عليه اى على الاكاف عتلية دثار محمل فاردفنى اسامة بن زيد وراءه والحديث اخرجه المؤلف ايضا فى التفسير
وفى التنفسير وفى الادب وفى الاستيذان والطب ومسلم فى الحج والنسائى فى كتاب وبه قال حدثنا
حسين بكسر الحاء المهملة وفتح الكاف ابن محمد بن بهرام المروزى قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن
تابع عمرو بن عبد الله بن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل يوم النحر
فى رمضان سنة ثمان من الهجرة من اعلا مكة من كداء بالفتح والمد على راحلته حال كونه مردفا اصامة بن
زيد خادمه وهذا موضع الترجمة وكلمة على للارتداف على الراحلة بالارتداف على الحمار ونحوه هو عليه اقوى فى الشاهد
وبعثه بلال مؤذنه ومعه عثمن بن طلحة بن ابى طلحة عبد العزى الكونه من الحجبة بضم الحاء المهملة والجيم

اى حجبة الكعبة وسدنتها الذى بيده مفاتيحها حتى اناخ عليه السلام راحلته فى المسجد الحرام فامره ان
يأتى عثمان بمفتاح البيت العتيق فاتى به من عند امه سلافة بضم السين المهملة ففتح عليه السلام به الكعبة ولابى ذر
ففتح بضم نائبه مبنيا للمفعول ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة ومعه اسامة وبلال وعثمن بن طلحة
الحجبى فمكث فيها نهارا طويلا يصلى ويكبر ويدعو ثم خرج منها فاستبق الناس اى تقاسابقوا الوا لوج الى الكعبة
وكان بالواو ولابى ذر فكان عبد الله بن عمر بن الخطاب اول من دخل الكعبة فوجد بلالا ورآء الباب قائما فسأله اين
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الكعبة فاشار بلال له الى المكان الذى صلى فيه منها وفى رواية مسلم انه صلى
بين العمودين اليمانيين قال عبد الله بن عمر فنسيت بالقاء ان اسأله اى بلالا كم صلى النبى صلى الله عليه وسلم
من سجدة اى من ركعة ولا يعارضه نفى اسامة صلاته عليها لاسلام فيها المروى فى مسلم لان بلالا اثبت فهو مقدم
على النافى لعموم روى عن اسامة انه اثبتها كما عند احمد والطبرانى ولا منافاة بين الروايتين لان النفى لا يستلزم النفى
وسلم الصور التى كانت بالكعبة والاثبات اخبر به غيره فروآه عنه بابُ
من اناخ بالباء الموحدة الراكب ونحوه كالاعانة على الركوب وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا اسحق
بصيغة الجمع المروزى كما رجحه الحافظ بن حجر قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بسكون ثانيه عن همام
هو ابن منبه عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى بضم السين وفتح الميم
مقصورا الاعلة من الابل والسلامى من اصابع الرجل وكل عظم مجوف من عظام صغار كعظام الاصابع قاله القزاز وقال الخشنى وفى معناه خلق
الانسان على ثلثمائة وستين مفصلا عليها ان يتصدق عن كل مفصل صدقة وقال فى الفتح والمعنى على كل مسلم مكلف
بعدد كل مفصل من عظامه صدقة لله تعالى شكرا له بان جعل لعظامه مفاصل يتمكن بها من التنقل والبسط ونحو
وخصت بالذكر لما فى التصرف بها من وجوه طاعة الصنائع التى اختص بها الادمى انتهى وقال البيضاوى المعنى كل مفصل من
عظام يصبح سليما عن الافات باقيا على الهيئة التى يتم بها منافعه وافعاله صدقة شكرا لمن صوره ووقاه مما تعتوره
ونوه به انتهى وكل سلامى مبتدأ مضاف ومن الناس صفة لسلامى عليه صدقة جملة من المبتدأ والخبر خبر للمبتدأ
الاول فان قلت كان القياس ان يقول عليها لان السلامى مؤنثة اجيب بانه جاء على وفق لفظ كل او انه ضمن لفظ سلامى
معنى العظم او المفصل او اعاد الضمير اليه كذلك كل يوم تطلع فيه الشمس بنصب كل على الظرفية يعدل المسلم
والمكلفا بكسر اللام بالعدل من الاثنين صدقة بفتح اول العدل وكسر ثانيه وهو مبتدأ تقديره ان يعدل مثل
قوله تسمع بالمعيدى خير من ان تراه وتعين المسلم المكلف الرجل اى يساعد على دابته فيحمل عليها الراكب وقوله
فيحمل بفتح الميم الاولى والثانية وسكون الحاء المهملة اورفع متاعه عليها صدقة وهذا موضع الترجمة فانه يدخل فيه الاخذ
بالركاب ونحوه والمشى من الراوى او للتنويع والكلمة الطيبة كلها اظن المثل صدقة وكل خطوة بفتح الخاء والذى فى
خطوة بضمها تمشيها الى الصلاة صدقة وتنيطها اى تزيل الاذى عن الطريق صدقة
بابُ السفر وللمستملى كراهية السفر بالمحاء الى
ارض العدو وكذلك روى القول بالكراهة الثابتة عند المستملى كما مر عن محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة ابن الفرافصة العبدى الكوفى مما وصله اسحق بن راهويه فى مسنده عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله
بن عمر عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب عن النبى صلى الله عليه وسلم وتابعه اى تابع محمد بن بشر ابن نمير ظاهر
نمار واه احمد عنه عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم وانما ذكر المؤلف هذه المتابعة ليبين سماع
بعضهم لهذا الحديث وهو قوله مخافة ان ينزل به العذاب او زاعما الله من قول ابن عمر رضى الله عنه لا يصح مرفوعا وانما هو من قول
ملك لما اخرجه ابو داود عن القعنبى عن مالك فقال الخطابى قال مالك اراه مخافة وكذا اكثر الرواة عن مالك يجعلونه من
التعليل من كلامه واشار ابن عبد البر الى ان ابن وهب تفرد بها كذا قرره ابن بطال وغيره نعم لم ينفرد بها ابن
وهب فقد اخرجه من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن مالك واذا مخافة ان ينزل به العذاب وكذا رواها مرفوعا اسحق
فى مسنده المشار اليه قريبا وكذا مسلم والنسائى وابن ماجة ايضا من طريق الليث عن نافع ومسلم من طريق ايوب
بلفظ فانى لا امن ان ينال العذاب وصحح انه مرفوع وليس بمدرج وحينئذ فالمتابعة انما هى فى اصل الحديث فانه فى
الصحيحين وغيرهما من طريق عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب
الصحيحين وغيرهما من طريق عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب
الحديث وفى رواية لمسلم السفر قطعة من العذاب الحديث فالظاهر ان قوله مخافة ان ينال العذاب من كلام نافع
لم يقدمه ما يعطف عليه والحاق باحتمال غلط النساخ بالتقديم والتأخير وقد سافر النبى صلى الله عليه
وسلم واصحابه رضى الله عنهم فى ارض العدو وهم يعلمون القرآن بفتح المثناة التحتية وسكون العين كذا فى الفرع
واصله واصل الدمياطى وغيرهم فالنهى عن السفر بالقرآن انما المراد به السفر بالمصحف خشية ان تناله العدو
لا السفر بالقرآن نفسه لان القرآن المتلو لا يمكن السفر به فدل على ان المراد به المصحف المكتوب فيه القرآن وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى عن مالك الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يسافر بالقرآن اى بالمصحف الى ارض العدو خوفا من الاستهانة به واستدل به على
منع بيع المصحف من الكافر لوجود العلة وهى التمكن من الاستهانة به وكذا كتب فقه فيها اثار السلف قال الشيخ
الاحسن ان يبالكتب علم وان ظن عن الاثار تعظيما للعلم الشرعى قال ولد الشيخ تاج العين وقوله تعظيما للعلم الشرعى

بفتحتين جواز بيع الكافر كتب علوم غير شرعية وينبغي المنع من بيع ما يتعانى منها بالشرع كذا كتب النحو واللغة انتهى قلت ما اجمع بين هذا وبين كتابه عليه الصلاة والسلام الى هرقل من قوله يا اهل الكتاب الاية اجيب بان المراد النهي عن حمل المجموع او المتميز والمكتوب لهم قلت انما هو في ضمن كلام اخر غير القرآن باب

مسلسلة بالتكبير عند الحرب وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفين بن عيينة عن اسحق الشيباني عن محمد هو ابن سيرين عن انس رضي الله عنه قال صبح النبي صلى الله عليه وسلم خيبر لاقتاده بين هذا وبين قوله في رواية حميد عن انس انهم قدموا ثلاثا فانه يحمل على انهم لما قدموها ناموا ونظافوا ركبوا اليها فصبحها او قد حرجوا اي اهلها بالسياحر على اعتابهم فلما رأوه عليه الصلاة والسلام قالوا هذا محمد والخميس يحمد والخميس يريدون الجيش لانه مقسوم بخمسة المقدمة والساقة والميمنة والميسرة والقلب والمعنى ان محمدا واصحابه يغلبون الحصن الذي خيبر ولما باللام المفتوحة والجيم وبالمهملة المضمومة اي خشوا بابه فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال الله اكبر كذا في رواية التكبير في معظم الطرق عن انس وهذا موضع الترجمة خربت خيبر قاله عليه السلام تفاؤلا لما رأى معهم من آلة الهدم او قاله بطريق الوحي وفي رواية قوله انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين بضم الذال المعجمة واصلها حمر اجسام الحمر والمراد الاهلي فطبخنا ما فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم هو ابو طلحة زيد بن سهل كما في مسلم ان الله ورسوله ينهيانكم بالتثنية وللكشميهني ينهاكم بالافراد عن لحوم الحمر الاهلية لانها رجس صححها لعنها لانها تاكل العذرة ولانها تاكل حمولتهم فاكفئت القدور اي انثلمت او قلبت بما فيها تابعه اي تابع عبد الله بن محمد المسندي علي هو ابن المديني عن سفيان رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه زاد في التكبير وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي او هو الفريابي كما نص عليه ابو نعيم قال حدثنا سفين بن عيينة عن عاصم الاحول عن عثمان عبد الرحمن بن ابي موسى عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلما اشرفنا اي اطلعنا على واد هللنا وكبرنا قد ارتفعت اصواتنا جملة فعلية حالية فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اربعوا على انفسكم بكسر الموحدة وفتح المهملة اي ارفقوا او انظروا وامسكوا عن الجهر وتفوعنه او اعطفوا عليها بالرفق بها والكف عن الشدة فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا انه معكم انه سميع في مقابلة اسم قريب في مقابلة غائبا واذا دنى غير رواية ابي ذر ستار اسمه وتعالى جد قال الطيبي ليه اراد بنفي الصوت الدعاء والذكر وبه قال ثم امامة السلف من الصحابة والتابعين وموضع الترجمة من معنى الحديث لان حاصل المعنى فيه انه عليه الصلاة رفع الصوت بالذكر والدعاء باب

العسيب اذا هبط اي نزل المسافر وادبرا وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين عن سالم ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة موضعا عالا جبلا او تلا كثيرا استعارا الكثير او الله تعالى عنده اتم البصر على الامكنة العالية لان الارتفاع محبوب للنفوس لما فيه من استشعار وانه اكرم من كل شيء واذا انزلنا اي مكان منخفض كوادي سبحنا استنبط بطائفة من قصة يونس والتسبيح في بطن الحوت ليخرج من بطن الاودية كما يجيء يونس بالتسبيح من بطن الحوت وعن بعضهم لما كان التكبير لله عند الرؤية عظيم من مخلوقاته وحيوان يكون فيما انخفض من الارض كالتسبيح لله تعالى لان التسبيحة تعالى تنزيه عن صفات الانخفاض والضعة وقال ابن المنير ينبغي ان يكون التنزيه في محل الانخفاض والاستفال لان معنى العلو والسفل كلاهما محال على الحق تعالى فما علو وان كان معنويا لاحسيا بل يؤذن في وصفه بالانخفاض لنسبة ولا له اسم مشتق في ذلك وقد ورد نزل ربنا الى سما الدنيا واولناه بالمعنى لكنه لم يشتق منه اسم المنزل خلافا لاسم المتعالي سبحانه وتعالى انتهى من المصابيح باب

التكبير اذا علا المسافر في الغزو او الحج او غيرهما شرفا مكانا مشرفا عالنا وبه قال حدثنا محمد بن بشار بفتح الموحدة وتشديد الشين المعجمة العبدي البصري قال حدثنا ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي واسم ابي عدي ابراهيم السلمي عن شعبة بن الحجاج عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين بن عبد الرحمن عن سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر هو ابن عبد الله رضي الله عنه قال كنا اذا صعدنا كبرنا بكسر العين وفتحها اي علونا مكانا عالنا واذا انحدرنا او نزلنا سبحنا وبه قال حدثنا عبد الله هو ابن يوسف كما قاله ابن السكن وتردد ابو مسعود الدمشقي بين ان يكون هو او ابن صالح كاتب الليث وبين ان يكون هو رجاء الغدادي والمعتمد الاول كما قاله الجياني قال حدثني الافراد عبد العزيز بن ابي سلمة بفتح اللام عن صالح بن كيسان بفتح الكاف عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قفل اي رجع من الحج او العمرة او الغزو كان اذا اقفل من الغزو بالنصب على المفعولية وللبوعطف على الحج والسابق وهن الجملة كالاصرائيلي عن الحج او العمرة كانه قال اذا اقفل من الغزو او من ظاهرة اختصاص لان المذكورات واجبة وشروعه فيها سنة طاعة منوط عليه السلام فلما اوفى بفتح الهمزة والفاء وسكون الواو اشرف وعلا على ثنية بفتح المثناة وكسر النون وتشديد التحتية اعلى ليل او

الطريق في الجبال او اوفى على قد قد بمعنى حسب يعني مهما اذا سكانة وبعد الاخرة اخرى مهملتين الفلاة من الارض لا شيء فيها او الغليظة او ذات الحصى المرتفعة او المستوية كبر الله ثلاثا هو جواب اذا الشرطية وموضع الترجمة كما لا يخفى ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير قال القرطبي وفي تعقيبا تكبيره بالتهليل اشارة الى انه المنفرد بايجاب جميع الموجودات وانه المعبود في جميع الاماكن وقال في الفتح يحتمل انه عليه السلام كان يأتي بهذا الذكر عقب تكبيره وهو على المكان المرتفع ويحتمل ان التكبير يختص بالمكان المرتفع وما بعده ان كان متسعا اكمل الذكر المذكور فيه والا اقتصر على التكبير ثم يأتي بالتسبيح اذا هبط سبح كما دل عليه حديث جابر وعجل ان كل الذكر مطلقا عقب التكبير ثم يأتي بالتسبيح اذا هبط اسبون بعد الهمزة اي نحن راجعون الى الله تعالى عن تائبون اليه تعالى فيه اشارة الى التقصير في العبادة وقوله عليه السلام على سبيل التواضع او تغليبا لامته عن عابدون لربنا نحن حامدون واكثر الروايات ما متعاقبا لسابحون وحامدون او بهما او بالصفات الاربعة المتقدمة او بالخمسة على طريق التنازع صدق الله وعده فيما وعده من اظهار دينه ونصر عبده محمدا صلى الله عليه وسلم وهزم الاحزاب الذين تحزبوا في غزوة الخندق لحربه عليه السلام فالام للعهد او المراد كل من تحزب من الكفار لحربه عليه السلام فتكون جنسية او المراد اللهم اهزم الاحزاب فيكون بمعنى الدعاء والاول هو الظاهر وقد كان عليه السلام اذا خرج المنزل واعتقد الله بالعقد والعدد فجمع اصحابه ويتخذ الجند والسلاح فاذا رجع يعزى عن ذلك وزاد الاثرم فيه اليه فقال وهزم الاحزاب وحده فنفى السبب فنا في المسبب وهذا هو المعنى الحقيقي لان الانسان وفعله خلق لربه تعالى قال تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى فما حصل من الهزيمة والنصرة مضافا اليه وبه وهو خير الناصرين قال صالح هو ابن كيسان فحدثت له اي سالم بن عبد الله الزهري عبد الله بن عمر بعد قوله ليؤذن ان شاء الله كما في رواية نافع قال سالم لا الا المتابع لذلك هنا باب

بالتنوين يكتب للمسافر سفره طاعة ما دام راجعا في وقت مثل ما كان يعمل في الاقامة وبه قال حدثنا مطرف بن الفضل المروزي قال حدثنا يزيد بن هارون بن زاذان الواسطي قال حدثنا ابو اراجعا بفتح العين المهملة وتشديد الواو وبجيم وعين مهملتين بينهما كاف ساكنة قال حدثنا ابو عبيد الله اسحق بن ابي اسحق السكسكي بسينين مهملتين مفتوحتين بينهما كاف ساكنة وفي بعضها اخرى نسبة الى السكاسك بن اشرس بن كندة قال سمعت ابا بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن ابي موسى الاشعري واصطحب اي ابو بردة هو وزيد بن ابي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة وفتح المعجمة الشامي واسم ابيه حبوبل بضم الحاء المهملة وسكون التحتية وكسر الواو وبعدها مثناة تحتية اخرى ساكنة ثم لام الاحوص الرجل المسند له سلام بن سليم الحنفي الكوفي ومات سنة ثلاث وسبعين ومائة وقيل بعدها وهو صحيح اذا عجز عن عمله اي عن عمل ما كان يعمله في الاقامة او بعضها بالمرض كتب له اجر ما عمل عليه وسلم اذا مرض العبد المؤمن وكان يعمل عملا مثل مرضه ومنعه منه المرض ونيته لولا المانع مد اوسنه عليه او مسافرا سفر طاعة ومنعه السفر مما كان يعمل من الطاعات ونيته المداومة كتب له مثل ما كان يعمل حال كونه مقيما حال كونه صحيحا فهما حالان مترادفان او متداخلان وفيه اللف والنشر الغير مرتب لان المقيم يقابل المسافر والصحيح يقابل المريض وحمل ابن بطال الحكم المذكور على النوافل لا الفرائض وتعقبه ابن المنير بانه يخرج ما سيأتي فصل فيه الفرائض التي شأنه ان يعمل بها وهو صحيح اذا عجز عن عملها او بعضها بالمرض كتب له اجر ما عجز عنه فعلا لانه قاعد به عزما اذا وكان صحيحا حتى صلاة المكتوبة في المرض مرضه كتب له عنها اجر صلاة القاعد انتهى وهذا ذكره في المصابيح من غير عزو ساكتا عليه وتعقبه صاحب الفتح فقال ليس اعتراضه بجيد لانها من زاد

حكم السير حال كون الكاير وحل من عير رفيق معه هل كره او لا وبه قال حدثنا الحميدي بضم الحاء وفتح الميم عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول ندب اي دعا النبي صلى الله عليه وسلم الناس يوم غزوة الخندق وهي الاحزاب سبق في فضل الطليعة من يأتيني بخبر القوم ويأتيني ان شاء الله تعالى رجعا منابه من يأتيني بخبر بني قريظة فانتدب اجاب الزبير ثم ندبهم عليه السلام ثانيا فانتدب الزبير زاد في رواية ابي ذر ثلاثا وفيه شد شجاعته رضي الله عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا بفتح اللام المهملة منونا اي خاصة من اصحابه وحواري الزبير قالت الزجاج الحواري بتشديد الياء لانه ممشوق يالي حوار وليس كنجاني وكرسي لان واصل بختي وكرسي واذا اضيف الى يا المتكلم فيه حذف وقد ضبطه جماعة بفتح الياء وهو الذي في الفرع واكثر هو بكسرها وهو الناصر لكنهم حين استعملوا الكسر وثلاث يا ات حذفوه ايا ان تكلم وابدلوا من الكسرة فتحة قال سفيان بن عيينة الحواري هو الناصر وهذا اخرجه الترمذي وغيره عنه وعن ابن عباس بمثله وزاد حاتم سمي الحواريون لبياض ثيابهم وانهم كانوا صيادين واخرج عن الضحاك ان الحواري هو الغسال بالنبطية وعن قتادة الحواري الذي يصلح الخلافة وعنه هو الوزير ووجه المطابقة بين الحديث والترجمة من حيث ان ندبه بما بالزبير ونتيجته وضع كايد ذلك مما سيأتي ان شاء الله تعالى في مناقب الزبير وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا عاصم هو ابن محمد والمستملي زيادة بن زيد بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم قال حدثني

اعلم على محل واحد

بالافراد الى عروة بن الزبير قال سئل اسامة بن زيد رضي الله عنهما قال البخاري قال ابن المثنى كان يحيى القطان يقول
تعليقا عن عروة ويسنده اليه سئل اسامة وانا اسمع السؤال قال يحيى فسقط عني لفظ وانا اسمع عند رؤية
الحديث كانه لم يذكرها اولا واستدركه اخرا وهن الجملة معترضة بين قوله سئل اسامة بن زيد رضي الله عنهما
وبين قوله عن مسير النبي صلى الله وسلم في حجة الوداع حين افاض من عرفة فقوله عن مسير متعلق بقوله سئل على المالا
يخفى قال اي اسامة ولابي ذر فقال فكان بسير العنق بفتح العين المهملة والنون وهو السير السهل فاذا وجد
فجوة محمد عن جده ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ح للتحويل وسقطت الفرع واصله
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله ابن عمر عن ابيه عن عبد الله بن عمر
ابن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم سار راكب بليل وحده
وانكر بعضهم هذا لكثرة ما حكاه الشافعي في نصبه على الظرفية عندا لكوفيين والمصدرية عند البصريين فما اعلم
جملة في محل نصب مفعول يعلم ما سار راكب وكذا ما مائل في الاول خرج مخرج الغالب بالليل وحده وهذا للذي
رواه النساي من رواية عمرو بن محمد اخي عاصم بن محمد وهو يرد على الترمذي حيث قال اني عاصم بن محمد تفرد برواية
وبوجد من حديث جابر جواز السفر منفردا للضرورة والمصلحة التي لا تنتظم الا بالسفر اذ كالجاسوس والطليعة
والكراهة لما عدا ذلك ويحتمل ان يكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عندما لامن وحالة المنع مقيدة بالخوف
حيث لا ضرورة باب السرعة في السير عند الرجوع الى الوطن قال
ابو حميد بضم الحاء المهملة عبد الرحمن الساعدي مما سبق موصولا في الزكاة قال النبي صلى الله عليه
وسلم اذي سافر فاطال السفر متفوقيته ضمن عتق حتى فحيم مكسورة الى المدينة ممن اراد ان يعجل فليعجل بضم
الجيم وكسر المهملة مشددة ولابوذر فليسرع بفتح الفوقية والجيم قال المهلب تعجله عليه السلام الى المدينة
ليريح نفسه ويريح اهله وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام
هو ابن عروة قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير قال سئل اسامة بن زيد رضي الله عنهما قال البخاري
قال ابن المثنى كان يحيى القطان يقول تعليقا هو عن عروة او مسندا اليه سئل اسامة وانا اسمع السؤال
قال يحيى فسقط عني لفظ وانا اسمع عند رؤية الحديث كانه لم يذكرها اولا واستدركه اخرا وهن الجملة
معترضة بين قوله سئل اسامة بن زيد رضي الله عنهما وبين قوله عن مسير النبي صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع حين افاض من عرفة فقوله عن مسير متعلق بقوله سئل على المالا يخفى قال اي اسامة ولابي ذر فقال
فكان بسير العنق بفتح العين المهملة والنون وهو السير السهل فاذا وجد فجوة بفتح الفا وسكون الجيم الفرجة
بين الشيئين نص بفتح النون وتشديد الصاد المهملة والنص السير الشديد حتى للبخت حتى قصوى ما تعتلكه فهو
فوق العنق المفسر بالسير السهل وانما نحمل عليه السلام الى المزدلفة لتعجل الوقوف بالمشعر الحرام وبه قال
حدثنا سعيد بن ابي مريم بتسمية جده الاعلى والا فهو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي البصري قال اخبرنا
محمد بن جعفر المدني قال اخبرني بالافراد زيد هو ابن اسلم عن ابيه اسلم قال كنت مع عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه بطريق مكة فبلغه عن زوجته صفية بنت ابي عبيد بالتصغير الصحابية المتقدمة انها وجعت المخار كانشا
من الغايات متدنة وجع فاسرع السير ليدرك من حيها ما يكنه ان تعهد اليه بما لا تعهد الى غيره حتى اذا كان
بعد غروب الشفق نزل عن ابيه فصلى المغرب والعتمة يجمع بينهما والاولى رجع بينهما بصيغة الماضي وقال اني
رايت النبي صلى الله عليه وسلم اذا عجل به السير اي اشتد قال صاحب المحكم وقال الفارابي عباض اسرع كذا قال
وكانه بنسب الاسراع الى السير توسعا اخر المغرب وجمع بينهما اي المغرب والعشا كذلك وبه قال حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسي اخبرنا مالك الامام عن سمي بضم السين وفتح الميم مولى ابي بكر اي عبد الرحمن بن الحرث بن
هشام عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة
من العذاب يمنع احدكم نومه بنصب بنزع الخافض اي من نومه او مفعول ثان لمنعه لانه يتطلب متعولين كاعطى وطعامه
وشرابه اي كمال نومه وكالطعامه وشرابه ولذته ذلك لما فيه من المشقة والتعب ومفارقة الوطن والاهل
والقرى ومفارقة الاهل والاصحاب وخشونة العيش فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون اي بلغ همته من بطلوبه
فليعجل بضم التحتية وكسر الجيم الى اهله هذا موضع الترجمة على ما لا يخفى قال في معالم السنة فيه ترغيب في الاقامة
ليلا تفوته الجماعات والجمع والحقوق الواجبة للاهل والقربات وغنا في الاسفار عن الحاجة الا ترى الى قوله
عليه السلام فاذا قضى نهمته فليعجل الى اهله اشار الى السفر الذي له نهمة وارب من تجارة او غيرها دون
السفر الواجب كالحج والغزو وهذا باب بالتنوين اذا حمل
رجلا اخر على فرسه ليجاهد عليها في سبيل الله فراها تباع هل له ان يبتاعها او لا وهو قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب
حمل على فرس اي اركبه غيره في الجهاد فاضاعه الذي حمله او وقفها فوجد عمر الفرس يباع وكان اسمه الورد
وكان لتميم الداري فاهداه للنبي صلى الله عليه وسلم فاعطاه لعمر رضي الله عنه فاراد ان يبتاعه اي يشتريه منه
فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لشتريه فقال بالقاف قبل الفاء وفي رواية لا تبتعه اي لا تشتريه

ولا تعد في صدقتك سمي الشراء عودا في الصدقة لان العادة جرت بالمسامحة من البايع في مثل ذلك للمشتري
فاطلق على القدر الذي يسامح به رجوعا وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول حملت على فرس في الجهاد في سبيل
الله فاضاعه اي باعه كما حا اشترى بمعنى باع او الاصل اباعه فهو بمعنى عرضه للبيع او فاضاعه الذي كان عنده
بان فرط في القيام به وارواه للشك من الراوي فاردت ان اشتريه وظننت انه باعه برخص بضم الراء مصدر رخص
السعر وارخصه الله فهو رخيص ضد الغلاء فسالت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره نهي تنزيه لا تحريم
والقياس فيه عن التحريم لشبهه بالعائد في قيئه وان كان بدرهم مبالغة في رخصه فان العائد
الراجع في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه فياكله وهو دليل من لا رجوع في الصدقة لما اشتمل عليه من
التنفير الشديد حيث شبهه الراجع بالكلب والمرجوع فيه بالقيء والرجوع في الصدقة برجوع الكلب في قيئه
باب الجهاد باذن الابوين المسلمين وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا حبيب بن ابي ثابت قيس بن دينار الاسدي الكوفي قال سمعت ابا العباس
السايب بن فروخ المكي الاعمى الشاعر وكان لا تهم في حديثه قال ذلك ليتلطف انه لسبب كونه شاعرا يتهم قال
سمعت عبد الله بن عمرو هو ابن العاص رضي الله عنهما يقول جاء رجل هو جاهمة بن العباس بن مرداس كما عند النسائي
واحمد ومعاوية بن جاهمة كما عند البيهقي الى النبي صلى الله عليه وسلم يستاذنه في الجهاد فقال له عليه الصلاة
احي والداك قال نعم حينان قال نفيهما اكل الوالدين فجاهد الجار متعلق بالاجراي فجاهدهما قدم للاختصاص والفا
الاولى جواب شرط محذوف والثانية جزائية لتضمن الكلام معنى الشرط اي اذا كان الامر كما قلت فاخصصهما بالبرها
بحوقوله تعالى فاياي فاعبدون اي اذا لم يتسهل لكم اخلاص العبادة في بلد ولم يتيسر لكم اظهار دينكم فهاجروا
الى حيث يتمشى لكم ذلك فحذف الشرط وعوض منه تقديم المفعول المفيد للاختصاص ضمنا وقوله فجاهد حتى به
للمشاكلة وضدا ليس ظاهرة مرادا لان ظاهر الجهاد ايصال الضرر للغير وانما المراد بذله المشترك من كلفة
الجهاد وهو بذل المال وتعبا لبدن فيول المعنى ابذل مالك واتعب بدنك في رضى والديك والمطابقة
بين الحديث والترجمة مستنبطة من قوله فيهما فجاهد لان امره بالجهاد فيهما يقتضي رضاهما عليه
ومن رضاهما الاذن له عند الاستيذان وفي حديث ابي سعيد عند ابي داود فارجع فاستاذنهما فان اذنا لك
فجاهد والا فبرهما وصححه ابن حبان والجمهور على حرمة الجهاد اذا منعا او احدهما اشترط اسلامهما لان برهما
فرض عين والجهاد فرض كفاية فاذا تعين الجهاد فلا اذن وهل يجب الحد والبدة بهما في ذلك الاصح نعم لعموم
طلب البر باب من اكتفى في الغرس بفتح الجيم وراء اخره سين
بهملة المصوت ونحوه مما يعلق كالقلايد في اعناق الابل من الكراهة وتخصيصه الابل كالحديث لا غلبيتها
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام عن عبد الله بن ابي بكر هو ابن
محمد بن حزم عن عباد بن تميم المازني ابا ابا بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الانصاري قيل اسمه قيس الاكبر بن خرير
بمهملات بين الاخرين بمثناة تحتية ساكنة واوله مضموم مصغرا وليس له في هذا الكتاب سند غير هذا
رضي الله عنه اخبره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره قال في الفتح لم اقف على تعيينها
قال عبد الله بن ابي بكر ولا ازعم ان الناس ان مبتهم كانه شك في لفظ الجملة فارسل رسول
الله صلى الله عليه وسلم رسولا هو زيد بن حارثة رواه الحرث بن ابي اسامة في مسنده لا تبقين بالمثناة الفوقية
والقاف المفتوحتين والهمزة اي فلا يبقين بزيادة ان والتحتية بدل الفوقية في رقبة بعير قلادة من وتر
بالمثناة الفوقية لا بالموحدة او قال قلادة الا قطعت كذا هنا بلفظ الشك او للتنويع وانهى للمنتهى
كما حكاه النووي عن الجمهور وقيل في حكمة النهي خوف اختناق الماشية عند شدة الركض او لانهم كانوا يعلقون
بها الاجراس وفي حديث ابي داود والنسائي عن ام حبيبة مرفوعا لا تصحب الملايكة رفقة فيها جرس او انهما كانوا
يقلدونها اوتار القسي خوفا لكسر فامروا بقطعها اعلاما بان الاوتار لا ترد من امر الله شيئا وهذا الاخير قول
مالك واما المطابقة فمن جهة ان الجرس لا يعلق في اعناق الابل الا علاقة وهي الوتر وعوده فذكر المؤلف الجرس
الذي يعلق بالقلادة فاذا ورد النهي عن تعليق القلايد في اعناق الابل دخل فيه النهي عن الجرس بدلالة
النهي عن الجرس لان صحب الملايكة رفقة فيها جرس فالمعهود في العباس والبود والود في الجهاد والنسائي في السير
وفيه تابعيان والتحديث والاخبار والعنعنة واخرجه مسلم في اللباس والبود والود في الجهاد والنسائي في السير
باب من اكتفى بحلب واحد بعد مجيئه من مرعاه
ذرا وكان له عذر عن ذلك هل يؤذن له في الحلب معها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفين بن
عيينة عن عمرو بفتح العين هو ابن دينار عن ابي معبد بفتح الميم والموحدة بينهما مهملة ساكنة اسمه نافذ بالنون
والفا والذال المعجمة مولى عبد الله بن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا يخلون رجل بامراة ولا تسافرن امراة سفرا طويلا او قصيرا الا ومعها محرم ينسب او غيره او زوج لها لتامن بذلك
نفسها ولم يشترط في المحرم والزوج كونهما مقيمين وهو في الزوج واضح واما في المحرم فسببه كما في المتمات ان الروع

الطبيعي اقوى من الشرعي وكالمحرم عندها الامين والاستثناء من الجملتين كما هو مذهب الشافعي لا من الجملة الاخيرة
لكنه منقطع لانه متى كان معها محرم فليست خلوة فالتقدير لا يسعدن رجل مع امرأة الا ومعها محرم واستشكل
فان لو او تستعمل بعطف فاعليه واجيب بان لو والحال اي لا تعلمون في حال الا في مثل هذه الحال
والحديث مخصوص بالزوج فانه لو كان معها زوجها كان كالمحرم بل اولى بالجواز فقام رجل لم يعرف اسمه فقال يا
رسول اكتتبت في غزوة كذا وكذا بضم تاء اكتتبت مبنيا للمفعول كما في الشرح وفي بعض الاصول للفاعل اي اثبت
اسمي في جملة من يخرج فيها من قولهم اكتتبوا لرجل اذا اكتسبه نفسه في ديوان السلطان ولم يفتش الغزوة وهو حينئذ
امرأتي خال كونها حاجة ولعل وجه اسم المرأة قال لبيه السلام ارجع فحج فان لا ادعاء مع امرأتك
فقدم الاهم لان العزو يقوم غيره فيه مقامه بخلاف الحج معها وليس لها خروج غيره وهذا الحديث اخرجه ايضا في
الجهاد باب حكم الجاسوس اذا كان من جملة الكفار ومشروعيته من
جهة المسلمين وهو بالجيم والمهملتين بوزن فاعول التجسس والذي في رواية التحسس هو البحث كذا فسر ابو
عبيدة وهو التفتيش عن بواطن الامور وقول الله تعالى بالحرف على الجاسوس والذي في رعرطوا بدل قوله تعالى
لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء تولي في حاطب بن ابي بلتعة واولياء مفعول ثان لقوله لا تتخذوا وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار المكي سمعه بضم النصف
والذي في سمعت منه مرتين قال اخبرني بالافراد حسن بن محمد اي هو ابن الحنفية قال اخبرني بالافراد عبيد الله
بضم العين بزنة رفيع ابن ابي رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت عليا رضي الله عنه هو ابن ابي طالب
يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير والمقداد اذا في رواية غير ابي ذر الاسود وفي رواية انا لا بعد
للتصغير المنصوب ولا منافاة بين هذا وبين رواية ابي عبد الرحمن السلمي عن علي بعثني انا ومرثدا لغنوي والزبير
بالواو لاحتمال ان يكون وقع البعث لهم جميعا قال ولاهذا رواية انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ بخاء معجمتين
بينهما الف فالمهملة ثم جيم موضع بين مكة والمدينة على اثني عشر ميلا من المدينة فان لها طعينة بفتح الطاء
المهملة وكسر العين المهملة وفتح النون المراة في الهودج واسمها سارة على المشهور وكانت مولاة عمرو بن هشام من عبد
المطلب او اسمها كنود كما قاله البادري وغيره وقيل عمرة فقلنا اين الكتاب فقالت ما معي كتاب فاحلفناها فحلفت
عند فاحدى المثلثة خفيفا اذا الاصل تعادى تجري بنا خيلنا حتى انتهينا الى الروضة المذكورة فاذا نحن
بالظعينة سارة المذكورة فقلنا الكتاب بضم الكاف وكسر الراء والجيم او تلتقن الثياب كذا في الفرع
واصله بضم نون وكسر القاف وفتح المثناة التحتية ونون ثانية مثقلة وللاصيلي وابي الوقت كما في الفرع
واصله او تلقين بالفوقية المضمومة وحذف التحتية وفي بعض الاصول او لتلقين بتحتيه مكسورة او مفتوحة
بعد القاف والصواب الفوقية او للتلقن بدون تا الا ان النون التقيلة اذا اضمحت مع الفا اشبهت
الفا الالف فسالكين لكن اجاب الكرماني وتبعه البرماوي وغيره بان الرواية اذا صحت تولى الكسر بالفا
المشاكلة لتخرجن وبالمشاكلة واسع والفتح يحمل على المؤنث الغائب على طريق الالتفات من الخطاب
الى الغيبة فاخرجته اي الكتاب من عقاصها بكسر العين المهملة وبالقاف والصاد المهملة الخيط الذي
يعتقص به اطراف الذوائب او الشعر المظفور وقال المنذري صوابه انشعر بعضه على بعض كالراس وبالظاء
اطرافه في اصوله وقيل هو السير الذي يجمع به شعرها على راسها فابدايه اي بالكتاب والمتعلق بها اي
بالصحيفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الكرماني وبالمراة مدارض تمارواه الواحدي بلفظ وكالمه
الطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ فان بها ظعينة معها كتاب الى المشركين فخذوه وخلوا سبيلها فان لم تدفعه
اليكم فاضربوا عنقها فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة بالحاء والطاء المكسورة المهملتين ثم مكسورة مو حدة
وبلتعة بموحدة مفتوحة ولام ساكنة فشناة فوقية ومفتوحتين واسمه عامر وقيل في حاطب سبعة
تلقين الى ناس من المشركين من اهل مكة لهم صفوان بن امية وسهيل بن عمرو وعكرمة ابن ابي جهل كما رواه
الواقدي يسند له مرسل غير هرمز بضم الراء وسكون المهملة وبالزاي بعض موالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظ الكابن كافي تنبيه يحيى بن
سلام انا بعد بامعشر قريش فان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاكم بجيش كالليل يسير كالسيل فوالله لو كان وحده
لظهره الله وانجز وعده فانظروا لانفسكم والسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حاطب
ما هذا قال يا رسول الله لا تعجل علي اني كنت امرا ملصقا في قريش بفتح الصاد اي مضافا اليهم ولا نسب لي فيهم
من انفسها اصلا لغا وفي التنبيه ولم اكن من انفسها اصلا لغا وفي الفرع كاصله ولم اكن من انفسها
متاصلا وعند ابن اسحق ليس لي في القوم اصل ولا عشيرة وقال لسهيلي كان حاطب حليفا لعبد الله بن حميد
بن زهير بن اسد بن عبد العزى وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها اهليهم واموالهم فاحببت
اذ فاتني ذلك من النسب فيهم ان اتخذ عندهم يدا اي نعمة ومنة عليهم يحمون بها قرابتي في رواية
ايم الله بكسر الهمزة وفتح الميم ان حاطب صدقكم اني لمؤمن بالله ورسوله ما غيرت ولا بدلت اردت
بذلك ان يكون لي عند القوم يد يدفعون بها عن اهلي ومالي وليس احد من اصحابك الا له هناك من قومه من
يدفع الله به عن اهله وماله وقد انفلت اهلي وولدي فاتخذت عندهم يدا وقد علمت ان ما اصابكم لن يخفى
عن الله شيء وان ما عند الله خير لك وان كتابي لن يغني عنك شيئا فقال عمر بن الخطاب يا رسول الله دعني اضرب عنق
هذا المنافق واستشكل الخطابي عرضه النفاق بعد شهادته عليه السلام بانه ما فعل ذلك كفرا ولا ارتدادا ولا رضي
بالكفر بعد الاسلام وهذه الشهادة قاضية للنفاق قطعا واجيب بانه انما قال ذلك لما كان عندنا من القوة في الدين
وبغض المنافقين وظن ان فعله هذا يوجب قتله فلذا استاذن في قتله واطلق عليه النفاق لكونه بظن خلاف
ما اظهره وعذره النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان متاولا ان لا اطلاع فيما فعله قال عليه السلام وما يدريك لعل
الله ان يكون قد اطلع على اهل بدر الذين حضروا وقعتها واستعمل لعل استعمال عسى فالحق بان قال النووي ومعنى
الترجي هنا راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند الشارع لسؤال الرسول فقال تعالى مخاطبا له خطاب تاديب
واكرام اعملوا ما شئتم في المستقبل فقد غفرت لكم عبر عن الاتي بالواقع مبالغة في تحققه وعند الطبراني من طريق
معمر عن الزهري عن عروة غفر لكم وفي معاني بن عمار من مرسل بن عروة اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم قال القرطبي
وهذا للخطاب قد تضمن ان هؤلاء حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السابقة وتاهلوا ان يغفر لهم الذنوب
اللاحقة ان وقعت منهم وما احسن قول بعضهم واذا الحبيب اتى بذنب واحد جاءت محاسنه بالف شفيع
وليس المراد انه يجوز لهم فيما يستقبل من الذنوب اللاحقة ان وقعت بل لهم صلاحية ان يغفر لهم ما عساه ان يقع
ولا يلزم من وجود الصلاحية لشيء وجوده ذلك الشيء وحمله البرماوي على انهم لو يقع منهم ذنب في المستقبل بناء في عقده
الدين بدليل قوله عليه الصلاة والسلام عذره لما علم من صحة عقده وسلامة قلبه والمراد غفران الماضي لا المستقبل
وتعقب بان هذا الصادر ممن خاطب انما وقع في المستقبل لانه صدر منه بعد بدر فلو كان للماضي لم يحصل
التمسك به هنا وقد اظهر الله تعالى صدق رسوله عليه السلام في كل من اخبر عنه بشيء من ذلك فانهم لم يزالوا على
اعمال اهل الجنة الى ان فارقوا الدنيا ولو قدر رضي عن احدهم لبادر الى التوبة ولازم الطريقة المثلى كما
لا يخفى والمراد الغفران لهم في الاخرة والا فلو توجه على احد منهم حد مثلا استوفي منه للارب قال سفيان بن عيينة
راي اسناد هذا اي مجمعا على جلالة رجاله لانهم الاكابر والعدد والاحفاظ والثقات الحفاظ

باب الكسوة للاساري وما يواري عورتهم اذا لم يجدوا الا ثوبا واحدا
الكسوة بكسر الكاف وقد تضم يقال كسوته اذا البسته ثوبا والاساري بضم الهمزة جمع اسير وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي البخاري المسند بفتح النون قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن عمرو هو ابن دينار
انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال لما كان يوم بدر اتي بضم الهمزة وكذا اللاحقتين
باساري بدر واتي بالعباس بن عبد المطلب وكان من جملتهم ولم يكن عليه ثوب فنظر النبي صلى الله عليه
وسلم له اي نظر بطلب لاجل العباس قميصا ان وجد واقمص عبد الله بن ابي بضم الميم وفتح الموحدة وتشديد
المثناة التحتية هو ابو مثلث بن الحرث وسلول امراة ملك وكان عبد الله سيد الخزرج وراس المنافقين
يقدر عليه بفتح اوله وضم ثالثه المخفف وللاصيلي يقدر عليه بضم ثم فتح اي يحكم على قدره فكساه ابي صلى
الله عليه وسلم اياه اي قميص عبد الله بن ابي وذلك انهم لم يجدوا قميصا يصلح للعباس الا قميص عبد الله لان
العباس كان طويلا جدا وكذلك عبد الله فلذلك نزع النبي صلى الله عليه وسلم قميصه عن بدنه فالقى قميصه
لعبد الله بن ابي لعله ان جاز ان خرج من قبره فالقى سفيان كاسله اي لعبد بن ابي عند ابي صلى الله عليه
وسلم يد لتهفاجات عليه السلام ان يكافئه عليها فعسى ان تكون بعد الموت كالحياة والحديث تكون
سبق في باب هل يخرج الميت من القبر من كتاب الجنائز باب فضل من اسلم على
يديه رجل من الكفار وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين البغلاني قال حدثنا يعقوب بن
عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري بالقاف والمثناة التحتية من غيرهم صفة ليعقوب او بالجر
صفة لعبد وهو منسوب لبني القارة وهم بنو الهون بن خزيمة بن مدركة عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة
ابن دينار الاعرج قال اخبرني بالافراد سهل بفتح السين وسكون الهاء رضي الله عنه زاد في رواية غير ابي ذر يعني
ابن سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب
بالتثنية وهمز لاعطين مفتوحة في اليونينية مضمومة في غيرها وللمستملي بالافراد على بدله وجبه الله ورسوله
فبات الناس ليلتهم ايهم يعطى الراية الموعود بها اي ليلة الموعود بها اعطاء الراية المثناة التحتية من ايهم ويعطى بفتح اوله
مبنيا للمفعول وللاصيلي ايهم يعطى بفتح المثناة من ايهم وضمها من يعطى وكثر الخطاط فغدوا وللحموي والمستملي
غدوا كلهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجوه اي الفوز بالعدو وحذف النون بلا ناصب وجازم لغة
فصيحة ولابي ذر يرجونه فقال عليه السلام ولابي ذر قال اين علي اي هل الا اراه حاضرا كانه صلى الله عليه
وسلم استبعد غيبته عن حضرته في مثل ذلك الموطن لاسيما وقد قال لاعطين الراية الى اخره فقيل يا رسول
الله هو يشتكي عينيه قال عليه السلام فارسلوا اليه فاتي به فبصق عليه السلام في عينيه ودعا له
فبرا بفتح الراء والكاف وقد تكسر كعلم والاولى لاهل الحجاز كما في الصحاح اي شفي كان لم يكن به وجع زاد الطبراني
من حديث علي فما رمدت ولا صدعت منذ دفع الي النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم خيبر فاعطاه الراية
فقال على اقاتلهم حذف همزة الاستفهام حتى يكونوا مثلنا مسلمين فقال عليه السلام انفذ بضم الفاء والذال
الاخيرا ولابي ذر قد صدقكم فاسقط اللام التي قبل قاف قد قال عمر بن الخطاب يا رسول الله دعني اضرب عنق
هذا المنافق واستشكل الخطابي عرضه النفاق بعد شهادته عليه السلام بانه ما فعل ذلك كفرا ولا ارتدادا ولا رضي
بالكفر بعد الاسلام وهذه الشهادة قاضية للنفاق قطعا واجيب بانه انما قال ذلك لما كان عندنا من القوة في الدين
وبغض المنافقين وظن ان فعله هذا يوجب قتله فلذا استاذن في قتله واطلق عليه النفاق لكونه بظن خلاف
ما اظهره وعذره النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان متاولا ان لا اطلاع فيما فعله قال عليه السلام وما يدريك لعل
الله ان يكون قد اطلع على اهل بدر الذين حضروا وقعتها واستعمل لعل استعمال عسى فالحق بان قال النووي ومعنى
الترجي هنا راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند الشارع لسؤال الرسول فقال تعالى مخاطبا له خطاب تاديب
واكرام اعملوا ما شئتم في المستقبل فقد غفرت لكم عبر عن الاتي بالواقع مبالغة في تحققه وعند الطبراني من طريق
معمر عن الزهري عن عروة غفر لكم وفي معاني بن عمار من مرسل بن عروة اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم قال القرطبي
وهذا للخطاب قد تضمن ان هؤلاء حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السابقة وتاهلوا ان يغفر لهم الذنوب
اللاحقة ان وقعت منهم وما احسن قول بعضهم واذا الحبيب اتى بذنب واحد جاءت محاسنه بالف شفيع
وليس المراد انه يجوز لهم فيما يستقبل من الذنوب اللاحقة ان وقعت بل لهم صلاحية ان يغفر لهم ما عساه ان يقع
ولا يلزم من وجود الصلاحية لشيء وجوده ذلك الشيء وحمله البرماوي على انهم لو يقع منهم ذنب في المستقبل بناء في عقده
الدين بدليل قوله عليه الصلاة والسلام عذره لما علم من صحة عقده وسلامة قلبه والمراد غفران الماضي لا المستقبل
وتعقب بان هذا الصادر ممن خاطب انما وقع في المستقبل لانه صدر منه بعد بدر فلو كان للماضي لم يحصل
التمسك به هنا وقد اظهر الله تعالى صدق رسوله عليه السلام في كل من اخبر عنه بشيء من ذلك فانهم لم يزالوا على
اعمال اهل الجنة الى ان فارقوا الدنيا ولو قدر رضي عن احدهم لبادر الى التوبة ولازم الطريقة المثلى كما
لا يخفى والمراد الغفران لهم في الاخرة والا فلو توجه على احد منهم حد مثلا استوفي منه للارب قال سفيان بن عيينة
راي اسناد هذا اي مجمعا على جلالة رجاله لانهم الاكابر والعدد والاحفاظ والثقات الحفاظ

باب الكسوة للاساري وما يواري عورتهم اذا لم يجدوا الا ثوبا واحدا
الكسوة بكسر الكاف وقد تضم يقال كسوته اذا البسته ثوبا والاساري بضم الهمزة جمع اسير وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي البخاري المسند بفتح النون قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن عمرو هو ابن دينار
انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال لما كان يوم بدر اتي بضم الهمزة وكذا اللاحقتين
باساري بدر واتي بالعباس بن عبد المطلب وكان من جملتهم ولم يكن عليه ثوب فنظر النبي صلى الله عليه
وسلم له اي نظر بطلب لاجل العباس قميصا ان وجد واقمص عبد الله بن ابي بضم الميم وفتح الموحدة وتشديد
المثناة التحتية هو ابو مثلث بن الحرث وسلول امراة ملك وكان عبد الله سيد الخزرج وراس المنافقين
يقدر عليه بفتح اوله وضم ثالثه المخفف وللاصيلي يقدر عليه بضم ثم فتح اي يحكم على قدره فكساه ابي صلى
الله عليه وسلم اياه اي قميص عبد الله بن ابي وذلك انهم لم يجدوا قميصا يصلح للعباس الا قميص عبد الله لان
العباس كان طويلا جدا وكذلك عبد الله فلذلك نزع النبي صلى الله عليه وسلم قميصه عن بدنه فالقى قميصه
لعبد الله بن ابي لعله ان جاز ان خرج من قبره فالقى سفيان كاسله اي لعبد بن ابي عند ابي صلى الله عليه
وسلم يد لتهفاجات عليه السلام ان يكافئه عليها فعسى ان تكون بعد الموت كالحياة والحديث تكون
سبق في باب هل يخرج الميت من القبر من كتاب الجنائز باب فضل من اسلم على
يديه رجل من الكفار وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين البغلاني قال حدثنا يعقوب بن
عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري بالقاف والمثناة التحتية من غيرهم صفة ليعقوب او بالجر
صفة لعبد وهو منسوب لبني القارة وهم بنو الهون بن خزيمة بن مدركة عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة
ابن دينار الاعرج قال اخبرني بالافراد سهل بفتح السين وسكون الهاء رضي الله عنه زاد في رواية غير ابي ذر يعني
ابن سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب
بالتثنية وهمز لاعطين مفتوحة في اليونينية مضمومة في غيرها وللمستملي بالافراد على بدله وجبه الله ورسوله
فبات الناس ليلتهم ايهم يعطى الراية الموعود بها اي ليلة الموعود بها اعطاء الراية المثناة التحتية من ايهم ويعطى بفتح اوله مبنيا
للمفعول وللاصيلي ايهم يعطى بفتح المثناة من ايهم وضمها من يعطى وكثر الخطاط فغدوا وللحموي والمستملي
غدوا كلهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجوه اي الفوز بالعدو وحذف النون بلا ناصب وجازم لغة
فصيحة ولابي ذر يرجونه فقال عليه السلام ولابي ذر قال اين علي اي هل الا اراه حاضرا كانه صلى الله عليه
وسلم استبعد غيبته عن حضرته في مثل ذلك الموطن لاسيما وقد قال لاعطين الراية الى اخره فقيل يا رسول
الله هو يشتكي عينيه قال عليه السلام فارسلوا اليه فاتي به فبصق عليه السلام في عينيه ودعا له
فبرا بفتح الراء والكاف وقد تكسر كعلم والاولى لاهل الحجاز كما في الصحاح اي شفي كان لم يكن به وجع زاد الطبراني
من حديث علي فما رمدت ولا صدعت منذ دفع الي النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم خيبر فاعطاه الراية
فقال على اقاتلهم حذف همزة الاستفهام حتى يكونوا مثلنا مسلمين فقال عليه السلام انفذ بضم الفاء والذال

المحجة اى امض بَلْ يَمْشُونَ بكسر الراى هيهنا حَتَّى تَنْزِلَ بساحتهم بفنائهم لِتُرَادَهُمْ الى الاسلام وَاحْرِصْ بِمَا يَحِقُّ عليهم من حق الله فيه فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ فتتصدق بها وحمر بضم الحاء وسكون الميم من الوان الابل المحمودة وهى اكرمها وخيارها يضرب لها المثل فى نفاسة الشئ وَأَنْ مِنْ لأن يهدى الله مصدرية فى محل رفع على الابتداء والخبر قوله خير لك وكانه عليه السلام استحسن قوله على اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا واستحثه على ما هو حتى يكونوا متهيئين اعلاء لدين الله وَسَلَّمَ حتى اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا واستحثه على ما هو حتى يكونوا متهيئين اعلاء لدين الله وَسَلَّمَ ثم حثه صلى الله عليه وسلم على ما نواه بقوله فوالله لأن يهدى الله بك الى آخره وَهَذَا مَوْضِعُ التَّرْجَمَةِ وَتَأْتِي مباحثه فى المغازى ان شاء الله تعالى

باب الأسارى فى السلاسل

بضم همزة الاسارى وبه قال حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بفتح الموحدة والمعجمة بندار العبدى البصرى قال حَدَّثَنَا عُنْدَرٌ وهو محمد بن جعفر البصرى قال حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بن الحجاج عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ بكسر الزاى وتخفيف المثناة عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ اى وكانوا فى الدنيا فِي السَّلَاسِلِ حتى دخلوا فى الاسلام وَمَعْنَاهُ المقدر يكون المراد حقيقة السلاسل فى الاعناق وقع التطابق بين الترجمة والحديث ويؤيد ان المراد الحقيقة ما عند المؤلف فى تفسير آل عمران من وجه اخر عن ابى هريرة فى قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس قال خير الناس بأولهم فى السلاسل اى اعناقهم حتى يدخلوا فى الاسلام وحمله جماعة على الناس على الحجاز فقال المهلب المعنى يدخلون فى الاسلام مكرهين وسمى الاسلام بالجنة لانه سببها وقال الكرمانى وجه البرماوى لعلهم المشلولون الذين هم اسارى فى ايدى الكفار فيموتون او يقتلون على هذه الحالة فيحشرون على هيئتها ويدخلون الجنة كذلك انتهى وقال ابن الجوزى معناه انهم اسروا وقيدوا فلما عرفوا صحة الاسلام دخلوا طوعا فدخلوا الجنة فكان الاكراه على الاسر والتقييد هو السبب الاول فكانه اطلق على الاكراه السلسلة ولما كان هو السبب فى دخول الجنة اقام المسبب مقام السبب الى

باب فضل إسلام من أهل الكتاب

قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ المدينى قال حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ بفتح الكاف وسكون التحتية بعدها مهملة ضد المثبت لقبه لقب له وهو صالح بن صالح بن مسلم بن حيان وكنيته ابو محمد الْحَسَنُ بفتح الحاء والسين المهملتين قال ابو صالح سمعته يَقُولُ سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ شَرَاحِيلَ يقول حَدَّثَنِي بالافراد أَبُو بُرْدَةَ بضم الموحدة الحرث انه سمع اباه عَبْدَ اللَّهِ ابا موسى بن قيس الاشعرى رضى الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال ثَلَاثَةٌ من الرجال مبتدا اخبره قوله يُؤْتَوْنَ اجرهم مرتين الرجل تكون له الامة برفع الرجل بدل من الثلاثة بدل تفصيل او بدل كل بالنظر الى المجموع او الى الرجل خبر مبتدإ محذوف تقديره او هو او الاول الرجل فيطأها ما يجب تعليمها من الدين فيحسن تعليمها ويؤدبها فى التخلق لاخلاق الجميل فيحسن ادبها ما من غير عنف ولا ضرب بل بالرفق وانما غاير بينه وبين التعليم وهو داخل فيه لتعلقه بالمروآت والتعليم بالشرعيات اى الاول عرفى والثانى شرعى او الاول دنيوى والثانى دينى ثُمَّ يُعْتِقُهَا ثم يتزوجها اصدان يقصد تهما فله اجران اجر العتق واجر التزويج وانما اعاد ثم لانهما الخاصان بالامة دون الثالث ومن اهل الكتاب اليهودى والنصرانى لانه كان مؤمنا بنبيه موسى وعيسى ثُمَّ آمَنَ بِنَبِيِّ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم فى عهده لعيسته او بعدها الى يوم القيمة جروا الكرمانى وتبعه العينى بالاول معللا بان نبيه لعيسته بعيدا بعثة انما هو محمد صلى الله عليه وسلم باعتبار عموم بعثته ولا يخفى ما فيه فان بعثته عليه السلام فى عهده وبعده عامة لا فرق بينهما وجزم الثانى الامام البلقينى وسعه لحافظ ابن حجر عملا بظاهر اللفظ وفى كل منهما نظر اما اذا قلنا ان بعثته عليه السلام قاطعة لدعوة عيسى فلا ينافى للمؤمن من اهل الكتاب الا محمد صلى الله عليه وسلم وحينئذ فالايمان انما هو بمحمد صلى الله عليه وسلم فقط فكيف ترتب الاجر مرتين اجيب بان المؤمن من اهل الكتاب لا بد ان يكون مع ايمانه بنبيه مؤمنا بمحمد صلى الله عليه وسلم للعهد المنقدم او المتأخر بمقتضى قوله تعالى واذ اخذ الله ميثاق النبيين الاية المقتضية اخذ الميثاق من النبيين واممهم مع وصفه له تعالى فى التوراة والانجيل فاذا ادركت صلى الله عليه وسلم فاياك ان تشك فاذا كان الامر كذلك فكيف تعدد ايمانه حتى تعدد اجره اجيب بان ايمانه اولا تعلق بان الموصوف بكذا او رسوله وايمانه ثانيا تعلق بان محمدا صلى الله عليه وسلم هو الموصوف بتلك الصفات فهما حكمان متباينان فهما تعدد حقيقة اجران اجر الايمان بنبيه واجر الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وكذا حكم الكتابية لان النساء شقائق الرجال فى الاحكام واستشكل دخول اليهودى فى ذلك لانه ان شرعهم نسخ بعيسى عليه السلام والمنسوخ لا اجر فى العمل به فيختص الاجر بالنصرانى واجيب بانا لا نسلم ان النصرانية ناسخة لليهودية نعم لو ثبت ذلك لكان كذلك اورده الكرمانى وتبعه البرماوى وغيره لكن قال فى الفتح لا خلاف ان عيسى عليه السلام ارسل الى بنى اسرائيل فمن اجاب منهم لنسخ اليه ومن كذب منهم واستمر على يهوديته لم يكن مؤمنا فلا يبقى ولا يخرج ان شرطه ان يكون مؤمنا بنبيه ليعم من دخل فى اليهودية من عنبر بنى اسرائيل او لم يكن بحضرة عيسى ثم بلغه دعوته بعد فى عليه انه يهودى ومن اذا هو بنبيه موسى وقد كذبت نبيا اخر بعد ان ادرك بعثة محمد صلى الله عليه وسلم ممن كان فى هذه الشابة وان يدخل فى ذلك انه يدخل فى الخبر المذكور نعم الاشكال فى اليهود الذين كانوا بالحجاز عند صلى الله عليه وسلم وقد ثبت ان هذه الاية الموافقة لهذا الحديث

وهى قوله تعالى فى سورة القصص اولئك يؤتون اجرهم مرتين نزلت فى طائفة امنوا من اهل الكتاب كعبد الله بن سلام وغيره ففى الطبرانى من حديث رفاعة القرظى قال نزلت هذه الاية فينا وفى من امن معى وروى الطبرى باسناد صحيح عن على بن زيد القرظى قال خرج عشرة من اهل الكتاب منهم ابى وسعية واسد فامنوا فقرئت الذين اتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون الاية نزلت فيهم وفى اسد وثعلبة بن سعية وابن يامين وهم الذين قالوا انا كنا من قبله مسلمين وقال ابن اسحاق حدثنى يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال كان ناس من اليهود يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعوا شيئا من القرآن فنزلت فيهم اولئك يؤتون اجرهم مرتين بما صبروا ويدرءون بالحسنة السيئة الاية وقد ثبت انهم يؤتون اجرهم مرتين فى الحديث على عمومه اذ لا يبعد ان يقال ان الذين كانوا بالمدينة لما بلغهم دعوة عيسى عليه السلام لها لم ينتشروا فى اكثر البلاد فاسلموا واتى اليهود بهم مؤمنين بنبيهم موسى الى ان جاء الاسلام فامنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم فهذا يرتفع به الاشكال واشترط بعضهم فى الكتابى بقاؤه على ما ثبت عليه من غير تبديل ولا تحريف وعورض بالمسلم لو تنصر ثم اسلم يستحق اجرين مرتين وهو قوى وقد كان ممن دخل فى النصرانية بعد التبديل والتعديل باهل الكتاب مخرج لغيرهم من الكفار فلا يبقى حمله على العموم وان جاء فى الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم لان لفظ الكفار هنا وكذا الكافر فى الحربى وليس له اجران قطعا والعبد المملوك الذى يؤدى حق الله تعالى كالصلاة والصوم وَيُنْصَحُ لِسَيِّدِهِ فى خدمته وغيرها له اجران ايضا اجر تاديته للعبادة واجر نصحه ثُمَّ عَامِرٌ الشعبى بخاطب صاحبا وَأَعْطَيْتُكَهَا بواو العطف فى المثال او المقالة وللحموى والمستملى وَأَعْطَيْتُكَهَا بضم الهمزة بلفظ المستقبل من غير واو ولا فوقية بِغَيْرِ شَيْءٍ من الاجرة وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ لَيْسَ فِيهَا دُونَهَا اى من المسالة إِلَى الْمَدِينَةِ النبوية بَابُ حكم أَهْلِ الدَّارِ الحربيين يُبَيَّتُونَ بفتح المثناة التحتية بعد الموحدة مبنيا للمفعول اى يغار عليهم بالليل بحيث لا يميز بين افرادهم فَيُصَابُ الْوِلْدَانُ اى الصغار بسبب التبييت وَالذَّرَارِيُّ بالذال المعجمة والراء المشددة والتشديد عطفا على الولدان هل يجوز ذلك او لا ذكر المؤلف رحمه الله تعالى تفسير ثلاث ايات من القرآن هو الاقرب ما فى الصحاح على عادته الاولى بَيَاتًا بالموحدة ثم المثناة التحتية المفتوحة بعدها الف فوقية لا بيانا ما بالنون والميم من النوم لان مراده قوله تعالى فى الاعراف فجاءها بأسنا اى عذابنا بعد ما كذب بيانا اى ليلا يعنى لَيْلًا وسمى الليل بياتا لانه بيات فيه والثانية فى سورة النمل قالوا تقاسموا بالله لنبيتنه بالتحتية بدل اللام فى الموضعين وفى عنزه بالنون من بيات وهو مباغتة العدو ليلا والثالثة يَبِيتُ بمثناة تحتية ثم موحدة ثم مثناة فوقية مفتوحة مشددة مضمومة اى ليلا لكن لغة الاولى فى سورة النمل بيتوا بموحدة ثم مثناة تحتية مشددة مضمومة وفتحات والله يكتب ما يبيتون والثانية والثالثة من زيادة ابى ذر كما فى الفرع لفتح والذى فى الفرع سقوطهما عنه فالله اعلم وبه قال حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بن عبد الله المدينى قال حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بن عيينة قَالَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ابن شهاب عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وفى مسند الحميدى عن سفيان عن الزهرى اخبرنى عبيد الله عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنِ الصَّعْبِ ضد السهل بِنْتِ جَثَّامَةَ بفتح الجيم وتشديد المثلثة الليثى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَتْ مَرَّ بِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالْأَبْوَاءِ بفتح الهمز واسكان الموحدة ممدودا من عمل الفرع من المدينة بينه وبين الجحفة مما يلى المدينة ثلاثة وعشرون ميلا وسميت بذلك لتبوء السيول بها اَوْ بِوَدَّانَ بفتح الواو بعد الموحدة والتشديد المهملة وبعد الالف نون قرية جامعة بينها وبين الابواء ثمانية اميال وهى ايضا من عمل الفرع وَاشْتَمَلَ بواو والحال وضمير ليس جثامة للمفعول فَالَ فى الفتح ولم اقف على اسم السائل ثم وجدت فى صحيح ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن الزهرى بالسند المذكور فقالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين نقتلهم معهم قال نعم فظهر ان الراوى هو السائل ولابى ذر وَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ الحربيين حال كونهم يُبَيَّتُونَ بفتح المثناة المشددة بعد الموحدة مبنيا للمفعول اى يغار عليهم ليلا حيث لا يعرف رجل من امرأة مِنَ الْمُشْرِكِينَ بيان لاهل الدار فَيُصَابُ بضم المثناة من اصابه وذراريهم بالذال المعجمة وتشديد المثناة التحتية قَالَ عليه السلام مجيبا للسائل هُمْ اى النساء والذراري مِنْهُمْ اى من اهل الدار المشركين وليس المراد اباحة قتلهم بمجرد القصد اليهم بل اذا اريد قتل الرجال لا بد لذلك قالوا والا فلا يقصد الا طفال والنساء لقتل مع القدرة على تركه لذلك جمعا بين الاحاديث المصرحة بالنهى عن قتل النساء والصبيان وبما هنا قال الصعب بن جثامة وَسَمِعْتُهُ عليه السلام وَلَا يَحْمِي بفتح المثناة التحتية وضمها بالغا ما قال الحافظ ابن حجر والاول اوضح بقول لَا حِمَى الا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ومن يقوم مقامه من خلفائه واصل الحمى عند العرب ان الرئيس منهم اذا ارتاد منزلا محصبا استعوى كلبا على جبل فما حد انتهى عوته حماه من كل جانب فلا يرعى فيه غيره ويرعى هو مع غيره فيما سواه فاطلق الشرع ذلك وحمى بغير نون كما فى اليونينية وفى بعض النسخ حمى بتنوينه فتكون لا بمعنى ليس وعلى الاول يكون للاستغراق خلافا لمن نفاه وهذا حديث مستقل ذكره المؤلف كغيره سبق فى كتاب الشرب ووجه دخوله هنا كونه يحمل ذلك وَبِالسَّنَدِ السابق عَنِ ابْنِ شِهَابٍ الزهرى انه سمع عُبَيْدَ اللَّهِ بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس رضى الله عنهما كونه يحمل ذلك وَبِالسَّنَدِ السابق عَنِ ابْنِ شِهَابٍ الزهرى انه سمع عُبَيْدَ اللَّهِ بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس رضى الله عنهما كونه يحمل ذلك حَدَّثَنَا الصَّعْبُ بن جثامة فى الذرارى فقط قال سفيان كان عمرو ابن دينار يحدثنا هذا الحديث عن ابن شهاب الزهرى مرسلا عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم انه قال من اباتم وقد اخرج الاسمعيلى الحديث من طريق العباس بن زيد حدثنا سفين قال كان عمرو يحدث قبل ان يقدم الزهرى عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب قال سفيان فقدم علينا الزهرى فسمعته يقول ويشير بيديه فذكر الحديث فالتقى

الارسال نعم صورته صورة الارسال ولا يندفع باخراج الاسمعيلي له قال سفيان فسمعناه بعد ذلك من الزهري قال اخبرني بالاداء عبيد الله بن عبد الله عزا بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هم منهم ولم يسم قال عمرو وهو ابن دينار سمعه منه مرارا يعني وأخرج الحديث مسلم في المغازي وأبو داود وابن ماجة في الجهاد والترمذي والنسائي في السنن باب النهي عن قتل الصبيان في الحرب لقصورهم عن فعل الكفر ولما في استبقائهم من الانتفاع بهم اما بالرق أو بالفداء ممن يجوز ان يفادى به وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي قال اخبرنا الليث بن سعد المصري ولابي ذر حدثنا الليث عن نافع ان عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم هو غزوة الغابة كما في المعجم الاوسط للطبراني فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان وهكذا الحديث اخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الجهاد باب النهي عن قتل الصبيان في الحرب وبه قال حدثنا اسحق بن ابرهيم بن نافع هو ابن راهويه قال قلت لابي اسامة بضم الهمزة حماد ابن اسامة حدثكم عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال وجدت امرأة حال كونها مقتولة في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان استدل بذا البرماوي كالكرماني على انه اذا قال الشيخ اخبركم او حدثكم ونحوهما فلان وسكت عن جوابه مع قرينة الاجابة جاز له ان يروي عنه لكن رده الحافظ ابن حجر بان اسحق بن راهويه رواه الحديث في مسنده كذلك وزاد في اخره فاقر به ابو اسامة وقال نعم وحينئذ فلا حجة فيه لما ذكره لانه تبين من هذه الطريق الاخرى انه لو سكت ولم يعقبه العيني بانه لا يستلزم من قوله نعم في احد هما عدم سكوته في الاخرى كذا قال فليتامل هذا باب بالتنوين لا بغير تنوين بعذب بفتح الذال من يعذب مبنيا للمفعول وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي الكلخي قال حدثنا الليث بن سعد عن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف بن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار بفتح المثناة التحتية والمهملة المخففة الهلالي المدني مولى ميمونة ام المؤمنين سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه كذا اخرجه النسائي كما قال المؤلف هنا وخالف محمد بن اسحق فرواه في السيرة عن يزيد بن ابي حبيب عن بكير فادخل بين سليمان وابي هريرة ابا اسحق الدوسي وسليمان قد سمع سماعه من ابي هريرة وهو غير مدلس فيكون رواية ابن اسحق بن المزيد في متصل الاسانيد انه اي ابا هريرة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث امره حمزة بن عمرو الاسلمي كما عند ابي داود باسناد صحيح فقال ان وجدتم فلانا وفلانا لرجلين سماهما ابن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب للشعر انكما احرقتموهما بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الرجوع للشعر انكم اردتم ووددت انا قد بعثنا اليها بمكم ان عذبوا بالتشديد والذي في النهاية بالتخفيف فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله عز وجل خبر بمعنى النهي وهو نسخ لامره السابق وفي رواية ان لحقتموه وانه لا ينبغي ولا لاحد ان يعذب بعذاب الله قال البيضاوي انما منع التعذيب بالنار لانه اشد العذاب ولذلك اوعد بها الكفار وقال الطيبي لعل المنع من التعذيب بها في الدنيا ان الله تعالى جعل النار زاجرا منها مناضا للناس وازعا قلبهم منها ان يستعملوها في الاضرار وان كان له تعالى ان يستعمل ما فيه لانها وما ملكها يفعل بالناس ما شاء من التعذيب بها وانما منه واليه اشار بقوله الحديث الا خرب النار وقد جمع الله الاستحالتين في قوله عز وجل خلقتها نذكرة ومتاعا للمقوين اي تذكيرا لنار جهنم لتكون حاضرة للناس يتذكرون بها او عدوا به وجعلتها اسبابا لمعاش كلها انتهى وقد اخذ السلف في التحريق بكره عمر وابن عباس وغيرهما مطلقا سواء كان بسبب كفر او قصاص او اجارة على وخالد بن الوليد وقال المهلب ليس هذا النهي على التحريم بل على سبيل التواضع وقد عمل عليه السلام اعين العرنيين بالحديد المحمى وحرق ابو بكر اللحاة بالنار بحضرة الصحابة وتعقب بانه لا حجة فيه لجواز ان قصة العرنيين كانت قصاصا او مكسوخا وتجويز الصحابي معارض منع صحابي غيره فان وجدتموهما بالواو والجمهور وفي باب التوديع فان اخذتموهما فاقتلوهما وبمعناه حدثنا علي بن عبد الله المديني حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس ان عليا رضي الله عنه حرق قوما ارتدوا عن الاسلام بسبابا كانوا يسبون عتاة ابن سبا كانوا يزعمون ان عليا هو الله تعالى الله عن قولهم وعند ابن ابي شيبة كانوا قوما بعبدون الاصنام فبلغ ذلك ابن عباس رضي الله عنهما فقال لو كنت انا بدله فلم احرقهم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله وهذا اصرح في النهي من السابق الحديث الذي قبله فاقتلوه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه الحق وهو الاسلام فاقتلوه وفي حديث مروي عن شرح السنة فبلغ ذلك عليا فقال لقد علم ابن عباس انا احق بهذا الامر منه كما رأى والاجتهاد وكانه لم يبلغه قول النبي في ذلك قبل جواز ذلك للتشديد بالكفار والمبالغة في النكال والنكاية وقوله وقتلتهم عطف على جواب لو وان بالام لافادتها معنى التوكيد وحتمها بالثاني دون الاول وهو الجواب لان القتل اهم واحرى من غيره لورود النهي ان النار لا يعذب بها الا الله وبهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في استتابة المرتدين وابو داود وان ماجة في الحدود وكذا الترمذي والنسائي في المحاربة هذا باب بالتنوين يذكر فيه التخيير بين المن والفداء في الاسر

لقوله تعالى في سورة القتال فاما منا بعد واما فداء اي فاما تمنون منا او تفدون فدا والمراد التخيير بين الاسر بين المن والاطلاق وبين اخذ الفداء وعند بعض السلف انها منسوخة بقوله واقتلوا المشركين حيث وجدتموهم الاية والاكثرون على انها محكمة قال بعضهم التخيير بين القسمين فلا يجوز قتله والاكثرون منهم وهو قول اكثر السلف على التخيير بين المن والمفاداة والقتل والاسترقاق فيه اي في الباب حديث ثمامة بضم المثلثة وقد ذكره المؤلف في مواضع ولفظه في وفد بني حنيفة في المغازي بعثا النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة فقال عندي خير يا محمد ان تقتلني تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل منه ما شئت حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة قال ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر فتركه حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك فقال اطلقوا ثمامة الحديث وهذا موضع الترجمة منه فانه صلى الله عليه وسلم اقره على ذلك ولم ينكر عليه التقسيم ثم من عليه بعد ذلك وهو يؤيد قول الجمهور ان الامر في اسر الكفار من الرجال الى الامام يفعل ما هو الاحظ للاسلام والمسلمين وعن مالك لا يجوز المن بغير فداء وعن الحنفية لا يجوز المن اصلا لا بفداء ولا بغيره وايضا قوله عز وجل في سورة الانفال ما كان لنبي ان يكون له اسرى الاية اي ما هو وما استقام لنبي من الانبياء ان ياخذ اسارى ولم يقتلهم زاد في رواية ابي ذر وكونه حتى يثخن في الارض يعني يغلب في الارض وهذا تفسير ابي عبيدة وعن مجاهد الاثخان القتل وقيل المبالغة فيه اي حتى يكثر فيعز الاسلام ويذل الكفر تريدون عرض الدنيا حطامها وهو الفداء الاية وغنمها والله يريد الاخرة يريد لكم ثواب الاخرة او سبب نيل الاخرة من اعزاز دينه وقمع اعدائه والله عزيز بفعله اولياءه على اعدائه حكيم يعلم ما يليق بكل حال ويحكمه لها كما امر بالاثخان ومنع من الاقتداء حين كانت الشوكة للمشركين وخير بينه وبين المن لما تحولت الحال وصارت اهلية للمؤمنين بتركت حين جاءوا بأسارى بدر فاستشار صلى الله عليه وسلم فيهم فقال عمر هم ائمة الكفر والله اعناك عن الفداء فاضرب اعناقهم وقال ابو بكر هم قومك واهلك لعل الله ان يتوب عليهم خذ منهم فدية تقوى بها اصحابك فقبل الفداء وعفى عنهم باب بالتنوين هل يؤسر او يقتل في ايدي الكفار ان قتل وعدم ولادي راوجدع الذين اسروه حتى خجموا من الكمرة فيه المشورا اي في حكم الباب حديث المشور ابن مخرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية وفيه على انه لا ياتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته الينا الى ان قال فرجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فجاءه ابو بصير رجل من قريش وهو مسلم فارسلوا في طلبه رجلين فقالا العهد الذي جعلت لنا فدفعه الى الرجلين فخرجا ابو بصير رجل من قريش حتى اذا كانوا بذي الحليفة فنزلوا ياكلون من تمر لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله اني لارى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله الاخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت به فقال ابو بصير اري انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى برد وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راه لقد راى هذا ذعرا فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحبي وانى لمقتول فجا ابو بصير فقال يا نبي الله قد والله اوفى الله ذمتك قد رددتني اليهم ثم نجاني الله منهم قال النبي صلى الله عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى اتى سيف البحر قال ويفلت منهم ابو جندل بن سهيل فلحق بابي بصير بمحل لا خرج من قريش برجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها فقتلوهم واخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده بالله والرحم لما ارسل فمن اتاه فهو امن فارسل النبي صلى الله عليه وسلم الهم فلما قدم ابو بصير على النبي صلى الله عليه وسلم على ابي بصير قتله العامري ولا امر فيه بعقود ولا دية وانما لم يخرجه المؤلف رحمه الله باب لانه اختلف في الاسير بعاهد ان لا يهرب فقال الشافعي واكثر فقهاء الكوفيين لا يلزمه وقال مالك يلزمه وقال ابن القاسم وابن الموازان اكرهوه على ان يحلف لم يلزمه لانه مكره وقال بعض الفقهاء لا فرق بين الحلف والعهد وفوه عن سلطة الكفر وحبث والحجة في ذلك فعل ابي بصير وتصويب النبي صلى الله عليه وسلم انما عاقد هم على ان لا يخرج معه باحد منهم ولا يجيسه عنهم ولا عاهدهم على ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم ان لا يخرج منهم من اسلم قبل مجيء ابي بصير هذا باب بالتنوين اذا حرق المشرك الرجل المسلم هل يحرق هذا المشرك جزاء لفعله وبه قال حدثنا معلى بضم الميم وتشديد اللام المفتوحة وغير الوزير ابن اسد قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف الموحدة واسمه عبد الله بن زيد الجرمي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان ناسا من عكل بضم العين وسكون الكاف قبيلة معروفة ثمانية نفر اقدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فاجتووا المدينة بالجيم الساكنة وفتح المثناة فوق واو والاولى من الاجتواء اي كرهوا الاقامة بها او لم يوافقهم طعامها فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة اي اطلب لنا لبنا قال وانا ذود فقال انكم ان تخرجوا مع الذود تشربوا من البانها فاطلقوا فشربوا من البانها

والصالحا حتى نحوا وسمنوا وللاسمعيلي من رواية ثابت وزجعانهم انواهم وقتلوا الراعي لعبارغلامه عليه السلام واستاقوا الذود بفتح الذال المعجمة افتعال من السوق وهو السير العنيف وكفروا بعدا سلامهم فاتى الصريخ النبي صلى الله عليه وسلم بالصاد المهملة والخاء المعجمة فعيل بمعنى فاعل اى صوتا المستغيث فنعت عليه السلام الطلب في اثارهم وفي حديث سلمة بن الاكوع خيلا من المسلمين امير هم كرز بن جابر الفهري والمسلم من رواية معاوية بن قرة عن انس اظهم شباب من الانصار قريب من عشرين رجلا وبعث معهم قابتا يقتص اثارهم فمضى ترتجل انهارا بالجيم اى ترتفع حتى اتى بهم بضم الميم وكسر الشناة الفوقية اليه عليه السلام فقطع ايديهم وارجلهم اى مرتها فقطعت وظاهره انه قطع يدى كل واحد ورجليه لكن يرده رواية الترمذي من خلاف وللمؤلف لمن رواية الاوزاعي لو نحسبهم هو اى لم يكونوا قطع منهم الا ثار ليتفطع الدم بل تركهم ينزفون ثم امر عليه السلام بمسامير فاحميت بضم الميم وكسر الحاء المعروف في اللغة فكحلهم بها والتخفيف اى امر بذلك وفي رواية فاكحلوا بالميم مضمومة وكسر الحاء وانما فعل ذلك بهم لما في رواية البخاري انهم كانوا فعلوا بالرعاء مثل ذلك وعليه ينزل ثوب البخاري ولولا ذلك لم يكن ثم مناسبة وقيل انه منسوخ بآية المائدة انما جزآ الذين يحاربون الله ورسوله الاية قاله الشافعي وطرحهم بالحرة بالحاء والراء المهملتين ارض ذات حجارة سود معروفة بالمدينة ليستسقون فما يسقون حتى ماتوا استشكل بان الاجماع كما قاله القاضي ان من وجب قتله فاستسقى يعطى وأجيب بانه ليس في الحديث ما يدل على انه صلى الله عليه وسلم امر بذلك ولا اذن لهم فيه او انهم ارتدوا لو كان شربهم حرمة ولذلك قال اصحابنا من معه ماء محتاج اليه كعطش وهناك مرتد اولم يطعه ماء متوضأ له ولا لسقيه خلافا لمن زعم في البهيمة قالوا وقلابة عند الله قتلوا وسرقوا لانهم اخذوا اللقاح من حرزها وهذا اخذ ابو قلابة استنباطا لكنه لوزع فيه بان هذا ليست سرقة وانما هي حرابة وحاربوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وسعوا في الارض فسادا اباح

بالتنوين من غير ترجمة وهو كالفصل لما سبقه وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحت بفتح القاف والراء والصاد المهملتين اى لدغت نملة بنبيا من الانبيا هو عزير وعند الترمذي الحكيم انه موسى فامر بقرية النمل موضع اجتماعهن فاحرقت بتا النبي اى لقريته ولابوذر فاحرق اى النمل لجواز التعذيب بالنار واحراقها النمل قصاصا وهو غير مكلف في شرعه واستدل به على جواز حرق الحيوان الموذي لان شرع من قبلنا شرع لنا الهيات في شرعنا ما يرفعه نصو ورد فيه النهي عن التعذيب بالنار الاني القصاص بشرطه وكذا الاحوز عند نا قتل النمل لحديث ابن عباس رفعه السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النملة والنحلة فاوحى الله اليه الى ان قرصتك نملة بفتح النون وهمزة الاستفهام مقدرة او ملفوظ بها اعرقت امة من الامم تسبح الله تعالى بعد الطيق فهلا النملة واحدة اى فهلا احرقت نملة واحدة وهي التي اذ ذاك خلاف غيرها فلم تهد رشدها حتى قرصت وفيه اشارة الى انه لو حرق التي قرصته لما عوتب وقيل لم يقع عليه العتب في اصل القتل وكان الاحراق مثلا في الزيادة على النملة الواحدة وهو يدل لجواز الرمي في شرعنا وتعقب بانه لو كان كذلك لم يعاتب اصلا وراسا وانه من باب حسنات الابرار سيئات المقربين وقد روى ان لهذه القصة سببا وهو ان هذا النبي نزل على قرية اهلكها الله بذنوب اهلها فوقف متعجبا فقال النار كان فيهم صبيان ودواب ولي يقترف ذنبا ثم نزل تحت شجرة فجرت له هذه القصة فنبهه الله على ان الحنس الموذي يقتل وان لم يؤذ وشر اولاده وان لم تبلغ الاذى والظاهر انه لم يعاتبه انكارا لما فعل جوابا له وانما حاكمه شمول الاهلاك لجميع اهل تلك القرية فضرب له المثل بذلك اى اذا اختلط من يحق الاهلاك بغيره وتعم اهلاك الجميع طريقا الى اهلاك المشتحق جاز اهلاك الجميع وهذا الحديث اخرجه مسلم في الحيوان واود في الادب والنسائي في الصيد وابن ماجة في

باب

جواز حرق الدور والنخيل التي للمشركين وحرق بفتح خاء وشكون راء وعنزة في فتح الباري بانه لا يقال في المصدر حرق وانما يقال تحريق واحراق لانه زيادة وقال الزركشي لصواب احراق وتعقبه في اصلاح بان في المشارق والحق يكون من النار والاعرف الاحراق لجعل الحرق بمعنى الاحتراق وبه قال حدثنا محمد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي قال حدثني بالافراد قيس بن ابي حازم بالمهملة والزاي قال قال لي جرير بفتح الجيم ابن عبد الله الاحمسي رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تريحني بفتح التاء المثناة من فوق وكسر الراء وتخفيف اللام وبالحاء المهملة اى الا تستريح بالراحة قلبه المقدس من ذي الخلصة بفتح الخاء المعجمة واللام بعدها صاد مهملة مفتوحات وتفتح اوله وسكون ثانيه او بضمهما او بفتح ثم ضم والاول اشهر لانه لم يكن شيء اعبد لقلبه عليه السلام من بقاء ما يشرك به من وثن الله وخص جرير بذلك لانها كانت في بلاد قومه وكان هو من اشراف حمير كان ذو الخلصة بيتا لخثعم بضم الخاء المعجمة وسكون المثلثة وفتح العين المهملة لجد من قبيلة شهيرة ينتسبون الى خثعم بن انمار بفتح الهمزة وسكون النون او ازائدة بكسر الهمزة وتخفيفا لوا خره شين معجمة يمان اى في الخلصة كعبة اليمانية بالتخفيف لانه بارض اليمن مثلوا به الكعبة

الحرام من اضافة الموصوف الى الصفة وجوزه الكوفيون وهو عندا لبصريين بتقدير كعبة البلدة اليمانية دار جرير فانطلقت اى قبل وغاية عليه السلام بشهرين في خمسين ومائة فارس من احمس بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الميم اخره سين مهملة قبيلة من العرب الاخماس وكانوا اصحاب خيل اى يبيتون عليها لغوله قال وكنت لا اثبت على الخيل فضرب عليه السلام في صدري لان فيه القلب حتى رايت اثر اصابعه الشريف في صدري وقال اللهم ثبته واجعله هاديا لغيره حال كونه مهديا بضم الميم وفتح الهاء وكسر الدال المشددة اى مرشدا فانطلق جرير الى ذي الخلصة فكسرها اى هدمها وحرقها بتشديد الراء بان رمى النار فيها من الحشب فرغت جرير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخطابي مثل الجمل المطلي بالقطران من جربه اشارة الى ما حصل لها من سواد الاحراق قاله فبارك عليه السلام في خيل احمس ورجالها اى دعا لها بالبركة خمس مرات مبالغة واقتصر على الوتر لانه مطلوب وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري ولم يعب عليه من نعته قال اخبرنا سفيان بن عيينة او الثوري عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال حرق النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد الراء نخل بني النضير قبيلة من اليهود بالمدينة سنة اربع من الهجرة وخرب بيوتهم لبعد ان حاصرهم خمسة عشر يوما وفيهم نزلت الايات من سورة الحشر وفي رواية المغازي عند المؤلف قال حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني النضير وقطع وهي البويرة فنزلت ما قطعتم من لينة اوتركتموها قائمة على اصولها فباذن الله والبويرة موضع نخل بني النضير وقوله فنزلت بدل على ان نزول الاية بعد التحريق فيحتمل ان يكون التحريق بامر جهاد او وحي نزل واستدل ابن هبيرة به على جواز قطع الشجر والتخريب في بلاد العدو اذا تعين طريقا في نكاية العدو وخالف بعضهم فقال لا يجوز قطع الشجر اصلا وحمل ما ورد من ذلك اما على غير المثمر واما على ان الشجر الذي قطع وقصة بني النضير كان في الموضع الذي يضر فيه القتال وهذا قول الليث والاوزاعي وابي ثور وبالي الحديث بما مر ان شا الله تعالى مع بقية مباحثه في كتاب المغازي

باب قتل النائم المشرك

وبه قال حدثنا علي بن مسلم بكسر اللام الطوسي قال حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زايدة ممنون الهمداني الكوفي القاضي بالحديثين بالافراد ابي زكريا الاعمش عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي عن البرا بن عازب الانصاري رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في رمضان سنة ست او في ذي الحجة سنة خمس او في اخر سنة اربع رهطا ما بين الثلاثة الى التسعة من اصحابه من الانصار الى ابي رافع عبد الله او سلام بن ابي الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف الاولى اليهودي وكان قد حزب الاحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمدينته فاجيب ذلك فانطلق رجل منهم هو عبد الله بن عتيك بفتح العين المهملة وكسر المثناة الفوقية الانصاري فدخل حصنهم بخيبر او بارض الحجاز وجمع بينهما بان يكون حصنه كان قريبا من خيبر في طرف ارض الحجاز قال عبد الله بن عتيك فعدلت في مربط بفتح الموحدة وكسر الموحدة دواب لهم اي حال كونها اغلقوا ابواب الحصن ثم انهم فقدوا بفتح القاف حمارا لهم فخرجوا يطلبونه فمن خرج منهم خرج بضم الخاء المعجمة وكسر الراء من الاراة التي بفتح الهمزة والنون الاولى المشددة وكسر الثانية ولابوذر ذرا بنون واحدة مكسورة مشددة اى دعا لها بالبركة معهم فدخلوا اي دخلت معهم واغلقوا اي اغلق الحافظ في قوة بفتح اللام وضمها وتشديد الواو ونقب في جدار البيت حيث ارى اضاء بضم الهمزة فلما ذهب فتحت الباب ففتحت باب مكان من الحصن فيه ابو رافع ثم دخلت عليه فقلت يا ابا رافع لاحقق انه هو خوفا من ان اقتل غيره ممن لا غرض لي في قتله فابتدرت اصبحت اى اعتدت جهة الصوت لان الموضع كان مظلما فضربته عند وطول اليه فصاح فخرجت من عنده ثم رجعت اليه ولابي ذر فخرجت ثم رجعت كاني مغيث له فقلت يا ابا رافع وغيرت صوتي قال مالك لامك الويل اي الحقي بالمكان الذي منه جئت اول ويذكر الام لارادة الاشتمال فلست ما سمعتها سبة تبدا او خيرة لك لامك الويل اي الحقي بالمكان الذي منه جئت اول ويذكر الام لارادة الاشتمال فلست ما سمعتها سبة تبدا او خيرة لك فعلا رجل فضربني بالسيف ما انا بسيفك قال لابي ذر فاثبت حتى اذا ظننت ان قد ذففت بفتح الذالين المعجمتين وفائين اولاهما مشددة اى اجهزت عليه وفرغت من قتله فاتيت اصحابي فجعلت اقول قتل الله ابا رافع فانتهيت الى درجة له فوقعت منها فانخلعت اى انكسرت رجلي فعصبتها بعمامة ثم انطلقت حتى جلست على الباب فقلت لا اخرج الليلة حتى اعلم اقتلته فلما صاح الديك قام الناعي على السور فقال انعي ابا رافع تاجر اهل الحجاز فانطلقت اصحابي حتى اتوني فما حل رباطي ما كنت اعصبها الا بايديهم من الفرق من الناعي حتى اتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرناه فقال ابسط رجلك فبسطتها فمسحها فكانها لم اشتكها قط

باب

حتى اسمع الناعية بالنون وكسر العين اى المخبرة بموته ولابى ذر الواعية بالواو وبدل النون اى الصارخة التى يندب القتيل والوعى الصوت ثم ان حتى حتى سمعت نعايا اى رافع بفتح النون والعين وبعد المثناة التحتية الف وقول الخطابى كذا روى وحقه نعاء اى رافع اى نعوا ابا رافع كقولهم زال يعمى اذا زال يعتقد فى المصابيح فقال هذا قدح فى رواية الصحيحة وهو وقع فى الخاطر فانعايا هنا جمع نعى كصفى وصفايا والنعى خبر الموت اى فما برحت حتى سمعت الاخبار مصرحة بموت ابى رافع فاجاز اهل الحجاز فيه قبول خبر الواحد فى الوفاة بقرائن الاحوال ولو كان لنا قايا فى الان المحكم العربية لا الموت قال نعقت ومابى قلبة بالقاف واللام والموحدة اى ما فى علة اود انقلب له رجل لنعالج حتى اجعل النبى صلى الله عليه وسلم فاصدراه بموت ابى رافع فان قلت من اين وجد المطابقة بين الترجمة والحديث اجيب بانه انما قصدها بارافع وهو نايم وانما ايقظه ليعلم بكاء بصوته فكان حكمه حكم النائم لانه حينئذ ساكن مجتمع لا حال نومه لانه بعد ان ضربه لم يغير من مكانه ولا تحول من مضجعه حتى عاد اليه فقتله كما انه قد صرح فى الحديث الاتى بانه قتله فى حالة النوم انتهى وفى الحديث جواز التجسس على المشركين وجواز قتل المشرك لغير دعوة اذا كان قد بلغته قبل ذلك وفضله اذا كان نايما مع خفى اشتراره على الكفر والياس من فلاحه بالوحى او القرائن الدالة على ذلك واخرج الحديث المؤلف ايضا مختصرا هنا وفى المغازى وبه قال حدثنا بالجمع ولابى ذر حدثنى بالافراد محمد بن محمد المسندى قال حدثنا ولابى ذر وحدثنى يحيى بن ادم هو ابن سليمان القرشى المخزومى الكوفى قال حدثنا يحيى بن ابى زايدة هو يحيى بن زكريا بن ابى زايدة وسقط لفظ يحيى لابوى ذر عن ابيه زكريا عنادا بحاء مهملة ونون مشددة السبيعى الكوفى عن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا بفتح الراء وسكون الهاء من الانصار الى ابى رافع فدخل عليه عبد الله بن عتيك بالعين المهملة بتثنية العتك الذى هو فيه من الخشن والخموى والمشتمل بتثنية بتشديد المثناة التحتية المفتوحة بعد الواو ثم من التعييب اى حال كونه قد بيته ليلا نقتله وهو نايم صرح بان ابن عتيك هو الذى قتله وانه كان نايما كما بينه عليه فى رواية هذا بابا بالتنوين لا تمنوا العدو باسقاط احدى التاءين من تمنوا تخفيفا وبه قال حدثنا بالافراد ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عصوين بالعين المهملة والصاد المعجمة بينهما واو ساكنة ثم نون مفتوحة ابن طهمان الباهلى مولاهم الخراسانى المروزى قال حدثنا ابو حمزة بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وبالزاى محمد بن ميمون السكرى بفتح السين المهملة وسكون الكاف وبالراء نسبة الى بيع السكر قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن سالم هو ابن ابى الجعد الغطفانى مولاهم الكوفى عن كريب بضم الكاف وفتح الراء وسكون التحتية وبالموحدة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فان لقيتموهم فاصبروا وقد مر هذا بابا بالتنوين لا تمنوا لقاء العدو بحذف احدى التاءين من تمنوا تخفيفا وبه قال حدثنا بالافراد موسى بن على بن رباح المروزى قال حدثنا ابو عمرو بن محمد العنقزى بضم العين المهملة وسكون النون وبالقاف وبالزاى نسبة الى بيع العنقز وهو نبات حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الخياط الكوفى قال حدثنا ابو اسحاق الفزارى بفتح الفاء والزاى وكسر الراء نسبة الى بيع الفرز عن موسى بن عقبة قال حدثنى بالافراد سالم هو ابن ابى امية ابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة مولى عمر بن عبيد الله بضم العين فيهما المدنى وكان اميرا على حرب الخوارج قال كنت كاتبا له اى لعمر بن عبد الله لا لعبد الله بن اجاز فى قال اى سالم كتب اليه اى الى عمر بن عبد الله التيمى عبد الله بن ابى اوفى حين عرج الى الحرورية بفتح الحاء المهملة نصر انه فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض ايامه التى لقى فيها العدو انتظر حتى اذا مالت الشمس عن خط وسط السماء قام فى الناس خطيبا فقال يا ايها الناس لا تمنوا لقاء العدو وحذف احدى التاءين ايضا فان تلك تمنى لقاء العدو وجهاد وللجهاد طاعة فكيف بنهى عن الطاعة اجيب بان المراد لا يدرى ما يؤول اليه الحال وقصة الرجل الذى اختنه الجراح فى غزوة خيبر وقتل نفسه حتى ان الامر ان كان من اهل النار شاهدة لذلك وقد روى سعيد بن منصور من طريق يحيى بن ابى كثير مرسلا لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية لا تدرون عسى ان تبتلوا بهم او انهى اى لتمنى من صورة الاعجاب والاتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو وتمنى الشهادة ليس مستلزما لتمنى لقاء العدو فيجوز وتمنى لقاء العدو جهادا ومستلزم له وتمنى الجهاد مستلزم لتمنى لقاء العدو وهو بعض الضرر المذكور ولذا ائمة عليه السلام يقولون وسلوا الله العافية من هذه الخاوف المتضمنة لتمنى لقاء العدو وهو نظير سؤال العافية من الفتن وقد قال الصديق الاكبر ابو بكر رضى الله عنه لان اعافى فاشكر احب الى من ان ابتلى فاصبر وهل يؤخذ منه منع طلب المبارزة لانه تمن لقاء العدو ومن شرط قبول على لابنه يا بنى لا تدع احدا الى المبارزة ومن دعا الى بها فاخرج اليه لانه باغ والله ضد نصر من بغى عليه والطلب المبارزة شروط معروفة فى الفقه اذا اجتمعت امن معها المحذور فى لقاء العدو والمنهى عنه تمنيه فاذا التقيتموهم فاصبروا اى اثبتوا ولا تظهروا الفرار من حيث عضل بكم فالصبر فى القتال هو كظم ما يلوح من غير اظهار شكوى ولا جزع وهو الصبر الجميل واعلموا ان الجنة اى موجباتها تحت ظلال السيوف وقال النووى معناه ان الجهاد وحضور معركة الكفار طريق الى الجنة وسبب لدخولها ثم قال صلى الله عليه وسلم اللهم يا منزل الكتاب المقروء على الانبياء السالفة وسماه منزلا لانه نزل جملة واحدة الى السماء الدنيا او لانه كتب بتقديره تعالى ونزول جبريل به شيئا بعد شيء بحسب الوقايع او لانه كتب فى اللوح المحفوظ ومنزل القرآن وسائر الكتب السماوية ويا مجرى السحاب بتشديد الراء وبالغين المعجمة وبالموحدة اى سوقه بقدرته ويا هازم الاحزاب اى المتحزبين عليه صلى الله عليه وسلم من اجابا لعدو وانهزامهم عند مجيء الريح وفى رواية الاسمعيلى فى هذا الحديث بعد قوله وسلم دعا ايضا فقال اللهم انت ربنا وربهم ونحن عبيدك نواصينا ونواصيهم بيدك فامنهم وانصرنا عليهم وقال موسى بن عقبة بالاسناد المذكور وكان المؤلف رواه بالاسناد الواحد مطولا ومختصرا احدثنى بالافراد سالم ابو النضر كذا فى رواية ابى ذر وسقط عند غيره من قوله قول عمر بن عبيد الله الى هنا وساق بقية الحديث كما بين كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله صريح فى ان سالما كاتب عمر بن عبيد الله وهو يرد على العينى كما لحافظ ابن حجر حيث رجع الضمير فى قوله فى باب الجنة

تحت بارقة السيوف عن سالم ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتبا له الى عبد الله بن ابى اوفى فاذا فيه اى عمر ان عبيد الله كتاب عبد الله بن ابى اوفى رضى الله عنهما قال لا تمنوا لقاء العدو بحذف احدى التاءين ايضا فلما قام عبد الملك بن مروان قيس البصرى الاعدى لا عبد الله بن زياد ما وصله مسلم حدثنا محمد بن عبد الرحيم الخزاعى حدثنا زياد بن ايوب حدثنا عبد الله بن ادريس الاودى عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابى صالح ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاصبروا لان مع الصبر يبقى الثبات ويرجى النصر بابا بالتنوين الحرب خدعة بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة كما فى الفرع واصله وعزى لها ابو ذر الهروى والقزاز وقال ثعلب انها لغة النبى صلى الله عليه وسلم وللاصيلى فيما قاله فى الفتح خدعة بضم الخاء مع سكون الدال وحكى خدعة بضم اوله وفتح ثانيه كهمزة ولمزة وهى صيغة مبالغة وحكى المهذبى خدعة بفتح الاول والثانى وحكى وعشرة خدعة بكسر اوله وسكون ثانيه فهى خمسة ومعنى الاسكان انها تخدع اهلها من وصف الفاعل باسم المصدر او وصف للمفعول كهدأ الليل اى مهدوء وعن الخطابى انها المرة الواحدة يعنى انها اذا خدع منه واحدة لم تقل عثرته ومعنى الضم مع السكون انها تخدع الرجال اى من كمال الخداع وموضعه ومع فتح الدال اى يخدع الرجال نفسها الظفر ولا تقفى لهم الحكمة اذا كان بصحاب بالناس وقيل الحكمة فى الانسان بالكف الدلالة على الوحدة فان الخداع اذا كان من المسلمين فكانه حضهم على ذلك وله مرة واحدة وان كان من الكفار فكانه حذرهم من مكرهم ولو وقع مرة واحدة فلا ينبغى لهم ان يأمنوا بهم لما ينشأ عنه من المفسدة ولو قل وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال هلك اى مات كسرى بكسر الكاف وقد تفتح معرب خسرو اى واسع الملك وهو اسم كل من ملك الفرس ثم لا يكون كسرى بعده بالعراق وفى رواية اذا هلك كسرى بالحاء المهملة والراء ثم قاف القرطبى وبين رواية هلك واذا هلك بون وبكن الجمع بان يكون ابو هريرة سمع اللفظين قبل ان يموت كسرى والاخر بعد ذلك قال وتحمل الاخبار بالموت والهلاك فقوله اذا هلك كسرى اى هلك ملكه وارتفع وقوله ما تكسرى ثم لا يكون كسرى بعده المراد به كسرى حقيقة او المراد بقوله هلك كسرى عقق ووقع ذلك حتى عبر عنه بلفظ الماضى وان كان لم يقع بعد للمبالغة فى ذلك كما فى قوله تعالى اتى امر الله فلا تستعجلوه وقيصر بغير صرف للعجمة والعلمية بعد آخره لهلكن بضم الياء وكسر اللام الثانية وفى الفرع كاصله فيهلك بالياء وفتح اللام وهو خطأ وفيصر بالتنوين صحيح عليه وفى نسخة ولا قيصر لهلكن بالصرف بعد النفى لزوال العلمية بعد التنكير ولا يكون قيصر بعده بالشام قال المهلب انما منا الشافعى وسيبويه لان قريشا كانت تاتى الشام والعراق كثيرا للتجارة فى الجاهلية فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليها لما فيها من الاشتغال بالاسلام فقال عليه الصلاة والسلام لا كسرى بعده ولا قيصر بعدهما لهذين الاقليمين ولا يصير عليكم فلم يكن قيصر لهلكن بالعراق ولا كسرى بالشام ولا يكون لهما كنوز مما اى مما لنا المدفون وكلما جمع وبدخر وسقطت ميم كنوزهما فى الفرع واصله فى سبيل الله عز وجل والتقسيم بضم المثناة الفوقية وفتح السين والميم وتشديد التحتية بينهما نون مبنيا للمفعول وسمى صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة فى غزوة الخندق لما حاصر نعيم بن مسعود بن قريظ وغطفان واليهود قاله الواقدى وتكون الحرب وما بالكيد وتخلف الوعد وذلك من المستثنى الجايز المخصوص من الحرام وقال النووى انما تقع على جواز خداع الكفار فى الحرب كيف ما امكن الا ان يكون فيه نقض عهد او امان فلا يجوز وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة بفتح الهمزة وسكون الصاد المهملة وبعد الراء المفتوحة مثناة تحتية ساكنة ثم موحدة واسمه عبد الله بن محمد واعلم ان ابا بكر يكنى بابى بكر بضم الموحدة وبعدها واو ساكنة اى وهو اسمه ولابى ذر واسمه ابو بكر المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بضم الميم وفتح النون وتشديد الموحدة المكسورة عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال سمع النبى صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة وهذه طريق ثانية لحديث ابى هريرة وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزى قال اخبرنا ابن عيينة سفين عن عمرو هو ابن دينار انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة وفيه كالسابق الاشارة الى استنباط الرأى فى الحرب بل الاحتياج اليه اكد من الشجاعة وهذا الحديث اخرجه مسلم فى المغازى وابو داود والترمذى فى الجهاد والنسائى فى السير بابا حكم الكذب فى الحرب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخى قال حدثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من لكعب بن الاشرف بالشين المعجمة المهملة الفاء المفتوحة بعدها راء ثم قاف الغطفانى فانه قد اذى الله ورسوله اى اذى رسول الله واذاه رسول الله هو اذى الله لانه لا يرضى به قال محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام الانصارى اتحب ان اقتله بهمزة الاستفهام وان مصدرية اى اتحب قتله رسول الله قال نعم ازاذن لى ان اقول قال فاذن لى فاقول قال قد فعلت ولهذه الزيادة تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة فانه يدخل فيه الاذن بالكذب ونص بخاوا على قال جابر فاتاه اى فاتى محمد بن مسلمة كعبا فقال له ان هذا الرجل النبى صلى الله عليه وسلم قد عنانا بفتح العين والنون المشددة اتعبنا بما كلفنا به من الاوامر والنواهى التى فيها تعب لكنه فى

مرضات الله وهذا من التعريض الجايز وصالحنا الصدقة بفتح اللام والصاد الصدقة مفعول ثان اى طلبنا منا بعضها
مواضعها قال كعب وايضا والله لعدة ذلك لمدته بفتح اللام والفوقية والميم وضم اللام المشددة اى زيد
ملالتكم وتتضجرون منه اكثر وازيد من ذلك وسقط لابى ذر لمدته قال محمد بن سلمة فانا قد ابتعناه فكره
ان يدعه حتى ننظر ما يصير امره قال فلم يزل ابن سلمة يكلمه حتى استمكن منه فقتله فى السنة الثالثة من
الهجرة وجاء براسه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه لنجوز الكذب فى الحرب تعريضا وهل يجوز تصريحا
نعم تضمنت الزيادة المنبه عليها انفا التصريح واصرح منها ما فى الترمذى من حديث اسماء بنت يزيد مرفوعا
لا يحل الكذب الا فى ثلاث تحدث الرجل امراته ليرضيها والكذب فى الحرب وفى الاصلاح بين الناس قال
النووى الظاهر حقيقة اباحة الكذب فى الامور الثلاثة لكن التعريض اولى وهذا الحديث قد مر فى باب
رهن السلاح باب جواز اغتيال بفتح الغاء وسكون الفوقية اخره كاف
باهل الحرب اى قتلهم على غفلة وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله الانصارى رضى الله عنه عن النبى صلى
الله عليه وسلم انه قال من لكعب بن الاشرف زاد فى الرواية فانه قد اذى الله ورسوله فقال محمد بن مسلمة
الانصارى اخو بنى عبد الاشهل اتحب ان اقتله زاد ابن اسحق انا لك يا رسول الله قال نعم قال فاذن لى فاقول
له ما بدا لك فلا حرج عليك فاتاه ليلا فتحدث معه ساعة ثم قال انى قد عنانا هذا الرجل وسالنا الصدقة
وقد فعلت اى ادنت وهذا مختصر من الحديث السابق ووجه المطابقة بينه وبين الترجمة من محياه لان سلمة غر
ابن الاشرف وقتله وهو الغيلة على ما تقرر فان قلت كيف قتله وقد امنه ثم قتله اجيب بانه لم يصرح له
بالامن وانما اوهمه بذلك وانسه حتى تمكن من قتله باب
ما يجوز من الاحتيال والخداع مع من يخشى بالتحتية والفوقية معترضه بفتح الميم والعين المهملة والراء المشددة
والنصب على المفعولية ولابى ذر تخشى بضم اوله مبنيا للمفعول معترضه بالرفع نايب عن الفاعل اى فساده وشره قال
ولابى ذر وقال الليث بن سعد الامام مما وصله الاسماعيلى حدثنى بالافراد عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد
عن ابن شهاب الزهرى عن سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما وسقط لابى ذر لفظ عبد الله
انه قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابى بن كعب فنخل بكسر الخاء وفتح النون اى جعة ابن
صياد فرئت به بضم الهاء وكسر الراء مبنيا للمفعول اى فاخبر ابن صياد والطاء انه فى نخل بالنون والخاء المعجمة
فلما دخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل يطفق جعل عليه السلام يتقى بجذوع النخل
حتى لا يراه ابن صياد قال العينى وهذا احتمال له وحد لان ابن صياد ممن يخشى معرته وان صياد فى قطيفة
كساها فجعل له فيها اى لابن صياد فى القطيفة رمرمة بزايين مهملتين وميمين اى صوت فرات ابن ام صياد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا صاف بكسر الفاء واوله صاد مهملة وهو اسم ابن صياد هذا محمد فثب ابن
صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته اى امه بحيث لا يعرف بقدوميه صلى الله عليه وسلم بين
لكم بالخلاف كلامه ما يهون عليكم امره وظهر حاله باب
الشاد آخره الدال المهملة من ربع الصوت فى حفر الخندق يؤخر الاحزاب فيه اى فى هذا الباب سهل بفتح
السين وسكون الهاء ابن سعد الساعدى مما وصله فى غزوة الخندق وانس مما سبق موصولا فى حفر الخندق
كلاهما عن النبى صلى الله عليه وسلم وفيه اللهم لا عيش الا عيش الاخرة وفيه ايضا زيد بن ابى عبيد عن مولاه سلمة
بن الاكوع مما سيأتى فى غزوة خيبر وفيه اللهم لولا انت ما اهتدينا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا ابو الاحوص سلام بن سليم الحنفى قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى عن البراء بن عازب
رضى الله عنه انه قال رايت النبى ولابى ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهو ينقل التراب
حتى وارى التراب شعر صدره الشريف وكان رجلا كثير الشعر وهو يرتجز يرتجز عبد الله
ابن رواحة الانصارى ليدرى لينفى الشاى ويسقط لابى ذر عن الكشميهنى والحموى لفظ ابن اللهم لولا
انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاعداء قد بغوا
علينا اذا ارادوا فتنة ابينا بفتح الموحدة واللام وسكون العين اخره همز مدودا اى استطالوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا بالابا وهو الامتناع
يرفع بها صوته قال من قوله وهو يرتجز وهذا الحديث قد سبق فى باب حفر الخندق
باب من لا يثبت على الخيل وبه قال حدثنى بالافراد ولابى
ذر حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير بضم النون وفتح الميم مصغرا قال حدثنا ابى ادريس عبد الله عن اسمعيل بن ابى
خالد الاحمسى الكوفى عن قيس هو ابن ابى حازم عن جرير هو ابن عبد الله الاحمسى رضى الله عنه انه قال ما حجبنى
النبى صلى الله عليه وسلم اى ما منعنى مما التمسته منه اومن دخول منزله ولا يلزم منه النظر الى امهات المومنين
رضى الله عنهن منذ اسلمت ولا رانى الا تبسم فى وجهى ولابى ذر عن المستملى فى وجهه وهو التفات من التكلم
الغيبة ولقد شكوت اليه انى لا اثبت على الخيل فضرب بيده فى صدرى لانه كمل القلب ولابى ذر عن المستملى

فى صدره وهو على طريق الالتفات كما مر ثابتى وقال اللهم ثبته واجعله هاديا لغيره كما كونه مهديا بفتح الميم
فى نفسه قال ابن بطال فيه تقديم وتاخير لانه لا يكون هاديا لغيره الا بعد ان يهتدى هو فيكون مهديا انتهى
واجيب بانه اذا قلنا انه حال من الضمير فلا تقديم ولا تاخير وايضا فليس هنا صيغة ترتيب
باب دوا الجرح بفتح الجيم باعراق الحصير وحشوه به وغسل
المراة عن ابيها الدم عن وجهه وحمل الماء فى الترس لاجل ذلك وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج قال سالوا سهل بن سعد الساعدى
الانصارى رضى الله عنه باى شئ داوى جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى جرحه باحد فقال
قد اخبرنى به احد من الناس اعلم منى قال كان ذلك لانه كان اخر من بقى من الصحابة بالمدينة كان على
يجئ بالماء فى ترسه وكانت ابنته فاطمة رضى الله عنها تغسل الدم عن وجهه الشريف واخذ حصير فاحرق
فحشى به جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمسك الدم فاحرق ثم حشى به جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاطمة كما وقع التصريح فيه فى الطب وهذا الحديث سبق فى باب غسل المراة الدم عن وجهه من الطهارة
باب ما يكره من التنازع وهو التخاصم والتجادل والاختلاف
فى القتال فى حوالى الحرب بان يذهب كل واحد منهم الى راى ووبال عقوبة من عصى امامه اى بالهزيمة
وقال الله تعالى ولابى ذر عز وجل فى حق المومنين بالنصر والغنائم عند بدر ولا تنازعوا بالخلاف الاراء كما تعلمون بالجبن فتفشلوا جواب النهى فتجبنوا من عدوكم وتذهب ريحكم مستعارة
للدولة من حيث ان الهائ فى يعوذ امرها مشبهة بالريح فى هبوبها وقيل المراد بها الحقيقة فان النصرة لا تكون الا
بريح يبعثها الله تعالى وفى الحديث نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور وقال قتادة فيما وصله عبد الرزاق
فى تفسيره الريح الحرب وهو تفسير مجازى وسقط لابى ذر قوله قتادة الريح الحرب وثبت له فى رواية عن الكشميهنى
قال يعنى الحرب وبه قال حدثنا يحيى هو ابن جعفر بن اعين البيكندى او ابن موسى بن عبد الله الختى بالخا المعجمة والشديد
الفوقية السختيانى الكوفى قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح الرواسى بضم الراء والهمزة فهملة الكوفى عن شعبة
بن الحجاج عن سعيد بن ابى بردة عامر عن ابيه ابى بردة عن جده اى جد ابى بردة ابى موسى عبد الله بن قيس
الاشعرى ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث معاذا هو ابن جبل وابا موسى الاشعرى الى اليمن قبل حجة الوداع
قال لهما اليسرا بفتح المثناة التحتية وتشديد السين المهملة المكسورة اى خذوا بما فيه التيسير ولا تعسرا
من التعسير وهو التشديد وبشرا بالموحدة والشين المعجمة من التبشير وهو اداء حال السرور ولا تنفرا
من التنفير اى لا تذكرا اشيا تنفرون منه ولا تنقصا مما فيه الشدة وتطاوعا بتحتية ثم طا مهملة اى توافقا ولا تختلفا فان
الاختلاف يوجب الاختلال ويكون سببا للهلاك وهذا الحديث اخرجه اصحاب المغازى والاحكام والادب
وصله فى الاشربة والمغازى والنسائى فى الاشربة وابن ماجة فى الاشربة وبه قال حدثنا
عمرو بن خالد بفتح العين الحرانى من افراده وقال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحق
عبد الله السبيعى قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنهما حال كونه
على الرحالة بفتح الراء والحاء المشددة جمع راحل على خلاف القياس وضمها الذين لا خيل معهم وهو احد نصبت على
الظرفية وكانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الاخرى استعمله النبى صلى الله عليه وسلم
نصب جعل فقال عليه السلام لهم ان رايتمونا تخطفنا الطير بفتح الفوقية وسكون الخا المعجمة وفتح المهملة مخففة
ولابى ذر تخطفنا بفتح الخا وتشديد الطا واصله تختطفنا بتاء حذفت احدى التاءين تخفيفا اى ان راى بتموناقد زلنا من مكاننا
وقد ليا منهزمين اوان قتلنا واكلنا الطير بحوننا فلا تبرحوا مكانكم هذا اخر ما رسل اليكم وعينا احمد والحاكم والطبرانى
من حديث ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم اقام بهم فى موضع ثم قال احموا ظهورنا فان رايتمونا نقتل
فلا تنصرونا وان رايتمونا قد غنمنا فلا تشركونا فهزموهم فهزموهم فانهزموا هزم المشركين
المسلمون قال اى البراء فانا والله رايت النساء المشركات يشددن بمثناة فوقية بعد الشين المعجمة
وكسر الدال الاولى ينتحلن اى يسرعن المشى او يشددن على الكفار فقال شد عليه فى الحرب اى حمل عليه
ولابى ذر عن الحموى والمستملى يشددن باسقاط الفوقية وضم الدال الاولى وقال عباس وقع للقابسى
فى الجهاد ينشددن بضم اوله وسكون السين المهملة بعدها نون مكسورة وبعد الهملة اى يمشين فى سند الجبل
بردن ان تصيدنه حال كونهن قد بدت خلاخلهن بفتح الخا فى اليونينية بكسرها واسوقهن بضم الواو
جمع ساق وضبط بعضهم بالكسر لان الواو اذا انضمت جاز همزها نحو ادور واد ور ليسجنن وبه للمستملى
على الحرب حال كونهن رافعات ثيابهن وسمى ابن اسحق النساء المذكورات وهن هند بنت عتبة خرجت
مع ابى سفين وام حكيم بنت الحرث بن هشام مع زوجها عكرمة بن ابى جهل وفاطمة بنت الوليد بن المغيرة
مع زوجها الحرث بن هشام وبرزة بنت مسعود الثقفية مع صفوان بن امية وهى اخوات صفوان وارطبة
بنت سفيان امهم مع زوجها عمرو بن العاص وهى والدة ابنه عبد الله وسلافة بنت سعد مع زوجها

طلحة بن ابى طلحة المجمع وحاضن بنت ملك لام مصعب بن عمير وعمرة بنت علقمة وعند غيره كانسا اللواتى خرجن مع المشركين
يوما احد وخمس عشرة امراة وانما خرجت قريش بنسائها لاجل الثبات فقال اصحاب عبد الله بن جحش وهم الرجالة اى
يا قوم اى قوم الغنيمة وفى البونينية الغنيمة مرة واحدة الغنيمة نصب على الاغراء فيما اظهر اى على اصحابكم المومنون
الكفار فما تنتظرون فقال عبد الله بن جحش اما علمتم ما قال لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم والهمزة فى التعجيم
للاستفهام الانكارى قالوا والله لقد سرنا ما راينا فلنصيبن من الغنيمة فلما انصرفوا وجوههم اى قلبت وجوههم
الى الموضع الذى جاوا منه فاقبلوا قال ابو عبيدة معمر بن المثنى عقوبة لعصيانهم قوله عليه الصلاة والسلام لا تبرحوا
اذ حين يدعوهم الرسول فى اخراهم فى جماعتهم المتاخرة الى عباد الله انا رسول الله من تكر فلة الجبنة فلم يبق مع
النبى صلى الله عليه وسلم غير اثنى عشر رجلا منهم ابو بكر وعمر وعلى وعبد الرحمن بن عوف وحباب بن المنذر
وسعد بن معاذ وسعد بن حضير فاصابوا مغنما من غنائم المشركين ولابوى ذر عن الحموى والمستملى منها منهم حمزة
بن عبد المطلب ومصعب بن عمير وكان النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه اصابوا ولابوى ذر عن الكشميهنى اصابوا
من المشركين يوم بدر اربعين ومائة سبعين اسيرا وسبعين قتيلا سقط قوله قتيلا من بعض النسخ فقال
ابو سفيان صخر بن حرب الى قومه محمد ثلاث مرات فنهاهم النبى صلى الله عليه وسلم ان يجيبوه ثم قال الى قومه
ابن ابى قحافة ابو بكر الصديق ثلاث مرات ثم قال الى قومه بن الخطاب عمر ثلاث مرات والهمزة فى الثلاثة
للاستفهام الاستخبارى وفيه عليه السلام عزاء الى سفين نصا وانا عن الخوض فيما لا فايدة فيه وعن
خصام مثله وكان ابن قميئة قال لم قتلته ترجم ابو سفيان الى اصحابه فقال اما انه هو لا ينشد لابيه
فقد قتلوا فما الذى حمله نفسه فقال كذبت والله ما قتلته انا الذى عمدت لاحد كم ولكنى اغنا هو لا
حماية للخط برسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد نهانا ان نطلق فيه عصيان ثم قال له فى الحقيقة
وقد بقى لك ما تسوءك يعنى يوم الغمر فقال اى ابو سفيان يوم بيوم بدر اى هذا اليوم فى مقابلة يوم
بدر والحرب سجال اى دولة مرة لهولاء ومرة لهولاء ولكم ستجدون فى اليوم مثلة بضم الميم وسكون المثلثة
اى انهم جدعوا انوفهم واذانهم وبطونهم وكان حمزة رضى الله عنه ممن مثل به لواء امرنا بها لعنى انه لا يامر بفعل قبيح
لا يحل لنا فعله تنقما ولم تسؤنى اى لو اكن فيها وان كان وقوعها بغير امرى وعند ابن اسحق والله ما نحطت وما
نهيت وما امرت وانما لم تسؤه لانهم كانوا اعداء له وقد كانوا قتلوا ابنه يوم بدر ثم اخذ يرتجز بقوله
اعل هبل اعل هبل بضم الهمزة وسكون العين المهملة وهبل بضم الها وفتح الموحدة اسم صنم كان فى الكعبة
اى علا امرك يا هبل فحذف حرف النداء قال فقال النبى صلى الله عليه وسلم الا تجيبوا له اى
لابى سفيان ولابى ذر والاصيلى الا تجيبونه بالنون بدلا باللام ولابى ذر الا تجيبوه بحذف النون قالوا يا رسول
الله فما نقول قال قولوا الله اعلا واجل يقطع همزة الله فى البونينية قال ابو سفيان ان لنا العزى صخر
كان لهم ولا عزى لكم فقال النبى صلى الله عليه وسلم الا تجيبوا له باللام ولابى ذر والاصيلى الا تجيبونه وللاربعة
ذر ايضا الا تجيبوه بحذف النون قال قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم اى الله
ناصرنا وهذا الحديث اخرجه ايضا فى المغازى والتفسير وابو داود فى الجهاد والنسائى فى السير والتفسير

باب ما ينثوبل اذا قرعوا بالليل وبما يثبغى لامام العسكر

ان يكشف الخبر بنفسه او ممن يثق به لذلك وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفى قال حدثنا حماد
هو ابن زيد عن ثابت البنانى عن انس رضى الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن
الناس واجود الناس واشجع الناس قال انس فذعر اهل المدينة ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم النبى صلى الله عليه وسلم راجعا قد سبقهم على فرس لابى طلحة عرى بضم العين وسكون الراء غير سرج وهو مستلق على ظهره
فى عنقه سيفه فقال لم ترعوا لم ترعوا ثم قال انى وجدته بحرا او انه لبحر وسيق هذا الحديث مرارا
باب من راى العدو او غيره فنادى بامر على صوته

ياصباحاه اى عيشون وقتا لصباح اى وقت الغارة حتى يسمع الناس بضم الشين المعجمة من الاسماع
او الناس بضم اللام المفعولية وبه قال حدثنا المكى بن ابراهيم بن بشير بن فرقد البلخى قال
اخبرنا يزيد بن ابى عبيد مصغرا بن عن مولاه سلمة بن الاكوع سنان بن عبد الله انه اخبره
قال خرجت من المدينة ثلاثا على راحلتى بالغين المعجمة وبعد الالف موحدة وهى على سرعة
من المدينة فى طرق الشام حتى اذا كنت بثنية الغابة هى كالعقبة فى الجبل لقينى غلام لعبد الرحمن بن
عوف لوسط العلاة وجمل انه رباح الذى يخدم النبى صلى الله عليه وسلم فقلت له وحاب مالك قال
اخذت بضم الهمزة اخو مشناة فوقية ساكنة سبقنا المنعول ولابى ذر عن الحموى والمستملى اخذ بالسقاط الفوقية
لقاح النبى صلى الله عليه وسلم بكسر اللام بعدها قاف وبعد الالف حاء مهملة قال انها مضمومة وفى
الفرع سكونها وكذا فى اصله ياذى مشتقات مرضوع نايب عن الفاعل واحدها اللوح وهى الحلوب وكانت

عشرين لقحة ترعى بالغابة وكان فيهم عيينة بن حصن الفزارى فلقت من اخذها قال عطفان وفزارة بفتح الفاء
والزاى قبيلتان من العرب فصرخت ثلاث صرخات اسمعت ما بين لابتيها اى لابتى المدينة واللابة الحرة ياصباحاه
ياصباحاه مرتين بفتح الصاد والموحدة وبعد الالف حاء مهملة قال فهما مضمومة وفى الفرع سكونها وكذا فى
اصله فنادى مستغاثا والالف للاستغاثة والها للسكت وكانه نادى لناس استغاثة بهم ثم وقف قال الصباغ
وقال ابن المنير الهاء للندبة وربما سقطت فى الوصل وقد ثبتت فى الرواية فيوقف عليها بالسكون وقال
القرطبى معناه الاعلام بهذا الامر المهم الذى دهمهم فى الصباح وهى كلمة يقولها المستغيث ثم اندفعت
بالسكون اعدو اسرعت فى السير وكان ما شيا على رجليه حتى القاهم وقد اخذوا ثمرها فجعلت ارميهم بالنبل
واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع بضم الراء والتشديد ضد الغدر يعنى اليوم يوم الوفاء بالعهد
ذرضب المعرف اى يوم هلكان للئام من قولهم لئيم راضع وهو الذى رضع اللوم من ثدى امه وكل من نسب
الى اللوم فانه يوصف بالبخل والرضاع وفى المثل الامر من راضع واصله ان رجلا من العالقة طرقه ضيف فليلا
فنحر شارفا له ليلا ليسمع الضيف صوت الطعن فكثر حتى ظن ان كل ليم راضعا سوى فعل ذلك ولم يفعله وقيل
المعنى اليوم يعرف من هو خبيث او لئيمة او اليوم يعرف من ارضعته الحرب من صغره
وتدربت فيها من غيره فاستنقذتها منهم اى استخلصتها للفاء بالقاف والذال المعجمة منهم اى استخلصتها للفاء بالقاف والذال المعجمة منهم اى استخلصتها للفاء بالقاف والذال المعجمة

على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكم فيهم سعد بن معاذ وكان قد رمى في غزوة الخندق لبهم قطع منه الاكحل فما ترك على حكمه فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اى في طلبه وكان سعد قريبا منه لانه نزل عليه السلام قد جعله في خيمة رفيدة الاسلمية ليعوده من قريب في رحبة المسجد الذي اصابه من تلك الرمية فجاء ومعه نفر من الانصار على حماره وقد وطأوا له بوسادة من ادم واحاطوا به في طريقهم يقولون له احسن في مواليك فقال لهم لقد آن لسعد ان لا تأخذه في الله لومة لائم وكان رجلا جسيما فلما اتى قريبا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم فقاموا اليه واتزلوه فجاء سعد فجلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عليه السلام ان هؤلاء اى اليهود من بني قريظة نزلوا على حكمك وفيهم قال سعد فاني احكم فيهم ان تقتل الطائفة المقاتلة منهم وهم الرجال وان تسبى الذرية اى النساء والصبيان قال عليه السلام لقد حكمت فيهم بحكم الملك كسر اللام اى حكم الله ونزل القاضي عياض ان بعضهم ضبطه في البخاري بكسر اللام وفتحها فان صح الفتح والمراد به جبريل يعني بالحكم الذي جاء به الملك عن الله وعورض بانه لم يتقل نزول الملك في ذلك لبني قريظة بل انما اتبع وتولى تيك الاجتهاد وبانه ورد في بعض الفاظ الصحيح قضيت بحكم الله ويرد في غير البخاري مما ذكره بعضهم انه قال في حكم سعد بذلك طرقي الملك تحرا قال ابن التين المنير وليستفاد من هذا الحديث لزوم حكم المحكم رضي الخصمين سواء كان في امور الحرب او غيرها وهو رد على الخوارج الذين انكروا التحكيم عن علي رضي الله عنه وفيه ايضا فصحة القول بان المصيب واحد وان المجتهد ربما اخطأ ولا حرج عليه ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لقد حكمت بحكم الملك فذلك على ان حكم الله في الواقعة متعين رتم ما اصابه فقد اصاب الحق ولو لا ذلك لم يكن لسعد مزية في الصواب لان كانت المسئلة قطعية والمسائل القطعية لله فيها حكم واحد لا نقول كل كانت اجتهادية ظنية ولهذا ترى الانصار ان بعضهم عنى الهود خلافا لسعد وما كان الانصار ليتفق اكثرهم على خلاف الصواب قطعا وفيه جواز الاجتهاد في زمنه عليه الصلاة والسلام وحضرته فكيف بعده وفاته وفيه انه يسوغ للامام الاعظم اذا كانت له حكومة في نفسه ان يولي تاتا يحكم بينه وبين خصمه للضرورة وسيعد ذلك على خصمه اذا كان عدلا ولا يقدح فيه انه حكم له وهو تابعة مشكلة في المصالح وهذا الحديث اخرجه في فضائل سعد والاستيعاب والمغازي وسلم في المغازي وابو داود في الادب والنسائي في المناقب والسير والفضائل بما

حكم قتل الاسير وقتل الصبر بان يمسك اذ روح ثم يرمى حتى يقتل وفي الحديث النهي عن قتل شيء من الدواب صبرا وللكشميهني حتى قتل الاسير صبرا بزيادة صبرا وحذف قوله وقتل الصبر وهي احضر والصبر لغة الحبس واذا اشتدت يد الرجل ورجلاه وامسكه اخر وضربت عنقه بقال قتل صبرا وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى راسه المغفر بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعدها الفا مفتوحة ثم راء فدال مهملة آخره راء ايضا وهو زرد ينسج من الدروع على قدر الراس يلبس تحت القلنسوة فلما نزعه جاء رجل هو ابو برزة الاسلمي فقال يا رسول الله ان ابن خطل بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة اخوه الامر اسمه عتبة الله او عبد العزى متعلق باستار الكعبة فقال عليه السلام اقتلوه لانه ارتد عن الاسلام وقتل مسلما كان يخدمه وكان يبعثه الى النبي صلى الله عليه وسلم وله قينتان تغنيان بهجاء المسلمين فابتدره سعيد بن حريث او ابو برزة بزاي والزبير بن العوام او سعيد بن ذؤيب او تعاونوا كلهم على قتله وهذا مخصص لقوله عليه السلام من دخل المسجد فهو امن وفيه جواز اقامة الحد والقصاص بمكة خلافا لابي حنيفة وتاول الحديث بانه قتله من حينه في الساعة التي ابيحت له واجاب اصحابنا بانها انما ابيحت ساعة الدخول حتى استوى عليها وانما قتله ابن خطل بعد ذلك لانه وقع بعد المغفر وهذا الحديث قد مر في باب دخول الحرم ومكة بغير احرام او اجز كتاب الحج هذا

باب بالتنوين هل يسبى ذمي او يسترق او يقتل اذا اسلم بعضه للاسر

او لا وبيان حكم من اسلم نفسه للاسر ومن ترك وقال ابن رومن صلى تركعتين عند القتل وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن ابي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد عمرو بن ابي سفيان بفتح العين وسكون الميم اسمه جاوبه بفتح الجيم وكسر الموحدة وبعد الالف واو ساكنة وآخره باء موحدة ابن ثقيف وهو حليف لبني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء كان من اصحاب ابي هريرة رضي الله عنه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقدم عليه بعد احد هبط من عضل والقارة قالوا يا رسول الله ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهوننا عشرين هبط مات دون العشرة من الرجال ولا يكون فيهم امرأة السرية نصب على البيان عينا اي جاسوسا وانتصابه بدل من سرية وعند ابن اسحق انهم كانوا ستة نفر من اصحابه وهم مرثد بن ابي مرثد الغنوي حليف حمزة ابن عبد المطلب وخالد بن البكير الليثي حليف بني عدي وعاصم بن ثابت بن الفاخ وخبيب بن عدي وزيد

ابن الدثنة وعبد الله بن طارق ومما في الصحيح انهم وقد عد فيهم زيد بن معتب عبيد البلوي حليف الانصاري وامر عليهم عاصم بن ثابت اي ابن ابي الافلح الانصاري هذا عاصم بن عمر بن الخطاب لانه لا ابن لعاصم بن عمر بن ثابت عاصم بن ثابت وكان اسمها عاصية بفتح الجيم وقال مصعب الزهري انما هو كما قال عاصم لا حجن لان عاصم بن عمر بن الخطاب انما جميلة بنت ثابت بن الافلح اخت عاصم بن ثابت وكان اسمها عاصية قال الاكثر وسقط قوله ابن الخطاب لغير ابي ذر فانطلقوا اي الرهط العشرة حتى اذا كانوا بالهدأة بفتح الهاء وسكون الهاء بعدها المهملة وعند ابن اسحق وامر عليهم مرثد بن ابي مرثد ومما في الصحيح اخو وفتح الهمزة ولغير الكشميهني بالهداة بفتح الهاء وقد تحذف الهمزة وهو موضع بين عسفان بضم العين وسكون السين وفاء مكة ذكروا بضم المعجمة وكسر الكاف مبتدأ للمفعول الحي من هذيل بضم الهاء وفتح الذال المعجمة يقال له سوء لحيان بكسر اللام وحكى فتحها وسكون الحاء المهملة وهو ابن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر وعند الدمياطي الضم بالحاء حروهم فنفروا اليهم بتشديد الفاء وفي اليونينية بتخفيفها اي استنهضوا لهم الاطم قرشيا بالنصب على المفعولية وفي نسخة فنفروا بتخفيف الفاء وشيا بالنصب بنزع الخافض وفي اخرى فنفروا ايضا بالتخفيف قريب بالرفع اي خرج اليهم قريب ولابي الوقت فتبعوهم بدل فنفروا بالباء الموحدة والتاء المعجمة بدل الراء من ماتى حتى كلموا زانوا بالنزل فاقتصوا اي تبعوا اثارهم حتى وجدوا ما تكلموا تمرا اسم مكان نصب بتقدير الجار على حد رغبت ترمي زيد وتمرا نصب مفعول وجدوا تزودوه من المدينة صفة لتمر فقالوا هذا تمر يثرب فاقتصوا اثار بهم فلما راهم عاصم امير السرية واصحابه لجأوا بالجيم اشتدوا الى فدفد بفاءين بينهما دال مهملة ساكنة وآخره دال مهملة ايضا رابية مشرفة واحاطوا بهم القوم فقالوا لهم انزلوا واعطوا بايديكم ولكم العهد والميثاق ولا نقتل منكم احدا قال ولا اي ذر فقال عاصم اما انا بالله تشديد انا فوالله لا انزل في ذمة كافر اي في عهده اللهم اخبر عنا نبيك صلى الله عليه وسلم فرموهم اي رمى الكفار المسلمين بالنبل بفتح النون وسكون الموحدة لا لسهام العربية فقتلوا عاصما اميرا السرية في جملة سبعة من العشرة وابن اسحق انهم كانوا ستة نفر كما مر وانهم قتلوا منهم ثلاثة واصروا ثلاثة فنزل اليهم ثلاثة رهط بالعهد والميثاق منهم خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى منهما تحتية ساكنة ابن عدي الانصاري الاوسي وابن دثنة بفتح الدال المهملة وكسر المثلثة وبفتحها وفتح النون زيد بن بحاوية بن عبيد الانصاري ببياضي ورجل اخر هو عبد الله بن طارق البلوي حليف بني ظفر من الانصار كما عند ابن هشام في السيرة فلما استمكنوا اطلقوا اوتار قسيهم فاوثقوهم بها فقال الرجل الثالث وهو عبد الله بن طارق هذا اول الغدر والله لا اصحبكم ان لي في هؤلاء لاسوة اي قدوة بالنصب اشوان اي اقتدا يريد القتلى عاصما واصحابه فجروه بفتح الراء الاولى المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي وجروه بالواو وبدلا فابى ان يصحبهم الى مكة فابى اي امتنع من الرواجع معهم فعالجوه بمر الظهران فقتلوه وانطلقوا بخبيب وابن دثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر ولابي ذر عن الحموي والمستملي وقعة بدر بكسر القاف وفتحها ساكنة قال الكرماني وقوله بعد وقعة بدر متعلق بقوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ الكل كان بعده الا البيع فقط اي المذكور في قوله فابتاع اي اشترى خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف وضمعة وابو مرثد وحلفا بكة بانية كما عند ابن اسحق وكان خبيب هو قتل الحرث بن عامر يوم بدر فاقام عندهم حتى تنقضي الاشهر الحرم فلما خرجوا بخبيب من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب ذروني اركع ركعتين فتركوه فركع ركعتين اتمهما اكملهما فقال لهم والله لولا ان تظنوا ان ما بي جزع لزدت فكان اول من سن الركعتين عند القتل هو ثم قال اللهم احصهم عددا واقتلهم بددا ولا تغادر منهم احدا ثم قال شعرا

فلست ابالي حين اقتل مسلما ... بعرض كان لله مصرعي

وذلك في ذات الاله وان يشا ... يبارك على اوصال شلو ممزع

ثم قام اليه عقبة بن الحرث فقتله وقيل ابو ميسرة عمرو بن شرحبيل وقيل ابو سروعة عقبة بن الحرث وقيل غيرهم وكان خبيب هو قتل الحرث بن عدي بن نوفل بن عبد مناف وهو حدث عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي الحسين المكي المحدث من اقران الزهري قالت في جحدنه بضم الجيم وسكون الحاء وكسر الدال المهملة ثم نون ثم هاء ضمير مؤنث بيده بيد خبيب فغرغت بكسر الزاي وسكون العين بفتح الفاء وسكون الزاي عينها هذا اثبت في رواية الحسني وفي رواية ابن ماهان فزعرت بفتح الزاي وسكون العين بعدها راء ثم تاء تأنيث ساكنة ثم عين مهملة ثم راء ثم تاء تأنيث فقال ان حسن ما كنت لاقتل رجلا عندك فيما ترين ان قتلته لك فقالت والله ما رايت اسيرا قط خيرا من خبيب والله لقد وجدته يوما ياكل من قطف عنب بكسر القاف وسكون الطاء اي عنقود عنب في يده وهو مكبل بالحديد وللحال انه لموثق بفتح المثلثة اي لمقيد وما بمكة من ثمر بفتح المثلثة والميم وكانت تقول انه لرزق من الله رزقه خبيبا وهذه كرامة جعلها الله تعالى لخبيب اية على الكفار وقوة لايمانه ناينة للاولياء عند اهل السنة والفرق بينها وبين المعجزة التحدي كما هو مقرر في موضعه فلما خرجوا بخبيب من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب ذروني

ای اترکونی ارکع رکعتین فتترکوه فرکع رکعتین. وعند ابن سعد انه رکعهما فی موضع مسجد التنعیم ثم قال
لولا ان تظنوا ان ما بی جزع ای من القتل لطولتها یعنی الصلاة وفی نسخة لطولتهما ای الرکعتین وهو
جواب لولا والظاهر انه سقط من النسخة التی شرح علیها الکرمانی فقدره بنحو لزدت علی الرکعتین او
لاطلتهما بعد ان صرح بحذفه اللهم احصهم عددا ای عدهم بالهلاک وزاد موسی بن عقبة ولا تبق منهم احدا
واقتلهم بددا بفتح الموحدة ای متفرقین فلم یحل الحول ومنهم احد حی وقال خبیب بعد فراغه من الدعا
علیهم ما انا بالی ولا بی ذرعن الکشمیهنی ما ان ابالی وله ایضا عن الحموی والمستملی ولست ابالی حین اقتل
مسلما ای علی شق بکسر الشین المعجمة وفی المغازی علی ای جنب کان لله مصرعی ای مطرحی علی الارض وذلک
فی ذات الاله ای فی رضی الله وطلب ثوابه وان یشا یبارک علی اوصال شلو بکسر الشین المعجمة وسکون
اللام ای اوصال جسد ممزع بضم المیم الاولی وفتح الثانیة والزای المشددة وبعدها عین مهملة
ای مقطع مفرق وهذا البیتان من قصیدة وحکاها ابن اسحق ثلاثة عشر بیتا ثانی ان شا الله تعالی
فی السیر بعون الله تعالی وقال ابن هشام اکثر اهل العلم بالشعر ینکرها لخبیب فقتله ابن الحرث عقبة
بالتنعیم وصلبه ثم وقیل قتله ابو سروعة بکسر السین المهملة وفتحها عقبة بن الحارث بن عامر
بن نوفل کما رواه ابو داود الطیالسی وغیره فکان خبیب هو سن الرکعتین لکل امری مسلم قتل صبرا
ای مصبورا محبوسا للقتل وانما صار فعل خبیب سنة لانه فعل ذلک فی حیاة الشارع صلی الله علیه
وسلم واستحسنه وقد صلی هابتا بن الرکعتین زید بن حارثة مولاه علیه الصلاة والسلام لما اراد رجل
قتله کما رویناه من طریق السهیلی بسنده الی اللیث بن سعد بلاغا عنه فاستجاب الله لعاصم بن ثابت
امیر السریة دعاه فوقع اصیب حیث قال اللهم اخبر عنا نبیک فاخبر النبی صلی الله علیه وسلم قتل اصحابه
خبیرهم وما اصیبوا ای مع ما جری علیهم ولعشائر من کفار قریش الی عاصم امیر السریة احبین
جدعوا بضم الحا المهملة وکسر الدال ای جبن اخبروا انه قتل لیؤتوا بفتح التا فتبیع جثته نحو راسه یعرف به
وکان ای عاصم قد قتل رجلا من عظمائهم یوم وقعة بدر وهو عقبة بن ابی معیط بن ابی عمرو فبعث علی عاصم مثل
بضم الموحدة وکسر العین المهملة مبنیا للمفعول ومثل بالرفع نائب عن الفاعل ولابوی ذر عن المستملی فبعث
الله علی عاصم مثل بنصب مثل علی المفعولیة الظلة بضم الظا المعجمة وتشدید اللام ای السحابة المظلة من
الدبر بفتح الدال المهملة واسکان الموحدة ذکور النحل او الزنابیر فحمته ای حفظته من رسله فلم یقدروا
علی ان یقطعوا ولابوی ذر عن الحموی والمستملی ان یقطع بضم اوله وفتح ثالثه مبنیا للمفعول
اوله وفتح ثالثه ولابوی ذر عن الکشمیهنی والمستملی ان یقطع بضم اوله وفتح ثالثه مبنیا للمفعول
من لحمه شیا بالرفع نائب عن الفاعل کان حلف لا یمس مشرکا ولا یمسه مشرک فبر الله قسمه وانما لم یحمه الله
من القتل وحماه عن قطع شی من بدنه لان القتل موجب للتهتدیة بخلاف القطع فلا ثواب فیه مع ما فیه
من هتک حرمته وذکر انه لما انزل حبیب اذا هو برطب لم یتغیر بعد اربعین یوما وبدن عاصم حرجه وهو یفض
دما کالمسک وهذا الحدیث اخرجه ایضا فی التوحید وفی المغازی وابو داود فی الجهاد والنسائی فی السیر
وفیه الشعر دون الدعا

باب وجوب الاسیر

من ایدی العدو مالا او غیر مال فیه ای فی الباب عن ابی موسی الاشعری رضی الله عنه مما وصله فی الاطعمة
والنکاح عن النبی صلی الله علیه وسلم وسقط فیه التعلیق فی روایة ابی ذر وبه قال حدثنا قتیبة
بن سعید البغلانی وسقط لابی ذر ابن سعید قال حدثنا بشر هو ابن المفضل عن منصور هو ابن
المعتمر عن ابی وائل شقیق بن سلمة عن ابی موسی الاشعری رضی الله عنه انه قال قال رسول الله صلی الله
علیه وسلم فکوا العانی بالعین المهملة وبعدا الالف نون علی وزن القاضی قال جریر او قتیبة یعنی الاسیر
ای من المسلمین من بیتا المال او سقط لفظ یعنی لابی ذر فی روایة له فکوا العانی ای الاسیر بدل یعنی واطعموا
الجایع ادمیا وغیره وعودوا المریض وهذه الاخیرة سنة مؤکدة والاولتان فرض کفایة کما علیه کافة العلماء
وبه قال حدثنا احمد بن یونس هو احمد بن عبد الله بن یونس التمیمی الیربوعی الکوفی قال حدثنا زهیر هو ابن معویة
ابو خیثمة الجعفی الکوفی قال حدثنا مطرف بضم المیم وفتح الطا المهملة وبعد الراء المکسورة الساکنة فاء
وصب بن عبد الله الیشکری رضی الله عنه انه قال قلت لعلی رضی الله عنه هل عندکم اهل
البیت النبوی شی من الوحی حصکم به النبی صلی الله علیه وسلم دون غیرکم کما یزعم الشیعة الا ما فی
کتاب الله قال علی لا والذی فلق الحبة ای شقها فی الارض حتی نبتت ثم امات فکان منها حب
کثیر وبرء النسمة ای خلقها ما اعلمه عندنا الا فهما یعطیه الله رجلا فی القرآن فیه جواز استخراج العالم من القرآن
بفهمه ما لم یکن منقولا عن المفسرین اذا وافق اصول الشریعة وهذا فیه تایید لقول ائمة دار الهجرة
ملک رحمه الله لیس کل العلم فی کثرة الروایة وانما هو نور یقذفه الله فی قلب من یشا وفی ذهابی هذه الصحیفة
وهی لورقة المکتوبة وکانت معلقة بقبضه سیفه وعند النسای فاخرج کتابا من قراب سیفه قال

ابو جحیفة قلت لعلی رضی الله عنه وما فی ای شی فی هذه الصحیفة قال فیها العقل ای حکم العقل
وهو الدیة ای احکامها ومقادیرها واصنافها وفکاک الاسیر وهو ما یحصل به خلاصه وان
لا یقتل مسلم بکافر ای وفی الصحیفة حکم العقل وحکم تحریر قتل المسلم بالکافر وهذه امة بهتها الجهمیة
خلافا للحنفیة مستندین بانه صلی الله علیه وسلم قتل مسلما بمعاهد رواه الدارقطنی لکنه حدیث
ضعیف لا یحتج به وهذا الحدیث سبق فی باب کتابة العلم من کتاب العلم

باب

هذا الاشر کین بمال یوخذ منهم وبه قال حدثنا اسمعیل بن ابی اویس قال حدثنا ابراهیم بن سعد
الاشهلی مولاهم ابو اسحق المدنی عن موسی بن عقبة صاحب المغازی عن ابن شهاب الزهری انه
قال حدثنی بالافراد انس رضی الله عنه ان رجالا من الانصار لم یسموا استاذنوا رسول
الله صلی الله علیه وسلم فقالوا یا رسول الله ائذن لنا فلنترک لابن اختنا لعباس فداه ای فی روایة ابی ذر
لنا فلنترک لابن اختنا بضم الهمزة الفوقیة فهو ابن عبد المطلب ولیست بثعلبة ام عباس الانصاریة اتفاقا وقال ابن
عبد المطلب لان امه سلمی بنت عمرو من بنی النجار ولیست ثعلبة ام عباس الانصاریة اتفاقا وقال ابن
اختنا لیکون المنة علیهم فی طلاقه بخلاف ما قالوا ائذن لنا فلنترک لعباس فداه ای المال الذی
یستنقذ به نفسه من الاسر فقال علیه السلام لا تدعون منها ای لا تترکون من فدیته درهما وانما
یخصهم صلی الله علیه وسلم الی لئلا یکون فی الدین نوع محاباة وکان العباس ذا مال فاستوفیت منه
الفدیة وضربت الی الغانمین ولابوی ذر وعن الکشمیهنی لا تدعوا بحذف النون مجزوما علی الکنهی ولابوی ذر
والوقت والاصیلی ابن عباس منه ای من الفداء وعند ابن اسحق انه صلی الله علیه وسلم قال یا عباس افد
نفسک وابن اخیک عقیل بن ابی طالب ونوفل بن الحارث وحلیفک عتبة بن عمرو وعند موسی بن عقبة
ان فداهم کان اربعین اوقیة ذهبا وقال ابراهیم ولابوی ذر وابراهیم بن طهمان عن عبد العزیز بن صهیب عن
انس قال اتی نبی صلی الله علیه وسلم ولابوی ذر ان النبی صلی الله علیه وسلم اتی بمال وکان مائة الف کما رواه
ابن ابی شیبة مرسلا وکان نوافجا من البحرین مثلثة بن البصرة وعمان فجاءه العباس عمه فقال یا رسول الله
اعطنی منه فانی فادیت نفسی ونوفلا بفتح النون وکسر القاف ابن اخی ابن ابی طالب فقال
له علیه السلام خذ فاعطاه علیه السلام فی ثوبه ای فی ثوب العباس من ذلک المال وهذا التعلیق
سبق فی بابا الغنیمة وتعلیق القنوتی المسجد فی ابواب المساجد من الصلاة وبه قال حدثنی بالافراد
ولابوی ذر حدثنا محمود هو ابن غیلان العدوی مولاهم المروزی قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال
اخبرنا معمر بمیمین مفتوحتین بینهما عین ساکنة اخره راء هو ابن راشد الازدی مولاهم البصری عن الزهری
محمد بن مسلم بن شهاب عن محمد بن جبیر عن ابیه جبیر بن مطعم رضی الله عنه وکان فی طلب فداء اساری بدر
وکانه کان قرا انه قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقرا فی صلاة المغرب بالطور ای بسورة الطور
زاد فی التفسیر فلما بلغ هذه الایة ام خلقوا من غیر شی ام هم الخالقون الایات الی قوله المسیطرون کاد
قلبی یطیر ومطابقته لاحد جزئی الترجمة وکان فی اساری بدر وقد سبق هذا الحدیث فی باب الجهر فی المغرب
من کتاب الصلاة

باب حکم الحربی اذا دخل دار الاسلام بغیر امان

هل یجوز قتله وبه قال حدثنا ابو نعیم الفضل بن دکین قال حدثنا ابن العیلس بضم العین المهملة وفتح المثناة
التحتیة اخره سین مهملة عبیدة بن عبد الله الهلالی عن یاس بن سلمة بفتح اللام وسکون الواو عن ابیه رضی الله عنه
انه قال اتی النبی صلی الله علیه وسلم عین ای جاسوس وهو صاحب سر الشر وسمی عینا لان جل عمله بعینه من المشرکین
قال الحافظ ابن حجر لم اقف علی اسمه وهو فی سفر وعند مسلم ان ذلک کان فی غزوة هوازن فجلس عند اصحابه
یحدثهم ثم انفتل ای انصرف فقال النبی صلی الله علیه وسلم اطلبوه واقتلوه فقتله سلمة بن الاکوع فنفله بشدید
الفا ای اعطاه علیه السلام سلبه ثابتا زائدة علی ما یستحقه بالغنیمة بفتح المهملة واللام والموحدة وهو
الشی المسلوب سمی به لانه یسلب عن المقتول والمراد به ثیابه والسلح والدرع والات الحرب والسرج واللجام والسوار
والمنطقة والخاتم والقطیفة محمد وجزء ذلک مما هو مبسوط فی الفقه وهذا السلب الذی اعطیه سلمة من مقتوله
جعل امره علیه رحله وسلاحه کما وضع مبتدا فی مسلم وکان الناس ان یقول فقتلته فنفلنی وکان لسلمة ولد اثنتان
من ضمیر المتکلم الی الغیبة لنعم فی روایة الهوی ذر والوقت والاصیلی وابن عساکر فقتله بضمیر المتکلم علی الاصل
وعند مسلم فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاکوع قال له سلبه اجمع وفی الحدیث قتل الجاسوس الحربی الکافر
بالقاء واما المعاهد والذمی فلا یقتل بذلک ینتقض عهده بذلک وعند الشافعیة خلاف اما لو شرط علیه ذلک
فی عهده فینتقض اتفاقا وهذا الحدیث اخرجه ابو داود فی الجهاد والنسای فی السیر هذا

باب

بالتنوین یقاتل بفتح رابعه عن اهل الذمة لانهم بذلوا الجزیة علی ان یامنوا فی انفسهم واموالهم واهلیهم فیقاتل عنهم کما یقاتل عن المسلمین ولا یقاتلون بضم اوله والقاف المشددة مبنیا للمفعول ولو نقضوا العهد خلافا لابن القاسم وبه قال حدثنا موسی بن اسمعیل التبوذکی قال حدثنا ابو عوانة الوضاح الیشکری عن حصین بضم الحا وفتح الصاد المهملتین

عباسیین

ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي **عن عمرو بن ميمون** بفتح العين الاودي **عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال** بعد ان طعنه ابو لؤلؤة الطعنة التي مات بها **اوصيه** يعني الخليفة بعدة **بذمة الله وذمة رسوله** اي عهد الله وعهد رسوله **صلى الله عليه وسلم** ومراده اهل الكتاب **ان يوفى لهم بعهدهم** بضم اوله يوفى وفتح ثالثه وفي نسخة ان يوفى بكسر ثالثه والذي في الفرع يوفى بسكون الواو وفتح الفاء مخففا **وان يقاتل** بضم اوله وفتح الفوقية **من وراءهم** اي من ايديهم فيدفع الكافر الحربي عنهم وقد سبق استعمال وراء بمعنى امام **ولا يكلفوا** بضم اوله وفتح اللام المشددة في اعطاء الجزية **الا طاقتهم** فلا يراد عليهم على مقدارها وسبق هذا الحديث باطول من هذا في اخر الجنائز وباقي ان شاء الله في المناقب **باب**

جوائز الوفد جمع جائزة وهي العطية والوفد الجماعة يردون **باب**

بالتنوين **هل يستشفع** بضم اوله وفتح الفاء **الى اهل الذمة ومعاملتهم** بالجر عطفا على الجملة المضاف اليها لفظ الباب ووقع في رواية ابن سكوية عن الفربري لانه قال فيه واجيزوا الوفد وكانه كتب باب جوائز الوفد عن باب هل يستشفع وهو اوضح لان ما ساقه من الحديث مطابق لترجمة جوائز الوفد لانه قال فيه واجيزوا الوفد وكانه كتب باب جوائز الوفد ثم بيض له ليسوق فيه حديثا يليق به فلم يتفق له ذلك واسقط النسفي في هذه الترجمة اصلا واقتصر على ترجمة هل يستشفع وبه قال **حدثنا قبيصة** بن عقبة قال **حدثنا ابن عيينة** سفيان ولم يقع لقبيصة في هذا الكتاب رواية عن ابن عيينة الا هذا ورواية فيه عن سفيان الثوري كثيرة جدا وحكى الجياني عن رواية ابن السكن عن الفربري في هذا قتيبة بدل قبيصة وقد اخرجه المؤلف في المغازي عن قتيبة ومسلم في الوصايا عن سعيد بن منصور وقتيبة وابن ابي شيبة عن ابن عيينة **عن سليمان** بضم اوله وفتح ثالثه **الاحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال يوم الخميس** تالله لكم ما في يوم الخميس خبر المبتدا المحذوف او بالعكس **وما يوم الخميس** نوم الخميس نحو انا ابو النجم وشعري شعري والغرض منه تفخيم امره في الشدة والمكروه وهو امتناع الكتاب فيما يعتقده ابن عباس **وما يوم الخميس** اي اي يوم هو عجب منه مضاف وقع من وجهه صلى الله عليه وسلم **ثم بكى حتى خضب** بفتح الخاء والضاد المعجمتين والموحدة اي رطب **دمعه الحصباء فقال اشتد برسول الله وجعه** الذي توفي فيه **يوم الخميس فقال ائتوني بكتاب** اي ليتوني بادوات كتاب كما يقال الدواة او ازاد بالكتاب ما من شانه ان يكتب فيه نحو الكاغد والكتف **اكتب لكم كتابا** جوز الكوفيون جوابا للامر وجوز الوقف على الاستئناف وهو في باب المجاز اي مران يكتب لكم **كتابا لن تضلوا بعده ابدا فتنازعوا** في باب كتابة العلم من كتابه قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلفوا وكثر اللغط **ولا ينبغي عند نبي** من الانبياء **تنازع** في كتاب العلم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع نفيه للتصريح بانه من قوله عليه السلام لا من قول ابن عباس والظاهر ان هذا الكتاب الذي اراد انما هو في النص على خلافة ابي بكر يكشف لهما تنازعوا واشتد مرضه عدل عن ذلك معولا على ما اصله من استخلافه في الصلاة وعند مسلم عن عائشة انه صلى الله عليه وسلم قال ادعى لي ابا بكر واخاك حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان تمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر وعند البزار من حديث ابن عباس اشتد وجعه عليه السلام قال ائتوني بدواة وكتف او فرطاس اكتب لابي بكرا بالاخلاف الناس عليه ثم قال معاذ الله ان يختلف الناس على ابي بكر فهذا نص صريح فيما ذكرناه وانه صلى الله عليه وسلم انما ترك كتابه معولا على انه لا يقع الا كذلك وهذا ابطل قول من قال بزيادة احكام وتعليم وحتى عن عجز الناس عن ذلك **فقالوا الهجر** بهمزة الاستفهام للانكار **رسول الله صلى الله عليه وسلم** نفخها لها والجيم من غير همز اوله لفظ الماضي وقد ظن ابن بطال انها معنى اختلط وانزلت انا معنى هذى وهذا غير لائق بقدره الرفيع اذ لا يقال ان كلامه غير مضبوط في حالة من الحالات بل كلما يتكلم به حق صحيح لا خلف فيه ولا غلط سواء كان في صحة او مرض او نوم او يقظة او رضى او غضب ويحتمل ان يكون المراد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم محكوم من الهجر الذي هو ضد الوصل لما قد ورد عليه من الوارد انا الا لهيبة ولذا قال الرافعي الاعلى وقال النووي وان صح بدون الهمزة فهو مما اضابه من الحيرة والدهشة لعظيم ما شاهدوه من هذه الحالة الدالة على وفاته وعظم المصيبة اجرى الصحيح مجرى شذوذ او جمع قال الكرماني فهو مجاز لان الهذيان الذي للمريض مستلزم لشدة وجعه فاطلق الملزوم واراد اللازم وللمستفهل والحمزة للانكار اي اهذا انكال على امر قال لا يكتبوا اي لا تجعلوه كامر من هذى في كلامه اولى من ظنه بالنبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت لشدة المرض عليه **قال** عليه السلام **دعوني** اي اتركوني **فالذي انا فيه** من المراقبة والتاهب للقاء الله والفكر في ذلك **خير مما تدعوني اليه** من الكتابة ونحوها **واوصى** عليه السلام **عند موته بثلاث** فقال **اخرجوا المشركين من جزيرة العرب** وهي ما بين عدن الى ريف العراق طولا ومن جدة الى اطراف الشام عرضا قاله الاصمعي فيما رواه عنه ابو عبيد وقال الخليل سميت جزيرة العرب لان بحر فارس وبحر الحبش والفرات قد احاطت بها وهي ارض العرب وسعد الله فلم يتفرغ ابو بكر رضي الله عنه لذلك فاجلاهم عمر رضي الله عنه وقيل انه كان اربعين الفا ولم يبق غير احد من الحلف انه اجلاهم من اليمن مع الفا من خيرة العرب **واجيزوا الوفد نحو ما كنت اجيزهم** ولا ادري اوقف نحو ما كنت اجيزهم او الذي بقي من هذا الرسم ضاع فان ارسل في اقطاعات العرب ورسومهم في اوقات ومنه اكرام اهل الحجاز اذا وفدوا وقال ابن عيينة كما عند الاسمعيلي

هنا والبخاري في الجزية او سليمان الاحول كما في مسند الحميدي او سعيد بن جبير كما عند النووي في شرح مسلم **والسنة الثالثة** من انفاذ جيش اسامة وكان المسلمون اخذلوا في ذلك على ابي بكر فاعلمهم ان النبي صلى الله عليه وسلم عهد بذلك عند موته او سمى قوله لا تخذن قبري وثنا قاله في المقدمة اووضح في صحيح ابن حبان ما يرشد الى انها الوصية بالاذكار **وقال يعقوب بن محمد** الزهري فيما وصله اسماعيل القاضي في احكامه **سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب فقال** هي **مكة والمدينة واليمامة واليمن** وهذا موافق لما روي عن ملك اماوذا الحيرة **وقال يعقوب** بن محمد المذكور **والعرج** بفتح العين المهملة وسكون الراء بعدها جيم قرية جامعة من الفرع على نحو ثمانية وسبعين ميلا من المدينة **اول تهامة** بكسر الشين المعجمة وقد استدل بهذا الحديث امامنا الشافعي وغيره من العلماء على منع اقامة الكافر ذمي اكان او حربيا **بمكة والمدينة واليمامة** وقراها ومخاليفها وما تملك من الطرق فلا يقف في شيء منها بحرية ولا غيرها للشرف فيها لا يمنع من سكوب تجر الحجاز لانه ليس موضع اقامة بخلاف جزائره وقرى اللاماكن المذكورة وكذا الا يمنع من الاقامة بالثمن لانه ليس من الحجاز وان كان من جزيرة العرب لان عمر اطلاهل الذمة من الحجاز واقرهم على التجارة بالكلية اذ الرأي المشروط عليهم تركه وكذا يمنع من دخول الحرم المكي فلا يعطى المصلحة ولا لغيرها لقوله تعالى **فلا يقربوا المسجد الحرام** والمراد جميع الحرم لقوله تعالى فان خفتم عيلة اي فقرا بمنعهم من الحرم وانقطاع ما كان يكتسب منهم من قدومهم من المكاسب فسوف يغنيكم الله من فضله ومعلوم ان الطلب انما يحجبا الى المسجد نفسه فلو دخل الكافر لغير اذن الامام اخرجه وعزره ان علم انه ممنوع منه وان اذن الامام او نائبه له في الدخول الى الحجاز خارج الحرم لمصلحة للمسلمين برسالة او عقد هدنة او حمل سيرة او متاع يحتاجه فلا يقيم فيه اكثر من اربعة ايام ولا يمنع من دخولها وليس حرم المدينة كحرم مكة فيما ذكر لان خصائصه بالشك وثبت انه صلى الله عليه وسلم ادخل الكفار مسجده وكان ذلك بعد نزول سورة براءة وجوز ابو حنيفة رحمه الله دخول حرم مكة وقال العيني مذهب ابي حنيفة انه لا باس بان يدخل اهل الذمة المسجد الحرام لانه صلى الله عليه وسلم انزل وفد ثقيف في مسجده وهم كفار رواه ابو داود والاية محمولة على منعهم ان يدخلوه معتمرين او مستوطنين على اهل الاسلام من حيث القيام بعمارة المسجد **باب**

التجمل للوفود وبه قال **حدثنا يحيى بن بكير** هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام **عن عقيل** بضم العين وفتح القاف **عن ابن شهاب** الزهري **عن سالم بن عبد الله ان اباه** ابن عمر رضي الله عنهما قال **وجد عمر بن الخطاب حلة استبرق** هو ما غلظ من الحرير **تباع في السوق فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابتعه** اي اشتر هذه الحلة فتجمل **اي تزين بها للعيد وللوفود** زاد في الجمعة اذا قدموا عليك ولابهة ذروة الوقت والاصيل وان عساكر الوفد بالتوحيد **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه لباس من لا خلاق** اي من لا نصيب **له** من الخير في الاخرة وهذا خاص بالرجال وان كان كلمة من تعد لدخول الهاء عليها لانه اخرى على اباحة الحرير للنساء **انما يلبس هذه من لا خلاق له** ثبت من رواوي ولم ينكر عليه السلام عليه طلبه التجمل بهذا التي لهي عنه وهذا موضع الترجمة **طبث** اي عمر **ما شاء الله ثم ارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم بجبة ديباج** بالاضافة وكثر القال **فاقبل عامر حتى اتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قلت انما هذه لباس من لا خلاق له وانما يلبس هذه من لا خلاق له** بالشك من الراوي ايضا **ثم ارسلت الي بهذه فقال تبيعها** اي ارسلها الشك لتبيعها **او قال تصيب بها حاجتك** وعند احمد انه باعها بالفي درهم وهو مشكل يزاد في الجمعة حتى قال فكسا ها اخاله بمكة حشرا هذا **باب**

بالتنوين **كيف يعرض الاسلام على الصبي** وبه قال **حدثنا** عبد الله بن محمد **المسندي** قال **حدثنا هشام** هو ابن يوسف الصنعاني قال **اخبرنا معمر** بفتحتين لقب لكون الفين في رجله **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب انه قال **اخبرني** بالافراد **سالم بن عبد الله عن ابن عمر** ابيه رضي الله عنهما **انه اضوان اباه عمر انطلق في رهط** دون العشرة الى الاربعين **من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قبل ابن صياد** بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهته وكان غلاما من اليهود وكان تكثر اخبارا فيصدق ويكذب فشاع حديثه وتحدث انه الدجال وانه كل امره فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يختبره له اذا لم ينزل في امره وحي ولابوي ذر والوقت والاصيلي ابن الصياد بالتعريف حتى وجده **ولابي ذر وجده** بالتوحيد حال كونه **يلعب مع الغلمان عند اطم بني مغالة** بضم الميم وفتح الغين المعجمة واللام بطن من الانصار او حي من قضاعة **وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم** اي البلوغ **فلم يشعر** اي ابن صياد **حتى ضرب النبي صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال** النبي صلى الله عليه وسلم **اتشهد اني رسول الله فنظر اليه** صلى الله عليه وسلم **ابن صياد فقال اشهد انك رسول الامميين** اي العرب **فقال ابن صياد للنبي صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله قال له النبي صلى الله عليه وسلم امنت بالله ورسله** بالجمع **ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ورسوله** كذا في الفرع

من الاسلام بسلمني بفتح الفوقية والام من السلامة اى تسلم لي في الدنيا من القتل والضرب وفي الاخرة من العقاب الدائم
قاله المهلب بفتح الميم وضم الموحدة سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه في حديث يأتي ان شاء الله تعالى
موصولا في الجزية هنا يا كافر قوله النبي صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا
بالتنوين اذ اسلم قوم من اهل الحرب في دار الحرب ولهم مال وارضون فهي لهم وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان
قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام ولابي ذر وحده كما في الفتح حدثنا عبد الله هو ابن المبارك بدل اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن علي بن حسين بدون تعريف بن علي بن
العابدين عن عمرو بن عثمان بن عفان الاموي القرشي المدني عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما انه قال قلت
يا رسول الله اين تنزل غدا في حجته حجة الوداع قال وهل ترك لنا عقيل بفتح العين وكسر القاف ابن ابي طالب
ومنزلا اذ في باب تورث دور مكة وبيعها وشراءها من كتاب الحج وكان عقيل ورث اباطالب هو وطالب ولم يرث
جعفر ولا علي شيأ لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين فورثهما ابو طالب لان عقيلا اسلم بعد ذلك
فلما كان ابو طالب اكبر ولده عبد المطلب حتى ورث على اصلاكه وحازها وحاز على عادة الجاهلية من قبله
الا ترى ان سلط عقيلا ايضا بعد الهجرة عليها وقال الداودي باع عقيل ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم ولم يهاجر
من بني عبد المطلب كانوا يفعلون بدور من هاجر من المؤمنين واذا اجاز عليه السلام بعقيل تصرفه قبل اسلامه
فما بعد الاسلام بطريق الاولى وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة ثم قال عليه السلام نحن نازلون غدا
بخيف بني كنانة بكسر الكاف وبنونين بينهما الف المحصب بفتح الصاد بلفظ المفعول من التحصيب عطف بيان او بدل
من الخيف وهو في الحج من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد يوم النحر وهو بمنى نحن
نازلون غدا بخيف حيث تقاسمت كنانة وفيه نحو زعن الزمان المستقبل القريب لفظا لغده كما تجوز بالامس عن الماضي لان الروم
في المحصب اما يكون في الثالث عشر من الحجة لا في اليوم الثاني من العيد الذي هو الغد حقيقة حيث قاسمت
وليش وفي باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم مكة من الحج حيث تقاسموا بمثناة قبل الفاء بلفظ الماضي عما تحالفوا عليه
الكفر وذلك ان من كنانة حالفت قريشا وفي الحج ان قريشا وكنانة تحالفت على بني هاشم زاد في الحج من رواية الوليد
وبني عبد المطلب وبني المطلب بالشك ان لا يبايعوهم ولا يزوجوهم وفي الحج ان لا يبايعوهم ولا يناكحوهم قال الامام
اللووي معنى تقاسمهم على الكفر تحالفهم على اخراج النبي صلى الله عليه وسلم وبني هاشم والمطلب من مكة الى خيف
بني كنانة وكتبوا بينهم الصحيفة المشهورة فيها انواع من الباطل فارسل الله عليها الارضة فاكلت ما فيها من الكفر
وتركت ما فيها من ذكر الله فاخبر جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر به عمه ابا طالب فاخبرهم عن النبي صلى الله عليه
وسلم بذلك فوجدوه كما اخبر وقد ذكر الخطيب ان قوله هنا وذلك ان بني كنانة الى اخره المعطوف على حديث اسامة
مدرج في رواية الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة وانما هو عند الزهري عن ابي سلمة عن
ابي هريرة وذلك ان ابن وهب رواه عن يونس عن الزهري فصل بين الحديثين وروى محمد بن ابي حفصة عن الزهري
الحديث الاول فقط وروى شعيب والنعمان بن راشد وابن هبيم بن سعد والاوزاعي عن الزهري الحديث الثاني
فقط عن ابي سلمة قال الحافظ بن حجر بعد ان ذكر ذلك احاديث يجمع عند البخاري وطرقها ان وهب عنده الحديث اسامة
في الحج وحديث ابي هريرة في التوحيد واخرجهما مسلم معا في الحج قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب والخيف المذكور
المحصب الذي كانت هوازن لوادي وحالف عمرو ما ادفع من سيل الكوادي ولم يبلغ ان يكون جبلا وبه قال خذ خلسا
اسعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن يزيد بن اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب ان
عمر لطالب رضي الله عنه استعمل مولى له يدعى هنيا بضم الهاء وفتح النون وتشديد التحتية وقد يهمز على الجمع
بكسر الهاء المهملة وفتح الميم مقصورا وهو موضع بعينه الامام ليحوطهما الصدقة ممنوعا عن الغير وعند ابن سعد
من طرق عمر بن هني عن ابيه انه كان على حمى الربذة قال اي عمر له يا هني اضمم جناحك عن المسلمين اي اكفف
يدك عن ظلمهم واتق دعوة المظلوم فانها لا تحجب عن الله ولابي ذر عن المسلمين كذا في عدة من فروع اليونينية كهي
وغيرها وعزى الاول في فتح الباري للاسماعيلي والداراقطني وابي نعيم وتنكره العيني وتعجب منه القاني المتن الذي
ساقه بلفظ المظلوم فان دعوة المظلوم مستجابة وادخل بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة يعني ادخل في الحمى والمرعى
ابل الطريمة بضم الطاء المهملة وفتح الراء وهي القطيعة من الابل تقدر الثلاثين وربا الغنيمة بهما الغنم
المعجمة وفتح النون تصغير غنم والمراد القليل منها كما دل عليه التصغير واياي كان الفاس ان يقول واياك لان
هذه الكلمة كالتحذير وتحذير المتكلم نفسه قليل اكاثر وتكثره بالغ فيه من حيث انه حذر نفسه ومراده غيره
من غلظته وهو ابلغ لانه نهى نفسه ومراده نهي من يخاطبه عن اثار ابن عوف وابن عفان على غيرهما في الرعي وبعد
ان اثره اذا لم يسمه المرعى الا بعد اصلا لغير يغتم المقتلين اولى وقد بين وجه ذلك بقوله فانهما
الى ابن عوف وابن عفان ان تهلك بكسر اللام والجزم ماشيتهما بن هان الى غوص ذلك من اموالهما من نخل
وزرع وغيرهما وان ربا الصريمة القليلة وربا الغنيمة القليلة الذين ليس لهما الا ذلك ان تهلك ماشيتهما
يأتي مجزوم حذف الياء منه اي باولاده ولغير الكشميهني كما في الفتح بيتيقيه بمثناة فوقية قبلها حتية ساكنة

قوله النبي صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا بفتح الهمزة وكسر اللام
واصله وتسن ان حجر الافراد للمستقبل وقال لكرماني فان قلت كيف طابق قوله امنت بالله ورسوله
جواب الاستفهام واجاب بانه لما اراد ان يظهر للقوم حاله ارخى العنان حتى يبين عنده المغتر
به فلهذا قال اخرا اخسأ انتهى وقيل يحتمل انه اراد ان يظهر كذبه المنافي لدعوى النبوة ولما
كان ذلك هو المراد اجابه بجواب منصف فقال امنت بالله ورسله قال النبي صلى الله عليه وسلم له ماذا
ترى قال ابن صياد يأتيني صادق وكاذب وعند الترمذي من حديث ابي سعيد قال اري عرشا فوق الماء
قال النبي صلى الله عليه وسلم ترى عرش ابليس فوق البحر قال ما ترى قال اري صادقا وكاذبين او صادقين
وكاذبا قال النبي صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر بضم الخاء المعجمة وكسر اللام مخففه في الفرع
واصله مصححا عليها ومشددة في غيرها اي خلط عليك الحق والباطل كما عادة الكهان قال النبي صلى
الله عليه وسلم اني قد خبأت لك خبيئا بضم الخاء المعجمة وكسر الموحدة وسكون التحتية وبالهمزة وفي
السابق اي اضمرت لك في نفسي شيأ وفي الترمذي انه خبأ له يوم تاتي السماء بدخان مبين قال ابن صياد
هو الدخ بضم الدال المهملة وبعدها خاء معجمة قال ورأى البعض على عادة الكهان في اختطاف بعض الشيء
من الشياطين من غير وقوف على تمامه اي بيان قال كيف اطلع ابن صياد او شيطانه على ما في
الضمير اجيب باحتمال ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم تحدث مع نفسه او اصحابه بذلك
فاسترق الشيطان ذلك او بعضه فان قلت ما وجه التخصيص باخفاء هذه الاية اجاب ابو موسى
المديني بانه اشار بذلك الى ان عيسى بن مريم عليهما السلام يقتل الدجال جبل الدخان فاراد النعريض
لابن صياد بذلك وحكى الخطاب ان الاية كانت خبيئة مكتوبة في يد النبي صلى الله عليه وسلم فلم يهتد ابن صياد
منها الا لهذا القدر الناقص على طريق الكهنة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم اخسأ بالخاء المعجمة الساكنة
وفتح السين المهملة اخوه همز كلمة زجر واستهانة اي اسكت منتاعدا ذليلا فلن تعدو قدرك اي لن تجاوز
القدر الذي يدركه الكهان من الاهتداء الى بعض الشيء ولا يتجاوز زمنه الى النبوة قال الكرماني وفي بعضها فلن
تعدو او على انه مجزوم بلن في لغة حكاها الكسائي كما ذكره ابن مالك في توضيحه قال عمر رضي الله عنه يا رسول
الله ائذن لي فيه اي في قتل ابن صياد اضرب عنقه بهمزة قطع مجزوما جواب الطلب قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان يكنه فيه اتصال الضمير اذا وقع خبرا لكان واسمها مستتر فيه وابن ملك في الفيته حذاره على الانفصال
عكس ما اختاره ابن الحاجب وللاصيلي وابن عساكر وابوي الوقت وذر عن الحموي والمستملي ان يكن هو بانفصال
الضمير كما لابد وهو الصحيح واختاره ابن مالك في التسهيل وشرحه تبعا لسيبويه ولفظ هو تاكيد للضمير
المستتر وكان تامة او وضع هو موضع اياه اي ان يكن اياه وفي حديث ابن مسعود عند احمد ان يكن هو الذي
خاف فلن تستطيعه وعند الحرث بن ابي اسامة عن عروة مرسلا ان يكن هو الدجال فلن تسلط عليه
لان عيسى هو الذي يقتله وفي حديث جابر عند الترمذي فلست بصاحبه انما صاحبه عيسى بن مريم وان لم
يكنه فلا خير في قتله قال الخطابي وانما لم يأذن النبي صلى الله عليه وسلم في قتله مع ادعائه النبوة بحيرة
لانه كان غير بالغ اولانه كان من جملة اهل الهدنة قال في الصحيح والثاني هو المتعين وصدقا بصيغة الجمع
حديث جابر عند احمد وفي مرسل عروة فلا تحل لك قتله ولم يصرح ان صيادا يدعوى النبوة وانما اوهم
انه يدعي الرسالة ولا يلزم من دعواها دعوى النبوة قال الله تعالى انا ارسلنا الشياطين على الكافرين
وبالسند السابق قال ابن عمر رضي الله عنهما انطلق النبي صلى الله عليه وسلم واني معه حال
كونهما يأتيان النخل الذي فيه ابن صياد حتى اذا دخل عليه السلام النخل طفق اي جعل النبي صلى الله عليه
وسلم يتقي بجذوع النخل بالنون المعجمة اصولها وهو بفتح المثناة التحتية وسكون الخاء وكسر
الواقية اي يستتر بها ليسمع من ابن صياد شيأ وفي حديث جابر رجاء ان يسمع من كلامه
شيأ يعلم انه صادق او هو كاذب قبل ان يراه اي ان ابن صياد كان في الخباء وان ابن صياد خمط بخاء معجمة
اي كسا له حمل لابن صياد فيها في القطيفة زمزمة بفتح الزاي المعجمة فميم مفتوحة فمهملة ساكنة فزاي معجمة اي صوت خفي
فرات ان ام صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو حال كونه يتقي بجذوع النخل فقالت لابن
صياد اي نضاف بضاد معجمة وفاء مكسورة وهو اسمه زاد في الخبايا هذا محمد فثار ابن صياد اي المسئلة
اي نهض من مضجعه فزعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تركته امه ولم تعلمه بشأنه اي اظهر لشانه حاله
ما تطلع به على حقيقة حاله وقال سالم هو ابن عبد الله بن عمر بالاسناد السابق قال ابن عمر رضي الله عنهما
ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم بعد في الناس خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني انذركموه
وما من نبي الا وقد انذر قومه لقد انذره نوح قومه بفتح فوقية نوح فقومه بضم حاء قومه حض بن حاما الذكر لانه ابو البشر الثاني او انه اول
مشرع ولكن سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور وقد ذكر في هذا
الحديث ثلاث فصول اقتصر منها في النهايات على الثانية وفي التين على الثالثة وقد اختلف في ابن
صياد اختلافا كثيرا يأتي ان شاء الله تعالى في الاعتصام بحول الله ومنه والله سبحانه اعلم

قوله النبي صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا بفتح الهمزة وكسر اللام

بلفظ مفرد البيت والمعنى متقارب فيقول يا امير المومنين يا امير المومنين مرتين اى عمر فقرا محتاجون او عنى ذلك
وعند غير ابى ذر يا امير المومنين مرة واحدة اقتارا كلهم انا بهمزة الاستفهام الانكارى اى انا لا اراكم محتاجين ولا
اجوز ذلك فلا تدلى من اعطائى الذهب والفضة لهم بدل المال والاهل من بيت المال لا بانك لغير نوبز لانه كالمضاف
وظاهر الدعا عليه لكنه على المجاز لا الحقيقة فانما والله الا استرعى من الذهب والورق اى من اتقائهما من
بيتنا المال وايراد انهم اى ارباب المواشى القليلة من اهل المدينة وقراها ليرون بفتح الشناة الفوقية اى
ليعتقدون وبضمها اى ليظنون انى قد ظلمت هم انفسهما اى هذين الاراضى لبلاد هم خفانا لوا بضم اوله ثقيل الفاء
ولابوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر قالوا عليها فى الهاهلية واسلموا عليها عفوا فى الاسلام ذكانت
اموالهم لهم وهذا بخلاف من اسلم من اهل العنوة فان ارضه فى للمسلمين لانهم غلبوا على بلاد هم كما غلبوا على اموالهم بخلاف
اهل الصلح فى ذلك واما ساع عمر رضى الله عنه ذلك لانه كان موا تاهم على نعم الصدقة ومصلحة المسلمين والذى
نفسى بيده لولا المال الذى احمل عليه من لا يجد ما يركبه فى سبيل الله من الابل والخيل ما حميت على هم من بلاد هم
شبرا وجاء ملك ان عدة ما كان فى الحمى فى عهد عمر بلغ اربعين الفا من ابل وخيل وغيرها ومطابقة الحديث
للترجمة فى قوله انها لبلاد هم الى اخرها واشار بالترجمة الرد على من قال من الحنفية ان الحربى اذا اسلم فى دار الحرب
واقام بها حتى بلغ المسلمون عليها انها حق تجميع ماله الا ارضه وعقاره فانها تكون فيئا للمسلمين وقد خالفهم
ابو يوسف فى ذلك موافق الجمهور قاله فى فتح البارى وهذا الاثر تقدم به البخارى عن اربعة عشر

كتابة الامير للناس بالنصب

صحيح مفعول للمصدر المضاف لفاعله اى من المقاتلة وغيرهم ولاى ذر للناس اى لاجلهم والمفعول محذوف وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف الفريابى قال حدثنا سفين الثورى عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابى وايل بالهمزة شقيق
ابن سلمة عن حذيفة رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اكتتبوا لى من تلفظ بالشهادة التوقية وفتح
اللام والفا المشددة وللاصيلى وابن عساكر وابى الوقت بلفظ بالتحتية وسكون اللام وكسر الفا بالاسلام من الناس
فكتبنا له الفا وخمس مائة رجل ولعله كان عند خروجهم الى احد او عند حفر الخندق وبه جزم السهيلى
او بالحديبية لانه اختلف فى عدد هم هل كانوا الفا وخمس مائة او الفا واربع مائة وفيه مشروعية كتابة الامام
الناس عند الحاجة الى الدفع عن المسلمين فعلمنا نخاف اى هل نخاف وعن ابن وخمس مائة زاد ابو معاوية عن
الاعمش عند مسلم فقال لهم لا تذرون لعلنا ان نبتلوا فلقد رايتنا نصبح الما للمتكلم اى لقد رايت انفسنا ابتلينا
حتى ان منا الضعيف لفعول لعدم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ان الرجل ليصلى وحرسه وهو خايف اى مع كثرة
المسلمين ولعله اشار الى ما وقع فى خلافة عثمان رضى الله عنه من ولاية بعض امراء الكوفة كالوليد بن عقبة حيث
كان يؤخر الصلاة او لا يتمها على وجهها فكان بعض الورعين يصلى وحده سرا ثم يصلى معه خشية الفتنة وبه
قال حدثنا عبدان هو عتيق عبد الله بن عثمان بن جبلة عن ابى حمزة بالحا المهملة والزاى محمد بن ميمون البكرى عن الاعمش
سليمان بن مهران اى عن ابى وايل عن حذيفة الحديث وفيه فوجدنا هم خمس مائة فليذكر ابو حمزة الالفا لتقدم ذكرها سابقين
قال ابو معوية بن خازم بالخا المعجمة مما وصله مسلم واحمد والنسائى وابن ماجة ما بين ستمائة الى سبعمائة وزيادة الثقة
الحافظ مقدمة ولذا تقدم المؤلف رواية الثورى وابو معاوية وان كان احفظ اصحاب الاعمش مخصوصة فالثورى احفظهم
مطلقا وقد قيل فى الجمع بان المراد بالخمس مائة المقاتلة من اهل المدينة خاصة وما بين الستمائة الى السبع مائة
هم ومن ليس بمقاتل والالف وخمس مائة هم ومن حولهم من اهل القرى والبوادى لكن الحديث محمد المخرج ومداره
على الاعمش لسنده واختلاف اصحابه عليه فى العدد المذكور وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الايمان والنسائى فى
السير وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين بن عيينة عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
عن نافع مولى ابن عمر ابى عبد الله بضم الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة نافذ بالنون والفا وآخره ذال معجمة عن
ابن عباس رضى الله عنهما انه قال جاء رجل لم يوقف على اسمه الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى كتبت بضم الكاف
وكسر الفوقية مبنيا للمفعول فى غزوة كذا وكذا والحال ان امراتى حاجة لم يعرف اسم المراة ولا الغزوة ايضا قال
عليه السلام ارجع فحج مع امراتك وانما كان كذلك لانه ليس لها محرم غيره والغزو يتوهم غيره فيه مقامه وفيه
استعمار بانه كان من عادتهم كتابة من يتعين للخروج لهما ويوخذ من سبق الحديث فى الحج والجهاد هذا

باب

بالتنوين ان الله يوئيد هذا الدين بالرجل الفاجر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب ح لتحويل السند وحدثنى
بالافراد محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد واللفظ لرواية الاصيلى عن الزهرى عن ابن المسيب سعيد عن ابى هريرة رضى الله عنه انه شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد
الاصيلى خيبر فقال لرجل ممن يدعى الاسلام ينبغى لنا بالتشديد للمال وفتح الفاء والاسلام حارا ومجرورا هذا
من اهل النار علما بالوحى انه غير موسن وكسر الفاء فى الاسلام نصب على المفعولية ولابوى ذر وعن الحموى والمستملى ممن
يدعى بالاسلام بضم الياء وسكون الدال وفتح العين والاسلام جارا ومجرورا هذا من اهل النار علما بالوحى انه غير
موسن وانه سيرتد ويستحل قتل نفسه وقيل اسمه قزمان الظفرى وهو معدود فى جملة المنافقين وعورض

بانه قتل قزمان كانت فى وقعة احد كما سبق فى حديث سهل بن سعد والاول مبنى على ان القصة التى فى حديث سهل متحدة
مع قصة حديث ابى هريرة هذا وفيه نظر لما بينهما من الاختلاف على ما لا يخفى لكن صنيع البخارى حيث ساق الحديث
فى غزوة خيبر يشعر باتحاد هما عنده واما قول ابى هريرة شهد نا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فمحمول
على المجاز فان المراد حضوره من المسلمين لان الثابت انه انما جا بعد ان فتحت خيبر ووضع عندا نه قدم
بعد فتح معظم خيبر فحضر فرح اخزها وفى الجهاد من طريق عتبة بن سعيد عن ابى هريرة قال اتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو بخيبر بعد ما افتتحها قلت يا رسول الله اسهم لى فلم يسهم لى فلما حضر القتال بالرفع فاعل حضر
وجوز النصب على المفعولية على التوسع وفى حضر ضمير يرجع الى الرجل وهو فاعلة قال الرجل ما رايت اليوم كاليوم
ناصابته جراحة وفى رواية شعيب عن الزهرى فى غزوة خيبر قال الرجل اشدد القتال حتى كثرت الجراحة
فقتل الى هنا يقول الكشميهنى ابى بلون ان قلنا بالاتحاد فتعين برسول الله الذى قلنا نه وللرابعة الذى قلت
له انه اى الذى قلت فيما نه من اهل النار فالامر بمعنى فى فانه قد قال المومر قلنا لا شد يدا وقد مات فعلا
النبى صلى الله عليه وسلم الى النار قال ابو هريرة او غيره فكاد بالنا لى قارب بعض الناس ان يرتاب
اى يشك فى صدق الرسول صلى الله عليه وسلم وفيه جواز دخول ان على خبر كاد وهو جايز مع قلته وسقطت
فى رواية شعيب ولابى ذر عن الكشميهنى فكان بهمزة ونون مشددة بعض الناس اراد ان يرتاب فبينما هم
هو على ذلك ان قيل انه لم يمت ولكن به شد يدا لنون سرحا شد يدا مما كان من الليل ليبصر على الجراح
فعل نفسه وفى رواية شعيب فوجد الرجل الوجع الجراحة فاهوى بيده الى كنانته فاستخرج منها اسهما فنحر بها نفسه
فاخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك بضم الميم مبنيا للمفعول فقال الله اكبر اشهد انى عبد الله ورسوله
ثم امر بلالا المؤذن فنادى بالناس ولابى ذر فى الناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة فيه اشعار بسبب الامان
عن الرجل المذكور وان الله يوئيد هذا الدين بالرجل الفاجر يحتمل ان يكون اللام للعهد والمراد
قزمان المذكور وان تكون للجنس وهذا لا يعارضه قوله عليه الصلاة والسلام المروى فى مسلم انا لا نستعين
بمشرك لانه خاص بذلك الوقت وحجة النسخ شهود صفوان بن امية حنينا معه صلى الله عليه وسلم وهو
مشرك وقصته مشهورة فى المغازى قال ابن المنير موضع الترجمة من الفقه ان لا يحتجل فى الامام او السلطان
الفاجر اذا حمى جوزة الاسلام انه مطرح النفع فى الدين فلم يجز الخروج عليه وان لا يخلع لان الله قد
يوئيد بدينه وحجوره على نفسه فيجب الصبر عليه والسمع والطاعة له فى غير المعصية ومن هذا استجاز العلما
الدعا للسلاطين بالتاييد والنصر وغير ذلك من الخير وهذا الحديث قد مر بخوه فى باب لا يقول فلان شهيد
من حديث سهل بن سعد الساعدى وبا ن ان شا الله تعالى فى غزوة خيبر من كتاب المغازى بعون الله وقوته

باب من تامر اى جعل نفسه اميرا على قوم فى الحرب من غير امرة اى
من غير تامير الامام واو نايبه اذا خاف العدو اى فانه جايز وبه قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم الدورقى قال
حدثنا ابن علية بضم العين وفتح اللام وتشد يد التحتية اسمعيل بن ابرهيم البصرى وعلية امه عن ايوب
السختيانى عن حميد بن هلال العدوى ابى نصر البصرى عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال خطب رسول
الله صلى الله عليه وسلم لما التقى الناس بموته وكشف له ما بينه وبينهم حتى نظر الى معتركهم فقال اخذ
الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة الانصارى فاصيب ثم اخذ ها خالد الوليد المخزومى سيف الله عن غير امرة اى صار اميرا بنفسه
من غير ان يوقف له الامام اليه وهو متعلق بخالد بن الوليد ففى المغازى من هذا الكتاب من حديث ابن عمر قال
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتل زيد فجعفر فعبد الله بن رواحة وبروى من غير امرة فقح عليه
وما ولابى ذر وفقح الله عليه فما يسرنى او قال ما يسرهم اى المقتولين انهم عندنا اى الا ن حالهم فيما هم فيه خير
مما كانوا عندنا وانت شك من الراوى وقال انس وان عينيه عليه السلام لتذرفان بالذال المعجمة وكسر الراء
لتسيلان دمعا ويوخذ من الحديث كما قاله ابن المنير ان من تعين لولاية وتعذر مراجعة الامام ان لولاية تبتث لذلك
المتعين شرعا ويجب طاعته حكما اى اذا اتفق عليه الحاضرون وان الامام لو عهد الى جماعة مرتبين فقال
الخليفة بعد موتى فلان وبعده مونه فلان جاز وانتقلت الخلافة اليهم على ما رتبهم كما رتب رسول الله صلى الله عليه
وسلم امر اصليش غزوة مونة فلو مات الاول فالخلافة للثانى ولو ماتا الاول والثانى فى حياته فهى للثالث
ولو مات الخليفة وبقى الثلاثة ايضا فنصب الاول للخلافة ثم اراد ان يعهد بها الى غير الاخرس فالظاهر من
مذهب الشافعى جوازه لانها انما صارت له صارت املك بها خلاف ما اذا مات ولم يعهد الى احد فليس لاهل
البيعة ان يبايعوا غير الثانى وبقدم عهد الاول على اختيار هم والعهد موقوف على قبول المعهود اليه واختلف
فى وقت قبوله فقيل بعد موت الخليفة والاصح ان وقته ما بين عهد الخليفة وموته قاله فى الروضة واشار
الشيخ المهلب واعترضه صاحب المصابيح من المالكية بان الامامة حينيذ ترجع الى اهل الحل والعقد
فيها الى ما وقعت فيقول فلان بعد فلان وعقب فلان بعد فلان ولا يصلح هذا فى صالح المسلمين لما تفضى
باختلاف الاوقات باب العون فى الجهاد بالمد بالميم المفتوحة ما يتقوى به

الامير بعض العسكر من الرجال وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا ابن ابي عدي
محمد بن ابرهيم ابو عمرو السلمي البصري وسهل بن يوسف الانماطي كلاهما عن سعيد هو ابن ابي عروبة البصري
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان نبي صلى الله عليه وسلم اتاه رعل بسكون العين ولغة اولى الراء لد
بن عوف بن امرئ القيس وذكوان بفتح الذال المعجمة بن ثعلبة وعصية بضم العين وفتح الصاد المهملتين جمعهما
بن خفاف وبنو لحيان بكسر اللام وفتحها حي من هذيل زعموا انهم قد اسلموا واستمدوه عليه السلام اي
طلبوا منه المدد على قومهم فامدهم النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين من الانصار وكان اميرهم المنذر
بن عمرو وقيل مرثد بن ابي مرثد قال انس كنا نسميهم القراء لكثرة قراهم حتى بفتوا بكسر الطاء اي يجمعون الحطب
بالنهار ويستقون له اطلقوا الصفة وصاروا يبيتون بالليل فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئرا بفتح الميم وضم المعجمة
المهملة وسكون الراء وبعدها نون موضع بلاد هذيل بين مكة وعسفان عدوا عليهم وقتلوهم وكان ذلك
في صفر من السنة الرابعة لكن قوله وبنو لحيان وهم كانت عليه الدية ما طحلان بني لحيان ليسوا اصحاب بئر
معونة وانما هو اصحاب الرجيع الذين قتلوا عاصما واصحابه واسروا خبيبا وكذا قوله اناه رعل وذكوان
وعصية وهم الذين اتوا ابا براء من بني كلاب واجاروا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاخفر جواره عامر بن طفيل
وجمع عليهم هذه القبايل من بني سليم فقنت عليه السلام شهرا يدعو على رعل وذكوان وبني لحيان فشرك
بين بني لحيان وبني عصية وغيرهم في الدعاء لان حيا بئر معونة وحي الرجيع اليه صلى الله وسلم عليه
في ليلة واحدة قال قتادة بن دعامة وحدثنا انس انهم قرؤوا بهم قرانا الا تخفيف اللهم بلغوا عنا قومنا ولاني
ذر عن الكشميهني بلغوا عنا قومنا انا قد لقيناربنا فرضي عنا وارضانا ثم رفع ذلك بعد ما سناء
على الضمير لتعطيه عن الاضافة ولابي ذر بعد ذلك اي نسخت تلاوتها وهذا الحديث اخرجه البخاري في الطب
والمغازي واخرجه مسلم في الحدود والنسائي في الطهارة وللحدود والطب والمحاربة

باب

من غلب العدو فاقام على عرصتهم بفتح العين والصاد
المهملتين بينهما راء اي بقعتهم او سعتهم التي لا بناء بها من دار وغيرها ثلاثا وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم
صاعقة قال حدثنا روح بن عبادة بفتح الراء وضم عين عبادة وتخفيف الموحدة قال حدثنا سعيد
هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة انه قال ذكرنا انس بن مالك عن اي طلحة رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه كان اذا ظهر على قوم اقام بالعرصة التي هم بها ثلث ليال لان الثلاث اكثر
ما يسترح المسافر فيها او لقلة ما احتفاله بهم كانه يقول عن قريب فان كانت لكم قوة فتهلوا الينا وقال ابن
المنير والعمل المقصود بالاقامة تبديل السيئات واذهابها بالحسنات واظهار عز الاسلام في تلك الارض
كانه يضيفها بما يوفيها فيها من العبادات والاذكار لله واظهار شعاير المسلمين واذا اتاتلنا لنفاع وقتا
ثلث تابعه اي تابع روح بن عبادة معاذ هو ابن معاذ العنبري فيما وصله الاسمعيلي وعبد الاعلى
هو ابن عبد الاعلى الشامي البصري المملة نيا وصله مسلم قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة عن
انس عزا ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ مسلم لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد اخرج البخاري الحديث في المغازي في غزوة بدر عن شيخ اخر عن روح باتم من هذا السياق

باب

من قسم الغنيمة في غزوه وسفره وقال رافع هو
ابن خديج فيما وصله في الذبايح كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصبنا غنما فطلب الناس
ذرا بلا وغنما فاردنا ان نعجل القوم فاعلوا بها القدور فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها فاكفئت
فعدل بتخفيف اللام المملة اي قوم عشرة شاة الثانية لكن قال ابن بطال لا عهد لنا بملك لا عهد اشاتها ولابي الوقت كل عشرة
وفي نسخة فاصاب كل عشر من الغنم بعير اي جعلها مقابلة له وبه قال حدثنا هدبة بن خالد
بضم الهاء وسكون المهملة وفتح الموحدة بن الاسود القيسي قال حدثنا همام بن يحيى العوذي
بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة عن قتادة بن دعامة ان انسا اخبره قال قال عثمان البتي
صلى الله عليه وسلم منذ كم انه تكون العين وهي ما بين الطايف ومكة حبث قسم حنين بالتنوين وادٍ
بينه وبين مكة ثلاث امتال ومطابقة الحديث لما ترجم به غير حقيقة وفي الحديث جواز قسم الغنايم
بدار الحرب وانه راجع الى راي الامام فيقسم عند الحاجة وتوخر اذا راى في المسلمين غنى وبه قال الحنفية
في دار الحرب واحتجوا له بان الملك لا يتم الا بالاستيلاء ولا يتم الاستيلاء الا باحراز هناك في دار الاسلام

باب

اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم بعينه قبل ان يقسم فهو له وان وجد بعد ما قسم فان شاء اخذه بالثمن
ولابي ذر وقال ان يتزع عبد الله المدني الكوفي نزيل المدينة وصله ابو داود وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى
عمر بن حفص بن غياث بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني عن نافع مولى بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال ذهب فرس له فاخذه العدو من فلاة الحرب ولابي ذر عن الكشميهني ذهبت بزيادة تا التانيث فاخذها

ثنايث الضمير لانا الفرس اسم جنس يذكر ويونث فظهروا عليه اي غلبوا على العدو والمسلمون فوق عليه الفرس في زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابق اي هرب عبد له اي لابن عمر بمرالبر ملوك كما عند عبد الرزاق فلحق الروم
فظهر عليه المسلمون فردوه اي العبد عليه على ابن عمر خالد بن الوليد بعد النبي صلى الله عليه وسلم في زمن
ابي بكر الصديق والصحابة متوافرون من غير نكير منهم وفيه دليل للشافعية وجماعة على ان اهل الحرب لا يملكون
بالغلبة شيئا من مال المسلمين ولصاحبه اخذه قبل القسمة وبعدها وعند مالك واحمد واخر وجده ما لكه
قبل القسمة نهوا حق به وان وجده بعدها فلا باخذه الا بالقيمة رواه الدارقطني من حديث ابن عباس مرفوعا لكن اسناده
ضعيف جدا وبذلك قال ابو حنيفة الا في الابق فقال مالك احق به مطلقا وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار
العبدي البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله العمري انه قال اخبرني بالافراد نافع ان عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما ابق فلحق بالروم فظهر عليه اي على الابق خالد بن الوليد فرده على عبد الله وان فرسا لابن عمر
ايضا عار بعين وراء مخففة مهملتين بينهما الف اي انطلق هاربا على وجهه فلحق بالروم فظهر عليه خالد فردوه
وفي نسخة فرد على عبد الله اي عبد موتا لنبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله البخاري عار مشتق من العشر
بفتح العين وسكون القتية وهو حمار وحش اي هرب بريبانه فعل فعله من الفرار والهرب وقال الظهري بقال
ذلك للفرس اذا فعله مرة بعد مرة وسقط لغير ابوي ذر والوقت قوله قال ابو عبد الله الاجزء وبه قال حدثنا
احمد بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي الكوفي عن موسى بن عقبة صاحب
المغازي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان على فرس يوم لقي المسلمون تحذفا المعهود قال الكرماني اي كفار
الروم وعند الاسمعيلي في روايته عن محمد بن عثمان بن ابي شيبة واني اعلم من طريق احمد بن يحيى الحلواني كلاهما
عن احمد بن يونس شيخ البخاري بلفظ يوم لقي المسلمون ظلما واسفا فاتحم الفرس بعبد الله بن عمر جرفا فخرج عنه
وسقط عبد الله فحازا الفرس فاخذ العدو واصير المسلمين رد منه خالد بن الوليد رضي الله عنه بعد ابي
الصديق رضي الله عنه في زمن خلافته فاخذه اي الفرس العدو فحازها هزم العدو وبضم الهاء مبنيا للمفعول
والعدو رفع نايب عن الفاعل وفي نسخة هزم العدو وبفتح الهاء مبنيا للفاعل اي هزم الله العدو ورد خالد الفرس
عليه وقد صرح في هذه الرواية بان قصة الفرس كانت في زمن ابي بكر وفي رواية ابن عيينة الاولى انها كانت في
زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقصة العبد بعده وخالفه يحيى القطان فجعلها معا بعد صلى الله عليه وسلم
لكن وافق ابن عيينة ابن بكير كما عند الاسمعيلي وصححها الداودي وانه كان في غزوة مؤتة قال وعبيد الله
اثبت في نافع من موسى بن عقبة

باب

من تكلم بالفارسية اي باللغة
الفارسية والارطانة بفتح الهمزة وبحوز كسرها وهي التكلم بلسان العجم وقوله تعالى بالجر عطفا على لسانكم ولابي
ذر وقول الله عز وجل واختلاف السنتكم اي ومن اياته الله اختلاف لغاتكم او اجناس نطقكم واشكاله خالف حلق
وعلابين هذه الاشياء حتى لا تكاد تسمع منطقين متفقين ذهمس واحد ولا جهارة ولا حدة ولا رخاوة ولا
فصاحة ولا لكنة ولا نظم ولا اسلوب ولا غير ذلك من صفات النطق واجراله والالوان السواد
او خطوط لا اعضاء وهيانا او الوانا لا اختلاف ذلك وقع التعارف ولا تكاد تقف على شكل وكانت تضرنا
واحدا وقع التحاهل والالتباس وتعطلت مصالح كثيرة وما ارسلنا من رسول الا
بلسان قومه فيه اشارة الى ان نبينا صلى الله عليه وسلم كان عارفا بجميع الالسنة لشمول رسالته الثقلين
على اختلاف السنتهم لنبيهم عنهم وضموا عنه وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابو حفص
الباهلي البصري قال اخبرنا المعتمر بن سليمان التيمي قال سمعت ابي سليمان بن طرخان قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل
البصري قال اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان الجمحي القرشي قال اخبرنا سعيد بن ميسرة بكسر الميم وسكون
التحتية وبالنون حمدود او مقصور ابو الوليد المكي قال سمعت طاوس بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
قال قلت يوم الخندق يا رسول الله دعنا لنهمة لنا بضم الموحدة وفتح الهاء وسكون التحتية مضغ بهمة
باسكان الهاء وهو الضان والذكر والانثى وطحنت بسكون الحاء وفتح الطاء وفي رواية وطحنت بسكون
الثانية اي امراته نعوله هنا وطحنت اي امرقنا ان تطحن فتحالت ونفرا اي ومعك نفر فصاح النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع سورا بضم السين المهملة واسكان الواو وفتح
غير همز وفي اليونينية بالهمز هو بالفارسية اي طعاما دعا الى به الناس فحي هلا بكم تخفيف اللام
منونة اي فاصابوا واسرعوا اهلا بكم اتيتم اهلكم وفي اليونينية بالتشديد من غير تنوين وهذا موضع
الترجمة وبه قال حدثنا حنان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة وبالنون ابو محمد السلمي
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن خالد بن سعيد عن ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص
عم خالد اسمها امه بفتح الهمزة بنت خالد بن سعيد الامونة انها قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم مع ابي هو خالد وعلي قميص اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه بفتح السين
المهملة وكسرها التابية وسكون الهاء فيهما ولابي ذر سناه سناه بالف بعد النون فيهما وحكى ابن قرقول
تشديد يا النون لغير ابي ذر قال ابو عبد الله اي ابن المبارك وقال الكرماني وفي بعضها اي النسخ ابو عبد الله اي البخاري

وسقط في بعضها قال عبد الله ومعنى اي سمنه باللغة الحبشية حسنة وهي الرطانة بغير العربي قالت ام
خالد فذهبت انعي بخاتم النبوة الذي بين كتفيه صلى الله وسلم عليه فزبرني بنحو القاف والزاي والموحدة
والراي يهرفني اي فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها اي اتركها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابلي واخلقي بهمزة قطع مفتوحة وكسر اللام وبالقاف في الثاني من ابلينا الثوب اذا اجعلته خلقا واخلقي
ايضا من باب الافعال وهو بمعناه ايضا وجاز ان يكون من الثلاثي كما في رواية المروزي واخلقي بالقاف لا غير
الا نادر بمعنى العوض والبدل اي اكتسبي خلقه بعد بلائه يقال خلف الله واخلف بالقاف اذا رزق
عليك بعد ذهابه وتمزقه وليس قوله اخلقي بعد ابلي عطفا الشيء على نفسه لان في المعطوف تاكيدا او تقوية
للشيء المعطوف عليه كقوله كلا سيعلمون ثم كلا سيعلمون او معنى اخلقي مزقي ثيابك وارفعيها ثم ابلي واخلقي
ثم ابلي واخلقي ثلاثا والذي في اليونينية اخلقي بالقاف في الثلاثة لا بالفاء قال عبد الله بن المبارك فبقيت
اي ام خالد حتى ركب اي الثوب بدال مهملة مفتوحة وكاف مفتوحة ونكسر ونون للكشمهني وزرجمة ابو
ذر اي اسود لونه من كثرة ما لبس من الركنة وهي غبرة كبدة وللمستملي والحموي حتى ذكر بالذال المعجمة المفتوحة
والراء بدل المهملة والنون مبدلة للفاعل وعند ابن السكن ذكر ذهرا وهو تفسير لرواية من روى ذكر
وكانه اراد بقي هذا القميص مدة من الزمان طويلة نسيها الراوي فبين عنها بقوله ذكره ذهرا اي زمانا طويلا نسيت
حديثه وقيل في ذكر ضمير القميص فرفع ذكر على هذا ضمير يرجع الى الراوي اي ذكر الراوي ذهرا الذي روى عنه
عبد بن وقيل في ذكر ضمير القميص اي بقي هذا القميص حتى ذكر ذهرا مجازا وقالا لكرماني وفي بعضها ذكرت بلفظ
المعروف اي غيبت حتى مرت ذهرا طويلا وفي بعضها حتى ذكرت بلفظ المجهول اي حتى صارت مذكورة عند الناس
لمرورها عن العادة انتهى وقال في المصابيح والضمير في يعيب عائد على الخميصة فنكر وانث باعتبار ان المراد بالقميص
هو الخميصة واحسن من هذا ان يعود ضمير المؤنث على ام خالد وضمير المذكر على القميص وهذا الحديث اخرجه
البخاري ايضا في اللباس والادب واخرجه ابو داود في اللباس وبه قال حدثنا محمد بن بشار بفتح الموحدة
والشين المعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف التحتية ابي الحرث القرشي البصري الجهني عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان الحسن بن علي رضي الله عنهما اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم بالفارسية كخ كخ اما تعرف انا لا ناكل الصدقة بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وكسرها منونة
فيهما كلمة يزجر بها الصبيان عن المستقذرات يقال له كخ اي اتركها وارمها وهي كلمة اعجمية عربتها ولذا
ادخلها المؤلف في هذا الباب قاله الداودي وقال ابن المنير وجه مناسبته انه صلى الله عليه وسلم طلبه
بما يفهمه مما لا يتكلمون به الرجل مع الرجل فهو مخاطبة العجم بما يفهمه من لغته ومقصود البخاري من ايراد هذا
الباب في الجهاد ان الكلام بالفارسية يحتاج اليه المسلمون لاجل رسل العجم وسقط قوله بالفارسية في بعض
الاصول وصوبت عليها بالفرع كاصله وهذا الحديث قد سبق في الزكاة

باب حرمة الغلول

اي خاصة قال في المشارق كل خيانة غلول لكنه صار في عرف الشرع الخيانة في المغنم وزاد في النهاية او في
قبل القسمة انتهى فان كان الغلول مطلق الخيانة فهو اعم من السرقة وان كان من المغنم خاصة فبينه وبينها
عموم وخصوص من وجه ونقل النووي الاجماع على انه من الكبائر وقول الله تعالى عاطفا على السابق ولا يجيء
ذو غلول بدل قوله تعالى ومن يغلل يات بما غل وعيد شديد وتهديد بليغ كما مر في النساء ان شاء الله تعالى
مباحثه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى القطان عن ابي حيان بفتح الحاء المهملة
وتشديد التحتية عيسى بن سعيد التيمي انه قال حدثني بالافراد ابو زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي قال
حدثني بالافراد ايضا ابو هريرة رضي الله عنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقام الغلول
وهو الخيانة في المغنم كما مر فعظمه وعظم امره قال لا الفين احدكم بفتح الهمزة واللام
من اللقاء ولا في درعن الكشميهني لا الفين بفتح الهمزة وكسر اللام من الالفاء وهو الوجدان وهو
بلفظ النهي المؤكد بالنون والمراد به النهي وهو مثل قوله لا اريتك ههنا وهو ما الفيه فيه المسبب مقام السبب
والاصل لا تكن ههنا فاراك وتقديره في الحديث لا تغيبن احدكم فالفيه اي احاله نور الكتابة على رقبته شاة
لها ثغاء مثلثة مضمومة فغين معجمة مخففة فالف ممدودة صوت الشاة وقول ابن المنير وما اظن اهل
السياسة لهم اخر كيس السارق وعلله على رقبته ونحو هذا الامر عند الحديث تعقبه في المصابيح
بانه لا يلزم من وقوع ذلك في الدار الاخرة جوازه في الدنيا لتباين الدارين وعند استوا المتغلبين
على رقبته فرس له حمحمة بضم الحاء المهملتين بينهما ميم ساكنة وبعد الاخيرة منهما اخرى مفتوحة صوت الفرس
اذا طلب العلف وهو دون الصهيل وسقط للكشميهني لفظ فرس وكذا في رواية ابن شبويه والنسفي يقول
يا رسول الله اغثني فاقول له لا املك لك شيا من المغفرة ولا من عساكر لا املك لك من الله شيئا وسقط
للحموي والمستملي لفظة لك قد ابلغتك حكم الله فلا عذر لك بعد الابلاغ وهذا غاية في الزجر والانهي عليه

وزاد الاربعة عليه نكل ليس السن والظفر كلمة ليس مجزوما ولا منصوبا وما بعدها نصب وسائحدثكم عن ذلك اى وسابين لكم العلة في ذلك اما السن فعظم اذا ذبح به يتخبص بالدم وهو زاد اخواننا من الجن ولذا نهى عن الاستنجاء به واما الظفر فمدى الحبشة لانهم يدفنون مذابح اشياءهم باظفارهم حتى ترهق النفس حنقا وتعذيبا وعللوها محل الذكاة قاله الخطابي وقال النووي لانهم كفار ولا يجوز التشبه بهم وبشعارهم وهذا الحديث سبق في باب قسمة الغنم من كتاب الشركة بالله

مشروعية البشارة في الفتوح

وبه قال حدثنا احمد بن المثنى العنزي قال حدثنا يحيى القطان قال حدثنا اسمعيل بن خالد الاحمسي البجلي الكوفي قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم قال لي جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام ومعناها العرض والتخصيص وتختص بالجملة الفعلية ترجى من الازاحة بالراء والحاء المهملة كرى الخلصة بالخاء المعجمة واللام والصاد المهملة المفتوحات وكان بيتا يعبد فيهم صنم الحاء المعجمة وسكون المثلثة وفتح العين المهملة قبيلة من اليمن لتركمة اليمانية تختص النسبة الاتي في زد وتخفيف الياء على المشهور لان الالف بدل من احدى يائي النسب وهو من اضافة الموصوف الى صفته وقد رفيه البحريون حذفا قد يركعبة الجهة اليمانية وطئت ذلك عليه السلام لانه كان فيه صنم يعبد ونه من دون الله اسمه الخلصة قال جرير فانطلقت اي قبل وفاته عليه السلام بشهرين في خمسين ومائة من رجال احمس بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وبعد الميم المفتوحة سين مهملة قبيلة جرير وكانوا اصحاب خيل فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم اني لا اثبت على الخيل وضرب عليه السلام في صدري بيده الشريفة لان فيه الفلك حتى رايت اثر اصابعه في صدري فقال اللهم ثبته فلم يسقط بعد ذلك من فرس واجعله هاديا اشارة الى قوة التكميل والى قوة الكمال بقوله مهديا بفتح الميم وهو من يا با لقد يرد والتاخير لانه لا يكون هاديا لغيره الا بعد ان يهتدي هو فيكون مهتديا فانطلق جرير اليها اي الى ذي الخلصة فكسرها وحرقها بتشديد الراء فارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم حصين بن ربيعة ويكنى ابا ارطاة الاحمسي جيشه من الاحوال المقدرة وهذا موضع الترجمة فقال رسول جرير حصين رسول الله والذي بعثك بالحق ما جيئك حتى تركتها كانها جمل اجرب شبهها حين ذهبت سفقها وكسوتها فصارت سوداء من الاحراق بالجمل الذي زال شعره وتقشر جلده من الجرب وصار الى الهزال فبارك عليه السلام على خيل احمس ورجالها اي دعا بالبركة لها خمس مرات قال ولابي ذر وقال مسدد هو ابن مسرهد لرواية هذا الحديث عن يحيى القطان بالاسناد المذكور انفا بدل قوله في رواية محمد بن المثنى بتمامه خثعم بيشق خثعم وصوب هذه الرواية محققوا الحفاظ وقوى ذلك ما رواه احمد في مسنده عن يحيى القطان بلفظ بيتا لخثعم وحديث الباب قدمر في باب عرق الدود والتحمل من كتاب الجهاد قريبا بالنون

ما يعطى للبشير واعطى كعب بن مالك الصلى الذي صاحا الثلاثة الذين تيب عليهم واحدا لسبعين الذين شهدوا العقبة حين تشارطوا التوبة اي حين بشره سلكة بن الاكوع بقبول توبته لاجل تخلفه عن غزوة تبوك وسيأتي ان شاء الله تعالى في حديثه الطويل في غزوة تبوك من المغازي هو ان الله هدانا بالتنوين للاسلام بالفتح اي فتح مكة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن التميمي النحوي عن منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر عن طاوس اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد فتح مكة ولكن جهاد ونية اي للهجرة بسبب الجهاد في سبيل الله وبسبب النية الخالصة لله عز وجل كطلب العلم والفرار من الفتن بالفاء والنون واذا استنفرتم بضم الفوقية وكسر الفاء الثانية اي اذا طلب منكم الخروج الى الغزو فاخرجوا وهذا الحديث قدمر في اول كتاب الجهاد وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي المعروف بالصغير قال اخبرنا بريد بن زياد بضم الزاي مصغرا عن خالد الحذاء عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون عن مجاشع بن مسعود بضم الميم وبعد الجيم الف فشين معجمة مكسورة ضين مهملة السلمي انه جاء مجاشع باخيه مجالد بن مسعود ممن مضى مع خفيفة اخره ذال مهملة الى النبي صلى الله عليه وسلم بعد الفتح فقلنا هذا مجالد يبايعك على الهجرة فقال عليه السلام لا هجرة بعد فتح مكة ولكن اباسه على الاسلام زاد في باب البيعة في الحرب ان لا نفر وامن طروق عاصم عن ابي عثمان والجهاد اي اذا احتيج اليه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المدني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو هو ابن دينار وان جريج حمد الله تعالى قال كل منهما سمعت عطاء هو ابن ابي رباح يقول ذهبت مع عبيد بن عمير بضم العين فيهما على التصغير بن قتادة الليثي قاص مكة الى عائشة رضي الله عنها وهي مجاورة بثبير بفتح المثلثة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة راء بالصرف لغير اجل ذرو عدة عشيره جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الداخل منه منها الى منى فقالت لنا انقطعت الهجرة من مكة منذ بالنون ولابوي ذر منذ فتح الله على نبيه صلى الله عليه وسلم مكة لان المؤمنين كانوا يفرون بدينهم الى الله والى رسوله مخافة ان يفتنوا في دينهم واما بعد فمنها نقد اظهر الله الاسلام والمؤمن يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية كما مر هذا باب

اذا اضطر الرجل الى النظر في عورة

اهل الذمة بضم الهاء اضطر كما في اليونينية وجواب اذا محذوف بقدره يجوز للضرورة واذا اضطر الرجل الى النظر الى المؤمنات اذا عصين الله واذا اضطر ايضا الى عشر يدهش من الشباب وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني بالافراد محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة اخره موحدة مصروف الطائفي قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة بن بشير الواسطي قال اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي عن سعد بن عبيدة بالتكبير الاول وتصغير الثاني ابي حمزة السلمي عن ابي عبد الرحمن عبد الله السلمي وكان اي ابو عبد الرحمن عثمانيا يقدم عثمان بن عفان على علي بن ابي طالب في الفضل كما هو مذهب الاكثرين فقال لابن عطية حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة وكان اي ابن عطية علويا يقدم عليا في الفضل على عثمان كما هو مذهب قوم من اهل السنة بالكوفة انى لاعلم الذي جرا بالجيم المفتوحة والراء المشددة والهمزة اي جسر حاجك على الدماء وهذه العبارة فيها سوء ادب وقد كان علي رضي الله عنه على اعلا درجات الفضل والعلم لا يقتل احد الا باستحقاق سمعته يقول يعني النبي صلى الله عليه وسلم والزبير بن العوام رضي الله عنه فقال انطلوا روضة كذا لهمي ووضة خاخ كما في باب الجاسوس وجدوا بها امراة اسمها سارة بالسين المهملة واظنها طالب بالحاء والطاء المهملتين بن ابي بلتعة كذا وانا اظنها الروضة المذكورة فقلنا لها اخرجي الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب او لتلقين الثياب مفتوحة للتاكيد وضمة الفوقية وكسر الراء والجيم وتشديد النون اي لتخرجن الكتاب او لاجردنك بضم الهمزة وسكون الجيم وبالراء من التجريد وهو التعري من الثياب واو بمعنى الا في الاستثناء ولاجردنك نصب بان المقدرة يعني تخرجن الكتاب الا ان تجردي كما في قوله لالقينك او تقضيني حقي اي الا ان تقضيني وهذا مطابق لما في الترجمة من قوله وتجريدهن ولما كانت هذه المراة ذات عدد كان حكمها حكم الاماء الذمية فاخرجت من حجزتها بضم الحاء المهملة واسكان الجيم وبالزاي معقد ازارها الكتاب وفي باب الجاسوس باخرجته من عقاصها وهي شعورها المنظومة وهذا مناسب لقوله في الترجمة اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة لانه من ازمرار وتيهم الاخراج الكتاب من عقاصها نظر هو الى شعرها ولانا في من قوله هنا حجزتها وقوله الاخر عقاصها لاحتمال ان يكون اخرجته من حجزتها ثم اخفته في عقاصها او بالعكس او كانت عقيصتها طويلة بحيث تصل الى حجزتها فربطته في عقيصتها وعززته في حجزتها زاد في باب الجاسوس فاتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة الى اناس من المشركين من اهل مكة يخبر هم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل عليه السلام الى حاطب فلما حضر قال له يا حاطب ما هذا قال لا تعجل علي والله ما كفرت بعد اسلامي ولا ازددت للاسلام الا حبا ولم يكن احد من اصحابك الا وله هناك من يدفع الله به عن اهله وماله ولم يكن لي احد فاحببت ان اتخذ عندهم يدا كلمة ان صدرية في محل نصب مفعول اجبت فصدقه النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا تقولوا لحاطب الا خيرا فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله دعني اضرب عنقه بجزم اضرب فانه قد نافق قال ذلك لانه والى كفار قريش وباطنهم والمنافق ذلك خاطب منزلا في غير ضرر وقد علم الله منه صدق نيته فنجاه عن ذلك فقال عليه السلام ما ولا يدري الوقت وذروما بدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم اي فقد غفرت ذنوبكم السالفة وتاهلتم ان يغفر لكم ذنوب مستانفة ان وقعت منكم ومعنى الترجي كما قاله النووي راجع الى عمر رضي الله عنه لان وقوع هذا الامر محقق عند النبي صلى الله عليه وسلم مهما اي قوله اعملوا ما شئتم الذي جراه اي جسره عليها رضي الله عنه على الدماء وهذا الحديث قدمر في الجاسوس من غير هذا الطريق بدون قول ابي عبد الرحمن السلمي لابن عطية

استقبال الغزاة

باب وبه قال حدثنا عبد الله بن الاسود ولابي ذر عن الحموي والمستملي بن الاسود وهو عبد الله بن محمد ابن حميد بن اخت عبد الرحمن بن مهدي الحافظ وحميد جد عبد الله يكنى ابا الاسود فنسبته تارة الى جده واخرى الى احد ابيه قال حدثنا بريد بن ربيع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا وحميد بن الاسود بضم الحاء مصغرا ابو الاسود البصري صاحب الكرابيس وهو جد عبد الله بن ابي الاسود كلاهما عن حبيب بالتصغير الشيباني بفتح الشين المعجمة وكسر الها الازدي الاموي البصري عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة واسمه زهير الاحول المكي انه قال قال ابن الزبير عبد الله لابن جعفر عبد الله رضي الله عنهم اتذكر اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانت وابن عباس قال نعم اذكر ذلك فحملنا بفتح اللام عليه الصلاة والسلام اي على الراوي كانه عليه ابن الجوزي في جامع المسانيد وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل بن زياد ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال قال ابن المسيب بزيد بالسين المهملة وزيد في الرواية الكندي رضي الله عنه ذهبنا نتلقى بتشديد التاء المفتوحة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ثنية الوداع اي الماقدم من تبوك كما عند الترمذي وحديثا لباب اخرجه الطبراني في المغازي وابو داود والترمذي في الجهاد باب

ما يقول اذا رجع من غزو وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم مصغرا بن اسماء الضبعي البصري عن نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله

عنه وعن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل او قال الفاء واللام المفتوحات اى رجع من غزوة كبر ثلاثا ثم قال آيبون بمد الهمزة اى عن راجعون الى الله ان شاء الله عن تائبون اليه تعالى عن عابدون عن حامدون لربنا عن ساجدون والظاهر ان المجرور يتعلق بحامدون او بهما او بالصفات الاربعة المتقدمة او بالاخيرة على طريق التنازع وقول ابن بطال ان المشيئة لا تتعلق بقوله آيبون لوقوع الاياب واغا تتعلق بما فى الكلام الذى بعده والنبي صلى الله عليه وسلم قد تقرر عنده انه لا يزال تائبا عابدا ساجدا لكن هذا هو ادب الانبياء عليهم السلام وتظهر دون الافتقار الى الله تعالى مبالغة فى شكره وان علو احقيقة مقامهم الشريف عنده وانهم آمنون مما يخافه غيرهم لعقيدة ان المنيرتقا لا ظاهر ان المشيئة انما تعلق عليها الاياب خاصة وقوله قد وقع فلا تعلق وكلهم لان الاياب المقصود وانما هو الرجوع الموصل الى نفس الوطن وهو مستقبل بعد فلا يصح ان يعلق النبي صلى الله عليه وسلم بقية الافعال على المشيئة لانه قد جزم الله تعالى له باخرا وعده ذا تما والمعلق الماخر لا ينفع تعليقه على المشيئة ولو صلى انسان الظهر فقال صليت ان شاء الله تعالى لكان غلطا منه لان الله امره ان يصلي وصلى فلا شك فى عامور وبعض الصوفية لا يقول حججت ولكن يقول وصلت الى مكة وهذا تتطع اجمع السلف على خلافه صدق الله وعده فيما وعد به من اظهار دينه وتمم عبده محمدا صلى الله عليه وسلم على اعدائه وهزم الاحزاب الذين تحزبوا فى غزوة الخندق لحربه عليه السلام فاللام للعهد وكل من تحزب لحرب الكفار شرعا مع كاب الجهاد وبه قال حدثنا ابو معمر بفتحين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو المنقرى المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنورى قال حدثنا بالافراد ولابى ذر حدثنا يحيى ابن ابى اسحق مولى الحضارمة عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء اى رجعه من عسفان بضم العين وسكون السين المهملتين موضع على مرحلتين من مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته اى ناقته وقد ردف صفية بنت حيي فعثرت ناقته فصرعا اى فوقعا جميعا قال الحافظ الدمياطى فى ذكر عسفان مع قصة صفية وهم وانما هو عند مقفله من خيبر لان غزوة سفيان الى بني لحيان كانت فى سنة ست وغزوة خيبر كانت فى سنة سبع واردف صفية مع النبي صلى الله عليه وسلم ووقعا معا كان فيها فاقحم بالقاف والقاف اى رمى نفسه ابو طلحة زيد بن سهل الانصارى زاد فى الطريق الاتى عن غيره فنادى رسول الله صلى الله عليك انت وامى بكسر الفاء وبالميم ممدودا قال عليه السلام له عليك المرأة بالنصب اى الزم المرأة فقلب ابو طلحة ثوبا على وجهه حتى لا ينظر الى صفية واتاها فالقاها اى الخميصة التى القاها على وجهه للتواب ولا فى رفالقاه على الثوب عليها اى على صفية فستر بها عن الاعين وحصل لهما مركبهما بفتح الكاف تركبا اى اطعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اى لما طعنا به فلما اشرفنا اى اطلعنا على المدينة قال عليه السلام نحن آيبون راجعون الى الله نحن تائبون اليه نحن عابدون لربنا نحن حامدون وسقط من هذه الرواية قوله فى السابقة ساجدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة شكرا لله تعالى وتقربا لامته وبه قال حدثنا على هو ابن المدينى قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا اسرائيل بن ابى اسحق بكسر الهمزة وسكون المهملة وبالحاء المعجمة ابن ابى اسحق الوقاشى بقاف وشين معجمة البصرى قال حدثنا يحيى بن اسحق مولى الحضارمة ولابى ذر عن يحيى بن ابى اسحق عن انس بن مالك رضى الله عنه انه اصل هو وابو طلحة مع النبي صلى الله عليه وسلم اى من غزوة خيبر ومع النبي صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي مردفها ولابوى ذر والوقت ردفها بالتحتية بدل الميم على راحلته اى ناقته فلما كنا اى قاربنا او لابوى ذر والوقت فلما كنا بسقوط الفاء من اولها بعد لما الميم بمعجل الطريق اى قطعناه عثرت الناقة ولابوى ذر والاصيلى الدابة بدل الناقة وفيه التفات وقع بضم الصاد المهملة اى وقع النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة بالرفع عطفا على النبي وبجواز النصب اى مع المرأة وان ابا طلحة بكسر همزة ان مال احسب اى اظن قال اسحق اى الراوى عن يحيى عنه اى زمن يحيى عنه فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سقط قوله فاتى الى آخره لابوى ذر فقال يا نبي الله صلى الله فداك هل اصابك من شيء حرف الجر زائد قال لا ولكن عليك المرأة اى الزم نفسها والنظر فى امرها ولغير ابوى ذر المرأة جارورة مجرورة فالقى ابو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها اى تحاموها فالقى ثوبه عليها لتستر بها فقامت المرأة صفية فشد لها ابو طلحة ثوبه على وجهها فركبها النبي عليه السلام وصفية فساروا بالمدينة ومن معهما حتى اذا كانوا بظهر المدينة بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء اى بظاهرها ايذانا اشرفوا على المدينة بالشك من الراوى قال النبي صلى الله عليه وسلم آيبون تائبون عابدون ربنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة وسقط الضاد قوله ساجدون وهذا الطريق ثابت فى رواية الكشميهنى ساقط من رواية غيره بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لابوى ذر وابن عساكر

باب الصلاة اذا قدم الغازي او المسافر من سفر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محارب بن دثار بكسر الدال وتخفيف المثلثة السدوسي قاضي الكوفة انه قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قدمنا المدينة قال لي عليه السلام ادخل المسجد فصل ركعتين للقدوم من السفر وليست تحية المسجد وهذا الحديث اخرجه المؤلف فى نحو عشرين موضعا مطولا ومختصرا وبه قال حدثنا

ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن شهاب الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن ابيه عبد الله وكعب عبد الله نضم العين مصغرا ابن كعب عن كعب حدث عبد الرحمن ولده عبد الله عن عبد الله وهو ابن مالك رضي الله عنه فى حديثه الطويل فى قصة تخلفه عن غزوة تبوك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر زاد ابو ذر عن الكشميهني ضحى بالضم والقصر دخل المسجد فصلى ركعتين قبل ان يجلس بتركا اول ما يبدأ فى الظهر واستنبط منه الابتداء بالمسجد قبل بيته وجلوسه للناس عند قدومه ليسلم عليه وهذا الحديث سبق فى الصلاة واخرجه مسلم فى الصلاة وابو داود فى الجهاد والنسائي فى السير تابعه

مشروعية عمل الطعام عند القدوم اى من السفر وكان ابن عمر رضي الله عنهما فيما وصله اسمعيل القاضي فى احكامه معناه ينظر اذا اقدم من سفر ايا ما لم يعشه اى لاجل من يعشاه للسلام عليه والتنبيه بالقدوم لانه كان لا يصوم فى السفر لا فرضا ولا نفلا وبكثر من صوم التطوع حضرا فاذا قدم من السفر صام لكنه ينظر اول قدومه لما ذكرناه ولابوى ذر عن الكشميهني بصنع بدل ينظر ومعناه صحيح لكن الاول اصوب كما فى التنزيل فى سنبلة وقال ابن عمر بدل وكان ابوه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن سلام البيكندي لسلمي مولاهم قال اخبرنا وكيع هو ابن الجراح الراوي بضم الراء وهمزة مصغر ابن مليح ابو سفيان الكوفي عن شعبة بن الحجاج عن محارب بن دثار السدوسي عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة من غزوة ذات الرقاع بخل جزور او ناقة او جملا او بقرة بالشك من الراوي اذا ضحى هو ان يعاد العشري مما هو موصول عند مسلم عن شعبة بن الحجاج عن محارب سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه يقول اشتراني النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا بوقيتين بواو مفتوحة من غير همز ولا ياء وقيتين بهمزة مضمومة بدلا من الواو وواو ساكنة وذا هم او دراهم شك من الراوي وفي رواية عنه المؤلف باوقية وفي اخرى باربع اواق وفي اخرى بعشرين دينارا او قال المؤلفان رواية وقيه اكثر وجمع القاضي عياض حسن هذه الروايات بان سبب الاختلاف الزيادة بالمعنى وان المراد اوقية الذهب والاربعة اواق بقدر ثمن الاوقية الذهب فلما قدم عليه السلام صرارا بكسر الصاد المهملة وتخفيف الراء الاولى وهو من ضبطه بالضاد المعجمة بدل المهملة فى اوله موضع يأتي ان شاء الله تعالى اخر هذا الباب بيانه قال امر بقرة فذبحت وطبخت فاكلوا منها وهذا الطعام يقال له النقيعة بالنون والقاف مشتق فيما قيل من النقع وهو الصارلان المسافر يأتي وعليه غبار السفر فلما قدم المدينة امرقال الى المسجد فصلى فيه ركعتين بنصب فاصلى عطفا على المسجد ووزن لي ثمن البعير سقط لفظة لي عند ابوي ذر وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محارب بن دثار عن جابر انه قال فقدمت من بيض فدخلت على النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين استشكل ايراط هذا الطريق فيما قبله بان قدوم جابر المذكور فيه من حيث عدم المطابقة للترجمة واما اللاحق فى ذكر ذلك فى الباب السابق واجيب بانه اشار بذلك الى ان القدر الذي ذكره طرف من الحديث لان الحديث عند شعبة عن محارب فروى وكيع طرفا منه وهو ذبح البقرة عند قدومه المدينة وروى ابو الوليد وسليمان بن حرب عنه طرفا منه وهو امره بالصلاة ركعتين عند قدومه وروى معاذ عنه جميعه وفيه قصة البعير وذكر ثمنه لكن باختصار وقد تابع كلا من هؤلاء عن شعبة فى سياقه جماعة قاله فى الفتح ثم رأيته موضعا صريحا بالتصاد فى ناحية المدينة عام البلاية اعني العلة منها من حجة الشرق وهذا من قول المؤلف وهو ساقط عند ابن عساكر وفي رواية ابي ذر وابن عساكر وهذا آخر كتاب الجهاد

بسم الله الرحمن الرحيم قال الحافظ بن حجر ثبتت البسملة للاكثر

باب فرض الخمس بضم الخاء المعجمة والميم وكان ابتداء فرضه بالمدينة واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول واضافته لله للتبرك بالابتداء باسمه تعالى وفي نسخة كتاب بدل باب وفي نسخة حذف ذلك والاقتصار على قوله فرض الخمس وبه قال حدثنا عثمان هو ابن عثمان بن جبلة الازدي المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد على بن الحسين ان ابناه حسين بن علي عليهما السلام وفي نسخة رضي الله عنهما اخبره ان اباه علينا رضي الله عنه قال كانت ولابن عساكر كان لي شارف بالشين المعجمة اخره فاء مضمومة من الوقوف من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا من الخمس اى الذي حصل من سرية عبد الله بن جحش وكانت فى رجب من السنة الثانية قبل بدر بشهرين وكان ابن محرز قال لاصحابه ان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مما غنم الخمس وذلك قبل ان يفرض الخمس فعزل له الخمس وقسم سائر الغنيمة بين اصحابه فوقع رضي الله عنه بذلك كذا قرره ابن بطال وتبعه ابن الملقن محتجين بما نقلاه من اتفاق اهل السير ان الخمس لم يكن يومئذ وعن ابن عبد البر وعن اسمعيل القاضي فى عن وة بني قينقاع انه قيل انه اول يوم فرض فيه الخمس وجاء في غنائم حنين وهو آخر غنيمة حضرها النبي صلى الله عليه وسلم ويعارض هذا قوله فى غزوة بدر من المغازي من البخاري وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني مما افاء الله عليه من الخمس يومئذ فظاهره ان الذي اعطاه منه كان يوم بدر وقد تبين انه

وقع فى العتبية التى قبل بدر ورضى الله بذلك فكيف بثبته هناك وبنفيه فى يوم بدر مع ان سورة الانفال
التى وقع فيها التصريح بفرض الخمس نزلت عقيب قصة بدر وقد جزم الماوردى الشارح بان اية الخمس
نزلت يوم بدر وقال السبكى نزلت فى بدر وغنائمها قال على رضى الله عنه فلما اردت ان ابنى بفاطمة
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى ادخلها واعددت رحلا صواغا بفتح الصاد المهملة وتشديد الواو
ليستمر من بنى قينقاع بفتح القاف وضم النون وقد تفتح وتكسر غير منصرف وجوز صرفه قبيلة من
اليهود قاله الكرمانى وقال فى القاموس شعب من اليهود كانوا بالمدينة ان يرحل معى صائغ باذخر بكسر
الهمزة وذال معجمة حشيشة طيبة الرائحة اردت ان ابيعه الصواغين واستعين به بالنصب عطفا
على ابيعه اى استعين بثمنه فى وليمة عرسى بضم العين المهملة قال الجوهرى العرس بعنى بضم العين طعام
الوليمة واعرس الرجل اذا بنى باهله وكذلك اذا غشيها وفى القاموس نحوه وتكسر العين امرأة الرجل والزوج
طعام الزفاف وحسنه فسمى كسرا العين اى طعام وليمة المرأة والاقيصر المعنى طعام وليمة وليمتى
واما سمى طعام الوليمة المعمول عند العرس عرسا باسم سببه فبينما بغير ميم انا اجمع لبشار فى مشاعا من
الاقتاب جمع قتب وهو معروف والعزاير بالعين المهملة والزاى المكررة جمع عزار كما يوضع فيها الشئ
من التبن وغيره والحبال وشارفا ى مبتدا اجرة مثناة خبر وللاربعة مثناتان وللاربعة مثناتان بزيادة تاء تانيه بعد الخاء
فالتذكير باعتبار لفظ شارف والتانيث باعتبار لفظ معناه والمعنى مهيا وكان الى جنب حجرة رجل من
الانصار كوقف الحافظ ان حجرا على اسمه رجعت ولاتوى ذروا لوقت وان عساكر فرجعت جئت حين جمعت ما
جمعت اى من الاقتاب وغيرها فاذا شارفاى قد اجيبت بهمزة مضمومة وجيم مكسورة وموحدة مشددة
وفى اللونينية مصلح قد اجيبت بضم الهمزة وكسر الجيم وطم الفوقية وشد يدا لموحدة مصحح عليها علوا
وسفلا قليلا مائل وحجر ولاتوى فى زعم الكشميهنى حيث حذفوا الهمزة وضم الجيم اى قطعت اسنمتها
نائب عن الفاعل وتفترت بضم الموحدة وكسر الفاء اى شقت حواصرهما بالرفع ايضا كذلك واخذ
بضم الهمزة من اكباذهما فلم بالفا ولاتوى فى زعم الكشميهنى ولم املك عينى من البكاء حين رايت ذلك
وانما بكا على رضى الله عنه خوفا من تقصيرة فى حق فاطمة رضى الله عنها اوفى تاخير الابتناء بها لا لتحرد
قواتا لناقتين فقلت من فعل هذا الحب والسرور والاخذ فقالوا فعل اى ذلك حمزة بن عبد المطلب
وهو فى هذا البيت فى شرب من الانصار بفتح الشين المعجمة وسكون الراء جماعة يجتمعون على شرب
الخمر استروجمع عند سيبويه وجمع شارب عند الاخفش فانطلقت حتى اداخل بالرفع والنصب وزجح ابن ملك
النصب وعبر بصيغة المضارعة مبالغة فى استحضار صورة الحال والامكان الاصل ان يقول حتى دخلت على النبى
صلى الله عليه وسلم ومعه زيد بن حارثة صرف النبى صلى الله عليه وسلم فى وجهى الذى لقيت من فعل حمزة
رضى الله عنه فقال النبى صلى الله عليه وسلم مالك فقلت يا رسول الله ما رايت كاليوم قط اى قطيعة عدا
بالعين والدال المهملتين حمزة على ناقتى بفتح الفوقية وتشديد التحتية تثنية ناقة فاجت ولاتى ذر
عن الكشميهنى فجبت اسنمتهما وبقر حواصرهما وها هو ذا فى بيت معه شرب بفتح الشين جماعة
يشربون الخمر فدعى النبى صلى الله عليه وسلم رداءه فارتدى به ثم انطلق يمشى واتبعته
انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذى فيه حمزة فاستاذن فى الدخول فاذا هم شرب
فطفق بكسر الفاء الثانية اى جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل فاذا حمزة قد ثمل بفتح المثلثة وكسر الميم اخره لام اى سكران كونه محمر العينين يشبه ذلك
فنظر حمزة رضى الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر بفتح الصاد والعين المشددة
الممكنين اى رفعه صعدا نظرا الى ركبته بالافراد ولاتى ذر الى ركبتيه بالتثنية ثم صعد النظر فنظر الى سرته
ثم صعد النظر فنظر الى وجهه ثم قال حمزة هل انتم الا عبيد لابى اى كعبيد له يريد والله اعلم ان عبيد الله
واباطالب كانا كانهما عبدان لعبد المطلب فى الخضوع لحرمته والجد يدعى سيدا واراد قربالة منهما فاراد
الافتخار عليهم بذلك فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ثمل اى سكران فنكص اى
رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه بالتثنية رجوع الفهقرى بان مشى الى خلف ووجهه
لحمزة خشية ان يزداد غيبه فى حال سكره فينتقل من القول الى الفعل فاراد ان يكون ما يقع منه عمدا
منه ليدفعه ان وقع منه شئ وخرجنا معه صلى الله عليه وسلم وكان ذلك قبل تحريم الخمر كما فى رواية ابن
جريج عن ابن شهاب فى الشرب ولذا لم يواخذ عليه السلام حمزة بقوله وهل ما وى بمباح او شرب لتبا
او اكل طعاما فسكر فقذف غيره بها كالمجنون والمغمى عليه والنصب لسقط عنهما الحد قذف وسائر احد ودفع
اتلافا لاموال رفع القلم عنهم فمن سكر من حلال فحكمه حكم هؤلاء وحكى الطحاوى الاجماع على ان من سكر من
ذلك لاطلاق عليه وهو مذهبنا ايضا حتى لو سكر سكرها عندنا فكذلك واما ضمان اتلافا لناقتين فضمانهما
لازم لحمزة لوطالبه على بداذ انهما متفقون على ان حيا ياتا لاموال لاتسقط عن الجانين وغير المكلفين ولزمهم

فيما فى كل حال كالعقلا وعند ابن ابى شيبة عن ابى بكر بن عياش ان النبى صلى الله عليه وسلم اعرض عن حمزة ثم انا فيئس
ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله اعطانى شارفا من الخمس وقد سبق فى كتاب الشرب وبه قال حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله الاويسى العامرى قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
الزهرى عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة
ام المؤمنين رضى الله عنها اخبرته ان فاطمة الزهراء عليها السلام ابنة ولافى رواية بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم سالت ابا بكر الصديق رضى الله عنه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها ميراثها
ماترك بدل من قوله ميراثها او عطف بيان ولابن عساكر والذى رد على ابى ذر الكشميهنى ما ترك رسول الله صلى
الله عليه وسلم مما افاء الله عليه وهو ما اخذ من اهل الكفار ولم يسبل عليه بالقتال ولا ايجاف اى اسراع
خيل اوركاب او غيرهما من حزبة اوما هو عنه لخوف او غيره اوضوطوا عليه بلا قتال وسمى فيئا لرجوعه من الكفار
الى المسلمين واما الغنيمة فهو ما اخذ من الكفار بقتال او ايجاف هو منه ومما اخذ من اموالهم خلسة
او سرقة او لقطة ولم يحل الغنيمة الا لنا وقد كانت فى اول الاسلام له صلى الله عليه وسلم خاصة تصنع فيها ما
بدا له وعليه يحمل اعطاء ه صلى الله عليه وسلم من لم يشهد بدرا من لم يسهم لهم لنسخ بعد ذلك بخمسه كما فى الاية واعلم انما
غنتم من شئ فان لله خمسه وسميت بذلك لانها فضل وفايدة والمشهور انها اسم للنوع والغنيمة وقيل يقع اسم كل منهما
على الانفراد اذا فرد فان جمع بينهما افترقا كالفقير والمسكين وقيل اسم الفئ يقع على الغنيمة دون العكس وقد
كان عليه السلام يخمس الفئ خمسة اخماس لاربعة ما افاء الله على رسوله ويقسم خمسة على خمسة اسهم فالقسمة من خمسة
وعشرين سهما له عليه الصلاة والسلام كان ينفق منه على مصالحه وما فضل منه يصرفه فى السلاح وسائر
المصالح واما بعد وفانه عليه السلام فمصرف هذا السهم لمصالح العامة كسد الثغور وعمارة الحصون
والقناطر واما رزاق القضاة والائمة والمهم الثانى لذوى القربى بنى هاشم وبنى المطلب والثالث للايتامى
الفقراء والرابع والخامس للمساكين وابن السبيل واما الاربعة الاخماس فهى كالرزقة وهم المرتصدون للجهاد
بتعيين الامام وكانت للنبى صلى الله عليه وسلم فى حياته مضمومة الى خمس الخمس فجملة ما كان له من الفئ احد
وعشرون سهما سهم منها للصالح كما مر واما الغنيمة فلخمسها حكم الفئ فيخمس لم اراد انه كان يجوز له ان ياخذ ذلك
لكنه لم ياخذه وانما كان ياخذ خمس الخمس كما مر واما الغنيمة فلخمسها حكم الفئ فيخمس خمسة اسهم للابية
واربعة اخماسها للغانمين وقال الخمس هو مصرف الفئ كله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرفه
بحسب المصلحة لقول عمر الاتى فكانت هذه خاصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها اى لفاطمة
رضى الله عنها ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وفى رواية معمر عن الزهرى فى الغرائب سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث بالنون وفى حديث ابى بكر عند النسائى انا معاشر الانبياء
لا نورث ما تركناه صدقة بالرفع خبر المبتدا الذى هو ما تركنا والكلام جملتان الاولى فعلية والثانية اسمية
وحرفه الامامية فقالوا الا نورث بالمثناة التحتية بدل النون وصدقة نصب على الحال وما تركنا
مفعول لم يسم فاعله فجعلوا الكلام جملة واحدة ويكون المعنى ان ما يترك صدقة لا نورث وهذا تحريف خرج
الكلام عن نمط الاختصاص الذى دل عليه قوله عليه السلام فى بعض الطرق نحن معاشر الانبياء لا نورث ولتعود
الكلام على ما حرفوه الى انه لا يختص بالانبياء لان احاد الامة اذا وقفوا اموالهم وحكموا صدقة انقطع حق
الورثة عنها فهذا من تحاملهم واجهالهم وقد اورده بعض اكابر الامامية على القاضى شاذان صاحب الايضاح فى
الطيب فقال اى القاضى شاذان وكان ضعيفا فى العربية قويا فى علم الخلاف لا اعرف نصب صدقة من رفعها
ولا احتاج الى علمه فانه لا خفاء فى ان فاطمة وعليا من افصح العرب لا تلحن انت ولا امثالك فاسلك الى ذلك سبيلا
فلو كانت لنا حجة فيما لحظته لا تيناها حثيثة لابى بكر صكك ولو بحروجا واما فعل الامامية ذلك لما الزمهم
على رواية الجمهور من فساد مذهبهم لانهم يقولون بانه صلى الله عليه وسلم لا يورث كما يورث غيره من عموم المسلمين
لعموم الاية الكريمة وذهب الناس الى انه نسخ النصب على المال وانكره القاضى لما يليه مذهبا للامامية لكن
قد راه ابن مالك ما تركناه متروك صدقة فحذف الخبر وبقى المال كالعوض منه ونظره قراءة بعضهم وحق عصبته
نصبت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرته حتى توفيت وعاشت
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر وفى رواية معمر فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت ووقع عند
عمر بن شبة من وجه اخر عن معمر فلم تكلمه فى ذلك المال ولذا قال الترمذى عن بعض مشايخه ان معنى قول
فاطمة لابى بكر وعمر لا اكلمكما اى فى هذا الميراث وتعقب بان قرينة قوله غضبت بدل على انها امتنعت
من الكلام جملة وكذا صرح المحب الطبرى فى الغرة وقال ابن كثير وانما غضبت فاطمة منها مما حمل على مقتضى البشرية
وسكن بعد ذلك والحديث كان مناولا عندها بما فضل عن معاش الورثة وضرورتهم ونحوها واما كلامها لها
فمحناه انقباضها عن لقائه لا الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه ولفظ مهاجرته بصيغة اسم الفاعل
لا المصدر انتهى ولعل فاطمة رضى الله عنها لما خرجت غضبى من عند ابى بكر عادت فى استنتاجها بسبابها شم
برضاها والهجران المحرم انما هو ان لقصد اعراض هذا وهذا قالت عائشة رضى الله عنها وكانت فاطمة تسالك

اما بنو نضيرها ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم منها في خيبر بعد مرّ الصرف وهو الخمس وفدك
بفتح الفاء والدال المهملة بالصرف ولا في روفدك بعدها بلدية وهي من المدينة ثلاث مراحل وكانت له صلى
الله عليه وسلم خاصة وصدقته بالمدينة بنصب صدقته عطفا على المنصوب السابق وبالجر عطفا على
المجرور اي على بني النضير التي في أيدي بني فاطمة وكانت قريبة من المدينة ووصية محرق بوزن واحد وكانت سبع
حوائط في بني النضير وما اعطاه الانصار من ارضهم وحقه من الغي من اموال بني النضير وتلك ارض وادي
القرى اخذه في الصلح حين صالح اليهود وحصنان من حصون خيبر الوطيح والسلالم حين صالح اليهود ونصف
فدك وسهم من خيبر وما افتتح منها عنوة فاما ابو بكر عليها فقال والله لست تاركا شيئا كان لرسول
الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به فاني اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ بفتح الهمزة
وكسر الزاي وبعد التحتية الساكنة عين مهملة اي ان اميل عن الحق الى غيره قالت عائشة فاما صدقته عليه السلام
بالمدينة فدفعها عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى علي وعباس ليدفعا منها نفقة حيما لا على جهة التملك
خاصا بالفاء والذال المعجمة وروامّا خيبر اي الذي خص النبي صلى الله عليه وسلم منها وفدك فامسكها عمر ولم يدفعها
لغيره وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا لحقوقه التي تعروه اي تعرض له ونوائبه
اي الحوادث التي تصيبه وامرهما الى من ولي الامر بعده عليه السلام فكانا لابي بكر رضي الله عنه يفعل فيهما
امهات المؤمنين وعمر مما كان يصرفه عليه السلام فيصرفه من مال خير وفدك وما فضل من ذلك جعله
في المصالح وعمل عمر بعده في ذلك فعلا كان عثمان يتصرف في فدك بحسب ما رآى فاقطعها مروان لانه تاول ان
الذي خص به صلى الله عليه وسلم يكون للخليفة بعده فاستغنى عثمان عنها باموال فوصل بها بعض اقاربه
قال الزهري حين حدث بهذا الحديث بها اي الذي كان يخصه عليه السلام من خيبر وفدك على ذلك
يتصرف فيهما من ولي الامر الى اليوم وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي في غزوة خيبر قال ابن عبد الله البخاري
مفسر القوله في الحديث بعيزوه بما في القرآن من قوله تعالى ان تقولا الا اعترانا فتحلت ليكون اللام وفتح
الفوقية اي انه من باب الافتعال واصله من عراه وتعريه واعتراني وهذا اوضح في
المجاز وسقط قوله قال ابو عبد الله الى اخره لابن عساكر وزاد ابو ذر في رواية الحموي هنا ترجمة فقال قصة فدك
وفي نسخة زيادة مصححة عنها ما سبق في الحديث المقدم وبه قال حدثنا اسحق بن محمد الفروي بفتح الفاء وسكون
الراء وكسر الواو والفروي المدني الاموي قال حدثنا مالك بن انس امام دار الهجرة عن ابن شهاب الزهري عن
مالك بن اوس بن الحدثان بفتح الهمزة وسكون الواو وبالسين المهملة والحدثان بالحاء والدال المهملتين والمثلثة
المفتوحات وبعد الالف نون ابن عوف بن ربيعة النصري بالنون من بني نصر بن معوية اختلف قال الزهري
وكان محمد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة بن مطعم ذكر ان كرا من حدثه بشبه ذلك اي الاتي كره فانطلقت حتى
ادخل بالنصب اي الى ان ادخل والرفع على ان يكون عطفه ورجح ابن مالك النصب على حملك بن اوس فسالته
عن ذلك الحديث فقال سلك بيتا غير مبهم ولابي ذر بينهما الا جالس في اهل حش مثلثة اي نهار بمهملتين مفتوحات
مملة مفتوحات اشتد حره وارتفع وطال وحواب بينما قوله اذا رسول عمر بن الخطاب حينئذ ان يكون
الرسول برفا الحاجب يا ابن عوف فقال اجب امير المؤمنين فانطلقت معه حتى ادخل بالنصب والرفع على عمر
فاذا هو جالس على رمال سرير بكسر راء رمال وسرير بكسر السين المهملة وبعد الراء ياء ساكنة ثم راء
وبينه وبين ابن عوف مكان على اديم مفروش عليه بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية الساكنة عين مهملة اي الجلد ثم جلست فقال يا مال بكسر الراء
على الترخيم وجوز الضم على انه صار اسما مستقلا فيعرب اعراب المنادى المفرد انه قدم علينا من قومك
اهل ابيات من بني نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن وكان فداصابهم جدب في بلادهم فاتجعوا المدينة وقد
امرت لهم والذي في الفرع واصله فيهم خير عز بفتح الراء وسكون الضاد اخره خاء معجمتين اي بعطية
قليلة غير مقدرة فاقبضه بكسر الموحدة خاطبه بضمير المؤنث لوامرت له عشرا غيري اي بان
يدفع الرخ لهم غيري وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي له باللام بدل به بالموحدة ولعله قال ذلك خوفا
من قبول الامانة قال عمر اقبضه ولابي ذر اقبضه ايها المرء لو سبق لهل قبضته اثم لاوا لظاهر انه قبضه
لعمر عن عليه فينا بغير مبهم ولابي ذر بيننا انا جالس عند اتاه حاجبه يرفا بمثناة تحتية مفتوحة
فراسا كنه ثم فالف وقد تهمز قال الحافظ ابن حجر وهي رواية الاكثر ولكان رفا من موالي عمر
ادرك الجاهلية ولا عرف له صحبة فقال هل لك رغبة في عثمان وعبد الرحمن بن عوف
والزبير بن العوام وسعد بن ابي وقاص اذا النساي وعمر بن شبه من طريق عمرو بن دينار عن ابن شهاب
على الاربعة طلحة بن عبيد الله قال كوهم فقال نعم فاذن لهم فاذن لهم فدخلوا
فسلموا ثم جلسوا يسيرا ثم قال هل لك في علي وعباس زاد شعيب في روايته في الحفاز ع
ليستاذنان قال عمر رضي الله عنه نعم فاذن لهما بفتح الهمزة ولام المال المجمعة فدخلا فسلما
فجلسا فقال عباس يا عمر يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا اي علي وهما يختصمان اي بتنازعان
ويتجادلان فيما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب من بني النضير

ولابي ذر عن الحموي والمستملي من مال بني النضير فقال الرهط عثمان واصحابه يا امير المؤمنين اقض بينهما
واركح احدهما من الاخر قال ولابي ذر فقال عمر تئدكم بفتح المثناة الفوقية وسكون التحتية وضم الدال
على وزن فاجمعوا كيدكم وليس في الفرع عزها ونسبها عباس للفالبي وعبد بوس وقد حكى سيبويه
عن بعض العرب بئس فلان بفتح الموحدة قال عياض فيا بالمعنى التحتية مسهلة من همزة والتا بمعنى الفوقية
مبدلة من واو لانه في الاصل وأدة الهي فالنصب على المصدر او المقدير تئدكم وتئدكم بفتح
المثناة وبهمزة مكسورة قال في الفتح وفتح الدال وضبطها غيره بالقلم باسكانها واخرا لقلم الصابر فهما
وللاصيلي تيدكم بكسرا وله وضم الدال مع الهمزة المفتوحة وضبطها بعضهم بالقلم لعله لكون الدال الوعند
بعضهم تيدكم بكسر الفوقية كانه متعد ردا بتيد فرك همز قال في القاموس التيد الرفق يقال تيدك
ها هنا اي اتيد وتيدك زيدا اي امهله اما مصدر والكاف اما مجرورة او اسم فعل والكاف للخطاب
ان ملك لا يكون الا اسم فعل وفعل يقال تيد زيدا انتهى والمعنى هنا اصبروا انهلوا وعلى رسلكم الرشد كم
بفتح الهمزة وضم الشين اي اسالكم بالله الذي باذنه تقوم السما فوق رؤسكم لغير عمد والارض على ما حت
اقدامكم هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث معاشر الانبيا ما تركنا صدقة بالرفع
خبر المبتدا الذي هو ما الموصولة وتركنا صلته والعائد محذوف اي ما الذي تركناه صدقة يريد رسول الله صلى
الله عليه وسلم نفسه وكذا غيره من الانبيا بدليل قوله في الرواية الاخرى انا معاشر الانبيا فليس خاصا به عليه
السلام واما قول زكريا يرثني ويرث من ال يعقوب ويورث سليمان داود فالمراد ميراث العلم والنبوة والحكمة
قال الرهط عثمان واصحابه قد قال عليه السلام ذلك فاقبل عمر على علي وعباس رضي الله عنهم فقال
انشدكما الله باسقاط حرف النداء وسقط لفظ الجلالة لابوي ذر اتعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد قال ذلك اي لا نورث ما تركناه صدقة قالا قد قال ذلك وسقط هذه الجملة من قوله قالا لابوي ذر فاقبل
على رهط اي احد منكم عن هذا الامر ان الله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفي بشي لم يعطه احدا غيره
ثم قرا وما افا الله على رسوله منهم بحذف الى من قوله قدير فكانت هذه اي بني النضير وحبس وقد كان
خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لاحق لاحد فيها غيره فكان ينفق منها نفقته ونفقة اهله
ويصرف الباقي في مصالح المسلمين هذا مذهب الجمهور وقال الشافعي يقسم الفي خمسة اقسام كما مر مفصلا وتاول
قول عمر هذا بانه يريد الاخماس الاربعة والله ولابي ذر والله ما احتازها احتاز بحا مهملة ساكنة وزاي مفتوحة من الحيازة
وهي الجمع يقال حاز الشي واحتازه جمعه وضمه اي دونكم وللكشميهني اختارها بالخا المعجمة والرا ولا استاثر
بالمثناة الفوقية وبعد الالف مثلثة اي ما تفرد لها علي عليكم قد اعطاكموها اي الفي وللكشميهني اعطاكموه
اي لموال الفي وقبضها بالموحدة المفتوحة والمثلثة المشددة المفتوحة اي فرقها فكم حتى بقي منها هذا المال
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله
بفتح الميم والعين المهملة بينهما جيم ساكنة مال الله في السلاح والكراع ومصالح المسلمين وهذا الاتجاه ضد ب
عالبشة الله صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة على شعير اخذه لعيال بيته فمكث شهرين او نحوهما
ثم فرغ طول السنة محتاج لمن يطرقه الى اخراج شي عنه فيخرج فيحتاج الى تعويض ما اخذ منها فلذلك اشتد ان
فعل بكسر الميم رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته انشدكما بالله ثم بالله تحرف الجر هل تعلمون ذلك زاد في رواية عقيل
ثم قال لعلي وعباس انشدكما بالله باسقاط الباء هل تعلمان ذلك زاد في رواية عقيل
عن ابن شهاب في الفرا بعض قالا نعم قال عمر فتوفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم والله يعلم انه فيها لصادق
بار راشد تابع للحق زاد مسلم بعد قوله قال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجيتما
تطلب ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث امراته من ابيها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا نورث ما تركنا صدقة ثم توفى الله ابا بكر فكنت انا ولي ابي بكر فقبضتها سنتين من امارتي بكسر الهمزة
اعمل بفتح الهمزة فيها بما عمل بكسرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما عمل فيها ابو بكر والله يعلم اني لصادق
بار راشد تابع للحق ثم جيتماني كلمتكما واحدة وامركما واحد جيتني يا عباس تسالني نصيبك
اي ميراثك من ابن اخيك صلى الله عليه وسلم وجاني هذا يريد علبا زوجة نصيب امراته اي ميراثها من ابيها
عليه السلام فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة فلما بدا
لي ان ادفعه اليكما قلت ان شيتما دفعتها اليكما على ان عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل رسول الله صلى
الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها بفتح الواو وتخفيف اللام اي لتشترفا فيها
وتنتفعا منها بقدر حقكما كما تصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر لا على جهة التمليك اذ هي
صدقة محرمة التمليك بعده صلى الله عليه وسلم فقلتما ادفعها الي فبذلك دفعتها اليكما فانشد كم
بالله تجران هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط عثمان واصحابه نعم ثم اقبل عمر على علي وعباس فقال
انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك قالا نعم قال فتلتمسان اي فتطلبان مني قضا غير ذلك وعند

الى داود والله لا اقضي لغيرك ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزت عنها فادفعها الى فانى اكفيكها وقد
استشكل الخطابي هذه القصة بان عليا وعباسا اذا كانا قد اخذا هذه من عمر على شرطة ان يصرفاها
كما تصرف بها صلى الله عليه وسلم والخليفتان بعده وعلما انه صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا
صدقة فان كان سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فكيف يطلبانه من ابي بكر وان كانا سمعاه من ابي بكر
او في زمنه بحيث افاد عنده مما العلم بذلك فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر واجيب بانهما اعتقدا
ان عموم قوله لا نورث مخصوص ببعض ما يخلفه دون بعض واما مخاصمة علي وعباس بعد ذلك فلم تكن في الميراث
بل في ولاية الصدقة وحكمها كيف يصرف وعورض بقوله في اخر الحديث في رواية النسائي فتوفيا الان
مختصمان بقول هذا اريد نصيبي من ابن اخي وبقول هذا اريد نصيبي من امرأتي والله لا اقضي بينكما هذا

باب

بالتنوين اذا اعطى الخمس من الغنيمة لمن سماه الله تعالى بكسر الدال والخمس
بضم الميم وتسكن اي اعطاه خمس الغنيمة للجهات الخمسة من الدين وفي كتاب الايمان عمر بقوله من الايمان بدل
قوله هنا من الدين وجمع بينهما بانه ان قدر انا ان الايمان قول وعمل دخل اداء الخمس في الايمان وان قدرنا انه
تصديق دخل في الدين وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد هو ابن زيد
عن ابي جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة من بني ضبيعة بطن من عبد القيس
انه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم وفد عبد القيس بن افصى بمثناة مفتوحة ففاء ساكنة
فصاد مهملة مفتوحة ابن دعمي بدال مهملة مضمومة فعين مهملة ساكنة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا رسول الله انا هذا الحي من ربيعة بيننا وبينك كفار مضر فلسنا نصل اليك الا في الشهر الحرام المراد
به الجنس فيدخل ما قبله من الاشهر الحرم الاربعة المحرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة لحرمة القتال فيها عند هم
فمرنا بامر نزاد في الايمان فصل اي بفصل بين الحق والباطل ناخذ منه ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني به
وندعو اليه من وراءنا من البلاد البعيدة عن المدينة او اولادنا واخلافنا بالخاء المهملة جمع خلف قال
عليه السلام امركم باربع واناكم عن اربع الايمان بالله بالجر تبيان او كذا من الاربع المامور بها شهادة
ان لا اله الا الله بالجر ايضا بيان لسابقه وعقد عليه السلام بيده واقام الصلاة المكتوبة وايتاء
الزكاة المفروضة وصيام رمضان لو يذكر الحج لانه عليه السلام علم انهم لا يستطيعونه لبعد دارهم
او غير ذلك وان تؤدوا خمسا من الغنم هذا موضع الترجمة واستشكل كونه قال امرهم باربع واجيب
بان الاربعة هي ما عدا الشهادة لانهم كانوا مقرين بها وانهاكم عن الانتباذ في الدباء بضم الدال المهملة
وتشديد الموحدة ممدودا وهي القرع اليابس وعن الانتباذ في النقير بالنون المفتوحة والقاف
المكسورة جذع ينقر وسطه وينبذ فيه وعن الانتباذ في الحنتم بالحاء المهملة المفتوحة والنون
الساكنة والمثناة الجرار الخضر او مطلقا وعن الانتباذ في المزفت بتشديد الفا المطلي بالزفت
وهذا الحديث قد سبق في كتاب الايمان باب

بفتحتين بلال الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم من الاقتسام من باب الافتعال
ولا نافية وليست ناهية فيقتسم مرفوع لا مجزوم ويروى كما قاله العيني وغيره لا يقسم ورثتي دينارا
التقييد بالدينار من باب التنبيه بالادنى على الاعلى ما تركت بعد نفقة نسائي امهات المومنين ومونة
عامل الخليفة بعدي فهو صدقة لا فيما ورثا ولا اطف مالا ونص على نفقة نسائه لكونهن محبوسات
عن الازواج بسببه او لعظم حقوقهن في بيت المال لفضلهن وقدم هجرهن وكونهن امهات المومنين
ولذلك اختصصن بما يمتاز كنهن ولو تزوجها وتهن وهذا الحديث سبق في فرض الخمس ومسلم في المغازي
وابو داود في الخراج وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة حماد
بن اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في بيتي من شيء ياكله ذو كبد يثقل الوحي الوحيان الشان وحيوان غيره الا شطر
شعير برفع شطر اي نصف وسق ارجز اوثنى من شعير في رف لي بفتح الراء وتشديد الفا شبه الطاق
او خشب يرفع عن الارض لاجنب الجدار يوقى بها يوضع عليه او كالعرفة القصيرة في البيت لاعلى باب
عليه فاكلت منه حتى طال علي فكلته ففني اي فرغ قيل ان البركة مع جعل الماخوذ منه فيما كالت عملت
مدة بقائه ففني عند تمام ذلك الامد واما حديث كلوا واطعموا فانما بارك لكم فيه فمحمول على انه اول ممكله
اياه او عند اخراج النفقة منه بشرط ان يبقى الباقي مجهولا ومطابقته لحديث الترجمة في قولها فاكلت
منه الى اخره فالظاهر تذكير الضمائر عائد ته في نصيبها بالميراث اذ لو لم يستحق النفقة لاظهر الشعير منها لبيت
المال وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق ومسلم في اخر الكتاب وابن ماجة في الاطعمة وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد

ابو

ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت عمرو بن الحارث المصطلقي الخزاعي اخا جويرية ام المومنين قال ما
ترك النبي صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا امة ولا شيئا
الا سلاحه الذي اعده لحرب الكفار وبغلته البيضاء لذلك وارضا تركها صدقة وهذا موضع الترجمة
لان نفقة نسائه صلى الله عليه وسلم بعد موته كانت مما حبسته الله من الفيء ومنه فدك وسهمه من خيبر
وهذا الحديث قد سبق في اول الوصايا

ما جاء في بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وما نسب من البيوت اليهن رضي الله عنهن وقول الله تعالى
بالجر عطفا على المجرور السابق وقرن بكسر القاف وفتحها قراتان في بيوتكن اي الزمن في الاوقات الذي
امرن به الاية خلوا بيوتا لنبي الا ان يوذن لكم اي الا وقت الاذن وبه قال حدثنا حفص بن مولى بكسر
الحاء المهملة وتشديد الواو سدي الموصلي الرومي ومحمد غير منسوب هو ابن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك قال اخبرنا معمر هو ابن راشد ويونس هو ابن يزيد الايلي كلاهما عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون الفوقية بن مسعود
ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل بضم القاف اي ركضت اعطاوه الترياقة عن خفة الركات زاد في باب حد
المريض ان يشهد الجماعة من الصلاة واشتد وجعه استاذن ازواجه اي طلب منهن الاذن ان يمرض
بضم التحتية وفتح الميم وتشديد الراء في بيتي فاذن رضي الله عنهن له عليه السلام الحديث وذكره هنا
مختصرا وساقه مطولا في الصلاة ومطابقته لما ترجم له هنا في قولها في بيتي حيث اسند حالكبت
الى نفسها ووجه ذلك ان سكن ازواجه عليه السلام في بيوته من الخصائص فكما استحقص النفقة
لحبسهن استحق السكنى ما بقين فنبه المؤلف على ان لهذين الشعبة عمق ولم استحقا هن لسكنى البيوت
ما بقين وبه قال حدثنا ابن ابي مريم سعيد بن الحكم الجمحي قال حدثنا نافع هو ابن يزيد المصري
قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله قال قالت عائشة رضي الله عنها وفي نسخة رضي الله عنه
وسلم في بيتي هذا موضع الترجمة وفي يومي وبين سحري اي على حسابا لدور الذي كان قبل المرض وبين سحري بفتح
السين وسكون الحا المهملتين رئتي او باطن حلقومي وحنكي بالنون المفتوحة وسكون الحا المهملة
صدري يعني انه عليه السلام توفي وهو مستند الى صدرها وما يجازي سحرها منه وجمع الله بين
ريقتي وريقه اي في حوز يوم من الدنيا واول يوم من الاخرة قالت ودخل اخي عبد الرحمن بن ابي بكر بخرق
بسواك يتن بفتح الله تعالى بين ريق النبي صلى الله عليه وسلم وريقها فضعف النبي صلى الله عليه وسلم او خذ
فمضغته باسنانه ولينه ثم مضغته اي مضغ السواك ثم سنه اي سوكته عليه الصلاة والسلام
بريقه قال حدثنا سعيد بن عفير لشبه لجمعه واسم ابيه كثير بالمثلثة قال حدثني بالافراد الليث بن سعد
الامام قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب الزهري عن علي بن حسين زين العابدين ان
صفية بنت حيي رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم
حال كونها تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الاواخر من رمضان الواو في وهو معتكف للحال ثم قامت
تنقلب اي ترد الى منزلها فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند
باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الانصار فيما اسيد بن حضير وعباد
بن بشر فلما رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما بكسر الراء وسكون السين المهملة اي امشيا
على هينتكما انه ليس بي بكر هابه قالا سبحان الله يا رسول الله اي ننزه الله عن ان يكون رسوله عليه السلام متهما
بما لا ينبغي او كنا به عن التعجب من هذا القول وكبر عليهما ذلك بضم الموحدة اي شق عليهما تاما قاله عليه السلام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سقط للكشميهني والحموي قوله رسوله الى اخره ان الشيطان يبلغ من
الانسان مبلغ الدم اي كمبلغ الدم ووجه الشبه شدة الاتصال وهو كناية عن الوسوسة واني خشيت ان
يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا من السوء قال اما منا الا شاذ خاف عليهما الكفر ان ظنا به تهمة فبادر الى اعلامهما
نصيحة لما قبل ان يقذف الشيطان في نفوسهما شيئا يهلكان به وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الفرشي
الحزامي قال حدثنا انس بن عياض ابو ضمرة الليثي عن عبيد الله بضم العين بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن
الخطاب عن محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحا المهملة وتشديد الموحدة عن عمه واسع بن حبان نزل عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه قال ارقبت اي صعدت فوق بيت حفصة وفي باب التبرز في البيوت من الطهارة فوق
ظهر بيت حفصة فرات النبي صلى الله عليه وسلم قاضيا حاجته وظاهر كونه يقضي حاجته وظاهر كونه مستقبل
الشام ومطابقته للترجمة في قوله بيت حفصة وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا انس
بن عياض الليثي عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها اي من بيت عائشة وهذا موضع الترجمة

وكان العباس ان يقول من حجرتي لكنه من باب التجريد كانها جوت واحدة من النساء وانثنت لها حجرة واخبرت بما اخبرت به هذا وسبق الحديث في باب وقت العصر من الصلاة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو وتخفيف مصغر ابن اسما الضبعي البصري عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنه وعن ابيه انه قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فاشار نحو مسكن عائشة اي بيتها فقال ههنا اي جانب الشرق الفتنة ثلاثا من حيث يطلع قرن الشيطان وهو طرف راسه اي حيث يبدو في راسه الى النحس وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام الاعظم عن عبد الله بن ابي بكر اي ابن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري عن عمة ابنه ولابي ذر بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية انها عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها في بيتها وانها سمعت صوت انسان كرجل يقرا فاستاذن حفصة بنت عمر امير المؤمنين وللحالة في محل جر صفة لانسان فاذن عائشة هذا اسمه ليستاذن ان بيت حفصة بنت عمر امير المؤمنين وللحالة في محل جر صفة لانسان فاذن عائشة هذا اسمه ليستاذن ان بيت حفصة بنت عمر امير المؤمنين وللحالة في محل جر صفة لانسان فاذن عائشة فقلت يا رسول الله هذا رجل يستاذن في بيتك ولابن عساكر في بيت حفصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراه بضم الهمزة اي اظنه فلانا لعم اي عم حفصة من الرضاعة ولمسلم عمها قال عليه السلام الرضاعة بفتح الراء تحرم ما يحرم من الولادة بفتح اوله وسكون الحا المهملة وضم الراء مخففا وزيادة من الجارة اي مثل ما يحرم منها فهو على حذف مضاف وهذا الحديث قد سبق في الشهادة على الانساب والرضاع

باب ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم

بكسر الذال وسكون الراء وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم يذكر تسميته اي على سبيل قسمة الصدقات وبذكر بضم التحتية وفتح الكاف ولابي ذر مما لم تذكر باسقاط وتذكر بالفوقية بدل التحتية وكذا الكشميهني لكنه بالتحتية بدل الفوقية وبنصبه بفتح العين وفعله لسكونها او اتقنه مما يترك بضم التحتية وفتح الراء المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي مما يتبرك بزيادة فوقية بعد التحتية من باب التفعل من البركة وحذف الفاعل للعلم به وقال الحافظ ابن حجر ولابي ذر عن شيخه يعني الحموي والمستملي بشرى بالشين المعجمة من الكرامة قال الباجي وهو ظاهر لقوله قبله مما لم يذكر تسميته وله عن الكشميهني مما يشترك فيه اصحابه فراد لفظة فيه وغيرهم بعد وفاته وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله الانصاري البصري قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابي عبد الله بن المثنى بضم الميم وفتح المثلثة وبميمين بينهما الف بن عبد الله بن انس قاضي البصرة عن جده انس ولابي ذر حدثنا انس ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف بضم الفوقية مبنيا للمجهول بعثه الى البحرين تثنية بحر بلد مشهور بين البصرة وعمان وكان الاصل ان يقول بعثني لكنه من بابا الالتفات من الغايب الى الحاضر وكتب له هذا الكتاب اي كتاب فريضة الصدقة السابق ذكره في باب زكاة الغنم ولشهرته عند هم اطلق واشار اليه بقوله هذا الكتاب ولفظه في الباب المذكور انا بكر كتب له هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتي امر الله بها رسوله فمن سيلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سال فوقها فلا يعط في اربع وعشرين من الابل فما دونها من الغنم في كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض انثى فاذا بلغت ستا وثلاثين الى خمس واربعين ففيها بنت لبون انثى فاذا بلغت ستا واربعين الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت واحدة وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت ستا وسبعين الى تسعين ففيها بنتا لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومايتين ففيها حقتان طروقتا الجمل فما زاد على عشرين ومايتين ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الا اربع من الابل فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها وفي صدقة الغنم في سايمتها اذا كانت اربعين ففيها شاة الى عشرين وماية فاذا زادت على عشرين ومايتين ففيها شاتان الى مايتين فاذا زادت على مايتين ففيها ثلاث شياه الى ثلاثماية فاذا زادت على ثلاثماية ففي كل ماية شاة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين مفترق وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق وفي الرقة ربع العشر فان لم يكن المال الا تسعين وماية فليس فيها شيء الا ان يشاء ربها وفي سايمة الابل اذا كانت اربعين ففيها بنت لبون الى عشرين ومايتين فاذا زادت على عشرين ومايتين ففيها حقتان الى مايتين فاذا زادت على مايتين ففي كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الا خمس من الابل فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها وفي كل خمس شاة ذكره البخاري مختصرا وقد سبق بطوله مما خرج سياقه هناك عن عمرو الناقد عن عبد الرزاق ولبس المراد الاتوله وختمه اي ختم ابو بكر الكتاب المذكور خاتم النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله خاتم النبي الى اخره للحموي والمستملي وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر وزاد لابي ذر عن الكشميهني بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي كان في يد ابي بكر وفي يد عمر بعده وانه سقط من يد عثمان وهو جالس على بئر اريس فيه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد هو ابن ابي شيبة قال حدثنا محمد بن بكر البرساني بضم الموحدة وتشديد الراء مكبرا الاسدي بضم السين وفتح الدال المهملتين نسبة الى بني اسد بن خزيمة ابو احمد الزبيري الكوفي قال حدثنا علي بن طهمان بفتح الطا المهملة وسكون الها الجشمي بضم الجيم وفتح الشين المعجمة البصري نزيل الكوفة قال اخرج لنا انس هو ابن ملك نعلين جردا وثنى بفتح الجيم وسكون الراء مثنى جرد امؤنث الاجرد اي خلقين بحيث لم تبق عليهما شعر ولابي ذر وابن عساكر جردا وثنى بالمثناة الفوقية بدل الواو وقبل التحتية والقياس لاول جمر او ثنى لهما ولابي ذر عن الكشميهني لهما قال الان بكسر القاف تثنية قبال وهو لازم النعل وهو السير الذي يكون بين الاصبعين قال ابن طهمان محمد شيخا بنا بسابان بضم الموحدة بعده الف فموحدة اخرى فالف فنون اي نعذار كان انس اخرج النساء النعلين عن انس بهما نعلا النبي صلى الله عليه وسلم ولكانه راى انس نعلين مع انس ولو جعلها انها لكملاء عليه الصلاة والسلام قد شبه بذلك ثابت عن انس وهذا الحديث ياتي ان شاء الله في اللباس وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة والشين المعجمة المشددة العبدي البصري الملقب بندار قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن حميد بن هلال العدوي ابو نصر البصري ولابي ذر حدثنا حميد بن هلال عن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري انه قال اخرجت الينا عايشة رضي الله عنها كساء من ملبد مرقعا وقالت في هذا نزع ضم النون وكسر الزاي روح النبي صلى الله عليه وسلم وكان لبسه عليه السلام لو اضعا او انفاقا لاعن قصد اذ كان يلبس ما وجد وهذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة وزاد سليمان هو ابن المغيرة القيسي البصري عن حميد بن ابي بردة على رواية ايوب عن حميد بن هلال عن ابي بردة مما وصله مسلم عن شيبان بن فروخ عن سليمان بن المغيرة قال اخرجت الينا عايشة ازارا غليظا مما يصنع في اليمن وكساء من صوف التي يدعو نها بالشناة التحتية ولابي ذر تدعونها وللمستملي التي يسمونها الملبدة بضم الميم وفتح اللام والموحدة المشددة وبه قال حدثنا عمران هو ابن ميسرة بن حبلة العنبري البصري الكروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن انس بن سيرين محمد عن انس بن مالك رضي الله عنه ان فتح النبي صلى الله عليه وسلم الكثير فاتخذ مكان الشعب بفتح الشين المعجمة اي الصدع والشق سلسلة من فضة وفاعل اتخذ اي انس او النبي صلى الله عليه وسلم والاخر مبنيا للاول لبعضهم لقوله في رواية فجعل مكان الشعب سلسلة قال في الفتح ولا حجة فيه لاحتمال ان يكون فجعل بضم الجيم على البنا للمجهول فرجع الى الاحتمال لانهام الجاعل ولابي ذر فاتخذ مبنيا للمفعول سلسلة بالرفع نايب عن الفاعل قال عاصم الاحول رايت القدح المذكور وشربت فيه اي تبركا به عليه السلام وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاشربة وبه قال حدثنا سعيد بن محمد ابو عبد الله المروزي بفتح الميم وسكون الراء الكوفي قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري قال حدثنا ابي ابرهيم ابن سعد الحفيد الزهري قال حدثنا محمد عن ابيه عن مروان بن الحكم ولابي ذر عن مروان بن الحكم وعن المسور بن مخرمة بفتح الخا المعجمة وسكون الراء الاولى وكسر الثانية مضمومة مهزة مفتوحة ولابي ذر عن المسور بن مخرمة بفتح الخا المعجمة وسكون الراء

المشكوة فقال لي على اذهب الى عثمان فاخبره انها اي الصحيفة التي ارسل بها الى عثمان صدقة رسول الله
اي مكتوب فيها مصارف صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سعافات يعلون فيها اي بما فيها ولاي
ذر يعلوا بحذف النون ولابن عساكر وابي الوقت بدل فيها اي في الصحيفة قال ابن التين الصحيفة فاتيته فاخبرته فقال
اعنها بقطع الهمزة الممدودة وسكون العين المعجمة وكسر النون اي اصرفها عنا واتمارد بها لانه كان عنده نظر بما
فاثبت لها عليا فاخبرته فقال ضعها حيث اخذتها قاله ولابي ذر وقال احمد بن عبد الله بن الزبير شيخ
المؤلف حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا محمد بن سوقة قال سمعت منذرا الثوري عن ابن الحنفية
قال ارسلني ابي علي بن ابي طالب خذ هذا الكتاب فاذهب به الى عثمان فان فيه امر النبي صلى الله عليه وسلم
في الصدقة ولابي ذر عن الكشميهني بالصدقة بالموحدة بدل في واراد المؤلف بايراد هذا البيان تصريح سفيان
بالتحديث ومحمد بن سوقة لسماعة من منذر وقد سترجم المؤلف لاشيا ذكر بعضها دون بعض فجاذكره ولم
يخرج له حديثا الدرع ويحتمل انه اراد ان تكتب عائشة انه صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه
مرهونة فلم يتفق له ذلك وقد سبق في البيوع ومن ذلك العصي ولعله قصد كتابة حديث عائشة انه صلى
الله عليه وسلم كان يستلم الركن بمحجن وقد مضى في الحج ومن ذلك الشعر وقد حديثا ابن الساتب في الطهارة
في قول ابن سيرين لمحمد ناشعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم وذكره للقدح بدل على ما عداه من انيته صلى الله
عليه وسلم باب الدليل على ان الخمس من الغنيمة لنوائب رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهي ما ينزل به من المهمات والحوادث والمساكين اي لاطعامهم ولاحل ايثار النبي صلى الله
عليه وسلم اهل الصفة نصب مفعولا لمصدر المضاف فاعله والارامل عطف على اهل الصفة جمع
ارمل الرجل الذي لا امراة له والارملة المراة التي لا زوج لها حرسا لنه عليه السلام بنته فاطمة الزهرا
وشكتا اليه الطحن اي شدة ما تقاسيه منه ولكشميهني الطحين بكسر الطاء تحته ساكنة بعدها
وشدة مقابلة الكاف اي حتى ان جعة بها بضم الباء من الاحتدام اي لعظمها حاد ما من السبي الذي حضر عنده
فوكلها بتخفيف الكاف اي فوض امرها الى الله وفيه قال حدثنا بدل بن المحبر بفتح الموحدة والمهملة المخففة
المحبر بضم الميم وفتح الحا المهملة وفتح الموحدة المشددة قال اخبرنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني
بالافراد الحكم بن عيينة قال سمعت ابن ابي ليلى عبد الرحمن حدثنا ولابي ذر اخبرنا علي هو ابن ابي طالب
رضي الله عنه ان فاطمة عليها السلام اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن وفي مسلم ما تلقى من الرحى في يدها
فبلغها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بسبي بصيغة المفعول بضم الموحدة وكسر المهملة وفتح التحتية
عبيدا فاتته فلم تصادفه حاد ما عدتا وجارية اي لم توافقه اي لم تصادفه ولم يجتمع به ولمسلم فلم تجده ولقيت
عائشة فذكرت لعائشة فجا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك عائشة له فاتانا عليه السلام
وقد الحال انا قد خلنا ولابي ذر عن الكشميهني اخذنا مضاجعنا هذه بالتثنية ولابي ذر عن الكشميهني قد
مكانها اي الزمناه ولمسلم فتعذر بيننا حتى وجدت برد قدميه بالتثنية ولابي ذر عن الكشميهني قدمه
على صدري وحتى غابة لقد اي دخل عليه السلام في مضجعنا حتى قال الا ادلكما على خير مما سالتماه ولابن
عساكر وابي ذر عن الكشميهني سالتماني واسندا لضمير اليهما والسائل انما هو فاطمة فقط لان سوالها
كان برضاه اذا اخذتما مضاجعكما فكبرا الله اربعا وثلثين واحمدا ثلاثا وثلثين وسبحا ثلاثا وثلثين
بكسر الموحدة في الموضعين وفتح الميم فان ثواب ذلك في الاخرة خير لكما مما سالتماه من فاية الخادم
خدمة الطحن ونحوه ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني مما ثم حذف الضمير فان قلت

لا تطابق بين الترجمة والحديث لانه لم يذكر فيه اهل الصفة ولا الارامل اجيب بانه اشار بذلك
الى ما ورد في بعض طرق الحديث كما قدته عند الامام احمد من وجه اخر عن علي في هذه القصة مطولا وفيه
والله لا اعطيكم وادع اهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع لا اجد ما انفق عليهم ولكن ابيعهم وانفق عليهم
اثمانهم الحديث وقد مضى في باب اخرجه ايضا في الفضائل وفي النفقات والدعوات ومسلم في الدعوات
باب معنى قول الله تعالى
بدل تعالى فان لله خمسه مبتدا خبره محذوف اي ثابت لله خمسه والجمهور على ان لام الله للتعظيم كما في قوله
والله ورسوله احق ان يرضوه وان المراد قسم الخمس على الخمسة المعطوفين وللرسول اللام للملك فله عليه
السلام خمس الخمس من الغنيمة سواء حضر القتال ام لم يحضر وقال البخاري يعني كل رسول قسم ذلك فقط
لا يملكه وانما خص بنسبة الخمس اليه اشارة الى انه ليس للغانمين فيه حق بل هو مفوض الى رايه وكذلك الى
الامام بعده وذهب الوالية الى ظاهر الاية فقال يقسم ستة اقسام ويصرف سهم الله الى الكعبة
لما روي انه عليه السلام كان ياخذ منه قبضة فيجعلها للكعبة ثم يقسم ما بقي على خمسة وقيل سهم الله للبيت
المال وقيل مصروف الى سهم الرسول وسقط قوله وللرسول لغير ابي ذر واسند البخاري لما ذهب اليه
بقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم وهذا طرف من حديث ابي هريرة الاتي ان شا الله
تعالى في هذا الباب وفي حديث معاوية السابق في العلم انما انا خازن والله يعطي وذكره موصولا في الاعتصام

بهذا اللفظ وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان
بن مهران الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر وقتادة بن دعامة انهم سمعوا سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين
المهملة عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال ولد لرجل منا من الانصار غلام اسماه الرجل القاسم بن
فضالة الانصاري فاراد ان يسميه محمدا قال شعبة بن الحجاج في حديث منصور هو ابن المعتمر ان الانصاري يعني
الذي ولد له قال احملته يعني ولده على عنقي فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم وقال شعبة ايضا وفي حديث
سليمان الاعمش ولد له اي لذلك المذكور غلام فاراد ان يسميه محمدا قال عليه السلام سموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي بفتح السين وضم المثناة الاولى في الاول المشددة وفي الثاني المخففة باسمي فيه الاذن في التسمية باسمه البركة الموجودة ولما فيه من الفال الحسن من معنى الحمد لكون
محمودا وفيه احاديث جمعتها بعضهم في جزء رويناه ولا تكنوا بفتح اوله وثانيه والنون المشددة واصله تتكنوا
فحذفت احدى التاءين بكنيتي الى التعظيم فاني انما جعلت قاسما اقسم بينكم اي اموال المواريث والغنائم
وغيرها عن الله وليس ذلك لاحد الا له فلا يطلق هذا الاسم بالحقيقة الا عليه وحينئذ فيمتنع التكنية بذلك
مطلقا وهذا مذهب اهل الظاهر وعن مالك يباح مطلقا لان هذا كان في زمن الرسول للالتباس بكنيته
صلى الله عليه وسلم وقال ابن جرير النهي للتنزيه والادب لا للتحريم وقال اخرون النهي مخصوص بمن اسمه محمد او
احمد والاباس بالكنية وحدها وقال حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين بن عبد الرحمن السلمي الكوفي فيما
رواه موصولا عجلت فاسما اقسم بينكم وانما قال عليه السلام ذلك تطييبا لقلوبهم لما فاتهم من العطا
قال ولابي ذر قال عمرو بفتح العين ابن مرزوق شيخ المؤلف مما وصله ابو نعيم في مستخرجه اخبرنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت سالما هو ابن ابي الجعد عن جابر رضي الله عنه انه قال اراد اي الانصاري ان
يسميه القاسم اي اراد الانصاري ان يسمي ولده القاسم ومن لازم تسميته بذلك ان يكون ابوا القاسم فيكون مكنى
بكنيته صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا بفتح المهملة وضم الميم ولابي ذر بكسر الميم
بوقية مفتوحة وفتح الميم باسمي ولا تكنوا بفتح النون المشددة بينهما كاف ساكنة ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني
تكنوا بفتح الكاف والنون المشددة اصله تتكنوا حذف احدى التاءين بكنيتي وهذا الحديث اخرجه النسائي
في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وفي الادب ومسلم في الاستيذان وبه قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي
الله عنهما انه قال ولد لرجل منا اسمه النعمان بن قضالة غلام فسماه القاسم فقالت الانصار لا نكنيك بفتح النون
الاولى وكسر الثانية بينهما كاف ساكنة اخره كاف قلما حتية ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني بكسر الحا وحذف
التحتية ابا القاسم ولا ننعمك عينا بضم النون الاولى وسكون الثانية وكسر العين المهملة ورفع الميم ولابي ذر عن
الكشميهني تنعمك باطراء اي لا نكرمك ولا نقر عينك بذلك فاتى الانصاري النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ولد لي غلام فسميته القاسم فقالت الانصار لا نكنيك بفتح النون الاولى وسكون الكاف وبعد
النون المكسورة تحتية ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني بكاف بحذف النحتية اما القاسم ولا ننعمك عينا ولابي
ذر عن الكشميهني ولا تنعمك بالجزم فقال النبي صلى الله عليه وسلم احسنت الانصار سموا باسمي المفتوحة
وضم الميم ولابي ذر تسموا زيادة فاء قبل الصين وله ايضا تسموا زيادة فوقية مفتوحة وفتح الميم باسمي ولا تكنوا
بكنيتي بفتح التا والكاف والنون المشددة ولابي ذر ولا تكنوا بسكون الكاف بعدها فوقية والنون مخففة
فانما انا قاسم بين البخاري رحمه الله تعالى الاختلاف على شعبة هل اراد الانصاري ان يسمه انه محمدا او القسم والشا
الى ترجيح انه اراد ان يسميه القسم بطريق الاولى هذا وبقولي الشافعي رحمه الله لم يقع الانكار من الانصار عليه الا لحمل
لزم من تسميته ولان القسم ان يصير هو ابو القسم كما مر وبه قال حدثنا حامد بن عمر بن موسى بكسر الحا المهملة وتشديد
الموحدة المروزي وسقط ابن موسى لغير ابي ذر قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد الايلي عن
الزهري محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن بضم الحا مصغرا ابن عوف احد العشرة المبشرة القرشي الزهري
انه سمع معوية بن ابي سفيان رضي الله عنه قال ولابي ذر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به
خيرا بالتنكير في سياق الشرط وهو كالنكرة في سياق النفي اي من يرد الله به جميع الخيرات يفقهه في الدين
والله المعطي وانا القاسم فاعطي كل واحد ما يليق به وفي باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين من كسر الميم
وانما انا قاسم باداة الحصر واستشكل من حيث ان معناه ما انا الا قاسم وكيف يصح وله صفات اخر كما لرسول
والمبشر والنذير واجيب بان الحصر انما هو بالنسبة الى اعتقاد السامع وهذا ورد في معاند كان السامع
معتقدا كونه معطيا فلا ينفي الا ما اعتقده السامع اعتقده اي عتقده انه معط
لا قاسم فيكون من باب قصر القلب اي ما انا الا قاسم اي لا معط وان اعتقده انه قاسم ومعط ايضا فيكون من
قصر الافراد اي لاشركة في الوصفين بانا قاسم فقط ولا تزال هذه الامة ظاهرين على من خالفهم حتى ياتي امر الله
اي القيمة وهم ظاهرون وفيه بيان هذه الامة اخر الامم وان عليها تقوم الساعة وان ظهرت اشراطها وضعف
الدين فلا بد ان يبقى من امته من يقوم به وهذا الحديث سبق في العلم وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين
المهملة بعدها نون بينهما الف قال حدثنا فليح بضم الفا وفتح اللام اخره مهملة مصغرا لقب عبد الملك بن سليمان

ابن المغيرة قال حدثنا هلال هو ابن علي الفهري عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم واخره هاء نابت الانصاري
البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اعطيكم ولا امنعكم وانما الله المعطي في
الحقيقة وهو المانع انا قاسم اضع حيث امرت لا امر ابي لمن قسمت له قليلا فذلك
بقدر الله له ومن قسمت له كثيرا فبقدر الله ايضا وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد من زيادة ابو عبد الرحمن المقرئ
مولى آل عمر بن الخطاب قال حدثنا سعيد بن ابي ايوب بكسر العين الخزاعي واسم ابي ايوب مقلاص وسقط لغير
المستملي بن ابي ايوب قال حدثني بالافراد ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل النوفلي عن ابن ابي عياش بالتحتية
المشددة آخره شين معجمة واسمه نعمان بضم النون وسكون العين الانصاري لزرقي واسم ابي عياش عبيد
او زيد بن معاوية بن الصامت عن حولة بفتح الحاء المعجمة وسكون الواو وبنت قيس الفهمية الاشعارية زوج حمزة
ابن عبد المطلب او زوج حمزة هي حولة بنت تامر بن مالك الحولانية او تامر بن ثعلبة لقيس بن فهد وبه جزم ابن المديني
ورضي الله عنها انها قالت سمعت ابي صلى الله عليه وسلم يقول ان رجالا يتخوضون بالخاء والضاد المعجمتين من
الخوض وهي المشي في الماء وتحريكه ثم استعمل في التصرف في الشيء اي يتصرفون ومال الله الذي جعله لمصالح المسلمين
بغير قسمة حق بل بالباطل واللفظ وان كان عاما من ان يكون بالقسمة او بغيرها لكن تخصيصه بالقسمة لنفهم من
الترجمة صريحا قاله الكرماني فلهم النار يوم القيمة فيه ردع الولاة ان يتصرفوا في بيت مال المسلمين بغير حق

باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم احلت لكم الغنائم

اي ولم تحل لغيركم وقال الله تعالى ولا في رعز وجل بدل قوله تعالى وعدكم الله مغانم كثيرة تاخذونها مني ما اصاب
بعده صلى الله عليه وسلم وبعد الى يوم القيمة فعجل لكم هذه اي غنائم خيبر واتفقوا على ان الاية
نزلت في اهل الحديبية وان اخذ الاية وهي ولا في انهاء اي الغنيمة العامة من المسلمين حتى بدينه اي الاستحقاق
الرسول صلى الله عليه [illegible] انه للقاتلين ولاصحاب الخمس فالقران مجمل والسنة المبينة له وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان قال حدثنا حصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي عن عامر الشعبي عن عروة بن الجعد البارقي بالموحدة والراء والقاف
الازدي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الخيل معقود في نواصيها والاجر والمغنم بفتح الميم وسكون الجيم اي الثواب في الاخرة والمغنم بفتح الميم وسكون الجيم اي الغنيمة في الدنيا الى يوم القيمة
فيه ان الجهاد لا ينقطع ابدا وسبق هذا الحديث في الجهاد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده اي في العراق واذا
هلك قيصر فلا قيصر بعده اي في الشام والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله بفتح
القاف او كسر القاف وضم القاف وكلاهما في اليونينية فكنوز مرفوع على الاول ومنصوب على الثاني وقد
صدق الله تعالى رسوله وانفقت كنوزهما في سبيل الله وبه قال حدثنا اسحق هو ابن راهويه انه
سمع جريرا بفتح الجيم من عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير بفتح السين المهملة وضم
الميم رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده اذا هلك
قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله وهذا الحديث اخرجه ايضا
في علامات النبوة والايمان والفتن ومسلم في الفتن وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة قال
حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة بن بشير بظاء معجمة المرصعة وفتح الشين المعجمة الواسطي قال اخبرنا سيار
بفتح السين المهملة وتشديد التحتية ابن ابي سيار واسمه وردان ابو الواسطي قال حدثنا يزيد بن ابي زياد
في قفا اظهر ابن صهيب الكوفي قال حدثنا جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم احلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي وامته وسبق هذا الحديث في الطهارة
في باب التيمم وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته بان يدخله
الجنة بعد الشهادة في الحال او بغير حساب ولا عذاب بعد البعث وتكون فائدة تخصيصه ان ذلك كفارة لجميع
خطاياه ولا توزن معه حسناته وعبر عن بعضه تعالى بالثواب بلفظ تكفل الله لتطمئن به النفوس وتركن اليه
القلوب او يرجعه بفتح الياء الاولى بعدي بنفسه اي او ان يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما اجر
ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني منه ما نال من اجر اي بلا غنيمة ان لم يجمع او من اجر مع غنيمة ان غنموا
فالفضيلة مانعة الحلول اتم لان الخارج للجهاد ينال الطير بكل حال فاما ان يستشهد فيدخل الجنة واما ان
يرجع باجر فقط واما باجر وغنيمة معا وهذا بخلاف الاتي في اوسرجعه فانها غنيمة منع كلتيهما وهذا الحديث
قد سبق في الايمان والجهاد وبه قال حدثنا محمد بن العلاء الهمداني الكوفي قال حدثنا ابن المبارك عبد الله
عن معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بفتح الهاء وتشديد الميم وبنبه بفتح الميم وفتح النون وتشديد الموحدة

المكسورة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابوي ذر والوقت وابن عساكر قال النبي صلى الله
عليه وسلم اغزا اي اراد نبي من الانبياء ان يغزو وعند الاربعة غزا مشددا وركب من طرق كلها الاحاد ان هذا النبي
هو يوشع بن نون وكان الله تعالى قد نبأه بعد موسى عليه السلام وامره بقتال الجبارين فقال لقومه بني اسرائيل
لا يتبعني بالجزم على النهي ويجوز الرفع على النفي رجل ملك بضم الموحدة وسكون الحجة اي عقد نكاح
امراة وهو اي والحال انه يريد بان يبني بها اي يدخل عليها وتزفالينه ولما يبن بها اي والحال انه لم يدخل عليها
لتعلق قلبه غالبا بها فيشتغل عما هو عليه من الطاعة وربما ضعف فعل جوارحه بخلاف ذلك لعدم الدخول
ولا يتبعني احد بني بيوتا بالجمع ولم يسرهم شقوفها ولم احد ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي ولا احد
بالحاء المعجمة والراء اشترى بها اي حوامل او خلفات بفتح الخاء وكسر اللام بعدها فاء مخففة جمع خلفة وهي الحامل
من النوق وقد يطلق على غير النوق وهو اي والحال انه ينتظر ولادها بكسر الواو وبعد الالف هاء
مصدر ولد كالولد او ولادة او الولد قوله غنما وخلفات للتنويع ويكون قد حذف وصف الغنم بالحمل للدلالة
الثاني عليه وتوكيد بعضها للتنويع رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي ولا احد ولا ارحل له غنما وبقرا وخلفات كو جمل
ان يكون للشك اي هل قال غنما بغير صفة او خلفات اي بصفة انها حوامل والمراد ان لا تعلق قلوبهم بالحاز ما
ترك وهو معوقا فغزا يوشع بمن تبعه من بني اسرائيل ممن لم يتصف بتلك الصفة فدنا من القرية هي ارمحا
بكسرة مفتوحة فراء ساكنة فحاء مهملة مقصورا فصخرة ساكنة فحاء مهملة مقصورا صلاة العصر او قربها من الغروب
الحاكم من رواية عن كعب وقت عصر يوم الجمعة فكادت الشمس ان تغرب ويدخل الليل وعند ابن اسحق فتوجه
بنو اسرائيل الى اريحا فافتحط لها ستة اشهر فلما كان السابع تحوفوا الغروب فاستقبل سور المدينة فدعاها
وقاتلوا الجبارين وكان القتال يوم الجمعة فبقيت منه بقية وكادت الشمس تغرب ويدخل ليلة السبت
فخاف يوشع عليه السلام ان تغرب الشمس ولم يفتح عليه فقال اللهم انك حبستها علي فيه فقال للشمس انك
مامورة وانا مامور اللهم حبسها علي شيئا فحبست بضم الحاء وكسر الموحدة اي ردت على ادراجها او وقفت او بطئت حتى كفاها
حتى فتح الله عليه ولابي ذر عن الكشميهني عليهم فتح يوشع الغنائم زاد في رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
عند النسائي وابن حبان وكانوا اذا غنموا غنيمة لم تحل لهم حتى تحل النار فتاكلها فاتت بعني النار لتاكلها فلم تطعم
بفتح اوله وثالثه اي لم تذق وطعمها وهو على طريق المبالغة اذ كان الاصل ان يقال فلم تاكلها وكان المجيء علامة للقبول
وعدم الغلول فقال يوشع عليه السلام فيكم الغلول فليبايعني بالتحتية بعد اللام ولابي ذر فليبايعني بالفوقية
فلبايعتني اي فبايعته فلزقت يد رجل بيده وفي رواية ابن المسيب رجلين بالجزم فقال
يوشع فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فلزقت يد رجل بيده وفي رواية ابن المسيب رجلين بالجزم فقال
منكم الغلول فليبايعني قبيلتك فلزقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فجاؤا برأس مثل رأس بقرة بالتعريف ولابن عساكر فجاءت بعني النار فاكلتها فلم تطعمها
فاجاؤا كلهم علامة الغلول الزاق بالغال والهم ذلك يوشع فدعاهم للمبايعة حتى تقوم كل علامة للغلول المذكورة
وكذلك يوفق الله تعالى خواص هذه الامة من العلماء لمثل هذا الاستدلال فقد روى في الحكايات المستفادة
عن الثقات انه كان بالمدينة مجمة يغتسل فيها النساء وانه جيء اليها بامراة فيها هي نفسها اذ وقفت
عليها امراة فقالت انك زانية وضربت يدها على عجيزة المراة الميتة فالزقت يدها فحاولت وحاول النازع
يدها فلم يمكنه فرفعت الى والي المدينة فاستشار الفقهاء فقال قائل يقطع يدها وقال اخر يقطع اصبعه من الميتة
لان عومة الحاكم قالوا الى الا امر امر حتى اوامر ابا عبد الله فبعث الى مالك رحمه الله فقال لا يقطع من هذه ولا من
هذه ما ارى هذه الا امراة تطلب حقها من الحد فحدوا هذه القاذفة فضربها ثمانين وسبعين صوتا ويدها ملتصقة
فلما ضربها تمانين انخلعت يدها فاما ان يكون مالك رحمه الله اطلع على هذا الحديث فاستعمله بنور التوفيق
في مكانه واما ان يكون وفق موافق وقد كان الزاق يدا لغال بيد يوشع تنبيها على انها يد عليها حتى يطلب اذن
يتخلص منه او دلالة على ان اليد ينبغي ان تضرب عليها واستنبط من هذا الحديث ان اصحاب الانبياء قد تكون حبيب
الامر الباطن وحبس صاحبها حتى يؤدي الحق الى الامام وهو من جنس شهادة اليد على صاحبها يوم القيمة ثم احل
الله لنا الغنائم خصوصية لنا وكان ينبغي ذلك من عزة وقدر اي سحانه وتعالى ضعفنا وتحن يا فاعلها انت
رحمة بنا لطف بنبينا عليه السلام ولم تحل لاحد قبلنا لبلا يكون قتالهم لاجل غنيمة فتصور همم في الاخلاص بخلاف هذه
الامة المحمدية فان الاخلاص فيهم غالبا جعلنا الله من المخلصين له وكرمه وفي التعبير بلنا تعظيم حيث ادخل عليه
السلام نفسه الكريمة معنا وفي قوله ان الله راى عجزنا وضعفنا اشارة الى ان الفضيلة عند الله تعالى هي اظهار الضعف
والعجز بين يديه تعالى وهذا اخرجه ايضا في النكاح ومسلم في المغازي هذا باب

بالتنوين الغنيمة لمن شهد لوقعة لاحق عاب عنها وبه قال حدثنا صدقة هو ابن الفضل المروزي قال
اخبرنا عبد الرحمن هو ابن مهدي البصري عن مالك الامام عن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن ابيه اسلم انه
قال قال عمر رضي الله عنه لولا اخر المسلمين الذي لم يوجد بعد ما فتحت قرية الا قسمتها اي ارضها خاصة بين
اهلها الغانمين لها لان ذلك حكمهم بطريق الاصالة لكنه رضي الله عنه راى انه اذا فعل ذلك لم يبق شيء لمن يجيء بعده

ممن يسد من الاسلام مسدا فاقتضى حسن نظره رضي الله عنه ان يفعل في ذلك امرا يسع اولهم واخرهم فوقفها
وضرب عليها الخراج للغانمين ولم يجعل بعدهم من المسلمين ومنع بيعها ان الحكم في ارض العنوة ان يقسم كما قسم النبي
صلى الله عليه وسلم خيبر اي بين من شهدها كما قسم الغنائم وقال ابو حنيفة وصاحباه الامام بالخيار ان شاء قسمها
وقسم اربعة اخماسها وان شاء آثرها ارض خراج واخذ لهم بانه صلى الله عليه وسلم لم يكن قسم خيبر بجميعها
ولكنه قسم طائفة منها على ما احتج به عمر رضي الله عنه في هذا الحديث وترك طائفة منها فلم يقسمها على
ما روى عن ابن عباس وابن عمر وجابر والذي كان قسمه منها هو الشق والنطاه وترك سائرها وعن سهل
ابن ابي حثمة فيما رواه الطحاوي قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر نصفين نصف لنوائبه وحاجته
ونصف بين المسلمين فجزأ نصفهم انه كان وقف نصفها لنوائبه وحاجته وقسم بقيتها بين من شهدها وان الذي وقفه
منها هو الذي كان دفعه الى اليهود مزارعة على ما في حديث ابن عمر وجابر قال الطحاوي فعلمنا من ذلك انه قسم وله ان
وترك فكله وله ان يترك فثبت بذلك ان هذا حكم الاراضي المفتتحة للامام ان يقسمها ان راى في ذلك صلاحا
للمسلمين كما قسم عليه السلام ما قسم من خيبر وله تركها ان راى ذلك صلاحا للمسلمين وقد فعل عمر ذلك في ارض
السواد باجماع الصحابة فتركها للمسلمين ارض خراج لينتفع بها كل من كان في عصره من المسلمين ومن بعدهم
واحال الشافعي فيما قاله ابن المنذر بان عمر استطاب انفس الغانمين الذين فتحوا ارض السواد وتعقب بانه
مخالف لتعليل عمر بقوله لولا اخر المسلمين واجيب بان معناه لولا اخر المسلمين ما استطبت انفس
الغانمين وروى الطحاوي عن عبد الله بن عمر وابن العاصي ان اباه لما فتح ارض مصر جمع مزكل من معه من الصحابة
واستشارهم في قسمة ارضها بين من شهدها كما قسم بينهم عنايمها وكما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر
بين من شهدها او يوقفها حتى يراجع عمر رضي الله عنه فطار نفر منهم فيهم الزبير بن العوام والله ما ذا لك
اليك ولا الى عمر انما هي ارض فتحها الله عز وجل علينا واوجفنا عليها خيلنا ورجالنا وحوينا ما فيها وقال
نفر منهم لا نقسمها حتى يراجع امير المؤمنين فيها فاتفق رايهم على ان يكتبوا الى عمر في ذلك فكتبا اليهم
عمر في ذلك بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد فقد وصل الي ما كان من اجماعكم على ان تقتسموا عطاء المسلمين
ومون يغزو واهل العدد ومن اهل الكفر والي ان قسمتها عليكم لم يكن لمن بعدكم من المسلمين مادة يعيشون بها عند وكره
ولولا ما احمل عليه في سبيل الله عز وجل وادفع عن المسلمين من عدوهم واجري على ضعفائهم واهل الديوان منهم لقسمتها
بينكم فاوقفوها فيما هو على من بقي من المسلمين حتى تعترض عصابة يغزون من وراء المؤمنين والسلام عليكم ولما وضع
عمر الخراج على ارض العراق وطلبوا منه ان يقسمها بينهم وا حتجوا عليه بقوله تعالى ما افاء الله على رسوله من اهل
القرى الى قوله وان السبيل ثم قال للفقراء المهاجرين فاد خلهم معهم ثم قال والذين تبوؤا الدار والايمان زيد
الانصار فاد خلهم معهم احتج عليهم بقوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم فاد خل فيهم من يجيء من بعدهم فان قلت
لم لا يكون قوله والذين جاؤا من بعدهم استيناف قال والخبر في قوله تعالى يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا ويكون الفرق بين هؤلاء
الذين لم يوجد بعد وبين الذين تبوؤا الدار وهم الانصار وكانوا حضروا او لوقائع فيستحقون كلها حين
واما هؤلاء فلا يوصف فيهم الا استحقاقا ولو تتبع ضرورة الى العطف لامكان الاستيناف اجيب
بان الاستيناف هنا لا يصح لانه حينئذ يكون خبرا عن كل من جاء بعد الصحابة ان يستغفر لهم وقد وقع خلاف
هذا مما اكثر الرافضة وغيرهم من السابين غير المستغفرين فلو كان خبرا لزم الخلف وهو باطل فاذا جعلناه ذلك
معطوفا ادخلنا الذين جاؤا من بعدهم في الاستحقاق للغنيمة لانا جعلنا قوله يقولون جملة حالية كما ذكرنا فلا يستحقون
كانه قال يستحقون في حالة الاستغفار لسرطه ولهذا قال سلك لا حق لمن سبت السلف في فيء وحينئذ فلا يلزم
خلف والذي تقرر ان مذهب الحنفية والحنابلة ان الامام مخير فيما فتح عنوة بين قسمة ارضه كالمنقولات ووقفها
وان مذهب الشافعية قسمتها على من حضر الوقعة وعن المالكية انها تصير وقفا بنفس الظهور وقالت الشافعية
في ارض التي يقفها الامام لتسقى الرقبة موقوفة وينتفع بغلتها المستحق كل عام بخلاف المنقول فانه معرض
للهلاك وخلافا لغنية فانها بعيدة عن نظر الامام واجتهاده لتاكد حق الغانمين وان الامام ان راى قسمة
ارض التي او بيعها وقسمة ثمنها جاز لكن لا يقسم سهم المصالح بل يوقف وتصرف غلته في المصالح او تباع ويصرف
ثمنه اليها باب من قاتل للمغنم اي مع قصد ان تكون كلمة الله هي
العليا هل ينقص من اجره ظاهر صنيع المؤلف لا واحتج له ابن المنير بان قصد الغنيمة لا يكون منافيا للاجر ولا
منقصا له اذا قصد معه اعلاء كلمة الله لان السبب لاستلزام الحضر واحد ولو كان قصد المغنم بنافي قصد ان تكون كلمة
الله هي العليا لكان الجواب من الشارع ما ماحث قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وكان
الجواب المطابق ان يقال من قاتل للمغنم فليس في سبيل الله نعم الظاهر انه ينقص لكنه كما قال في الفتح انه نقص
شيء قليل من اعلاء كلمة الله محصا في الاجر مثل من قام الى هذا القصد قصدا اخر من عنيمة او غيرها وكان
العيني ليس له اجر فضلا عن المنقاص لان المجاهد هو الذي جاهد في سبيل الله لاعلاء كلمة الله والظاهر
انه اراد ومن قاتل للمغنم فقط من غير قصد لاعلاء كلمة الله وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة المفتوحة والمعجمة المشددة قال حدثنا غندر هو لقب محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج

عن عمرو بفتح العين بن مرة انه قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة قال حدثنا ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه قال قال اعرابي وهو لاحق بن ضميرة الباهلي للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل للمغنم اي لاجل الغنيمة
والرجل يقاتل للذكر بضم اليا مبنيا للمفعول اي لاجل ان يرى مكانه بالرفع نايب عن الفاعل اي مرتبته في الشجاعة من ولان
عساكر فمن في سبيل الله فقال عليه السلام من قاتل لتكون كلمة الله اي كلمة توحيده هي العليا بضم العين هو
المقاتل في سبيل الله وان قصد مع ذلك الغنيمة كما سبق ما لو قصد الغنيمة فقط فليس في سبيل الله فلا اجر له البتة
على ما لابي ذر قال ابن المنير لكيف ترجم له بنفس الاجر وجوابه ان مراده مع قصد الاعلى كما ذكرته فتامل

باب ما يقسم الامام وما يقف عليه من هذا يا اهل قسمة الامام وما يعرض عليه
الحرب بين اصحابه وقوله بقدم بضم الدال وبخيبا بفتح التحتية والموحدة لم يحضره في مجلس القسمة او غاب عنه
في غير تلك القسمة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا حماد بن زيد اسم جده درهم
عن ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة التيمي الاحول القاضي التابعي ان النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مرسل
لكن وقع في رواية الاصيلي كما في الفتح عن ابن ابي مليكة عن المسور قال الحافظ ظن حجر وهو وهم والمعتمد الاول
اهديت له اقبية جمع قباء من حرير او ديباج مزررة بالذهب من زرر القميص اذا اثبت له ازرارا والاولى زعن المشتمل
مزردة بالدال المهملة بدل الراء الاخيرة من الزرد وهو ادخال حلق الدروع بعضها في بعض فنفسها عليه السلام
في ناس من اصحابه وعزل منها واحدة مخرمة بن نوفل بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة فجا اي مخرمه ومعه ابنه المسور
بن مخرمه بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو وفغا فر على الباب النبوي فقال لابنه المسور ادعه لي اي
عرفه عليه السلام الذي حضرت وفي رواية قال المسور فاعظمت ذلك ظننت انبي انه ليس بحتار فسمع النبي صلى الله عليه
وسلم صوته اي صوت مخرمه فاخذ قباء فاقتلعاه به اي بذلك القبا واستعتله بازراره الذهب ليريه محاسنه
لرضيه فقال يا ابا المسور خبات هذا لك يا ابا المسور خبات هذا لك مرتين وكان في خلقه اي مخرمه
شدة ولابوي ذر عن الكشميهني شيء فلاطفه النبي صلى الله عليه وسلم بما فعله معه وكان بالمومنين رحيما ورواه
اي هذا الحديث لابي ذر ورواه ابن علية اسمعيل واسم ابيه ابراهيم الاسدي البصري مما وصله في الادب عن ايوب
السختياني اي مرسلا مثل الرواية الاولى قال ولابي ذر قال خاتم بن وردان مما وصله في باب شهادة الاعمى
حدثنا ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور قد مات ولابي ذر عن المسور قد مات على النبي صلى الله
عليه وسلم اقبية والمسور وابوه صحابيان فالحديث موصول في هذا الطريق تابعه اي تابع ايوب الليث بن سعد
الامام على وصله عن ابن ابي مليكة عن المسور وهذه المتابعة وصلها في باب كيف يقبض المتاع في الهبة والحاصل
انه اتفق انسان عن ايوب على ارساله ووصله ثالث عن ايوب ووافقهم فقه اخر عن شيخهم واعتمد المؤلف الموصول
لحفظ من وصله فظهر ان رواية الاصيلي الموصوله في الرواية الاولى وهم كما مر وهذا الحديث قد سبق مرارا

هذا باب كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة
والنضير وما اعطى عليه السلام من ذلك في ولابوي ذر عن الكشميهني من نوائبه وبه قال حدثنا عبد الله بن
الاسود بن اخت عبد الرحمن بن مهدي واسم ابي الاسود حميد قال حدثنا معتمر بن ابيه سليمان بن طرخان التيمي
انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان الرسول من الانصار اذا جعل النبي صلى الله عليه وسلم الغلات
اي من عقار هو صدقة ليصرفها في نوائبه حتى افتتح قريظة اي حصنها والنضير واجلا النضير فكان بعد ذلك
يرد عليهم خلا لهم وكان النضير مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب
واجلى عنها اهلها بالرعب فكانت خالصة له عليه السلام يحبس منها نوائبه وما يعروه وقسم اكثرها في المهاجرين
خاصة دون الانصار ومن هذا ان عبيد والى الانصار ما كانوا واسو هم به لما فتحوا عليهم المدينة ولاسي هم
فاستغنى الفريقان جميعا ثم فتح قريظة فانتقضوا العهد فحاصرهم وافتتحوا على حكم سعد وقسمها صلى الله عليه وسلم
في اصحابه واعطى من ضيبه في نوائبه اي في نفقاته اهله ومن يطرأ عليه وجعل الباقي في السلاح والكراع عدة
في سبيل الله وهذا الحديث مختصر من حديث ياتي ان شاء الله تعالى تمامه مع بيان كيفية قسمه عليه السلام المترجم
لها في الغازي عون الله وقوته باب بركة الغازي في ماله بالمد حذفه
وصحفه بعضهم بالتاء الفوقية وبين قوله حيا ومينا اي في حال كونه حيا ومينا كم من فقير اغناه الله ببركة
غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم وولاة الامر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني اسحق بن راهويه الحنظلي
المروزي كما للغفلة لابي اسامة حماد بن اسامة الليثي احد كم بهمزة الاستفهام وهو لابن عساكر حدثكم باسقاطها هشام
بن عروة ليذكر جوابا للاستفهام لكن عند اسحق بن راهويه في مسنده بهذا الاسناد قال نعم حدثني هشام بن
عروة عن ابيه عروة بن الزبير انه قال لما وقف الزبير بن العوام يوم وقعة الجمل
التي كانت بين عايشة ومن معها وبين علي ومن معه رضي الله عنهم امرا بالبصرة سنة ست وثلاثين بعد مقتل
عثمان واضيفت الوقعة الى الجمل لكون عايشة عليه حال الوقعة حتى عقر دعاني فقمت الى جانبه فقال
يا بني انه لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم عند حضه او مظلوم عند نصه لان كلا الفريقين كان بناويا انه على الصواب
قاله ابن بطال وقال السفاقسي اما على تاويل انهم مظلومون واما غير متاولين قاتل لاجل الدنيا فهو ظالم وقد كان الزبير

وطلحة وغيرهما من كبار الصحابة حرجوا مع عايشة لطلب قتله عثمان واقامة الحد عليهم لا لقناعتهم بان عليا كان احق بالامامة من جميع اهل زمانه وكان قتله عثمان ﷺ والى على فراى انه لا يسلم للقتل حتى يستقيم حال الامة وتجرى الامور على وجهها والله اعلم فكان ما قدر الله وقدر ولذا قالوا للزبير لانه لما راى شدة الامر وانهم لا ينفصلون الا عن قتال ولى لا ارى بضم الهمزة اى لا اظنني الا سافتل اليوم مظلوما لانه لم ينو قتالا ولا عزم عليه او لقوله صلى الله عليه وسلم بشر قاتل ابن صفية بالنار وان من اكبر همي لديني بفتح اللام للتاكيد افترى بهمزة الاستفهام وضم الفوقية اى افتظن وبفتحها اى انعتقد يبقى بضم اوله وكسر ثالثه من الابقاء دينا بالرفع على الفاعلية من ما لنا شيئا بالنصب على المفعولية وقال ذلك استكثارا لما عليه واشفاقا من ذمته فقال يا بني بع مالنا فاقض ولاني زواقض ديني واوصى بالثلث من ماله مطلقا وثلثه اى وثلث الثلث لبنيه يعني عبد الله بن الزبير ولاني ذر يعني بني عبد الله بن الزبير خاصة يقول ثلث الثلث كما ذكرته فان فضل من مالنا فضل بعد قضا الدين شي فثلثه ضمات اى ثلث ذلك لولدك وسقط قوله شي لابن عساكر ومقتضاه ان الفاضل بعد قضا الدين يصرف ثلثه لبني عبد الله وفيه شي لانه انما اوصى لهم بثلث الثلث وحمل الكلام على ان المراد فان فضل بعد ثلث الدين شي فثلثه لولدك وحكى الدماطي عن بعضهم ان ثلثه ليس اسما وانما هو فعل امر بصيغة المثلثة وكسر اللام المشددة لتصح اضافته الى ولده اى ليكون الثلث وصلة الى ايصال ذلك الثلث الى ابنا عبد الله قال الدماطي فينظر قاله هشام هو ابن عروة باسناده السابق وكان بعض ولد عبد الله بن الزبير قد وازى بالزاى المعجمة اى ساوى بعض بني الزبير اى في السن وقالا ابن بطال اى ساوى بنو عبد الله في انصبايهم من الوصية بعض بني الزبير في انصبايهم من ميراث اسهم الزبير وهذا اولى والا لم يكن لذكر كثرة اولاد الزبير معنى وعقبه في الفتح بانه في تلك الحالة لم يظهر مقدار الموروث ولا الموصى به واما قوله لا يكون له معنى فليس كذلك لان المراد انه حض اولاد عبد الله دون غيرهم لكونهم كثروا وتاهلوا حتى ساووا انسهم في ذلك فحض لهم على ان يجعل بعض ما لهم حصته وقيد الوصية للحفيدة اذا كان لهم اناث في الحياة تجبيب بضم الجيمين وفتح الموحدة مصغرا مرفوع بدلا وبيان من بعض في قوله وكان بعض وقول الحافظ ابن حجر وجوز جره على انه بيان للبعض سهو لان بعض في موضعين اولهما مرفوع اسوكان والثاني منصوب على المفعولية وعتاد بفتح العين لتقديد الموحدة مثاو لد عبد الله بن الزبير ولم يكن له يومئذ سوا ثمانية وهاشم وثابت وله اى للزبير لابنه عبد الله ووهم الكرماني يومئذ اى يوم وصيته لسبعة بنين عبد الله وعروة والمنذر امهم اسماء بنت ابي بكر وعثمان وخالدا امهما ام خالد بنت خالد بن سعيد ومصعب وحمزة امهما الرباب بنت انيف وعبيدة وجعفرا امهما زينب بنت بشر وفضع سنات خديجة الكبرى وام الحسن وعايشة امهن اسماء بنات ابي بكر وحفصة امها زينب وام ابيها ام كلثوم بنت عقبة وجبيبة وسوده وهند امهن ام خالد وزملة امها الرباب قال عبد الله فجعل الزبير يوصيني بدينه اى بقضائه ويقول يا بني ان عجزت عنه في شي ولاني ذر وان عساكر ان عجزت عن شي منه فاستعن عليه مولاي عز وجل قال عبد الله فوالله ما دريت ما اراد حتى قلت يا ابت من مولاك فقال الله قال عبد الله فوالله ما وقعت في كربة من ديونه الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه دينه فيقضيه فقتل الزبير عبد الله فقلت يا مولى الزبير اقض دينه فقضاه بينهما اساكنه واخوه زاي وهو ثالثهم وروى الحاكم من طرق متعددة ان عليا ذكر الزبير بان النبي صلى الله عليه وسلم قال له لتقاتلنه علي وانت ظالم له فرجع لذلك وعند ابن ابي خيثمة في تاريخه انه رجع قبل ان يقع القتال وعند يعقوب بن سفيان ان ابن جرموز قتله لوادي السباع رضي الله عنه ولم يدع دينارا ولا درهما الا ارضين بفتح الراو الضاد منها الغابة بغين معجمة وموحدة محففة ارض عظيمة من عوالي المدينة اشتراها بسبعين وماية الف وبيعت في تركته باربعة الف واحدى عشر دارا بالمدينة بكسر الشين ودارين بالبصرة ودارا بالكوفة ودارا بمصر قال اي عبد الله وانما وسع لاني ذر لفظة قال وفي روايته عن الحموي والمستملي وقال انما كان الذي عليه ان لو كان ياتيه بالمال فيشتد وعنه اياه فيقول الزبير لا اقبضه وديعة ولكنه سلف فرض في ذمتي فاني اخشى عليه الضيعة فيظن بي التقصير في حفظه وهذا او نحو هذا من الرب المال وابقى لمروة الزبير رضي الله عنه وما ولي امارة قط بكسر الميم وفتح الواو وتشديد الراء ولا اجباية خراج بكسر الجيم والموحدة ولا شيئا مما يكون سببا لتحصيل المال ولم تكن كثرة ماله من جهة مقتضية لظن سوء اصابها حيها الا ان يكون في غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم او مع ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فيكسب من الغنيمة وقد كان صاحب ذمة وافر وعقارات كثيرة وروى الزبير بن بكار باسناده ان الزبير كان له الف مملوك يودون اليه الخراج وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى قال عبد الله بن الزبير بالاسناد السابق فحسبت فمنح الستين من الحساب ما عليه من الدين فوجدته الفي الف ومايتي الف بالتثنية في الموضعين قال فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن الزبير فقال يا ابن اخي اي لابن الزبير من الدين فكتمه عبد الله فقال بلغني انه ماية الف وقد يذكر الباقي لبلا يستعظم حكيم ما استدان به الزبير فيظن به عدم

الجرو وبعد الله عدما لوكاد لذلك فنبظر اليه بعين الاحتياج فقال حكيم والله ما ارى بضم الهمزة اى ما اظن اموالكم تسع اى تكفي لهذه فلما استعظم حكيم امر مايتي الف احتاج عبد الله ان يذكر له الجميع فقال له عبد الله افرايتك بفتح التا اى اخبرني ان كانت الفي الف ومايتي الف ولم يكن كتمانه الزايد كذب لانه اخبر ببعض ما عليه وهو صادق لعدم من يعتبر مفهوم العدد يرى انه اخبر بغير الواقع قال حكيم ما ارا كم تطيقون وفاء هذا فان عجزتم عن شي منه فاستعينوا بي قال وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين وماية الف بالموحدة بعدا لسين المهملة بناها اى قومها وعبر بالبيع اعتبارا بالاول عند عبد الله ابنه بالف الف وستماية الف ثم قام فقال من كان له على الزبير حق فليوافنا اى فليأتنا بالغابة فاتاه عبد الله بن جعفر اى ابن ابي طالب وكان له على الزبير اربع ماية الف فقال لعبد الله بن الزبير ان شئتم تركتها اى الاربع ماية الف لكم قال عبد الله له لا نتترك دينك قال عبد الله بن جعفر فان شئتم جعلتموها فيمن تؤخرون ان اخرتم فقال بالغا ولاني ذر وقال عبد الله بن الزبير له لا بل نؤخر لك قال عبد الله بن جعفر فاقطعوا لي قطعة فقال عبد الله بن الزبير له لك من ههنا الى ههنا قال فباع منها اى من الغابة والدور لابن الغابة وحدها فقضى دينه اى دين ابيه فاوفاه جميعه وكان الغي الف كما عند ابي ذر في المشتري وبقي منها بنو الغابة بفتح ربع اربعة اسهم ونصف فقتم عبد الله بن الزبير على معوية بن ابي سفيان وعند عمرو بن عثمان بفتح العين وسكون الميم ابن عفان والمنذر بن الزبير اخو عبد الله بن الزبير له بالزاي والميم والعين المفتوحات وتسكن الميم اسمه عبد الله اخواهم المؤمنين سودة فقال له معوية كم قومت الغابة بضم القاف مبنيا للمفعول قال عبد الله والغابة رفع نايب عن الفاعل ولاني ذر كم قومت الغابة بنصب على المفعولية قال عبد الله بن الزبير كل سهم اي من اصل ستة عشر سهما ماية الف بنصب ماية على نزع الخافض اي كاخذ كل سهم ماية الف وهذا بديهي مما سبق انه لو بيع الغابة وهذه لانه سبق ان الدين كان الغي الف ومايتي الف وانه باع الغابة بالف الف وستمايتي الف وانه بقي منها اربعة اسهم ونصف بارباع ماية وخمسين الفا فيكون الحاصل من ثمنها اذ ذاك الف الف وستمايتي الف وخمسين الفا خاصة فبتاجر من الدين الف الف وخمسون الفا فكانه باع لها ثمانية من الدور قاله في الفتح قال كم بقي قال اربعة اسهم ونصف قال ولاني ذر وقال المنذر بن الزبير قد اخذت سهما بمايتي الف قال ولاحد ذر وقال عمرو بن عثمان قد اخذت سهمين بمايتي الف وقال ابن زمعة قد اخذت سهمانا بمايتي الف فقال معاوية له بقي ثمانية اسهم ونصف قال اخذته ولاني ذر قال قد اخذته بخمسين ومايتي الف قال وباع بالوا ولاني زرقاع سعد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمايتي الف فرجع مايتي الف فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه اي دين ابيه قال معشر الزبير اقسم بيننا ميراثنا قال والله لا اقسم حتى انادي بالموسم اربع سنين الا من كان له على الزبير دين فليات فلنقضه قال فجعل ينادي كل سنة بالموسم الا من كان له على الزبير دين فليات فلنقضه فلما مضى اربع سنين ولم ياته احد قسم بينهم قال وخلص اربعة اسهم بنقصان مكة واقطار الارض بمثلثتين فنصل الى الاقطار ثم تعود اليه ولعل الورثة اجازوا هذا التاخير والا فمن ملك القسمة بعد وفا الدين الذي وقع العلم بها اجيب اليها فاذا تمت بعد ذلك شي ستعد منه قال فكان بالفا ولاني ذر وكان للزبير اثنتي عشرة امراة ورفع عبد الله الثلث الموصى به فاصاب كل امراة الف الف ومايتا الف ولابن سعد بن زيد احد العشرة عساكر ومايتي الف فجميع ماله المحتوى على الوصية والميراث والدين خمسون الف الف ومايتا الف وهذا كما قالوا من الغلط في الحساب قال الدماطي فيما حكاه في الفتح وانما وقع لوهم في رواية ابي اسامة عند البخاري في قوله في نصيب كل زوجة الف الف ومايتا الف وان الصواب انه الف الف سوا بغير كسر واذا اختص الوهم بهذه اللفظة وحدها خرج بقية ما فيه على الصحة لانه ينتفي ان يكون الثمن اربعة الا الف فلعل بعض رواته اسقط من الكرماني ما وقع له ذكر مايتا الف عند ذكرها جملة فصار نصيب كل زوجة سهوا وهذا توجيه حسن ويؤيده ما روى ابو نعيم في المعرفة من طريق ابي مصعب عن هشام عن ابيه قال ورثت كل امراة للزبير ربع الثمن الف الف درهم وقد وجهه الدماطي ايضا بما حصل منه فقال ما حاصله ان قوله مجموع مال الزبير خمسون الف الف ومايتا الف صحيح والمراد به قيمة ما خلفه عند موته وان الزايد على ذلك وهو تسعة الا الف الف وستمايتي الف بمقتضى ما تحصل من ضرب الف الف ومايتي الف وهو ربع الثمن في ثمانية مع ضم الثلث كما تقدم قدر الدين حتى يرتفع من الجميع تسعة وخمسون الف الف وثمان مايتي الف حصل هذا الزايد من ثمن العقار والاراضي التي اشتراها عبد الله بن الزبير فقسم التركة استبر الدين كما مر وهذا هنا التوجيه في غاية الحسن لعدم تخلفه وتبقية الرواة الصحيحة على وجهها والظاهر ان الغرض ذكر الكثرة التي لشات من التركة في تركة الزبير اذ خلف دينا كثيرا ولم يخلف الا العقار المذكور ومع ذلك فبورك فيه حتى تحصل منه لهذا المال العظيم وقد وجدت للعرب عادة بالغة الكثرة كبيرة وخبرها اخرى لهذا من ذلك وقد وقع الغا الكسر في بعض النسخ في عدة روايات بصفات مختلفات لا تطيل بذكرها انتهى ملخصا من فتح الباري والله اعلم هذا باب

بالتنوين اذا بعثه الامام رسولا في حاجة او امره بالمقام بضم الميم اي ببلده فله ينبغي له اي مع الغانمين وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري قال حدثنا عثمن بن موهب

بفتح المهمز والهاء وزن جعفر ونسبه بلدته لشهرته بها واسم ابيه عبد الله الاعرج الطلحي التيمي القرشي عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال انما غيب عثمان عن وقعة بدر لانه كانت ولاية رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية وكانت مريضة فتخلف لغيبة لاجل تمريضها وتوفيت ورسول الله صلى الله عليه
وسلم بدر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه واسهمه وقال اللهم ان عثمان
كان في حاجة رسولك وانا بيعة الرضوان هذا على ان عثمان في حاجة الامام لحاجة ابنه ليسهم له وقال الشافعي وملك
واحمد لانه من الغنيمة الا لمن حضر الوقعة واجابوا عن هذا الحديث بانه خاص بعثمان ويدل له قوله عليه السلام
ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا او سهمه وهذا لا سبيل الى ان يعلمه غيره صلى الله عليه وسلم وقد اخرج الترمذي
هذا الحديث في المغازي وفي فضل عثمان قال ابو عبد الله هو البخاري بابا بالتنوين والكسرة
في المناقب والله اعلم بابا بالتنوين ايضا وفي بعض الاصول وهو لابي ذر باب بالتنوين كذلك قال ابو عبد الله
اي البخاري بابا بالتنوين ايضا وفي بعض الاصول وهو لابي ذر باب بالتنوين كذلك قال ومن الدليل على
ان الخمس من الغنيمة للمسلمين التي تخدث لظهر ما سال هوازن النبي صلى الله عليه وسلم برفع هوازن على
الفاعلية ونصب ابنتي على المفعولية ترضاعه بفتح الراي بسبب رضاع قد هم لان حليمة السعدية مرضعته
منهم والمراد قبيلة هوازن واطلقها على بعضهم مجازا فحملهم عليه السلام من المسلمين اي استحل من الغانمين
ما كان حصة بعضهم منهم او الواو في قوله ومن الدليل قال في فتح الباري عطف على الترجمة التي قبل ثمانية ابواب
حيث قال الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين التي تح

في الجهاد وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بفتح العين والمد الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال
حدثنا بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابي بردة عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله
بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال بلغنا مخرج ابني صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وسكون الخاء فرفع على الفاعلية
وعن يزيد الواو للحال مخرجنا حال كوننا مهاجرين اليه انا واخوان لي انا اصغرهم احدهما ابو بردة اسمه عامر
بن قيس الاشعري والاخر ابو رهم بضم الراء وسكون الهاء اسمه مجدي بفتح الميم وسكون الجيم وكسر الدال
المهملة وتشديد التحتية او محبله بفتح الميم وكسر الجيم وسكون التحتية ثم الراء ثم هاء اما قاله في نصف
واما قاله في ثلاثة وخمسين او اثنين وخمسين رجلا من قومي من الاشعريين فركبنا سفينة فالقتنا سفينتنا
الى النجاشي اصحمة بالحبشة وهو اقفا جعفر بن ابي طالب واصحابه عنده اي بارض الحبشة فقال جعفر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعثنا ها هنا بفتح المثلثة وامرنا بالاقامة فاقيموا معنا بفتح العين فالقينا معه
حتى قدمنا جميعا فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم بسكون القاف حين افتتح خيبر فاسهم لنا اي من غنيمتها
او قال فاعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر لها شيأ الا لمن شهد معه عليه السلام الا اصحاب
سفينتنا مع جعفر واصحابه فانه عليه السلام قسم لهم معهم اي مع من شهد الفتح والاستدنا الاول منقطع
والثاني متصل والاخراج فيه من الجملة الاولى قال ابن المنير وظاهر هذا الحديث عدم المطابقة لما ترجم
به فان الظاهر كونه عليه السلام قسم لاصحاب السفينة من اصحاب الغنيمة مع الغانمين وان كانوا غائبين
خصيصا له لان الخمس اذا لوكانوا منه لم يظهر الخصوصية وهذا الحديث ناطق بها ووجه المطابقة انه اذا
جاز ان يجتهد الامام في اربعة اخماس الغانمين فلان يجوز اجتهاده في الخمس الذي لا تشتحقه معين بطريق الاولى
وقال السفاقسي يحتمل ان يكون اعطاهم رضي بقية الجيش انتهى قال في الفتح وهذا جزم به موسى بن عقبة في مغازيه
وعند البيهقي انه صلى الله عليه وسلم قبل ان تنهم هم كلم المسلمين فاشركوهم وجزم ابو عبيد في كتاب الاموال
بانه اعطاهم من الخمس وهو الموافق للترجمة وقال البيضاوي انما اسهم لهم لانهم وردوا عليه قبل حيازة الغنيمة
قال الطيبي وهذا ان قوله ان انه اعطاهم من الخمس الذي هو حقه دون حقوق من شهد الوقعة لان قوله فاسهم
يقتضي القسمة من نفس الغنيمة وما يعطى من الخمس ليس لهم وايضا الاستدنا في قوله الا اصحاب سفينتنا
مع حتى اثبات القسمة لهم والقسمة لا تكون من الخمس ولان سياق كلام ابي موسى وارد على الافتخار والمباهاة فيشعر على
اختصاصهم بما ليس لاحد غيرهم وهذا الحديث اخرجه ايضا مقطعا في الخمس وهجرة الحبشة والمغازي وعلم
في الفضائل وبه قال حدثنا علي هو ابن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا محمد بن المنكدر بن عبد الله
بن الهدير بالتصغير التيمي المدني سمع جابرا الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو
قد جاءنا بالافراد ولابي ذر جاءنا بالجمع ولابن عساكر جاءنا من جمة الجزية لقد اعطيتك وسقط لابي ذر
لقد والحموي والمستملي اعطيتك جمع المرة وكثر الطاء وحذف الفوقية هكذا وهكذا وهكذا ثلاثا فلم يجئ مال
البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء مال البحرين امر منادينا فنادى من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم دين او عدة بكسر العين وتخفيف
المال اي وعد فليأتنا فاتيته فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا كذا وكذا فحثا لي
بالمهملة والمثلثة ابو بكر رضي الله عنه ثلاثا وجعل سفين بن عيينة حثوت بفتح المثلثة بالتثنية جمعا فعد بقضي
ان الحثية ما يؤخذ باليدين جميعا والذي قاله اهل اللغة ان الحثية ما ملأ الكف والحفنة ما يملأ الكفين وفي
ذكر الهروي ان الحثية والحفنة بمعنى وهذا الحديث شاهد لذلك فوجدته ثمانمائة وقال ابن المنكدر راوي هذا
قال لنا ابن المنكدر راوي هذا الحديث سفيان ايضا بالسند السابق مرة فاتيت ابا بكر فسألت بحذف ضمير المفعول
ولابي الوقت فسأله فلم يعطني ثم اتيته الثانية فقلت سألتك فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني ثلاثا فاما ان تعطيني واما ان تخل بفتح اوله وسكون المعجمة على اي من حمتي
ولابي الوقت على قال ابو بكر رضي الله عنه قلت بلى المخاطبة لابن عيينة ولابي ذر قال عساكر عني اي من حمتي
اي من العطاء من مرة او مرتين او اكثر وانا اريد ان اعطيك ومنعه هذا بلا حرج على الطلب اولا يزد حرم الثالث عليه
فلم يقصد المنع الكلي قال سفيان بن عيينة بالسند السابق وحدثنا عمرو بفتح العين ابن دينار عن محمد بن علي
اي ابن الحسين بن علي عن جابر رضي الله عنه فسألت ابا بكر رضي الله عنه حثية بفتح الحاء من حثا يحثي ويحثو حثوة
من حثا يحثو وسماه الغساني وقال عدها لها اي فعد ذلك فوجدها خمس مائة قال فوجدتها ثم خمسين ولابي ذر
عن الحموي والمستملي مثلها بالتثنية قال سفيان وقال يعني ابن المنكدر راوي هذا ادراه من النحل وهذا الشك
بانه من كلام ابن المنكدر لكن في مسند الحميدي عن سفيان في هذا الحديث وقال ابن المنكدر فرجع حديثه فصار
ذلك الى الربع رواه ابو داود الطيالسي في مسنده على الصواب اي الجزم والمحدثون يرون به او هو من رؤى اذا كان به مرض
في جوفه فيحمل على انهم سهلوا الهمز وهذا الحديث قد سبق بعضه في الصلاة وغيرها وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم
الفراهيدي الازدي مولاهم قال حدثنا قرة بفتح القاف البصري وسقط لغير ابي ذر والوقت بن خالد قال
حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال بينما نحن برسول الله صلى الله عليه وسلم

وعبد شمس وهاشم والمطلب اخوة لام وامهم عاتكة بنت مرة بن هلال من بني سليم وكان نوفل اخاهم لابيهم
وامهم واقدة بالقاف بنت عدي وفي هذا الحديث حجة لامامنا الشافعي رحمه الله ان سهم ذوي القربى
لبني هاشم وبني المطلب دون بني عبد شمس وبني عبد نوفل وان كان الاربعة اولاد عبد مناف لانصاره صلى
الله عليه وسلم في القسمة على بني الاولين مع سؤال بني الاخيرين له ولانهم لم يفارقوه في جاهلية ولا اسلام حتى
انه لما نابت بالرسالة نصروه وذبوا عنه بخلاف بني الاخرين فانهم لم يؤازروه ونعوه والعبرة بالانتساب الى الاباء
كما صرح به في الروضة اما من ينتسب منهم الى الامهات فلا حق له لانه صلى الله عليه وسلم لم يعط الزبير
وعثمان مع ان لكل منهما شعبة لطيفة فان جبير كان هاشميا لان امه نوفل اخية عبد شمس وان هاشما
خرج وامه ملتصقه برأس عبد شمس مما خلق حتى سأل بينهما دم فتفاءل الناس به لكون بين اولادهما
حروب فكانت وقعة بني العباس مع بني امية بن عبد شمس سنة ثلاث وثلاثين من الهجرة

باب
من لم يحسن الاسلاب بفتح المهملة جمع سلب بضم اللام وهو على القتيل او نحوه معناه من ثياب كران وسلاح وتركوب يقاتل عليه او مسكا عنانه وهو يقاتل راجلا والتي
كسرج ولجام ومقود وكذا الناس بنية لانه متصل به وحنطه بيده كمنطقة وسوار وهميان وما فيه من نفقة
لا حقيبة مشدودة على الفرس فلا ياخذها والامام منها من درابعة وامتعة كسائر المتعة المخلفة في خيمته
وعن احمد لا تدخل الدابة ومشهور مذهب الشافعية ان السلب لا يخمس ومن قتل قتيلا فله سلبه سواء
قال الامام ذلك او لم يقله من غير ان يخمس بفتح الميم المشددة وكسرها اي السلب ولان عساكر من غنى خمس
بضم الخاء المعجمة والمهملة ولابي ذر الخمس مع قاو عن الحنفية والمالكية لا يستحقه الا ان يشرطه له الامام بين
ان يعطيه السلب وبين ان يخمسه وحكم الامام فيه اي في السلب عطف على من لم يخمس وقال لكرماني فان قلت
كيف يتصور قبل القتل وهو حصول الحاصل قلت المراد من القتل المسارف للقتل نحو هو قدي للمتقين اي الصائرين الى التقوى او هو لتعليل بهذا القتل المستفاد من لفظ قتيلا لا بقتل سابق ليلزم تحصيل
الحاصل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان الماحشون بكسر الجيم وضم الشين
المعجمة بالفارسية الموزد واسمه يعقوب عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه ابراهيم عن جده
عبد الرحمن انه قال سقط لفظ قال لابي ذر بيننا نحن نمشي بين صفين نوم وقعة بدر فنظرت ولابي ذر
نظرت عن يميني وشمالي ولابي ذر وعن شمالي وجواب بينا قوله فاذا انا بغلامين من الانصار حديثة اسنانهما
بالرفع واعلى حديثة وهي جر صفة الغلامين ويجوز الرفع والغلامان معاذ بن عمرو ومعاذ بن عفرا كما في احاديث
تمنيت ان اكون بين اضلع بفتح الهمزة وسكون الضاد المعجمة وبعد اللام المفتوحة عين مهملة اي اشد واقوى منهما
اي من الغلامين لان الكهل اصبر في الحروب ولان عساكر وابو ذر عن الحموي اصلح بصاد وطاء مهملتين فغمزني احدهما
اي الغلامين فقال يا عم هل تعرف ابا جهل هو عمرو بن هشام قرعون هذه الامة قلت نعم ما حاجتك اليه يا ابن اخي
قال اخبرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سوادي حتى يموت الاعجل منا بالنصب على المفعول به اي لا يفارق شخصي شخصه حتى يموت الاعجل منا باللام لا بالزاي اي الاقرب اجلا فصحت لذلك فغمزني الاخر فقال لي مثلها فلم أنشب بفتح النون والشين المعجمة بينهما نون ساكنة اخره موحدة
اي فلم البث ان نظرت الى ابي جهل يجول في الناس بالجيم وفي مسلم يزول بالزاي بدلها يضطرب في المواضع لا يستقر
على حال قلت ولابي ذر قلت الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام للتنبيه والتخصيص ان هذا صاحبكما الذي تسألني
عنه فابتدراه بسيفيهما اي سيفاه مسرعين فضرباه بهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاخبراه فقال ايكما قتله قال كل منهما انا قتلته قال هل مسحتما سيفيكما
اي من الدم قالا لا فنظر صلى الله عليه وسلم في السيفين ليرى ما بلغ الدم من سيفيهما او مقدار عمق دخولهما
في جسد المقتول ليحكم بالسلب لمن كان ابلغ ولو مسحا لما تقرر ان الاصل عدمه فقال صلى الله عليه وسلم كلاكما قتله
سلبه اي سلب ابي جهل لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وضم الميم وبعد الواو حاء مهملة لانه هو الذي اثخنه وكانا اي الغلامان معاذ بن عفرا بفتح العين المهملة وبعد الفاء الساكنة راء ثم دال
وهي امه واسم ابيه الحرث بن رفاعة ومعاذ بن عمرو بن الجموح وانما قال كلاكما قتله وان كان احدهما هو الذي
اثخنه تطييبا لقلب الاخر وقال المالكية انما اعطاه لاحدهما لان الامام مخير في السلب يفعل فيه ما يشاء وقال
الطحاوي ولو كان حق القاتل لكان السلب مستحقا بالقتل ولكان جعله بينهما لاشتراكهما في قتله فلما خص به
احدهما دل على انه لا يستحق بالقتل وانما يستحق بتعيين الامام انتهى وجوابه ما سبق وهذا الحديث اخرجه
ايضا في المغازي وكذا مسلم وزاد لي رواية ابي ذر هنا قال محمد يعني البخاري سمع يوسف ابن الماجشون صالحا
وسمع اباه عبد الرحمن بن عوف ولعله اشار بهذه الزيادة الى الرد على من قال ان بين يوسف وصالح رجل وهو صالح بن
ابي عوف فيكون الحديث منقطعا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة هو القعنبي قال حدثنا الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري
عن ابي بكر هو محمد كما في مسلم ابن حزم بالحاء والزاي المعجمة عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري
رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين بالحاء المهملة والنون مصروفا واد بينه وبين

ابراهيم صح

مكة ثلاثة اميال وكان في السنة الثامنة فلما التقينا اي مع العدو وكانت للمسلمين جولة بالجيم اي تقدم وتأخر
وعبر بذلك احترازا عن لفظ الهزيمة وكانت هذه الجولة في بعض اليوم لان رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن حوله
فرأيت رجلا من المشركين علا رجلا من المسلمين اي ظهر واشرف عليه واوضعه وجلس عليه والرجلان لم يسميا فاستدرت
بن الاستدارة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاستدبرت من الاستدبار فاضربه بالسيف على حبل عاتقه بفتح المهملة وسكون الموحدة اي عرق او عصب عند موضع الرداء من العنق او ما بين العنق والكتف
فاقتطع عليه فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت استعارة عن اثره اي وجدت منه شدة كشدة الموت ثم ادركه
الموت فارسلني فلحقت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت ما بال الناس اي منهزمين قال امر الله اي قضاؤه والمراد
ما حال الناس بعد الانهزام فقاء الله غالب والغاشية للمتقين ثم ان الناس رجعوا اي عمر ان المسلمين رجعوا بعد
الهزيمة وعلى الثاني رجعوا بعد انهزام المشركين ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم فقال من قتل قتيلا له عليه
بينة فله سلبه قال ابو قتادة فقمت فقلت من يشهد لي اي على قتل الرجل ثم جلست ثم قال عليه السلام
من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال الثالثة مثله فقمت فقال
ما لك يا ابا قتادة فقصصت عليه القصة فقال رجل لم يسم
كذا قال في الفتح وقال في عمدته ذكروا انه قدامي يشهد له بالسلب هو اسود بن خزاعي الاسلمي والذي
اخذ السلب وقع في رواية اخرى عند المصنف انه من قريش كذا رأيته فليتأمل فان سياق الحديث يقتضي انه
واحد فصدق يا رسول الله وسلبه عندي فارضه عني بقطع الهمزة وكسرها فقال ابو بكر لا هيم الصديق لا ها الله
بوصل الهمزة وقطعها وكلاهما مع اثبات الهاء وحذفها كما في القاموس والمغني وغيرهما في اربعة النطق
بلا مع حذف الالف وقطعها والتنبيه من غير الف ولا همزة والثاني الف من غير همز والثالث بفتوت الالف وقطع البلالة
والرابع بحذف الالف وفتوت ممزة القطع والمشهور في الرواية الاول والثالث وفي هذا كما قال ابن مالك
شاهد على جواز الاستغناء عن واو القسم بحرف التنبيه قاد ولا يكون ذلك الا مع اسم الله اي لم يسمع منها لاها
الرحمن وامتا لفظ البلالة هنا فسقط كما لا يجب ان يلازم غير هما من حروفه وتحقيق الجزاء به اذن لا يعهد صحة اذا صدق عبد عن ترك لا يعد النبي صلى الله عليه وسلم الى البطالحة واعطاء سلبه اياك وقال الطيبي هو كقولك
لمن قال لك اصل كذا افعلت له والله اذا لا افعل فالتقدير اذا لا يعهد مني اسعاك الى اخره قال وحينئذ ان كون اذا زائدة
كما قاله ابن مالك انتهى نعم في رواية غير ابي ذر وان عساكر اذا لا يعهد باسقاط لا وحينئذ فلا اشكال كما لا يخفى وقال
الطيبي ان الله تعالى في المغازي فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق اي ابو بكر فاعطاه اي اعطاه النبي صلى
الله عليه وسلم ابا قتادة الدرع وكان الاصل ان يقول اعطاني لكنه عدل الى الغيبة التفاتا وتعزيزا وانما

اعطاه لعلمه او انه القائل بطرق من الطرق فلا يقال اعطاه باقرار من في بن الكلب لان المال المنهوب الجميع
الجيش فلا اعتبار باقراره قال ابو قتادة فجمعت الدرع فكشرلي الدرع وسكون الراء فاشتراه منه خاطب بزا بي
بلحمه لسبع اواق فابتعت اي اشتريت به مخرفا بفتح الميم وكسر الراء وبضمها لاوي رمح استعمل لفظ فيه
اي لبسنا لانه يخرف منه اثراي يجتنى في بني سلمة بكسر اللام وفتح الفاء وهم بطن من الانصار وانه لاول
مال تاثلته بمثناة فوقية فهمزة مفتوحة فمثلثة مشددة فلام ساكنة فعوقيه اي كلفت جمعه في الاسلام
واستدل به على ان السلب لا يخمس فمعطى للقاتل او لامر النبي للازمة كاجرة الحمال والحارث ثم
بقسم الباقي خمسة اسهم منتساوية بالغنيمة ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم وهو من اسلم ونيته ضعيفة او كان يتوقع باعطائه انتظار به
وغيرهم ممن يظهر له المصلحة في اعطائه من الخمس ونحوه الخراج والفيء والجزية رواه اي ما ذكر عمر بن
الانصاري المازني في حديثه الطويل المروي موصولا في المغازي عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
ابن يسعد بن المسيب وعروة بن الزبير بن العوام ان حكيم بن حزام بمهملة فزاي معجمة وكان من المؤلفة رضي الله عنه
انه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال
خضر بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين ولابوي ذر عن الحموي والمستملي خضرة بالتانيث باعتبار الانواع او تغيره كالفاكهة
الخضرة حلو بالتذكير فضته المال في اعين فيه كها فان الاخضر مرغوب فيه منحيث النظر والحلو من حيث الذوق
فاذا اجتمعا زاد في الرغبة فيه من اخذه بسخاوة نفس فيشر كاحد فعه فالسخاوة راجعة الى المعطى او سرح
الى الاخذ اي من اخذه بغير حرص وطمع وبورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس بان تعرض له بورك له فيه
فيه وكان الذي يا كل ولا يشبع به الجوع الكاذب يا كل وان شبع كلما ازداد اكلا ازداد جوعا واليد العليا
بضم العين مقصورا المتعففة او المتعففة خير من اليد السفلى الاخذة قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي
بعثك بالحق لا ارزا احدا بضم الهمزة وسكون الراء وفتح الزاي اخره همز اي لا انقص ماله احدا بالاخذ بعدك
بعد سؤالك واوغيرك شيا حتى افارق الدنيا واغا امتنع من الاخذ مطلقا وان كان مباركا لسعة الصدر
مع عدم الاشراف مبالغة في الاحتراز اذ مقتضى الجبلة والاشراف والحرص والنفس شرافية ومن حام حول
الحمى يوشك ان يواقعه فكان لا يرزا احدا عسكر وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يدعو حكيما ليعطيه العطا
فيابى اي يمتنع ان يقبل منه شيا ثم ان عمر رضي الله عنه دعاه ليعطيه فابى ان يقبل زاد ابو ذر عن الكشميهني شيا
منه فقال اي عمر يا معشر المسلمين اني اعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفي فيابى ان ياخذه واني
فعلى ذلك عمر لينهري ساحته بالانهاء عليه فلم يرزا احكم احدا من الناس زاد ابو ذر عن الكشميهني شيا بعد
النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي رضي الله عنه وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال
حدثنا حماد بن زيد هو ابن درهم عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
ذكر رسول الله كذا رواه حماد عن ايوب عن نافع مرسلا كما يريد كر ابن عمر وتابعه في المغازي ابن نمير قال ابن عيينة
عن حماد موصولا انه كان علية اعتكاف يوم ولا منافاة بين ما في كتاب الاعتكاف انه نذر ليلة فجواز الجمع
انه رمما في الجاهلية قبل الاسلام وفي رواية جرير بن حازم عند مسلم ان سئوله لذلك وقع وهو بالجعرانة
بعد ان رجع من الطائف فامره صلى الله عليه وسلم ان يفي به بالاعتكاف قال اي نافع واصاب عمر
رضي الله عنه جاريتين لم يسميا من سبي حنين فوضعهما في بعض بيوت مكة قال اي نافع فيما ارسله فمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبي حنين اي اطلقهم فجعلوا يمشون في السكك فقال عمر لابنه
يا عبد الله انظر ما هذا اي فانظر وسال عن سبب مشيهم في السكك فقال اعتق من اطلق
رسول الله صلى الله عليه وسلم على السبي وفي رواية ابن عيينة عند الاسمعيلي قلت ما هذا قالوا السبي
اسلموا فارسلهم النبي صلى الله عليه وسلم قال اي عمر لابنه اذهب فارسل الجاريتين بمعنى قطع في فارسل
ويستفاد منه العمل بخبر الواحد قال نافع مولى ابن عمر ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة
لشكوا لعمر كذا رواه ابو النعمان مرسلا ووصله مسلم وابن خزيمة ولو اعتمر عليه السلام منها لحيج بكل
عبد الله قال ابن اسحاق الذي ذكره جماعة انه اعتمر من الجعرانة اثر حنين فرغ من حنين والطائف وليس في قول نافع
حجة لان ابن عمر لم يحدث كل شي عمله ولا كلما علمه شدث به نافعا حفظه نافع وزاد مرة بن خالد عن ايوب
السختياني عن نافع عن ابن عمر قال ولابوي ذر وقال من الخمس اي كانشا طاريشان من الخمس وهذا موصول لكن قال
الدارقطني حماد ثبت من جرير في ايوب ورواه اي حديثا لاعتكاف معمر بميمين مفتوحتين بينهما عين
مهملة ساكنة ابن راشد عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه حديث النذر ولم يقل فيه ووفى بالجزء
والتسوية على الحكاية ولابوي ذر وبه بالنصب على الظرفية وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال
حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي قال حدثنا الحسن البصري قال حدثني بالافراد عمرو بن تغلب
بفتح العين واسكان الميم وتغلب بمثناة فوقية مفتوحة فمعجمة ساكنة وبعد اللام المكسورة موحدة غير

منصرف رضي الله عنه انه قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما ومنع اخرين فكانهم عتبوا عليه قال
فقال حقيقة العتاب مخاطبة الادلال ومذاكرة الموجدة فقال عليه السلام اني اعطي رجالا اخاف ضلعهم
بفتح الضاد المعجمة واللام اي مرض قلوبهم وضعف يقينهم كذا في الفرع وال سلطان الساقط بالضاد وفي بعض الاصول
بالطاء المهملة المشالة وهو الذي في اليونينية وكذا ذكره في النهاية في باب اطامع اللام وقال اي مثلهم عن الحق وتبعد
اياهم ثم قال وقيل ان المايل بالضاد وجزعهم بالجيم والزاي واكل اي افوض اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم
من الخير والغنى بكسر الغين المعجمة مقصورا ضد الفقر ولابوي ذر عن الحموي والمستملي والغناء بفتح الغين ممدودا
الكفاية منهم عمرو بن تغلب فقال عروبن تغلب ما احب ان لي كلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قالها
في حقه وهي ادخاله في اهل الخير والغنا حمر النعم بفتح النون واحد الانعام راعية واكثر ما يقع على الابل
واكمر بضم الحاء المهملة والميم لا سكانة والباقي كلمة للتبعيض وهذا الحديث مر في كتاب الجمعة زاد ولغير
ابي ذر وزاد ابو عاصم الضحاك النبيل شيخ المؤلف مما سبق في اواخر الجمعة موصولا عن محمد بن معمر عن ابي عاصم
عن جرير هو ابن حازم وانه قال سمعت الحسن البصري يقول حدثنا عمرو بن تغلب ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية بمالا او سبي بفتح السين المهملة وسكون الموحدة ولابوي ذر عن الكشميهني
سبي بالتنوين المعجمة والهمزة وهو اشمل فقسمه هذا الذي ذكروه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم اني اعطي قريشا اتالفهم لانهم حديث عهد بجاهلية اي قريب عهد بكفر
قال في المصابيح قيل وهو ابعد شواعهد واجاب بانه يقدر له موصوف مفرد لفظا دال على الجمع معنى
كفريق ونحوه وهذا الحديث اخرجه الضياء في مناقب قريش وفي المغازي وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو هريرة محمد بن مسلم بن شهاب ولابوي ذر عن الزهري قال اخبرني
بالافراد انس بن مالك انه كان ناس من الانصار قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية لابوي ذر
حين ولابوي ذر عن الكشميهني حتى حيث افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية لابوي ذر كالسابقة
من اموال هوازن ما افاء فطفق بكسر الفا الثانية اي اخذ يعطي رجالا من قريش المايتين من الابل يتالفهم
وهو فيما ذكره ابن اسحق ابو سفيان وابنه معوية وحكيم بن حزام والحرث بن كلدة والحرث بن هشام وسهل
بن عمرو وحويطب بن عبد العزى والعلاء بن حارثة الثقفي وعيينة بن حصن وصفوان بن امية والاقرع
بن حابس ومالك بن عوف النصري فقالوا لينغفر الله لرسوله صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية ايضا
لابوي ذر يعطي قريشا ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم قال انس فحدث بضم الحاء مبنيا للمفعول اي اخبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم وعند ابن اسحق الذي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بمقالتهم سعد
بن عبادة فارسل الى الانصار وجمعهم في قبة من ادم جلد فلم يدع لشكون للمال معهم احدا غيرهم
فلما اجتمعوا اتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما كان حديث بلغني عنكم قال له فقهاؤهم
اي عقلاؤهم منهم اما رؤوا راينا اي اصحاب راينا الذين مرجع امورنا اليهم لشكون للهمزة وفي اليونينية
اراءنا بهمزة قبل الراء المدودة اما يقولون شيا من ذلك واما ناس منا حديثة اسنانهم اي شبانهم
ليريدوا الصواب فقالوا بل يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشا ويدعنا وسيوفنا
تقطر من دمائهم فانا رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اعطي ولا عسكر وابي ذر لا اعطي رجالا حديث
عهدهم بكفر بتنوين حديث بغير اضافة ولابي ذر وابن عساكر حديثي عهد بكفر بمثناة تحتية ساكنة بعد المثلثة
مضافا للاحقة وقيه شاهد لسيبويه على اجازته مثل مررت برجل حسن وجهه باضافة حسن الى وجهه
وغيره بخلافه في ذلك والمسئلة مقررة في كتب العربية باد لتها قاله في المصابيح اما بفتح الهمزة وتخفيف
الميم ترضون ان يذهب الناس بالاموال وترجعون ولابوي ذر وتعودون بضم التاء وكسر الجيم وتشديد الواو
جمع رحل ما يستكن الشخص او ما يستصحبه من المتاع برسول الله صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية
لابوي ذر والله ما تنقلبون به وهو الرسول صلى الله عليه وسلم خير مما ينقلبون به من المال وما موصولة
مبتدا خبره خير قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا فقال عليه السلام لهم انكم سترون بعدي اثرة شديدة
بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحها لابوي ذر وابن عساكر بضمتين الجباني وبفتحها للاصيلي اي ستردون بعدي
استئثارا لامرا بالاموال وحرمانكم منها فاصبروا حتى تلقوا الله يوم القيمة ورسوله صلى الله عليه
وسلم على الحوض فنتظفر وابالثواب الجزيل على الصبر قال انس فلم نصبر وسقطت التصلية ايضا لابوي ذر وهذا
الحديث قدم اخره المؤلف ايضا في غزوة حنين من اربعة اوجه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
بضم الهمزة وفتح الواو ومصغرا قال حدثنا ابراهيم بن سعد اي ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن
كيسان عن ابن شهاب انه ازهري انه قال اخبرني بالافراد عمر بن محمد بن جبير بن مطعم ان اباه محمد بن جبير قال
اخبرني بالافراد ابي جبير بن مطعم رضي الله عنه انه بينا بغير ميم هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حال
كونه مقفلا ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني مقفله بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء واللام اي راجعا من

رجوعه من غزوة حنين علفت رسول الله بكسر لام علف مخففة وضب لام رسول على المفعولية ولابن عساكر برسول الله صلى الله عليه وسلم الاعراب حالا كونهم يسألونه ان يعطيهم من الغنيمة حتى اضطروه الى الجاءوه الى سمرة شجرة طلح او اصغر فخطفت رداءه بكسر الطاء المهملة اشجرة على سبيل المجاز او الاعراب فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني ردائي فلو كان عدد هذه العضاة بكسر العين المهملة وبعد الضاد المعجمة الفتها وتعاوه وصلا شجر عظيم له شوك اخما بفتح النون والعين ابلا او البقر لقسمته بينكم ثم لا تجدوني ولا اراني لا اجدوني بنونين على الاصل جبانا ولا بخيلا ولا كذوبا ولا حبانا وهذا الحديث سبق في باب الشجاعة في الحرب وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المصري قال حدثنا مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد بضم الموحدة وسكون الراء نوع من الثياب معروف والوا واللحال وفي رواية الاوزاعي وعليه رداء اخرجاني بفتح النون وسكون الجيم نسبة الى نجران بلدة باليمن غليظ الحاشية فادركه اعرابي من اهل البادية فجبذه بجيم فموحدة جبذة شديدة حتى نظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم اي ناحية عاتقه الشريف وهو ما بين المنكب والعنق قد اثرت به حاشية الرداء وفي رواية همام حتى نشق البرد وذهبت حاشيته في عنقه من شدة جبذته ثم قال مرلي وفي رواية الاوزاعي اعطني من مال الله الذي عندك فالتفت اليه صلى الله وسلم عليه فضحك ثم امر له بعطاء وفيه مزيد حلمه عليه السلام وصبره على الاذى في النفس والمال والتجاوز عن مزيد تالفه على الاسلام وغير ذلك مما يأتي ان شاء الله تعالى في الدبائر والادب وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كما كان يوم حنين اثر بما للمرة اي خص النبي صلى الله عليه وسلم اناسا في القسمة على غير هم قال رجل هو معتب بن قشير المنافق فيما ذكره الواقدي والله ان هذه القسمة بالزيادة فاعطى سيان المؤلفة فلوبهم مائة من الابل واعطى عيينة بن حصن الفزاري مثل ذلك اي مائة واعطى اناسا اخر بن من اشراف العرب فآثرهم بالعطاء ولابوي ذر والوقت وابن عساكر واثرهم بمد الهمزة على غيرهم قال رجل هو معتب بن قشير المنافق فيما ذكره الواقدي والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها ما عدل بفتح العين وكسر اللام وما اريد بها اي بهذه القسمة وجه الله بالرفع نائب عن الفاعل قال ابن مسعود فغضب والله لاخبرن النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته فاخبرته فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ولم يقتله النبي عليه السلام عاقبه فيحتمل كما قاله المازري انه لم يبلغهم منه الطعن في النبوة وانما نسبه لترك العدل في القسمة فلعله لم عاقبه لانه لو ثبت عليه ذلك وانما نقل عنه واحد ولشهادة واحد لا يراق الدم رحم الله موسى النبي قد اوذي باكثر من هذا الذي اوذيت فصبر وهذا الحديث اخرجه البخاري في الزكاة وابو داود في الادب قال حدثنا محمود بن غيلان بضم الغين المعجمة قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام قال اخبرني ابي عروة بن الزبير ان الخوارج بالافراد لابي ذر قالت تناول النبي صلى الله عليه وسلم من ارض لزبير اي قطعه اي اعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضا متعلق بتناول وهو ولابي الوقت وهي الارض التي اقطعه منى على ثلثي فرسخ بتثنية ثلث وقال ابو ضمرة بفتح الضاد وسكون الميم انس بن عياض عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطعه كلا هما الزبير ارضا من اموال بني النضير وهذا التعليق المرسل لم يحدث به رحمه الله من وصله وقائله ذكر هنا ان ابا ضمرة خالفا ابا اسامة في وصله فارسله وعين الارض المذكورة وانهما اخا الله على رسوله من اموال بني النضير وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح مطولا ولكنه مختصر واخرجه النسائي في عشرة النساء وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر والاصيل حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم الاولى قال حدثنا الفضل بن سليمان بضم الفاء مصغرا النميري البصري قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي قال اخبرني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب اجلى اليهود والنصارى يا جليم اي اخرجهم من ارض الحجاز لقوله عليه الصلاة والسلام لا يبقين دينان بجزيرة العرب ولم يجلهم الصديق لاشتغاله بقتال اهل الردة ولم يبلغه الخبر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على اهل خيبر ولابن عساكر على الارض حين اراد ان خرج اليهود منها وكانت الارض لما ظهر عليها بفتح الكاف بان ينزلوا عن الارض لليهود ولرسوله ولابي الوقت وابن عساكر لما ظهر عليها لله وللرسول وهو محمول على انه لعدد ما صارت لهم فلم يبق لليهود فيها حق فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتركهم على ان يكفوا العمل بضم الياء وسكون الكاف وتخفيفها بان يكفوا وهم نصف الثمر بالمثلثة وفتح الميم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم منه ما شئنا فاقروا على ذلك حتى اجلاهم عمر في امارته الى تيماء بفتح الفوقية وسكون التحتية قرية على

البحر من بلاد طي وواريحا بفتح الهمزة وكسر الراء وبالحاء المهملة مقصورا قرية بالشام ولابي ذر واريحاء بزيادة الالف للشك وقد سبق الحديث في كتاب المزارعة ومطابقته لما ترجم به هنا من حيث انه ذكر فيه جهات قد علم من مكان اخراجها كانت جهات عطاء فبهذا الطريق تدخل تحتا لترجمة قاله ابن المنير رحمه الله تعالى

باب حكم ما يصيب المجاهد من الطعام في ارض الحرب وبه

قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حميد بن هلال العدوي البصري عن عبد الله بن معقل بضم الميم وفتح العين المعجمة والقاف المشددة رضي الله عنه انه قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى انسان لم يقف الحافظ بن حجر على اسمه بجراب بكسر الجيم لابتهما وما الطف قول القائل لا تكسر القصعة ولا تفتح الجراب وحكى ابن التين العنتين وقال الغرار بالفتح وعامر يطرد وبالكسر جراب الركبة وما جوزها من اعلاها الى اسفلها فيه شحوم بمعجمة مفتوحة فمهملة ساكنة فضم فواو مفتوحتين فواو ساكنة اي وثبت منصرعا لانه نفذ فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه عليه السلام لكونه اطلع على حرص عليه وتوق ضراله واعراضا عن خوارم المروءة وموضع الاستدلال منه كونه صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه مع ما يدل على رشاده عليه السلام كان منه انه بسم لما راه بل مزح في رواية ابي داود الطيالسي حيث قال عليه السلام في اخره هولك وكانه عرف شدة حاجته اليه فضوع له الاستئناس به قاله في الفتح وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي والذبائح ومسلم في المغازي وابو داود في الجهاد والنسائي في الذبائح وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر ولابوي ذر ولابوي الوقت ان ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب زاد ابو نعيم من رواية لونس بن محمد واحمد بن عبدة عن حماد بن زيد والنواكه وعند الاسماعيلي من طريق بن المبارك عن حماد بن زيد كنا نصيب العسل والسمن في المغازي فنأكله ولا نرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم او لا يحمله للاد طروبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي البصري قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة سليمان بن ابي سليمان الكوفي قال سمعت ناسا وفي عبد الله رضي الله عنهما يقول اصبنا مجاعة جوع شديد ليالي خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية فنحرناها وفي رواية البراء وابن ابي اوفى في المغازي فاصابوا حمرا فطبخوها فلما غلت او قدورنا نادى مناد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو طلحة اكفئوا بفتح الهمزة وسكون الكاف وكسر الفاء وبهمزة ولابن عساكر ان اكفئوا اي املوا القدور للبراق ما فيها فلا تطعموا بفتح اوله وثالثه اي فلا تذوقوا من لحومها شيئا قال عبد الله هو ابن المبارك او غيره فعلنا اي بعض الصحابة انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم اي عنها لانها لم تخمس بضم اوله وفتح ثالثه المشددا اي لم يؤد منها الخمس قال وقال اخرون من الصحابة حرمها عليه السلام البتة اي قطعا لبتة وهو القطع والنصب على المصدرية قال الشيباني وقال سعيد بن جبير فقلت لم ما بالها البتة وسألت ابا وائل عن قول ابن اخي قتادة في علة النهي عن لحم الحمر ان الله تعالى استقبح من هذه الاحاديث اباحة اكل الغائص من قبل انضاء الثمار التمليك وقيل رجوعهم لحمر الاسلام ما يوجد حينئذ من القوت والادوية والفاكهة ونحوها مما تعتاد اكله للادامي عموما كالحمر والتمر والتحفة والعلف للدواب شعيرا وتبنا لما ذكر ولحديث ابي داود والحاكم وقال صحيح على شرط البخاري عن عبد الله بن ابي اوفى قال اصبنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر طعاما فكان الرجل يأخذ منه قدر كفايته والمعنى فيه عزته بدار الحرب غالبا لاحراز امثاله له عاما فعاما فجعله الشارع مباحا ولانه قد يفسد وقد يتعذر نقله وقد تشتد مؤنة نقله عليه سواء كان جنسه طعام يكفيه او لا لعموم الاحاديث ويتزود منه لقطع المسافة التي بين ايديهم بعد الحاجة ولو كانوا اغنياء عنه نعم لو اكل فوق حاجته لزم قيمته كما صرح به في الروضة قال لا الزركشي وكذا ينبغي ان يحمل به في علف الدواب لا الفاكهة والادوية التي تندر الحاجة اليها ولا انتفاع بمركوب ومحلوس من نفيسة فلو خالف لزمته الاجرة كما تلزمه القيمة اذا اتلف بعض الاعيان فان احتاج الى ملبوس لبرد او حر لبسه لا ناثرا لاجرة مدة حاجته ثم رده الى المغنم او حسبه عليه من سهمه وله القتال بالسلاح بلا اجرة للضرورة اليه ورده الى المغنم بعد زوال الخوف لم يكن ضرورة لو جزه استعمالا والحديث الاخير اخرجه في المغازي ومسلم في الذبائح والصيد وابن ماجة في الذبائح

بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لابوي ذر والوقت

الجزية

بكسر الجيم وهي المال المأخوذ من اهل الذمة لاسكانهم بلاد هم في ذمتنا او لحقن دمائهم وذراريهم واموالهم او لكفنا عن قتالهم والموادعة والمراد هنا متاركة اهل الحرب مدة مصلحة لمصلحة مع اهل الذمة والحرب لف ونشر مرتب لان الجزية مع اهل الذمة والموادعة مع اهل الحرب وقول الله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر كايمان الموحدين ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله يعني الخمر والميسر ولا يدينون دين الحق لا يتدينون بدين الاسلام من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية ان لم يسلموا عن يد اي عن قهر وغلبة وهم صاغرون قال البخاري مصرا لقوله صاغرون اذلاء ولابوي ذر يعني اذلاء وزاد ابو ذر وابن عساكر

والمسكنة مصدر المسكين يقال فلان اسكن من فلان اى اخوج منه نهو من المسكنة ولم يجوج بذهابه النجارى
الى السكون ووجه ذكر المسكنة هنا انه فسر الصغار بالذلة وجاء وصفا هل الكتاب ضربت عليهم
الذلة والمسكنة فناسب ذكرها عند ذكر الذلة وساق فى رواية ابى داود ان عساكل الى قوله لا يحرمون
ثم قال وهم صاغرون وما جاء فى اخذ الجزية من اليهود والنصارى اهل الكتاب والمجوس الذين لهم
شبهة كتاب والعجم وهذا قول ابى حنيفة تؤخذ الجزية من جميع الاعاجيم سواء كان من اهل الكتاب او الذين
وعند الشافعى واحمد لا تؤخذ الا ممن له كتاب او شبهة كتاب فلا تؤخذ من عبدة الاوثان والشمس والقمر
ومن فى معناهم ولا من المرتد لان الله تعالى امر بقتل جميع المشركين الى ان يسلموا بقوله فاقتلوا المشركين
الاية السابقة وتؤخذ ايضا ممن زعم انه متمسك بصحف ابراهيم وزبور داود ومن احد ابويه كتابى
والاخر وثنى وعن ملاك تقتل من جميع الكفار الا من ارتد وقال ابن عيينة سفيان مما وصله عبد الرزاق
عن ابن ابى نجيح بضم النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة خاء معجمة عبد الله قلت لمجاهد ما شان اهل
الشام اى من اهل الكتاب عليهم فى الجزية اربعة دنانير واهل اليمن من اهل الكتاب عليهم فيها دينار
واحد قال جعل ذلك من قبل اليسار بكسر القاف وفتح الموحدة اى من جهة اليسار وفيه جواز التفاوت
فى الجزية واقلها عند الشافعية واحمد عشرة دنانير كل حول ومن المتوسط الحالم دينار ان ومن الموسر
اربعة استحبابا وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت عمرا
هو ابن دينار قال كنت جالسا مع عابر بن زيد ابى الشعثاء البصرى وعمرو بن اوس بفتح العين واوس بضم
الهمزة وسكون الواو وبعدها سين مهملة الثقفى المكى محمد ثنا بجالة بفتح الموحدة وتخفيف اللام
بعدها هاء ثم نون ابن عبدة بالمهملتين بينهما موحدة مفتوحات التميمى البصرى تابعى وليس فى البخارى الا هذا
سنة سبعين بالموحدة بعد السين عام حج مصعب بن الزبير بالناس العوام بالبصرة وحج معه بجالة
كما عند احمد وكان مصعب اميرا على البصرة من قبل اخيه عبد الله بن الزبير بعهده لرجل من مزينة كما كتبنا
لجزء بن معاوية بضم الجيم وبعد الزاى الساكنة همزة عم الاحنف بن قيس وكان معدودا فى الصحابة فانا نأكل
قبل موته اى موت عمر لسنة سنة اثنين وعشرين فرقوا بين كل ذى محرم بينهما زوجته من المجوس فان فلك
السنة الا يكشف عن بواطن امورهم وما يستحلون به من مذاهبهم فى الانكحة وغيرها اخذ
الخطابى بان امر عمر رضى الله عنه بالتفرقة بين الزوجين المراد منه ان يمنعوا من اظهاره للمسلمين والاشادة بذكر مجامعهم
التى يجتمعون فيها للملاك كما يشترط على النصارى ان لا يظهروا صلبهم ولا شعانهم ولم يكن عمر
رضى الله عنه اخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها
من مجوس هجر بفتح الهاء والجيم بالصرف ولا فى آخره قال الجوهرى اسم البلد مذكر مصروف وقال ابن حجر مذكر
ويؤنث وفى الترمذى فحانا كتاب عمر بذلك فهذه الجزية من عبد الرحمن بن عوف اضرى فى فذكره
وفى الموطا باسناد رواته ثقات الا انه منقطع عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عمر قال لا ادرى ما اصنع
بامج وس فقال عبد الرحمن بن عوف اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوا بهم سنة اهل
الكتاب فما زال عبد الرزاق فى الجزية فقط واستدل بقوله سنة اهل الكتاب على انهم ليسوا اهل كتاب
عمر رضى الشافعى وعبد الرزاق وغيرهما باسناد حسن عن على كان المجوس اهل كتاب يقرؤنه وعلم يدرسونه
فشربها بيرهم فوقع على اخته فلما اصبح دعا اهل الطعم فاعطاهم وقال ان آدم كان ينكح بناته
فاطاعوه وقيل من خالفه خاشرى على كاهنهم وعلى ما فى قلوبهم منه فلم يبق منهم منه شئ وعجب لما ما خرجه
ايضا ابو داود فى الخراج والترمذى فى السير وكذا النسائى وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثنى بالافراد عروة بن الزبير
بن العوام عن المسور بن مخرمة انه اخبره ان عمر وابن عوف بفتح العين وسكون الميم الانصارى عبد ابن
اسحق وابن سعد سمن شهد بدرا من المهاجرين وهو موافق لقوله هنا وهو حليف لبنى عامر بن لؤى لانه لنشعر
بكونه مكثا وعتيل ان يكون اصله من الاوس والخزرج ثم نزل بمكة وحالف بعض اهلها فنهبا الاعتبار
يكون اضاربا بها حيا وكان شهد بدرا اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا ابا عبيدة بن الجراح
هو عامر بن عبد الله بن الجراح امين هذه الامة الى البحرين البلد المشهور بالعراق يأتى بفتح اوله اى بجزية
اهلها وكان اكثر اهلها اذ ذاك المجوس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين فى سنة الوفود
سنة تسع من الهجرة واقره عليه هجر الطلاب اخضرمى الصحابى المشهور تقدم ابو عبيدة بن الجراح بما
بين البحرين وكان فيما رواه ابن ابى شيبة فى مصنفه عن جبير بن هلال مائة الف وهو اول خراج قدم عليه
فسمعت الانصار بقدومه فوافت ابا عبيدة فوافت من الموافاة ولابى ذر على الكشميهنى فوافقت صلاة الصبح
بالقاف بعد الفاء من الموافقة مع النبى صلى الله عليه وسلم فلما صلى بهم الفجر انصرف فتعرضوا له فتبسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم وقال اظنكم قد سمعتم بابى عبيدة قد بجاء بشئ قالوا اجل اى نعم

يا رسول الله قال فابشروا وامّلوا بهمزة مفتوحة فميم مكسورة مشددة مل غير مدة من التأميل وقال الزركشى
الامل الرجاء قال امّلته نهو مأمول قال الدماميني مقتضاه ان يكون واملوا بهمزة وصل وميم مضمومة انتهى
وضبطها الصغانى بالوجهين مما يسركم فيه البشرى من الامام لاتباعه وتوسيع املفقر فوالله لا الفقر
اخشى عليكم بنصب الفقر مفعول اخشى ولكن اخشى عليكم ان تبسط بضم اوله وفتح ثالثه وان المشددة اى بسط
الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم وسقط لابن عساكر لعطفه كان قبلنا فنسوها كما انسوها ولغير الكشميهنى
قبلنا فنسوا كما انسوها باسقاط الهاء فيهما والذى فى الفرع باسقاطها فى الاولى فقط وكذا فى اصله وتهلككم كما
اهلكتهم فيه ان المنافسة فى الدنيا تؤخر الى الهلاك فى الدين وبه قال حدثنا الفضل بن يعقوب الجعدى قال
حدثنا عبد الله بن جعفر المخرمى بفتح الراء وكسر الفاء المشددة نسبة الى الرقه مدينة بالقرب من الفرات
قال حدثنا المعتمر بن سليمان بتكبير العين المهملة وفتح الفوقية وكسر الميم وليس هو المعتمر بفتح الميم
وتشديد المثناة المفتوحة ولا المعمر بن راشد قال حدثنا سعيد بن عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة مصغرا
ابن حجير بن حجية الثقفى قال حدثنا سكوين عبد الله بسكون الكاف المزنى البصرى وزياد بن جبير بضم الجيم وفتح
الموحدة وهو عم سعيد بن عبيد كلاهما عن زياد بن جبير بفتح الجيم المهملة وتحتية مشددة ابن
مسعود الثقفى انه قال نعف عمر بن الخطاب رضى الله عنه الناس فى اقنا الاعصار بفتح الهمزة وسكون القاف وفتح النون
ممدودة والاعصار بالميم ولغيره بالنون فى اصل من الاصول والمصر المدينة العظيمة بيانا لون المشركين فلما كانوا بالعاد
اتاهم فى مجلس الذين اسلموا منهم فوقع بينهم قتال عظيم لم يحدث مثله مشتهل المحرم سنة
اربع عشرة وابلى فى ذلك اليوم جماعة من الصحابة كطليحة الاسدى وعمرو بن معدى كرب وضرار بن الخطاب
وارسل الله فى ذلك اليوم ريحا شديدة ارمت خباء الفرس من اماكنها وهرب رستم مقدم الجيش وادركه المسلمون
وقتلوه واهزمت الفرس وقتل المسلمون منهم خلقا كثيرا ولم يزل المسلمون وراءهم الى ان ازالوهم عن مدينة الملك
وهى المدائن التى فيها ايوان كسرى وكان الهرمزان وهو بضم الهاء وسكون الراء وفتح الميم وتخفيف الزاى واسمه
رستم من جملة الاساورة وقعت بينه وبين المسلمين وقعة فى وقت الصلح بينه وبينهم فنقضه جمع ابو موسى الاشعرى
رضى الله عنه الجيش وسار وه فصالحه الامان الى ان يحل الى عمر رضى الله عنه فوجه اليه ابو موسى مجاشع بن مسعود
الهرمزان طائعا وصار عريفا برتبة وليست شهرة فقال له انى مستشيرك فى مغازى هذه بتشديد الياء مغازى
اى فارس واصبهان وادربيجان كما عند ابن ابى شيبة اى بها بعد الان الهرمزان كان اعلم بشأنها من غيره
قال الهرمزان نعم مثلها الذى هو مثلها اى الارض التى دل عليها السياق ومثل من بها من الناس من عدو
المسلمين مثل طائر له رأس بسر فع مثل خبر المبتدا الذى هو مثلها وما بعده عطف عليه وله جناحان ورجلان
فان كسر بضم الكاف مبنيا للمفعول احد الجناحين نهضتا لرجلان بجناح والرأس بالرفع عطف
على الرجلان ولابى ذر والراس بالجر عطفا على بجناح فان كسر الجناح الاخر نهضتا لرجلان والراس وان شدخ
بضم الشين المعجمة وبعدها الف الة المهملة المكسورة فجيمة اى كسر الراس ذهبت الرجلان والجناحان والراس
فاذا فاتت الراس فاتت الكل فالراس كسرى بكسر الكاف وفتح والجناح فرسه غير منصرف صاحب الروم
والجناح الاخر فارس غير منصرف اسم الجبل المعروف من العجم وتعقب هذا بان كسرى لم يكن راسا للروم واجيب
بان كسرى كان راس الكل لانه لم يكن فى زمانه ملك اكبر منه لان سائر ملوك البلاد كانت تهاديه
ولم يقبل فى الحديث والرجلان اكتفا بالسابق للعلم به فرط قبيصا للفرخ مثلا لاصالها به وكسر الهند مشاكلة
قاله الكرمانى فمر المسلمين فليسيروا بكسر الكاف الى كسرى فانه الراس وبقطعها تنحل الجناحان وقد هلك
هو ابن عبد الله المزنى وزياد هو ابن جبير جميعا عن جبير هو ابن حية فندبنا بفتح الدال والموحدة اى طلبنا
وذعانا عمر رضى الله عنه للغزو واستعمل علينا النعمان بن مقرن بالميم المضمومة والقاف المفتوحة ولعبد الرزاق
المشددة المكسورة نون المزنى الصحابى اميرا حتى اذا اى سرنا حيال اكنا بارض العدو وهى بها وقد كان
قد خرج منهم فيما رواه ابن ابى شيبة الزبير وحذيفة وابن عمر والاشعث وعمرو بن معدى كرب وخرج
بالواو وسقطت لابى ذر عن ابن عساكر علينا عامل كسرى نبذا اركا عند الطيرانى من رواية نمير بن فضالة
وعند ابن ابى شيبة ذو الحاجبين فى ارجبان بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الجيم بعدها موحدة ثم نون
مائة الف وعشرة الاف فقام مترجمان بفتح اوله وضمه لهم ليسمع فقال للبكالبة جل منكم بالجر على الامر فقال
المغيرة بن شعبة الصحابى سل عما بالالف ولابوى ذر وابن عساكر عما شيئت قال اى الترجمان ولابوى ذر وقد فقال
ما انتم بصيغة من لا يعقل احتقارا قال المغيرة نحن اناس من العرب كانى شقاشد بضم الشينين المعجمة
شديد نص الجلد بفتح الميم فى فرع وأصله والتوى من الجوع وتكشر الوبر والشعر ونعبد النحر والحجر
فبينا نحن بغير ميرة نحن كذلك اذ لفظ رب السموات ورب الارضين بفتح الراء الغاء فى كره وعظمته الكبيا بنيا
من افئدتنا تهوى اباه وامه زاد فى رواية ابن ابى شيبة فى شرف منا وسطنا حسبا واصدقنا حديثا
فامرنا بنبينا رسول ربنا صلى الله عليه وسلم ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية وهذا موضع
الترجمة وفيه دلالة على جواز اخذها من المجوس لانهم كانوا مجوسا واخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة

ربنا انه من قتل منا اى فى الجهاد صار الى الجنة فى غير لو بر مثلها اى الجنة فطوبى لمن بقى منا ملك رقابكم
بالاسر وفيه كما قاله الكرمانى فصاحة المغيرة من حيث ان كلامه مبين لاحوالهم فيما يتعلق بدنياهم
من المطعوم والملبوس وبدنهم من العبادة وبمما ملكتهم من الاعداء من طلب التوحيد ولمعادهم فى الاخرة
الى كونهم فى الجنة وفى الدنيا الى كونهم ملوكا وملاكا للرقاب فقال النعمان بن مقرن للمغيرة بن شعبة لما انكر
عليه تاخير القتال وذلك ان المغيرة كان قصده الاشتغال بالقتال اول النهار بعد الفراغ من المكالمة مع
الترجمان ويه اشهد لك الله اى احضرك مثلها مثل هذه الوقعة مع النبى صلى الله عليه وسلم وانتظر بالقتال
الى الهبوب فلم يبد مثلك على الثانى والصبر ولم يجزك باحا المهجة من غير نون ولا فى زعم الكشميهنى ولم يجزك
باحا المهملة والنون والاول اوجه لوفاق سابقه وطلبنا العجلة لانك تضبط وتكتنى تهدت القتال مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وضبطت كان اذا لم يقاتل فى اول النهار انتظر بالقتال حتى تهب الارواح
جمع ريح بالياء واصله روح بالواو بدليل جمع الذى غاب احواله ان يرد الى اصله فقيل يا المعرفة فاو
لسكونها وانكسار ما قبلها وحكى ان حيى فى جمعه ارياح قالوا لزهكى لما رأهم قالوا رياح قاله فى المصابيح
اعتمد صاحب عمدنا القول على رياح لان موجب قلبا لواو فى رياح ثابت الانكسار ما قبلها الحياض جمع حوض
ورياض جمع روض والمقتضى للغلبة فى ارياح مفقود والمعتمد فى هذا انما هو السماع انتهى وفى القاموس
جمع الريح ارواح وارياح وريح كعنب وجمع الجمع اراويح واراييح وتختص الصلوات بالجمع غالبا وزوال الشمس كما عند
ابن ابى شيبة وزاد فى رواية الطبرى وطيب القتال وعند ابن ابى شيبة وينزل النصر وفيه فضيلة القتال
بعد الزوال وتطابق الترجمة اتباعا تاخير النعمان القتال وانتظار هبوب الرياح وهن مواد عة فى هذا
الزمان مع الامكان للمصلحة هذا ما

بالتنوين اذا ودع اى
صالح الامام لبعض اهل الذمة على ترك الحرب والاذى على ان يكون ذلك لبقيتهم اى لبقية اهل القرية وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابان ابو اسحاق الوراق البصرى قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد بن عجلان ابو بكر
البصرى صاحبا كبير قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب بضم الصاد وفتح الهاء المشددة اخو معمر
ابن رجل الساعدى عبد الرحمن او المنذر الساعدى رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى
الله عليه وسلم ليبلغن هذا الامر ما بلغ الليل اى ما بين المشرق والمغرب من ملك امتى ولا يترك الله بيت مدر
ولا وبر اى مدن وقرى ولا خيام البوادى الا ادخله الله هذا الدين بعز عزيز اى باسلام من اسلم منهم
او بذل ذليل اى باستيلاء المسلمين على من بقى منهم كافرا فيصير ذميا او يقتل او يهرب وقيل المراد بالعز
والذل ما يشمل الدنيا والاخرة فاهل الاول يعزهم الله بالاسلام واهل الثانى يذلهم بالكفر وقيل المراد
بالعز ما يكون لاهل الاسلام من الاعزاز والتمكين وبالذل ما يكون لاهل الكفر من الاذلال والتصغير
وقيل المراد

تصيروا سالمين وهذا اية في البلاغة اللفظية والمعنوية وهو من جوامع كلمه عليه السلام واعلموا ان الارض
لله ورسوله ما اريد ان اجليكم بضم الهمزة وسكون الجيم اخرجكم من هذه الارض والاخ في زمن هذه الارض كانهم
قالوا في جواب قوله اسلموا لو قلت هذا وكررته فقال اعلموا اني اريد ان اجليكم فان اسلمتم سلمتم من ذلك
ربما هو اشق منه فمن يجد منكم بكسر الجيم مالا اي بدل ماله فالمن للتبعيضية شيئا فليبعه جواب من اي من
كان له شيء مما لا يمكن نقله فليبعه رالا اي وان لم يسمعوا ما قلناكم من ذلك فاعلموا ان الارض لله ورسوله ولابن
عساكر ولرسوله اي تخلف مشيئة الله تعالى بان يورث ارضكم هذه للمسلمين فارقوها والظاهر كما قاله في فتح
الباري ان اليهود المذكورين بقايا بنا تاخروا بالمدينة بعد جلاي قينقاع وقريظة والنضير والقراع من امر هجرة
لانه كان قبل اسلام ابي هريرة لانه انما جا بعد فتح خيبر وقد اقر عليه السلام يهود خيبر على ان يعملوا في الارض
واستمروا الى ان اجلاهم عمر ولا يخفى ان بقا النهي ينوا التضيير لقصد ذلك على مجيء ابي هريرة وانو هريرة يقول
في هذا الحديث انه كان معه عليه الصلاة والسلام ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه عليه السلام
هم باخراج يهود لانه كان يكره ان يكون بارض الوحي عن المسلمين الى ان حضره الوفاة فاوصى باجلائهم من جزيرة
العرب فاجلاهم عمر رضي الله عنه وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاكراه والاعتصام والمغازي والوصايا ومسلم في
الخراج والنسائي في السير وابو داود كذلك حدثنا محمد هو ابن سلام كما قاله الحافظ ابن حجر قال حدثنا
اخبرنا ابن عيينة سفيان عن سليمان بن ابي مسلم الاحول للاربعة الا في رواية ابن السكن فانه سقط لغيره ابن ابي مسلم
انه سمع سعيد بن جبير وهو سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول يوم الخميس خبر المبتدا المحذوف او ايا للعكس
نحو يوم الخميس يوم الخميس عوانا انا والمراد منه تحتم امره في الشدة والمكروه وما يوم الخميس اي اي يوم يوم الخميس
وهو تعظيم للامر الذي وقع فيه ثم بكى ابن عباس حتى بل دمعه الحصا قلت يا ابا عباس يا للموالاة والمهملة
ما يوم الخميس قال استد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه الذي توفي فيه فقال ايتوني بكتف اكتب لكم
كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع وفي كتاب العلم فاختلفوا ولغط فان اي
النبي صلى الله عليه وسلم قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع فظهر ان قوله ولا ينبغي الى اخره من قوله صلى
الله عليه وسلم فقالوا ما له اهجر بهمزة وصاد وجيم وراء مفتوحات والهمزة للاستفهام الانكاري لمعنى انهم انكروا
على من قال لا تكتبوا الاجعلوه كاثر من هذي في كلامه استفهموه بكسر الهاء فقال ذروني اي اتركوني فالذي انا
فيه من المراقبة والتاهب للقا الله والفكر في ذلك ونحوه خير مما تدعوني اليه فاوصى عند موته بثلاث قال
اخرجوا المشركين من جزيرة العرب والمراد بهم كفار اهل الكتاب ومن في حكمهم ممن لا كتاب له كالمجوس
واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم والثالثة اما ان سكت عنها واما ان قال فنسيتها قبل
عساكر ولابن عساكر ونسيت الثالثة ولغير ابي ذر وابن عساكر والثالثة خرما ان سكت عنها واما ان قالها فنسيتها قبل
مني بعث اسامة قال سفيان بن عيينة هذا من قول سليمان الاحول هكذا بالتنوين اذا عد المشركون بالمستقبل هل يعفى عنهم وبه قال حدثنا
الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد سعيد ولابن عساكر بصيغة التثنية سعيدا المقبري عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال لما فتحت خيبر اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة اصلتها له زينب بنت الحارث اليهودية حتى
فيها سمها بتثليث السين فاكل النبي صلى الله عليه وسلم الي ولابن ذر وابن عساكر من كان هاهنا
من يهود ادعهم الله وانا عليها السلام لهم اني سائلكم عن شيء فهل انتم صادقي عنه بتشديد الياء واصله
صادقين فلما اضيف الى ياء المتكلم سقطت النون وصار صادقي فاجتمعت واو وياء وسبقت احداهما
بالسكون فقلبت الواو ياء وادغمت في الياء الاخرى فقال اليهود نعم يا ابا القاسم فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم من ابوكم
قالوا فلان فقال عليه السلام كذبتم بل ابوكم فلان قالوا صدقت وبررت فقال لهم هل انتم صادقي عن شيء ان سالتكموه فقالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبناك عرفته
كذبنا كما عرفته في ابيك فقال لهم من اهل النار قالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم اخسؤا فيها
على الاصل اما سقاط النون في الاولى لغير ناصب ولا جازم لغة فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله لا نخلفكم فيها ابدا الا بقاء
زجرهم بالطرد والابعاد او عاملهم بذلك وفقا لمراد الكلب خسا والله لا نخلفكم فيها ابدا الا بقاء
عصاة المسلمين بدخول النار لان يهود لا خروج منها خلاف عصاة المسلمين فالمعنى لا تصور الخلافة
عليه السلام فهل انتم صادقي بتشديد الياء كذلك عن شيء ان حدثتكم عنه فقالوا نعم يا ابا
القاسم قال هل جعلتم في هذه الشاة سما قالوا نعم قال فما حملكم على ذلك قالوا اردنا ان كنت
كاذبا نستريح وان كنت نبيا لا يضرك واختلف هل عاقب عليه السلام اليهودية التي اهدت له الشاة وفي
مسند الحميدي قالوا لا نقتلها قال لا وعند البيهقي من حديث ابي هريرة فاعرض عنها ومن طريق ثوبان عند
قال فلم يعاقبها وقال ابن هشام اسلمت فتركها قال البيهقي يحتمل ان يكون تركها اولا ثم لما مات بشر بن البراء
من الاكلة قتلها وبذلك جاب البيهقي واذا انه سمها لانه كان لا ينتقم لنفسه ثم قتلها بشر قصاصا
وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي والطب والنسائي في التفسير باب

جواز دعا الامام على من نكث بالمثلثة اي نقض عهدا وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
قال حدثنا ثابت بن يزيد بتحتية قبل الزاي من الزيادة واسقط بعضهم التحتية فقال زيد خطا
قال حدثنا عاصم هو الاحول قالت سالت انسا رضي الله عنه عن القنوت قال قبل الركوع فقلت ان فلانا
هو محمد بن سيرين يزعم انك قلت بعد الركوع فقال كذب انما قنت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا بعد الركوع
حدثنا ولابي ذر بن حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قنت شهرا بعد الركوع وفي حديث انس في كتاب الوتر
انه صلى الله عليه وسلم قنت في الصبح بعد الركوع يدعو على احياء من بني سليم قال بعث اربعين او سبعين
يقال فيه من القراء الى اناس من المشركين فعرض لهم هؤلاء عامر بن الطفيل في احياء وهم رعل وذكوان لما نزلوا
بئر معاونة قاتلوهم فقتلوا هو وكان بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فقنت يدعو على احد
ما وجد عليهم اي ما حزن على احد ما حزن عليهم فيه وفيه جواز الدعا على الصلاة على عدو المسلمين وهذا الحديث
قد سبق في باب القنوت قبل الركوع وبعده من كتاب الوتر باب

امان النساء وجوارهن بكسر الجيم والمراد هنا الاجارة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
اخبرنا مالك الامام عن ابي النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله القرشي
المدني انه اتى ام هانئ بضم الهمزة ونشديد الراء زوج النبي صلى الله عليه وسلم بالهمز كما خته ابنة ولابي ذر بنت ابي طالب
بنا رسول عقيل بن ابي طالب مدني مشهور بكنيته اجره ولابي ذر انه اجره انه سمع ام هانئ ابنة ولابي ذر بنت
ابي طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو بمكة فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته
رضي الله عنها تستره فسلمت عليه فقال من هذه فقلت انا ام هانئ بنت ابي طالب فقال مرحبا باام هانئ بحرف الجر فلما فرغ من غسله بضم المعجمة ولابي ذر من غسله بفتحها قام فصلى ثمان بفتح النون ولابي
ذر ثماني ركعات بكسر النون وبحتية بعدها مفتوحة ملتفعا في ثوب واحد فقلت يا رسول الله زعم ابن امي علي
هو ابن ابي طالب وكان اخاها من الاب والام انه قاتل رجلا اسهر فاعل ماض قد اجرته بهمزة مقصورة
اي امنته فلان بن هبيرة برفع فلان خبر مبتدا محذوف اي هو فلان ولابي ذر فلان ابن بالنصب بدل من رجلا
او بدل من الضمير المنصوب وهبيرة بضم الهاء وفتح الموحدة وسكون التحتية وبا كراهبيرة هو ابن ابي وهب
المخزومي وهو زوج ام هانئ وابنه يسمى جعدة قال ابن عبد البر لم يكن لهبيرة ابن يسمى جعدة من غير ام هانئ
فكيف كان على يقصد قتل ابن اخته وقال الزبير بن بكار فلان بن هبيرة هو الحارث بن هشام المخزومي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اجرنا من اجرت يا ام هانئ اي امنا من امنتيه او ان كما نك لذلك
الرجل كما مثاله فلا يصح اعلى قتله وفيه جواز امان المراة وان من امنته حرم قتله وبه قال مالك وابو حنيفة
والشافعي واحمد وعن محمد وابن الماجشون هو الى الامام ان اجاره جاز وان رده رد وقال في المصابيح
لقايل ان يقول ان كانت الاجارة منك يعني من ام هانئ فانه فتدفيات الامر وتنفذ الحكم فلا يوافق قوله عليه السلام قد
اجرنا من اجرت لانه يكون تحصيلا للحاصل فنا يد على انه عليه السلام هو الذي اجار ولو لا تنفيذه لما تقدر اجارها
وهل تفيد الجوار على القول بانه موقوف اجارة موقوفة او لا هي قاعدة اختلف فيها كتنفيذ الوارث وصية
المورث بازيد من الثلث فقبل ابتدا عطية منهم فيشترط شروط العطية من الحوز وغيره وقيل لا تشترط ذلك
والتنفيذ لمبتدا عطية والنظر ما في امان الاحاد من المسلمين اذا عقدوه لاهل مدينة عظيمة مثل ان
يومن امراة اهل القسطنطينية هل يجب على الامام تنفيذ ذلك وانما ينفذ تا منهم للاحاد بحيث فيه عن النفس
غير ان المالكية جوزوا للاحاد اعطا الامان وقالوا مطلقا وقيدا قبل الفتح وبعده هكذا في الصحيح الصادع
قالت ام هانئ وذلك ولابن عساكر وذاك ضحى وهذا الحديث قد سبق في باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا
به في اوائل كتاب الصلاة باب بالتنوين ذمة المسلمين وجوارهم

واحدة خبر المبتدا الذي هو ذمة المسلمين وجوارهم عطف عليه والمعنى ان كل من عقد امانا لاحد من اهل الحرب
جاز امانه على جميع المسلمين دنيئا كان او شريفا عبدا او حرا رجلا او امراة وانفق مالك والشافعي على جواز امان
العبد قاتل او لم يقاتل وفي اجازة ابي حنيفة وابي يوسف ان كان قاتل وسقط من بعض النسخ لفظ وجوارهم
يسعى بها اي بذمة المسلمين يعني امانهم واد نا هم اي اقلهم حدد افيد خل فيه الواحد والمراة لا احد عند ابي حنيفة
الا ان قاتل فيدخل كما مر وبه قال حدثنا محمد بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن سلام كما قاله البيكندي
ولابي ذر حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن اشعث سليمان بن ابي الشعثا ان عن ابرهيم النخعي عن ابيه يزيد بن شريك التيمي
شهر الرا بانه قال خطبنا علي هو ابن ابي طالب فقال ما عندنا كتاب في احكام الشريعة نقروه بضم التحتية الا كتاب الله
زاد ابو ذر تعالى وما في هذه الصحيفة فقال فيها الجراحات اي احكامها واسنان الابل اي باب الديات مغلظة هو مخففة
والمدينة حرام بحرم صيدها ونحوه من غير بفتح العين المهملة وبعد التحتية الساكنة زاي مفتوحة جعل الى كما قيل
جعل احد فمن احدث فيها في المدينة حدثا بفتح الحا والدال والمثلثة امرا منكرا لبس بمعروف في السنة ولابي
ذر حدثة او اوى فيها محدثا بدا واوى في اللازم والمتعدي جميعا لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي اشهر
ومحدثا بكسر الدال اي صاحب الحدث الذي جا بدعة في الدين او بدل سنة فعليه لعنة الله والملايكة والناس

اجمعين والمراد باللعنة البعد عن رحمة الله والجنة اولا الامر بخلاف الكفار فانها البعد منها كل الابعاد اولا
واخرا الافضل صرف ولا عدل اى فريضة ولا نفل وقيل عبر ذلك ولابى ذر عن الحموى والمستملى لا يقبل الله منه
صرفا ولا عدلا او من يتول اى اتخذ وليا او توالى غير موالية فعليه مثل ذلك الذى على من احدث فيها
وذمة المسلمين واحدة وهذا مناسب لصدر الخبر من حيث وما توله فيها نسعى بذمتهم ادناهم تا شاربه
الى ما فى طرق سفيان عن الاعمش فى باب اثم من عاهد ثم غدر من ذكرها وعند الامام احمد وعند
ابن ماجة عن ابن عباس مرفوعا المسلمون تتكافى دماؤهم وهم يد على من سواهم يسعى بذمتهم ادناهم
ثم احقن مسلم بهمزة مفتوحة فحاء مهملة ساكنة ولعبد الغنى المفتوحة را اى فى نقض عهد مسلم فعليه
مثل ذلك الموعد المذكور فى حق من احدث فى المدينة حدثا وهذا الحديث قد سبق فى باب حرم
المدينة باب بالتنوين اذا قالوا اى المشركون حين يقاتلون
صبانا بهمزة ساكنة ولو حسنوا ان يقولوا اسلمنا جريا منهم على لغتهم وقال ابن عمر رضى الله عنهما اخذ حذه
مفعولا موصولا فى غزوة الفتح فجعل خالد هو ابن الوليد ما لغته عليه الصلاة والسلام الى بنى جذيمة
فساءوه صبانا واراد اسلمنا فلم يحسن ذلك وجعل بعضهم على ظاهر اللفظ فقال النبى صلى الله عليه
وسلم لما بلغه ذلك ابرا اليك ولان عساكر اللهم انى ابرا اليك مما صنع خالد وهذا يدل على انه لم يكفر
من كل وجه مما يعرض من لغتهم وقد عذر عليه السلام خالدا فى اجتهاده ولذلك لم يقد منه وقال عمر
رضى الله عنه مما وصله عبد الرزاق اذا قال مترس بفتح الميم وسكون الفوقية وبعد الراء المفتوحة سين
مهملة ساكنة ولابن عساكر بكسر الميم ولابى ذر مترس بكسر الميم وتشديد الفوقية وكسر
الراء الى الفرع واصله وضبطه فى المنح والعمدة والمصابيح والمتقنيع مترس بفتح الميم وتشديد
الفوقية المفتوحة واسكان الراء وهى كلمة فارسية ومعناها لا تخف لان تركيبه نفى عندهم وترس
بمعنى الخوف فقد اعلمه بما لغته ان الله يعلم الالسنة كلها وقال ولابى ذر واقال اى عمر رضى الله عنه
الهرمزان حين اتوا به اليه واستحكم تكلم لا بأس عليك فكان ذلك تامينا من عمر رضى الله عنه وهذا
وصله ابن ابى شيبة ويعقوب بن ابى سفيان فى تاريخه باسناد صحيح عن انس وهذا الباب ثابت فى رواية
الحموى والمستملى باب
والاذى والمضاهاة مع المشركين فى المال وغيره كالاشرى والاشر من الربا ولابى ذر عن الكشميهنى
بوزن ضم المعجمة بغير زيادة واو وسكونه وتخفيفها بالمهملة وقوله تعالى وان جنحوا للسلم وسقط قوله
لابى ذر وزاد جنح اطلبوا السلم بفتح السين منهما وهو من قول المؤلف فاجنح لها وقال ابو عبيدة السلم
والسلم واحد وهو الصلح وقيل بالفتح الصلح وبالكسر الاسلام زاد ابن عساكر وتوكل على الله انه هو السميع
العليم ولابى ذر فى رواية غيره والى فى الاعتقاد قوله فاجنح لها الاية وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة هو ابن المفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة الرحوى البصرى
اولا ثم تحتية وسين مهملة مخففة المدنى نزيل الانصار عن سهل بن ابى حثمة بفتح المهملة
وسكون الهاء وحثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة وفتح الميم واسمه عبد الله الانصارى المدنى انه
انطلق عبد الله بن سهل الحارثى ومحيصة بن مسعود بن زيد بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية
وفتح الصاد المهملة الانصارى المدنى وقبل الصواب ان كعب بن مالك زيد الى خيبر لى اصحاب لهما
يمتارون تمرا وهى يومئذ صلح فتفرقا اى ابن سهل ومحيصة فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل
وهو يتشحط فى عين قد كسر عنقه وطرح فيها وهو بتشحط بالشين المعجمة والحاء المهملة اى يضطرب فى دمه
حال كونه قتيلا ولابى ذر عن الكشميهنى فى دمه بالضمير حدقه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن
بن سهل اخو عبد الله بن سهل ومحيصة واخوه حويصة اما مسعود الى النبى صلى الله عليه وسلم
لتجبروه بذلك فذهب عبد الرحمن يتكلم قال عليه السلام له كبر بالجر على الامر وكرر لما لغة
اى قدم الاسن يتكلم وهو اى عبد الرحمن احدث القوم سنا فسكت فتكلما اى محيصة وحويصة
بضعة قتل عبد الله فقال عليه السلام احلفون اطلق الخطاب للثلاثة يعرض اليمين عليهم ومراده
من يحسن منه وهو اخوه لانه كان معلوما عندهم ان اليمين تختص بالوارث وانما امر ان يتكلم الاكبر لانه لم يسكن
المراد بكلامه حقيقة الدعوى لانه لا حق لبنى العم فيها بل المراد سماع صورة الواقعة وكيفيتها ويحتمل
ان يكون عنى الرحمن وكل الاكبر او امره بتوكيله فيها ولابى ذر قد ذهب فاتكلم او صاحبكم
بالنصب والجر على رواية ابى ذر والذى فى رواية النووى المعنى يذب حقكم على من طعن عليه وذلك الخواع من ان يكون نصارا
اودية فاتوا وكيف نحلف ولم نشهد فتله وليس من قتله قال عليه السلام تبرئكم يهود اى تبرئ
الكم يهود من دعواكم بخمسين اى يمينا فقالوا كيف نأخذ ايمان قوم كفار فقال الخطابى بدأ عليه السلام
بالمدعين فى اليمين لما تكلموا ورادها على المدعى عليهم فلم يرضوا بأيمانهم فتقله اى اداه به النبى صلى
الله عليه وسلم من عنده من خالص ماله او من بيت المال لانه عاقلة المشركين ولم يرض وفيه ان حكم

العمامة مخالف لسائر الدعاوى من جهة ان اليمين على المدعى وانها خمسون يمينا واللوث هنا هو العداوة
الظاهرة بين المسلمين واليهود وهذا الحديث اخرجه الباقى فى الصلح والادب والديات والاحكام ومسلم فى القود
وابو داود والترمذى وابن ماجة فى الديات والنسائى فى القضاء والقسامة باب
فضل الوفاء بالعهد وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد عن يونس بن
يزيد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله
بن عباس اخبره ان ابا سفيان صخر بن حرب ولابى ذر ان ابن حرب بن امية اخبره ان هرقل ارسل اليه
فى ركب من قريش كانوا تجارا بكسر الفوقية وتخفيف الجيم بخوصاحب وصحاب وجوز ضم الفوقية وتشديد
الجيم بالشام بتعليق تجارا او بكانوا او بوصف اخر لركب فى المدة التى مادة فيها بتخفيف الدال ضبطه فى اليونينية
هنا وفى غيرها مادّ بالمد والتشديد وهو فعل ماض من المفاعلة يقال مادّ الغريمان اذا اتفقا على اجل للدين
وغيره له زمانا وهذه المدة هى المدة التى هادن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا سفيان فى فداء قريش
سنة ست من الهجرة ودلالة الحديث على الترجمة من نفية الحديث حيث قال فى مدح رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكذلك الرسل لا تغدر وقال ابن بطال اشار البخارى بهذا الى ان الغدر عند كل امة قبيح مذموم وليس
هو من صفات الرسل وهذا طرف من حديث ابى سفيان السابق اول الكتاب باب
بالتنوين وسقط لابى ذر هل يعفى عن الذمى اذا سحر وقال ابن وهب عبد الله مما وصله فى جامعه احبرنى
بالافراد يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب الزهرى انه سئل بضم السين مبنيا للمفعول اهل من سحر من اهل
العهد قتل قال اى ابن شهاب بجيبا للسائل بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صنع له ذلك
السحر لم يسئل من صنعه وكان الذى صنعه من اهل الكتاب ممن له عهد قال ابن بطال ولا حجة لابن شهاب
فى هذا لانه عليه الصلاة والسلام كان لا ينتقم لنفسه ولان السحر لم يضره فى شئ مما امور الوحى ولابى ذر به
وانما كان اعتراه شئ من التخييل وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزى الزمن قال
حدثنا هشام قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا ابى عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضى الله عنها ان النبى
صلى الله عليه وسلم سحر بضم اوله مبنيا للمفعول والذى سحره لبيد بن الاعصم اليهودى فى مشط ومشاطة وذكرا
فى بئر ذروان حتى كان عليه السلام يخيل اليه انه صنع شيئا ولم يصنعه وطابقت الحديث للترجمة من جهة انه
عفى عن اليهودى الذى سحره وقال فى فتح البارى اشار بالترجمة الى ما وقع فى بقية القصة اى وهى قوله يا عائشة
اعلمت ان الله قد افتانى فيما استفتيته فيه اتانى رجلان فقعد احدهما عند رأسى والاخر عند رجلى فقال
الذى عند رأسى للاخر ما بال الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم قال وفيم قال فى مشط ومشاطة
قال وابن قال فى جف طلعة ذكر تحت رعوفة فى بئر ذروان قالت عائشة فاتى النبى صلى الله عليه وسلم البئر
حتى استخرجه فقال هذه البئر التى رأتنيها قال فاستخرج فقلنا فلا اى تنشرت فقال اما والله فقد شفانى
واكره ان اثير على احد من الناس شرا باب بالعين المهملة من الغدر وقوله تعالى ولابى ذر وقول الله تعالى وان يريدوا
ان يخدعوك اى وان يريدا كفار يا لصلح خديعة ليتقووا وليتمتعوا وان حسبك الله اى كافيك وحسبك
الاية اى الى اخرها ولابن عساكر فان حسبك الله هو الذى ايدك بنصره الى قوله عزيز حكيم وبه قال حدثنا احمد بن
عبد الله بن ابى بزيد قال حدثنا الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقى قال حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر بفتح
الزاى وسكون الموحدة وبالراء ابن يزيد الكلاعى بفتح الكاف واللام المخففة والعين المهملة قال سمعت بسر بن عبيد الله بضم
الموحدة وسكون المهملة وعبيد الله بضم العين مصغرا الحضرمى انه سمع ابا ادريس عايذ الله الخولانى قال
سمعت عوف بن مالك الاشجعى قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك وهو فى قبة من ادم جلد
مدبوغ وسقط لفظه من لابى ذر وابن عساكر فقال اعدد ستا من الخلاصات بين يدى الساعة تفتح بيت المقدس ثم موتان
او ظهور اشر لها المقترنة منها موتان بفتح الميم وسكون الواو واخره نون مثنية الموت او الكثير الوقوع والمراد ما طاعون ولابن السكن موتتان بلفظ التثنية قال فى الفتح وجيئ بها
فهو بفتح الميم قيل ولا وجه له هنا باخذ اى الموتان فيكم كقعاص الغنم بضم القاف بعدها عين مهملة
خالف قصاد مهملة دا يأخذ الدواب فيسيل من انوفها شئ فتموت فجاة ونقل ان هذه الاية ظهرت فى طاعون
عمواس فى خلافة عمر ومات بها منه سبعون الفا فى ثلاثة ايام وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس ثم
استفاضة المال اى كثرته ووقع ذلك فى خلافة عثمان رضى الله عنه عند تلك الفتوح العظيمة حتى
يعطى الرجل مايه دينار فيظل ساخطا استقلالا لما نال المبلغ وتحقيرا له ثم فتنة لا يبقى بيت من
العرب الا دخلته او لها قتل عثمان رضى الله عنه ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال المهملة بعدها نون صلح
على ترك القتال بعد التحزب فيه تكون بينكم وبين بنى الاصفر وهم الروم فيغدرون بكسر الدال المهملة
فيأتونكم تحت ثمانين غاية بغين معجمة فالف فتحتية اى رايه قال الجوالينى لانها غاية المتبع اذا وقفت وقفه
واذا مشت تبعتها تحت كل غاية اثنا عشر الفا فجملة ذلك لتسع مائة الف وستون الفا رجلا وعند لبعضهم بخما

حكاه ابن الجوزي غاية في الموضعين بوضع بدل التحتية وهي لاجة تشبه كثرة الرماح بالاجة وفي حديث ذي مخبر
بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة عند ابي داود وفي نحو هذا الحديث راية بدل غاية وفي اوله ستصالحون
الروم صلحا امنا ثم تغزون انتم وهم فتصرون وتغنمون ثم تنزلون بمرج فيرفع رجل من اهل الصليب فيقول غلب
الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيقوم اليه فيدقه فعند ذلك تغدر الروم ويجتمعون للملحمة فيأتون
فذكره وعند ابن ماجة ثم ترفعون راية الغدرة فتحت كل غاية اثنا عشر الفا وفي حديث ابي هريرة اذا وقعت الملاحم بعث الله بعثا من الموالي يوطد بهم
الدين وله من حديث معاذ بن جبل مرفوعا الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة
اشهر وله من حديث عبد الله بن بسر رفعه بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين وخروج الدجال في السابعة
واسناده اصح من اسناد حديث معاذ ورواة حديث الباب كلهم شاجون الا شيخ المؤلف فكي وهذا

باب — بالتنوين بذكر فيه كيف ينبذ بضم اوله واخره معجمة مثقلا
للمفعول اي يطرح الى اهل العهد وقوله ولا يحل روقول الله سبحانه وامّا تخافن يا محمد من قوم خيانة
نقض عهد بامارات تلوح لك فانبذ اليهم فاطرح اليهم عهدهم على سواء على عدل وطريق
قصد في العهد ولا تناجزهم الحرب فانه يكون خيانة منك او على سواء في الخوف او العلم بنقض العهد وهو في
موضع الحال من النابذ على الوجه الاول اي باديا على طريق سوى او منه او من المنبوذ اليهم او منهما على غيره
الآية وسقطت هذه اللفظة لابن عساكر وابي ذر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني ولابي ذر اخبرني
ابن عوف ان ابا هريرة قال بعثني ابو بكر رضي الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى نؤذن يوم النحر بمنى لا يحج بعد العام مشرك
ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر هو يوم النحر هذا قول مالك وجماعة وقال في المصابيح لا بل
في الحديث المذكور على ان وقوف ابي بكر كذا في الحجة وانما يريد بيوم الحج ويوم النحر من النهار الذي وقف فيه
فيصدق وان كان وقف في ذي القعدة لانهم كانوا يقفون فيه ويتحرون فلا يدل فيه قوله يوم الحج الاكبر
على انه كان في ذي الحجة والصحيح انه كان في ذي القعدة وانما قيل الاكبر من اجل قول الناس الحج الاكبر
عن العمرة فنبذ اي ابو بكر ان لا يحج بعد العام مشرك وانما قيل ذلك عندهم لان العام فيه الحج
النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع الذي حج فيه ومطابقة الحديث في باب لا يطوف بالبيت عريان

باب — اتم من عاهد ثم غدر بان نقض العهد وقوله بالجر عطفا على سابقه ولابي ذر قول الله الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم
في كل مرة قاله البيضاوي وهم يهود قريظة عاهدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ازلا يعينوا عليه فاعانوا
المشركين بالسلاح وقالوا نسينا ثم عاهدهم فنكثوا وما ينهض عليه يوم الخندق وركضهم لعبس الاشراف
الى مكة لغزوهم وحمل ليتضمن المعاهدة معنى الاخذ والمراد بالمرة مرة المعاهدة او المحاربة وهم لا يتقون
العذر ولابي ذر بعد قوله في كل مرة الآية فاسقط ما بعدها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني
قال حدثنا حيوة هو ابن عبد الحميد بن رقط بضم القاف وسكون الراء ابن لاهيعة سليمان بن مهران الكوفي
عن عبد الله بن هبيرة بضم الميم وفتح الهاء الهمداني بسكون الميم الكوفي التابعي عن مسروق ابي عائشة بن الاجدع
بالجيم والدال والعين المهملتين التابعي الكوفي عن عبد الله بن عمرو اي ابن العاص رضي الله عنهما انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع خلال جمع كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه
خلة من النفاق حتى يدعها لان الخصال التي تشتمل عليها الخلة بين البسر والعلن لا تزيد على هذا فاذا انتفت
منها بنقض الكمال لم يزد ذلك منه ليصير اطلاق ذلك والكذب فيهما ولذلك علل سبحانه وتعالى عذابهم
بمرضهم في قوله لهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون ولهم بما كانوا يصنعون من النفاق وهذا الحديث سبق في كتاب
الايمان وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن الاعمش
سليمان عن ابراهيم النخعي عن ابيه يزيد بن شريك التيمي عن علي رضي الله عنه انه قال ما كتبنا عن النبي صلى
الله عليه وسلم الا القرآن وما في هذه الصحيفة فان قلت انما لا يفيد ان الحصر عند علمه المعاني يفيد

التركيب ان عليا رضي الله عنه ما كتب شيئا غير القرآن وما في هذه الصحيفة والجواب بان في مسند الامام احمد
ان عليا قال ما عهد الي رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا خاصة دون الناس الا شيا سمعته منه فهو في
صحيفتي في قراب سيفي قلت فلم يبق الوابه حتى اخرج الصحيفة قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرام
لحرم مكة لا يجل صيدها ولا يخبط شجرها الا لعلف وقوله الى كذا في رواية ما بين عير وثور وفي اخرى
بين عير واحد وروجمت هذه بان اضاها بالمدينة وثورا بمكة تلصرح بعضهم بتغليط الراوي وحمله بعضهم على
ان المراد انه حرم من المدينة قدر ما بين عير وثور من مكة او حرم المدينة تحريما مثل ما بين عير وثور
بمكة على حذف مضاف فمن احدث حدثا او اوى محدثا بهمزة ممدودة وحدثا بكسر
الدال اي نصر جانيا واواه واجاره من خصمه وحال بينه وبين ان ينتص منه وبجوز فتح الدال وهو الامر
المبتدع نفسه ويكون معنى الايواء الرضا به والصبر عليه فاذا رضي بالبدعة واقر فاعلها ولم ينكر فاعلها
فقد اواه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف فريضة ولا نفل
او شفاعة ولا فدية وذمة المسلمين واحدة اي عهدهم لادناهم تتم معاطيهما على اضاعتها يسعى بها
ان لا يتولاها ويذهب بها ادناهم اي اقلهم عددا فاذا امن احد من المسلمين كافرا واعطاه ذمة تمشي
لم يكن لاحد نقضه فمن اخفر مسلما بهمزة مفتوحة فخا ساكنة بقال خفرت الرجل اجرته وحفظته واخفر
الرجل اذا انقضت عهده وذممه والهمزة فيه للازالة اي ازلت خفارته كاشكيته اذا ازلت شكواه
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن والا قوما اي اتخذهم
اولياء بغير اذن موالية ظاهره يوهم انه شرط وليس شرطا لانه لا يجوز له اذا اذنوا له ان يوالي غيرهم
انما هو بمعنى التوكيد لتحريمه والتنبيه على بطلانه والارشاد الى السبب فيه لانه اذا استاذن اولياءه
في موالاة غيرهم منعوه والمعنى ان سولت له نفسه ذلك فليستأذنهم فانهم يمنعونه فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وهذا الحديث مر في باب ذمة المسلمين وجوارهم
والغرض منه هنا قوله فمن اخفر مسلما اي نقض عهده كما مر وقال في المصابيح يمكن ان توخذ المطابقة
من قوله فمن احدث حدثا الى آخره لان في احداث الحدث واخفاء المحدث والايواء اذن موالية معنى
الغدر فلذا استحق صاحبه اللعنة انتهى قال ابو موسى هو محمد بن المثنى شيخ المؤلف مما وصله ابو نعيم
في المستخرج ولابي ذر قال ابو البخاري وقال ابو موسى وقال في الفتح ووقع في بعض نسخ البخاري حدثنا
ابو موسى قال والاول هو الصحيح وبه جزم الاسماعيلي وابو نعيم وغيرهما قال حدثنا شعبة عن الحكم بن عتيبة
ابو النضر التميمي قال حدثنا ابو جحيفة سمع ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال كفا شتم ازلم تجتنبوا بجيم ساكنة فوقية ثانية مفتوحة فموحدة من الجنابة
اي لم تاخذوا من الجزية والخراج دينارا ولا درهما فقيل له وكيف ترى ذلك يا ابا هريرة قال اي بكسر
الهمزة وسكون التحتية والذي نفس ابي هريرة بيده عن قول الصادق المصدوق الذي لا ينطق الا
الصدق يعني ان جبريل مثلا لم يخبره الا بالصدق قالوا عمرك الله قال اي تنشدك بضم الفوقية وسكون النون
وفتح الفوقية الاخرى والقاف ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم اي بنتنا وآلنا مما يجل من الجوار والطلع
فيسقط الله عز وجل بالشين المعجمة المضمومة والذال المهملة قلوب اهل الذمة فيمنعون ما في ايديهم
اي من الجزية وفي هذا الحديث التوصية باهل الذمة لما في الجزية التي تؤخذ منهم من نفع المسلمين وفيه
التحذير من ظلمهم وانه متى وقع ذلك نقضوا العهد فلم يحتى المسلمون منهم شيئا فتتضيق احوالهم هذا

باب — بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثنا عبدان هو ابن عبد الله
ابن عثمان قال اخبرنا ابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري المروزي قال سمعت الاعمش سليمان
قال سالت ابا وائل شقيق بن سلمة شهدت صفين بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة غير منصرف
اسم موضع على الفرات وقع فيه الحرب بين علي ومعاوية قال نعم فسمعت سهل بن حنيف بضم الحاء وفتح النون
مصغرا يقول وقد كانوا اتهموه بالتقصير في القتال يوم صفين اتهموا رايكم في هذا القتال نعلم الفرجتين
فما منا رجل يلوي الى الاسلام حواجبه اجتهاد اجتهدنا يوما رايتني اي رايت نفسي يوم ابي جندل بضم الجيم وسكون
النون الصاحبي بن سهيل لما جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية من مكة مسلما وهو يجر قيوده وكان
قد عذب في الله تعالى اتراه يا محمد اول ما اقاضيك عليه ورد عليه ابا جندل وكان رده على المسلمين اشق عليهم
من سائر ما جرى عليهم ولو نلوا او ولابي ذر فلو استطيع ان ارد امر النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية
لرددته وقاتلت قريشا لا لامر يزيد عليه فاعلم هو بانه صلى الله عليه وسلم كان قد تثبت يوم الحديبية
في القتال ابقاء على المسلمين وصونا للدماء هذا وهو بمرصاد لوحي وعلى تبين الحق نصا بغير اجتهاد ولا ظن
فكيف لا يثبت في قتال الفتنة ومظنة المحنة وعدم القطع والتعيين وما وضعنا اسيافنا على عواتقنا
في الله لامر يقطعنا بثقل علينا ويشق الا اسهل بنا الضمير عائد على الاسياف السابق ذكرها اي اذ نحن
الى امر نسهل نعرفه فاخطانا فيه غير امرنا هذا يعني امر الفتنة التي وقعت بين المسلمين فانها مشكلة حيث جعل

المصيبة تقتل المسلمين وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاعتصام والخمس والتفسير ومسلم في المغازي والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا حيي بن آدم الكوفي مولى بني امية قال حدثنا زيد بن عبد العزيز بن سياه بكسر المهملة وتخفيف التحتية هو هاء وصلا ووقفا قال حدثنا حبيب بن ابي ثابت واسمه دينار الكوفي قال حدثني بالافراد ابو وائل شقيق بن سلمة قال كنا بصفين فقام سهل بن حنيف فقال لما رأى من اصحاب علي رضي الله عنه كراهة التحكيم ايها الناس اتهموا انفسكم في رأيها اداه اجتهاد كل طائفة من قتالها الاخرى فانا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا فجاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله الشنا على الحق وهم اي قريش على الباطل ولابن عساكر والذهلي وعلى الباطل فقال بلى فقال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال ففيم نعطي الدنية بفتح الدال وكسر النون وتشديد التحتية التنقيصة في ديننا ارجع ولما ولابي ذر وابن عساكر ولم يحكم الله بيننا وبينهم ولم يكن سواء لعمر رضي الله عنه وكلامه شكا بل طلبا لكشف ما خفي عليه فقال عليه السلام ابن الخطاب بجذف اداة النداء ولابي ذر يا ابن الخطاب اني رسول الله زاد في الشروط ولست اعصيه اي انا افعل هذا بوحي فلست افعله برأيي وان يضيعني الله ابدا فانطلق عمر الى ابي بكر رضي الله عنه فقال له مثل ما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال اوبكر مجيبا له انه رسول الله وان يضيعه الله ابدا وفيه فضيلة الصديق وغزارة علمه على ما لا يخفى نزلت سورة الفتح والمراد بالفتح صلح الحديبية فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمر الى آخرها فقال ولابي ذر فقال عمر يا رسول الله اوفتح هو نعم ولابي ذر وابن عساكر مفتوحة بعد همزة الاستفهام فقال عليه السلام نعم وللحاصل ان سهلا اعلم اهل صفين بما جرى يوم الحديبية من كراهة اكثر الناس ومع ذلك فقد اعقب خيرا كثيرا وظهر ان رأي النبي صلى الله عليه وسلم في الصلح اثمر واحمد من رأي الجهمي في المناجزة وهذا الحديث قد سبق وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام بالحاء المهملة وكسر القوقية ولابي ذر حاتم بن اسمعيل ابو اسمعيل الكوفي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن اسماء بنت ابي بكر كما قاله الزبير بن بكار ولابي ذر وابن عساكر عن اسماء رضي الله عنها انها قالت قدمت علي امي قتيلة بنت عبد العزى حالة كونها راغبة في عهد قريش اذ عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ومدتهم التي كانت معينة للصلح بينهم وبينه عليه السلام مع ابيها الحرث المذكور فاستفتيت اي قالت عروة فاستفتيت اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت زيادة تحتية بين القوقيتين يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان امي قدمت علي وهي راغبة في ان اتاخذ منى بعض المال اوراغبة في الاسلام افاصلها بهمزة الاستفهام ولابي ذر فاصلها بحذفها قال عليه السلام نعم صلي امك فيه جواز صلة الرحم الكافر وتعلق هذا الحديث بما سبق من حيث ان عدم العهد اقتضى جواز صلة القريب ولو كان على غير دينه قاله في العمدة وهذا الحديث قد سبق في باب الهدنة للمشركين من كتاب الهبة باب المصالحة مع المشركين كذا مدة ثلاثة ايام او وقت معلوم وبه قال احمد بن عثمان بن حكيم ابو عبد الله الازدي الكوفي قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني شريح بن مسلمة بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية آخره حاء مهملة ومسلمة بفتح الميم واللام الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن يوسف بن ابي اسحق الكوفي قال حدثني بالافراد ابي يوسف عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي قال حدثني بالافراد البراء بن عازب رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يقيم في ذي القعدة يوم الحديبية ارسل الى اهل مكة لسناء نهم كي تشترط عليهم ان لا يقيموا بها اذا دخلوها الا ثلاث ليال يا بامها وهذا موضع الترجمة ولا بد ظهرا لاجل السلاح بضم السين المهملة وتخفيف اللام وتشديد الموحدة شبه الجراب من الادم يوضع فيه السيف مغمودا ولا بد سوامتهم ايضا وفي الصلح وان لا يخرج من احد هلها باتباعها اذا اراد ان يتبعه وان لا يمنع احدا من اصحابه اذا اراد ان يقيم بها قال فما زلنا نقربها شيئا بعد شيء حتى قضى ما علينا فلما فرغ اتى علي رضي الله عنه فقال له صالح محمد رسول الله فقالوا لو نعلم انك رسول الله لم نمنعك ولبايعناك محمد بن عبد الله بالموحدة بعد اللام ولابي ذر وابن عساكر والذهلي وعن الكشميهني ولنا بعناك بالفوقية بدل الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى بدل التحتية ولكن انت هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله فقال عليه السلام انا والله محمد بن عبد الله وانا والله رسول الله قال وكان عليه السلام لا يكتب قال فكان يحسن يمحو رسول الله فقال علي والله لا امحاه ابدا فقال له اي لعلي امحه بالواو قال عليه السلام فارنيه قال فاراه اياه فمحاه النبي صلى الله عليه وسلم بيده فلما دخل عليه السلام مكة في العام المقبل ومضى ولابي ذر وعن الكشميهني ومضت الايام الثلاثة التي اشترطوا عليه ان لا يقيم اكثر منها اتوا عليا فقالوا له مر صاحبك اي النبي صلى الله عليه وسلم فليرتحل فقد مضى الاجل فذكر ذلك لرسول الله ولابي ذر وابن عساكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال نعم ثم ارتحل ولابي ذر عن الحموي والمستملي فارتحل وهذا الحديث قدم في باب

المواداعة اي المصالحة والمتاركة من غير تعيين وقت وقولوا للنبي صلى الله عليه وسلم لا اهل خيبر اقركم ما اقركم الله به سقط للاربعة ذر وابن عساكر لفظة به وهذا طرف من حديث ابن عمر سبق موصولا في باب اذا قال رب الارض اقرك ما اقرك الله وليس في اثر المهادنة حد معلوم وانما ذلك راجع الى رأي الامام والله تعالى اعلم

باب جواز طرح جثث المشركين في البير وغيرها ولابي ذر وغيره لابي ذر اي لجثتهم ممن ذكر ان ناسا من المشركين سألوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يسلم جد نوفل بن عبد الله بن المغيرة وكان قد اصابهم الخندق فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حاجة لنا بثمنه ولا بجسده فالقوا بثمانية عن الزهري انكر بدرا وما بعدها عشرة الاف وبه قال حدثنا عبدان بن عثمان وللحموي والمستملي عبد الله بن عثمان وهو اسم عبدان قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة عن شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق السبيعي عن عمرو بن ميمون بفتح العين الكوفي الازدي عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه انه قال بينا نحن نصلي مع رسول الله ولابي ذر وابن عساكر والذهلي والنبي صلى الله عليه وسلم ساجد اي عند الكعبة وجمع ناس من قريش المشركين ولابي ذر وابن عساكر من المشركين اذ جاءت عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وفتح الموحدة وتاء التانيث حذف ضمير النصب ولابي ذر اذ جاءه عقبة ابن ابي معيط بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر الياء المشددة آخره طاء مهملة واسمه ابان بالالف بعد الموحدة وتخفيف النون ابن ابي عمرو بن امية بن عبد شمس الاموي ابو الوليد المدني قدم مكة بعد وقعة بدر فاسلم يوم الفتح وهاجر وشهد حنينا والطائف وتبوك وكان من المؤلفة قلوبهم وكان ممن يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بمكة ثم قدم المدينة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فنزل على ابان ابنه فكناه بكنيته وكان ابان اكبر من ابيه بعشر سنين وقتل ابان يوم اجنادين سنة ثلاث عشرة في خلافة ابي بكر رضي الله عنه وقيل سنة اربع عشرة وقيل سنة خمس عشرة وقيل سنة ست عشرة وقيل سنة سبع عشرة وقيل سنة ثمان عشرة وقيل سنة تسع عشرة وقيل سنة عشرين وقيل سنة احدى وعشرين وقيل سنة اثنتين وعشرين وقيل سنة ثلاث وعشرين وقيل سنة اربع وعشرين وقيل سنة خمس وعشرين وقيل سنة ست وعشرين وقيل سنة سبع وعشرين وقيل سنة ثمان وعشرين وقيل سنة تسع وعشرين وقيل سنة ثلاثين وقيل سنة احدى وثلاثين وقيل سنة اثنتين وثلاثين وقيل سنة ثلاث وثلاثين وقيل سنة اربع وثلاثين وقيل سنة خمس وثلاثين وقيل سنة ست وثلاثين وقيل سنة سبع وثلاثين وقيل سنة ثمان وثلاثين وقيل سنة تسع وثلاثين وقيل سنة اربعين وقيل سنة احدى واربعين وقيل سنة اثنتين واربعين وقيل سنة ثلاث واربعين وقيل سنة اربع واربعين وقيل سنة خمس واربعين وقيل سنة ست واربعين وقيل سنة سبع واربعين وقيل سنة ثمان واربعين وقيل سنة تسع واربعين وقيل سنة خمسين وقيل سنة احدى وخمسين وقيل سنة اثنتين وخمسين وقيل سنة ثلاث وخمسين وقيل سنة اربع وخمسين وقيل سنة خمس وخمسين وقيل سنة ست وخمسين وقيل سنة سبع وخمسين وقيل سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع وخمسين وقيل سنة ستين وقيل سنة احدى وستين وقيل سنة اثنتين وستين وقيل سنة ثلاث وستين وقيل سنة اربع وستين وقيل سنة خمس وستين وقيل سنة ست وستين وقيل سنة سبع وستين وقيل سنة ثمان وستين وقيل سنة تسع وستين وقيل سنة سبعين وقيل سنة احدى وسبعين وقيل سنة اثنتين وسبعين وقيل سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة اربع وسبعين وقيل سنة خمس وسبعين وقيل سنة ست وسبعين وقيل سنة سبع وسبعين وقيل سنة ثمان وسبعين وقيل سنة تسع وسبعين وقيل سنة ثمانين وقيل سنة احدى وثمانين وقيل سنة اثنتين وثمانين وقيل سنة ثلاث وثمانين وقيل سنة اربع وثمانين وقيل سنة خمس وثمانين وقيل سنة ست وثمانين وقيل سنة سبع وثمانين وقيل سنة ثمان وثمانين وقيل سنة تسع وثمانين وقيل سنة تسعين وقيل سنة احدى وتسعين وقيل سنة اثنتين وتسعين وقيل سنة ثلاث وتسعين وقيل سنة اربع وتسعين وقيل سنة خمس وتسعين وقيل سنة ست وتسعين وقيل سنة سبع وتسعين وقيل سنة ثمان وتسعين وقيل سنة تسع وتسعين وقيل سنة مائة وقيل سنة احدى ومائة وقيل سنة اثنتين ومائة وقيل سنة ثلاث ومائة وقيل سنة اربع ومائة وقيل سنة خمس ومائة وقيل سنة ست ومائة وقيل سنة سبع ومائة وقيل سنة ثمان ومائة وقيل سنة تسع ومائة وقيل سنة مائة وعشر وقيل سنة مائة واحدى عشرة وقيل سنة مائة واثنتي عشرة وقيل سنة مائة وثلاث عشرة وقيل سنة مائة واربع عشرة وقيل سنة مائة وخمس عشرة وقيل سنة مائة وست عشرة وقيل سنة مائة وسبع عشرة وقيل سنة مائة وثمان عشرة وقيل سنة مائة وتسع عشرة وقيل سنة مائة وعشرين وقيل سنة مائة واحدى وعشرين وقيل سنة مائة واثنتين وعشرين وقيل سنة مائة وثلاث وعشرين وقيل سنة مائة واربع وعشرين وقيل سنة مائة وخمس وعشرين وقيل سنة مائة وست وعشرين وقيل سنة مائة وسبع وعشرين وقيل سنة مائة وثمان وعشرين وقيل سنة مائة وتسع وعشرين وقيل سنة مائة وثلاثين وقيل سنة مائة واحدى وثلاثين وقيل سنة مائة واثنتين وثلاثين وقيل سنة مائة وثلاث وثلاثين وقيل سنة مائة واربع وثلاثين وقيل سنة مائة وخمس وثلاثين وقيل سنة مائة وست وثلاثين وقيل سنة مائة وسبع وثلاثين وقيل سنة مائة وثمان وثلاثين وقيل سنة مائة وتسع وثلاثين وقيل سنة مائة واربعين وقيل سنة مائة واحدى واربعين وقيل سنة مائة واثنتين واربعين وقيل سنة مائة وثلاث واربعين وقيل سنة مائة واربع واربعين وقيل سنة مائة وخمس واربعين وقيل سنة مائة وست واربعين وقيل سنة مائة وسبع واربعين وقيل سنة مائة وثمان واربعين وقيل سنة مائة وتسع واربعين وقيل سنة مائة وخمسين وقيل سنة مائة واحدى وخمسين وقيل سنة مائة واثنتين وخمسين وقيل سنة مائة وثلاث وخمسين وقيل سنة مائة واربع وخمسين وقيل سنة مائة وخمس وخمسين وقيل سنة مائة وست وخمسين وقيل سنة مائة وسبع وخمسين وقيل سنة مائة وثمان وخمسين وقيل سنة مائة وتسع وخمسين وقيل سنة مائة وستين وقيل سنة مائة واحدى وستين وقيل سنة مائة واثنتين وستين وقيل سنة مائة وثلاث وستين وقيل سنة مائة واربع وستين وقيل سنة مائة وخمس وستين وقيل سنة مائة وست وستين وقيل سنة مائة وسبع وستين وقيل سنة مائة وثمان وستين وقيل سنة مائة وتسع وستين وقيل سنة مائة وسبعين وقيل سنة مائة واحدى وسبعين وقيل سنة مائة واثنتين وسبعين وقيل سنة مائة وثلاث وسبعين وقيل سنة مائة واربع وسبعين وقيل سنة مائة وخمس وسبعين وقيل سنة مائة وست وسبعين وقيل سنة مائة وسبع وسبعين وقيل سنة مائة وثمان وسبعين وقيل سنة مائة وتسع وسبعين وقيل سنة مائة وثمانين وقيل سنة مائة واحدى وثمانين وقيل سنة مائة واثنتين وثمانين وقيل سنة مائة وثلاث وثمانين وقيل سنة مائة واربع وثمانين وقيل سنة مائة وخمس وثمانين وقيل سنة مائة وست وثمانين وقيل سنة مائة وسبع وثمانين وقيل سنة مائة وثمان وثمانين وقيل سنة مائة وتسع وثمانين وقيل سنة مائة وتسعين وقيل سنة مائة واحدى وتسعين وقيل سنة مائة واثنتين وتسعين وقيل سنة مائة وثلاث وتسعين وقيل سنة مائة واربع وتسعين وقيل سنة مائة وخمس وتسعين وقيل سنة مائة وست وتسعين وقيل سنة مائة وسبع وتسعين وقيل سنة مائة وثمان وتسعين وقيل سنة مائة وتسع وتسعين وقيل سنة مائتين وقيل سنة مائتين واحدى وقيل سنة مائتين واثنتين وقيل سنة مائتين وثلاث وقيل سنة مائتين واربع وقيل سنة مائتين وخمس وقيل سنة مائتين وست وقيل سنة مائتين وسبع وقيل سنة مائتين وثمان وقيل سنة مائتين وتسع وقيل سنة مائتين وعشر وقيل سنة مائتين واحدى عشرة وقيل سنة مائتين واثنتي عشرة وقيل سنة مائتين وثلاث عشرة وقيل سنة مائتين واربع عشرة وقيل سنة مائتين وخمس عشرة وقيل سنة مائتين وست عشرة وقيل سنة مائتين وسبع عشرة وقيل سنة مائتين وثمان عشرة وقيل سنة مائتين وتسع عشرة وقيل سنة مائتين وعشرين وقيل سنة مائتين واحدى وعشرين وقيل سنة مائتين واثنتين وعشرين وقيل سنة مائتين وثلاث وعشرين وقيل سنة مائتين واربع وعشرين وقيل سنة مائتين وخمس وعشرين وقيل سنة مائتين وست وعشرين وقيل سنة مائتين وسبع وعشرين وقيل سنة مائتين وثمان وعشرين وقيل سنة مائتين وتسع وعشرين وقيل سنة مائتين وثلاثين وقيل سنة مائتين واحدى وثلاثين وقيل سنة مائتين واثنتين وثلاثين وقيل سنة مائتين وثلاث وثلاثين وقيل سنة مائتين واربع وثلاثين وقيل سنة مائتين وخمس وثلاثين وقيل سنة مائتين وست وثلاثين وقيل سنة مائتين وسبع وثلاثين وقيل سنة مائتين وثمان وثلاثين وقيل سنة مائتين وتسع وثلاثين وقيل سنة مائتين واربعين وقيل سنة مائتين واحدى واربعين وقيل سنة مائتين واثنتين واربعين وقيل سنة مائتين وثلاث واربعين وقيل سنة مائتين واربع واربعين وقيل سنة مائتين وخمس واربعين وقيل سنة مائتين وست واربعين وقيل سنة مائتين وسبع واربعين وقيل سنة مائتين وثمان واربعين وقيل سنة مائتين وتسع واربعين وقيل سنة مائتين وخمسين وقيل سنة مائتين واحدى وخمسين وقيل سنة مائتين واثنتين وخمسين وقيل سنة مائتين وثلاث وخمسين وقيل سنة مائتين واربع وخمسين وقيل سنة مائتين وخمس وخمسين وقيل سنة مائتين وست وخمسين وقيل سنة مائتين وسبع وخمسين وقيل سنة مائتين وثمان وخمسين وقيل سنة مائتين وتسع وخمسين وقيل سنة مائتين وستين وقيل سنة مائتين واحدى وستين وقيل سنة مائتين واثنتين وستين وقيل سنة مائتين وثلاث وستين وقيل سنة مائتين واربع وستين وقيل سنة مائتين وخمس وستين وقيل سنة مائتين وست وستين وقيل سنة مائتين وسبع وستين وقيل سنة مائتين وثمان وستين وقيل سنة مائتين وتسع وستين وقيل سنة مائتين وسبعين وقيل سنة مائتين واحدى وسبعين وقيل سنة مائتين واثنتين وسبعين وقيل سنة مائتين وثلاث وسبعين وقيل سنة مائتين واربع وسبعين وقيل سنة مائتين وخمس وسبعين وقيل سنة مائتين وست وسبعين وقيل سنة مائتين وسبع وسبعين وقيل سنة مائتين وثمان وسبعين وقيل سنة مائتين وتسع وسبعين وقيل سنة مائتين وثمانين وقيل سنة مائتين واحدى وثمانين وقيل سنة مائتين واثنتين وثمانين وقيل سنة مائتين وثلاث وثمانين وقيل سنة مائتين واربع وثمانين وقيل سنة مائتين وخمس وثمانين وقيل سنة مائتين وست وثمانين وقيل سنة مائتين وسبع وثمانين وقيل سنة مائتين وثمان وثمانين وقيل سنة مائتين وتسع وثمانين وقيل سنة مائتين وتسعين وقيل سنة مائتين واحدى وتسعين وقيل سنة مائتين واثنتين وتسعين وقيل سنة مائتين وثلاث وتسعين وقيل سنة مائتين واربع وتسعين وقيل سنة مائتين وخمس وتسعين وقيل سنة مائتين وست وتسعين وقيل سنة مائتين وسبع وتسعين وقيل سنة مائتين وثمان وتسعين وقيل سنة مائتين وتسع وتسعين وقيل سنة ثلاثمائة وقيل سنة ثلاثمائة واحدى وقيل سنة ثلاثمائة واثنتين وقيل سنة ثلاثمائة وثلاث وقيل سنة ثلاثمائة واربع وقيل سنة ثلاثمائة وخمس وقيل سنة ثلاثمائة وست وقيل سنة ثلاثمائة وسبع وقيل سنة ثلاثمائة وثمان وقيل سنة ثلاثمائة وتسع وقيل سنة ثلاثمائة وعشر وقيل سنة ثلاثمائة واحدى عشرة وقيل سنة ثلاثمائة واثنتي عشرة وقيل سنة ثلاثمائة وثلاث عشرة وقيل سنة ثلاثمائة واربع عشرة وقيل سنة ثلاثمائة وخمس عشرة وقيل سنة ثلاثمائة وست عشرة وقيل سنة ثلاثمائة وسبع عشرة وقيل سنة ثلاثمائة وثمان عشرة وقيل سنة ثلاثمائة وتسع عشرة وقيل سنة ثلاثمائة وعشرين وقيل سنة ثلاثمائة واحدى وعشرين وقيل سنة ثلاثمائة واثنتين وعشرين وقيل سنة ثلاثمائة وثلاث وعشرين وقيل سنة ثلاثمائة واربع وعشرين وقيل سنة ثلاثمائة وخمس وعشرين وقيل سنة ثلاثمائة وست وعشرين وقيل سنة ثلاثمائة وسبع وعشرين وقيل سنة ثلاثمائة وثمان وعشرين وقيل سنة ثلاثمائة وتسع وعشرين وقيل سنة ثلاثمائة وثلاثين وقيل سنة ثلاثمائة واحدى وثلاثين وقيل سنة ثلاثمائة واثنتين وثلاثين وقيل سنة ثلاثمائة وثلاث وثلاثين وقيل سنة ثلاثمائة واربع وثلاثين وقيل سنة ثلاثمائة وخمس وثلاثين وقيل سنة ثلاثمائة وست وثلاثين وقيل سنة ثلاثمائة وسبع وثلاثين وقيل سنة ثلاثمائة وثمان وثلاثين وقيل سنة ثلاثمائة وتسع وثلاثين وقيل سنة ثلاثمائة واربعين وقيل سنة ثلاثمائة واحدى واربعين وقيل سنة ثلاثمائة واثنتين واربعين وقيل سنة ثلاثمائة وثلاث واربعين وقيل سنة ثلاثمائة واربع واربعين وقيل سنة ثلاثمائة وخمس واربعين وقيل سنة ثلاثمائة وست واربعين وقيل سنة ثلاثمائة وسبع واربعين وقيل سنة ثلاثمائة وثمان واربعين وقيل سنة ثلاثمائة وتسع واربعين وقيل سنة ثلاثمائة وخمسين وقيل سنة ثلاثمائة واحدى وخمسين وقيل سنة ثلاثمائة واثنتين وخمسين وقيل سنة ثلاثمائة وثلاث وخمسين وقيل سنة ثلاثمائة واربع وخمسين وقيل سنة ثلاثمائة وخمس وخمسين وقيل سنة ثلاثمائة وست وخمسين وقيل سنة ثلاثمائة وسبع وخمسين وقيل سنة ثلاثمائة وثمان وخمسين وقيل سنة ثلاثمائة وتسع وخمسين وقيل سنة ثلاثمائة وستين وقيل سنة ثلاثمائة واحدى وستين وقيل سنة ثلاثمائة واثنتين وستين وقيل سنة ثلاثمائة وثلاث وستين وقيل سنة ثلاثمائة واربع وستين وقيل سنة ثلاثمائة وخمس وستين وقيل سنة ثلاثمائة وست وستين وقيل سنة ثلاثمائة وسبع وستين وقيل سنة ثلاثمائة وثمان وستين وقيل سنة ثلاثمائة وتسع وستين وقيل سنة ثلاثمائة وسبعين وقيل سنة ثلاثمائة واحدى وسبعين وقيل سنة ثلاثمائة واثنتين وسبعين وقيل سنة ثلاثمائة وثلاث وسبعين وقيل سنة ثلاثمائة واربع وسبعين وقيل سنة ثلاثمائة وخمس وسبعين وقيل سنة ثلاثمائة وست وسبعين وقيل سنة ثلاثمائة وسبع وسبعين وقيل سنة ثلاثمائة وثمان وسبعين وقيل سنة ثلاثمائة وتسع وسبعين وقيل سنة ثلاثمائة وثمانين وقيل سنة ثلاثمائة واحدى وثمانين وقيل سنة ثلاثمائة واثنتين وثمانين وقيل سنة ثلاثمائة وثلاث وثمانين وقيل سنة ثلاثمائة واربع وثمانين وقيل سنة ثلاثمائة وخمس وثمانين وقيل سنة ثلاثمائة وست وثمانين وقيل سنة ثلاثمائة وسبع وثمانين وقيل سنة ثلاثمائة وثمان وثمانين وقيل سنة ثلاثمائة وتسع وثمانين وقيل سنة ثلاثمائة وتسعين وقيل سنة ثلاثمائة واحدى وتسعين وقيل سنة ثلاثمائة واثنتين وتسعين وقيل سنة ثلاثمائة وثلاث وتسعين وقيل سنة ثلاثمائة واربع وتسعين وقيل سنة ثلاثمائة وخمس وتسعين وقيل سنة ثلاثمائة وست وتسعين وقيل سنة ثلاثمائة وسبع وتسعين وقيل سنة ثلاثمائة وثمان وتسعين وقيل سنة ثلاثمائة وتسع وتسعين وقيل سنة اربعمائة وقيل سنة اربعمائة واحدى وقيل سنة اربعمائة واثنتين وقيل سنة اربعمائة وثلاث وقيل سنة اربعمائة واربع وقيل سنة اربعمائة وخمس وقيل سنة اربعمائة وست وقيل سنة اربعمائة وسبع وقيل سنة اربعمائة وثمان وقيل سنة اربعمائة وتسع وقيل سنة اربعمائة وعشر وقيل سنة اربعمائة واحدى عشرة وقيل سنة اربعمائة واثنتي عشرة وقيل سنة اربعمائة وثلاث عشرة وقيل سنة اربعمائة واربع عشرة وقيل سنة اربعمائة وخمس عشرة وقيل سنة اربعمائة وست عشرة وقيل سنة اربعمائة وسبع عشرة وقيل سنة اربعمائة وثمان عشرة وقيل سنة اربعمائة وتسع عشرة وقيل سنة اربعمائة وعشرين وقيل سنة اربعمائة واحدى وعشرين وقيل سنة اربعمائة واثنتين وعشرين وقيل سنة اربعمائة وثلاث وعشرين وقيل سنة اربعمائة واربع وعشرين وقيل سنة اربعمائة وخمس وعشرين وقيل سنة اربعمائة وست وعشرين وقيل سنة اربعمائة وسبع وعشرين وقيل سنة اربعمائة وثمان وعشرين وقيل سنة اربعمائة وتسع وعشرين وقيل سنة اربعمائة وثلاثين وقيل سنة اربعمائة واحدى وثلاثين وقيل سنة اربعمائة واثنتين وثلاثين وقيل سنة اربعمائة وثلاث وثلاثين وقيل سنة اربعمائة واربع وثلاثين وقيل سنة اربعمائة وخمس وثلاثين وقيل سنة اربعمائة وست وثلاثين وقيل سنة اربعمائة وسبع وثلاثين وقيل سنة اربعمائة وثمان وثلاثين وقيل سنة اربعمائة وتسع وثلاثين وقيل سنة اربعمائة واربعين وقيل سنة اربعمائة واحدى واربعين وقيل سنة اربعمائة واثنتين واربعين وقيل سنة اربعمائة وثلاث واربعين وقيل سنة اربعمائة واربع واربعين وقيل سنة اربعمائة وخمس واربعين وقيل سنة اربعمائة وست واربعين وقيل سنة اربعمائة وسبع واربعين وقيل سنة اربعمائة وثمان واربعين وقيل سنة اربعمائة وتسع واربعين وقيل سنة اربعمائة وخمسين وقيل سنة اربعمائة واحدى وخمسين وقيل سنة اربعمائة واثنتين وخمسين وقيل سنة اربعمائة وثلاث وخمسين وقيل سنة اربعمائة واربع وخمسين وقيل سنة اربعمائة وخمس وخمسين وقيل سنة اربعمائة وست وخمسين وقيل سنة اربعمائة وسبع وخمسين وقيل سنة اربعمائة وثمان وخمسين وقيل سنة اربعمائة وتسع وخمسين وقيل سنة اربعمائة وستين وقيل سنة اربعمائة واحدى وستين وقيل سنة اربعمائة واثنتين وستين وقيل سنة اربعمائة وثلاث وستين وقيل سنة اربعمائة واربع وستين وقيل سنة اربعمائة وخمس وستين وقيل سنة اربعمائة وست وستين وقيل سنة اربعمائة وسبع وستين وقيل سنة اربعمائة وثمان وستين وقيل سنة اربعمائة وتسع وستين وقيل سنة اربعمائة وسبعين وقيل سنة اربعمائة واحدى وسبعين وقيل سنة اربعمائة واثنتين وسبعين وقيل سنة اربعمائة وثلاث وسبعين وقيل سنة اربعمائة واربع وسبعين وقيل سنة اربعمائة وخمس وسبعين وقيل سنة اربعمائة وست وسبعين وقيل سنة اربعمائة وسبع وسبعين وقيل سنة اربعمائة وثمان وسبعين وقيل سنة اربعمائة وتسع وسبعين وقيل سنة اربعمائة وثمانين وقيل سنة اربعمائة واحدى وثمانين وقيل سنة اربعمائة واثنتين وثمانين وقيل سنة اربعمائة وثلاث وثمانين وقيل سنة اربعمائة واربع وثمانين وقيل سنة اربعمائة وخمس وثمانين وقيل سنة اربعمائة وست وثمانين وقيل سنة اربعمائة وسبع وثمانين وقيل سنة اربعمائة وثمان وثمانين وقيل سنة اربعمائة وتسع وثمانين وقيل سنة اربعمائة وتسعين وقيل سنة اربعمائة واحدى وتسعين وقيل سنة اربعمائة واثنتين وتسعين وقيل سنة اربعمائة وثلاث وتسعين وقيل سنة اربعمائة واربع وتسعين وقيل سنة اربعمائة وخمس وتسعين وقيل سنة اربعمائة وست وتسعين وقيل سنة اربعمائة وسبع وتسعين وقيل سنة اربعمائة وثمان وتسعين وقيل سنة اربعمائة وتسع وتسعين وقيل سنة خمسمائة وقيل سنة خمسمائة واحدى وقيل سنة خمسمائة واثنتين وقيل سنة خمسمائة وثلاث وقيل سنة خمسمائة واربع وقيل سنة خمسمائة وخمس وقيل سنة خمسمائة وست وقيل سنة خمسمائة وسبع وقيل سنة خمسمائة وثمان وقيل سنة خمسمائة وتسع وقيل سنة خمسمائة وعشر وقيل سنة خمسمائة واحدى عشرة وقيل سنة خمسمائة واثنتي عشرة وقيل سنة خمسمائة وثلاث عشرة وقيل سنة خمسمائة واربع عشرة وقيل سنة خمسمائة وخمس عشرة وقيل سنة خمسمائة وست عشرة وقيل سنة خمسمائة وسبع عشرة وقيل سنة خمسمائة وثمان عشرة وقيل سنة خمسمائة وتسع عشرة وقيل سنة خمسمائة وعشرين وقيل سنة خمسمائة واحدى وعشرين وقيل سنة خمسمائة واثنتين وعشرين وقيل سنة خمسمائة وثلاث وعشرين وقيل سنة خمسمائة واربع وعشرين وقيل سنة خمسمائة وخمس وعشرين وقيل سنة خمسمائة وست وعشرين وقيل سنة خمسمائة وسبع وعشرين وقيل سنة خمسمائة وثمان وعشرين وقيل سنة خمسمائة وتسع وعشرين وقيل سنة خمسمائة وثلاثين وقيل سنة خمسمائة واحدى وثلاثين وقيل سنة خمسمائة واثنتين وثلاثين وقيل سنة خمسمائة وثلاث وثلاثين وقيل سنة خمسمائة واربع وثلاثين وقيل سنة خمسمائة وخمس وثلاثين وقيل سنة خمسمائة وست وثلاثين وقيل سنة خمسمائة وسبع وثلاثين وقيل سنة خمسمائة وثمان وثلاثين وقيل سنة خمسمائة وتسع وثلاثين وقيل سنة خمسمائة واربعين وقيل سنة خمسمائة واحدى واربعين وقيل سنة خمسمائة واثنتين واربعين وقيل سنة خمسمائة وثلاث واربعين وقيل سنة خمسمائة واربع واربعين وقيل سنة خمسمائة وخمس واربعين وقيل سنة خمسمائة وست واربعين وقيل سنة خمسمائة وسبع واربعين وقيل سنة خمسمائة وثمان واربعين وقيل سنة خمسمائة وتسع واربعين وقيل سنة خمسمائة وخمسين وقيل سنة خمسمائة واحدى وخمسين وقيل سنة خمسمائة واثنتين وخمسين وقيل سنة خمسمائة وثلاث وخمسين وقيل سنة خمسمائة واربع وخمسين وقيل سنة خمسمائة وخمس وخمسين وقيل سنة خمسمائة وست وخمسين وقيل سنة خمسمائة وسبع وخمسين وقيل سنة خمسمائة وثمان وخمسين وقيل سنة خمسمائة وتسع وخمسين وقيل سنة خمسمائة وستين وقيل سنة خمسمائة واحدى وستين وقيل سنة خمسمائة واثنتين وستين وقيل سنة خمسمائة وثلاث وستين وقيل سنة خمسمائة واربع وستين وقيل سنة خمسمائة وخمس وستين وقيل سنة خمسمائة وست وستين وقيل سنة خمسمائة وسبع وستين وقيل سنة خمسمائة وثمان وستين وقيل سنة خمسمائة وتسع وستين وقيل سنة خمسمائة وسبعين وقيل سنة خمسمائة واحدى وسبعين وقيل سنة خمسمائة واثنتين وسبعين وقيل سنة خمسمائة وثلاث وسبعين وقيل سنة خمسمائة واربع وسبعين وقيل سنة خمسمائة وخمس وسبعين وقيل سنة خمسمائة وست وسبعين وقيل سنة خمسمائة وسبع وسبعين وقيل سنة خمسمائة وثمان وسبعين وقيل سنة خمسمائة وتسع وسبعين وقيل سنة خمسمائة وثمانين وقيل سنة خمسمائة واحدى وثمانين وقيل سنة خمسمائة واثنتين وثمانين وقيل سنة خمسمائة وثلاث وثمانين وقيل سنة خمسمائة واربع وثمانين وقيل سنة خمسمائة وخمس وثمانين وقيل سنة خمسمائة وست وثمانين وقيل سنة خمسمائة وسبع وثمانين وقيل سنة خمسمائة وثمان وثمانين وقيل سنة خمسمائة وتسع وثمانين وقيل سنة خمسمائة وتسعين وقيل سنة خمسمائة واحدى وتسعين وقيل سنة خمسمائة واثنتين وتسعين وقيل سنة خمسمائة وثلاث وتسعين وقيل سنة خمسمائة واربع وتسعين وقيل سنة خمسمائة وخمس وتسعين وقيل سنة خمسمائة وست وتسعين وقيل سنة خمسمائة وسبع وتسعين وقيل سنة خمسمائة وثمان وتسعين وقيل سنة خمسمائة وتسع وتسعين وقيل سنة ستمائة وقيل سنة ستمائة واحدى وقيل سنة ستمائة واثنتين وقيل سنة ستمائة وثلاث وقيل سنة ستمائة واربع وقيل سنة ستمائة وخمس وقيل سنة ستمائة وست وقيل سنة ستمائة وسبع وقيل سنة ستمائة وثمان وقيل سنة ستمائة وتسع وقيل سنة ستمائة وعشر وقيل سنة ستمائة واحدى عشرة وقيل سنة ستمائة واثنتي عشرة وقيل سنة ستمائة وثلاث عشرة وقيل سنة ستمائة واربع عشرة وقيل سنة ستمائة وخمس عشرة وقيل سنة ستمائة وست عشرة وقيل سنة ستمائة وسبع عشرة وقيل سنة ستمائة وثمان عشرة وقيل سنة ستمائة وتسع عشرة وقيل سنة ستمائة وعشرين وقيل سنة ستمائة واحدى وعشرين وقيل سنة ستمائة واثنتين وعشرين وقيل سنة ستمائة وثلاث وعشرين وقيل سنة ستمائة واربع وعشرين وقيل سنة ستمائة وخمس وعشرين وقيل سنة ستمائة وست وعشرين وقيل سنة ستمائة وسبع وعشرين وقيل سنة ستمائة وثمان وعشرين وقيل سنة ستمائة وتسع وعشرين وقيل سنة ستمائة وثلاثين وقيل سنة ستمائة واحدى وثلاثين وقيل سنة ستمائة واثنتين وثلاثين وقيل سنة ستمائة وثلاث وثلاثين وقيل سنة ستمائة واربع وثلاثين وقيل سنة ستمائة وخمس وثلاثين وقيل سنة ستمائة وست وثلاثين وقيل سنة ستمائة وس

فقال اهبا بل رسول الله الا الاذخر انبت الذكى الرائحة المعروف فانه لقينهم حدادهم وصانعهم وليبولهم
ولابى ذر عن الحموى والمستملى وبيوتهم اى لسقف بيوتهم قال عليه السلام الا الاذخر وهذا محمول على انه اوحى
اليه صلى الله عليه وسلم فى الحال باستثنا الاذخر وتخصيصه من العموم اواوحى اليه قبل ذلك انه
ارتطلب احدا استثنانى فاستثن اوانه اجتهد فى الجميع قاله النووى وهذا الحديث قد سبق فى العلم
والحج وغيرهما وهذا اوكتاب الجهاد والله اعلم بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لابوى ذر والاصيلى كتاب بدء الخلق قال فى القاموس بدأ
به كمنع ابتدأ والشئ فعله ابتداءً كالابتداء وابتداه والله الخلق خلقهم والخلق معنى المخلوق وزقم فى ليوعينه
رقم علامته ابو ذر عن المستملى بثبوت كتاب بدء للخلق وقال العينى كالحافظ ابن حجر وقع فى رواية النسفى
ذكر بدء الخلق بدل كتاب بدء الخلق ما جا ولابى ذر عن الكشميهنى ما جاء فى قول الله تعالى وهو الذى يبدؤ الخلق اى
الخلوق ثم يعيده بعد الاهلاك ثانيا للبعث وهو هون عليه اى الاعادة اسهل عليه من الاصل
بالاضافة الى قدركم والقياس على اصولكم والافهما عليه سوا لاستوت عنده سبحانه بين الابتداء
والاعادة وتذكير هو لاهون وسقط لخبرابى ذر وهو هون عليه قال ولابى ذر وقال الربيع بفتح الرا
ابن خثيم بضم الخا المعجمة وفتح المثلثة وسكون التحتية الثورى الكوفى التابعى مما وصله الطبرى من
طريق مندر الثورى عنه وقال لطس البصرى مما وصله الطبرى ايضا من طريق قتادة عنه كل عليه
يعين بتشديد اللام هين لينكوها ولابى ذر وهن مع التخفيف ايضا وهين بالتشديد بزيادتهما لغتان
كما جا فى الفاظ اخر وهى قد لغتان وتسع ومية وميت وصئق وضئق بخ اشار المؤلف الى قوله تعالى
اوعيدنا بالخلق الاول اى افاعيا عجزنا حين انشانا خلقكم اى ابدا عجزنا الخلق الاول حين انشانا كم
وانشانا خلقكم حتى نعجز عن الاعادة من عيى بالامر اذا لم يهتد لوجه عمله وافهمه فيه للانكار وعدل عن التكلم
فى قوله انشاكم الى الغيبة التفاتا فاكم مراعاة وانظاهر ان لفظ حين انشاكم اشارة الى انه اخرى مستقلة
وانشاخلقكم الى تفسيره وهو قوله تعالى اذا انشاكم من الارض وتقله البخارى بالمعنى قال حين انشاكم بدل
اذ انشاكم او هو محمول فى اللفظ واستغنى بالمفسر عن المفسر لغوبا النصب لشبه الى قوله تعالى ولقد
خلقنا السموات والارض فى ستة ايام وما مسنا من لغوب من تعب ولانصب ولا اعيا وهو رد لما
زعمته اليهود من انه تعالى بدأ خلق العالم يوم الاحد وفرغ منه يوم الجمعة واستراح يوم السبت واستلقى
على العرش تعالى عن ذلك علوا كبيرا وقد اجمع علما الاسلام فاطبة على ان الله تعالى خلق السموات والارض وما
بينهما فى ستة ايام كما دل عليه القران نعم اختلفوا فى هذه الايام اهى كايامنا هذه او كل يوم كالف سنة على
قولين والجمهور على الثانى كايامنا هذه وعن ابن عباس ومجاهد والضحاك وكعب ان كل يوم كالف سنة مما
تعدون رواه ابن جرير وابن ابى حاتم وحكى ابن جرير فى اول الايام ثلاثة اقوال قوى عن محمد بن اسحق انه
قال يقول اهل التوراة ابتدا الله الخلق يوم الاحد ويقول اهل الانجيل ابتدا الله الخلق يوم الاثنين
ونقول عن المسلمون فيما انتهى الينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدا الله الخلق يوم السبت
ويشهد له حديث ابى هريرة خلق الله التربة يوم السبت والقول بانه الاحد رواه ابن جرير عن السدى
عن ابى مالك وابى صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود عن جماعة من الصحابة وهو نص التوراة ومالك
اليه طائفة اخرون وهو اشبه بلفظ الاحد ولهذا كل الخلق فى ستة ايام وكان اخرهن الجمعة فاخذه اليهود
عيد هو فى الاسبوع اطوارا اشار الى قوله تعالى وقد خلقكم اطوارا اى طورا كذا وطورا كذا امرمن
اى تارات خلقهم عناصر ثم مركبات ثم اخلاطا ثم نطفا ثم علقا ثم مضغا ثم عظاما ثم لحما ثم انشاه خلقا
اخر فانه يدل على انه يكون ان بعيد ضرورة اخرى ويقال فلان عدا طوره اى قدره اى جاوزه وسقط لابن
عساكر لفظه اى وبه قال حدثنا محمد بكشر بالمثلثة العبدى قال اخبرنا سفين الثورى عن جامع بن
شداد بالمعجمة وتشديد المهملة الاولى ابى صخر المحارق عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون المهملة
وكسر الراء بعدها زاى المازنى البصرى عن عبد الله بن يعمر بضم اوله وفتح الميم وسكون المهملة
رجال الثلاثة الا عشرة سنة تبع من تبع عيم الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا نبى عيم اشربوا بمن قطع
ما ينتضح دخول الهمزة وذلك حث عرفهم طول العقائد التى هى المبداء والمعاد وما بينهما ولما لم يكن حمل
اصنامهم على الاشتقاق الدنيا والاستعطا قالوا ولابى ذر فقالوا انشرنا وانما جيئنا للاستعطا فاعطنا
من المال القليل من القليل الاقرع بن حابس كان فيه بعض اطلاق البادية فالفاصيحة فتغير وجهه عليه
السلام استقلالا لكيف اخروا الدنيا اولكونه لم يكن عنده ما يعطيهم فلبثوا لهم يعوا فجاه اقل اليمن وهم
الاشعريون قوم ابى موسى فقال عليه السلام يا اهل اليمن اقبلوا البشرى اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا
قبلنا ها فاخذ اى شرع النبى صلى الله عليه وسلم يحدث بدا الخلق نصب بنزع الخافض والعرش فجار جل
ليسير فقال يا عمران يعنى الحصين راحلتك بالرفع على الاشتغال ولابن عساكر وابى الوقت ان راحلتك
تفلت بالفا اى تشردت قال عمران ليتنى لم اقم من مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لو يقطنى بماع

كلامه وهذا الحديث اخرجه فى المغازى وبدء الخلق والتوحيد والترمذى فى المناقب والنسائى فى التفسير وبه قال
حدثنا عمر بن حفص بن غياث بضم العين قال حدثنا ابى حفص المحارى الكوفى قاضى بغداد اوثق اصحاب الاعمش قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا جامع بن شداد المحارى عن صفوان بن محرز بضم الميم المازنى انه
حدثه عن عمران بن حصين رضى الله عنهما انه قال كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتى بالباب
فاتاه ناس من بنى تميم فقال عليه السلام لهم اقبلوا البشرى يا بنى تميم اى اقبلوا منى ما يقتضى ان تبشروا
بالجنة من النفقة فى الدين قالوا قد بشرتنا فاعطنا مرتين اى من المال ثم دخل عليه ناس من اهل
اليمن وهم الاشعريون وسقط قوله اهل الابى ذر فقال عليه السلام لهم اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ
لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا جئناك لنتفقه فى الدين ولابى ذر والاصيلى قبلنا ها يرسول الله قالوا جئناك بكاف الخطاب مفتوحا على
الكشميهنى وفى الفتح حذفها له وابقا الغيره لنسالك ولابى ذر عن الحموى والمستملى لنسالك عن هذا
الامر كانهم سالوه عن احوال هذا العالم قال عليه السلام مجيبا لهم كان الله فى الازل منفردا منوحدا
ولم يكن شئ غيره وهذا مذهب الاخفش فانه جوز حولا اوا وفى خبر كان واخواتها كان زيد وابوه قائم
على جعل الجملة خبرا مع لوا واو ولم يكن شئ غيره حالا اى كان الله حاكونه لم يكن شئ غيره واما ما وقع فى بعض
الكتب فى هذا الحديث كان الله ولا شئ معه وهو الان على ما عليه كان فقال ابن تيمية هى زيادة ليست فى
كتاب الحديث وكان عرشه على الماء استشكل بان الجملة الاولى تدل على عدم من سواه والثانية على وجود العرش
والماء فالثانية منافية للاولى واجيب بان لوا وفى وكان بمعنى ثم فليس الثانية من عالم الاولى
بل مستقلة بنفسها وكان ضميرها يجب مدخولها ففى الاولى بمعنى الكون الازلى وفى الثانية معنى الحدوث بعد
العدم وعند الامام احمد عن ابى رزين لقيط بن عامر العقيلى انه قال يا رسول الله اين كان ربنا قبل ان يخلق
السموات والارض قال فى غمام ما فوقه هوا ما تحته هوا وقد خلق عرشه على الماء ورواه عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة به
ولفظه ان كان ربنا قبل ان يخلق خلقه وبائنه سوا وانفرجه الترمذى عن احمد بن منيع وابن ماجة عن ابى بكر بن ابى
شيبة ومحمد بن الصباح ثلاثتهم عن يزيد بن هرون وقال الترمذى حسن وفى بعض نسخه صحيح وفى كلا بضعفة العرش لحافظ محمد
بن عثمان بن ابى شيبة عن بعض السلف ان العرش مخلوق من ياقوتة حمرا بعدد ما بين قطر مائتين قطوبة مسيرة خمسين
الف سنة وانساعه خمسون الف سنة وبعد ما بين العرش الى الارض السابعة مسيرة خمسين الف سنة
وقد ذهب طائفة من اهل الكلام الى ان العرش فلك مستدير من جميع جوانبه محيط بالعالم من كل جهة
وربما سموه الفلك التاسع والفلك الاطلس ايضا وان كثيرا من هذا الذين يجتنبه لانه قد ثبت فى الشرع
ان له قوائم تحمله الملائكة والفلك لا يكون له قوائم ولا يحمل وايضا فان العرش فى اللغة عبارة عن السرير
الذى للملك وليس هو فلك والقران انما نزل بلغة العرب فهو سرير ذو قوائم تحمله الملائكة وكالقبة على
العالم وهو سقف المخلوقات انتهى واشار بقوله وكان عرشه على الماء الى انها كانا مبدأ العالم لكونهما خلقا قبل
كل شئ وفى حديث ابى رزين العقيلى ثم هوا عند الامام احمد وصححه الترمذى ان الله خلق قبل العرش
وعن ابن عباس كان الماء على متن الريح وعند الامام احمد وابن حبان فى صحيحه والحاكم وصححه من حديث ابى هريرة
قلت يا رسول الله الى اذا اتيت طيبة نفسى وقرت عينى انبئنى عن كل شئ قال كل شئ خلق من الماء وهذا يدل على
ان الماء اصل جميع المخلوقات وما دل لقا وان جميع المخلوقات خلقت منه وروى ابن جرير وغيره عن ابن عباس ان الله
عز وجل كان عرشه على الماء ولم يخلق شيئا غير ما خلق قبل الماء فلما اراد ان يخلق الخلق اخرج من الماء دخانا فارتفع
فوق الماء فسمى عليه فسمى سماء ثم يبس الماء فجعله ارضا واحدة ثم فتقها فجعلها سبع ارضين ثم استوى
الى السما وهى دخان فكان ذلك الدخان من نفس الماء حين نفس فجعلها سما واحدة ثم فتقها فجعلها
سبع سموات وقال الله تعالى والله خلق كل دابة من ماء وقولا من قال ان المراد بالماء النطفة التى يخلق منها
الحيوانات بعيد لو جعل ضميرها ان النطفة لا تسمى ماء مطلقا بل مقيدا كقوله خلق من ماء دافق يخرج من بين
الصلب والترائب والثانى ان من الحيوانات ما يتولد من غير نطفة كالدود للحل والفاكهة فليس كل حيوان مخلوقا
من نطفة قد القران على اكل ما يدب وكل بائنه حياة من الماء ولا بنافى هذا قوله والجان خلقناه من قبل
من نار السموم وقوله عليه الصلاة والسلام خلقت الملائكة من نور وقد ذكر ما سبق ان اصل النور والنار
الما ولا يستنكر خلق النار من الماء فان الله تعالى جمع بقدرته بين الما والنار فى الشجر الاخضر وذكر الطبرانى
ان الما باعتبار اصله يصير بخارا والبخار يعقل هوا والهوا يعقل نارا وكنت اى قدر فى محل الذكر وهو اللوح
المحفوظ كل شئ من الكائنات وخلق السموات والارض فناداى فنادى بلسم ذهبت ما قلت يا ابن الصعن
فانطلقت فقال ما اراها تنقطع ولها السراب رفع على الفاعلية وهو بالمهملة الذى يراه صفا فيظنها كانه
ما وا والمعنى فاذا هى تحول بينى وبين رؤيتها السراب والله لوددت بكسر الدال الاولى اى كنت تركتها
ولها قولا نه قام قبل ان يكمل رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فناسف على ما فاته من ذلك وروى
ولابن عساكر ورواه عيسى هو ابن موسى البخارى بالموحدة والخا المعجمة الثقفى الملقب بغنجار بغين معجمة مضمومة
فنون عاقبة جهم وصما لا لف والحمر ارخديه المتوفى سنة سبع اوست وثمانين ومايه وليس لاحد فى الجامع

الاهذا الموضع عن رقبة بفتح الراء والقاف والموحدة ابن مصقلة بالصاد المهملة والقاف العبدي الكوفي
كذا للاكثر وسقط منه رجل بين عيسى ورقبة وهو ابو حمزة محمد بن ميمون السكري تقدم مرارا بوه مسعود وقال
الطرقي سقط ابو حمزة من كلام الفربري وثبت في رواية حماد بن شاكر ولا يعرف بعيسى عن رقبة نفسه شيء وقد
وصلة الطبراني من طريق عيسى عن ابي حمزة عن رقبة عن لبيد بن مسلم عن طارق بن شهاب الاحمسي الكوفي انه
قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم مقاما يعني على المنبر فاخبرنا
عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة منازلهم واهل النار منازلهم قال الطيبي حتى غاية اخبرنا اي اخبرنا مبتدئين
بدء الخلق حتى انتهى الى دخول اهل الجنة الجنة ووضع الماضي موضع المضارع للتحقيق المستفاد من قول الصادق
الامين وفي ذلك على انه اخبر بجميع احوال المخلوقات منذ بدئت الى ان تنتهي الى ان تبعث وهذا من خوارق
العادات فيه تيسير القول الكثير في الزمن القليل وفيه حديث ابي زيد الانصاري عند احمد ومسلم قال
صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح وصعد المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر فنزل فصلى
بنا الظهر ثم صعد المنبر فخطبنا ثم العصر كذلك حتى غابت الشمس فحدثنا بما كان وما هو كائن فبين في هذا
المقام المذكور زمانا ومكانا في حديث عمر رضي الله عنه واذ كان على المنبر من اول النهار الى ان غابت الشمس
حفظ ذلك من حفظه ونسيه من نسيه ولابي ذر او نسيه وبه قال حدثنا بالجمع ولغير ابي ذر حدثني
عبد الله بن ابي شيبة هو عبد الله بن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي عن ابي
احمد محمد بن عبد الله الزبير الاسدي من سفيان الثوري عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراه بضم الهمزة اظنه يقول
الله شتمني بلفظ الماضي ولابن عساكر بلفظ المضارع ولابي ذر بلفظ قوله اراه الى اخره قال الله تعالى يشتمني
ابن ادم بلفظ المضارع المفتوح وكسر التاء والشتم الوصف بما يقتضي النقص وما ينبغي له ان يشتمني
ويكذبني وما ينبغي له اي ان يكذبني اما شتمه فقوله ان لي ولدا لاستلزامه الامكان المنافي للحدوث
وذلك غاية النقص في حق الباري تعالى عن ذلك علوا كبيرا واما تكذيبه كقوله ليس يعيدني كما بدأني
وهذا قول منكري البعث من عباد الاوثان وهو محو موضع الترجمة وهو من الاحاديث الالهيات وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد سقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما قضى الله الخلق اي خلقه كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات او اوحد جنسه وقال ابن عرفه قضا الشيء
احكامه واتقانه والفراغ منه كتب اي امر القلم ان يكتب لي كتابه فهو عندك اي فعل ذلك عندك فوق العرش
مكتوبا عن سائر الخلائق مرجوعا عن جهل الادراك ولا تعلق لهذا بما يقع في النفوس من تصور المكانية تعالى الله عن
صفات المحدثات فانه المباين عن جميع خلقه المتسلط على كل شيء بقهره وقدرته ان رحمتي بكسر الهمزة
حكاية لمضمون الكتاب وهو على وزان قوله وضع يده لامركت غلبت وفي رواية شعيب عن ابي الزناد
في التوحيد تغلب غضبي والمراد من الغضب لازمه وهو ارادة ايصال العذاب الى من وقع عليه الغضب
لان السبق والغلبة باعتبار التعلق اي تعلق الرحمة غالب سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى انه
المقدسة واما الغضب فانه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث وقال التوربشتي وفي سبق الرحمة
بيان ان قسط الخلق منها اكثر من قسطهم من الغضب وانما يلاقيه من يلاقيه استحقاق وان الغضب لا ينال
الا باستحقاق الا ترى ان الرحمة تنال الانسان جنينا ورضيعا وفطيما وناشئا من غير ان تتقدم منه
شيء من الطاعة ولا تلحقه الغضبة الا بعد ان يصدر عنه من المخالفات ما يستحق بذلك وقال في المصابيح
الغضب ارادة العقاب والرحمة الارادة الثواب والصفات لا توصف بالغلبة ولا يسبق بعضها بعضا
لكن جاء هنا على الاستعارة ولا يمتنع ان تحل الرحمة والغضب من صفات الفعل لا الذات فالرحمة هي
الثواب والاحسان والغضب هو الانتقام والعقاب فتكون الغلبة على بابها ان رحمتي اكثر من غضبي
قلت قوله وقال الطيبي وهو وزان قوله تعالى كتب على نفسه الرحمة اي اوجب وعدا ان رحمتهم
قطعا بخلاف ما يترتب عليه مقتضى الغضب والعقاب فان الله تعالى كريم يتجاوز بفضله والمشيئة
وافي اذا اوعدته او وعدته لا يخلف وعيدي ومخرج موعدي
وفي هذا الحديث تفويض علم الخلق الذي كتبنا المقادير وهو مذهب الجمهور وتؤيد قول اهل
اليمن في الحديث السابق لرسول الله صلى الله عليه وسلم جئنا نسألك عن هذا الامر كان الله ولم يكن شيء
غيره وكان عرشه على الماء وقد روى الطبراني في صفة اللوح من حديث ابن عباس مرفوعا ان الله خلق لوحا
محفوظا من درة بيضاء صفحاتها من ياقوتة خلقه نور وكلامه نور لله فيه كل يوم ستون وعلمايه لحظة
خلق ويرزق ويميت ويحيي ويعز ويذل ويفعل ما يشاء وعند ابن عساكر عن ابن عباس ايضا قال ان في هذا اللوح
المحفوظ لا اله الا الله وحده دينه الاسلام ومحمد عبده ورسوله من آمن بالله وصدق بوعده واتبع رسله
ادخله الجنة قال والقلم لوح من درة بيضاء طوله ما بين السما والارض وعرضه ما بين المشرق والمغرب

وحافاه

وحافاه الدر والياقوت ودفتاه ياقوتة حمرا وقلمه نور وكلامه معقود بالعرش واصله في حجر ملك وقال
انس بن مالك وغيره من السلف اللوح المحفوظ في جبهة اسرافيل وقال مقاتل هو عن يمين العرش وحديث
الباب اخرجه مسلم في التوبة والنسائي في النعوت باب
ماجاء في وصف سبع ارضين بفتح الراء او قول الله تعالى بالجر عطفا على السابق ولابي ذر وابن عساكر بدل
قوله تعالى الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن في العدد وفيه دلالة على ان بعضها فوق بعض
كالسموات وعن المتكلمين ان المماثلة في العدد خاصة وان السبع متجاورة وقال ابن كثير ومن حمل
ذلك على سبع اقاليم فقد ابعد النجعة وخالف القرآن واختلف هل اهل هذه الارضين ليتناهدون
السما ويستمدون الضوء منها فعلى يتناهدون من كل جانب من ارضهم ويستمدون الضوء منها
وهذا قول من جعل الارض مبسوطة وقيل لا وانما خلق الله تعالى لهم ضيا يتناهدون به وهذا قول من جعل
الارض كرة بينزل الامر بينهن بالواو وحي من السما السابعة الى الارض السفلى لتعلموا ان الله على كل شيء قدير وان الله
قد احاط بكل شيء علما علمه لخلقه وليتنزل وهو يدل على كمال قدرته وعلمه وقال ابن جرير حدثنا عمرو بن علي
ومحمد بن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي الضحى عن ابن عباس في هذه الاية
قال في كل ارض مثل ابراهيم ونحوا على الارض من الخلق هكذا اخرجه مختصرا واسناده صحيح واخرجه الحاكم
والبيهقي من طريق عطاء بن السائب عن ابي الضحى مطولا واوله اي سبع ارضين في كل ارض آدم كآدمكم ونوح
كنوحكم وابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسى ونبي كنبيكم قال البيهقي اسناده صحيح الا انه شاذ بمرة لا اعلم الا
الضحى عليه متابعا انتهى قلت فيه انه لا يلزم من صحة الاسناد صحة المتن كما هو معروف عند اهل هذا الشان فقد
يصح الاسناد ويكون في المتن شذوذ او علة تقدح في صحته ومثل هذا لا يثبت بالحديث الضعيف وقال في
النهاية وهذا محمول ان صح نقله على ابن عباس اخذه عن الاسرائيليات انتهى وعلى تقدير ثبوته تحتمل ان يكون
المعنى شرع من تقدمني به مسمى لهذه الاسما وهم رسل الرسل الذين يبلغون الجن عن انبيا الله ويسمى كل منهم باسم
النبي الذي يبلغ عنه وقال الامام احمد حدثنا شريح حدثنا الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن الحسن عن ابي
هريرة قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ذكرت سحابة فقال اتدرون ما هذه قال قلنا الله ورسوله
اعلم قال السحاب وزواياها الارض الحديث وفيه ثم قال اتدرون ما هن تحتكم قلنا الله ورسوله اعلم قال ارض
اتدرون ما احتها قلنا الله ورسوله اعلم قال ارض اخرى اتدرون كم بينها قلنا الله ورسوله اعلم قال مسيرة
خمس مائة عام حتى قد سبع ارضين ورواه الترمذي عن عبد بن حميد وغير واحد عن يونس بن محمد المؤدب
عن شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة قال حدث الحسن عن ابي هريرة وذكره الا انه ذكر ان بعد ما بين كل ارض خمس مائة
عام ثم قال هذا حديث غريب من هذا الوجه ويروى عن ايوب ويونس بن عبيد وعلي بن زيد بن جدعان قالوا لم يسمع
الحسن من ابي هريرة ورواه ابن ابي حاتم في تفسيره من حديث حجر الرازي عن قتادة عن الحسن عن ابي هريرة
فذكر مثل لفظ الترمذي ورواه ابن جرير في تفسيره عن بشر عن يزيد عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة مرسلا
ولعله اشبه ورواه البزار والبيهقي من حديث ابي ذر الغفاري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال في البداية
ولا يصح اسناده انتهى وحكى صاحب مناهج الفكر عن اصحاب الاثار ما لعله عن اهل الكتاب ان الله تعالى
لما اراد ان يخلق الكائنين خلق جوهرة ذكر وانثى طولها وعرضها ما لا تعلمه القدرة عن ايجاده ولا يسع المتوحد
الا التمسك بحرى اعتقاده ثم نظر اليها نظر هيبة فماعت وعلا عليها من شدة الخوف زبد ودخان
فخلق من الزبد الارض ومن الدخان السما ثم فتقها سبعا بعد ان كانت رتقا وصورها كما قوله تعالى ثم استوى
الى السما وهي دخان واختلف اهل الاثار واقدمها في اللوح المرئي للسما هل هو اصلي او عرضي فذهب الاثارون
الى انه اصلي لحديث ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبرا وزعم ارواة الاحجار ان الارض على ماء والماء على صخرة
والصخرة على شاسم ثور والثور على كركم والكركم على ظهر حوت واللوح على الريح والريح على سحاب ظلمة
والظلمة على الثرى والثرى انتهى علم الخلائق وحكى ابن عبد البر في كتاب التمهيد والامم الى معرفة انساب
الامم ان مقدار المعمور من الارض مائة وعشرون سهما تسعون لياجوج وماجوج وانثا عشر
للسودان وثمانية للروم وثلاثة للعرب وسبعة لسائر الامم انتهى وقد خلق الله تعالى الارض قبل
السما كما قال تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى السما فسواهن سبع سموات وقال
تعالى اينكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين ثم قال وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر
فيها اقواتها في اربعة ايام سوا للسائلين اي تمة اربعة ايام كقولك سرت من البصرة الى بغداد والى الكوفة
في خمس عشرة ثم استوى الى السما اي قصد نحوها وهي دخان فقال لها وللارض ايتيا طوعا او كرها قالتا
اتينا طائعين فقضاهن سبع سموات في يومين واما قوله ا انتم اشد خلقا ام السما بناها رفع سمكها فسواها
واغطش ليلها واخرج ضحاها والارض بعد ذلك دحاها فاجيب عنه بالحق بحر الخلق
وهنا بعد خلق السما وبقية مباحث هذا ياتي ان شا الله تعالى في تفسير حم السجدة بعون الله وقوته وعند
الامام احمد عن ابي هريرة قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت

وخلق الجبال فيها يوم الاحد وخلق الشجر فيها يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء
وبث الدواب فيها يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما
بين العصر الى الليل وهكذا رواه مسلم لكن اختلف فيه على ابن جريج وقد تكلم فيه فقال البخاري في تاريخه
وقال بعضهم عن كعب الاحبار وهو اصح يعني انه مما سمعه ابو هريرة وبلغاه عن كعب فوهم بعض الرواة فجعله مرفوعا
وفي متنه غرابة شديدة فمن ذلك انه ليس فيه خلق السموات وفيه ذكر خلق الارض وما فيها في سبعة ايام وهذا
خلاف القرآن لان الارض خلقت في اربعة ايام ثم خلقنا السموات في يومين ووقع في رواية ابي داود بعد قوله ودمن
الارض مثلهن الآية حذفت بقيتها **والسقف** بالجر عطفا على المجرور السابق بواو القسم وهو قوله والطور
المرفوع صفة السقف هو **السما** وهذا تفسير ابن مجاهد كما اخرجه عبد بن حميد وابن ابي حاتم وغيرهما
من طرق ابن ابي نجيح عنهما واختاره ابن جرير واستدل سفيان بقوله تعالى وجعلنا السما سقفا محفوظا
وقال الربيع بن انس فكل ما ارتفع فسقف مجيء الخلوقات **سمكها** بفتح السين المهملة وسكون الميم ارادة قوله
تعالى رفع سمكها اي **بناها** بالمد هذا تفسير ابن عباس والحسن يريد قوله تعالى والسما ذات الحبك
اي **استواؤها وحسنها** قاله ابن عباس كما اخرجه ابن ابي حاتم وقال للحسن حبكت المحور وعن ابن عباس ايضا
كما نقله ابن كثير من حسنها انها مع رقتها شفافة صفيقة شديدة البنا مرتفعة الارجاء انيقة البهاء مكللة
بالنجوم الثوابت والسيارات مؤنسة بالشمس والقمر والكواكب الزاهرات وعند الطبري عن عبد الله بن عمرو
ان المراد بالسما هنا السابعة **واذنت** ليشير الى قوله تعالى اذا السما انشقت واذنت قال ابن عباس من طريق الضحاك
اي **سمعت** ومن طريق سعيد بن جبير عنه **اطاعت** رواهما ابن ابي حاتم **والقت** اي **اخرجت ما فيها من الموتى**
وخلت عنهم قاله مجاهد وغيره **فملأها** قال مجاهد فيما اخرجه عبد بن حميد **دحاها** اي بسطها **الساهرة**
ولابي ذر بالسامرة قال عكرمة فيما اخرجه ابن ابي حاتم **وجه الارض** وقال مجاهد كانوا يرون انها سفلها فاخرجوا الى
اعلاها وقال ابن عباس الارض كلها **كان فيها** للطير **ان** بفتح الهمزة **مهم** وسهر هو وقيل المراد ارض القيمة وعن سهل
ابن سعد الساعدي ارض بيضا عفرا وقال الربيع بن انس فاذا هم بالساهرة بقول الله تعالى يوم تبدل الارض
فهي لا تعد من هذه الارض وهي ارض لم يعمل عليها خطيئة ولم يهرق عليها دم وبه قال **حدثنا** علي بن عبد الله
المديني قال **قالا** اخبرنا ولابن عساكر حدثنا **ابن عيينة** بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية اسمه
اسمعيل بن ابراهيم **عن علي بن المبارك** الهنائي بضم الهاء وتخفيف النون ممدودا مكة قال **حدثنا** يحيى بن ابي كثير
بالمثلثة الطائي مولاهم **عن محمد بن ابراهيم بن الحرث** بن خالد التيمي المدني **عن ابي سلمة بن عبد الرحمن** بن
عوف واسمه عبد الله او اسمعيل وكانت بينه وبين انا سي همزة مضمومة ولابن عساكر وبين ناس حذفها ولغير
يفيد الحافظ ابن حجر على اسمها هو لكن في مسلم وكان بينه وبين فزمير **حصومة** في ارض **فدخل** على عائشة
رضي الله عنها **فذكرها** ذلك بلام قبل الكاف ولابوي ذر والوقت باسقاطها **فقالت** يا ابا سلمة **اجتنب الارض**
ولا تغصب منها شيئا **فان رسول الله** صلى الله عليه وسلم **قال من ظلم قيد شبر** بكسر القاف اي قدر شبر
اي من الارض **طوقه** بضم الطا المهملة وكسر الواو المشددة وبالقاف **من سبع ارضين** بفتح الواو اي يوم القيمة
فيه التنصيص على ان الارضين سبع وهو المراد بالترجمة وهذا الحديث قد سبق في باب اثم
من ظلم شيئا من الارض من كتاب المظالم وبه قال **حدثنا** الشرف **محمد** بكسر الموحدة وسكون المعجمة
المروزي قال **اخبرنا عبد الله** بن المبارك المروزي **عن موسى بن عقبة** صاحب المغازي **عن سالم** مولى
ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال **قال النبي** صلى الله عليه وسلم **من اخذ شبرا**
قلا وكسر من الارض بغير حقه **خسف به** اي بالاخذ **عصبا** تلك الارض المغصوبة **يوم القيمة الى سبع**
ارضين فتصير له كالطوق في عنقه لعبد ان يطوقه الله تعالى اوان هذه الصفات تتنوع لصاحب
هذه الجناية على حسب قوة هذه المفاسد وضعفها فيعذب بعضه بهذا وبعضهم بهذا وبه قال
حدثنا محمد بن المثنى العنزي الزمن قال **حدثنا عبد الوهاب** الثقفي قال **حدثنا ايوب** السختياني
عن محمد بن سيرين عن ابي بكرة عبد الرحمن **عن ابيه ابي بكرة** نفيع بن الحرث الثقفي **رضي الله عنه عن النبي**
صلى الله عليه وسلم انه **قال ان الزمان** قال الكرماني اسم لقليل الوقت وكثيره وارادبه هنا السنة **قد**
استدار اي الله ولابوي ذر استدار بحذف الضمير يعني عاد الى زمنه المخصوص **كهيئته** الهيئة صورة الشيء
وشكله وحالته والكاف صفة مصدر محذوف اي استدارا مثل حالته والذي في اليونينية
قال الزمان قد استدار كهيئته **يوم خلق الله** السموات **والارض** ولابوي ذر هيئة بحذف الضمير **يوم خلق الله** بتذكير
الفاعل لا الا هو ولابن عساكر والارضين **السنة اثنا عشر شهرا** جملة مستانفة مبينة للجملة الاولى واراد
ان الزمان في انقسامه الى الاعوام والاشهر عاد الى اصل الحساب والوضع الذي ابتدا منه وذلك ان العرب
كانوا اذا جاء شهر حرام وهم محاربون احلوه وحرموا مكانه شهرا آخر حتى يرضوا خصوص الاشهر وعينوا مجرد العدد
وهو الذي المذكور في قوله تعالى انما النسي اي ما ظهر حرمة الشهر الماخر زيادة في الكفر لانه تحريم ما اطلقه الله
وتحليل ما حرمه فهو كفر اخر ضموه الى كفرهم قيل اول من احدث ذلك جنادة بن عوف الكناني كان يقوم على جمل

في الموسم فنادى ان الهتكم قد احللت لكم المحرم فاحلوه ثم ينادي في العام المقبل ان الهتكم قد حرمت عليكم المحرم
فحرموه فتعمل ذلك كل سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى جعلوه في جميع شهور السنة فلما
كانت ثلاثا وعشرين سنة عاد الى زمنه المخصوص به قبل وداراتا سنة كهيئتها الاولى فاقتضى الدور ان يكون
الحج في الحجة كما شرعه الله تعالى وقوله المحشر وقد وافقت حجة الوداع ذا الحجة وكانت حجة ابي بكر قبلها
في ذي القعدة قاله مجاهد وفيه نظر فان كيف يصح حج ابي بكر وقد وقعت في ذي القعدة وفي هذا وقد قال
الله تعالى واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر قالة ابن كثير ونقل الحافظ ابن حجر عن يوسف بن عبد الملك
زعم في كتابه تفضيل الازمنة ان هذه المقالة صدرت من النبي صلى الله عليه وسلم في شهر مارس وهو اداره
وهو بريهات بالقطبية **منها** اي من السنة **اربعة حرم ثلاثة** ولابن عساكر ثلاث بحذف التا لان المفسر
الذي هو واحد الاشهر بمعنى الليالي فاعتبر لذلك تانيثه **متواليات** هي **ذو القعدة وذو الحجة**
والمحرم ورجب مضر عطف على ثلاث لا على المحرم فاضافه الى مضر لانها كانت تحافظ على تحريمه اشد
من محافظة سائر العرب ولو بكن يستحله احد من العرب **الذي بين جمادى وشعبان** ذكره تاكيدا
واراحة للريب الحادث فيه من النسي وقيل الاشهر انه تاسيس وذلك انهم كانوا يوخرون الشهر
من موضعه الى شهر اخر فيذكر عن وضعه الحقيقي نبئنا صلى الله عليه وسلم رجب مضر الذي بين جمادى
وشعبان لا رجب الذي هو عندكم وقد انساه قبل والحكمة في جعل المحرم اول السنة ليحصل الابتداء
بشهر حرام وختم بشهر حرام وبتوسط شهر حرام وهو رجب واما تواليها شهران في الاخر لارادة تعضيد
الحرام لاعمال نحو اتيهما واما مطابقة الحديث للترجمة فقال العيني بناء على التعسف لان الاحاديث
المذكورة فيها التصريح بسبع ارضين وهنا المذكور لفظ الارض فقط ولكن المراد منه سبع ارضين
فقط انتهى ولا تعسف فقد سبق في هذا الحديث هنا ان رواية ابن عساكر والارضين بالجمع قال الحافظ
ابن كثير ومراد البخاري بذكر هذا الحديث هنا تقرير معنى قوله الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن
اي في العدد كما ان عدة الشهور الاثنا عشر شهرا مطابقة لعدة الشهور عند الله في كتابه الاول فهذه
مطابقة في الزمان كما ان تلك مطابقة في المكان فائدة السنة مشتملة على ثلثمائة وستين يوما
وخمس يوما وسدس يوم كما ذكره صاحب المهذب من الشافعية في الطلاق قالوا والان شهرا منها ثلاثون
وشهرا تسع وعشرون الا ذا الحجة فانه تسع وعشرون يوما وخمس يوم وسدس واسقط كله بعضهم
وقال لا ادري زيادة الخمس والسدس وصح بعضهم ان السنة الهلالية ثلثمائة وخمسة وخمسون يوما
وبه جزم ابن حبيبة في كتاب التيسير وذلك مقدار قطع البروج الاثني عشر التي ذكرها الله تعالى في كتابه
وسمى العام عاما لان الثمر عامت فيه حتى قطعت جملة الفلك لانها تقطع الفلك كله في السنة مرة
وتقطع في كل شهر برجا من البروج الاثني عشر كما قال تعالى وكل في فلك يسبحون وفرق بعضهم بين
السنة والعام بان العام من اول المحرم الى آخر ذي الحجة والسنة من كل يوم الى مثله من القابلة نقله ابن الجار
في شرح اللمع له وهذا الحديث باقي تمام من هذا في حجة الوداع من المغازي ان شا الله تعالى والله المستعان
وبه قال **حدثني** بالافراد ولابوي ذر **حدثنا عبيد بن اسمعيل** بضم العين مصغرا واسمه في الاصل عبد الله الهباري
القرشي الكوفي قال **حدثنا ابو اسامة** حماد بن اسامة **عن هشام عن ابيه** عروة بن الزبير بن العوام **عن**
سعيد بن زيد عن عمرو بن نفيل بضم النون وفتح الفا العدوي احد العشرة المبشرة رضي الله عنهم **انه**
خاصمته اروى بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الواو وبعد الالف تحتانية او نون بنت اوس المهملة **الى سعيد**
انتقصه لها وكان ارضا **الى مروان** بن الحكم وكان يومئذ متولي المدينة **فقال سعيد انا انقص من**
حقها شيئا اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم **يقول من اخذ شبرا من ارض ظلما فانه يطوقه**
بفتح الواو والمشددة مبنيا للمفعول اي يصير كالطوق في عنقه **يوم القيامة من سبع ارضين** فعظم
قدر عنقه حتى يسع ذلك كما جاء في غلظ جلد الكافر وعظم ضرسه وقد ترك سعيد الحق لاروى ودعا
عليها فضاء الله ان كانت كاذبة فاعم بصرها واجعل قبرها في دارها فقتل الله دعوته فعميت ومرت
على بئر في الدار وقعت فيها فكانت قبرها **قالا ابن ابي الزناد** عبد الرحمن بن عبد الله **عن هشام عن ابيه**
عروة **قال قال لي سعيد بن زيد** دخل **على النبي** صلى الله عليه وسلم وفي هذا التعليق بيان لقاء عروة
سعيدا والتصريح بسماعه منه للحديث المذكور هنا **باب**

بالتنوين من ما جا في النجوم وقال قتادة فيما وصله عبد بن حميد **ولقد زينا السما الدنيا بمصابيح**
خلق هذه النجوم لثلاث جعلها زينة للسما وتضي بالليل اضاة الثوج **ورجوما للشياطين** الضمير
في قوله تعالى وجعلناها موجود على جنس المصابيح لا على عينها لانه لا يرمى بالكواكب التي في السمائل نفسها من
دونها وقد تكون مستقرة منها **وعلامات يهتدي بها** كما قال تعالى وبالنجم هم يهتدون **فمن تاول**
لغير ذلك فقد اخطا وتكلف ما لا علم له به
في سيرها او ان كان ذلك يدل على حوادث ارضية فقد **اخطا واضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به**

لان اكثر ذلك حديث وظنون كاذبة وقد جرى المؤلف على عادته في ذكر تفسيرايات اشتطرادا
للفائدة فقال وقال بالواو ولابي ذر قال ابن عباس مشيئا اي متمهلا كما ذكره اسمعيل بن ابي زياد في تفسيره
وقال ابو عبيدة هضيما اي لا تاسا متقبضا والاب ما تاكل الانعام اي ولابا كله الناس والانام الخلق
اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وسقطت لوا و من والانام لغيرابي ذر زوح قال
ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم حاجب بالموحدة في اخره ولابن عساكر وابي ذر عن المستملي والكشميهني
حاجز بالزاي بدل الموحدة وقال مجاهد هو ابن جبير فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى وجنات
الفافا اي ملتفة بعضها على بعض وقال الملتفة يزيد وحدائق غلبا قاله مجاهد ايضا فراشا في قوله
تعالى جعل لكم الارض فراشا قال قتادة فيما وصله الطبري مهادا قوله تعالى وكم في الارض مستقر
اي موضع قرار او هو بمعنى المهاد نكدا من قوله لا يخرج الا نكدا قال السدي فيما اخرجه ابن ابي حاتم
قليلا تافها

تفسير سفعة الشمس والقمر خسفا

قال مجاهد فيما وصله الفريابي في تفسيره من طريق ابن ابي نجيح عنه كحسبان الرحى اي يجريان على حسب الحركة
الرحوية ووضعها وقال غيره مما وصله عبد بن حميد من طريق ابي ملك الغفاري حساب ومنازل
لا تعدوانها اي لا يجاوزان المنازل حسبان جماعة الحساب بالتعريف لابوي ذر والوقت مثل شهاب
وشهبان وصنما قول ابي عبيدة في المجاز والمعنى يجريان متعاقبين بحساب معلوم مقدر في سرورهما
ومنازلهما ويدبر امور الكائنات السفلية وخلفا للفصول والاوقات وتعلل السنون والحساب
ضحاها في قوله والشمس وضحاها قال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد ضوؤها اي اذا اشرقت ان تدرك
القمر يريد لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر قال مجاهد فيما وصله الفريابي في تفسيره لا يستقيم ضوء
احدهما ان الاخر ولا ينبغي لها اي لا يصح لهما ذلك وقال عكرمة لكل منهما سلطان فلا ينبغي للشمس ان
تطلع بالليل ولا تستقيم لوقوع التدبير على المخالفة وما الطف قول ابن الجوزي وقد وصف منافع
اثر الشمس في العالم على سبيل التذكير والتعريف بصنع الله الحكيم اللطيف حيث قال نشر ضوء الشمس
في جلة الشعاع لانتفاع البصر فاذا ذهبها النهار نفشرت ردائها المعصفر وتركت عن الانهيب فركبت
الاصفر وهي تستر بالليل لسكون الخلق وتنظيم النهار لمعاشهم فتارة تبعد ليرطب الحر وينعقد الغيم
ويبرد الهواء ويبرز النبات وتارة تقرب ليجف الحب وينضج الثمر سابق النهار يريد قوله تعالى ولا
الليل سابق النهار قال مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا يسبحون اي يسرعان ولابوي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر حثيثين بالنصب بالياء اي فلا تسبق اية الليل اية النهار وهما النيران نسلخ اي
خرج احدهما من الاخر قال ابن كثير والمعنى في هذا انه لا فترة بين الليل والنهار بل كل منهما يعقب
الاخر بلا مهلة ولا استراحة لاحدهما مسخرات ذا ثبتين بتطالبان طلبا حثيثا وقال في الانتصاف يوخذ
من قوله تعالى ولا الليل سابق النهار ان النهار تابع الليل اذ جعل الشمس التي هي اية النهار الحي غير
مدركة للقمر الذي هو اية الليل فنفى الادراك الذي يمكن ان يقع وهو لسبقه على تقدم القمر
وتبعية الشمس فانه لا يقال ادرك السابق اللاحق لكن يقال ادرك اللاحق السابق فالليل اذا متبوع
والنهار تابع فان قيل فالاية مصرحة بان الليل لا يسبق النهار فما وجه انه مشترك الالزام
اذا الاقسام المحتملة ثلاثة اما تبعية النهار لليل كما ذهب اليه الفقهاء وعكسه والسؤال وارد عليهما
وهو منقول عن طايفة من النحاة واجتماعهما فهذا القسم الثالث منتف بالاتفاق فلم يبق الا تبعية
النهار لليل وعكسه والسؤال وارد عليهما لا سيما من قال ان النهار سابق الليل يريد من طريق
البلاغة ان يقول ولا الليل يدرك النهار فان المشاهد اذا انتفى ادراكه كان ابلغ من نفي سبقيته مع انه ناء
عن قوله لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر نا ظاهرا فالتحقيق ان المنفي السبقية المو جبة
لتاخر احد النهار عن الليل وتحلل كل من اخر بينهما فيثبت التعاقب وحينئذ يكون القول بسبق الليل
مخالفا لصدر الاية فان بين عدم الادراك الدال على التاخر والتبعية وبين السبق بونا بعيدا
ولو كان تابعا متاخرا لكان حريا ان يوصف بعدم الادراك ولكن ليلبغ به عدم السبق فتفهم والليل
على النهار مطابق لصدر الاية ضرحا وتعريضا بانا وبل حسنا تهى ولابوي ذر عن الحموي والمستملي يتسلخ
يخرج بلفظ المضارع فيهما ويخرج بالتحتية المفتوحة وضم الراء وجرى بضم اوله وكسر ثالثه كلا
واحد منهما اي من الليل والنهار في فلك ولابوي ذر عن الحموي والمستملي وعيزى كل منهما بفتح اول يجرى
وكسر راية وكل بالرفع منونا راهبة لبشر ال قوله تعالى ذهبي بن مبيد واهبة قال الفراء وهيبها لسكون
الها استقلها وقوله والملك على ارجائها والارجاء جمع رجا بالقصر وقوله تعالى يحملش اي ما لا يحشى منها
فملي اي الملايكة على حافتيها بالتثنية ولابي ذر كنوا ي الملك ولابن عساكر فهم جمع باعتبار الجنس
وللكشميهني على حافتها اي انهما وعن سعيد بن جبير على حافات الدنيا كعوذ على ارجا البير والارجا
جمع رجا بالقصر وقوله تعالى يحملش ليشها وقوله فلما جن عليه الليل اي اظلم فيهما وتقدم تفسير اللول

به عن قتادة فيما اخرجه عبد بن حميد والثاني عن عبيدة وقال الحسن البصري فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله
تعالى اذا الشمس كورت تكور بفتح الواو والمشددة حتى يذهب ضوؤها واخرج الطبري عن ابن عباس كورت ذاتت
الظلمة وعن مجاهد لضمحلت والتكوير في الاصل الجمع وحبك بعد فالمراد انها تلف وترمى بها فيذهب ضوؤها قاله
ابن كثير في تفسيره هضيما اي لا تاسا متقبضا والاب ما تاكل الانعام اي ولا باكله الناس والانام الخلق
اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وسقطت لوا و من والانام لغير ابوي ذر زوح قال
ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم حاجب بالموحدة في اخره ولابن عساكر وابي ذر عن المستملي والكشميهني
حاجز بالزاي بدل الموحدة وقال مجاهد هو ابن جبير فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى وجنات
الفافا اي ملتفة بعضها على بعض وقال الملتفة يزيد وحدائق غلبا قاله مجاهد ايضا فراشا في قوله
تعالى جعل لكم الارض فراشا قال قتادة فيما وصله الطبري مهادا قوله تعالى وكم في الارض مستقر
اي موضع قرار او هو بمعنى المهاد نكدا من قوله لا يخرج الا نكدا قال السدي فيما اخرجه ابن ابي حاتم
قليلا تافها

تفسير سفعة الشمس والقمر خسفا

قال مجاهد فيما وصله الفريابي في تفسيره من طريق ابن ابي نجيح عنه كحسبان الرحى اي يجريان على حسب الحركة
الرحوية ووضعها وقال غيره مما وصله عبد بن حميد من طريق ابي ملك الغفاري حساب ومنازل
لا تعدوانها اي لا يجاوزان المنازل حسبان جماعة الحساب بالتعريف لابوي ذر والوقت مثل شهاب
وشهبان وصنما قول ابي عبيدة في المجاز والمعنى يجريان متعاقبين بحساب معلوم مقدر في سرورهما
ومنازلهما ويدبر امور الكائنات السفلية وخلفا للفصول والاوقات وتعلل السنون والحساب
ضحاها في قوله والشمس وضحاها قال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد ضوؤها اي اذا اشرقت ان تدرك
القمر يريد لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر قال مجاهد فيما وصله الفريابي في تفسيره لا يستقيم ضوء
احدهما ان الاخر ولا ينبغي لها اي لا يصح لهما ذلك وقال عكرمة لكل منهما سلطان فلا ينبغي للشمس ان
تطلع بالليل ولا تستقيم لوقوع التدبير على المخالفة وما الطف قول ابن الجوزي وقد وصف منافع
اثر الشمس في العالم على سبيل التذكير والتعريف بصنع الله الحكيم اللطيف حيث قال نشر ضوء الشمس في
جلة الشعاع لانتفاع البصر فاذا ذهبها النهار نفشرت ردائها المعصفر وتركت عن الانهيب فركبت
الاصفر وهي تستر بالليل لسكون الخلق وتنظيم النهار لمعاشهم فتارة تبعد ليرطب الحر وينعقد الغيم
ويبرد الهواء ويبرز النبات وتارة تقرب ليجف الحب وينضج الثمر سابق النهار يريد قوله تعالى ولا
الليل سابق النهار قال مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا يسبحون اي يسرعان ولابوي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر حثيثين بالنصب بالياء اي فلا تسبق اية الليل اية النهار وهما النيران نسلخ اي
خرج احدهما من الاخر قال ابن كثير والمعنى في هذا انه لا فترة بين الليل والنهار بل كل منهما يعقب
الاخر بلا مهلة ولا استراحة لاحدهما مسخرات ذا ثبتين بتطالبان طلبا حثيثا وقال في الانتصاف يوخذ
من قوله تعالى ولا الليل سابق النهار ان النهار تابع الليل اذ جعل الشمس التي هي اية النهار الحي غير
مدركة للقمر الذي هو اية الليل فنفى الادراك الذي يمكن ان يقع وهو لسبقه على تقدم القمر
وتبعية الشمس فانه لا يقال ادرك السابق اللاحق لكن يقال ادرك اللاحق السابق فالليل اذا متبوع
والنهار تابع فان قيل فالاية مصرحة بان الليل لا يسبق النهار فما وجه انه مشترك الالزام
اذا الاقسام المحتملة ثلاثة اما تبعية النهار لليل كما ذهب اليه الفقهاء وعكسه والسؤال وارد عليهما
وهو منقول عن طايفة من النحاة واجتماعهما فهذا القسم الثالث منتف بالاتفاق فلم يبق الا تبعية
النهار لليل وعكسه والسؤال وارد عليهما لا سيما من قال ان النهار سابق الليل يريد من طريق
البلاغة ان يقول ولا الليل يدرك النهار فان المشاهد اذا انتفى ادراكه كان ابلغ من نفي سبقيته مع انه ناء
عن قوله لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر نا ظاهرا فالتحقيق ان المنفي السبقية المو جبة
لتاخر احد النهار عن الليل وتحلل كل من اخر بينهما فيثبت التعاقب وحينئذ يكون القول بسبق الليل
مخالفا لصدر الاية فان بين عدم الادراك الدال على التاخر والتبعية وبين السبق بونا بعيدا
ولو كان تابعا متاخرا لكان حريا ان يوصف بعدم الادراك ولكن ليلبغ به عدم السبق فتفهم والليل
على النهار مطابق لصدر الاية ضرحا وتعريضا بانا وبل حسنا تهى ولابوي ذر عن الحموي والمستملي يتسلخ
يخرج بلفظ المضارع فيهما ويخرج بالتحتية المفتوحة وضم الراء وجرى بضم اوله وكسر ثالثه كلا
واحد منهما اي من الليل والنهار في فلك ولابوي ذر عن الحموي والمستملي وعيزى كل منهما بفتح اول يجرى
وكسر راية وكل بالرفع منونا راهبة لبشر ال قوله تعالى ذهبي بن مبيد واهبة قال الفراء وهيبها لسكون
الها استقلها وقوله والملك على ارجائها والارجاء جمع رجا بالقصر وقوله تعالى يحملش اي ما لا يحشى منها
فملي اي الملايكة على حافتيها بالتثنية ولابي ذر كنوا ي الملك ولابن عساكر فهم جمع باعتبار الجنس
وللكشميهني على حافتها اي انهما وعن سعيد بن جبير على حافات الدنيا كعوذ على ارجا البير والارجا
جمع رجا بالقصر وقوله تعالى يحملش ليشها وقوله فلما جن عليه الليل اي اظلم فيهما وتقدم تفسير اللول

تعالى اذا الشمس كورت تكور بفتح الواو والمشددة حتى يذهب ضوؤها واخرج الطبري عن ابن عباس كورت ذاتت
الظلمة وعن مجاهد لضمحلت والتكوير في الاصل الجمع وحبك بعد فالمراد انها تلف وترمى بها فيذهب ضوؤها قاله
ابن كثير في تفسيره والليل وما وسق ولابن عساكر وتال وسوا اي جمع من دابة وزاد قتادة وغيره ومال عكرمة
ما ساق من ظلمة اتسق يريد قوله تعالى والقمر اذا اتسق قال اي استوى وقوله تعالى واجعل لي اية في السماء سرورا
اي منازل الشمس والقمر وهي اثنا عشر وقيل هي قصور في السماء للحرس وقيل هي الكواكب العظام الفسور
ولابوي ذر والحموي بالفاء يريد قوله ولا الظل ولا الحرور وفسره بانه يكون بالليل ومع الشمس قاله ابو عبيدة
وقال ابن عباس الحرور بالليل والسموم بالنهار ولابي ذر وابن عساكر وزاد بصقوا الراء وسكون الهمزة وفتح الموحدة اي الحاجر الفرور
والحيحة يريد قوله ولا المومنس ولحيحة وفسره بقوله كل شي ادخلته في شي هو قول ابي عبيدة وزاد ابن عساكر
قوله في شي تفسير منه فهو ولحيحة والمعنى لا تتخذ واوليا لليس من المسلمين وبه قال حدثنا محمد بن سنان
قال حدثنا صفير حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن ابي رضي الضحى عن ابيه يزيد من الزيادة بن شريك
بن طارق التيمي الكوفي ابي وايل حدث عبد بن حمادة رضي الله عنه انه قال قالوا قيل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ادلك
على ما صنعت حين اتيت الشمس تذري بحذف همزة الاستفهام والغرض منه اعلامه بذلك ولهذا زاد تدري بن
تذهب زاد في التوحيد هذ قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستاذن فيوذن لها
فتاذن لها حتى اذا كاد ان تسجد ولا تقبل منها وتستاذن فلا يوذن لها يقال لها ارجعي من حيث جيت فتطلع من مغربها فذلك
مستقر لها اي حد معين تنتهي اليه دورها تشبيه بمستقر المسافر اذا قطع مسيره او للعبد السماء فان
حركتها فيه لوحظ فيها انطواء تحت العرش وقفة وقال ابن عباس لا تبلغ مستقرها حتى ترجع الى المغارب
وقيل الى انتهاء امرها عند خراب العالم وقيل الحد لها من مسيرها كل يرى في سماء عينوتا وهو المغرب وقيل
منتهى امرها لكل يوم من المشارق والمغارب فان لها في كل يوم مشرقا ومغربا تطلع كل يوم
من مطلع وتغرب من مغرب ثم لا تعود اليها الى العام القابل ذلك التقدير العزيز الغالب بقدرته على كل مقدور
الذي فاق الذي كل الخلق عن احصائها تقدير العزيز الغالب بقدرته على كل مقدور العليم المحيط
علمه بكل معلوم وظاهر هذا ان هذا يجري في كل يوم وليلة بنفسها كقوله تعالى في الاية الاخرى وكل في فلك
يسبحون هو اي بدو رون هو مغاير لقول اصحاب هيئة ان الشمس مرصعة في الفلك اذ مقتضاه
ان الذي يسير هو الفلك وهذا منهم على طريق الحدس والتخمين فلا عبرة به وهذا طرف اخرجه المولف
اثبتا في التفسير والتوحيد وسلم في الايمان وابو داود في الحروب والترمذي في التفسير والنسائي
في التفسير وبه قال حدثنا مسعد هو ابن سعد قال حدثنا عبد العزيز بن المختار قال حدثنا
عبد الله بن فيروز الداناج بدال مهملة وبعد الالف نون مخففة فالف فجيم معرب ذاناه ومعناه بالفارسية
العالم وهو تابعي بصري قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال الشمس والقمر مكوران يتشديد الواو والمفتوحة مطويان ذاهبا الضوء
وزاد البزار وابن ابي شيبة في مصنفه والاصبهاني في مستخرجه في النار يوم القيمة لانها معبودة من دون الله

وانما المراد من ظهورهما فيهما تغديمهما بذلك لكنه زيادة تبكيت لو كان يعبد منهما في الدنيا ليعلموا ان عبادتهم
لها كانت باطلا وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان بن يحيى ابو سعيد الجعفي الكوفي قال حدثني بالافراد اخبرني وهب
عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين بن الحرث المصري ان بكيرا هو ابن عبد الرحمن بن القسم حدثه
عن ابيه القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه كان يخبر عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان الشمس والقمر لا يخسفان بفتح اوله على انه لازم وبضمه على انه متعد اي لا يذهبان
السين المهملة وجوز ضم اوله على انه متعد اي لا يذهبانه بل يريانه لعبادهما والخسوف لغة المحجة والنور
احد ان الكسوف لحياة احد وتكرير انما هو مبني للتقسيم او لدفع توهم من يقول لا يلزم من بقي كونه سببا
للعقاب الا يكون سببا للايجاد فعرفه عليه السلام انتفى لدفع هذا التوهم وهذا القول صدر منه صلى
الله عليه وسلم لما مات ابنه ابرهيم وقال الناس انما كسفت لموته اطلاقا لما كان اهل الجاهلية يعتقدون
من تاثيرها فكسفهما اي خسفهما ايات ولابي ذر رايته بالافراد من ايات الله الدالة على وحدانيته وعظم قدرته
فاذا رايتموهما بالتثنية اي كسوف كل واحد منهما على انفراده ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا رايتموه اي
الكسوف فصلوا اي صلاة الكسوف وصحة الكسوف ان الله تعالى لما اجرى في سابق علمه ان الكواكب
تعبد من دونه وخاصة المنير من قضى عليهما بالخسوف والكسوف وجعلهما بمنزلة الخسوف وصار
ذلك دلالة على انهما مع اشراقهما ونورهما وما يظهر من حسن اثارهما مامورات مقهورات في قبضة العباد
مسخران وفي يوم القيامة مكوران فعند ما تمس رعت الفاء تلك من الملائكة له نفس وعقل
ومنها نور الكواكب وضياء العالم وهي ملك الفلك فلما يسمع التعظيم والسجود ومن سنتهم اذا رفعوا
الى الشمس قد اشرقت سجدوا لها وقالوا اما احسنك منيرا لولا بقدر الابصار ان تمد بالنظر الملك
خلقا احمد والتسبيح وايالك نطلب والملك نشعى لندرك السكنى بقربك الى غير ذلك مما نقل عنهم
من الخرافات فسبحان من حجبهم عن رؤية الخالق وحاذاهم عن مئونة النظر اليق فجهلوا ان صفات
المخلوق بباين صفات الخالق وان العبادة لا تستحقها الا من هو للحق والنور خالق واما مطابقة
الحديث للترجمة فمن حيث ان الكسوف والخسوف العارضين لهما من صفاتهما وقد ترجم هذا الحديث في ابواب
كسوف الشمس من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس هو اسمعيل بن عبد الله بن عبد الله
المديني وسقط ابن ابي اويس لابي ذر قال حدثني بالافراد مالك الامام عن زيد بن اسلم العدوي
عن عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه قال النبي صلى الله عليه
وسلم يوم مات ابنه ابرهيم ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله علامتان يخوف الله بهما عباده لا يخسفان باحد
مع فتح اوله لموت احد ولا لحياته لانهما مطيعتان مسخران ليس لهما سلطان في عزهما ولا قدرة لهما على الدفع عن انفسهما
فاذا رايتموذلك الخسوف فاذكروا الله وفي حديث ابي بكرة عند المؤلف في باب الصلاة في كسوف الشمس فصلوا وادعوا
حتى يكشف ما بكم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح الكاف مصغرا
النمرة وسكون التحتية عن محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير
ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نودي ان الصلاة جامعة بتشديد الميم
والفاء قائم في المسجد لا الصحراء للخروف الفوت بالاخلاء فكبر تكبيرة الاحرام بعد ان صف الناس وراءه وقرأ
قراءة طويلة نحوا من سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا مستحاضا قدر ما يقرأ ثم قال سمع الله لمن حمده وقام كما هو
ثم قرأ قراءة طويلة في تحمد فقرأ قراءة طويلة وهي دون القراءة الاولى ثم ركع ركوعا طويلا وهو ايضا دون
الركوع الاول ثم سجد سجودا طويلا مستحاضا قدر ما يقرأ ثم فعل في الركعة الاخيرة مثل ذلك
الذي فعله في الركعة الاولى لكن القراءة في اولها كانت انقص منها في الركعة الاولى ثم سلم وقد تجلت الشمس
بضاءة فوقية وفتح الجيم وتشديد اللام اي انكشفت فخطب الناس فقال في الخطبة في كسوف الشمس والقمر
انهما اياتان من ايات الله لا يخسفان بضم اوله وكسر ثالثه لموت احد ولا لحياته فاذا رايتموهما بالتثنية
اي كسوف الشمس والقمر ولابي ذر عن الحموي والمستملي رايتموه بالافراد اي الكسوف فافزعوا بفتح الزاي
اي التجاوا وتوجهوا الى الصلاة المعهودة السابق فعلها منه عليه السلام وبرقال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابي خالد الاحمسي
البجلي مولاهم الكوفي انه قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم واسم عوف الاحمسي البجلي عن ابي مسعود
عقبة بن عمرو البدري رضي الله عنه قال في الفتح ووقع في بعض النسخ عن ان مشعود بالمعجمة والنون وهو
تصحيف عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشمس والقمر لا ينكسفان بكاف مفتوحة وكسر السين مع
فتح اوله لموت احد ولا لحياته سقط قوله ولا لحياته من رواية ابي ذر ولكنهما ايتان من ايات الله فاذا

رايتموهما بالتثنية ولابي ذر عن الحموي والمستملي رايتموها بالافراد اي الكسوف فصلوا ركعتين في
كل ركعة ركوعان او ركعتين كصنعة الظهر ما جاء
في قوله تعالى وهو الذي ارسل الرياح نشرا جمع نشور بمعنى ناشر بين يدي رحمته قدام رحمته
يعني المطر فان الصبا تثير السحاب والشمال تجمعه والجنوب تدره والدبور تفرقه قاصفا يريد قوله
تعالى فيرسل عليكم قاصفا من الريح فقال ابو عبيدة هي التي تقصف كل شيء تاتي عليه وقوله تعالى وارسلنا
الرياح لواقح قال ابو عبيدة ملاقح واحدتها ملقحة ثم حذف منه الزوائد وانكره عيسى وقال هو بعيد
جدا لان حذف الزوائد في مثل هذا بابه الشعر قال ولكنه لواقح جمع لاقحة ولاقح بلا خلاف على النسب
اي ذات اللقاح وقال ابن السكيت اللواقح للواحل وقوله تعالى فاصابها اعصار قال ابو عبيدة ريح عاصف
تهب من الارض الى السماء كعمود فيه نار وقوله تعالى ريح فيها صر قال ابو عبيدة برد شديد وقوله
نشرا اي متفرقة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج بن الورد ابو
بسطام الواسطي ثم البصري عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغرا الكندي الكوفي عن مجاهد هو ابن
جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة المخزومي مولاهم المكي وكانوا زها اثنى عشر الفا جزم حاضروا المدينة
بالعشاء بفتح الصاد مقصورا الريح التي تجيء من ظهرك الامام في التفسير عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نصرت اي يوم الاحزاب وكانوا زهاء اثني عشر الفا جزم حاضروا المدينة
بالصبا بفتح الصاد مقصورا الريح التي تجيء من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة وقد قيل ان
اللام عاد قوم هود بالدبور بفتح الدال التي تجيء من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة وقد قيل ان
الريح تنقسم الى قسمين رحمة وعذاب ثم ان كل قسم ينقسم اربعة اقسام ولكل قسم اسم فاما اقسام الرحمة
المبشرات والنشر والمرسلات والرخاء واسما قسم العذاب العاصف والقاصف ومتمانى البحر والعقيم
والصرصر ومتمانى البر وقد جاء القران كل هذه الاسماء وقد روى البيهقي في سننه الكبرى مرفوعا
الريح من روح الله تاتي بالرحمة وتاتي بالعذاب فلا تسبوها واسالوا الله خيرها واستعيذوا به من
شرها وقد سئل الاطباء كل ريح على طبيعة من الطبائع الاربع • فطبع الصبا الحرارة واليبس وليس بها
اهل مصر الريح الشرقية لان مهبطها من المشرق وتسمى قبولا لاستقبالها وجه الكعبة • وطبع الدبور
البرد والرطوبة وتسميها اهل مصر الغربية • لان مهبها من المغرب وهي تاتي من دبر الكعبة • وطبع الشمال
البرد واليبس وتسمى المجربة لانه يسارها في البحر على كل حال وقل ما تستقيلا • وطبع الجنوب الحرارة
والرطوبة وتسمى القبلية والنعامائ لان مهبها من قبل القطب وهي عن يمين مستقبل المشرق وتسميها اهل
مصر المريسية وهي من غيوب مصر المعدودة فانها اذا هبت عليهم سبع ليال استعدوا للاكفان • وقد
جعل الله تعالى بلطيف قدرته الهواء عنصر الابداننا وارواحنا فيصل الى ابداننا بالتنفس فينبع الروح
الحيواني وتزيد في النفساني فما دام معتدلا صافيا لا يخالطه ما يوجب عفنه يحفظ الصحة ويقوي
النفس ويحييها • ومن خاصيته ان الله تعالى جعله واسطة بين الحواس ومحسوساتها فلا يدرك العين
شيئا ما لم يكن بينه وبينها هواء وكذلك لا تسمع الاذان ولا يصدق الذوق ولو ان الانسان فقد الهواء
ساعة لمات • وقال بعضهم اذا حار ولو ان الله تعالى حبس الهواء عن الناس لانتن ما بين السماء والارض
ولقد احسن بعض الشعراء حيث قال

اذا خلا الجو من هواء • فعيشهم غمة وبوس
فهو حياة لكل حي • كان انفاسه نفوس

وقد سبقت زيادة لهذا في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالصبا وبه قال حدثنا مكي بن
ابرهيم بن بشير بن فرقد الحنظلي البجلي البلخي قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء
هو ابن ابي رباح عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا راى خيلة في
السماء بفتح المهملة وكسر الطاء المعجمة وبعد التحتية الساكنة لام مفتوحة اي سحابة يخال فيها المطر اقبل وادبر
ودخل وخرج وتغير وجهه خوفا ان يحل من ذلك السحابة ما فيه ضر للناس فاذا امطرت سري
عنه السين مبنيا للمجهول اي كشف عنه الخوف وازيل فعرفت بتشديد الراء وسكون الفوقية عن التعريف
اي عرفت النبي صلى الله عليه وسلم عائشة ذلك الذي عرض له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ولابي
ذر وما ادري لعله كما قال قوم هم عاد فلما راوه عارضا سحابا عرض في افق السماء مستقبل اوديتهم
اوديتهم الاربعة وهذا الحديث اخرجه الترمذي في التفسير وكذا النسائي في
ذكر الملائكة صلوات الله عليهم الملائكة جمع مذكر على الاصل كالتماثيل جمع تمثال والتانيث الجمع
وتركب الميم في المفرد للاستقبال وهو مقلوب ملك من الالوكة وهي الرسالة لانهم وسائط بين الله وبين
الناس فهم رسل الله اوكالرسل اليهم واختلف العقلاء في حقيقتهم بعد اتفاقهم على انهم ذوات موجودة قائمة بانفسها
فذهب اكثر المسلمين الى انها اجسام لطيفة قادرة على التشكل باشكال مختلفة مستدلين بان الرسل كانوا يرون

كذلك وقالت طائفة من النصارى هي النفوس الفاضلة البشرية المفارقة للابدان وزعم الحكماء انها مجردة مخالفة للنفوس الناطقة في الحقيقة منقسمة الى قسمين قسم شانهم الاستغراق في معرفة الحق والتنزه عن الاشتغال بغيره كما وصفهم في محكم التنزيل فقال يسبحون الليل والنهار لا يفترون وهم العلويون والملائكة المقربون وقسم تدبر الامر من السما الى الارض على ما سبق به القضا وجرى به القلم الاعلى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون وهم المدبرات امرا منهم سماوية ومنهم ارضية وقد روى الطبراني من حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجبريل عليه السلام لمي اي شي انت قال على الريح والجنود قال وعلى اي شي ميكاييل قال على النبات والقطر وفي حديث انس عند الطبراني مرفوعا ان ميكاييل ما حبك منذ خلقنا النار ورد ان له اعوانا يفعلون ما يامرهم به فيصرفون الرياح والسحاب على ما تشا الله تعالى وروينا انه ما من قطرة تنزل من السما الا ومعها ملك يقرها في الارض واتفق على عصمة الرسل منهم بعصمة رسالة البشر وانهم معهم كغيرهم مع امهم في التبليغ وغيره واختلف في غير الرسل منهم فذهب بعضهم الى القول بعدم عصمتهم بعصمة هاروت وماروت وما روى عنهما من شربهما الخمر وزنا وقتل ما رواه احمد مرفوعا وصححه ابن حبان ومفهوم اية ان قلنا للملايكة اسجدوا الا ابليس الى الاية ان منهم ان ابليس كان منهم والا لم يستثنوا وله امرهم ولم يصح استثناؤه منهم حال في الانوار ولا يرد على ذلك قوله تعالى الا ابليس كان من الجن جواز ان يكون كان من الجن فعلا ومن الملايكة نوعا وقد ان ابن عباس روى ان من الملايكة من خلق من نار السموم ومنهم ابليس وجا صله ان من الملايكة من ليس بمعصوم وان كان الغالب فيهم العصمة كما ان من الانس معصومين وان كان الغالب فيهم عدمها ولعل ضربا من الملايكة لا يخالفنا لشيطنة ما لذات واما مخالفتهم بالعوارض والصفات كالبرية والفسقة من الانس والجن والذي عليه المحققون عصمة الملايكة مطلقا واجابوا بان ابليس كان جنيا نشا بين اظهر الملايكة وكان مغمورا بالالوف منهم فغلبوا عليه اوان الجن كانوا مامورين مع الملايكة لكن استغنى بذكر الملايكة عن ذكرهم فانه اذا علم ان الاكابر مورون بالتذلل لاحد والتوسل به علم ان الاصاغر اضا مامورون به واما قصة هاروت وماروت فروى مما الامام احمد وابن حبان ولفظ احمد حدثنا حيى ابن ابي بكير حدثنا زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن نافع عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لما اهبط الله ادم قال اهبط الى الارض قالت الملايكة اي رب اجعل فيها من يفسد فيها الخ وفيه قالوا ربنا نحن لطوع امرك فاسكنا فيها قال لا انا اعلم ما لا تعلمون فاختار منهم هاروت وماروت وزهرة امراة من احسن البشر فسالاها نفسها فقالت لا والله حتى تكلما هذين الكلمة من الاشراك فقالا والله لا نشرك بالله ابدا فذهبت عنها ثم رجعت بصبي تحمله فسالاها نفسها فقالت لا والله حتى تقتلا هذا الصبي فقالا والله لا نقتله ابدا فذهبت عنها ثم رجعت بقدح خمر فسالاها نفسها فقالت لا والله حتى تشربا هذا الخمر فشربا فسكرا فوقعا عليها وقتلا الصبي فلما افاقا قالت المراة والله ما تركتما شيا ابيتماه علي الا قد فعلتماه بسكركما فخيرا بين عذاب الدنيا وعذاب الاخرة فاختارا عذاب الدنيا وهذا حديث غريب من هذا الوجه ورجاله كلهم من رجال الصحيح الا موسى بن جبير هذا وهو الانصاري السلمي الحداد وذكره ابن حبان في كتاب الوحوح والتعديل ولم يحك فيه شيا نعم هو مستور الحال وقد تفرد به عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يروه عن نافع غير ابن مرديه عن ابن عمر عن المثنى عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا رواه عبد الرزاق في تفسيره عن الثوري عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر عن كعب قال ذكرت الملايكة اعمال بني ادم وما ياتون من الذنوب فقيل لهم اختاروا منكم اثنين فاختاروا هاروت وماروت الحديث ورواه ابن جرير من طريق عن عبد الرزاق عن كعب لا اصحابنا لكن الحافظ ابن كثير جزم بهذا واصح واثبت الى عبد الله بن عمر وسالم انت في ابيه من مولاه نافع فدار الحديث ورجع الى نقل كعب الاحبار عن كتب بني اسرايل وقيل انهما كانا قبيلين من الجن قاله ابن حزم وهذا غريب بعيد عن اللفظ وعند ابن الجوزي في زاد المسير انهما هما بالمعصية ولم يفعلاها ومنهم من قرا الملكين بكسر اللام وقالا انهما غلمان من قارس قاله الضحاك وروى الحاكم في مستدركه وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه عن ابن عباس وابن ابي نجيح عن ابن عباس قال لما وقع الناس من بعد ادم عليه السلام فيما وقعوا فيه من المعاصي الحديث وفيه قال وفي ذلك الزمان امراة حسنا في النساء تحسن الزهرة في سايار الكواكب وهذا اللفظ احسن مما ورد في شان زهرة وقال الناس فيما وصله المولف في المحبرة قال عبد الله بن سلام بتخفيف اللام للنبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه السلام عدو لليهود من الملايكة روى انه انما كان عدوا له لانه يطلع الرسول عليه الصلاة والسلام على اسرارهم وانه قال صاحب كل خسف وعذاب وقال ابن عباس فيما وصله الطبراني لنحن الصافون اي الملايكة وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الميملة وفتح الموحدة القيسي البصري ويقال له هداب قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار العوذي بفتح العين وسكون الواو وبالذال المعجمة عن قتادة بن دعامة وقال ابو خليفة اي ابن خياط الصفري مناولة ولفظ المشن لخليفة وفي نسخة ح لتحويل السند وقال ابو خليفة حدثنا ابن ابي عدي بزاي مضمومة فراء مفتوحة فصغرا

الدبيثي البصري قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة واسمه مهران اليشكري وهشام هو الدستوائي قالا حدثنا قتادة قال حدثنا انس رجلا من بني سعصعة الانصاري رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا عند البيت المراد بين النايم واليقظان هو محمول على ابتدا الحال ثم استيقظ انا في القصة كلها واما ما وقع في رواية شريك في التوحيد في اخر الحديث فلما استيقظ فان قلنا بالتعدد فلا اشكال والاحتمال على ان المراد باستيقظت الفاق مما كان فيه من شغل البال بما هالة الملكوت ورجع الى العالم الدنيوي وقال عبد الحق في الجمع بين الصحيحين رواية شريك انه كان نايما زيادة مجهولة ثم قال وشريك ليس بالحافظ وذكر صلى الله عليه وسلم ثلاثة رجلين وهذا مختصر او صحته رواية مسلم من طريق سعيد عن قتادة بلفظ اذ سمعت قايلا يقول ايهم الثلاثة بين الرجلين فاتيت فانطلقوا بي وقد بينا ان المراد بالرجلين حمزة وجعفر فان النبي صلى الله عليه وسلم كان نايما بينهما وقال الكرماني في الثلاثة رجال وهو الملايكة تصور بالصورة الانسان فليتنظر وسقط لغير الاصيلي وابي الوقت قوله يعني رجلا فاتيت بضم الهمزة مبنيا للمفعول واطشت بفتح الطا وسكون السين المهملتين مؤنث مذهب على حكمة وايمانا بضم الميم وكسر اللام همزة مبنيا للمفعول في الماضي كذا في الفرع وضبط الدماطي والتذكير باعتبار الاناء ولابي ذر عن الحموي والمستملي مملان بفتح الميم وسكون اللام وزيادة نون بعد الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني ملا بفتح الميم وسكون اللام وفتح الهمزة ولعله من باب التمثيل او مثلث له المعاني كما مثلته ارواح الانبيا الدارجة بالصور التي كانوا عليها شق الملك وفي الفرع بضم الشين للمفعول من النحر الى مراق البطن بفتح الميم وتخفيف الراء بعدها الف فقاف مثلثة واصل مراق بقافين فادغمت الاولى في الثانية وهو ما سفل من قبطن ورق من جلده ثم غسل البطن المقدس بضم الغين مبنيا للمفعول بماز مزم الذي افضل المياه على ما اختبر وهذا الشق غير الذي وقع له في زمن حليمة السعدية ثم ملئ القلب حكمة وايمانا واثبت بداية ابيض لونه ابيض دون البغل وفوق الحمار هو البراق ويجوز جره بدل من دابة واشتقاقه من البرق لسرعة مشيه وكان الانبيا يركبونه فانطلقت مع جبريل حتى اتينا السما الدنيا لم يذكر مجيئه لبيت المقدس كما في التنزيل سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى وليس صعوده الى السماء كان على البراق بل نصب له المعراج فوق فيه كما سياتي ان شا الله تعالى ولعل الراوي اختصر او وقع عند المعراج قبل من هذا ولابي ذر فلما جيت الى السما الدنيا قال جبريل لخازن السما افتح قال من هذا قال جبريل قيل من معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه للعروج به الى السموات قال جبريل نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة ونعم المجي جا قال الظاهري المخصوص بالمدح محذوف وفيه نقديم وتاخير تقديره جا فنعم المجي مجيئه وقال في التوضيح فيه شاهد على جواز الاستغنا بالصلة عن الموصول في نحو اذا التقدير نعم المجي الذي جاء فاتيت على ادم فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن وبني فاتينا السما الثانية قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجي جا فاتيت عيسى ويحيى فقالا مرحبا بك من اخ وبني فاتينا السما الثالثة قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجي جا فاتيت يوسف فقالوا مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا السما الرابعة قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجي جا فاتيت ادريس فسلمت عليه فقال مرحبا من اخ ونبي فاتينا السما الخامسة قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجي جا فاتيت هرون فسلمت عليه فقال مرحبا من اخ ونبي فاتينا السما السادسة قيل من هذا قيل جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجي جا فاتيت موسى فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فلما جاوزت بكى فقيل ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعثته بعدي يدخل الجنة من امته افضل مما يدخل من امتي اشار الى تعظيم شان نبينا وامته لان الله تعالى عليه حيث اعطاه نجف الكرامات الزلفى والجنات من عرطوله عمر امناه مجتهدا في الطاعات والرهب نسم الرجل المجتمع الجسم غلاما ما دامت فيه بقية من القوة فالمراد استغراق مدته مع استكثار فضايله واستتمام سوادا متبعيه فاتينا السما السابعة قيل من هذا قيل جبريل قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه مرحبا به سقط هنا ايضا فاتى نعم قيل ونعم بغير لام ولابي ذر ولنعم المجي جا فاتيت على ابرهيم فسلمت زاد ابن ذر عن

الكشميهني عليه فقال مرحبا بك من ابن وفي سقط لفظ بك من بعض النسخ كذا وقع هنا انه رأى ابن صيام في السابعة وفي أول كتاب الصلاة في السادسة فان قيل يتعدد الاسراء فلا اشكال والا فيحتمل انه يكون رآه في السادسة ثم ارتقى هو ايضا الى السابعة **فرفع** بضم الراء اي كشف لي **وقرب** مني **البيت المعمور** المسمى بالضراح بضم الضاد المعجمة وتخفيف الراء آخره حاء مهملة حيال الكعبة وعمارته بكثرة من يغشاه من الملائكة **فسألت جبريل** اي عنه **فقال** **هذا البيت المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا آية اخرى عليهم** بنصب اخر على الظرفية او لرفع بتقدير ذلك اخر ما عليهم من دخوله **ورفعت لي سدرة المنتهى** اي كشف لي عنها وقربت مني السدرة التي ينتهي اليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها بن امر الله **فاذا نبقها** بفتح النون وكسر الموحدة **كانه قلال هجر** بكسر القاف جمع قلة وهجر بفتحات لا ينصرف وفي الفرع صرفه **ووَرَقها كانه اذان الفيول** بضم الجيم جمع فيل قيل الحيوان المشهور اي في الشكل لا في المقدار في اصلها اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران **فسألت جبريل عنها فقال اما الباطنان ففي الجنة** نقل النووي عن مقاتل ان الباطنين السلسبيل والكوثر **واما الظاهران النيل والفرات** بخلاف من اصلهم ليسا من جنس ما الله تعالى ثم بحر بخان من الارض وبحر بان فيهما **ثم فرضت علي خمسون صلاة** فاقبلت حتى جئت موسى فقال **ما صنعت قلت فرضت علي خمسون صلاة قال انا اعلم بالناس منك عالجت بني اسرائيل اشد المعالجة** قال التوربشتي اي مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم من الطاعة والمعالجة مثل المزاولة والمحاولة **وان امتك لا تطيق ذلك** ولو قيل انك وامتك لا تطيقون لكان العجز مقصورا على الامة لا بعدابهم الى النبي صلى الله عليه وسلم فهما ارتقاه الله من الكمال بطيئ اكثر من ذلك **وكيف لا وقد جعلت قرة عيني في الصلاة فارجع الى ربك** اي الى الموضع الذي ناجيت فيه ربك **فسله** اي التخفيف **فرجعت فسألته** اي التخفيف **فجعلها اربعين** اي صلاة **فمر** قال موسى **مثله** اي ما تقدم من المراجعة وسؤال التخفيف **فمر** جعلها الله تعالى **ثلاثين** صلاة **فمر** قال موسى ايضا **مثله فجعلها** الله تعالى **عشرين** صلاة **فمر** قال موسى **مثله فجعلها** الله تعالى **عشرا فاتيت موسى فقال مثله فجعلها خمسا فاتيت موسى فقال ما صنعت قلت جعلها الله تعالى خمسا فقال مثله قلت سلمت** بتشديد اللام من التسليم اي سلمت فلم اراجعه تعالى لانه استحييت منه جل وعلا وزاد في غير رواية اني ارضى واسلم **فنودي** من قبل الله تعالى **اني** بكسر الهمزة **امضيت فريضتي** اي خمس صلوات **وخففت عن عبادي** من خمسين الى خمس **واجزي الحسنة عشرا** اي بكل صلاة عشرا وفيه دليل على جواز النسخ قبل الوقوع وانكره ابو جعفر النحاس لان ذلك من البداء وهو محال على الله تعالى ولان النسخ وان جاز قبل العمل عند من جوزه فلا يجوز قبل وصوله الى المخاطبين فهو شفاعة شفعها النبي عليه السلام لامته واجيب بان النسخ انما وقع في ما وجب على الرسول من التبليغ وبان الشفاعة لا تنفي النسخ فقد تكون سببا له ان قضا كان خيرا لعبده فلا يرد عليه النسخ وضعناه انه تعالى اخبر رسوله عليه السلام ان على امته خمسين صلاة في اللوح المحفوظ ولذا قال في الحديث في رواية هي خمس وهي خمسون والحسنة بعشر امثالها فاول له عليه السلام على انها خمسون بالفعل لم يزل يراجع ربه حتى بين له انها في الثواب لا بالعمل **وقال** **تمام** بالاسناد السابق بتشديد الميم الاولى بن يحيى العودي **عن قتادة** بن دعامة **عن الحسن** البصري **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم اتي البيت المعمور** يزيد ان سعيد بن ابي عروبة وهشاما الدستوائي ادرجا قصة البيت المعمور في قصة الاسراء والصواب رواية همام هذه حيث فصلها من قصة الاسراء لكن قال يحيى بن معين لم يسمع الحسن سماع من ابي هريرة **وبه** قال **حدثنا الحسن بن الربيع** بفتح الراء وكسر الموحدة بن سليمان البوراني بضم الموحدة وسكون الواو وفتح الراء البجلي الكوفي قال **حدثنا ابو الاحوص** بالحاء المهملة الساكنة وفتح الواو واخره صاد مهملة سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي مولى بني حنيفة الكوفي **عن الاعمش** سليمان بن مهران **عن يزيد بن وهب** ابي سليمان الهمداني الكوفي انه قال **قال عبد الله** يعني ابن مسعود رضي الله عنه **حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق** في قوله المصدوق فيما وعد به ربه تعالى قال في شرح المشكاة الاولى ان نجعل الجملة اعتراضية لاحاديته لنعتي الاحوال كلها او ان يكون من عادته ودأبه ذلك فما احسن موقعها **قال ان احدكم يجمع خلقه** بضم الياء وسكون الجيم وفتح الميم مبنيا للمفعول **في بطن امه اربعين يوما** اي يضم بعضه الى بعض بعد الانتشار ليتحمر فيها حتى تهيأ للخلق وفي قوله خلقه تعبير بالمصدر عن الهيئة وحمل على انه بمعنى المخلوق كقولهم هذا ضرب الامير اي مضروبه وقال الخطابي روي عن ابن مسعود في تفسيره ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في بشرة المرأة تحت كل ظفر وشعر ثم مكثت اربعين ليلة ثم تنزلت ماء في الرحم فذلك جمعها وهذا رواه ابن ابي حاتم في تفسيره وقد رجح الطيبي هذا التفسير فقال واصحابة اعلم الناس بتفسير ما سمعوه واحق بتاويله واولاهم بالصدق فيما يحدثون به واكثرهم احتياطا للتوقي عن خلافه فليس لمن بعدهم ان يرد عليهم قاله في الفتح وقد وقع في حديث ملك الجنين ترفعه ما ظاهره خلاف ذلك والحفظ اذا اراد الله خلق عبد جامع الرحل الملقاة طارت ما وة في كل عرق وعضو منها فاذا كان يوم السابع جمعها الله ثم احضره كل عرق له دون آدم في اي صورة ما شاء ركبك **ثم يكون علقة** دما غليظا جامدا **مثل ذلك** الزمان **ثم يكون مضغة** قطعة لحم قدر ما يمضغ **مثل ذلك** الزمان واختلف في اول ما يتشكل من

من الجنين فقيل قلبه لانه الاساس ومعدن الحركة الغريزية وقيل الدماغ لانه مجمع الحواس ومنه ينبعث وقيل الكبد لان فيه النمو والاغتذاء الذي هو قوام البدن ورجحه بعضهم بانه مقتضى النظام الطبيعي لان النمو هو المطلوب اولا ولا حاجة له الى حس وحركة ارادية وانما يكون له قوة الحس والارادة عند تعلق النفس به بتقدير الكبد ثم القلب ثم الدماغ **ثم يبعث الله ملكا** اليه في الطور الرابع حين يتكامل بنيانه وتتشكل اعضاؤه **فيؤمر** مبنيا للمفعول ولابوي ذر وعوانة **باربع كلمات** يكتبها كما قال **ويقال له اكتب عمله ورزقه** عند اتاه طلا او حراما قليلا او كثيرا او كلما ساقه الله تعالى اليه لينتفع به كالعلم وغيره **واجله** طويلا او قصيرا **وشقي او سعيد** حسب ما اقتضته حكمته وسبقت كلمته ورفع شقي خبر مبتدا محذوف وناثبه عطف عليه وكان نحو الكلام ان يقول يكتب سعادته وشقاوته فعدل عن ذلك لصورة ما يكتب لانه يكتب شقي او سعيد والظاهر ان الكتابة هي الكتابة المعهودة في صحيفة وقد جاء ذلك مصرحا به في رواية لمسلم في حديث حذيفة ابن اسيد ثم تطوى الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص ووقع في حديث ابي في زعمتم فيقضي الله ما هو قاض فتكتب ما هو لاق بني عيينه **ثم** بعد كتابة الملك هذه الاربعة **ينفخ فيه الروح** بعد تمام صورته ثم ان حكمة نزول الانسان في بطن امه حالة بعد حالة مع ان الله قادر على ان خلقه في اقل من لمحة ان في التحويل فوائد منها انه لو خلقه دفعة واحدة لشق على الام حمله اولا نطفة لتعتادها ما تاتي به علقة كذلك وهلم جرا ومنها اظهار قدرته تعالى حيث قلبه من تلك الاطوار الى كونه انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل ومنها التنبيه والارشاد على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر على خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ثم من مضغة قادر على اعادته وحشره للحساب والجزاء قاله المظهري **فان الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون** بنصب حتى وما نافية غير ما لغة لها من العمل او رفع وهو الذي في الفرع على ان حتى ابتدائية وفي كتاب القدر من طريق ابي الوليد الطيالسي عن شعبة عن الاعمش وان الرجل ليعمل اهل الجنة حتى ما يكون **بينه وبين الجنة الا ذراع** اي ما يبقى بينه وبين الجنة الا مقدار ما بقي بينه وبين موضع من الارض ذراع فهو تمثيل يقرب حاله من الموت وضابط ذلك بالفرع الذي جعل علامة لقبول التوبة **فيسبق عليه كتابه** الذي كتبه الملك وهو في بطن امه والفا للتعقيب الذال على خصوص السبق بغير مهلة **فيعمل عند ذلك** ولابوي ذر وعن الكشميهني **بعمل اهل النار** اي فيدخلها **ويعمل** اي يعمل اهل النار **حتى ما يكون بينه وبين النار الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة** اي فيدخلها وفيه ان صعم الامور في العاقبة الى ما سبق القضا وجرى به القدر وهذا الحديث اخرجه ايضا في التوحيد والقدر ومسلم في القدر وكذا ابو داود والترمذي وابن ماجة وفاتني بقية مباحثه ان شا الله تعالى يعون الله وقوته وبه قال **حدثنا محمد بن سلام** بتخفيف اللام ليس كندي كما ضبطه ابن ماكولا وغيره قال **اخبرنا** بفتح الميم وسكون الخا المعجمة **جرير** بن يزيد الحرا في قال **اخبرنا** عبد الملك بن عبد العزيز قال **اخبرني** بالافراد **موسى بن عقبة** الامام في المغازي **عن نافع** انه **قال قال ابو هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** وبالاسناد **عن ابن جريج عن موسى** بن عقبة **عن نافع عن ابن عمر** رضي الله عنهما **قال اخبرني** بالافراد **عبد الملك** انه **قال اخبرني** بالافراد **موسى بن عقبة عن نافع عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال اذا احب الله العبد نادى جبريل** نصب على المفعولية **ان الله يحب فلانا فاحبه** بهمزة قطع مفتوحة فخا مهملة ساكنة فموحدة مكسورة واغرى ساكنة على الثاني **فيحبه جبريل فينادي جبريل في اهل السما ان الله يحب فلانا فاحبوه** بنصب ما بعد الموصولة **فيحبه اهل السما ثم يوضع له القبول في اهل الارض** ممن يعرفه من المسلمين وزاد روح بن عبادة عن ابن جريج عند الاسمعيلي واذا ابغض عبدا نادى جبريل عليه السلام في بعض فلانا فابغضه فيبغضه جبريل ثم ينادي في اهل السما ان الله يبغض فلانا فابغضوه فيبغضونه ثم توضع له البغضا في الارض وفيه ان محبوبا القلوب محبوب الله ومبغوضها مبغوض الله ومتن الحديث الذي ساقه المؤلف بلفظ الرواية الثانية المعلقة وفيه مباحث تاتي ان شا الله تعالى بعون الله في كتاب الادب وبه قال **حدثنا محمد** قيل هو ابن يحيى الذهلي وقال ابو نعيم الحافظ الجياني هو البخاري ورجحه الحافظ ابن حجر بان ابا نعيم والاسمعيلي لم يجداه من غير رواية البخاري واذا كان عند غير البخاري لما ضاف عليهما مخرجه وتعقبه العيني بان عدمهم وجدانهما لا يستلزم ان يكون محمد هنا هو البخاري وهذا ظاهر لا يخفى ولو جر عادة البخاري بان يذكر اسم شيخه قال **حدثنا ابن ابي مريم** سعيد بن محمد بن الحكم قال **اخبرنا الليث** بن سعد الامام قال **حدثنا ابن ابي جعفر** عبد الله واسم ابي جعفر يسار القرشي **عن محمد بن عبد الرحمن** الاشهلي **عن عروة بن الزبير** بن العوام **عن عائشة** رضي الله عنها **زوج النبي صلى الله عليه وسلم** وسقط لابوي ذر وقوله زوج النبي لاخره **انها** قالت **سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة تنزل في العنان** بفتح العين المهملة والنون المخففة **وهو السحاب** رتة ومعنى وهو تفسير الراوي للعنان ادرجه في الحديث فانه سحاب مجاز عن السما كما ان السما مجاز عن السحاب كما في قوله تعالى وانزلنا من السما ماء طهورا في وجه **فتذكر** الملائكة **الامر** الذي **قضي في السما** واصله ان الملائكة تسمع في السما ما قضى الله تعالى في كل يوم من الحوادث فيحدث بعضهم بعضا **فتسترق الشيطان السمع** اي تختلسه منهم والقاف مخففة **فتسمعه فتوحيه الى الكهان** بسم الكاف وتشديد الها جمع كاهن من تخبر بالمغيبات المستقبلة **فيكذبون معها** اي مع الكلمة المسموعة من

الشيطان مائة كذوبه بفتح الكاف وسكون الجهة وفي ابو نعيمة بكسرها من عندنا نعيم وبه قال حدثنا احمد
ابن بشر المربوعي ونسبه الى جده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا ابو هيم بن سعد بسكون العين بن ابرهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف واله عز بفتح الهمزة والعين
المهملة اخوه زامشددة سليمان الجهني بضم الجيم ولابوهم المدني وللاعرج بمهملة وجيم الاعرج اي عبد الرحمن بن هرمز بدال الاعمر
قال في الفتح والاعراج لانه مشهور من رواياته نعم اخرجه النسائي من وجه اخر عن الزهري عن الاعرج وحده
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب
المسجد الملائكة هذا ولابوذر وملائكة يكتبون الاول فالاول الفا لترتيب النزول من الاعلى الى الادنى
وللتعاقب الذي ينتهي الى اعداد كثيرة فاذا جلس الامام على المنبر طووا الصحف التي كتبوا فيها المبادرين الى الجمعة
وجاؤا يستمعون الذكر اي الخطبة وهذا الحديث قدم في كتاب الجمعة باتم من هذا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا بالجمع ولابوذر حدثني الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد
ابن المسيب انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في المسجد النبوي المدني وحسان بن ثابت الانصاري فانوا والمحل
منشد بضم اوله وكسر ثالثه الشعر في المسجد فالتفت عليه عمر فقال حسان كنت انشد فيه اي في المسجد وفيه
من هو خير منك يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم التفت الى ابي هريرة رضي الله عنه فقال انشدك
الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان اجب عني اي قبل جواب
حسان المشركين عن هجوني اللهم ايده بروح القدس جبريل واضافة الروح الى القدس وهو الطهر كقولهم حاتم
الجود وهذا موضع الترجمة وانما قاله بذلك لان عنده اذن في الطعن والهجو المشركين وانشاجهم مطلقة
الفحش من الكلام وبذاءة اللسان وقد نودي في ذلك ان يتكلم عليه فيحتاج الى الكتابة من الله بان يقدسه من ذلك
بروح القدس وهو جبريل قال ابو هريرة نعم سمعته صلى الله عليه وسلم يقول ذلك وسياتي البخاري هذا
الحديث كما بينه عليه الاسمعيلي يقتضي انه مرسل سعيد بن المسيب فانه لم يدرك عمر رضي الله عنه
وحسان لكن عند الاسمعيلي من رواية عبد الجبار بن العلاء عن سفيان ما يقتضي ان ابا هريرة حدث سعيدا
بذلك بعد وقوعه وهذا الحديث قدم في باب الشعر في المسجد من اوائل الصلاة وبه قال حدثنا حفص
ابن عمر الحوضي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري الكوفي عن البراء بن عازب
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لحسان بن ثابت رضي الله عنه اهجهم بضم الهمزة والجيم
امر من هجا يهجو اهجوا وهو شيء للمدح وفي الفرع اهجهم بهمزة وصل اوهاجهم من المهاجاة والشك من الراوي
اي جازهجوهم بهجوهم وجبريل معك بالنا بيد والمحونة وفيه جواز هجو الكفار واذاهم ما لم امان لان الله تعالى
قد امر بالجهاد فيهم والاغلاظ عليهم لان في الاغلاظ بيانا لبغضهم والاستظهار منهم لحجا المسلمين ولا يجوز ابتداء القوله
تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم تنبيه قوله قال النبي صلى الله عليه
وسلم لحسان نبههم انه من مسند البراء بن عازب وعند الترمذي انه من رواية البراء عن حسان كما افاده في الفتح
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جرير هو ابن حازم الازدي البصري ح للتحويل وحدثنا
اسحق بن راهويه قال اخبرنا وهب بن جرير قال حدثنا ابي قال سمعت حميد بن هلال اي ابن
ابي هبيرة العدوي البصري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كاني انظر الى غبار ساطع في سكة بني غنم
بفتح الغين المعجمة وسكون النون من غنم اي قبائل بني غنم قال الحافظ ابن حجر ظن من الخزرج
وهو من ولد غنم بن مالك بن النجار منهم ابو ايوب الانصاري واخرون زاد موسى بن اسمعيل التبوذكي في روايته
فما وصلة في المغازي عنه موكب جبريل عليه السلام برفع موكب في الفرع على انه خبر مبتدا محذوف تقديره
هذا موكب جبريل ويجوز نصبه بتقدير انظر وجره بدلا من لفظ غبار والموكب نوع من السير وجماعة
الفرسان او جماعة الركاب يسيرون برفق وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي وبه قال حدثنا فروة
بفتح الفاء وسكون الراء وفتح الواو وابن ابي المغرا الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وكسر الهاء الواصلي
هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها ان الحرث بن هشام المخزومي رضي الله عنه
سال النبي صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يكون الحرث اخبر عائشة بذلك فيكون مرسلا او حضرت هو ذلك فيكون من مسند
عائشة لكن قد اخرج ابن مندة الحديث من طريق عبد الله بن الحرث عن هشام عن ابيه عن عائشة عن الحرث بن هشام
كيف ياتيك الوحي اي حامله فاسناد الوحي مجازا وصيغة الوحي نفسه فاسناد الاتيان حقيقة
قال صلى الله عليه وسلم كاذا يغير لام يا تي الملك جبريل عليه السلام ولابوذر عن الكشميهني ياتيني
الملك احيانا اي وقتا ما وقاتا اي مثل يعلصلصة الجرس اي مشابها صوت الصلصال الذي يعلق برؤوس الدواب بفتح
الصاد المهملة وسكون اللام وكسر الصاد الثانية من باب ضرب يضرب اي يعلق عني مما يغشاني وقد وعيت
بفتح العين اي ثبت وحفظت ما قال الملك وهو اشد علي وينفصل اي يتصور لي الملك جبريل احيانا رجلا كدحية
او غيره تارة يساوقه القدر الذي خلقه لا يفني بل يبقى على الرائي فقط فيكلمني فاعي ما يقول اي الذي يقوله
وقد مر هذا الحديث اوائل الكتاب وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شيبان قال حدثنا يحيى بن ابي كثير

بالمثلثة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من انفق
زوجين اي زوجين او دينارين في سبيل الله دعته خزنة الجنة الملائكة اي قيل بضم القاف واللام وبفتح حذفت منه
الالف والنون لغير ناصب ولا جازم هلم اي اقرب وتعال وهو اسم فعل لا يتصرف عند اهل الحجاز وفعل بني تميم
وجمع عندهم يتعدى وأصله عندنا البصريين ها التي للتنبيه ولم التي للجر اذا قصد حذفت الالف لتقدير السكون في اللام فالها الاصل
وعند الكوفيين هلم امر فحذفت الفتحة بالقاء حركتها على اللام فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه ذا الذي لا توى
بفتح الفوقية والواو ولا هلاك ولا ضياع ولا باس عليه ان يدخل يا ابا بكر منه احد قال ولابي ذر فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اي لابي بكر ارجو ان تكون منهم وهذا الحديث مضى في الجهاد وبه قاله حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قاضي اليمن قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة هذا جبريل يقرا عليك السلام بفتح الراء من الثلاثي فقالت وعليه
السلام ورحمة الله وبركاته ولابي ذر ورحمة الله وبركاته ترى ما لا ارى تريد النبي صلى الله عليه
وسلم وفيه ان الرؤية حالة يخلقها الله في الحي ولا يلزم من حصول المرئي واجتماع سائر الشرائط الرؤية
كما لا يلزم من عدمها عدمها قاله في الكواكب وانما لم يرها جبريل اما وجه مر نبي احرام المعارض لسيد نا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الاستيذان والرقاق وفي فضل عائشة وسلم
في الفضائل والترمذي في المناقب والنسائي في عشرة النساء وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
عمر بن ذر بضم العين وفتح الذال المعجمة وتشديد الراء لاحق بجبريل السند قال حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثنا
بالواو والعطف والجمع يحيى بن جعفر هو ابن عبد الله البكندي وسقط لابي ذر ابن جعفر قال حدثنا وكيع
واللفظ له عن عمر بن ذر عن ابيه ذر بن عبد الله الهمداني بسكون الميم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالج بفتح اللام من المعالجة وهي المقاساة والتحضيض اول التمني
للعرض والتحضيض ان لبداره على حد حاذ بثة الثوب فلم يحركها كما تزوذنا بتخفيف اللام
وقد يطلق معنى النزول على مطلق الحركة كما يطلق معنى الترك والمعنى وما نتنزل وقتا غبا وقت الاباذن الله على ما يقتضيه
حكمه له ما بين ايدينا وما خلفنا الاية وهو ما نحن فيه من الاماكن والاحايين لا يخفى من مكان الى مكان او لا
تنزل في زمان دون زمان الا بامره ومشيئته وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير والتوحيد وبدء الخلق
والترمذي في التفسير وكذا النسائي وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال
عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن
مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرا اني جبريل عليه السلام القرآن
على حرف اي لغة او وجه من الاعراب فلم ازل استزيده اطلب منه ان يطلب من الله الزيادة على الحرف وسعة وتخفيفا
وليسا لجبريل ربه تعالى ويزيده حتى انتهى الى سبعة احرف وليس المراد ان يكون في الحرف الواحد سبعة اوجه والاختلاف
اختلاف تنوع وتغاير لا تضاد وتناقض اذ هو محال في القرآن وذلك يرجع الى سبعة وذلك اما في الحركات من غير
تغير في المعنى والصورة نحو البخل ويحسب بوجهين او بتغير في المعنى فقط نحو فتلقى ادم من ربه كلمات واما في الحرف
بتغير في المعنى لا الصورة نحو تبلوا وتتلوا او عكس ذلك نحو الصراط والسراط او بتغيير بما نحو ياتل ويتال
واما في التقديم والتاخير نحو فيقتلون ويقتلون او في الزيادة والنقصان نحو اوصى ووصى ولما نحو الاختلاف في
الاظهار والادغام ونحو ما لا يسمن لا لاصول فليس من الاختلاف الذي يتنوع فيه اللفظ او المعنى لان هذه
الصفات المتنوعة في ادائه لا تخرجه عن ان يكون لفظا واحدا ولئن فرض فيكون من القرآن وهذا الحديث اخرجه
ايضا في فضائل القرآن ومسلم في الصلاة وبه قال حدثنا مهدي بن ميمون المروزي المجاور بمكة قال
ابن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال الحق شني بالافراد عبيد الله
عبيد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجود الناس بنصب اجود خبر كان وكان اجود ما تكون في رمضان برفع اجود اسم كان وخبرها محذوف وجوبا
نحو قولك اخطب ما يكون الامير قائما وما مصدرية اي اجود اكوان الرسول وفي رمضان سد مسد الخبر
اي حاصلا فيه حين يلقاه جبريل عليه السلام اذ في ملاقاته زيادة مترق وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان
فيدارسه القرآن بنصب مفعول تان ليدارسه على حد حاذ بثة الثوب فلرسول الله
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل اجود بالخير من الريح المرسلة
بالنشر من يدي رحمة الله وذلك لعموم نفعها قال الله تعالى والمرسلات عرفا واحدا لوجوه في الاية انه اراد بها
الرياح المرسلات للاحسان وانتصاب عرفا بالمفعول فلهذه المعاني شبهه لنشر جوده بالخير في العباد بنشر
الريح العطر في البلاد وشتان ما بين الامرين فان بدء ما يحيي القلب بعد موته والاخر يحيي الارض بعد
موتها وقد كان عليه السلام بيد المعروف قبل ان يسال واذا احسن عاده وان وجد جاده وان لم يجد وعد
ولم يخلف لميعاده ويظهر منه اثار ذلك في رمضان مما يظهر منه في غيره قاله التوربشتي وعن عبد الله بن

في المرسلة م

حاشية: والصواب اسقاط جعفر والمراد يحيى بن موسى

المبارك انه قال حدثنا والاول اخبرنا معمر هو ابن راشد بهذا الاسناد موصولا عن محمد بن مقاتل فابن المبارك
يرويه عن يونس الايلي ومعمر عنوه اي بمعناه وروى ابو هريرة مما وصله في فضائل القرآن وفاطمة الزهراء
مما وصله في علامات النبوة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل كان يعارضه القرآن اي في كل سنة
مرة وانه عارضه في العام الذي قبض فيه مرتين الحديث وروى ان قراءة زيد هي القراءة التي قراها رسول الله صلى
الله عليه وسلم على جبريل عليه السلام مرتين في العام الذي قبض فيه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا ليث هو ابن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان عمر بن عبد العزيز اخر العصر شيئا صفة
مصدر محذوف اي اخرا خيرا يسيرا اي اخر صلاة العصر حتى عبر شيء من وقته فقال له اي لعمر عروة بن الزبير بن العوام
اما ان جبريل بتخفيف اما حرف استفتاح بمنزلة الا ونكون تمنى حقا ذكره سيبويه ولا تشاركه الا في ذلك
قد نزل فصلى امام رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح همزة امام اي قدامه فقال عمر بن عبد العزيز اعلم ما يقول
يا عروة اي تأمل ما يقول وتذكر قال اي عروة سمعت بشير بن ابي مسعود بضم الموحدة وكسر الشين المعجمة يقول
سمعت ابي ابا مسعود عقبة بن عمرو البدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عروة يقول كذلك لا
اعلم ما قال وانما صحت وسمعت من صحب وسمع صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمع منه هذا يقول
نزل جبريل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه قال ذلك ابو مسعود اذا لرسول
صلى الله عليه وسلم حاسبا كونه بخمس بضم السين بأصابعه اي بعقدها ولابوي ذر عن الكشميهني قال بخمس
خمس صلوات وهذا يدل على مزيد اتقانه وضبطه لاحوال النبي صلى الله عليه وسلم ومر هذا الحديث اوائل
المواقيت من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بفتح الموحدة وتشديد الشين المعجمة قال
محمد الفسلي عن شعبة بن الحجاج انه عن حبيب بن ابي ثابت الاسدي وسقط لغير ابوي ذر وابي الوقت عن
الحميدي عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال قال النبي وفي نسخة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي جبريل عليه
السلام من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة اي بمقتضى وعوده ولكان له ذنوب جمة اوتر ك من الاركان
شيئا لكن امر الله ان شاء عفى عنه وادخله الجنة وان شاء عذبه بقدر ذنوبه ثم ادخله الجنة برحمته او لم يدخل الجنة
دخولا خلودا قال اي ابو ذر وان زنا وان سرق قال ان ذلك حرف لا استفهام مقدر لا بد من تقديره اي اوان
زنا او ان سرق قال صلى الله عليه وسلم وان عند فضل الشرط والاكتفاء حرفه وانما ذكر من الكبائر هذين النوعين
ولم يقتصر على احدهما لان الذنب اما حق الله وهو الزنا او حق العباد وهو احدهما لم يغفر حق وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي ولابوي ذر وابي الوقت عن النبي صلى الله عليه وسلم الملائكة
يتعاقبون مبتدأ وخبر اي يأتي بعضهم عقب بعض بحث اذا التقطا تفة منهم صدرا لاخرى ملائكة بالليل
وملائكة بالنهار بيان للتعاقب وقالا لا كثرون هم حفظة الكتاب وقال في شرح المشكاة كرر ملائكة وأتى بها
نكرة دلالة على ان الثانية غير الاولى كقوله تعالى عذ وهما شهر وراوا حها شهر ويجتمعون في صلاة الفجر والعصر ولابوي ذر
عن الكشميهني وفي صلاة العصر واجتماعهم في هذين الوقتين من لطف الله تعالى وكرمه بعباده ليكون شهادة لهم عما
شهدوه من الخير ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون
وفي نسخة وهو يصلون والجملة حالية عليهما وسبق الحديث في فضل صلاة العصر من كتاب الصلاة هذا

باب جهر المأموم بالتأمين

في الصحاح

اي بالتلفظ بذكر فيه اذا قال احدكم امين فان الملائكة
امين فوافق احداهما اي احدى الكلمتين الاخرى في وقت اجابتهما وهو اولى لانه يلزم من اتحاد وقتهما
غفر له ما تقدم من ذنبه وسقط امين الثانية ولفظ باب لابي ذر وهو اولى لانه يلزم من اتحاد وقتهما
الثانية لا تعلق لها بها فالظاهر انها لمستند السابق عن ابي اليمان عن شعيب عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
ومن جملة ترجمة الملائكة وقد سأل الاسمعيلي حديث يتعاقبون الى اخره ثم قال وهذا الاسناد اذا قال احدكم كله من
ملفوظ البخاري او وبه بدلا من الاشكال وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا ولابوي ذر حدثنا مخلد بفتح الميم
وسكون المعجمة بن يزيد قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن اسمعيل بن امية بضم الهمزة وفتح
الميم وتشديد التحتية بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي القرشي المكي انه قال اخبرني محمد هو ابن عباد بن جعفر
المخزومي المدني ابو عبد الله الصدوق حدثه عن عتبة بضم العين وسكون المثناة الفوقية ابن عبد الله بن مسعود الهذلي
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت حشوت النبي صلى الله عليه وسلم وسادة بكسر الواو
وتخفيف الدال المهملة اي حشوت له وسادة بضم الواو وتشديد الدال المهملة وهي ما يتوسد به وهي دون المرفقة
وسادة صغيرة قال عليه السلام نقاخر بين الناس ولابوي ذر عن الحموي بين الناس وجعل يتغير وجهه فقلت
قالت له يا رسول الله اي الذي فعلناه حتى تغير وجهك قال ما بال هذه الوسادة اي ما شأنها فيها ما تأمل
قالت ولابوي ذر عن المستملي والكشميهني قلت وسادة جعلتها لك لتضطجع عليها قال عليه اما علمتن ان الملائكة
لا تدخل بيتا فيه صورة لكونها محتقرة فاحشة وفيها خاها خالق الله تعالى وهو لا الملائكة غير

الخطة لانهم لا ينارون قول المتكلفين وان من صنع الصورة الحيوانية يعذب يوم القيامة لانه من اكبر الكبائر لهذا الوعيد
العظيم يقول الله تعالى لم استتها او لعجز الحي ولابوي ذر وقيتول احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم وبه قال حدثنا ابن
مقاتل محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بتصغير الاول ابن عتبة بن مسعود انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت
ابا طلحة زيد بن سهل الانصاري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة غير الحفظة
بيتا فيه كلب حرسا او اقتناه لا كلب ماشية او صيد او زرع بخلاف كلب الحائط ولا صورة تمثال من اضافة العام الى الخاص قال
النووي لا ظاهر ان المكروه كل صورة في كل كلب وانهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الحديث ولان الجرو الذي كان في بيت
النبي صلى الله عليه وسلم نحتا السرير كان له فيه عذر ظاهر لانه لم يعلم به ومع هذا امتنع جبريل من دخوله
البيت وعلله بالجرو تنكيتا قال الدارقطني لم يذكر الاوزاعي عن ابن عباس في اسناده حديث روى هذا
الحديث عن الزهري عن عبيد الله والقول قول من اثبته قال وروى سالم ابو النضر عن عبد الله بن عبد الله نحو رواية
الاوزاعي قال الحافظ بن حجر هو عند الترمذي والنسائي من طريق ابي النضر عن عبيد الله بن عبد الله قال دخلت
على ابي طلحة نحوه واخرج النسائي رواية الاوزاعي فاثبت ابن عباس بينهما واسقطه اخرى ورجح رواية من اثبته
واختار ابن الصلاح لهم للقصة وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في بدء الخلق والمغازي والباس ومسلم في
الباس والترمذي في الاستيذان والنسائي في الصيد وابن ماجة في الباس وبه قال حدثنا احمد هو ابن
صالح المصري كما جزم به ابو نعيم قال ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرنا عمرو بفتح العين بن الحارث المصري ان بكير
ابن الاشج بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا والاشج بفتح الهمزة والشين المعجمة وبالجيم المشددة حدثه ان بسر بن
سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين مولى الحضرمي من اهل المدينة حدثه ان زيد بن خالد
الجهني الصحابي رضي الله عنه حدثه ومعن بتشديد النون ابن سعيد المذكور بعينه ابن الاسود الحولاني الذي كان في
حجر ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة حيوانية او غيرها
قال بسر المذكور فمرض زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه فعدناه فاذا نحن في بيته بستر بكسر السين فيه تصاوير
فقلت لعبيد الله الخولاني الم يحدثنا اي زيد بن خالد في التصاوير عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الملائكة لا تدخل
بيتا يكون فيه فقال عبيد الله الخولاني انه اي زيد قال الا رقما بفتح الراء وسكون القاف الا نقشا وشيء في ثوب
الا بالتخفيف سمعته اشتفهام قلت لا لم اسمعه قال بلى قد سمعته تذكره اي الحديث ولابوي ذر ذكرنا شقاط
ضمير المفعول ومفهومه جواز ما كان رقما في ثوب فان كان في بساط يداس ومخدة ووسادة ونحو مما يمتهن فليس
بمراد لكن يمنع دخول ملائكة الرحمة ذلك البيت ولا فرق في هذا بين ما له ظل وما لا ظل له وقال بعض السلف
انما نهي عن ما كان له ظل ولا بأس بما لصورة التي ليس لها ظل وهذا مذهب باطل فان الستر الذي انكر صلى الله عليه
وسلم فيه لا شك انه ممتهن وليس لصورته ظل وقال المازري في الصورة على العموم وكذلك استعمال
ما هي فيه ودخول البيت الذي فيه سواء كانت رقما في ثوب او غيره ثوب او ستر او حائط او نوبا او بساط
ممتهن او غير ممتهن عملا بظاهر الاحاديث لاسيما حديث ابي طلحة قال النووي وهذا مذهب قوي انتهى
وهذا الحديث اخرجه المؤلف ومسلم وابو داود والنسائي في الزينة وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان
ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد ايضا عمرو بفتح
العين قال في الفتح وظن انه بعضهم انه ابن الحرث وهو خطأ لانه لم يدرك مالكا ولا يروي الموطأ وزعم الكشميهني
عمر بضم العين وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو الصواب عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر
ابن الخطاب انه قال وعد النبي صلى الله عليه وسلم جبريل ان ينزل فلم ينزل فسأله النبي صلى الله عليه وسلم عن السبب
فقال جبريل عليه السلام انا معاشر الملائكة لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب واورد المؤلف هذا الحديث
هنا مختصرا واورده في اللباس تاما وتأتي مباحثه فيه ان شاء الله تعالى وقوله وبه قال حدثنا اسمعيل
هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن مئي بضم الميم المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية موالي
ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام بن المغيرة عن ابي صالح عبد الله بن ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد بدون الواو
وفي بعضها بالواو والامر ان جاز ان ولا مر جميع لا محيص عما على الاخر في مختار اصحابنا قيل وفيه دليل لمن قال لا يزيد المأموم
على ربنا لك الحمد ولا يقول سمع الله لمن حمده واجيب بانا لا نسلم انه دليل له اذ ليس فيه نفي الزيادة ولئن سلمنا
فهو معارض بما ثبت انه صلى الله عليه وسلم جمع بينهما وثبت انه عليه السلام قال صلوا كما رأيتموني اصلي وفي قوله
سمع الله لمن حمد قال الارتماع وربنا لك الحمد قال الانتصاب ما لفقات من العينية الى الخطاب فانه من في افق قوله
بالحمد قولا الملائكة به عقيب ما تشهر من ذنبه وهذا نظير ما ثبت في التأمين وقد سبق هذا الحديث في صفة
الصلاة في باب فضل اللهم ربنا لك الحمد وبه قال حدثنا ابرهيم بن المنذر الحزامي بالزاي قال حدثنا محمد بن فليح
بضم الفاء آخره حاء مهملة مصغرا قال حدثنا ابي فليح بن سليمان وفليح لقب واسمه عبد الملك عن هلال بن علي
العامري المدني عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم الانصاري ولد في زمن النبوي قال ابن ابي

حاتم لغيره صححه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احدكم او غيره اي ذر احدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه والملائكة في مصلاه يقول اللهم اغفر له وارحمه ما لم يقم من موضع صلاته او ما لم يحدث اي ينتقض وضوءه قال ابن بطال الحديث في المسجد خطيئة لحرمة ما فيها المحدث استغفار الملائكة ودعاءهم المرجو لكنه وهذا الحديث قد سبق في باب الحدث في المسجد وباب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن عطاء هو ابن ابي رباح عن صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بن امية المنبهم انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك وهو اسم خازن النار ولابي ذر عن الحموي والمستملي يا مال قال سفيان بن عيينة في قراءة عبد الله هو ابن مسعود ونادوا يا مالك مرخم حذفت كافه والام مكسورة وبجوز ضمها وهذا الحديث اخرجه ايضا في صفة النار والتفسير ومسلم في الصلاة وابو داود والنسائي في الحروف وزاد النسائي في التفسير وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم وسقط زوج النبي الى آخره لابي ذر حدثته انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم عزوة احد قال عليه الصلاة والسلام لقد لقيت من قومك فذكر الحديث وكان اشد ما لقيت منهم يوم العقبة التي بمنى واشد خبر كان واسمه عابد الذي مقدر وهو مفعول قوله لقد لقيت ويوم العقبة ظرف وكان المعنى كان ما لقيت من قومك يوم العقبة اشد ما لقيت منهم اذ اي حين عرضت نفسي في سوال سنة عشر من المبعث بعد موت ابي طالب وخديجة وتوجهه الى الطائف على ابن عبد يا ليل بتحتية وبعد الالف لام مكسورة فتحتية ساكنة فلام فنون عبد كلال بضم الكاف وتخفيف اللام وبعد الالف لام اخرى واسمه كانه وهو من اكابر اهل الطائف من ثقيف لكن الذي في السيرة انه الذي كلمه هو عبد يا ليل بن عمرو بن عمير بن عوف فلم يجبني الى ما اردت وعند موسى بن عقبة انه صلى الله عليه وسلم توجه الى الطائف رجاء ان يؤووه فمكث بها ثلاثة نفر من ثقيف وهو سادا تهم وهم اخوة عبد يا ليل وحبيب ومسعود بنو عمرو وعرض عليهم نفسه وشكى اليهم ما انتهك منه قومه فردوا عليه اقبح رد ورضخوه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي اي الجهة لا اعقل اي قال الطيبي اي انطلقت حيرانا هائما لا ادري اين اتوجه من شدة ذلك فلم استفق مما انا فيه من الغم الا وانا بقرن الثعالب بالمثلثة جمع ثعلب للحيوان المعروف وهو ميقات اهل نجد وليس في منازل الصوب بينه وبين مكة يوم وليلة فرفعت رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فيها فاذا فيها جبريل عليه السلام فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ولابي ذر عن الكشميهني وقد بعث الله اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد فقال ذلك كما قال جبريل او كما سمعت منه فيما ولابي ذر عن الكشميهني فيما شئت استنهم ما جزاؤه معقد اي فعلت وعند الطبراني عن معقل امرني فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم الخ المؤلف فقال يا محمد ان الله بعثني اليك وانا ملك الجبال لتامرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم بضم الميم وسكون الطاء وكسر الموحدة عليهم الاخشبين بالخاء والشين المعجمتين جبلي مكة ابي قبيس وقعيقعان وقال الكرماني ثور وثموه وسميا بذلك لصلابتهما وغلظ حجارتهما فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بل ارجو او لابي ذر عن الكشميهني انا ارجو ان يخرج الله بضم الياء من الاخراج من اصلابهم من يعبد الله اي يوحده وقوله وحده لا يشرك به شيئا تفسيره وهذا من مزيد شفقته على امته وكثرة حلمه وصبره جزاه الله عنا ما هو اهله وصلى عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في اللباس حيد ومسلم في المغازي والنسائي في البعوث وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري قال حدثنا ابو اسحاق سليمان بن ابي سليمان فيروز الشيباني الكوفي قال سالت زر بن حبيش بكسر الزاي وتشديد الراء وحبيش بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة وبعد التحتية معجمة مصغرا الاسدي عن عبد الله تعالى فكان قاب قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى قال حدثنا ان مسعود انه صلى الله عليه وسلم راى جبريل عليه السلام في صورته التي خلق عليها له ست مائة جناح كل جناح قد سد الافق من الدر والزبرجد والياقوت ما شاء الله تعالى وهذا الحديث ياتي ان شاء الله تعالى في سورة النجم من التفسير وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في قوله عز وجل لقد راى من آيات ربه الكبرى قال راى رفرفا سادا الخ ولابي ذر عن الحموي والمستملي خضرا بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين سد افق السما الذي اطاروا انها وعند النسائي والطبراني من حديث ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام على رفرف قد ملا ما بين السما والارض قال الخطابي الرفرف عند اهل اللغة كل ثوب رقيق وقيل هو ما تدلى من الثياب والفرش ونحوها وقيل هو ما يعلق على الهودج من ستر ونحوه وقيل هو ما يعلق على الهودج من ستر ونحوه وقيل هو ما يعلق على الهودج من ستر ونحوه

والرجز وزاد ابو ذر رقم فانذر قال ابو سلمة بن عبد الرحمن والرجز الاوثان جمع وثن ما له جثة من خشب او حجارة
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابو بكر بندار العبدي قال حدثنا محمد بن جعفر
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة قال البخاري وقال لنا خليفة بن خياط حدثنا
يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة واللفظ له عن قتادة عن ابي العالية رفيع الرياحي البصري
انه قال حدثنا ابن عمر بفتح العين وسكون الميم ابن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال رأيت ليلة اسري بي الى المسجد الاقصى موسى عليه السلام رجلا آدم بفتح الهمزة فالمد وكسر الدال
بعدها ميم فقط طوالا بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو وحدثا بفتح الحاء وسكون العين المهملة ليس بسبط كانه
من رجال شنوءة اي في طوله وسمرته وستونة بفتح الشين المعجمة بعدها نون مضمومة بعدها همزة مفتوحة فهاء تأنيث
قبيلة من قحطان ورأيت عيسى بن مريم رجلا مربوعا لا طويلا ولا قصيرا أمر وجعد الخلق بفتح الخاء معتدله حال كونه
ما يلا لونه الى الحمرة والبياض لم يكن بشديد حمرة سبط الراس بكسر السين وسكون الموحدة وكسرها وفتحها ضد الجعد
الشعر ورأيت مالكا خازن النار والدجال الاعور جملة ايات احتر اراهن الله اياه صلى الله عليه وسلم
ولعله اراد قوله تعالى لقد راى من ايات ربه الكبرى وحينئذ فيكون في الكلام التفات حيث وضع اياه موضع
اياي او الراوي نقل معنى ما تلفظ به فلا تكن في مرية شك من لقائه اي لقاء موسى فيكون كما في الكشاف ذكر عيسى وما
يتبعه من الايات مستطردا لذكر موسى وانما قطعه من متعلقه واخره للشمل مقاساة الايات على سبيل التبعية
والادماج اي لا تكن يا محمد في رؤية ملك رايت من الايات في شك فعلى هذا الخطاب في قوله فلا تكن للنبي صلى الله
عليه وسلم والكلام كله متصل ليس فيه تغيير من الراوي الا لفظة اياه وقيل قوله اراهن الله الى اخره من كلام
الراوي ادرجه بالحديث وصفا لاستعدادا لنا سعين واما طاة عليكم ان تعلموا في صدورهم وقال المظهري الخطاب
في فلا يكن خطاب عام لمن سمع هذا الحديث الى يوم القيامة والضمير في لقائه عائد الى الدجال اي اذا كان خروجه موعودا
فلا تك في شك من لقائه ذكره في شرح المشكاة قال انس رضي الله عنه فيما وصله المؤلف في باب لا يدخل المدينة
الدجال من اواخر الحج وابو بكرة بفتح فيما وصله في الفتن كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم عرس الملائكة
المدينة من الدجال ان يدخلها بالسباخ
في صفة الجنة وانها مخلوقة وموجودة الآن قالوا لقالية رفيع الرياحي مما وصله ابن ابي حاتم مطهرة
من قوله تعالى ولهم فيها ازواج مطهرة اي من الحيض والبول والبزاق بالزاي والقاف وفي رواية بالصاد المهملة
ابي حاتم ومن المني والولد كلما رزقوا اي اتوا الذي رزقوا به قبل هذا الذي رزقنا من قبل اي اتينا من قبل هذا
كلوا فان اللون واحد والطعم مختلف والمراد بالتشبيه ما كان في الدنيا والا فما في عرض الجموي والمستملي اوتينا واوتوا بعد
الهمزة بمعنى الاعطاء وسوغ به السفاقسي والاول بمعنى المجيء واتوا به متشابها ليشبه بعضه بعضا في اللون
وتختلف في الطعم ولا في في الطعم بالافراد قال ابن عباس ليس في الدنيا مما في الجنة الا الاسماء رواه ابن جرير
قطوفها اي يتطاولون بكسر الطاء كيف شاءوا رواه عبد بن حميد من طريق اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء دانية
قريبة قال ابن كثير ما نصه فان قلت كيف فسر القطوف بيقطفون قلت جعل قطوفها دانية جملة حالية وانما لازمها
الارائك هي السرر اذا كن في الحجال وقال الحسن البصري ان في قوله تعالى ولقاهم نضرة وسرورا
النضرة في الوجوه والسرور في القلب رواه عبد بن حميد من طريق مبارك بن فضالة عنه وقال مجاهد سلسبيلا
في قوله تعالى عينا فيها تسمى سلسبيلا حديدة الجرية بفتح الجيم وكسر الراء وبعد التحتية الساكنة موحدة ثم هاء تانيث
اي جارية سميت السبيل اي في قوة الجري وعن عكرمة فيما رواه ابن ابي حاتم السلسبيل اسم العين حولا اي وجع
البطن وقال في ربطن سيئ فوا اي لا تذهب عنهم بل هي ثابتة مع اللذة والطرب وقال ابن عباس اي
اي ممتلئا وصله عبد بن حميد من طريق عكرمة عنه لواعب قال ابن عباس اي فواجد جمع ناهد وهي التي
نهدت نهدا وهدا وصله ابن ابي حاتم الرحيق هو الخمر وصله ابن جرير من طريق علي بن ابي طلحة التسنيم شيء
شراب اهل الجنة وصله عبد بن حميد باسناد صحيح عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وزاد وهو صرف للمقربين
ومزج لاصحاب اليمين خاتمه اي طينه مسك وصله ابن ابي حاتم من طريق مجاهد وعن ابي الدرداء نحوه
ابن جرير قال سئل ابن ابي طالب رضي الله عنه عن الرحيق فختموا بصر به سئل عنه فقال ان اهل الدنيا ادخل اصبعه فيه
ثم اخرجها لم يبق ذو روح الا وجد طيبها وقيل المراد بختامه ما يبقى في اسفل الشراب من الثفل وهذا يدل على
ان الخمر لها قديم على المسك ولذلك فسر مسكه في الاناء اي اخر الشراب كما رسب الطين في اثنية الدنيا
نضاختان اي فياضتان وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس بمال موصونة مضروبة
بالجيم منه وضبن الناقة وهو كالحزام للسرج فصيل بمعنى مفعول لانه مظفور وقال السدي مزمولة بالذهب
والدر والياقوت وقال عكرمة مشبكة بالدر والياقوت والكوب بضم الكاف من اكبر ان له اذن ولا عروة
والاباريق ذوات الاذان والعرى ولا في ذوات بغير واو وعربا متعلة اي مضمومة الراء واحدها عروب
مثل صبور وصبر وزنا وتسميها اهل مكة العربة بفتح العين وكسر الموحدة وعند الطبري من طريق تميم العروبة
بزعمهم العربية للصنعة المتعلة كانت الرجل تقول اذا كانت المراة حسنة التبعل انها لعربة وبسميها اهل

المدينة العجنة بالعين المهملة المفتوحة والنون المكسورة والجيم المفتوحة وعند ابن ابي حاتم من طريق زيد بن اسلم
قال هي الحسنة الكلام وبسميها اهل العراق الشكلة بفتح المعجمة وكسر الكاف وعن ابن عباس الغرب العواشق
لازواجهن والازواج الحسان لهن عاشقون وقال مجاهد روح جنة ورخاوا الريحان الرزق اخرجه البيهقي في شعبه
والمنضود هو الموز رواه ابن ابي حاتم عن ابي سعيد والمخضود هو الموقر حملا بفتح قاف الموقر وحاء حملا
وقال ايضا المخضود الذي لا شوك له وقال مجاهد منضود متراكم الثمر يذكر بذلك الموقر وحاء حملا قرئيشا
لانهم كانوا يجيئون من وج وظلال من طلح وسدر وقال السدي منضود مصفوف وروى ابن ابي حاتم من حديث
الحسن بن سعد عن شيخ من همدان قال سمعت عليا يقول في طلح منضود قال الطلع منضود قال ابن كثير وهذا
يكون من وصف السيد وكانه وضعه بانه مخضود وهو الذي لا شوك له وان طلعه منضود وهو كثرة ثمره
والعرب بضم العين والراء ولابي ذر والعرب ليكون الراء المحبات الى ازواجهن رواه ابن ابي حاتم عن ابن عباس
من طريق سعيد بن جبير وبتبال مشكوب اي جار وفرش مرفوعة اي بعضها فوق بعض وصله الفريابي عن مجاهد
وقال القالية وذكران ارتفاعها مسيرة خمس مائة عام وصله ابن النعمان لان المراة تكفي عنها بالفراش لغوا اي
باطلا تاثيما اي كذبا وصله الفريابي عن مجاهد افنان اي اغصان وهي اجتنى قريب وصله
الطبري عن مجاهد ممدودتان اي سوداوان من الري وصله الفريابي عن مجاهد وبه قال حدثنا احمد بن
يونس اليربوعي الكوفي ولنسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع مولى ابن
عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم فانه يعرض عليه
مقعده بالغداة والعشي اي فيهما بان يحيى منه جزء ليدرك ذلك او العرض على الروح فقط فان كان من اهل
الجنة فمن اهل الجنة اي فالمعروض عليه من مقاعد اهل الجنة فحذف المبتدا والمضاف المجرور بمن واقام المضاف
اليه مقامه وحينئذ فالشرط والجزاء متغايران للامتهان وان كان من اهل النار فمن اهل النار اي فمقعده من مقاعد
اهلها يعرض عليه وهذا للتهذيب تسبق في باب الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي من الجنايز وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا سلم بن زرير بفتح السين المهملة وسكون اللام وزاي بين
بفتح الراء وكسر الراء وبعد التحتية الساكنة راء اخرى العطاردي البصري قال حدثنا ابو رجا بالجيم عمران بن ملحان العطاردي
البصري عن عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت
في الجنة بتشديد الطاء اي اشرفت ليلة الاسراء او في المنام لا في صلاة الكسوف فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت
في النار فرايت اكثر اهلها النساء اي لما يغلب عليهن من الهوى وفي المثل اعاجل يا عاجل زبية الدنيا والاعراض عن الاخرة لنقص
عقلهن وسرعة اخذ اعيهن قاله القرطبي وقال المهلب لكفرهن العشير وموضع الترجمة قوله اطلعت في الجنة لدلالته
على وجودها حالة الاطلاع والحديث اخرجه ايضا في الرقاق والنكاح واخرجه الترمذي في صفة جهنم والنسائي في عشرة النساء
والرقاق وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا الليث
بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد
سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن عند رسول الله ولابوي الوقت وذر عند النبي صلى
الله عليه وسلم اذ قال بينا بغير ميم انا نايم رايتني اي رايت نفسي في الجنة وزوي الابتداء حتى فاذا امراة بمثناة
متوضا وحولها اشر عيا فيلوق بكسر الواو وفتح اللام المحافظة في الدنيا على العبادة او لغويا التزاد وضيائه وحسنا لا تزيل وسخا لتنزيه
الجنة عنه الى جانب قصر زاد الترمذي من حديث انس من ذهب فقلت لمن هذا القصر فقالوا لرجل من قريش فظننت
انا عمر فذكرت غيرته بفتح الغين المعجمة فوليت مدبرا فبكى عمر لما سمع ذلك
وقال عمر رضي الله عنه اعليك اغار يا رسول الله
سرور ابه اولنسوتنا اليه وهذا الحديث اخرجه اتفاقا في مناقب عمر رضي الله عنه وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون
الانماطي السلمي مولاهم البصري قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار البصري قال سمعت
ابا عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بجيم مفتوحة فواو ساكنة فنون مكسورة فتحتية ثقيلة حدث عن ابي بكر بن عبد الله
بن قيس الاشعري عن ابيه عبد الله اي موسى الاشعري ان النبي ولابوي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيمة
هي بيت مربع من بيوت الاعراب دن مجوفة بفتح الواو والمشددة طولها في السماء ستون ميلا ثلث فرسخ وللحرشي
والمستملي ذر مجوف طوله بالتذكير في الثلاثة على معنى الخيمة وهو الذي الباقي في كل زاوية منها اي من الخيمة للمؤمن
اهل ولابوي ذر عن الحموي والمستملي من اهل لا يراهم الاخرون وهذا الحديث اخرجه في تفسير سورة الرحمن ومسلم
والترمذي في صفة الجنة والنسائي في التفسير قال ابو عبد الصمد عبد العزيز بن عبد الصمد العم فيما وصله في سورة
الرحمن والوشي عبيد بضم العين مصغرا من غير اضافة لنبي ابن قديمة الاسادي بفتح الهمزة وتخفيف الكاف التحتية فيما وصله
مسلم كلاهما عن ابي عمران الجوني ستون ميلا لكن الذي في الرحمن عرضها فليتامل وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله
ابن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل اعددت لعبادي
الصالحين في الجنة ما لا عين رات ولا اذن سمعت بتنوين عين واذن والذي في اليونينية بفتحهما ولا خطر على قلب

سال بفتح
يرسب
الرا
بان الكشميهني
والنساء زيادة من فرع مقروء
الفقر لا مسه

العشر في قوله اعدت دليل على ان الجنة مخلوقة وقول الطيبي ان تخصيص الشهداء انهم الذين ينتفعون بما اعد لهم ويتمتعون
بشانه خلافا لملائكة معارض بمازاده ابن مسعود في حديثه المروي عند ابن ابي حاتم ولا يعلمه ملك مقرب ولا نبي
مرسل فاقرؤا ان شئتم هو قول ابي هريرة كما في سورة السجدة فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين قال الزمخشري
لا تعلم النفوس كلهن ولا نفس واحدة منهن لا ملك مقرب ولا نبي مرسل اي نوع عظيم من الثواب اخره لاولياءه
من جميع خلائقه لا يعلمه الا هو مما تقر به عيونهم ولا مزيد على هذه العدة ولا مطمح وراءها انتهى وهذا الحديث
اخره ايضا في سورة السجدة وكذا الترمذي وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله
بن المبارك المروزي قال انبانا معمر هو ابن راشد البصري الازدي عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة اخي وهب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة اي جماعة تلج الجنة
تدخلها صورتهم على صورة القمر ليلة البدر في الاضاءة والحسن لا يبصقون بالصاد فيها في الجنة ولا يتمخطون
ولا يتغوطون زاد جابر في حديثه المروي في مسلم طعامهم ذلك جشاء كرائح المسك وزاد المؤلف في صفة ادم ولا
يبولون وفي رواية الثانية لا يمتخطون فيه ملك صفات النقص عنهم امشاطهم فيها اي في الجنة الذهب زاد في الثانية
والفضة امشاطهم من الذهب والفضة يتمشطون لها الامشاط شعورهم بل التلذذ ومجامرهم بضم الميم الاولى
الالوة بضم الهمزة وضم اللام وتشديد الواو وحكي كسر الهمزة وتخفيف الواو وفي البونينية وتسكن اللام
قال لا اسمعي اراها فارسية عربت العود الهندي الذي يتبخر به او المراد عود تجامرهم الالوة ويؤيده الرواية الاتية
قريبا ان شاء الله تعالى وقود مجامرهم الالوة لان المراد الجمر الذي يطرح عليه واستشكل بان العود انما يفوح رائحة
يوضع في النار والجنة لا نار فيها واجيب باحتمال ان يكون في الجنة نار لا تستطاع على الاحراق لاحراق ما
يتبخر به خاصة ولو خلق الله فيها قوة بنادي بها من يمسها اصلا او يستعمل العود لغير نار وانما سميت مجمرا باعتبار
ما كان في الاصل او يفوح لغير اشتعال وبخورهم المسك اي عوضهم كالمسك في طيب ريحه ولكل واحد منهم زوجتان
من نساء الدنيا والتثنية بالنظر الى ان قائلا قال لكل واحد منهم زوجتان وقيل بالنظر الى قوله تعالى جنتان وعينان
فليتامل وبالى ان شاء الله تعالى من طريق عبد الرحمن بن عمرو عن ابي هريرة لكل امرئ منهم زوجتان من الحور العين وعند
الفريابي عن ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يدخل الجنة الا زوج برؤوج حتين مئتين
وسبعين زوجة ثنتان من الحور العين وسبعين من اهل الدنيا ليس منهن امراة الا لها قبل تهتي وله ذكر لا ينثني وفيه خالد بن زيد بن عبد الرحمن الدمشقي وهاه بن معين وقال ليس بشئ وقال النسائي ثقة
وقال له ارقطني ضعيف وذكر له ابن عدي هذا الحديث مما انكر عليه وعند ابي نعيم عن انس قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم للمؤمن في الجنة ثلث وسبعون زوجة فقلنا يا رسول الله اوله قوة ذلك قال انه ليعطى قوة مائة
وفيه احمد بن حفص السعدي له مناكير والحجاج بن ارطاة قال ابن القطان والاحاديث الصحيحة انما فيها لكل منهم
زوجتان وليس في الصحيح زيادة على ذلك فان كانت هذه الاحاديث محفوظة فاما ان يراد بها ما لكل واحد من
السراري زيادة على الزوجتين واما ان يراد انه يعطى قوة من يجامع هذا العدد ويكون هذا هو المحفوظ
ورواه بعض هؤلاء بالمعنى فقال له لكنا وكذا زوجة وجعل ان يكون نفا ونفخ في عدد النساء حسب فاوتهم
في العدد جدا قال ولا ريب ان المؤمن في الجنة اكثر من اثنتين لما في الصحيحين من حديث ابي عمران الجوني عن ابي بكر
بن عبد الله بن قيس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة مجوفة
طولها ستون ميلا للعبد المؤمن فيها اهلون يطوف عليهم لا يرى بعضهم بعضا وقوله زوجتان بناء
الثانية قد ذكر رتبي الحديث والاشهر سرلها وقد انكرها الاصمعي فذكر له قول الفرزدق وان الذي سمى
ليفيد زوجتي لساع الى الصدا للشرى ليستنيلها فمسكت ولم يحر جوابا يرى نضخ اوله منبنيا للمفعول
مخ ساقها بضم الميم وتشديد الخاء المعجمة والرفع نائب عن فاعله مبالغة في اكل العظم من وراء اللحم
والجلد من الكبش والصفا البالغ ورقة البشرة ونعومة الاعضاء وفي حديث ابي سعيد المروي عند احمد
ينظر وجهه في ذراعها اصفى من المراة وفي حديث ابن مسعود عند ابن حبان في صحيحه مر مرعى ان المراة
من نساء اهل الجنة لترى ساقها من وراء سبعين حلة حتى يرى مخها وذلك بان الله تعالى يقول
كانهن الياقوت والمرجان فاما الياقوت فانه حجر لو ادخلت فيه سلكا ثم استصفيته لارسة من وراءها
ولاوفي رسيرى مبنيا للفاعل مخ ساقها بنصبهما على المفعولية لا اختلاف بينهم بين اهل الجنة ولا
تباغض تفاعل من البغضة ونظائرها من الكد وزايت قلوبهم قلب واحد اي كقلب واحد ولا في زعم الكشميهني
قلب رجل واحد يسبحون الله بكرة وعشيا نصبت على الظرفية اي مقدارهما مستمرين به لا معتدين بمرور
اوالمراد الدوام كما قاله في شرح المشكاة وفي حديث طارعند مسلم يلهمون التسبيح والتكبير كما يلهمون
النفس وحينئذ فلا كلفة عليهم في ذلك لان قلوبهم نورت بمعرفة ربهم تعالى وامتلات محبته
وهذا الحديث اخرجه الترمذي في صفة الجنة ايضا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اول زمرة جماعة تدخل الجنة على صورة القمر في الاضاءة والحسن ليلة
البدر والذين يدخلون الجنة على اثرهم بكسر الهمزة وسكون المثلثة ولابي ذر اثرهم بفتحتها اي عقبهم
او بعدهم كاشد كوكب اضاءة تاقواد المضاف اليه لفيفا لاستغراق في هذا النوع من الكواكب يعني اذا
انقضت كوكبا كوكبا زايتهم كاشد اضاءة قاله في شرح المشكاة قلوبهم على رجل واحد لا اختلاف بينهم ولا
تباغض تفسير لقوله قلوبهم على قلب رجل واحد لكل امرئ منهم زوجتان وفي حديث ابي هريرة عند احمد لكل امرئ في عاني في صفة
ادنى اهل الجنة منزلة وان له من الحور لاثنين وسبعين زوجة سوى ازواجه من الدنيا والمسلم من حديث في صفة
الادنى ايضا ثم يدخل عليه زوجتاه كل واحدة ترى مخ ساقها ولابي ذر يرى مخ ساقها من وراء اللحم
من الحسن يتمشى صوتا من تهم صوتا مما ينتفع به في تلك الرؤية مما ينتفع عنه الطبع يسبحون الله متعلق بالفعل
بكرة وعشيا اي في مقدارهما اذ لا نكرة ثمة ولا عشية اذ لا طلوع ولا غروب لا يسقمون اذ هي دار صحة لا سقم
ولا يمتخطون ولا يتغوطون لكمالها فليس فيها فضلة تستقذر اتيتهما الذهب والفضة في الطبراني باسناد
قوي من حديث انس فيما ان ادنى اهل الجنة لمن يقوم على راسه عشرة الاف خادم بيد كل واحد صحفتان
واحدة من ذهب والاخرى من فضة وامشاطها الذهب وفي الاولى من الذهب والفضة وقود مجامرهما الالوة
بضم الهمزة وضم اللام وتشديد الواو ولابي ذر وقود بزيادة واو العطف قال ابو النعمان الحكم بن
نافع يعني بالالوة العود الذي يتبخر به ورشحهم المسك وقال مجاهد ضمها وصله الطبري الاعجار بكسر
الهمزة اول الفجر والعشي مثل الشميل تراه ولابي ذر الى ان اراه بضم الهمزة اي الطفه تغرب الشمس وبه قال
حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي بضم الميم وفتح القاف والدال المشددة قال حدثنا فضيل بن سليمان
النميري بالنون المضمومة مصغرا عن ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ليدخلن من امتي الجنة سبعون الفا او سبعمائة الف زاد في الرقاق من طريق
سعيد بن ابي مريم عن ابي غسان عن ابي حازم شك في احدهما ولمسلم من طريق عبد العزيز بن محمد عن ابي حازم لا يدري
اوثلاثة اتيهما اول في حديث ابن عباس في الرقاق وصفهم بانهم كانوا لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم
يتوكلون وفي حديث ابي امامة عند الترمذي مرفوعا وعدني ربي ان يدخل من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم
ولا عقاب مع كل الف سبعون الفا وثلاث حثيات من حثيات ربي عز وجل والمراد بالمعية في قوله مع كل
الف سبعون الفا تحديد دخولهم الجنة لغير حساب وان دخولها في الزمرة الثانية او التي بعدها وفي حديث
جابر عند الحاكم والبيهقي في البعث مرفوعا من زادت حسناته على سياته فذلك الذي يدخل الجنة بغير
حساب ومن استوت حسناته وسياته فذلك الذي يحاسب حسابا يسيرا ومن اوبقت نفسه فذلك
الذي يشفع فيه بعد ان يعذب وفي التمهيد بقوله امتي اخراج غير الامة المحمدية من العدد المذكور فان قلت
هذا معارض لحديثي برزة الاسلمي مرفوعا عند مسلم لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن اربع عن عمره
فيما افناه وعن جسده فيما ابلاه وعن علمه ماذا عمل فيه وعن ماله من اين اكتسبه وفيم انفقه اذ هو عام في جميع
الناس اجيب بانه مخصوص بمن يدخل الجنة بغير حساب ومن يدخل النار من اول وهلة واذا في رواية ابي عثمان مكان
اذ بعضهم بمعنى لا يدخل اولهم الجنة حتى يدخل اخرهم وجوههم على صورة
القمر ليلة البدر ليس فيه نفي دخول احد من هذه الامة المحمدية على الصفة المذكورة من الشبه بالقمر والجملة
حالية بدون الواو وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا ابو انس اسمه محمد الودعي البغدادي
قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم من الجنة
او موضع قيد يعني سوطه خير من الدنيا وما فيها ولو ان امراة من اهل الجنة اطلعت الى الارض لاضاءت ما بينهما
ولملات ما بينهما ريحا ولنصيفها على راسها خير من الدنيا وما فيها النصيف الخمار والمراد ان ما يلبس
من ثياب الجنة ازاد في اللباس مقدارا تحتوي من هذا الثوب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان انه قال حدثني بالاسناد قال ابو اسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي
قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم شوب من حرير فجعلوا يعجبون
الصحابة يتحسنون من حسنه وليته هنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لمناديل سعد بن معاذ في الجنة افضل
من هذا قال الخطابي انما ضرب المثل بالمناديل لانها ليست من عادة الثياب بل تعد في الرفيع من الثياب
فمسحها الايدي وينفض بها الغبار عن البدن وتعطى بها ما يتذرى في الاطباق وتتخذ لفافا للثياب
فصار سبيلها سبيل الخادم وسبيل سائر الثياب سبيل المخدوم فاذا كان اوناها هكذا فما ظنك بعليها
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله الذهلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع سوط في
الجنة خير من الدنيا وما فيها الان يغير للجنة وانما لا يغير لها لان ما اشتمل عليه من الكيفية التي تحصل فيها وخص
السوط بالذكر قال التوربشتي لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل معلما

ذلك المكان الذى يرين ليلا يشبقه الذى احدوبه قال حدثنا روح بن عبد المؤمن بفتح الراء وبعد الواو الساكنة
حاء مهملة البصرى المقرى قال حدثنا يزيد بن زريع بتقديم الزاى مصغرا البصرى قال حدثنا سعيد هو ابن ابى
عروبة عن قتادة عن زرعة عامة انه قال حدثنا انس بن مالك رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
ان فى الجنة لشجرة هى طوبى كما عند احمد والطبرانى وابن حبان من حديث عتبة بن عبد السلمى لشير الراكب الجواد
المضمر السريع فى ظلها اى ناحيتها مائة عام لا يقطعها وليس فى الجنة شمس ولا اذى وبه قال حدثنا محمد بن سنان
العوقى بفتح الواو وبعد القاف قال حدثنا فليح بن سليمان الخزاعى المدنى قال حدثنا هلال بن على العامرى
المدنى وقد ينسب الى جده اسامة عن عبد الرحمن بن ابى عمرة بفتح العين وسكون الميم الانصارى النجارى عن ابى
هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان فى الجنة لشجرة اسمها طوبى يذكر انه ليس فى الجنة دار الا
فيها غصن من اغصانها لسير الراكب فى ظلها ما ية سنة زاد فى الاولى لا يقطعها واقرأوا ان شئتم وظل ممدود
وعند ابن حرير عن ابى هريرة قال ان فى الجنة لشجرة يسير الراكب فى ظلها مائة سنة اقرأوا ان شئتم وظل ممدود
قيل ذلك لكعبا فقال صدق والذى انزل التوراة على موسى والفرقان على محمد لو ان رجلا ركب حقة او جذعة ثم
دار باصل تلك الشجرة ما بلغها حتى يسقط هرما ان الله غرسها بيده ونفخ فيها من روحه وان افنانها لمن وراء سور
الجنة ومافى الجنة ورق الا وهو يخرج من اصل تلك الشجرة وفى حديث ابن عباس موقوفا عند ابن ابى حاتم فيلتقى بعضهم
ويذكر لهو الدنيا فجبر صلى الله ونخامن الجنة فتحرك تلك الشجرة بكل لهو فى الدنيا قال ابن كثير اغريب واسناده جيد
قوى ولقاب قوس احدكم اى قدره فى الجنة خير مما طلعت عليه الشمس او تغرب فى الدنيا من غنائها او تغرب عليه وبه قال
حدثنا ابرهيم بن المنذر بن عبد الله بن يحيى الحزامى قال حدثنا محمد بن فليح قال حدثنا فليح بن سليمان عن هلال هو ابن على
العامرى عن عبد الرحمن بن ابى عمرة الانصارى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه
قال اول زمرة جماعة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر فى الحسن والاضاءة والعين يدخلونها على اثرهم
كاحسن كوكب درى فى السماء اضاءة بضم الدال وتشديد الراء او مخففة مضى مثلا فى كالزهرة فى صفائه
وزهرته منسوب الى الدر وتعقب كمرتق مولد بالمثناة فانه يدفع الظلام بضوئه تلوبهم على قلب رجل واحد
لا تباغض بينهم ولا تحاسد لطهارة قلوبهم عن الاخلاق الذميمة لكل امرئ منهم زادان السابقة منهم زوجتان
من الحور العين سبق قريبا من طريق همام بن منبه عن ابى هريرة بلفظ ولكل واحد منهم زوجتان ولم يعل فيه من
الحور العين وفسرنا انهما من نساء الدنيا لحديث ابى هريرة مرفوعا فى صفة ادنى اهل الجنة له من الحور العين اثنتين
وسبعين زوجة سوى ازواجه من الدنيا فلينظر ما فى ذلك وعن عبد الله بن ابى اوفى مرفوعا ان الرجل من اهل
الجنة ليزوج خمس مائة حوراء واربعة الاف بكرا وثمانية الاف ثيب يعانق كل واحدة منهن مقدار عمره فى
الدنيا رواه البيهقى وفى اسناده راو لم يسم يسرى بخ بضم اوله مبنيا للمفعول ولابى ذر يرى اى المرجل سوطهن
اى ما فى اداة الجلد العظيم من الاصابع عند ابى يعلى فما ينتهى واناه لينظر الى بخ ساقها كما ينظر احدكم الى السلك فى قصبة الياقوت
كيده لها مرآة وكيدها له مرآة الحديث به قال حدثنا حجاج بن منهال السلمى مولاهم البصرى قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنى عدى بن ثابت الانصارى الكوفى التابعى اخبرنى بالافراد قال سمعت البرا فى ابن صحار قيل
فى اولاد المسلمين من ط بوا فى الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا شعبة عن عدى بن ثابت انه سمع البرا رضى الله
عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لما مات ابرهيم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان له
مرضعا فى الجنة وعند الاسمعيلى مرضعته فى الجنة ولم يقل مرضعه بالها لان المراد من شانها الارضاع اعم
من ان تكون فى حالة الارضاع وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنى بالافراد مالك
بن انس الامام وسقط لابى ذر ابن انس عن صفوان بن سليم بضم السين وفتح اللام المدنى عن عطاء بن يسار بالتحتية
والمهملة المخففة عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان اهل الجنة
يترائون بضم التحتية والفوقية فهمزة مفتوحة تحتية مضمومة بوزن يتفاعلون اهل الغرف من فوقهم كما
يترائون بضم التحتية والفوقية والهمزة بعدها تحتية مضمومة بوزن يتفاعلون ولابى ذر يترائون بفوقيتين من غير تحتية
بعد الهمزة الشديدة بلا اضافة الكوكب الدرى بضم الدال وتشديد الراء الموحدة بعد الالف اى البالغ فى
الافق بعد انتشار ضوء الفجر وانما يستبين ذلك الوقت الكوكب الشديد الاضاءة وفى الموطا الغابر بالتحتية
بدل الموحدة يريد باحتياطه من الحاسد الغرق قال التوربشتى وهى تصحيف وفى الترمذى الغارب بتقديم الراء على
الموحدة فى الافق اى طرف السماء ومن المشرق او المغرب قال فى شرح المشكاة فان قلت ما فائدة تقييد الكوكب
بالدرى ثم الغابر فى الافق واجاب بانه للايذان بانه من باب التمثيل الذى وجهه منتزع من عدة امور متوهمة
فى المشبه شبه الراى فى الحدة صاحب الفرقة برؤية الراى الكوكب المستضئ الباقى فى جانب الشرق او الغرب
فى الاستضاءة مع البعد فلو اقتصر على الغابر لم يصح لان الاشراق يفوت عند الغور والله الا ان يقيد المستشرف
على الغور كقوله تعالى حتى اذا بلغ المطلع اى شارف الطلوع لكن لا يصح هذا المعنى فى الحاسد الشرهى فى الغنم على الفقير
كقولهم مستقلة استيقاوا ورحا وعلفته تبنا وماء باردا اى طما تعالى الافق من المشرق وغاب فى المغرب لتفاضل

ما بينهم قالوا يا رسول الله تلك الغرف المذكورة منازل الانبيا عليهم الصلاة والسلام لا يبلغها غيرهم قال صلى الله عليه
وسلم بلى والذى نفسى بيده اى نعم هى منازل الانبيا باجماع الله تعالى لهم ولكن قد يتفضل الله تعالى على غيرهم
بالوصول الى تلك المنازل ولا ولى رفيعا حكاه السعافى بل التى للاضراب قال القرطبى والسياق يقتضى ان يكون الجواب
بالاضراب وايجابا لثانى اى بل لهم رجال امنوا بالله حق ايمانه وصدقوا المرسلين حق تصديقهم وكل اهل الجنة
مؤمنون مصدقون لكن امتاز هؤلا بالصفة المذكورة وفى حديث ابى سعيد عند الترمذى وان ابا بكر وعمر منهما وانعما
وعند البزار عن على مرفوعا ان فى الجنة غرفا يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها فقام اعرابى فقال يا رسول
الله لمن الا ن الكلام واداء الصيام وصلى بالليل والناس نيام وقال الكرمانى فى المصدقون جميع الرسل ليس
الامة محمد صلى الله عليه وسلم فيبقى موصوفا سائر الامم بها انتهى فالعرف لهذه الامة اذ صدق جميع الرسل ليس
انما تحقق لها بخلاف غيرهم من الامم وان كان فيهم من صدق بمن سيجى من بعده من الرسل فهو بطريق التوقع قاله مع
الفتح وهذا الحديث اخرجه مسلم فى صفة الجنة

باب صفة

ابواب الجنة وقال النبى صلى الله عليه وسلم من انفق زوجين اى من اى شى كان صنفين من
اوعدنا بهذين كيعبرين او رجلين من رجالهم يدعى من باب الجنة وفى الصوم يدعى من ابواب الجنة ما عند الله هذا خير
فيه اى فى هذا الباب عبادة بن الصامت عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله الحديث وفيه
ادخله الله من ابواب الجنة الثمانية الها شا ويه قال حدثنا سعيد بن ابى مريم الجمحى مولاهم البصرى وهو
سعيد بن الحكم بن محمد بن ابى مريم قال حدثنا محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطا المشددة بعدها راء المدنى مكسورة اخره فا الوغسان
قال حدثنى بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه
قال ان فى الجنة ثمانية ابواب فيها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون مجازاة لما كان يصيبهم من العطش
فى صيامهم وفى الصيام ذكر باب الصلاة وباب الجهاد وباب الصدقة وفى نوادر الاصول باب الرحمة وهو باب التوبة
قال وسائر الابواب مفسومة على اعمال البر باب الزكاة باب الحج باب العمرة وعند عياض باب الكاظمين باب الراضين
الباب الايمن الذى يدخل منه من لا حساب عليه وعند الاخرى مرفوعا من حديث ابى هريرة باب الضحى وفى الفردوس
مرفوعا من حديث ابن عباس باب الفرح لا يدخل منه الا مفرح الصبيان وعند الترمذى باب الذكر وعند
ابن بطال بابا بالصابرين وفى حديث عتبة بن عزوان عند مسلم ان المسافر اعجب من مضاريع الجنة بينهما مسيرة
اربعين سنة ولابى نعيم بسند جيد عن ابى هريرة مرفوعا ان فى الجنة لبابا يسير الراكب المسرع فى ظله مائة عام

صفة النار واهلها معاذنا الله منها

الآن غساقا فى قوله تعالى لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا يقال غسقت بفتح السين عينه اذا سالت
ماؤها وقال الجوهرى اذا اظلمت وقيل للقاذورة الذى تحرق بردته وقيل المنتن والغسق الزمهرير بكسر السين اذا
سال منه ما اصفر وقيل المراد فى الاية ما يسيل من صديد اهل النار المشتمل على شدة البرودة وشدة
النتن وكان الغساق والغسق بمعنى واحد وقرأ الغسق بتخفيف السين ساكنة بعدها سين مكسورة وواحد فى كون المراد
بهما الظلمة غسلين فى قوله تعالى ولا طعام الا من غسلين هو كل شى غسلت به فخرج منه شى فهو غسلين يغلى من الغسل
بفتح الغين من الرجل والدنس والدم والقيح والموحدة ما صب الابل من الجراحات وقال عكرمة فيما وصله ابن
ابى حاتم خبث جهنم خطب بالحبشية وتكلمها العرب فصارت عربية ولابن ابى حاتم بالجشية وقال
غيره عن عكرمة حاصبا الريح العاصف الشديد والحاصب ما ترمى به الريح لان الحصب الرمى وقد حصب
جهنم يرمى به فى جهنم هم اى اهل النار حصبها بفتح الطا والصاد وقيل حصب فى الارض اى ذهب والحصب
بفتحتين مشتق من الحصباء والعنبر اى رمز حصباء الجمارة وهى الحصى شديد بالرفع ولابوى ذر بالجر فى قوله تعالى
وليقض من ما صديد هو يسيل من وذر قال ابو عبيدة خبت اى طفئت بفتح الطا وكسرها فالفا وبعدها همزة تورون
فى قوله تعالى افرايتم النار التى تورون اى تستخرجون يقال اورث اكى اوقدت قال ابو عبيدة للمقوين فى قوله
ومتاعا للمقوين اى للمسافرين او الطبرى عن ابن عباس والقى بكسر الصاد وتشديد التحتية القفر الذى
لا نبات فيها ولا ماء وقال ابن عباس فيما ذكره الطبرى سواء الجحيم وسط الجحيم لشوبا من حميم
خلط طعامهم ولباسهم بالسين المهملة ولابى ذر عن الكشميهنى وحركه بالجيم وكل شى خلطته بغيره فهو مشوب زفير
وشهيق صوت شديد وصوت ضعيف فالاول للاول والثانى للثانى كذا فسره ابن عباس فيما اخرجه الطبرى
وابن ابى حاتم وعنه الزفير فى الحلق والشهيق فى الصدر وعنه هو صوت كصوت الحمار اوله زفير واخره شهيق وردا
فى قوله تعالى وبئس الورد المورد من الجهنميين ورد اى عطاشا قاله ابن عباس ايضا عطاشا فى قوله تعالى فسوف يلقون غيا
اى خسرانا وعن ابن مسعود عند الطبرانى وادى فى جهنم يقذف فيه الذين يتبعون الشهوات وعند البيهقى عنه نهر فى
جهنم بعيد القعر خبيث الطعم وقال مجاهد فيما اخرجه عبد بن حميد يسجرون توقد بهم النار ولابى ذر بالكلام
بدل الموحدة والاول اوجه وخاس فى قوله تعالى ارسل عليكما شواظ من نار ونحاس هو الصفر يذاب ثم يصب على
رؤسهم اخرجه عبد بن حميد عن مجاهد ايضا بادروا بالذال وفوا بتشديد الراء وبالقاف اى اسرعوا الحريق اى الشرر والعذاب
وجربوا وليس عنا من ذوق النوم فهو من المجاز ومارج فى قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار اى خالص من النار يقال
مرج الامير رعيته اذا خلاهم يعيثون وبالغين المهملة بعضهم على بعض اى تركهم يظلم بعضهم بعضا مرج فى قوله تعالى فهم

فى امر مرجع اى لملتبس ولابى ذر عن الكشميهنى متشمس قال فى الفتح وهو تصحيف مرجح بفتح الميم وكسر الراء امر الناس
اى اضطائر مرج البحرين قال ابو عبيدة هو كقولك مرجت دابتك اى سرّحتها وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن
عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منها جر يا التنوين ابى الحسن التيمى مولاهم الكوفى الصابغ انه قال سمعت زيد
زرهبا الهمدانى الكوفى يقول سمعت اباذر جندب بن جنادة رضى الله عنه يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فقال
عليه الصلاة والسلام لبلال المؤذن ابرد اى بالظهر لفظة الصلاة التى تستدل الرغائبا فى اول وقتها ولا فرق بين السفر والحضر
لما لا يخفى ثم قال ابرد حتى فا التى لعنى للتعليل اى مالا الظل تحت التلول ثم قال ابرد وابا لصلاة الى تشتد الرغائبا
فى اول وقتها بقطع النمرة والجمع فان شدة الحر من فيح جهنم اى من سعة تنفسها حقيقة وهذا الحديث سبق فى الصلاة
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندى الفريابى قال حدثنا سفيان الثورى عن الاعمش سليمان عن كوان
ابى صالح عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ابردوا بالصلاة اى ادخروها حتى
تذهب شدة الحر فان شدة الحر من فيح جهنم والفيح كما قال الليث سطوع الحر يقال لهذا الريح تفيح فيحا اذا غلت
واصله السعة ومنه ارض فيحاء وقال الزمخشرى من هنا لبيان الجنس اى من جنس فيح جهنم لا للتبعيض وذلك نحو ما روى عن
عائشة بسند جيد ثابت من اراد ان ينظر الى الكوثر فليجعل اصبعيه فى اذنيه اى يسمع مثل صرير الكوثر انتهى
وكانه يحاول بذلك حمل الحديث على التشبيه لا الحقيقة وهو قول ثالث ولقائل ان يقول هو من حمل المقيد على المطلق
وللتبعيض على كل من القولين اى من جنس الفيح حقيقة او تشبيها او بعض الفيح حقيقة او تشبيها وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثنى بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكت
النار الى ربها حقيقة بلسان المقال بحياة خلقها الله فيها او مجازا لسان الحال عن غليانها واكلها بعضها بعضا فاكلت
بارب اكل بعضى بعضا فاذن لى فيها بنفسين حملة البيضاوى على المجاز وغيره على الحقيقة وهو الى الاعدل اذا يخرج
من الجوف ويدخل فيه من الهواء نفس فى الشتا ونفس فى الصيف بحر نفس على البدلية فاشد ما تجدون فى الصيف
ذمن الحر واشد ما تجدون من الزمهرير من ذلك الشتاء والنار قادر على اخراج الزمهرير
من النار وبه قال حدثنا او فى نسخة حدثنى عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا هشام بفتح الهاء وتشديد
المثنى بن يحيى البصرى عن ابى حمزة بالحاء المفتوحة والميم الساكنة وبالزاء المفتوحة نصران بن عمران الضبعى بضم الضاد
المعجمة وفتح الموحدة انه قال كنت جالسا بن عباس بمكة فاخذتنى الحمى فقال ابردها بوصل الهمزة وسكون الموحدة وضم
الراء من الثلاثى من برد الماء حرارة اى اطفئ حرارتها فى البوتينية قطع الهمزة وكسر الراء عنك بماء زمزم فان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم من حرارتها حقيقة ارسلنا الى الدنيا نذيرا للعاصين
وبشيرا للمقربين الا كفارة لذنوبهم او خبرا الحمى شبيه حر جهنم فاردوها بالماء فكان النار تزال بالماء كذلك
حرارة الحمى وقوله فاردوها بصيغة الجمع مع وصل الهمزة وهو الصحيح المشهور فى رواية وفى الفرع واصله قطعها
مفتوحة الصامع كسر الراء ايضا وحكاه عياض لكن قال الجوهرى هى لغة رديئة او قال بماء زمزم شك همام هو ابن
يحيى البصرى وفى رواية عفان عن همام عند احمد فاردوها بماء زمزم وهو كذلك ولهذا ورد على من قال ان ذكر ماء
زمزم ليس قيدا للشك راو يعوذ به حزم ان جبان فقال ان شدة الحر تبرد بماء زمزم دون غيره من المياه وتعقب على
تقدير ان لا شك فى ذكر ماء زمزم بان الخطاب لاهل مكة خاصة لتيسير ماء زمزم عندهم وبه قال حدثنى
بالافراد ولابى ذر حدثنا عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم وبالسين المهملة ابو عثمان البصرى قال
حدثنا عبد الرحمن بن مهدى قال حدثنا سفيان الثورى عن ابيه سعيد بن مسروق الثورى عن عباية بن رفاعة
بفتح عن عباية وكسر را رفاعة انه قال اخبرنى بالافراد رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اخو
جميع رضى الله عنه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فور جهنم بضم الفاء وسكون الواو اى من شدة
حرها وفورة لهبها فاوردوها بوصل الهمزة وضم الراء على المشهور وبسطها وكسر الراء عنكم بالماء زاد ابو هريرة
عند ابن ماجة الباردة وبه قال حدثنا ملك بن اسمعيل عن زياد بن رهم ابو غسان الهندى الكوفى قال حدثنا زهير
هو ابن معاوية قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم انه
قال الحمى من فيح جهنم فاردوها بالوصل والقطع كما مر بالماء وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى
بن سعيد القطان عن عيسى بن طلحة بضم العين مصغرا بن عمر انه قال حدثنى بالافراد نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الحمى من فيح جهنم فاردوها بالماء وليس فى هذه الاحاديث كيفية التبريد
المذكور وانما ذكر ما عمل عليه ما فعلته اسماء بنت ابى بكر كما فى مسلم انها كانت تأتى بالمرأة الموعوكة فتضعها الماء فى حجرها
وفى غيره انها كانت تترش عليه ان الحمى مما يتأذى بها الناس تدفعها اليه وتؤيده فاصحابى ولا سيما اسماء التى هى من
كان بلازم بيت النبى صلى الله عليه وسلم اعلم بالمراد من غيرها والاطبا يميلون الى ان الحمى الصفراوية يدبر صاحبها
بسقى الماء البارد الشديد البرودة ويسبغونه الثلج ونحوه ويغسلون اطرافه بالماء البارد ويحتمل ان يكون ذلك
لبعض الحميات دون بعض قال فى الفتح وهذا اوجه فان خطابه صلى الله عليه وسلم قد يكون عاما وهو الاكثر وقد
يكون خاصا فيحتمل ان يكون هذا ذلك لبعض الحميات هذا مخصوصا باهل الحجاز وما والاهم اذ كان اكثر الحميات

التى تعرض لهم من العرضية الحادثة عن شدة الحرارة وهن ضعفها الماشرنا او اغنسا لا وبقية مباحث هذا الى ان
شاء الله تعالى فى كتاب الطب بفتح الله وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابان وبين قال حدثنى بالافراد ملاذ امام دار الهجرة
رحمه الله عن ابى الزناد عبد الله بن كوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال نار كم هذه التى يوقد ابن ادم جزء واحد من سبعين جزأ من نار جهنم قيل يا رسول
الله لو ادت لقابل ان كانت هذه النار لكافية فى اهراق الكفار وتعذيب الفجار فلا اكتفا بها قال عليه الصلاة
والسلام يجيبا له الها فضلت عليهن بضم الفا وتشديد الضاد المعجمة اى على نيران الدنيا بتسعة وسبعين جزأ
كلهن مثل حرها اعاذ عليه السلام حكاية بفضل نار جهنم ليتميز عذابا لله من عذاب الخلق وقال حجة الاسلام
نار الدنيا لا تناسب نار جهنم وكيف لا كان اشد عذاب فى الدنيا عذاب هذه النار وعرف عذاب جهنم بها وهيهات
لو وجد اهل الجحيم مثل هذه النار لخاضوها هربا مما هم فيه وفى رواية احمد جزؤ من مائة جزؤ وللحاكم للذا شد
وعند ابن ماجة من حديث انس مرفوعا والها يعنى نار الدنيا لتدعو الله ان لا يعيدها فيها وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد الثقفى مولاهم البغلانى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار انه سمع
عطا هو ابن ابى رباح يخبر عن صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بن امية التميمى انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ على
المنبر ونادوا يا مالك هو اسم خازن النار وسبق هذا الحديث فى ذكر الملائكة وبه قال حدثنا على هو ابن عبد الله
المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان عن ابى وائل شقيق بن سلمة انه قال قال لاسامة بن زيد
ان لهارث لو اتيت فلانا هو عثمان بن عفان رضى الله عنه فكلمته فيما وقع من الفتنة بين الناس وتسعى فى اطفاء
نارها وجواب لو محذوف او هو للتمنى قال اسامة انكم لترون بفتح الفوقية وضمها ايضا اى تظنون فى الكلمة
يعنى عثمان الا اسمعكم بضم الهمزة اى الا بحضوركم وانتم تسمعون انى كلمه فى السر طلبا للمصلحة دون ان افتح بابا
من ابوابا الفتن بتهييجها بالها هجر بالانكار لما فى المجاهرة به من التشنيع المؤدى الى افتراق الكلمة وتشتيت
الجماعة لا اكون اول من فتحه ولا اقول لرجل ان كان نفتح الفوقية اى ان كان على امير انه خير الناس بعد شئ سمعته من
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال او ما سمعته يقول قال سمعته صلى الله عليه وسلم يقول يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى فى النار فتندلق
بكسر اللام وسكون النون وفتح الدال المهملة وبالقاف اى تنصب امعاؤه من جوفه وتخرج من بره فى النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع
اهل النار عليه فيقولون له اى فلان ولابى ذر عن الحموى والمستملى يا فلان ما شانك الذى انت فيه الست
كنت تأمر بالمعروف وتنهانا عن المنكر استفهام استخبارى ولابى ذر وتنهانا عن المنكر قال كنت امركم بالمعروف
ولا اتيه وانهاكم عن المنكر واتيه رواه اى الحديث عندر هو محمد بن جعفر عن شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان
فيما وصله فى كتاب الفتن وهذا الحديث اخرجه الستة فى اخر الكتاب باب
صفة ابليس وهو شخص روحانى خلق من نار السموم وهو الوهج الخالص من الشياطين كلهم وهل كان من الملائكة ام لا والاية
البقرة وسبق قوله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس الى قوله تدل على انه منهم والا لم يستثنا وله امرهم
ولو صح استثنائه منهم ولا يرد على ذلك قوله تعالى الا ابليس كان من الجن لجواز ان يقال انه كان من الجن ضلالا ومن الملائكة
نوعا والا فابن عباس رضى الله عنهما روى ان من الملائكة ضربا يتوالدون يقال لهم الجن ومنهم ابليس ومن لم يعص امنة
لم يكن من الملائكة ان سئولا انه كان جنيا لشابس اصل الملائكة وكان معمورا بالاكوفى منهم فغلبوا عليه وغلب ضربا
من الملائكة لا تخالف الشياطين بالذات وانما تخالفهم بالعوارض والصفات كالبزرة والفسقية من الارز
والحنة ليشملهما وكان ابليس من هذا الصنف وعن مقاتل لا من الملائكة ولا من الجن بل خلق مفرد من النار
والحسنة كان يقال له طاوس الملائكة ثم مسخه الله تعالى وكان اسمه عزازيل ثم ابليس بعد وهذا يؤيد قول القائل
بان ابليس عزى لكن قال ابن الانبارى لو كان عزيا لصرف كاكليل وفى بيان حوده انى بنته كما فى الارض لاحتلال نبى ادم
وفى مسلم من حديث جابر مرفوعا عرش ابليس على البحر فيبعث سراياه فيفتنون الناس فاعظمهم عنده اعظمهم
فتنة وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد فى قوله تعالى يعذبون ولابى ذر يفتنون اى يرمون وفى قوله
تعالى دحورا اى مطرودين وفى قوله تعالى واصبا اى دائم وقال ابن عباس فيما وصله الطبرى من طرق
على ابى طلحة عنه فى قوله تعالى مدحورا اى مطرودا وفى قوله تعالى شيطانا مريدا قال مريدا اى متمردا
وفى قوله فليبتكن اذان بتكه اى فقطعه وفى قوله تعالى واستفزز اى استخف بجلبك الفرسان
والرجل فى قوله ورجلك الرجالة بتشديد الراء والجيم المفتوحتين وابدها اجعل بلد صاحب وصحب وتاجر
وجلب قاله ابو عبيدة وفى قوله لاحتنكن اى لاستولين من الاستيصال وفى قوله تعالى قرين اى شيطان
قاله مجاهد فيما رواه ابن ابى حاتم وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء الرازى الصغير قال اخبرنا عيسى بن
يونس بن ابى اسحاق السبيعى عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت سحر
النبى صلى الله عليه وسلم بضم السين وكسر اللام المبنيين مبنيا للمفعول لما رجح من الحديبية وقال الليث
بن سعد فيما وصله عيسى بن حماد فى نسخته رواية ابى بكر بن ابى داود عنه كتب الى هشام انه سمعه اى الحديث
ووعاه اى حفظه عن ابيه عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت سحر النبى صلى الله عليه وسلم حتى كان يخيل

باب الجاهن

فى قوله تعالى ومن شر النفاثات فى العقد

بضم المثنية وفتح الحاء المهملة مبنيا للمفعول ليته انه يفعل الشيء من امور الدنيا وفي رواية ابن عيينة عند المؤلف في الطب
حتى كان يرى انه يأتي النساء وما يفعله وفي جامع معمر عن الزهري انه عليه السلام لبث سنة حتى كان ذات يوم بضعت دا
وجوز رفعها وقد قيل انها مشددة وقيل بل هي من اضافة الشيء الى نفسه على رأي من يجيزه دعا وقد عاد مرتين ولمسلم من رواية
منير فدعا ثم دعا بالنكير ثلاثا وهو المعهود من عاديه ثم قال لعائشة اشعرت اي علمت ان الله عز وجل
افتاني فيما فيه شفائي والمتعدي افتاني في امر استفتيته فيه اي اجابني فيما دعوته فاطلق على الدعاء استفتاء
لان الداعي طالب والمجيب مستفتى او المعنى اجابني عما سألته عنه لان دعاءه كان ان يطلعه الله على حقيقة ما هو فيه
مما التبس عليه الامر اتاني رجلان وعند الطبراني من طريق مرجان عن هشام اتاني ملكان وعند ابن سعد في رواية
منقطعة انهما جبريل وميكائيل فقعد احدهما هو جبريل كما جزم به الدمياطي في السيرة عند رأسي وقعد الآخر
وهو ميكائيل عند رجلي بالتثنية فقال احدهما وهو ميكائيل للآخر وهو جبريل ما وجع الرجل فيه
اشعار بتوقع ذلك في المنام اذ لو كان بقظة لخاطباه وسألاه وفي رواية ابن عيينة عند الاسماعيلي فانتبه
من نومه ذات يوم لكن في حديث ابن عباس بسند ضعيف عند ابن سعد هبط عليه ملكان وهو بين النائم واليقظان
قال اي جبريل لميكائيل مطبوب بضم الميم وسكون الطاء المهملة وتوحيد بين مثنهما او مسحور كنوا عن السحر بالاول
عن اللديغ بالسليم تفاؤلا قال اي ميكائيل لجبريل ومن طبه قال جبريل لميكائيل لبيد بن الاعصم بفتح اللام وكسر
الموحدة والاعصم بمهملتين مفتوحة فمهملة ساكنة فصاد مفتوحة مهملتين فميم اليهودي قال فيما اذا قال في مشط بضم الميم
واسكان الشين وقد يكسر او له مع اسكان ثانيه وقد يضم ثانيه مع فتح اوله فقط وابعد الاصفاط الآلة التي يمشط
بها الشعر والمشط وفي حديث عمرة عن عائشة انه مشطه صلى الله عليه وسلم ومشاقه بالقاف ما يسقط عند
الكتان وجف طلعة بضم الطيم وتشديد اللام والاضافة وسوق طلعة ذكر بالتنوين اي صاحبة طلع وهو وعاء
الطلع وغشاوه اذا جف قال ميكائيل لجبريل فاين هو قال جبريل هو في بئر ذروان بذال معجمة مفتوحة وراء ساكنة
بالمدينة في بستان بني زريق بفتح الزاي المضمومة على الراجح من لغة اليهود وقال الكرماني والاصمعي بكسر الراء وان بضمة
بدل المعجمة وغلطا القائل بالاول ولكلا منهما صحيح وفي بيان ذلك ان شاء الله تعالى وكتاب الطب بعون الله تعالى فخرج
اليها الى البئر المذكورة النبي صلى الله عليه وسلم راجعا من صلاته بأصحابه وبإذن الله تعالى لتمية من سمى
منهم ثم رجع فقال لعائشة حين رجع نخلها التي في بئرها كأنه رؤوس الشياطين كذا وقع هنا والتشبيه انما هو لرؤوس النخل وفي الطب وكان رؤوس نخلها رؤوس الشياطين اي في
المنظر قالت عائشة فقلت استخرجته فقال عليه السلام لا اما انا فقد شفاني الله وخشيت ان يثير ذلك على الناس شرا فكنت اكتم وعلمه وهو من باب ترك المصلحة خوف
المفسدة بئر دفنت البئر بضم الدال وكسر الفا مبنيا للمفعول وفي الطب من طريق سفيان بن عيينة عن ابن جريج
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عروة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم البئر حتى استخرجه ثم قال فاستخرج ثم قلت الا نشرت فقال
اما والله فقد شفاني واكره ان اثير على احد من الناس شرا فامر بها فدفنت وفي رواية ابن عيينة عن النشرة
وزيادته مقبولة لانه اثبت من بقية ما روى هذا الحديث لا سيما وقد قرر استخراج السحر ثم وجعل سؤاله عائشة عن النشرة
بعد ان اوحي اليه وزواذ ذكر النشرة وجعل جوابه صلى الله عليه وسلم عنها وفي رواية عمرة عن عائشة انه وجد في
الطلعة تمثالا من سمع تمثالا النبي صلى الله عليه وسلم واذا ابنة اربع مغروزة واذا اوتر فيه احدى عشر عقدة فنزل
جبريل بالمعوذتين وفي قوله فاذا ترع ابره وجدها كذلك ثم يجد بعدها راحة ومطابقة الحديث
لما ترجم به من جهة ان السحر انما يتم باستعانة الشياطين على ذلك وارجح في الطب انها وكذا النسائي
وبه قال حدثنا اسمعيل زاد ابن ابي اويس اقتصر او در على قوله اسمعيل واسقط بعده قال حدثني بالافراد اخي
عبد الحميد بن ابي اويس عن سليمان بن بلال التيمي مولاهم المدني عن يحيى بن سعيد الانصاري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعقد الشيطان ابليس او احدا عوانه
على قافية رأس احدكم اذا هو نام ثلاث عقد بثنتين بكل عقدة مكانها في مكان القافية ثاق عليك
ليل طويل فارقد قال في المغرب يقال ضربا الشبكة على الطائر القاها عليه وعليك اوامرا اي عليك بالنوم
اما بليل فالكلام جملتان والثانية مستأنفة كالتعليل للاولى وقيل نصب بحذف الجر اي بثلاث حتى
لا يتنبه فاذا استيقظ وذكر الله انحل عقدة واحدة من الثلاث فان توضأ انحل عقدة ثانية فان صلى
فرضا او نفلا انحلت عقده الثلاث فاصبح نشيطا فاضلا والا اصبح خبيث النفس كسلان لبقاء اثر تثبيط الشيطان وظفر به وهذا الحديث سبق في التهجد
وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو ابن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان بن عبيد الله
العبسي الكوفي ابو الحسن قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل
شقيق بن سلمة عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه انه قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة

ولابوي ذر عن الحموي والمستملي ليلة حتى اصبح وقد اخرج سعيد بن منصور هذا الحديث وفيه ان ابن مسعود قال
ذاك رجل بال الشيطان في اذنه ساحكم ليلة يعني نفسه فيحتمل انه فسر به المبهم هنا قال عليه السلام
اذا رجل بالا الشيطان حقيقة او مجازا في اذنه بالتثنية او قال في اذنيه بالافراد فان قلت
لم رخص الاذن والعين بالنوم احاب الطيبي بانه اشارة الى قلة النوم لان السامع اذا مر وارد الانتباه
بالاصوات وحفظ البول من بين الاخبثين لانه مع خباثته اسهل مدخلا في تجاويف الظروف وافهوفوف ونفوذه
فيها فيورث الكسل في جميع الاعضاء وهذا الحديث مر في التهجد ايضا وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري
قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين رافع الغطفاني
الاشجعي مولاهم الكوفي عن كريب هو ابن ابي مسلم الهاشمي مولاهم المدني مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اما اما تخفيف الميم ان احدكم اذا اتى اهله زوجته وهو كناية عن
الجماع ولابي داود لو ان احدكم اذا جامع امرأته ذكر الله وقال بالواو وسلم الله اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا من الولد فرزق ولدا ذكرا او انثى لم يضره الشيطان بضم الراء المشددة وفتحها
في بدنه او دينه واستبعد لانتفاء العصمة واجيب بان اختصاص من اختص العصمة بطرق الوجوب لا طرق
الجواز او لم تقتنه بالكفر او لم يشارك ابويه في جماع امه كما روى عن مجاهد الذي يجامع ولا يسمي يلتف الشيطان
على الطبله فيجامع معه وروى الطبراني في باب خير يوا التواضع باب من اي شيء يكون التحنث نسبه الى ابن عباك
قال المؤمنون اولاد الجن قيل لابن عباس كيف ذاك قال انا الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم لهذا ان بارئ
الرجل امرأته وهي حائض فاذا اتاها سبقه اليه الشيطان فحملت فجاءت بالمخنث وحديث هذا الباب
سبق في الطهارة وباني ان شاء الله تعالى في هذا الباب وفي النكاح بعون الله تعالى وبه قال حدثنا محمد هو ابن
سلام وقال اخبرنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس اي طرفها الاعلى من
قرصها فدعوا الصلاة التي لا سبب لها حتى تبرز اي تظهر واذا غاب حاجب الشمس فدعوا الصلاة التي لا سبب
لها حتى تغيب ولا تحينوا بفتح الفوقية وسكون المهملة وكسر النون وتشديد التحتية واصله لا تتحينوا اتبان حذفت احداهما
تخفيفا اي لا تقصدوا اصلا كم طلوع الشمس ولا غروبها فالطلوع بين قرني شيطان او الشيطان جانبي
راسه قال الحافظ بن حجر كذا لكثر ما في بلادنا ينتصب في مجاراة مطلع الشمس حتى اذا طلعت كانت بين جانبي راسه
لتقع السجدة له اذا سجد عبدة الشمس لها ولابوي ذر عن الكشميهني الشيطان بجمع بدل الشيطان المفرد والمراد
قال عبدة بن سليمان في ادري اي ذلك قال هشام بالتذكير او بالتعريف والحديث مضى في باب الصلاة بعد الفجر
من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا معمر بفتح الميمين بينهما عين ساكنة مهملة ساكنه عبد الله بن عمرو المنقري
البصري المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا يونس بن عبيد العبدي البصري عن حميد بن هلال
العدوي ابي نصر البصري عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة ولابي ذر عن ابي سعيد الخدري وضبب على
الفرع على ابي هريرة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مر بين يدي احدكم شيء ادمي وغيره وهو يصلي
فليمنعه من المرور ويدرأ بما استطاع بالاجماع فان ابى الا ان يمر فليمنعه فاني فليقاتله قيل المراد بالمقاتلة
قوة المنع من غير ان ينتهي الى الافعال المنافية للصلاة اي يرده باسهل ما يمكن به الرد الى ان ينتهي الى المقاتلة
حتى لو اتلف منه شيئا في ذلك لا ضمان عليه وقيل المراد المقاتلة اشد اكن لا ينتهي الى المقاتلة بالسلاح ولا
بما يؤدي الى الهلاك اجماعا لانه مخالف لقاعدة الاقبال على الصلاة والاشتغال بها وكان حمل
الاجماع في ذلك في الابتداء والا فاذا انتهى الامر اليه جاز ولا قود وفي الدية خلاف فانما هو شيطان اي
معه شيطان او هو شيطان الانس او انما حمله على ذلك الشيطان او انما فعل فعل الشيطان او المراد قرين
الانسان فيكون شيطانه هو الحامل له على ذلك وهذا الحديث سبق في باب يرد المصلي من مر بين يديه
من كتاب الصلاة وقال عثمان بن الهيثم بالمثلثة بعد التحتية الساكنة مؤذن البصرة فيما وصله الاسمعيلي
والنسائي حدثنا عوف بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة فاء الاعرابي عن محمد بن سيرين بن ابي عمرة الانصاري
البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال وكلني بتشديد اللام وكاف ولابوي ذر وكلني بتخفيفها رسول الله صلى
الله عليه وسلم بحفظ زكاة الفطر من رمضان فاتاني آت فجعل يحثو بالمثلثة والمهملة من الطعام اي يأخذ كفيه من
الطعام اي التمر فاخذته يعني الاتي فقلت لاترفعنك اي لاذهبن بك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر الحديث بتمامه كما سبق في الوكالة فقال اي الاتي بعد ايتانه ثلاث مرات واخذ من الطعام وانوله انه لا يعود
في كل مرة دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هن قال اذا اويت اي اتيت الى فراشك للنوم واخذت
مضجعك فاقرا اية الكرسي زاد في الوكالة الله لا اله الا هو الحي القيوم حتى تختم الاية فانك لن يزال من الله حافظ
ولا يقربك شيطان حتى تصبح ضبط الراوا بالياء الموحدة ولابوي ذر ولا يقربك بفتح
الياء فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي هريرة لما ذكره من مقالته صدقك تحقيقا لما ذكره من فضل اية
الكرسي وهو كذوب ذاك شيطان من الشياطين وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم المصري ولنسبته

لجد لشهرته واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير وسقط ابن الزبير لابي ذر قال ابو هريرة
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي الشيطان احدكم فيوسوس في صدره فيقول من خلق
كذا ومن خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه اي اذا بلغ قوله من خلق ربك فليستعذ بالله من
وسوسته بان يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم قال الله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ
بالله وليثبته عن الاسترسال معه في ذلك وليبادر الى قطعه بالاعراض عنه فانه ستدفع الوسوسة عنه لان
الامر الطاري يغير اصل يدفع بغير نظر وفي ليل اذ لا اصل له ينظر فيه قال الخطابي لو ان صلى الله عليه وسلم
في مجاجته لكان الجواب سهلا على كل موحد ولكان الجواب ما خوذا من محوى كلامه فان اول كلامه شاقص اخره لان
جميع المخلوقات من ملك وانس وجن وحيوان وجماد داخل تحت اسم الخلق ولو فتح هذا الباب الذي ذكره للزم منه
ان يقال ومن خلق ذلك الشيء عند القول في الدال ما لا يتناهى وهو القول بما لا يتناهى فاسد فتفطن السؤال
من اصله وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في السنة والنسائي في اليوم والليلة وبه حدثنا
يحيى بن بكير المخزومي مولى المصري قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين بن خالد
عن ابن شهاب محمد الزهري قال اخبرني بالافراد ابو انس مولى التيميين اباه سلك بن لوذ عامر حدثه
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان في الصلوم من رواية
غير ابي ذر وابن عساكر شهر رمضان فتحت ابواب الجنة حقيقة علامة كملائكة على حول رمضان وتعظيم حرمته
او كناية عن تنزل الرحمة ولابي ذر ابواب السماء ولا تضاد في ذلك لانها بواب لما يصعد منها الى الجنة وغلقت ابواب
جهنم حقيقة او كناية عن تنزه النفس الصوام عن رجس الفواحش والتخلص من البواعث على المعاصي فيقع
التمهوات وسلسلت الشياطين بتشديد اللام مسترخوا السمع حقيقة لان رمضان كان وقت نزول القرآن الى سما الدنيا
وكانت الحراسة قد وقعت بالشهب كما قال تعالى وحفظا من كل شيطان مارد فزيدوا التسلسل في رمضان
مبالغة في الحفظ وقيل غير ذلك كما في كتاب الصوم وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان
بن عيينة قال حدثنا عمرو هو ابن دينار قال اخبرني بالافراد سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس فقاله فيه
اختصارا حذف ذكره في العلم بلفظ قلت لابن عباس ان نوفا البكالي زعم ان موسى ليس موسى بني اسرائيل انما هو
موسى اخر فقال كذب عدو الله حدثنا ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان موسى قام
فتاه فيه اختصارا ايضا ولفظه قال قام موسى النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم
فقال انا اعلم فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه فاوحى الله اليه ان عبدا من عبادي بمجمع البحرين هو اعلم منك قال
رب وكيف به فقيل له احمل حوتا في مكتل فاذا فقدته فهو ثم فانطلق وانطلق معه فتاه يوشع بن نون وحملا
حوتا في مكتل حتى كانا عند الصخرة وضعا رؤوسهما وناما فانسل الحوت من المكتل فاتخذ سبيله في البحر سربا وكان
لموسى وفتاه عجبا فانطلقا بقية ليلتهما ويومهما فلما اصبح قال لموسى لفتاه اتنا غداءنا بفتح الغين المعجمة والدال
المهملة اي الطعام الذي يوكل اول النهار قال ارايت اي اخبرني بما دهاني اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت
اي فقدته او نسيت ذكر بما رايت وما انسانيه اي وما انساني ذكره الا الشيطان ان اذكره لسنه الشيطان
فهما لنقيه ولم نجد موسى نصب حتى جاوز المكان الذي امر الله عز وجل به وللكشميهني الذي امره
الله واسقط هنا قوله لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا وعرضه من ذلك قوله وما انسانيه الا الشيطان ان
اذكره كما لا يخفى وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن عبد الله بن دينار العدوي
مولاهم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير الى المشرق فقال
ها بالقصر من غير همز مع خرق تنبيه ان الفتنة ها هنا ان الفتنة ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان
نسبا لطلوع لقرن الشيطان مع ان الطلوع للشمس لكونه مقارنا لطلوعها ومراده عليه السلام ان منشا الفتنة
من جهة المشرق وهذا من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم فقد وقع ذلك كما اخبر وبه قال حدثنا عمرو بن جعفر
ابو زكريا البحاري بكسر الباء المهملة وبالحاء المهملة المشددة البكندي قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري
قال حدثنا ابي بالجمع وضبب عليها بالفرع ولابي ذر حدثني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد
عطا هو ابن ابي رباح عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا استجنح الليل بسين
مهملة ساكنة فوقية مفتوحة فجيم ساكنة فنون مفتوحة ثم مهملة اي اقبل ظلامه حتى تقبل الشمس وسقط
لفظ الليل لغير ابي ذر وكان جنح الليل بضم الجيم وكسرها وسكون النون اي طائفة منه وكان تامة اي حصل
ولابوي ذر عن الكشميهني او قال جنح الليل بكفوا صبيانكم اي ضموهم وامنعوهم من الانتشار ذلك الوقت
فان الشياطين تنتشر حينئذ لان حركتهم في الليل اكثر منها في النهار لان الظلام جامع للقوى الشيطانية
وعند انتشارهم يتعلقون بما يكنهم التعلق به فلذا اخيف على الصبيان من ايذائهم فاذا ذهب ساعة
من العشاء فخلوهم بالحاء المهملة المضمومة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فخلوهم بالخاء المعجمة المفتوحة وضمها
في اليونينية واغلق بابك بقطع الهمزة والافراد خطاب لمفرد والمراد به كل احد فهو عام حبيب المعنى واذا لم

وفي اليونينية ضم الجيم وفتحها صح

عليه واطفئ مصباحك وشدد للتكثير بقطع الهمزة امر من الاطفاء وفاعل من الفويسقة ان تخرج الفتيلة فتحرق البيت وفي سنن
ابي داود من حديث ابن عباس جاءت فارة فاخذت تجر الفتيلة فجاءت بها والفتيلها بين يدي رسول الله صلى
الله عليه وسلم على الجمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها قدر موضع درهم والمصباح عام يشمل السراج وغيره
لعموم التعليل المعلق ان امن منها فلا باس لانتفاء العلة واذكروا اسم الله عليه واوكوا سقاءكم بكسر
المهملة والمثناة الفوقية المكسورة والراء غطاء اتاك صيانة من الشيطان لانه لا يكشف غطاء لا يجد سقاء ولا بفتح باتا
ولا يؤذي صبيانا وفي نسخة الا انا ايضا امن من الحشرات وغيرها ومن الوبا الذي ينزل في ليلة من السنة اذ
ورد انه لا يمر بانا ليس عليه غطاء وتي ليس عليه وكاء لا انزل فيه وعن الكليني والاعاجم ينقون ذلك في كاون الاول
واذكروا اسم الله عليه ولو بعرض بفتح الراء وتكسر عليها على الانا شيئا عودا وغوه تجعله عليه عرضا بخلاف
الطول ان لم يقدر على ما تغطيه به والامر في كلها للارشاد وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاشربة وكذا مسلم
وابو داود واخرجه النسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا بالجمع ولغيراني ذر حدثني محمود بن غيلان
بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية المروزي وسقط لابي ذر ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن علي بن حسين بضم العين ابن علي بن ابي طالب عن صفية
بنت حيي ولابوي ذر وابن عساكر زاد ابن السكن ابن اخطب حقيقة او كناية عن قبيلة ليلا احدثته ان قمت فانقلبت
وسكون القاف اي فرجعت فقام صلى الله عليه وسلم معي ليقلبني بفتح التحتية
وعباد بن بشر كذا رايا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا في المشي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لهما شفقة ورافة
بهما على هينكما بكسر الراء على هينتكما كما هنا سكن تركها بايديها انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله
اي تنزه الله عن ان يكون رسوله متهما بما لا ينبغي قال عليه السلام ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم
حقيقة لما خلق الله فيه من القوة والاقتدار على ذلك وقال القاضي عبد الجبار وغيره نقله صاحب اكام المرجان
اذا تقرر هذا للانسان عليه من رقة اجسامهم وانها كالهواء لو يمتنع دخولهم في ابدانا كما يدخل الروح والنفس المنزه اذ الدليل
الذي هو الروح في ابدانا ولا يؤدي ذلك الى اجتماع الجواهر في حيز واحد لانها لا تجتمع الا على طريق المجاورة كما على
سبيل الحلول وانما تدخل في اجسامنا كما يدخل الجسم الرقيق في الظروف انتهى وقال ابن عقيل ان قال قائل كيف
الوسوسة من ابليس وكيف وصوله الى القلب حتى كلام على ما قيل يميل اليه النفوس والطبع وقد قيل يدخل في
حسد ابن ادم لانه جسم لطيف وهو انه يجد بها النفس الا فكار الردية قال الله تعالى يوسوس في صدور الناس فان
قالوا هذا لا يصح لان النفس من باطن اما حديثه فلو كان موجود السمع بالاذان واما دخوله الاجسام فالاجسام لا تتداخل
ولانه نار فكان يجب ان يحرق الانسان قلنا اما حديثه فيجوز ان يكون شيئا يمثل الله النفس كالسحر الذي يتوقى النفس الى
المسحور وان لم يكن صوتا واما قوله لو انه دخل فيه لتداخلنا الاجسام ولاحرق الانسان فغلط لانه ليس بنار تحرقه
وانما اصل خلقتهم من نار والجسم اللطيف يجوز ان يدخل الى مظارق الجسم الكثيف كالروح عندكم والهواء الداخل
في جميع الاجسام والجن جسم لطيف وقيل المراد باجرائه مجرى الدم المجاز عن كثرة وسوسته فكانه لا يفارقه كما ان
دمه لا يفارقه وذكر انه يلقي وسوسته في مسام لطيفة من البدن بحيث تصل الى القلب وعن ابن عباس كما رواه
عبد الله بن ابي داود السجستاني قال مثل الشيطان كمثل بن عرس واضع فمه على فم القلب فهو يوسوس اليه فاذا ذكر
الله خنس وعن عروة بن الزبير وغيره عن علي بن ابي طالب مرفوعا ان للقلب اذنين على احداهما ملك مرشد
وعلى الاخرى شيطان مفتن هذا يامره وهذا ينهاه فيعارض الشيطان الملك فيما يامره به فان ذكر الله خنس وانقمع
وان غفل وسوس فذلك قوله تعالى من شر الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس وعن عمر بن عبد العزيز فيما حكاه
الدهيلي ان رجلا سال ربه ان يريه موضع الشيطان فراى حسا يرى داخله من ظاهره والشيطان في صورة
ضفدع عند نقرس كبقه حذا قلبه له حرطوم كخرطوم البعوضة وقد ادخله الى قلبه يوسوس فاذا ذكر العبد خنس
وعن ابن عباس ان الشيطان واضع خطمه على قلب ابن ادم فان ذكر الله خنس وان نسي التقم قلبه رواه ابن ابي الدنيا
واني خشيت ان يقذف بضم القاف وفتح الذال المعجمة الشيطان في قلوبكما شيئا اي فتهلكا بالاثنيا كفرا عاذنا الله من ذلك ومن سائر المهالك بمنه وكرمه وهذا الحديث قدم في الاعتكاف وبه قال
حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة الكوفي المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون
السكري المروزي عن الاعمش سليمان بن مهران عن عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق المرادي عن سلمان رضي
الله عنه بضم السين مصغرا وضرد بضم الصاد المهملة وبعد الراء المفتوحة دال مهملة الخزاعي رضي الله عنه انه قال لم اكن سمعت لسامع
النبي صلى الله عليه وسلم ورجلان احمر وجهه واستحمن اوداجه بمهملة ساكنة فمثناة تحتية مفتوحة فحاء مهملة ثم نون من شدة الغضب والاوداج عروق في المذبح من الحلق وغير بالجمع على حد قوله ازج
الحواجب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها ذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله
من الشيطان لرجيم ذهب عنه ما يجد فقالوا للرجل الذي سمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل هل تسمع ما يقول
الرجل فقال انه لم يسالني من جنون فظن

انه لا يصيبه من الشيطان الا من به جنون او لان الغضب نوع من مس الشيطان ولذا اخرج به عن صورته
ويزين له افساد ماله كتقطيع ثوبه وكسر انيته وعند ابي داود من حديث عطية السعدي رفعه ان
الغضب من الشيطان وقال النووي ان هذا كلام من لم يتفقه في دين الله ولم يتهذب بانوار الشريعة المطهرة
ولعله كان من المنافقين او من جفاة الاعراب وهذا الحديث اخرجه ايضا في الادب وكذا مسلم وابو داود واخرجه
النسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا منصور
هو ابن المعتمر عن سالم ابي الجعد بضم الجيم وسكون العين المهملة رافع الاشجعي مولاهم الكوفي التابعي
عن كريب بضم الكاف وفتح الراء اخره موحدة مصغرا مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان احدهم اذا اتى زوجته وهو كناية عن الجماع قال جنبني الشيطان بافراد جنبني
وفي طريق موسى بن اسمعيل عن حماد عن منصور السابقة قريبا في هذا الباب وطريق علي بن المديني عن جرير
عن منصور في باب التسمية على كل حال وعند الوقاع من الطهارة قال لئن الله اللهم جنبنا الشيطان لكنه
لو اوقبل قال في هذا الباب وجنبي الشيطان ما رزقتني بالافراد ايضا والمراد الولد وان كان اللفظ اعم فان
كان بينهما ولد في الظهار فقضى بينهما ولد لم يضره الشيطان قال القاضي عياض لم يحمله احد على العموم
في جميع الضرر والاعواء والوسوسة قال سعبة الحجاج وحدثنا الاعمش سليمان بن مهران
ابن ابي المعتمر عن كريب عن ابن عباس مثله وفائدة ذكر هذا الاعلام بان لشعبة فيه شيخين وبه قال
حدثنا محمد هو ابن عيلان المروزي قال حدثنا شبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الموحدة وبعد
الالف موحدة اخرى ابن سوار الفزاري المروزي عن محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف التحتية الجحي عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قام احدكم يصلي جاء الشيطان ليلبس عليه صلاته
حتى لا يدري كم صلى فاذا وجد احدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس يحتمل ان يكون قطعها بمرور بين يديه
النبي صلى الله عليه وسلم حكم بقطع الصلاة من مرور الكلب الاسود فقيدها بالاحمر من الابيض من الاسود
فقال الكلب الاسود شيطان الكلاب والجن يتصورون بصور ويحتمل ان يكون قطعها بان حصل من الاسود
افعال يحتاج الى مثلها افعال تكون منافية للصلاة فيقطعها بتلك الافعال وفي باب الاسراع والتعريس
بالبارحة او كلمة خوفا ليقطع على الصلاة فاكتفى انه منه فذكره اي الحديث بتمامه وهو قاره ان
اربطه الى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه فذكرت قول اخي سليمان رب هب لي ملكا لا
ينبغي لاحد من بعدي وفيه اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم كان يقدر على ذلك الا انه تركه رعاية لسليمان
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد بالقاف ابو عبد الله الفريابي قال حدثنا الاوزاعي ابو عمرو عبد الرحمن بن
عمرو عن يحيى ابي كثير بالمثلثة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالصلاة ادبر الشيطان وله ضراط
فاذا توب بها اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقال اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل
مشبه يهتز قال الجامي ذكرنك والخطي يخطر يثنناه والمعنى هنا ان الشيطان يذل ويخنس بين الانسان
وقلبه بوسوسته يقول اذكر كذا اذكر كذا حتى لا يدري ذلك المصلي من الوسوسة اثلاثا
بالهمزة صلى او اربعا فاذا وجد احدكم ذلك اي اشتباه صلى او اربعا بالواو والساكنة بالميم
سجد سجدتين قبل السلام بعدان يأخذ بالاقل فيبني بركعة تتمها وصحت ذلك سبق في بابه وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كل بني ادم
تطعن الشيطان بضم العين في جنبيه بالتثنية في الفرع واصله وبسهما في فتح الباري لابي ذر والجاري
قال والاكثر جنبه بالافراد حتى يولد بالافراد ولابوي ذر والوقت عن المستملي والكشميهني كما في الفرع
اي عمران من طريق ابي هريرة عن ابن المسيب عن ابي هريرة فيستهل صارخا من مس الشيطان اياه غير عيسى بن
مريم وامه فعل عمل افتضاره هنا على عيسى دون امه ذكر امه انه بالنسبة الى الطعن في الجنب وذا
وزاد ابن اسحاق في الفرع واصله الذي يظهر ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر والزيادة من الحافظ مقبولة
الرجيم وفيه انها حفظا بركة دعاء ام مريم ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل
يزيد بن درهم ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن المغيرة بن مقسم
الضبي عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي الكوفي انه قال قدمت الشام فصليت ركعتين ثم قلت
اللهم يسر لي جليسا صالحا فاتيت قوما فجلست الى ابي الدرداء فجاء رجل حتى قعد الى جنبي فقلت لمن هذا
قالوا رجل يقال له عويمر بن مالك

(هكذا)

ز سوار

باصبعه

الانصاري الخزرجي وفي نسخة هامش الفرع فقلت من ههنا قال ابو الدرداء قال اي ابو الدرداء بعد مجيئه
اتيكم الذي اجاره الله من الشيطان على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعني قبل يقوله عليه السلام وزع عمار يده عن فمه
الى الجنة ويدعونه الى النار او يقوله عليه السلام المروي في الترمذي من حديث عائشة ما خير عمار بين امرين
الا اختار اشدهما فكونه يختار الارشد يقتضي انه اجير من الشيطان الذي من شانه ان يامر بالغي ويدعو قال
حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن مقسم الى اخره وقال الذي اجاره
الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعني عمارا هو ابن ياسر وكان من السابقين الاولين الى الاسلام قال
وقال الليث بن سعد الامام مما وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي صالح كاتب الليث
عن الليث قال حدثني بالافراد خالد بن يزيد من الزيادة السكسكي عن سعيد بن ابي هلال الليثي المدني
ان ابا الاسود محمد بن عبد الرحمن اخبره عروة ولابي ذر اخبره عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال الملائكة تحدث ولابي ذر تحدث باسقاط احدى التاءين تحفيفا في الثاني وفتح العين المهملة
متعلق تحدث والعنان الغمام جملة اعتراض بين المتعلق والمتعلق بالامر حال كونه يكون في الارض فيسمع
بفتح تاء تسمع لا بسين ولابي ذر عن الكشميهني فتسمع الشياطين الكلمة من الملائكة فتقرها بفتح الفوقية
وضم القاف وآخرا المشددة في اذن الكاهن ولابي ذر عن الحموي والمستملي في اذان بالجمع الكاهن
الفوقية وفتح القاف القارورة اي كما تطبق القارورة رأس الوعاء الذي يفرغ فيها او يلقيها في اذن الكاهن
كما يستقر الشيء في قراره او يكون المراد بقوله حتى عند غرها كما مع الباء او على الصفاء يفيضون معها
اي مع الكلمة مائة كذبة بفتح الكاف وسكون الذال وفي الفرع بكسرها مع كشط فوق الدال وكذا في اليونينية
بالكسر ايضا وزاد في ذكر الملائكة من عند انفسهم وذكر الحديث موصولا من غير هذا الوجه وبه قال حدثنا عاصم بن علي
اسوحي عاصم بن صهيب الواسطي مولى قريبة بنت محمد بن ابي بكر الصديق قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن
عبد الرحمن عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال التثاوب بالمثلثة بعد الفوقية والهمزة وهو التنفس الذي يفتح منه الفم لدفع الابخرة
المحتقنة في عطلة الفك من الشيطان لانه ينشأ من الامتلاء وثقل النفس وكثرة النوم وربما لعقله
والكسل وسوء الفهم وذلك بواسطة الشيطان لانه هو الذي زين للنفس شهواتها فلذا اضيف اليه فاذا تثاءب
احدكم فليرده ما استطاع قال في الفتح اي بان يضع يده على فمه لئلا يتابع الشيطان مراده
حقيقة وقيل المعنى اذا اراد ان يتثاءب وقال الكرماني اي ليكظم ويضع يده على الفم لئلا يتابع الشيطان مراده
من تشويه صورته ودخوله فمه فان احدكم اذا اهله معتور من غير هم حكاية بصورة المتأدب ضحك الشيطان
فرحا بذلك وخرج ابن ابي شيبة والبخاري في التاريخ من مرسل يزيد بن الاصم ما تثاءب نبي قط وبه قال حدثنا زكريا بن يحيى ابو السكين
الطائي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال اخبرنا اخبرنا عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت كان يؤمر وقعة احد هذه الشركون فصاح ابليس اي عباد الله ريدا المسلمين اخراكم
اي احذروا الذين من وراءكم متاخرين عنكم او اقتلوهم ومراده علية اللعنة فقتل طائفة من المسلمين بعضهم
بعضا فرجعت وابوا دبهم فاصدروا القتال اخراهم طائفة من المشركين فاحتلدت بالجيم فاقتتلت هي
واخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه اليمان بتخفيف الميم من غير تاء بعدها نون ثقيلة مضاف لسلمة المسلمون يظنونه
من المشركين فقال اي عباد الله هذا ابي هذا ابي لا تقتلوه فوالله ما احتجزوا بالحاء الساكنة والتاء المثناة
والميم المفتوحتين والزاي المضمومة ما انفصلوا عنه حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم عدادهم
لكونهم قتلوه وهم يظنونه من الكافرين قال عروة بن الزبير فما زالت في حذيفة منه بقية خير دعاء
واستغفارا لقاتل ابيه حتى لحق بالله عز وجل وعند ابن اسحق فقال حذيفة قتلتم ابي فوالله ما عرفتموه وصدقتم
فقال حذيفة يغفر الله لكم فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يديه فتصدق حذيفة بديته على المسلمين
فزاده ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي والربا وبه قال
حدثنا الحسن بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة بن سليمان ابو علي الكوفي البوراني قال حدثنا ابو الاحوص
سلام بن سليم الكوفي عن اشعث بشين معجمة فعين مهملة فمثلثة عن ابيه سليم بضم السين وفتح اللام الاعمى
الاشعث المحاربي الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع الكوفي انه قال قالت عائشة رضي الله عنها سالت النبي صلى الله
عليه وسلم عن التفات الرجل براسه يمينا او شمالا في الصلاة فقال هو اختلاس يختطف الشيطان من صلاة احدكم
الشيطان تصور له ان التفاته ذلك بالمخلس لان المصلي مستغرق في مناجاة مولاه وهو مقبل عليه والشيطان
مراصد له منتظر لفوات ذلك فاذا التفت المصلي اغتنم الشيطان الفرصة فيختلسها منه وقد مر
هذا الحديث في باب الالتفات من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني
الحمصي قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي

قتادة عن ابيه قتادة بن الحرث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري
حدثني بالافراد والباقي رواه حدثني سليمان بن عبد الرحمن المعروف بابن ابنة شرجيل الدمشقي قال
حدثنا الوليد بن مسلم الدمشقي قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير
بالمثلثة قال حدثني بالافراد ايضا عبد الله بن ابي قتادة مدرج بتحديث ابي قتادة ليحيى عن ابيه
قتادة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ازوا الصالحة صفة مؤنثة للرؤيا بالاذن غلبت الصالحة لسبق بالحلم
او مختصة والصلاح اما باعتبار صورها او باعتبار تعبيرها والحلم بضم الحا المهملة واللام هو الرؤيا
الغير الصالحة من الشيطان لانه هو الذي يريها للانسان ليحزنه ويسوؤه ثم رتبه فاذا احلم احدكم بفتح
الحا واللام حلما بضم الحا وسكون اللام فيما فيه في موضع نصب صفة لحلما فليبصق عن يساره طرفا الشيطان
ويتعوذ بالله من شرها اي الرؤية السيئة فانها لا تضره وهذا الحديث اخرجه ايضا في التعبير والنسائي
في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن سمي بضم السين
المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر اي ابن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام بن المغيرة القرشي المخزومي
المدني عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وللكشميهني كان اي القول المذكور لتعدل
اي مثل ثواب اعتاق عشر رقاب بكسر القاف وفي اليونينية بفتحها وكتب له مائة حسنة ومحي عنه
مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان بكسر الحا المهملة اي حصنا ويومه نصب على الظرفية ذلك حتى يمسي ظاهر
الفضل لاجل الاجر على اكثر من ذلك قال القاضي عياض في هذا العدد من المائة دليل على انحطاط درجة
الثواب المذكور واما قوله الا احد عمل اكثر من ذلك فيحتمل ان يراد الزيادة على هذا العدد فيكون لقائله من الفضل
بحسابه ليلائم الخبر الذي بعده ان عند الله واحدة وانه لا فضل في الزيادة عليها كما في ركعات الكسوف المحدودة
واعداد الطهارة ويحتمل ان يراد بالزيادة من غير هذا الجنس من الذكر وغيره اي الا ان يزيد احد عملا اخر من الاعمال
الصالحة وظاهر اطلاق الحديث يقتضي ان الاجر يحصل لمن قال هذا التهليل في اليوم مثنويا او مثنثا او متفرقا في مجلس
او مجالس في اول النهار او في اخره لكن الافضل ان يأتي به متواليا في اول النهار ليكون له حرزا في جميع نهاره وكذا
في اول الليل ليكون حرزا له في جميع ليله وهذا الحديث اخرجه ايضا في الدعوات وكذا مسلم والترمذي
واخرجه ابن ماجة في ابواب التسبيح وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المدني قال حدثنا يعقوب بن
ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد محمد حميد بن عبد الرحمن بن زيد العدوي
ابو عمر والمدني ان محمد بن سعد بن ابي وقاص الزهري ابا القاسم المدني نزيل الكوفة اخبره ان اباه
سعد بن ابي وقاص مالك بن وهيب احد العشرة رضي الله عنهم قال استأذن عمر رضي الله عنه على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش يكلمنه حال كونهن رافعات اصواتهن عليه الصلاة والسلام ويستكثرنه من النفقة
حال كونهن عالية اصواتهن زاد في المناقب على صوته ولعله كان قبل غيرة رفع الصوت على صوته او كان ذلك
من طبعهن فلما استأذن عمر في الدخول قمن حال كونهن مبتدرن الحجاب اي يبتدرن اليه
ولابي ذر عن الحموي والمستملي في الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدخل فدخل ورسول الله صلى
الله عليه وسلم يضحك جملة حالية فقام عمر فجعل رسول الله يضحك بزيد لازم الضحك وهو السرور
قال صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء اللاتي بالمثناة الفوقية ولابي ذر عن الحموي والمستملي اللاي بالهمز
بدل الفوقية كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب هيبة منك قال عمر فأنت يا رسول الله
كنت احق ان يهبن بفتح الهاء من الهيبة ثم قال عمر رضي الله عنه لهن اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا
تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء فيهما كالسابقة على لغة شاذة واغلظ من رسول الله صلى الله
عليه وسلم افظ واغلظ بالمعجمتين بصيغة افعل التفضيل من الفظاظة والغلظة وهو بمقتضى الشركة في
اصل الفعل ولا يعارضه قوله تعالى قولا ليّنا فظا غليظ القلب لانه نفى عن جوانبه ما يقتضي انه لو يكن فظا
ولا غليظا او ورد حديث صفته في التوراة بما اخرجه البيهقي وغيره عن كعب ليس بفظ ولا غليظ واجاب الزمخشري بان
اصل التفضيل قد يجيء لا للمشاركة في اصل الفعل كقولهم العسل احلى من الخل قال في المصابيح وهو كلام اقناعي لا
غور فيه وغيره ان لافعل حالات اصلها وهي الاصلية ان يدل على ثلاثة امور احدها اتصاف من هو
له بالحدث الذي اشتق منه وبهذا المعنى كان وصفا والثاني مشاركة موصوفة له في ذلك الصفات والثالث
تميز موصوفه على موصوفة فيها وكل من هذين المعنيين فارق غيره من الصفات الحالة الثانية ان يبقى على معناه
الثلاثة ولكن يخلع منه قيد المعنى الثاني ويخلفه قيد اخر وذلك ان المعنى الثاني وهو الاشتراك كان مقيدا
بمثل الصفة التي هي المعنى الاول فيصير مقيدا بالزيادة التي هي المعنى الثالث لا تراهم يقولون المعنى في قولهم العسل
احلى من الخل ان للعسل حلاوة وان لذلك الحلاوة ذات زيادة وان زيادة حلاوة العسل اكثر من زيادة حموضة الخل
قاله ابن هشام في حاشية التسهيل وهو بديع هذه الحالة الثالثة ان يخلع منه المعنى الثاني وهو المشاركة ويقيد

المعنى الثالث وهو كون الزيادة على مشاركة فيكون المعنى الاتصاف بالحدث وعلى زيادة مطلقة لا مقيدة
وذلك نحو قولك يوسف احسن اخوته انتهى وحاصله ان الافظ هنا بمعنى فظ قال في الفتح وفيه نظر للتصريح
بالترجيح المقتضي لجعل افعل على بابه وللجواب ان الذي في الاية تقتضي نفي وجود ذلك له صفة لازمة فلا يستلزم
ما في الحديث بل يحتمل وجودا لصفة له في بعض الاحوال وهو عند انكار المنكر مثلا فصار به الله تعالى بالاغلاظ
على الكافرين والمنافقين في قوله تعالى واغلظ عليهم فالنفي بالنسبة الى المؤمنين والامر بالنسبة الى الكافرين
والمنافقين او النفي محمول على طبعه الكريم الذي جبل عليه والامر محمول على المعالجة وكان عمر مما لغا في الزجر
عن المكروهات مطلقا وفي طلب المندوبات كلها فلذا قال النسوة له ذلك قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا قط بفتح السين واللام ماضي سلك يسلك سلوكا
فجا مفتوحة فجيم مشددة فطريقا واسعا الا سلك فجا غير فجك قال النووي هذا الحديث محمول على ظاهره وان الشيطان يهرب اذا رآه وقال القاضي عياض يحتمل
ان يكون على سبيل ضرب المثل اي عز فارق طريق سلوك الشيطان وسلك طريق السداد مخالفا كما يجتنبه الشيطان
ويسقط لابي ذر والذي نفسي بيده وهذا الحديث اخرجه ايضا في فضل عمر ومسلم في الفضائل والنسائي في
المناقب واليوم والليلة وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن حمزة بالحا المهملة والزاي
ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير بن العوام القرشي الاسدي الزبيري قال حدثني بالافراد ابراهيم بن ابي حازم
بالحا المهملة والزاي عبد العزيز بن ابي حازم واسم ابي حازم سلمة بن دينار عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد
عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي القرشي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمي القرشي عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا استيقظ احدكم بضم الهمزة الحاظنه احدكم من
منامه ضبطا لابي ذر عن الكشميهني اراه احدكم فليستنثر ثلاثا بان يخرج ما في انفه من اذى
بنفضه لعبا لاستنثاء قال في انفه من تتمة مجرى النفس الذي به تلاوة القرآن وباقي الحروف يجاري الحروف فان الشيطان يبيت على خيشومه حقيقة لان الانف اخذ المنافذ التي ينفصل منها الى ما قبلت
لاسيما وليس من منافذ الفم الحشم ما ليس عليه غلق سواه وسوى الاذنين وقد جافى التثاؤب الامر
بكظمه من اجل دخول الشيطان جحيفته في الفم ويحتمل ان يكون على الاستعارة فانه يبعده من الغيار وزطوبة
الخياشيم وذكروا ان في الشيطان قاله القاضي عياض وقال النووي والبيضاوي الخيشوم هو اقصى الانف
المتصل بالبطن المقدم من الدماغ الذي هو موضع الحس المشترك ومستقر الخيال فاذا نام جمع فيه
الاخلاط وتبدد بس عليه المخاط وكل الحس وتشوش الفكر فيرى اضغاث احلاما وفاذا قام من نومه ونشق الخيشوم
بحاله اشتد الكسل والكلال واستعصى عليه النظر الصحيح وعسر الخشوع والقيام على حقوق الصلاة واذا لها
وقال التوربشتي ما ذكره هو من طريق الاحتمال وحق الادب دون الكلمات النبوية التي هي مخازن الاسرار
الربوبية ومعادن الحكم الالهية ان لا تكلم في هذا الحديث واخواته بشيء فان الله تعالى خص رسوله صلى الله عليه
وسلم بغرائب المعاني وكاشفه عن حقايق الاشياء ما يقصر عن بيانه باع افهامهم وكل عن ادراكه مصون العقول
انتهى وظاهر الحديث يقتضي ان يحصل هذا الفعل ثالثا وينبغي ان يكون مخصوصا بمن لم يحتر من الشيطان
لشيء من الذكر كما في الحديث اية الكرسي ولا يقربك شيطان وهذا الحديث اخرجه مسلم والنسائي في
الطهارة وسقط للمستملي قوله بيبيت

باب ذكر وجود الجن وذكر عقابهم على المعاصي وقد دل على وجودهم نصوص الكتاب والسنة مع اجماع
ثم الصحيح على الطاعات كافة العلماء في عصر الصحابة والتابعين عليه وتواتر نقله عن الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم تواترا
ظاهرا يعلمه الخاص والعام فلا عبرة بانكار الفلاسفة والباطنية وغيرهم وفي المبتدا الاخير عن بشر
الغزي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال خلق الله تعالى الجن يوم الثلثاء في سنة وفي ربيع الاخر للزمخشري عن ابي
هريرة مرفوعا ان الله خلق الخلق اربعة اصناف الملايكة والشياطين والانس والجن ثم جعل هؤلاء عشرة
اجزاء فتسعة منهم الملايكة وحفروا احدا للشياطين الجن والانس ثم جعل هؤلاء الثلاثة عشر اجزاء فتسعة
منهم لشياطين وواحد منهم الجن والانس ثم جعل الجن والانس عشرة اجزاء فتسعة منهم الجن وواحد منهم الانس
قال صاحبا كاف المرجان فعلى هذا يكون نسبة الانس من الخلق كنسبة التسعين من الالف ونسبة الجن من الخلق
كنسبة التسعة من الالف ونسبة الشياطين من الخلق كنسبة التسعين من الالف ونسبة الملايكة
من الخلق كنسبة التسع مائة من الالف وقد ثبت في القرآن والسنة ان اصل الجن النار كما ان اصل الانس
الطين فان قلت اذا ثبت انهم من النار فكيف حكم تهم الشهب عند استراقهم السمع والنار لا تحترق
النار اجيب بان المراد بالنار المذكورة الجني نار حقيقة وان كان اصله منها كما ان الادمي ليس طينا وان
كان اصله منه وفي حديث عورض الشيطان له في صلاته انه خنقه حتى وجد برد ريقه على يده ولو كانت ذاته
نارا محرقة لما كان له ريق بارد بل ولا ريق اصلا وقد اختلف في صفتهم فعند الاطباء هم اجسام مولفة
واشخاص مؤلفة يجوز ان يكون رقيقة وان يكون كثيفة اذ لم يكن معرفتها على التعيين الا بالمشاهدة ولما
الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وكل معقود وقول المعتزلة انهم هواجس ضمائر رقيقة ولوضعهم لاسرارهم

مردود فان الرقة ليست بمانعة عن الرؤية ويجوز ان يخفى عن رؤيته بعض الاجسام الكثيفة اذا لم يخلق الله فينا
ادراكها وقد روى ابن اسحاق في المبتدأ عن عكرمة عن ابن عباس لما خلق الله سبحانه ابا الجن وهو الذي
خلق من مارج من نار قال تبارك وتعالى يعني قال اتمنى ان ترى ولا ترى وان تغيب في الثرى وان يصير هذا
شابا فاعطاه ذلك فهم يرون ولا يرون واذا ماتوا عبثوا في الثرى ولا يموت كلم الاحي يعود شابا
يعني مثل الصبي يرد الى ارذل العمر انتهى خلق الله تعالى في عيون الجن ادراكا يرون به الانس ولا يرونهم الانس
لانه تعالى لم يخلق لهم ذلك الادراك قال تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم وهو بيننا ولا وقات
الاستقبال من غير تخصيص قال ابن عساكر في كتاب الزهادة في طلب الشهادة فيما نقله عنه في الاكام وممن
سرد شهادته ولا نسأله عدالته من زعم انه يرى الجن عيانا ويدعي ان له منها اخوانا ثم روى باسناده الى حرملة
قال سمعنا الشافعي يقول من زعم انه يرى الجن اطلنا شهادته لقوله تعالى في كتابه انه يراكم هو وقبيله
من حيث لا ترونهم وعن الربيع سمعنا الشافعي يقول من زعم من اهل العداله انه يرى الجن ابطلنا شهادته
لان الله تعالى يقول انه يراكم الا ان يكون نبيا قال في اللمع وهذا محمول على من يدعي رؤيتهم على صورهم
التي خلقوا عليها واما من زعم انه يراهم بعد ان يتطوروا على صورة شتى من الحيوان فلا وقد تواترت الاخبار
بتطورهم في صور شتى فيتصورون في صور بني ادم كما انى الشيطان وتبشاى في صورة سراقة بن مالك بن جعشم
لما اراد الخروج الى بدر وقال لا غالب لكم اليوم من الناس واني جار لكم وفي صورة شيخ نجدي لما اجتمعوا بدار
الندوة وفي صورة الشاة ففي الترمذي عن ابي سعيد الخدري مرفوعا ان بالمدينة نفرا من الجن فاذا رايتم من
هذه الهوام شيئا فاذنوه ثلاثا فان بدا لكم فاقتلوه وفي صورة الكلاب واختلف في ذلك فقيل هو تخييل
فقط ولا قدرة لهم على تغيير خلقتهم والاستقال في الصور انما يجوز ان يعلمهم الله كلمات وضربا من رقى وسلاقعال
اذا تكلموا بها وفعلوها تعلم الله تعالى من صورة الى صورة فيما انهم قادرون على التصوير والتخيل على معنى انهم
قادرون على قول اذا قالوه تعلم الله من صورة الى اخرى واما تصوير انفسهم فذلك محال لان انتقال الصورة
الى اخرى انما يكون بتفاصل البنية وتفريق الاخرى واذا انقضت تطف الحياة واستحاله وقوع الفعل بالجملة
وكذا القول في تشكل الملايكة وقد ذكر ابن ابي الدنيا في مكايد الشيطان وابن ابي شيبة قال ابن حجر باسناد
صحيح ان الغيلان ذكروا عند عمر فقال ان احدا لا يستطيع ان يتغير عن صورته التي خلقه الله عليها ولكن لهم
سحرة كسحركم فاذا رايتم ذلك فاذنوا وفي حديث عبد الله بن عبيد بن عمير قال سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الغيلان قال هم سحرة الجن ورواه ابراهيم بن هراسة عن جرير بن حازم عن عبد الله بن عبيد عن جابر
وصله وروى الطبراني باسناد حسن عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الجن
ثلاثة اصناف صنف لهم اجنحة يطيرون في الهوى وصنف حيات وصنف يحلون ويظعنون ورواه الحاكم وقال
صحيح الاسناد وفي حديث ابي الدرداء مرفوعا خلق الله الجن ثلاثة اصناف صنف حيات وعقارب وصنف
حشاش الارض وصنف كالريح في الهوا وصنف كبني ادم عليهم الحساب والعقاب وخلق الله ابن ادم اصناف
كالبهايم قال الله تعالى ان هم الا كالانعام بل هم اضل سبيلا وصنف اجسادهم اجساد بني ادم وارواحهم ارواح
الشياطين وصنف في ظل الله يوم لا ظل الا ظله قال ابن حبان رواه يزيد بن سنبلان الرهاوي عن ابي المنيب عن محي
ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي الدرداء ويزيد بن سنبلان ضعفه يحيى واحمد وابن المديني واختلف في الجن هل
يأكلون ويشربون ويدل له لما احاديث الصحيحة والعمومات الصريحة منها حديث سامية بن محيى عند
ابي داود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا ورجل يأكل ولم يسم حتى اذا لم يبق من طعامه الا لقمة فلما
رفعها الى فيه قال بسم الله اوله واخره فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ما زال الشيطان يأكل معه
فلما ذكر اسم الله استقاما في بطنه وفي الصحيحين ان الجن سألوه صلى الله عليه وسلم الزاد فقال لكل عظم ذكر
اسم الله عليه يقع في يد احدهم اوفر ما يكون لحما وكل بعر علف لدوابهم وفي البخاري ان الروث والعظم طعام
الجن وفي ابي داود وكل عظم لم يذكر اسم الله عليه فالاول محمول على الجن المؤمنين والثاني في حق الشياطين وكيف
رد على من زعم ان الجن لا تاكل ولا تشرب وتاول قوله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان ياكل بشماله ويشرب
بشماله على المجاز اي كل جنسه الشيطان ويدعو اليه وبزيزة قال ابن عبد البر وهذا ليس بشئ ولا معنى لحمل
شئ من الكلام على المجاز اذا امكنت فيه الحقيقة فوجه ما وما قاله بعضهم اكل الجن صحيح ولكنه تشمم واستراح
لا مضغ وبلع وانما المضغ والبلع لذوي الجثث فلا دليل عليه وكونهم اجسادا رقيقة لا يمنع ان يكونوا ممن ياكل ويشرب
وبالجملة فالقائلون ان الجن لا تاكل ولا تشرب ان اراد وا جسامهم فباطل لصاد متهم الاحاديث الصحيحة وان اراد وان
صفتها منهم احتمل لكن العمومات تقضي ان الكل ياكلون ويشربون وقول الله تعالى لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان
يدل على انه ثابت من الجن الطمث وهو الانتقاض وهو الجماع الذي يكون معه تدمية من الفرج او المسيس
بالمجامعة وكذا قوله تعالى افتتخذونه وذريته اولياء من دوني فانه يدل على انهم يتناكحون لاجل الذرية وقتهم
لا تمنع من ذلك توالدهم اذا كان ما يلدونه رقيقا الا ترى انا قد نرى من الطيور ان حالا يتبين للطافته الا بالتامل
ولا يمنع ذلك من توالدها وغاية ما توجد الجن في موضع النجاسات كالحمامات والحشوش والمزابل وكثير من اهل

الضلالات والبدع المظهرين للزهد والعبادة على غير الوجه الشرعي يأوون الى مواضع الشياطين المنهي عن
الصلاة فيها بقرب لهم بعض مكاشفات لان الشياطين تنزل عليهم فيها وتخاطبهم ببعض الامر فتحاطبا كهان
وكاانت تدخل في الاصنام وتكلم عابديها واختلف هل هم مكلفون فذهب الحشوية الى انهم مضطرون الى
افعالهم وليسوا مكلفين والذي عليه الجمهور انهم مكلفون مخاطبون مثابون على الطاعات معاقبون على المعاصي
قوله عز وجل يا معشر الجن والانس الم يأتكم رسل منكم في موضع رفع صفة لرسل يقصون عليكم اياتي الى
قوله عاصون وسقط لابي ذر الى قوله عما يعملون وقال الاية ويحتمل ان يكون يقصون صفة ثانية لرسل وان
يكون في موضع نصب على الحال وضاحيها رسل وان كان نكرة لتخصيصه بالوصف او الضمير المشترك منكم وزعم الفرا
ان في الاية حذف مضاف اي الم يأتكم رسل من احد منكم كم يعني من جنس الانس كقوله يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان
وانما يخرج ان من الملح فالتقدير يخرج من احدهما وانما احتاج الى ذلك لان الرسل عنده مختصة بالانس يعني
انه يستحيل ان الله ما ارسل للجن رسولا منهم الا انما ارسل اليهم الانس ولم يرسل من الجن الا بواسطة رسالة الانس لقوله
تعالى ولوا الى قومهم منذرين وعلى هذا فلا احتاج الى تقدير مضاف وان قلنا ان رسل الجن من الانس لانه يطلق
عليهم رسل مجازا لكونهم رسلا بواسطة رسالة الانس والاجماع على ان نبينا صلى الله عليه وسلم مبعوث
الى الثقلين الجن والانس وعصيك قوم منهم فضحاك وقالوا بعث الى الكل من الثقلين رسل منهم وان الله تعالى
ارسل الى الجن رسولا منهم اسمه يوسف وقال ابن جرير واما الذين قالوا بقولا فضحاك وقالوا بعث الى كل من
الثقلين فانهم قالوا ان الله تعالى اخبر ان من الجن رسلا ارسلوا اليهم ولو خاز ان يكون خبره عن رسل الجن بمعنى
انهم رسل الانس جاز ان يكون خبره عن رسل الانس بمعنى انهم رسل الجن قالوا وفي فساد هذا المعنى ما يدل على
ان الخبر جميعا بمعنى الخبر عنهم انهم رسل الله تعالى الى الكل من ذلك هو المعروف في الخطاب دون غيره قال في الاكام
وبدل لما قالته الضحاك حديث ابن عباس عند الحاكم قال ومن الانس مثلهن قال سبع ارضين في كل ارض نبي كنبيكم
وآدم كآدمكم ونوح كنوحكم وابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسى قال الذهبي اسناده حسن وله شاهد عند الحاكم
ايضا عن ابن عباس قال في قوله سبع سموات ومن الارض مثلهن قال في كل ارض بحار كهيئتكم صلى الله عليه وسلم
قال الذهبي حديث على شرط الصحيحين رجاله ايمة واذا تقرر انهم مكلفون فهم مكلفون بالتوحيد واركان الاسلام
واما ما عداه من الفروع فاختلف فيها لما ثبت من النهي عن الروث والعظم وانهما زاد الجن واختلف
هل يثابون على الطاعات وروى ابن ابي الدنيا عن ليث بن ابي سليم قال ثواب الجن ان يجاروا من النار ويقال
لهم كونوا ترابا وروى عن ابي حنيفة مثله وذهب الجمهور وهو مذهب الاية الثلاثة انهم يثابون على الطاعة
وعن مالك انه استدل بقوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان على ان عليهم العقاب ولهم الثواب ثم قال فباي
الاء ربكما تكذبان والخطاب للانس والجن فاذا ثبت ان فيهم مؤمنين والمؤمن من شانه ان يخاف مقام ربه ثبت
المطلوب وهل يدخلون الجنة كالانس او الجمهور على انهم يتخطونها ولا ياكلون فيها ولا يشربون فيها ولا يبولون
والتغوط ليس وحكاه الكمال الدميري عن مجاهد واستغربه وقال الحرث المحاسبي نراهم فيها ولا يرون انفسهم
ما في الدنيا ولا يحتاجون الى خلوتها قال يكونون في رضفها وهذا ماثور عن مالك والشافعي واحمد وقيل انهم على الاعراف
وتوقف بعضهم عن الجواب في هذا حبشا في قوله تعالى فمن يؤمن بربه فلا يخاف بخسا اي نقصا قاله يحيى الفراء
والمراد النقص في الجزاء وفي الاية دليل على ثبوت انهم مكلفون قال السكف وفي الوقت وقال مجاهد فيما وصله الفريابي
في قوله تعالى وجعلوا بينه سبحانه وتعالى وبين الجنة نسبا قال هم كفار قريش قالوا الملايكة بنات الله
وامهاتهم ولابي ذر وامهاتهم ولابن عساكر وامهاتهن والاول اوجه شاة سروات الجن بغتات اي سادا تهم قال الله عز وجل
ولقد علمت الجنة اي قايل هذا القول وهم الكفار لمحضرون اي سيحضرون للحساب وسمى الملايكة جنة
لاجتنابهم عن الابصار جند محضرون في سورة يس اي عند الحساب ولابي ذر عن الحموي والمستملي محضرا بالافراد
والصواب الاول وهو لفظ القران وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام عن عبد الرحمن
بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري عن ابيه عبد الله انه اخبره ان ابا سعيد الخدري
رضي الله عنه قال له اي لعبد الله اني اراك تحب الغنم وتحب البادية الصحرا التي لا عمارة بها لاجل اصلاح
الغنم بالرعي وهو في الغالب يكون فيها فاذا كنت في غنمك او باديتك فاذنت بالصلاة اي اردت الاذان
غنمك او منها او هو شك من الراوي فارفع صوتك بالنداء بالاذان فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غايته جن ولا انس ولا شئ من حيوان او جماد بان يخلق الله تعالى له ادراكا لا يعلمه الا هو بل
لشهرته بالفضل وعلو الدرجة قال ابو سعيد الخدري سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق
هذا الحديث في باب رفع الصوت بالنداء من كتاب الاذان والمراد منه هنا قوله فانه لا يسمع صوت المؤذن جن الا
شهد له اذا نه يدل على ان الجن يحشرون يوم القيامة باب

قوله جل وعز وسقط لفظ باب لغير ابي ذر واذ صرفنا اليك نفرا دون العشرة والجمع النفار من الجن الى قوله
جل وعلا او ليك في ضلال مبين اي حيث اعرضوا عن اجابة من هذا شانه مصرفا اي معدلا قاله ابو عبيدة
ومراده قوله تعالى ولم نجد واعنها مصرفا صرفنا في قوله تعالى واذ صرفنا اليك نفرا قال المؤلف اي وجهنا وكان

ذلك حين انصرف صلى الله عليه وسلم من الطائف الى مكة جن نفر من نصيبين وعن ابن عباس ان الجن كانوا سبعة من جن نصيبين فجعلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم رسلا الى قومهم وعن مجاهد فيما ذكره ابن ابي حاتم كانوا ثلاثة من جن حران واركعة من نصيبين وسماهم ابن دريد وغيره شاصر وماصر ومنشي وماشي والاخفش وعنه ابن عباس حسا ومسا وابيض والاحقم وعند ابن سلام عمرو بن جابر وذكر ابن ابي الدنيا زوبعة ومنهم شرق وقتل انهم كانوا اثني عشر الفا ما [illegible] قول الله تعالى وبث نشر وفرق فيها في الارض من كل دابة ما دب من الحيوان قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم الثعبان في قوله تعالى فاذا هي ثعبان مبين الحية الذكر منها وقيل بالذكر لان لفظ الحية شامل للذكر والانثى قال المؤلف بيان الحيات اضاس لبان بتشديد الثون الحية البيضاء والافاعي جمع اقعى وهي الانثى من الحيات والذكر منها الفئوان بضم الفاء والعين والاساود جمع اسود قال ابو عبيد حية فيها سواد وهي احب الحيات وزعموا ان الحية تعيش الف سنة وهي في كل سنة تسلخ جلدها ومن غريب امرها انها اذا اراد ت عدو طعاما عاشت بالتسبيح والتقنيات بدا لزمن الطويل واذا كبرت صغر جرمها ولا تزيد الا انها لا تقتل نفسها عن الشراب اذا شمته لانها تعلم ما في طبعها من الشوق اليه نهى اذا وجدته شربته منه حتى تسكر وربما كان السكر سببا هلاكها وتهرب من الرجل العريان وتفرح بالنار وتطلبها طلبا شديدا وتحب اللبن حبا شديدا احذ بنا صيتها في قوله تعالى ما من دابة الا هو اخذ بناصيتها اي ملكها بضم الموحدة والذي في ابن التين بنصب التاء وسلطانه قال ابو عبيدة يقال صافات اي بسط بضم الموحدة والمهملة مرفوع منون احيانهن بنصب النا بتبعض اي نضربن باجنحتهن قاله ابو عبيدة في قوله تعالى الم يروا الى الطير فوقهم صافات ويقبضن وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما ان محمد النبي صلى الله عليه وسلم خطب على المنبر وسوله اثنا واللبنات وافتوا الطفيتين بضم الطا المهملة وسكون الفا ثنية طفية وهو الذي على ظهر حطان ابيضان والابتر الذي لا ذنب له او قصير او الاضعى الذي قدر شبر او اكثر قليلا فانهما يطمسان البصر اي لحيوان نوره ويسقطان نبسيين مهملتين ساكنتين بينهما فوقية مفتوحة وضبب عليها في الفرع وفي نسخة به ويسقطان للجبل بفتح الحا المهملة والموحدة اي لولد اذا نظرتا اليها الحامل ومن الحيات نوع اذا وقع نظره على انسان مات من ساعته واذا اذا سمع صوته مات وانما امر بقتل ذي الطفيتين والابتر لان الشيطان لا يتمثل بهما قاله الداودي وهو متعقب بما سيأتي ان شاء الله تعالى قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فيما انا اطارد اي اتبع واطلب حية لاقتلها اي لاجل اقتلها فناداني ابو لبابة بضم اللام وخفيف الموحدة قال الكرماني اسمه رفاعة على الاصح بكسر الراو بالفا ابن عبد المنذر الاوسي النقيب وقال الحافظ ابن حجر صحابي مشهور اسمه لبشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة وقيل مصغر وقيل بتحتية وهاء تحملها مصغر وشذ من قال اسمه مروان لا تقتلها فقلت له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن قتل البيوت قال ولا في رفاية انه نهى عن قتل الجن في البيوت اي اللاتي توجد ن في البيوت لان الجن يتمثل بها وخصه بالبيوت المدينة وفي مسلم ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا فاذنوه ثلاثة ايام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان قال الزهري وهي العوامر اي سكانها من الجن سميت بذلك لكثرة لبثهن فيها من العمر وهو طول البقا وقال عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر هو ابن راشد اي عن الزهري فراني ابو لبابة او زيد بن الخطاب اخو عمر على الشك في اسم الذي لقي عبد الله بن عمر وتابعه اي تابع معمرا يونس بن يزيد فيما وصله مسلم وابن عيينة سفيان مما وصله احمد واسحق بن يحيى الكلبي فيما ذكره في نسخته والربيعي بسم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد الحمصي فيما وصله مسلم وقال صالح هو ابن كيسان مما وصله مسلم وابن عوانة وابو ابي حفصة محمد البصري مما ذكره وفي نسخته من طرق احمد بن عدي موصولة وابن مجمعة بميم مضمومة فجيم مفتوحة فميم مشددة مكسورة عبد الرحمن بن اسحاق الانصاري المدني مما وصله البغوي وابن السكن في كتاب الصحابة عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما وزيد بن الخطاب كلاهما من غير شك وهذا الحديث اخرجه مسلم هنا با بالتنوين خبر ما قال المسلم فتل اسود جلس يشمل الذكر والانات يتبع بسكون الفوقية فاشعف الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة اعلاها وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري عن ابيه عن ابي سعيد سعد بن مالك المتقدم رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر المعجمة يقرب ان يكون خير ما المرجا ولابي ذر المسلم بدل الرجل عشر رفع اسم كان موخرا لكنه موصوفة ونصب خير خبرها مقدما وفي اليونينية في نسخة غنما نصب خيرها وجر رفع اسمها وجوز رفعهما على الابتدا والخبر وتقدم في يكون غنم الشان يتبع لها شعف الجبال رؤوسها ومواقع القطر بطون الاودية والصحارى اي يتبع لها مواقع العشب والكلاء في شعاب الجبال حال كونه يفر بدينه من الفتن طلبا لسلامته لاقتعاده بنوى واتبا للصاحبة او للسببية وهذا الحديث سبق في باب الدين الفرار من الفتن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف

النسبي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الم الكفر نحو بنصب نحو لانه ظرف مستقر في محل رفع خبر المبتدا والفاء في فان الكفر هنا قبل المشرق اي اكثر الكفرة من جهة المشرق واعظم اسباب الكفر تنشأ وه منه ومنه يخرج الدجال قال في الفتح وفي ذلك اشارة الى شدة كفر المجوس لان مملكة الفرس ومن اطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة الى المدينة وكانوا في غاية القوة والتكبر وتجبر حتى مزق ملكهم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ايه واشتمت الفدادين الفا ودال مشددة ممدودا الكبر واحتقار الغير في اهل الخيل والابل والفدادين بفتح الفا والدال المشددة المهملة وحكي تخفيفها وبعد الالف اخرى مخففة مكسورة قال في القاموس الفداد ملك الميمين من الابل الى الالف والمتكبر والجمع الفدادون وهو ايضا الجمالون والاعيان والبقارون والحمارون والفلاحون والذين تعلوا اصواتهم في حروثهم ومواشيهم والمكثرون من الابل وقال الخطابي ان رويته بتشديد الدال فهو جمع فداد وهو الشديد الصوت وذلك من دأب اصحاب الابل ان رويته بتخفيفها فهو جمع الفدان وهو آلة الحرث البقر وعلى هذا فالمراد اصحاب الفدادين فهو على حذف مضاف وانما ذم ذلك لانه يشغل عن امر الدين ويلهي عن الاخرة وذلك يفضي الى قساوة القلب وقال القرطبي ليس في رواية الحديث الا التشديد وهو الصحيح على ما قاله الاصمعي وغيره وقال ابن فارس في الحديث الفداد ان اي اصحاب الحروث والمواشي اهل الوبر بفتح الوا والموحدة بيان الفداد ين فهو على حذف مضاف وانما ذم ذلك لانه يشغل عن امر الدين ويلهي عن الاخرة وذلك يفضي الى قساوة القلب وقال القرطبي ليس في رواية الحديث الا التشديد وهو الصحيح على ما قاله الاصمعي وغيره وقال ابن فارس في الحديث الفداد ان اي اصحاب الحروث والمواشي اهل الوبر بفتح الوا والموحدة بيان الفداد ين اي ليسوا من اهل الحضر بل من اهل البدو وقال في القاموس البدو بحركة المدن والحضر والسكينة بفتح السين وتخفيف الكاف وفي القاموس بكسرها مشددة الطائنة وقال ابن ط لوئه السكينة مصدر سكن سكينة وليس في المصادر له سبيه الا وهم عليه صرينه اي اخراج معاون ر اهل الغنم لانهم في الغالب دون اهل الابل في التوسع والكثرة ومنها من سببا الفخر والخيلا وفي حديث ام هانى المروي في ابن ماجة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اتخذي الغنم فان فيها بركة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو القطان عن اسمعيل بن ابي خالد الاحمسي مولاهم البجلي قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم البجلي عن عقبة بن عمرو ابي مسعود الانصاري البدري انه قال اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو اليمن فقال الا ان الايمان يمان مبتدا وخبر واصله يمني بيا النسب فحذفها ايا للتخفيف وعوض الالف بدلها اي الايمان منسوب الى اهل اليمن وحمله ابن الصلاح على ظاهره وحقيقته لاذعانهم اي الايمان من غير كبير مشقة على المسلمين خلاف غيرهم ومن اضعف نفسا وقوى ايمانه بدل نسب ذلك الى ايمانه اشعارا بكمال حاله فيه فكذا حال اهل اليمن حقيقة وحال الوافدين منهم في حياته وفي اعقابه كاويس القرني وابي مسلم الخولاني وشبههما ممن سلم قلبه وقوي ايمانه فكانت نسبة الايمان اليهم بذلك الموجود ون منهم حينئذ لا كل اهل اليمن في كل زمان فان اللفظ يقتضيه وصرفه بعضهم عن ظاهره من حيث مبدا الايمان من مكة ثم من المدينة حرسهما الله تعالى ورد في اليمانيا ن جميلا وحكى ابو عبيد في ذلك اقوالا فقيل مكة لانها من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقيل مكة والمدينة فانه ر وي في هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم وهو بتبوك ومكة والمدينة حينئذ بينه وبين اليمن واشار الى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة فقال الايمان يمان فنسبهما الى اليمن لكونه حينئذ من ناحية اليمن وقيل لان اصل الانصار منه يا ثبون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكون معظم انصاره وعورض بان في بعض طرقه عند مسلم انا كم اهل اليمن والانصار من جملة المخاطبين بذلك فهم اذا غير هم وفي قوله في حديث الباب اشار بيده نحو اليمن اشارة الى ان المراد بها هل حينئذ الا الذين كان اصلهم منها هاهنا الا بالتخفيف ان القسوة وغلظ القلوب في الفدادين اي المصوتين عند اصول اذناب الابل عند سوقهم لها حيث يطلع قرنا الشيطان بالتثنية جانبا راسه لانه ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى اذا طلعت كانت بين قرني راسه اي جانبيه فتقع السجدة له حين يسجد عبدة الشمس في ربيعة ومضر متعلق بالفدادين وقال الكرماني ذلك منه وقال النووي اي القسوة في ربيعة ومضر الفدادين واراد اختصاص هذا شرق بمزيد من تسلط الشيطان ومن الكفر فاقال في الحديث الاخر راس الكفر نحو المشرق وكان ذلك في عهد صلى الله عليه وسلم حين قاده الله ويكون حين يخرج الدجال من المشرق وهو فيما بينهما منشا الفتن العظمة ومثار الكفرة الترك العاتية الشديدة البأس وهذا الحديث اخرجه ايضا في الطلاق والمناقب والمغازي ومسلم في الايمان وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة القرشي عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم صياح الديكة بكسر الدال المهملة وفتح التحتية جمع ديك ويجمع في القلة على ادياك وفي الكثرة على ديوك وديكة فاسالوا الله من فضله فانها رات ملكا بفتح اللام رجا تامينه على دعائكم واستغفاره لكم وشهادته لكم بالتفرغ والاخلاص فتحصل الاجابة وفيه استحباب الدعا عند حضور الصالحين واعظم ما في الديك من الخواص العجيبة معرفة الاوقات الليلية فيضبط اصواته عليها فيسهل الاكتساب لعادة منه شيء سواء طالبا لنهار او قصر وهو الصياح قبل الفجر وبعده فصحان من هذا ذلك ولهذا افتى القاضي حسين والمتولي والرافعي بجواز اعتماد الديك المجرب في اوقات الصلوات واخرج الامام

احمد وابو داود وصححه ابن حبان من حديث زيد بن خالد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا الديك فانه
يدعو الى الصلاة قال الحليمي فيه دليل على ان كل من استعبد منه خير لا ينبغي ان يسب وليشتهان تل حقه ان
يكرم ويشكر وينبل بالاحسان وليس معنى دعاء الديك الى الصلاة انه يقول بصراحه صلوا او كانت الصلاة
بل معناه ان العادة جرت انه يصرخ صرخات متتابعة عند طلوع الفجر وعند زوال قطر قطر الله عليها
فيذكر الناس بصراخه للصلاة ولا يجوز لهم ان يصلوا بصراخه من غير دلالة سواها الا من جرب منه ما لا يتخلف
فيصير ذلك له اشارة والله الموفق واذا سمعتم نهيق الحمار جمعه حمير وحمر واحمر فتعوذوا بالله من الشيطان
من شره وشر وسوسته فانه رأى شيطانا ولابي داود فانها رأت شيطانا وهذا الحديث اخرجه مسلم في الدعوات
وابو داود في الادب والترمذي في الدعوات والنسائي في التفسير واليوم والليلة وبه قال حدثنا اسحاق
هو ابن راهويه كما عند ابي نعيم وابن منصور بن كوسج المروزي قال اخبرنا روح بفتح الراء وبعد الواو الساكنة
حاء مهملة ابن عبادة قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد عطاء هو ابن ابي
رباح انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح
الليل بضم الجيم وسكون النون ظلامه او اول ظلامه او امسيتم بالشك من الراوي دخلتم في المساء فكفوا
صبيانكم عن الانتشار فان الشياطين تنتشر حينئذ وربما يتعلقون بهم فيوسوسون لهم فاذا ذهبت ساعة من الليل فخلوهم
عن الحموي والمستملي فاذا دهمت بالحاء المهملة المضمومة ولابي ذر عن المستملي والحموي
فخلوهم بالخاء المعجمة المفتوحة واغلقوا الابواب بقطع همزة واغلقوا واذكروا اسم الله عليها فان الشيطان
لا يفتح بابا مغلقا وهذا الحديث سبق في باب صفة ابليس وجنوده قال ابن جريج واخبرني بالافراد عمرو
بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله يروي هذا الحديث نحوا مما اخبرني عطاء ولكنه لم يذكر قوله واذكروا اسم
الله كما ذكره عطاء في روايته وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو ومصغرا
ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم البصري عن خالد وغيره او حدثنا خالد هو الحذاء عن محمد هو ابن سيرين
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فقدت بضم القاف وكسر الفاف مبنيا للمفعول
امة رفع نائب عن الفاعل طائفة من بني اسرائيل لا تدري بضم التحتية وفتح الراء ما فعلت واراها بضم
التاء المثناة لا اظنها الا الفار بإسكان الميم وزاد مسلم في طرق اخرى عن ابن سيرين مسخت وابة ذلك اذا وضع لها
البان الابل فلم تشرب لان خوص الابل وابانها حرمت على بني اسرائيل واذا وضع لها البان الشاء اي الغنم شربت
لانه حلال لهم كلهما وهو دليل على المسخ قال ابو هريرة فحدثت كعبا الاحبار بذلك فقال لي اانت سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله قال ابو هريرة فقلت له افاقرأ التوراة بهمزة الاستفهام الانكاري وعند
مسلم افانزلت كل التوراة اي انا لا اقول الا ما سمعته عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا انقل عن التوراة وقد
اختلف في الممسوخ هل يكون له نسل او لا فذهب ابو اسحاق الزجاج وابن العربي ابو بكر الى انه الموجود من القردة
من نسل الممسوخ تمسكا بحديث الباب وقال الجمهور لا وهو المعتمد لحديث ابن مسعود عند مسلم مرفوعا ان
الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فيجعل لهم نسلا وان القردة والخنازير كانوا قبل ذلك واجابوا عن حديث
الباب بانه عليه السلام قال له قبل ان يوحى اليه حقيقة الامر في ذلك ولذا لم يجزم به بخلاف النفي فانه
جزم به كما في حديث ابن مسعود وباقي تمام ذلك ان شاء الله تعالى في باب ايام الجاهلية بعون الله وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الاشربة واخرجه ايضا في صحيحه وبه قال حدثنا سعيد بن كثير بن عفير الانصاري مولاهم
البصري نسبه جده لشهرته به قال اخبرنا وهب بالافراد قال حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب
الزهري عن عروة بن الزبير حدثتني عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الموزغ
بفتح الواو والزاي جمع وزغة وجمع ايضا على اوزاغ ووزغان ووزاع وازغان وهو السام الابرص وسمي
بذلك لخفته وسرعة حركته واللام في قوله للوزغ بمعنى عن اي قال عن الوزغ الفويسق مصغر للذم والتحقير
واصل الفسق للزوج ووصفت هنا بالفسق كما مر لورود في الحديث الاتي قريبا ان شاء الله تعالى لم يزجرها عن
معظم عنها اشارة من الحشرات بالايذاء والاقصاد قالت عائشة ولم اسمعه صلى الله عليه وسلم امر بقتله
لاحتمال فيه اذ لا يلزم من عدم سماعها عدم وقوعه فقد سمعه غيرها بل جاء عنها من وجه اخر عند الامام احمد وابن
ماجة انه كان في بيتها نحو موضوع نسئلت عنه فقالت تقتل به الوزغ فان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان
ابرهيم عليه السلام لما القي في النار لم يكن في الارض دابة الا اطفأت عنه النار الا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه
فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها لكن قال الحافظ ابن حجر والذي في الصحيحين ولعل عائشة سمعت ذلك
من بعض الصحابة واطلقت لفظ اخبرنا مجازا اي اخبر الصحابة قال عروة او عائشة او الزهري وزعم اي
قال سعد ابو اسامة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله فعلى القول بان عروة هو القائل
يكون متصلا لان عروة سمع من سعد وعلى الثاني يكون من رواية القرين عن قرينه وعلى القول بانه الزهري
يكون منقطعا قاله في الفتح ثم رجحا للاخير بان الدارقطني اخرجه في الغرائب من طريق ابن وهب عن يونس وملك
معا عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق وعن ابن شهاب عن سعد

ابن ابي وقاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وقد اخرج مسلم والنسائي وابن ماجة وابن حبان
حديث عائشة من طريق ابن وهب وليس عند هؤلاء حديث سعد واخرج مسلم وابو داود واحمد وابن حبان
من طريق معمر عن الزهري عن عامر بن سعد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وسماه
فويسقا فكان الزهري وصله لمعمر وارسله ليونس قال ولم ار من نبه على ذلك من الشراح ولا من الاطراف
لله الحمد انتهى ورجح العيني احتمال كون عائشة هي القائلة وزعم بمقتضى التركيب ونقل الدميري ان اصحاب
الاثار ذكروا ان الوزغ اصمّ وان السبب في صممه ما نقد م من نفخه النار على ابرهيم فصولة لك وبرص وهذا
الحديث سبق في باب ما يقتل المحرم من الدواب من كتاب الحج وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي
وسقط لغير ابي ذر ابن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا عبد الحميد بن جبير بن شيبة
بن عثمان بن ابي طلحة العبدري الحجبي المكي عن سعيد بن المسيب ان امرأ من شريك غزية بضم الغين المعجمة
وفتح الزاي مصغرا عامرية قرشية او انصارية اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بقتل الاوزاغ وهذا
الحديث اخرجه ايضا في احاديث الانبياء ومسلم في الحيوان والنسائي وابن ماجة في الصيد وبه قال حدثنا
عبيد بن اسمعيل ابو محمد القرشي الهباري الكوفي من ولد هبار بن الاسود القرشي واسمه في الاصل عبد الله
وعبيد الله لقب غلب عليه وعرف به قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن
الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي ولابوي ذر والوقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا
ذا الطفيتين بضم المهملة وسكون الفاء من الحيات الذي على ظهره خطان كالخوصتين وصيلم الذنب اي
يسقط الجنين اذا نظرت اليه الحامل تابعه اي تابع ابا اسامة حماد بن سلمة في روايته عن هشام فيما وصله احمد
عن عفان ولابوي ذر عن الكشميهني تابع حماد بن سلمة قال اخبرنا اسامة وهذه المتابعة ثبتت لابوي ذر عن الحموي
والمستملي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل بن ارملة الاسدي البصري قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن هشام انه قال حدثني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الابتر القصير او الذي لا ذنب له من الحيات وقالت انه يصيب المصراي يعميه
ويذهب الحبل بسقط الجنين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الصيرفي
البصري قال حدثنا ابن ابي عدي محمد بن ابرهيم عن ابي يونس حاتم بن ابي صغيرة القشيري بضم القاف وفتح المعجمة
نسبه الى قشير بن كعب بن ربيعة عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يقتل ما
لم يؤمر امره صلى الله عليه وسلم بقتلها ثم رخص بفتح النون والخاء يعني ان عمر بسبب يأتي ان شاء الله تعالى قال ان
النبي صلى الله عليه وسلم عمد بحربة فطعنها له في جحرها فمات بكسر السين اي جلدها فقال انظروا ايها هو
فنظروا فقال عليه السلام اقتلوه قال ابن عمر فكنت اسبقهما لذلك الذي قاله عليه السلام فلعبت ولابي
ذر لذلك بغير لام قبل الكاف قال فلعبت اي بابهامه بن عبد المنذ الاوسي الصحابي فلدغني فاتيت النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا تضار والثناني بكسر الجيم وتشديد الياء بنون وبعد الالف نون اخرى جمع جان وهو الحية البيضاء او
الصغيرة او الرقيقة او الخفيفة الاكل اترك واصيفيتين خطين على ظهر فانه يسقط الولد من نظر اليه اذا
راته ويذهب البصر يعميه فاقتلوه واستشكل بما سبق اقتلوا ذا الطفيتين والابتر بالواو واشارة الى
انهما صنفان وهذا دال على انه صنف واحد او اجاب في الكواكب الدراري بان الواو بمعنى او للجمع بين الوصفين لان بين
الذاتين قرابة اقتلوا الحية الجامعة بين وصفي الابتر وذي الطفيتين كقولهم مررت بالرجل الكريم
والنسمة المباركة قال وايضا لا منافاة بين ان يرد الامر بقتل ما اتصف باحدى الطفيتين وبقتل ما اتصف
بهما جميعا مع ان الصفتين قد يجتمعان فيها وقد يفترقان انتهى وقال في الفتح ان كان الاستثناء في قوله الاكل
ابتر متصلا فصفته تعقب على من زعم ان ذا الطفيتين والابتر جنسان مختلفان وحينئذ ان يكون منقطعا
اي لكن كل ذي طفيتين فاقتلوه وبه قال حدثنا هارون بن اسمعيل بن زياد بن درهم ابو غسان الهندي الكوفي
قال حدثنا حاجر بن حازم بفتح الحيم وحازم بالحاء المهملة والزاي عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه كان يقتل الحيات اخذ العموم من قوله عليه السلام اقتلوا الحيات فمن تركهن مخافة ثارهن فليس مني رواه ابو
داود فجدنه ابو بابة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل جنان البيوت بكسر الجيم التي تاوي الى البيوت
وتكون فيها فامسك ابن عمر عنها باب اذا وقع الذباب بالمعجمة واحده ذبابة ولا يقال ذبانة في شراب احد كم فليغمسه فان في احد جناحيه
داء وفي الاخر شفاء وانه يقدم الذي فيه الداء ويؤخر الذي فيه الشفاء وفي رواية اذا وقع الذباب في شراب
احد كم فليغمسه ثلاثا فانه يتقي بجناحه الذي فيه الشفاء وهو اخرهما وعند ابي داود وابن حبان من حديث ابي هريرة
وفي الاخر سما وفي رواية للبخاري وفي الاخر دواء وله من حديث ابي سعيد وفي احد جناحيه شفاء وفي الاخر داء
وهو اول وفي رواية للطبراني وفي احد جناحيه سم وفي الاخر شفاء وعند ابن ماجة من حديث ابن عباس وفي احد
جناحيه داء وفي الاخر دواء وله من حديث ابي سعيد وفي احد جناحيه سم وفي الاخر شفاء جمع ذبابة من ذب يذب ذبيبا
فحي الاول والتوبيخ وتاليه ثابت في الفرع لابي ذر قال الحافظ بن حجر وقوله اذا وقع الذباب في شراب
احد كم فليغمسه ثابت في رواية الحرجي ولا معنى لذكره هنا قال ووقع عنده ايضا باب خمس من الدواب
فواسق وسقط من رواية غيره وهو اولى وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد
بن زريع بضم الزاي مصغرا قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة

ان الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خمس اي من الدواب كما في الرواية الآتية خواسق يقتلن في الحرم والحل الغارة بالغين والعقرب وهي اصناف الحرارة والطيارة ومالها ذنب كالحرية ومالا ذنب خبيث خفاف وفيها الاسود والحمر والصغير والطائية ارطل وغيثاها في ظهرها وذنب عجيب اثرها انها لا تضر بالميت ولا المغتسل عليه ولا النائم الا ان يحرك شيء من بدنه فانها عند ذلك تضربه والحدأة بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وتشديد التحتية مقصور من غير همز تصغير حدية لعنبة الطائر المعروف قيل وفي طبيتها انها تقف في الطيران وليس ذلك لغيرها من الكواسر والغراب وهو معروف وسمي بذلك لسواده ومنه قوله تعالى وغرابيب سود ومما لفظتان بمعنى واحد والعرب تتشاءم به ولذلك استقبحوا من اسمه الغربة والاغتراب وغراب البين اسود لكونه سمي غراب البين لكونه بان عن نوح عليه السلام فلم يرجع وجعله الى الماء فذهب ولم يرجع وحال ارتقبته سمي فاسقا لتخلفه حين ارسله نوح عليه السلام ليأتيه بخبر الارض فيرى امرؤ ووقع على جيفة والكلب العقور للجارح وهو معروف اذا عقر انسانا عقر له امراض رديئة وسيأتي هذا الحديث في كتاب الحج في باب ما يقتل المحرم من الدواب وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب من قتلهن وهو محرم فلا جناح عليه في قتلهن الحدأة والغراب والعقرب والفارة والكلب العقور والغراب والحداة بكسر الحاء وفتح الدال المهملتين بهمزة وبه قال حدثنا مسدد ابو الحسن الاسدي البصري قال حدثنا عبد الله بن زيد اي ابن درهم الجهضمي عن كثير بالمثلثة بن شنظير بكسر الشين والظاء المعجمتين بينهما نون ساكنة وبعد التحتية الساكنة راء البصري وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وربيع عليه كما في اخره واخرى للسلام على المغتسل وله متابع عند مسلم من رواية الحارث بن زبير عن جابر عن خالد بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما رفعه اي الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة فليحفهما جميعا او ليرسلهما جميعا وهذا قال رفعه لانه اعم من ان يكون بالواو سطة او بدونها وان يكون الرفع مقارنا للرواية للحديث او لا فاراد الاشارة اليه وقال في الفتح وقع عند الاسماعيلي من وجهين عن حماد بن زيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس والحدأة بالحاء المعجمة والمهملة المشددة عطفها واو الاسقية بفتح الهمزة وسكون الواو وضم الكاف من غير همز وشدها بالواو كما وهو الخيط واجيعوا الابواب بفتح الهمزة وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة فاء اعكموها واكفتوا صبيانكم بهمزة وصل وكسر الفاء بعدها قوقية وفي بعض النسخ بضم الفا اي ضموهم عند العشاء بكسر العين المهملة وضبطها في الفرع كاصله بالموحدة والقصر اي عند اقبال الليل وحينئذ انتشارا وخطفه بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح الفاء اخذ الشيء بسرعة واطفئوا المصابيح بهمزة قطع وسكون المهملة وكسر الفاء بعدها همزة مضمومة عند الرقاد اي عند ارادة النوم فان الفويسقة الفأرة ربما اخذت الفتيلة من المصباح بالجيم الساكنة والفوقية والراء المشددة المفتوحتين فاحرقت اهل البيت والاوامر في هذا الباب من باب الارشاد الى المصلحة او للندبية خصوصا من ينوي فعلها الامتثال قال ابن جريج عن عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله المؤلف في اوائل هذا الباب وحبيب بفتح الحاء المهملة المحكم فيما وصله احمد وابن ماجه من طريق حجاد بن سلمة عنه كلاهما عن عطاء هو ابن ابي رباح فان الشيطان ولادي وكان للشياطين تذليل قوله فان للحمى ولا تضاد بينهما الا لمحذور في انتشار الصنفين او هما حقيقة واحد مختلفان بالصفات قاله الكرماني وبه قال حدثنا عبيدة بن عبد الله الصفار الخزاعي قال اخبرنا حجاج بن سليمان القرشي الكوفي صاحب الثوري عن اسرائيل بن يونس ابي اسحاق السبيعي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي عم الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال سامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار بمنى فنزلت عليه والمرسلات عرفا فاخذها من فيه اي من فمه اذ خرجت حية من جحرها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فدخلت جحرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها بضم الواو وخفة القاف مكسورة فيهما وشر نصب كلاما وروى هذا الحديث حجاج بن ارطاة عن ابي اسحاق بن يونس عن الاعمش سليمان بن مهران كما رواه عن منصور بن المعتمر كلاهما عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود مثله قاله والتقاطها من فيه صلى الله عليه وسلم رطبة غضة طريا قاول ما تلاقاها وتابعه اي وتابع اسرائيل او حوالة الوضاح البشكري في روايته عن مغيرة بن مقسم بكسر الميم فيهما وصله في تفسير سورة المرسلات وقال حفص هو ابن غياث مما وصله في الحج وابو معوية الضرير فيما وصله مسلم وسليمان بن قرم بفتح القاف وسكون الراء اخره ميم الضبي مما قاله الحافظ ابن حجر لم اقف عليه موصولا الثلاثة من الاعمش عن ابراهيم عن الاسود بدل علقمة عن عبد الله يعني ابن مسعود وسقط لغير ابي ذر عن عبد الله وبه قال حدثنا اسحق بن ابي اسحق الاذني البصري قال اخبرنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري قال حدثنا عبيد الله بن عمر بن حفص العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دخلت امرأة النار

قال في الفتح لم اقف على اسمها وفي رواية الهاجرية وفي اخرى لها من بني اسرائيل ولا تضاد بينهما لان طائفة من حميّر دخلوا في اليهودية فنسبتا الى ذي بينها نار والى قبيلتها اخرى هرة اي بسبب هرة انثى السنور وجمعها هر مثل قربة وقرب ربطتها وفي باب فضل سقي الماء من كتاب الشرب حبستها حتى ماتت جوعا فلم تطعمها الفاء تفصيل وتفسير للربط ولم تدعها اي لم تتركها تاكل من خشاش الارض بفتح الخاء المعجمة في الفرع كاصله وبشينين معجمتين بينهما الف اي حشرات الارض كالفارة وهذا مما استدركته عائشة على ابي هريرة وقالت له انك لا تدري ما كانت المراة ان المراة مع ما فعلت كانت كافرة ان المؤمن اكرم على الله من ان يعذبه في هرة فاذا حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانظر كيف تحدث قال عبد الاعلى السامي لم اسمع وحدثنا عبيد الله بن عمر العمري عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابان الوراق قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ترك نبي من الانبياء عزير او موسى تحت شجرة فلدغته بالغين المعجمة فرصته نملة سميت نملة لتنملها وهو كثرة حركتها وقلة قوائمها فامر بجهازه بفتح الجيم وكسرها اي متاعه فاخرج من تحتها اي من تحت الشجرة ثم امر ببيتها اي بيت النملة وفي الجهاد من طريق الزهري بضرية النملة اي بوضع بعضها على بعض فاحرق بالنار فاوحى الله عز وجل اليه الى ذلك النبي عليه الصلاة والسلام فهلا اي افحرقت نملة واحدة وهي التي قرصتك دون غيرها اذ لم يقع منها ما يقتضي احراقها وقوله النووي لعله كان جائزا في شريعة ذلك النبي قتل النملة والتعذيب بالنار متعقب بانه لو كان جائزا لم يعاتب اصلا وزاشا ولا يجوز عندنا قتل النملة لحديث ابن عباس المروي في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النملة والنحلة لكن حمل الخطابي النهي على الصغيرة اما الصغير المسلم بالذر فضلا عن قتل النمل الا ان ضر ولا يقدر على دفعه الا بالقتل وقال الدميري قوله هلا نملة واحدة دليل على جواز قتل المؤذي وكل قتل كان للتفع اي كقتل المراد القصاص لانه دفع ضرر فلا مانع عند العلماء ولم يخص تلك النملة التي لدغت من غيرها لانه ليس المراد القصاص لانه لو اراده لقال الا نملتك التي لدغتك وتعقب بانه تعالى قد يعاتب على ترك الافضل فكان نملة نعم يعم البري والجاني وقد ذكر ان هذه القصة سببا وهو ان هذا النبي مر على قرية اهلكها الله تعالى باذنبها اهلها فوقف متعجبا فقال رب كان فيهم صبيان ودواب ومن لم يقترف ذنبا فامر ان تحت شجرة فحرت له هذه القصة فنبهه الله عز وجل على ان الحابس المؤذي يقتل وان لم يؤذ والحاصل ان العقوبة من الله عز وجل تعم فتصير رحمة على المطيع وطهارة له وشرا وانتقاما على العاصي الطحفة روى الدارقطني والحاكم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه مما ذكره في حياة الحيوان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تغتابوا الجعل فان سليمان عليه السلام خرج ذات يوم يستسقي فاذا هو بنملة مستلقية على قفاها رافعة قوائمها تقول اللهم انا خلق من خلقك لا غنا بنا عن فضلك اللهم لا تؤاخذنا بذنوب عبادك الخاطئين واسقنا مطرا تنبت لنا به شجرا واطعمنا ثمرا فاقبل سليمان عليه السلام لقومه ارجعوا فقد كفيتم وسقيتم لغيركم

باب

اذا وقع الذباب بالذال المعجمة في شراب احدكم فليغمسه فيه فان في احدى جناحيه داء وفي الاخرى شفاء كذا لابوي ذر عن الحموي وسقط لغيره وهو اولى اذ لا تعلق للاحاديث اللاحقة بذلك كما سيراه قريبا ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة ساكنة البجلي الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال القرشي التيمي قال حدثني بالافراد عبيد بن حنين بضم العين وفتح الحاء المهملتين مصغرين مولى زيد بن الخطاب القرشي العدوي قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب في شراب احدكم هو شامل لكل مائع وعند ابن ماجة من حديث ابي سعيد فاذا وقع في الطعام وعند ابي داود من حديث ابي هريرة اذا وقع في اناء احدكم والاناء يكون فيه كل شيء من مأكول ومشروب فليغمسه زاد في الطب كله وفيه رفع توهم المجاز في الاكتفاء بغمس بعضه والامر للارشاد لمقابلة الداء بالدواء ثم لينزعه ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم لينزعه بزيادة قوقية قبل الزاي وفي الطب ثم ليطرحه وفي الزار ثم يطرحه وفيه ثلاث لغات اله بفتح الهمزة وسكون الطاء وكسر الراء وهو الاكثر كما قيل وآخر الاخرى بضم الهمزة وهو الايمن شفاء والصحاح بذكر وتونث فانهم قالوا ذراع جمعه اجنحة واجنح فاجنحة جمع المذكر كقنال واقذلة واجنحة جمع المؤنث كشمال واشمل والحديث هنا حجة على النابتة وحذف حرف الجر في قوله والاخرى وفيه شاهد لمن يجر المعطوف على معمولي عاملين كالاخفش وبقية مبحث ذلك يأتي ان شاء الله تعالى في الطب عنده وكرهه واستنبط من الحديث ان الماء القليل لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سائلة فيه ووجهه كما نقل عن الشافعي انه قد يفضي الغمس الى الموت سيما اذا كان المغموس فيه حارا فلو غمسه لما امر به لكن هذا الاطلاق قد ينافي الميتات مما اذا لم يتغير الماء فان تغير فهو جماد والصحيح انه ينجس وحكى في الوسيط عن التقريب قولا فارقا بين ما تعم به البلوى كالذباب والبعوض فلا ينجس وبين ما لا تعم

العطش ج

الابر

تعالق بعض المخلوقات فلا يخفى بعده والله الموفق هذا آخر كتاب بدء الخلق وتم في يوم الاربعا المبارك العشرين
من شهر شوال سنة عشرة وتسع مايه واستودع الله تقيي ودينى وابنتى واحبابنا والمسلمين وان يطيل
اعمارنا في طاعته ويلبسنا اثواب عافيته بمنه ورحمته وخروج كربنا والمسلمين ورفع هذا الطعن والطاعون
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم ياد

ذكر خلق ادم صلوات الله عليه وسلامه و ذكر خلق ذريته وفي نسخة صحيحة كما في اليونينية كتاب
الانبيا وعددهم مايه الف نبي واربعة وعشرون الفا ارسل فيهم ثلثمايه وثلاثة عشر كما صححه ابن حبان من حديث
ابي ذر رضي عنه صلوات الله عليهم وفي اخرى كتاب احاديث الانبيا عليهم السلام ياد

خلق ادم صلوات الله عليه وذريته صلصال في قوله تعالى خلق الانسان من صلصال هو طين يابس خلط
رمل فصلصل اي صوت كما يصلصل الفخار يعني اذا نقر وقال منتن بضم الميم يدرون به صل فضوعف
فا الفعل فصار صلصل كما قال ولادى رولى الوتد كما يقول صر الباب اذا صوت وصرصم عند الاغلاق
فضوعف فيه كذلك مثل كبكبته بمعنى كببته بتضعيف الكاف تخفيف الموحدة الاولى وسكون الثانية
نمت به في قوله تعالى فلما تغشاها اي جامع ادم حوا فحملت حملا خفيفا فمرت به اي استمر بها الحمل فاتمته اي
وضعته ان لا يسجد في قوله تعالى ما منعك ان لا تسجد اي ان تسجد فلا صلة مثلها في لئلا يؤكد معنى الفعل
الذي دخلت عليه ومنعه على ان الموبخ عليه ترك السجود وقيل الممنوع عن النفي مضطر الى خلافه فكانه قيل ما اضطرك
الى ان لا تسجد قاله في الانوار ياد

لفظ باب وفي رواية ولي الوقت وقول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة اي قوما
يخلف بعضهم بعضا قرنا بعد قرن وجيلا بعد جيل كما قال تعالى وهو الذي جعلكم خلائف في الارض او المراد ادم
لانه خلف الجن وحاشاهم اولانه خليفة الله في ارضه لاقامة حدوده وتنفيذ قضاياه ورجح القول الاول
بانه لو كان المراد ادم نفسه لما حسن قول الملائكة اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدم كما قال ابن عباس في قوله
تعالى لما بتشديد الميم عليها حافظ اي الا عليها حافظ وفي قراءة عاصم وحمزة وابن عامر فالا للهو بمعنى الا الاستثنا
وهي لغة هذيل يقولون سألتك بالله لما فعلت بمعنى الا فعلت وهذا وصله ابن ابي حاتم وزاد الا عليها حافظ
من الملائكة وقال قتادة هم حفظة يحفظون عملك ورزقك واجلك وقيل هو الله تعالى وكل
اي في شرخ خلق بفتح الخا وسكون اللام وآخره خا معجمة كذا في تفسيره عن ابن عباس باسناد صحيح وآخرجه الحاكم في مستدركه
وقيل لانه يكابد مصايب الدنيا وشدايدها الآخرة وقيل لم يخلق الله خلقا يكابد ما يكابد ابن آدم وهو مع ذلك ضعيف
حتى الله وريا شا بفتح الياء والف بعدها جميع ريش وهو للنعم وشعاب وهي قراءة الحسن ولاني ذر وريشا بكون
الياء واسقاط الالف وهي القراءة المتواترة في قوله تعالى قد انزلنا عليكم لباسا يواري سوآتكم وريشا قال ابن عباس
الرياش هو المال قال رواه عنه ابن ابي حاتم بسند صحيح وقال ابو الجلحة يقال ترشت الرجل اذا تموله وقال غيره
الرياش بالكسر والريش باسقاطها واحد وهو ما ظهر من اللباس وعن ابن الاعرابي كل شيء
يعيش به الانسان من متاع او مال او ماكول فهو ريش وريا ش وقال ابن السكيت الرياش مختص بالنعم
والاثاث والريش قد يطلق على سائر الاموال ما تمنون قال الفراء هي النطفة في ارحام النسا وقرئ تمنون
بفتح التا من منى النطفة بمعنى امنا وقراءة الجمهور بضمها من منى قاله القرطبي ويحتمل ان يختلف معناهما
فيكون امنى اذا نزل عن جماع ومنى اذا نزل عن احتلام وقال ابو حاتم فيما وصله الفريابي انه على وجه تقادير
هو النطفة في الاحليل قادر على ان يرد ما فيه والضمير للخالق ويدل عليه خلق وقيل قادر على رد المني في الصلب
الذي خرج منه وسقط لان الرد لغة اند وتقادر كل شيء خلقه فهو شفع الشما شفع يعني ان كل شيء له مقابل
يقابله فهو بالنسبة اليه شفع كالسما والارض والبر والبحر والجن والانس ونحو هذا شفع والوتر الله عز وجل
وحده وهذا وصله الطبري عن مجاهد في قوله تعالى ومن كل شيء خلقنا زوجين نحوه وعن ابن عباس نحوه اخرجه
الطبري ايضا عن مجاهد في قوله تعالى من طرق صحيحة الوتر نور عرفة والشفع نور النحر قال مجاهد فيما وصله الفريابي
في احسن خلق بفتح الخا مستعتب القامة حسن الصورة اسفل سافلين
من اهل النار واكناية عن الهرم والضعف فيبتغص عمل المؤمن عن زمن الشباب ويكون له اجره لقوله تعالى
الا الذين امنوا قال مجاهد الا من امن اي لكن من امن فالاستثنا منقطع والمعنى ثم رددناه اسفل سافلين
رددناه الى الارذل العمر فنقص عمره فنقصت حسناته لكن من امن وعمل الصالحات ولا يزهد عليها الى زمن
الهرم والضعف فانه يكتب له بعد من مثل الذي كان يعمل في الصحة حسنة في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر
اي ضلال تواستثنى فقال الا من امن فليس في ضلال قاله مجاهد فيما اخرجه الفريابي وذكره بالمعنى والا
فالتلاوة الا الذين امنوا وعملوا الصالحات فقال لا ازمه في لفظ فقال لا ازمه في قوله انا خلقنا هم من طين لازب قالوا وعيينة
لازم بالميم قال النابغة لا يحسبون الشر ضربة لازب اي لازم وعن مجاهد فيما رواه الطبري لازق وعن
ابن عباس من الزاج والماء فيصير طينا لزقا فعلى تفسيره باللازم تفسيره بالمعنى واكثر اهل اللغة على ان الباء في اللازب

لا. وذر صح

ثبه

تالعقارب والثانية فيخبر ذكاه الرافعي في الصغير قال الاسنوي وهو متعين لا محيد عنه لان محل
النص فيه مختلف فيه احدهما
بل المتجه اختصاصه بالذباب لان غمسه لتقديم الداء وهو منه ودفي غيره وهذا الحديث اخرجه ايضا
في الطب وابن ماجة فيه ايضا وقوله قال حدثنا الحسن بن الصباح بتشديد الموحدة ابن علي الواسطي قال
حدثنا يحيى بن يوسف الواسطي الازرق قال حدثنا عوف الاعرابي عن الحسن البصري وابن سيرين
محمد كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال غفر بضم اوله
مبنيا للمفعول اي غفر الله لامراة لم تسم موسمة بهم مضمومة فواو ساكنة فهم مكسورة فسين
مهملة ثانية مرت بكلب على رأس ركي بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية بئر لم تطو كملت
بفتح لثانه عطشا قال الكرماني فان قلت ما وجه ذكر هذا الحكم في ترجمة الطهارة
فغرزت له من الماء استقت الكلب بخفها من الركية تغرفه لها بذلك اي بسبب سقيها الكلب وفيه
ان شا الله تعالى تجاوز عن الكبيرة بالاولى فيغفر بفضله منه وهذا الحديث اخرجه ايضا في الطهارة
والشرب والنسائي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال
حفظته اي الحديث من الزهري محمد بن مسلم بن شهاب كما انك ههنا قال الكرماني كالا لشك في
كونك في هذا المكان كذلك لاشك في محفظي منه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا اي هو حليفة زيد بن سهل الانصاري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تدخل الملائكة غير الحفظة بفتح الفا وكسر
حرموا اقتناءه ولا صورة بضم الصاد وفتح الواو الحكم عام في كل كلب وكل صورة وقد سبق هذا الحديث في باب
اذا قال احد كم امين وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل
الكلاب وفي مسلم من حديث عبد الله بن مغفل قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب
ثم قال ما بالهم وبال الكلاب ثم رخص في كلب الصيد وكلب الغنم فجعل الاصحاب يقتلها الا الكلب
والعقور واختلفوا في قتل ما لا ضرر فيه منها فقال الشافعي حسنين وامام الحرمين والمأورد
في باب بيع الكلاب والنووي في اول البيع من شرحي المهذب ومسلم لا يجوز قتلها قال في باب تحريم
الاحرام آخر الاصح وان الامر بقتلها منسوخ وعلى الكراهة اقتصر الرافعي في الشرح وتبعه في
الروضة وزاد انها كراهة تنزيه لكن قال الشافعي في الام في باب الخلاف في ثمن الكلب واقتل
الكلاب التي لا نفع فيها حيث وجدتها وهذا هو الراجح في المهمات ولا يجوز اقتنا الكلب الذي لا
منفعة فيه وهذا الحديث اخرجه مسلم في البيوع والنسائي في الصيد وكذا ابن ماجة وبه قال
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني وعبد العزيز بن صهيب
عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا
فانه ينقص من اجره كل يوم قيراط ولمسلم قيراط او الحكم للزايد لانه حفظ ما لم يحفظه الاخر وكمل غيره
نوع من الكلاب بعضها اشد اذى من بعض او لمعنى فيهما او انه يختلف باختلاف المواضع فيكون القراط
في المدائن ونحوها والقيراط في البوادي او يكون في زمنين فذكر القيراط اولا ثم زاد في التغليظ
فذكر القيراطين والمراد بالقيراط مقدار مخلوم عند الله تعالى ينقص من اجر عمله الا لكلب حرث او
ماشية فيجوز الاستثنا بمعنى غير صفة لكلب لما سيذكره ويجوز ان ينزل النكرة منزلة المعرفة
فيكون استثنا لا صفة كانه قيل من امسك الكلب ما له الطبي او للتنويع وقيس عليه امساكها لحراسة
الدور والدروب وهذا الحديث سبق في باب اقتنا الكلب للحرث من كتاب المزارعة وبه قال حدثنا عبد الله بن
مسلمة القعنبي قال حدثنا سليمان هو ابن بلال قال اخبرني بالافراد زيد بن خصيفة هو بزيد بن الزجادة
بن عبد الله بن خصيفة بضم الخا المعجمة وفتح الصاد المهملة وآخره فا مصغرا الكندي المدني ونسبه بطن قال
اخبرني بالافراد السائب بن يزيد الكندي صحابي انه سمع سفيان بن عبد الله الثقفي بفتح الثين المعجمة وكسر
النون المشددة والتحتية المشددة ولابي ذر الثقفي بفتح النون المخففة وزيادة واو وكسورة بعدها
وفي نسخة الصنعاني بفتح الثين والنون وبهمزة مكسورة بعد التحتية الى ثقيف انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا اي لا ينفعه من جهة الزرع والضرع وفي القاموس الضرع
معروف للظلف والخف والشاة والبقر ونحوهما متفق عليه كل يوم قيراط قال السائب فحسبت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال سفيان اي ورجحه هذه القبيلة
بكسر القاف وسكون الموحدة وفتح الراء وهاء التانيث المشددة ولوعد الطالب وتقبل باليمن كما وقع هنا ولا يظهر لي تعلق
بعض هذه الاحاديث بترجمة الباب وما ذكره الكرماني من قوله ان هذا آخر بدء الخلق وانه ذكر فيه ما ثبت عندها

بدل الميم نونا معجمة وقد قرئ لازم باليم لانه يلزم اليد وقيل اللازب المنتن نخلقكم يريد قوله وتسيكم فيما لا تعلمون اى رأى ظن شيئا اى من الصور والهيات وقال الحسن اى يجعلكم قردة وخنازير كما فعلنا باصحاب السبت فبئس ما ظننتم نسبح بحمدك بعد قوله وخن نسبح بحمدك قال مجاهد اى نصلى بان نزيل من كل نفس فنقول سبحان الله وبحمده وقال ابو العالية نزيد ربنا ونعظمك بان نزيل من كل نفس قوله تعالى فتلقى ادم من ربه كلمات هو قوله تعالى ربنا ظلمنا انفسنا الاية قال لما اتى دعائهما الى ازلة وسمى الخطيئة ذنبا صغيرة وعبر عنها فى طه بقوله وعصى لعظيم الزلة وزجرا لاولاده عنها ولم يتسنه فى قوله تعالى فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه اى لم يتغير ولا يذ يتسنه بتغاثر اسن قوله تعالى من ماء غير اسن معناه منغير والمسنون فى قوله تعالى من حما مسنون معناه المتغير من الطين حما بفتح الميم جمع حماة بسكونها وهو الطين المتغير المسود من طول لجاجة الماء وقوله يتسنه لم يتغير ذكره كطرفى التتمة للمسنون وهذا كله تفسير ابى عبيدة لا ان تفسير الى العالية وجعل انه كان فى الاصل بعد قوله ربنا ظلمنا انفسنا وقال غيره قالا ربنا ضعفان قال ابو عبيدة هو اد ضعاف بسكون الضاد واحد وضم الذال والضعاف بكسر الضاد وجر الفاء الضرع كاصله وفى عنوها اند للضعاف بفتح الضاد والذال والف التثنية ونصبا فاعل العنوية من ورق الجنة قال ابن عباس ورق التين بولقال ابو رزق وخصفان بكسر قال بعضه الى ليس يستر اله عورتهما سواتهما كناية عن فرجيهما وقال ابى ذر جنبيهما كناية بفتح الجيم وخنية ساكنة والضمير لادم وحوا وقتاع الى حين المراد به هاهنا الموت او القيمة ليس عندهم من متاعة اى حين لا يحيى عندها كذا رواه الطبرانى عن ابن عباس نحوه قبيله فى قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله اى جيله الذى هو منهم كذا قاله ابو عبيدة وعن مجاهد فيما ذكره الطبرى الجن والشياطين وبه قال حتى يتبين بالفراء وقال ابو زيد حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعانى عن معمر بن همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى وابن منبه عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال خلق الله عز وجل ادم عليه السلام وذريته عن معمر على صورته والضمير لادم اى ان الله اوجده على الهيئة التى خلقه عليها لم ينتقل فى الاحوال ولا تردد فى الاطوار اطوارا بل خلقه كاملا سويا وعورض هذا التفسير بقوله فى حديث احز خلق ادم على صورة الرحمن وهى اضافة تشريف وتكريم لان الله خلقه فى صورة لم يشابها شئ من الصور فى الجمال والكمال وقوله ستون ذراعا تفرد زراعه نفسه او بقدر الذراع المتعارف يومئذ عند المحاطبين ذرعه الاول بان ذراع كل نحن احد مثل ربعه فلو كان بالذراع المعهود لكانت يده قصيرة فى جنب طول جسده وزاد احمد من حديث سعيد بن المسيب عن ابى هريرة مرفوعا سبعة اذراع عرضا بسبعة قال له اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك من التحية وهى تحيتك وتحية ذريتك بين يديك وفى الترمذى من حديث ابى هريرة لما خلق الله ادم ونفخ فيه الروح عطس فقال الحمد لله فحمد الله باذنه للحديث الى قوله اذهب الى اولئك الملائكة الى ملا منهم جلوس فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله وهذا اول مشروعية السلام وتخصيصه بالذكر لانه فتح لابواب المودة وتالف قلوب الاخوان المؤدى الى استكمال الايمان كما فى حديث عن ابى هريرة مرفوعا لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اولا ادلكم على شئ اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم فكل من يدخل الجنة يدخلها وهو على صورة ادم عليه السلام فى الحسن والجمال والطول ولا يدخلها على صورة يه من السواد او يوصف من العاهات ثم لم يزل الخلق ينقص فى الجمال حتى الان فانتهى النقص الى هذه الامة فاذا دخلوا الجنة عادوا الى ما كان عليه ادم من الجمال وطول القامة وحديث ابى ايوب فاتهى ايضا فى الاستيذان ومسلم فى صفة الجنة وفى كتاب مشير الخواطر فى زيارة القدس والخليل عليه السلام لتاج الدين الكندرى مما سئله عن ابن قتيبة فى المعارف ان ادم عليه السلام كان امرد وانما نبتت اللحية لولد هبل وكان طوله الاكثير الشعر حدا اجل البرية وصححه ابن حبان واراه البزار والترمذى والنسائى من حديث سعيد المقبرى وغيره عن ابى هريرة ان الله خلق ادم من تراب فجعله طينا ثم تركه حتى اذا كان حمأ مسنونا خلقه وصوره ثم تركه حتى اذا كان صلصالا كالفخار كان ابليس يمر به فيقول لخلق لامر عظيم ثم نفخ الله فيه من روحه فكان اول ما جرى فيه الروح بصره وحياشيه فعطس فقال الحمد لله فقال الله رحمك ربك الحديث وفى حديث ابى موسى رواه ابو داود وصححه ابن حبان مرفوعا ان الله خلق ادم من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو ادم على قدر الارض فمنهم تعالى لما اراد ابراز ادم من العدم الى الوجود طلبه فى ستة اطوار طورا تراب وطورا طين اللازب وطورا كالفخار وطورا الصلصال وطورا المعجونة التى هى الصلصال عظما وعروقا ثم نفخ فيه الروح وقد خلق الله تعالى الانسان على اربعة اضرب انسان من غير اب ولا ام وهو ادم وانسان من اب لا غير وهو حواء

وانسان من ابوين غير وهو عيسى وانسان من اب وام وهو الذى خلق من سائر افراد بنى ادم يخرج من بين الصلب والترايب يعنى من صلب الاب وترايب المراة وهذا اضرب يتم بعد ستة اطوار اليفا النطفة ثم العلقة ثم المضغة ثم العظام ثم كسوة العظام لحما ثم نفخ الروح فيه وقد شرحنا الله تعالى هذا الانسان على سائر المخلوقات فهو صفوة العالم وخلاصته وعمرته قال الله تعالى ولقد كرمنا بنى ادم وسخر لكم ما فى السموات وما فى الارض جميعا منه ولا ريب ان من خلق لاجله وسبب جميع المخلوقات علويها وسفليها خليق بان يرفل فى ثياب الحرى على سائر عباده وقد تدانى اقتطاف ثمرات النجوم يداه وقد خلقه الله تعالى واسطة بين شريف وهو الملائكة ووضيع وهو الحيوان ولذلك كان فيه قوى العالمين واهل لسكن الدارين فهو كالحيوان فى الشهوات وكالملائكة فى العلم والعقل والعبادة وخصه برتبة النبوة واقتضت الحكمة ان تكون بشرا لنبوة صنفا مفردا او اصنافا بين الانسان والملك ومشاركا لكل واحد منهما على وجه فانه كالملائكة فى الاطلاع على ملكوت السموات والارض وكالبشر فى احوال المطعم والمشرب واذا اظهر الانسان من نفاسته النفسية وقاذوراته البدنية وجعل فى جوار الله كان حينئذ افضل من الملائكة قال تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب وفى الحديث الملائكة خدم اهل الجنة قال ابن كثير واختلف هل ولد لادم فى الجنة فقيل لا وقيل ولد له قابيل واخته قال وذكروا انه كان يولد له فى كل بطن ذكر وانثى وفى تاريخ ابن جرير ان حوا ولدت لادم اربعين ولدا فى عشرين بطنا وقيل مائة وعشرين بطنا فى كل بطن ذكر وانثى واولهم قابيل واخته قليما واخرهم عبد المغيث واخته ام المغيث وقيل انه لم تمت حتى راى من ذريته من ولد وولد ولد اربعمائة الف نسمة فالله اعلم وذكر السدى عن ابن عباس وغيره انه كان يزوج كل بطن ذكر كل بطن بانثى الاخر وان هابيل اراد ان يتزوج اخت قابيل فابى فامرهما ان يقربا قربانا فتقبل قربان هابيل وتركت قربان قابيل فغضب وقال لاقتلنك حتى لا تتزوج اختى فقال انما يتقبل الله من المتقين وضربه فقتله وكانت سنه حياة ادم الف سنة وعن عطاء الخراسانى نبارواه لجزم انه لما مات اتم بكت الملائكة عليه سبعة ايام وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفى مولاهم البلخى قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن عمارة بضم العين بن القعقاع عن ابى زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلى الكوفى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول زمرة اى جماعة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر فى الحسن والاضاءة ثم الذين يلونهم وفى باب ما جاء فى صفة الجنة ولا يبصقون بالصاد وقد تمتخطون بالخاء امشاطهم الذهب ومجامرهم الالوة بفتح الهمزة وضم اللام وتشديد الواو وهى الاكنج بهمزة مفتوحة فنون ساكنة وبعد الجيم المضمومة واو ساكنة فجيم اخرى ولابى ذر والاكنج بلام مفتوحة بين الهمزة والنون وهو عود الطيب الذى يتبخر به فان قلت اى حاجة فى الجنة الى الامتشاط ولا تشلبد شعورهم ولا تتسخ واى حاجة للبخور وجسمهم طيب من المسك اجيب بان نعيم اهل الجنة وكسوتهم ليس عن دفع الوا عنهم فليس اكلهم عن جوع ولا شربهم عن ظمإ ولا تطيبهم عن نتن وانما هى لذات متوالية ونعم متشابعة وازواجهم احور العين وهم على خلق رجل واحد بفتح الخاء وسكون اللام على صورة ابيهم ادم فى الطول ستون ذراعا فى السما فى العلو والارتفاع وهذا موضع الترجمة وسبق هذا الحديث فى باب ما جاء فى صفة الجنة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابى سلمة عبد الله المخزومى عن ام سلمة ام المومنين رضى الله عنها ان ام سليم سهلة والدة انس بن مالك قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيى من الحق قالت ذلك اعتذارا عن نصريحها مما تنقبض عنه النفوس البشرية لا سيما حضرته صلى الله عليه وسلم اى ان الله مبين لنا ان الحق ليس مما يستحيى منه وسواء هذا كان من الحق فعلى المراة الغسل بفتح الغين فى الفرع كاصله اذا احتلمت وفى باب اذا احتلمت المراة بن كتاب الغسل اذا هى احتلمت قال عليه السلام اذا رات الماء اى المنى بعد استيقاظها من النوم فضحكت ام سلمة فقالت تحتلم المراة بغير همز ولا واو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يلف بعد الميم مع دخول الجار وهو قليل لشبه الولد امه وقال البيضاوى هذا استدلال على ان لها منيا كالى الرجل فى ان الولد مخلوق منهما اذ لو لم يكن لها منا وكان من مائه المجرد لم يكن شبهها لان الشبه لسبب ما بينهما من المشاركة فى المزاج الاصلى المعبر المعد لقبوله المشكلات والكيفيات المعينة من جبدعه تبارك وتعالى فان غلب ماء الرجل ماء المراة وسبق نزع الولد الى جانبه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس نزع الولد الى جانبها ولعله يكون انثى ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فبا يشبه الولد وسبق الحديث فى الطهارة وبه قال حدثنا مهدى بن سلام بتخفيف اللام السلمى مولاهم البصرى قال اخبرنا الفزارى بفتح الفاء والزاى مروان بن معوية بن الحرث بن اسما الكوفى نزيل مكة عن حميد الطويل عن انس

رضى الله عنه انه قال بلغ عبد الله بن سلام تجنيبنا للاسراء بلى وعبد الله نصب بقوله معقفة وهو رفع على
الفاعلية مصدر مبنى بمعنى القدوم رسول الله ولاى زال النبى صلى الله عليه وسلم المدينة نصب على الظرفية
فاتاه فقال انى سائلك عن ثلاث من المسائل لا يعلمهن الا نبى او رجل او رجلان اشراط الساعة اى علاماتها وما
اول الطعام يأكله اهل الجنة فيها وما ينزع الولد الى ابيه او الى امه اى يشبه اباه او امه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرنى بهن جبريل
قال ابن سلام ذاك عدو اليهود من الملائكة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب واما اول طعام يأكله اهل
الجنة فزيادة كبد حوت وهى القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهى اطيبها ومى فى غاية اللذة وقيل
هى هنا طعام وامراء وقيل ان الحوت هو الذى على الارض والاشارة بذلك الى نقاد الدنيا واما الشبه
فى الولد فان الرجل اذا علا منى المرأة اى جامعها سبقها ماؤه وكان الشبه له واذا سبق ماؤها ضبت على قوله
ماؤها فى الفرع والاصل وفى رعن الحموى والمستملى استبقت بهمزة وصل وتسكين السين المهملة وفوقيه مفتوحة
وبعد القاف تاء تانيث والاول رعن الكشميهنى سبقت بفتح السين واسقاط الالف والفوقيه كان الشبه
لها وفى حديث عائشة عند نسائى اذا علا ماء الرجل ماء المرأة اشبه اعمامه وان علا ماء المرأة ماء الرجل اشبه اخواله
والمراد بالعلو هنا السبق لان كل من سبق فقد علا شأنه فهو على معنوى وقيل غير ذلك مما بانى ان شاء الله تعالى
قوله جئت بضم الموحدة وسكون الهاء وتضم جمع بهيت كقضيب وقضب وهو الذى تبهت له العقول له بما يفزعه
على الكذب اى كذابون مماذون لا يرجعون الى الحق ان علموا يا سلام قبل ان تخبرهم عنى بهت فجاءوا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اى رجل فيكم عبد الله بن سلام قالوا اعلمنا واخبرنا واخبر اعلمنا
انتقص من الخبر وقيه استعمال افعل التفضيل بلفظ الاخر ولا يذر اضرنا وابن اضرنا بالوصف فى الاولى من الخبرة
وبالتحتية فى الثانية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افرايتم ان اسلم اى اخبرونا ان اسلم قالوا
اعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله من البيت فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا
شرنا وابن شرنا ووقعوا فيه ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله واما الشبه لان الترجمة فى خلق ادم وذريته
وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال
اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه
حذف قيل لعله روى قبل هذا عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه
وسلم لولا حواء لم تخن انثى زوجها الدهر ثوابا ولولا حواء لم تحن انثى زوجها الدهر ثوابا وقد عن عبد الله عن معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال عمر وهاى نحو الحديث المذكور فسر
ذلك بقوله يعنى لولا بنو اسرائيل لم تخنز اللحم خانجة ساكنة نون مفتوحة قراى لم يبنين واصل ذلك
فيما روى عن مناوة ان بنى اسرائيل اذا خزوا لحم السلوى وكانوا نهوا عن ذلك فاشتمر نتن اللحم من ذلك الوقت
وقوله حواء بالمد ممدودا لو عن انثى زوجها حبيب زينت لزوجها الدهر الاكل من الشجرة فصرى ذلك فى اولادها
مثل ذلك فلا تكاد امراة تسلم من خيانة زوجها بالفعل او القوة وبه قال حدثنا الوليد بفتح الكاف
مصغرا ابن كلاب وموسى بن خزام بخاء معجمة مكسورة وزاى والبرمكى العابد قالا حدثنا شيبان بن عبد
بضم المهملة وفتح الموحدة ابن الوليد الجعفى عن زائدة بن قدامة الثقفى عن ميسر ضد الميمنة ابن عمار
الاشجعى بالشين المعجمة عن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى سلمان الاشجعى الغطفانى عن ابى هريرة رضى الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا قالا ليبقيا وكالا استبقيا قبول الوصية والمعنى اوصيكم
بالنساء خيرا وقالا الطيبى الاظهر ان السين للطلب مبالغة اى اطلبوا الوصية من انفسكم فى حقهن خيرا كما فى قوله
تعالى وكانوا من قبل يستفتحون قال فى الكشاف السين للمبالغة اى يشاورون انفسهم فى حقهن خيرا كما فى قوله
استجيب ويجوز ان يكون من الخطاب العام اى يستوصى بعضكم من بعض فى حق النساء فكل امراة خلقت من ضلع
اى عوج بكسر الضاد المعجمة وفتحها للاه ولكن واحدا لاضلاع استعير للعوج صورة او معنى اى فلا تنهبا
الاستمتاع بها الا بدارتها والصبر على عوجها وقيل اراد به ان اول النساء اخرجت من ضلع ادم
الاسفل وقيل من الضلع القصير كما خرجت الحملة من التواة وجعل مكانها وهذا روى عن ابن عباس فيما رواه ابن
سحق فى المبتدا لفظ ان حواء خلقت من ضلع ادم الاقصر الايسر وهو انانى وكان المعنى انا النساء خلقن من اصل
خلق من شانه عوج وقوله اعوج هو افعل التفضيل فاستعمله فى المعيوب شاذ وانما يمتنع عند الالتباس بالصفة
فاذا امن عنه بالقرينة جاز وانا اعوج شئ فى اضلعه اعلاه ذكره تاكيدا لمعنى الكسر واشارة الى انها خلقت
من اعوج اجزاء الضلع مبالغة فى اثبات هذه الصفة لهن اوضرب مثلا لاعمل المراة لان علاجها اسهل وفيه
لسانها وهو الذى يحصل منه الاذى والاظهر ان التعبير باعلاها لان الضلع مؤنثة وانما اعاد الضمير مذكرا على
تاويله بالعضو وقول الزركشى ثانيه جبعى فلذا جاز التذكير تعقبه فى المصابيح فقال هذا غلط لان معاملة

المؤنث غير الحقيقى فى معاملة المذكر انما هو بالنسبة الى ظاهره اذا اسند اليه مثل طلوع الشمس وانما
معهم فحكمه حكم المؤنث الحقيقى فى وجوب التانيث تقول طلعت الشمس وهى طالعة ولا تقول طالع وهو
طالع نعم قد تاول فى بعض المواضع بالمذكر فنزل منزلة مثل فلا تزنه ودقت ودقها ولا ارض ابقل
ابقالها فاول الارض بالمكان فذكر وكذا اما خص فيه فان ذهبت تقيمه اى تسويه كسرته وان تركته اى وان لم تقمه لم تزل
اعوج فلا تقبل الاقامة وهذا ضرب مثل لما فى اخلاق النساء من الاعوجاج فان اريد منهن الاستقامة
ربما افضى الى التالى الطلاق وفى مسلم من حديث ابى هريرة ان ذهبت تقيمها كسرتها كسرها طلاقها فاصبر
ايضا ايها الرجال وفى الحديث الندب الى المداراة لاستمالة النفوس وتالفها لقلوب وفيه سياسة
ايضا باخذ العفو عنهن والصبر على جوجهن فان من رام تقويمهن فاته الانتفاع بهن مع انه لا غنى
للانسان عن امراة ليسكن اليها ويستعين بها على معاشه وفى صحيح ابن حبان مرفوعا من حديث ابى هريرة ان
المراة خلقت من ضلع فان اقمتها كسرتها فدارها تعش بها وحديث الباب اخرجه ايضا فى النكاح وعشرة
النساء ومسلم فى النكاح وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابى حفص بن غياث بن طلق قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا يزيد بن وهب الجهنى قال حدثنا عبد الله بن مسعود
رضى الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق فى قوله
به عز وجل ان احدكم يجمع فى بطن امه اربعين يوما نطفة فقال ان احدكم اوان ومالعهد هما
محكما حدثنا على ما عرف من مذهبهم فى جواز الحكاية بماضيه من معنى القول لا جوفوه وقول الحق لا يحول
الا الى الحق لان قبله حدثنا منقوض بما ذكر ولانى رعن الكشميهنى وان خلق احدكم يجمع بضم اوله وسكون
ثانيه مبنيا للمفعول اى يضم فى بطن امه اربعين يوما بليا لها عقدا لا ينتشر واذا انى لموانة نطفة
فبين ان الذى يجمع هو النطفة وهو المنى وذلك ان ماء الرجل اذا لاقى ماء المراة بجماع واراد الله تعالى
ان خلق من ذلك الجنين هيا اسبابه ذلك لان فى رحم المراة قوة تشبه قوة انبساط عند ورود منى
الرجل حتى ينتشر فى خصلا المراة وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوسا ومع كون المنى
ثقيلا بطبعه وفى منى الرجل قوة الفعل وفى منى المراة قوة الانفعال عند الامتزاج يصير منى الرجل
كالانفحة للبن وفى النهاية يجوز ان يريد بالجمع مكث النطفة فى الرحم تتخمر فيه حتى تتهيا للتصوير
فيكون اى يصير علقة دما غليظا جامدا مثل ذلك الزمان والمعنى انها تصير تلك المدة اربعين
يوما يكون يصير مضغة قطعة لحم بمقدار ما يمضغ مثل ذلك الزمان ثم يبعثه
الله اليه فى الطور الرابع حين يكمل بدنه وتتم اعضاؤه ويتهيا لنفخ الروح ملكا وهو الموكل بالرحم اى بامره يا مرة كلمات
يكتبها من القضا بالقدر فى الازل فيكتب الملك الكاتب المعهود فى صحيفة او بين عينيه عمله هل
هو صالح او فاسد واجله اهو طويل او قصير ورزقه اهو حلال او حرام قليل او كثير والثلاثة نصب
بيكتب ولابى ذر فيكتب بضم التحتية وفتح الفوقية مبنيا للمفعول عمله واجله ورزقه برفع الثلاثة على النيابة
عن الفاعل ثم هو اى بعد ما ذكر شقى او سعيد باعتبار ما يختم له اوشقى باعتبار ما يختم له كما دل عليه بقية الحديث والمراد
ان الملك يكتب احد الكلمتين كان يكتب مثل عمل هذا الجنين صالح واجله ثمانون سنة ورزقه حلالا وهو
سعيد قال الحافظ ابن حجر وحديث ان سعود يجمع طرقه يدل على ان الجنين يقلب فى مائة وعشرين يوما فى
ثلاثة اطوار كل طور منها فى اربعين ثم بعد تمامها ينفخ فيه الروح لنجعل اهل النار من المعاصى والشقاوة
زيادة فى التهديد والاصل نجعل عمل اهل النار لان قوله عمل اما مفعول مطلق او مفعول به وكلاهما مستغن عن الحرف
فزادة الباء للتاكيد او ضمن معنى نجعل يتلبس فى عمله نجعل اهل النار حتى ما يكون رفع عمل ان حتى ابتدائية
ويجوز النصب بحتى وما نافية غير ما لغة لها من العمل بينه وبينها اى النار الا ذراع تسبق بفتح الموحدة
الموت وضابط ذلك الحسى الغرغرة التى جعلت علامة لقبول التوبة فيسبق عليه الكتاب الذى كتبته
الملك عليه وهو فى بطن امه عقب ذلك من غير مهلة فيعمل اهل الجنة عند ذلك فيدخل الجنة
وموضع عليه نصب على الحال اى يسبق المكتوب واقعا عليه والمراد بسبق الكتاب سبق ما تضمنه على
حذف مضاف او المراد المكتوب والمراد انه يتعارض عمله فى اقتضاء الشقاوة والمكتوب فى اقتضاء
السعادة فيتحقق مقتضى المكتوب فعبر عن ذلك بالسبق لان السابق يحصل مراده دون المشوق
وان الرجل ليعمل اهل الجنة من الطاعات حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب
فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار وفى الحديث ان الاعمال حسنها وسيئها امارات وليست بموجبات
وان مصير الامور فى العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به القدر فى الابتداء الى غير ذلك مما يتعلق بالاصول
والفروع مما يانى ان شاء الله تعالى الا الامام لبشى منه فى العمد لعون الله تعالى وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسى قال حدثنا حماد بن زيد اسم جده درهم الازدى الجهضمى عن عبيد الله بضم العين
مصغرا ابى ابى بكر بن انس بن مالك رضى الله عنه عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله وكل بتشديد اللام الكافى فى الرحم ملكا فيقول عند وقوع النطفة نماصا لاتمام الخلقة يا رب

صوا
لها
والصبر على عوجهن

حذف يا المتكلم هذه نطفة اى منى يارب هذه علقة قطعة من دم جامدة يارب هذه مضغة قطعة لحم مقدار ما يمضغ وفائدة ذلك انه يستفهم هل يكون منها ام لا فاذا اراد سبحانه وتعالى ان يخلقها قال الملك يارب اذكر هو يارب هو انثى يارب هو شقى عاص لك او سعيد مطيع لك فما الرزق الذى يعيش به ما الاجل اى مدة حياته الى وقت موته فيكتب كذلك بضم الفوقية وفتح الفوقية مبنيا للمفعول فى بطن امه ظرف ليكتب وهذا الحديث سبق فى الحيض وبه قال حدثنا قيس بن حفص الدارمى البصرى قال حدثنا الهيثم بن الحوث النجيمى البصرى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابى عمران عبد الملك بن حبيب الجونى بفتح الجيم وبعد الواو الساكنة نون عن انس رضى الله عنه فيما الى النبى صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يقول يوم القيامة لاهون اهل النار عذابا لو ان لك ما فى الارض من شئ كنت تفتدى به قال نعم قال فقد سألتك ما هو اهون من هذا وانت فى صلب ادم ان لا تشرك بى فابيت الا ان تشرك الى الدنيا الا الشرك وهذا الحديث اخرجه ايضا فى صفة الجنة والنار واخرجه ايضا فى الرقاق ومسلم فى التوبة وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعى الكوفى قال حدثنا ابى حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنى شقيق بالافراد عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية مبنيا للمفعول من يحادهم فعلها الدم كان على ابن ادم الاول قابيل حيث قتل اخاه هابيل كفل بكسر الكاف واسكان الفا نصيب من وزرها لانه اول من سن القتل على وجه الارض من بنى ادم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان القاتل قابيل ولد اخر من صلبه نهود اصل فى لفظ الذرية فى الترجمة والحديث اخرجه فى الديات واخرجه ايضا فى الحدود والترمذى فى العلم والنسائى فى التفسير وابن ماجة فى الديات هذا باب يا للتنوين بذكر فيه الارواح جنود مجندة ومناسبته لسابقه من حيث ان بنى ادم مركبة من الاجساد والارواح قال اى المؤلف فيما وصله فى الادب المفرد عن عبد الله بن صالح قال الليث بن سعد الامام عن يحيى بن سعيد الانصارى عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضى الله عنها انها قالت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الارواح التى يقوم بها الجسد ويكون بها الحياة جنود مجندة اى جموع مجمعة وانواع مختلفة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف اى تعارف منها ما توافق فى الصفات وتناسب فى الاخلاق يأتلف وما تناكر منها لم يتوافق ولم يناسب اختلف او المراد الاخبار عن كون الارواح وتقدمها الاجساد اى انها خلقت اول خلقها على قسمين من ائتلاف واختلاف اذا تقابلت وتواجهت ومعنى تقابلها ما حكمه الله عليها من السعادة والشقاوة والاطلاق فى مبدا الخلق فاذا تلاقت الاجساد التى فيها الارواح فى الدنيا ائتلفت على حسب ما طفت عليه ولذا ترى الخير يحب اهل الخير ويميل اليهم والشر يحب اهل الشر ويميل اليهم وقال الطيبى الفا فى فما تعارف للتعقيب اتبعت الجمل بالتفصيل فدل قوله ما تعارف منها على ما قد عدم ائتلاف فى الازل ثم تفرق بعد ذلك فى ازمنة متطاولة ثم ائتلاف بعد التعارف لمن فقد انيسه والفه فهو اتصال بروهذا التعارف الهامات يلقيها الله تعالى فى قلوب العباد من غير اشعار منهم بالسابقة وفى حديث ابن مسعود عند العسكرى يرفوعا الارواح جنود مجندة تلتقى فتشام كما تشام الخيل فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف فلو ان رجلا مؤمنا جاء فجلس فى مجلس فيه مائة منافق وليس فيهم الا مؤمن واحد لجاءه حتى يجلس اليه ولو ان منافقا جاء فجلس فيه مائة مؤمن وليس فيهم الا منافق واحد لجاءه حتى يجلس اليه وللديلمى بلا اسناد عن معاذ نحو حديث رفوعا لو ان رجلا مؤمنا دخل مدينة فيها الف منافق ومؤمن واحد لتبعه روحه ذلك المؤمن وعكسه ولابى نعيم فى الحلية فى ترجمة اويس انه لما اجتمع به عمر من جبان العبدى ولم يكن لقيه وخاطبه اويس باسمه قال له عمر من اين عرفت اسمى واسم ابى فوالله ما رايتك ولا رايتنى قال دعرفت روحى روحك حيث كلمت نفسى نفسك وان المومنين يتعارفون بروح الله وان نأت بهم الديار وقال بعضهم اقرب مودة القلوب ان تباعدت الاجسام والبعد البعد عن الناس القرب والقرب البعد عنهم ان القلوب لاجناد مجندة • فما تعارف منها ائتلف • وما تناكر منها اختلف • قول الرسول فى رواية يختلف • فما تعارف منها ائتلف • وما تناكر منها تخالف • ولا خير • بينى وبينك فى المحبة نسبة مستورة فى هذا العالم • عن الذين تعارفت ارواحنا من قبل خلق الله طينة ادم • وهذا الحديث اخرجه مسلم من حديث ابى هريرة فى الادب وقال يحيى بن ايوب الغافقى المصرى فيما وصله الاسمعيلى حدثنى بالافراد يحيى بن سعيد الانصارى لهذا الحديث السابق وليس يحيى بن ايوب من شرط المؤلف فلذا اخرج له فى الاستشهاد واورده من الطريقين بلا اسناد قصدا لقوام ما توساقه باسناده قال الاسمعيلى وقال ابن حجر وبهذا تبين حديث ابى هريرة وعند مسلم بالفاء قوله الله عز وجل ولقد جواب قسم محذوف تقديره والله لقد ارسلنا اى بعثنا نوحا الى قومه وهو ابن خمسين

سنة وقال ابن عباس سمى نوحا لكثرة نوحه على نفسه واختلف فى سبب نوحه فقيل لدعوته على قومه بالهلاك وقيل لمراجعته ربه فى شان ابنه كنعان وهو نوح بن لمك بن متوشلخ بن اخنوخ وهو ادريس وهو اول نبى بعثه الله بعد ادريس وقال القرطبى اول نبى بعثه الله بعد ادم بتحريم البنات والعمات والخالات وعمات وعمرة الف سنة واربع مائة سنة ودفن بالمسجد الحرام وقيل غير ذلك قال ابن عباس رضى الله عنهما فيما رواه ابن ابى حاتم فى قوله تعالى بادى الراى اى ما ظهر لنا عن غير روية وتامل بل من اول وهلة اقلعى امسكى ومنه اقلعت الحمى وهذا مجاز لان الماء موات وقيل جعل فيها ما تمتنع به والذى قال انه مجاز قال فلو قيل كلام العرب والعجم ما وجد فيه مثل هذه الاية على حسن نظمها وبلاغة رصفها واشتمال المعانى فيها وقضاء النور قال ابن عباس فيما وصله ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة اى نبع الماء فيه وارتفع كالقدر يفور والتنور اشرف موضع فى الارض واعلاه او التنور الذى يخبز فيه ابتدا منه النبوع على خرق العادة وكان فى الكوفة فى موضع مسجدها او فى الهند قيل وكان من حجارة كانت حواء تخبز فيه فصار الى نوح وقال عكرمة هو اسم بالنبطية فيما وصله ابن جرير التنور وجه الارض وهو قول الزهرى ايضا وقال مجاهد فيما وصله ابن ابى حاتم ثم نشا ماء الطبق الذى فى التنور فى وجه الارض فى قول الله تعالى واستوى على الجودى هو جبل بالموصلية المعروفة بابن عمر فى الشرق فيما بين دجلة والفرات وزاد

من ابنية المبالغة لكثرة الكذب وهو الدجل وهو الخلط والتلبيس والتمويه فقال انى لانذركموه اخو فكموه واكل
مؤكدة بان واللام وكونها اسمية وما من نبى الا انذره قومه لقد انذر نوح قومه خصه بعدا لتعميم لانه اول
نبى انذر قومه اول مشروع من الرسل او اول البشر الثانى وذريته هم الباقون فى الدنيا لاغيرهم ولكنى اقول لكم فيه
سقط لفظ لكم لابن عساكر قوله لقومه مبالغة فى التحذير خلوق انه اى الدجال اعور عين اليمنى او
اليسرى وان الله عز وجل ليس باعور تعالى الله عن كل نقص وجل عن ان يشبهه بالمحدثات وبه قال حدثنا ابو معمر
الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة وبعد التحتية الساكنة موحدة مفتوحة ابن عبد الرحمن النحوى
عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه قال سمعنا ابا هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الا بالتخفيف انذركم حديثا عن الدجال ما حدث به نبى قومه انه اى الدجال اعور وانه يجئ معه
اذا ظهر بمثال الجنة و مثال النار ولابن عساكر معه مثال بدنشاه مكفورة بدل الموصوفة اى صورة الجنة والنار
يبتلى الله تعالى به عباده بما اقدره عليه من مقدوراته كاحياء الميت الذى يقتله وامره السماء ان تطر فتمطر
والارض ان تنبت فتنبت بقدرة الله ومشيئته لا بمعجزة الله تعالى فلا تغتر برجل قتل ذلك الرجل ولا غيره فيقتله
عيسى عليه السلام فالذى يقول انها الجنة هى النار وبالعكس وانى بالواو ولابن عساكر فانى انذركم اخوفكم منه
كما انذر نوح قومه وكذا غيره من الانبياء كما مر وذلك لان فتنته عظيمة جدا تدهش العقول وتحير الالباب مع
سرعة مروره فى الارض فلا يمكث بحيث يتأمل لضعف دلائل الحدوث والنقص فيصدقون بصدقه فى هذه الحالة
فلذا حذرتهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام قومهم من فتنته ونبهوا عليه وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الفتن
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقرى قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم البصرى قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران عن ابى صالح ذكوان الزيات عن ابى سعيد سعد بن مالك الانصارى رضى الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجئ نوح وامته يوم القيامة فيقول الله تعالى له هل بلغت فيقول اى رب
اى نعم فعول بلغتها اى ربه فيقول عز وجل هل بلغكم فيقولون لا ما جاءنا من نبى فيقول تعالى لنوح
من يشهد لك انك بلغتهم فيقول يشهد لى محمد صلى الله عليه وسلم وامته فنشهد له انه قد بلغ امته وهو
قوله جل وعلا وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط هو العدل وهذا من نفس الحديث لا
تدرج له فيه وهذا الحديث سبق ذكره فى تفسير سورة البقرة وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر عن المستملى حدثنا
اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدى قال حدثنا محمد بن عبيد بضم العين مصغرا الطنافسى الاحدب
الكوفى قال حدثنا ابو حيان بالحاء المهملة وتشديد التحتية حيى بن سعيد بن حيان التيمى عن ابى زرعة هرم
بن عمرو البجلى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال كانت امرأة لنبى صلى الله عليه وسلم ترعى غنما لها وكنيتها
طعام مدعوا اليه ضيافة فرعت اليه الذراع بضم الراء سميا للمفعول قال المظاهرى الصواب رفعت لان الذراع
مؤنثة قال فى المصباح وهذا خبط لان هذا اسناد الى ظاهر غير الحقيقى فيجوز التانيث وعدمه كل اقول لو كان
التانيث هنا حقيقيا لوجب اقتران الفعل بعلامة التانيث كوجود الفاصل كقولك قام فى الدار هند وكانت
اى الذراع تعجبه لانها اعجل نضجا واخف على المعدة واشرع هضما مع لذتها وحلاوة مذاقها ولما سم فيها
فسم منها نهسة بسين مهملة فيهما اخذ جمعها من العظم باطراف اسنانه ولابى ذر والاصيلى فنهش منها نهشة
بالنون المعجمة فيهما اخذه باطراف اسنانه وقال انا سيد القوم وخص بالذكر لارتفاع سوددته وتسليم الجميع له واذا كان سيد هو فى يوم القيامة
فهو فى الدنيا اولى وقوله لاخبرهم بين الانبياء اى يخبرهم بفضل بعضهم على بعض ولا يخبرهم فى ذات النبوة ورسالة اذ الانبياء
فيها على حد واحد والتفاضل بامور اخر اوخصه لان قصة يوم القيامة هل تدرون ما بين ولكنه هنا
بواو الجمع والمستملى ثم بالمثلثة بدل الموحدة وتشديد الميم عمد الله الاولين والاخرين فى صعيد واحد ارض مستوية
واسعة فيبصرهم الناظر اى يحيط ببصر الناظر بحيث لا يخفى عليه شئ منهم لاستواء الارض وعدم الحجاب
ويسمعهم الداعى بعلم الله من الاسماع وتدنو منهم الشمس فيبلغهم من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون
فيقول بعض الناس لبعض الا ترون الى ما انتم فيه من الغم والكرب الى ما قد بلغكم بدل من قوله الى ما انتم فيه
الا بالتخفيف كالسابقة للعرض والتحضيض ينظرون الى من يشفع لكم الى ربكم حتى يقضى بحكم من مكانكم هذا
فيقول بعض الناس لبعض ائتوا ادم فيأتونه فيقولون له يا ادم انت ابو البشر خلقك الله بيده واسجد لك ملائكته
وعلمك اسماء كل شئ اى وضع كل شئ منها فى وقته وهداه لصنعة كل شئ منها كما قال تعالى اعطى كل شئ خلقه
ثم هدى اشفع لنا الى ربك حتى يقضى بحكم من مكانك هذا فانا قد جئناك فى هذا الامر الذى حدث بنا
فيقول لست هناكم اى لست فى المقام الذى ترجون منه الشفاعة ويذكر خطيئته التى اصابها بسؤاله ربه ما ليس له به علم
ونهيه عن الاكل من الشجرة اى عن اكلها فعصيته وفى رواية فعصيت بحذف الضمير نفسى نفسى نفسى مرتين اى نفسى هى التى
تستحق ان تشفع لها لان المستدا والخبر اذا كانا متحدين فالمراد بعض لوازمه او قوله نفسى مبتدا والخبر محذوف
وعند سعيد بن منصور ومن رواية ثابت انى اخطأت وانا فى الفردوس فان يغفر لى اليوم حسبى اذهبوا الى غيرى
اذهبوا الى نوح بيان لقوله اذهبوا الى غيرى فيأتون نوحا فيقولون له يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض
استشكلت الاولية هنا بان ادم نبى مرسل وكذا شيث وادريس وهم قبل نوح واجيب بان الاولية مقيدة بقوله
الى اهل الارض لان ادم من بعد لم يرسلوا الى اهل الارض واستشكل بقوله فى حديث جابر اعطيت خمسا وفيه
وكان النبى يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس كافة واجيب بان بعثة نوح الى اهل الارض عتابا او الواح لصدق
انهم قومه خلاف عموم بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم لقومه ولغير قومه وبأى فان شاء الله تعالى مزيد لذلك فى محاله
يعون الله وقوته وسماك الله فى سورة الاسراء عبدا شكورا بحمد الله على مجامع حاله الا به اما بتخفيف الميم والالف ذر
عن الكشميهنى الا ترى الى ما نحن فيه الا ترى الى ما بلغنا ببنح العين الا تشفع لنا الى ربك حتى يريحنا من مكاننا فيأتون
نوحا عليه السلام فيقول لست هناكم ولا اذكر خطيئتى التى اصبت سؤالى ما ليس لى به علم ولكن ائتوا ابراهيم
خليل الرحمن فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ولا اذكر خطيئتى التى اصبت ثلاث كذبات ولكن ائتوا موسى
عبدا اتاه الله التوراة وكلمه وقربه نجيا فيأتون موسى فيقول لست هناكم ولا اذكر خطيئتى التى اصبت قتلت نفسا
لم اومر بقتلها ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمة الله وروحه فيأتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ائتوا
محمدا صلى الله عليه وسلم المعروف ان نوحا بدهم على ابراهيم وابراهيم على موسى وموسى على عيسى
وعيسى على النبى محمد صلى الله عليه وسلم قال نبينا صلى الله عليه وسلم فيأتونى فاسجد تحت العرش زاد احمد فى مسنده
قدر جمعة فيقول يا محمد ارفع راسك واشفع تشفع اى تقبل شفاعتك وسل تعطه قال محمد بن عبيد مصغرا
من غير اضافة لشئ الاحدب لا احفظ سايره اى باقى الحديث لانه منطول معلوم من رواية غيره وهذا الحديث اخرجه
ايضا فى التفسير ومسلم فى الايمان والترمذى فى الزهد والاطعمة والنسائى فى الوليمة مختصرا وفى التفسير مطولا
وابن ماجة فى الاطعمة وبه قال حدثنا نصر بن على بن نصر الجهضمى الازدى البصرى وسقط لابن ذر بن نصر قال اخبرنا
ابو احمد محمد بن عبيد الله بن الزبير بن عمير بن درهم الزبيرى عن سفيان الثورى عن ابى اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى
عن الاسود بن يزيد النخعى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ فهل من مدكر
بالادغام والدال المهملة مثل قراءة العامة لا بغير ادغام ولا بالمعجمة كما قرئ فى الشواذ واصله مذتكر بذال
معجمة مفتعل من الذكر فاجتمع حرفان متقاربان فى المخرج الاول ساكن والثانى الثانى متحرك فابدلنا الساكن بمثله وسافا بدلناه بمهموسا
يقاربه فى المخرج وهو الدال المهملة ثم قلبت الذال ادالا وادغمت فى الدال المهملة فان قلت ما وجه
المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب من قوله فى الاية الثانية وتذكيرى بايات الله والاية فى شأن
سفينة نوح والضمير فى قوله وتعدتركها الاية يعتبرها اذا شاع خبرها واستمر او ترك حتى نظر اليها اوائل
هذه الامة وهذا الحديث اخرجه ايضا فى التفسير واحاديث الانبياء ومسلم فى الصلاة وابو داود فى الحروف
والترمذى فى القراآت والنسائى فى التفسير هذا باب

بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى وان الياس لمن المرسلين هو الياس بن ياسين سبط اخى موسى بعث بعد وقال
عبد الله بن مسعود فيما وصله ابن ابى حاتم هو ادريس وفى مصحفه وان ادريس لمن المرسلين وسقط الباب لابى
ذر اذ قال لقومه الا تتقون الا تخافون الله فى عبادتكم غيره اتدعون بعلا اى البعد ون صنما او تطلبون الخير منه
وتذرون احسن الخالقين الله ربكم ورب اسمائكم الاولين المستحق للعبادة وحده لا شريك له فكذبوه فانهم
لمحضرون للعذاب يوم الحساب الا عباد الله المخلصين من قومه اى الموحدين وهو مستثنى من الواو فى فكذبوه
وهو استثنا متصل وفيه دلالة على ان فى قومه من لم يكذبه فلذلك استثنوا ولا يجوز ان يكون مستثنى من
المحضرين لفساد المعنى لانه يلزم ان يكونوا معذبين فيمن كذب لكنهم لم يحضروا لكونهم عباد الله المخلصين وهو
يبين الفساد ولا يقال هو مستثنى منه استثنا منقطعا لانه يصير المعنى لكن عباد الله المخلصين من غير
هو لا لم يحضروا ولا حاجة هذا بوجه اذ به يفسد نظم الكلام وتركنا عليه فى الاخرين قال ابن عباس فيما وصله
ابن جرير يذكر بخير اى فى الاخرين ولابى ذر بعد قوله الا متقون الى قوله تركنا عليه فى الاخرين واسقاط اتدعون بعلا
الى آخر قوله المخلصين سلام على ال ياسين بفتح الهمزة ومدها ولمد اللام وقطعها من الياء وهى قراءة نافع وابن عامر
ويعقوب اضافوا آل الذى هو بمعنى اهل الى ياسين كما لا براهيم فهى على هذه القراءة كلمتان فيكون لياس ايضا الياس
وقراءة الباقين بكسر الهمزة وسكون اللام ووصلها بالياء كلمة واحدة جمع لالياس وجمع باعتبار اصحابه كالمهالبة
المهلب انا كذلك نجزى المحسنين اى انما خصصناه بان يذكر بخير لاجل كونه محسنا ثم علل كونه محسنا بقوله انه
من عبادنا المؤمنين يذكر بخير وله بصيغة التمريض عن ابن مسعود فيما وصله عبد بن حميد وابن ابى حاتم باسناد
حسن وابن عباس فيما وصله جويبر فى تفسيره باسناد ضعيف ان الياس هو ادريس فيكون له اسمان وفى
مصحف ابن مسعود وان ادريس لمن المرسلين وسبق ان الياس من ولد هرون اخى موسى عليهما السلام فعلى هذا
فليس ادريس جدا لنوح لانه من بنى اسرائيل والصحيح ان الياس غير ادريس لان الله تعالى ذكره فى سورة الانعام
بعد ان عد ثمانية عشر نبيا من قبل نوح ومن ذريته داود وسليمان الى ان قال وعيسى والياس فدل على الياس من
ذرية نوح وادريس جد ابى نوح كما يأتى قريبا ان شاء الله تعالى باب

ذكر ادريس عليه السلام بكسر الذال وضمها فى اليونينية سقط لفظ باب لابى ذر وهو جد ابى نوح لانه

كلمتان

نوح بن ملك بن متوشلخ بن خنوخ وهو ادريس وقال قتادة نوح عليه السلام مجاز الان جده الاب جد وقوله وهو جد الى اخره تابعا لابن عساكر وكان ادريس عليه السلام اول نبي ادرك اعطي النبوة بعد آدم وشيث عليهما السلام واول من خط بالقلم وادرك من حياة آدم ثلثمائة سنة وثمان سنين وقال ابن كثير وقد قال ابن اسحاق انه المشار اليه في حديث معوية بن الحكم السلمي لما سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخط بالرمل فقال انه كان نبي يخط بالرمل فمن وافق خطه فذاك وزعم كثير من المفسرين ان اول من تكلم في النجوم ويسمونه هرمس الهرامسة وتكذبهم اليونان عليه في اشياء كثيرة كما كذبوا على غيره من الانبياء وقوله الله عز وجل باجرعطفنا على سابقيه المجرور بالاضافة ورفعناه مكانا عليا السماء السادسة او الرابعة او الجنة او النبوة او الزلفى وعن ابن ابي نجيح عن مجاهد انه رفع الى السماء ولم يمتكما رفع عيسى قال في البداية والنهاية اذا اراد ان اقام لم تمت الى الان فعنده نظر واذا اراد انه رفع حيا الى السماء فبض فلا ينافي ما ذكره فعساه قبض في السماء الرابعة وعن ابن عباس انه قبض في السادسة وصح ابن كثير انه قبض في الرابعة قال عبد الله بن عثمان بن جبلة الدورقي وهذا التعليق وصله الجوزقي من طريق محمد بن المبارك الصوري عن عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري ومحمد بن مسلم بن شهاب ح لتحويل الاسناد حدثنا ولابن عساكر وحدثنا ولابي ذر واجزنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري قال حدثنا عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وبعدها الموحدة المفتوحة بعدها مهملة ابن خالد قال حدثنا يونس بن يزيد وهو عم عنبسة عن ابن شهاب الزهري انه قال قال انس كان ابو ذر يحدث عن ابن عثمان بن عبد الله بن جنادة رضي الله عنه تحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج بضم الفاء مبنيا للمفعول اي فتح سقف بيتي ولابي ذر عن سقف بيتي وانا بمكة جملة حالية فنزل جبريل عليه السلام من الموضع الذي فتحه من السقف بالغة في المفاجاة فرج بفتح الفاء والراء اي شق صدري في رواية للمصنف الى مراق البطن ثم غسله بماء زمزم لانه افضل المياه او بقوى القلب ثم حانطست بسين مهملة مفتوحة من ذهب وكان ذلك طست من ذهب سفعة لطست وذكر بلفظ معنى الاناء حكمة وايمانا بتصبهما على التمييز تمثل لينكشف بالمحسوس ما هو معقول وتمثل المعاني جائز كما ان سورة البقرة تجئ يوم القيمة كالغمامة ولابن عساكر لحكمة والايمان ما فرغ منها اي التطست والمراد ما فيها من صدري ثم اطبقه وختم عليه حتى لا يجد لعدو اليه سبيلا ثم اخذ بيدي جبريل فعرج بي الى السماء فلما جاء الى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السما افتح قال افتح فلما افتح قال خازن السما ما شانك ايضا قال نعم معي محمد صلى الله عليه وسلم قال ارسل ليعرج به قال نعم ارسل اليه فافتح فلما علوا السما زاد ابو ذر الدنيا ومعنى صفة للسما والظاهر انه كان معها غيرها من الملائكة لا ترسل عن يمينه اسودة اشخاص وعن يساره اسودة اشخاص ايضا فاذا نظر قبل اي جهة يمينه ضحك سرورا واذا نظر قبل شماله بكى حزنا فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح اي اصبت رضا لا ضيقا ايها النبي الناصح في نبوته والابن البار في نبوة قلت من هذا يا جبريل قال هذا ادم وهذه الاسودة التي عن يمينه وعن شماله نسم بنيه بفتح النون والسين المهملة اي ارواحهم فاهل اليمين منهم اهل الجنة والجنة فوق السما السابعة في جهة يمينه والاسودة التي عن شماله اهل النار والنار في سجين الارض السابعة في جهة شماله فيكتسف له عنها حتى ينظر اليها فلما نظر قبل شماله ضحك واذا نظر قبل يمينه بكى فرحب بي جبريل حتى اتى بي السما الثانية فقال لخازنها افتح فقال له الاول ففتح بالفاظها قال انس رضي الله عنه فذكر لنا ابو ذر انه صلى الله عليه وسلم وجد في السموات ادريس وموسى وعيسى وابراهيم عليهم الصلاة والسلام ولم يثبت ابو ذر لي كيف منازلهم اي لم يعين لكل نبي مما ذكر السما التي وجد فيها وانما ذكر انه وجد ولابي ذر انه قد وجد ادم في السما الدنيا وابراهيم في السادسة وقال انس فلما مر جبريل بادريس قال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فلم ار ملكا قال ادريس وهذا موضع الترجمة وفي حديث ملك من صعصعة عند الشيخين ان ادريس في السما الرابعة ولا ربما انه موضع علي وان كان غيره من الانبيا ارفع مكانا منه ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فلما جاوزته بكى فقيل له ما يبكيك قال يا رب هذا غلام بعثته بعدي امته يدخل الجنة من امته اكثر مما يدخل امتي الجنة قلت يا جبريل ولابي ذر فقلت له ايضا فقال اي لابي صلى الله عليه وسلم وهو من الالتفات من هذا قال هذا عيسى وليت شعري هنا على بابها في الترتيب فقد اتفقتا روايات على ان المرور بعيسى كان قبل المرور بموسى ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا يا جبريل قال هذا ابراهيم صلى الله عليه وسلم وقالوا مرحبا بالنبي الصالح ولم يقولوا بالنبي الصادق ومثلا لان لفظ الصالح عام يجمع الخصال الحميدة فاراد وا وصفه بما يعم كل الفضائل مالك اي ابن شهاب فاخبرني بالافراد ابن حزم بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الزاي ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري قاضي المدينة ان ابن عباس وابا حبة الانصاري ينشد بدال المثناة التحتية ولابي ذر وابن عساكر وابا حبة بالموحدة بدل التحتية وهو الصواب وزوايا ابن حزم عن ابي حبة منقطعة لانه استشهد باحد قبل موت ابن حزم على كما مر ذلك مع زيادة في اول كتاب الصلاة انا ابن عباس وابو حبة يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي حتى سمع لصريف الاقلام وكسر الراء مبنيا للمفعول ولابوي ذر ثم عرج بي جبريل حتى ظهرت اي علوت المستوى بفتح الواو اي موضع مشرف يستوى عليه وهو المصعد وقال الطوسي بشتي اللام للعلة اي علوت لاستعلا مستوى ولربوبته او لمطابعته ويحتمل ان يكون صلة المصعد اي ظهر ظهورا المستوى ويحتمل ان يكون بمعنى الى يليها او حتى يليها اي المعنى انتهت فيه من رفعة المحل الى حيث اطلعت على الكواين وظهرت على ما يراد من امر الله وتدبيره في خلقه وهذا والله اعلم المنتهى الذي لا رفعة لاحد عليه والمجرى والمستوى بمستوى بالموحدة بدل اللام اسم فيه صرير بضاد الاقلام اي تصويتها حالة كتابة الملايكة بما يقضيه الله تعالى قال ابن عمر عن شيخيه والذين من ملك عن آبي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ الله يل بتشديد اللام يتخيبه اي وعلى امتي حسنين صلاة في كل يوم وليلة فرحت بذلك حتى امر بموسى بمهملة فميم مضمومة فراء مشددة مفتوحة فيم مضمومة فراء مشددة فقال لي موسى الذي فرض اي ربك على امتك قلت له فرض ربي عليهم حسنين صلاة في كل يوم وليلة ولابي ذر فرض بضم الفا مبنيا للمفعول في الموضعين حسنين صلاة بالرفع نائب عن الفاعل قال موسى فراجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك وسقط لفظ ذلك لابي ذر فرجعت من عند موسى فراجعت ربي من تبع سنتها فرجعت الى موسى فقال راجع الى ربك فقد كرر مثله فوضع شطرها اي جزء منها وفي رواية ثابت ان التخفيف كان خمسا خمسا وجملا ما في الروايات عليها متعين على ما لا يخفى فرجعت الى موسى فاخبرته سقط لابن عساكر فاجرته فقال موسى راجع ربك ولابن عساكر فقال ذلك اي راجع ربك فتعلل اي فرجعت فراجعت ربي فوضع شطرها فرجعت اليه موسى فاخبرته بذلك فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فقال جل وعلا هي خمس بحسب الفعل وهي خمسون بحسبا الثواب من جاء بالحسنة فله عشر امثالها لا تبدل القول لدي حتما ان يراد الى ساويت بين الخمس والخمسين في الثواب وهذا القول غير مبدل في الثواب او جعلت الخمسين خمسا ولا تبديل فيه وانما وقعت المراجعة للعلم بان غير واجب قطعا لان ما كان واجبا قطعا لا يقبل التخفيف او الفرض خمسين ثم نسخها بخمس رحمة لهذه الامة المحمدية واستشكل بانه نسخ قبل البلاغ واجيب بانه نسخ بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من ربي انا راجعه بعد قوله تعالى لا يبدل القول لدي ثم انطلق جبريل حتى اتى السدرة المنتهى وفي نسخة الى السدرة المنتهى ولابن عساكر حتى اتى في السدرة المنتهى ولابي ذر الى السدرة المنتهى وهي في اعلا السموات وسميت بالمنتهى لان علم الصوات ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا نبينا صلى الله عليه وسلم فغشيها الوان لا ادري ما هي هو كقوله تعالى اذ يغشى السدرة ما يغشى فالابهام للتعظيم والتهويل وان كان معلوما ثم ادخلت فاذا لي ولابي ذر ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللولو بضم الجيم والنون بعدها الف موحدة مكسورة فذال معجمة جمع جنبذة وهي القبة واذا ترابها المسك راجحة واستنبط من هذا الحديث فوايد كثيرة يأتي ان شا الله تعالى

باب

قوله الله تعالى في سورة هود والى عاد اخاهم هودا اعطف على قوله لقد ارسلنا نوحا الى قومه كقولك ضرب زيد عمرا وبكر خالدا والبس من باب ما فصل فيه بين حرف العطف والمعطوف بالجار والمجرور نحو ضربت زيدا وفي الثوب عمرو الصحيح الملاقا المشهور وقيل كلاهما على اضمار فعل اي وارسلنا هودا وهذا اوفق لطول الفصل وهودا بدل او عطف بيان لاخيهم وكان هود اظهرهم في النسب لانه في الدين لانه كان من قبيلة عاد وهم قبيلة من العرب بناحية اليمن كما يقال للرجل يا اخا تميم والمراد رجل منهم قال يا قوم اعبدوا الله اي وحدوه وسقط لفظه ياقوم الى اخره لابي ذر قوله بالجر عطفا على المجرور السابق اذ انذر قومه الاحقاف جمع حقف وهو رمل مستطيل مرتفع فيه انحنا من احقوضف اذا اعوج وكان قومه هود يسكنون بين رمال مشرفة على البحر بالشحر من اليمن وكانوا اكثر اما يسكنون الحيام ذوات الاعمدة الضخام كما قال تعالى التي لم يخلق مثلها في البلاد اي مثل قبيلة وقيل مثل البعد ومن زعم ان ارم مدينة تدور في الارض فقد بعد النجعة وقال ما الدليل عليه ولا برهان يعول عليه الى قوله كذلك نجزي القوم المجرمين تخويف لكفار مكة اي مما سبق من قصتهم حكما في من كذب رسلنا وخالفنا مرفوعا فيه اي في هذا الباب عن عطاء هو ابن ابي رباح فيما وصله المؤلف في باب ما جا في قوله وهو الذي يرسل الرياح وعن سليمان بن يسار فيما وصله ايضا في سورة الاحقاف كلاهما عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ الاول كان اذا راى مخيلة اقبل وادبر وفي اخره لا ادري لعله كما قال عن قوم فلما راوه عارضا مستقبل اودية قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب اليم تدمر كل شي بامر ربها فاصبحوا لا يرى الا مساكنهم كذلك نجزي القوم المجرمين قالت عايشة رضي الله عنها فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم ضاحكا حتى اري لهواته انما كان يتبسم قالت وكان اذا رأى غيما او ريحا عرف في وجهه الحديث قوله تعالى اذ يغشى السدرة ما يغشى فالابهام للتعظيم والتهويل وان كان معلوما ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللولو بضم الجيم والنون بعدها الف موحدة مكسورة فذال معجمة جمع جنبذة وهي القبة واذا ترابها المسك راجحة واستنبط من هذا الحديث فوايد كثيرة يأتي ان شا الله تعالى

باب

قوله الله تعالى في سورة هود والى عاد اخاهم هودا اعطف على قوله لقد ارسلنا نوحا الى قومه كقولك ضرب زيد عمرا وبكر خالدا والبس من باب ما فصل فيه بين حرف العطف والمعطوف بالجار والمجرور نحو ضربت زيدا وفي الثوب عمرو الصحيح الملاقا المشهور وقيل كلاهما على اضمار فعل اي وارسلنا هودا وهذا اوفق لطول الفصل وهودا بدل او عطف بيان لاخيهم وكان هود اظهرهم في النسب لانه في الدين لانه كان من قبيلة عاد وهم قبيلة من العرب بناحية اليمن كما يقال للرجل يا اخا تميم والمراد رجل منهم قال يا قوم اعبدوا الله اي وحدوه وسقط لفظه ياقوم الى اخره لابي ذر قوله بالجر عطفا على المجرور السابق اذ انذر قومه الاحقاف جمع حقف وهو رمل مستطيل مرتفع فيه انحنا من احقوضف اذا اعوج وكان قومه هود يسكنون بين رمال مشرفة على البحر بالشحر من اليمن وكانوا اكثر اما يسكنون الحيام ذوات الاعمدة الضخام كما قال تعالى التي لم يخلق مثلها في البلاد اي مثل قبيلة وقيل مثل البعد ومن زعم ان ارم مدينة تدور في الارض فقد بعد النجعة وقال ما الدليل عليه ولا برهان يعول عليه الى قوله كذلك نجزي القوم المجرمين تخويف لكفار مكة اي مما سبق من قصتهم حكما في من كذب رسلنا وخالفنا مرفوعا فيه اي في هذا الباب عن عطاء هو ابن ابي رباح فيما وصله المؤلف في باب ما جا في قوله وهو الذي يرسل الرياح وعن سليمان بن يسار فيما وصله ايضا في سورة الاحقاف كلاهما عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ الاول كان اذا راى مخيلة اقبل وادبر وفي اخره لا ادري لعله كما قال عن قوم فلما راوه عارضا مستقبل اودية قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب اليم تدمر كل شي بامر ربها فاصبحوا لا يرى الا مساكنهم كذلك نجزي القوم المجرمين قالت عايشة رضي الله عنها فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم ضاحكا حتى اري لهواته انما كان يتبسم قالت وكان اذا راى غيما او ريحا عرف في وجهه الحديث قوله تعالى اذ يغشى السدرة ما يغشى فالابهام للتعظيم والتهويل وان كان معلوما ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللولو بضم الجيم والنون بعدها الف موحدة مكسورة فذال معجمة جمع جنبذة وهي القبة واذا ترابها المسك راجحة واستنبط من هذا الحديث فوايد كثيرة يأتي ان شا الله تعالى

باب

قوله الله تعالى في سورة هود والى عاد اخاهم هودا اعطف على قوله لقد ارسلنا نوحا الى قومه كقولك ضرب زيد عمرا وبكر خالدا والبس من باب ما فصل فيه بين حرف العطف والمعطوف بالجار والمجرور نحو ضربت زيدا وفي الثوب عمرو الصحيح الملاقا المشهور وقيل كلاهما على اضمار فعل اي وارسلنا هودا وهذا اوفق لطول الفصل وهودا بدل او عطف بيان لاخيهم وكان هود اظهرهم في النسب لانه في الدين لانه كان من قبيلة عاد وهم قبيلة من العرب بناحية اليمن كما يقال للرجل يا اخا تميم والمراد رجل منهم قال يا قوم اعبدوا الله اي وحدوه وسقط لفظه ياقوم الى اخره لابي ذر قوله بالجر عطفا على المجرور السابق اذ انذر قومه الاحقاف جمع حقف وهو رمل مستطيل مرتفع فيه انحنا من احقوضف اذا اعوج وكان قومه هود يسكنون بين رمال مشرفة على البحر بالشحر من اليمن وكانوا اكثر اما يسكنون الحيام ذوات الاعمدة الضخام كما قال تعالى التي لم يخلق مثلها في البلاد اي مثل قبيلة وقيل مثل البعد ومن زعم ان ارم مدينة تدور في الارض فقد بعد النجعة وقال ما الدليل عليه ولا برهان يعول عليه الى قوله كذلك نجزي القوم المجرمين تخويف لكفار مكة اي مما سبق من قصتهم حكما في من كذب رسلنا وخالفنا مرفوعا فيه اي في هذا الباب عن عطاء هو ابن ابي رباح فيما وصله المؤلف في باب ما جا في قوله وهو الذي يرسل الرياح وعن سليمان بن يسار فيما وصله ايضا في سورة الاحقاف كلاهما عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ الاول كان اذا راى مخيلة اقبل وادبر وفي اخره لا ادري لعله كما قال عن قوم فلما راوه عارضا مستقبل اودية قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب اليم تدمر كل شي بامر ربها فاصبحوا لا يرى الا مساكنهم كذلك نجزي القوم المجرمين قالت عايشة رضي الله عنها فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم ضاحكا حتى اري لهواته انما كان يتبسم قالت وكان اذا راى غيما او ريحا عرف في وجهه الحديث قوله تعالى اذ يغشى السدرة ما يغشى فالابهام للتعظيم والتهويل وان كان معلوما ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللولو بضم الجيم والنون بعدها الف موحدة مكسورة فذال معجمة جمع جنبذة وهي القبة واذا ترابها المسك راجحة واستنبط من هذا الحديث فوايد كثيرة يأتي ان شا الله تعالى

باب

قوله الله تعالى في سورة هود والى عاد اخاهم هودا اعطف على قوله لقد ارسلنا نوحا الى قومه كقولك ضرب زيد عمرا وبكر خالدا والبس من باب ما فصل فيه بين حرف العطف والمعطوف بالجار والمجرور نحو ضربت زيدا وفي الثوب عمرو الصحيح الملاقا المشهور وقيل كلاهما على اضمار فعل اي وارسلنا هودا وهذا اوفق لطول الفصل وهودا بدل او عطف بيان لاخيهم وكان هود اظهرهم في النسب لانه في الدين لانه كان من قبيلة عاد وهم قبيلة من العرب بناحية اليمن كما يقال للرجل يا اخا تميم والمراد رجل منهم قال يا قوم اعبدوا الله اي وحدوه وسقط لفظه ياقوم الى اخره لابي ذر قوله بالجر عطفا على المجرور السابق اذ انذر قومه الاحقاف جمع حقف وهو رمل مستطيل مرتفع فيه انحنا من احقوضف اذا اعوج وكان قومه هود يسكنون بين رمال مشرفة على البحر بالشحر من اليمن وكانوا اكثر اما يسكنون الحيام ذوات الاعمدة الضخام كما قال تعالى التي لم يخلق مثلها في البلاد اي مثل قبيلة وقيل مثل البعد ومن زعم ان ارم مدينة تدور في الارض فقد بعد النجعة وقال ما الدليل عليه ولا برهان يعول عليه الى قوله كذلك نجزي القوم المجرمين تخويف لكفار مكة اي مما سبق من قصتهم حكما في من كذب رسلنا وخالفنا مرفوعا فيه اي في هذا الباب عن عطاء هو ابن ابي رباح فيما وصله المؤلف في باب ما جا في قوله وهو الذي يرسل الرياح وعن سليمان بن يسار فيما وصله ايضا في سورة الاحقاف كلاهما عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ الاول كان اذا راى مخيلة اقبل وادبر وفي اخره لا ادري لعله كما قال عن قوم فلما راوه عارضا مستقبل اودية قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب اليم تدمر كل شي بامر ربها فاصبحوا لا يرى الا مساكنهم كذلك نجزي القوم المجرمين قالت عايشة رضي الله عنها فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم ضاحكا حتى اري لهواته انما كان يتبسم قالت وكان اذا راى غيما او ريحا عرف في وجهه الحديث قوله تعالى اذ يغشى السدرة ما يغشى فالابهام للتعظيم والتهويل وان كان معلوما ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللولو بضم الجيم والنون بعدها الف موحدة مكسورة فذال معجمة جمع جنبذة وهي القبة واذا ترابها المسك راجحة واستنبط من هذا الحديث فوايد كثيرة يأتي ان شا الله تعالى

سلطها عليهم سبع ليال وثمانية ايام فيل كان اولها الجمعة وقيل من صبيحة الاربعا الى غروب الاربعا الاخر وقال
وهب العرب تسميها ايام العجوز لانها تاتي في اشتا وهي ذات برد ورياح شديدة حسوما اي متتابعة
دايمة ليس لها فتور ولا انقطاع من حسمته اذا تابعت بين كيها او خصات حسمتك جزوا استاصلته
او قاطعات قطعت دابرهم تترى تتوى ان كنت حاضرهم فيها في تلك الايام والليالي اوفي نهاتها صرعى
موتى جمع صريع كانهم اعجاز نخل خاوية اي اصولها وخاوية اي متاكلة اجوافها شبههم بخاوي النخل
الاجواف لبس لها روس وقيل ان الريح اقرت ما في بطونهم وكانت تحمل الرجل فترفعه في الهوى ثم تلقيه
فتشدخ راسه فيصير جثة بلا راس هل ترى لهم من باقية اي من نفس باقية قيل انهم لما اتجوا
موتى في اليوم الرابع لتامن كما وصفهم الله تعالى حملتهم الريح فالقتهم في البحر فلم يبق منهم احد وبه قال
بالافراد والاولى رد ثنا محمد بن عزيز بن البرند بكسر الموحدة والراو وسكون الزاي ابن النعمان الناجي السامي
بالسين المهملة القرشي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين بن عتيبة مصغر بضم العين
عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نصرت بوم الاحزاب
بالصبا بفتح الصاد المهملة والموحدة مقصورا سماها الله تعالى على الاحزاب لما حاصروا المدينة هتفت
التراب في وجوههم واقلعت خيامهم فانها موان عز قتال وعن عكرمة قالت الجنوب للشمال لليلة الاحزاب
انطلقي بنصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انما الحر للسري بالليل فكانت الريح التي ارسلت
انهم الصبا رواه ابن جرير واهلكت عاد طوعا بالدبور بفتح الدال الريح التي عني من قبل وجهك
اذا استقبلت القبلة فهي يمانية وروى ابن ابي حاتم عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما فتح الله على عاد من الريح التي اهلكوا فيها الا مثل موضع الخاتم فمرت باهل البادية
فهلكتهم ومواشيهم واموالهم جمل لحما والارض فما راى اهل الحاضرة من عاد الريح وما فيها قالوا هذا عارض ممطرنا
فالقت اهل البادية ومواشيهم على اهل الحاضرة فهلكوا جميعا وروى ان هود الما احس بالريح خط على نفسه
وعلى المومنين خطا الى جنب عين شبع وكانت الريح التي تصيبهم ريحا طيبة هادية والريح التي تصيب قوم عاد
ترفعهم من الارض وتطير بهم الى السماء وتضربهم على الارض وآثار المعجزة انما ظهرت في تلك الريح من هذا الوجه
قال الى المؤلف ولغير اوي ذر وقال وقال ابن كثير العبدي البصري وهو صلة المؤلف في تفسير براءة فقال حدثنا
محمد بن كثير عن سفيان الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق الثوري الكوفي عن ابن ابو نعيم بضم وسكون المهملة
عبد الرحمن المجلي الكوفي العابد عن ابي سعيد سعد بن سنان الخدري الانصاري رضي الله عنه انه
قال بعث علي رضي الله عنه اي من اليمن كما عند النسائي الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة بضم الذال مصغرا
وانثها على معنى القطعة من الذهب او باعتبار الطايفة ورجح لانها كانت تبرا لم تضرب كما رسول الله صلى الله
عليه وسلم بين اربعة ولابي ذر وابن عساكر بين اربعة وللمستملي بين اربعة نفر الاقرع بن حابس بالحا المهملة
والموحدة المكسورة والسين المهملة الحنظلي بالحا المهملة والظا المعجمة المفتوحتين ثم لام ساكنة نسبة
الى حنظلة بن مالك بن زيد مناة ثم المجاشعي نسبة الى مجاشع بن دارم احد اكما المؤلفة قلوبهم وعيينة بن بدر
الفزاري بالفا والزاي المخففة وبعد الالف راي نسبة الى فزارة وزيد الطاي وكان في الجاهلية يدعى زيد
الخيل باللام فسماه النبي صلى الله عليه وسلم زيد الخير بالراء اخا احد بني نبهان بفتح النون وسكون الموحدة
وعلقمة بن علاثة بضم العين المهملة وخفيف اللام وبعد الالف مثلثة ابن عوف الاحوص بن جعفر بن كلاب
بن ربيعة العامري نسبة الى عامر بن صعصعة بن معاوية اخا حدي كلاب بكسر الكاف وتخفيف اللام
ابن ربيعة فغضبت قريش والانصار سقط واو الانصار من رواية مسلم قالوا يعطي عليه الصلاة والسلام
صناديد اهل نجد اي رؤساهم الواحد صنديد بكسر اول الصاد وبضمها وتشديد الدال ويخذعنا اي يتركنا قال صلى الله عليه وسلم
انما اتالفهم بالاعطا ليثبتوا على الاسلام ورغبة فيما يصل اليهم من المال فاقبل رجل من بني تميم يقال
له ذو الخويصرة واسمه حرقوص بن زهير غائر العينين اي داخلهما ناتيهما غارت عيناه اذا دخلتا وهو ضد
الجاحظ مشرف الوجنتين بالشين المعجمة والفاء غليظهما ناتي الجبين بالهمز في رواية ابي ذر من نتا يفعل
قال النووي الجبين جانبا الجبهة ونقل الشان جبينان يكتنفان الجبهة كث اللحية بفتح الكاف وبالثاء
المثلثة المشددة اي غزيرها محلوق راسه قال الخطابي راسه من تربية شعر الراس وتوفيره فقال ايق
الله يا محمد فقال صلى الله عليه وسلم من يطع الله محزوم وحرك بالكسر للساكنين ولابي ذر على الحكاي والمستملي
من يطيع الله باثبات التحتية بعد الطا والرفع مصححا عليه في الفرع كاصله اذا عصيت اي اذا عصيته فمن
يامنني الله على اهل الارض فلا تامنوني ولابي ذر ولا ابا اوبدل الفا نا مونني بنونين فسالة
عليه السلام رجل يشك احسبه خالد بن الوليد وخاله عمر بن الخطاب ولا تنافي بينهما لاحتمال
ان يكونا سالا معا منعه صلى الله عليه وسلم من قتله تالفا لغيره فلما ولى الرجل قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان من ضئضئ بضادين معجمتين بينهما همزة ساكنة اخره همزة ثانية اي من نسل هذا وعقبه
ولابي ذر عن الحموي والمستملي من ضيضي بضادين مهملتين وبما معجمتين اوفي عقب هذا قوما يقرون القران لا

يجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي راس الغلصمة والغلصمة منتهى الحلقوم والحلقوم مجرى الطعام والشراب
اي لا يرفع في الاعمال الصالحة يمرقون يخرجون من الدين الطاعة مروق السهم من الرمية بفتح الراو وكسر الميم وتشديد التحتية الصيد المرمى وهذا نعت الخوارج الذين لا يدينون للامة
ويخرجون على امتهم يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال يتركون اهل الاوثان بالمثلثة جمع
وثن كل ما له جثة متخذ من نحو الحجارة والخشب كصورة الادمي ونحوه والصورة بدون جثة اولا فرق بينهما
لئن انا ادركتهم اي الموصوفين بما ذكر لاقتلنهم قتل عاد اي لاستاصلنهم بحيث لا ابقي منهم احدا كما استاصل
عادا وليس المراد انه يقتلهم بالالة التي قتلت بها عادا بعينها فالتشبيه لا عموم له وهذا موضع الترجمة
على ما لا يخفى وقد اورد صاحب الكواكب سؤالا وهو ان قيل ليس قاتل لئن انا ادركتهم لاقتلنهم كيف يريد ع
خالد ان يقتله وقد ماركه واجاب بانه انما اراد به ادراك زمان خروجهم اذ اكثروا
واعترضوا الناس بالسيف ولم تكن هذه المعاني مجتمعة اذ ذاك فوجد الشرط الذي علق به الحكم وانما اندرج
الله عليه وسلم ان يكون ذلك في الزمان المستقبل وقد كان كما قال صلى الله عليه وسلم فاول ما خرجوا في
ايام علي رضي الله عنه وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير مختصرا وفي التوحيد بتمامه وفي المغازي وسلم
في الزكاة وابو داود وفي السنة والنسائي في الزكاة والتفسير والمحاربة وبه قال حدثنا خالد بن يزيد ابو الهيثم
المري الكاهلي الكوفي المتوفى سنة ثنتي بضع عشرة ومايتين قال حدثنا اسرائيل بن يونس ابو يوسف السبيعي الكوفي
عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة عن الاسود بن يزيد النخعي انه قال سمعت
عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا قوله تعالى فهل من مدكر
بالدال المهملة المشددة اي فهل من معتبر بما في هذا القران الذي يسر الله تعالى حفظه ومعناه وقال المطرز
الوراق فيما علقه المؤلف بصيغة الجزم فهل من مدكر هل من طالب علم فيعان عليه وسبق هذا الحديث
في باب قوله تعالى انا ارسلنا نوحا وباقي ان شا الله في التفسير ان شا الله

قصة ياجوج وماجوج قال في الانوار قبيلتان من ولد يافث بن نوح وقيل ياجوج من الترك وياجوج
من الجيل وعن قتادة فيما ذكره محيي السنة ان ياجوج وماجوج اثنان وعشرون قبيلة بنو ذوالقرنين
السد على احدى وعشرين قبيلة ويقيت واحدة فهم الترك سموا بالترك لانهم تركوا خارجين وعن حذيفة مرفوعا
ان ياجوج امة وماجوج امة كل امة اربعمايعة الغالبة لا يموت الرجل منهم حتى ينظر الى الف ذكر من صلبه كلهم
قد حمل السلاح قال وهم ثلاثة اصناف فصنف منهم مثل الارز مجمع بالشام طوله عشرون ومايتا ذراع
في السما وصنف منهم طوله وعرضه سوا عشرون ومايتا ذراع وهو لا يطيق له جبل ولا حديد وصنف منهم
يفترش احدهم اذنه ويلتحف بالاخرى لا يمرون بفيل ولا وحش ولا خنزير الا اكلوه ومن مات منهم اكلوه مقدمهم
بالشام وساقتهم بخراسان يشربون انهار المشرق وبحيرة طبرية وعن علي منهم من طوله شبر ومنهم المفرط
في الطول وفي كتاب الامم لابن عبد البر ان مقدار الربع العامر من الدنيا مايتا وعشرون سنة وان يسعين منها
ياجوج وماجوج وهم اثنتان وعشرون امة مختلفون الخلق والعدد في كل امة ملك ولغة ومنهم من لا يكاد الا همهمة
وذكر الباجي عن عبد الرحمن بن ثابت ان الارض خمس ماية عام منها ثلثمايتة بحور ومايتة ويسعون لياجوج
وماجوج وسبع للحبشة وثلث لسائر الناس كذا راينه والعهدة فيه على ناقليه وقد قال الحافظ ابن
كثير ذكر ابن جرير هنا عن وهب بن منبه اثرا فيه ذكر ذي القرنين وياجوج وماجوج فيه طول وغرابة
ونكارة في اشكالهم وصفاتهم وطولهم وقصر بعضهم واذانهم وكذا روى ابن ابي حاتم في ذلك احاديث لا تصح
اسانيدها وقد قال كعب فيما ذكره محيي السنة ان ادم عليه السلام احتلم ذات يوم وامترجت نطفته
بالتراب فخلق الله من ذلك الماء ياجوج وماجوج فهم يتصاولون بنا من جهة الاب دون الام وحكاه النووي
في شرح مسلم قال ابن كثير وهذا القول غريب جدا قلت ولا دليل عليه لا من عقل ولا نقل ولا يجوز الاعتماد هنا
على ما يحكيه بعض اهل الكتاب لما عندهم من الاحاديث المتعلقة والله اعلم وقول الله تعالى بالجر
المجرور للسابق قالوا ياذا القرنين وفي مصحف ابن مسعود قالا للذين من دونهم ياذا القرنين ان ياجوج وما
جوج مفسدون في الارض اي في ارضنا بالقتل والتخريب والاتلاف للزرع وسقط قوله قصة الى آخره وقول
الله ولابن عساكر باب قول الله تعالى ويسالونك يا محمد كفار مكة عن خبر ذي القرنين روى ابن جرير والاموي
في مغازيه بسند ضعيف من حديث عقبة بن عامر انه كان شاب من الروم وانه بنى الاسكندرية وانه
علا به ملك في السما وذهب به الى السد ورا ى قوما مثل وجوه الكلاب قالوا ان كثيرو هو خبر اشد ايل
وفيه من الكارة انه من الروم وانما الذي كان من الروم اسكندر الثاني واما الاول فقد طاف بالبيت مع
الخليل اول كما مناه وامن به واتبعه كما ذكره الازرقي وكان وزير الخضر واما الثاني فهو وزير اسكندر
اليوناني وزير ارسطاطاليس الفيلسوف وكان قبل المسيح بحو ثلاث مايتة سنة وسمي ذا القرنين
لانه ملك المشرق والمغرب اولانه طاف قرني الدنيا شرقها وغربها اولانه انقرض في ايامه قرنان من الناس
اولانه كان له قرنان اي ضفيرتان وكان لتاجه اوفي راسه شبه القرنين اولقب بذلك

لشجاعته كما يقال الكبش للشجاع وكانه ينشط اقرانه وعن علي انه كان عبدا ناصحا لله فناصحه دعاقومه الى الله فسقوه كاس
على قرنه فمات فاحياه الله فدعا قومه الى الله فضربوه على قرنه فمات فسموه ذا القرنين واختلف في نبوته مع الاتفاق
على ايمانه وصلاحه **قل سأتلوا عليكم منه** اي من اخباره **ذكرا انا مكنا له في الارض** اي مكنا
له امره من التصرف فيها كيف شاء فحذف المفعول **وآتيناه من كل شئ** طلبه ووجه اليه **سببا** وصلة وطريقا
اليه من العلم والقدرة وقال عبد الرحمن بن زيد اي بعلم السنة كان لا يعز وانما الاكل همه بلسانهم وقيل علما
بالطرق والمسالك فسخر له اقطار الارض كما سخر الريح لسليمان عليه السلام وقول كعب الاحبار مستدلا بهذه
الاية ان ذا القرنين كان يربط خيله بالثريا الكرّ عليه معاوية بن ابي سفيان وهو انكار صحيح اذ لا سبيل للبشر الى
شئ من ذلك ولا الى الرقي في اسباب السموات قاله ابن كثير **فاتبع سببا** اي **طريقا الى مغرب الشمس** اي **حتى اذا بلغ مغرب الشمس**
وهي قراءة ابي بكر عن عاصم **في رأي عين** في رواية ابي زرعة وقوله وليستلونك عن ذي القرنين الى قوله سببا
طريقا الى قوله اتوني زبر الحديد زبر الحديد واحدة زبرة ولان عساكر بعد قوله ذكرا الى قوله اتوني زبر الحديد
زاد هارون زبرة بضم الزاي وسكون الموحدة **وقرئ بفتح** بكسر الهاء وفتح الطاء وبفاء لكل قطعة زنة قنطار
بالدمشقي او يزيد عليه **حتى اذا ساوى بين الصدفين** بفتح الصاد والدال وبالفاء ذا الصدف بضمتين
ابن كثير وابي عمرو وابن عامر وهي لغة قريش والباقي بكسر الصاد واسكان الدال **قال ابن عباس** بما وصله ابن
ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة في قوله تعالى بين الصدفين قال اي بين الجبلين **وقال الصدفان** ناحيتا
الجبلين وقال ابو عبيدة الصدف كل بناء عظيم مرتفع **والسدين** بضم السين وبالفاء ذا السدين بفتحهما وهي
قراءة ابن كثير وابي عمرو وحفص لغتان **الجبلين** سدوا القرنين بينهما لسدهما جبلا ارمينية وآذربيجان
وقيل جبلان باواخر الشمال في منقطع ارض الترك منفتحان من وراءهما ياجوج وماجوج والمعنى انه وضع بعضه
على بعض من الاساس حتى حاذى به رؤس الجبلين طولا وعرضا **حدرا** اي **اعظاما** نحره من موالينا
قال انفخوا في الاكوار او الحديد **حتى اذا جعله نارا** كالنار بالاحماء **قال اتوني افرغ عليه**
قطرا اي **اصب رصاصا** بفتح الراء وتكسر ولابوي ذر والوقت وابن عساكر اصب بموحدة مشددة
وبالفاء اراصب عليه **قطرا** وقال **الحديد** اي الذايب **وقال الصفر** بالضم رواه ابن ابي حاتم من طريق الضحاك
وهو من النحاس **وقال ابن عباس** فيما وصله ابن ابي حاتم باسناد صحيح الى عكرمة عنه **النحاس** ورواه من طريق
السدي اضافا القطر النحاس وبناه لام بالحديد والنحاس ومن طريق وهب بن منبه قال شرقوه بزبر الحديد والنحاس
الذاب وجعل ظاله عرقا بن عاس اصفر فصار كانه برد محبر من صفرة النحاس وحمرته وسواد الحديد وحكى ابن كثير ان
الخليفة الواثق بعث في دولته بعض امرائه في جيش لينظروا الى السد ويعتنوه له اذا رجعوا فراوا بناءه من الحديد
والنحاس وراوا فيه بابا عظيما عليه اقفال عظيمة وبقية الليل والنهار في برج هناك وذكروا ان عنده حرسا من
الملوك المتاخمة له وانه عمال سيف شاهق **فما اسطاعوا** عند قالنا حذفا من تلاقي متقاربين **ان يظهروه** اي
ان **يعلوه** بالصعود لارتفاعه وانملاسه واسطاعوا جمع مفرده **استطاع** بالتاء قبل الطاء ولابوي ذر اسطاع
عند فهما اصله **استفعل من طعت له** بضم مفتوحة وفتح الطاء ولابوي ذر وقت وابن عساكر من طفت باسقاط
الهمزة وضم الطاء وسكون العين فالياء للعين لانه من فعل يفعل كنصر ينصر ولكنه اجوف واوي لانه من الطوع يقال
طاع له وطعت له كقال له وقلت له وما استطاع الاستعمال صار استطاع على وزن استفعل ثم
حذفت التاء للتخفيف بعد نقل حركتها الى الهمزة فصار اسطاع بفتح الهمزة وسكون السين واشار الى هذه
بقوله **فذلك فما اسطاع** اي فلاجل حذف التاء ونقل حركتها الى الهمزة قيل اسطاع **وسيطيع** بفتح الهمزة
في الماضي وفتح الياء في المستقبل **ولكن قال** بعضهم **استطاع يستطيع** بالتاء الفوقية فيهما وفتح
حرف المضارعة في الثاني في الفرع وعزى لغيره من الاصول وقال الجني كابن حجر كالكرماني بضم فتح وقال الثاني
ومن ثم قرئ الرباعي **وما استطاعوا له نقبا** لثخنه وصلابته وظاهر هذا انهم لو تمكنوا من ارتقائه ولا من نقبه
لاحكام بنائه وصلابته وشدته ولا يعارضه حديث ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
عند احمد ان ياجوج وماجوج ليحفرون السد كل يوم حتى اذا كادوا يرون شعاع الشمس قال الذي عليه هم
ارجعوا فستحفرونه غدا فيعودون اليه كاشد ما كان حتى اذا بلغت مدتهم واراد الله ان يبعثهم على الناس حفروا
حتى اذا كادوا يرون شعاع الشمس قال الذي عليهم ارجعوا فستحفرونه غدا ان شاء الله ولستثني فيعودون اليه وهو
كهيئته حين تركوه فيحفرونه ويخرجون على الناس الحديث رواه ابن ماجة والترمذي وقال غريب لا نعرفه الا من هذا
الوجه قال ابن كثير واسناده جيد قوي ولكن متنه في رفعه نكارة لما تضمنه الاية ورواه كعب نحوه وكعل
اباهريرة لقاه منه فانه كثيرا ما كان يحدث عنه **فمن رحمة ربي** على عباده **فاذا جاء وعد ربي** وقت وعد مجيء ياجوج وماجوج
جعله دكاء اي **ناقة دكاء** بالمد اي **لا سنام لها** مسنوية
الظهر **او كان** من الارض **مثله** اي **المستوى** فيها **حتى سلك** من الارض **وليذر** وليرن تقع قطعا
لابوي ذر وابن عساكر من الارض **وكان وعد ربي حقا** اي ثابتا لا محالة وهذا اخر كلام حكاية ذي القرنين **ورأى**

بعضهم يومئذ اي بعض ياجوج وماجوج حين يخرجون من وراء السد **يموج في بعض** من ازدحمين في البلاد او يموج بعض
الخلق في بعض فيضطربون ويختلطون انسهم وجنهم حيارى **حتى اذا افتحت** ولابن عساكر يا
حتى اذا فتحت فيضطربون ويختلطون انسهم وجنهم حيارى **حتى اذا افتحت** ولابن عساكر يا
حتى اذا فتحت **ياجوج وماجوج** قال في الكشاف حتى متعلقة بحرام يعني في قوله وحرام على قرية وهي غاية لمة
لان امتناع رجوعهم لا يزول حتى يقوم القيمة وهي حتى التي يحكى بعدها الكلام والكلام المحكي هي الجملة من
الشرط والجزاء اعني اذا وما في خبرها وقال الحوفي هي غاية والعامل فيها ما دل عليه المعنى من تاسفهم على ما فرطوا
فيه من الطاعة حين قاصم الاستدراك وقال ابن عطية حتى متعلقة بقوله وتقطعوا واحتمل على بعض الناويل
المتقدمة ان يتعلق بيرجعون ويحتمل ان يكون حرف ابتداء وهو الاظهر لسبب اذ الا لها تقتضي جوابا هو المقصود
ذكر قال ابو حيان وكون حتى متعلقة بتقطعوا فيه بعد من حيث كثرة الفصل لكنه من حيث المعنى جيد
وهو انهم لا يزالون مختلفين على دين الحق الى قرب مجيء الساعة فاذا جاءت الساعة انقطع ذلك كله وتلخص في تعلق
حتى اوجه احدها انها متعلقة بحرام الثاني انها متعلقة بحرام الثاني انها متعلقة بمحذوف دل عليه المعنى
وهو قوتوا للوفي الثالث انها متعلقة بتقطعوا الرابع انها متعلقة بحرمنا وفي حتى وجهان احدهما انها
حرف ابتداء وهو قول الزمخشري وابن عطية فيما اختاره والثاني انها حرف جر بمعنى الى وفي جواب اذا اوجه
احدها انه محذوف فقدره ابو حيان قالوا يا ويلنا وقدره غيره فجئنه يتبعون وقوله فاذا هي شاخصة عطف
على هذا المقدر والثاني ان جوابها الفا في قوله فاذا هي قاله الحوفي وابن الزمخشري وابن عطية وقوله ياجوج وماجوج
هو على حذف مضاف اي سد ياجوج وماجوج **وهم** يعني ياجوج وماجوج او الناس كلهم **من كل حدب** ينسلون
في الارض سمي به الغدير لظهوره على وجه الارض **ينسلون** يسرعون **قال قتادة** فيما ذكره عبد الرحمن في تفسيره
حدب اي **اكمة** ولابي ذر حدب اكمة بن فهما **قال** ولابي ذر وقال **رجل** صحابي لم يسم **للنبي صلى الله عليه وسلم**
رأيت السد بفتح السين ولابي ذر بضمتها **مثل البرد المحبر** بضم الميم وفتح الحاء المهملة والموحدة المشددة طريقة
حمر او طريقة سود **قال** عليه السلام **قد رأيته** وصله ابن ابي عمرو به قال **حدثنا** حسين بن بكير هو حسين بن عبد الله
بن بكير المخزومي قال **حدثنا** الليث بن سعد الامام **عن عقيل** بضم العين بن خالد **عن ابن شهاب** الزهري **عن عروة بن**
الزبير بن العوام **ان زينب ابنة** ولابي ذر بنت **ابي سلمة** المخزومي ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم **حدثته عن ام**
حبيبة رملة **بنت ابي سفيان** صخر بن حرب زوج النبي صلى الله عليه وسلم **عن زينب ابنة** ولابي ذر بنت **جحش**
زوج النبي صلى الله عليه وسلم **رضي الله عنهن ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها** الضمير لزينب حال كونه **فزعا**
بكسر الزاي خائفا **يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب** قبل خص العرب بالذكر اشارة الى انها اوطأ من قتل
عثمان منهم او اراد ما يقع من مفسدة باجوج وماجوج او من الترك من المفاسد العظيمة في بلاد الاسلام **فتح اليوم**
نصب على الظرفية **من ردم ياجوج وماجوج** اي من سد مثل **هذه وحلق** بتشديد اللام وبالفاء صلى الله عليه
وسلم **باصبعه** بالافراد ولابي ذر باصبعيه **الابهام والتي تليها** وللحوفي في الفتن من طريق سفيان بن عيينة
عن الزهري وعقد سفيان تسعين واماله وللمسلم من حديث ابي هريرة من طريق وهيب بن تسعين فما خلفه
في الناقد وحاجب بن الفرقي بان العقد مدرج للبس من قوله صلى الله عليه وسلم وانما الرواة عبروا عن الاشارة
في قوله مثل هذه بذلك **قالت** ولابي ذر فقالت **زينب ابنة** ولابي ذر بنت **جحش فقلت يا رسول الله اهلك** بكسر
اللام في اليونينية **وفينا الصالحون قال** عليه الصلاة والسلام **نعم اذا كثر الخبث** بفتح الخاء المعجمة والموحدة
والمثلثة الفسوق والفجور او الزنا خاصة او اولاده قال في الكواكب والظاهر انه المعاصي مطلقا وهذا الحديث
اخرجه ايضا في الفتن واخرجه مسلم اتباعا واتفقا على اخراجه من طريق الزهري لكن رواه مسلم عن زينب ابنة ابي
سلمة عن جميلة بنت ام حبيبة بنت ابي سفيان عن امها ام حبيبة والبخاري اسقط حبيبة وفي الاسناد على هذا
من الغرائب نادرة عزيزة الوقوع من ذلك رواية الزهري عن عروة وبما ثانيا وثالثا واجتماع اربع نسوة في سند كلهن يروي
بعضهن عن بعض غير كل منهن صحابيته ثم ثلاثة ان زينبيتان وثنتان زوجتان رضي الله عنهن وبه قال **حدثنا مسلم**
بن ابرهيم الفراهيدي قال **حدثنا وهيب** بضم الواو ومصغر ابن خالد بن عجلان البصري قال **حدثنا ابن طاوس**
عبد الله ولابن عساكر عن ابن طاوس **عن ابيه** طاوس **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه**
قال فتح الله من ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد بيده تسعين والمراد بالتمثيل التقريب لا حقيقة
التحديد وقد سبق انهم يحفرون كل يوم حتى لا يبقى بينهم وبين ان يخرقوه الا يسير فيقولون غدا نافي فنخرقه ميئة
فيأتون اليه فيجدونه عاد كالهيئته فاذا جاء الوقت قالوا عند الله المستعان آن شاء الله فاذا انتهوه وخرجوا
وهذا الحديث اخرجه ايضا في الفتن وكذا مسلم وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا **اسحاق بن نصر** نسبه
جده واسم ابيه ابرهيم المروزي وقيل البخاري قال **حدثنا ابو اسامة** حماد بن اسامة **عن الاعمش** سليمان بن
مهران انه قال **حدثنا ابو صالح** ذكوان السمان **عن ابي سعيد الخدري** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم**
انه قال **يقول الله تعالى** زاد في سورة الحج **يوم القيامة يا ادم فيقول** ولابي ذر عن الكشميهني قال **لبيك** اي اجابة
لك بعد اجابة ولزوما لطاعتك فهو من المصادر المثناة لفظا ومعناها التكرير بلا حصر ومثله **وسعديك**
اي سعدني اسعادا بعد اسعاد **والخير في يديك فيقول** تعالى له **اخرج** بفتح الهمزة وكسر الراء من الناس

بعث النار اى مبعوثها وهم اهلها قال يا رب وما بعث النار اى وما مقدار مبعوث النار فقال يا رب من كل
الف تسع مائة وتسعة وتسعين بنصب وجوز الرفع خبر مبتدا محذوف تقديره اى عند قوله تعالى اخرج بعث
النار يشيب الصغير من شدة الهول لتصور وجوده لان الهم يضعف القوى ويسرع بالشيب او هو محمول
على الحقيقة لان كل احد يبعث على ما مات عليه فيبعث الطفل طفلا فاذا وقع ذلك يشيب الطفل من شدة
الهول وتضع كل ذات حمل حملها لوفور وجودها او ان من مات حاملا بعثت حاملا فتضع حملها من الفزع
وترى الناس سكارى من الخوف وما هم بسكارى من الشراب او المعنى كالخمور سكارى من شدة الامر الذى دهش
عقولهم وما هم بسكارى على الحقيقة كذا قرروه قال فى فتوح الغيب وهو موذن بان قوله تعالى وما هم بسكارى
بيان لارادة السكر من قوله وترى الناس سكارى فانه اما ان يراد به التشبيه كما تقول ورى الناس كالسكارى
شبهوا بالسكارى لسبب ما عشيهم من الخوف فبقوا مسلوبى العقول كالمعتوك سكارى او ان يراد الاستعارة
كانه قيل ترى الناس غائبين فوضع موضعه سكارى ولذا بين بقوله من الخوف وصرح وما هم بسكارى
من الشراب ومن علامات المجاز صحة سلبه كما اذا قلت للبليد حمار يصح نفيه وكذا هنا نفى السكر
الحقيقى بقوله وما هم بسكارى مؤكدا بالباء لان هذا السكر امر لهم يمنعه بمثله ولكن عذاب الله شديد
تعليل لاثبات السكر المجازى لما نفى عنهم السكر الحقيقى وهل هذا الكون لكل احد او لاهل النار خاصة قال
قوم الفزع الاكبر وغيره يختص باهل النار اما اهل الجنة فيحشرون امنون قال تعالى لا يحزنهم الفزع الاكبر
وقال اخرون الخوف عام والله يفعل ما يشاء قالوا اتى من حضر من الصحابة يا رسول الله وانبا ذلك الواحد
ولاى الوقت ذلك بالف لعدا للاخر قال صلى الله عليه وسلم ابشروا يقطع الهمزة وكسر المعجمة
فان منكم رجلا بالرفع مبتدا مؤخرا وفى ان يقدر ضمير الشان محذوفا اى فانه منكم رجل ولا يجوز نصبه
بالنصب وهو ظاهر ومن يا جوج وما جوج الف بالرفع ولا ينافى ذا الفا بالنصب كما مر فى
رجل ورجلا وفى سورة الانبياء من يا جوج وما جوج تسع مائة وتسعة وتسعين ومنكم واحد احد بك والحكم
للزائد ثم قال عليه الصلاة والسلام والله الذى نفسى بيده ارجوا ان تكونوا اى امته المؤمنين
ربع اهل الجنة فكبرنا سرورا بهذه البشارة العظيمة فقال عليه السلام ارجوا ان تكونوا ثلث
اهل الجنة فكبرنا سرورا كذلك فقال عليه السلام ارجوا ان تكونوا نصف اهل الجنة ولا
يعارض هذا ما فى الترمذى وحسنه عن بريدة مرفوعا اهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون منها
من هذه الامة واربعون منها من سائر الامم لانه ليس فى حديث ابا بالجزم بانهم نصف اهل الجنة فقط وانما
هو رجاء رجاه لامته ثم اعلمه الله تعالى بعد ذلك ان امته ثلثا اهل الجنة فكبرنا سرورا بما انعم الله به
تعالى وتكبيرا لاعطاء بعا ثم نصفا لا تقع فى النفس والبغ فى الاكرام مع اكمالهم على حد بدا بالشكر
عليه السلام ما انتم فى الناس فى المحشر الا كالشعرة السوداء بفتح العين فى جلد ثور ابيض سقط
لابن عساكر لفظ جلد او كشعرة بيضاء فى جلد ثور اسود واو للتنويع او شك من الراوى وبذا
فى المحشر كما مر وانما فى الجنة فهم نصف لناس هناك او ثلثاهم كما مر ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فان
منكم رجلا ومن يا جوج وما جوج الف اذ فيه الاشارة الى كثرتهم وان هذه الامة بالنسبة اليهم نحو عشر
عشر العشر وهذا الحديث اخرجه ثانيا فى التفسير وياتى بقية مباحثه ان شاء الله تعالى فى اواخر الرقاق نعوذ
بالله تعالى يا
قوله تعالى واتخذ الله ابرهيم خليلا
الخليل مشتق من الخلة بالفتح وهى الحاجة سميت خلة للاختلال الذى يلحق الانسان فيها وسمى ابرهيم
خليلا لانه لم يجعل فقره وفاقته الا الى الله تعالى فى كل حال وهذا الفقر اشرف عندى كل اشرف فضيلة
يكتسبها الانسان ولذا ورد اللهم اغننى بالافتقار اليك ولا تفقرنى بالاستغناء عنك وقيل من الخلة
بالضم وهى المودة الخالصة او من التخلل قال ثعلب لان مودته تتخلل القلب • والشعر •
• قد تخللت مسلك الروح منى • وبذا سمى الخليل خليلا •
وقال الزجاج معنى الخليل الذى ليس فى محبته خلل وسمى ابرهيم خليل الله لانه اجابه محبة كاملا ليس فيها
نقص ولا خلل وقال الخليل لفرط حبى اخليل فعيل بمعنى فاعل كاعليم بمعنى عالم وقيل هو بمعنى المفعول كاجيب
بمعنى المجيب وقيل الخليل هو الذى يوافقك فى خلالك قال علية السلام خلقوا باخلاق الله فلما بلغ ابرهيم
فى هذا الباب مبلغا رشحه لان يتخذه الله ممن تقدمه لاجرم خصه الله تعالى بهذا الاسم وقال الامام فخر الدين انما
سمى خليلا لان محبة الله تعالى تخللت فى جميع قواه فصار بحيث لا يرى الا الله تعالى ولا يحب الا الله
الا الله ولا يسمع الا الله ولا يسعى الا الله فكان نور جلال الله قد سرى فى جميع قواه الجسمانية وعلق فيها وغاص
فى جواهرها وغلى فى ماهيتها وقال فى الكشاف هو مجاز عن اصطفائه وتجازه اختصاصه بكرامة تشبه
كرامة الخليل عند خليله والخليل المحال وهو الذى يحال الى موافقك فى خلالك او يسارك فى طريقك
من الخل وهو الطريق فى الرمل انتهى قال فى فتوح الغيب قوله تشبه كرامة الخليل بعد قوله مجاز عن
اصطفائه ايذان بان المجاز من باب الاستعارة التمثيلية واختلف فى السبب الذى من اجله اتخذ الله ابرهيم

خليلا فقيل لما ذكره ابن جرير وغيره انه اصاب الناس ازمة وكان بامرته ناس من خلق كثير بمصر فارسل ابرهيم
غلمانه ليمتاروا له منه فقال خليله لو كان ابرهيم يطعم المرة لنفسه لفعلت ولكنه يريدها
للاضياف وقد اصابنا ما اصاب الناس من الازمة والشدة فرجعوا الى فاجتازوا وابتاعوا له منه فقالوا
انا حملنا من هذا البطحاء لترى الناس انا قد جئنا بميرة فانا نستحيى ان غمرتهم واليها فارغة فملؤا الغرائر
ثم اتوا ابرهيم فقال اعلموه سأذل فغلبته عيناه فنام وكانت امراته سارة نائمة فاسة بقطا
وقد ارتفع النهار فقال سبحان الله ما جاء الغلمان قالوا بلى ففامت الى الغرائر فاخرجت منها احسن حوارى
فاختبزت واطعمت واستيقظ ابرهيم فاشتم رائحة الخبز فقال من اين لكم هذا فقالت من خليلك المصرى
فقال بل من عند خليلى الله فسماه الله خليلا وعلى هذا فاطلاق اشهر الخلة على الله على سبيل التشاكل لان جواب
عيسى عليه السلام لما قيل له من عند خليلى الله فى مقابلة قولهما من خليلك المصرى وقيل لما اراه الله ملكوت السموات والارض
وحاج قومه فى الله ودعاهم الى توحيده ومنعهم من عبادة النجوم والشمس والقمر والاوثان وبذل نفسه
للقاء فى النيران وولد له القربان وماله للضيفان اتخذه الله خليلا وقيل غير ذلك وابرهيم هو ابن ارزر
واسمه تارح بتوقيته وزاما مفتوحة اخره حاء مهملة ابن ناحور بنون ومهملة مضمومة ابن شاروخ بمعجمة وراء مضمومة
اخره خاء معجمة ابن راعو بعين معجمة ابن فالخ بفا ولام مفتوحة بعدها خاء معجمة ابن عبر بعين مهملة
وموحدة ابن شالخ بمعجمة بين ابن ارفخشد بن سام بن نوح قال فى الفتح لا يختلف جمهور اهل النسب واهل
الكتاب فى ذلك الا فى النطق ببعض هذه الاسماء لعجمتها وابن جبان فى اول تاريخه خلاف ذلك وهو شاذ
انتهى قال الثعلبى كان بين مولد ابرهيم عليه السلام وبين الطوفان الف سنة وثلثمائة سنة وسبعة وثلثين سنة وذلك
بعد خلق ادم عليه السلام ثلاثة الاف سنة وثلثمائة سنة وسبع وثلثين سنة وقال هشام لم يكن
بين نوح وابرهيم عليهما السلام الا هود وصالح وكان بين ابرهيم وهود ستمائة سنة واربعون سنة وبين
نوح وابن هبر الف سنة ومائة وثلثة واربعون سنة وقوله بالجر عطفا على المجرور السابق بالاضافة ان ابرهيم
كان امة جامعا للخصال المحمودة قال ابن هانى ه ولعل لله بمستنكر ان يجمع العالم فى واحد • اى ان الله تعالى
قادر على ان يجمع فى واحد ما فى الناس من معانى الفضل والكمال وقيل فعلة تدل على المبالغة وقال مجاهد
كان مؤمنا وحده والناس كلهم كانوا كفارا فلذا كان وحده امة قانتا لله مطيعا له وثبتت لفظة لله لان
ذو قوله بالجر ايضا على العطف ان ابرهيم لاواه حليم وقال بالواو ولا فى رواية ميسرة ضدة اليمنة عمرو بن ميمون
الهمدانى الكوفى فيما وصله وتبع فى تفسيره الاواه الرحيم وزواه ابن ابى حاتم من طريق ابن مسعود باسناد
حسن قال الاواه الرحيم ولم يقل بلسان الحبشة ومن طريق عبد الله بن شداد احد كبار التابعين قال قال رجل
يا رسول الله ما الاواه قال الخاشع المتضرع فى الدعاء ومن طريق ابن عباس مثل الاواه الموقن ومن طريق مجاهد المنيب
ومن طريق ابن عبيد المسيح ومن طريق كعب الاحبار قال كان اذا ذكر النار قال واه من عذاب الله وقال فى الشهاب
الاواه الكثير التاوه وهو من تقول اواه وضل من تقول اوه وهو الشبه لان اوه معناه توجع فالاواه فعال
مثال مبالغة من ذلك وقياس فعله ان يكون ثلاثيا لان مثلة المبالغة انما تطرد فى الثلاثى وانما
وصف الله تعالى خليله بهذين الوصفين بعد قوله وما كان استغفار ابرهيم لابيه الا عن موعدة الاية لانه
تعالى وصفه لشدة الرقة والشفقة والخوف ومن كان كذلك فانه تعظم رقته على ابيه ثم انه مع هذه
الفظاعات تبرا من ابيه وغلظ قلبه عليه لما ظهر له اصراره على الكفر وبه قال حدثنا محمد بن بشر بالمثلثة
العبدى البصرى قال اخبرنا سفيان الثورى قال حدثنا المغيرة بن النعمان النخعى الكوفى قال حدثنى بالافراد
سعيد بن جبير عن ابن عباس ولابن عساكر اراه بضم الهمزة اى اظنه عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال انكم محشورون عند الخروج من القبور حفاة بضم الحا المهملة وتخفيف الفا جمع
حاف اى بلا خف ولا نعل عراة اى لا ثياب عليهم جميعهم او بعضهم بعشر غرلا وبعضهم كما سيأتى الحديث سعيد
عند ابى داود وصححه ابن حبان مرفوعا ان الميت يبعث فى ثيابه التى يموت فيها غرلا بضم الغين المعجمة واسكان
الراء غير مختونين والغرلة ما تقطعه الحاتن وهى الغلفة كما بدانا اول خلق نعيده اى نوجد بعينه
بعد اعدامه مرة اخرى او نعيد تركيبا جزائيه بعد تفرقها من غير اعدام والاول اوجه لانه تعالى شبه
الاعادة بالابتداء والابتداء ليس فيه تركيب اجزاء متفرقة بل عن لا وجود بعد العدم فيجب
ان يكون الاعادة كذلك وعدا علينا انا كنا فاعلين الاعادة والبعث وقوله وعدا نصب على المصدر المؤكد
لمضمون الجملة المتقدمة فناصبه مضمر اى وعدنا ذلك وعدا قالوا ان عددا لا يحشر الا دمى عاريا وكل من
الاعضاء ما كان له يوم ولد فمن قطع منه شئ رد اليه حتى الاقلف وقالوا الوفاء ان يعيد حشفة الاقلف
موفاة بالغلفة فيكون ارق فما ازالوا تلك القطعة فى الدنيا اعادها الله تعالى لينذ بقها بحلاوة فضله وفى
شرح المشكاة فان خلق سيالا وبه فى اثبات الحشر والنشر لان المعنى نوجد كما كنا وجدنا اولا عن
العدم فكيف لا يستشهد بها للمعنى المذكور اى من كونهم عراة واجاب بان سياق الاية وعبارتها دال على اثبات
الحشر واشارتها على المعنى المراد من الحديث فهو من باب الادماج واوله من يكلمه من الانبياء يوجر الفيه جابر بهم

بعد حشر الناس كلهم عراة او بعضهم كاسيا او بعد خروجهم من قبورهم باثوابهم التي ماتوا فيها ثم تذنا نزعنهم عند
ابتداء المحشر فيحشرون عراة ثم يكون اول من يكسى ابرهيم عليه السلام وزاد البيهقي مرفوعا من حديث ابن عباس
واول من يكسى من الجنة ابرهيم يكسى حلة من الجنة ويؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش ثم يؤتى بي فاكسى حلة
من الجنة لا يقوم لها البشر قبل والحكمة في كون الخليل اول من يكسى لكونه جرد حين القي في النار ولا يلزم من
تخصيص ابرهيم باولية الكسوة هنا ان افضليته على نبينا صلى الله عليه وسلم ولم ينبيا عليه السلام
من فضائل مختصة ببلم يسبق اليها ولم يشارك فيها ولو لم يكن له سوى خصوصية الشفاعة العظمى
وان اناسا بمن مصومة ولابي ذر وابن عساكر وان ناسا من اصحابي ويذهبون ذات الشمال وهي جهة النار فاقول
اصحابي اصحابي اي مولاء اصحابي ولابي ذر وابن عساكر اصحابي اصحابي مصغرين الى قلة عددهم والتكرير للتاكيد
فيقول انهم لم بالميم ولابي ذر وابن عساكر لن يزالوا مرتدين على اعقابهم بالكفر منذ فارقتهم قيل المراد هم قوم
من حفاة الاعراب ممن لا بصيرة له في الدين ممن ارتد بعد موته صلى الله عليه وسلم ولا يقدح ذلك في اصحابة المشهورين
فان اصحابه وان شاع استعماله عرفا فيمن لازمه من المهاجرين والانصار شاع استعماله في كل من سعد او ادرك
حضرته ووفد عليه ولو مرة او المراد بالارتداد اعاة المسيرة والرجوع عما كانوا عليه من الاخلاص وصدق
النية فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم اي رقيبا عليهم امنعهم من
الارتداد او مشاهدا لاحوالهم من كفر وايمان الى قوله الحكيم ولابي ذر فقال اوحي الي قوله العزيز الحكيم وهذا الحديث
اخرجه في التفسير والرقاق واحاديث الانبياء ومسلم في صفة القيامة والتفسير والنسائي في الجنائز والتفسير
وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله ابو اويس الاصبحي ان اخت الامام مالك قال اخبرني ولابي ذر حدثني كلاهما
بالافراد اخي عبد الحميد ابي بكر بن ابي اويس عن ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري بضم الموحدة
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يلقى ابرهيم اباه ازر يوم القيامة وعلى وجه
ازر قترة سوادا كالدخان وغبرة غبار فيقول له ابرهيم الم اقل لك لا تعصني فيقول ابوه فاليوم لا اعصيك فيقول ابرهيم يا رب انك وعدتني الا تخزيني الا تضيني والا تذلني
فاي خزي اخزى من خزي ابي ازه الابعد من رحمة الله وعمر بن ذر فاضل للتفضيل لان الناس يعيد
والكافر البعد منه فيقول الله تعالى اني حرمت الجنة على الكافرين اي وان اباك كافر فهي حرام عليه فيقال يا ابرهيم
انا جنب رجليك فينظر فاذا هو بذخ مضطخ بالرجيع او الذكر صفة لذبح وعند الحاكم من طريق سيرين عن ابي هريرة
ذبخه واجمع ذيوخ واذ باخ وذبخه فيمسخه الله اباه ضبعا كذلك بتراء امنه قال لست ابي في الحديث وكان قبل حملته الرافة على الشفاعة له فظهر له في هن الصفة المستبعة
لبتراء امنه والحكمة في كونه مسخ ضبعا دون غيره من الحيوان ان الضبع احمق الحيوان ومن حمقه انه يغفل عن ما يجب
التحفظ له فلما رشقه ازر الصيحة من شدة الفزع على بعده وضل خديعة الشيطان اشبه الضبع الموصوف
بالحمق قاله الكمال الدميري وهذا دليل على ان شرف الولد لا ينفع الوالد اذا لم يكن مسلما وهذا التفسير اخرجه الطبراني في تفسير سورة الشعراء وبه قال حدثنا حيي بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر وهو من
افراده حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين بن الحرث المصري
ان بكيرا بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله بن الاشج حدثه عن كريب بضم الكاف مصغرا مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت العتيق وحده ولابي ذر وحده عليه صورة ابرهيم
الخليل وصورة مريم ام عيسى عليهما السلام فقال صلى الله عليه وسلم اما لهم فقد سمعوا
ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ولابي ذر وابن عساكر انا بتشديد الميم ولا تشديد في الفرع كاصله هم حذف الالف اي قريش وقد سمعوا
ما هو كان محصوما من ذلك وتدبر هذا الحديث في الحج في باب من كبر نواحي الكعبة واخرجه النسائي في الزينة
وبه قال حدثنا ابرهيم بن موسى التميمي الفراء الصغير قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا وقت لنا هشام هو ابن يوسف
الصنعاني قاضي صنعاء ثم قدم اليمن عن معمر بفتح الميم وسكون العين ابن راشد الازدي مولاهم ابي عروة البصري
ثم اليمن عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما راى الصور التي صورها المشركون والبيت الحرام لم يدخل الى البيت حتى امر بها فمحيت
بضم الميم مبنيا للمفعول ازيلت ورأى صورة ابرهيم وصورة اسمعيل عليهما السلام بايديهما الازلام
اي الكداح واحدها زلم وزلم بفتح الزاي وضمها وانما سميا لقداح بالازلام لانها زلمت اي سويت بقال قدح
مزلم وزليم اذا حرز واجيد قده وصفته قال صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله اي لعنهم الله والله ان استقسما
بكسر النون وتخفيف النون تاقيه اي بها استقسما بالازلام قط وكان احدهم اذا اراد سفرا او عمارا او تجارا او مرض
او مرض بالقداح المكتوب على بعضها امرني ربي وعلى بعضها نهاني ربي وبعضها غفل خال عن الحكم كالقداح التي
كان خرج الامر اعاد الرمي حتى يخرج النهي امسك وان خرج النهي امسك وان خرج الغفل اعاد الرمي مرة اخرى وقيل عين الذي

حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا عبيد الله بضم العين مصغر ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال
حدثني بالافراد سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه قيل يا رسول الله
ليسم السائل من اكرم الناس عند الله قال عليه السلام اتقاهم اشد هم لله تقوى فقالوا ليس عن
هذا نسالك قال فيوسف نبي الله بن نبي الله بن نبي الله يعقوب بن نبي الله بن خليل الله ابرهيم وللحاء اشرفهم وللجواب
الاول من جهة الشرف بالاعمال الصالحة والثاني من جهة الشرف بالمنصب الصالح وسقط ابن نبي الله الاخيرة
في رواية ابي ذر قالوا ليس عن هذا نسالك قال عليه السلام فعن معادن العرب اي اصولهم التي يتسبون انتهاء
ويتفاخرون بها نسالك ولابي ذر نسالونني بنونين مخففة ولابن عساكر نسالوني بنونين باسقاط النون واغا جعلت
معادن لما فيها من الاستعدادات المتفاوتة فمنها قابلة لفيض الله تعالى على مراتب المعادن ومنها غير
قابلة لها خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام جملة مبتدئة بعدا للتفاوت الحاصل بعد فيض الله تعالى
عليها من العلم والحكمة قال الله تعالى ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا شبههم بالمعادن في كونها اصولا
للجواهر النفيسة المعنى بها في الانسان كونه اوعية العلوم والحكمة فالتفاوت في الجاهلية بحسب الانساب
وشرف الاباء وكرم الاصل وفي الاسلام بحسب العلم والحكمة فالشرف الاول موروث والثاني مكتسب قاله
الطيبي وخياركم هو يحتمل ان يكون جمع خير وان يكون افعل التفضيل يقول في الواحد خير واخير اذا افقهوا بضم الفاء
من فقه يفقه اذا صار فقيها كظرف ولابوي ذر اذا فقهوا بكسرها من يفقه بالفتح بمعنى فهم فهو متعد والمضموم الفاء
لازم قاله ابو البقاء وهو الجيد هنا لان القسمة كما في الفتح رباعية فان الافضل من جمع بين الشرف في الجاهلية والشرف
في الاسلام ثم ارفعهم مرتبة من اضاف الى ذلك التفقه في الدين ومقابل ذلك من كان مشرفا في الجاهلية واستمر
مشرفا في الاسلام فهذا ادنى المراتب والثالث من شرف في الاسلام وفقه ولم يكن شريفا في الجاهلية ودونه
من كان كذلك لكنه لم يتفقه والرابع من كان شريفا في الجاهلية فصار مشركا وفي الاسلام فهذا دون الذي
قبله انتهى والايمان يرفع التفاوت فالمعتبر في الجاهلية فاذا علا الرجل بالعلم والحكمة استجمل النسب الاصلي
فيجتمع شرف النسب مع شرف الحسب ومفهومه ان الوضيع المتحلي بالعلم ارفع منزلة من الشريف المسلم العاطل
وما احسن ما قال الاحنف كل عز لم يوطد بعلم فالى ذل ما يصير قال ولابن السري اذا سرى فنفسه وابن السري اذا سرى سراها
قال ابو اسامة حماد بن اسامة فيما وصله المؤلف في قصة يوسف ومعنى هو ابن سليمان بن طرخان فيما وصله
في قصة يعقوب كلاهما عن عبيد الله العمري السابق عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم فاسقطا ابا سعيد كيسان لحال الراوي عن سعيد القطان حيث قال حدثنا عبيد الله قال حدثني سعيد بن
ابي سعيد عن ابيه ابن هشام البصري عن ابي هريرة وبه قال حدثنا مؤمل بالهمز وتشديد الميم الثانية مفتوحة
بصيغة اسم المفعول بن هشام البصري قال حدثنا هشام اسمعيل بن علية قال حدثنا عوف الاعرابي قال
حدثنا ابو رجاء عمران العطاردي قال حدثنا سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اتاني الليلة زمنا بي ثنيان جبريل وميكايل فاتيتنا اي فذهبا بي حتى اتينا على رجل طويل لا اكاد ارى راسه
في السماء وانه ابرهيم الخليل صلى الله عليه وسلم سقطتا التصلية لابي ذر وهذا الحديث سبق بتمامه في اواخر
الجنائز وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثنا بيان بن عمرو بفتح الموحدة وتخفيف التحتية وعمرو بفتح العين
ابو محمد البجلي العابد قال حدثنا النضر بنون مفتوحة فضاد معجمة ساكنة قراءة ابن شيبل قال اخبرنا ابن عون عبد الله
عن مجاهد هو ابن جبر الامام في التفسير انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما وذكروا له الدجال فقالوا ابن عبد منه
مكتوب كافر بفتح الكاف وتشديد الفاء وكسر الراء وبفتحات مفرقة يظهر كل مؤمن كاتبا او غير كاتب
قال ابن عباس لم اسمعه صلى الله عليه وسلم زاد في باب ليحد من كتابا للباس قال ذلك ولكنه قال صلى
الله عليه وسلم اما ابرهيم فانظروا الى صاحبكم يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه كان اشبه الناس بابرهيم
واما موسى جعدا بفتح الجيم وسكون العين المهملة مجتمع الجسم وليس المراد جعوده شعره اذ في بعض الروايات
انه رجل الشعر ادم من الادمة وهي السمرة على حال احسبه محفوظ بالحاء المعجمة مزلوم خلقة بالخاء المعجمة مضمومة
ظاهر شاكلة مفتوحة لبنة ولابوي ذر والحارث اللبنة كاني انظر اليه حقيقة كاشلة الاشراء اوفى المنام
ورؤيا الانبياء وحي اخذر وفي الحج اذا خذر اي وادي الازرق ذاهبا الى الحج بلتي وبه قال حدثنا قتيبة
بن سعيد ابو رجاء الثقفي مولاهم البغلاني البلخي قال حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن ابي الزناد عبد الله
بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اختتن ابرهيم عليه السلام وهو ابن مائتي سنة حملة حالية بالقدوم بفتح القاف
وتشديد الدال في الفرع واصله وقال ابن حجر وبناه بالتشديد على الاصل والغالب ووقع في رواية غيرهما
بالتخفيف قال النووي لم يختلف الرواة على مسلم في التخفيف وانكر ليعقوب بن سفيان التشديد اصلا واختلف
في المراد به فقيل هو اسم قرية بالشام او بلدة بالشراة وقيل آلة النجار وهي بالتخفيف واما القدوم لمن ضع فيه

الوجهان قال في القاموس والقدوم بالتخفيف آلة يُنحت بها مؤنثة اهـ مع قدائم وقدوم وقرية بحلب وموضع
بنجران وجبل بالمدينة وثنية بالسراة وموضع اختتن بها ابرهيم عليه الصلاة والسلام وقد سئل دراله
وثنيه في جبل ببلاد دوس وحصن باليمن انتهى فمن رواه بالتشديد اراد الموضع ومن اراد به التخفيف
فيحتمل القرية والآلة والاكثرون على التخفيف واراده الآلة وقد روى ابو يعلى من طريق علي بن زيد بن رباح قال امر
ابرهيم بالختان فاختتن بقدوم فاشتد عليه فاوحى الله اليه عجلت قبل ان نامرك بآلته فهلا تاب كرهت
ان اوخرك وعن مالك والاوزاعي فيما قاله عياض انه اختتن وهو ابن مائة وعشرين سنة وآنه عاش بعد
ذلك ثمانين سنة الا ان مالكا ومن تبعه وقفوه على ابي هريرة وحكى الجاودي انه اختتن وهو ابن سبعين
وما في الصحيح اصح وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاشربة ومسلم في احاديث الانبياء به قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
وقاله بالمد وهو مخففة وعليه الاكثر والمراد به الآلة كما سبق وثبت لفظ وقال لاني ذرينا بعة اي تابع شعيبا
على التخفيف عبد الرحمن بن اسحق بن عبد الله القرشي فيما وصله مسدد في مسنده عن ابي الزناد عبد الله
وتابعه اي تابع شعيبا او عبد الرحمن بن اسحاق القرشي فيما وصله مسدد في مسنده عن ابي الزناد عبد الله
بن ذكوان القرشي والد محمد بن عجلان في التخفيف ايضا فيما وصله الامام احمد عن يحيى القطان عن محمد بن عجلان عن
ابيه عن ابي هريرة ورواه اي الحديث المذكور محمد بن عمرو بفتح العين فيما وصله ابو يعلى في مسنده عن ابي سلمة
بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ووقع في رواية اموي ذر والوقت تابعه عبد الرحمن بن اسحق عن ابي الزناد وتابعه
عجلان عن ابي هريرة ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة حدثنا ابو اليمان فذكر الحديث السابق موخرا عن متابعة عبد الرحمن
ومتابعة عجلان ورواية محمد بن عمرو حيث يكون الحديث اثنين لقتيبة بن سعيد على ان عمل ابرهيم حين
اختتن كان ثمانين سنة وكذا رواية محمد بن عمرو لانه وقع التصريح في المتابعتين والرواية عند من وصلها
بذلك اما على بقية بحديث ابي اليمان عليها فالمتابعتان والرواية الحديثية في التخفيف كما مر فانهم وبه قال حدثنا
سعيد بن تليد بضم الفوقية وسكون التحتية بينهما الاولى ساكنة اخره دال مهملة وهو سعيد بن عفير بن كثير بن تليد
الرعيني المصري قال اخبرنا بالجمع والافراد اخبرني ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد خبر بن جابر
بضم الجيم وآخره راء ابن حازم بالحاء المهملة والزاي عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابرهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات ثنتين منهن في ذات الله
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المعتمد الموافق لرواية النسفي وكتمه كما رواه عبد الرزاق عن معمر والاصل
رفعه كما في رواية جرير بن حازم السابقة ورواية هشيم بن حصان عند النسائي والبزار وابن حبان ورواه البخاري
عن الاعرج عن ابي هريرة في البيوع وفي النكاح عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد فصرح برفعه ايضا في رواية
ابي ذر والاصيلي وابن عساكر ولفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابرهيم الا ثلاث كذبات
ثنتان منهن في ذات الله عز وجل قول سارة هي اختي وقوله اني سقيم ومر في الصلاة عن ابي اليمان عن ابن وهب
عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابرهيم
الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وقال بينا هو ذات يوم وسارة
اذ اتى اي مر على جبار من الجبابرة اسمه صادوق فيما ذكره ابن قتيبة وهو ملك الاردن وسنان بن علوان فيما ذكره
الطبري او عمرو بن امرئ القيس بن سبا وكان على معبر ذكره البيهقي فقيل له ان هاهنا رجلا ولاني ذر عن الكشميهني هذا
رجل معه امراة من احسن الناس فارسل اليه الجبار اي الى الخليل فساله عنها فقال من هذه المراة قال الخليل
هي اختي اي في الاسلام ولعله اراد بذلك دفع احد الضررين بارتكاب اخفهما لانه اغتصب الملك اياها واقع لامحالة
لكن ان علم ان الجبار وحاشيته الغيرة على قتله او حبسه او اخراره بخلاف ما اذا علم انها اخافوا الغيرة تكون حينئذ
من قبل الاخ خاصة لامن قبل الملك فلا يبالي به وقيل غير ذلك فانه ان علم انها زوجته لزينه بطلانها فاتى الخليل
سارة فقال ولاني ذر فقال ياسارة ليس على وجه الارض الا مومن مزي وغير لنا بضم الزاي عند ابي ذر وتخصيص الارض بالذكر وقع هنا ذلك ذاهب لاعتراض من قال ان لوطا كان مؤمنا معه قال تعالى فامن له لوط
وان هذا الجبار سالني عنك فاخبرته انا اخي فلا تكذبي بنبي بتوليك له هو زوجي فارسل الجبار
اليها فلما دخلت عليه قام اليها ذهب ولاني ذر الكشميهني وذهب بيناولها ولاني ذر ناولها باسقاط التحتية بلفظ
الماضي بيده فاخذ بضم الهمزة وكسر الجيم مبنيا للمفعول اي اختنق حتى ركض برجله كانه مصروع وعند مسلم انه
لما ارسل اليها قام ابرهيم يصلي وفي رواية الاعرج في البيوع في باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه فارسل اليها
اليه فقام اليها فقامت توضا وتصلي فقالت اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك واحصنت فرجي الا على زوجي
فلا تسلط علي الكافر فغط حتى ركض برجله وفي مسلم لما دخلت عليه لم تنل ان بسط يده فقبضت يده قبضة
شديدة فقال لها ادعي الله لي وعند مسلم ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك ولاني ذر ولا اضرلك
بضم الراء قد عدت فاطلق ثم قال لها الثانية ولاني ذر والثانية بغير الف ولام فاخذ بضم الهمزة مثلها اي
الاولى واشد منها فقال لها ادعي الله لي ان يخلصني ولا اضرلك بضم الراء وفتحها كالسابقة قد عدت الله
فاطلق فدعا بعض حجبته بضم الحاء المهملة وبالجيم جمع حاجب ولمسلم ودعا الذي جاء بها قال الحافظ ابن حجر ولم
اقف على اسمه فقال انكم لم تاتوني بانسان انما اتيتموني ولاني ذر وابن عساكر انك لم تاتني بانسان انما اتيتني

بسنة بحض الكذب الى الخليل وكيف السبيل الى الخطيئة الراوي مع قوله اني سقيم وبل فعله كبيرهم هذا وعن سارة اختي
اذ ظاهر هن الثلاثة بلا ريب غير مراد ثنتين منهن اي من الثلاث في ذات الله لاجله عز وجل محضا من غير حظ لنفسه
بخلاف الثالثة وهي قصة سارة فانها تضمنت حظا ونفعا له فالاولى قوله تعالى حاكيا عنه لما طلبه قومه ليخرج معهم
الى معيدهم وكان احب ان يخلوا لهتهم ليكسرها اني سقيم مريض الطعن بسبب اطلاعه فيكم على الكفر والشرك او سقيم بالنسبة
الى ما يستقبل يعني بمرض الموت واسم الفاعل يستعمل بمعنى المستقبل كثيرا او خارج المزاج عن الاعتدال خروجا قليلا عن
خلو منه وقال سفيان سقيم اي طعين وكانوا يفرون من المطعون وعن ابن عباس في رواية العوفي قالوا له وهو في بيت
لهتهم اخرج فخاف ان يطعن فتركوه مخافة الطاعون فانه كان اكثر اسقامهم الطاعون وكانوا يخافون العدوى
واما حكاية قول بعضهم انه كان تابيه الحمى في ذلك الوقت فبعيد لانه لو كان كذلك لم يكن كذبا لانتظار حا ولا لتعريضا
والثانية قوله لهتهم كسرا وقطعا الاكبيرا لهم فاستبقاه وكانت فيما قيل اثنان وسبعون صنما وبعضها
من ذهب وبعضها من فضة وبعضها من حديد وبعضها من رصاص وحجر وخشب وكان الكبير من الذهب مرصع
بالجوهر وفي عينيه ياقوتان تتقدان وجعل الفاس في عنقه لعلهم اليه يرجعون فيسالونه مالا يهوى
مكسرين وآت صحيح والفاس في عنقك اذ من شان المعبودان يرجع اليه او المراد انهم يرجعون الى ابرهيم ليقلده
واشتهاره بعداوة لهتهم فيجاهم ويرجعون الى توحيد الله عند تحققهم بخزي لهتهم فلما رجعوا من عيدهم
الى بيت لهتهم بكسر م وقالوا لابراهيم انت فعلت هذا بالهتنا يا ابرهيم قال بل فعله كبيرهم هذا وعدا الاضراب
عن جملة محذوفة اي لم افعله انما الفاعل حقيقة الله واسناد الفعل الى كبيرهم من ابلغ التعاريض وذلك انهم لما
طلبوا منه الاعتراف ليقيدوا على ايذائه قلبا الامر عليهم وقال بل فعله كبيرهم هذا لانه عليه السلام غاظته تلك
الاصنام حين ابصرها مصطفة وكان غيظه من كبيرها اشد لما رأى من زيادة تعظيمهم له فاسند الفعل اليه لانه
هو السبب في استهانته لها والفعل كما يسند الى مباشره يسند الى ما تسبب عنه او انا برهم عليه السلام قصد تقرير
الفعل لنفسه على اسلوب تعريضي وليس قصده نسبة الفعل الى الصنم وهذا كما لو قال لك شخص لا تحسن الخط فيما
كتبته انت كتبت هذا فقلت له بل كتبته انت قاصدا بذلك تقرير لك مع الاستهزاء لا نفيه عنك واثباته له
ذكر هما الزمخشري ويتعقب الاول منهما صاحب الفرائد بانه انما يستقيم اذا كان الفعل اذا اسند الى اثنين احدهما
الكبير لاحتمال ان يكون كسرها غير ابرهيم والثاني منهما بانه ضعيف لان غيظه من عبادة الله فاستوى فيه الكبير والصغير
وللجواب انه دل بقدر الفاعل المعنوي في قوله انت فعلت على ان الكلام ليس في الفعل لانه تحلوم بل في الفاعل كقوله تعالى
وما انت علينا بعزيز وقد قيل لهم سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابرهيم وقولهم قالوا فاتوا به على اعين الناس لعلهم يشهدون
ان الفاعل هو فاذن لا يكون قصد هو في قوله انت فعلت هذا الا بان يقرر بانه هو فلما رد بقوله بل فعله كبيرهم تعرضا
ذا الامر بين الفاعلين او المعنى على التقدير والتاخير اي بل فعله كبيرهم ان كانوا ينطقون فسيلومونهم فحملوا النطق شرطا
للفعل ان قدروا على النطق قد روا على الفعل فاراهم عجزهم وفي ضمنه انا فعلت ذلك وقال بينا بغير ميم هو اي ابرهيم
ذات يوم وسارة بنت هاران ملك حران زوجته معه وزاد مسلم وكان من احسن الناس وجواب بينا قوله
اذ اتى اي مر على جبار من الجبابرة اسمه صادوق فيما ذكره ابن قتيبة وهو ملك الاردن وسنان بن علوان فيما ذكره
الطبري او عمرو بن امرئ القيس بن سبا وكان على معبر ذكره البيهقي فقيل له ان هاهنا رجلا ولاني ذر عن الكشميهني هذا
رجل معه امراة من احسن الناس فارسل اليه الجبار اي الى الخليل فساله عنها فقال من هذه المراة قال الخليل
هي اختي اي في الاسلام ولعله اراد بذلك دفع احد الضررين بارتكاب اخفهما لانه اغتصب الملك اياها واقع لامحالة
لكن ان علم ان الجبار وحاشيته الغيرة على قتله او حبسه او اخراره بخلاف ما اذا علم انها اخافوا الغيرة تكون حينئذ
من قبل الاخ خاصة لا من قبل الملك فلا يبالي به وقيل غير ذلك فانه ان علم انها زوجته لزينه بطلانها فاتى الخليل
سارة قال ولاني ذر فقال ياسارة ليس على وجه الارض الا مومن مزي وغير لنا بضم الزاي عند ابي ذر وتخصيص الارض بالذكر وقع هنا ذلك ذاهب لاعتراض من قال ان لوطا كان مؤمنا معه قال تعالى فامن له لوط
وان هذا الجبار سالني عنك فاخبرته انا اخي فلا تكذبي بنبي بتوليك له هو زوجي فارسل الجبار
اليها فلما دخلت عليه قام اليها ذهب ولاني ذر الكشميهني وذهب بيناولها ولاني ذر ناولها باسقاط التحتية بلفظ
الماضي بيده فاخذ بضم الهمزة وكسر الجيم مبنيا للمفعول اي اختنق حتى ركض برجله كانه مصروع وعند مسلم انه
لما ارسل اليها قام ابرهيم يصلي وفي رواية الاعرج في البيوع في باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه فارسل اليها
اليه فقام اليها فقامت توضا وتصلي فقالت اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك واحصنت فرجي الا على زوجي
فلا تسلط علي الكافر فغط حتى ركض برجله وفي مسلم لما دخلت عليه لم تنل ان بسط يده فقبضت يده قبضة
شديدة فقال لها ادعي الله لي وعند مسلم ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك ولاني ذر ولا اضرلك
بضم الراء قد عدت فاطلق ثم قال لها الثانية ولاني ذر والثانية بغير الف ولام فاخذ بضم الهمزة مثلها اي
الاولى واشد منها فقال لها ادعي الله لي ان يخلصني ولا اضرلك بضم الراء وفتحها كالسابقة قد عدت الله
فاطلق فدعا بعض حجبته بضم الحاء المهملة وبالجيم جمع حاجب ولمسلم ودعا الذي جاء بها قال الحافظ ابن حجر ولم
اقف على اسمه فقال انكم لم تاتوني بانسان انما اتيتموني ولاني ذر وابن عساكر انك لم تاتني بانسان انما اتيتني

بشبعان اى متمرد من الجن وهو مناسب لما وقع من الضرع ازاد الاحرج ارجعوها الى ابراهيم فاخذ منها حاجر
اى وهبها لها لتخدمها لانه اعظمها ان تخدم بعضها وكان ابو هاجر من ملوك النبط فانتهت اليه امانت سارة ابراهيم
وهو تاتربيتي فاوما بيده منها بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية مقصورا من غير همز اى ما حالك وما شانك
ولابي ذر عن الكشميهني بهمزة بالميم بدلا من الالف ولابن السكن بهاء بالنون وكلها بمعنى قالت سارة ردالله كيد الكافر
او الفاجر في نحره هو مثل يقوله العرب لمن يراه امرا باطلا فلم تصل اليه واخذ مرها جر قال ابو هريرة بالسند
السابق بخاطبا العرب تلك نعيي هاجر امكم يا بني ماء السما بكثرة ملازمتها الفلوات التي لها مواضع المطر لرعي
دوابهم وقال الخطابي وصلها انما اراد زمزم اشعبها الله لها حيث فجر لها فصار واكاهم اولادها وذكر ابن حبان في
صحيحه ان كل من كان من ولد هاجر يقال له ولد ماء السما لان اسمعيل ولد هاجر وقد زعم قوم ان السما
الذي كره ابراهيم اسمعيل حين ولدته هاجر فاولادها اولاد ماء السما وقيل السما هو عامر جد الاوس والخزرج سمي
بذلك لانه كان اذا اخطا الناس اقام لهم ماله مقام المطر وفي حديث مسلم عن ابي زرعة عن ابي هريرة في حديث
الشفاعة الطويل فقال في قصة ابراهيم وذكر كذباته ثم ساقه من طريق اخرى من هذا الوجه وقال في اخره
وزاد في قصة ابراهيم وذكر قوله في الكواكب هذا ربي وقوله لا بل فعله كبيرهم هذا او قوله اني سقيم قال القرطبي
فيما قرانه في تفسيره تعلق هذا الكون الكذبات اربعة الاان النبي صلى الله عليه وسلم نفاها بقوله لم يكذب ابراهيم
الا ثلث كذبات اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم وواحدة في شان سارة ولم يقع عليه قوله في الكواكب هذا ربي كذا
وهي داخلة فيه لانه والله اعلم كان حين قوله ذلك في حال الطفولية وليست حالة تكليف انتهى وهذا قاله القرطبي
تبعا للداودي واقره وقد اتفق اكثر المحققين على فساده محتجين بانه لا يجوز ان يكون لله رسول باق عليه
وقت من الاوقات الا وهو موحد ربه عارف ومن كل معبود سواه بريء وكيف بمن هو هذا على لسان عصره وظهرت
واناه رشده من قبل واراه ملكوت السموات والارض اقتداه اراه الملكوت ليوقن فلما ايقن راى كوكبا قال هذا ربي
معتقدا انه هذا كما يكون ابدا وايضا القول بربوبية الجماد كفر بالاجماع وهو لا يجوز على الانبيا بالاجماع انتهى
او قاله لعبدة بلوغه على سبيل التواضع فان المستدل على فساد قول محكيه على ما يقول الخصم ثم يكر عليه بالابطال
كما يقول الواحد منا اذا ناظر من يقول بقدم الجسم فيقول الجسم قد يفنى فان كان كذلك فلم نشاهده مرتا متغيرا
فقوله الجسم قد يعاد اعادة لكلام الخصم حتى لا يرد المحال عليه فكذا هنا قاد هذا الى حكايته لقول الخصم ثم رد ذلك عقيبه
ما يدل على فساده وهو قوله لا احب الافلين ويؤيد هذا انه تعالى مدحه في اخر الاية على هذه المناظرة بقوله
وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم على قومه ولذا لم تجد هذه مع تلك الثلاث المذكورة وهذا الحديث قد
سبق في البيوع واخرجه في النكاح ايضا ومسلم في الفضائل وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا
ابن باذام العبسي الكوفي او حدثنا ابن سلام بن محمد عنه اي عن عبيد الله بن موسى وكلاهما من مشايخه والظاهر
ان المؤلف في سماعه لهذا الحديث الاثني من عبيد الله بن موسى ثم تحقق انه سمعه من ابن سلام عن عبيد الله بن عبد الملك
بن عبد العزيز عن عبد الحميد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة مصغرا ابن شيبة بن سليمان الحجبي عن سعيد بن
المسيب عن ام شريك غزية او عزيلة الانصارية وكانت ممن بايعت رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم امر بقتل الوزغ بفتح الواو وآخره غين معجمة وقال كان ينفخ النار على ابراهيم عليه السلام حين القي
فيها وقال ابو عبد الله في الارض كلها تطفئها غير الوزغ فانها كانت تنفخ عليه وفي حديث عائشة لما احرق بيتا لمقدس كانت الاوزاغ تنفخه
ذكره الكلاباذي والدميري وفي الطبراني عن ابن عباس من قتلها اقتلوا الوزغ ولو في جوف الكعبة وفي اسناده عمر بن قيس
الكوفي وهو ضعيف وسقط قوله عليه السلام لابي ذر وبه قال حدثنا حاجر بن منهال ابو ساسان التنوخي الكوفي قال
حدثنا ابن نمير قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا التنوخي قال
التحتي عن علقمة بن الاسود عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا
ايمانهم بظلم معطوف على الصلة فلا محل لها او الواو للحال والجملة بعدها في محل نصب على الحال اي امنوا غير ملبسين
ايمانهم بظلم وهو كقوله تعالى اني يكون لي غلام ولم يمسسني بشر قلنا يا رسول الله اينا لا يظلم نفسه
لان قوله بظلم نكره في سياق النفي فيعم فهم الشارع صلى الله عليه وسلم ان الظاهر غير مراد بل هو من الظاهر الذي
اريد به الخاص حيث قال عليه السلام ليس كما تقولون الا تسمعوا الى قول العبد الصالح يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم
اي لم يبالغوا او لم تسمعوا الى قول لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم اي لشرك
لان التسوية بين من يستحق العبادة وبين من لا يستحقها ظلم عظيم لانه وضع العبادة في غير موضعها وسقط
قوله يا بني لابي ذر وان قل ——— ما وجه مناسبة الحديث لما ترجم له قالجواب ———
ان قوله الذين امنوا من كلام ابراهيم حوابا عن السؤال في قوله فاي الفريقين او من كلام من معه وانه اخبار عن
ما هو حجة عليهم وحينئذ فالموصول خبر مبتدا محذوف اي هم الذين امنوا فظهر المناسبة بين الحديث
والترجمة وبكفي اذني اشارة كما هي عادة المؤلف رحمه الله في قال الترجمة وفي حديث علي عند الحاكم انه قرا
الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم وقال نزلت هذه الاية في ابراهيم واصحابه ليس في هذه الامة ومر حديث
الباب سبق في الايمان في باب ظلم دون ظلم واخرجه البقية في التفسير هنا

بالنون من عزر كترجمة نهر كما سهل من سابعه يزرون في قوله تعالى في سورة الصافات فانظروا اليه اي الى ابراهيم
لما لهم حين راوا اصنامهم وزرجوا من عندهم حال كونهم يزرون وهو النسلان فيما وصله الطبري عن مجاهد
بلفظ الورفيا للنسلان وهو بفتح النون وسكون السين المهملة وبعدها اللام الف نون وعن مجاهد وعنه اي يزرون
في المشي وقع في فرع اليونينية علامة سقوط الباب لابوي روشوت يزرون للنسلان في المشي للحموي والمستملي
والكشميهني وثبوت كل لابن عساكر وحال ابن حجر سقوط ذلك من رواية النسفي وثبت في رواية المستملي باب بتغير
ترجمة ووهم من وضع عنده باب يزرون للنسلان في المشي فانه كلام لا معنى له والذي يظهر ان حجر ما وقع عند
المستملي لان باب بغير ترجمة كما تقدم من السابق وتعلقه بما قبله واضح وبه قال حدثنا الحسن بن ابراهيم
ابن بضيل البجلي المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن ابي حيان بفتح المهملة وتشديد
التحتية يحيى بن سعيد التيمي ستر الرقاب الكوفي عن ابي زرعة هو من عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة وكسر التحتية مبنيا للمفعول
بلحم بالرفع نائب الفاعل بضم الموحدة الاولى والاخرين في باب قول الله تعالى انا ارسلنا نوحا قال كما مع النبي
صلى الله عليه وسلم في دعوة فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة وقال انا سيد الناس يوم
القيامة هل تدرون لم ذلك يجمع الله الاولين والاخرين في صعيد واحد ارض مستوية واسعة يسمعهم الداعي
بضم الياء من الاسماع وينفذهم البصر بضم الياء والذال المعجمة في الفرع وبعضهم فيما حكاه الكرماني
بفتح الياء والمعنى انه يحيط بهم بصر الناظر لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الارض وذكر الكرماني انها هو بالدال
المهملة وان المحدثين يروونه بالمعجمة والمعنى يبلغ اولهم واخرهم حتى يراهم كلهم ليبتوعيهم وتدنو الشمس
منه فذكر حديث الشفاعة الى ان قال فياتون ابراهيم فيقولون له انت نبي الله وخليله من الارض هذا
موضع الترجمة وزاد اسحق بن راهويه ومن طريقه الحاكم في المستدرك من وجه اخر عن ابي زرعة عن ابي هريرة
فيسمع بذلك اهل السموات والارض اللهم لنا الى ربك فيقول بالفاء ولابوذر وروي بقول لست هناكم فيذكر
له بالتاء بفتح الذال المعجمة التي هي من باب المعاريض وليست من الكذب الحقيقي المذموم بل كانت في ذات
الله وانما اشفق منها في هذا المحل لعلو مقامه كما مر قريبا فراجعه نفسي نفسي لرتين وزاد ابو ذر ائتوا
اذهبوا الى موسى الحديث الى اخره وسبق في باب قول الله تعالى انا ارسلنا نوحا الى قومه قريبا تابعه
اي تابع ابا هريرة على روايته هذا الحديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله
المؤلف في التوحيد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله الرباطي بضم الراء
وتخفيف الموحدة المروزي الاشقر قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم عن ابيه جرير بن حازم الازدي
البصري عن ابوب السختياني عن عبد الله بن سعيد عن ابيه سعيد بن جبير الازدي الكوفي ثم المكي عن ابن
عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان حوا لله ام اسمعيل هاجر لولا انها عجلت
بكثر الجيم لما عطش اسمعيل وجاجر عليه السلام نبعت بعقبه حتى ظهر الماء تعجل بفتح المثناة وتشديد الجيم
المدغمة وسقايها بكسر السين المهملة وتخفيف القاف وبالتحتية بعدها ثم الف ثم تحتية اخرى مكسورة وتشديد
الياء ثم الف تاء التانيث وهو ما يسقى فيه الماء من حجارة ونحوها وفي رواية المستملي باب بتغير
ان يقول معينه فاذكر جملا على اللفظ وروزنه مفعل من غانه اذا اراه بعينه واصله معيون فنقلت
او فعيل من اعنت في الشيء اذا بالغت فيه قال ابن الحوزي ظهور زمزم نبعة من الله محضة من غير عمل عامل
فلما خالطها نجو بيض هاجر ذاب ظاهرا كشبا الشعر فقصرت على ذلك قال ولابي ذر وقال الانصاري
محمد بن عبد الله بن مثنى بن عبد الله بن انس مما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثنا ابن جريج عبد الملك بن
عبد العزيز اما ولابي ذر حدثنا اما كثير بن كثير بالمثلثة فيهما السهمي حدثني بالافراد قال اني ان واسمهما
وعثمان بن ابي سليمان عطف على المنفوب بن جبير بن مطعم القرشي جلوس اي حالسان مع سعيد بن
جبير زاد الازرقي من طريق مسلم بن خالد الزنجي والنسائي من طريق محمد بن جعفر كلاهما عن ابن جريج
عن كثير بن كثير يا ابا المجد كيلا قال سعيد بن جبير سلوني قبل ان لا تسروني فسالوه القوم فاكثروا فكان
ما سئل عنه ان قال رجل اين ما سمعنا في الخافر مقام ابراهيم ان ابراهيم جر هاجر حتى اراها الشام خلف لاسرانه الا يترك
بمكة حتى يرجع فنتر بها اليه امراة اسمعيل الفاجر فوضع رحله عليه حتى لا يتركه فقال سعيد بن جبير
ما اعلمه الا قد صدق بالاخاد ابن عباس قال ولابي ذر وابن عساكر وكذلك قال قتل ابراهيم باسمعيل وامه
هاجر عليهم السلام بمكة وهي يومئذ رضيعه بفتح المعجمة وكسر الضاد المعجمة والواو والحال منها شاشة
بفتح المعجمة وكسر الشين المعجمة وبعد الالف شين معجمة اخرى تحملها ابراهيم وبانيها اسمعيل وسقط
قوله ثم جاءها الى اخره لابي ذر وابن عساكر قال المؤلف بالاسناد ولابي ذر وحدثني
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن ايوب
السختياني بفتح السين وكسر الفوقية وكثير بن كثير بن المطلب بتشديد الطاء وكسر اللام بن ابي وداعة
بفتح الواو وتخفيف الدال يزيد احدهما على الاخر عن سعيد بن جبير سقط ابن جبير لابي ذر انه قال ابن
عباس اول ما اتخذ النساء المنطق بكسر الميم وفتح الطاء بينهما نون ساكنة ما تشد المراة على وسطها

عند المشعر الحلال بفتح الزاي وكسرها وذي طوى بكسر الطاء وفتح الواو مخففة ومثقلة من جهة اي اسمعيل اخفت صوتها وذلك ان
سارة وهبتها الخليل عليه السلام فحملت منه باسمعيل فلما وضعته غارت فحلفت لتقطعن منها ثلاثة اعضاء فاخذت
هاجر منطقا فشدت به وسطها وهربت وخرجت ذيلها لتعفي بضم الفاء وفتح العين المهملة وتشديد الفاء
لتخفي اثرها وتمحوه على سارة وقالوا لكرامتي عند الله اثرت بزني اخذ هذا اشعارا بانها خادمة منها للسيد خاطرا
وتصلح ما فعلت يقال لعلي على ما كان منه اذا اصلح بعد الفساد انتهى وقال الخليل شقيع فيما وقال طلي بمعنى بان
تتقي اذيتها وتحفضيها فكانت اول من ضل ذلك وعند الاسمعيلي من رواية عليكة اول ما اتخذت الزوب جرة
الذيول عن اثر اسمعيل فجاءها فجاء ابراهيم وبانيها اسمعيل على البراق وهي زوجته الواو للحال حتى
وضعهما ولابوذر عن الكشميهني فوضعهما عند البيت الحرام قبل ان يبنيه عند دوحة بدال وحاء
مفتوحتين مهملتين بينهما واو ساكنة شجرة عظيمة فوق زمزم ولابوذر عن الحموي والمستملي فوق الزمزم فوق
اعلى مكان المسجد ليس يومئذ احد ولا شيء وليس بها ما يوضع بها عند ذلك ووضع عندهما
جرابا بكسر الجيم من جلد فيه تمر وسقاء فيه ماء بكسر السين قربة صغيرة ثم قفى ابراهيم بفتح القاف والفاء
المشددة ولابي ذر راجعا حال كونه منطلقا الى اهله بالشام وترك اسمعيل وامه الى عند موضع البيت فتبعته
ام اسمعيل فقالت له يا ابراهيم اين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي لا انيس فيه ولا شيء فقالت له ذلك مرارا وجعل
لا يلتفت اليها فقالت له آلله الذي امرك بهذا قال نعم قالت اذن لن يضيعنا ثم رجعت وفي رواية
عمرو بن شعيب في كتاب مكة بسند رجاله ثقات عن سعيد بن جبير الى اثنا عشر ميلا فاجاعها الثالثة فقالت له من لنا بهذا قال الله قالت اذن لا يضيعنا وفي رواية ابن جريج فقالت حسبي ثم رجعت الى موضع الكعبة فاخذ ابراهيم حتى اذا كان عند الثنية بالمثلثة وكسر النون وتشديد التحتية بأعلى مكة حيث دخل البيت صلى الله عليه
وسلم مكة حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت اي موضعه ثم دعا بهؤلاء الكلمات ورفع يديه فقال ربنا ولابي ذر عن الكشميهني ربنا وهو الموافق للتنزيل اني اسكنت ذرية بعضي فاطلق صفة
للمفعول محذوف او من يريد عند الاخفش والمراد بالذرية اسمعيل ومن ولد منه فان اسكانه متضمن لاسكانهم بواد
في ادنى هو مكة غير ذي زرع قال في الكشاف لا يكون فيه شيء من زرع قط كقوله قوما عوجا غير ذي عوج معناه لا يوجد فيه
اعوجاج ما فيه الا استقامة لا غير قال الطيبي هذه المبالغة بعينها هاهنا معنى الكناية لان نفي الزرع يستلزم كون الوادي
غير صالح للزرع ولانه نكرة في سياق النفي عند بيتك المحرم الذي يحرم عنده ما لا يحرم عند غيره او حرمه الله
له والتعاون به او لم يزل معظما فيما به كل جبار او حرم من الطوفان اي فمنع منه كما سمي عتيقا لانه اعتق من الطوفان او لان
موضع البيت حر مرفوع خلق السموات والارض وخلق لبيعة من الملائكة حتى يطوفوا بالنكرة اي ثلاثة لعمة قال
في الكشاف فاجابه الله دعوة ظليله فجعله حرما امنا يجبى اليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنه ثم فضله في وجوه منافع الثمار
فيه على كل ريف وعلى خصب البلاد وكثرها ثمارا وفي اي بلاد من بلاد الشرق والغرب ترى الاعجوبة التي تركها الله بواد
غير ذي زرع وهي اجماع البواكير والفواكه المختلفة الازمان من الربيعية والصيفية والخريفية في يوم واحد وليس
ذلك من اياته وقوله لعجب اعادنا الله الكريم منه وكرمه ووفقنا لشكر نعمه وثبت قوله عند بيتك المحرم وفي رواية
ابي ذر وجعلت ام اسمعيل ترضع اسمعيل وتشرب من ذلك اللبن بكسر اللام اي الحليب حتى اذا نفد ما في السقاء عطشت وعطش ابنها
فجاء تنظر اليه يتلوى بتاء الخطاب وفي رواية يتلبط بالموحدة المشددة بعد اللام اي يضرب بنفسه على الارض من شدة العطش
بميم وطاء مهملة بدل الموحدة والمهملة فانطلقت فجاءت الصفا لعلها ان تجد احدا فلم تر احدا فلما هبطت الوادي رفعت طرف درعها بفتح الطاء والراء وسكون الفاء بعدها كسر الدال ثم سكون الراء اي
قميصها لئلا يعثر في ملحاء فسعت سعي الانسان المجهود حتى اي الذي اصابه الجهد وهو الامر المشق حتى جاوزت
الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها ونظرت ولابي ذر فنظرت بالفاء بدل الواو هل ترى احدا فلم ترى احدا
ففعلت ذلك سبع مرات قال ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم فذلك سعي
الناس بينهما لان الصفا لما اشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت صه تريد نفسها ثم تسمعت اي كلفت السماع واجهدت
فيه ايضا فقالت قد اسمعت بفتح الهمزة والميم ان كان عندك غواث اي فاغثني فحذف الشرط وحذف وغواث بكسر
الغين المعجمة وفتح الواو مخففة وبعد الالف مثلثة كذا في الفرع واصله وفيه لابي ذر غوات بضم الغين وقال الحافظ
ابن حجر غوات بتثليث الغين قال في المصابيح وبذ للتعين ان الخطاب وعيوق من اية اللغة وقال في الصحاح غوث
الرجل قال وغوثاه والاسم الغوث والغواث والغوات قال الفراء تقول اجابه الله دعاه وغوثه وغواثه قال

ولغات في الصوات شيء بالفتح عنه والباقي بالضم مثل البكاء والدعاء او بالكسر مثل النداء والصياح قال الشاعر
يعلم ربي ما تريد حولا ... مني باني عوانك من تعسا
وقال في القاموس والاسم الغوث والغواث وفتحه شاذ واستغاثني فاغثته اغاثة ومغوثة والاسم
الغياث بالكسر فاذا هي بالملك جبريل عند موضع زمزم فبحث بالمثلثة بعقبه اي حفر بموخر
رجله قال ابن هشيل في تفسيره اياها بالعقب دون ان فحصها انا هكذا وغمزها اشارة الى الفاء العقب
اسمعيل وراءه وهو محمد وامته كما قال تعالى وجعلها كلمة باقية في عقبه اي في امة محمد صلى الله عليه
وسلم ان الحجيج يحجون بيت الله الحرام حتى يكمل الله عدد الحجاج بالحاء المهملة المفتوحة
والواو والمشددة المكسورة وبالضاد المعجمة اي صيره كالحوض ليتلاشى ذهب الماء ويولد بدله ماء كما هو كائن
فعلها وهو من اطلاق القول على الفعل وجعلت تغرف من الماء بمثناة وهو صوت ما تغرف
اي بتبع لقوله تعالى وفار التنور زاد ابن عباس بالسند السابق قال النبي صلى الله عليه وسلم رحم الله ام
اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكانت عينا معينا بفتح الميم جاريا على الارض لانه لما اوى اليها
كنب هاجر قصرت على ذلك ثديها وطيبت نفس ولدها وحنت وقد هاجت ولدها فانطلقت كراهية ان تراه
بفتح الضاد المعجمة وسكون التحتية الهلاك وعبر بالجمع على القول بان اقل الجمع اثنان وامتها وذريته اسمعيل
او اعم وفي حديث ابي جهم لا تخافي ان يضيع الله هذا وعندها لقاحي من رواية علي بن الوارع عن ابوب لا تخافي
على اهل هذا الوادي ظمأ فانها اعز بشرف بها ضيفان الله فان بهذا بيت الله رفعت سحب بيت اسمه ان ولابي ذر
عن الحموي والمستملي هذا بيت الله يبني هذا الغلام وابوه حذف ضمير المفعول وعند الاسمعيل بنيه
باثباته وان الله لا يضيع اهله بضم التحتية الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما معجمة مفتوحة
وكان البيت الحرام مرتفعا من الارض كالرابية بالراء والعبا الالف موحدة ثم تحتية بما ارتفع من الارض
وعند ابن اسحق انه كان مدرة حمراء ثانية السيول فاتاه عن يمينه وشماله فكانت هاجر
اذا اتت الشق تشرب وترضع ولدها ولعلها كانت تفدي تماثر من مر فكفيها عن الطعام والشراب
حتى مر به رفقة بضم الراء جماعة مخلطون من جرهم بفتح الجيم والهاء بينهما راء ساكنة
غير منصرف حي من اليمن وكانت خرجهم يومئذ قريب من مكة او اهل بيت من جرهم حال كونهم مقبلين
من فوجهمن بفتح الراء وكسرها كما بفتح الكاف ممدودا حالان في الفتح وهو في جميع الروايات كذلك وهو اعلى مكة
وفي رواية ابن عساكر كما في اليونينية كذا بضم الكاف من غير تنوين والقصر ولغير الحافظ لو يقف عليها نزلوا
اسفل مكة فرأوا طائرا عائفا بالعين المهملة والفاء هو الذي يتردد على الماء ومحوم حوله ولا يغيب
عنه فقالوا انا عهدنا الطائر ليردن وزاد في الفتح ما يرد الا على ماء بالواو للحال عهد الوادي ظرف
مستقر للغو وما فيه ماء الواو للحال فارسلوا جريا بضم الجيم وفتح الراء وتشديد التحتية مشددة
رسولين اثنين فنظروا هل هنا ماء فرجعوا رسولين وسمي الرسول جريا لانه يجري في طلبه
او يجري مشعر عافي حاجته والشك من الراوي فاذا هم بالطوى او الجرين ومن تبعهما بالمد فجعلوا الى
جرهم راجعين وهم بالماء فقالوا الى جمعة الماء قالوا نعم اسمعيل كناية عند الماء فقالوا ما نرانك
انا لا نترك عندك فقالت لهم اذ تنكلم في الرول ولكن لا حق لكم في الماء قالوا نعم
لا حق لنا فيه قال ابن عباس بالسند السابق قال النبي صلى الله عليه وسلم فالفى ذلك بهمزة مفتوحة وسكون
اللام وفتح الفاء اي وجد ذلك الحي الجرهمي ام اسمعيل بنصب ام مفعول الحي كما ضرة في الكواكب
وقال في العمدة فاعل فالفى جوله ذلك وام اسمعيل مفعوله وذلك اشارة الى استئذان جرهم والمعنى
قال استئذان جرهم بالنزول ام اسمعيل ومن اي وكان انها بضم الهمزة صفا لو حسنة
وعوز كثيرها وهو الذي في الفرع كاصله اي حب جلبها نزلوا عندها وارسلوا الى اهليهم فنزلوا
معهم بمكة حتى اذا كان بها اهل ابيات منهم وشب الغلام اسمعيل بن ولد ان جرهم وتعلم
العربية منهم فاعجبهم ظاهره معارض حديث ابن عباس المروي في مستدرك الحاكم اول من نطق بالعربية اسمعيل واجيب
بان المعنى اول من تعلم العربية من ولد ابراهيم اسمعيل وروى الزبير بن بكار في النسب من حديث علي باسناد حسن
اول من فتق الله لسانه بالعربية المبينة اسمعيل قال في الفتح وهذا العدد يجمع بين الخبرين فتكون اولية
ذلك بحسب الزيادة في البيان لا الاولية المطلقة فيكون كعبد تعلمه اصلا العربية من جرهم الههم الله العربية
الفصيحة المبينة فنطق بها قال ولهذا ما حكى ابن هشام عن الصرفي بن قطامي ان عربية اسمعيل كانت افصح
من عربية يعرب بن قحطان وبقايا جمهم وجرهم بفتح الفاء والسين عطف على معد اي ان زعمهم هو وذويها
بالفتح فلان في كذا اي زعبني فيه وقال في المصابيح اي صار نفيسا فيهم زعيما بدالا فاضل في اي صوابه وقوله
في الفتح والفسهم بفتح الفاء بلفظ افعل التفضيل من الفاسة بالفاء والمهملة ثقال انه غلط وليس هو الا فعل
ماض من الانفاس والفاعل فيه اسمعيل واعجبهم حين رأى ما رأى الحلم زوجوه امرأة منهم

اسمها عمارة بنت سعد بن اسامة فيما قاله ابن اسحق وهي لهذا بنت سعد فيما قاله السهيلي والمسعودي اوحي بنت اسعد بن علق فيما قاله عمر بن شبه وما تام اسمعيل قبل وطعن العرب بسبعين سنة وذفنها بالحجر هاجر ابراهيم عليه السلام بعد ما تزوج اسمعيل ليطالع تركته بكسر الواو اى يتفقد حال ما تركه هناك واستدل بعضهم بهذا على ان الذبيح اسحق محتجا بان ابراهيم ترك اسمعيل رضيعا وغاب اليه وقد تزوج لان الذبح في الصغر كان في حياة امه قبل تزوجه فلو كان اسمعيل الذبح لذكره بين زمان الرضاع والتزويج واجيب بانه ليس في الحديث نفي مجيئه بين الزمانين وفي حديث ابي جهم ان ابراهيم كان يزورها جركل شهر على البراق بغدوة فيأتي مكة شم يرجع فيقيل في منزله بالشام فلو جد اسمعيل لسألها مرأته عنه فقالت خرج يبتغي لنا اى يطلب لنا الرزق شم سألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت له نحن بشر نحن في ضيق وشدة نشكو اليه فقال ابراهيم عليه السلام لها فاذا جاء زوجك اسمعيل فاقرئي بفتح الراء عليه السلام ولابوذر اقرأ بحذف الفاء قولي له تغير عتبة بابه بفتح العين المهملة والفوقية والموحدة كناية عن المرأة فلما جا اسمعيل كانه احس انس شيئا بفتح الهمزة المهدودة والنون وفي رواية فلما جا اسمعيل وجد ريح ابيه فقال هل جاكم من احد قالت نعم جانا كذا واكذا وفي رواية عطاء بن السايب عند عمر بن شبه كالمستخفة لشانه فسالنا عنك بفتح اللام فاخبرته اني خرجت ابتغي لنا وسالني كيف عيشنا فاخبرته اني في جهد بفتح الجيم وشدة قال فلعله امرك بشي قالت نعم امرني ان اقرأ عليك السلام ويقول غير عتبة بابك قال ذاك ابي وقد امرني ان افارقك الحقي باهلك بفتح لما المهملة فطلقها وتزوج منهم اى من جرهم اخرى اسمها سامة بنت مهلهل فيما قاله المسعودي تبعا لكراع او بسامة بموحدة ثم ميم ممدودة مخففة بنت مهلهل بن سعد بن عوف او عاتكة وعن ابن اسحق فيما حكاه ابن سعد رعلة بنت مضاض بن عمرو الجرهمية وغير ذلك فلبث بكسر الموحدة عنهم ابراهيم ما شا الله ثم اتاهم بعد فلم يجد اى لم يجد اسمعيل بعد دخل على امرأته فسالها عنه فقالت خرج يبتغي لنا الرزق قال كيف انتم وسالها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة بفتح المهملة واثنت على الله عز وجل بما هو اهله فقال لها ما طعامكم قالت اللحم قال فما شرابكم قالت الماء وزاد في حديث ابي الهيثم اللبن قال ابراهيم اللهم بارك لهم في اللحم والماء قال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن لهم يومئذ حبه خطة او غيرها ولو كان لهم دعا لهم فيه قال فهما اى اللحم والماء اللذان لا يحلو عليهما بانا بفتح الموحدة وللكشميهني كانا بفتح النون والتثنية وقال ابن القطوية خلوت بالشي واخليت اذا لم اخلط به غيره وقيل الرجل اللبن اذا شرب غيره وقال الكرماني اى لا يعتمد عليهما احد ولا يقوم عليهما غير مكة الا لم يوافقاه لما بنيا عليهما من اخراف المزاج الاتي بمكة فانهما يوافقانه وهذا من جملة بركاتها واثر دعا الخليل عليه السلام وفي حديث ابي جهم لعل احدا غلبوا على اللحم والماء غير مكة الا اشتكا بطنه وزاد في حديثه فقالت له انزل رحمك الله فاطعم واشرب قال اني لا استطيع النزول قالت فاني ارى شعثا فهلا اغتسل راسك وادهنه قال علي ان شئت فجاءت بالمقام وهو ابيض مثل الجبل فلما وضع قدمه اليمنى وضعت قدمها اليمنى على شق راسه وهو على ابنة فغسلت شق راسه الايمن فلما فرغ حولت له للمقام حتى وضع قدمه اليسرى وقدمها اليسرى على شق راسه فغسلت شق راسه الايسر فالاثر الذي في المقام من ذلك ظاهر فيه موضع العقب والاصابع قال فاذا جاء زوجك فاقري عليه السلام ومريه يثبت عتبة بابه فلما جا اسمعيل قال هل اتاكم من احد قالت نعم اتانا شيخ حسن الهيئة واثنت عليه خيرا فسالني عنك فاخبرته فسالني كيف عيشنا فاخبرته انا بخير وسعة قال فاوصاك بشي قالت نعم هو يقرأ عليك السلام ويامرك ان تثبت عتبة بابك زاد ابو جهم في حديثه فاها صلاح المنزل قال اسمعيل ذاك ابي وكنت الكاف وانا العتبة امرني ان امسكك زاد ابو جهم ولقد ازددت على كرية ولقد ازددت على كرامة فولدت لاسمعيل عشرة ذكور ثم لبث عنهم ابراهيم ما شا الله ثم جاء اليهم بعد ذلك واسمعيل يبري بفتح التحتية وسكون الموحدة وكسر الراء من غير همز ثبلا له بفتح النون وسكون الموحدة اى سهما قبل ان يركب فيه نصله وريشه وهو السهم العربي تحت دوحة بفتح الدال واحا المهملتين بينهما واو ساكنة شجرة وهي التي ترك اسمعيل وامه عندها اول ما قدما مكة كما مر قريبا من غير وجه فلما راه اسمعيل قام اليه فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد من الاعتناق والمصافحة وقيل اليد ونحو ذلك وفي رواية معمر قال سمعت رجلا بكيا حتى اجابا الطير ثم قال ابراهيم عليه السلام يا اسمعيل ان الله عز وجل امرني بامر قال ابراهيم فاصنع ما امرك به ربك ويعينني عليه قال واعينك ولابي ذر عن الكشميهني فاعينك قال ابراهيم فان الله امرني ان ابني ها هنا بيتا واشار الى اكمة بفتح الهمزة والكاف والميم الرابية مرتفعة على ما حولها قال فعند ذلك رفعا ابراهيم واسمعيل القواعد من البيت جمع قاعدة وهي الاساس صفة غالبة من القعود بمعنى الثبات ورفعها الثبات عليها فانه ينقلها الى هيئة الانخفاض الى هيئة الارتفاع فجعل ابراهيم يبني والحجارة واسمعيل يناوله الحجارة وهما يقولان ربنا زاد ابو جهم وجعل طوله في السما تسعة اذرع وعرضه في الارض يعني دوره ثلاثين ذراعا كان ذلك بدا اعلام حا اى اسمعيل هذا الحجر حجر المقام بوصفه له للخليل فقام عليه وهو يبني واسمعيل يناوله الحجارة وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع لدعائنا العليم بنيتنا قال فجعلا يبنيان حتى بلغا وراء الحوا للبيت وهما يقولان ربنا تقبل

منا انك انت السميع العليم وقد قيل ليس في العالم بنا اشرف من الكعبة لان الامر بعمارته ربنا لعالمين والبالغ والمهندس جبريل الامين والثاني هو الخليل والثالث هو المعين اسمعيل وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو بفتح العين وسكون الميم العقدي قال حدثنا ابراهيم بن نافع المخزومي المكي عن كثير بن كثير بالمثلثة فيهما بن المطلب بن ابي وداعة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما كان بين ابرهيم الخليل وبين اهله مهارة وسفر وبين لابنه مساكن مما كان من جفس الحمو مسة لما راى اطل سارة من الغيرة بسبب ولادة هاجر اسمعيل خرج ابرهيم باسمعيل وامه اسمعيل الى مكة وبمعاشه شنة بفتح الشين المعجمة والنون المشددة قربة يابسة فيها ما فجعلت امه اسمعيل هاجر تشرب من الشنة فيدر لبنها بفتح الباء وكسر الدال المهملة على صبيها حتى قدم بمكة فوضعها بئر واسمعيل تحت دوحة بفتح الدال والحاء المهملتين شجرة زاد في الرواية السابقة فوق زمزم في اعلى المسجد وليس بمكة يومئذ احد وليس بها ما ثم رجع ابرهيم الى اهله فانبعت بتشديد الفوقية اسمعيل وامها اسمعيل حتى لما تعوا كداء بفتح الكاف والدال المهدودة اعلا مكة ولابي ذر وراء ابن عساكر كذلك بضم الكاف وتنوين الدال مقصورة من غير همز نادية بالهاء ابرهيم هاجر من وراء يا ابرهيم الى من تتركنا قال الى الله عز وجل قالت رضيت بالله قال فان جت الى موضعها الاول فجعلت تشرب من الشنة ويدر لبنها على صبيها اسمعيل حتى لما فنى الما وانقطع تنها قالت لو ذهبت فنظرت لعلي احس احدا اى اشعر به او اراه قال فذهبت ولابي ذر اسقاط لفظ قال فصعدت الصفا بكسر العين فنظرت ونظرت هل تحس احدا فلم تحس احدا فهبطت من الصفا فلما بلغت الوادي سعت سعي الانسان المجهود حتى جاوزت الوادي واتت بالواو ولابي ذر اتت المروة فقامت عليها ونظرت هل تحس احدا فلم تحس احدا ففعلت ذلك اشواطا سبعة قالت لو ذهبت فنظرت ما فعل يعني الصبي اسمعيل فذهبت فنظرت اليه فاذا هو على حالة كانه ينشغ بنون ثم شين معجمة مفتوحة فنون ساكنة فشين مفتوحة ففين معجمتين يشهق من شدة ما يرد عليه من شدة الموت بضم الشين المعجمة وكسر القاف وتشديد الراء وتضمها رفع على الفاعلية اى لم تستقر نفساها نفسها المضمومة في حال الموت فقال لو ذهبت فنظرت لعلي احس احدا فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت فلم تحس احدا حتى اتمت سبعا ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعل يعني ولدها فاذا هي بصوت فقالت اغث ان كان عندك خير فاذا جبريل عند موضع زمزم فروى حديث علي عند الطبري باسناد حسن فبناذا هاجبريل فقال من انت قالت انا هاجر ام ولد ابراهيم قال فالى من وكلكما قالت الى الله قال وكلكما الى كافل قال فقال لعقبه اشار بها هكذا زعمر بفتح العين وزاي ومعجمتين عقبه على الارض قال فانبثق بهمزة وصل فنون ساكنة فموحدة فمثلثة مفتوحتين فخاء معجمة فالف فانخرق الما وتفجر فدهشت ام اسمعيل بفتح الدال والهاء ولابي ذر فدهشت بكسر الهاء فجعلت تحفر بكسر الفا اخره را او للكشميهني بحفن بنون بدل الراء اى تملا كفيها من الما والاول اوجه ففي رواية عطاء بن السايب عند عمر بن شبه فجعلت تحفر الارض بيدها قال فقال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو تركته كان الما ظاهرا على وجه الارض قال فجعلت تشرب من الما وتدر لبنها على صبيها بفتح الباء وكسر الدال قال فمر ناس من جرهم ببطن لوادي فاذا هم بطير عايف كانهم انكروا ذلك وقالوا ما يكون الطير الا على ما ولم يعهد هنا ما فبعثوا رسولهم فنظر فاذا هم بالما ولابي ذر فنظروا فاذا هم بالما واوا بالجمع ومبعه ولابي ذر ايضا فنظر فاذا هو بالافراد فيهما فاتاهم فاخبرهم بوجود الما فاتوا اليها فقالوا يا ام اسمعيل اتاذن لنا ان نكون معك او نسكن معك شك الراوي وزاد في الرواية السابقة فقالت نعم ولكن لا حق لكم في الما قالوا نعم فنزلوا وارسلوا الى اهليهم فنزلوا معهم حتى اذا كان بها اهل ابيات منهم وشب الغلام وتعلم العربية منهم وانفسهم واعجبهم حين شب فلما ادرك زوجوه امراة منهم وماتت ام اسمعيل فجا ابرهيم بعد ما تزوج اسمعيل فلم يجد اسمعيل فسال امراته عنه فقالت خرج يبتغي لنا ثم سالها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة واثنت على الله عز وجل فقال ما طعامكم قالت اللحم قال فما شرابكم قالت الما قال اللهم بارك لهم في اللحم والما قال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم دعا لهم فيه قال فهما اى اللحم والما لا يحلو عليهما احد بغير مكة الا لم يوافقاه لما بنيا عليهما من اخراف المزاج الاتي بمكة فانهما يوافقانه وهذا من جملة بركاتها واثر دعا الخليل عليه السلام وفي حديث ابي جهم لعل احدا غلبوا على اللحم والما غير مكة الا اشتكا بطنه وزاد في حديثه فقالت له انزل رحمك الله فاطعم واشرب قال اني لا استطيع النزول قالت فاني ارى شعثا فهلا اغتسل راسك وادهنه قال علي ان شئت فجاءت بالمقام وهو ابيض مثل الجبل

بمكة فقال لاهله اوفى مطلع تركتني فحامكة فوافى اسمعيل يبرى نبلا له بفتح النون وسكون
الموحدة سهاما عربية لغير فضل ولا ريش فعابها اسمعيل ان رباشا مرفان انى بيتا ههنا قال اسمعيل اطع
ربك قال انه قد امرني ان تعينني عليه قال اسمعيل اذا افعل نصب اوكما قال فقاما فجعل ابرهيم
يبني واسمعيل يناوله الحجارة ويقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم قال حتى ارتفع البنا وضعف
الشيخ ابرهيم عليه السلام على ولاى راغن الكشميهني عن نقل الحجارة فقام على حجر المقام فجعل اسمعيل
يناوله الحجارة ويقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم وفي حديث عثمان ونزل عليه الركن والمقام
فكان ابرهيم يقوم على المقام يبني عليه ويرفعه له اسمعيل فلما بلغ الموضع الذي فيه الركن وضعه يومئذ موضعه
واخذ المقام فجعله لاصقا بالبيت فلما فرغ ابرهيم من بنا الكعبة جاء جبريل فاراه المناسك كلها ثم قفا ابرهيم
على المقام فقال يا ايها الناس اجيبوا ربكم فوقف ابرهيم واسمعيل يلبيان الموقف وحجة ابرهيم وسارة من بيت المقدس
ثم رجع ابرهيم الى الشام فمات بالشام زاد في نسخة الصغاني هنا لفظ باب وسقط لغيره وبه قال حدثنا موسى بن
اسمعيل المنقري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابرهيم
التيمي عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق التيمي انه قال سمعت ابا ذر رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع
في الارض اول بفتح اللام غير منصرف ولاى في اول بضمها ضمة بنا لقطعها عن الاضافة كما بنيت قبل وبعد قال
المسجد الحرام قال ابو ذر قلت يا رسول الله ثم اي بالتنوين مشددا اي ثم اي مسجد وضع بعد المسجد الحرام قال عليه الصلاة والسلام
المسجد الاقصى مسجد بيت المقدس بني بعد بنا مسجد مكة بالاضافة كما بنيت قبل وبعد قال
ابو العالية وهو الوحي والتقدير اول كل شئ ويجوز النصب منصرفا اي مسجد وضع اولا للصلاة قال عليه الصلاة واللام
اربعين سنة استشكل بان الخليل بنى الكعبة وسليمان بنى الاقصى وبينهما اكثر من اربعين سنة واجيب بانه
لا دلالة في الحديث على ان الخليل وسليمان ابتدا وضعها لهما بل اما احدد اما كان سمعه عز مما فلبس ابرهيم
اول من بنى الكعبة ولا سليمان اول من بنى الاقصى وبنا ادم الكعبة مشهور فجائز ان يكون لما فرغ ادم من بنائه
الكعبة وانتشر ولده في الارض بنى بعضهم المسجد الاقصى وفي كتاب ابن هشام ان ادم لما بنى الكعبة امره
الله تعالى بالمسير الى بيت المقدس وان يبنيه فبناه ولسنا فيه ثم ايتما ادركتك الصلاة بعد اى بعد ادراك
وقتها فصله بها السنة ولكن شهيني فصل فان الفضل فيه اى في فضل الصلاة اذا حضر وقتها زاد بن وجيه
اخر عن الاعمش في الارض لك مسجد او هذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الصلاة والنسائي فيه وفي التفسير وابن ماجة في الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين فيهما واسمه ميسرة مولى المطلب بن عبد الله
بن حنطب القرشي المخزومي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع لهم احد
بضم المثناة وبالحاء المهملة جبل معروف بالمدينة فقال هذا جبل يحبنا حقيقة او مجازا اي هو من باب الاضمار اي يحبنا
اهله وعبر باللام ابرهيم حرم مكة اشتاد المحرم اليه لانه مبلغه والا فهو حرام بتحريم الله له ومن خلق السموات
والارض كما ثبت في حديث عند المؤلف واني احرم ما بين لابتيها تخفيف الموحدة تثنية لابة وهي الحرة الارض ذات
الحجارة السود وهذا الحديث مر في كتاب الجهاد في باب فضل الخدمة في الغزو ورواه اي الحديث المذكور ثبت
الواو ولابوي ذر عبد الله بن زيد الانصاري فيما وصله في البيوع في باب بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي
صلى الله عليه وسلم هذا اخر المجلدة الاولى من اليونينية كما رأيته بها مش الذرع خط الشيخ شمس الدين المزي
المربري وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سالم بن عبد الله بن عمر ان ابا بكر الصديق اخبر عبد الله بن عمر عن عائشة رضي الله
عنهم زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمس
وكان سائر العرب يقفون بعرفات فلما جاء الاسلام امر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان ياتي عرفات ثم يقف بها
ثم يفيض منها فذلك قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس واذكروا الله ان الله غفور رحيم قال ابن شهاب
فاخبرني هشام بن عروة عن ابيه قال كانوا يقولون اذا اشرف ثبير كيما نغير وكان ثبير رجلا من بني معد بن عدنان
صعد على الجبل الذي سمي باسمه فكان رقيبا لهم فاذا رآه قد اشرف اغار عليهم قبل ان يدفعوا فلما جاء الاسلام
ترك استقبال هذا الرجل وكل ما كان في الجاهلية فقد تركه الناس غير ما ذكر عائشة وقد كان اناس من اهل اليمن
وقفوا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات قبل ان ينزل عليه امر الحج فانزل الله ثم افيضوا من حيث افاض الناس
وقال ابن عباس رضي الله عنهما كانت العرب يقف كل قوم بمنازلهم في الجاهلية فلما جاء الاسلام امر الله نبيه
صلى الله عليه وسلم ان ياتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها فذلك قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس
وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان الناس يفيضون من جمع ويقولون اشرق ثبير كيما نغير وكان ثبير رجلا
من بني معد بن عدنان صعد على الجبل الذي سمي باسمه فكان رقيبا لهم فاذا رآه قد اشرف اغار عليهم قبل ان يدفعوا
فلما جاء الاسلام ترك استقبال هذا الرجل وكل ما كان في الجاهلية فقد تركه الناس غير ما ذكر عائشة وقد كان
اناس من اهل اليمن وقفوا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات قبل ان ينزل عليه امر الحج فانزل الله ثم افيضوا
من حيث افاض الناس وقال ابن عباس رضي الله عنهما كانت العرب يقف كل قوم بمنازلهم في الجاهلية فلما جاء
الاسلام امر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان ياتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها فذلك قوله تعالى ثم افيضوا
من حيث افاض الناس واذكروا الله ان الله غفور رحيم قال ابن شهاب فاخبرني هشام بن عروة عن ابيه
قال كانوا يقولون اذا اشرف ثبير كيما نغير وكان ثبير رجلا من بني معد بن عدنان صعد على الجبل الذي سمي
باسمه فكان رقيبا لهم فاذا رآه قد اشرف اغار عليهم قبل ان يدفعوا فلما جاء الاسلام ترك استقبال هذا الرجل
وكل ما كان في الجاهلية فقد تركه الناس غير ما ذكر عائشة وقد كان اناس من اهل اليمن وقفوا مع النبي صلى
الله عليه وسلم بعرفات قبل ان ينزل عليه امر الحج فانزل الله ثم افيضوا من حيث افاض الناس واذكروا الله
ان الله غفور رحيم قال ابن شهاب فاخبرني هشام بن عروة عن ابيه قال كانوا يقولون اذا اشرف ثبير كيما نغير
وكان ثبير رجلا من بني معد بن عدنان صعد على الجبل الذي سمي باسمه فكان رقيبا لهم فاذا رآه قد اشرف
اغار عليهم قبل ان يدفعوا فلما جاء الاسلام ترك استقبال هذا الرجل وكل ما كان في الجاهلية فقد تركه الناس
غير ما ذكر عائشة وقد كان اناس من اهل اليمن وقفوا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات قبل ان ينزل
عليه امر الحج فانزل الله ثم افيضوا من حيث افاض الناس واذكروا الله ان الله غفور رحيم

في باب قول الله ودعها الذي ودعها الذي

مكثورة انه قال اخبرني بالافراد ابو حميد عبد الرحمن الساعدي رضي الله تعالى عنه الخزرجي اي الصحابة قالوا
ولا في الوقت وان عساكر انه اي يا حميد الساعدي قال يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قولوا اللهم صل على محمد صلاة تليق به وازواجه وذريته نسله واولاد بنته فاطمة صلاة تليق بهن كما صليت على ابرهيم
وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابرهيم انك حميد مجيد وعند ابن ماجة كما باركت على ابرهيم في
العالمين ولفظ الآل مقحم والمعنى كما سبقت منك الصلاة على ابرهيم فسالك الصلاة على محمد بطريق الاولى ولهذا اقتصر
بعض الرواة على المشبه به دون المشبه وهو ان من شرط التشبيه ان يكون المشبه به اقوى والحاصل من الجواب ان التشبيه هنا ليس من باب
الحاق الناقص بالكامل بل من باب التهييج وغيره والمراد بالبركة النمو والزيادة من الخير والكرامة او التطهير من العيوب والتزكية
او المراد ثبات ذلك ودوامه واستمراره من قولهم بركت الابل اي نبتت على الارض وبه جزم ابو البقاء بن عساكر فيما حكاه
شيخنا فقال وبارك اي فاثبت وادم لهم ما اعطيتهم من الشرف والكرامة قال شيخنا ولم يجزح احد بوجوب قوله وبارك
على محمد فيما علمته ناعليه غير ابن القرز فانه جزم بذلك في الجملة فقال على المزاد يبارك عليه ولو مرة في العمر وان يقولها
بلفظ خبر ابن صيغوه او احمد او كعب وظاهر كلام الجمهور المعنى من السابقة وجوبها في الصلاة فانه قال وصفة الصلاة كما
ذكرها المزني والحرقي انما ذكروا ما اشتمل عليه حديث كعب ثم قال والذي يظهر ان الوجوب والظاهر ان احدا من
الفقهاء لم يوافق على ذلك قاله المجد الشيرازي وهذا الحديث اخرجه البخاري في الدعوات ومسلم في الصلاة وكذا
ابو داود والنسائي وابن ماجة وبه قال حدثنا ابو حفص بن حفص ابو محمد الدارمي مولاهم البصري وموسى بن اسمعيل
ابو سلمة المنقري قالا حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري قال حدثنا ابو فروة بالفاء المفتوحة
والراء الساكنة بعدها واو ومسلم بن سالم الهمداني بفتح الهاء وسكون الميم وبالدال المهملة ونقل الكرماني عن الخطابي
انه قال يروى عن احمد ان اسم ابي فروة عروة لمسلم انتهى وفي تقريب النهذيب عروة بن الحرث الكوفي ابو فروة
الاكبر ومسلم بن سالم ابو النهدي ابو فروة الاصغر الكوفي ويقال له الجمعي لنزوله فيهم انتهى فكان الحوفي للنهدي لا الى
عروة فليتامل قال حدثني بالافراد عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن ابي ليلى انه سمع جده عبد الرحمن بن
ابي ليلى بفتح اللام الانصاري الفقيه الكوفي قال لقيني كعب بن عجرة بضم العين وفتح الراء المهملتين بينهما جيم
ساكنة البلوي حليف الانصار وعند الطبري وهو يطوف بالبيت فقال الا اهدي بضم الهمزة الك هدية
سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له بلى فاهدها لي بقطع الهمزة فقال سالنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلاة اي كيف لفظ الصلاة عليكم اهل البيت بنصب اهل
على الاختصاص فان الله قد علمنا كيف نسلم زاد الكشميهني عليكم بغير في التشهد وهو قول المصلي السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته والمعنى علمنا الله كيفية السلام عليك على لسانك وبواسطة بيانك قال قولوا
اللهم اي يا الله صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابرهيم وعلى آل ابرهيم انك حميد مجيد والامر للوجوب
اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابرهيم وآل ابرهيم وبغير ابي ذر وعلى آل ابرهيم انك حميد مجيد
والمرجح ان المراد بآل محمد من حرمت عليهم الصدقة وقيل اهل بيته وقيل ازواجه لان اكثر طرق الحديث
جاء بلفظ آل محمد وفي حديث ابي حميد السابق موضعه وازواجه وذريته فدل ان المراد بالآل الازواج والذرية
ويعكر عليه ما ثبت في حديث عند المؤلف وانا احرم ما بين لابتيها تخفيف الموحدة تثنية لابة وهي الحرة الارض ذات
الحجارة السود وهذا الحديث مر في كتاب الجهاد في باب فضل الخدمة في الغزو ورواه اي الحديث المذكور ثبت
الواو ولابوي ذر عبد الله بن زيد الانصاري فيما وصله في البيوع في باب بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي
صلى الله عليه وسلم هذا اخر المجلدة الاولى من اليونينية كما رأيته بها مش الذرع خط الشيخ شمس الدين المزي
المربري وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سالم بن عبد الله بن عمر ان ابا بكر الصديق اخبر عبد الله بن عمر عن عائشة رضي الله
عنهم زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمس
وكان سائر العرب يقفون بعرفات فلما جاء الاسلام امر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان ياتي عرفات ثم يقف بها
ثم يفيض منها فذلك قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس واذكروا الله ان الله غفور رحيم قال ابن شهاب
فاخبرني هشام بن عروة عن ابيه قال كانوا يقولون اذا اشرف ثبير كيما نغير وكان ثبير رجلا من بني معد بن عدنان
صعد على الجبل الذي سمي باسمه فكان رقيبا لهم فاذا رآه قد اشرف اغار عليهم قبل ان يدفعوا فلما جاء الاسلام
ترك استقبال هذا الرجل وكل ما كان في الجاهلية فقد تركه الناس غير ما ذكر عائشة وقد كان اناس من اهل اليمن
وقفوا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات قبل ان ينزل عليه امر الحج فانزل الله ثم افيضوا من حيث افاض الناس
واذكروا الله ان الله غفور رحيم قال ابن شهاب فاخبرني هشام بن عروة عن ابيه قال كانوا يقولون اذا اشرف ثبير كيما نغير
وكان ثبير رجلا من بني معد بن عدنان صعد على الجبل الذي سمي باسمه فكان رقيبا لهم فاذا رآه قد اشرف
اغار عليهم قبل ان يدفعوا فلما جاء الاسلام ترك استقبال هذا الرجل وكل ما كان في الجاهلية فقد تركه الناس
غير ما ذكر عائشة وقد كان اناس من اهل اليمن وقفوا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات قبل ان ينزل
عليه امر الحج فانزل الله ثم افيضوا من حيث افاض الناس واذكروا الله ان الله غفور رحيم

فمازالوا بهم ستر بهم فخرج الى اهله فجاء بعجل سمين مشوى فقربه اليهم فامسكوا ايديهم قال انا منكم وطوين قالوا
لا توجل اى لا تخف وانما خاف منهم لانهم دخلوا بغير وقت وبغير اذن او لانهم امتنعوا من الاكل فان قيل كيف
سماهم ضيفا مع امتناعهم من الاكل اجيب بانه لما ظن ابرهيم انهم انما دخلوا عليه لطلب الضيافة جاز
تسميتهم بذلك وقيل ان من دخل دار انسان وانتحا اليه سمي ضيفا وان لم ياكل واذ قال ابرهيم رب ارنى كيف
تحيى الموتى قال تؤمن ولكن ليطمئن قلبي قال القرطبي الاستفهام بكيف انما هو سؤال عن حال شئ موجود متقرر
الوجود عند السائل والمسئول نحو قولك كيف علم زيد وكيف نسخ الثوب ونحو هذا فالكيف في هذا الاية انما
هي استفهام عن هيئة الاحياء والاحياء متقرر الشئ وشفط لا ذوق رقوله ولكن ليطمئن قلبي وثبت له سائله
في فروع اليونينية وفيها وقال الحافظ بن حجر بعد قوله باب قوله وليتهم عن ضيف ابرهيم الاية لا تحل لاحد ان
كذا التصرف في هذا الباب على تفسير هذه الكلمة وبذلك جزم الاسمعيلي وغاية ما في الباب حديث شاذ
قال الحافظ بعد قوله واذ قال ابرهيم رب ارني كيف تحيي الموتى كذا وقع هذا الكلام لابوذر متصلا بالباب
ووقع في رواية كريمة بعد قوله ولكن ليطمئن قلبي وحكى الاسمعيلي انه وقع عنده باب قوله واذ قال ابرهيم
الى اخره وسقط كل ذلك للنسفي وصار حديث ابي هريرة نحن احق بالشك الباب الذي قبله فتكلم به الاحاديث عشر من
حديثا وهو متجه انتهى وبه قال حدثنا احمد بن يونس المصري قال حدثنا ابن وهيب عبد الله المصري
قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف وسعيد بن المسيب كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
على سبيل التواضع نحن احق من ابرهيم ولابوذر عن الكشميهني عن احق بالشك من ابرهيم اذ قال لما راى حية
حمار مطروحة على شط البحر فاذا مدت البحر اكلت دواب البحر منها واذا جزرت البحر جاءت السباع واكلت واذا ذهبت السباع
جاءت الطيور واكلت وطارت رب ارني كيف تحيي الموتى اي كيف تجمع اجزاء الحيوان من بطون السباع والطيور ودواب
البحر اولما تاكله حيوان مرة حتى قال اولم تؤمن الى كيف حتى ارى الذي يحيي ويميت وقال المعلوم انا احيي واميت واطلق
محبوسا وقتل جليلا فقال ابرهيم ان الله احيا الله برد الروح الى بدنها فقال نمرود هل عاينته فلعلك ان يقول
نعم وانتقل الى سر اخر فقال له نمرود قل لربك حتى يحيي والا قتلتك فقال له ذلك وقيل ان الله لما اوحى الله
تعالى اليه اني متخذ بشرا خليلا فاستعظم ابرهيم ذلك فقال الهي ما علامة ذلك قال انه يحيي الموتى بدعائه فلما
عظم مقام ابرهيم في العبودية حتى سأله انه الخليل ضمأ احيا الميت قال اولم تؤمن اي بانى قادر على جمع
الاجزاء المتفرقة او على الاحياء عادة التركيب والروح الى الجسد قال بلى امنت ولكن سالت ليطمئن قلبي
ليحصل الفرق بين المعلوم بالبرهان والمعلوم عيانا او ليطمئن قلبي بقوة حجتي واذا قيل انت عاينتها قوله نعم اي
ليطمئن قلبي بانى خليلك فظهران سؤال ابرهيم لم يكن شكا بل من قبل زيادة العلم بالعيان فان العيان يفيد من المعرفة
والطمانينة ما لا يفيده الاستدلال وعن الشافعي في معنى الحديث الشك تليسحيل في حق ابرهيم عليه السلام
ولو كان الشك منتفيا قال الى الانبيا عليهم السلام لكنا احق به من ابرهيم وقد علمتم ان ابرهيم لم يشك فاذا
لم اشك انا ولم ارتب في القدرة على الاحياء فابرهيم اولى بذلك وقال الزمخشري وذكر صاحب الامثال السائرين
ان افضل ما في الكعبة لنفي المعنى عن الشيطان نحو الشيطان حزم من زيد اي لا حزم فيهما وكقوله تعالى اهم خير
ام قوم تبع اي لا خير في الفريقين وعلى هذا معنى قوله نحن احق بالشك من ابرهيم لا شك عندنا جميعا فاتك
وهو احسن ما يخرج عليه هذا الحديث انتهى وكذا نقله في الفتح لكن عن بعض علما العربية قال في المصابيح
وهذا غير معروف عند المحققين وعن حكم الله لوطا اسم اعجمي وصرف مع العجمة والعلمية لسكون وسطه
لغة كان ياوي في الشدايد الى ركن شديد اي الله تعالى وقال مجاهد الى العشيرة وقيل الى الله تعالى وقال ابو هريرة ما نعى الله نبيا الا التي منعه من عشيرته ولو لبثت في السجن طول
ما لبث يوسف بضع سنين ما بين الثلاث الى التسع لاجبت الداعي لاسرعت الاجابة في المخرج من السجن
ولما قدمت طيبة لبراة قال محيي السنة وصف صلى الله عليه وسلم يوسف بالاناة والصبر حيث لم يبادر
الى الخروج حين جاء رسول الملك فعل المذنب حين يعفى عنه مع طول لبثه في السجن كل قال ارجع الى ربك فسأله
ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اراد ان يعلم الحجة في حبسه اياه ظلما فقال صلى الله عليه وسلم على سبيل
التواضع لانه عليه الصلاة والسلام كان في الامر منه مبادرة وعجلة لو كان مكان يوسف والتواضع لا يصغر
كبيرا ولا يضع رفيعا ولا يبطل الحق حقا لكنه وجب لصاحبه فضلا وبكسبه اجلالا وقد الا انتهى ومذا
الحديث اخرجه النسائي في التفسير ومسلم في الايمان وفي الفضائل وابن ماجة في الفتن باب

قول الله تعالى واذكر في الكتاب اسمعيل انه كان صادق الوعد قال ابن جرج لم يعد ربه عدة
الا انجزها قال ابن كثير يعني ما التزم عبادة قط بندر الا اقام لها ووفا بها حقيقا وعند ابن جرج عن سهل بن
عقيل ان اسمعيل وعد رجلا مكانا ان ياتيه فجا ونسي الرجل فظل به اسمعيل وبات حتى جا الرجل من الغد
فقال ما برحت من ههنا قال لا قال اني نسيت قال لها اكن لا ابرح حتى تاتيني فلذلك كان صادق الوعد
وقال سفيان الثوري بلغني انه اقام لذلك المكان ينتظر مولاه حتى جاء وقال ابن عيينة بلغني انه اتخذ ذلك

الموضع مسكنا وناهيك انه وعد الصبر على الذبح حيث قال ستجدني ان شاء الله من الصابرين فوفى وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا الثقفي مولاهم البلخي قال حدثنا حاتم بالحا المهملة وكسر الفوقية ابن اسمعيل
الكوفي عن يزيد بن ابي عبيد بضم العين مصغرا مولى سلمة بن الاكوع من سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال
مر النبي صلى الله عليه وسلم على نفر او علا من رهط ثلاثة الى عشرة من اسلم القبيلة المعروفة حال كونهم ينتضلون
بالضاد المعجمة يترامون على سبيل المسابقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارموا بني اسمعيل بابني اسمعيل
ابراهيم الخليل فان اباكم اسمعيل واطلق عليه ابا مجازا لانه جد هم الابعد كان راميا وانا مع بني فلان يعني ابن الادرع
كما في حديث ابي هريرة عند ابن حبان في صحيحه واسمه محجن كما في الطبراني ولابي ذر في رواية وانا مع بني فلان وله عن سلمة
والمستملي مع ابن فلان قال فامسك احد الفريقين بايديهم عن الرمي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالكم لا ترمون
فقالوا يا رسول الله نرمي وانت معهم قال ولابي الوقت فقال ارموا وانا بالوا معكم كلكم بجزا للاخر تاكيد للضمير
المجرور وهذا الحديث سبق في باب التحريض على الرمي من كتاب الجهاد باب

قصة اسحق بن ابرهيم عليهما السلام ولابي ذر قصة اسحق بن ابرهيم النبي صلى الله عليه وسلم فيه اي في الباب ابن عمر
اي الحديث المذكور وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث الاول الى قصة يوسف وبالثاني في الباب اللاحق
كذا قرره في الفتح ثم قال واعرب بن التين فقال لو قيف البخاري على سنده فارسله وهو كلام من لم يفهم مقاصد
البخاري ونحوه قول الكرماني قوله فيه اي في الباب حديث من رواية ابن عمر في قصة اسحق بن ابرهيم عليهما السلام
فاشار البخاري اليه اجمالا ولم يذكره بعينه لانه لم يكن على شرطه قال وليس الامر كما ذكر لما بينته واعتقده
العيني فقال هذن مناقشة باردة لان كل من له ادنى تفهم يفهم ان ما قاله ابن التين وان كلا مي هو الكلام الواضح في نحلة
وكلاهما اوهم من كلامه المشتمل على التردد في قوله كانه يشير الى اخره فلفظ المتامل الحاذق في حديث ابن عمر
الذي في قصة يوسف هل يجد لما ذكره من الاشارة اليه وجها قائما او بعيدا واجاب الحافظ ابن حجر في انتقاض
الاعتراض بانه لما اورد في اخر قصة يوسف حديث ابن عمر الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن الكريم
يعقوب بن اسحق بن ابرهيم وكان معناه ان من حملة قصته انه من ابنيا الله وان النبي صلى الله عليه وسلم سوى بينه
وبين من ذكر من ابائه في صفة الكرم فاشار الى ذلك في قصة والد للتسوية المذكورة واما حديث ابي هريرة
الذي في الباب الذي يليه فانه يشتمل على ما تضمنه حديث ابن عمر مع بيان سبب الحديث وعرف ذلك من الزيادة
فيه واما قال في حق ابن التين ان كلامه يقتضي انه ما فهم مقصد البخاري لانه ادعى وجود حديث يتعلق
بقصة اسحق بن ابرهيم وجده البخاري لم يقف على سنده فذكره مرسلا وليس هذن طريقة البخاري انه يعتمد
على حديث لم يقف على اسناده واما الكرماني فقوله اقوى من قول ابن التين لانه يقتضي اثبات وجود الحديث
بسنده ومتنه لكنه ليس على شرط البخاري فلذلك علقه ولكنه لم يطرد ذلك من صنيعه لانه لا يقتضي
في التعليق علما لم يكن على شرطه بل تارة يكون على شرطه ويكون قد ذكره في مكان اخر وتارة لا يجد الا معلقا وان كان
على شرطه وتارة لا يكون على شرطه انتهى باب

قال ابو عبد الله اذ احتضر يعقوب الموت اهي المنقطعة والمنقطعة تقدر بل وهمزة الاستفهام اي
وبعضهم يقدرها بل وحدها ومعنى الاضراب انتقال من شئ الى شئ لا ابطال له ومعنى الاستفهام الانكار والتوبيخ
فيؤل معناه الى النفي اي بل كنتم شهدا يعني لم تكونوا حاضرين اذ حضر يعقوب الموت وقال لبنيه ما قال فلم
تدعوا الهدوبه عليه او متصلة بمحذوف تقديره اكنتم غايبين ام كنتم شهدا او قيل الخطاب للمؤمنين اي ما
شاهد تموذ لك وانما علمتموه من الوحي وقوله اذ حضر منصوب بشهدا على انه ظرف لا مفعول به اي شهدا وقت
حضور الموت اياه وحضور الموت كناية عن حضور اسبابه ومقدماته اذ قال لبنيه الاية اي بدل من الاولى وظرف
لحضر قال عطا ان الله لم يقبض نبيا حتى يخيره بين الموت والحياة فلما خير يعقوب قال انظر لي حتى اسال ولدي واوصيهم
ففعل ذلك به وجمع ولده وولد ولده وقال لهم قد حضر اجلي فما تعبدون من بعدي قالوا نعبد الهك واله
ابائك ابرهيم واسمعيل واسحق والعرب تجعل العم ابا كما تسمي الخالة اما قالوا لقفال وقيل انه انما ذكر اسمعيل
على اتحاق لان اسمعيل كان اسن من اسحق وقوله اذ قال لبنيه الى اخره ثابت لابي ذر ساقط لغيره وقالوا بعد قوله
اذ حضر يعقوب الموت الى قوله ونحن له مسلمون اي مذعنون مخلصون وبه قال حدثنا اسحق بن ابرهيم بن راهويه
انه سمع المعتمر بن سليمان بن طرخان عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس
عند الله قال عليه السلام اكرمهم اتقاهم اي اشدهم تقوى قالوا ليس عن هذا نسالك قال فاكرم الناس يوسف نبي ابن نبي ابن نبي الله يعقوب بن نبي الله اسحق بن خليل الله ابرهيم والمراد الحض على اكرم الناس
اصلا لانهم سلسلة النبوة قالوا ليس عن هذا نسالك قال فعن معادن العرب اي اصولها
التي ينبسبون اليها تسالوني ولابوذر تسالونني بنونين فتحتية قالوا نعم قال فخياركم في الجاهلية خياركم
باكتساف فيما في الاسلام اذا فقهوا الصبر الخاء والباء وضم الهاء وضم فضل الفقه وانه يرفع صاحبه
على من لشبه اعلى منه وهذا الحديث سبق في باب قوله تعالى واتخذ الله ابرهيم خليلا هذا ما

بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى في سورة النمل ولوطا

نصب عطفا على صالحا اى وارسلنا لوطا او عطفا على الذين امنوا اى وانجينا لوطا او باذكر مضمرة اذ قال

بدل على اذكر او ظرف على ارسلنا قاله الطيبي ولا يجوز ان يكون بدلا اذ لا يستقيم ارسلنا وقت قوله لقومه

الفاحشة القبيحة والاستفهام انكاري وانتم تبصرون جملة حالية من فاعل تاتون او من الفاحشة

والعايد محذوف اى وانتم تبصرونها اشنع عما عنها جاهلين واقتراف القبايح من العالم بقبحها اقبح وقيل يرى

بعضكم بعضا وكانوا لا يستترون عن عموم منهم انكم لتاتون الرجال شهوة مفعول من اجله وبيان لاشياطم الفاحشة

من ذوات الفسا اللاتي خلقن لذلك بل انتم قوم تجهلون عاقبة المعصية او موضع قضا الشهوة وقولا ان محشري

فان قلت فسوف تبصرون بالعلم وبعده بل انتم قوم تجهلون فكيف يكون عالما جاهلا قلت الجواب تفعلون فعل الجاهلية

بالفا فاحشة مع علمكم بذلك لغلبة الطبعي فقال هذا الجواب عن مرضى بايا به كلمة الاضراب بل انه تعالى لما انكر

عليهم ضلعهم على الاجمال وسماه فاحشة وقبحه بالحال المقررة لجهة الاشكال تتميما للانكار بقوله وانتم تبصرون

اراد مزيد ذلك التوبيخ والانكار فكشف عن حقيقة تلك الفاحشة مفصلا وصرح بذكر الرجال تحلي بلام

الجنس مشيرا به الى ان الرجولية منافية لهذه الحالة وقيد بالشهوة التي هي احسن حس احوالها البهيمة وقد

تقرر عند ذوي البصاير ان اتيان النساء لمجرد الشهوة مستردل تكليف بالرجال وضم اليه مزيد ون النساء واذن

بان ذلك ظلم فاحش ووضع التي في غير موضعه بل اضرب عن الكلام بقوله بل انتم قوم تجهلون اى كيف قال لمن سرك

هذه الشنعا وانتم تعلمون فاولى حرف الاضراب ضمير الشم وجعلهم قومًا جاهلين والتفت الى جهلهم موبخا

معيرا انتهى والمابتين تعالى جعلهم بين اهم جاهلوا بانا لا يصح ان يكون جوابا فقال فما كان جواب قومه جبر مقدم

الا ان قالوا وموضع الاسم اخرجوا ال لوط من قريتكم انهم اناس يتطهرون اى يتنزهون عن افعالنا التي هي ايسان

ادبار الرجال قالوه تهكما واستهزا فاخرجناه واهله الا امرانه قدرناها قضينا عليها وجعلناها من الغابرين

من الباقين في العذاب وامطرنا عليهم مطرا وهو الحجارة فساء فبيس مطر المنذرين اى

مطرهم فالمخصوص بالذم محذوف وسقط لابي ذر قوله وانتم تبصرون الى اخره وامطرنا عليهم مطرا وقال

بعد قوله انا ون الفاحشة الى قوله فساء مطر المنذرين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال

حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى

الله عليه وسلم قال يغفر الله للوط ان كان اى انه كان لياوى الى ركن شديد الى الله وسبق هذا الحديث في باب قوله

عز وجل وبئهم عن ضيف ابرهيم هنا باب

بالتنوين في قوله

تعالى فلما جا ال لوط المرسلون اى الملايكة المرسلون من عند الله لعذاب قوم مجرمين ولم يعرفوهم انهم ملايكة قال

لهم لوط انكم قوم منكرون لا اعرفكم لما محضوا عليه استنكرهم وخاف من فوحهم لاجل شرهم يوصلونه اليه قالوا

في قوله تعالى وفي موسى اذ ارسلناه الى فرعون بسلطان مبين فتولى بركنه اى ادبر عن الايمان من معه من قومه لانهم قومه

الذي يتقوى بهم فالركن الذي يتقوى به الشيان كقوله تعالى واوى الى ركن شديد وذكره المؤلف هنا استطرادا اقتضا

فانكرهم وانكرهم واستنكرهم وهو واحد في المعنى وهذا معنى قول ابي عبيدة في قوله تعالى فلما راى ايديهم لا تصل اليه

نكرهم واعترض هذا بالانكار من ابرهيم غير الانكار من لوط لان ابرهيم انكرهم لما لم ياكلوا ولوطا انكرهم لما لم يريدوا

يجي قومه اليهم فلاوجه لذكر هذا هنا وبيانه قومه تهرعون اليه اى يسرعون دابر الشي اخره يريد قوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر اى ابرهو لا مقطوع اى اخرهم مقطوع مستاصل

في قوله تعالى ان كانت الا صيحة واحدة مستاصلة هلكة ولا وجه لايراده هنا للقوم سيين قال الضحاك للناظرين

وقال مجاهد للمتفرسين للتسبيل قال ابو عبيدة اى بطريق وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان قال

حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيري قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي اسحق عمرو السبيعي عن الاسود

بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قرا النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر بالدال المهملة

والاصل فيه مذتكر فابدلت الثا دالا مهملة ثم ابدلت المعجمة مهملة لتقارنهما غاير بينهما غم وهذا الباب بتفسيره وقد

ثابت في الفرع واصله لابي ذر عن الحموي والمستملي وقال الحافظ بن حجر هذه التفاسير وقعت في رواية المستملي وحده

باب

قول الله تعالى وال عاد قبيلة من العرب

سموا باسم ابيهم الاكبر عاد بن عاد بن ارم بن سام وقيل سموا للغلظة ما بهم من الشدة وهو اسم الشيخ الهلكل وكانت مساكنهم

الحجر بين الحجاز والشام الى وادي القرى اخاهم صالحا هو ابن عبيد بن اسخر بن عبيد بن حاذر بن ثمود كذا في اصحاب الحجر

الحجر ثبت هنا في الفرع الثاني موضع ثمود قوم صالح وهو بين المدينة والشام واما حرش حجر فمعناه حواجز وكل

شي ممنوع فهو حجر محجور اى حرام محرم والحجر كل بنا بنيته بنا للخطاب في اخره ولابوذر بتثنيته لها في اوله وما حجرت

عليه من الارض بتخفيف الجيم لهو حجر وهو سمي حطيم البيت الحواجز وهو الحايط المشتمل على جانبه حجرا كانه

مشتق من محطوم اى مكسور وكان الحطيم سمي به لانه كان في الاصل حايل الكعبة فانكسر باخراجه منها مثل قتيل

من مقتول وجبال ولابي الوقت ويقول للاعشى من الخيل الحجر بلاها وجمعه حجور باثباتها ولابي الوقت وذر

وابن عساكر حجر بالتكبير منون ويقال للعقل حجر قال تعالى هل في ذلك قسم لذي حجر اى عقل لمنعه صاحبه من الوقوع

في انكاره ويقال له ايضا حجى بكسر الحا وفتح الجيم منونا مخففة واما حجر اليمامة بضم الحا فهو منزل لثمود

ولابي ذر فهو المنزل وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال

حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن زمعة بفتح الميم وسكونها الاسدي انه قال

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب وذكر ناقة الذي عقر الناقة ناقة صالح وذلك ان ثمود بعث

عاد عمروا بلادهم وخلفوهم وكثروا وعمروا اعمارا طوالا وكانوا ينحتون من الجبال بيوتا فرهين

خصبة وسعة نعمة وفسحة وامن في الارض وعبدوا الاصنام فبعث الله اليهم صالحا من اشرافهم فدعاهم

الى ان يعبدوا الله فاذا هم فريقان مؤمن وكافر فقال يا قوم لم تستعجلون بالسيية قبل الحسنة لولا

تستغفرون الله لعلكم ترحمون قالوا اطيرنا بك وبمن معك قال طايركم عند الله بل انتم قوم تفتنون

فدعا اشرافهم فلم يجبهم فاشار سيدهم جندع بن عمرو الى صخرة منفردة وقال له اخرج من هذه الصخرة ناقة

سودا حالكة ذات عرف وناصية وورب وقيل ناقة ذات اوبار من احمر ناصع واصفر فاقع واسود حالك

وابيض يقق نظرها كالبرق الخاطف رغاؤها كالرعد القاصف طولها ما بين ذراع وعرضها كذلك ذات ضروع

الربه عليك منها ماء وعسلا ولبنا وخمر الهابيع على صفتها حينها بتوحيد الله والاقرار بنبوتك فان فعلت

صدقناك فاخذ عليهم صالح مواثيقهم لئن فعلت ذلك لتومنن به فقالوا نعم فصلى ودعا ربه فتمخضت الصخرة

تمخض النتوج ولدها فانصدعت عن ناقة كما وصفوا فهم ينظرون ثم تحنت ولدا مثلها في العظم فامن به جندع في

جماعة ومنع الباقين من الايمان دواب بن عمرو ولهاب صاحبا وناهض ورباب بن كاهنهم فكذبوا الناقة مع ولدها

ترعى الشجر وترد الماء غبا فما ترفع راسها من البئر حتى تشرب كل ما فيها من ماء صبر فيحلبون منها ما شاوا حتى عمال

اوانيهم فيشربون ويدخرون وكانت تصيف بطهر الوادي فتهرب منها انعامهم الى بطن الوادي وتشتوا ببطنه

فتهرب مواشيهم الظهر فشق ذلك عليهم فاجمعوا على عقرها فقال صلى الله عليه وسلم فانتدب لها كذا في الفرع

بالفا فاضها وفي اليونينية قال انتدب لها بغير فا فيهما اى اجاب الى عقرها لما دعي له رجل منهم ذو عز ومنعه بفتح

الميم والنون وتسكن قوة في قومه بمثل قوله في قوة كابي زمعة الاسود بن المطلب اسد

بن عبد العزى وهو جد عبد الله بن زمعة بن الاسود روى الحديث وما ت الاسود كافرا وكان ذا عز ومنعة في قومه

فعاقر الناقة وكان احمر عاقرا الناقة فيما قاله السهيلي ولد زنا احمر اشقر ازرق قصير يضرب به المثل في الشرور

فعقرها وافتسموا لحمها فرقى سقبها جبلا فن عاذ به صالح فقال صالح لهم اركبوا الفصيل عسى ان يرفع عنكم العذاب

فلم يفعلوا وعليه اذا انفجت الصخرة بعد رغايه فدخلها

حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابيه في البويضية ملحق بالسطور رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مر بالحجر ديار ثمود قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم شامل لمنازل ثمود وغيرهم ممن في معناهم من سائر الامم الذين نزل بهم العذاب وتبين قوله انفسهم ولابي ذر عن الكشميهني الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم اي مخافة الاصابة بمثل ما اصابهم فحذف لان المضارع بعد ان يجوز نصبه برفعه بالبصريين او التقدير كراهة ان يصيبكم عند الكوفيين لئلا يصيبكم ما اصابهم اي من العذاب والبصريون لا يجوزون الاضمار الشائع ثم تقنع اي لتستتر عليه الصلاة والسلام برداية وهو على الرحل اي رحل البعير وهو اصغر من القتب وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي والنسائي في التفسير وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي وسقط لغير ابي ذر محمد قال حدثنا وهب بفتح الواو وسكون الهاء قال حدثني ابو جرير بن حازم البصري قال سمعت يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم انه ان ابا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مر بمساكن الذين ظلموا انفسهم ثمود او غيرهم الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم مثل ما اصابهم وسقط مثل لابي ذر والحديث اخرجه مسلم في الخركاب هذا باب

بالتنوين في قوله تعالى وكنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت ثبت الباب وسياق من الاية هنا في رواية الكشميهني في الفرع واصله وقد ذكرها المؤلف قبل ثلاثة ابواب وسبق تفسيرها ثم وصوب في الفتح ان حديثها ثم كذا حرر به الباب الذي لما الحق به وبه قال حدثنا اسحق بن منصور الكوسج المروزي الحافظ ابو يعقوب قال اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم انه قال لكوم بن الكوم بن الكوم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وللطبراني باسناد ضعيف عن ابن عباس قيل يا رسول الله ممن السيد قال يوسف بن يعقوب قالوا انما في المنام سيد قال رجل اعطى ما لا جلالا ورزق سماحة نفسه صاحب الفتح وحديث الباب سبق وياتي في الباب التالي والتفسير ان شاء الله تعالى باب قول الله تعالى فعذكان في يوسف واخوته اي في قصتهم ايات علامات على قدرته تعالى او على بنوتك للسائلين لمن سال عن قصتهم او عبرة للمعتبرين فانها تشتمل على رؤيا يوسف وما حققه الله منها وعلى صبر يوسف عن قضاء الشهوة وعلى الرق والسجن وما آل اليه امره من الملك وعلى حزن يعقوب وصبره وما آل اليه امره من الوصول الى المراد ووصفها الله تعالى بانها احسن القصص لاشتمالها على ما يحتاج اليه المكلف من امر الدين والدنيا وذكر الحبيب والمحبوب وسير ملوك الدنيا والصالحين وسير الملوك والمماليك والتجار والنساء وحيلهن ومكرهن والتوحيد والتعبير الرؤيا والسياسة والمعاشرة وتدبير المعاش وتحمل الغرائب التي تحمل الدين والدنيا وذكر الحبيب والمحبوب وسيرهما وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبيد بضم العين من غير اضافة لكن وكان اسمه عبد الله الهباري الكوفي عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله بضم العين بن عمر العمري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس اكرم اي اشدهم لله تقوى قالوا ليس عن هذا نسالك قال فاكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله ابراهيم قال في الكواكب واصل الكرم كثرة الخير وقد جمع يوسف عليه السلام مكارم الاخلاق مع شرف النبوة وكونه ابن ثلاثة انبياء متتابعين ومع شرف رياسة الدنيا وملكها بالعدل والاحسان قالوا ليس عن هذا نسالك قال فعن معادن العرب اي تسئلون التي يتنافسون فيها قالوا نعم فخياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذا فقهوا واسم الفاعل وكسرها كما مر صحح لهم شرف النسب مع شرف العلم وسبق في باب قول الله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلا ما في ذلك فليراجع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر اخبرنا محمد بن سلام البيكندي وثبت ابن سلام لابي ذر قال اخبرنا بالافراد عبدة بن سليمان عن عبيد الله بضم العين العمري عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وبه قال حدثنا بدل بن المحبر بفتح الموحدة والدال المهملة اخره راء ابو الحسن بضم الميم وفتح الحاء والموحدة المشددة المهملتين ابن سنبر البربوعي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابراهيم بسكون العين عن عبد الرحمن بن عوف انه قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة ان ابا بكر رجل اسيف بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء اي شديد الحزن رقيق القلب سريع البكاء متى يقم مقامك جزم بحذف الواو وبني الوطء لابي ذر عن الكشميهني بقوم بالنبا لها ووجه ان ملك بالنبا اهملت حملا على اذا اجلا على متى في قوله اذا اقام تما مضى حكما كثيرا اربعا وثلثين والمعنى متى يقم مقامك في الامامة رق قلبه فلا يسمع الناس قراءة عليه السلام

في الثالثة او الرابعة بالشك من الراوي لكن بلفظ الجمع على ارادة الجنس وكان الاحسن ان يقول انك بلفظ المفردة صواحب يوسف تظهرن خلاف ما تبطن كيد وكان غرض عائشة ان لا يتطير الناس بوقوف ابيها مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ظهر ارتجالا اكرام الله سورة بالصناعة ومقصودها ان ينظرن الى حسن يوسف ليعذرنها في محبته مروا بصيغة الجمع ولابي ذر مري ابا بكر للحديث وساقه هنا مختصرا وسبق تمامه في ابواب الامامة من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا الربيع ولابي ذر ربيع بن يحيى الاشناني بضم الهمزة وسكون المعجمة البصري سقط البصري لابي ذر وفي نسخة الصغاني حدثنا ربيع بن يحيى حدثنا النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة حدثنا ابادة وفي حاشية اليونينية وقع في اصل السماع حدثنا النضر وهو غلط وتصحيف من البصري حقوق ذلك من اصول الحفاظ ابي ذر والاصيلي وابي القاسم الدمشقي واصل ابي صادق مرشد وعشر ذلك من الاصول قال حدثنا ابادة بن قدامة الثقفي ابو الصلت الكوفي عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم مصغرا ابن سويد للجعي حليف بني عدي الكوفي القرشي بفتح القاف والراء والعدها سين مهملة لشبابة الفرس له شبابق عن ابي بردة بضم الموحدة عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري عن ابيه انه قال مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي توفي فيه وحضرت الصلاة فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة ان ابا بكر رجل رقيق اي كثير البكاء اذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء فلو امرت عمر فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقلت لحفصة قولي له ان ابا بكر رجل رقيق اذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء فلو امرت عمر فقالت له ما كنت لاصيب منك خيرا قط فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فانكن صواحب يوسف فلما جاء الرسول الى ابي بكر فصلى بالناس وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فخرج بين رجل تعني العباس وبريرة او رجل والعباس كما في حديث ابن عباس عند المؤلف في الصلاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بدءوا الرجال من المسلمين بتسميتهم باسمائهم فيقول اللهم اخ الوليد بن الوليد اخ سلمة بن هشام بفتح اللام وهو اخو ابي جهل اللهم اخ الوليد بن الوليد الخ وزاد خالد بن الوليد وسقط ابن الوليد لابي ذر اللهم اخ المستضعفين من المؤمنين من عطف العام على الخاص اللهم اشدد وطأتك بفتح الواو وسكون المهملة وفتح الهمزة اي باسك وعقوبتك على كفار قريش اولاد مضر بن نزار بن معد بن عدنان اللهم اجعلها اي الوطاة او الايام او السنين سنين كسني يوسف الصديق في القحط وسقطت نون سنين للاضافة جريا على اللغة الغالبة فيه وهي اجراؤه مجرى جمع المذكر السالم لكنه شاذ لانه غير عاقل والمراد من هذا الحديث قوله كسني يوسف ومر في باب بهوي بالتكبير حين يسجد من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء بن اخي جويرية بضم الجيم مصغرا ولابي ذر هو ابن اخي جويرية قال حدثنا جويرية بن اسماء الضبعي عن مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ان سعيد بن المسيب وابا عبيد بضم العين مصغرا سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن الازهر اخبراه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بن حسم الله لوطا ان ها ران بن ازر بن اخي ابراهيم الخليل لقد كان ياوي الى ركن شديد اشار الى قوله تعالى قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد الا لازكن اشد من الركن الذي قال الطيبي وهذا تمهيد ومقدمة الى الخطاب المزعج كما في قوله تعالى عفى الله عنك لم اذنت لهم وقال ابن بطال استعظام لما قاله واستغراب لما بدر منه حيثما احتمده وقومه فقال او اوى الى ركن شديد الا ركن اشد من الركن الذي كان يأوي اليه وهو عصمة الله تعالى وحفظه ولبث في السجن بضع سنين ثم الذي اراد اجابته بريد به قوله تعالى فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك فسأله الخ قال النووشتي وهو مثنى عن احاديه صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج عن السجن مدة امتداد مدة الحبس عليه وروى ابن جبان عن ابي هريرة مرفوعا رحم الله يوسف لولا الكلمة التي قالها اذكرني عند ربك ما لبث في السجن وبه قال حدثنا محمد بن سلام البيكندي قال اخبرنا ابن فضيل محمد وصرح عزو ان الكوفي قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين مصغرا ابن عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي القاضي بسمرقند وهو ثقة من رجال الاربعة عن شقيق ابي وائل هو ابن سلمة وفي الفرع واصله عن شقيق عن مسروق وهو ابن الاجدع انه قال ذكرت عائشة رومان بضم الراء وسكون الواو وفتح الميم وبعد الالف نون ام المؤمنين رضي الله عنها وقد قيل ان مسروقا لم يسمع من ام رومان لتقدم وفاتها فيكون حديثه منقطعا وقال ابو نعيم يقتضي بعد النبي صلى الله عليه وسلم دهرا طويلا وحينئذ فالحديث متصل وهو الراجح ومبنيا للمفعول لتردد مسروق في المغازي حدثني احمد بن عثمان بن حكيم الاودي الكوفي الحافظ ابو عبد الله الجوزجاني قال حدثنا ابو النضر هاشم بن القاسم العسكري قال حدثنا ابو خيثمة زهير بن معاوية الجعفي قال حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي الهمداني الكوفي عن مسروق بن الاجدع الوادعي الكوفي عن عائشة رضي الله عنها قالت ذكرت رومان بضم الراء وسكون الواو وفتح الميم وبعد الالف نون ام المؤمنين رضي الله عنها لما قيل فيها اي في رماية الافك من الافك ما قيل من الافك قالت بينما انا مع عائشة ما قيل فيها اي في رماية الافك ما قيل من الافك قالت بينما انا مع عائشة حانت منا التفاتة اي حركت رأسي يمينا وشمالا او وجهت اي حركت وجهي يمينا وشمالا فاذا انا برومان اي ام رومان فقلت للامة جارية لها متولية لامر فلان وفعل قالت انه ام رومان لحديث الافك وانما تخفيف الميم في الفرع ونسبه في الطالع لابي ذر وقال الحربي وغيره مشددا واكثر

المحدثين يخففونه يقال نميت الحديث انميه اذا بلغته على وجه الاصلاح وطلب الخير فاذا بلغته على وجه الافساد والنميمة قلت نميته بالتشديد فقالت عائشة اى حديث نماه قال امر رومان فاخبرها بقول اهل الافك قالت فسمعه ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قال امر رومان نعم سمعاه فخرت عائشة مغشيا عليها ما افاقت الا وعليها حمى شافض اى ملبسة بارتعاد فلما النبى صلى الله عليه وسلم فقال ما لهذه يعنى عائشة قال امر رومان حلت حمى اخذتها من اجل حديث تحدث بصنوا الهوفيه ولما المهملة مبتدأ للمفعول به عنها فتغرت عائشة فقالت والله لئن حلفت لكم لم افعل مما قبل لا تصدقونى ولا بى ولا تضدقونى ولئن اعتذرت لا تعذرونى فمثلى ومثلكم اى صفتى وصفتكم كمثل يعقوب وبنيه حيث صبر صبرا جميلا وقال والله المستعان على ما تصفون الى على احتمال ما تصفونه فاضرف النبى صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل فيما انزل فى براءتها فاخبرها النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فقالت الحمد لله لا بحمد احد قال بعض اصحاب عبد الله بن المبارك له انا استعظم هذا القول فقال ولت الحمد اهله ذكره فى المصابيح ولعلها تمسكت بظاهر قوله عليه السلام لها احمدى الله كما فى الرواية الاخرى فتبينت منه انما امرها بافراد الله بالحمد وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف بن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد عروة بن الزبير انه سال عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم فقال لها ارايت قوله تعالى اى اخبرنى عن قوله ولا ين ذكر قول الله حتى اذا استياس الرسل وظنوا انهم قد كذبوا بالتشديد اوكذبوا بالتخفيف قالت عائشة ليس الظن على بابه كانهت ان تظن رسلها ان ربها كذبهم بالتشديد يذهب بمعنى اليقين وهو سائغ كما فى قوله تعالى وظنوا ان لا ملجا من الله الا اليه قال عروة قلت لها والله لقد استيقنوا ان قومهم كذبوهم وفى نسخة الصفانى قد كذبوهم وما هو بالظن فقالت عائشة زادة عليه يا عريبة بضم العين وفتح الراء المهملة وتشديد الثناة التحتية تصغير عروة واصله يا عريوه اجتمعنا واو وياء وسبق الاول بالسكون فقلبوا الواو ياء وادغموا الاول فى الثانى والس التصغير هنا للتحقير لقد استيقنوا بذلك قلت فلعلها اوكذبوا قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك اى خلافا لوعد نصرها واما هذه الاية قالت فالمراد من الظانين فيها هم اتباع الرسل الذين امنوا بربهم وصدقوهم اى وصدقوا الرسل وطال عليهم البلاء واستاخر عليهم النصر حتى اذا استياس اى الرسل ممن كذبهم من قومهم وظنوا ان اتباعهم كذبوهم بالتشديد او كذبوهم بالتخفيف جاءهم نصرنا اى الله وظاهر هذا ان عائشة انكرت قراءة التخفيف بناء على ان الضمير للرسل ولعلها لو تلتها فقد ثبت فى قراءة الكوفيين ووجهت بان الضمير فى وظنوا عائد على المرسل اليهم لقومهم فى قوله لكيف كان عاقبة الذين من قبلهم ولان الرسل تستدعى مرسلا اليه اى وظن المرسل اليهم ان الرسل قد كذبوهم بالوعد والوعيد وقيل الاول للرسل الثانى للرسل اى وظنوا ان الرسل قد كذبوا اظنوا فيما وعدلهم من النصر وخلط الامر عليهم قال فى الانوار كالكشاف وما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما ان الرسل ظنوا انهم اخلفوا ما وعدهم من النصر ان صح فمقدار ادنى ما يظن بما لا يجوز ان يقال اراد ما يظن بما يجوز ان يقال ولا يحمل على الغلب على طريق الوسوسة انتهى وهذا فيه شى فانه لا يجوز ان يقال اراد ما يظن بما لا يجوز ان يقال ولا يحمل على الغلب على طريق الوسوسة فان الوسوسة من الشيطان وهم معصومون منه وهذا الحديث يانى ان شاء الله تعالى فى التفسير قال ابو عبد الله البخارى استيقنوا وزنه افتعلوا من يئست وللاصيلى استفعلوا بالسين والتاء الزائدتين وهو الصواب واستفعل هنا بمعنى فعل المجرد نحو قال يئس واستانس بمعنى عجب واستعجب وسخر واستسخر زيدا بالمبالغة انتهى اى يسوا منه ان يجيبهم الى ما سالوا وقال ابو عبيدة استيقنوا اى لما حصل لهم الياس من يوسف من روح الله معناه الرجا ولابى ذر من الرجا وقال ابن عباس من رحمة الله وعن قتادة فضل الله وقرئ من روح الله بضم الراء قال ابن عطية كان معنى هذه القراءة لانبيائهم حتى ينفيه روح الله الذى وهبه فان من يئس اوجد الله تفسير للاولة قال ابن عباس ان المؤمن من الله على خير يرجوه فى البلاء ويحمد فى الرخاء وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة بن عبد الله ابو سهل الصفار الخزاعى البصرى قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث التنورى عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف الصديق بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم الخليل بنى الله بن بنى بن بنى عليهم السلام وهذا الحديث قد مر فى باب امر الله تعالى ابوب اذ حصر يعقوب الموت باب

قول الله تعالى وايوب اى واذكر ايوب اذ نادى ربه انى اى بانى مسنى الضر المرض فى بدنى وانت ارحم الراحمين اللطف فى السوال حيث ذكر نفسه بما يوجب الرحمة وذكر ربه بغاية الرحمة واكتفى بذلك عن عرض الطلب وكان ذو مبتابين ولد عيص بن اسحاق استعفاه الله وكثر اهله وماله فابتلاه الله بهلاك ولاده بهدم بيت عليهم ودهاب امواله والمرض فى بدنه فخرج من قريته الى فدفد من الارض ليالى مثل الياتا لعنم فى سائر بدنه ولم يبق منه سليم سوى

قلبه ولسانه يذكر بهما الله عز وجل ووقعت فيه حكة لا يملكها فكان يحك باظفاره حتى سقطت كلها ثم حلف بالمسوح الخشنة حتى قطعها ثم بالفخار والحجارة الخشنة حتى تقطع لحمه وتساقط حتى لم يبق الا العظام والعصب وتغير وانتن فاخرجوه اهل القرية وجعلوه على كناسة ورفضه الناس كلهم الا امراته رحمة بنت افرايم بن يوسف فكانت تصلح اموره وتحلف اليه بما يصلحه وهو فى كل ذلك صابر يحمد الله ويحسن الثنا عليه ولذا كان عبرة للصابرين وذكرى للعابدين ومكث فى ذلك ثمانى عشرة او ثلث عشرة او سبعا وسبعة اشهر وسبع ساعات وروى ان امراته قالت له يوما لو دعوت الله فقال لكم كانت مدة الرخا فقال ثمانين سنة فقال استحيى من الله ان ادعوه وما بلغت مدة بلائى مدة رخائى وسقط لابوى ذر قوله انى مسنى الى اخره وقال بعد قوله اذ نادى ربه الاية اركض اى اضرب برجلك الارض فضربها فنبعت عين فاغتسل منها فى جمع صحيحا يركضون اى يعدون بفتح الياء وسكون العين المهملة وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا عبد الله بن محمد الجعفى المسندى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة بن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى بن منبه الصنعانى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم ايوب يغتسل حال كونه عريانا خر ساقط عليه رجل جراد بكسر الراء وسكون الجيم اى جماعة من جراد من ذهب فجعل ايوب حتى يحثى فى ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى يا رب ولكن لا غنى لى بكسر الغين المعجمة والقصر من غير تنوين على ان لا النفى الجنس ولى بالاء ولابى ذر لا غنى لى عن بركتك عن خيرك وعند ابن ابى حاتم من وجه اخر عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لما عافا الله ايوب امطر عليه جرادا من ذهب فجعل ياخذ بيده ويجعله فى ثوبه قال فقيل له يا ايوب اما تشبع قال يا رب ومن يشبع من رحمتك وحديث الباب سبق فى باب من اغتسل عريانا من كتاب الطهارة والله اعلم

باب

بالتنوين قول الله سقط لفظ باب لابى ذر وثبت له ما بعده واذكر فى الكتاب القران موسى هو ابن عمران بن لاهب بن عازر بن لاوى بن يعقوب انه كان مخلصا فوحدا اخلص عبادته من الشرك والريا قالا النور عن عبثا لعزيز بن رفيع عن ابى امامة قال الحواريون يا روح الله اخبرنا عن المخلص لله قال الذى يعمل لله لا يحب ان يحمده الناس وكان رسولا نبيا ارسله الله الى قومه فاتاهم عند وناداه بناه من جانبه الطور الايمن صفة قيل للطور وقيل للجانب وقيل للموحى من ناحية موسى والطور جبل بين مصر ومدين وقربناه تقريب تشريف نجيا مناجيا قال من احدا الضمير بن وهو معنى قوله كلمه وعند ان جرير عن ابن عباس قربناه نجيا قال ادنى حتى سمع صريف القلم انتهى وصريف القلم صوت جريانه بما يكتبه من قضية الله ووحيه وما ينسخه من اللوح المحفوظ وقال ابن كثير صريف القلم كتابة التوراة وقال السدى وقربناه نجيا قال ادخل فى السماء فكلم ووهبنا له من رحمتنا من اجل نبوته رحمتنا ونقدر تخصيصه بالمواهب الدينية والدنيوية اخاه اى مؤازرته اجابة لدعوته حيث قال واجعل وزيرا من اهلى فانه كان اسن من موسى فمن ابتدا بيه او المعنى وهبنا له بعض رحمتنا اى فتوح الغيب وهو الوجه لما فيه من التنبيه على سعة رحمة الله تعالى فان الانبياء مع جلالتهم ورفعة منزلتهم متحدا بعضا منها واخاه معمول او بدل بعض من كل لان مؤازرته باخيه بعض المذكورات هرونى عطف بيان له نبيا حال منه بتاويل للواحد وللاثنين وسقط قوله وكان رسولا الى اخر قوله نبيا الا قوله كلمه لابوى ذر وقال بعد قوله مخلصا الى قوله نجيا وزاد المشتمل بعد هذا كلمه يعنى نجيا بتاويل للواحد والاثنين والجميع وزاد الكشميهنى بعد قوله بتاويل للواحد وللاثنين والجميع نجى ويقال خلصوا نجيا اى اعتزلوا نجيا باسقاط لفظ نجيا لابوى ذر واجمعوا اعتزلوا ان النجى اذا اريد به المفرد فقط يكون جمعه انجيه بتنا جون يلعف فى سورة الاعراف قال ابو عبيدة اى يلعق بفتح الياء واللام والقاف المشددة هذا باب

بالتنوين وقال رجل مؤمن من ال فرعون من اقاربه قبطى اسمه شمعان بالشين المعجمة حكم امانه الى من هو مصروف فى شركه وعصيانه كذاب على الله وفيه اشارة الى الرمز والتعريض لعلموسى ان الله تعالى عدى موسى الى الاثنين بالمعجزات البينات ومن هناك لذلك لا يكون مسرفا كذابا فدل على ان موسى ليس من الكذابين او المراد ان فرعون مسرف فى عزمه على قتل موسى كذاب فى ادعائه الالهية والله لا يهدى من هذا شانه بل يبطله ويدمره وغيره فى ربعد قوله من ال فرعون الى قوله مسرف كذاب وسقط لابوى ذر لفظ باب الى اخره قوله كذاب فلعقله اوالسنان وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنى بالافراد وقيل بضم العين ابن خالد الايلى عن ابن شهاب الزهرى انه قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام قال قالت عائشة رضى الله عنها فرج النبى صلى الله عليه وسلم من غار حرا بعدما جاءه جبريل بالوحى الى خديجة اى المؤمنين حال كونه يرجف يضطرب فؤاده فتلبثه فانطلقت به عليه السلام خديجة حتى اتت به عبدا ما اخبرها الخبر وقوله لها لقد خشيت على نفسى وقول لها لا كلا والله ما

عزيز الله ابدًا الى ورقة بن نوفل وكان رجلا تنصر في الجاهلية وقرأ الاناجيل
كتاب عيسى بالعربية فقالت له خديجة يا ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة
للنبي صلى الله عليه وسلم يا ابن اخي ما ذا ترى فاخبره صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال ورقة هذا الناموس
الذي نزله الله عز وجل على موسى وان ادركني يومك انصرك بالجزم جوابا للشرط نصرا موزرا بفتح الميم وفتح الهمزة
وتشديد الزاي بعدها راء اقويا بليغا وخصه بالذكر دون عيسى مع كونه نصرانيا لان كتاب موسى مشتمل على اكثر
الاحكام كما يقرأ ان خلاف كتاب عيسى اذ فيه امثال ومواعظ اوليغرد لك مما سبق اول هذا المجموع وقد اموضع
الترجمة على ما الاخفى الناموس صاحب سر الوحي اي سر الرجل الذي يطلعه على باطن امره وبخصه بما يستره عن غيره
او صاحب سر الخير وقال ابن دريد صاحب سر الوحي واهل الكتاب يسمون جبريل الناموس الاكبر

باب

قول الله تعالى عز وجل وهل اتاك

اي وقد اتاك حديث موسى اذ اي حين رأى نارا الى قوله يا اولي المقدس طوى انست اي ابصرت نارا لعلي اتيكم
منها بقبس الابة بشعلة من النار او جمرة قال ابن عباس المقدس اي المبارك طوى اسم الوادي وقيل اسم البقعة
والكوخ قيل بتاويل المكان وعن ابن عباس ايضا عند الطبري سمع طوى لان موسى طواه ليلا وروي انه السادن
شعيبا عليهم السلام في الطريق الى امه وخرج باهله فلما وافى وادي طوى ولدله ابن في ليلة شاتية مظلمة
مثلجة وقد اضل الطريق وتفرقت ماشيته اذ رأى من جانبه الطور نارا القصة الى اخرها سيرتها
في قوله تعالى سنعيدها سيرتها الاولى اي حالتها الاولى وهي فعلة من السير يجوز بها للطريقة والحالة والكيفية
قوله تعالى ان في ذلك لايات لاولي النهى اي لذوي العقول والنهى جمع نهية سلكا في قوله تعالى ما اظفنا موعدك
بملكنا اي بامرنا وفتح نافع وعاصم سيم ملكنا وضمها حمزة والكسائي هوى في قوله تعالى ومن يحلل عليه
غضبي فقد هوى اي شقي وقيل تردى وقيل هلك وقيل وضع في الهاوية وكلها سيان شقا فارغا في قوله
عز وجل واصبح فؤاد ام موسى فارغا اي من كل شيء من امر الدنيا الا من ذكر موسى فلم يخل قلبها منه ردءا في قوله
تعالى فارسله معي ردءا اي معينا كي يصدقني فرعون بان يخص بلسانه الفصيح وجوه الدلائل ويجيب عن
الشبهات ويجادله الكفار وليس المراد ان يقول له هرون صدقت وقال الهندي لتقدير كيما يصدقني
ويقال في تفسير ردءا مغيثا بالغين المعجمة والمثلثة من الاغاثة او معينا بالعين المهملة والنون من الاعانة
يبطش ويبطش بضم الطاء وكسرها لغتان في قوله تعالى فلما ان اراد ان يبطش لكن الكسر هو قراءة الجمهور
يأتمرون في قوله ان الملا يأتمرون اي يتشاورون وانما سمي التشاور ائتمارا لان كلا من المتشاورين يريد
الاخر ويأمره والجذوة في قوله تعالى او جذوة من النار هي قطعة غليظة من الخشب ليس لها
لهب والذي في اصله فيها لهب قاله ابن مقبل

• باتت حواطب ليلى يلتمسن لها • جزل الحذا غير خوار ولا ذعر •

النوار الذي تنقصف والذعر الذي فيه لهب وقيل الذي في راسه نار قال في اللباب وهو المشهور قال السلمي

• حتى جبت هدى النار حث حليتي • وحث الغوا في فهوة ون الحناجب •

• وبدلت لعدا المسك والبان شقوة • دخان الجفافي راس اشمط شاحب •

وقد ورد ما يقتضي وجود اللهب فيه قال وقد القى على قيس بن النار صخرة شديدا عليها حميها والتهابها
وقيل الجذوة العود الغليظ سواء كان في راسه نار او لم يكن وليس المراد هنا الا ما في راسه نار سنشد
اي سنعينك ونقويك عززت شيا العين بمعناه وزايين معجمتين الاولى مشددة والاخرى ساكنة فقد
جعلت له عضدا يعضده وقال غيره غير ابن عباس كلما لم ينطق بحرف او نطق به وفيه عتمة بفتح التاء
وميمين مرد دفي النطق بالتاء المثناة الفوقية او فاء فاه بالفاء والميم بين مرد دفي النطق بالفاء فهي
عقدة اشار به الى قوله واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي قال في الانوار فانما يحصل التبليغ من البليغ
وكان في لسانه رتة من جمرة ادخلها فاه وذلك ان فرعون حمله يوما فاخذ لحيته ونتفها فغضب وامر بقتله
فقالت اسية انه صبي لا يفرق بين الجمر واليا قوت فاحضر ابن بديه فاخذ جمرة ووضعها في فيه واخلفت
في اوائل العقدة كلها فمن قال انه تمتمة فقد اخطا ومن قال انه فاف فقد اخطا وقد اجيب عن
هذا السؤال بان المعنى واحلل عقدة من لساني بحيث يفقهوا قولي قال في الانوار فانما يحصل التبليغ من البليغ
وقد ذكر ان ذلك لا ينافي ما حكاه الله تعالى عنه بقوله ولا يكاد يبين فاجاب عن الاول بانه لم يسأل حل عقدة لسانه مطلقا بل عقدة تمنع الافهام
ولذلك نكرها وجعل نفيها جوابا لامره من لسانه حتى ان يكون صفة عقدة وان يكون صلة احلل انتهى
الزمي في قوله اشدد به ازري اي ظهري قاله ابو عبيدة نيسحتكم بعذاب اي فيهلككم والشنا صلكم
به المثلى في قوله تعالى ويذهبا بطريقتكم المثلى يقول يذهبا بدينكم المستقيم الذي انتم عليه
وقال ابن عباس لسراة قومكم واشرافهم وقيل اعلم يعنكم المثلى وهم بنو اسرائيل فيأخذ المثلى منهم
للاثنين خذ الامثل منهما اذا كان ذكرا واراد بالمثلى الفضلى شرا بنو احفا قال ابو عبيدة اي صفوفا
قال وله معنى اخر يقال هل انيت الصف يعني المصلى الذي يصلي فيه بفتح اللام المشددة فيهما اي بنو الملك
الموعود وقال غيره اي مصطفين لانه اهيب في صدور الرائين قيل كانوا سبعين الفا مع كل منهم حبل وعصى واقبلوا

عليه ابتالة واجمة فاوجس في نفسه خيفة اي اضمر فيها خوفا من مقاجاته على ما هو مقتضى الجبلة البشرية
لو خاف على الناس ان يفتتنوا السحر هم فلا يتبعوه فذهبت الواو من خيفة لكسرة الخاء فصارت ياء قاله ابو عبيدة
وعبارة الصرفيين ان يقال اصل خيفة خوفة قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها في جذوع النخل اي على
جذوع النخل قاله الرضي في هذا وفي قول الشاعر بطل كان ثيابه في سرحه • يعني على والاولى ابقاؤها على التمكن المطلق
في الظرف كمكان المظروف في الظرف وهو اول من صلب خطبك في قوله فما خطبك يا سامري اي ما بالك و ما
شانك مساس في قوله فان لك في الحياة ان تقول لا مساس هو مصدر لمسه مساسا والمعنى ان السامري عوقب
على اضلاله بني اسرائيل باتخاذه العجل والدعاء الى عبادته في الدنيا بالنفي فكان لا يمس احدا ولا يمسه احد فكان حسه احد
اصابتهما الحمى معا لوقتهما لننسفنه اي لنذرينه رماد البعر المحترق بالنار الصحاح بفتح الضاد المعجمة والمد
في قوله تعالى وانك لا تظمأ فيها ولا تضحى هو الحر وهذا في قصة ادم ذكره المؤلف استطرادا قضيه في قوله وقالت
لاخته قصيه اي اتبعي اثره حتى تعلم خبره وقد يكون ان يقص الكلام اي ان معنى القص من قص الكلام كما في قوله
تعالى نحن نقص عليك والقاص هو الذي يتتبع الاثار ويأتي بالخبر على وجهه عن جنب اي عن بعد وهو صفة
لمحذوف اي مكان بعيد وقال ابو عمرو والفراء اي عن شوق وهي لغة خذام يقولون جنبت اليه اي اشتقت وعن جنابة
وعن اجتناب واحد في المعنى قال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى على قدر اي معناه موعد اكلمك
واستنبك فيه غير مستقدم ووقته المعين ولا مستاخر قال تنيا اي تضعفا وهذا وصله الفريابي عن
مجاهد ايضا وعن ابن عباس لا تبطئا في قوله تعالى فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا اي يابسا مصدر وصف به
من يبسه القوم اي الحق واستعاروا من ال فرعون حين هموا بالخروج عن مصر باسم العرس وقيل
استعاروا والعيد كان لهم فلم يردوا عند الخروج مخافة ان يعلموا به فقذفتها اي فقذفت بها اي القيتها
اي في النار وقيل ليوبخنه فقذفتها اي القيتها فيها فاسقط فقذفت بها وهي تابية في قرعه القي في قوله القى
السامري اي صنع وصله الفريابي ايضا فنسي اي موسى هنا اي السامري واتباعه بقولونه اي خطا موسى اراب
الذي هو العجل ان نطلبه هنا وذهب نطلبه عند الطور ان لا يرجع اليهم قولا اي في العجل اي انه لا يرجع اليهم
كلاما ولا يرد لهم جوابا وهذا التفسير من قوله لعلي اتيكم منها بقبس الى هنا ثابت في رواية المستملي والكشميهني
ومن قوله فذهبت الواو من خبيئه الى اخره مكتوب ثابت في حاشية الفرع واصله والاول في اصله وليس كذلك
جميع رواة البخاري هنا نعم ذكروا بعضه في تفسير سورة طه وقول الكرماني في اثناء هذا التفسير وذكر هذا
في هذا الكتاب العظيم الشان اشتغال بما لا يعنيه فيه ما فيه فقد نبه في الفتح على ان المصنف لم يذكر هذا
التفاسير مما جرى لموسى عليه السلام في خروجه الى مدين ثم في رجوعه لمصر ثم في اخباره مع فرعون ثم في غرق فرعون
ثم في ذهابه الطور ثم في عبادة بني اسرائيل العجل قال وكانه لم يثبت عنده في ذلك من المرفوعات ما هو على شرطه
انتهى قاله تعالى سير حجم البخاري ما اداه وظنه وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة
وفتح الموحدة العيسي من بني قيس بن ثوبان الازدي البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي بفتح العين
المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة
ان رسول الله وفي نسخة مصححة عليها ان نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة بكسر التاء وفي فرع اليونينية
واصلها الليلة بالنصب مصحح عليها وسقطها اسري به تذكر الحديث الاتي بتمامه ان شاء الله تعالى في باب المعراج
من السيرة النبوية الى ان قال حتى اتى السماء الخامسة فاذا هرون قال جبريل هذا هرون فسلم عليه فسلمت
عليه ثم قال عليه السلام ثم رحب بالاخ الصالح والنبي الصالح تابعه اي تابع قتادة ثابت البناني وعباد بن
عبد الصمد بفتح العين ولشديد الموحدة البصري في روايتهما عن انس عن نبي صلى الله عليه وسلم في ذكر هرون في السماء
الخامسة لا في سائر الحديث بل ولا في الاسناد فان رواية ثابت موصولة في مسلم من طريق حماد بن سلمة عنه
ليس فيها ذكر ملك بن صعصعة وكذا لم يذكر لا نس فيه سيحا وضع هنا في نسخة باب بالتنوين وقال
رجل مؤمن من ال فرعون يكتم ايمانه الى قوله مسرف كذاب وهو ثابت في حاشية فرع اليونينية وحاشية
اصلها بخ غير حديث قال في الفتح ولعله اغلبيا ضاق الاصل فوصل كنظايره وقد سبق ذكر هذه الاية قريبا

باب

قول الله تعالى وكلم الله موسى تكليما مصدر

مؤكد رافع للمجاز قال الفراء العرب تسمي ما يوصل الى الانسان كلاما باي طريق وصل ولكن لا تحققه بالمصدر فاذا
حقق بالمصدر لم يكن الا حقيقة الكلام وقال القرطبي مصدر معناه التاكيد وهو يدل على بطلان قول من قال
خلق الله لنبيه كلاما في شجرة فسمعه موسى بل هو الكلام الحقيقي الذي يكون به المتكلم متكلما وقال النحاس اجمع
النحويون على انك اذا اكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازا وزاد في نسخة وهو الذي في اليونينية لا في فرعها قبل وكلم الله
وهل اتاك حديث موسى اي وقد اتاك كما مر قريبا وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال
اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد
ابن المسيب بن حزن القرشي المخزومي احد العلماء الاثبات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة اسري بي ولغير ابي ذر به بدل بي رايت موسى واذا رجل بفتح الراء وكسر الجيم دهين الشعر

مستر سبطا او غير جعد كانه في الطول من رجال شنوءة بفتح الشين المعجمة وضم النون وبعدها واو ثم همزة مفتوحة ثم هاء تأنيث حي من اليمن ينسبون الى شنوءة وهو عبد الله بن كعب بن مالك بن نصر بن الازد لعب لشنوءة نسبان كان بينه وبين اهله ورأيت عيسى عليه السلام فاذا هو رجل ربعة بفتح الراء وسكون الموحدة وقد تفتح اي المربوع وزاد انه ليس بطويل جدا ولا قصير جدا بل وسط احمر كانما وفي نسخة انما للتوكيد كأنه خرج من ديماس بكسر الدال المهملة وسكون التحتية وبعدها ميم الف فسين مهملة وزاد في باب واذكر في الكتاب مستمر من رواية عبد الرزاق عن معمر يعني الحمام وقال في القاموس الديماس الكن والسرب والحمام وزاد غيره الحمام تلبغة الطائفة قيل ولم يكن ليم يوميئذ بماس والحمام من جملة الكن والمراد وصفه بصفاء اللون ونضارة الجسم وكثرة ماء الوجه حتى كأنه لم يكن في موضع كن حتى خرج منه وهو عرقان وانا اشبه ولد ابراهيم به خلقا وخلقا زاد ابو ذر عن الكشميهني صلى الله عليه وسلم به من اثبت بضم الهمزة مبنيا للمفعول بانا بين في احد مما لثلاثي او الاخير خمر فقيل خمر بهم الحمر لان الاسراء كان بمكة وخمر بها الحمر كان بالمدينة فقال جبريل اشرب ايهما اخترت فشربت اللبن فقيل شربت به فقيل اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم انك لو اخذت الخمر غوت امتك لانها ام الخبائث وجالبة لانواع الشر وربما سبق المعجمة في الحال والمآل وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان والترمذي في التفسير وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بموحدة ومعجمة مشددة العبدي البصري ابو بكر بندار وسقط لابوي ذر وابن بشار قال حدثنا عندر هو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة قال سمعت ابا العالية رفيع الرياحي قال حدثنا ابن عمر بفتحتين يعني ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس اي لشرف الاحدان بفضل نفسه او ليس لاحد ان يفضلني على يونس ابن متى وهذا منه على سبيل التواضع ونسبه الى ابيه متى وهو بفتح الميم وفتح المثناة الفوقية وبالالف وكان رجلا صالحا من اهل بيت النبوة وذكر ابن النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به وللكشميهني مما ذكر في فتح الباري ليلة اسري بي على الحكاية فقال موسى ادم بالمد اي اسمر طوال بضم الطاء وتخفيف الواو وكانه من رجال شنوءة في الطول وقال في عيسى جعد بفتح الجيم وسكون العين وهو خلاف السبط مربوع لا طويل ولا قصير وذكر مالكا خازن النار وفي اليونينية وقرئ عليها مالك بغير الف مع النصب والتنوين معجم عليه وذكر الدجال وهذا الحديث اخرجه في باب قول الله تعالى وان يونس لمن المرسلين وفي التفسير والتوحيد ومسلم في احاديث الانبياء وابو داود في السنة وهو عند الاكثر من حديث واحد وبعضهم جعله حديثين ما يتعلق بيونس حديثا والاخر رسالته وبه قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة كيسان السختياني بالسين المهملة المفتوحة وسكون الخاء المعجمة وفتح الفوقية والتحتية وبعد الالف نون البصري عن ابي سعيد بن جبير عبد الله عن ابيه سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة من مكة مهاجرا اقام فيها الى يوم عاشوراء من السنة الثانية وحدهم يعني اليهود صوموا يوما يعني عاشوراء بالمد عاشر المحرم على المشهور فقال صلى الله عليه وسلم ما هذا الصوم فقالوا هذا يوم عظيم وهو يوم بالتنوين نجى الله عز وجل فيه موسى وقومه من عدوهم واغرق آل فرعون في البحر وفي رواية واغرق فيه فرعون وقومه فصام موسى باشقاط ضمير النصب شكرا لله وعند المؤلف في النجوة ونحن نصومه تعظيما له فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا اولى بموسى منهم اي من اليهود فصامه وامر الناس بصيامه وقد سبق هذا الحديث في الصيام مبسوطا

قوله الله تعالى وواعدنا بالف بعدها واو وموسى ثلثين ليلة ذا القعدة واتممناها بعشر من ذي الحجة فتم ميقات ربه اربعين ليلة روي ان موسى عليه الصلاة والسلام وعدني اسرائيل بمصر ان ياتيهم بعد هلاك فرعون بكتاب من الله فيه شرائعهم فلما هلك سال ربه فامره بصوم ثلثين يوما اتم انكر طوف فيه فتسوك فقالت الملائكة كنا نشم من فيك رائحة المسك فافسدته بالسواك فاتمه الله تعالى ان يريد عليهم عشرا وقال موسى لما اراد الانطلاق الى الجبل لاخيه هرون الخلفني في قومي كن فيهم واصلح اي ارفق بهم ولا تتبع سبيل المفسدين لا تطع من عصاه ولا تو انفقه على امره ولما جاء موسى لميقاتنا لوقتنا الذي وقتناه وقال الطيبي قبل الابد هنا من تقدير مضاف اي لاخر ميقاتنا او لاقتضاء ميقاتنا وكلمه ربه من غير واسطة قال رب ارني انظر اليك ارني نفسك بان تكشني من ذاتك وهو دليل على ان رؤيته تعالى جايزة في الجملة لان طلب المستحيل من الانبياء محال لاسيما من اصطفاه الله برسالته وخصه بكرامته وشرفه بتكليمه فيجب حمل الاية على ان ما اعتقده موسى جوازه جايز لكن ظن ان من اعتقد جوازه ناجز فن جمع النفي في قوله قال لن تراني الى الاعجاز فان قلت ان ارني كلفني في الطلب لانه تعالى اذا اراد نفسه لابد ان ينظر اليه فما فايدة ارادة الله بقوله انظر اليك اجيب بان فايدته التوكيد والكشف التام فانه لما اراد رفع الحجاب والتمكين من الرؤية بحث لا يتخالف عنه النظر اليه نحو قولك نظرت بعيني وقبضت بيدي في قوله وانا اول المؤمنين وسقط لابوي ذر من قوله واتممناها بعشر قيل معناه انا اول من امن من بني اسرائيل

طيبه

ع ٢٥

لا ترى في الدنيا وسقط الابوي ذر من قوله واتممناها الى اخر لن تراني بقاله ذكره ربيد تفسير قوله تعالى فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا اي زلزله وقال غيره جعله مدكوكا مفتتا دكا بفتح الكاف وفي اليونينية بكسرها ولعله سبق قلم في قوله تعالى وحملت الارض والجبال فدكتا دكة واحدة اي فدككن بالجمع لان الجبال جمع والارض في حكم الجمع لكنه جعل الجبال كالواحدة فلذا قيل فدكتا بالتثنية كانا بالله عز وجل ان السموات والارض كانتا رتقا بالتثنية في كانتا ولو قيل كن رتقا بالجمع على القياس بل جعل كل واحد منهما كواحد ملتصقتين اشروا في قوله تعالى واشربوا في قلوبهم العجل يقال ثوب مشروب اي مصبوغ يعني اخلط حبا العجل بقلوبهم كما يخلط الصبغ بالثوب قال ابن عباس مما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى انجست اي انفجرت وفي قوله تعالى وادنتقنا الجبل اي رفعنا الجبل فوقهم روي ان موسى عليه السلام لما رجع الى قومه وجدا تاهم بالتوراة فابوا ان يقبلوها وعبدوا العجل فامر الله تعالى جبريل عليه السلام ان يقلع جبلا قدر عسكرهم وكان فرسخا في فرسخ فرفعه فوق رؤسهم مقدار قامة الرجل وكانوا ستمائة الف وقال لهم ان لم يقبلوها والا القيت عليكم هذا الجبل وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن يحيى بفتح العين ابن عمارة المازني الانصاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا امن يصعقون فاغشى عليهم يوم القيامة فاكون اول من يفيق من الغشي فاذا انا بموسى اخذ بقايمة من قوايم العرش فلا ادري افاق قبلي او جوزي بصعقة الطور التي صعقها لما سال الرؤية ثم يكلف بصعقة اخرى وفيه فضيلة لموسى لكن لا يلزم من افاقته قبل نبينا صلى الله عليهما وسلم ان يكون افضل منه بل قبل ان قوله فلا ادري افاق قبلي يحتمل انه عليه الصلاة والسلام قاله قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض وباقي مباحث ذلك ان شاء الله تعالى في محله نعون الله وفي نسخة هنا ما حاء بالتنوين وبه قال حدثني بالافراد ولابوي ذر حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بسكون العين المهملة وفتح الميم ابن راشد البصري عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم بن منبه الصنعاني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو لا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وفتح النون بعدها زاي اي لم يتنن قيل لانهم كانوا مرة ابتزادخارا لسلوى فادخروه حتى انتن فاستمر نتن اللحوم من ذلك الوقت وقيل لم يكن اللحم يخنز حتى منع بنو اسرائيل من ادخاره فلما ادخروه اختنز عقوبة لهم ولو لا حواء لم تخن انثى زوجها الدهر لانها رغبت ادم في اكل الشجرة بعد وسوسة ابليس فمشى في اولاده مثل ذلك وهذا الحديث سبق في اوائل الانبياء باب

طوفان في قوله تعالى فارسلنا عليهم الطوفان اي من السيل اي من كثرة الامطار وفي نسخة باب طوفان من السيل وبقال للموت الكثير المتتابع طوفان وقيل الطاعون والقمل هو الحمنان بضم الحاء المهملة وسكون الميم بينهما الف بشبه صغار القمل بفتح الحاء المهملة واللام وهو المراد العظاء حقيق قال ابو عبيدة اي حق وهذه اسكاة قراءة تشديد على سقط في قوله ولما سقط في ايديهم وفسر في قوله كل من ندم وقد سقط في يده فان النادم المتحسر يعض يده غما فتصير بين مستقوطا فيها لان فاه قد وقع فيها وقيل من عادة النادم ان يطاطئ راسه ويضع ذقنه على يده معتمدا عليها ويصير على هيئة لو زعت يده لسقط على وجهه فكان اليد مسقوط فيها ومعنى في على فمعنى في يديهم على ايديهم وهو اللفظة قد اختلفت اقوال اهل اللغة في اصلها فقال ابو عمر وان بن العلاء سراج اللغوي محول الراء سقط في يده مما اعيا في معناه وقال الواحدي لم ار لاهل اللغة شيا في اصله وجه ارتضيه الا ما ذكره الزجاج انه بمعنى ندم وانه نظم لم يسمع قبل القرآن ولم نعرفه العرب ولم يوجد في اشعارهم ويدل على صحة ذلك ان شعر الاسلام لما سمعوا هذا النظم واستعملوه في كلامهم خفي عليهم وجه الاستعمال لان عادتهم لم تجر به قال ابو نواس

ولئن سقطت منها في يدي لقد اسقط ابو نواس يعني الخمر

فاخطا في استعمال هذا اللفظ لان فعل لا يبنى الا من فعل متعد وسقط لازم لا يتعدى الا بحرف الصفة لا يقال سقطت كما لا يقال رغبت وغضبت انما يقال رغبت في وغضبت على وقد كان ابو نواس سقط فلان في يده بمعنى ندم وهو خطا مثل قول ابي نواس لانه لو كان كذلك لكان النظم ولما سقط في يديه هو وسقط التوفر في ايديهم كذا نقله ابن عادل في اللباب حديث الخضر ولابوي ذر باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام وبه قال حدثنا عمرو بن محمد بفتح العين بن كثير الناقد قال حدثني بالافراد ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما انه تمارى اي تنازع وتجادل هو والحر بن قيس بفتح الفاء في صاحب موسى الذي ذهب اليه وقال له هل اتبعك قال ابن عباس هو خضر بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة فمر بهما ابي بن كعب الانصاري فدعاه ابن عباس فقال اني تمارينا في صاحب موسى الذي سال السبيل الطريق الى لقيه بضم اللام وكسر القاف وتشديد التحتية هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال ابي نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابوي ذر وابي ذر زيادة شانه

بلغ ٢٥ السنة كانه محل السماع متوقف اظهاه عبد الرحمن عفا الله عنه ١٣٤٦

ورواه اى رواه اسحق عن عمرو غيرى فحذف همزة الاستفهام سمعته منه من عمرو او من ابيه او بلغه عنه
منه وهذا الحديث سبق في باب ما يستحب للعالم اذا سئل في كتاب العلم وبه قال حدثنا محمد بن سنجر بكسر
العين الاسبهاني بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة وفي نسخة ابن الاصبهاني قال اخبرنا ابن المبارك عنها الله عن
معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال انما سمي الخضر بفتح الراء في اليونينية وبالضم في فرعها حضر انه ولابي الوقت وابن عساكر
والاصيلي لانه اي الخضر جلس على فروة بيضاء ليس فيها نبات والفروة بفتح الفاء وسكون الراء جلدة على وجه
الارض فاذا هي اي الفروة تهتز من خلفه خضرا بعد ان كانت جرداء او عن مجاهد قيل له الخضر
لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله واسمه بليا بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح المثناة التحتية الف مقصورا ابن
ملكان بن فالغ بن عابر بن شالخ بن ارفخشذ بن سام بن نوح قاله في الفتح فعلى هذا فمولد قبل ابراهيم الخليل لانه كان
ابن عمر جد ابراهيم وعند الدارقطني في الافراد من طريق مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس هو ابن ادم لصلبه وهذا
ضعيف منقطع وعند ابي حاتم في المعمرين انه ابن قابيل بن ادم وعن ابي الطفيل كان ابن فرعون نفسه وقيل
ابن بنت فرعون وقيل كان اخا الياس وعند البهيلي عن وهب انه كان من الملائكة وليس من بني ادم وانتج
بعضهم بثنوية بقوله وما فعلته عن امري واجيب باحتمال الاخذ الى ان نبذ ذلك الزمان
ان يامر الخضر بذلك والاكثرون كما قاله النووي على حياته بن اظهرنا واتفق عليه سادات الصوفية كابن ادهم
وبشر الحافي ومعروف الكرخي وسري السقطي والجنيد وبه قال عمر بن عبد العزيز والذي جزم به البخاري
انه غير موجود وبه قال ابراهيم الحربي وطائفة من المحدثين وعدهم الحديث المتواتر ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال في اخر حياته لا يبقى على وجه الارض بعد مائة سنة ممن هو عليها اليوم احد واجيب
بانه كان حينئذ على وجه البحر او هو مخصوص من الحديث الى غير ذلك مما سبق او ابل هذا المجموع قال الحموي بفتح الحاء
المهملة وتشديد الميم وبعدها لواو المكسورة حشيشة عبد الله بن احمد بن حمويه السرخسي بفتح المهملة والراء
قال قاله محمد بن يوسف الفربري بضم الفاء والراء عدنا علي بن خشرم بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين وبعد
الراء المفتوحة ميم المروزي عن سفيان بن عيينة فذكر حديث الخضر وموسى بطوله وفي اليونينية علامة
السقوط على قوله الحموي باب بالتنوين وبه
قال حدثني بالافراد ولابوي ذر وحدثنا اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي المروزي وقيل البخاري
قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم البصري عن همام بن منبه
بكسر الموحدة المشددة الصنعاني اخي وهب انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قيل لبني اسرائيل لما خرجوا من البحر مع يوشع بن نون بعد اربعين سنة وفتحوا بيت المقدس
ادخلوا الباب بابا للقرية وكان قبل القبلة قال لكم حطة منحنين ركوعا او خضعا شكرا لله على تيسير
الدخول وقولوا حطة بالرفع اي مسئلتنا حطة وعند ابن ابي حاتم عن ابن عباس ما دخل لهم قولوا مغفرة
فبدلوا اضمروا السجود بالزحف فدخلوا يزحفون بفتح الحاء المهملة على استاههم بفتح المثنة وبعد
السين المهملة اي اوراكهم وقالوا بدل حطة حبة في شعرة بسكون العين لغة في الشعر والفعل قالوا
كلاما مهملا عرضة به المخالفة لما امروا به من الكلام المستلزم للاستغفار وحط الخطيئة عنهم فعاقبهم
الله بالطاعون حتى هلك منهم ستون الفا في ساعة واحدة وقيل اربعة وعشرون الفا وهذا الحديث
اخرجه ايضا في التفسير ومسلم في الاطعمة والترمذي في التفسير وبه قال حدثني بالافراد
ولابوي ذر وابن عساكر حدثنا اسحق بن ابراهيم بن راهويه قال حدثنا ولابوي الوقت وذر اخبرنا روح بن عبادة
بفتح الراء وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة البصري قال حدثنا عوف بفتح العين المهملة وبعد
الواو الساكنة فاء ابي جميلة المعروف بالاعرابي عن محمد البصري وهو محمد ابي ابن سيرين وخلاس
بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام اخره مهملة ابن عمرو البصري ثلاثتهم عن ابي هريرة رضي الله عنه وفي بعض
من ابي هريرة عند الحفاظ وما وقع في بعض الروايات مما يخالف ذلك فمحكوم بوهمه عندهم واما طلاس
فقال ابو داود عن حماد انه لم يسمع من ابي هريرة واما محمد بن سيرين فسماعه ثابت من ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى عليه الصلاة والسلام كان رجلا حيينا بفتح الحاء المهملة
وكسر التحتية وتشديد الثانية اي كثير الحياء ستيرا بكسر السين المهملة والفوقية المشددة اي من
شدة حيائه واراد به حث السر لا سترى بضم اوله وفتح ثانيه من طبلة بني اسرائيل فاذاه
من اذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر موسى هذا التستر الا من عيب بجلده اما برص
بصاد مهملة وجيم وآخره راء وانما آدرة بفتح الهمزة في الفرع واصله وسكون الدال وفتحها ايضا حكاه الطحاوي عن مشايخه وزاد
في الفتح ضمها بالهمزة وسكون الدال على المشهور وبتحتانيتين ايضا حكاه الطحاوي عن مشايخه وقال
الاولى وهو نفخ في الخصيتين واما افة من عطف العام على الخاص والله عز وجل اراد ان يبرئه
مما قالوا لموسى وللكشميهني فاراد الله موسى بالواو بدل الفاء فخلا موسى يوما وحده ليغتسل فوضع

ثيابه فلما ذهب الحجر ذهب موسى يتبعه بعصاه يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى موسى
فقالوا والله ما بموسى من بأس فقام حتى نظروا اليه قال وايم الله ما كان بالحجر من ندب ضربا بعصاه
ثلاثا او اربعا او خمسا بالشك من الراوي وفي الغسل في باب الغسل من اغتسل عريانا قال ابو هريرة والله انه لندب بالحجر ستة او سبعة بالشك ايضا فيه ان قوله فوالله الى آخره من قول ابي هريرة وفي رواية حبيب بن سالم عن ابي هريرة بن مردويه الحجر ما ذهبت ضربات قال الراوي فيه ستا او سبعا ظاهر ان لموسى عليه السلام مشي الحجر بثوبه وحصول الندب في الحجر بضربه وفيه حصول التمييز في الجماد
قلت اي ما ذكر من اذى بني اسرائيل موسى قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى
بنسبة العيب في بدنه فبرأه الله مما قالوا بابراز خشبه لقومه حتى راوه وعلم افساد اعتقادهم
وكان عند الله وجيها كريما مجابا لدعوته وقيل كان مجابا فقط وقال ابن عباس كان حظيا عند الله لا لسائر انبيائه الا اعطاه وقال
الحسن كان مجابا لدعوته وقيل كان مجابا مقبولا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران انه قال سمعت ابا وائل شقيق بن
سلمة قال سمعت عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسما بفتح
القاف وسكون السين المهملة نوع خص به قوما دون قوم فاثرهم به من المال ونحوه كما في المصباح وغيره
بن حابس بمثناة من الاثل وعيينة بن حصن بمثل ذلك واعطى اناسا من اشراف العرب فاثر هؤلاء بن مسعود على غيرهم
فقال رجل هو معتب بن قشير المنافق ان هذه القسمة لتعنت ما اريد بها وجه الله وانذر في الجهاد
ما عدل فيها فاتيته اي قال ابن مسعود فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بقول الرجل فتغير
عليه الصلاة والسلام حتى رايت الغضب اثره في وجهه الشريف ثم قال يرحم الله موسى قد اوذي باكثر
من هذا فصبر وهذا الحديث سبق في الجهاد في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي
المؤلفة قلوبهم هذا باب بالتنوين وفي قوله
تعالى يعكفون على اصنام لهم اي يقيمون على عبادتها قيل كانت تماثيل بقر وذلك اول شان العجل وكانوا من
القبائل الذين امر موسى بقتالهم لهم منبر في قوله تعالى ان هؤلاء متبر ما هم فيه اي خسران اخرجه الطبري
عن ابن عباس بلفظ ان هؤلاء متبر ما هم فيه قال خسران والخسران تفسير التبر الذي اشتق
منه المتبر وقال في الانوار ومتبر مكسر مدمر يتبر من يتولاهم الذي هم فيه ويحطم اصنامهم ويجعلها
رضاضا وليتبروا يدمروا ما علوا اي ما غلبوا بفتح المعجمة واللام ودكوا استنطاء اذا وبذا قال
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة عبد الرحمن بن عوف ان جابر
بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران نجني
الكباث بكاف فموحدة مفتوحتين ثم مثلثة ثمر الاراك النضيج وان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لمن معه من اصحابه عليكم بالاسود منه فانه اطيبه قالوا اكنت ترعى الغنم اذ لا يميز
بين انواعه غالبا الا من بلاد يرعى الغنم قال صلى الله عليه وسلم وهل من نبي موسى وغيره
الا وقد رعاها للتنزه من سياساتها الى سياسة من ارسل اليه وباطن نفسه بالتواضع وتصفية
القلب بالخلوة وفيه اشارة الى ان النبوة لم تضعها الله تعالى في آباء الدنيا واكابر القرى منهم وانما جعلها
في اهل التواضع قاله الخطابي ووضع عند النسائي في التفسير باسناده رجاله ثقات افتخر اهل الابل
والشاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعث موسى وهو راعي غنم ووضع في رواية الضعفي كل باب
من غير ترجمة وحسبه هنا للفصل من باب قول الله تعالى ووعدنا موسى فلا تكون مطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان فيه رحاله من مرحلات موسى عليه السلام لدخوله في عموم قوله تعالى من بني الارعاها لا سيما
ورفع التشريح بذلك كره موسى عند النسائي كما سبق وقال في الفتح الباري ومما سيئة الحديث غير ظاهرة
يعني لقوله يعكفون على اصنام لهم والذي يحسن في خاطري انه كان بين التفسير المذكور وبين الحديث
بياض اخلاه لحديث يدخل في الترجمة والترجمة تصلح لحديث طاير فوصلها كما في نظايره وقيل غير ذلك
مما لا يجاوز عن التعسف فالله اعلم وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاطعمة وكذا النسائي في الوليمة هذا
باب بالتنوين في قوله تعالى واذ قال
موسى لقومه ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة الاية اول هذه القصة واذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها قال في الكشاف

فان ذلك في القصة لم تعقص على ترتيبها وكان من حجتها ان تقدم ذكر القتيل والضرب ببعض البقرة على الامر بذبحها وان يقال
واذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها فقلنا اذبحوا البقرة واضربوه ببعضها واجاب بان كل من قص من قصص بني اسرائيل انما كان
قص لقد ذكرنا لما وجد منهم من الجنايات وتقدم علمه بها ولما تجدد فيهم من الايات العظام وهاتان القصتان كل واحدة
منهما مستقلة بنوع من التقريع وان كانتا متصلتين بحسب المعنى فالاولى تقريعهم على الاستهزاء وترك المسارعة الى
الامتثال وما يتبع ذلك والثانية للتقريع على قتل النفس المحرمة وما تبعه من الاباء الغليظة وانما قدمت قصة
الامر بذبح البقرة على ذكر القتيل لانه لو عمل على عكسه لكانت قصة واحدة لا تنبيه الغرض في تثنية التقريع وظاهر
القصة انه كان في بني اسرائيل شيخ موسر فقتل ابنه ابتداء ليرثه وطرحوه على باب المدينة ثم جاؤا يطالبون بدمه
فامرهم الله ان يذبحوا بقرة ويضربوه ببعضها فيحيى فيخبر بقاتله فجعلوا يمزحون في ذلك فقالوا اتتخذنا هزوا قال اعوذ بالله ان
اكون من الجاهلين فلما اوقع الله في انفسهم انه لا بد منها قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي قال انه يقول انها بقرة لا فارض يعني لا هرمة ولا بكر يعني لا صغيرة عوان
بين ذلك قال ابو العالية رفيع الرياحي فيما وصله ابو نعيم في تفسيره عوان وفي اليونينية العوان بالتذكير
وفي فرض بالتنكير اي النصف بفتح النون والممكلة بين البكر والهرمة وقال الضحاك عن ابن عباس بين الكبيرة والصغيرة
وهي اقوى ما يكون من الدواب واحسنه ما يكون فاقع اي خالص لونها وعن ابن عمر كانت صفرا الظلف وزاد سعيد
بن جبير والقرن لا ذلول اي لم يذللها العمل يلاعر واضحة مشددة المكسورة في الحراثة ولا في واعل بكسر الميم
ليرتفع بها الغبار ولا مثيرة الارض اي للبقر بل تثير الارض بتسليطها للزراعة ولا تعمل في الارث بل هي مكرمة حسنا صبيحة مسلمة اي من العيوب واثار العمل
وقال غيره الحراث مسلمة الفواير والخلق لا شية بياض وفي بعضها لا شية لا بياض ما بثبات لا فيهما
ونصب ما بعدها اذا الشدي لا سواد ولا حمرة صفرا قال الله عز وجل ان شدت وبقال صفرا والمعنى ان
الصفرة يمكن حملها على معناها المشهور او على معنى السواد كقوله جمالات صفر قال مجاهد كالابل السود
فادارأتم اي اختلفتم وكذا قاله مجاهد فبارأ واذا ابن ابي حاتم وقال عطا الخراساني اختصمتم فيها قال في
الانوار اذا التخاصم يحمل بعضهم بعضا قال ابن عباس رواه ابن ابي حاتم اذا صاحب بقرة بني اسرائيل طلبوها
اربعين سنة حتى وجدوها عند رجل في بقرله وكانت نجيبة قال فجعلوا يعطونه لها فيأبى حتى اعطوه ملء
مسكها دنانير فجاؤها فضربوا القتيل بعضو منها فقام لشخبا ودأجه دما فقالوا له من قتلك قال
فلان قال ابن كثير ولم يجئ من طريق صحيح عن معصوم بيان العضو الذي ضربوه به وعن عكرمة ما كان منها الا ثلاثة
ذنابها وراوه عبد الرزاق باسناد جيد قال ابن كثير والظاهر انه نقله عن اهل الكتاب وكذا لم يثبت كثرة
ثمنها الذي نقل بني اسرائيل وقال ابن جريج قالوا خذوا ادنى بقرة كفتهم قال ابن جريج قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انما امروا بادنى بقرة وكنهم لما شددوا على انفسهم شدد الله عليهم وايم الله لو انهم لم يستثنوا
لما بينت لهم آخر الابد باب

ذكر وفاة موسى صلى الله عليه وسلم وذكره بالرفع عطفا على المجرور السابق ولابن ذر وذكره بالرفع بعد لقطعه عن الاضافة وبه قال حدثنا يحيى بن موسى المعروف بخت بضم الخاء المعجمة وتشديد الموقتية قال
وحدثنا عبد الرزاق بن همام الحميري مولاهم الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن ابن طاوس
عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ارسل ملك الموت الى موسى عليهما السلام في صورة ادمي وكان عمر موسى اذ ذاك ماية وعشرين سنة فلما جاءه
لطمه موسى فتركه بغير اذنه فوقع به مكروها فلما تصور ذلك صكه ولابي ذر فصكه اي لطمه على عينه
التي ركبت في الصورة البشرية دون الصورة الملكية ففقأها وعند احمد ان ملك الموت ياتي الناس عيانا
باب من احب الدفن في الارض المقدسة من الخابر فرد الله عز وجل عليه عينه وقيل المراد بفقئ العين هنا
المجاز يعني ان موسى ناظره وحاجه فغلبه بالحجة بقال فقأ فلان عين فلان اذا غلبه بالحجة وضعف هذا
لقوله فرد الله عليه عينه قال له ارجع الى ربه فقل له يضع يده على متن ثور بالمثناة الفوقية في الاول
وبالمثلثة في الثانية اي على ظهر ثور فله بما غطت ولابي ذر عن الحموي والمستملي بما غطى من ثور بكل شعرة
سنة قال موسى اي رب ثم ماذا يكون بعد هذا السنين حياه او موت قال الله عز وجل بل موت قال موسى
الموت قال فالآن يكون الموت قال ابو هريرة فسأل الله عز وجل موسى ان يدنيه من الارض
المقدسة رمية بحجر اي دنوا قريبا مما ذكر ليتم قصدها رمية بحجر من ذلك الموضع الذي هو موضع قبره
لو صح الى بيت المقدس وكان موسى اذ ذاك بالتيه وانما سأل الادنا ولم يسأل نفس بيت المقدس لانه
خاف ان يشهر قبره عند هم فيفتتنوا به قال ابن عباس لو علمت اليهود قبر موسى وهو دون الكثيب الاحمر
من دون الله قال ابو هريرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت ثم اي هنالك لاريتكم قبره الى
جانب الطريق عند الكثيب الاحمر بالمثلثة الرمل المجتمع وليس نصا في الاعلام بتعيين قبره وقد اشتهر قريبا بارجا

عنده كثيب احمر انه قبر موسى وارجا من الارض المقدسة وقد روى عن وهب بن منبه ان الملائكة تولوا دفنه
والصلاة عليه قال اي عبد الرزاق بن همام موصولا بالاسناد المذكور واخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام هو
ابن منبه انه قال حدثنا ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه اي نحو الحديث المذكور وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال استب رجل
من المسلمين هو ابو بكر الصديق ورجل من اليهود قيل هو فنحاص بقاف مكسورة ونون ساكنة وبعد الالف المهملة
الف فصاد مهملة قاله ابن بشكوال وعزاه لابن اسحاق وتعقب بان الذي ذكره ابن اسحاق لفنحاص مع ابي بكر
الصديق في لطمه اياه قصة اخرى غير نزول قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير الاية قال في الفتح ولم
اقف على اسم هذا اليهودي في هذه القصة فقال المسلم ابو بكر رضي الله عنه والذي اصطفى محمدا صلى الله عليه
وسلم على العالمين في قسم يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم ابو بكر عند
ذلك الذي سمعه من قول اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين الشامل لمحمد صلى الله عليه وسلم وسائر
الانبياء والمرسلين وغيرهم يده فلطم اليهودي عقوبة على الطلاقه وفي رواية عبد الله بن الفضل الاتية
في بيان ان الله تعالى وقال يقول والذي اصطفى موسى على البشر والنبي بين اظهرنا فذهب اليهودي الى النبي
صلى الله عليه وسلم فاخبره الذي كان من امره وامر المسلم وزاد في رواية ابرهيم بن سعد فدعا النبي صلى الله
عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فاخبره فقال على سبيل التواضع لا تخيروني على موسى وفي حديث ابي سعيد
عند لا تخيروا بين الانبياء اي من تلقاء انفسكم فان ذلك قد يفضي الى العصبية فينتهز الشيطان
عند ذلك فرصه فيدعوكم الى الافراط والتفريط فتطرون الفاضل فوق حقه وتحطون المفضول حقه فتقعون
في مهواة التي فلا تعدلون عن ذلك بل اذا رأيتكم بل اذا انا كما قال الله من لسان فان الناس يصعقون يوم القيامة فاكون
اول من يفيق بعد النفخة الاخرة فاذا موسى باطش اخذ بجانب العرش بقوة وفي حديث ابي سعيد انه بقائمة
من قوائم العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي ثبت لفظ قبلي في الفرع وسقطت من اصله
او كان ممن استثنى الله عز وجل في قوله فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله فلم يصعق فحوسب
بصعقة الطور فلم يكلف بصعقة اخرى وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابرهيم
بن سعد بكسر العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن حميد
بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج ادم وموسى
باخصامهما او التقت اروا حهما في السماوفع الحاج بينهما ويحتمل ووقع ذلك في حياة موسى فقال له موسى
انت ادم الذي اخرجت خطيئتك وهي اكلك من الشجرة التي نهيت عنها بقوله تعالى ولا تقربا هذه الشجرة
فاكلتا منها فقال له ادم انت موسى الذي اصطفاك الله اختارك على الناس برسالاته لعني باسفار التوراة وفيها
فتعنتي وبكلامه واعطاك الالواح المنحوتة بالمثلثة المضمومة والمهم المشددة ولابوي ذر عن الحموي والمستملي منحوتة
بواحدة مكسورة فيهم مخففة لموسى على امر قدر بضم القاف وتشديد الراء اي مكتوبة على قبل ان اخلق
وحكم بان ذلك كائن لا محالة لعلمه السابق فهل تلومني على امر قدر علي خلاف علم الله فكيف تعتل عن العلم السابق
وتذكر الكتاب الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت من المصطفين الاخيار الذين يشاهدون
سر الله من وراء الاستار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج ادم بالرفع اي غلبه موسى بالحجة
دفع اللوم متعلق بقال والغرض من هذا الحديث شهادة ادم لموسى ان الله اصطفاه وقد اخرجه في التوحيد
ومسلم في القدر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حصين بن نمير بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين وبنير بضم النون وفتح الميم مصغرين الواسطي من حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء مصغرا الضاد المعجمة
الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لوح جئت عليا الى النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بوما قال ولابي ذر فقال عرضت بضم العين مبنيا للمفعول على بتشديد الياء الامم بالرفع مفعول ناب عن
الفاعل وعند النسائي والترمذي من رواية عبد الرحمن القاسم بوحي ثم مثلثة بوزن جعفر في روايته عن حصين بن
عبد الرحمن ان ذلك كان ليلة الاسرى والفظه لما اسرى بالنبي صلى الله عليه وسلم حمل بالنبي الحديث فان كان
هذا محفوظا فيحتمل ان ذلك كان ليلة الاسراء وان الذي وقع بالمدينة غير الذي وقع بمكة لكن الاسرى
الواقع وهو بالمدينة لم يذهب الى تعداد الاسراء وان الذي وقع بمكة منه استفتاح ابواب السموات بابا بابا الى غير ذلك وراءت سوادا
كثيرا جدا قال موسى اي ناحية النجا والسواد بلفظ ضد البياض هو الشخص الذي يرى من بعيد ووصفه بالكثير
اشارة الى ان المراد للجنس لا الواحد وفي حديث ابن مسعود عند احمد حتى مر على موسى في
كبكبة اي جماعة من بني اسرائيل فاعجبني فقيل هذا موسى ومن معه فقيل هو اخو موسى معه بنو اسرائيل وقد ساق المؤلف
الحديث هنا مختصرا جدا واخرجه مطولا في الطب والرقاق واخرجه مسلم في الايمان والترمذي في الزهد
والنسائي في الطب باب قول الله تعالى وضرب الله مثلا للذين امنوا امرأة فرعون هذا مثل ضربه الله للمؤمنين انهم لا يضرهم مخالطة الكافرين اذا كانوا محتاجين اليهم

عالى اسية بنت مزاحم امراة فرعون ومنزلتها عندالله مع انها كانت تخشا عدى اعدا الله كما قال الله تعالى لا تتخذوا
المومنون الكافرين اولياء من دون المومنين ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شئ الا ان تتقوا منهم تقاة قال قتادة
كان فرعون غنى اهل الارض والكفر فوالله ما ضر امراته كفرة وجهها حين اطاعت ربها لتعلموا ان الله حكم عدل
لا يواخذ احدا الا بذنبه وروى انه لما غلب موسى السحرة قالت اسية آمنت برب موسى وهرون فلما تبين لفرعون
اسلامها اوتد يديها ورجليها باربعة اوتاد والقاها فى الشمس قال سلمان فاذا انصرفوا عنها اظلتها الملائكة
باجنحتها فقالت رب ابن لى عندك بيتا فى الجنة فكشف الله لها عن بيتها فى الجنة حتى رأته من درة فضحكت
حين رأت بيتها وفرعون حاضر فقال الا تعجبون من جنونها انا نعذبها وهى تضحك ثم امر بصخرة عظيمة تلقى
عليها فانتزعت روحها والقيت الصخرة على جسد لا روح فيه فلم يحد المآ وقال الحسن وابن كيسان رفع الله
امراة فرعون الى الجنة فهى تاكل وتشرب الى قوله وكانت اى مريم ابنة عمران من القانتين قال القاضى من عباد
المواظبين على الطاعات والتذكير للتغليب والاشعار بان ما نطقت عنها لم يقصر عن طاعة الرجال الكاملين حتى
عدت من جملتهم او من نسلهم فتكون من ابتدائية وسقط لابى ذر الذين امنوا امراة فرعون وقال الى قوله
وكانت من القانتين وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر البيكندى قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف
ابن الجراح بن مليح بن عدى الرؤاسى بضم الراء وهمزة ثم سين مهملة العابد الكوفى عن شعبة بن الحجاج عن عمرو
بن مرة بفتح العين وبرة بضمها بضم الميم وتشديد الراء المرادى الاعمى الكوفى عن مرة بن شراحيل المخضرمة
كان يصلى الف ركعة فى كل يوم عن ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كمل بفتح الميم فى الفرع واصله وتضم وتكسر من الرجال كثير ولم يكمل بضم الميم من النساء الا
اسية امراة فرعون قيل وكانت ابنة عم فرعون وقيل من العماليق وقيل من بنى اسرائيل من سبط موسى
وقال السهيلى هى عمة موسى ومريم بنت عمران ام عيسى قال فى الكواكب ولا يلزم من لفظ الكمال نبوتها
اذ هو يطلق لتمام الشئ وتناهيه فى بابه فالمراد تناهيهما فى جميع الفضائل التى للنساء وقد نقل الاجماع على
عدم النبوة لهن انتهى وعدا معارض بما نقل عن الاشعرى ان من النساء من نبئ وهن ست حوا وسارة وام
موسى واسمها يوحابذ وقيل اياذ خاتون وقيل اياذ خاتون بنت يقا هر واسية ومريم والصابط عندهُ ان من حاجه
الملك يحكم من امر او نهى او علامة شئ انه نبئ وقد ثبت بحكى الملك له امور منها لولا يا موسى الى قوله
من عند الله تعالى ووقع التصريح بالايحاء لبعضهن فى القران قال تعالى واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه الاية
وقال تعالى بعد ان ذكر مريم والايحاء بعدها اولئك الذين انعم الله عليهم من النبيين وقد خلف فى عمر مريم
وقال القرطبى الصحيح ان مريم نبية لان الله اوحى اليها بواسطة الملك واما اسية فلم يات ما يدل على
نبوتها واستدل بعضهم لنبوتها ونبوة مريم بالحفر فى حديثنا لباب حيث قال ولم يكمل من النساء الا اسية
ومريم قال لان كمال النوع الانسانى لا نبياء ثم الاولياء والصديقون والشهداء فلو كانتا غير نبيتين لزم
الا يكون فى النساء وليه ولا صديقه ولا شهيدة والواقع ان هذه الصفات فى كثير منهن وجوده فكانه
لم يبق من النساء الا فلانة وفلانة ولو قال لم تثبت صفة الصديقية او الولاية او الشهادة الا لفلانة
وفلانة لم يصح لوجود ذلك فى غيرهن الا ان يكون المراد بالحديث كما لا غير لانبيا فلا يتم الدليل على ذلك لاحتمال
ذلك واجيب المانعون بقوله تعالى وما ارسلنا من قبلك الا رجالا واجيب بانه لا حجة فيه لان حد الكلام
يدع فهم الرسالة واما الكلام فى النبوة فقط وان فضل عائشة بفتح الفاء وبالشين المعجمة وبالهاء تانيث
هذه الامة فضل الثريد بالمثلثة على سائر الطعام قيل انما مثل بالثريد لانه افضل طعام ولان الشبع
اغنا غناء منه وقيل انهم كانوا يجهدون الثريد بالطبخ باللحم وروى سيد الطعام اللحم فكانها فضلت على النساء
كفضل اللحم على سائر الاطعمة والسر فيه ان الثريد مع اللحم جامع بين الغذا واللذة والقوة وسهولة التناول
وقلة المؤونة فى المضغ وسرعة المرور فى المرى فضرب به مثلا لما اعطيت مع حسن الخلق حسن
الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وزيادة الراى ورصانة العقل والتحبب الى
البعل وهى تصلح للبعل والمتحدث والاستيناس بها والاصغا اليها وحسبك انها عقلت من النبى صلى
الله عليه وسلم ما لم يعقل غيرها من النساء وروت ما لم يروه مثلها من الرجال ومما يدل على ان الثريد اشهى الاطعمة
عندهم والذها قول شاعرهم
اذا ما الخبز تادمه بلحم ... فذاك امانة الله الثريد
قاله فى فتح الغيب وهذا الحديث اخرجه ايضا فى فضل عائشة وفى الاطعمة ومسلم فى الفضائل والترمذى
فى الاطعمة والنسائى فى المناقب وعشرة النساء وابن ماجة فى الاطعمة والله اعلم هكذا

باب

بالتنوين فى قوله تعالى ان قارون كان من قوم موسى الاية قال ابن عباس ابن عمه لان قارون بن يصهر بن قاهث بن لاوى بن يعقوب وموسى بن عمران بن قاهث
وقال ابن اسحق كان قرون عم موسى اخا عمران وهما ابنا يصهر ولم يكن فى بنى اسرائيل اقرا للتوراة منه من قارون
وكان المسمى المنور لحسن صوته بالتوراة ولكنه نافق كما نافق السامرى فاهلكه الله لتنوءا فى قوله لتنوء
وانبناء من الكنوز نما ان مفاتحه لتنوء اى

تفسير قوله اولى القوة اى لا ترفعها اى المفاتيح العصبة اى الجماعة الكثيرة من الرجال لكثرتها قال الاعمش عن خيثمة
قال وجدت فى الانجيل ان مفاتيح كنوز قارون من جلود كمثل الاصبع كل مفتاح حملت على ستين بغلا وقيل كان لعلم
علموا الكيميا علمه له موسى انزل عليه من السما وكان ذلك سبب كثرة مال قارون كل قال ابن جاج هذا لا يصح لان علم الكيميا
لا حقيقة له قال الطيبى ولعل ذلك كان من قبيل المعجزة يقال فرح يفرح فرحا وفرحين وقال مجاهد يعنى الاشرين البطرين
الذين لا يشكرون الله على ما اعطاهم وقال ابن عيينة لا يفرح بالدنيا الا من اطمان اليها فاما من علم انها سبيطار قها عن قريب
لم يفرح وما احسن قول المتنبى
اشد الغم عندى فى سرور ... تيقن عنه صاحبه انتقالا
وكان الله قال ابو عبيدة هو مثل الم تر ان الله وقال غيره كلمة مستعملة عند العرب للخطاء واظهار الندم فكانوا يالبث
للامتلا اوفى قارون خمسا هذا وحسف به تنهموا لخطا ثم قالوا كانه يبسط الرزق لمن يشا ويقدر اى
ويوسع عليه بحسب مشيئته وحكمته لا لكرامته عليه ويضيق عليه لا لهوان من يضيق عليه بل لحكمته وله الحجة
البالغة وهذا الباب وتاليه ثابت فى رواية المستملى والكشميهنى فقط باب

قول الله تعالى والى مدين قبيل اعجمى منع من الصرف للعجمة والعلمية وهو مدين بن ابراهيم عليه السلام اظهر شعيبا
وهو يوثب بن مدين بن ابراهيم قال ابن اسحق شعيب بن ميكايل بن يعجر بن مدين بن ابراهيم اى اسكنا شعيبا الى اهل
مدين عزى على حذف مضاف كذل مدين بلد على نحو القلوص نحازية للتبوك على مسافة مراحل منها واشد النكرا
رهبان مدين والذين عهدتهم ... يبكون من حذر العذاب قعودا
لو يسمعون كما سمعت كلامها ... خروا لعزة ركعا وسجودا
فمنعه للعلمية والتانيث ومثله فى حذف المضاف واسال القرية واسال العير يعنى اهل القرية واهل
العير ويجوز ان يراد بالمكان ساكنوه وقيل مدين اعجمى منع للعجمة والعلمية وكان شعيب يقال له خطيب الانبيا لحسن
مراجعته قومه وكانوا اهل كفر وحسن المكيال والميزان وراكم ظهريا لسورة هود اى لم يلتفتوا اليه فالضمير
فى واتخذتموه يعود على الله وقيل يعود على العصيان اى واتخذتم العصيان عونا على عداوتى فالظهرى على هذا بمعنى المعين
المقوى والظهرى هو المنسوب الى الظهر والكسر من تغييرات النسب كقولهم فى النسبة الى الامس امسى بكسر
الهمزة والى الدهر دهرى بضم الدال يقال اذا لم يقض حاجته ولاهى لوقت وذروتيا اذا لم تقض الى الوقت هذا الحتمية
ظهرت بفتح الظا المعجمة والهاء وبسكون الراء وفتح الفوقية حاجتى اى جعلتنى ظهريا وتراظهرك وبقال ايضا اذا لم يلتفت
اليه ولا قضى حاجته جعلتنى ظهريا اى وتراظهرك قال ابو البخارى الظهرى ان تاخذ معك دابة اوو عاء تستظهر به
اى تتقوى به مكانتهم ومكاناتهم واحد وفى نسخة بحر بهما قال فى الفتح هكذا وقع وانما هو فى قصة شعيب مكانتكم فى قوله
وياقوم اعملوا على مكانتكم ثم هو قول ابى عبيدة قال فى تفسير سورة يونس فى قوله على مكانتكم المكان والمكانة واحد
يعنوا فى قوله كان لم يغنوا فيها اى لم يعيشوا فيها والمعنى الدار والمحل مغانى بالعين المعجمة قاله ابو عبيدة يا يئس اى
يحزن واشار الى قوله تعالى فلا تاس على القوم الكافرين ولابن ذر راس باسقاط التحتية بعد الهمزة تحزن وبالتوقية
بدل التحتية فيهما اسى فى قوله فكيف اسى اى كيف احزن واتوجع وقال الحسن البصرى فيما وصله بن ابى حاتم
فى قوله انك لانت الحليم الرشيد لستهزون به كانا يقال للمحل الخصيص لورا ان حاتم لتحدلك وقال ابن عباس
ارادوا السفيه الغاوى والعرب تضيف الشئ بصدقه فتقول للذئب سليم وللغلاة مغازه وقال مجاهد لئيكة
بلا همز مفتوحة من غير الف وصل فتحها ولا همزة بعدها وهى قراة نافع وابن كثير وابن عامر هى الايكة بهمزة وصل
وسكون اللام بعدها همزة مفتوحة وهى قراة الباقين اى الغيضة فيكون ان منزادا فان وصل الايكة غيضة نبت
تاعم الشجر يريد غيضة بقرب مدين لسكنها الطائفة وقيل شجر ملتف وليكة لغير الف اسم بلدهم وبقية
مباحث ذلك فى كتابى الجامع للقراآت الاربعة عشر يوم الظلة هو اظلال الغمام العذاب عليهم ولما رات اظلال
العذاب وروى انه اشتد حرهم شديدا فكانوا يلوذون الاسراب فيجدونها اشد حرا فخرجوا فاظلتهم سحابة وهى
الظلة فاجتمعوا تحتها فامطرت عليهم نارا فاحترقوا وهذا الباب كله ثابت فى رواية الكشميهنى والمستملى فقط
كالذى قبله باب

قول الله تعالى الباب ساقط من الفرع ثابت فى اصله وان يونس لمن المرسلين اى هو من المرسلين حتى فى هذه الحالة الى قوله وهو مليم حال
قال مجاهد فنبذ وصله بن حميد عن مجاهد بنحوه خلاف الاولى وقيل مليم بضمه المشحون اى الموقر
الممتلو حلوا انه كان من المسبحين الاية اى الذاكرين الله كثيرا بالتسبيح مدة عمره او فى بطن الحوت وهو قوله لا اله الا
انت سبحانك انى كنت من الظالمين للبث فى بطنه الى يوم يبعثون اى حيا او ميتا فنبذناه طرحناه بالعرا
اى بوجه الارض قبل على جانب دجلة وقيل بارض اليمن قاله ابو اسحاق واضاف تعالى النبذ الى نفسه المقدسة مع انه
انما حصل بفعل الحوت ايذانا بان فعل العبد مخلوق له تعالى وهو سقيم مما حصل له من ضرار بدنه كبدن الطفل
حين يولد وانبتنا عليه شجرة من يقطين اى من غير ذات اصل بل نبت منبسط على وجه الارض ولا يقوم على ساق
الدبا بالنصب بدل او بيان ونحوه كالقثا والبطيخ وقال البغوى المراد هنا القرع على قول جميع المفسرين
وارسلناه الى مائة الف هم قومه الذين هرب عنهم وهم اهل نينوى او يزيدون فى مراى الناظر اى اذا
نظر اليهم قال هم مائة الف او اكثر والمراد الوصف بالكثرة فامنوا فصدقوه فمتعناهم الى حين الى اجلهم المسمى

وسقط لغير الجذامي وابي ذر وهو مسلم الى آخر قوله فامنوا ولا تكن يا محمد لصاحب الحوت يونس المعاقب في بطن الحوت وهو مكظوم

اي كظيم بمعنى ان مكظوم بوزن مفعول بمعنى كظيم بوزن فعيل اي وهو مغموم وسقط قوله وهو ولا في رواية كانت

نصحة يونس ان الله بعثه الى اهل نينوى وهي من ارض الموصل فكذبوه فوعدوه بنزول العذاب في وقت معين

فخافوا فلم يثبتوا فلما دنا الموعد اغامت السما غيما اسود ذا دخان شديد فهبط حتى غشى مدينتهم

فطافوا فطلبوا يونس فلم يجدوه فايقنوا بصدقه فلبسوا المسوح وبرزوا الى الصعيد بانفسهم ونساءهم

وصبيانهم ودوابهم وفرقوا بين كل والدة وولدها فحن بعضها الى بعض وعلت الاصوات والعجيج واظهروا

التوبة واظهروا الايمان وتضرعوا الى الله فرحمهم وكشف عنهم واما يونس فانه لم يعرف الحال فظن انه كذبهم

فغضب من ذلك وركب مع قوم في سفينة فوقفت فقال لهم يونس ان معكم عبدا ابق من ربه والله لا تسير حتى

تلقوه واقترعوا فمن جاءت القرعة عليه فضاقت بهم السفينة فقالوا الا نوزع بنفسه في الماء فاراح الله عز وجل من البحر الاخضر

حوتا يشق البحر حتى جاء فاتنه فاوحى الله تعالى اليه في ذلك الحوت لا تاكل له لحما ولا تهشم له عظما فانه ليس لك رزقا

وانما بطنك له سجنا فاذا في الظلمات ظلمة بطن الحوت وظلمة البحر وظلمة الليل فنادى لا اله الا انت سبحانك

اني كنت من الظالمين وقالوا عوفا لاعرابي ما شاء يونس في بطن الحوت ظن انه امات فحرك رجليه فتحرك فسجد مكانه

فلما انتهى به الى اسفل البحر سمع يونس حسا فقال لعله ما هنا فاوحى الله اليه هذا تسبيح دواب البحر فسبح فسمعت

الملايكة تسبيحه فقالوا ربنا انا نسمع صوتا ضعيفا بارض غريبة قال ذاك عبدي يونس عصاني فحبسته في بطن

الحوت وشفعوا له فامر الله الحوت فقذفه في الساحل وهو كهيئة الفرخ الممعوط الذي ليس عليه ريش فانبت

ابو هريرة وهيا الله له اروية وحشية تاكل من خشاش الارض فتنفسخ عليه فتروبه من لبنها يكون وعشية

وانبت الله عليه شجرة من يقطين ظلة عليه قيل الفا يبست وبكا عليها فاوحى الله تعالى اليه اتبكي على شجرة

ولا تبكي على ماية الف او يزيدون اردت ان تهلكهم وبه قال حدثنا مسدد اي ابن مسرهد قال حدثنا

يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان حدثنا ولابي ذر وحدثنا

ابو معوية الضرير محمد بن خازم قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش عن ابي وايل بالهمز شقيق بن سلمة عن عبد الله

يعني ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ينبغي لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى ونسبه الى ابيه

او غيره خير من يونس مراد مسدد في روايته يونس بن متى بفتح الميم والفوقية المشددة قيل وخص يونس بالذكر

لما حتى على من سمع قصته ان يقع في نفسه تنقيص له فبالغ في ذكر فضله لسد هذه الذريعة وهذا الحديث اخرجه

ايضا في التفسير وكذا النسائي وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن

دعامة عن ابي العالية رفيع الرياحي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما ينبغي لعبد

ان يقول انا خير من يونس بن متى ونسبه الى ابيه وهو رد على من قال ان متى اسم امه وقال ذلك صلى الله عليه

وسلم تواضعا ان كان قاله بعد ان علم انه سيد البشر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا عن الليث

بن سعد الامام عن عبد العزيز بن ابي سلمة بفتح اللام هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون بكسر الجيم

بعدها شين معجمة مضمومة مدني نزل بغداد عن عبد الله بن الفضل بفتح الفاء وسكون الضاد المعجمة ابن العباس

بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب الهاشمي المدني عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه

قال بينما بالميم يهودي لم تعرف تسميته اهو نحاس وضعف يعرض سلعته على الناس لم يرغبهم في شرائها اعطى بها شيا

من الثمن كرها فقال لا ابيعه بهذا الثمن الذي اعطيتني وبالذي اصطفى موسى على البشر فسمعه رجل من الانصار

فلطم وجهه وقال تقول هذا ومحمد صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا فذهب اليه فاخبره بذلك فقال صلى الله عليه وسلم

لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون يوم القيامة فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش جانب العرش

فلا ادري افاق قبلي او جوزي بصعقة الطور لما سال الرؤية فلم يصعق او بعث بضم الموحدة وكسر العين وفتح المثلثة

مبنيا للمفعول ولابوذر عن الكشميهني بعث بالمضارع المبني للمجهول قبلي والظاهر انه عليه السلام لم يكن عنده

علم ذلك حتى علمه الله تعالى فقد اخبر عن نفسه انه اول من ينشق عنه القبر ولا اقول ان احدا افضل من يونس

بن متى قاله تواضعا قال ابن مالك استعمل احدا في الاثبات لمعنى العموم لانه في سياق النفي كانه قيل لا احد افضل من يونس

والذي قد يعطى حكما هو في معناه واختلفوا في اللفظ فمن ذلك قوله تعالى الم تروا ان الله سخر لكم السموات والارض ولم

يعن بخلقهن بقادر فاجري في دخول الباء على الخبر مجرى وليس الذي لا نعني بمعناه ومن ايقاع احد في الايجاب المأول

بالنفي قول الفرزدق * ولو سئلت عني نوار وأهلها اذا احد لم ينطق الشفتان * فان احد وان وقع مثبتا لكنه

في الحقيقة منفي لانه مؤخر معنى كانه قال اذا لم ينطق منهم احد وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك

الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابرهيم الزهري انه قال سمعت حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى قال ابن ابي حمزة

زيد بذلك نفي التكبر والتحديد على نحو ما قاله ابن الخطيب لانه قد وجدت الفضيلة بينهما في عالم الحس لان نبينا

صلى الله عليه وسلم اسري به الى فوق السبع الطباق ويونس ترل به الى قعر البحر وقد قال نبينا عليه السلام انا

سيد ولد آدم ولا فخر فهذه الفضيلة وجدت بالضرورة فلم يبق ان يكون قوله عليه السلام لا تفضلوني

على يونس بن متى ولا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس لا بالنسبة الى القرب من الله ولا بعد فهما على الله عليه

وسلم وان اسري به لفوق السبع الطباق واخترق الحجب ويونس وان ترل به لقعر البحر فهما بالنسبة الى القرب

والبعد من الله على حد واحد انتهى هذا باب

باسكان النون في قوله تعالى واسالهم بهمزة وصل وسكون السين اي واسال يا محمد اليهود ولابوذر وسلهم باسقاط

الالف وفتح السين عن القرية عن خبر اهلها التي كانت حاضرة البحر اي قريبة منه وهي ايلة قرية بين مدين والطور

على شاطئ البحر وقيل مدين وقيل طبرية اذ يعدون في السبت اي يتجاوزون امر الله في ليوم السبت

وفي عيدهم يجاوزون بضم التحتية وسقوط الفوقية وكسر الواو وفي السبت حدود الله بالصيد فيه اذ تاتيهم حيتانهم

ظرف ليعدون يوم سبتهم يوم تعظيمهم امر السبت مصدر سبتت اليهود اذا عظمت سبتها بالتجرد للعبادة

شرعا اي شوارع قاله ابو عبيدة الى قوله كانوا يفسقون ولابوذر الى يوم لا يسبتون الى قوله خاسئين روى ان

الناهين لما ايسوا عن اتعاظ المعتدين كرهوا مساكنتهم فقسموا القرية بجدار وفيه باب مطروق فاصبحوا يوما

ولم يخرج اليهم احد من المعتدين فقالوا ان لهم لشانا فاقتحموا عليهم فاذا هم قردة فلم يعرفوا انسبا هم ولكن القردة

تعرفهم فكان القرد ياتي الى نسيبه فيحتك به فيقول الانسان الست فلان فيشير براسه اي نعم فيقول ما يدريك

عقوبة الله ان يصيبك ثم ما توالبعد ثلاث قال ابن عباس ما طعم مسخ قط ولا عاش فوق ثلاث وعن مجاهد مسخت

قلوبهم لا ابدانهم وروى ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس صار شبانهم قردة وشيبهم خنازير وسقط

لابي ذر كونوا قردة وزاد ينس اي شديد فعيل من بئس بؤس بئس ما اقام اشتد باب

قول الله تعالى وآتينا داود هو ان ايشا بهمزة مكسورة وحتية ساكنة بعدها شين معجمة بن عوبد بعين مهملة

ثم موحدة بينهما واو ساكنة اخره دال مهملة بوزن جعفر بن ياعز موحدة فالف فمثناة تحتية ابن رباب تحتية اخره موحدة بن ارم بن حضرون وقال القرطبي مهملة معجمة ابن فارض بفا فالف فراء فمهملة

بن هود ابن يعقوب زبورا الزبر هي الكتب واحدها زبور وزبرت اي كتبت وهذا ثابت للكشميهني

والمستملي وكان فيها التحميد والتمجيد والثناء على الله عز وجل وقال القرطبي كان فيه مائة وخمسين سورة ليس فيها

حكم ولا حلال ولا حرام وانما هي حكم ومواعظ وكان اوله حسن الصوت اذا اخذ في قراءة الزبور اجتمع اليه الانس والجن

والطير والى حسن لحسن صوته ولقد اتينا داود منا فضلا نبوة وكتابا او ملكا او جميع ما اوتي من حسن الصوت

حيث انه اذا كان سبح لتسبيح معه الجبال لرجاعات الصم الشامخات وتقطعه الطيور السارحات والغادية

والرائحات وتجاوبه بانواع اللغات وتليين الحديد وغير ذلك مما حكي به يا جبال محكي بنون مضمومة ان شئت

ندرته نصبته رأ ويكون بدلا من فضلا على جهة التفسير له كانه قيل اتيناه فضلا قولنا يا جبال وان شئت قدرته

فعلا وحينئذ لك في منه وجهان ان شئت جعلته بدلا من اتينا معناه اتينا قلنا يا جبال وان شئت جعلته

مستانفا ونبئت للمستملي والكشميهني قوله ولقد اتينا الى آخره لاوبي معه قال مجاهد فيما وصله الفريابي اي

سبحي معه وعن الضحاك هو التسبيح بلغة الحبشة قال ابن كثير وفي هذا نظر فان التاوب في اللغة هو الترجيع

وقال وهب يرجعي معه وذلك انما يكون بصوت مثل صوته فيها او نحلها اياه على التسبيح اذا تامل ما فيها وقيل

سيري معه حيث سار والتضعيف للتكثير والطير بنصب في قراءة العامة عطف على محل جبال لانه منصوب

بتقدير اوجوزا الرفع وبه قرا روح عطفا على لفظ جبال وفي هذا من الفخامة والدلالة على عظمة داود وكبر شاء

سلطانه ما فيه حيث جعل الجبال والطير كالعقلاء المنقادين لامره وليس الناديب منحصرا في الطير والجبال

ولكن ذكر الجبال لان الصخور الجمود والطير للنفور وكلاهما يستبعد منه الموافقة فاذا وافقه هذان الاشياء

فغيرها اولى وروي انه كان اذا نادى بالنياحة اجابته الجبال لصداها وعكفت عليه الطير فصدى الجبال

الذى يسمعه الناس اليوم من ذلك وقيل كان اذا اخذ الجبال فسبح الله كانت الجبال تجاوبه بالتسبيح عزما يسبح وقيل كان اذا احمه فتورا سمعه الله تسبيح الجبال تنشيطا له وثبت للكشميهنى والمستملى سبحى معه والطير عطف على ابتينا له الحديد حتى كان فى يده كالشمع والعجين يعمل منه ما يشاء من غير نار ولا ضرب مطرقة بل كان يفتله بيده مثل الخيوط وذلك فى قدرة الله يسير وسنقط لاقى رواية الطبرانى الحديد ان اعمل اى لان اعمل سابغات اى الدروع الكوامل الواسعات لبطوان تسحب فى الارض وذكر الصفة ويعلم منها الموصوف وقدر فى السرد اى المسامير للحلق اى قدر المسامير وحلق الدروع ولا تدق بضم الدال وتشديد القاف ولا تحل بضم اوله وكسر ثالثه ولا تزق بالزاى بدل الدال المهملة المسمار اى لا تجعل مسمارا الدارع دقيقا ولا تجعله رقيقا فيفصم بتاء مثناة من فوق مشددا اى المسمار فينفصم اى بكسر الحلق اجعله على قدر الحاجة ولا تعظم بضم اوله وكسر ثالثه بنون ساكنة قبل الفاء وهذا فيه نظر لان دروعه لم تكن مسمرة ويؤيد قوله والتالة الحديد والمعنى قدر السرد اى فى نسجها بحيث يتناسب حلقها قال قتادة وهو اول من علمها من الخلق وانما كانت قبل صفائح وعند ابن ابى حاتم انه كان يرصع كل يوم درعا فيبيعها بستة الاف درهم الفرد له ولاهله واربعة الاف لطعامهم وعند اسرائيل خبز الحوارى وقوله الزبر هنا ثابت فى رواية المستملى والكشميهنى افرغ بفتح الهمزة وكسر الراء بعدها غين معجمة اى اصب علينا صبرا اى اجعل بسطة فى قوله ان الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة اى زيادة وفضلا وكلا الكلمتين فى قصة طالوت وهذا ثابت فى قصة ابى ذر عن الكشميهنى والوجه اسقاطه لما لا يخفى واعملوا اى قولا وفعلا ان فى الذى اعطاكم من النعم او نعما تعلمون بصيرا مراقب لكم بصيرا بما تعلمون واتوا الكم وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال خفف على داود عليه السلام القرآن قال ابن بطال يشير الى ان يتلو زبوره وانما قال القرآن لانه قصد به اعجازه من طرق القراءة وقال غيره قرآن كل نبى بطابق على كتابه الذى اوحى اليه ويدل للحديث على ان الله تعالى يطوى لاوليائه الزمان لمن يشاء من عباده كما يطوى المكان لهم فان النووى ان بعضهم كان يقرأ ربع ختمات بالليل وارتضاها بانها ورد لقد رأيت اثنا الظاهر بالقدس الشريف سنة سبع وستين وثمانمائة وسمعت عنه اذ ذاك انه كان يقرأ فيها اكثر من عشر ختمات بل قال لى شيخ الاسلام البرهان بن ابى شريف اذا مر الله الفتح بها وسمعت عنه انه كان يقرأ خمسة عشر فى اليوم والليلة وهذا باب لا سبيل الى ادراكه الا بالفتح الربانى والا فى ذاق الكشميهنى القراءة بدل القرآن فكان يأمر دوابه التى يركبها ومن معه من اتباعه فتسرج فيقرأ القرآن الزبور قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يده من ثمن ما كان يعمل من الدروع ولابوى ذر والوقت فى خلق افعال العباد عن يحيى بن سليم عن عطاء بن السائب عن سعيد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف فى رواية موسى بن عقبة نعما وقوله المؤلف حدثنا حيى بن بكير المصرى قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بفتح العين وكسر القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى ان سعيد بن المسيب بفتح الخاء المشددة اخبره وابا سلمة اى وابن عبد الرحمن بن عوف ابضا ان عبد الله بن عمرو بفتح العين اخبرهما ان عبد الله بن عمر بضم الهمزة وكسر الموحدة رضى الله عنهم انه قال اخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اقول لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت اى مدة حياتى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى تقول لا تصوم من النهار ولا تقوم من الليل ما عشت قال عبد الله بن عمرو قلت قد قلته زاد فى الصيام من طريق ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى بابى انت وامى قال عليه السلام انك لا تستطيع ذلك الذى قلته من صيام النهار وقيام الليل تحول المشقة تصوم وافطر بضم التاء من تصوم وكسر الطاء من افطر وتنام بفتح التاء من تقطع ونم بفتح النون من نمت منتجحا فى بعض الليالى ونم فى بعضه وصم من الشهر ثلاثة ايام لم يعتنها فان الحسنة بعشر امثالها تعدل لك الثلاثة وذلك مثل صيام الدهر فى الثواب قال عبد الله فقلت انى اطيق افضل اكثر من ذلك صوم ثلاثة ايام من كل شهر يا رسول الله قال عليه السلام فصم يوما وافطر يومين منقطع الذرة قال عبد الله قلت انى اطيق افضل اكثر من ذلك قال عليه السلام فصم يوما وافطر يوما وذلك صيام داود وهو عدل الصيام بفتح العين وسكون الدال المهملة ولابوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر عدل الصيام وفى الصيام وهو افضل الصيام قال عبد الله قلت انى اطيق افضل منه يا رسول الله قال عليه السلام لا افضل من ذلك اى بالنسبة لذلك وذلك لما علم من حاله ومستقبل عمره وان ما هو اكثر من ذلك يضعفه عما هو افضل منه بقصد به عن الحقوق والمصالح والذى عليه المحققون ان الصوم داود افضل من صوم الدهر وقد حققت ذلك فيما سبق فى كتاب الصوم ولكن كل عمل صالح اذا ازاد العبد منه ازداد تقربا من ربه تعالى بكل ذهاب عمل صالح اذا ازاد منه ازداد بعدا كالصلاة فى الاوقات المكروهة وقد قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان العسقلانى المقرى الكوفى سكن مكة قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون المهملة وفتح العين المهملتين ابن كدام بكسر اوله وتخفيف ثانيه الهلالى الكوفى قال حدثنا حبيب بن ابى ثابت بفتح الحاء المهملة واسم ابى ثابت قيس الكوفى عن ابى العباس السائب الاعمى الشاعر

عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الم انبأ بضم الهمزة وفتح النون من الانباء وفى رواية الم اخبر بدل الم انبأ بالمؤحدة انك تقوم الليل كله وتصوم النهار وثبت لفظ النهار للاربعة فى رواية الكشميهنى فقلت نعم سقط لفظ نعم فى رواية ابى ذر فقال عليه السلام فانك اذا فعلت ذلك هجمت العين بفتح الهاء والجيم والميم اى غارت وضعفت بصرها وفى فهمه نفسه بفتح النون وكسر الفاء تعبت وكلت هجم من كل شهر ثلاثة ايام ثالث عشر ورابعة عشر وخامسة عشر لان الحسنة بعشر امثالها او كصوم الدهر شك الراوى قال عبد الله قلت انى اجد فى قال مسعر يعنى قوة على ذلك ولابى ذر عن الحموى والمستملى ابدى بالنون بدل الموحدة قال عليه السلام فصم صوم نبى الله داود عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما وهو افضل الصيام من زيادة المشقة وافضل العبادات اشقها على النفس ولان الصوم فى الجملة من الطبيعة الصادة فيسهل عليها وفى اليونينية وكان يصوم بالبات الواو واسقطها فى الفرع ولا يفر اذا لاقى العدو لانه يستعين بصومه فطره على يوم صومه فلا يضعفه ذلك عن لقاء عدوه هذا ما ظهر لى والله اعلم

باب التنوين وسقط لفظ باب للمستملى والكشميهنى

احب الصلاة الى الله صلاة داود واحب الصيام الى الله صيام داود احب بمعنى المحبوب وهو قليل اذ غالب افعل التفضيل ان يكون بمعنى الفاعل ومعنى المحبة هنا ارادة الخير لها على ذلك كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه فى الوقت الذى ينادى فيه الرب عز وجل هل من سائل هل من مستغفر وينام سدسه الاخيرة ليستريح من نصب القيام وبقية الليل ويصوم يوما ويفطر يوما واما صار ذلك احب الى الله تعالى من اجل الاخذ بالرفق على النفوس التى يخشى منها السآمة التى هى سبب الى ترك العبادة والله تعالى يحب ان يديم فضله ويوالى احسانه قاله فى الكواكب قال على عن مضوب قال فى الفتح واظنه بن عبد الله المدينى شيخ المؤلف وهو اى قوله وينام سدسه قول عالية رضى الله عنها ما الفاه الفاء اى ما وجده صلى الله عليه وسلم الا نائما وجده صلى الله عليه وسلم الا قائما اى لورده الليلى بعد القيام وهذا كله ثابت عند المستملى والكشميهنى وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفى مولاهم البلخى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار المكى عن عمرو بن اوس الثقفى الطائفى انه سمع عبد الله بن عمرو يعنى بن العاص قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله صيام داود عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما والمافيه من المشقة واحب الصلاة الى الله صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه لان النوم بعد القيام يريح البدن ويذهب ضرر السهر هذا

باب التنوين فى قوله تعالى واذكر عبدنا داود ذا الايد القوة فى العبادة او الملك انه اواب اى رجاع الى مرضات الله عز وجل الى قوله تعالى وفصل الخطاب قال مجاهد فصل للخطاب الفهم فى القضا ليفصل بين الخصوم وهو طلبا البينة واليمين قال الامام فخر الدين وهذا بعيد لان فصل الخطاب عبارة عن كونه قادرا على التعبير عن كل ما يخطر بالبال ويخطر فى الخيال بحيث لا يخلط شيأ بشئ ويجيب بفصل كل مقام عن ما يخالفه وهذا معنى عام بيننا وله فصل الخصومات ويتناول الدعوة الى الدين الحق ويتناول جميع الاقسام وعن الاول رد الى ابن عباس قال داود من قال اما بعد فهو داود عليه السلام وهو فصل الخطاب رواه ابن ابى حاتم وقال فى الانوار او هو الكلام الملخص الذى يميز المخاطب على المقصود من غير التباس يراعى فيه مظان الفصل والوصل والعطف والاستئناف والاضمار والاظهار والحذف والتكرار ونحوها وانما سمى به اما بعد لانه يفصل المقصود عما سبق مقدمة له من الحمد والصلاة وقيل هو الخطاب المقصود الذى ليس فيه اختصار مخل ولا اسهاب ممل كما قالوا فى وصف كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يتكلم بكلام يحتاج سامعه الى تأمل ولا يتكلم بكلام يتأمل سامعه الى تعلم هذا ما ظهر لى والله اعلم وقيل فصل الخطاب الشهادة على المدعى عليه بعد اليمين على المدعى وقيل القضاء بالب

مائة وستين وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا مهدي بن ميمون الاماطي البصري قال سمعت العوام
بفتح العين المهملة وتشديد الواو ابن حوشب الشيباني الواسطي عن مجاهد هو ابن جبر انه قال سألت ابن عباس
رضي الله عنهما أيسجد بسكون السين بعدا لهمزة او لابي ذر عن الحموي والمستملي بنون المتكلم ومعه عز بعد همزة
الاستفهام ص سورة ص مفتوحا ابن عباس قوله تعالى ومن ذريته داود وسليمان حتى اتى فيها اهتد اقتده
فقال نبيكم ولا نرى الوقت وذلك ان ابن عباس رضي الله عنهما نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن امر ان يقتدي بهم
زاد في التفسير فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكرماني وفي هذا الاستدلال مناقشة اذا الرسول
مأمور بالاقتداء بهم في اصول الدين لا في فروعه لانها حتى المتفق عليها من الانبياء اذ في المختلفات لا يكون اقتداء
الرسول بكلهم ولا يلزم التناقض وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم
الواو مصغرا ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
ليس بسجدة ص من عزائم السجود المأمور بها وراى النبي صلى الله عليه وسلم يسجد فيها موافقة لداود وشكرا
لقبول توبته نهى بسجدة شكر عند الشافعية لنفس في تلاوتها في غير الصلاة باب
قول الله تعالى مشترط لفظ باب لا في رواية ارفع على ما لا يخفى وهب اواب الراجع المنيب وقال الضحاك هو المسبح وقوله عز وجل هب لي ملكا
لا ينبغي لاحد من بعدي ليكون معجزة لي مناسبة طلبا اولا ينبغي لاحد ان يسلبنيه مني كما كان من قضية الجسد الذي
القي على كرسيه والصحيح كما قاله ابن كثير انه سأل ملكا لا يكون لاحد من البشر مثله كما هو ظاهر سياق الاية
وقوله تعالى واتبعوا ما تتلوا الشياطين اي واتبعوا كتب السحر التي يتراها وتتبعها الشياطين من الجن والانس ومنهما على ملك سليمان اي عهده وتتلوا حكاية حال ماضية فكانوا يستمعون خلسة ويضمون الى ما
سمعوا الاكاذيب ويلقونها الى الكهنة وهم يدونها ويعلمون الناس وفشا ذلك في عهد سليمان عليه السلام
حتى قال ان الجن تعلم الغيب وان ملك سليمان تم بهذا العلم وانه بتسخير الانس والجن والريح له وسليمان لا يعلم
سخر ذلك له غدوها شهر ورواحها شهر اي جريها بالغداة مسيرة شهر وبالعشي كذلك واسلنا له عين القطر
اي اذبناله عين الحديد وقال غيره واحد القطر النحاس اسال له من معدنه ينبع منه ينبوع الماء من الينبوع
ولذلك سماه عينا وكان ذلك باليمن وانما ينتفع الناس الموجود بما اخرج الله لسليمان وانما سيلت له ثلاثة
ايام ومن الجن من يعمل بين يديه باذن ربه مصدر نصب كفا على حاله اي يأمرهم ومن يزغ يعدل منهم عن امرنا
الذي امرناه به من طاعة سليمان نذقه من عذاب السعير في الاخرة وقيل في الدنيا فقد قيل ان الله تعالى وكل
بسوطا ملكا يتبعه سوط من نار فمن زاغ منهم عن امر سليمان ضربه ضربة احرقته يعملون له ما يشاء من محاريب قال
مجاهد فيما وصله عبد بن حميد بنيان ما دون القصور وقال ابو عبيدة المحاريب جمع محراب وهو مقدم
كل بيت وقيل المساجد وكان مما عملوا له بيت المقدس ابتداه داود ورفعه فامه رجل وكمله سليمان فبناه
بالرخام الابيض والاصفر والاحمر وعلى باساطين انها الصافي وسقفه بالواح الجواهر الثمينة وفصل حيطانه
باللآلئ والياقوت وسائر الجواهر وبسط ارضه بالواح الفيروزج فلم يكن يومئذ بها ولا الا قدر مسكة كان يجلى في الظلمة
كالقمر ليلة البدر واعد ذلك اليوم الذي فرغ منه عيدا وليزل على ما شاء سليمان حتى غزاه بخت نصر فخربه واخذ
ما كان في سقفه وحيطانه مما ذكر الى دار مملكته من ارض العراق وما تماثيل قيل كانوا يتخذون من الملائكة والانبياء
والصالحين في المساجد ليراها الناس فيزدادوا عبادة وعرفهم التصاوير شرع محمد وقيل انهم عملوا اسدين في
اسفل كرسيه ونسرين فوقه فاذا اراد ان يصعد بسط له الاسدان ذراعيهما واذا قعد اظلاه النسران بجناحيهما
رواه ابن ابي حاتم عن كعب في خبر طويل عجيبي صفة الكرسي وجفان اي وصحاف كالجواب اي كالحياض للابل قيل
كان يقعد على الصخرة الواحدة الف رجل يأكلون منها وقاله ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم كالجوبة من الارض بفتح
اللام وبعد الواو الساكنة موحدة قاله الهروي الحوبة الغرفة في السحاب وفي الجبال واخاديد كحابة انكسفت
والجوبة موضع منخفض في الحرة وقدور راسيات ثابتات على الاتاني لا تنزل عنها لعظمها وكان يصعد اليها بالسلالم
اعملوا آل داود شكرا اي اعملوا لله واعبدوه شكرا فانتصب على العلة وقليل من عبادي الشكور المتوفر على اداء
الشكر الباذل وسعه فيه قد يشغل قلبه ولسانه وجوارحه اكثر اوقاته ومع ذلك لا يوفي حقه لان توفيقه
اي على سليمان ما دله على موته الا دابة الارض هي الارضة اكلة من سانه اي عصاه الى قوله المهين والذي ذكر
الى ذا العذاب المهين وقوله باذن ربه الى اخر قوله من محاريب ثابت لابي ذر وقوله قال عبيدة بعد قوله بين يديه الى قوله
من محاريب وتبتدي في رواية قوله اعملوا آل داود الى اخر الشكور وكان سليمان لما دنا اجله وأعلمه قال اللهم
عمه على الجن موتي حتى يعلم الانس ان الجن لا يعلمون الغيب وكانت الجن تخبر الانس انهم يعلمون من الغيب شيئا ثم
دخل محرابه يعني المقدس فقام يصلي متوكئا على عصاه فمات قائما وكان للمحراب كوى من بين يديه وخلفه فكانت الجن تعمل
تلك الاعمال الشاقة وينظرون الى سليمان فيظنونه حيا فلا ينكرون خروجه للناس لطول صلاته حتى اكلت
الارضة عصاه فخر فتحوا عنه وارادوا ان يعرفوا مقدار موته فوضعوا الارضة على العصا فاكلت يوما وليلة

مقدار الحسبوا ذلك فوجدوه قدمات منذ سنة وكان عمره ثلاثا وخمسين سنة وملك وهو ابن ثلاث عشرة
سنة وابتدا عمارة بيت المقدس لاربع مضين من ذلك حبا الخير في قوله تعالى اني احببت حب الخير اي الخيل
التي شغلتني عن ذكر ربي قال قتادة عن صلاة العصر حتى غابت الشمس فطفق مسحا اي فاخذ يمسح مسحا بالسوق
والاعناق اي بالسيف جمع ساق واعناق جمع عنق وقيل يمسح بالسيف سوقها واعناقها قطعها تقربا الى
الله تعالى وطلبا لرضاه حيث اشتغلها عن طاعته وهذا اوجه الاشتداد في قوله واخرين مقرنين في الاصفاد اي
الوثاق اي واخرين من الشياطين قرن بعضهم مع بعض في الاغلال ليكفوا عن الشر قال مجاهد الصافنات في قوله
اذ عرض عليه بالعشي الصافنات هو من قوله هو صفن الفرس بضم الصاد والفاء والنون والفرس رفع قاعا اي
رفع احدى رجليه حتى يكون على طرف الحافر وهذا وصله الفريابي لكن قال يديه مع رجليه وصوبا الاول ابن عباس
ما عند الفريابي وقال في الانوار الصافن من الخيل الذي يقوم على طرف سنبك يديه او رجل وهو من الصفات المحمودة
في الخيل ولا يكاد يكون الا في العراب الخلص وقال الزجاج هو الذي يقف على احدى يديه ويقف على طرف
سنبكه وقد نعت بذلك باحدى رجليه قال وهي علامة الفراهة الجياد قال مجاهد هي وصله الفريابي
السراع في جريها جسدا في قوله ولقد فتنا سليمان والقينا على كرسيه جسدا اي شيطانا فتنا ان
سليمان عزا ضيعة وزن من الجزائر فقتل ملكها واصاب ابنته جرادة فاحبتها وكان لا يرد عليها شيئا عزا على ابيها
فامر الشياطين بتمثالها صورته وكان اتخاذ التماثيل جائزا حينئذ فكانت تغدو الى بيوتها وتروح مع ولائدها
ليسجدون لها كفاء لها في ملكها فاخبره آصف بسجودهن فكسر الصورة وصنع المراة وخرج الى الفلاة باكيا
متضرعا وكانت له امرأة وله منها ابن اذا دخل للطهارة اعطاها خاتمه وكان ملكه فيه فاعطاها يوما فتمثل
لها صورته شيطان اسمه صخر واخذ الخاتم فتختم به وجلس على كرسيه فاجتمع عليه الخلق ونفذ حكمه في كل شيء الا
في نسائه وغير سليمان عن هيئته فانكرته فعرف ان الخطيئة قد ادركته فكان يدور على البيوت
يتكفف حتى مضى اربعون يوما عدد ما عبدت الصورة في بيته فطار الشيطان وقذف الخاتم في البحر فابتلعته
سمكة فوقعت في يد فبقر بطنها فوجد الخاتم فتختم به وخر ساجدا وعاد اليه ملكه والخطيئة تعالى الله عن اهله
والسجود للصورة نضر عليه لا بضره وعن مجاهد فيما رواه الفريابي والقينا على كرسيه جسدا قال شيطانا يقال
له آصف قال له سليمان كيف تفتن الناس قال ارني خاتمك اغمرك فاعطاه فبنذه آصف في البحر فساخ فذهبت
سليمان وقعد آصف على كرسيه ومنعه الله نساء سليمان فلم يقربهن لظهر نجو ما سبق قال ابن كثير وهذا
كله من الاسرائيليات وقال البيضاوي اظهر ما روي في ذلك ما روي انه قال لاطوفن الليلة على سبعين امراة
الحديث وبابى قربيا ان شاء الله تعالى لعون الله الريح في قوله تعالى فسخرنا له الريح تجري بامره رخاء اي طيبة
الكشيهني طيبا بالتنكير حيث اصاب اي حيث شاء امر اي اعط من شئت او امسك اي امنع من
شئت غير حساب اي غير حرج وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة بن عثمان العبدي البصري ببغداد قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
محمد بن زياد القرشي الجمحي مولى آل عثمان بن مظعون عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان عفريتا بكسر العين من الجن تفلت اي تعرض لي فلتة اي غفلة العارضة اي الليلة الحالية الدالة الزائلة
ليقطع علي صلاتي بتشديد التاء على ما تكلمتي الله منه فاخذته فاردت ان اربطه نضم الموحدة على كذا في اليونينية
وفي فرعها الى سارية من سواري المسجد اسطوانه من اساطينه حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة
اخي في النبوة سليمان رب هب لي حكما ملكا اللاوة رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي من
البشر فرددته خاسئا مطرودا اعفريت اي مقموء من انس وبان واطلاقه على الانس على
سبيل الاستعارة ولاشتهارهن الاستعارة وقال بعضهم العفريت من الرجال الخبيث المنكر وقال
ابن عباس العفريت الداهية وقال ابو ربيع الغليظ وقال الفراء الشديد ووصف بكونه من الجن في قوله تعالى
قال عفريت من الجن تميز الله وقيل ان الشيطان اقوى من الجن وان المردة اقوى من الشياطين وان العفريت
اقوى منهما وفي قراءة ابي بكر وقرا ابو رجا العطاردي وابو العالية بالصبر المهملة واللام وروي عن ابي بكر
الصدق عفرية بكسر العين وسكون الفاء وكسر الراء وفتح التحتية بعدها تاء التانيث المتقبلة ها وقفا وانشدوا
على ذلك قوله في ذي الرمة

كانه كوكب في اثر عفرية ... مصوب في سواد الليل منقضب

وهذا مثل زينية بكسر الزاي وسكون النون وفتح التحتية انثى الزبانية ولابي ذر زبانية عنه وتابعه الاصيلي
الزبانية والزبانية في الارض اسم اصحاب الشرط مشتق من الزبن وهو الدفع
وسمي بذلك الملائكة لدفعهم اهل النار فيها وقال بعضهم واحدها زبانى وقيل زابن وقيل زبنية
عفريت قال ابو الهيثم لا نعلم احدا صرف هذا وجمعه من جمع الذكور لا واحد له كما يبيل ولا عبابيل ولا نه قال
يحلئه بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وفتح اللام ممدودا ومقصورا وبالهمز وتركه وبالواو والياء
والياء وليس بالمخزومي عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن اي والله الليلة على سبعين
امرأة منهن فارسا يجاهد في سبيل الله عز وجل فقال له صاحبه اي الملك قل ان شاء الله فنسي فلم يقل بلسانه
ان شاء الله وطاف بهن ولم يا تو الى ليوبنية وفي بعضها فلم تحمل منهن امرأة شيا الا واحدة فولدت واحدا
ساقطا اندى بكسر الهمزة وسكون النون اي ناقص الخلق وفي رواية الاصيلي احد شقيه وفي رواية ايوب عن ابن سيرين ولدت
شق غلام وفي رواية هشام عنه نصف انسان وحكى الطبري في تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد الذي القي على كرسيه
وكلا الخبرين صحيح ويشير الى تصويبه قول النبي صلى الله عليه وسلم لو قالها ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله زاد
شعيب في روايته اجمعون قال شعيب هو ابن ابي حمزة كما ذكره في الايمان والنذور وابن ابي الزناد عبد الرحمن بن عبد الله
بن ذكوان بسعين بتقديم المثناة الفوقية على السين وهو الصحيح من سبعين بتقديم السين على الموحدة وعند
النسائي وابن حبان من طريق هشام بن عروة عن ابي الزناد مائة وفي التوحيد من رواية ايوب عن ابن سيرين عن ابي
هريرة تسعون امرأة وفي الجهاد من طريق جعفر بن ربيعة عن الاعرج مائة امرأة او تسع وتسعون على الشك
وجمع بين ذلك بان الستين كن جواري وما زاد سراري او العكس والتسعون لكمال اللغة واما التسعون والمائة
فكن دون المائة وفوق التسعين فمن قال تسعون الغى الكسر ومن قال مائة جبره ومن ثم وقع التردد في رواية جعفر
وعند ابن عساكر من طريق الموزني عن معاذ عن ابي الزناد عن ابيه عن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان سليمان كان له اربع
مائة امرأة وسبعمائة سرية فقال يوما لاطوفن الليلة على الف امرأة فتحمل كل واحدة منهن بفارس يجاهد في سبيل الله وهو
يستثني فطاف عليهن فلم تحمل منهن الا امرأة جاءت بشق انسان الحديث وعند الحاكم من طريق ابي عشر عن محمد بن كعب
قال بلغنا انه كان لسليمان لعب بيت من قوارير على الخشب فيه لثمانية صرحه وسبع مائة لسريه وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن حفص بضم العين الكوفي قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران قال حدثنا ابرهيم التيمي ابن يزيد بن شريك عن ابي ذر الغفاري رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول
الله اي مسجد وضع اول بفتح اللام غير منصرف وضمها ضنة بنا لقطعها عن الاضافة وفي باب واتخذ الله ابرهيم خليلا
اي مسجد وضع في الارض اول قال عليه الصلاة المسجد الحرام قال ابو ذر قلت ثم اي اي ثم اي مسجد وضع بعد
المسجد الحرام قال عليه الصلاة ثم المسجد الاقصى وسقط ثم من الفرع وثبت في اصله قال ابو ذر قلت يا رسول
الله كم بينهما قال عليه الصلاة اربعون اي سنة ثم قال عليه الصلاة حيث ما ادركتك الصلاة اي وقتها وفيه
ان باتباع الصلاة اذا حضرت لا تتوقف على المكان الافضل حصل والارض لك مسجد لا يختص السجود منها بموضع دون
اخر وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا وكان من قبلي انما يصلون في كنايسهم وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز
الاعرج انه حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون
بفتح الميم فيهما اي متاخرون عن الامم السابقة في الوجود ونحن السابقون يوم القيامة بالمقام المحمود والفصل
بالقضاء بينهم وهو مشتق من الفرق بين الشيئين وهو الحكم بينهم بالحق بيد اني مقسوما لهم قبل الخلائق
لانه لم يكن حركته وهذا الحديث اخرجه ايضا في الفرائض والنسائي في الفتن باب
قول الله تعالى وسقط لفظ باب لابوي ذر ونعوذ الله رفع على ما لا يخفى ولعدا بمنا لهان الحكمة وهو اعجمي منع للتعريف
والعجمة الشخصية او عربي مشتق من اللئيم وهو حينئذ مرتجل لانه لم يسبق له وضع في النكرات ومنعه
حينئذ للتعريف وزيادة الالف والنون قال ابن اسحق لقمان هو ابن عنقا بن سورن بن ناخر وهو ازر وقال وهب
كان ابن اخت ايوب وقال الواقدي كان قاضيا في بني اسرائيل ولم يكن بنبيا خلافا لعكرمة واتفق على انه كان حكيما
روى انه كان نائما فنودي هل لك ان اجعلك الله خليفة في الارض فتحكم بين الناس بالحق فاجابا بالصواب وقال
ان خيرني ربي قبلتها لعافية ولم اقبل البلاء وان عزم علي صمعا وطاعة فانا اعلم ان فعل وفي ذلك اعانني
وعصمني فقالت الملائكة بصوت لا ترهيبه يا لقمان قال لان الحاكم بالشدة لا يزال واكد رها بغشاء الظلم
من كل مكان ومن يكن في الدنيا ذليلا خير من ان يكون شريفا فتحببت الملائكة من حسن منطقه فنام نومة
فاعطي الحكمة فانتبه وهو يتكلم بها وكان عبدا حبشيا والحكمة كما في الانوار استكمال النفس الانسانية
باقتباس العلوم النظرية واكتساب الملكة التامة على الافعال الفاضلة على قدر طاقتها ان شكر لله ان المعرفة
فسرانيا الحكمة بقوله ان شكره ثم بين ان الشكر لا ينتفع الا الشاكر الى قوله ان الله لا يحب كل مختال
في مشيه فخور على الناس بنفسه وسقط لابوي ذر ان الشكر الى اخره وقال الى قوله عظيم يعني ان الشرك ظلم عظيم
ولان الوقت يا بني لها ان تلد مثقالة حبة من خردل الى فخورا لصغر في انفها للخطيئة وذلك ان ابن لقمان قال لابيه
يا ابت ان عملت الخطيئة حيث لا يراني احد كيف يعلمها الله فقال يا بني الاية والطافي فتكن لافادة الاحتمال يعني
ان كانت صغيرة ومع صغرها تكون حقيقة في موضع مرتفع كالصخرة لا يخفى على الله لان الخافي للاتصال بالتغيب ولا تصعر
بتشديد العين وهي لغة تميم وقرا نافع وابو عمرو وحمزة والكسائي بالالف والتخفيف وهي لغة اهل الحجاز ومعناهما معا
الاعراض لوجه كما يفعله المتكبر وسقط لابوي ذر وقد تصعرا الى اخره وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم عطف على الصلة فالمحل لها او الحال والجملة بعدها في موضع
نصب على الحال اي امنوا غير ملبسين اي مخلصين ايمانهم بظلم بشرك فلم يشق ذلك على المسلمين فقالوا ايحكما بالنبي صلى الله عليه وسلم
اينا لم يلبس ايمانه بظلم فنزلت لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم لانه وضع للنقص الشريفة المكرمة في عبادة الخسيس
موضع العبادة في غير موضعها وقوله بظلم هو من اقامة الظاهر الذي اريد به الخاص وهو الشرك وبه قال حدثني بالافراد
ولابوي ذر حدثنا اسحق بن راهويه قال اخبرنا عيسى بن يونس بن ابي اسحق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة قال
حدثنا الاعمش سليمان عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت
الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم عظيم شق ذلك على المسلمين لان حملوا الظلم على العموم فيشمل جميع انواعه
لان قوله بظلم نكرة في سياق النفي فقالوا يا رسول الله اينا لا يظلم نفسه قال عليه السلام ليس ذلك كما تظنون
انما هو الشرك الم تسمعوا ما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله فلكان كافرا فانزل الله حينئذ ان الشرك لظلم عظيم وليس الايمان ان الصدق بوجود الصانع الحكيم وخلط
بهذا التصديق الاشراك هذا باب بالتنوين في قوله
تعالى واضرب لهم مثلا اصحاب القرية الاية والقرية انطاكية اي ومثل لهم من قولهم هذه الاشياء على ضرب واحد
اي مثال واحد وهو متعد الى مفعولين لتضمنه معنى الجعل وبما مثلا اصحاب القرية على حذف مضاف اي اجعل
لهم مثل اصحاب القرية مثلا فترك المثل واقيم الاصحاب مقامه في الاعراب اذ جاءها المرسلون اي رسل عيسى وقوله اذ ارسلنا
اليهم اثنين بدل الاول وهب نوحنا ويونس وقيل غيرهما وقوله فكذبوهما فعززنا قال حدثنا فيما وصله الفريابي اي شددنا
وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم طائركم اي مصائبكم ولم يذكر المؤلف حديثا هنا وعلى الباب
وثانيه الى اخره علامة السقوط فقط في الفرع واصله من غير عزو
قوله تعالى في كاف رحمت ربك جر سابقه ان اول بالسورة او القرآن فانه مستتم عليه او خبر محذوف اي هذا المتلو
ذكر رحمة ربك عبده منصوبا مفعول الرحمة او الذكر على ان الرحمة فاعله على الاتساع زكريا بدل منه او عطف بيان
له اذ نادى ربه نداء اخفيا قال في الكشاف لان الجهر والاخفاء عند الله سيان فكان الاخفاء ابعد من الرياء وادخل
في الاخلاص وعن الحسن ما سمع الا الله تعالى فيه قال في فتوح الغيب فيكون الاخفاء ملزوما للاخلاص الذي هو عدم الرياء
لان الاخفاء العدمي مزاولما عبر عن عدم الرياء بالخفاء على اعتبار المظاهر وان لم يرد على الاخلاص حتى انه لو
نادى جهرا بلا رياء دخل فيه اذ نادى سرا بلا اخلاص خرج منه وقيل انما نادى خفيا لئلا يلزم على طالب الولد في
اثبات الكبر اولا ان ضعفها لهرم اخفى صوته واختلف في سنه فقيل ستون وخمس وستون وسبعون وثمانون وخمس
وسبعون وخمس وثمانون نقل هذه الاقوال ابن فرحون وهل العظم مني ضعف بدني قاله ابن عباس وانما كنى عنه بقوله
وهل العظم مني وهل العظم بالذكر لانه كالاساس للبدن وكالعمود للبيت واذا وضع الطالب الاس وسقط
العمود تداعى الخلل في البناء وسقط البيت في الكناية مبنية على التشبيه او ان العظم اصلب ما في الانسان

قبله ومن ذهنه وهن جميع الاعضاء بالطريق الاولى اذا الكناية غير مسبوقة بالتشبيه قاله الطيبي واشتعل الراس شيبا
شبه الشيب في بياضه وانارته بشواظ النار وانتشاره ونشوه في الشعر باشتعالها ثم اخرجه مخرج الاستعارة
باسناد الاشتعال الى الراس الذي هو مكان محل الشيب مبالغة وجعله مميزا اضاحا للمقصود الى قوله لم اكن بدعائك
له من قبل يسمعا وسقط قوله اذ نادى الى اخر قوله شيئا للاولى رب انى وهن عظمى انما وصفه بالوهن
اى مثلا او شبهها لانه لم يضعف بمخصصة قط ولانه كان سيدا وحضورا وعنه اضاعف من طرق عكرمة قال لم
يسم حتى قبله عنوا واخرجه الحاكم في المستدرك ومنه فضيلة يحيى اذ تولى الله تسميته باسم لم يسم به احد قبله ولم يكن
ذلك الا لانه رضيه زكيا في قوله تعالى واجعله رب رضيا اى مرضيا اى ترضاه انت وعبادك حتيا في قوله وقد
بلغت من الكبر عتيا عصيا بضم العين وكسر الضاد انتهى قال الواحدي الصواب بالسين وروى الطبري باسناد صحيح
عن ابن عباس قال ما ادري ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عصيا او عسيا قال دعنا الشيخ لعتوه عتيا
وعسيا اذا انحنى سنه وكبر وشيخ عات وعاس اذا صار الى الخالة اليبس والطعاف عتا كالهوى ذروا بالي الذي
فهو ساقط لغير ما تعتو مثل عز ابجزوه وهو واوي قال رب انى من اين يكون لي غلام وكانت امراتي
عاقرا الاية وقد تقدم ذكر عتيا الى قوله ثلاث ليال سويا اى متتابعات وبقال صحيحا بلا ابكم ولا اخرس
وهذا اصح لانه لو يقدر ان يتكلم مع الناس الا بذكر الله وانما ذكر الليالي هنا والايام في ال عمران للدلالة على
انه اشتمل عليه المنع ثلاثة ايام وليا لهن وسقط قوله وكانا يراني الى اخر قوله عشيا لغير الجزع ذكريا
على قومه من المحراب من المصلى فاوحى اليهم ان سبحوا صلوا وترهوا بكرة وعشيا طرفي النهار وقوله فاوحى
اى فاشار اى بعض الجوارح يعين او حاجب او يد وقيل كانت بالمسبحة لقوله الا رمزا او قيل كتب لهم على الارض
يا يحيى فيه حذف تقديره وقلنا له يا يحيى وقلنا له يا يحيى خذ الكتاب هو التوراة بقوة بجد لقوله وتوهم
بعثت حيا قال الطيبي وسلاما معطوف من حيث المعنى على قوله واتيناه الحكم صبيا وجعلناه سرا والدليل
وسلمناه في ال المواطن المرحشة فعدل الى الجملة الاسمية لارادة الثبات والدوام ومعنى كانه للكلام
السابق حفيا في قوله تعالى عن ابراهيم انه كان بي حفيا اى لطيفا وقال في الانوار بليغا في البر والالطاف
عاقرا الذكر والانثى سواء يقال للرجل الذي لا يولد له عاقر كما لمراة التي لا تلد وبه قال
بضم الهاء وبعدها الدال المهملة موحدة مفتوحة بن الاسود النخعي قال حدثنا اسماعيل بن يحيى بن زياد العوذي
بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس بن مالك عن ملك
بن صعصعة الانصاري ان نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسري به ثبت به لاني الحديث الطرق
بتمامه نحوه في باب ذكر الملائكة الى ان قال ثم صعد حتى اتى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال
جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه للعروج به قال جبريل نعم فلما خلصت من الصعود الى
السماء الثانية ووصلت اليها فاذا انا بيحيى وعيسى وهما ابنا خالة وكان استوام امهم حنه بنهاله ونون مشددة
بنت فاقود واسم امهما والدة يحيى الاشياع وعند ابن ابي حاتم من طريق عبد الرحمن بن القاسم سمعت مالك
بن انس يقول بلغني ان عيسى بن مريم ويحيى بن زكريا كانا جميعا فبلغني ان ام يحيى قالت لمريم اني ارى ما في
بطني يسجد لما في بطنك قال مالك واراه افضل عيسى على يحيى قال جبريل هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما
فسلمت عليهما فردا على السلام ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اي اصبت رجالا صالحا وصلاح
اشمل جامع لسائر الخلال المحمودة بان توالاه تعالى سقط التوبيخ لانه ذروة وقال قوله لانا رفع واذكر في الكتاب في القرآن مريم اي قصة مريم اذ انتبذت
اذ اعتزلت من اهلها مكانا شرقيا في شرقي بيت المقدس او شرقي دارها اذ ولانه ذروة واذ قالت الملائكة يا مريم
ان الله يبشرك بكلمة عيسى لوجوده بها وذلك قوله كن وهو من اطلاق السبب على المسبب ان اسمه المسيح
اسم لا اشتقاق له عند المحققين وهو منصرف وان كان اعلمية والعجمة لخفة بنائه لكونه ثلاثيا
ساكن الوسط عيسى عبرانية او سريانية اصله ايشوع او ايسوع او ايشوح حذفت منه الياء والشين وابدلت السين
موسى وهارون ابني عمران بن يصهر بن فاهث بن لاوي بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فالمراد موسى وهرون وانما
من الاغنياء والمراد عمران بن ماثان والد مريم وكان من نسل سليمان بن داود قال وكان بين العمران الف وثمان
مائة سنة على العالمين متعلق باصطفى واستدل القائلون بان البشر افضل من الملائكة لهذه الاية الى قوله
تعالى سرزقا من ثمار تنبئكم حسابا اى بغير تقدير لكثرته او بغير استحقاق تفضلا منه قال ابن عباس رضي الله
عنهما بلغنا وصلة ان ال عمران كانوا اطهر وآل ابراهيم عام اريد به الخصوص فالمراد الموصوفون من آل ابراهيم و
الموصوفون من آل عمران والموصوفون من آل ياسين بدليل قوله تعالى وان الياس والموصوفون من آل محمد سلى
الله عليه وسلم بدليل ما روى ابن عباس انا ولي الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين امنوا فمن خالفه ليس من
آل ومعنى آل يعقوب اصله اهل حقروه فقلبت الهاء همزة فانه اولا يؤوى الوقت وذا اذا حضروا الى
فردوه الى الاصل لان التصغير يرد الاشياء الى اصلها قالوا اهيل وسقط لا يؤوى ذا والوقت لفظ
مروية قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه

قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب قال قال ابو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينبوله ما من بني ادم مولود الا يمسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخا حين يولد وفي باب صفة ابليس كل بني ادم يطعنه
الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد فيستهل صارخا نصب على المصدر كقولنا قم قائما من مس الشيطان
وهذا ابتداء تسليط عليه غير مريم وابنها يعني زاد في باب صفة ابليس ذهب يطعن فطعن الحجاب او في المشيمة
التي فيها الولد قال القرطبي حفظ الله مريم وابنها منه ببركة دعوة امها حنته كما اشير الى ذلك بقوله ثم
يقول ابو هريرة مما هو موقوف عليه وانى اعيذها بك وذريتها ولم يكن لها ذرية غير عيسى من الشيطان الرجيم
المطرود وهذا الحديث اخرجه بنحوه في باب صفة ابليس واخرجه مسلم انتهى هنا ما

بالسوء من غير ترجمه وهو كالفصل من سابقه واذ قالت الملائكة جبريل وحده لدلالة ما قبله على ان
المتكلم بها جبريل حيث قال فاقر سلنا اليها روحنا يا مريم ان الله اصطفاك بان قبلك للنذيرة ولم يقبل
انثى غيرك وتفرغك للعبادة واغناك برزق الجنة عن الكسب وطهرك عن ما يستقذر من النساء
واصطفاك بالهداية وارسال جبريل اليك وخصيصك بالكرامات السنية كالولد من اب وتبرئتك
مما قذفك به اليهود بانطاق الطفل على نسا العالمين وقد دلت هذه الاية على انها افضل من سائر النساء
يا مريم اقنتي لربك اعبديه واسجدي صلي وتسمية التي باشر فاجزائه بحار مشهور واركعي مع الراكعين
فيه تغليب الركعات لان الاقتداء بالرجال افضل من الاقتداء بالنساء وقدم السجود على
الركوع اما بكونه كذلك في شريعتهم او ان الواو لا تقتضي الترتيب ذلك مبتدا اي ما ذكر من القصص خبره
من انبا الغيب وجملة نوحيه اليك مستانف والضمير في نوحيه اليك عائد على الغيب اي الامر والشان
انا نوحي اليك الغيب وتعلمك تره وتظهرك على قصص من بقدمك مع عدم مدارسة لك لاهل العلم
والاخبار ولذلك اتى بالمضارع في نوحيه وما كنت لديهم اذ يلقون اقلامهم اي سهامهم للاقتراع
او اقلامهم التي كانوا يكتبون بها التوراة تبركا ينظرون او يقولون ايهم يكفل مريم وما كنت لديهم اذ يختصمون
تنافسا في كفالتها اما الاولى فاما عمران زيستا لهم اولان امها حررتها لعبادة الله ولخدمة بيته وسقط لاتى
ذر من قوله وظهرك الى اخر قوله اقلامهم وقال بعد اصطفاك الى قوله الهم يقال يكفل اتى يضم اليها
زكى يا الى نفسه اى كفلها الله ولا مخالفة بين القرائتين لجواز ان الله لما كفلها اياه كفلها
وان عامرو قراة الكوفيين بالتشديد اى كفلها الله ولا مخالفة بين القرائتين لجواز ان الله لما كفلها اياه كفلها
من كفالة الرسول بالجمع وفي نسخة بالدين وشهرها قال في اللسان الكفالة الضمان في الاصل ثم استعار
للصوم والاخذ يقال منه كفل يكفل وكفل يكفل كعلم يعلم كفالة وكفلا فهو كافل وكفيل والكافل هو الذي يتفقد
على الشان ويصلحه باصلاح حاله وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن ابي رجاء بالجيم عبد الله
بن ايوب المخرمي الهروي قال حدثنا النضر بالضاد المعجمة ابن شميل عن هشام انه قال اخبرني بالافراد ابي
عروة بن الزبير بن العوام قال سمعت عبد الله بن جعفر اي ابن ابي طالب قال سمعت علي بن ابي طالب رضي الله عنه يقول سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائها اي خير نسا اهل الدنيا في زمانها مريم ابنة عمران ولسل المراد
ان مريم خير نسائها لانه يصير كقولهم يوسف احسن اخوته وقد صرحوا بمعنى لان افعل التفضيل اذا اضيف
وقصد به الزيادة على من اضيف له اشترط ان يكون منهم مثل زيد افضل الناس فان لم يكن منهم فلا يجوز كما في يوسف
احسن اخوته لخروجه عنهم باضافته اليهم فيه اليه وقال الزمخشري هنا خير فيه وجهان احدهما ان يجعل خير
لا بمعنى التفضيل ونا نيهما وهو الاصح ان الضمير راجع الى الدنيا كما في زيد افضل اهل الدنيا ويجوز ان يكون
على تقدير مضاف محذوف اي خير نسا اهل زمانها مريم فيعود الضمير على مريم وانما جاز ان يرجع الضمير
للدنيا وان لم يجر لها ذكر لانه يفسره المجال والمشاهدة وقد رواه النسائي من حديث ابن عباس بلفظ افضل
نسا اهل الجنة وجميعه فالمعنى خير نسا اهل الجنة مريم وفي رواية خير نسا العالمين وهو كقوله تعالى
واصطفاك على نسا العالمين وطاهرك الها افضل من جميع النسا وقول من قال علي على زمانها تركك
للظاهر قال القرطبي خص الله مريم بما لم يؤته احدا من النسا وذلك ان روح القدس كلمها وطهرها
ونفخ في درعها وليس هذا لاحد من النسا وصدقت بكلمات ربها ولم تسال اية عند ما تشرف كما سالت
زكريا عليه السلام من الاية ولذلك سماها الله تعالى صديقة فقال وصدقت بكلمات ربها وكتبه وكانت
من القانتين فشهد لها بالصدقة والتصديق والقنوت وحمل ان يكون المراد كما قال الكرماني بنسائي
اسرائيل او نص فيه مضمرة قال القاضي عياض وخير نسائها اي هذه الامة خديجة ام المومنين وهذا الحديث
اخرجه ايضا في فضل خديجة ومسلم في الفضائل والترمذي والنسائي في المناقب

قوله تعالى سقط التوبيخ لانه ذكر قبله رفع وهو واضح اذ قالت الملائكة جبريل يا مريم ان الله يبشرك
بكلمة منه هو عيسى لوجوده بها وهو قوله كن فهو من باب اطلاق السبب على المسبب اسمه المسيح مبتدا
وخبر عيسى بدل او عطف بيان ابن مريم صفة لعيسى على ان عيسى خبر مبتدا محذوف وانما قيل ابن مريم
والخطاب لها تنبيها على انه يولد من غير اب اذ الاولاد تنسب الى الاباء ولا تنسب الى الام الا اذا انتفى الاب

في قوله

قال

قوله تعالى لن يكون عقب الامر من غير تهلة وثبت قوله ان الله يبشرك الى اخره فيكون الاول فورا وقال غيره بعد تردد له بامر بحرا في قوله فانما تقول له كن فيكون **يبشرك** مشددة **ويبشرك** مخففة **واحد** في المعنى والثاني قراءة حمزة والكسائي والاخر للباقين **وجيها** اي شريفا في الدنيا بالنبوة وفي الاخرة بالشفاعة **وقال ابراهيم** النخعي لها وصلة سفيان الثوري 2 تفسيره **الصديق** بكسر الصاد والدال المهملتين المشددتين وقال غيره هو فعيل بمعنى فاعل لحرصه مبالغة لانه يمسح الارض بالسياحة اي يقطعها وقيل لانه يمسح اذا العاهة فيبرأ وقيل بمعنى مفعول لانه مسح بالبركة واللام فيه للعلية **وقاله مجاهد** فيما وصله الفريابي **الكهل** 2 قوله ويكلم الناس في المهد وكهلا هو **الحليم** باللام وهذا فيه شيء فقد قال ابو جعفر النحاس انه لا يعرف في اللغة وقال في اللباب الكهل من بلغ سن الكهولة واوائلها ثلاثون او اثنان وثلثون او ثلاث وثلثون او اربعون او احدى وخمسون او ستون حر بديكل 2 سن الشيخوخة فلعل مجاهدا فسر بلازمه الغالب لان الكهل غالبا يكون فيه وقار وسكينة وهل كذلك لا نسلم على ان حجتها وحال من الضمير في يكلم اي يكلمهم حال كونه طفلا وكهلا كلام الانبياء من غير تفاوت قال في الفتح وعلى الاول تتجه تفسير مجاهد **والائمة** في قوله وابرئ الاكمه **من يبصر بالنهار وقوله يبصر بالليل** قاله مجاهد فيما وصله الفريابي وهو قول شاذ والمعروف ان ذلك هو الاعشى **وقال غيره** غير مجاهد **الاكمه** **من ولد اعمى** وهذا قول الجمهور وقال ابن عباس من ولد مطموس العين وقال عكرمة الاعمش وبه قال **حدثنا ادم** بن ابي اياس قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج عن **عمرو** بن مرة المرادي الاعمى انه قال **سمعت مرة** بن شراحيل الهمداني بفتح الهاء وسكون الميم وبالدال المهملة الكوفي **حدث عن ابي موسى** عبد الله بن قيس **الاشعري** رضي الله عنه قال **قال النبي** صلى الله عليه وسلم **فضل عائشة** بنت **الصديق** اي لنساء امتي **على النساء** اي لنساء امم الامة **كفضل الثريد** بالمثلثة **على سائر الطعام** لانه افضل طعام العرب لتقعه والشبع منه وسهولة مساغه والالتذاذ به وتيسر تناوله **كمل** بفتح الميم وضمها وتكسر **من الرجال كثير ولم يكمل** بضم الميم **من النساء الا مريم بنت عمران** اي عيسى **واسية** امرأة **فرعون** اصحح القائل بذبوتهما باتفاق في قوله ولم يكمل من النساء الا اسية ومريم في كلام سبق في باب قول الله تعالى وضرب الله مثلا للذين امنوا امرأت فرعون **وقال زهير** عند الله المصري فيما وصله **مسلم اخبرني** بالافراد **يونس** بن يزيد الايلي **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري انه **قال حدثني** بالافراد **سعيد بن المسيب ان ابا هريرة** رضي الله عنه **قال سمعت رسول الله** صلى الله عليه وسلم **يقول لنساء قريش** مستدأ خبره **خير نساء ركبن الابل** كناية عن نساء العرب **احناه على طفل** احنى هذا اللفظ لمعنى اشفقه على ولد بحسن التربية وغيرها والاصل ان يقول احناطن لكن قالوا ان العرب لا تكلم في مثله الا مفردا **او ارعاه على زوج في ذات يده** اي في ماله المضاف اليه بالامانة وحسن التدبير في النفقة وغيرها **تقول ابو هريرة** راوي الحديث **ولم تر** بكسر الهمزة وسكون المثلثة اي عينه **ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط** فلم تدخل في الموصوفات بركوب الابل وهي افضل النساء مطلقا **تابعه** اي تابع يونس الايلي **ابن اخي ابن شهاب** محمد بن عبد الله بن مسلم المدني فيما وصله **وسحق** بن عدي في كامله **وابن** بحيي **الكلبي** فيما وصله **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **قوله** عز وجل وفي نسخة تبارك **قوله** **يا اهل الكتاب** قال القاضي عياض وقع هنا في رواية الاصيلي قل يا اهل الكتاب ولغيره حذف قل وهو الصواب اي في هذه الاية لعدم ثبوت في رواية المائية قل يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق والمراد هنا اية النساء **لا تغلوا في دينكم** الخطاب للنصارى اي لا تجاوزوا الحد في تعظيم المسيح وذلك ان الملكية اتخذوه الها واليعقوبية قالوا انه ابن الله والمرقوسية يقولون ثالث ثلاثة والخائفية لا يقتلون ذلك بل يهودا الغوي الخاطئ حتى قالوا انه عزير رشيد وذلك في لدين حرام **ولا تقولوا على الله الا الحق** استثنا مفرغ فالنصب على المفعول به لتضمنه معنى القول نحو قلت خطبة او نعت مصدر محذوف اي الا القول الحق من هوه عن الصاحبة والولد والشريك والحلول والاتحاد **انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته القاها الى مريم** او صلها اليها والمسيح مبتدا وعيسى بدل منه او عطف بيان وابن مريم صفته ورسول الله خبر المبتدا وكلمته عطف عليه والقاها جملة في موضع الحال من الضمير المستتر في كلمة العائدة على عيسى **وروح منه** اي وذو روح صدرت منه بامره بحيرا ان ينفخ في درع مريم فحملته او لانه كان حي الاموات او القلوب **فامنوا بالله ورسوله ولا تقولوا ثلاثة** اي لا تقولوا الهتنا ثلاثة والحالة هذه في موضع نصب بالقول **انتهوا** عن التثليث **خيرا لكم** تواكد التوحيد بقوله **انما الله اله واحد** بالذات لا تعدد فيه بوجه ما **سبحانه** تنزيه نفسه عن الولد بقوله **ان يكون له ولد** وتقدره من ان يكون اي بزهوه من ان يكون له فانه يكون لمن يعادله مثل وبتطرق اليه فنا **له ما في السموات وما في الارض** ملكا وخلقا وعيسى ومريم من جملة ذلك **وكفى بالله وكيلا** كاف في تدبير المخلوقات وحفظ المحدثات لا يحتاج معها الى اله اخر بعينه مستعن عن ولد او غيره وسقط قوله ولا تقولوا الى اخره لابن ذر وثبت بعد قوله فوكيلا **قال ابو عبيد** القاسم بن سلام **قوله** في قوله تعالى انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته **من كان من غير اصطفاء بولد نطفة** وقال غيره **غير ابي عبيد القاسم وروح منه** اي احياه

فضله روحا وهذا قول ابي عبيدة معمر المثنى وسبق قريبا غيره **ولا تقولوا ثلاثة** اي الهة ثلاثة الله والمسيح ومريم ويشهد له قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله او انهم يقولون الله جوهر واحد وله ثلاثة اقانيم فيجعلون كل اقنوم الها ويعنون بالاقانيم الوجود والحياة والعلم وربما يعبرون بالاقانيم الاب والابن وروح القدس ويريدون بالاب الوجود وبالروح الحياة وبالابن المسيح او الاب الذات والابن العلم والروح الحياة وكلام الموصوفة يخبط ومحصله يؤول الى التمسك بان عيسى انما كان يجري الله تعالى على يديه من الخوارق وقد اوقد علمنا بخروج هذه الامور عن مقدور البشر فينبغي ان يكون المقتدر عليها موصوفا بالالهية فيقال لهم لو كان ذلك من مقدوراته وكان مستقلا به كان مخلصه من اعدائه من مقدوراته وليس كذلك فان اكثر هؤلاء الملل سفطت اشنعة الاهيم واذ لو سلموا فلا حجة لهم ايضا لانهم معارضون بخوارق العادات الجارية على ايدي غيره من الانبياء كفلق البحر وقلب العصى حية لموسى وبه قال **حدثنا صدقة** بن الفضل المروزي قال **حدثنا** ولاي ذر اخبرنا **الوليد** بن مسلم الدمشقي **عن الاوزاعي** عبد الرحمن انه **قال حدثني** بالافراد **عمير** على وزن عظيم بضم العين وفتح الميم مصغرا وهاني مهموز الاخر العبسي بعين وسين مهملتين بينهما نون ساكنة الدمشقي الداراني **قال حدثني** بالافراد **جنادة** بن ابي امية بضم الجيم وتخفيف النون الازدي **عن عبادة** بن الصامت **رضي الله عنه** **قال حدثني** بالافراد ايضا **جنادة** بن ابي امية **عن النبي** صلى الله عليه وسلم انه **قال من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله** زاد ابن المديني **وابن امته وكلمته القاها الى مريم وروح منه** ذكر عيسى تعريضا للنصارى واذانا بان ايمانهم مع القول بالتثليث شرك محض لا يخلصهم من النار وانه رسوله تعريضا باليهود في انكارهم رسالته واتخاذهم الى ما لا يحل من قذفه وقد ذمه وانه ابن امته تعريضا بالنصارى ايضا وتقريرا لعبدية اي هو عبد الله وابن امته فكيف ينسبونه عز وجل بالبنوة **والجنة حق والنار حق** اطرد عنهما بالمصدر مبالغة في الحقية وانهما عين الحق كريد عدل تعريضا بمنكري دار الثواب والعقاب **ادخله الله الجنة على ما كان من العمل** فيه ان عصاة اهل القبلة لا يخلدون في النار لعموم قوله من شهد ان لا اله الا الله يدخل الجنة وان زنى وان سرق وفي حديث ابي ذر وقوله على ما كان من عمل والعقاب لا يقال ان ما ذكر يشتمل على ان لا يدخل احد من العصاة النار لان الاية منه عموم الخصوص وهو لا يستلزم عدم دخول النار جوازان يعفو عن بعضهم بعد الدخول وقيل استيفا العذاب وقال الطيبي التعريف في العمل للعهد والاشارة به الى الكثير يدله قوله وان زنى وان سرق وفي حديث ابي ذر وقوله على ما كان والمعنى من شهد ان لا اله الا الله يدخل الجنة في حال استحقاقه العذاب بموجب اعماله من الكبائر اي ظاهر هذا مخالفه للقياس في دخول الجنة فان القياس يقتضي ان لا يدخل الجنة من شأنه هذه الكبائر لعمت المعتزلة والى هذا المعنى ذهب ابو ذر في قوله وان زنى وان سرق وردد قوله وان زنى وان سرق على عمر انف اي رغما وحديث الباب اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في التفسير والبيوع والعتق **قال الوليد** هو ابن مسلم بالاسناد والناقل **وحدثني** بالافراد ولابي ذر وحدثني **ابن جابر** هو عبد الرحمن بن يزيد الازدي **عن عمير** هو ابن هاني **عن جنادة** هو ابن ابي امية بالحديث السابق عن عبادة **وزاد** بعد قوله ادخله الله الجنة على ما كان من العمل **من ابواب الجنة ايها شاء** بنصب اي وجره الداخل او شاء الله من الباب المعد لذلك العمل هذا

قول الله واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من اهلها قال ابن عباس فيما وصله الطبري في قوله **نبذناه** في قصة يونس اي **القيناه** بالعراء **احترقت** بنار فيما **قال** ابو عبيدة **مما يلي الشرق** من بيت المقدس ومن ديارها للعبادة لا يقال هذا تكرار فقد سبق باب قول الله تعالى واذكر في الكتاب مريم لان هذا مفعوله لاخبار عيسى والسابق لاخبار امه مريم **فاطلعها اصعدت من حيث** اي من مزيد جانبا تقول جبت اذا اخرت عن نفسك ثم اذا اردت تعدي به الى غيرك تقول جاب زيدا والضمير هنا يرجع الى مريم وفاعل اطلع المخاص **ويقال الجاها** اي **اضطرها** المخاص وهو الطلق الى جذع النخلة وكانت يابسة **قال** في الكشاف انما منقول من جا الذا ستعمالة قد تغير بعد النقل الى معنى الالجاء **لساقط** بتشديد السين اصله تتساقط فادغمت التا الثانية في السين وهي قراءة نافع وابن كثير وابي عمرو وابن عامر والكسائي اي **تسقط** بفتح اوله وضم ثالثه وهذا قول ابي عبيدة فكيه ضبط السقط بضم اوله من الرباعي وهي قراءة حفص **روى انها كانت نخلة يابسة لا ساق لها ولا تمر** وكان الوقت شتا فهز بتفضل الله له رأسا وعروقا وطرا يسلمها بذلك لما فيه من المعجزة الدالة على براءة ساحتها **قضيا** في قوله فانتبذت به مكانا قصيا اي **قاصيا** **قال** ابن عباس افضى اي **ادى** بتحم فرارا من قومها ان يعيروا اولادها من غير زوج **فريا** في قوله لقد جئت شيئا فريا اي **عظيما** وقيل منكرا **قال** ابن عباس **نسيا** في قوله يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيا اي **لو كنت شيئا وقال غيره** غير ابن عباس **النسي** هو **الحقير** وهذا قول السدي **وقال ابو وائل** بالمد شقيق بن سلمة **علمت مريم ان التقي ذو نهية** بضم النون وبعد الها الساكنة تحتية مفتوحة وقال عياض بالضم الرواية وقد يقال بفتحها اي عقل لانه ينتهي

صاحبه عن المفاخ ويقال فيه ذو الغاية حكاه ثابت وقد تكون النهية من النهى يعنى الفعلة الواحدة منه
والنهيه بالفتح واحد النهى مثل تمرة وتمرى ان له من نفسه فى كل حال زاجرا ينهاه كما يقال للفتى ملجم يقال
نهيته ونهوته حتى قالت لجبريل عليه السلام لما اتاها صورة شاب امرد سوى الخلق للتسنا نس لكلامه
انى اعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا اى تتقى الله وتخشاه بالاستعاذة فانته عنى وقال بالواو ولغير ابى
ذر قال وكيع هو ابن الجراح عن اسرائيل بن يونس عن جبر هو ابن ابى سليمان السبيعى عن البراء بن عازب سويا فى قوله
قد جعل ربك تحتك سريا هو نهر صغير يسرب الماء رواه ابن ابى حاتم هكذا عن البراء موقوفا وفى تفسير
ابن مردويه عن ابن عمر مرفوعا السرى فى هذه الاية نهر اخرجه الله لمريم لتشرب منه وربه قال حدثنا
مسلم بن ابراهيم قال حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذى عن قتادة عن محمد بن سيرين
الانصارى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لم يتكلم فى المهد
للصبيان الا ثلاثة استشكل الحصر بما روى من كلام عيسى للملائكة واجيب باحتمال ان يكون المعنى لم يتكلم
فى بنى اسرائيل او خاله قبل ان يعلم الزيادة او الثلاثة بقيد المهد فالاول عيسى ثم ذكر معناه السلام والثانى
كان فى بنى اسرائيل رجل يقال له جريج وفى حديث ابى سلمة انه كان تاجرا وكان ينقض برذونا خراجا فقال ما فى
هذه التجارة خير لا تمسن تجارة خير من هذه فنحا نحو صومعة وترهب فيها وعند احمد وكانت امه تاتيه فتناديه
فيشرف عليها فتكلمه وكان يصلى يوما حاتم وللاربعة عن الكشميهنى فجاءته امه فدعته فقالت يا جريج فقال
فى نفسه اجيبها وافتح صلاتى او اصلى فاثر الصلاة على اجابتها بعد ان دعته ثلاث كما فى الروايات الاخرى
اجابها دعته ثلاثا فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية بينهما
واو ساكنة الزانيات ولم تدع عليه بوقوع الفاحشة مثلا رفقا منها وكان جريج فى صومعته فتعرضت
له امراة راعية ترعى الغنم او كانت بنت ملك القرية فكلمته ان يواقعها بالفاء فى الفرع وفى اليونينية
وكلمته بالواو بدلا فابى فاتت راعيا فامكنته من نفسها فواقعها فحملت منه فولدت غلاما
فقيل لها ممن هذا الولد فقالت من جريج زاد احمد فاخذت وكان من زنا منهم قتل وزاد ابو سلمة فى روايته
فذهبوا الى الملك فاخبروه قال احمد فركبوا به فاتوه فكسروا بابها فالاولى ذروا كسروا وصوبه عند
والمصابيح فانزلوه منها وسبوه زاد احمد عن وهب بن جرير وضربوه فقال ما شانكم قالوا انك زنيت بهذه وعند
احمد ايضا من طريق ابى رافع انهم حملوا فى عنقه وعنقها حبلا وجعلوا يطوفون به على الناس وفى رواية ابى سلمة
ان الملك امر بصلبه فتوضا بالفاء فالاولى ذروتوضا انه ان لو وصلا لاختص هذه الامة بالاتمام دون غيرها
فصلى والتعجيل فى الاخرة وصلى فى حديث عمر ان صلى ركعتين وزاد وهب بن جرير ودعا ثم اتى الغلام
فطعنه فى بطنه فقال من ابوك يا غلام زاد فى رواية وهب بن جرير فطعنه باصبعه وفى رواية ابى سلمة فاتى بالمرأة والصبى فوقف
وزاد فى رواية وهب بن جرير فوثبوا الى جريج فجعلوا يقبلونه وفى هذا اثبات كرامات الاولياء ووقوع ذلك
لهم باختيارهم وظلمهم قالوا نبنى صومعتك من ذهب قال جريج لا الا من طين كما كانت فعلوا والتمس
امراة لم تسم وضع ابنا لها لم يسم ايضا من راعى اسرائيلى فمر بها رجل راكب لم يسم ذو شارة بالشين
المعجمة والراء المخففة حسن او هيئة وملبس حسن يتجمل منه وشارك فيه فقالت اللهم اجعل ابنى مثله فى الهيئة الجميلة فترك الرضاع
فقال اللهم لا تجعلنى مثله ثم اقبل على ثديها يمصه بفتح الميم قال ابو هريرة بالسنة الشاق كانى انظر الى النبى
صلى الله عليه وسلم يمص اصبعه فيه المبالغة فى ايضاح الخبر بتمثيله بالفعل ثم مر بضم الميم وتشديد
الراء بنيا للمفعول بها يضرب زاد وهب بن جرير عند احمد نضربه فقالت اللهم لا تجعل ابنى مثل هذه المراة فترك ثديها
فقال وللاربعة وفى رواية ابى سلمة فاتى بالواو والفاء فاقبل على الرجل الراكب
فقال اللهم اجعلنى مثله فاتى بالفاء ايضا فالاولى ذروها واقبل بالواو ولابى ذر فاقبل على الرجل الراكب
اى عن سبب ذلك فقال الان امتا الراكب فهو جبار من الجبابرة وفى رواية الاعرج فانه كافر وامتا هذه
الامة فهم يقولون سرقت زنيت بكسر الثانية فيهما على المخاطبة للمؤنث ولابى ذر سرقت زنيت لتسكينها على
الخبر ولطاء الصحابة شيا من السرقة والزنا وفى رواية الاعرج يقولون لها تزنى وتقول حسبى الله ويقولون
لها تسرق وتقول حسبى الله والرابع شاهد يوسف قال تعالى وشهد شاهد من اهلها وفسر بانه كان بن خال
زليخا صبيا تكلم فى المهد وهو منقول عن ابن عباس وسعيد بن جبير والضحاك والخامس الصبى المرضع الذى
قاله ابنه وهى ماشطة بنت فرعون لما اراد فرعون القائه فى النار اصبرى يا امه فانا على الحق وانكما على الباطل
والنار وان جبار لما اراد فرعون القائه فى النار اصبرى يا امه فانا على الحق وانكما على الباطل
هذا لكنه اختلف فى شاهد يوسف فروى ابن ابى حاتم عن ابن عباس بسند صحيح انه كان ذا لحية وعن قتادة نحو
انها كانت حكيما من اهلها ورجح بانه لو كان طفلا لكان من جملة ما اتاه كاذبة كافورها قاطعا لانه
من المعجزات ولما استحبان يقول من اهلها فان حمل كونه رجلا لا طفلا وشهادة الغريب على قريبه اولى بالقبول من
شهادته له الشاهد من اهل بيتها فى قصة الاخدود لما اتى بالمراة لتلقى فيها فى النار لتكفر ومعها صبى رضيع فتقاعست

فقال لها يا امه اصبرى فانك على الحق رواه مسلم من حديث حبيب السابع زعموا الضحاك فى تفسيره ان يحيى بن زكريا
عليهما السلام تكلم فى المهد اخرجه الثعلبى وفى سيرة الواقدى ان نبينا صلى الله عليه وسلم تكلم فى اول امها وله
وعن ابن عباس قال كانت حليمة تحدث انها اول ما فطمت رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم فقال الله اكبر
كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا الحديث رواه البيهقى وعن معيقيب اليمانى قال حججت
حجة الوداع فدخلت دارا فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ورايت منه عجبا جاء رجل من اهل اليمامة
بغلام يوم ولد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام من انا فقال انت رسول الله قال صدقت
بارك الله فيك ثم ان الغلام لم يتكلم بعد حتى شب فكنا نسميه مبارك اليمامة رواه البيهقى من حديث
معمر بن يحيى بن سام عن ابى جعفر محمد بن على بن الحسين عن ابن عباس مرفوعا ولابى ذر وحدثنا
الاسحاق الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعانى عن معمر هو ابن راشد الازدى ح لتحويل
السند قال وحدثنى بالافراد عن محمد هو ابن غسان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعانى ولفظ
الحديث هنا لعبد الرزاق قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد
سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله ولابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم ليلة
اسرى به الى بيت المقدس ولابوى ذر والوقت ولابن عساكر فى بدل به لقيت موسى فنعته اى وصفه فاذا رجل
هماما ضخمه اى معمرا قال فضرب اى طويل غير شديد او خفيف اللحم وفى رواية هشام فى قصة
موسى بلفظ ضرب وفسر بخفيف خفيف اللحم ورجح القاضى عياض هذا على الذى فى هذا الباب لما وهما من الشك
قال وقد وقع فى رواية الاخرى جعد بضم الجيم وهو ضد لضرب الاتى ان اراد بالجعد زيادة فى الطول قال فى الفتح
وهو الذى يتعين المصير اليه ويؤيده قوله فى رواية الاتية بعد هذين ان شاء الله تعالى كانه من رجال
الزط وهم رجال طوال اعين غلاظ رجل الشعر الراس مشتر سبلة وقال ابن السكيت شعر رجل اذا لم يكن
شديد الجعودة ولا سبطا كانه من رجال شنوءة بفتح الشين المعجمة وضم النون وبعدها واو والساكنة
همزة مفتوحة ثم هاء تانيث حى من اليمن قال عليه السلام ولقيت عيسى فنعته اى وصفه النبى صلى الله
عليه وسلم فقال ربعة ليس بطويل ولا قصير والربعة تانيث على تاويل النفس احمر كانما خرج من ديماس قال
عبد الرزاق يعنى الحمام ولم يقع ذلك فى رواية هشام ورايت ابراهيم وابا امته ولم يقل وابنته
بهم الميم مبنيا للمفعول بانا بن احدهما ابن كان ابن عباس ان يقول فيه لبن كما قال فى اللاحق فيه خمر ولكنه اراد
تكسير اللبن فكان الاتقال لنا والاخرى خمر قبل ان يحرم فتقبل الى القابل جبريل فخيرنى فاخذت اللبن
فاخذت اللبن فشربته فقيل لى اخذت الفطرة هديت الفطرة الاسلامية او اصبت الفطرة
بالشك من الراوى اما فتح الميم وتخفيف الميم انك لو اخذت الخمر غوت امتك لانها ام الخبائث وجالبة
كل شر وهذا الحديث قد سبق وكلم الله موسى تكليما وتاتى بقية مباحثه ان شاء الله تعالى لعون الله الملك
على الاسراء من السيرة النبوية وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدى البصرى قال اخبرنا اسرائيل بن يونس
ابن ابى اسحاق قال اخبرنا عثمان بن المغيرة الثقفى مولاهم الكوفى الاعشى عن ابى وائل هو ابن جرير بضم الجيم وسكون
الموحدة البجلى الخزومى مولاهم المكى الامام فى التفسير عن ابن عمر رضى الله عنهما بتثنية الضمير فى عنهما
البوينية ونقله عنه غير واحد من الائمة بان الصواب بن عباس بدل ابن عمر فالغلط من الفربرى او البخارى
حدث به كذا كذلك وخرجه الغسانى والتيمى وغيرهما وهو المحفوظ واحتج بانه فى جميع الطرق عن
مجاهد كثير وغيره عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
موسى فاما عيسى فاحمر واما موسى فادم بالمد اى شديد الادمة وهى اللون وهو عند العرب الشديد البياض مع الحمرة جعد بفتح الجيم وسكون العين
اى جعد الشعر ضد السبط عريض الصدر واما موسى فادعر بالمد اى الاكحل الجسم كاحسن ما ترى جسيم اعترضه
الشيخ بان الجسيم انما ورد فى صفة الرجال واجيب بان الحسامة تطلق على السمن وعلى الطول
فالمراد هنا الطويل سبط بفتح السين وسكون الموحدة وكسرها وفتحهما كانه من رجال الزط بضم الزاى وتشديد
الطاء جنس من السودان او نوع من الهنود وطوال الاحساد مع خفة وصدا ابو دان معنى قوله جسيم طويل
وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى المدنى قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض المدنى قال حدثنا
موسى بن عقبة عن نافع مولى ابن عمر انه قال قال عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ذكر النبى صلى الله عليه وسلم
بفتح الذال والواو الكاف مبنيا للفاعل والنبى فاعل يوما ظاهرا بين ظهرى الناس بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء بلفظ
التثنية ولابى ذر ظهرانى الناس بزيادة الالف والنون للتاكيد اى حالسا فى وسط الناس يستظهر الاستخفا
المسيح الدجال فقال من ابنية المبالغة واصل الدجل الخلط يقال دجل اذا خلط وموه والدجال هو الذى
يظهر آخر الزمان ويدعى الالهية فقال ان الله ليس باعور الا بالتخفيف للتنبيه ان المسيح الدجال
اعور العين اليمنى وفى حديث انه اعور عين اليسرى وفى حديث حذيفة عند مسلم انه ممسوح العين عليها
طفرة غليظة وجمع بانا حدى عينيه ذاهبة والاخرى معيبة فيصحان بقال لكل واحدة عوراء اذا الاصل
فى العوراء العيب كانه عينه عنبة طافية بالمثناة التحتية اى بارزة وهى التى خرجت عن نظائرها فى الشوه

من العنقود ومن همزها جعله فاعلا من طفيت كما يطفى السراج اى ذهب نورها وازاف الليلة بفتح الهمزة
اى ازى يعنى ذا الليلة عند الكعبة فى المنام فاذا رجل ادم بالمد اشمر كاحسن ما يرى من ادم الرجال
بضم الهمز وسكون المال شرب الشين منكبيه بكسر اللام وتشديد الميم وهى الشعر اذا جاوز شحمة
الاذنين والقربا المنكبين فاذا جاوز المنكبين فجمة وان قصر عنهما فوفرة رجل الشعر بكسر الجيم قد سرحه
ودهنه يقطر ماء منه تاء حقيقة فيكون من المنا الذى يسرح به او كنى به عن مزيد النظافة والنضارة حال
كونه واضعا يديه على منكبى رجلين لم يسميا وهو يطوف بالبيت الحرام فقلت من هذا الطائف فقالوا
المسيح عيسى بن مريم عليهما السلام ثم رأيت رجلا وراءه جعدا قططا بفتح الطا وكسرها شديد جعودة
الشعر اعور عين اليمنى باضافة اعور الثانية من اضافة الموصوف الى صفته وهو عند الكوفيين ظاهر
وعند البصريين بتقدير عين صفحة وجهه اليمنى ولا فى اعور العين اليمنى كاشبه من رأيت بضم التاء
فى البونينية وفى غيرها وزاد الكرمانى فيهما بابن قطن بفتح القاف والطا المهملة بعدها نون عبدا لعزى هلك
فى الجاهلية حال كونه واضعا يديه على منكبى رجل يطوف بالبيت فقلت من هذا قالوا المسيح الدجال وهذا الحديث
وضبب فى الفرع واصله على قوله فقلت من هذا قالوا ولا فى ذر فقالوا المسيح الدجال وهذا الحديث
اخرجه مسلم فى الايمان وفى الفتن تابعه اى تابع موسى بن عقبة حبيب الله بضم الحا مصغرا ابن عمر العمرى
عن نافع عن ابن عمر ضمام وصلة مسلم فى كل الدجال فقط الى قوله عقبة طاقية ولم يذكرا نعت وبه قال
حدثنا احمد بن محمد بن الوليد المكى الازرقى قال سمعت ابى قال سمعت سفيان بن عقبة بسكون العين بن رافع بن
عبد الرحمن بن عوف قال حدثنى بالافراد الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب من سأل عن ابيه عبد الله
بن عمر بن الخطاب قال لا والله ما قال النبى صلى الله عليه وسلم لعيسى اى عن احمر اقسم على علة طنه
ان الوصف اشتبه على الراوى وان الموصوف بكونه احمر انما هو الدجال لا عيسى وكانه سمع ذلك سماعا جزما
فى وصف عيسى بانه ادعم كما فى الحديث السابق فصاغ له الحلف على ذلك لما علم على ظنه انه من وصفه بانه
احمر فقط وهم وقد وافق ابو هريرة على ان عيسى احمر فظهر ان ابن عمر انكر ما حفظه عنه والاحمر عند
العرب الشديد البياض مع الحمرة والادعج الاسمر وجمع بين الوصفين بانه احمر لونه كشيب كالثعب وهو
فى الاصل اسم لما يسيل من الجراحة ونحوها قال بينا انا نائم اى راقدا اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم اسمر
اى مسترسل الشعر غير جعد وفى الحديث السابق وفى باب قوله تعالى هكذا ان حدثنا موسى من حديث ابن عباس
جعد وهو ضد السبط وجمع بينهما بانه سبط الشعر جعد الجسم لان الشعر والجلد اجتماعه والتنازه قال
الجوهرى رجل سبط الشعر وسبط الجسم اى حسن القد والاستواء قال الشاعر
• تجات به سبط العظام كانما • عمامته بين الرجال لواء •
لها ذؤابتان يضم الذال ويجوز فتحها اى ضفيرتان يقطر راسه ماء بضم ياء وفتح القاف على البناء للمفعول
بكسرها اى ينظر راسه ماء لرفع على النائبية او تصب ماء بضم ياء وفتح القاف ولا فى ذر ينطف
بضم الطا المهملة ولا فى ذر ينطف بضم ياء وفتح القاف وتشديد الطا وكسرها على التمييز والشك من الراوى فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر اللون جسيم جعد شعر
الراس اعور عينه اليمنى بالاضافة وعينه بالجر واليمنى صفته وفى الشامى احدهما ان قوله اعور عينه انه من باب
الصفة المجردة عن اللام المضافة الى معمولها المضاف الى ضمير الموصوف نحو حسن وجهه وسيبويه وجميع
البصريين يجوزونها على قبح فى ضرورة فقط والشد سيبويه للاستدلال على مجيئها فى الشعر قول الشماخ
• اقامت على ربعيهما جارتا صفا كميتا الاعالى جونتا مصطلاهما •
فجعل مصطلا فاعل نظير حسن وجهه واجاز الكوفيون فى السعة بلا قبح وهو الصحيح لورود ه فى هذا الحديث
وفى حديث صفته صلى الله عليه وسلم شثن الكفين طويل اصابعه قال ابو على وهو ثقة كرواية بالحفض وذكر
الهروى وغيره فى حديث ام زرع صفر وشاحها ومع جوازه ففيه ضعف لانه يشبه اضافة الشئ الى
نفسه ثانيهما ان الزجاج ومتابعوى المغاربة ذهبوا الى انه لا يتبع معمول الصفة المشبهة بصفة مستندة من
فيه الى عدم السماع من العرب فلا يقال زيد حسن الوجه المشرق نحر المشرق على انه صفة للوجه وعلل
بعضهم المنع بان معمول الصفة لما كان سببيا اجرى مجرى الضمير بكونه اليا محالا على الاول وراجعا اليه والضمير
لا يتبعث تكلما ما اشبهه قال ابن هشام فى المغنى وشكل عليهم الحديث فى صفة الدجال اعور عينه اليمنى قال
فى المصابيح فرجه بعضهم على ان اليمنى خبر مبتدا محذوف لا صفة لعينه وكانه لما قيل اعور عينه قيل اى عينيه
اليمنى اى هى اليمنى وللاصيلى مما فى الكفر عينه بالرفع بقطع اضافة اعور عينه وتكون تلك الجملة مفسرة
مستانفة خبره عينه اليمنى اعور او تكون لهذه الجملة صفة كاشفة لقولها اعور كما قاله فى العمدة كان عينه
عنبة طافية نفر من يزارة خرجت عن نظائرها وضبب فى الفرع على قوله عينه الذى بالخضة والنون ولا فى
ذر عن الحموى والمستملى كان عينه طافية باسقاط عينه واصل الصون واثبات عينه بالموحدة ونصبها
كانها اسم كان والخبر محذوف اى كان فى وجهه عنبة طافية كقوله ان محلا وان مرتحلا اى ان لنا محلا وان
مرتحلا واعربه الدماميني ان قوله اليمنى مبتدا وقوله كان عينه طافية خبره والعائد محذوف تقديره كان فيها

قال ويكون هذا وجها اخر فى دفع ما قاله ابن هشام يعنى من الاستشكال وصفة الدجال قريبا ولا فى ذر عن
الكشميهنى كان عينه طافية باسقاط عينه بالموحدة ورفع طافية خبر كان وهو مما اقيم فيه الظاهر مقام
المضمر لتحصل الربط وقد اجازه الاخفش والبقدر اليمنى كانها طافية قاله فى المصابيح قلت كذا فى البونينية
وفى فرعها قلت بالفا من هذا قالوا هذا الدجال اسكشكل بان الدجال لا يدخل مكة ولا المدينة
واجيب بان المراد لا يدخلها من خروجه ولم يرد بذلك نفى حوله فى الزمن الماضى واقرب الناس به شبها
ابن قطن عبد العزى قال الزهرى محمد بن مسلم بالسند السابق رجل من خزاعة هلك فى الجاهلية قبل
الاسلام وهذا الحديث من افراده ومر قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة
عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد ابو سلمة ولابى ذر اخبرنا سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا اولى الناس بابن مريم
زاد فى رواية عبد الرحمن بن ابى عمرة عن ابى هريرة فى الدنيا والاخرة وقال البيضاوى الموجب لكونه اولى الناس
به انه كان اقرب المرسلين اليه وان دينه متصل بدينه ليس بينهما نبى وان عيسى كان بشر به ومهد العوام
دينه داعيا الخلق الى تصديقه والانبيا عليهم الصلاة والسلام اولاد علات بفتح العين وتشديد
اللام والعلة الضرة ماخوذة من العلل وهى السربة الثانية بعد الاولى وكان الزوج قد عل منها بعد ما كان
ناهلا من الاخرى واولاد العلات اولاد الضرات من رجل واحد يريد ان الانبيا اصل دينهم واحد وفروعهم
مختلفة لهم متفقون فى الاعتقاديات المسماه باصول الدين كالتوحيد وسائر علم الكلام مختلفون فى الفروع
وهى الفقهيات وان عيسى ليس بينى وبينه نبى وهو كما تشاهد لقوله انا اولى الناس بابن مريم لانقاره انه ورد
ان الرسل الثلاثة الذين ارسلوا الى اصحاب القرية المذكورة فصتهم فى سورة يس كانوا ابن اتباع عيسى وان
حبيب ومن لا يدين سنا كانوا نبيين وكان بعد عيسى لان هذا الحديث يضعف ذلك وهذا الحديث مر فى افراده
وبه قال حدثنا مهدى بن سنان البا هلى البصرى قال حدثنا هلال بن على واسم جده اسامة العامرى المدنى عن عبد الرحمن
بن ابى عمرة بفتح العين وسكون الميم الانصارى المدنى ولد لابى عمرة صحبة عن ابى هريرة رضى الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى الناس بعيسى بن
مريم فى الدنيا والاخرة لكونه مبشرا بى قبل بعثتى ومهدا لقواعد ملتى فى اخر الزمان تابع لشرعى ناصر
لدينى فكاننا واحد والانبيا اخوة لعلات استيناف فيه دليل على الحكم السابق وكان سائلا سال عما هو المقتضى
لكونه اولى الناس به فاجاب بذلك انبيا صغير شئ ودينهم فى التوحيد واحد ومعنى الحديث ان حاصل امر
النبوة والغاية القصوى من البعثة التى بعثوا جميعا لاجلها دعوة الخلق الى معرفة الحق وارشادهم الى ما به
ينتظم معاشهم ومعادهم وصرح متفقون فى هذا الاصل وان اختلفوا فى تفاريع الشرع التى هى كالوصلة
المودية والادوية الحافظة له فغيره عما هو الاصل المشترك بين الكل بالاب وكنيتهم به وعبر عما يختلفون فيه
من الاحكام والشرايع المتفاوتة بالضرات المتغايرة فى الغرض بالامهات وهو معنى قوله امهاتهم شتى ودينهم واحد
او ان المراد ان الانبيا وان تباينت اعصارهم وتباعدت منايا هم فالاصل الذى هو السبب فى اخراجهم وايرادهم
كلهم عصره امر واحد وهو الدين الذى نحن بصدد ما فالمراد بالامهات الازمنة التى استمال على ضمهم وقال ابو هريرة
بفتح الطا المهملة وسكون الحا الخراساني فيما وصله النسائى وسقطت واو وقال لا فى ذر عن موسى بن عقبة
الامام فى المغازى عن صفوان بن سليم المدنى الزهرى مولاهم عن عطاء بن يسار الهلالى المدنى مولى ميمونة
عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ساقه معلقا مختصرا وقد اسنده
فى عدة طرق حدثنا بالافراد عبد الله بن محمد المسندى قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعانى قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة بن راشد عن
همام بفتح الها وتشديد الميم الاولى ابن منبه عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال ابو عيسى بن مريم بسكون الراء من سفط ابن مر بمعنى ذر رجلا السرق بفتح السين والراء لم يسم الرجل ولا المسروق فقال له اسرقت
بهمزة الاستفهام فى الفرع واصله وفى غيره سرقت بغير همزة قال كلا نفى للسرقة اكدها بقوله والله الذى
لا اله الا هو ولابى ذر والذى لا اله الا هو وللحموى والمستملى الا الله فقال عيسى امنت بالله اى صدقت من حلف بالله وكذ
عينى بالافراد وتشديد الذال كذبت وكذبت بتخفيفها والتشديد هو الظاهر المروى فى الصحيح
من رواية معمر وكذبت نفسى رواه مسلم وذكره الحميدى فى جمعه فى الثامن والستين بعد المائتين من المتفق
عليه اعنى رواية معمر بعد ذكر حديث همام هذا وقوله وكذبت نفسى خرج مخرج المبالغة فى تصديق الحالف
لانه كذب نفسه حقيقة او اراد صدقة فى الحكم لانه لو حكم بعلمه والا فما شاهد اعلا اليقين فكيف كذب
عينه ويصدق قول المدعى وقول القرطبى وظاهر قول عيسى سرقتانه خبر جازم عما فعل الرجل من السرقة لكونه
راه اخذها له من حرز فى خفية وقوله وكذبت نفسى اى كذبت ما ظهر لى من كون الاخذ سرقة اذ يحتمل ان يكون الرجل
اخذها له فيه حق او ما اذن له صاحبه فى اخذه او اخذه ليقلبه وينظر فيه ولم يقصد الغصب ولا الاستيلا

وَيحتمل أن يكون عيسى عليه السلام كان غير جازم بذلك وانما اراد استفهامه بقوله سرقت وتكون اداة الاستفهام
محذوفة وهو سائغ اعترض جزمه صلى الله عليه وسلم حيث قال ان عيسى يرى الحلال يسرق فلا استفهام بعد
وبان الاحتمال كونه اخذ ما يحل لعيسى ايضا بدينا الجزم انتهى وهذا يمكن على حذف الهمزة اما على رواية اثباتها
ففيه نظر فليتامل واستنبط منه منع القضاء بالعلم وهو مذهب المالكية والحنابلة مطلقا وجوزه
الشافعية الا في الحدود وهذا الحديث اخرجه مسلم ايضا وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعنا الزهري محمد بن مسلم يقول اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله
بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس انه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه حال كونه يقول على المنبر سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا تطروني بضم التاء وسكون الطاء المهملة من الاطراء اي لا تمدحوني بالباطل او لا
تجاوزوا الحد في مدحي كما اطرت النصارى ابن مريم في ادعائهم الهيته وغيرها فانما انا عبده ورسوله فقولوا
عبد الله ورسوله فان قلت هل ادعى احد في نبينا عليه السلام ما ادعى في عيسى اجيب بانه قد كاد البعض
يغلو لذلك حتى قالوا له انه عليه الصلاة والسلام قال لسجدلك فقال لو كنت امرا احدا ان يسجد لبشر لامرت
المراة ان تسجد لزوجها فانهاهم عما عساه يبلغ بهم من العبادة وهذا الحديث طرف من حديث نسعيفة ذكره
مطولا في كتاب المحاربين وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا صالح بن حي بفتح الحاء المهملة ضد الميت هو صالح بن صالح الهمداني ان رجلا من اهل واسط
الاقليم العظيم قال للشعبي عامر بن شراحيل فقال الشعبي حذف السؤال وقد ذكره في رواية جهان بن
موسى عن ابن المبارك فقال انا نقول عندنا ان الرجل اذا اعتق امة وله ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته فقال
الشعبي حدثني بالافراد ابو بردة بضم الموحدة عامر او الحرث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادب الرجل امته اي علمها الادب وهو التخلق بالاخلاق الحسنة فاحسن
تاديبها برفق ولطف من غير عنف وعلمها ما يجب تعليمه كما حسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها كان له
اجران اجر العتق واجر التزويج واذا امن بعيسى بن مريم خرافي في نحلة احران
اجر ايمانه بعيسى واجر ايمانه بنبينا صلى الله عليه وسلم واذا اتقى ربه واطاع مواليه فله اجران اجر اتقائه ربه واجر طاعة مواليه وهذا الحديث قد سبق في باب تعليم الرجل امته من كتاب العلم وفي العتق
والجهاد ويأتي في النكاح ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان
الثوري عن المغيرة بن النعمان النخعي الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تحشرون عند الخروج من القبور حفاة بلا خف ولا نعل عراة
بلا ثياب او بعضهم بثيابه بحديث ابي سعيد صححه ابن حبان مرفوعا ان الميت يبعث في ثيابه التي مات فيها عراة
غرلا محتونين بفوقانية فراء فحاء مهملة فواو فنون جمع اغرل وهو الاقلف الذي لم يختن كما خلقه الله اولا
اي توجده بعينه بعد عدمه مرة اخرى وعدا حقا انا كنا فاعلين الاعادة والنبش فاول من يكسى من الانبياء يوم القيمة ابراهيم الخليل بعد حشر الناس كلهم عراة وبعضهم
كاسيا او بعد خروجهم من قبورهم بما كوا الصور التي ماتوا فيها ثم يبتاثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة
فاول من يكسى ابراهيم بخذ بوزن رجال من الحاق ذات اليمين وهي حجة الجنة وذات الشمال جهة النار
فاقول هو له الحاق مرة اخرى واحدة فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم بالكفر منذ فارقتهم
فاقول كما قال العبد الصالح عيسى بن مريم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم
وايمان من توفيتني كنت انت الرقيب عليهم المراقب لاحوالهم وانت على كل شيء شهيد مطلع عليه مراقب له فانهم
فانهم عبادك ولا اعتراض لاحد على المالك المطلق فيما يفعل في ملكه وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم الذي
لا يليق ولا يجانبه الا غفر حكمة وثبتان تعدهم الى اخره لابي ذر وعند غيره بعد قوله شهيدا الى قوله العزيز الحكيم الذي
قال محمد بن يوسف الفربري سقط لفظ الفربري لغير ابي ذر وصله الدال المهملة تمييزا للمفعول
عن ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري بما وصله الاسمعيلي عن تبيصة بن عقبة السوائي الخابري وهو شيخ
البخاري انه قال في قوله فيقال انهم لم يزالوا مرتدين الى اخره صحح المرتدون من الاعراب الذين ارتدوا
عن الاسلام على عهد ابي بكر الصديق اي في خلافته فقاتلهم ابو بكر رضي الله عنه وهذا وصله الاسمعيلي ولا
ريبان من ارتد سلبت اشواصحبة لانها لسبة شريفة اسلامية فلا يستحقها من ارتد بعد ان اتصف بها
والحاصل انه حمل قوله من اصحابي اي باعتبار ما كان قبل الردة لانهم ما توا على ذلك

ما

قول عيسى بن مريم عليهما السلام

من القيام الى الارض اخر الزمان وسقط لفظ باب لابي ذر فنزول رفع وبه قال حدثنا اسحق بن راهوية
قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم الزهري قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
من سماعه هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الذي نفسي بيده بقدرته ونصريفه قال لي في صحيح البخاري في بدء
الخلق في الخبر مبالغة في تاكيده ليوشكن بكسر المعجمة وفتح الكاف ليقربن سريعا ان ينزل فيكم ابن مريم

ث

الوضاح

حاكما عادلا لا حكم هذه الشريعة المحمدية ولا يحكم بشريعته التي نزلت اليه في اوان رسالته فيكسر الصليب الفا
تصليبه لقوله حكما عدلا ويقتل الخنزير اي يبطل دين النصرانية بكسر الصليب حقيقة او يبطل ما نزعه النصارى
من تعظيمه واستدل به على تحريم اقتنا الخنزير واكله وبخاسته لان الشيء المنتفع به لا يجوز تلافه لكن في الطبراني
الاوسط من طريق ابي صالح عن ابي هريرة فيكسر الصليب ويقتل الخنزير والقرد واسناده لا باس به فينبغي
فلا يصح الاستدلال به على خاسة الخنزير لان القرد ليس بنجس قطعا اتفاقا ويضع الجزية عن اهل الكتاب لانه
لا يقبل الا الاسلام او القتل لعدم احتياج الناس الى المال لما يلقيه الارض من بركاتها قال وليفيض المال بفتح اليا
بكثرة حتى لا يقبله احد وليس عيسى بناسخ حكم الجزية بل نبينا صلى الله عليه وسلم هو المبين للمنسوخ بهذا هذه هي
قولها هو من هذه الشريعة لكنه مقيد بنزول عيسى ولا فرق في الوضع والاستعمال وضع الحرب باجماع المهلة والرا
الساكنة والموحدة بدل الجزية حتى تكون السجدة الواحدة خيرا بالرفع ولابي ذر والاصيلي خيرا بالنصب خبر كان
من الدنيا وما فيها وحتى الاولى متعلقة بقوله وليفيض المال والثانية غاية لمفهوم قوله فيكسر الصليب الى اخره
والمعنى الهم لا يتقربون الى الله بالتصدق بالمال كل بالعبادة بكثرة المال اذ ذاك وعدم الانتفاع به واعلم
فعلوا ان السجدة الواحدة دائما خير من الدنيا وما فيها ثم يقول ابو هريرة بالاسناد السابق مستدلا
على نزول عيسى في اخر الزمان تصديقا للحديث واقروا ان شئتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به بعيسى
قبل موته اي وان من اهل الكتاب احدا الا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وهم اهل الكتاب الذين يكونون في
زمانه فتكون الهاء واحد وهي سبعة الاشلاء وبهذا جزم ابن جرير من طريق سعيد بن جبير
عنه باسناد صحيح وقيل المعنى ليس من اهل الكتاب احد حضره الموت الا امن عند المعاينة قبل تزوج روحه
بعيسى وانه عبد الله وابن امته ولكن لا ينفعه الايمان في تلك الحالة وظاهر القرآن عمومه في كل كتابي يهودي
او نصراني في زمن نزول عيسى وقبله فان قلت ما الحكمة في نزول عيسى دون غيره من الانبياء اجيب
بالرد على اليهود حيث زعموا انهم قتلوه فبين الله كذبهم وانه الذي يقتلهم ويوضح الصليبة بكون علمهم شبيهة
انه الذي قتلوه فتبين لهم رسالته ربه ومقرا بالعبودية على نفسه وكان يشاهد على امته وبه قال حدثنا ابو سلمة
بضم الموحدة مصغرا هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد امام المصريين فهمي
عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن ابيه او محمد بن عباس بمهملة مولى ابي قتادة الانصاري
للازمته له والا فهو مولى امراة من غفار ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كيف انتم اذا نزل ابن مريم فيكم وامامكم منكم كما في مسلم انه يقال له صل لنا فيقول لا ان بعضكم على بعض
امراء تكرمة لهذه الامة قال ابن الجوزي لو تقدم عيسى اماما لوقع في النفس اشكال ولقيل اتراه نايبا او مستقلا شرعا
فصلى مامونا للدلالة على ان لا نبي بعدي وقال الطيبي معنى الحديث اي يؤمكم عالم بكتابكم وسنة نبيكم
كونه في منكم وصح المولى بمعنى الذي يقتدى به المهدي لانه افضل فاما منه او لي وهذا
يعكر عليه حديث مسلم السابق والحافظ ابو نعيم الهروي بسنده الى الحوزي في بعض المفقد معين ان معناه انه يحكم
بالقرآن لا بالانجيل وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان تابعه اي تابع يونس عقيلا بضم العين مصغرا ابن خالد
فيما وصله ابن مندة والاوزاعي عبد الرحمن فيما وصله ابن مندة ايضا وابن حبان والبيهقي وفي حديث ابن عمر
عند مسلم ان اقامة عيسى بالارض بعد نزوله سبع سنين وفي حديث ابن عباس عند نعيم بن حماد في كتاب
الفتن انه يتزوج في الارض ويقيم فيها تسع عشرة سنة وعنده ماية سنة وفيه مبهم عن ابي هريرة يقيم فيها
اربعين سنة بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لابي ذر

ما

ان عن بني اسرائيل ذرية يعقوب بن اسحق بن ابراهيم من الاعاجيب التي كانت في زمنهم وبه قال حدثنا موسى
بن اسمعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير الكوفي
من ربيع جوارش بكسر الراء وسكون الواو وكسر العين المهملة وجوارش بالحا المهملة وبعد الراء المخففة الف
فجيم الخطمي في بنا لا تكلم بعد الموت انه قال حدثني عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون المثنى الانصاري الموف
بالبدري عذيفة بن اليمان الا بالتخفيف حدثنا ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني سمعته
يقول ان مع الدجال اذا خرج ماء ونارا فاما الذي يرى الناس انه نار فماء بارد وانا ما الذي يرى انه ماء بارد فنار تحرق فمن ادرك ذلك منكم فليقع في الذي يرى انه
نار فانه ماء عذب بارد وفي مسلم عن ابي هريرة وانه يجيء معه مثل الجنة والنار فالتي يقول انها جنة هي
النار وهذا من فتنته التي امتحن الله بها عباده ثم يضحضه الله تعالى ويظهر عجزه قال حدثنا اسحق بالاسناد
السابق وبه قال حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري عن ابي سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير
ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها ثم يقول ابو هريرة
واقرؤا ان شئتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال ابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي
قال يونس بن يزيد الايلي قال ابن شهاب الزهري قال سعيد بن المسيب قال ابو هريرة رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انتم اذا نزل ابن مريم فيكم وامامكم منكم قال ابن ابي ذئب
في حديثه قال ابن شهاب تدري ما امكم منكم قلت لا قال فامكم بكتاب ربكم عز وجل وسنة نبيكم صلى الله عليه وسلم

حطبا كثيرا واوقدوا فيه فى الحطب نارا واوقدوا فيها حتى اذا اكلت اى النار لحمى وخلصت بفتح اللام اى وصلت الى عظمى فامتخشت بفتح الفوقية والخاء المهملة والشين المعجمة ولابى ذر فامتخشت بضم النون وكسر الشين ليا احترقت فخذوها اى العظام المحروقة فاطحنوها ثم انظروا يوما رياحا بر امفتوحة بعدها الفاء اى مهملة منونة كثيرة الريح فاذروه بالذال المعجمة ووصل الالف اى طيروه فى البحر ففعلوا اما هى فبه فجمعه فقال ولابى ذر عن الكشميهنى فجمعه الله فقال له لم فعلت ذلك قال من خشيتك فغفر الله له قال عقبة بن عمرو البدرى لحذيفة وانا سمعته صلى الله عليه وسلم يقول ذاك يا لفظ عن عمرو لام وكان اى الرجل الموحى بها شا للفتوح البشر ق الاكفان وظاهر انه من زيادة عقبة بن عمرو لكن اورده ابن حبان من طريق يحيى عن حذيفة قال فوثى رجل كان بها شا فقال لولده اجر فوثى فدل على ان قوله وكان بها شا من رواية حذيفة وعقبه معا وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة السجستانى المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنى بالافراد معمر هو ابن راشد ويونس بن يزيد الايلى كلاهما عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عتبة بن مسعود ان عائشة وابن عباس قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح نون نزل وزايه اى الموت او الملك لقبض روحه الشريفة ازدها الله تعالى شرفا طفق جعل يطرح خميصة كساء لها اعلام على وجهه الشريف فاذا اغتم بالغين المعجمة اى نحن بالخميصة واخذ بنفسه من شدة الحر كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك اى فى حاله الكشف والطرح لعنة الله على اليهود والنصارى وكانه سئل لما سيئ لعنهم فقال اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وكانه قيل للراوى ما حكمة ذلك فى ذلك الوقت فقال حذر امنه ان يصنعوا بقبره المقدس مثل ما صنعوا اى اليهود والنصارى بقبور انبيائهم وهذا الحديث قد سبق فى الصلاة فى باب مفرد عقب باب الصلاة فى البيعة ومراد المؤلف منه هنا ذم اليهود والنصارى فى اتخاذ قبور انبيائهم مساجد وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن فرات بضم الفاء وبعد الراء المخففة الف ففوقية بن ابى عبد الرحمن القزاز بفتح القاف وتشديد الزاى الاولى انه قال سمعت ابا حازم بالحاء المهملة والزاى سلمان الاشجعى قال قاعدت ابا هريرة عبر بباب المقاعلة ليدل على تعوده متعلقا بابى هريرة وملازمته له خمس سنين فسمعته يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء تتولى امورهم كما تفعل الولاة برعاياهم كلما هلك نبى خلفه بفتح اللام المخففة قام مقامه نبى يقسم لهم امرهم ويزيل ما غيروا من احكام التوراة الى غير ذلك من انصاف الظالم من المظلوم وانه لا نبى بعدى يجئ فيفعل ما كنا تفعلون وسيكون خلفا بعدى فيكثرون بالمثلثة المضمومة والخنتية المفتوحة قالوا فما تامرنا اى اذا كثر بعدك الخلفاء فوقع التشاجر والتنازع بينهم فما تامرنا ان نفعل قال عليه السلام فوا بضم الفا امر بالوفاء ببيعة الاول فالاول الفا للتعقيب والتكرير والاشعار اى لو بويع لاثنين فى زمان واحد لكل الحكم هذا عند تعدد كل زمان وبيعة قاله الطيبى وقال فى الفتح اى اذا بويع الخليفة بعد خليفة فبيعة الاول صحيحة يجب الوفاء بها وبيعة الثانى باطلة قال النووى سواء عقد الثانى عالمين بالاول او لا سواء كانوا فى بلد واحد او اكثر سواء كانوا فى بلد الامام المنفصل او لا هذا هو الصواب الذى عليه الجمهور وقيل يكون لمن عقدت له فى بلد الامام دون غيره وقيل لمتقدم بينهما قال وبما قلناه قال ابو حنيفة وان كان فاسدا قال القرطبى فى هذا الحديث حكم بيعة الاول وانه يجب الوفاء بها وسكت عن بيعة الثانى وقد نص عليه فى حديث عرفجة فى صحيح مسلم حيث قال فاضربوا عنق الاخر اعطوهم حقهم من السمع والطاعة فان لهم ما حملوا اعلاكلمة الدين وكف الفتن والشر وهمزة اعطوهم مفتوحة قال فى شرح المشكاة وهو كالبدل من قوله فوا ببيعة الاول فان الله اى اعطوهم حقهم فان الله يعطهم حقكم فان الله سائلهم يوم القيامة عما استرعاهم بفتح الهمزة وبتشديد الراء اى جعلهم رعاة عليكم من الحق وهذا الحديث اخرجه مسلم فى المغازى واراد بمجاهدة فى الجهاد وبه قال حدثنا سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم المصرى قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف قال حدثنى بالافراد زيد بن اسلم العدوى مولى عمر بن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة الهلالى المدنى مولى ميمونة عن ابى سعيد سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لتتبعن بتشديد الفوقية الثانية وكسر الموحدة وضم العين وتشديد النون سنن من قبلكم بفتح السين سبيلهم ومنهاجهم شبر بالشين المعجمة وسكون الموحدة وبالراء شبر بتشديد الراء وذراعا بالذال المعجمة وشبر الضب بزاى الخافض اى لتتبعن سنن من قبلكم اتباعا شبرا بشبر بلا تلبس وذراعا بذراع متلبسين بذراع وهو كناية عن شدة الموافقة لهم فى المخالفات والمعاصى لا فى الكفر وكذا قوله حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه بضم الجيم وسكون الحاء المهملة والضب حيوان ارش معروف لبشبه الورل قال الراغب يقال انه يعيش سبع مائة نصاعا ولا يشرب الماء وقيل انه يتول فى كل اربعين يوما قطرة ولا يشفط له عين وفى كتاب العقوبات لابن ابى الدنيا عن انس ان الضب ليموت فى جحره هزالا

بن ظلم بنى ادم وخص جحر الضب بذلك لشدة ضيقه وزرابيه ومع ذلك فانهم لاقتفائهم اثارهم وانباعهم طرائقهم لو دخلوا فى مثل هذا الضيق الردى لوافقوهم قاله ابن حجر قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن استفهام انكارى اى ليس المراد غيرهم ولابى ذر قالا النبى صلى الله عليه وسلم فمن وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة الازدى البصرى قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنورى قال حدثنا طالب بن حجير الحاء المهملة وبعد الالف جيم مصغرا ابن دينار الباهلى قال حدثنا الناس وزاد ابو ذر عن ابى قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد عن انس رضى الله عنه انه قال لما كثر الناس وزادوا ان يعلموا وقت الصلاة لشئ يعرفونه ذكروا النار بوقدونها كالمجوس وقد ناقوس بضم النون وكسرها ذكروا اليهود والنصارى وهذا موضع الترجمة لاجل ذكر اليهود لانهم من بنى اسرائيل فامر بلال ان يشفع الاذان اى يأتى بالفاظه مثنى الالفاظ التكبير فانه اربع والاكلمة التوحيد فى اخره فانها مفردة فالمراد مقطعه وان يوتر الاقامة اى الفاظ الاقامة فانه يثنى وقد سبق هذا الحديث فى بدء الاذان من كتاب الصلاة قال حدثنا مهران بن يوسف البكندى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابى الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضى الله عنها انها كانت ذكرت ان بعض نسائه صلى الله عليه وسلم ذكرن له كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية فذكرت له ما رأت فيها من الصور فقال ان اولئك اذا مات فيهم العبد الصالح او الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور فاولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة فيكره التشبه بهم كراهة تنزيه وهو فعل الجبارة واستراحة اهل النار تابعه سفيان بن عيينة شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان ووصل هذه المتابعة بن ابى شيبة وروى الحديث المؤلف معلقا من طريق بن سيرين عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى باب الحصر فى اواخر الصلاة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفى مولاهم البلخى قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام ولابى ذر الليث عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اخبر اخبر بالتشديد اخبر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم اليهود والنصارى مع انبيائهم كرجل استعمل عمالا يضم العين وتشديد الميم جمع عامل يأجرة فقال من يعمل لى عملا الى نصف النهار على قيراط قيراط وهو نصف دانق والمراد به هنا النصيب فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط فاعطوه كلا واحد قيراطا ثم قال من يعمل لى عملا من نصف النهار الى صلاة العصر فعملت النصارى من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراطين قيراطين فاعطوهم كلا واحد قيراطا ثم قال من يعمل لى عملا من صلاة العصر الى غروب الشمس على قيراطين قيراطين قال الا لكم ممن يعمل من اليهود والنصارى يعنى الكفار منهم فعملتم

ابرعيم بمعجمة بصيغة التصغير القرشي عن سماك بن ابي كسان عن ابن شهاب الزهري انه قال قال ابو سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى
لا يصبغون شيبا لهم فخالفوهم اي اصبغوا بغير السواد مما في مسلم من حديث جابر انه صلى
الله عليه وسلم قال لعمرو وجنبوه السواد وقد اختار النووي تحريم الصبغ بالسواد لغير تستثني المجاهد
انفا قال وهذا الحديث اخرجه النسائي في الزينة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد هو
ابن محمد بن ربعي القيسي الجرافي بالموحدة واللام المهملة او هو محمد بن يحيى الذهلي قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا حاج هو ابن منهال حدثنا جرير هو ابن حازم عن الحسن هو البصري انه قال حدثنا جندب
بن عبد الله بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها في هذا المسجد مسجد البصرة وما نسينا ما حدثنا
به منذ حدثنا بل حققناه او استمر بنا ذاكرين له لقرب العهد به وما يحثني ان اكون جندب كذب على
رسول الله ولابي ذر على النبي صلى الله عليه وسلم لان الصحابة عدول قال قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان فيمن كان قبلكم من بني اسرائيل او من غيرهم رجل اي قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه به جرح بضم الجيم وسكون
الراء بعدها حاء مهملة في يديه جزع بفتح الجيم وكسر الزاي اي بوصبر على المه فاخذ سكينا بكسر السين فحز
بالحاء المهملة والزاي المشددة قطع بها يديه من غير ابانة فما رقا بفتح الراء والقاف والهمزة اي لم ينقطع
الدم حتى مات قال الله تعالى بدر لي عبدي بنفسه اي استعجل الموت حرمت
عليه الجنة لانه استحل ذلك فكفر به فيكون محلدا اكفر بفتله او كان كافرا في الاصل او عوقب بهذه المعصية
زيادة على كفره او حرمت عليه الجنة في وقت ما كالوقت الذي يدخل فيه الساعون او الوقت الذي يعذب
فيه الموحدون ثم يخرجون او حتمة معينة كالفرد وس مثلا او غير ذلك مما يطوله ذكره وقال الطيبي وليس
في قوله حرمت عليه الجنة ما يدل على الدوام والانقطاع الكلي ولما كان الانسان بصدد ان يحمله الضجر
والغضب على اتلاف نفسه وتسهل له الشيطان ان اخطب فيه يصير وانه اهون من قتل غيره اخرى عرفه
النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك في الكبر كقتل سائر النفوس المحرمة انتهى واستشكل قوله بادرني بنفسه
اذ مقتضاه ان من قتل فقد مات قتل اجله وليس احد يموت بای سبب كان الا باجله وقد علم الله انه يموت
بالسبب المذكور وما علمه لا ينفير واجيب بانه لما وجدت منه صورة المبادرة بقصد
ذلك واختياره له والله جل وعلا لم يطلعه على انقضاء اجله فاختار هو قتل نفسه فاستحق المعاقبة
بعصيانه والجنة بتاصل كبير في تعظيم قتل النفس سواء كانت نفس الانسان او غيره لان نفسه ليست
ملكه ايضا يتصرف فيها على حسب اختياره حدثني بالافراد ابرعي وهو الذي ابيض ظاهر بدنه
لفساد مزاجه قراعي وهو الذي ذهب بصره واقرع هو من ذهب شعر راسه بآفة انكاشئ الثلاثة وفي نسخة
وسقط لابي ذر الى بني اسرائيل وفي بعض النسخ باب حديث ابرص الى آخره وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
احمد بن يحيى السرماري بفتح السين المهملة وكشد الراء المفتوحة نسبة الى قرية من قرى بخارى قال حدثنا
عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم القيسي الكلابي قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي بفتح العين المهملة
وسكون الواو وكسر المعجمة قال حدثنا اسحق بن ابي طلحة بزيد بن سهل الانصاري ركاحي النسب
رضي الله عنه حدثنا انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال وحدثني بالافراد محمد عن همام به وقد حوز
الحافظ ابو ذر الهروي انه الذهلي وقيل هو محمد بن اسمعيل البخاري نفسه قال حدثنا عبد الله بن رجاء بالجيم
ابن المثنى البصري قال اخبرنا همام العوذي عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك
ذر حدثني عبد الرحمن بن ابي عمرة ان ابا هريرة حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة
من بني اسرائيل ابرص واعمى واقرع فاراد الله ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء
وهو الذي ابيض بناه كالاكثرين ومعناه سبق في علم الله فاراد اظهاره لانه ظهر له لعدا كان خافيا اذ ان
ذلك محال في حق الله تعالى قرعه الكرماني في شرحه تبعا لابن قرقول ولفظه في مطالعه
ضبطناه عن متقني شيوخنا بالهمز اي ابتدا الله ان يبتليهم وقال الكرماني تبعا للكرماني في حدا
بالهمز قال ورواه كثير من الشيوخ بغير همز وهو خطأ انتهى وقد تسقه الى التخطئة الخطابي وليس كذلك
فقد ثبتت روايته بوجه واولى ما حمل عليه كما في القسطلاني المراد قضى الله ان يبتليهم وفي مسلم عن شيبان
بن فروخ عن همام بهذا الاسناد اراد الله ان يبتليهم وقال الكرماني تبعا للكرماني بدا لله اي ظهر
له فاعل اي حكم واراد عز وجل ان يبتليهم اي يختبر علمهم وقوله عز وجل بات لاني ذر فبعث اليهم
ملكا فاتى الابرص الذي ابيض جسده فقال له اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن
قد قذرني الناس بضم القاف وكسر الذال المعجمة والنصب على المفعولية اي استمر وا من رؤيتي وعدوني
مستقذرا وكره هو لي وفي روايته ذكرها الكرماني قد رووني وهي على رواية الكوفيين الماضية قال فمسحه
الملك فذهب عنه القرع وسقط لابي ذر لفظة عنه فاعطي بالفاء وضم الكاف ولابي ذر واعطي لونا

حسنا وجلدا حسنا فقال له الملك ايضا اي المال ولغير الكشميهني كما هو مفهوم فتح الباري واي المال بالواو و
وكذا هي في اليونينية لابي ذر عن الحموي والمستملي احب اليك قال اجته الى الابل او قال البقر هو اي اسحق
بن عبد الله بن ابي طلحة الراوي كما في مسلم شك في ذلك ان الابرص كذا في اليونينية بفتح الهمزة من ان
وكسرها وفي فرعها بفتحها والاقرع قال احدهما الابل وقال الاخر البقر فاعطي بضم الهمزة الذي تمنى الابل
ناقة عشراء بضم العين وفتح المعجمة والمد الحامل التي اتى عليها في حملها عشرة اشهر من يوم طرقها الفحل
وهي من انفس الابل فقال له الملك بيارك لك فيها بضم التحتية من يبارك وفي رواية شعبة ان بن فروخ عن
همام عند مسلم بارك الله لك فيها واتى الملك الاقرع الذي ذهب شعر راسه فقال له اي شيء احب اليك
قال شعر حسن ويذهب عني هذا القرع ولابي ذر ويذهب هذا عني بالتقديم والناطر قد قذرني الناس
كره هو لي قال فمسحه الملك على راسه فذهب قرعه واعطي بضم الهمزة شعرا حسنا ثم قال له فاي المال
احب اليك قال البقر قال فاعطاه بقرة حاملا وقال له بيارك لك فيها وابى الاعمى فقال له اي شيء احب
اليك قال ترد الله الي بصري فابصر به الناس فمسحه الملك على عينيه فرد الله اليه بصره ثم قال له فاي
المال احب اليك قال الغنم فاعطاه شاة والدا ذات ولد اي حاملا فانتج بهمزة مضمومة وهو لغة قليلة
والمشهور عند اهل اللغة نتج بضم النون من غيرهم هذا اي صاحب الابل والبقر وولد بفتح الواو وتشديد
اللام هذا اي صاحب الشاة قال الكرماني وقد اراعى عرف الاستعمال حيث قال فيهما انتج وفي الشاة ولد فكان
هذا الذي اختار الابل ولد قد امتلا من ابل ولابوي ذر من الابل وهذا الذي اختار البقر ولد قد امتلا من
بقر وهذا الذي اختار الغنم ولد قد امتلا من غنم ثم انه اي الملك اتى الابرص الذي
كان سمحه فذهب برصه في صورته وهيئته التي كان عليها لما اجتمع به وهو ابرص فقال له اني رجل مسكين
زاد شيبان وابن سبيل بفتحتين وابن السبيل وفي نسخة وابن سبيل بحذف ال مؤكد حقيقة جمع جمل والمراد الاستا
التي تقطعها في طلب الرزق او المستطيل من الابل او العقبات ولبعض رواة البخاري الجمال بالجيم والمهملة
قال الحافظ بن حجر وهو تصحيف ولابوي ذر عن الحموي والمستملي به الحبال في سفره فلا بلاغ
اي ليس لي ما ابلغ به غرضي الا بالله وفي الفرع كاصله تضبيب على غير بلاغ فلتامل ثم بك ثم هنا للرتبة كما في
التنزل للاشرفي وهذا ونحوه من الملايكة معارض للاخبار الكاتبة في قوله ابراهيم هنا ربي واخرى اسالك بالله الذي
اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال الكثير بعيرا ابلغ به في سفري ولابوي ذر عن الكشميهني به وابتلغ بهمزة
وطوقية وموحدة ولام مشددة مفتوحات ثم معجمة من البلغة وهي الكفاية والمعنى اتوصل به الى مرادي
فقال ولابوي ذر قال له ان الحقوق كثيرة فقال له الملك كاني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس بضم التحتية والذال
المعجمة من باب علم يعلم حال كونك فقيرا فاعطاك الله فقال له لقد ورثت هذا المال كابر عن كابر ولابوي ذر عن
الكشميهني كابرا عن كابر باسقاط اللام والنصب اي ورثته عن اباي واجدادي حال كون كل واحد منهم كبيرا اورث
عز كبير فقال الملك له ان كنت كاذبا في مقالتك هذه فصيرك الله عن رجل الى ما كنت من البرص والفقر
والجملة جواب الشرط وادخل الفا في الفعل الماضي لانه دعا فان قلت فلم عبر بالماضي اجيب لقصد المبالغة في الدعاء
عليه والشرط لا يشترط فيه تحقيقه لان الملك لم يشك في كذبه بل هو مثل قولك لعامل اذا سوف في عمالته ان
كنت عملت فاعطني حقي واتى الملك الاقرع الذي كان مسح راسه فذهب قرعه في صورته وهيئته التي كان
عليها اولا فقال له مثل ما قال لهذا الابرص رجل مسكين فقطعت بي الحبال في سفري اي قربت من الانقطاع
فلا مرد عليه بالفا ولابوي ذر ولا مرد عليه هذا الابرص فقال ان الحقوق كثيرة الى آخره وسقط لابوي ذر لفظ هذا فقال له الملك ان كنت كاذبا فصيرك الله
الى ما كنت من الفقر والقفر واتى الملك الاعمى الذي مسح عينه فعاد بصره في صورته التي كان عليها
فقال رجل مسكين وابن سبيل ولابوي ذر وابن السبيل وقطعت بي الحبال في سفري ولابوي ذر عن الحموي
والمستملي به الحبال في سفره فلا بلاغ اليوم بفتح الموحدة واللام المخففة بغير همز في الفرع واصله
في سفري صار لا بالفا ولابي ذر وقال له قد كنت اعمى فرد الله علي بصري وفقيرا فاغنى فخذ ما شئت
زاد شيبان وذع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم بشيء اخذته لله بالجيم الساكنة والهاء في الفرع واصله
قال الحافظ بن حجر وهي رواية كريمة واكثر روايات مسلم اي لا اشق عليك في رد شيء تطلبه مني او اوذيك ولابي
ذر كما في الفرع واصله لا احمدك بالحاء المهملة والميم بدل الجيم والهاء التي بالام بدل الموحدة اي لا احمدك
على ترك شيء تحتاج اليه من مالي كقوله • وليس على طول الحياة تندم • اي على فوت طول الحياة وادع
القاضي عياض انه لم يختلف رواة البخاري في الفاظ بالجيم والميم وتاذكر يرد دعواه واما ما حكاه القاضي
ان بعضهم لما اشكل عليه معناه اسقط الميم فصار لا احدك بتشديد الدال اي لا امنعك فطال في الصحاح
انه كلف وامسا وغير الرواية وانه جرأة عظيمة لا يقدم عليها من يتقي الله فقال الملك له امسك
مالك فانما ابتليتم اختبركم الله فقد رضي الله عنك وسقط الفاعل لابوي ذر وسخط بكسر الخاء
على صاحبيك بالتثنية با

لم حسبت اصحاب الكهف والرقيم سقط لفظ باب لابوي ذر عن المستملي والكشميهني وكذا سقط في فرع اليونينية وسقط الرقيم لابوي الوقت وذر وابن عساكر الكهف هو الغار في الجبل قاله الضحاك والذي تظاهرت به الاخبار انه في بلاد الروم والرقيم هو الكتاب مرقوم هو الكتابة وعن ابن عباس الرقيم الوادي الذي فيه الكهف وعن كعب القرية وعن ابن اسحاق اسم الكلب وعن سعيد بن جبير اسم الصخرة التي أطبقت على الوادي الذي فيه الكهف وعن ابن عباس لوح من رصاص كتب فيه اسماء اصحاب الكهف لما توجهوا عن قومهم ولم يعرفوا ان يتوجهوا ربطنا على قلوبهم اي الهمناهم صبرا على هجر الوطن والاهل والمال وعنوه ذلك مفرطا اي افراطا في الظلم والنصب على انه صفة مصدر محذوف تقديره لقد قلنا اذا قول شططا الوصيد هو الفناء الكشر لغة والمدى فناء الكهف وجمعه وصائد بالمد ووصد بضم الواو والصاد ويقال الوصيد هو الباب وقيل العتبة قوله موصدة اي مطبقة يقال اصدة الباب بالمد وفتح الصاد المهملة اي اغلقه ويقال اوصد ايضا بعثناهم اي احييناهم او ايقظناهم ازكى طعاما اي اكثر ريعا بالراء المفتوحة والتحتية الساكنة ثم العين المهملة اي نماء وزيادة فضربنا على اذانهم اي الكهف رجما بالغيب اي لم يستبن وقال ولابن عساكر فقال مجاهد نقرضهم اي تتركهم وسقط هذا التفسير كله للتسفي وثبت في الفرع واصله وفي القسم الدمشقي ولابي ذر عن الكشميهني حدثنا الغار وبه قال حدثنا اسمعيل بن خليل الخزاز بمعجمات ابو عبد الكوفي قال اخبرنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء بعدها راء القرشي الكوفي قاضي الموصل عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما بالميم ثلاثة نفر ليست ممن كان قبلكم في الطبراني عن عقبة بن عامر من بني اسرائيل يمشون مرفوع خبر ثلاثة وفي حديث عقبة المذكور وابي هريرة عند ابن حبان والبزار انهم خرجوا يرتادون لاهلهم اذ اصابهم مطر فاووا بفتح الميم وضم الواو بعدها همزة وفي رواية ابي ذر فاوطوا بفتح الواو وضم الطاء المهملة وتشديدها اي لجأوا عليهم بابا بالغار وعند الطبراني من حديث النعمان بن بشير فاووا الى غار فانطبق حتى سد فم الغار فقال بعضهم لبعض انه ان لشان والله ما هو لا يجيئكم بضم اوله وسكون النون مخففا ولابي ذر يجيكم بفتح النون مثقلا ما انتم فيه الا الصدق فليدع كل رجل منكم بما يعلم انه قد صدق فيه وفي حديث علي عند البزار فتكلم وابن احسن اعمالكم فادعوا الله بها لعل الله يفرج عنكم فقال واحد منهم اللهم انك تعلم ظاهره الشك والمؤمن يحترز من مظان الشك فنفى على خلاف الظاهر انه كان لي اجير بكسر الميم عمل لي على فرق بفتح الفاء والراء بعدها قاف مكيال يسع ثلاثة اصع من ارز بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاي ولابوي ذر والوقت بضم الهمزة وفتحها وسكون الراء فذهب وتركه في حديث النعمان بن بشير عند احمد كان لي اجراء يعملون فاشتاجرت كل واحد منهم باجر معلوم فمار طرفات يوم نصف النهار فاستاجرته بشطر اصحابه فعمل نصف نهاره كما عمل رجل منهم في نهاره كله فوابيت علي في الزمانين لك قصته مما استاجرت به اصحابك فجهد في عمله فقال رجل منهم تعطي هذا مثل ما اعطيتني فقلت يا عبد الله لم اخسسك شيئا من شرطك فاما هو مالي احكم فيه ما شئت قال فغضب وترك وذهب اجره كله فرايت اجره في الزمانين لك قصته فاستاجرت به اجراء فعملوا حتى اذا كان حين ابان ان يذهب عمله قال لي اعطني اجري فقلت له اعمد الى تلك البقر فسقها فانطلق فساقها ثم قال اعطني اجري فقلت له اعمد الى تلك البقر فسقها فانطلق فساقها ثم قال اعطني اجري فقلت له اعمد الى تلك البقر فسقها فانطلق فساقها حتى اذا ظننت انها قد بلغت المراح الذي كانت تروح اليه اول مرة فاقمت علي

لفظه أي لصاحبه الذي يقضي حوائجه اذا أنت معسرا تجاوز بالفاء وفتح الواو ولا تخرج تجاوز بحذف الفا
وعند النسائي فيقول لرسوله خذ ما تيسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله عز وجل ان يتجاوز عنا فلما
لقي الله فتجاوز عنه وعند مسلم من طريق ربعي عن حذيفة فلما ان الله تعالى انا احق بذلك منك تجاوزوا
عن عبدي وسبق هذا للحديث قريبا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
كان رجل ممن كان قبلكم او من بني اسرائيل لم يسرف على نفسه بالغ في المعاصي فلما حضره الموت خاف
فاعل ما ذكر فيه بهمزة قطع ثم طاء مهملة مفتوحة فعل ماض من التفريط بفتح المعجمة وتشديد الراء وخاف العين بخفيفها
اي ما ذكر كوني ضيعت امر الله فيه بفتح المعجمة وسكون الراء وبالقاف تفريطا اي تقصيرا في طاعة الله
والمستحل لمن قدر الله على اي ضيق الله على تكفونه تعالى ومن قدر عليه رزقه اي ضيق عليه وليس شاكا في
القدرة على احيائه واعادته ولا انكارا للبعث كيف وقد ظهر امامه باعترافه بانه فعل ذلك من خشيته
الله تعالى ولا يقال ان محمد بعض الصفات لا يكون كفرا الا ان اتفاق على محمد صفة القدرة كفر بلا ريب
واحسن الاقوال حمل النووي انه قال ذلك في حال دهشته وغلبة الخوف عليه بحيث ذهب تدبره
فيما يقوله فصار كالغافل والناسي الذي لا يواخذ بما يصدر منه ولم يقله قاصدا لحقيقة معناه اجمعني
بضم الجيم وكسر الميم اي اجمع بعضي الى بعض وفي اليونينية بفتحها جزما وكذا في الفرع لكنه ضبط
على الشطر وفي رواية فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبني وفي اليونينية بفتحها جزما وكذا في الفرع لكنه ضبط
بضم الفا وكسر القاف الذي اوصى به انما هو الله تعالى سقط قوله تعالى من اليونينية الا من قال
لان ذلك لا يناسب قوله اجمعني فانه رد على من قال ان الخطاب السابق من الله تعالى لزوج هذا الرجل
ويعاد عند البعث وحينئذ فيكون ذلك كله اخبارا عما سيقع لهذا الرجل وفي رواية فلا ارجل لم يعمل
حسنة قط لاهله اذا استخرجوني ثم ذروا نصفه في البر ونصفه في البحر الحديث وفيه فامر الله البر
فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه فاذا هو قائم بين يديه تعالى فقال له لم حملك على ما صنعت
فقال خشيتك حملني على ذلك فغفر له ولابوي رواية فقال يا رب خشيتك فغفر له وفي نسخة خشيتك
بكسر الشين وسكون التحتية اي خشيتك فصنعت ذلك وقال قسما اي عمر ابي هريرة شهادة
بدل قوله خشيتك بالنصب وهذا اخرجه احمد عن عبد الرزاق ولابوي ذر وحده رحمتك بدل تحاضلك الا
الاولى ساقطة عنده كما مر وبه قال حدثني بالافراد ولابوي ذر وحده حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
بن عبيد بن محراق البصري قال حدثنا عمي هو ابراهيم بالجيم المضمومة تصغير جارية بن عبيد بن محراق
مولى ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من بني اسرائيل لم يسرف على نفسه شيئا غير انها ولشد بدال وامرها بخيتا ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ارطبتها وهذه ساقطة من الفرع ثابتة في اليونينية فلما حضره الموت
اي المراة فيها اي لسببها
بالحاء المعجمة المثلثة والشين المعجمين منهما الف اي حشر انفاضا وهو امتها قال الطيبي ذكر
الارض هنا لذكرها في قوله تعالى ومامن دابة في الارض للاحاطة والشمول وقال الدمياطي كانت هذه
المراة كافرة كما رواه البزار وفي مسنده وابو نعيم في تاريخ اصبهان والبيهقي في الشعب والبشور عن
عائشة فاستحقت التعذيب بكفرها وظلمها وبما عناه في شرح فصل يحتمل ان يكون كافرة والله
النووي هذا الاحتمال وكانما لا يظلمها على نقل في ذلك وفي مسند ابي داود الطيالسي من حديث
الشعبي عن علقمة قالت كانت عائشة ومعنا ابو هريرة فقالت يا ابا هريرة انا للذي حدثت عن النبي صلى
الله عليه وسلم ان امراة عذبت بالنار في هرة حتى ماتت فيها قال ابو هريرة نعم سمعته منه صلى الله عليه
وسلم تقالت عائشة المؤمن اكرم على الله من ان يعذب من اجل هرة انما كانت المراة معذورة يا ابا هريرة اذا حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاريطلب حققت نعم في كامل ابن عدي عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت تمر به الهرة فيصغي لها الاناء لتشرب منه وفي تاريخ ابن غساكر ان غلاما
ردي في المناوبة فقتل له ما فعل الله بك فقال وقفني بين يديه ثم قال لي يا اباكبر اتدري بم عذبت
لك فقلت نعم علمت فقال لي فما علمك اظهري عاذا قال بكلمات كنت اقولهن في دبر صلاتي
اضعفها البرد فادخلتها في سروكان عليك وقاية لها من اليوم البرد ضرجنت لها رحمتك وهذا
الحديث سبق في الصلاة في باب ما يفرا بعد التكبير واخرجه مسلم في الحيوان والادب وبه قال
حدثنا احمد بن يونس اليربوعي الكوفي نسبة لجده واسم ابيه عبد الله عن ابراهيم هو ابن معاوية
الكوفي انه قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر الكوفي عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة

في الاول وكسر الثاني المهملة وبعد الراء الف ممدودة في الثاني انه قال حدثنا ابو مسعود عقبة بن عمرو البدري
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة بالرفع قال ابن حجر في جميع الطرق اي مما ادركه الناس
وجوز النصب اي مما بلغ الناس من كلام النبوة مما اتفقوا عليه ولم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم ولم يبدل
فيما بدل منها لانه امر قد عرف وجوابه وظهر فضله واتفقت العقول على حسنه وزاد احمد وابو داود وغيرهما الاول
اي الذي قبل نبينا صلى الله عليه وسلم اشارة الى التفاوت الانبياء من اولهم الى آخرهم على استحضارهم اذا لم يستحي
كعمل الحائض بفرع واصله اشهوان وضبطها من وجهين على ما اول ان هذا القول حاصل مما ادرك وجوز ان يكون
فاعل ادركه ضمير اعلما على ما والناس مفعوله وعليه كلام القاضي اي مما بلغ الناس من كلام الانبياء المتقدمين
ان الحيا هو المانع من الفواحش القبيحة والاشتغال بمنهيات الشرع ومستهجنات الفعل وقوله اذا لم تستحي
للجملة الشرطية اشهوان على الحكاية قاله الطيبي فافعل ما شئت امر بمعنى الخبر او امر تهديد اي اصنع ما
شئت فان الله مجازيك او معناه انظر الى ما تريد ان تفعله فان كان مما لا يستحيي منه فافعله وان كان مما
يستحيي منه فدعه او انك اذا لم تستحي من الله بان ذلك الذي مما يجب ان لا يستحيي منه بحسب الدين فافعل
ولا تبال بالخلق قاله الكرماني ونقله الطيبي عن شرح السنة وهذا الحديث اخرجه ايضا في الادب وكذا ابو
داود واخرجه ابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو
ابن المعتمر انه قال سمعت ربعي بن حراش يحدث عن ابي مسعود عقبة بن عمرو البدري انه قال قال رسول
صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس بسكون الهاء وكسر التحتية مخففة وعلامة جزمه حذف الياء
الى هي لاجل الفعل قال استحي يستحيي وهذا الحديث ثابت في الفرع وسابقه مكتوب في
الهامش من اليونينية ساقط في كثير من الاصول وفي اثباته وانبات التصريح بسماع منصور من ربعي وكونه
من طرق ادم عن شعبة عن منصور وفيه فاصنع بكل قوله فافعل وبه قال حدثنا محمد بن بشار بكسر الموحدة
وسكون المعجمة ابن محمد السختياني المروزي قال اخبرنا عبد الله صغر العين وفتح الموحدة كذا في اليونينية
والفرع لكنه مصلح فيه وفي غير ما وعليه الشراح عبد الله وهو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا
يونس بن يزيد الايلي من الزيادة على العشرة محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم ان اباه
حدثه ان عبد الله
ح

بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الكلمة اذا ذكر ابو بكر الكلاباذي في معاني الاخبار انه قارون وكذا في مجمع
للجوهري وزاد مسلم ممن كان قبلكم حرر ازاره بضم الحاء المعجمة من الكبر على فضيلة برات له من نفسه وجواب
بينما قوله خسف به بضم الخاء المعجمة وكسر الهملة ثم تجلجل بجيمين بينهما الف ساكنة واخره اخرى تسيح في الارض
مع اضطراب شديد وتداخل من شق الى شق الى يوم القيامة وهذا الحديث اخرجه النسائي في الزينة
تابعه اي تابع يونس على الزهري فيما ذكر ابن عيينة عند البخاري في التفسير ومعمر عند مسلم
هذه المتابعة الذهلي في الزهريات وبقية مباحث الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في كتاب اللباس بعون الله وقوته
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا
ايوب السختياني عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصابغين يزيد الجنة بالتحتية بعد الصاد المهملة وبالغين المعجمة
في الدنيا الصابغين بزيد الجنة بالفوقية بعد الصاد المهملة بما مخففا من الضمائل والكمالات بزيد بفتح الموحدة وسكون التحتية
اخره دال مهملة اي غير كاملة قال ابن مالك المختار عندي في بيد ان جعل حرفا واحدا بمعنى غير لكن لا عن معنى الاستثناء
منها والمشهور استعمالها منونة بان كما في حديث اخر بيد انها ضعاف وقول الكتاب وقول الشاعر
بيد ان الله قد فضلكم والاصل في رواية من روى بيد كل امة فحذف ان وبطل عملها واضيف
بيد الى المبتدا والخبر اللذين كانا معمولي ان ونحوه في حذف ان واستعمال ما العوض عنها على الابتداء والخبر قول
الزبير رضي الله عنه فلولا بنوها حوها خطبتها وحاجة في اشدة قياسا على المخففة في نحو قوله تعالى
بربكم الرق اي ان بربكم لانها اخصان في المصدرية وقال الطيبي هذا الاستثناء من باب تاكيد المدح بما يشبه
الذم قال الناصحة فتى كلتا اصابعه عزانه حواد ما يبقي من المال باقيا قال وابيت بحرى في الاستثنا
على المنقطع لا المتصل لا كاد عاكاني في قوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب
يعني اذا كان فلول السيف عيبا فلهم هذا العيب ولكن هو من اخص صفة الشجاعة وعلى هذا معنى الحديث
وتقريره نحن لسابقون يوم القيمة عالمان من الفضل غير ان كل امة اوتوا الكتاب بالتعريف للجنس من قبلنا
واوتينا القران من بعدهم فهذا يوم الجمعة اليوم الذي اختلفوا فيه هل يلزم بعينه ام لا سوغ لهم
ابدا له من الايام فاخطاؤه وافى ذلك فاخطاؤا ولغفلته عنه نائبة لاني زوجه فهدانا الله له فهذا يوم السبت لليهود
غدا يوم الاحد للنصارى بعد غد يوم الاثنين لكل مسلم بعد غد ايضا يوم عرفة هو يوم الجمعة فضل انه وجيئة
بذا بالواو عليه الصلاة والسلام من توضا يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل حسنه الترمذي
وهذا الحديث سبق في اول الجمعة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا عمرو بن مرة بفتح العين وسكون الاول ومرة بضم الميم وتشديد الراء قال سمعت ابا حمزة
معوية بن ابي سفيان بن صخر بن حرب الاموي المدينة اخر ثقة بفتح الفاف وسكون النال قدم مها سنة

احدى وخمسين مخطما فاخرجه كذا بضم الكاف وتشديد الواحدة من شعر بفتح العين فقال الا كشأ ازني
بضم الهمزة اى اظن ان احدا يعلم هذا غير اليهود ان ولغير ابي ذر ان نبي الله صلى الله عليه وسلم سماه الزور
يعني الرصال والشعر الذي تفعله النساء للزينة وهذا قد سبق قريبا تابعه اى تابع ادم عبد الله هو محمد
بن جعفر في رواية الحديث المذكور عن شعبة ووصل هذه المتابعة مسلم في صحيحه وهذا اخر كتاب احاديث
الانبياء

المناقب

وفي بعض النسخ مناقب والاول اوجه لان الظاهر من صنيع المؤلف رحمه
الله انه اراد احاديث الانبياء على الاطلاق فيعم ويكون هذا الباب من جملة كتاب احاديث الانبياء والمناقب
المفخرة والمكرمة وقال التبريزي المناقب المكارم وواحدها منقبة كانها تنقب الصخر من عظمها وتنقب قلب
الحسود وقال اساس البلاغة ورطل ذو مناقب وهي المخابر والمآثر قوله الله تعالى بالرفع والحركة الى الفرع
واصله وفي بعض الاصول وقول الله بالجر عطفا على سابقه وزيادة الواو وياايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى
ادم وحوى وخلقنا كل واحد منكم من اب وام فلا وجه للتفاخر بالنسب وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا
ليعرف بعضكم بعضا لا للتفاخر بالآباء والقبائل ان اكرمكم عند الله اتقاكم فالمناقب انما هي بالعمل بطاعة
الله والكف عن معصيته وفي حديث ابن عمر طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على ناقته
القصوى ليستلم الاركان مخافة ان يصرف عنه فما وجد لها مناخا في المسجد حتى نزل على ايدي الرجال فخرج بها الى بطن
السيل فاناخ ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبهم على راحلته فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله
ثم قال يا ايها الناس ان الله قد اذهب عنكم عبية الجاهلية وتعظمها بآبائها فالناس رجلان رجل
تقي كريم على الله وفاجر شقي هين على الله ان الله يقول يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا
وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ان الله عليم خبير ثم قال قولي هذا واستغفر الله لي ولكم
رواه ابن ابي حاتم وسقط لابي ذر وجعلناكم الى آخره وقال بعد والنبي الآية وقوله عز وجل واتقوا الله الذي
تساءلون به اى يسأل بعضكم بعضا فتقول اسألك بالله والارحام بالنصب عطف على لفظ الجلالة اي واتقوا
الارحام ولا تقطعوها وقيل انه من عطف الخاص على العام لان معنى اتقوا الله اتقوا ايجاب الفة وقطع الارحام
مندرج في ذلك وقرأ حمزة بالخفض عطفا على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار وهذا لا يجوزه البصريون
وفيه مباحث ذكرتها في مجموعي في القراءات الاربعة عشر والارحام جمع رحم وهو ذو الرحم الاقارب ويطلق على
كل من جمع بينه وبين الآخر نسب ان الله كان عليكم رقيبا جار مجرى التعليل وما بينهما بضم اوله وسكون
ثانيه وفتح ثالثه من جرثومة علمة كالنباحة والنقابة التخم الى عربيه وترجم المؤلف له باب يأتي
قريبا ان شاء الله تعالى الشعوب بضم الشين جمع شعب بفتحها قال مجاهد تبايا آخره الطبري عنه النسب
البعيد مثل مضر وربيعة والقبائل دون ذلك مثل قريش وتميم وقيل الشعوب للعجم والقبائل للعرب وبه قال
حدثنا خالد بن يزيد ابو الهيثم العدوي الكاهلي الكوفي من اقرانه قال حدثنا ابو بكر هو ابن عياش بن
سالم الحناط بالحاء المهملة والنون الكوفي ان اخصمه بفتح الطاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي
الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا
ثبت قوله لتعارفوا في رواية ابي ذر الشعوب الذين لا يعتزون بقبيلة والقبائل البطون قال الشعب اجمع العظيم
المنتسبون الى اصل واحد وهو جمع القبائل والقبيلة تجمع العمائر والعمارة تجمع البطون والبطن يجمع
الافخاذ والفخذ يجمع الفصائل تجمع به شعب وكنانة قبيلة وقريش عمارة وقصي بطن وهاشم فخذ وعباس
فصيلة وقيل الشعوب تطون العجم والقبائل تطون العرب وبه قال حدثنا محمد بن عبيدا بالموحدة والمعجمة
ابن محمد ابو عبد الله البصري المعدل المعروف بابن ابي الدار العبدي البصري قال حدثنا حجين بضم الحاء المهملة
ابن المثنى اليمامي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون الفطان قال حدثنا عبد الله بن الفضل بن
انه قال سمعت سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قيل يا رسول الله اي الناس اكرم قال اكرمهم عند الله اتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فاكرم
الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله الحديث فاطلق عليه لفظ الكرم الناس لكونه
رابع نبي في نسق واحد وكرمهم ذلك لغيره لانه اجمعه له الشرف في نفسه من قبل ومن نطابقة كلا بالترجمة
في اوله انما هو وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي حدثنا حفص بن ميسرة الصنعاني الاسدي
زيادا قال حدثنا عمرو بن علي هو ابن بحر الباهلي قال حدثني بالافراد ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم قال موسى بن
اسمعيل التبوذكي او عمرو احد شيخي موسى وقيس بن حفص واظنها زينب قالت نبي رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الانتباذ في الدباء المزفت والحنتم وهي جرار مدهونة خضر كان يحمل فيها الخمر والنبيذ
المطلي بالقار وهو المزفت والمزفت وفيه تكرار علما لا يخفى ومن نحو قال الحافظ ابو ذر رضوانه والكفيف
بالنون بدل اللام وكسر القاف بدل الضم قال الكرماني وقلت لها اي لزينب اخبرني النبي صلى الله عليه
وسلم ممن كان نزر مطر كان اي من اي قبيلة كانت قالت قال ممن بزيادة قال الجواب ولابي ذر عن الحموي والمستملي ممن

ان الابتر حدثنا منقطع اى بكن كان من مضر او من محذوف اى لم يكن الامن مضر او الممن محذوفة من
كان وممن كلمة مستقلة والاستفهام للانكار كان مزوقا للشعر بها وروى احمد بن محمد من حديث
الاشعث بن قيس الكندي قال قلت رسول الله انا نزعم انا متابعين من اليمن فقال نحن من نزار النضر
ابن كنانة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة هرم بن عمرو رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال تجدون الناس معادن زاد الطيالسي في الخير والشر خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا
الفقه بضم القاف ولابوي ذر وقفهوا بكسرها اى في الدين ووجه التشبيه انهما معادن الجامع بينهما
من نفيس وخسيس وكذلك الناس من كان شريفا في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شرفا وفي قوله اذا فقهوا
اشارة الى ان الشرف الاسلامي لا يتم الا بالتفقه في الدين وتجدون خير الناس اى من خيرهم في هذا الامر
في الولاية خلافة او امارة اشدهم له اهيبة لما فيه من صعوبة العمل بالعدل وحمل الناس على رفع الظلم
وما يترتب عليه من مخالفة الله تعالى للتقاعد بذلك من حقوقه وحقوق عباده وكراهة نصب على التمييز واشد
مفعول ثان ليجدون ريحه وزيد ان يتصب ذا المفعول ثان لتجدون وهو المنافق الذي
يأتي هؤلاء بوجه ويأتي هؤلاء بوجه قال الله تعالى مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء فان قلت هذا
يقتضي ذمهم على سلوك طريقة المؤمنين وطريقة الكفار والذم على سلوك طريقة الكفار غير جائز حيث
بان طريقة الكفار وان كانت خبيثة الا ان طريقة النفاق اخبث منها ولذا ذم المنافقين في بضعة
عشر آية وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضائل بتمامه بقصة ذي الوجهين وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد البلخي قال حدثنا المغيرة هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد بن حزام بالحاء المهملة والزاي
هو ابن اخي ابي بكر بن عبد الله بن كوان عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس كابل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة والامر لتفضيل بعض الناس على بعض
بمعنى الامر ويدل له قوله في حديث اخر قد تجد الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة ولا يقدح فيه ما رواه عبد الرزاق باسناد صحيح
ولكنه مرسل وله شواهد مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم قال
الكرماني هو اخبار عن حالهم في تقدم الزمان يعني انهم لم يزالوا مختلفين في زمان الكفر وكذا في زمان
تلذذ قريشا وتعظمهم وزاد في صحيح البخاري لسكناها الحرم فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم ودعا الى الله
توقف غالب العرب عن اتباعه لما فتحت مكة واسلمت قريش تبعتهم العرب ودخلوا في دين الله افواجا
والناس معادن بالواو وفي الناس في البونينية وسقط لفظ من فيما خيارهم في الجاهلية
بمحاسن الاخلاق كالكرم والشجاعة والحلم خيارهم في الاسلام اذا فقهوا ولابي ذر اذا فقهوا بكسر الهاء
الثانية بضم القاف وفتحها على الفرع والاصل خيارهم بحذف همزة الاستفهام اشدهم كراهية
لهذا الشأن قبل ان يقع فيه خيارهم بعد ان يقع فيه ضرب عنه الكراهية لما يرى من اقامة اهله على ذلك لكونه غير ما تعتاده
ولا سائل وحينئذ فيأثم على دينه بما كان يخاف عليه او المراد اذا وقع لا يجوز له الكراهية وهذا الطرف شاهد لخاتمة
مسلم في المغازي والفضائل هذا باب
غير ترجمة وهو ساقط لابي ذر وبه قال حدثنا [illegible] هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث
بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد عبد الملك هو ابن ميسرة كما صرح به في جمعسق عن طاوس هو ابن كيسان
اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن قوله تعالى الا المودة في القربى فقال طاوس فقال سعيد بن جبير
قربى محمد صلى الله عليه وسلم فقال ابن عباس عجلت ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا كان له
فيهم قرابة فقال الا ان تصلوا قرابة ما بينكم ولابي ذر فيه الا ان تصلوا قرابة بالتنوين بيني وبينكم وهذا
وهو قوله الا المودة في القربى والاستثناء منقطع اذ ليست المودة من جنس الاجر او متصل اي لا اسئلكم عليه
اجرا الا هذا وهو ان تودوا اهل قرابتي ولم يكن هذا اجرا في الحقيقة لان قرابته قرابتهم فكانت صلتهم لازمة
لهم لا المودة قاله الزمخشري وقال الذي يتجه ودخول الحديث في حد الترجمة واضح من جهة قسم المودة المطلوبة
في الآية صلة الرحم التي بينه وبين قريش وهم الذين خوطبوا بذلك وذلك لتستديم معرفة النسب التي
تحقق بها صلة الرحم وهذا الحديث ياتي في التفسير ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة وانا ابن خالد الاحمسي مولاهم البجلي عن طلقة هو ابن يزيد بن حارثة
عن ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري البدري ولابي الوقت عن ابن مسعود خطأ عن النبي صلى الله عليه
وسلم صرح في رفعه لانه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قال من ههنا اي من المشرق
اي يجيء الفتن وعبر بالماضي مبالغة في تحققها وقوعه كاني انظر الله واشار بيده نحو المشرق
قوله هدنا الجفا بالجيم والمد وفي بدء الخلق القسوة بدل الجفا وغلظ القلوب قال القرطبي مما اشتبه
لتسمي واحد له قوله تعالى انما اشكو بثي وحزني الى الله اي ارادة بالجفاء ان القلب لا يلين لموعظة وبالغلظ لانهم

المراد ولا معقل المعنى والمتادون بتشديد الدال المهملة الاولى الصياحون اهل الوبر بفتح الواو وكسرها
أن اهل البوادي وسموا بذلك لانهم يتخذون بيوتهم من وبر الابل عند اصول اذنابها والبدو اي عند
سوقها ربيعة ومضر القبيلتان قال في الكواكب وهو بدل عن العدنانيين وبه قال حدثنا ابو اليمان
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن
عوف ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الفحش والفحاش بضم الحاء
وفتح المهملة والمد اي الكبر والتجبر والفدادين الذين تعلوا اصواتهم في حروثهم ومواشيهم اهل الوبر
المتخذة من الوبر قال الخطابي انما ذمهم هنا لانه محامدة ما هم فيه عن امور دينهم وذلك يفضي الى
قساوة القلب والجفوة وهي السكون والوقار والتواضع في اهل الغنم لانهم عالة دون اهل الابل في
السعة والكثرة وتمام من سبب الفخر والخيلاء وقد قال عليه الصلاة والسلام لام هانئ اتخذي الغنم فان فيها
بركة رواه ابن ماجة والايمان يمان ظاهره نسبة الايمان الى اليمن لان اصل ايمان يمني محذوفة بالنسب
عنها بالنسب الف فصار يمان وهذه هي اللغة الفصحى واختلف في المراد به فقيل معناه النسبة الايمان
الى مكة لانه منسوب منها ومكة يمانية بالنسبة الى المدينة او المراد مكة والمدينة اذ تيامنا ينتهان بالنسبة
الى الشام بناء على ان هذه المقالة صدرت منه صلى الله عليه وسلم وهو بتبوك او المراد اهل اليمن على
الحقيقة وحمله على الموجودين منهم اذ ذاك لان كل اهل اليمن في كل زمان وفي الحديث اتاكم اهل اليمن هم ارق
قلوبا واوق افئدة الايمان يمان والحكمة يمانية بالتخفيف وحكى التشديد والحكمة العلم المشتمل على معرفة
الله تعالى المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل
والحكيم من له ذلك وقال ابن دريد كل كلمة وعظتك او زجرتك او دعتك الى مكرمة او نهتك عن قبيح فهي حكمة
وهذا الحديث اخرجه مسلم قال ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري كان عبيدة سمع اباه ولا ادري
اسمعه من ابي هريرة ام لا انما اسنده عن بسر ولانها عن ابي هريرة الكعبة وقال الهداني في الانساب لما طعنت العرب العاربة اقبل
سوقطن بن عامر قحطان متوافقا نحو اليمن وتبعه منه قطن فصبوا اليمن وتشاءم الاخرون فصبوا شاما وعن قطن
انما سمي اليمن بيمنه والشام لشؤمه والمشامة هي البيسرة قاله ابو عبيدة في تفسير اصحاب المشامة
ما اصحاب المشامة وقيل اصحاب المشامة اصحاب النار لانهم يذهبون بهم ذات الشمال والوبر
بضم الواو وسكون الموحدة بالنمرة الساكنة والجانب الايسر الاشام بالنمرة المتحركة وثبت قوله وقال ابو عبد الله الاولى
[illegible] قريش بالصرف على الاحي
على ارادة الحي وجوز عدمه على ارادة القبيلة وهم من ولد النضر بن كنانة وهو الصحيح او من ولد فهر بن
بن النضر وهو قول الاكثر اولهم نسبا الى قريش قصي بن كلاب وقيل غير ذلك وقيل سموا باسم دابة في البحر
من اعتى دوابه تعتو تهم والتصغير للتعظيم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
ابو حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
انه بلغ معوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما وهو اي الحال ان محمد بن جبير عنده والحال انه في وفد من قريش
ان عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بالكاف بعد الصاد وفتح هيز ان والفاعل ضمه قوله حدث انه سيكون ملك
قيل اسمه جهجاه بن قيس الغفاري من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء وفتح الطاء المهملتين وهو جماع
اليمن فغضب معوية من قوله ذلك فقام خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغني
ان رجالا منكم يحدثون احاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر بها السنة ولا تروى عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاولئك جهالكم فاياكم والاماني التي تضل اهلها بتشديد الياء والامان جمع
امنية وهي التمناء وما حكاه العيني من ان الامان بمعناه المتلاوة قال وكان المعنى اياكم وقراءة ما في الصحف
التي يوشر عن اهل الكتاب وكان ان عروة كان قد قرأ التوراة وحكي عن اهلها والا فلو حدث عن النبي صلى الله عليه
وسلم لم ينكر عليه معوية لانه لم يكن منهما معارضا في البخاري من حديث ابي هريرة مرفوعا من خروج
التحطاني فلن سكوت عبد الله بن عمرو وشهرته بانه لم يكن عنده في ذلك حديث مرفوع فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول هذا الامر اي الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه
وفي نسخة اكبه بالنمرة وهذا الفصل من الواو الى زمان ثلاثة متعقد فاذا ذهلت عليه النية
صار زمانا على عكس المعهود في الاصل ما اقاموا اي مدة اقامتهم الدين او الحكم اذا لم يضيعوا الذين لا
فيهم فيهم وهذه الدعائية معونة على ان عمرو قد سمع من حديث ابي هريرة عنده لتوافق ما سياتي قريبا ان
شاء الله تعالى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه
ولا تناقض من الحديثين لان خروج هذا القحطاني انما يكون اذا لم يقم قريش الدين فقد ال عليهم في اثر
الزمان واستحقاق قريش الخلافة لا يمتنع وجود هاتين عن هم فحديث عبد الله في خروج القحطاني حكاية
عن الواقع وحديث معوية في الاستحقاق وهو معتمد بانا مة الدين ومن ثم لما استخف الخلفاء بامر
الدين ضعف امرهم وتلاشى احوالهم حتى لم يبق لهم من الخلافة سوى امرها المجرد في بعض الاقطار دون

اكثرها وعود الكرة الى ان قلت فما قولك في زماننا حيث ليس الحكومة لقريش قلت في بلاد المغرب الخلافة
فيهم وكذا في مصر خليفته اعترضه العيني انه لم يكن في المغرب خليفة وليس في مصر الا الاسم وليس له حل ولا ربط
ثم قال وليس شيئا صحة ما قاله فيلزم منه لعقد الخلافة فلا جور الا خليفة واحد لان الشارع امر ببيعة
الامام والوفاء ببيعته ثم من ادعى نقيض عنقه وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الاحكام والنسائي في
التفسير وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا ما حدثنا ابو حمزة سمعت ابا
محمد بن زياد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي القرشي يحدث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا يزال هذا الامر اي الخلافة في قريش ما بقي منهم اثنان لتحقق وجودها ما بقي اثنان
اثنان قال النووي فيه دليل ظاهر على ان الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا انعقد
الاجماع في زمان الصحابة ومن بعدهم ومن خالف فيه من اهل البدع فهو محجوج بالاجماع الصحابة وقد بين
صلى الله عليه وسلم ان الحكم مستمر الى اخر الدهر ما بقي من الناس اثنان وقوله ظاهرين اي قوات الله وسلامه عليه
من نهنه والى الان وان كان المتغلبون من غير قريش ملكوا البلاد وقهروا العباد لكنهم معترفون ان الخلافة
في قريش واسم الخلافة باق فيهم فالمراد من الحديث تحري التسمية بالخلافة لا الاستيلاء لان الحكم اولا من قوله لا يزال
الى اخره خبر بمعنى الامر وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاحكام ومسلم في الخازي وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي
مولاهم المصري واسم ابيه عبد الله ولشيبه لقبه لشهرته وبه قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين بن خالد الايلي بفتح المثناة التحتية فتحتية ساكنة فلام الاموي مولاهم عن ابن شهاب الزهري عن ابن
المسيب سعيد عن جبير بن مطعم النوفلي انه حدثه ان ابا سفيان بن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه
وهو من بني عبد شمس وزاد في باب
وفي الدليل على ان الخمس للامام من طريق عبد الله بن يوسف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي طريق عبد الله بن يوسف فقلنا يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا ونحن وانت منك
بمنزلة واحدة في الاسلام انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد ولابي ذر عن الكشميهني سواء واحد ولابن السكن بمنزلة واحدة
وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد ولابي ذر عن الكشميهني سواء واحد ولابن السكن بمنزلة واحدة
التحتية وعزاها في الفتح للحموي بقال هذا سواء هذا اي مثله وظهره وفي رواية المروزي احد بغير واو ومع همزة
الالف واسقاطها في الفتح للحموي بقال هذا سواء هذا اي مثله وظهره وفي رواية المروزي احد بغير واو ومع همزة
احد وقال الليث بن سعد حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي وقال حدثني بالافراد ابن شهاب
محمد اي ابن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير بن العوام انه ذهب عبد الله بن الزبير مع ابن من بني مخزوم
بضم الزاي وسكون الخاء المعجمة بن كلاب بن مرة الى عائشة وكانت ارق شيء زاد ابو ذر عليهم
الله صلى الله عليه وسلم من جهة انه لانها امنه بنت وهب بن عبد الله مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة
ومن جهة قصي بن كلاب جد والد امنه النبي صلى الله عليه وسلم لانهما اخوة قصي وبه قال حدثنا ابو عاصم
الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
بسكون العين في الاول وفتحها في الثاني وضم الثالث ابن عبد الله بن عبد الحارث بن زهرة
للنحو الثلاثة وفي الفرع واصله خ صحيحة قال يعقوب بن ابراهيم حدثني ابي ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن عوف
بضم الخاء المعجمة وفتح الراء المشددة وبالفاء بعد الواو الساكنة ابن عبد عمرو بن نوفل بن عبد مناف
انه قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قريش بنو النضر او نهيء بن ملكان بن النضر والانصار الاوس والخزرج ابنا حارثة بن ثعلبة
وجهينة بضم الجيم وفتح الهاء وسكون التحتية وفتح النون قبيلة ومزينة بضم الميم
وفتح الزاي وسكون التحتية وفتح النون قبيلة من مضر واسلم بلفظ افعل التفضيل قبيلة انصار
بالشين المعجمة الساكنة والجيم المفتوحة والغين المهملة قبيلة من عنطفان وغفار بالغين المعجمة وفتح
الفاء المخففة وبالراء من كانة موالي بضم الميم وتشديد التحتية اي انصاري والمختصون في وهو خير المستثنى الذي
هو قريش وما بعده عطف عليه ليس لهم مولى منكفل بمصالحهم منولة من ابراهيم ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ليس لهم موالي بالجمع والتخفيف دون الله اي غير الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام حدثني بالافراد ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن
بن نوفل بن خويلد بن اسد المدني بنتيم عروة عن عروة بن الزبير بن العوام انه قال كان عبد الله بن الزبير ابن اخت
عائشة لانها اسمها بنت ابي بكر اخت لشقيقة عائشة ام خالته رضي الله عنه وكان عبد الله
الله حالا كولها تصدقت به او تصدقت استيناف حالي في الكواكب وفي بعضها الا تصدقت فقال
ان الزبير ان اخذها عبد الله ينبغي ان يؤخذ عنها على يديها اي يمنع من الاعطاء ويحجر عليها فقالت
لما بلغها قوله ايوخذ على يدي بالتثنية وغضبت من ذلك فحلفت على كلامه فلما بلغ عبد الله
غضبها من قولها ونذرها حلفت على نفسه فاستشفع اليها لتزل عنه ولم تزل فكلمت قريش
وبنو اخوال رسول الله صلى الله عليه وسلم الزهريين فاستشفعت من ذلك فقال لعبد الله

بلغ صح

الزهريون النسوبون الى زهرة المذكورة قريبا اخوال النبي صلى الله عليه وسلم منهم اى من الزهريين عبد الله
الاسود بن عبد يغوث بالغين المعجمة والمثلثة ابن وهب بن عبد مناف بن زهرة والاسود بن خويلد بالخاء
المعجمة الساكنة بعد فتح ان يوقل بن راهيب بن عبد مناف اذا استاذنا على عائشة في الدخول فاحتجر انخاء
الستر الذي بينه وبين الناس اى ارخى نفسه من غير استيذان ولا رؤية فقعد عبد الله ما تالوه له من الاقتحام
فارسلها عبد الله لما قبلت شفاعتهم بعشر رقاب لتعتق منهم ما شاءت فكان ليمينها فاعتقت ثنتا الثانية
لابي رؤما سقاطا للغير هناك بمرتزل غالبة ثنتهم بضم اوله من اعتق حتى تعتق الاربعين رقبة احتياطا
ومذهب الشافعية ان من قال ان فعلت كذا فالله علي تدرصح نذره وتخير بين فعله من القرب والتعيين لبنه وكفارة
يمين ونص الموطي يقتضي انه لا يصح ولا يلزمه شئ وقال بالواو في الفرع وبالفاء في اصله ودرئت بكسر الدال
المهملة في الاولى وسكون الثانية تمديت اى جعلت حتى طفت عملا اعلم فارفع به اى كان كانت تقول بدل على
بتذر على عتق رقبة ارشهر ونحوه من المعين حتى تكون كفارتها معلومة معينة وتفرغ منها بالاتيان به خلاف
على بذر فانه مبهم فيحمل اطلاقه على اكثر ما فعلت فلم يطق فلبثها باعتاق رقبة الموراقبتين او اكثر وهذا امنها رضي الله
عنها مبالغة في كمال الاحتياط والاجتهاد في براءة الذمة على جهة اليقين ولعلها لم يبلغها حديث مسلم كفارة
النذر كفارة يمين ونحوه ولو كان بلغها لم يعدل ذلك وقوله فارفع به فارفع في النذر واصله اوفان الرفع اى وفاء
الرفع اى فانا افرغ هذا با

باب ان يعلمهم وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب الزهري عن انس رضي الله عنه ان عثمان بن عفان
في خلافته دعا زيد بن ثابت بالمثلثة في اوله ابن الضحاك الانصاري كتب الوحي وكان من الراسخين في العلم وعبد الله
بن الزبير بن العوام اول مولود في الاسلام بالمدينة من المهاجرين وسعيد بن العاص بفتح العين غير منصرف
ابن ابي احيحة بالحاء المهملة المفتوحة والمخرومي وكان عثمان رضي الله عنه ارسل الى حفصة بنت عمر بن الخطاب ان ارسلي الينا بالصحف
نستخرجها في المصاحف ثم نردها اليك فارسلت بها حفصة الى عثمان فامر الذكورين بنسخها فنسخوها في
جمع مصحف وقد اجمع العلماء على ان الرسم العثماني الذي هم عليه الان هو توقيفي اذ انه لم يكن لاحد
ان يخترع رسما يخالف ما كتبوا عليه في عهد الخلفاء الثلاثة الذين هم عثمان وزيد بن ثابت وسعيد بن العاص
ما هذا البشر ابا بالنصب على لغة الحجازيين في اعمال ما وهي الفصحى وبالرفع على لغة التميميين في ابطالها فالكتوه
اى الذي اخذه عثمان من الصحف المرسلة الى حفصة فاكتبوها اى الطم المختلف فيها نصان قريش فانما نزل
القرآن بلسانهم اى بلغة قريش قال ذلك الذي امرهم به وهذا الحديث اخرجه ايضا في فضائل القرآن والترمذي
في التفسير والنسائي في فضائل القرآن با

اهل اليمن ان محمد بن الخليل ابرهيم منهم اى من اهل اليمن اسلم بن افصى بفتح اللام واقصى بفتح الهمزة
وسكون القاف وفتح الصاد المهملة منصور بن نزار بالحاء المهملة والثلثة بن مكرم بن عامر بفتح العين فيهما ابن حارثة
ابن امرئ القيس بن ثعلبة بن ازد بن الازد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان
وفيه قبائل ممن نصر الاسلام وخزاعة وغسان وبارق وغامد والعتيك وغيرهم وهو الازد بن الغوث
بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان من خزاعة بضم الخاء المعجمة وفتح
الزاي وبعد الالف مهملة فهاء تانيث في موضع نصب على الحال من اسلم بن افصى واحترز به عن اسلم في مدح
وحبيلة ومراد الوقاف نسب حارثة بن عمرو متصلا باهل اليمن وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح السين
المهملة وتشديد الدال الاولى المهملات ابو الحسن الاشدي البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يزيد
ابي عبيد بضم العين مصغرا من غير اضافة لمولى سلمة بن الاكوع انه قال حدثنا سلمة بن الاكوع
رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفر من اسلم يتناضلون اى يترامون بالسهام
كوفية بتناضل نون بالضاد المعجمة ونون بينا على نون اى يترامون بالسهام فقال عليه الصلاة والسلام
ارموا بني اسمعيل اى يا بني اسمعيل بن ابراهيم عليه السلام فان ابا كم كان راميا وانا مع بني فلان
اى بني الادرع كما في صحيحي ابن حبان من حديث ابي هريرة واسم الادرع محرز كما عند الطبراني لاحد الفريقين
وعند ابن حبان بينا محرز بن نباع من بني سليم لما قال له صلة الخير وفيه فقال فضلة والقى قوسه من يده
والله لا ارمي معه وانت معه قال عليه السلام ارموا وانا معكم كلكم بالجر تاكيد للضمير المجرور وقال
في فتح الباري وقد خاطب صلى الله عليه وسلم بني اسلم بالخصوص من بني اسمعيل فدل على ان الثمن من بني
اسمعيل قال وفي هذا الاسناد الاشارة الى نظر ذلك لانه لا يلزم من كون بني اسلم من بني اسمعيل ان يكون جميع من
بقي في اسمعيل لاحتمال ان يكون وقع في اسلم ما وقع في خزاعة من الحلاف هل هو من بني
قحطان او من بني اسمعيل وقد نزل عند البرقاني طريق انقطاع بين عبد الرزاق وفي حديث اياب ان النبي صلى الله
عليه وسلم مر بناس من اسلم وخزاعة وهم ينتضلون فقال ارموا بني اسمعيل فعلى هذا فلعل من كان ثم

من خزاعة اكثر فغلب ذلك على سبيل التغليب واجاب بعضهم في النسابة عن ذلك بان قوله لهم بني اسمعيل
لا يدل على انهم من ولد اسمعيل من جهة الابا بل يحتمل ان يكون ذلك من بني اسمعيل من جهة الامهات لان
القحطانية والعدنانية قد اختلطوا بالصهارة والقحطانية من بني اسمعيل من جهة الامهات وهذا
الحديث سبق في الجهاد في باب واذكروا في الكتاب اسمعيل هذا ابا

بالنون من غير تاء تانيث وبه قال حدثنا ابو معمر بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة اخره راء
عبد الله بن عمرو المنقري المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري عن الحسين بن ذكوان
بالقاف المعلم عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة مصغرا ابن الحصيب بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
مصغر الاسلمي انه قال حدثني حيي بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة ساكنة
اخره راء العنبري ان ابا الاسود ظالم بن عمرو بن سفيان الديلي بكسر الدال المهملة وسكون التحتية
عن ابي ذر هو جندب بن جنادة على الاصح الغفاري رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ليس من رجل ادعى نسبة بالدال انتسب لغير ابيه والحذ ابا وهو اى والحال انه
غير ابيه الا كفر اى النعمة ولابي ذر الا كفر بالله وليست هذه الزيادة في غير روايته ولابي ذر وابيه
تسلم ولا الاسمعيل محذوفا او صريحا لا يخفى وعلى تسليمها فهي مؤولة بالمستحل لذلك مع علمه
بالتحريم او ورد على سبيل التغليظ لزجر فاعله ومن في قوله رجل زائدة والتعبير بالرجل جرى
مجرى الغالب والا فالمراة كذلك وليس ادعى قوما اى ومن انتسابي هو من النسب قرابة او غيرها فليتبوا
بضم المثناة التحتية وسكون الموحدة وكسر المثناة الفوقية بلفظ الامر اى فليتخذ مقعده من النار
بتذكير على لفظ الامر بالشئ المتعجب له فلا بد منه في الجملة ان اثابا وتفضلا وهذا الحديث اخرجه ايضا في الادب
ومسلم في الايمان وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالتحتية والمعجمة الاولى الحافظ المعروف قال حدثنا غندر
بالغين المعجمة المفتوحة والراء المكسورة والذال المعجمة لقب محمد بن جعفر الراوي عن شعبة قال حدثنا
موحدة من صغار التابعين ثقة ثبت لكنه رمي بالوضع من الثالثة مات سنة ثلاث وقيل اربع ومائة
كان داعية الى مذهبه يحتذى حذوه وقال البخاري قال اهل اليمان كان يبالغ من حسن قوله
قال ابن حجر هذا اعدل الاقوال لعدالة ثاب وليس له في البخاري بشوى هذا الحديث وآخر في صفة النبي
صلى الله عليه وسلم روى له اصحاب السنن قال سمعت انسا رضي الله عنه بالافراد سمعا لواحد من عبد الله بضم
العين في الثاني مصغرا كذا في الفتوحية وفي اصله وغيره ابن عبيد الله بفتح العين مكبرا ابن كعب ابن عميرة
التميمي بالنون المفتوحة والصاد المهملة الساكنة من بني نضر بن معوية بن بكر بن هوازن الدمشقي
التابعي الصغير وثقه العجلي والدارقطني وغيرهما وقال ابو حاتم لا يحتج به ولد له في البخاري سوى
هذا الحديث الواحد وخرج له الاربعة قال سمعت انسا رضي الله عنه بالقاف ثم نون ثقيلة ابن مالك
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اعظم الفرى بكسر الفاء وفتح الراء مقصورا وعند جمع قرية
اى ان من اعظم الكذب والبهت ان يدعي الرجل بتشديد الدال ينتسب الى غير ابيه وفي رواية الى
غير ابيه بالافراد وفي عينيه وفي بضم اوله وكسر ثانيه من ارى ان ينسب الرؤية الى عينه بان يقول
رايت في منامي كذا وكذا ولا يكون قد رآه ولا تكون فذراه بتعدد الكذب وانما زيد التشديد في هذا على الكذب في اليقظة
قال في المصابيح كالطيبي لان الكذب في المنام قد يكون للمصلحة كذب ابراهيم عليه السلام في قوله اني سقيم
وقال في الكواكب لان الرؤيا جزء من النبوة والنبوة لا تكون الا وحيا فالكاذب في الرؤيا يدعي ان الله
اراه ما لم يره واعطاه جزءا من النبوة لم يعطه والكاذب على الله اعظم وزرا ممن كذب على غيره او يتوك
نصب عطفا على السابق ولابوي ذر والوقت وغيرهما في الفتح للمستملي او تقول بالفوقية والقاف وتشديد
الواو والمفتوحات اى افترى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل وقد يكون في كذبه
نسبة شرع اليه صلى الله عليه وسلم والشرع غالبا انما هو على لسان الملك فيكون اكاذيب ذلك
كاذبا على الله وعلى الملك وهذا الحديث من عوالي المصنف وافراده وبه رواية القزين على القرين
وبه قال حدثنا حمد بن حميد هو ابن زنجويه قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم عن ابي جمرة
بالجيم والراء المضرين عمران الضبعي قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قعدت وفد عبد القيس
كانوا الاربعة عشر رجلا بالاشج على ما سيأتي صلى الله عليه وسلم قيل ان خزيمة من حكمة في الفتح
فلما قالوا لما قال له عليه السلام من الوفد يا رسول الله انا آخذ الخ ولغير ابوي ذر انا من هذا الحي من ربيعة
بكسر الراء بن نزار بن معد بن عدنان قد حالت بيننا وبينك كفار مضر لانهم كانوا بينهم ومن المدينة وكانت
مساكنهم بالبحرين وما والاها من اطراف العراق فلسنا نخلص اليك بضم اللام الا في كل شهر حرام
من الاربعة لتحريم الحرمة القتال فيها عند هم فمرنا بامر فاصله عنك وندخله بضم النون
وفتح الموحدة وتشديد اللام المكسورة من وراءنا خلفنا من قومنا قال صلى الله عليه وسلم

فرع ٥٤

الركعة الاولى من الخصال والمعاكر عن اربع وكلاهما ذكر عن الحموي والمستملي باربعة وعن اربعة بالتانيث فيهما والنسائي اذا لم يذكر مميزه يذكر ويؤنث الايمان بالله بالجر بدل من اربع الحاصلة بها فيما قبل الا الله جوز شهادة الصبيان بعضهم بعضا الصابئة واقام الصلاة المكتوبة وايتاء الزكاة المفروضة وان ود والله عز وجل خمس ما غنمتم وانها كم عن الانتباذ في الدباء بالدال المهملة المضمومة والموحدة المشددة ممدودا ويقطين وعن الانتباذ في الحنتم بالحاء المهملة المفتوحة وسكون النون للجرار الحمر والمزفت وعن الانتباذ في النقير بفتح النون وكسر القاف ما ينقر في اصل النخلة والانتباذ في المزفت بالزاي والفاء المشددة المفتوحين ما طلي بالزفت لانه يسرع اليها الاسكار يشرب منها وهو لا يشعر ثم ثبت الرخصة في الكل عام حجة الوداع نهى عن شرب كل مسكر وسبق هذا الحديث في كتاب الايمان وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم بن عبد الله ولابوي الوقت وذر قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر الا ان الفتنة ههنا حاد كونه بتشديد اللام وتخفيف الياء المكسورة وهي التي لا تندفع بحيلة من حيث تطلع قرن الشيطان يريد ان منشأ الفتن من المشرق وقد وقع مصداق ذلك وسبق هذا الحديث في صفة ابليس والله اعلم

ذكر اسلم ابن افصى

وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء وهم بنو غفار بن مليل بميم ولام مبني مصغرا ابن ضمرة ابن بكر بن عبد مناة بن كنانة منهم ابو ذر الغفاري ومزينة بضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتية بعدها اسم امراة عمرو بن ادبن طابخة بالموحدة ثم المعجمة بن الياس بن مضر وهي مزينة بن ربث بكلب بن وبرة منهم عبد الله بن مغفل المزني وجهينة بضم الجيم وفتح الهاء بن زيد بن ليث بن سود بن اسلم بضم اللام بن الحاف بالمهملة والفاء ابن وزن الياس بن قضاعة منهم عقبة بن عامر الجهني وابو الخير بالخاء المعجمة والمهملة بوزن احمر بن ربيث براء مفتوحة فتحتية ساكنة فمثلثة بن عطفان بن اشجع بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان فبنو اشجع من مضر وبه قال حدثنا ابو النعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري بفتح العين عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وثبت ابن ابي حميد الاعرج عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج مولى ربيعة بن الحارث المطلبي القرشي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وعصية عصت الله ورسوله وبنو لحيان بكسر اللام وسكون المهملة وبالتحتية بعد الالف ثم نون بطن من هذيل بتثليث اللام وبنو رعل بكسر الراء وسكون المهملة بعدها لام بطن من سليم بتثليث اللام وبنو ذكوان بالذال المعجمة بطن من سليم ايضا وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا عبد هو ابن مهدي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد ابن ابي يعقوب البصري ونسبه الى جده واسم ابيه عبد الله من بني تميم انه قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع رضي الله عنه ان الاقرع بن حابس التميمي جاء مهملة بعدها الف فموحدة مكسورة فسين مهملة والاقرع بالقاف التميمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم انما بايعك بالمشناة الفوقية وبعد الالف موحدة كذا لابي الوقت ولغيره بايعتك بالموحدة والتحتية بضم السين وتشديد الراء المفتوحة هؤلاء اسلم وغفار ومزينة واحسبه قال ومن جهينة قال شعبة بن الحجاج ان ابا يعقوب محمدا الراوي هو الذي شك في قوله وجهينة والمزني في الاول نفى الشك قال النبي صلى الله عليه وسلم للاقرع ان ابايعك اشرف ابيات اسلم وغفار ومزينة واحسبه قال وجهينة خير من تميم وبني عامر واسلم وغطفان وخير ان قوله خابوا بالموحدة وخسروا اي خابوا كرواية مسلم فحذف همزة الاستفهام قال الاقرع لعنهم خابوا وخسروا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انهم اي اسلم وغفار ومزينة وجهينة خير منهم بلا واو التاكيد ولابوي ذر الآن خيرا منهم بزيادة همزة بوزن افعل زهو لغة قليلة في خير واشر والكثير خير وشر دون نقله الى افعل التفضيل وفي رواية الترمذي لغير كراوية الاولى وفي الحديث السابق كرواية مسلم خير وشر لا هم ولا منه وبه قال حدثنا سليمان بن ابي حوب الواسطي قاضي مكة عن حماد هو ابن زيد ولابوي ذر والوقت حدثنا حماد عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال وتمام اسلم وغفار وبحذف فاعل قال الثاني وهو النبي صلى الله عليه وسلم وهو اصطلاح محمد بن سيرين اذا قال قال ابو هريرة ولم يسم قائلا لانه عليه الخطيب البغدادي وتبعه ابن الصلاح فالحديث مرفوع وقد اخرجه مسلم من طريق زهير بن حرب عن ابن علية عن ايوب والامام احمد من طريق معمر عن ايوب كلاهما قال قيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وشي ابي بعض مزينة وجهينة او قال بني جهينة او مزينة شك الراوي هل جمع بينهما او اقتصر على احدهما وفي قوله شي بقيد ما اطلق في الحديث السابق لان ظهور الخيرية انما يكون في ذلك الوقت ابي بكرة السابق خير عند الله او قال لهو عند الله بالشك ايضا بتقييد ما اطلق في الحديث السابق لان ظهور الخيرية انما يكون في ذلك الوقت من اسد وغير وهوازن وغطفان وقد ورد في هذا الحديث هو ان بدل بني عامر بن صعصعة وبنو عامر بن صعصعة من بني هوازن من غير عكس فذكر هوازن اشمل من ذكر بني عامر وسيأتي هذا للحديث هذا ثابت في رواية ابي ذر الآتية من عامر باب ذكر اسلم وغفار في اخر الباب وبلية ذكر لحطان ومانهى من دعوى الجاهلية وقصة خزاعة وقصة اسلام ابي ذر وباب قصة زمزم وفي اخره حديث ابي هريرة هذا وبلية باب من انتسب الى غير ابيه وبلية باب ابن اخت القوم وقول القوم منهم ولغير ابي ذر بعد ذكر حديث ابي بكرة باب ابن اخت القوم وبلية قصة اسلام ابي ذر وباب قصة زمزم وفي اخره حديث ابي هريرة هذا وبلية باب ذكر لحطان وبلية باب ما ينهى من دعوى الجاهلية وبلية باب قصة خزاعة وبلية باب قصة زمزم وجهل العرب وبلية باب من انتسب الى اباءه في الاسلام والجاهلية وهذا الترتيب الاخير هو الذي في الفرع واصله وبنبه في هامش الفرع على ما ذكره واذا تقرر هذا فلمذكره على سرتيب الفرع واصله ولا بضرنا تقديم حديث ابي هريرة بل هو اوجه من تاخيره لما لا يخفى هذا باب ابن اخت القوم وقول القوم منهم اي معتقهم بفتح الناء او طليفهم وبه قال حدثنا سليمان بن حوب الواسطي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الانصار زاد ابو ذر خاصة فغاك لنا ما نؤوه هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اختنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم منهم هو النعمان بن مقرن المزني كما عند احمد في حديث النهي هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم منهم لانه ينسب الى بعضهم وهي امه واستدل به الحنفية على توريث الخال وذوي الارحام

لغيره

اذا لم يكن عصبة ولا صاحب فرض وحمله بعضهم على ما سبق وبقية مباحثه تاتي ان شاء الله تعالى في كتاب الفرائض
ولم يذكر المصنف حديث مولى القوم منهم نعم ذكر في الفرائض من حديث انس بلفظ مولى القوم من انفسهم وعند
البزار من حديث ابي هريرة مولى القوم منهم وحليفنا لقوم منهم وابن اخت القوم منهم وحديثا لباب اخرجه
ايضا في المغازي ومسلم في الزكاة وكذا النسائي واخرجه الترمذي في المناقب

باب قصة زمزم

ولابي ذر رضي الله عنه وعندا لعيني باب قصة زمزم وفيه اسلام ابي ذر وبه قال حدثنا زهير هو ابن حرب
بفتح الهمزة وسكون الحاء وفتح الزاي المعجمتين اخره سين الطائي الحافظ البصري وهو من افراد البخاري وسقط
هو ابن اخرهم لابوي ذر قال ابو نعيمة بضم القاف مصغرا ولابي ذر قال حدثنا ابو نعيمة سالم بن قنبية كذا في
الفرع سالم بالف بعد السين والذي في ابي نعيمة وفي بعضها وقف اقتصاص وعنه ما من الاصول المعتمدة
وذكره مصغوا اسما الرجال سلم بغير الف وسكون اللام بعد فتح السين المعجمة وكسر العين المهملة
الخزاساني سكن البصرة قال حدثني بالافراد مضعني بضاد معجمة ساكنة ثم مثناة مفتوحة ثم عين مهملة
ابو سعيد ضد المفرد وسعيد بكسر العين المهملة بوزن فعيل القصير بفتح القاف ضد الطويل القصاب الضعيف
قال حدثني بالافراد ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي قال قال لنا ابن عباس رضي الله عنهما الا
اخبرنا ما قدم ابو ذر بالتخفيف حرف تنبيه اخبركم باسلام ابي ذر الغفاري قال قلنا بلى
اي ظهر بمكة كذا لكونه يزعم انه نبي يأتيه الخبر من السماء فقلت لاخي انبس انطلق الى هذا الرجل الذي يزعم
انه نبي فاذا اجتمعت به فاسمع وسلم واسمع قوله وائتني بخبره فانطلق انبس حتى اتى مكة فلقيه صلى الله عليه
وسلم وسمع قوله ثم رجع الى اخيه ابي ذر فقال فقلت لاخي انبس ما عندك من خبره عليه السلام فقال والله
لقد رايت رجلا يامر بمكارم الاخلاق وكلاما ما هو بالشعر فقال ابو ذر فقلت له لم تشفني من الخبر اي لم يجي جواب يشفيني من مرض الجهل فانفلت بقصر الفاء وتا المتكلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فانفلت بمد الهمزة وضم الخاء من غير تا حذرا بكسر الجيم وغينا وسينا مهملتين ثقيلة اي خوفا من فوت ما قال
فيها ما قال ثم اقبلت الى مكة فجعلت لا اعرفه بفتح الهمزة وسكون العين وكسر الراء واكره ان اسأل عنه
قريشا فيؤذونني واشوب ثيابي زمزم وعند مسلم من حديث عبد الله بن الصامت وانا كان لي طعام الاثلاثين
فصمت حتى تكسرت عكن بطني وما وجدت على كبدي سخفة جوع اي رقة الجوع وضعفه وهزالا له فانه للكرة
سمنه انثنت عكن بطنه والوان في المسجد قال فمر علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه فنادى لي كالرجل غريب
قال ابو ذر فلت له نعم غريب قال فانطلق معي الى المنزل قال فانطلقت معه لا يسألني عن شيء ولا
اخبره عن شيء فلما اصبحت غدوت الى المسجد لاسأل عنه عليه السلام ولم يسأل احد عن امره بشيء قال فمر
علي رضي الله عنه فقال امالك انسان فالانسان للرجل يعرف منزله بعد اي اما جا الوقت الذي
يعرف الرجل فيه منزله بان يكون له منزل معين يسكنه او اراد دعوته الى بيته للضيافة ويكون اضافة
المنزل اليه بملابسة اضافته له فيه او الراد ارشاده الى ما قد عزالته وقصد اي اما حاوضاظها و
المقصود من الاجتماع قال بلى فانطلقت لا اعرفه ولا اراه ان قصد
التوطن ثم ولا ادري لي في الضيافة والمبيت ممن ذلك بل اهم من ذلك وهو ان تفتش عن المقصود او
لا اسأل تريثا عنه صلى الله عليه وسلم ظاهرا خوف الاذى به قال علي انطلق ولابي ذر فانطلق يتبع قال
فانطلقت معه فقال لي ما امرك بسكون الميم وما اقدمك هذه البلدة قال ابو ذر قلت لك ان كتمت
علي اخرتك بذلك وللمستملي ان اعطيتني عهدا او ميثاقا لترشدني فعلت قال فافي فعل ما ذكرته قال فلت
فانه قد خرج الى مكة رجل يزعم انه نبي فارسلت اخي ليكلمه وياتيني بخبره فرجع ولم يشفني عن الخبر
فاردت ان القاه فقال له علي وسقط لفظ له لابوي ذر اما بالتخفيف انك قد رشدت بضم الراء وكسر المعجمة والذي في اليونينية بفتح الراء ولابي ذر رشدت بفتحها هذا وجهي اي توجهي
صلى الله عليه وسلم فاتبعني بشدة الباء الموحدة وكسرها وفتح الموحدة ادخل بضم الهمزة مجزوم بالامر حيث ادخل
بفتح الهمزة مضارع فاني ان رابت احدا اخافه عليك قمت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقمت
كما تفعل بسكون اللام وامحرابت بهمزة وصل قال ابو ذر فمضيت انا وهو حتى دخل ودخلت معه
على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له صلى الله عليه وسلم اعرض علي الاسلام فعرضه علي فاسلمت
مكاني فقال لي صلى الله عليه وسلم يا باذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل
بالهمزة قطع وكسر الموحدة مجزوم على الامر مقطعا والذي بعثك بالحق لاصرخن لا اوفعن بها بكلمة
التوحيد صوتي حين اظهر بضم الهمزة وانا لم نمتثل الامر لانه علم بالقرائن انه ليس للايجاب قال ابو ذر الى المسجد
وقريش اي والحال ان قريشا فيه فقال يا معشر قريش بسكون العين ولابي الوقت يا معاشر قريش اني
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فقالوا الى الصابئ بالهمز الذي انتقل من دين الى دين وانكب الجهال فقاموا اليه فما زال ابو ذر تضربت بجسم لضاد

المعجمة مبنيا للمفعول لاموت لان اموت يعني ضربوه ضرب الموت فادركني العباس ابن عبد المطلب فاكب بتشديد
الموحدة اي رمى بقدمه على ليمنعهم ان يضربوني ثم اقبل عليهم فقال ويلكم تقتلون رجلا من غفار وطريق ذا
الاستفهام ورجلا من غفار ومتجركم وممركم على غفار بالصرف وعدمه فاقلعوا بالقاف الساكنة اي فكفوا
اي لما ابصرت انه رجعت فطفقت مثل ما قلت بالامس من كلمة الاسلام فقالوا قوموا الى هذا الصابئ
فصنع بضم الصاد مبنيا للمفعول وزاد ابو ذر والوقت بي مثل بالرفع ما صنع بي بالامس من الضرب واوكزني
بالواو ولابي ذر وخاذركني العباس واكب علي وقال مثل معنا له بالامس قال ابن عباس فكان هذا الذي ذكر اول
اسلام ابي ذر رحمه الله وهذا الحديث اخرجه الاصبهاني في اسلام ابي ذر ومسلم في الفضائل وفي رواية ابي ذر هنا
باب قصة زمزم وجهل العرب وساق في رواية غيره هنا حديث ابي هريرة حديث اسلم وغفار السابق وكما ذكر
وهو ثابت هنا بتمامه في اليونينية وفي هامشها مكتوب مقابلة هذا الحديث عند البخاري في تمام ذكر اسلم
الى اخره ذكرته هناك فليعلم

باب ذكر قحطان

بفتح القاف وسكون الحاء وفتح الطاء المهملتين واليه تنتهي انساب اهل اليمن من حمير وكندة وبمكان وغيرهم
زيد قال حدثنا صبا العنزي عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال المدني عن فروة بن زنباع
بالمثلثة الجبلي المدني وقولها يحيى ابن بزيد من الزيادة الجبلي بضم الجيم وفتح الموحدة نسبة الى الزيادة حصن رومي القديم عن ابي
الغيث بالمعجمة والمثلثة بينهما تحتية ساكنة اسمه سالم مولى عبد الله بن مطيع بن الاسود عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان قال الحافظ ابن حجر اقف
على اسمه وجوز القرطبي انه جهجاه المذكور في مسلم يسوق الناس بعصاه كناية عن
الملك وغروجه بعد المهدي وليسير على سيرته رواه ابو نعيم بن حماد في الفتن وهذا الحديث اخرجه ايضا في
الفتن

باب ما ينهى من دعوى الجاهلية

وفي نسخة من دعوى الجاهلية وبه قال حدثنا محمد غير منسوب وهو ابن سلام كما جزم ابو نعيم في مستخرجه والدمياطي وغيرهما
قال اخبرنا مخلد بن يزيد بفتح الميم وسكون المعجمة وزيد من الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك
بن عبد العزيز المكي قال اخبرني بالافراد عمرو بن دينار الاثرم المكي انه سمع جابرا هو ابن عبد الله الانصاري رضي
الله عنه يقول غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة المريسيع سنة ست وقد ثاب بالمثلثة والموحدة
بينهما الف اجتمع اورجع معه ناس من المهاجرين حتى كثروا وكان من المهاجرين رجل هو جهجاه بن قيس الغفاري
لعاب بلام مفتوحة فعين مهملة مشددة وبعد الالف موحدة اي مزاح صيغة المبالغة من اللعب وقيل
كان يلعب بالحراب كالحبشة اعكس بفتح الكاف والمهملتين ضرب الانصار يا هو سنان بن وبرة - ليث بني سالم
الخزرجي على دبره منصبا له انصاري غضبا شديدا من تداعي السكون الواو وتعيير فتح كذا في الفرع بصيغة
الجمع اي استغاثوا بالقبائل ليستنصروا بهم على عادة الجاهلية وقال في الفتح وفي بعض النسخ عن ابي ذر نادوا
بفتح العين والواو وبا بتثنية والمشهور في مناداة العرب يا لفلان او يا لعوس الواو وقال الانصاري يا للانصار ولابي ذر يا
للمهاجرين بالفضل ايضا فخرج النبي صلى الله عليه وسلم عليهم فقال ما بال دعوى اهل الجاهلية ثم قال
ما شانهم فاخبر بكسعة المهاجري الانصاري قال جابر فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها فانها منتنة يعني دعوى
الجاهلية فانها خبيثة قبيحة منكرة مؤذية لانها تؤدي الى الغضب والتقاتل في غير الحق ونؤول الى النار
وقال عبد الله بن ابي بالتنوين ورسول بالرفع صفة لعبد الله وفتح اللام وسلول امه راس المنافقين اقد
بهمزة الاستفهام تداعوا علينا بفتح العين وسكون الواو اي استغاثوا المهاجرون علينا لئن بالنون المضمومة
بعدها اللام المفتوحة ولابي ذر لئن بيائها تحتية بدل الالف رجعنا الى المدينة لنخرجن الاعز بريد نفسه منها الاذل
يريد النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال عمر رضي الله عنه الا بالتخفيف نقتل بالمثناة الفوقية في الفرع وزاد
في الفتح فقال وبالنون وهو الذي في اليونينية يا رسول الله ولابوي الوقت وذر يا نبي الله هذا الخبيث لعبد الله
بن ابي والام متعلق بقوله قال عمر اي قال لاجل عبد الله او البيان نحو هيت لك وقال الكرماني وفي بعضها بتي
عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتقل تحدث الناس استيناف لا تعلق له بقوله لا انه يريد نفسه
الشريفة صلى الله عليه وسلم كان يقتل اصحابه اذ في ذلك كما قال اوسد ليمان تنفير الناس عن الدخول في الدين
بان يقولوا لاصحابهم انا يومنكم اذا دخلتم في دينه ان يدعي علينكم كفرا باطن فيستبيح بذلك دماءكم واموالكم
وهذا من افراد البخاري وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن محمد بالمثلثة والموحدة ابن
اسمعيل الكناني الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن عمرو بن مرة
بضم الميم وتشديد الراء الجاملي الكوفي عن سعد بن عبيدة السلمي الكوفي عن ابن عبد الرحمن السلمي
الكوفي عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف بملة سوى الاسلام
كاذبا فهو كما قال وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك ولا عتق له فيما لا يملك ولا كفارة لمن حلف على
معصية فكفارته ترك المعصية ولا وفاء لنذر في معصية الله ولا قطيعة رحم ولا يمين لمن لم يرد يمينه
فيما يكره من غضب ولا نذر لمن لم يرد نذره فيما يكره من غضب ولا يمين لمن حلف على يمين فرأى غيرها
خيرا منها فليأت الذي هو خير ولا نذر لمن نذر نذرا لا يطيقه ومن نذر نذرا وهو يطيقه فوفاؤه ان يفي به
هو ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن سفيان الثوري بالسند السابق
عن منصور وهو ابن المعتمر عن ربعي بزاي مضمومة وموحدة مفتوحة فمهملة ساكنة فعين مهملة مكسورة فتحتية ساكنة فعين مهملة ابن خراش بضم الخاء المعجمة
عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس منا اي كليس ومقتضاه انه لا
يستحق اسم الاسلام من ضرب الخدود ولا كقوله تعالى واطراف النهار وقوله شابت مفارقه وليس الامفرق واحد

وسق الثوب جمع حمله ما يحمله من الثوب الله على ظهر الراس للانسان وقد عاد بعوى اهل الجاهلية وفي زمان الفترة قبل الاسلام بان قال ما لا يجوز شرعا والله ارجو انه يكفر باعتقاد حل ذلك فيكون قوله ليس منا على ظاهره وحينئذ فلا تاويل وهذا الحديث سبق في باب ليس منا من شق الجيوب من الجنايز

باب قصة خزاعة

بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وبعد الالف عين مهملة وبه قال حدثنا بالجمع راجع في زيد الى اسحق بن ابرهيم بن راهويه قال حدثني ابرهيم بن سليمان القرشي الكوفي صاحب الثوري قال اخبرنا اسرايل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمن بن عاصم الاسدي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمرو بن لحي بن قمعة بضم القاف وسكون الميم كذا للاكثر وفي بعضها بفتح القاف وتشديد الميم وكسرها هكذا نقله الاصيلي عن الحافظ ابي ذر بكسر الحاء المعجمة والدال المهملة بينهما نون ساكنة واخره فاء عمر خزاعة وهو ابو قبيلة بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة ولقب حنفة لان امها الياس بن مضر والدة قمعة لما مات حزنت عليه حزنا شديدا بحيث هجرت اهلها ودارها وساحت في الارض حتى مات فكان من رآى اولادها الصغار يقول من هؤلاء فيقال بنو حنفة اشارة الى الفاصلة عنهم واشتهروا بها بالنسبة اليهم قال فالهم امهم حنفة والياس اب وخير المبتدا الذي هو قوله ابو خزاعة بضم الخاء وفتح الزاي المخففة وبالمهملة وهذا يؤيد قول من قال ان خزاعة من مضر وقال الرشاطي خزاعة هو عمرو بن ربيعة وربيعة هذا هو لحي بن حارثة بن عمرو مزيقيا عامر بن ماء السماء الغطريف بن امرء القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد وهذا مذهب من يرى ان خزاعة من اليمن وجمع بعضهم من القولين فقال ان حارثة بن عمرو لما مات قمعة بن جندف كانت امرأته حاملا بلحي فولدته وهي عند حارثة ان اهل سبا لما مزقوا سيل العرم تنزل بنو زمان على ماء يقال له غسان فمن اقام به فهو غساني وانخزعت منهم بنو عمرو بن لحي عن قومهم فنزلوا مكة وما حولها فسميت خزاعة وتفرقت سائر الازد في البلاد يقول حسان

ولما نزلنا بطن مر حضرت خزاعة منا في جموع كراكر

وهذا الحديث من افراد البخاري وبه قال حدثنا اسحق اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال ابو علي الجياني محمد بن مسلم انه قال حدثني سعيد بن المسيب قال البحيرة بفتح الموحدة وكسر المهملة فعيلة بمعنى مفعولة هي التي منع درها اي لبنها للطواغيت بالشناة الفوقية اي لاجل الطواغيت جمع طاغوت وهو الشيطان وكل راس في الضلال والمراد هنا الاصنام ولا يحلبها احد من الناس تعظيما للطواغيت والسائبة هي التي كانوا يسيبونها لاجل نذورهم فلا يحمل عليها شيء ولا تركب وكان الرجل يحي لها ان سلمت ناقته فيتركها عندهم قال سعيد بن المسيب بالاسناد السابق وقال ابو هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم رايت عمرو بن عامر يجر قصبه في النار وسقط لابي ذر ابن لحي الى قمعة فان عامر اهو ابن ماء السماء بن سبا وهو جد جد عمرو بن لحي عند من ينسبه الى اليمن وجنح ابن الكلبي الى ان نسبه اليه نظير ما سبق في بحيرة وسائبة بضم الفاء وسكون المهملة وبالموحدة اعاة في لغة ولغة اي عمرو اول من سيب السوائب اي اول من ابتدع هذا الراي الخبيث وحمله دينا وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في تفسير سورة المائدة وفي رواية ابن راهويه ذكر قصة اسلام ابي ذر وباب قصة زمزم السابق قبل باب وهذا في الفرع ما نصه هنا قصة اسلام ابي ذر وباب قصة زمزم عند يعني باذر والله اعلم

باب قصة زمزم وجهل العرب

وهو اولى اذ الخبر في حديث الباب لزمزم ذكره وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اذا سئلت عن زمزم فقل انها طعام طعم وشفاء سقم لنا لقوم مخافة النفس سقيها نصب على الحال اي ذوي سقه بفتح السين المهملة وتشديد الراء ان علم جهل الحرف فاذا عرف الكلام بين وجهه من الايات في سورة الانعام قد ضل الذين قتلوا اولادهم سفها وفي سورة الانعام ايضا سفها بغير علم لان الفقر وان كان ضررا الا ان القتل اعظم منه وايضا فالقتل ناجز وذلك لان الفقر هو توهم فالتزام اعظم المضار على سبيل القطع جدا من ضرر موهوم لا ريب انه سفاهة وهذه السفاهة انما تولدت من عدم العلم بان الله رازق اولادهم ولا شك ان الجهل من اعظم المنكرات والقبائح الى قوله قد ضلوا عن الحق وما كانوا مهتدين والغاية في قوله وما كانوا مهتدين بعد قوله قد ضلوا الاشارة الى ان الانسان قد يضل عن الحق ويعود الى الاهتداء فبين انهم قد ضلوا ولم يحصل لهم الاهتداء قط وهذا نهاية المبالغة في الذم والاية نزلت في ربيعة ومضر وبعض العرب وهو غير كائن والحديث من افراد البخاري

باب جواز من انتسب الى اباءه في الاسلام

والجاهلية اذا كان ذلك غير طريق الفاخرة والمباهاة به خلافا لمن كره ذلك مطلقا وهو محجوج بما ياتي وقال ابن عمر وابو هريرة مما سبق في حديث كل منهما موصولا في احاديث الانبياء عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم خليل الله فذكر نسب يوسف الى اباءه من الشارع عليه السلام فيه دلالة على جواز انه لغيره عليه السلام في غير يوسف وفيه مطابقة للجزء الاول من الترجمة وقال الهيثم بن عدي ابن عازب مما وصله في المغازي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا عبد المطلب فانتسب صلى الله عليه وسلم الى جده وهو مطابق للجزء الثاني من الترجمة وسقط هذان المعلقان في بعض النسخ وكذا في التوشيح وفي بعضها علامة السقوط من غير رمز وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين قال حدثنا ابو الحفص بن غياث النخعي قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا عمرو بن مرة الكاهلي بالهاء العجمة والراء الثقيلة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جمع عشير كقليب وقلب والمراد بهم بنو عبد مناف بكسر النون وبالفاء بنو هاشم وبنو المطلب وبنو نوفل وبنو عبد شمس بنو عبد مناف بفتح العين المهملة وكسر الميم بن قصي بكسر القاف وفتح الصاد المهملة بينهما ياء ساكنة واسمه زيد بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بضم الفاء وكسر الهاء وقيل بفتحها وقيل بكسرها بالوحدة ولابي ذر عن الكشميهني بلطون قريش باللام بدل الموحدة وكذا للبخاري وقال لنا قبيصة بفتح القاف وبالموحدة ولابي ذر عن الكشميهني ب

أخبرنا شعبة نا الحاج عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن أبي الجعد عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لتسمين ابا سمي بفتحات والميم مشددة ولا تكنوا بالقاف
الكاف وضم النون مخففه وفتحها مشددة ولا في ز تكنوا بضم التاء والكاف والنون المشددة بحذف احدى
التاءين الآن بكنيتي وزاد في الخميس من طريق ابي الوليد فاني انما جعلت قاسما اضع بينكم اي ليس لذلك لاحد غيري
فلا يطلق هذا الاسم الحقيقة الا عليه وفيه مباحث تذكر ان شاء الله تعالى وبه قال نعم فانا على ز عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابوب السختياني عن ابي سيرين محمد انه بلغه وسمعته انا هشيم عن حميد
الله كلاهما يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي بضم المثنى مشددة باسم محمد واحد ولا تكنوا
بكنيتي بسكون الكاف والتخفيف وكان صلى الله عليه وسلم كنى ابا القاسم باكبر اولاده كما قصره ويكنى ايضا
بابي ابراهيم كما في حديث انس في مجيء جبريل له وقوله السلام عليك يا ابا ابراهيم وبابي الارامل كما ذكره ابن وهب في حيوة
وبابي المؤمنين ضما ذكروه بالتنوين نظير ترجمة وبه قال

حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن ابراهيم بن راهويه وتعقب ابن الزبير
لانوي انوثت وذر قاله اخبرنا الفضل بن موسى السيناني بسين مهملة مكسورة ونونين ثقيلة من قرى مرو
عن الحسين بضم الجيم وفتح العين المهملة اخره نون مصغرا وقد يكبر ابن واقد عبد الله المروزي
انه قال رأيت السائب بن يزيد بن سعد الكندي ابن اربع وتسعين سنة جلدا بفتح الجيم وسكون اللام
اي قويا ملعقد لا حر تخنثا مع كبر سنه تقول قد عملت ما استنعت به بضم الميم وتا المتكلم ايضا
حنبليا للمفعول سمعتي بدل من ضمير به وعمري عطف عليه لاحد غار رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك
ابان حتى قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمها ذهبت بي الله صلى الله عليه وسلم فقالت له يا رسول الله ان
ابن اختي شاك بمعجمة وخفيف الكاف فاعل من الشكوى وهو المرض فادع الله وزاد ابو ذر وعن الكشميهني لفظة
له قال السائب فدعا لي صلى الله عليه وسلم والظاهر ان هذا الحديث يطابق الباب السابق وهو باب
كنية النبي صلى الله عليه وسلم من حيث ان الاحاديث المسوقة فيه يتضمن انه كان ينادى يا ابا القسم
والاجود ان يقال يا رسول الله يا نبي الله كما خاطبته خالة السائب بذلك

بيان صفة خاتم النبوة الذي كان بين كتفيه صلوات الله وسلامه عليه وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله
بضم العين مصغرا ابو ثابت القرشي المدني الفقيه مولى عثمان بن عفان قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة بن اسمعيل
المدني ابو اسمعيل مولاهم عن الحجب بضم الحاء وسكون الجيم بعدها موحدة ابن عبد الرحمن
الكندي وبنا الاشدي وبنا الليثي وبنا الهلالي انه
قال سمعت السائب بن يزيد قال ذهبت بي خالتي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله ان السائب ابن اختي شكية بضم المهملة وسكون اللام وفتح الموحدة بنت شريح وفتح بفتح الفاء للفاظ
الماضي اي وقع في المرض وبكسر الفاء ايضا في الضرع كما مثله ولابي ذر وقع بكسر الفاء والتنوين اي اصابه
وجع في فخذيه او ليشتكي همز رطيته من لفاظ الارض والحجارة وفي النسخة هنا معزوة في الوصول لابوي
الوقت وذر ولكريمة وجع بكسر الجيم والتنوين اي مرض قال السائب فمسح علي رأسي
بيده الشريفة قال عطاء مولى السائب كان معدودا في السائب اسود وهو الموضع الذي مسحه النبي صلى
الله عليه وسلم من رأسه وشاب ما سوى ذلك ورواه البغوي والبيهقي ولا يحضرني الآن لفظها ودعا لي
بالبركة وبصلة بشر بتنوينهما ز وضوئه بفتح الواو اي من الماء المتقاطر من اعضائه المقدسة ثم قمت خلف
ظهره فنظرت الى خاتم بين كتفيه وزاد في نسخة هنا مثل زر الحجلة وفي اخرى الى خاتمة النبوة بين كتفيه وهو
الذي كان عرف به عند اهل الكتاب وفي مسلم من حديث عبد الله بن سرجس انه كان اتى جمة لثغة البشرى
وقال ابن عبد الله بضم العين مصغرا محمد شيخ المؤلف المذكور الحجلة بضم الحاء وسكون الجيم من حمل الفرس
بضم الحاء وفتح الجيم ولابي ذر بضمهما الذي عينيه واستبعد هذا القول بان التحجيل انما يكون في القوائم
واما الذي في الوجه فانما هو الغرة واجيب بان منهم من يطلقه على ذلك مجازا لكن تعقب هذا بانه على تقدير تسليمه
ان اريد البياض كما يشير اليه لا تدل على ان ثم قائمة لذكر الزر واستشكل تفسير الحجلة من غير ان يقع لها ذكر سابق
والجاري على النسخ انها سقط منه شيء وكانه كان فيه مثل زر الحجلة ثم فسرها واجاب بعض العلماء بانه لما روى
الحديث عن شيخه ان عبد الله وقع السؤال في المجلس عن كيفية الخاتم فقال ابن عبد الله او غيره مثل زر الحجلة
فسئل عن معنى الحجلة فاجاب بما سبق انتهى ووقع عندنا للمؤلف في الوضوء ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم
النبوة مثل زر الحجلة وكذا في باب الدعاء للصبيان بالبركة من كتاب الدعوات فنظرت الى خاتمه بين كتفيه
مما وصله في الطب مثل زر الحجلة بفتح الحاء المهملة والزاي الزبيري الاسدي شيخ المؤلف
وعمي والاول هذا احقيقة وجزم الترمذي بان المراد بالحجلة الطير المعروف وزرها بيضها وعند مسلم
في صفته من حديث جابر بن سمرة كانه بيضة حمامة وفي حديث ابن عمر عند ابن حبان مثل البندقة من اللحم
وعند الترمذي كبضعة ناشز من اللحم وعند قاسم بن ثابت مثل السلعة واما ما ورد من انها كانت اثر

محجما وكالشامة السوداء او الخضراء او مكتوب في باطنها الله وحده لا شريك له وفي ظاهرها توجه حيث كنت
فانك منصور وبمجموع ذلك مما حكيته لي المواهب فقال الحافظ ابن حجر لم يثبت منها شيء وقد اخرج الحاكم في المستدرك
عن وهب بن منبه قال لم يبعث الله نبيا الا وقد كان عليه شامات النبوة في بدن اليمنى الا ان يكون نبينا صلى الله
عليه وسلم فان شامة النبوة كانت بين كتفيه وعلى هذا فيكون وضع الخاتم بين كتفيه بازاء قلبه المكرم مما خص
به عن سائر الانبياء

صفة النبي صلى الله عليه وسلم في خلقه وبفتح الخاء وخلقه بضمها وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل
عن ز ابن جريج عبد الملك بن جريج بضم العين في الاول وكسرها في الثاني وضم الجيم وفتح الراء في الثاني وسكون التحتية
عن ابي بكر محمد بن عبد الله بن ابي مليكة عبد الله عن عقبة بن الحارث بن عامر القرشي انه قال صلى ابو بكر الصديق رضي الله عنه العصر
ثم خرج يمشي نهاد الاسحيل بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بليال وعلي رضي الله عنه يمشي الى جانبه فرأى ابو بكر
الحسن بضم الحاء ان عليا وفي حاشية اليونينية وفي نسخة عليها علامة ابي ذر والتصحيح وفي رقم
الحسن بالعدد الهندي وظاهره التكرار مرتين اذا فديه هو شبه بالنبي صلى الله عليه وسلم لا شبيه بعلي كذا بالسكون ايضا في الفرع
من النبي في الفرع تحفته وفي اليونينية بتشديدها لا شبيه بعلي كذا بالسكون ايضا في الفرع وفي الاصل
بالتشديد ايضا والحال ان عليا يضحك فيه اشعار بتصديقه له وهذا الحديث اخرجه البخاري في فضل الحسن والنسائي
في المناقب وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي الكوفي اشرابيه عبد الله ولسنه لجده قال حدثنا زهير
بضم الزاي ابن معاوية الجعفي الكوفي قال حدثنا اسحق بن ابي خالد الاحمسي البجلي الكوفي عن ابي جحيفة بضم الجيم
وفتح الحاء المهملة وهب بن عبد الله السوائي بضم المهملة وبعدها واو والف فهمز رضي الله عنه انه رأى
النبي صلى الله عليه وسلم وكان الحسن بن علي يشبهه فوافق ابو جحيفة الصديق رضي الله عنه ووقع في حديث
الصدا الى الرأس والحسن اسفل من ذلك وحدث البابا اخرجه مسلم في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وفي فضائله
والترمذي في الاستئذان والنسائي في المناقب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر وكاف اليونينية حدثنا عمرو بن
علي بفتح العين وسكون الميم الباهلي البصري الصيرفي قال حدثنا ابن مهدي بضم الفاء مصغرا هو محمد بن مضيل
الاحمسي مولاهم البجلي قال سمعت ابا حجيفة وهب بن عبد الله رضي الله عنه يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
وكان الحسن بن علي رضي الله عنهما اشبه به من الحسين رضي الله عنه قال اسحق بن ابي اسرائيل
لابي حجيفة صفه صلى الله عليه وسلم لي قال كان ابيض اللون قد شمط بفتح الشين المعجمة وكسر الميم صار بعض
شعر لحيته ابيض وشعر منه بياض ز من طريق زهير عن ابي اسحق عن ابي حجيفة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
بالابطح في قبة حمراء من ادم فرأيت بلالا اخذ وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فمن نائل يصيب منه ونائل يأخذ من بلل يد صاحبه
ورأيت بلالا اخرج عنزة فركزها وخرج النبي صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشمرا صلى بالناس ركعتين رأيت
ساقيه وكأني انظر الى بريق ركبتيه ورأيت الناس والدواب يمرون من وراء العنزة وبالسند قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالابطح وخرج بلال بوضوئه فمن نائل ونائل وخرج بعنزة فركزها وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء
كأني انظر الى بريق ساقيه فصلى بنا الظهر ركعتين والعصر ركعتين يمر بين يديه الحمير والكلب لا يمنع ثم
لبث بالهاجرة حتى احمر البطحاء فيها قال فجعل الناس يأخذون يدي فيمسحون بها وجهي قال فأخذ بيدي فوضعها على وجهه
فاذا هي ابرد من الثلج وأطيب رائحة من المسك وبالسند قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فأتي ببغلة
شهباء فركب وأردف بلالا خلفه فسار بين يديه وأمر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي الظهر ركعتين ثم يصلي العصر ركعتين
يمر بين يديه الحمير والكلب لا يمنع وبالسند قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فأتي ببغلة شهباء فركب
وأردف بلالا خلفه فسار بين يديه وأمر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي الظهر ركعتين ثم يصلي العصر ركعتين يمر بين يديه
الحمير والكلب لا يمنع ثم لبث بالهاجرة حتى احمر البطحاء فيها قال فجعل الناس يأخذون يدي فيمسحون بها وجهي قال فأخذ بيدي
فوضعها على وجهه فاذا هي ابرد من الثلج وأطيب رائحة من المسك وبالسند قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة
فأتي ببغلة شهباء فركب وأردف بلالا خلفه فسار بين يديه وأمر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي الظهر ركعتين ثم يصلي العصر ركعتين
يمر بين يديه

حدثنا بالافراد أبو في وحدثنا ابن بكير بضم الموحدة مصغرا وهو يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثني بالافراد الليث
بن سعد الامام عن خالد هو ابن يزيد الجمحي المكي في الاسكندراني عن سعيد بن أبي هلال الليثي المدني عن
نافع عبد الله المدني المشهور بربيعة الرأي أنه قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه خادم رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال كان لامة من الفوعة بفتح الراء وسكون الموحدة اي مرفوعا واو الثابت ياعتبار
الاصل وضبطه بقوله ليس بالطويل ولا بالقصير وزاد البيهقي عن علي وهو الى الطول اقرب وعن عائشة لم يكن
بالطويل البائن ولا بالقصير المتردد وكان ينسب الى الربعة اذا مشى وحده ولم يكن على حال اذا شبه احد من الناس
ينسب الى الطول الا طاله صلى الله عليه وسلم ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما فاذا فارقاه نسب
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الربعة رواه ابن عساكر والبيهقي الشعر الذي ليس شعر نحمة كما مر في حديث
انس من وجه اخر عند مسلم والاشراب خلط لون بلون كان احد اللونين سمانا الاخر بياضا لبياض مشرب حمرة
التحتيف فاذا شدد كان للتكثير والمبالغة وهو احسن الالوان ليس بأبيض امهق بفتح الهمزة فتوحة وثم ساكنة
وهاء مفتوحة ثم قاف اي ليس بابيض شديد البياض كلون الجص ولا آدم بالمد اي ولا شديد السمرة وانما الجائز
بياضه الحمرة والعرب تطلق على كل من كان كذلك اسمر كما في حديث انس المروي عند احمد والبزار وابن حبان
باسناد صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمر فالمراد بالسمرة الحمرة الذي يخالطها البياض ليس بجعد
بفتح الجيم وسكون العين ولا قطط بالقاف وكسر الطاء الاولى وضمها والاشد بدد للعودة كشعر العلوج ان ارسل
سبط بفتح السين المهملة وكسر الموحدة وبغير او بسكونها من السبوطة ضد الجعودة اي ولا مسترسل جدا متوسط
بين الجعودة والسبوطة رجل بفتح الراء وكسر الجيم والحركد في الفرع واصله وعزاها في فتح الباري للاصيلي
قال وهو وهم اذ لا يصح ان يكون وصفا للسبط المتوفى عنه صفة شعره عليه السلام وفي غير الفرع واصله رجل بالرفع
صفة او غيره اي هو رجل يعني حسن سرسل انزل عليه الوحي وهو ابن اربعين سنة سواء وذلك انما يستقيم على القول
بانه ولد في شهر ربيع وهو المشهور وتمت فيه فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه الوحي وبالمدينة عشرا
سواء قيل بمقتضاه انه عاش ستين سنة قاله الزركشي هذا قول انس وتصحيحا انه اقام بمكة ثلاث عشرة لانه توفي
وعمره ثلاث وستون سنة واجاب في المصابيح بانه لم ينتصر على حكمه فلبث بمكة عشر سنين كما قال
في العشر ولا يخفى ان توحي فترت اثنا بنيه سنتين ونصفا وانه اقام بعد ستة اشهر في ابتدا بعثه يرى لرؤيا
الصالحة فهكذا ثلاث سنين لم يوح اليه في بعضها اصلا واوحي اليه في بعضها منامًا فيحمل قول انس على انه
لبث بمكة ينزل عليه الوحي في اليقظة عشر سنين واشتقام الكلام لكن يقدح في هذا الجمع قوله في حديث
انس من طريق اسماعيل عن ملك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن في باب الجعد وتوفاه الله على رأس ستين سنة
وباقي ان شاء الله تعالى في الوفاة اخر المغازي بعون الله وقوته مما في ذلك وليس ولا في رواية عن الكشميهني فقبض
وليس في رواية ومن شعره ما بين هذه اي كذا دون ذلك وفي حديث عبد الله بن لسرة قوبتا
كان في عنفقته شعرات بيض بصيغة جمع القلة وجمع القلة لا تزيد على عشرة لكنه خصه بعنفقته
لكونه يحتمل ان يكون الزائد على ذلك في خد عنه كما في حديث البراء الاتي وما بلغ حميد قال
لم يبلغ ما في جبينه من الشيب عشرين شعرة قال حميد واما الى عنفقته سبع عشرة رواه ابن سعد
باسناد صحيح وعند ايضا باسناد صحيح عن انس من طريق ثابت ما كان في رأس النبي صلى الله عليه وسلم وجنبيه
الا سبع عشرة او ثمان عشرة شعرة بيضاء وعند ابي عبد الرحمن باسناد له كذلك في رأس شعره من شعره
الله عليه وسلم اذا هو احمر فسألت هل خضب عليه السلام فقيل له انما احمر من الطيب فيما اخبرني
المجيب بذلك انس رضي الله عنه والاسناد له بان عمر بن عبد العزيز قال لانس هل خضب النبي صلى
الله عليه وسلم فاني رأيت شعرا من شعره قد لون فقال انما هذا الذي لون من الطيب الذي كان يطيب به
شعره نعم الذي غير لونه فيحتمل ان يكون ربيعة ساق السياق المتعارف لذلك فاخباره قاله الحافظ بن حجر وتبعه العيني
فليتأمل وهذا الحديث اخرجه ايضا في اللباس ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في الشمائل
والنسائي في الزينة وبه قال حدثنا يوسف بن عيسى المروزي قال اخبرنا وكيع بن الجراح الرؤاسي قال حدثنا
سفيان الثوري عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الهمداني الكوفي العابد الثقة الثبت الحجة الاثبت في
حديث اسرائيل عن ابي اسحق من الذين سمعوا منه قبل الاختلاط وبعده عن عمرو بن ميمون بن مهران الاودي
الجزري بفتح الجيم وتشديد الزاي الكوفي التابعي الكبير المخضرم المتوفى سنة خمس وسبعين عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ القرآن اي اطلب قراءته من اربعة
من فيهم ابتدأ بالاشراف لفضلهم وعلمهم من عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي رضي الله عنه وسالم مولى ابي حذيفة
المدني رضي الله عنه ومعاذ بن جبل الانصاري الخزرجي رضي الله عنه وابي بن كعب الانصاري رضي الله عنه
فبدأ بابن مسعود لتقدم اسلامه وملازمته للنبي صلى الله عليه وسلم وكثرة علمه وفقهه وقد ثبت ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال رضيت لامتي ما رضي لها ابن ام عبد وقال ان الله زينني باربعة وذكر منهم ابن مسعود
وقال ان الله امرني ان اقرأ عليكم القرآن فقرأ عليهم سورة النساء حتى بلغ فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد
وجئنا بك على هؤلاء شهيدا فبكى وقال ان ابن مسعود من السابقين الاولين الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه
وقال ان ابن مسعود لمن الراشدين الذين امرنا ان نقتدي بهم وقال ان ابن مسعود لمن الذين اذا سكت لم يقل
الناس لم سكت واذا تكلم لم يقل الناس لم تكلم وقال ان ابن مسعود لمن الذين اذا تكلم لم يقل الناس لم تكلم
واذا سكت لم يقل الناس لم سكت وقال ان ابن مسعود لمن الذين اذا تكلم لم يقل الناس لم تكلم واذا سكت لم
يقل الناس لم سكت وقال ان ابن مسعود لمن الذين اذا تكلم لم يقل الناس لم تكلم واذا سكت لم يقل الناس لم
سكت وقال ان ابن مسعود لمن الذين اذا تكلم لم يقل الناس لم تكلم واذا سكت لم يقل الناس لم سكت

يظهر السرور كما قالت عائشة سرور اشرف اسارير وجهه فكان التشبيه وقع على بعض الوجه فناسبه ان
تشبيه بعض القمر لكن قد اخرج الطبراني حديث كعب بن مالك من طرق في بعضها كانه دارة قمر واما حديث
جبير بن مطعم عند الطبراني ايضا التقت اليتا النبي صلى الله عليه وسلم وجه مثل شقة القمر فهو محمول على
صفته عند الالتفات وكانه عرف ذلك منه اي باستنارة وجهه اذا سر وجواب لو قوله فلا سلمت عليه
محذوف اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابشر كما سيأتي ان شاء الله تعالى في غزوة تبوك وقد ساقه
هنا مختصرا جدا واخرجه في مواضع في الوضايا والجهاد وغير ذلك من الانصار ومواضع من التفسير والاحكام
والمغازي مطولا ومختصرا ومسلم في التوبة والطلاق والنسائي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء
الثقفي مولاهم قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري بتشديد الياء والتحتية
المدني نزيل الاسكندرية حليف بني زهرة عن ابي حازم بالحاء المعجمة والزاي سلمة بن دينار عن عمرو بفتح العين ابن ابي عمرو بفتح العين البعدها ميم ويسر وزن
المطلب عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بعثت من خير قرون بني ادم قرنا فقرنا بفتح القاف والطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد وقيل سمي قرنا
لانه يقترن امة بامته وعالم بعالم وهو مصدر قرنت وجعل اسما للوقت اولاهله وقيل القرن ثمانون سنة
وقيل اربعون وقيل مائة حتى كنت من القرن الذي كنت فيه ولابي ذر من زمنه وحتى غاية لقوله بعثت منه والمراد
ببعثه تقبله في اصلاب الاباء ارحام الامهات قرنا بعد قرن حتى ظهر في القرن الذي ولد فيه ثم انتقلت اولا من مهد ملك
ولما اسجيل ثم من مكة ثم من قريش ثم من بني هاشم فالنبي في قوله قرنا فقرنا للترتيب في الفضل على سبيل الترقي
من الاباء ومن الاعداد الاقرب فالاقرب كما في قوله خذ الافضل فالاكمل واعمل الاحسن فالاجمل وهذا الحديث
من افراده وله قال حدثنا احمد بن يونس بن يزيد بن عبد الاعلى نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما
عبد الاول بن عتبة وسكون السين وكسر اللام الهلالتين وجوز ضم اللام اي برسل شعرا طويته على
شعرة بفتح المعجمة وسكون العين جهتة وكان المشركون يعرقون بكسر الراء ولابي ذر يفرقون رؤوسهم بضمها اني يلتون شعر رؤسهم
الى جانبيه ولا يتركون منه شيأ على جهتهم فكان باقيا ولابي ذر وكان اهل الكتاب ليسدلون رؤسهم
يرسلون شعر ناصيتهم على جهتهم وكان يوافق اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء حتى فرق بضم الفاء وفتح الراء
مخففا وبفتحها مشددا رأسه ولابي ذر فرق بالتخفيف وسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه اي شعر رأسه الى جانبي رأسه فلم يترك منه شيأ على جهته وهذا مما استدل به
الاوزاعي ومن تابعه على ان الفرق واجب لامره به وهذا الحديث اخرجه ايضا في اللباس ومسلم في الفضائل وابو داود في الترجل والترمذي في الشمائل والنسائي في
الزينة وابن ماجة في اللباس وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عن ابي حمزة محمد بن ميمون السكري المروزي عن الاعمش سليمان عن ابي وائل بالهمز شقيق بن سلمة
عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما انه قال لم يكن
النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا للفحش وهو الزيادة في الحد على الكلام المسئ ولا متكلفا
للفحش نفى عنه صلى الله عليه وسلم توليه الفحش وانتفوه به طبعا وتكلفا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ان من خياركم احسنكم اخلاقا حسن الخلق اختيارا الفضائل واجتنابا للرذائل وهل هو غريزة او مكتسب
واستدل القائل بانه غريزة بحديث مسعود عند البخاري ان الله قسم بينكم اخلاقكم كما قسم بينكم ارزاقكم
وحديث البابا خرجه الضياء في الادب ومسلم في الفضائل والترمذي في البر وبه قال حدثنا عبد الله بن شقيق
التنبي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين احدهما اسهلهما وايسرهما فاعل خيرلكون اعم من قبل الله او من قبل الخلق قدر
ما لم يكن اثما اي يفضي الى الاثم كالتخيير بين المجاهدة في العبادة والاقتصاد فيها فان الحامل على ازكاب
الاسهل حينئذ تحري الهلاك لا عجز او التحسر على ما يفوت عليه ومن كان الارفق مما يحتمل من الاشتغال به ان لا يتبرع بالعبادة
وبس ان لا مبنية من الا الا الكناية وان كانت للسعة اسهل منه قال في الفتح والاثم هنا اثم نسبي لا يراد
منه معنى المظنة لثبوت العصمة وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه خاصة كعفوه عن الرجل
الذي عناق بضم صوته عليه وقال انكم يا بني عبد المطلب مطل رواه الطبراني وعن الاخر الذي جبذ برده ابيه
حتى اثر في كتفه رواه البخاري الا ان تنتهك بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفوقية والهاء اي بكسر اذا
انتهك حرمة الله عز وجل فينتقم لله لانه فعل ذلك الحرمة لجنايتها اي بسببها لا بقيد انه انتصر
لنفسه حيث امر بقتل عبد الله بن خطل وعقبة بن ابي معيط وغيرهما ممن كان يؤذيه لانهم كانوا مع ذلك ينتهكون
حرمات الله وهذا الحديث اخرجه ايضا في الادب ومسلم في الفضائل وابو داود في الادب وبه قال حدثنا

يظهر السرور كما قالت عائشة سرور اشرف اسارير وجهه فكان التشبيه وقع على بعض الوجه فناسبه ان
تشبيه بعض القمر لكن قد اخرج الطبراني حديث كعب بن مالك من طرق في بعضها كانه دارة قمر واما حديث
جبير بن مطعم عند الطبراني ايضا التقت اليتا النبي صلى الله عليه وسلم وجه مثل شقة القمر فهو محمول على
صفته عند الالتفات وكانه عرف ذلك منه اي باستنارة وجهه اذا سر وجواب لو قوله فلا سلمت عليه
محذوف اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابشر كما سيأتي ان شاء الله تعالى في غزوة تبوك وقد ساقه
هنا مختصرا جدا واخرجه في مواضع في الوضايا والجهاد وغير ذلك من الانصار ومواضع من التفسير والاحكام
والمغازي مطولا ومختصرا ومسلم في التوبة والطلاق والنسائي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء
الثقفي مولاهم قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري بتشديد الياء والتحتية
المدني نزيل الاسكندرية حليف بني زهرة عن ابي حازم بالحاء المعجمة والزاي سلمة بن دينار عن عمرو بفتح العين ابن ابي عمرو بفتح العين البعدها ميم ويسر وزن
المطلب عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بعثت من خير قرون بني ادم قرنا فقرنا بفتح القاف والطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد وقيل سمي قرنا
لانه يقترن امة بامته وعالم بعالم وهو مصدر قرنت وجعل اسما للوقت اولاهله وقيل القرن ثمانون سنة
وقيل اربعون وقيل مائة حتى كنت من القرن الذي كنت فيه ولابي ذر من زمنه وحتى غاية لقوله بعثت منه والمراد
ببعثه تقبله في اصلاب الاباء ارحام الامهات قرنا بعد قرن حتى ظهر في القرن الذي ولد فيه ثم انتقلت اولا من مهد ملك
ولما اسجيل ثم من مكة ثم من قريش ثم من بني هاشم فالنبي في قوله قرنا فقرنا للترتيب في الفضل على سبيل الترقي
من الاباء ومن الاعداد الاقرب فالاقرب كما في قوله خذ الافضل فالاكمل واعمل الاحسن فالاجمل وهذا الحديث
من افراده وله قال حدثنا احمد بن يونس بن يزيد بن عبد الاعلى نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
عبد الاول بن عتبة وسكون السين وكسر اللام الهلالتين وجوز ضم اللام اي برسل شعرا طويته على
شعرة بفتح المعجمة وسكون العين جهتة وكان المشركون يعرقون بكسر الراء ولابي ذر يفرقون رؤوسهم بضمها اني يلتون شعر رؤسهم
الى جانبيه ولا يتركون منه شيأ على جهتهم فكان باقيا ولابي ذر وكان اهل الكتاب ليسدلون رؤسهم
يرسلون شعر ناصيتهم على جهتهم وكان يوافق اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء حتى فرق بضم الفاء وفتح الراء
مخففا وبفتحها مشددا رأسه ولابي ذر فرق بالتخفيف وسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه اي شعر رأسه الى جانبي رأسه فلم يترك

بالتثنية ايضا وبه قال حدثنا الحسن بن الصباح بفتح الطاء والسين ابن الصباح بالصاد المهملة والموحدة المشددة البزار بتقديم الزاى على الراء الواسطي نزيل بغداد حدثنا محمد بن سابق هو من شيوخ المصنف روى عنه بالواسطة قال حدثنا مالك بن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعدها واو مفتوحة لام ابن عاصم البجلي الكوفي قال سمعت عون بن ابي جحيفة ذكر عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله انه قال دفعت بضم الدال مبنيا للمفعول اى وصلنا اليه من غير قصد الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالابطح خارج مكة متزل الحاج اذا رجع من منى والبطحاء الرملة الذي توضأ به فوقع الفاء عليه اى على فضل وضوئه عليه الصلاة والسلام يأخذون منه اى للتبرك لكونه ممن حسنة له الشريف ثم دخل بلال فاخرج العنزة بفتح العين المهملة والنون والزاى عصى طولها فيها زج وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من القبة كانى انظر الى وبيص ساقيه بفتح الواو وكسر الموحدة وبعدها تحتية ساكنة صاد مهملة اى بريقهما وهذا هو المراد من هذا الحديث هنا فمر الناس قدامه بالارض ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين قصر للسفر حمر بن لنا بضم الحاء المهملة وفتح الميم وتشديد الراء وبعدها نون اى هيأ وسقى عليه الحمار والمراة وسبق الحديث في باب استعمال فضل وضوء الناس من كتاب الوضوء وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى بالمثلثة والمعجمة المشددة منذر قال حدثنا يحيى القطان واسم محمد عبد الرحمن قال حدثنا سفيان بن عيينة مثله لحديث سابق نسابق منتا واشتادا واذا محمد بن بشار على رواية مسدد في رواية عبد الرحمن بن مهدي وحده واذا كره صلى الله عليه وسلم شيا عرف في وجهه للغيرة بسبب ذلك وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهري البغدادي قال انبانا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان عن ابي وائل بالهمزة شقيق بن سلمة الاسدي الكوفي التابعي المخضرم ولم يكن هو ابو حازم سلمة بن دينار صاحب سهل بن سعد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه والد ما علمت لفظ ابي

وهي اليه استشكل بان الاسراء كان بعد المبعث بلا ريب فكيف يقول قبل ما يوحى اليه فهو نحط من شرفه
ثم وافق عليه ولعين هو ما حافظ لا سيما وقد انفرد بذلك عن انس ولم يزد ذلك غيره من الحفاظ واجيب
على تقدير الصحة بانه لم يرد عقب تلك الليلة بل بعد بسنتين لانه انما اسري به قبل الهجرة بثلاث سنين
وقيل غير ذلك مما بأتي ان شاء الله تعالى وهو صلى الله عليه وسلم بالحرى بحطيم الحرام بتكلم الاول وتعريف الثاني
بين حمزة وجعفر فقال اولهم اخذهم هو اي الثلاثة محمد صلى الله عليه وسلم فقال او سطهم هو خيرهم
يعني النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان بينهما بين الاثنين وقال اخرهم اي اخر النفر الثلاثة خذوا خيرهم
للعروج به الى السما فكانت تلك اي القصة اي لم يقع في تلك الليلة غير ما ذكر من الكلام فلم يرهم عليه
السلام حتى جاؤا اليه ليلة اخرى فيما يرى قلبه والنبي صلى الله عليه وسلم نائم في حطيم او الشاذروان قريبا
تمسك لهذا من قال انه رؤيا منام ولا حجة فيه اذ قد تكون ذلك حالة اول وصول الملائكة اليه وليس في
الحديث ما يدل على كونه نائما في القصة كلها وقد قال عند الحرم وانا بين النائم والنعسان اي كان نائما يسيرا وادة مجهولة
ولذلك لا ينافيه انه اخبر عنهم انهم اعينهم نائمة ولا تنام قلوبهم فقوله عليه السلام جبريل ثم عرج به الى السما
كذا ساقه هنا مختصرا وبالحان شاء الله تعالى مع مباحثه في موضعه وقد اخرجه مسلم في موضعه

باب

علامات النبوة

الواقعة في زمن الاسلام اخبر من جنس المبعث دون ما وقع منها قبل وعبر بالعلامات لشمل المعجزات التي هي
خوارق عادات مع التحدي والكرامات وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
حدثنا سليمان بن حرب بسكون اللام بعد فتح وزاي وراء بن مهملتين اولاهما مكسورة بينهما تحتانية
ساكنة العطاردي البصري قال سمعت انا ربا عن ان ملكان العطاردي المخضرم المعمر قال حدثنا
عمران بن حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين رضي الله عنه انه كان لوافد بني نصر بفتح الواو
واحسن من خثيم كما في مسلم او هو اطهر بية كما عند ابي داود فاديوا بهمزة مقطوعة وسكون الدال
المهملة وبا جيم ليلتهم اي سارعوا اوقاها حتى اذا كان وجه السحر ولابوي ذر والوقت حتى اذا كان وجه الصبح
العين وضم السين المهملتين بينهما راء مشددة اي تراولوا اخر الليل للاستراحة فعلسنا علسة فناموا
حتى ارتفعت الشمس فكان اول من استيقظ من منامه ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان لا يوقظ
بفتح القاف مبنيا للمفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه حتى يستيقظ في التمتم وكان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا نام لم يوقظ حتى يكون هو يستيقظ لانا لا ندري ما يحدث له في نومه اي من الوحي
فاستيقظ عمر بعد ابي بكر رضي الله عنهما فعمد ابو بكر عند راسه صلى الله عليه وسلم فجعل يكبر ويرفع
صوته بالتكبير حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وفي التمتم فلما استيقظ رأى ما اصاب
الناس اي من نومهم عن صلاة الصبح حتى خرج وقتها وهو على غير ماء وكان رجلا جليدا افكل رؤوس
بالتكبير فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته النبي صلى الله عليه وسلم ولا منافاة
بينهما لاذ لا يمتنع ان كلا من ابي بكر وعمر ضل ذلك فنزل قبه تحذف ذكر في التمتم بلفظ فلما استيقظ
شكوا اليه الذي اصابهم فقال لا ضير او لا ضير ارتحلوا فارتحلوا فسار غير بعيد ثم نزل ودعا بالميضاة
اي الطهور فاعتزل رجلا لم يسم من القوم ليصل بنا فلما انصرف عليه الصلاة قال
يا فلان الذي لم يصل ما يمنعك ان تصلي بنا قال يا رسول الله اصابتني جنابة زاد في التمتم ولا ماء
قال عليك بالصعيد فانه يكفيك ثم سار النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه الناس العطش
فنزل فدعا فلانا كان يسميه ابو رجاء نسيه عوف ودعا عليا فقال اذهبا فابتغيا الماء فانطلقا
وفلان المبهم هو عمران لقائل هذا وجعلني بفتحها بالميم عن يسرة بفتح التحتانية وسكون المهملة
والدال المهملتين اي مرسلة عن يسرة تبتغي الماء اذا اخبر بامرأة سادلة بالسين
عامرة بالماء فقالت انه لا ماء اي هنا فقلنا من اهلك قال ومن ما قالت بوم وليلة فقلنا كم بها
انطلقي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ولابوي ذر فقالت وهما رسول الله قال عمران فلم نملكها
بضم النون وفتح الميم وتشديد اللام المكسورة من امرها شيئا حتى استقبلنا بها النبي صلى الله
عليه وسلم وسقط لفظ وسلم من الفرع كاصله فحدثته اي المرأة مثل الذي حدثتنا به غير
انها هدئتنا اصابوه بضم الهاء وسكون الدال المهملتين وبالمثناة الفوقية اي اتت ايتام
فاقام عليه الصلاة والسلام ميراد بهم الفتح بالسين والحا المهملتين في العزلاوين بفتح المهملة
وسكون الزاي والمثناة فوق التربة والحوض والمشتمل العزلاوين بابا الموحدة بلك في ضبوبا منهما

قال كونا عطاشا او بجرن بالنصب بيان لعطاشا والجرن والمشتمل ارتجون بالرفع اي وخن ارتجون رجلاه
روينا بكسر الواو من الري فملانا قربة عطاوا اوة بكسر الهمزة وتخفيف الدال المهملة انا صغير من جلد
تجعل الماء انه اي لسان انا لنسقي بصرا بالنون في نسقي لان الابل تصدر عن الماء وهي اي المزادة تاخر
بفوقية مفتوحة فنون مكسورة فضاد معجمة مشددة كذا في اليونينية لكن في الفرع حضة النون
على كتط لعلة كشطة قطعة اثبا، وجعلها نونا اي تنشق من الملء بكسر الميم وسكون اللام اخره همز يقال
نضل الماء من العين اذا تبع وقال ابن سيده نضل الماء يضل نضا اذا سال ونضل الماء نضا وتضيضا خرج رشحا
والنضض الحفي وهو ما على رهل دونه الى اسفل ارض طليه فكلما فاض منه شيء اي رشح واجتمع اخذ ولابي
ذر عن الكشميهني تنضب بفوقية مفتوحة فنون ساكنة فضاد معجمة مفتوحة فموحدة مشددة وفي
حاشية لعجة السميصاطيه تنض بفوقيه مفتوحة فموحدة مكسورة فمعجمة مشددة وصدرها
للحافظ ابن حجر اي تقطر وتسيل قليلا وانا للاثة بمعنى وفي نسخة ذكرها القاضي عياض في مشارقه
تشل بالموحدة المكسورة والصاد المهملة المشددة من البصيص وهو البريق والخان بوج اذا القليل
قال الحافظ ابن حجر معناه مستبعد هنا خان في نفس الحديث تكاد تنض من الملء فكونها تسيل من الملء
ظاهر واما كونها تلمع من البصيص فليتامل مع القول انه من البصيص وهو البريق ولبعان خروج
الماء القليل وفي نسخة السميصاطيه في اصل الكتاب تنتصر بفوقيه فنون فضاد معجمة مشددة مرفوعة
من الضرر قال الكرماني مشتق من باب الانفعال اي ينقطع يقال ضرته فانضر وقال ابن مكاوي والصواب
بنضج اي تنشق من الانضراج وكذا رواه مسلم فكانه سقط حرف الجيم وفي اصل مسموع على الاصيلي
تنظر بفوقيه مفتوحة فظاء ساكنة فطاء مفتوحة مضمومة مهملتين وهي التي بمعنى تسيل ثم قال
صلى الله عليه وسلم لاصحابه الذين معه هاتوا ما عندكم تطييبا لخاطرهم في مقابلة حبسهما في الماء
الوضوء عن الحضور الى قولهما لا انه عوض عن الماء فجمع لها بضم الجيم وكسر الميم من الكسر بكسر الكاف وفتح
المهملة والتمر وجعل في ثوب ووضع بين يديها وسارت حتى اتت اهلها فاتت ولابوي ذر فقالت
لقيت اسحر الناس او هو نبي كما زعموا فقال كذبت والله ولابوي ذر فقالت اشهد بالالف بدل الالف الصورة بكسر
الصاد المهملة وسكون الراء بعدها ميم لغتان بمعنى الغدر بزنون باهلهم على الماء بتلك المراة ولابوي ذر عن الحموي
والمستملي بتلك بتحتية ساكنة بدل اللام فاسلمت واسلم وهذا الحديث سبق في باب الصعيد الطيب
وضوء المسلم من كتاب التيمم وبه قال حدثني بالافراد ولابوي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة
قال حدثنا ابن ابي عدي واسمه ابراهيم البصري عن سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة
عن قتادة ابن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر
الفوقية مبنيا للمفعول والنبي نائب الفاعل اناء فيه ماء وهو اي والحال انه يتوضا بفتح الواو الاولى
الواو بعدها تاء افتعال ممدود موضع لسوق المدينة موضع بعده في ذلك الاناء فحضر الوضوء
وفتح وتكسر من بين اصابعه من نفس لحم الكائن بين اصابعه او من بينها بالنسبة الى زنة بقية
الراي وهو في نفس الامر للبركة الحاصلة فيه تفور وتكثر والاول اوجه فتوضا القوم قال
قتادة قلت لانس كم كنتم قال كنا ثلثمائة او زهاء بضم الزاي ممدودة اي قدر ثلثمائة
رفعة فاصلها نصبة وفي الفرع بضب رضع على كشط او زهاء بضم الزاي ممدودة اي قدر ثلثمائة
وهذا الحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي عن مالك الامام انه سمع اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري عم انس بن مالك رضي
الله عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحال انه قد حانت اي قربت صلاة
العصر فالتمس الوضوء بضم الضاد وكسر الميم مبنيا للمفعول الوضوء بفتح الواو اي طلب الماء للوضوء
ولابي ذر كان في اليونينية فالتمس الناس الوضوء ولم يجدوا في قرع السكدي وفرع اصفغانا ولابي ذر وهي
في حاشية اليونينية بالحمرة مرموز عليها بالاسود علامته مصح عليها فلم يجدوه فاتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بضم همزة اتي ورسول نائب الفاعل بوضوء بفتح الواو وبها في اناء فوضع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يده في ذلك الاناء فامر الناس بوضوء منه قال رايت اي ابصرت الماء ينبع
بمثلثة فموحدة فمهملة ساكنة فطاء مفتوحة اي يخرج من تحت وفي نسخة اليونينية وفي غيرها مصححا عليها من بين اصابعه
فتوضا الناس حتى توضاوا منه ثم قال لهم ما شانكم اي ما امركم حملكم على ما فعلتم
بجوزون مطلقا وضع حروف الجر بعضها مقام بعض انتهى وقال غيره والمعنى توضا الناس ابتداء من
اولهم حتى انتهوا الى اخرهم ولم يبق منهم احد والمتحمل الذي هو اخرهم داخل في هذا الحكم لان السباق
يقتضي العموم وكذا السياق قلنا مدخل المخاطب بكسر الطاء في عموم خطابه وانما اتى بعد ذلك من
الماكيد لئلا يظن انه صلى الله عليه وسلم فوجد لنا والا يجاد انما هو لله تعالى لا لغيره وهذا الحديث
قد سبق في باب التماس الناس الوضوء من كتاب الطهارة وبه قال حدثنا عبد الرحمن بن مبارك العيشي

بعين مهملة فتحتية ساكنة وشين معجمة نسبة الى عايش بن ملك الانصاري قال حدثنا حرم بفتح المهملة وسكون
الزاي المعجمة ابن مهران القطيعي بضم القاف وفتح الطا البصري واسمعت الحسن البصري قال حدثنا
انس رضي الله عنه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في بعض نهاره اي بعض اسفاره وهم
ناس من اصحابه الواو للحال فانطلقوا يسيرون فحضرت الصلاة فقام رجل منهم فتوضأ فقام يصلي
بالهمزة ولم يضبطه البوشنجي لوضوحه فانطلق رجل من القوم فما تقدح من ما يسير الوطء والنش كما
في مسند الحرث بن ابي اسامة من طريق شريك بن ابي نمر عن انس بلفظ قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
انطلق الى بيت ام سلمة قال فاتيته بقدح ما اما ثلثه واما فصفه فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم
فتوضأ منه زاد في مسند الحرث وفضلت فضلة وكثر الناس فقاموا توضؤا وقعدوا فنفر عليهم الماء فقال صلى الله عليه
وسلم اصابعه الاربعة ولابي الوقت الاربعة على القدح ثم قال قوموا فتوضؤا ولابي ذر توضؤا فقاموا
فتوضأ القوم حتى بقي منهم ثمانون رجلا يريدون من الوضوء بضم الياء وكسر الراء وكانوا سبعين او نحوه وهذا الحديث
من افراده وبه قال حدثنا عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون وسكون التحتية بعدها راء الدمشقي نزيل
مرو عن يزيد بن زريع بالزاي والواسطي يقود آخرنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال حضرت الصلاة
فقام من كان قريب الدار من المسجد المنوي توضأ والابي ذر فتوضأ وبقي قوم لم يتوضؤا فاتي
النبي صلى الله عليه وسلم بمخضب بميم مكسورة فخاء ساكنة فضاد مفتوحة معجمتين فموحدة اناء من نحاس
يغسل الكأب ويسع الاناء والركن منه ما فوق شبر عليه الصلاة والسلام كفه بالافراد فصغر المخضب
ان يبسط فيه كفه فصابعه فوضعها في المخضب فتوضأ القوم كلهم جميعا قال حميد قلت
لانس كم كانوا قال كانوا ثمانون رجلا ولابي ذر عن الكشميهني ثمانين بالنصب خبر كان المقدرة ولم يذكر
في هذا الحديث بنع الما اختصارا للعلم به وهذه اربع طرق حديث انس الاول طريق ثمامة وانس طريق
اسحق بن عبد الله والثالث طريق الحسن والرابع حميد وفي الاولى انه كانوا بالزوراء بالمد بنية الشرقية وكذا
في الرابعة والثالث في السفر وفي الاولى ان الذين توضؤا كانوا ثلثمائة وفي الثالثة كانوا سبعين وفي الرابعة ثمانين
فظهر انها قضيتان في موطنين للتغاير في عدد من توضأ وتعيين المكان الواقع فيه ذلك وهي مغايرة
واضحة بتعدد الجمع فيها ووقع عند ابي نعيم رواية عبيد الله بن عمر عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه
وسلم خرج الى فضاء فاتي من بعض بيوتهم بقدح صغير وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
البصري قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي بالقاف والسين المهملة قال حدثنا حصين بضم
الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي حدثنا هلال بن ابي حميد بضم الهاء وفتح
رافع الاسجع حجازي خفيفا ليا ابو الحسن بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال عطش الناس
بوادي بيبة فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة بتثليث الراء اناء صغير من جلد
ليتوضأ فيه فتوضأ منها فجهش الناس نحوه عليه السلام بفتح الجيم والهاء والشين المعجمة اي اسرعوا
الى الماء متهيئين لاخذه ولابوي ذر فجهش بكسر الهاء وللاصيلي والمستملي فجهش بجيم ساكنة اي بفتح الهاء
فقال عليه السلام ولابوي ذر والاصيلي فقال ما لكم قالوا يا رسول الله ليس عندنا ماء نتوضأ به ولا نشرب الا ما
بين يديك وما يجوز في اليونينية وفرع اقبعا ولم يضبطه في فرع شكر فوضع صلى الله عليه وسلم يده
في الركوة فجعل الماء يثور بالمثلثة ولابي ذر عن الكشميهني بفور بالفاء بين اصابعه نغيرمن كما مائه
العيون فشربنا وتوضأنا قال سالم قلت لجابر كم كنتم قال لو كنا مائة الف لكفانا كنا خمس عشرة
مائة قال في شرح المشكاة عدل عن الظاهر لاحتمال التجوز في الكثرة والقلة وهناية اعلى انه اجتهد
فيه وغلب ظنه على هذا المقدار وقولا لمراد في الحديث الذي يتلو هذا الحديث كنا اربع عشرة مائة
كان عن تحقيق لان اهل الحديبية كانوا الفا واربع مائة تحقيقا وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي وكذا
مسلم والنسائي في الطهارة والتفسير وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل بن زياد بن درهم النهدي
الكوفي قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب
رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بتخفيف الباء ولابي ذر بالحديبية اربع عشرة مائة رجح البيهقي
هذه الرواية على رواية خمس عشرة مائة بل قال ابن المسيب فيما حكى عنه الطاهر ومكي ورواية سالم
والاكثرين فيما نقله غير واحد لكن ما وقع في رواية اكثر انهم كانوا الفا واربع مائة او الكثرة دليل عدم
التحديد وقد جمع بانهم كانوا اكثر من الف واربع مائة كما قال الفا وخمس مائة جبر الكسور ومن قال الفا
واربع مائة الغاه واما رواية عبد الله بن ابي اوفى كما تقدم انهم كانوا الفا وثلثمائة فمحمل على ما اطلع هو عليه واطلع
غيره على زيادة لم يطلع هو عليها والزيادة تحمل النفة مقبولة وقال في العدة محل قول من يزيد على اربع
عشرة مائة او ينقص منها مائة على عدد من اسلم من المهاجرين والانصار من العرب فمنهم من جعلهم
المنصا بين لثم مائة ومنهم من جعل المهاجرين والانصار ثلث عشرة مائة ولم يعد من الضاف اليهم
لكونهم تبعا وامقولها بن اسحق كما تواضع مائة فقالة تفقها من قبل نفسه من حيث انهم خرجوا البدنة

عن عشرة وكانوا نحرا سبعين والبدن فيه دلالة على انهم كانوا ينحرون غير البدن وايضا فكان منهم من لم يحرم
اصلا والحديبية بئر على مرحلة من مكة مما يلي المدينة وقيل سميت بشجرة حدباء كانت هناك فنزحوها
اي استقينا ماءها حتى لم نترك فيها قطرة من ما فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على شفير البئر بالشين المعجمة
المتوحة والفا المكسورة اي على شفيرها فدعا بماء فتمضمض اي حكه في فيه الشريف وحركه ومجه اي رمى الماء
الذي في فيه في البئر فكثرنا بفتح الكاف وضمها غير بعيد ثم استقينا من البئر حتى روينا بكسر الواو وردة
بفتحها والابي ذر روينا بكسرها مع زيادة تحتية او قال حدقت بفتح الراء اي رجعت وكابينا بفتح الراء
وبعدها الف تحتية ولابوي ذر والاصيلي بكسر الراء واسقاط التحتية بدلها النبي تخلفنا وهذا الحديث
من افراده وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن اسحق بن
عبد الله بن ابي طلحة الانصاري المدني انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري
لام سليم زوجته والدة انس لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع وكانه
لم يسمع في صوته لما تكلم اذ ذاك المجاعة المالوفة منه فيما ذلك على الجوع بالقرينة التي كانوا فيها ومنه مرد على
دعوى ابن حبان انه لم يجز بجوع محتجا بحديث ابيت يطعمني ربي ويسقيني وهو محمول على بعد الحال فكان
احيانا يجوع ليتاسى به اصحابه ولا سيما من لم يجد مددا فيصبر ويضاعف اجره وفي رواية يعقوب بن عبد الله
ابن طلحة عند مسلم عن انس قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته جالسا بين اصحابه محدثهم
وقد عصب بطنه بعصابة فسألت بعض اصحابه فقالوا من الجوع فذهبت الى ابي طلحة فاخبرته فدخل
على ام سليم قال فهل عندك من شيء قالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخرجت خمارا بكسر الخاء
المعجمة اي نصيفا لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته اي اخفته تحت يدي بكسر الدال الاولى وبعد المثناة
الثقيلة ثم الفوقية الساكنة ثم النون المكسورة لفتني ببعضه بعض الخمار على رأسي وسمته لاشا لعامة
على رأسه اي عصبتها ثم ارسلني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت به بالخبز فوجدت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ارسلك ابو طلحة استفهاما استخبارا فقلت نعم ارسلني قال بطعام قلت نعم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه من اصحابه قوموا فانطلق ظاهرا انه صلى الله عليه وسلم لهم
ان ابا طلحة استدعاه الى منزله فلما قال لهم قوموا اول الكلام مستغنى ان ام سليم وابا طلحة ارسلا
الخبز مع انس بحيث يعلمانه ارادا بارسال الخبز مع انس ان ياخذ صلى الله عليه وسلم فياكله فلما وصل انس ورأى
كثرة الناس حوله استحيا وظن لان يدعو النبي صلى الله عليه وسلم ليقوم معه وحده فمضى الى المنزل ليحصل له
المقصود من اطعامه قال وقد وجدت في اكثر الروايات ما نقلناه لنا بالطحة اسند دعا النبي صلى الله عليه
وسلم في هذه الواقعة ففي رواية سعد بن سعيد عن انس عند مسلم ما هنا ابو طلحة الى النبي صلى الله عليه
وسلم لا ادعوه وقد جعل له طعاما وفي رواية محمد بن كعب فقال اباي اذهب الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فادعه ولا تدع معه غيره ولا تفضحني فانطلق واصحابه وفي رواية محمد بن كعب فقال للقوم انطلقوا
فانطلقوا وهم ثمانون رجلا وانطلق بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته بمجيئهم فقال ابو طلحة لام سليم
قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما نطعمهم هو اي قدر ما يكفيهم فقالت ام سليم
الله ورسوله اعلم بقدر الطعام فهو اعلم بالمصلحة ولو لم يعلم بالمصلحة لم يفعل ذلك فانطلق ابو طلحة حتى لقي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه حتى دخلا على ام
سليم فقال ابو طلحة يا ام سليم بفتح سم هلم مسندة مع الخطاب للمؤنثة
وهي لغة اهل الحجاز يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد وغيره تقول هلم يا زيد يا هند ويا زيدان ويا هندان
وفي رواية عن الكشميهني هلمي يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز الذي كانت ارسلته
مع انس فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت بتشديد الفوقية لعدة فتات وعصرت ام سليم عكة
من حلد فيها سمن فادمته جملته اداما للفتوت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما شاء الله
ان يقول وفي رواية مبارك بن فضالة عند احمد فقال لشر الله وفي رواية سعد بن سعيد عند مسلم فمسحها
ودعا فيها بالبركة وفي رواية النضر بن انس عند احمد عن انس فجئت بها فصبرتها ثم قال رسول الله
اعظم فيها البركة ثم قال ايذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن لعشرة
لا يتخلق عليه اكثر من اربعين فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن لعشرة
من ذلك الخبز المادوم بالسمن حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن لعشرة ثالثة فاذن لهم فدخلوا
فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن لعشرة رابعة فاكل القوم حتى شبعوا كذا في الفرع حتى شبعوا
كتب حتى على كشط وفي اليونينية وفرع اقبعا والناصرية وعنزما ما رايته كلم وشبعوا او القوم سبعون
او اكثر هذا رجلا او قال ثمانون رجلا بالشك من الراوي وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى عند احمد

حتى فعل ذلك ثمانين رجلا ثم اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك هو واهل البيت وتركوا سؤرا اى فضلا
وفى رواية عمرو بن عبد الله عند ابى نعيم عن انس وفضل نحو ثلثه ثم دعا بالجيران فما وفى رواية معمر عن سعيد عند
مسلم ثم اخذ ما بقى فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان وحديث البات هذا اخرجه المصنف ايضا فى الاطعمة
وكذا مسلم واخرجه الترمذى فى المناقب والنسائى فى الوليمة وبه قال حدثنى بالافراد ولابوى ذر والاصيلى
حدثنا العتبى الزمن البصرى قال حدثنا احمد بن محمد بن عبد الله الربيرى بضم الراى وفتح الموحدة
مصغرا الكوفى قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابى اسحق السبيعى عن عبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه انه قال كنا
عند النبى صلى الله عليه وسلم فى اثبات رواية ابن الله واثبتها هنا وفى اخرى لها فحذفها لتحقيق ان بعضها بركة كشبع الجيش
الكثير من الطعام القليل وبعضها تخويف كخسوف الشمس والقمر وكانهم تمسكوا باظاهر قوله وما نرسل
بالآيات الا تخويفا اى من نزول العذاب عاجلا كالطبيعة والقدمة له كما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى سفر بالحديبية كما جزم به البيهقى او غيره كما عند ابى نعيم فى الدلائل فصل الماء قال صلى الله عليه وسلم اطلبوا
فضلة من ماء فجاءوا باناء فيه قليل فادخل يده فيه وقال حى على الطهور المبارك والخير من الله
فرأيت الماء ينبع من بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم اى من بين لحمها وعظمها
اى تطهروا بالماء الذى امد الله بركته بنبيه صلى الله عليه وسلم والبركة مستدامة خيره من الله عز وجل
قال ابن مسعود فكنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل اى فى حالة الاكل فى عهده صلى الله عليه وسلم قالوا
الاصيلى كما ناكل مع النبى صلى الله عليه وسلم الطعام ونحن نسمع تسبيح الطعام وهذا الحديث اخرجه الترمذى
فى المناقب وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زائدة قال حدثنى بالافراد
ابو اسحاق السبيعى قال حدثنى بالافراد ايضا جابر هو ابن عبد الله الانصارى رضى الله عنه ان اباه توفى
شهيدا يوم احد وعليه دين فاشتد الغرماء فى رواية وهب بن كيسان ثلاثون وسقا لليهودى فاستنظرت جابرا فابى ان
ينظره قال فغدا على النبى صلى الله عليه وسلم فكلمه فقال له ان ابى ترك عليه دينا وليس عندى الا ما يخرج
نخله من التمر ولا يبلغ ما يخرج نخله فى سنين باجمع ما عليه مرة واحدة فانطلق معه لكى لا يفحش عليه
غرماء ابى فمشى حولها فدعا فى مواضع من نخله ثم جلس عليها فقال ادع غرماءك فاوف الرجل الذى له
على اليسير ما له عليه بكسر الراى اى من السعر وفى رواية مغيرة عن الشعبى فى النوع كل التمر
فاوفى وبقى لهم وفى رواية ابى الزبير فراى الوصايا تخرج قال ابو عبد الله الذى له نخل وقع مثلها اعطاه هو
وفى رواية معمرة وبقى تمرى كانه لم ينقص منه شئ وفى رواية وهب بن كيسان فاوفاه ثلاثين وسقا وفضلت
له سبعة عشر وسقا وجئت بالجمل على بعد الغرماء فكان اضل الدين كان عليه لليهودى ثلاثون وسقا
من صنف واحد فاوفاه وفضل من ذلك لابيه سبعة عشر وسقا وكان عليه لغير ذلك اليهودى اثنا
اخر من اصناف شتى فاوفاهم وفضل من التمر ما اوفاه الذى اوفاه قاله فى فتح البارى وهذا
الحديث سبق مطولا ومختصرا فى الاستقراض والجهاد والشروط والبيع والوصايا وبه قال
حدثنا هارون بن اسحاق الهمدانى قال حدثنا عبثر بن القاسم عن ابيه سليمان بن طرخان قال حدثنا ابو
عثمان عبد الرحمن النهدى قال حدثنى عمرو بن ابى بكر الصديق رضى الله عنهما ان اصحاب
الصفة وهو مكان فى مؤخر المسجد النبوى خصلان اعدا للزوار الغرباء فيه ممن لا ماوى له ولا اهل
كانوا اما فقراء او ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لبعض من كان عنده طعام اذهب بثلاثة فليذهب ثالث
من اهل الصفة ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بهم ان لم يكن عنده ما يضيفهم اكثر
من الثلث او سادس مع الخامس ان كان عنده اكثر من ذلك ولابوى ذر وابن الوقت لسادس وحذفه
قبل السين لاولى وسقط لابى ذر لفظ او من قوله او سادس الى قال ابو عثمان بكمله انسلاخ وان ابا بكر
جاء بثلاثة من اهل الصفة الحديث لانه كان عنده طعام اربعة ولعله اخذ شيئا زائدا على ما ذكره
صلى الله عليه وسلم فى قوله ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس او سادس لا ارادة ان
يوثره بنصيبه اذ ظهر انه لم ياكل اولا معهم والانطلق النبى صلى الله عليه وسلم بعشرة منهم وعبر عن ابى
بكر بلفظ اخ لبعد بينه من المجد وعن النبى صلى الله عليه وسلم بالانطلاق لقربه وابو بكر احد
العشرة كذا بالنصب على رواية ابى ذر عن الكشميهنى والمستملى كما فى فرع اليونينية وفى غيرها على اضمار
اخذهم مر لانقال هذا تكرار مع ما سبق لان السابق لبيان احضر هم الى منزله مع الاشارة الى ان
ابا بكر كان من المكثرين من عدد طعام اربعة فاكثر وهذا لاشعر بيان لاحد اما فى نصيبه ولابى ذر
عن الكشميهنى ابا وابو بكر بثلاثة بزيادة الواو وهذا على عطفا على قوله وانطلق النبى اى وانطلق

ابو بكر بثلاثة وعشى وفى رواية مسلم والاسماعيلى وابو بكر وثلاثة بالواو والنصب قال عبد الرحمن بن ابى
بكر فهو اى الشان انا مبتدئ وابى ابو بكر الصديق وامى ام رومان زهير او وعله وخبر المبتدا محذوف
اى فى الدار قال ابو عثمان عن عبد الرحمن النهدى ولله ادرى هل قال عبد الرحمن ان ابى وامه ربت عدى
بن قيس السهمية او اكبر اولاده ان عتيق محمد وخادمى بالاضافة ولم يسمه ولابوى ذر عن الكشميهنى وخادم
خدمتها مشتركة بين بيتنا وبين بيت ابى بكر وان ابا بكر امرنى ان اكل العشا وهو طعام اخر النهار عند
النبى صلى الله عليه وسلم وحتى تحضر العشا معه عليه الصلاة والسلام ثم رجع الى منزله بالثلاثة وامر اهله ان يصنعوا العشا عند النبى صلى الله
عليه وسلم ثم رجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبث عنده حتى تعشى ثم رجع الى منزله فجاءه بعد ما
مضى من الليل ما شاء الله فتعشى الاول اختيارا عن تعشى الصديق وحده والثانى تعشيه صلى الله عليه
وسلم الاول من العشا بكسر العين المهملة اى الصلاة والثانى تعشيها قاله الكرمانى وقال فى فتح البارى
وتوهم قلبت حتى تعشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قوله وان ابا بكر تعشى عند النبى صلى الله عليه
وسلم تكرار وفائدته الاشارة الى ان عزمه عند النبى صلى الله عليه وسلم كان بقصد ان يعشى معه وان
مع العشا وما رجع الى منزله الا بعد ان مضى من الليل قطعة وذلك ان النبى صلى الله عليه وسلم ابى
ان يؤخر صلاة العشا عند الاسمعلى ثم رأيتها كذلك بدل قوله رجع بالجيم الى النبى صلى الله عليه
وسلم النافلة التى بعد صلاة العشا والاستماع على الصلاة كما تقدم بالمهملة من لفظ السين
من الناس وهو واحد وقال الكافى فى عياض انه الصواب وهذا ينفى انكاره كله الا ان يقال انه يشبهه
تعلق اسماع الكتب وحينئذ فيكون المعنى وان ابا بكر تعشى عند النبى صلى الله عليه وسلم ثم لبث عنده
حتى صلى بعد ما نام اكثر الناس النافلة التى بعد ما قضى من الليل ما شاء الله قالت له امرأته
غر اضيافك او لابوى ذر عن الحموى والمستملى من اضيافك الثلاثة او الذين عندك بالافراد
اسم جنس يطلق على القليل والكثير والشأن من الراوى قال ابو عبد الله بكسر الزاى وفتح الجيم
اى فاخفيت خوفا منه فقال له اى عبد الرحمن يا غنثر بضم الغين المعجمة وفتح الثلاثة بينهما نون ساكنة اخره
راء اى يا جاهل او يا ثقيل او يا بليد محمد بالجيم والدال والعين المهملتين اى وحنين اعلى يا بغيض
خطاب الانف او الاذن او الافئدة وشتم شتمه اى ظنا منه انه فرط فى حق الاضياف وقال للاضياف كلوا
فى الصلاة لاهنا قاله تأديبا لهم لما ظهر له ان الناس منهم او هو خبر والمعنى انكم لم تنهوا بالطعام فى وقته
وقال ابو بكر لا اطعمه ابدا وفى رواية الجرجرائى فاقسم لا اطعمه ابدا فقال الاخرون
لا نطعمه ابدا حتى نطعمه ولابى ذر والاصيلى لا نطعمه هات طعامك توضع فقال لشم الله قال
عبد الرحمن وايم الله بهمزة وصل ومجرد قطعها مبتدأ خبره محذوف اى قسمى ما كنا ناخذ من لقمة
من لقمة حذف الى الا ربا اذا الطعام من اسفلها اكثر منها حتى شبعوا الكسر الموحدة
وتشديد الراء اى الاطعمة او اللقمة اكثر مما كانت قبل فنظر ابو بكر اى اليها كما فى الصلاة فاذا هى
كما هى او اكثر قال اى ابو بكر ولابى ذر فقال لامرأته يا اخت بنى فراس بكسر الفاء وتخفيف
الراء بعد الالف سين مهملة وهو اسم فهم بن غنم بن دودان بن اسد بن خزيمة وامرومان من ذرية الحرث بن غنم وهو اخو
فراس بن غنم فالظاهر ما قاله ابو عمر ان ابا بكر نسبها الى بنى فراس لكونها من بنى الحرث فالمعنى يا اخت القوم
المنتسبين الى بنى فراس وفى الصلاة وفى هذا او هو استفهام عن الزيادة الاصالة فى ذلك الطعام
قالت لا وقرة عينى صلى الله عليه وسلم ولا زايدة او نافية على حذف مقدر اى لا شئ غير ما اقول اى الاطعمة
او اللقمة الآن اكثر منها قبل بثلاث مرات ولابى ذر مرارا وهذا النفى يناقض الاثبات كله الا ان يقال انه
ظهرت على يد الصديق كرامة له وانما حلفت امرومان لما وقع عندها من السرور بذلك قال وايم الله لا اطعمه
وقال انما كان الشيطان يعنى حمله على ذلك يعنى يمينه التى حلفها حيث قال والله لا اطعمه والمسلم انما
كان ذلك من الشيطان يعنى فى بعض الاحوال كما فى الفتح ان الله اكرم ابا بكر فازال ما حصل له من الحرج فعاد
مسرورا او اغلب الشيطان فدعوا بالطعام فاكل منها كلهم ثم اكل منها كلهم وقوله ثم اكل منها كلهم
واكرامه اضيافه ونحو ذلك مقصوده من اكلهم وكونه اكثر قدرا منهم على الكمال ثم حملها الى النبى
صلى الله عليه وسلم فاصبح عندنا وكان بيننا وبين قوم عهد اى عهد مهادنة
فمضى الاجل فجاءوا الى المدينة فعرفنا بالعين المهملة وتشديد الراء وبالفاء اثنا عشر رجلا بالالف على
لغة من جعل المثنى كالمقصور فى احواله الثلاثة اى جعلنا هم عرفاء وللحموى فتفرقنا بالفوقية

لعة الفاء وشد بدالها وسكون الفاء وفي نسخة بفتحتين فالضمير المرفوع للنبي صلى الله عليه وسلم وما
مفعوله مع كل رجل منهم اثنا عشر رجلا جملة اعترضية غير أنه صلى الله عليه وسلم بعث منهم
نصيب اصحابهم من تلك الجفنة او الاطعمة اليهم قال عبد الرحمن اكلوا منها اي حال كونهم اكلوا من الجفنة
اجمعون او كما قال الشك من ابي عثمان فيما نقله عبد الرحمن وهذا هو المناسب للترجمة على ما لا يخفى اذ
ظاهر اوائل البركة عند الصديق وتمامها في الجفنة المحدثة وغيرهم يقول فشبعنا فشرفنا بالوقف لعدم الفائدة وتشديد
الراء في نسخة قال البخاري وغيره بالافراد مع زيادة قال البخاري يقول فشرفنا من العرافة بالعين المهملة والنون
هو الذي يعرف الامناء احوال العسكر وبيت في الفرع قوله وغيرهم يقول فشرفنا وسقط من اصله وقال
في الهامش وغيره يقول نعرفنا من العرافة وعزاها الاصيلي في رواية الحديث قد مر في باب السمر مع الاهل
اخر المواقيت وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري قال حدثنا
حماد هو ابن زيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس هو ابن مالك رضي الله عنه وفي رواية حماد عن ثوبان بن
عبيد البصري عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال اصاب اهل المدينة قحط بفتح القاف
وسكون الحاء المهملة اي جدب من حبس المطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي زمنه فبينا
بتقدير مبتدأ هو حضنه وهو جمعة وجواب بينا قوله اذ قام رجل لم يسم هذا الرجل نعم في الدلائل للبيهقي
ما يدل على انه خارجة بن حصن الفزاري فقال يا رسول الله هلكت الكراع بضم الكاف الخيل هلكت
الشاء جمع شاة فادع الله يسقينا فدعا عليه السلام بدينه بالتثنية ودعا اللهم اسقنا قال
انس وانا لا نرى في السماء من خاصة من شدة التصاقها اذ ليس فيها سحابة ولا كدر انها جبت رحم انتشات سحابا
من جمعة ذلك السحاب فمطرت والله ما رأينا الشمس ستا وفي رواية ست سبعا بالعين المهملة والزاي المعجمة المفتوحتين وكسر اللام
وفتح بعدها تحتية مفتوحة جمع عزلاء وهي فم المزادة الاسفل كما مر يعني فامطرت مطرا من المسجد
موعوا بالتشديد حتى اتهمنا مطارنا فلم تزل تمطر بفتح النون وسكون الميم وفتح الطاء من الجمعة الى الجمعة الاخرى
فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل القائل هلكت الكراع او غيره بشك الراوي فقال يا رسول
الله تهدمت البيوت الى من كثرة المطر زاد في طريق ابن ابي عمر عن انس في باب الدعاء اذا انقطعت السبل
وتقطعت الحمل وهلكت المواشي فادع الله يحبسه بالجزم جواب الطلب والضمير للمطر فتبسم
عليه الصلاة والسلام ثم قال حوالينا وفي باب الدعاء اذا كثر المطر اللهم حوالينا اللهم على المطر حوالينا ولا
علينا قال انس فنظرت الى السحاب تصدع بصيغة الماضي اي تكشف واصله الانشقاق ولابوي ذر عن الكشميهني
كاذ النونية وبغير الاصول المعتمدة وقرع اقتعا وسقط ذلك من الفرع الشكوى بتصدع بالتحتية
قبل الفوقية بصيغة المضارع وقول العيني وللاصيلي يتصدع وهو الاصل ولكن حذفت منه احدى
التاءين لكنه ضعيف جوى الماء منه كانه اكليل بكسر الهمزة وهو ما احاط بالشيء وسبق هذا الحديث في
الاستسقاء من طرق وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا يحيى بن كثير بالمثلثة
بن درهم ابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد النون العنبري بالنون الساكنة قال حدثنا
ابو حمزة واسمه عمر بضم العين العلاء بفتح العين ممدودا او مقصورا وقوله واسمه لابي ذر
اخو ابي العلاء بفتح العين وسكون الميم اعلى القراء السبعة قال ما سمعته ما قولي ابن عمر
عن عمر رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الى جذع بكسر الجيم وسكون
الذال المعجمة اي كان يخطب مستندا الى جذع نخلة فلما اتخذ عليه السلام المنبر تحول اليه للخطبة
في الجذع لمفارقته حنين المتألم المشتاق عند الفراق واغا يشتاق الى بركة الرسول عليه الصلاة
والسلام وبالشوق على مفارقته اعقل العقلاء والعقل والحنين بهذا الاعتبار يشتد على الجماة وهذا
دليل على ان الله تعالى خلق فيه الحياة والعقل والشوق ولهذا حن فاتاه عليه السلام فمسحه يده عليه
فسكن وهذا الحديث اخرجه الترمذي في الصلاة وقال عبد الحميد جزم المزي بانه عبد بن حميد
الحافظ المشهور قال وكان اسمه رقيما له عبد بغير اضافة تخفيفا اخبرنا عثمان بن عمر بضم العين وفتح
الميم ابن فارس البصري قال اخبرنا عقبة بن العلاء المازني اخو ابي عمرو بن العلاء عن نافع مولى ابن عمر
هذا الحديث السابق وهذا التعليق وصله الدارمي في مسنده عن عثمان بن عمر بهذا الاسناد وزاد
في الحديث او غاصه النبيل فيما وصله البيهقي وابو داود عن ابن ابي زائدة بفتح الزاي والواو والمثلثة
ميمون المروزي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن المخزومي قال سمعت ابي يحدث عن
جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم يوم الجمعة الى شيء من الحنيني
او نخلة او قال الى نخلة بالشك من الراوي فجاءته امرأة من الانصار او رجل لتسمعه او رجل في رواية
ابن ابي زائدة عنده بمعنى في الدلائل انه تميم الداري يا رسول الله الا نجعل لك منبرا اما لك
ان شئتم فعلوا له منبرا فعملوا له منبرا عمله بالواو وفتح الميم والقاف المضمومة اخوه ميم اولاخوا وهو مينا او ابرهيم

ارکلاب او صباح والاول اشهر وذوى الواقدي من حديث ابي هريرة ان تميما اشار بعوله فحمله كلاب تولى العباس
وجزء البلاذري بانه الذي عمله ابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يوم اجمعة رفع بوه اسهم كان
وبالنصب على الظرفية وقت للخطبة دفع بضم الدال المهملة وكسر الفاء والابي ذر عن الكشميهني رفع بالراء
بدل الدال الى النبي صلى الله عليه وسلم الى المنبر ليخطب عليه فصاحت النخلة التي كان يخطب عندها
صياح الصبي زاد في البيع حتى كادت ان تنشق فنزل اليها النبي صلى الله عليه وسلم فضمه اي الجذع والابي ذر
ولابوي ذر عن الكشميهني فضمها اي النخلة اليه صلى الله عليه وسلم فئنت اي تجعل تئن انين الصبي الذي
يسكن بضم التحتية امره نون مبنيا للمفعول من التسكين قال عليه السلام كانت اي النخلة تبكي على ما كانت
تسمع من الذكر عندها وهذا الحديث سبق في باب الخطأ من العرافة وغزاها الاثبي ذر وهذا قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد اخبرني ابو بكر عبد الحميد عن سليمان بن بلال القرشي التيمي عن يحيى بن سعيد الانصاري
انه قال اخبرني بالافراد حفص بن عبيد الله بضم العين مصغرا بن انس بن مالك انه سمع جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما يقول كان المسجد النبوي مبنيا على جذوع من نخل كانت له سقوف لاعمدة فكان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا خطب يقوم الى جذع منها فلما صنع له المنبر بضم الصاد مبنيا للمفعول
وكان بالواو ولابوي الوقت وذر فكان عليه اي على المنبر فسمعنا ذلك الجذع حنت العشار
بكسر العين المهملة وبالشين المعجمة المخففة الناقة التي اتى عليها من يوم ارسالها لحمل عليها عشرة اشهر
حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليها فسكنت بالنون وبعد الحديث سبق في باب
الخطبة على المنبر من كتاب الجمعة وقد قال الشافعي فيما نقله ابن ابي حاتم عنه في مناقبه ما اعطى الله نبيا
ما اعطى نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم فقيل له اعطى عيسى احيا الموتى قال اعطى محمد حنين الجذع حتى سمع
صوته نهى اكبر من ذلك وقد قال ابن السبكي والصحيح عندي ان حنين الجذع متواتر وعد ابن حجر هو ولقطة
حنين الجذع والاستسقاء الغير نقل كل منهما نقلا مستفيضا بعيد القطع عند من يطلع على طرق الحديث
دون غيرهم من لا ممارسة له في ذلك انتهى وقد ذكرت في المواهب من مباحث ذلك ما يكفي وبالله التوفيق
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا ابو عدي هو محمد بن ابرهيم بن ابي عدي
عن شعبة بن الحجاج وبه قال حدثني بالافراد ولابوي ذر وحدثنا بواو وبالجمع لشرف الاسم وحال مكسورة
فشين معجمة ساكنة العسكري الفراطيسي نزيل البصرة قال حدثنا محمد هو ابن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج
عن سليمان بن مهران الاعمش انه قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة يحدث عن حذيفة بن اليمان ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال للصحابة ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة المخصوصة بقوله
حذيفة انا احفظ كما قال صلى الله عليه وسلم والكاف زائدة للتاكيد قال عمر هات يا لنا على الكسر
انك لجري بوزن فعيل وفي الصلاة انك عليه لجرى اي على النبي صلى الله عليه وسلم ولمسلم انك لجريء
صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل في اهله قال لا زيد بن المنيرابي ابا اسامة انهن او عليهن في القسمة والايثار حتى
في اولادهن وفتنته في ماله بالاشتغال به عن العبادة او خصه عن اخراج حق الله وفتنته في جاره
بالحسد والمفاخرة وزاد في الصلاة وولده وهن كلها تكفرها الصلاة والصدقة وزاد بالمعروف
والنهي عن المنكر وليس التكفير كما اشار اليه في بهجة النفوس مختص بما ذكر بل يدعى بما عداه فذكر من عبادة
الاصنام الصلاة ومن عبادة المال الصدقة فكل ما شغل صاحبه عن الله فهو فتنة له وكذلك المكفرات
لا تختص بما ذكر بل يدعى به على ما عداه فذكر من عبادة الافعال الصلاة ومن عبادة المال الصدقة ومن
عبادة الاقوال الامر بالمعروف والمنكر انما هو الصغائر فقط كما قرره غير واحد قال اي عمر ليست هذه
الفتنة اريد ولكن التي تموج موج البحر تضطرب كما اضطرابه عند هبوب الريح قال حذيفة لعمر يا امير المؤمنين لا بأس عليك
منها ان بينك وبينها بابا مغلقا بفتح اللام اي لا يخرج شيء من الفتن الى حياتك قال عمر اكسرا ام يفتح حذيفة
منه بفتح الباب باسقاط اداة الاستفهام وضم اوله مبنيا للمفعول او بكسر قال حذيفة لا بفتح بل يكسر
قال عمر اذا لا يغلق ولابن ذر ذلك اي كسر الباب احرى بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الراء اي احدر ان لا يغلق
زاد في الصيام الى يوم القيامة وانما قال ذلك لان العادة ان الغلق انما يقع في الصحيح فاما ما انكسر فلا يتصور
غلقه قاله ابن بطال وقال النووي حيث ان يكون حذيفة علم ان عمر يقتل وليكنه كره ان يخبره بالقتل لان عمر
كان يعلم انه اذا بقي لبنان يحول بها القصود من غير تصريح بالقتل انتهى وكانه سئل القتل بدا رمثل حياة
عمر بباب لها هامة لو ان ضم اوله وفتح ذلك الباب ما دامت حياة عمر موجودة ومعنى الباب المغلق كما خرج مما
هو داخل ذلك الدار التي فيها عمر اذا مات فقد انفتح ذلك الباب وخرج ما في تلك الدار والخوج للخطيب في الرواة عن
ملك لسان عمر دخل على ام كلثوم بنت علي فوجد هناك تبكي فقال ما يبكيك ما لك هنا اليهودي لكعب الاحبار
انك باب من ابواب جهنم فقال عمر ما شاء الله ثم خرج فارسل الى كعب فجاء فقال يا امير المؤمنين والذي نفسي
بيده لا ينسلخ ذو الحجة حتى يدخل الجنة فقال ما هنا مرة في الجنة ومرة في النار فقال انا نجد في كتاب الله على ما في

من ابواب جمعهم جمع الناس ان يجتمعوا منها فاذا امتنعوا قال ابو وائل قلنا لحذيفة على الباب ولا في زعلم عمر الباب
تاد تضع عليه كما يعلم ان دون غد الليلة اى الليلة اقرب من الغد قال حذيفة اجل حدثته ان عمر حدث ان ليس
بالاغاليط بفتح الهمزة جمع اغلوطة بضمها اى حدثه حديثا صيدقا محققا من حديث النبى صلى الله عليه وسلم
لا عن اجتهاد ولا رأى قال ابو وائل فهبنا ان نسأله اى حذيفة من الباب وامرنا بالوا وسكون الراء مسروق قال
هو ابن الاجدع ان نسأله فسأله فقال عمر الباب قاله اى حذيفة الباب عمر رضى الله عنه وقول الزمخشرى
فى تفسير حذيفة بعمر اشكال فان الواقع فى الوجود ليشهدان الاولى بذلك ان يكون عثمان لان فتنه هو السبب
الذى فرق كلمة الناس ووقع بينهم تلك الحروب العظيمة والفتن الهائلة بعقبه البلد الدعامى
فقال لاخفا ان مدار الفتنة هو مقتل عمر فلا معنى لمنازعة حذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله عليه
وسلم فى ان الباب عمر ولعل ذلك هو من جملة الاسرار التى القاها اليه صلى الله وسلم عليه وفى قوله انى
حدثته حديثا ليس بالاغاليط ايما الى ذلك فينبغى تلقى قوله بالقبول وانما حمل على الاعراض على مثل هو لاء السادة
الجلة اعجابا بمعترض رآيه ورضاه عن نفسه وظنه انه تاهل للاعتراض حتى على الصحابة وهو دون ذلك
كله انتهى فالله تعالى يرحم الكل رحمة واسعة ولا يلزم من الاستشكال وعدم فهم المراد الاعتراض والعناد
ولقد وافق حذيفة على معنى روايته ابو ذر فى رواية الطبرانى باسناد رجاله ثقات انه لعنى عمر فاصدق فقال
فقال له ابو ذر ارسل يدى يا بقل الفتنه الحديث وفيه ان اباذر قال لا تصيبكم فتنة مادام فيكم
واشار الى عمر وروى البزار من حديث قمامة بن مظعون عن اخيه عثمان انه قال لعمر يا غلق الفتنة فضاه
عن ذلك فقال لم ارث وحن طوس مع النبى صلى الله عليه وسلم فقال هذا غلق الفتنة لا تزال بينكم وبين
الفتنة غلق باب شديد الغلق ما عاش وحديث الباب سيغلق فى الصلاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة الاموى مولاهم واسم ابيه دينار قال حدثنا ابو الزناد عبد الله
بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه وهذا الحديث قد اشتمل على اربعة احاديث
احدها قال النزال عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
قوما نعالهم الشعر بفتح العين وتسكينها يعنى يجعلون نعالهم من جلد صغرت من الشعر او المراد طول شعورهم
حتى يصير اطرافها فى ارجلهم موضع النعال والمسلم يلبسون الشعر ويمشون فى الشعر والمراد طول شعورهم
القدس الذى يلبسونه فى الشتاء بيش قال وهو جلد كلب الماء وحتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر
الوجوه ذلف الانوف بضم الذال المعجمة وسكون اللام بعدها فاء جمع اذلف اى صغر الانف مستوى الارنبة
وصغار وحمر وذلف نصب صفة للمنصوب قبلها كان وجوههم المجان بفتح الميم والجيم المخففة وبعد الالف
نون مشددة جمع مجن بكسر الميم اى الترس المطرقه بضم الميم وسكون الطاء وفتح الراء المخففة وبعد القاف
وهو جلد يعدد على قدر الدارقة وتلصق عليها قطنا تترس على ترس فضتها بالترس للبسطها وتدويرها
وبالمطرقة لغلظها وكثرة حملها والترك قيل الضم من ولد سام بن نوح وقيل من ولد يافث وبلاد هم ما بين
مشارق خراسان الى مغارب الصين وسميا بذلك لقصدهم الى الفلاة المعمورة وهذا الحديث الاول سبق فى باب قتال
الترك من الجهاد والثانى قوله عليه الصلاة والسلام وحتى يعبد ون من حجر الناس اشدهم لها هيبة ولابى ذر عن
الحموى والكشميهنى ويجيدون اشد الناس كراهية لعبد الامر وهو الولاية خلافة او امارة ما فيه من معونة
العمل لا العدل حتى يعقر فيه فتزول عنه الكراهية بادى من اعانة الله على ذلك لكونه غير سائل وهذا قد سبق
فى المناقب والثالث قوله صلى الله عليه وسلم ولياتين على احدكم زمان اى بعد موته عليه الصلاة لان يراني
فيه احب اليه من ان يكون له مثل اهله وماله فكل واحد من الصحابة يتمنى بعدهم من المؤمنين حتى وان اكل
معادن جمع معدن وهو الشئ المستقر فى الارض فتارة يكون نفيسا وكارة يكون خسيسا وكذلك الناس
جاهليهم الجاهلية خيارهم فى الاسلام فصفة الشرف لا تتغير ذا تا بل من كان شريفا فى الجاهلية
فهو بالنسبة الى اهل الجاهلية راس فان اسلم اشتد شرفه وكان اشرف ممن اسلم من المشوفين فى الجاهلية
وهذا قد سبق فى المناقب احيانا والرابع قوله عليه الصلاة والسلام ولياتين على احدكم زمان اى بعد موته
عليه السلام لان رآني فيه احب اليه من ان يكون له مثل اهله وماله وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
من المؤمنين تمنى رؤيته عليه السلام ولو فقد اهله وماله وبه قال حدثنا عبد الرزاق بن همام عن معمر هو ابن راشد
عن همام هو ابن منبه عن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى
تقاتلوا اليهود بضم الهاء وسكون الواو وبالزاى المعجمة وكرمان من الاعاجم بفتح الكاف فى الفرع وفى غيره
بكسرها وسكون الراء قال ابن دحية فيما نقله عنه الجرجانى بالراء المهملة مضافا الى كرمان صقع
القارة قطبى حكاه عن الامام احمد قال بعضهم انه تصحيف وقبل اذا اضيف فبالمهملة واذا عطفته فبالزاى
لا غير واستشكل هذا مع ما سيأتى من قوله تقاتلون الترك لان خوارزم من بلاد الترك اما خوزفس
بلاد الاهواز وهى من عراق العجم واما كرمان فصقع من بلاد العجم ابيض بين خراسان وبحر الهند وجبل ان

ان يكون هذا الحديث غير حديث قتال الترك ولا مانع من قتال اشتراك الصنفين فى الصفات المذكورة اعنى قوله
حمر الوجوه تطمس الانوف جمع افطس والفطوسة تطامن قصبة الانف وانتشارها صغار الاعين كان وجوههم
المجان المطرقه وثبت فى الفرع كاصله وسقط من اصله فوجوههم بالرفع قال الكرمانى فان قلت اهل هذين الاقليمين اى
خوارزم والترك ليسوا على هذه الصفات واجاب بانه انما ان يعتبر هم كانوا هكذا فى ذلك الوقت او سيصيرون
كذلك فيما بعد واما انهم يالنسبة الى العرب كالنوابع للترك وصار ان بلادهم فيها موضع اسمه كرمان وقيل ذلك
لانهم يتوجهون من هاتين الجهتين وقال فى شرح المشكاة لعل المراد بهما صنفان من الترك كان احد اصوله
احدهما من خوارزم واصلهما لا آخر من كرمان فسماهم صلى الله عليه وسلم باسمه وان لم يشتهر ذلك عندنا كما
نبهم قنطوراء وبنى امة كانت لابراهيم عليه السلام نعالهم الشعر نابعة غيره اى غير يحيى شيخ المؤلف فى روايته
عن عبد الرزاق بن همام اخرجه احمد واسحق فى مسنديهما وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان
بن عيينة قال قال اسمعيل بن ابى خالد اخبرنى قيس هو ابن ابى حازم قال اتينا ابا هريرة رضى الله عنه فقال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين اى المدة التى لازمه فيها الملازمة الشديدة والا فصحبته
صحبته قد كانت اكثر من ثلاث سنين فخرج احمد وغيره عن حميد بن عبد الرحمن الحميرى قال صحبت رجلا من صحابة
النبى صلى الله عليه وسلم اربع سنين كما صحبه ابو هريرة الحديث وقد كان ابو هريرة قدم فى خيبر سنة سبع وكان توفى
خيبر فى صفر وتوفى النبى صلى الله عليه وسلم فى ربيع الاول سنة احدى عشرة فعلى هذا تكون المدة اربع سنين
وزيادة ثم ان فى سنى بكسر السين المهملة والنون وتشديد التحتية وهى مقصورة فى اليونينية وفرعها والناصرية
وغيرها على الاضافة الى يا المتكلم فى مدة عمرى وللكشميهنى مما لم يذكره فى اليونينية وفرعها فى سنى بحجة مفتوحة
بعدها همزة واصلا لاشيا احرص على ان اعى الحديث احفظه منى فهن فى الثلاث سنين والمفضل عليه والمفضل
كلاهما هو ابو هريرة فهو مفضل باعتبار الثلاث سنين مفضل عليه باعتبار باقى سنى عمر جمعته بقول بكذا
هكذا بيده بين يدى الساعة اى قبلها حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر وهو هذا البارز بتقديم الراء المفتوحة
وتكسير على الزاى المعجمة يعنى البارز بين بلاد اهل الاسلام اى الظاهرين فى براز من الارض قيل هم اهل فارس
او الاكراد الذين يسكنون فى البار زاى الصحراء الواحد بارمله وقال سفيان بن عيينه مرة وهم اى الذين يقاتلون
اهل البادية بتقديم الزاى المفتوحة وتكسير على الراء المهملة والمعروف الاول وبه جزم الاصيلى وابن السكن وبذا
الحديث اخرجه مسلم فى الفتن وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحى بالشين المعجمة والحاء المهملة المكسورتين
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابى بكرة نفيع بالنون والفاء مصغرا ابن الحارث
عمرو بن نفيل بفتح العين وسكون الميم وتخلف بفتح الفوقية وسكون الغين المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة
رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتقاتلن اليهود حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودى
ورائى فاقتله بالنصب على الاغراء وللاصيلى وكريمة يا مسلم بالرفع على الابتداء هذا يهودى بالتحتية
تعالوا بالواو قاتلون قوما ينتعلون الشعر وتقاتلون قوما كان وجوههم المجان المطرقة بفتح الراء اسم مفعول قال الحافظ ابن حجر وقد ظهر صدق
هذا الخبر وقد كان مشهورا فى زمن الصحابة حديث الترك ستركوا الترك ما تركوكم رواه الطبرانى من حديث معاوية
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وروى ابو يعلى من وجه آخر عن معاوية بن خديج قال كنت عند
معاوية فاتاه كتاب عامله انه وقع بالترك وهزمهم فغضب معاوية من ذلك ثم كتب اليه لا تقاتلهم حتى يأتيك
امرى فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتركوا الترك ما تركوكم فانا اكره لذلك قتال المسلمين الترك فى خلافة بنى امية وكان ما بينهم وبين المسلمين مسدودا الى ان فتح
ذلك شيئا بعد شئ وكذا السبى منهم وتناقص ملكهم الملوك لما فيهم من الشدة واليأس حتى كان اكثر عسكر المعتصم منهم
ثم غلبوا الاتراك على الملك فقتلوا ابنه المكتوكل ثم اولاده واحدا بعد واحد الى ان خالط المملكة الدم فصار
كان الملوك السامانية من الترك ايضا فملكوا بلاد الحجم ثم غلب على تلك الممالك سبكتكين الى سلجوق واشتد
ملكهم الى العراق والشام والروم ثم كان بقايا اتباعهم بالشام وهم آل زنكى واتباع هولاء وهم بيت ايوب
واستكثر هولاء ايضا من الترك فغلبوهم على المملكة بالديار المصرية والشامية والحجازية وخرج على آل
سلجوق فى المائة الخامسة فحربوا البلاد وقتلوا فى العباد ثم جاءت الطامة الكبرى بالتتر فكان خروج جنكز
خان بعد الستمائة فاستوعبت بهم الدنيا قتلا وخصوصا المشرق بالسيف حتى لم يبق المستعصم بلدته حتى
دخلها شرهم ثم كان خراب بغداد وقتل الخليفة المستعصم آخر خلفائهم على ايديهم فى سنة ست وخمسين وستمائة
ثم لقوا بقايا هم يخرجون الى ان كان التتر ومعناه الاعرج واسمه تمر بفتح المثناة الفوقية وضم الميم فطرق
الديار الشامية وعاث فيها وحرق ومشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل الروم والهند وما بين ذلك
وطال مدته الى ان اخذه الله وتفرق جنوده البلاد وظهر بذلك مصداق قوله صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا الحكم بن نافع ابو اليمان قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى قال حدثنا الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى
بالافراد سالم بن عبد الله الواو اباه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لتقاتلن اليهود الخطاب للحاضرين والمراد من ياتى بعدهم بدهر طويل لان هذا انما يكون اذا نزل عيسى عليه السلام
قال المسلمين يكونون معه واليهود مع الدجال فتسلطون عليهم بفتح اللام المشددة حتى يقول الحجر ونفيرا بحذف ر

ثم يعود الحجر حقيقة بإذن الله تعالى عند ظهور الآيات قربا لساعة بن كلام الجماد وعجمه
المجاز بان يكون المراد انهم لا يفهمون الاختباء والاول اولى وفي حديث ابي امامة في قصة خروج الدجال
وقوله عيسى ورؤياه الدجال ومعه سبعون الف يهودي كلهم ذو سيف محلى وساج فاذا انظر اليه الدجال
ذاب كما يذوب الملح في الماء وينطلق هاربا فيقول عيسى عليه السلام ان لي فيك ضربة لن تسبقني بها فتدركه عند
عليه السلام عند باب لد فيقتله ويتنزه اليهود فلا يبقى شيء مما خلق الله يتوارى به يهودي الا انطق الله
ذلك الشيء لا حجر ولا شجر ولا حائط ولا دابة فقال يا عبد الله المسلم هذا يهودي فتعال فاقتله الا الغرقدة فانها
من شجرهم لا تنطق رواه ابن ماجة مطولا واصله عند ابي داود ونحوه في حديث سمرة عند احمد باسناد حسن
واخرجه ابن مندة في كتاب الايمان من حديث حذيفة باسناد صحيح وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو وبفتح العين ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
عن ابي سعيد بكسر العين ابن سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بان
الساعة جهور فيه قيام اي جماعة فيقال لهم عذف همزة الاستفهام ولابوي ذر عن الكشميهني فيكم
من رجل اصحب النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح عليهم ثم يجيء يخرون فيقال لهم
هل فيكم من رجل اصحب من اصحب النبي صلى الله عليه وسلم اي تابعي فيقول نعم فيفتح عليهم ثم
يجيء يخرون فيقال لهم هل فيكم من رجل اصحب من اصحب النبي صلى الله عليه وسلم اي تابعي التابعي
فيفتح عليهم وحذفت لدلالة الاولى قال في الفتح وفيه رد على من زعم وجود الصحبة في الاعصار المتاخرة لانه يضمن استمرار الجهاد والغزو
الى بلاد الكفار وانهم يسألون هل فيكم احد من الصحابة فيقولون له وكذلك في التابعين واتباعهم وقد
وضح ذلك فيما مضى وانقطعت الغزوات عن بلاد الكفار لاهون الاعصار وقد ضبط اهل الحديث اخر
من مات من الصحابة وهو على الاطلاق ابو الطفيل عامر بن واثلة الليثي كما جزم به مسلم في صحيحه وكان مولده
سنة مائة او سبع ومائة او ست عشرة ومائة وهو مطابق لقوله عليه السلام قبل وفاته بشهر على رأس
مائة لا يبقى على وجه الارض ممن هو عليها اليوم احد وهذا الحديث سبق في الجهاد في باب من استعان بالضعفاء
والصالحين في الحرب وبه قال حدثني بالافراد ولابوي ذر وحدثنا محمد بن بشار بفتحتين ابو عبد الله المروزي الاصل
قال اخبرنا غندر بفتح الغين المعجمة وسكون النون محمد بن جعفر الهذلي قال اخبرنا اسرائيل بن يونس بن ابي
اسحاق السبيعي قال اخبرنا سعد بسكون العين ابو مجاهد الطائي قال اخبرنا محل بن خليفة بضم الميم
وكسر الحاء المهملة وتشديد اللام الطائي انه قال بيننا بغير ميم انا عند ابي بكر
رضي الله عنه اذ اتاه رجل فقال له سبق اليه القائف ثم اتاه اخر هو ايضا فقال سبق اليه
وثبت لفظ الله لابي ذر عن الحموي والمستملي اي الطريق من طائفة يترصدون في المكامن لاخذ المال او لغير ذلك
ولم يسم الرجل الا ان يكن ذا لا ير النبوة لابي نعيم ما يرشد الى ان الرجلان صهيب وسلمان فقال يا عدي هل
ابيت اللعنة بكسر الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الراء اكانت بلاد ملوك العرب الذين تحت حكم اكاسرة فارس وكان
ملكهم يومئذ ابا بن قبيصة الطائي وليها من تحت يد كسرى بعد قتل النعمان بن المنذر قلت لم ار هاذه
اثبت بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي خبرت حسنتها من الخيرة قال فان طالت بك حياة لترين كنوزا
بالظاء المعجمة المراد المذكور تحمل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله قال عدي فقلت
فيما بيني وبين نفسي مستهما فاين دعارطي بالذال والعين المهملتين لا بالنال المعجمة اي كيف تمر المراة على
قطاع الطريق مرتحلة غير خائفة وهم يقطعون الطريق على من مر عليهم لغير جرار الذين قد سعروا البلاد
بفتح السين والعين المشددة المهملتين اي ملاوها شرا وفسادا وهو مستعار من استعار النار وهو
توقدها وانتهابها والموصول صفة سابقه ولئن طالت بك حياة لتفتحن بفتح اللام وضم الفوقية وسكون
الفاء وفتح الفوقية والحاء المهملة وتشديد النون مبنيا للمفعول ولابوي ذر لتفتحن بفتح اللام بعد الفاء كنوز
كسرى قال عدي مستفهما اكنوز كسرى ابن هرمز واما قال عدي ذلك لكثرة كنوز كسرى اذ ذاك
ولئن طالت بك حياة لتنزلن بفتح اللام والفوقية والراء والتحتية وتشديد النون الرجل يخرج بضم اوله
وكسر ثالثه من ماله اي فضة او ذهبة فلا يجد من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه لغزير الفقر
حينئذ قبل وذلك يكون في زمن عيسى عليه السلام وجزم البيهقي ان ذلك في زمن عمر بن عبد العزيز لحديث
عمر بن اسيد بن عبد الرحمن بن يعمر الخطاب مالك ما ولي عمر بن عبد العزيز ثلاثين شهرا الا والله ما مات
حتى صار الرجل يأتينا بالمال العظيم يقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقر فما يبرح حتى يرجع بماله تيلا كم
من نضعه فيه فلا نجد فينا غنى غير ان الناس رواه اليهقي وقال انه تصدق بما اوتينا وحدث عدي بن
حاتم ولتفتحن ابواب احد بضم اللام وفتح الفوقية وبالحاء المهملة وتشديد الدال المفتوحة وبالخاء المعجمة
ثم موحدة من الخبب وهو ضرب من العدو ولتفتحن بفتح الفوقية والفاء والتحتية ورفع احد كذا في الفرع
وفي نسخة بنصبه وبينه وبين ما قبله في الفرع كاصله نون وقاية ولابوي ذر وبينه وبين ما قبله ستر جوله فيتقلون المال
ذر فليبقولن له بزيادة لام بعدها الفا ولفظة لا المراد بعث الينا رسوله فيسلمنا بصيغة المضارع منصوبا
فيقول لي بارث فيقول كما وعلما الراء بدل من لام ما لا زاد الكشميهني وولدا وافضل بضم الهمزة وسكون الفاء
وكسر الضاد المعجمة من الافضال اي والد افضل عليك منه فيقول بلى يا رب فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم

ويفتح عن يساره فلا يرى الا جهنم قال عدي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة بكسر
الشين المعجمة ولابوي ذر عن الكشميهني والحموي بشق تمر بحذف تاء التانيث بعد القاف فمن لم يجد شقة تمر
ولابوي ذر عنهما شق تمر يتصدق بها فكلمة طيبة يرد بها ويطيب قلبه قال عدي فرايت الظعينة ترتحل
من الحيرة حتى تطوف بالكعبة ما تخاف الا الله وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز فان عدي ايضا وان لم يكن
يحسن القراءة والكتابة لكن كان يحفظ ما يسمع فلذا ضبط ما قال النبي صلى الله عليه وسلم عن ظهر غنى اي الرجل ما زاد على
عياله فلا احد من يقبله وهذا الحديث قد مر في كتاب الزكاة في باب الصدقة قبل الرد وبه قال حدثني بالافراد ولابوي
ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي ونسبت ابن محمد لابوي ذر قال حدثنا ابو عاصم بن مخلد احد مشايخ المؤلف
روى عنه هنا بواسطة قال اخبرنا سعدان بن بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة الجهني الكوفي قال
حدثنا ابو مجاهد سعد بسكون العين الطائي قال حدثنا محل بن خليفة بضم الميم وكسر الحاء المهملة وتشديد اللام الطائي قال سمعت عديا هو ابن حاتم الطائي يقول كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ متن هذا
الاسناد سبق في الزكاة وهو فجاءه رجلان احدهما يشكو العيلة والاخر يشكو قطع السبيل فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اما قطع السبيل فلا ياتي عليك الا قليل حتى يخرج العير الى مكة بغير خفير وامّا
العيلة فان الساعة لا تقوم حتى يطوف احدكم بصدقته لا يجد من يقبلها منه ثم ليقفن احدكم بين يدي
الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له يقول له الم اوتك مالا وافضل عليك فما قدمت لنفسك فلا يرى
الا جهنم بين يديه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له يقول له الم اوتك مالا وافضل عليك فما قدمت لنفسك فلا يرى
الا النار تلقاء وجهه فليتق احدكم النار ولو بشق تمرة فان لم تجد فبكلمة طيبة هذا لفظه وقد بوب عليه في الزكاة
الاول سواء وبه قال حدثني بالافراد ولابوي ذر حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المعجمة وفتح الفاء وسكون
المهملة بعدها موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فراء مصغر في البونينية مصحح عليه وغير مصغر في الفرع
مصحح عليه ايضا قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير مرثد بن عبد الله
عن عقبة بن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم انه خرج يوما فصلى على اهل احد اي الشهداء
صلاته على الميت اي دعا لهم بدعا صلاة الميت ثم انصرف حتى اتى المنبر فقال لاصحابه اني فرطكم
بفتح الراء اي اتقدمكم الى الحوض كما يتقدم الرائد لقومه وانا شهيد عليكم وانا والله لانظر الى حوضي الان فيه ان الحوض على
الحقيقة وانه مخلوق موجود الان واني قد اعطيت خزائن مفاتيح وفي نسخة مفاتيح خزائن الارض فيه اشارة
الى ما ملكه امته مما فتح عليهم من الخزائن وانا والله ما اخاف عليكم بعدي ان تشركوا بالله ولكن
وفي نسخة ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا بحذف احدى التاءين تخفيفا فيها اي في الدنيا وتقاتلوا فتهلكوا كما
فتحت على امته بعد الفتوح الكثيرة وضربت عليهم الدنيا سهاما تخاسدوا وتقاتلوا وقد مر هذا
الحديث في باب الصلاة على الشهيد من كتاب الجنائز وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن اسامة بن زيد رضي الله
عنه انه قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم اي نظر من مكان عال على اطم بضم الهمزة والطاء المهملة من
الاطام بفتح الهمزة المدودة وفي نسخة من اطام المدينة على حسن من حصون اهل المدينة فقال
هل ترون ما اري اني ارى بعيني ما اريد بقلبي اني ما احبها موافق لقطوحه التشبيه الكثيرة
والعمور وهو اشارة الى الحروب الواقعة فيها كوقعة الحرة وغيرها وهذا الحديث قد سبق في اواخر
الحج وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال حدثني بالافراد ولابوي ذر اخبرني بالافراد فيهما عروة بن الزبير بن العوام ان زينب ابنة
ربيبته صلى الله عليه وسلم
عن زينب بنت جحش ام المومنين رضي الله عنهن ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها اي على زينب بنت
جحش حال كونه فزعا بكسر الزاي اي خائفا مما اخبره انه نصيب امته بقول لا اله الا الله ويل
للعرب اشارة الى قتل عثمان او ما يعم من الفتن قد اقترب فيل خص العرب اشارة الى ان هلكة
لهم وفي هلكة العرب هلكة لغيرهم فتح اليوم بالنصب من ردم ياجوج وماجوج مثل هذه بكسر راء ردم في البونينية والفرع
واصله كما في الناصرية وغيرها ويأجوج ومأجوج ومأجوج من غير همز فيهما اي من سدهما مثل هذه بالتذكير
وطرف باصبعه اي الابهام والتي تليها وسقطت لابي ذر من بالنون بالفرع وثبت في اصله فقالت زينب
بنت جحش فقلت يا رسول الله انهلك بكسر اللام وفتح الصالحون وهم لا يستحقون ذلك قال
عليه السلام نعم اذا كثر الخبث اي المعاصي وقال اذا عز الاشرار وذل الصالحون وسبق هذا الحديث
في باب قصة ياجوج ومأجوج من احاديث الانبياء وعن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بالسناد السابق انه قال
حدثني هند ام المومنين رضي الله عنها قالت استيقظ النبي
صلى الله عليه وسلم من نومه فقال سبحان الله نصب على المصدر وفي نسخة لا اله الا الله بدل قوله سبحان
الله ماذا انزل وما استفهامية متضمنة لمعنى التعجب والتعظيم والليلة ظرف للانزال اي اي شيء انزل اي

من الكفر وما استعيذ منه متضمنه لمعنى التعجب والتعظيم والتهويل طرف زاد في باب تحريض النبي
صلى الله عليه وسلم على قيام الليل الليلة من الفتن الكائن من المسلمين هكذا اورده هنا مختصرا
وتمامه في الفتن لهذا الاسناد من يوقظ صواحب الحجرات يريد ازواجه رب كاسية في الدنيا عارية في الاخرة
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون عن ابي حازم
المجمة المضمومة اخره نون مكسورة وابو عبد العزيز بن عبد الله واسم ابي سلمة دينار وصوبا بكسر الجيم والشين
لفظ ابن بعد ابي سلمة وكذا هو في التقريب ان ابي سلمة الماجشون والنون في الفرع واصله مكسورة فقط
صفة لابي سلمة وقد تضم صفة لعبد العزيز بن يزيد بن ابي سلمة واما جشون بجيم وشين معجمة
بن ابي عصعصة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي عصعصة عن ابيه اي عبد الله لا عن ابي عصعصة عن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال لي اي قال ابو سعيد لعبد الله بن ابي عصعصة ابي ازاك
احببت الغنم وبواديها فاصلحها وارعاها بضم الراء وخفيف العين المهملتين اي ما يصلح من نوقها وفي نسخة
ارعاها بالغين المعجمة وهو التراب فكانه قال في الاول ذو ان ضها والثاني اصلح مرابضها فاني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان يكون الغنم فيه خير مال المسلم يتبعها بها شكان
المثناة الفوقية وفتح الموحدة بالغنم شعفا بجبال بشين معجمة وعين مهملة وفاء مفتوحات منصوب على
المفعولية اي روس الجبال او قال سعف بالجبال بالسين المهملة ثم الفاء بغير شك من الراوي وسقوطه
على الجبال فقط وفي نسخة او شعف بالمعجمة والسكان العين المهملة في المواقع القطر اي مواضع نزول
المطر وهي بطون الاودية والصحاري قال في شرح المشكاة القطر عبارة عن العشب والكلا اي بتبع
بها مواقع العشب والكلا في شعاف الجبال ومواقع القطر حال كونه يفر بدينه بالفا المكسورة اي
يهرب مع دينه او لسببه من الفتن طلبا للسلامة منه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي القرشي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب بفتح
الكاف محمد بن مسلم عن ابن المسيب سعيد وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون فتن اكثر الفاء وفتح الواو قية
جمع فتنة والمراد الاختلاف الواقع بين اهل الاسلام بسبب الذي تقدم على الامام ولا يكون الحق فيها معلوما
بخلاف زمن علي ومعاوية الفاعد فيها خير من القاعد والقاف والفاء فيهما بغير شك من الماشي والماشي فيها خير من
الساعي قال النووي معناه بيان عظم خطرها والحث على تجنبها والهرب منه ومن التسبب في شيء منها وان
سيقها وشرها وفتنها تكون على حسب التعلق بها ومن يشرف بضم التحتية وفتح الفوقية او بفتح
الواو وجزم الفاء مضارع من الاشراف ولابي ذر من تشرف بفتح الفوقية والتحتية وكسر الراء المشددة وفتح الفاء
فعلا ماض من الشرف بها اي للفتنة تستشرفه بكسر الراء وجزم الفاء وقال الطيبي يستثني اي من يطلع لها
دعته الى الوقوع فيها والتشرف للتطلع واستعيرتها هنا للاصابة لبترها او اريد به الها تدعوه
الى زيادة النظر اليها وقيل انه من استشراف الشيء اذا علوته يريد من انتصب لها انتصب له وصرعته
وقيل هو من المحاظة والاستفاء على الهلاك اي من حاط بنفسه فيها اهلكته قال الطيبي لعل الوجه الثاني
اولى لما يظهر منه معنى اللام في لها وعليه كلام الغافق وهو قوله اي من غلبها غلبته وصرعه وهلكه
اي عاما او موضعا للتحي اليه ويعتزل فيه او قال حماد بفتح الميم وبالذال المعجمة شك من الراوي وبما
بمعنى ملجأ يلجأ اليه اي يلتجئ اليه ويعتزل فيه وهذا الحديث اخرجه ايضا في باب كون فتنة القاعد فيها خير من القائم
من كتاب الفتن واخرجه مسلم ايضا وعن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالاسناد السابق اعلاه قال
حدثني ابو ادريس عائذ الله بالعين المهملة والذال المعجمة ابن عبد الله الخولاني بالخاء المعجمة المفتوحة وسكون الواو وبالنون
ان حذيفة بن اليمان العبسي بالموحدة حليف الانصار يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركني منصب مخاوفة على التعليل وان
معدية والشر الفتنة ووضع عرى الاسلام واستيلاء الضلال وفشو البدعة والظرف عليه بدل
عليه قوله يقول يا رسول الله انا كنا جاهلية وشر فجاء الله بهذا الخير اي بعثك ونشيبك
مبالغ الاسلام وهدم قواعد الكفر والضلال فهل بعد هذا الخير من شر في رواية نضر بن عاصم
عن حذيفة عن ابن ابي شيبة فتنه قال نعم قلت يا رسول الله وهل بعد هذا الشر من خير
ولابي ذر وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن بفتح الدال المهملة والخاء المعجمة
اخره نون كدا اي غير صاف ولا خالص وقال النووي كالقاضي عياض قيل المراد بها تغير بعد الشر ابا بغير عمر
بن عبد العزيز قال حذيفة قلت يا رسول الله وما دخنه اي كدره قال قوم يهدون لغير هديي
بفتح اليا وسكون الهاء وكسر الدال المهملة والاضافة الى يا المتكلم فيصير بيا آن اي انا ولي بكسر
والنا نية ساكنة اي لا يستنون بسنتي وللاصيلي بغير هدى بضم الهاء وسنون للكل وللاربعة عن
الكشميهني هدى بفتح فسكون فتنوين بكسر تعرف منهم وتنكر اي تعرف منهم الخير فتنكره والشر فتنكره

وسيكون امور اخرى من امر الدين تنكرونها فتأثمون منها ان تفعل اذا وقع ذلك قال تؤدون
الحق الذي عليكم من بذل المال الواجب في الزكاة والنفس في الخروج الى الجهاد وتسألون الله عز وجل من فضله
ان يوتي الحق الذي لكم من الغنيمة والفيء وحرمانها ولا تقاتلوهم لاستيفاء حقكم بل وفروا اليهم حقهم
من السمع والطاعة وحقوق الدين وكانوا امورا كرها الى الله وهذا الحديث اخرجه الضياء في الفتن ومسلم في
المغازي والترمذي في الفتن وبه قال حدثنا وفي اليونينية حدثني محمد بن عبد الرحيم صاعقة
قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة اسمعيل بن ابراهيم الهذلي البغدادي
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق بفتح الهمزة
والتحتية المشددة وبعد الالف قاف مهملة يزيد بن حميد الضبعي عن ابي زرعة بضم الزاي وسكون الراء
هرم بن عمرو بن جرير البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يهلك الناس هذا الحي من بعض قريش وهم الاحداث منهم لانكلم بسبب طلبهم الملك
والرب لاجله والهلاك بضم الباء وكسر اللام من الاهلاك والناس نصب مفعول والحي رفع على الفاعلية
قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال لو ان الناس اعتزلوهم بان لا يدخلوهم
ولا يقاتلوهم وبقوا بدلهم من الفتن لكان خيرا لهم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفتن قال
ابو داود وقال محمود هو ابن غيلان احد مشايخ المؤلف حدثنا ابو داود سليمان الطيالسي ولم
يخرج له في المصنف الا استشهادا قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي التياح بفتح المثناة
يزيد الضبعي انه قال سمعت ابا زرعة هرما يحدث عن ابي هريرة للحديث وعرفنه لسياق هذا نصر بن ابي التياح
له من ابي زرعة بن عمرو وبه قال حدثنا احمد بن محمد الازرق المكي قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين
ابن سعيد بكسر العين المدني بضم الميم عن جده سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن
امية انه قال كنت مع مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية وابي هريرة وكان ذلك في زمن معاوية
فسمعت ابا هريرة رضي الله عنه سمعت الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم يقول هلكة امتي المرجو
اذ ذاك ومن قارنهم لاكل الامة الى يوم القيمة على يدي بضم الياء وسكون التحتية غلمة بكسر المعجمة وسكون اللام جمع
غلام وهو الطار الشارب من قريش فقال مروان لعنة الله عليهم غلمة قال ابو هريرة لو شئت لسميت
عن عمرو بن يحيى فقال مروان لعنة الله عليهم غلمة قال ابو هريرة لمروان ان شئت ولكنه سمى بني اشيم
ان سميتهم بني فلان وبني فلان وكان ابو هريرة يحرف اسامهم وكان ذلك من الحراب الذي كنز يحدث به
ابو هريرة وزاد في الفتن فكنت اخرج مع جدي الى بني مروان حين ملكوا الشام فاذا رانا غلمانا احداثا
قال لنا عسى هؤلاء ان يكونوا منهم فقلنا انت اعلم وانا اقل فكنت اخرج مع جدي عمرو بن يحيى وعند ابن ابي
شيبة ان ابا هريرة كان يمشي في السوق ويقول اللهم لا تدركني سنة ستين وهو كذلك فان يزيد بن معاوية
استخلف فيها وبقي الى سنة اربع وستين فمات ثم ولي ولده معاوية ومات بعد اشهر وقال الطيبي
رأهم صلى الله عليه وسلم على منبره صاوات الله وسلامه عليه وقد خافي تفسير
قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس انه رأى في المنام ان ولد الحكم ينزلون
منبره كما تنزل القردة قال حدثنا جعفر بن موسى اخي بفتح الخاء المعجمة وتشديد
الفوقية قال حدثنا الوليد بن مسلم القرشي الاموي قال حدثني بالافراد ابن جابر هو عبد الرحمن بن
يزيد بن جابر قال حدثني بالافراد ايضا بسر بن عبيد الله بضم الموحدة وسكون السين المهملة وعبيد الله
بضم العين مصغرا اخولي بفتح الخاء المعجمة وسكون الضاد المعجمة قال حدثني بالافراد ايضا
عائذ الله بالعين المهملة والذال المعجمة ابن عبد الله الخولاني بالخاء المعجمة المفتوحة وسكون الواو وبالنون
ان ابا ادريس الهمداني بالعين المهملة الخولاني بالخاء المعجمة المفتوحة وسكون الواو وبالنون
سمع حذيفة بن اليمان العبسي بالموحدة حليف الانصار يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركني منصب مخاوفة على التعليل وان
معدية والشر الفتنة ووضع عرى الاسلام واستيلاء الضلال وفشو البدعة والظرف عليه بدل
عليه قوله يقول يا رسول الله انا كنا جاهلية وشر فجاء الله بهذا الخير اي بعثك ونشيبك
مبالغ الاسلام وهدم قواعد الكفر والضلال فهل بعد هذا الخير من شر في رواية نضر بن عاصم
عن حذيفة عن ابن ابي شيبة فتنه قال نعم قلت يا رسول الله وهل بعد هذا الشر من خير
ولابي ذر وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن بفتح الدال المهملة والخاء المعجمة
اخره نون كدا اي غير صاف ولا خالص وقال النووي كالقاضي عياض قيل المراد بها تغير بعد الشر ابا بغير عمر
بن عبد العزيز قال حذيفة قلت يا رسول الله وما دخنه اي كدره قال قوم يهدون لغير هديي
بفتح اليا وسكون الهاء وكسر الدال المهملة والاضافة الى يا المتكلم فيصير بيا آن اي انا ولي بكسر
والنا نية ساكنة اي لا يستنون بسنتي وللاصيلي بغير هدى بضم الهاء وسنون للكل وللاربعة عن
الكشميهني هدى بفتح فسكون فتنوين بكسر تعرف منهم وتنكر اي تعرف منهم الخير فتنكره والشر فتنكره

وهو من المقابلة المعنوية فهو راجع الى قوله وفيه دخن والخطاب في تعرف وتنكر من الخطاب العام قلت فهل بعد ذلك الخير المنسوب بالكدر من شر قال عليه الصلاة والسلام نعم دعاة بضم الدال المهملة جمع داع اى ولاة يدعون على ابواب جهنم اى باعتبار ما يؤول اليه شأنهم اى يدعون الناس الى الضلالة ويصدونهم عن الهدى بانواع من التلبيس فلما كان بمنزلة ابواب جهنم من حيث ان مصيرهم اليها الى النار اى الى الخصال التي تؤول اليها فحذفوها اعاذنا الله من ذلك ومن جميع المهالك بمنه وكرمه وقيل المراد بالشر بعد الخير الامر بعد عمر ابن العزيز وبالى مزيد لذلك ان شاء الله تعالى في كتاب الفتن يعوون الله وفي حذيفة قلت يا رسول الله صفهم اى الدعاة لنا فقال عليه السلام هم من جلدتنا بكسر الجيم اى من نوعنا ويتكلمون بألسنتنا بكسر السين المهملة مفتوحة اى من انفسنا وعشيرتنا من العرب او من اهل ملتنا وقيل اى يتكلمون بما قاله الله ورسوله من المواعظ والحكم وليس في قلوبهم شيء من الخير يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم قال حذيفة قلت يا رسول الله فما ترى ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم بكسر الميم اى اميرهم ولو جار في رواية ابي الاسود عن حذيفة عند مسلم تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال عليه الصلاة والسلام ان لم يكن لهم امام مجتمعون عليه فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض بفتح العين المهملة وتشديد الضاد المعجمة اى ولو كان الاعتزال بالعض بأصل شجرة فلا تعدل عنه حتى يدركك الموت وانت على ذلك العض وقال التوربشتي اى تمسك بالفرق برعزيمتك على اعتزالهم ولو بما لا يكاد يمكن ان يكون متمسكا وقال الطيبي هذا شرط تعقب له الكلام تتميما ومبالغة اى اعتزل الناس اعتزالا لا غاية بعده ولو تشبث فيه بعض اصل الشجرة افعل فانه خير لك وقال البيضاوي المعنى اذا لم يكن في الارض خليفة فعليك بالعزلة والصبر على تحمل شدة الزمان وعض اصل الشجر كناية عن مكابدة المشقة كقوله فلان يعض الحجارة من شدة الالم او المراد اللزوم كقوله في الحديث الآخر عضوا عليها بالنواجذ وعند الحديث اخرجه الضياء في المختارة ومسلم في الامارة واجماعة وابن ماجة في الفتن وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابي خالد البجلي الكوفي انه قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال تعلم اصحابي الخير بنصب الميم على المفعولية وتعلمت الشر اى خوفا على نفسي من ادراكه وعند الحديث كما قاله في الفتح اخرجه الاسماعيلي من هذا الوجه بالافظ الاول الا انه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم بدل قوله كان الناس وبه قال حدثنا الحكم بن نافع ابو اليمان الحمصي انه قال حدثنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان بفتح القاف وسكون المثناة الفوقية بعدها فوقية فالف فتثنية فئة وهي الجماعة والمراد الهاء من منهما صوابه فيئتان بهمزة مفتوحة بعد الفا فوقية فالف تثنية فئة وهي الجماعة والمراد كما في الفتح على ومن معه ومعوية ومن معه لما تحاربا بصفين دعواهما واحدة كان كلا منهما يدعي انه محق وقد كان على الامام المفضول يومئذ بالاتفاق وقد بايعه اهل الحل والعقد بعد عثمان ومحاربته مخطئ بعد وربما الاجتهاد والمجتهد اذا اخطأ لا اثم عليه بل له اجر والمصيب اجران وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبدة بن سليمان الاسدي مولاهم عن هشام هو ابن عروة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان بفتح الفاف وسكون المثناة الفوقية بعدها فوقية ساكنة وبعد الفا فوقية مفتوحة فتكون بينهما مقتلة بفتح الميم مصدر ميمي عظيمة اى قتل عظيم وعند ابي حنيفة في تاريخه انه قتل بصفين من القتلى فيه على ومعاوية عن سبعين الفا وقتل اكثر من ذلك وقتلا كان بينهم الترس سبعين رجلا وكان اول قتالهما في غرة صفر فلما كاد اهل الشام يولون هزموا رافعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا الى ما فيها فمال الامر الى الحكمين فجرى ما جرى من اجتماعهما واتفاقهما معوية على الشام واستمرا على الخوارج دعواهما واحدة ولو اخذ منه الرد على الخوارج ومن تبعهم في تكفيرهم كلا من الطائفتين ولا تقوم الساعة حتى يبعث بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول يخرج وتظهر دجالون بفتح الدال المهملة والجيم المشددة بقال دجل فلان الحق بباطله اى غطاه وتطلق على الكذب ايضا وجنبذ فيكون قوله دجالون تأكيدا له قريبا نصب حال من الناكرة الموصوفة من ثلاثين نفسا وفي مسند احمد من حديث ثوبان بين يدي الساعة ثلاثين كذابا فاحذروهم بدل ذلك كلهم يزعم انه رسول الله بتشديد الشطان لهم ذلك مع قيام الشوكة لهم وظهور شبهة مستبلة بالعامة والاسود العنسي باليمن وكان ظهوره في اخر الزمن النبوي فقتل الثاني في قبل موته صلى الله عليه وسلم ومسيلمة في خلافة ابي بكر وفيها خرج طليحة بن خويلد في بني اسد بن غزية وسجاح التميمية في بني تميم ثم تابا وطليحة ومات على الاسلام على الصحيح في خلافة عمر ثم ارتد وتابت المرأة في خلافة ابن الزبير خرج المختار بن ابي عبيد الثقفي فتغلب على الكوفة ثم

فتيان

ادعى

ادعى النبوة ثم زعم ان جبريل يأتيه وقيل في سنة بضع وستين وفي خلافة عبد الملك بن مروان خرج الحوث فقتل ثم خرج في خلافة بني العباس خماعة ادعوا ذلك لسبب ما نشأ لهم عن جنون او سوداء وقد هلك الله تعالى من وقع له ذلك منهم واخرهم الرجال الاكبر وبعده الاصغر قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال بينما بالميم نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما بفتح القاف مصدر قسمت الشيء فانقسم سمي الشيء المقسوم بالمصدر رويانا وفي رواية الكشميهني قال اذ اقبل ذو الخويصرة بحاء مهملة مصغرا واسمه حرقوص بن زهير وفي رواية عبد الله بن نمير عند ابي داود ورجحه السهيلي وسماه حرقوص بن زهير وهو رجل من بني تميم وفي باب من ترك قتال الخوارج من كتاب استتابة المرتدين حاء عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي وكذا اخرجه الاسماعيلي بلفظ ابن ذي الخويصرة فقال يا رسول الله اعدل في القسمة فقال عليه الصلاة والسلام ويلك ومن يعدل اذا لم اعدل وفي رواية ابن ابي عمر قال يا رسول الله ائذن لي فيه قال لا دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وعند الطبري من رواية عاصم بن سمخ عن سعيد بحقة ومن اعمالهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية فعيلة بمعنى مفعولة وهي الصيد المرمي والمرمى سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج من الطرف الاخر ومنه مرق البرق لخروجه بسرعة فشبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فينفذ منه ويخرج منه لشدة سرعة خروجه لقوة ساعد الرامي لا يعلق بالسهم من جسد الصيد شيء ينظر بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول الى نصله وهو حديدة

احتهاد ار

ادعى

السهم فلا يوجد فيه في النصل شيء من ذوي الصيد ولا غيره ينظر الى رصافة بكسر الراء وبالصاد المهملة وبعد الالف فاء قال في القاموس الرصفة محركة واحد الرصاف للعقب اى بفتح القاف وهو العصب بعد المرسغ من الاوتار ونحوها فوق الرسغ بضم الراء وسكون العين المهملة بعدها طاء معجمة مدخل سنخ النصل بالنون والخاء المعجمة اى اصله كالرصافة والرصوفة بضمهما والمصدر الرصف بالفتح وصف السهم شد على رعظه عقبه فما والاى ذو عن المنصل فلا يوجد فيه شيء ينظر الى نضيه بنون مفتوحة فضاد معجمة مكسورة فتحتية مشددة وهو قدح السهم بكسر القاف وسكون الدال وبالحاء المهملة قال البيضاوي وهو تفسير من الراوي اى عوده الذي يبرى منه قبل ان يراش ويركب او هو ما بين الريش والنصل وسمي بذلك لانه يرى اى حتى عاد بضعوا اى هزيلا فلا يوجد فيه شيء ينظر الى قذذه بضم القاف وفتح الذال المعجمة الاولى جمع قذة الريش الذي على السهم فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث بالمثلثة ما اجتمع في الكرش والدم فلم يظهر اثر بهما فيه وكذلك هو الا ان لم يتعلقوا بشيء من الاسلام اى علامتهم احلق الرأس داسه تابع فيما اخرجه ابن ابي شيبة وقال هشام ذو الثدية الذي عضد يده وهو ما بين المرفق الى الكتف مثل ذي اليدية بفتح المثلثة وسكون التحتية بعدها موحدة مفتوحة فتحتية مشددة ويقال ذي اليد بحذف الهاء وهو لغة فيها ويقال ذي اليدين بالتثنية ايضا وقال مثل اليدية بفتح الموحدة وسكون المعجمة القطعة من اللحم بدأ دأ بفتح الفوقية والدال المهملتين بينهما همزة ساكنة وآخره راء اخرى واصله تتدأدأ حذفت احدى التاءين تخفيفا اى تتحرك وتذهب وتجيء واصله حكاية صوت الماء في بطن الوادي اذا اندفع ويخرجون على حين فرقة بالحاء المهملة المكسورة اخره نون وفرقة بضم فقاف اى زمان افتراق ولا يوجد في عرض الكشميهني على حين فرقة بحاء معجمة مفتوحة واخره راء وكثير فاء فرقة اى على افضل طائفة من الناس على بن ابي طالب واصحابه وفي رواية عند احمد وغيره على فترة من الناس بفتح الفاء وسكون الفوقية قال في الفتح وفي رواية فرقة بكسر القاف هي المعتمدة وهي التي عند مسلم وغيره ويؤيدها ما عند مسلم ايضا من طريق ابي نضرة عن ابي سعيد تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلهم اولى الطائفتين قال ابو سعيد الخدري بالسند السابق اليه فاشهد اني سمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم واشهد ان عليا قتلهم وانا معه فاتي بالرجل على النعت الذي نعته النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه فقلت يا امير المؤمنين سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اي وربي حتى اثنى على الرجل واشهد ان عليا قتلهم وانا معه بالنهروان وفي باب ترك قتال الخوارج واشهد ان عليا قتلهم وانا معه وبنسبة قتلهم لعلي لكونه كان القائم بذلك فامر بذلك الرجل الذي قال انه صلى الله عليه وسلم احدى عضديه مثل ذي الثدية فالتمسوه وكثيرا ما يعدها مبنيا للمفعول اى طلبوه في القتلى فاتوه وللمستملي من رواية عبيد الله بن ابي رافع فلما قتلهم علي قال انظروا فلم ينظروا شيئا فقال ارجعوا فوالله ما كذبت ولا كذبت مرتين او ثلاثا ثم وجدوه في خربة حتى نظروا اليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعته وهذا الحديث اخرجه المؤلف الضبائي في الادب وفي استتابة المرتدين وفضائل القرآن والنسائي في فضائل القرآن والتفسير وابن ماجة في السنة وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي قال اخبرنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن حنظلة بفتح الحاء المعجمة وسكون المثلثة المفتوحة بن عبد الرحمن الغفاري الكوفي عن سويد بن غفلة بضم السين وفتح الواو وسكون التحتية وغفلة بضم الغين المعجمة والفاء واللام الوائلي قال قال علي رضي الله عنه اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان احب الي من ان اخر من السماء احب الي من ان اكذب عليه واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وبجوز ضم فسكون وضم ففتح كهمزة وفتحهما جمع خادع وكثر وسكون وقد يكون خمسة ويكون بالواو اة وخلف الوعد وذلك من المستثنى اي الكثير المخصوص من العموم الذي فيه رفقا بالعباد وليس للعقل في حرمه ولا خلبه اثر انما هو الى الشارع سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يأتي في اخر الزمان قوم حدثا الاسنان بضم الحاء وفتح الدال المهملتين والمثلثة جمع حدث وهو الشاب والاسنان بفتح الهمزة اي صغار السن سفهاء الاحلام اي ضعفاء العقول سفهاء يخرجون من قول خير البرية وهو القرآن كما في حديث ابي سعيد السابق يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم وكان اول كلمة خرجوا بها قولهم لا حكم الا لله وانتزعوها من القرآن كما حملوها على غير محملها يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية اذا رماه راميها فنفذ من الجانب الاخر فاصابه فنفذ منه لسرعة تجيء لا تعلق بالسهم ولا بشيء منه من الرمي كما قال في السابق سبق الفرث والدم اي ط وزما ولم يتعلق منه منهما شيء بل خرجا قبله وفي رواية ابي المتوكل الماجي عن ابي سعيد عند الطبري مثله كمثل رجل رمى سهما فنظر الرامي سهمه حتى يقع نافذا فينظر الى فوقه فلم ير شيئا وينظر الى قذذه فلا يرى شيئا وينظر الى نصله فلا يرى شيئا وقد سبق الدم والفرث فيتوهم انه قد علق به شيء من الدم والفرث هؤلاء لا يتعلقون بالاسلام لا يجاوز ايمانهم حناجرهم بالحاء المهملة والنون وبعد الالف جيم جمع حنجرة وزان قسورة وهي رأس الغلصمة بالغين المعجمة المفتوحة واللام الساكنة والصاد المهملة منتهى الحلق ومدخل النفس ومجرى الطعام والشراب وهو كناية عن خروج الحلقوم والحلقوم مجرى الطعام وقيل الحلقوم مجرى النفس والمري مجرى الطعام والشراب وهو كناية عن الحلقوم والمراد انهم يتلفظون بالتوحيد لا بالقلب فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيامة لسعيهم في الارض بالفساد واخبر السبكي تكفيرهم بالهم كفروا اعلاما لصحابه لتصميمه تكذيبا لنبي صلى الله عليه وسلم في شهادته لهم بالجنة واخبج القرطبي في المفهم يقوله انهم يخرجون

من الاسلام ولم يتعلقوا منه بشيء كما خرج السهم من الرمية ونقية مباحث ذلك تاتي ان شاء الله تعالى في محالها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابي خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن حازم البجلي عن خباب بن الارت بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى والارت بهمزة وراء مفتوحتين وتشديد المثناة الفوقية انه قال شكونا الى رسول الله ولابوي ذر واوقات الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه متوسد بردة له في ظل الكعبة قلنا ولابي ذر نقلنا له يا رسول الله الا بالتخفيف ايضا الا تدعو الله عز وجل لنا فقال عليه السلام كان الرجل فيمن قبلكم بفتح القاف وكسر الموحدة اي من قبلكم من الامم السابقة من الانبياء وامهم يحفر له في الارض فيجعل فيها فيجاء بالمنشار بكسر الميم ممدود بالكسر وسكون النحتية وبالنون موضعها كما مر في الغرع كما صله وفي بعض النسخ بالمد للشرف الخشبة واشرها فيوضع على رأسه فيشق بضم التحتية وفتح المعجمة بالتثنين بعلامة الثانية وما صد ذلك ذلك الشق عن دينه وضع المنشار على مفرق رأسه عن دينه وصب في البونينية على قوله ذلك واسقطها في الفرع ويمشط بامشاط الحديد جمع مسط بضم الميم وكسرها ما دون لحمه اي لحم الممشط من عظم او عصب وما والاى في رعن النحوي والمستملي ما بعده ذلك اي وضع الممشط على لحمه عن دينه والله ليتمن بضم التحتية وكسر الفوقية من الاتمام والكمال واللام للتاكيد هذا الامر بالرفع في البونينية وفي الشارحية والله ليتمن بفتح الفوقية هذا الامر بالرفع وفي الفرع بضم التحتية من الثلاثي ونصب الامر على المفعولية وحذف الفاعل اي ليكملن الله امر الاسلام حتى يسير الراكب ما صنعا بفتح الصاد المهملة وسكون النون وبعد العين الف فعاء البمن ومد يديه العظم الاحمر موت بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء والميم وسكون الواو وبعدها فوقية تكثر بالثاء المثلثة بين اضابينها وبين صنعا مسافة بعيدة قيل اكثر من اربعة ايام او المراد صنعا الشام ممكون ابلغ في البعد والمراد نفي الخوف من الكفار عن المسلمين كما قال لا يخاف الا الله او الذئب على غنمه عطف على الجلالة الشريفة ولكنكم تستعجلون وهذا الحديث اخرجه في الاكراه وفي باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين بمكة والبوداود وفي الجهاد والنسائي في العلم والرقاق وبه قال حدثنا عمر بن عبد الله المدني قال حدثنا ابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الراء انس بن عياض وسعد بسكون العين المهملة ابن ابراهيم الزهري قال حدثنا ولابوي الوقت وذر اخبرنا ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان المزني البصري قال حدثنا بالافراد موسى بن انس قاضي البصرة وعند عبد الله بن احمد بن حنبل عن يحيى بن معين عن ابن عون عن ثمامة بن عبد الله بن انس بدل موسى بن انس اخرجه ابو نعيم عن الطبراني عنه قال لا ادري ممن الوهم هو او ابن عون واخرجه الاسماعيلي من طريق ابن المبارك عن ابن عون عن موسى بن انس قال لما نزلت يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الحديث قال ابن عون فذكرت ذلك وهذا صورته مرسل الا انه يقوي ان الحديث لابن عون عن موسى لا عن ثمامة عن ابيه انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس اي ابن شماس خطيب النبي صلى الله عليه وسلم وخطيب الانصار فقال رجل قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه ولا على اسم ابيه رواه مسلم واحمد الفاضي في احكام القرآن ورواه الطبراني لعاصم بن عدي العجلاني والواقدي لابي مسعود البدري وابن المنذر لسعد بن عبادة وهو اقوى يا رسول الله انا اعلم لك اي لاجلك علمه اي خبره فاتاه الرجل فوجده جالسا في بيت اهله كما في رواية ابي ذر وكونه جالسا في بيته حال كونه منكسا راسه بكسر الكاف المشددة فقال ما شانك اي ما حالك فقال شر كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم فقد حبط عمله اي بطل والاصل ان يقول على فهو كما مر وهو من وفي البونينية مكتوب فوق من اهل النار فاتى الرجل فاخبره انه اي ثابتا قال كذا وكذا يعني انه حط عمله وهو من اهل الجنة فاتى الرجل المرة الاخرى بمد الهمزة وكسر الجيم من عند صلى الله عليه وسلم بشارة عظيمة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذهب اليه الى ثابت فقل له انك لست من اهل النار ولكنك من اهل الجنة وعند ابن سعد من رسل عكرمة انه لما كان يوم اليمامة انهزم المسلمون فقال ثابت اوتي لهؤلاء ولما يصبرون ولما هؤلاء وما يصنعون قال ورجل قائم على خيمة فقتله وقتل وعند ابن ابي حاتم في تفسيره عن ثابت في اخر خبر ثابت بن قيس فكنا نراه يمشي بين اظهرنا ونحن نعلم انه من اهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان في بعضنا بعض الانكشاف قال فاتى وقد كفن وحنط فقاتل حتى قتل الحديث وظهر بذلك مصداق قوله صلى الله عليه وسلم انه من اهل الجنة لكونه استشهد وبهذا انحط المطابقة والله اعلم هذا ما حضرني حال كتابته صلى الله عليه وسلم ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة الى اخر العشرة لان التخصيص بالعدد دنيا في الزائد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي البصري قال حدثنا عندر

بالتراقي

محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما يقول قرأ رجل وهو اسيد بن حضير الكهف وفي الدار ابابة اي فرسه مجمل اي معقولة بشطنين فجعلت تنفر منه فسلم الرجل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اوحوش الامر الى الله تعالى ورضي بحكمه او قال سلام عليك فاذا ضبابة بضاد معجمة مفتوحة وموحدتين بينهما الف سحابة تغشى الارض كالدخان وقال الداودي الغمام الذي لا مظر فيه او قال سحابة غشيتنه شك الراوي فذكر اي ما وقع له للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ فلان اقرأ فلان قال النووي معناه ان تستمر على القراءة وتحسنها ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة وتستكثر من القراءة التي هي سبب بقائهما انتهى فليس لامرأة في حالة التحديث وكانه استحضر صورة الحال فصار كانه حاضر لما رأى وفي حديث ابي سعيد عند المؤلف في فضائل القرآن ان اسيد بن حضير كان يقرأ من الليل سورة البقرة فظاهره التعدد ويحتمل ان يكون قرأ البقرة والكهف جميعا او من كل منهما فانزلت اي لاجل قراءة المذكورة السكينة وهي ريح هفافة لها وجه كوجه الانسان رواه الطبري وغيره عن علي وقيل لها راسان وعن مجاهد راس كراس الهر وعن كعب الربيع بن انس لعينيها شعاع وعن وهب لها جناحان وقيل غير ذلك مما سيأتي ان شاء الله تعالى في فضائل القرآن والذي يهمنا هنا الاول وقال تنزلت للقرآن ومطابقة الحديث للترجمة في اخبار ملائكة عليه السلام عن نزول السكينة عند القراءة واخرجه مسلم في الصلاة والترمذي في فضائل القرآن وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا والد ابي ذر احمد بن يزيد من الزيادة ابن راهويه الحنظلي المروزي بفتح الحاء المهملة والراء المشددة وبعد الالف نون قال حدثنا زهير بن معاوية الجعفي قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت البراء بن عازب يقول كان ابو بكر الصديق رضي الله عنه الى اي عازب بن الحرث الاوسي الانصاري زوجه فاشترى منه رحلا بفتح الراء وسكون الحاء المهملة وهو للناقة كالسرج للفرس فقال لعازب احملني البراء بحاء مهملة يعني الرحل معك فقال البراء لعازب احملني معه وخرج ابو بكر يمشي عنه اي لستوثقه وكان كان باب منافقا لهما جدران ثلاثة عشر ذراعا فسأله اي عازب يا ابا بكر حدثني بالاف كيف صنعتما حين سريتما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي حين خرجتما من الغار في الحج فقال نعم احدثك عن ذلك اسرينا بالالف لغتان جمع بينهما عازب والصديق ليلتنا اي بعضها وضحى الغد اي بعضه والعطف فيه كهو في قوله علفتها تبنا وماء باردا اذ الاسرا انما يكون بالليل وانما قال ليلتنا لتدل على ان الاسرا كان وقع طول الليل حتى قام قائم الظهيرة شدة حرها عند نصف النهار وسمي قائما لان الظل لا يظهر حينئذ بكانه واقف وخلا الطريق من السالك فيه لا يمر فيه احد من شدة الحر فرفعت بضم الراء وكسر الفاء اي ظهرت لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليه اي على الظل ولا ينسخ ظل الصخرة الشمس بحيث تدهب ظلها لكان ظلها ممدودا اتانا بنا فنزلنا عندها عند الظل وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي ينام عليه وبسطت فيه فروة زاد ابو ذر عليه فروة راذي مرادة يوسف بن يعقوب وفي حديث جزء لوس كان معي وقلت له عليه السلام نم يا رسول الله وانا انفض لك ما حولك اي من الغبار ونحوه حتى لا تثيره الريح او احرسك واظلف هل اي طلبنا بالظاء نفضت امكان واستنفضته وانفضته اذا نظرت تتبع ما فيه فنام عليه الصلاة والسلام وخرجت انفض ما حوله من الغبار او احرسه فاذا انا براع مقبل بغنمه الى الصخرة يريد منها مثل الذي اردنا من الظل فعلت لمن ولابي ذر فقلت له لمن انت يا غلام فقال لرجل من اهل المدينة او مكة بالشك وفي رواية لمسلم من طريق احسن بن محمد بن علي عن ابيه عن جده فقال الرجل من اهل المدينة من غير شك وفي البخاري الجزم بانها مكة فاطلاق المدينة عليها للصفة لا للعلمية فليست المدينة النبوية مرادة هنا والراعي وصاحبا لغنم لم يسميا فحلبت لي عسل لبن قال نعم فاخذ فحلب اي الراعي شاة فاذن صلى الله عليه وسلم فنفضت له اي نفض الضرع اي ثدي الشاة من التراب والشعر والقذى بالقاف والمد الوسخ مقصورا او اخص منه ما يقع في العين قال الجوهري او في الثواب وكانه شبهها يعلق بالضرع من الاوساخ بالقذى الذي يسقط في العين او التراب قال ابو اسحق السبيعي فرايت البراء يضرب احدى يديه على الاخرى ينفض حلب الراعي فحلب في قعب بقاف مفتوحة فعين مهملة ساكنة قدح من خشب مقعر قليلا ثم ليتة بضم الكاف وسكون المثلثة وفتح الموحدة شيأ قليلا من لبن قد رغلبة وصبي ولابي ذر عن الحموي والمستملي معه اداوة بكسر الهمزة اناء من جلد فيها ما يحملها الذي لاجله صلى الله عليه وسلم يتوضأ يستقي منه فكان يشرب ويتوضأ فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فكرهت ان اوقظه من نومه فوافقته حين استيقظ اي وافق اتياني وقت استيقاظه فصببت من الماء الذي في الاداوة على اللبن الذي في القعب حتى برد اسفله فقلت اشرب يا رسول الله قال فشرب حتى رضيت اي طابت نفسي لكثرة ما شرب ثم قال صلى الله عليه وسلم الاذى بكر المرتين للوجه

اي الكرات وقت الارتحال قال ابو بكر قلت لي قار تحلنا بعد ما مالت الشمس عن خط الاستواء وانكسرت سورة الحر واتبعنا بفتح العين سراقة بن مالك بضم السين ابن جعشم فقلت اتينا بضم الهمزة سيئا للمفعول يا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا بالنصر فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فارتطمت بهمزة وصل وسكون الراء وفتح الفوقية والطاء المهملة والميم به لبراقة فرسه اي غاصت به قوائمها الى بطنها اي الى بطون قوائمها فقال اراه قد ضل عني فقلت بضم الهمزة اظن قد حبسه بفتح الحاء والسين صلب من الارض شك زهير الراوي هل قد قال هذه اللفظة او لا فقال سراقة اني ارى بضم الهمزة اظنكما قد دعوتما علي حتى ارتطمت بي فرسي فادعوا لي بالخلاص فالله لكما ان ابتدا وخبره ناصر لكما وحافظ لكما حتى تبلغا مقصدكما ان اراد اي ادعو الان ارد عنكما الطلب وفي نسخة فالله بالنصب قال في المصابيح على اسقاط حرف القسم اي اقسم بالله لكما لان ارد عنكما او على معنى فخذا عهد الله لكما فحذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم فنجا بين الارتطام فجعل اي شرع فيما وعد من رد من لقي فكان لا يلقى احدا بطلبهما الا قال له كفيتكم ولابوي ذر والاصيلي قد كفيتكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي كفيتم بضم الكاف وكسر الفا واسقاط الكاف الثانية ما هنا اي الطلب الذي هنا الان كفيتكموه فلا يلقى احدا الا رده ببيان لسابقته قال ابو بكر وفي نسخة بتخفيف الفا سراقة لنا ما وعد به من رد الطلب وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي البصري قال حدثنا عبد العزيز بن مختار بالخا المعجمة الدباغ الانصاري قال حدثنا خالد هو ابن مهران الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي قال هو تعس بن ابي حازم كما في ربيع الابرار للزمخشري بعوده جملة حالية تقال بالفاء الفرع وفي اليونينية قال هو وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض يعوده سقط قوله النبي صلى الله عليه وسلم من الفرع وثبت في اليونينية قال لا باس عليك هو طهور لك من ذنوبك اي مطهرة ان شا الله يدل على ان قوله طهور دعا لا خبر فقال عليه السلام له للاعرابي لا باس طهور ان شا الله قال الاعرابي تخاطبه له كلا بل حمى تفور اه اي تظهر حرها ودمها وغليانها وقال تثور بثلث ثين مثلثة فثا مثناة فواو فراء شك من الراوي هل قال تثاور او بالمثلثة وبعناها واحد على شيخ كبير تزيره القبور بضم الفوقية وكسر الزاي من زاره اذا حمله على الزيارة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا بالتنوين قال في شرح المشكاة الفا مرتبة على محذوف ونعم تقرير لما قال اي نعم ما تقول ارشد تك بقول الا باس عليك الى ان الحمى تطهرك وتنقي ذنوبك فاصبر واشكل الله عليها فابت الا الباس والكفران فكان كما زعمت وما اكتفيت بذلك بل ازددت بعدة الله فانه عضنا عكنته اثنتي وزاد الطبراني من حديث شرحبيل والد عبد الرحمن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للاعرابي اذا اصبت فهي كما تقول وقضا الله كائن فما امسى من الغد الا ميتا قال في فتح الباري وهذا من الزيادة نظير دخول هذا الحديث وهذا الباب واخرجه الدولابي في الكنى بلفظ فكان كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قضى الله فهو كائن فاصبح الاعرابي ميتا وحديث الباب اخرجه المؤلف ايضا في الطب وفي التوحيد والنسائي في الطب وفي اليوم والليلة وبه قال حدثنا الوهم بميمين مفتوحين بينهما عين مهملة ساكنة عبيد الله بن عمرو ابو القاسم الجحاج واسمه ميسرة القعد المتقدمي مولاهم البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصري التنوري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البصري عن انس رضي الله عنه انه قال كان رجل نصرانيا فاسلم وقرا البقرة وآل عمران فكان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم فعاد نصرانيا كان ولم يسلم فمن طريق ثابت عن انس فانطلق هاربا حتى محق بالحاء المهملة والقاف اي ذهب بالكلية من بين اهل الكتاب فرفعوه فكان يقول لعنة الله ما يدري محمد الا ما كتبت له فاماته الله ولمسلم فما لبث ان قصم الله عنقه فيهم بفتح القاف والصاد المهملة اي كسره وقد نفخوه وقد لفظته الارض بفتح الفا في الفرع وكان السفاقسي وغيره بكسرها اي طرحته وزادته من داخل القبر الى خارجه ليقوم الحجة على من راه ويدل على صدقه صلى الله عليه وسلم فقالوا اي اهل الكتاب هذا الرجل فعل محمد واصحابه لما عرفوا نبذ بالنون والذال المعجمة اي طرحوه منهم بينهم فحفروا له فاعمقوا له بالعين المهملة والميم اي حفروا له في الارض ما استطاعوا فاصبح وقد لفظته الارض فقالوا هذا فعل محمد واصحابه لما عرفوا نبذ عنهم لعل جهدهم لم يبلغ ما بلغوا فحفروا له واعمقوا في الارض ما استطاعوا فاصبح وقد لفظته الارض فعلموا انه ليس من الناس فالقوه وفي رواية ثابت عند مسلم فتركوه منبوذا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف وسكون المثناة التحتية وبالراء نسبة لجده واسم ابيه عبد الله المصري بالميم قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال واخبرني بالافراد وهو عطف على محذوف اي واخبرني فلان ابن المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لطمك

كسرى كسر الكاف وفتح الصاد وآخره الزاي كذا ضبطه الجواليقي وغيره وذكر بعضهم أن الكسر والفتح لغتان فيه وقال الزجاج الكسر مختار وقال الكسروي بالفتح وردّ بخروج طهمورث منها فلا صحة والمعنى إذا مات كسرى أنوشروان بن هرمز فلا كسرى بعده بالعراق وإذا هلك أمات قيصر وهو هرقل ملك الروم فلا قيصر بعده إلخ ما ذكره عليه الصلاة والسلام تطييباً لقلوب أصحابه من قريش وتبشيراً لهم بأن ملكهما سيزول عن الأقاليم التي ذكرت لأنهم كانوا يأتون الشام والعراق تجاراً فلما أسلموا انقطع سفرهم إليها لدخولهم في الإسلام فطار لهم على الله عليه وسلم ذلك قاله أمامنا الأعظم الشافعي وقد عاش قيصر الى زمن عمر سنة عشرين على الصحيح وبقي ملكه وأما ارتفع من الشام ومات الإمام لأنه لما جاء كتاب النبي صلى الله عليه وسلم قبله وكاد أن يسلم وأما كسرى فمزق كتاب النبي صلى الله عليه وسلم فدعا عليه قبل أن يمزق ملكه فذهب ملكه أصلاً وراساً فقد وقع تصديق ذلك فلم تبق ملكتهما على الوجه الذي كان في الزمن النبوي والله الذي نفس محمد بيده لتنفقن بضم الفوقية وسكون النون وكسر الفاء وضم القاف كنوزهما أما لهما المدفون أو الذي جمع وادخر في سبيل الله عز وجل وقد وقع ذلك وفي نسخة الشارح بتنفقن بفتح الفاء والقاف مصلحة كرضه كنوزهما وكذا هو ثابت في غيرها من النسخ وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثوابي الكوفي قال حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري عن عبد الملك بن عمير بضم العين مصغراً الكوفي الفرسي بسبة الى فرس له سابق عن جابر بن سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم الشواي بضم السين المهملة والمد الصحابي رضي الله عنهما رفعه ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني رفعه أي الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده ثم عزق ملكه أصلاً وراساً وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده بملك مثل ما يملك وذلك أنه كان بالشام وبها بيت المقدس الذي يحج النصارى لنسك لا به ولا يملك على الروم أحد إلا إن كان دخله فاحلق عنها فيصر ولم يخلفه أحد من الروم في ذلك الى البلاد بعده قاله الخطابي وسقط لغير أبي ذر قوله وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده وللاسماعيلي من وجه آخر عن قتيبة المذكور مثل رواية الأكثرين وقال كذا قال ولم يذكر قيصر وقال وذكر الحديث كما سبق وعلى رواية الأكثرين ففيه حذف أي وذكر كلاماً أو حديثاً وقال لتنفقن بفتح الفاء والقاف مع ضم الفوقية كنوزهما برفع مفعول نائب عن فاعله في سبيل الله في أبواب البر والطاعات ولم يضبط في اليونينية الفاء والقاف بل لتنفقن ولأبي ذر كنوزهما بغير ضبط في الفرع الزاي بالرفع فقط والحديث قدم في الخمس وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن محمد هو ابن مسلم أبو عبد الله الزهري قال أخبرني أبو حسين بضم الحاء المهملة وفتح السين المشددة وبالنون مصغر ونسبه طبق واسم أبيه عبد الرحمن بن جبير أي ابن مطعم النوفلي أنه قال حدثنا ناضر بن جبير أي ابن مطعم عن أبي عباس رضي الله عنهما أنه قال قدم مسيلمة الكذاب بكسر اللام من أيام الى المدينة النبوية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة تسع من الهجرة وهي سنة الوفود فجعل يقول إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته وقد مها أي المدينة في بشر كثير من قومه ذكر الواقدي أن عدد من كان معه من قومه سبعة عشر نفساً فجعل على نفسد الفذ وهو ناقيل الله وسول الله صلى الله عليه وسلم تأ لفه ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغه ما انزل اليه ثعلبة بن قيس بن ثعلبة بن عدي بفتح المهملة والمهم المشددة وبعد الالف سين مهملة خطيبة وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد حتى وقف على مسيلمة في أصحابه فقال عليه السلام له لو سألتني هذه القطعة من الجريد ما أعطيتكها ولن تعدو أمر الله حكمه فيك ولئن أدبرت ليعقرنك الله بالفاء ليقطعن قدميك أي لن تجاوز أمر الله حكمه فيك ولئن أدبرت عن طاعتي ليعقرنك الله بالفاء ليقطعن قدميك وإني لأراك الذي رأيت فيه ما رأيت بفتح همزة لأراك وفي بعضها بضمها أي لأظنك الذي أريت بضم الهمزة وكسر الراء على ما مر في قبل ذكر أبيه قال ابن عباس بالسند السابق فأخبرني أبو هريرة عن تفسير المنام المذكور أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أما الذي رأيت في يدي فأنفختهما بالنون الساكنة فوسوسة ذهب سنة لهما وعوزان يكون من الذهب فكرهت أن أمضغ الوسوسة لأن الوسوسة لا تكون الا من ذهب فذكر الذهب للتأكيد فان كان من فضة فهو فلك كذا قال وسبقه في المصابيح وغيرها وفي نسخة الشارح بدله صفة كاشفة لأن الوسواس لا تكون الا من ذهب الخ وقال في الفتح من بيان الجنس كقوله تعالى وحاوا أساورمن فضة وهم من قال لا تكون الا من ذهب الى آخره فأهمني شأنهما أحزنني شأنهما لأنهما تكون الذهب من حلية النساء وما حرم على الرجال فأوحي إليّ في المنام أن انفخهما فنفختهما فطارا فأولتهما أي الكذابين الذين خرجا بعدي أحدهما العنسي بفتح العين المهملة وسكون النون وكسر السين المهملة من بني عنس وهو الأسود واسمه عنهلة بضم المهملة مفتوحة فموحدة ساكنة ابن كعب ويقال له ذو الخمار بالخاء المعجمة لأنه كان يخمر وجهه والآخر مسيلمة بكسر اللام مصغراً ابن ثمامة بضم المثلثة ابن كبير بموحدة بن حبيب بن الحرث من بني حنيفة الكذاب صاحب اليمامة يخفف المدينة باليمن على أربع مراحل من مكة قال في الفتح مناسبة هذا التأويل لهذه الرؤيا أن أصل صنعاء وأهل اليمامة كانوا أسلموا وكانوا كأسا عد من للاسلام ثم ظهر منهما الكذابان وتبعهما على أهلهما بزخرف أقوالهما وعموا عما هما فيه الباطلة فخدع الأكثر هم بذلك فكان لمسيلمة بمنزلة البلدين وكالسوارين بمنزلة الكذابين وكونهما من ذهب اشارة الى ما زخرفاه وازخرف من اسم الذهب وهذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي في الرؤيا وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا حماد بن أسامة أبو اسامة القرشي مولاهم الكوفي عن بريد بضم الموحدة مصغراً ابن أبي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن جده أبي بردة الحرث وعامر عم أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه أراه بضم الهمزة أظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم والشك من أراه قال الحافظ بن حجر هو البخاري كأنه شك هل سمع من شيخه صيغة الرفع أو لا وقد ذكره مسلم وعزره عن أبي كريب محمد بن العلاء شيخ المؤلف فيه بالسند المذكور يريدون هذه اللفظة بكر موا برفعها الى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال رأيت في المنام أني أهاجر من مكة الى أرض بها نخل فذهب وهلي بفتح الواو والهاء وليكن وبه جزم في النهاية وكسر اللام الأولى وهمي الى الهاء اليمامة أو هجر بفتح الهاء والجيم غير منصرف مدينة معروفة باليمن ولأبي ذر والأصيلي زيادة الألف فذهب وهلي مبتدأ وإذا للمفاجأة الدينة خبره بترب بالمثلثة عطف بيان والنهي عن تسميتها بها للتنزيه أو الحالة قبل النهي ورأيت في رؤياي هذه أني هززت سيفاً بمعجمتين فانقطع صدره وعند أبي ذر بضم الصاد وفتح الدال وعنده أيضاً بفتح الصاد وكسر الدال وتشديد الراء وكلها صحيحة ومعناها واحد وهو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد وذلك أن سيف الرجل أصابه الذي تصور لهم كما يصور بسيفه وعند ابن هشام حدثني بعض أهل العلم أنه صلى الله عليه وسلم قال وأما الثلم في السيف فهو رجل من أهل بيتي يقتل وفي رواية عروة كان الذي رأى بسيفه ما أصاب وجهه صلى الله عليه وسلم شعر هززته بأخرى ولأبي ذر عن أخرى بإسقاط الموحدة فعاد أحسن ما كان فإذا هو ما جاء الله به من الفتح وكلمة واجتماع المؤمنين واضح حالهم ورأيت فيها في رؤياي بقراً بالموحدة والفاء والله بالرفع في اليونينية فقط ورقم عليه علامة أبي ذر وجمع وكسط الخاء المعجمة تحت الهاء خير رفع مبتدأ وخبر وفيه حذف أي وصنع الله بالقتلى خير لهم من بقائهم في الدنيا وفي نسخة والله بالجر على القسم لتحقيق الرؤيا ومعنى خير بعد ذلك على التفاؤل في تأويل الرؤيا كذا قاله في المصابيح فإذا هم أي القتلى المؤمنون الذين قتلوا يوم أحد وفي مغازي أبي الأسود عن عروة بقتل بدل بقر وهذه الزيادة تدل على أن ثوابهم كان ذبح البقر هو قول الصحابة بأسره وفي حديث ابن عباس عند أبي يعلى فإذا قتل البقر الذي رأيت بقراً لكون قتلها قال فكان ذلك من أصيب من المسلمين وقوله بقر بفتح الموحدة وسكون القاف مصدر بقره يبقره بقراً وهو شق البطن وهذا أحد وجوه التعبير وهو أن البقر شق من الأمر معنى نباسبه والأولى أن يكون قوله والله خير من حملة الرؤيا والقائل سمعها عندرويا البقر بدل الأول وقوله صلى الله عليه وسلم وإذا الطير ما جاء الله من الخير وثواب الصدق والذي أتانا الله بالمد أعطانا الله بعد يوم بدر وبنصب دال بعد وجر ميم يوم أي بعد يوم بدر بالنصب أي ما جاء الله به بعد يوم بدر بالجر أي بعد يوم بدر بالنصب أي بعد أحد يوم بالجر أي بعد أحد وجر ميم يوم أي بعد يوم أحد من الخير والفتح في رواية أبي ذر عن الكشميهني بعد يوم بدر وبعد يوم أحد أخرجه مقطعاً في المغازي والتعبير والرؤيا وكذا النسائي وابن ماجة وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن أبي زائدة الهمداني الكوفي عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة أن عبسى الكتب عن عامر وللأبي ذر زيادة الشعبي عن مسروق هو ابن الأجدع عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت أقبلت فاطمة رضي الله عنها تمشي كأن مشيتها مشي النبي صلى الله عليه وسلم وكان إذا مشى كأنما ينحدر من صبب فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم مرحباً يا بنتي مرحباً يا بنتي ثم أسرّ الى

وفى الناصرية يا خوف ندا بفتى باسقاط الالف وعلى هذا منها صوابه يا بفتى بموحدة تالف وضل واسكان الموحدة
وكذا هو فى اليونينية وظاهره الفرع الحاق الف وزيادة نقطة تحتا الموحدة ثم اجلسها عن يمينه او عن شماله
بالشك من الراوى سحر اسر اليها حديثا فبكت قالت عائشة فقلت لها لم تبكين ثم اسر اليها حديثا فضحكت
قالت عائشة فقلت ما رايت كاليوم فرحا بقرب من حزن اقرب من حزن بضم الحاء المهملة وسكون الزاى
والباقى ظاهر من حزن بفتحتين فسألتها عما قال عليها السلام لها حتى كبت وضحكت فقالت ما كنت
لافشى بضم الفوقية سر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قبض النبى صلى الله متعلق بمحذوف تقديره فلم تزل على ذلك
حتى توفى وفى لفظ لها سألتها سرك ان تكشر هكذا ان جبريل كان يعارضنى بالقرآن كل سنة مرة
وانه عارضنى العام مرتين ولا اراه بضم الهمزة ولا اظنه الا حضر اجلى فيه انه استنبط ذلك مما ذكر من معارضة
القرآن مرتين وفى رواية عروة بالجزم بانه مات عن وجعه ذلك وانت اول اهل بيتى لحاقا بى فبكيت ثم ضحكت
لذلك الذى قاله من حضور اجلى فانا اول اهل بيتى موتا بعدى فقال عليه السلام اما ترضين ان تكونى سيدة نساء
المسلمين او نساء هذه الامة دخل فيه امها وامها وعائشة رضى الله عنهن قبل وانما سادت نساء
الامة من قومها فى حياته صلى الله عليه وسلم فكن فى صحيفته ومات ابوها وهو سيد العالمين فكان فى صحيفتها
ومير اثها وقد روى البزار عن عائشة انه عليه الصلاة والسلام قال لفاطمة خيرنسائى انها اصيبت بى فمن كانت
هذه حالها ان تسود نساء اهل الجنة وقد سئل ابو بكر بن داود عمن افضل فاطمة ام عائشة فقال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان فاطمة بضعة منى فلا اعدل ببضعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا وحسن هذا
القول لمن تامل واستشهد لصحته بان ابا بكر ربط نفسه وحلف ان لا يحلها الا رسول الله صلى الله عليه
وسلم جاءت فاطمة لتحلها فابى من اجل قسمه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما فاطمة بضعة منى فحلته
وهو تقرير حسن لكن قوله لا تنش منى فى حياته منتقض بان عائشة لم تمت فى حياته بل بعدها فى ايام معاوية ابى
سفيان وقد يقال ان قوله او سيدة نساء المؤمنين بالشك من الراوى ضعفا لاسناد لانه سابق معها
يتبادر اليه الذهن من ان المراد من لفظ المؤمنين غير النبى صلى الله عليه وسلم فلا يدخل ازواجه ودخول المتكلم
فى عموم كلامه مختلف فيه كما لا يخفى فحصلت انا لك الذى قاله وهو اما رضين ان تكونى سيدة نساء اهل الجنة
وهذا الحديث اخرجه الضياء فى الاستيذان وفضائل القرآن وفى الفضائل والنسائى فى الوفاة والمناقب
وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا يحيى بن بكير بضم الباء والكاف وفتح الثانى والزاى والعين المهملة الحجازى المدنى
المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن سعد بفتح السين وسكون العين ابن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عروة
ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضى الله عنها انها قالت دعا النبى صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته فى شكواه
التى مرضه الذى توفى فيه فبكيت لذلك ثم دعاها فاخبرنى انها اول اهل بيته اتبعه بفتح الهمزة وسكون الفوقية
وفتح الموحدة فضحكت لذلك وقد تقفنا لرواياتان على ان كلا منها علامة انها اول بيته اتبعه وضم مسروق لذلك
كونها اول اهله لحاقا به واختلفت فى سبب ضحكها ففى رواية مسروق اخبارة اياها انها سيدة نساء اهل
الجنة وعروة كونها اول اهله لحوقا به ورجح فى الفتح رواية مسروق لاشتمالها على زيادات ليست فى رواية
عروة وهو من التفات الصابطين ومطابقة الحديث للترجمة اخباره صلى الله عليه وسلم بما سيقع
وقع كما قال فانهم اتفقوا على ان فاطمة رضى الله عنها كما تاخرت عن جميع اهل بيته المتقدمين لحق حتى من ازواجه
رضى الله عنهن وهذا الحديث اخرجه البخارى فى المغازى وفضائل فاطمة والنسائى فى المناقب وبه قال
حدثنا يحيى عرعرة بعينين مفتوحتين مهملتين بينهما راء ساكنة وبعد الثانية اخرى مفتوحة ابن البرند
بكسر الموحدة والراء وسكون النون بعدها دال مهملة ابن النعمان السامى البصرى المهلبى القرشى البصرى قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابى بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة جعفر بن ابى وحشية عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يدنينى اى يقربنى ابن عباس
يزيد نصفه فقيه الفتيا فقال له عبد الرحمن بن عوف لعمر انا لنا ابنا بالتنوين مثله فى السن فلم تدنه علينا
فقال عمر انه من حيث علمتم فمن جهة علمه ولابى ذر فظننا انه من ثم تعلم فسال عمر ابن عباس عن هذه الاية
اذا جاء نصر الله والفتح لم يرها علمه وذكاه فقال ابن عباس هو اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه الله اياه قال
عمر لابن عباس ما اعلم منها الا ما تقول قال لعنى ومطابقة هذا الحديث فى قوله اعلمه اياه اى علم النبى صلى الله عليه
وسلم ابن عباس ان هذه السورة فى اجله عليه الصلاة والسلام وهو اضار قبل وقوعه فوقع كما قال كذا قال
عليا مثل وفى حديث جابر عند الطبرانى لما نزلت هذه السورة قال لنبى صلى الله عليه وسلم جبريل نعيت الى
نفسى فقال له جبريل وللاخرة خير لك من الاولى وحديث الباب اخرجه المؤلف ايضا فى المغازى والتفسير والترمذى
فى التفسير وقال حسن وبقية مباحثه فى محالها ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة بن الغسيل المعروف بغسيل الملائكة قال حدثنا عكرمة
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال لم يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحجرة الى المسجد
الذى رضه الذى مات فيه على حجرة بفتح الميم وسكون الحاء المهملة مرتديا بها على منكبيه قد عصب بخشبة حاد

المهلة فى الفرع واصله اى راسه بعصابة دسما سودا حتى طلع على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال
اما بعد فان الناس يكثرون وقل الانصار هو من الاخبار بالمغيبات فان الناس كثروا وقل الانصار كما
عليه السلام حتى يكونوا فى الناس بمنزلة الملح فى الطعام قال الكرمانى وجه التشبيه الاصلاح بالقليل
دون الافساد بالكثير او كونه قليلا بالنسبة الى سائر اجزاء الطعام فمن ولى منكم شيا بفتح الواو اى فى الذى
وليه قوما وبنفع فيه آخرين فليقبل من محسنهم الحسنة ويتجاوز بالجزم عطفا على فليقبل اى فليتعطف
عن مسيئهم السيئة اى فى غير الحدود قال ابن عباس فكان ذلك اخر مجلس جلسه اى بالمنبر ولابى ذر فيه
النبى صلى الله عليه وسلم وقد مر الحديث فى باب من قال فى الخطبة بعد الثنا اما بعد من كتاب الجمعة وبه
قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا يحيى بن آدم الكوفى صاحب
الثورى قال حدثنا حسين الجعفى بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفاء عن ابى بشر اسمه جعفر اليشكرى
البصرى عن الحسن البصرى عن ابى بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف نفيع بن الحرث الثقفى رضى الله عنه
انه قال اخرج الينا النبى صلى الله عليه وسلم ذات يوم الحسن بن على فصعد به على المنبر بكسر الميم فصعد
يقال والحسن الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى الى هذا اشد كناه شفاوة وفضلا ان
تسمية سيدا للشرف صلى الله عليه وسلم له سيدا وفيه ان ابن الينبغ يطلق عليه ابتغاء بن ولا اعتبار بقول
الشاعر • ينوهن انا بنا بنا وبنائنا • ينوهن ابنا الرجال الاباعد
نعم هذا باعتبار الحقيقة والاول باعتبار المجاز ويعلل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين اى
طائفتين طائفة معوية بن ابى سفيان وطائفة الحسن وكانا يعرف الفابا بفتح الفاء وتشديد الموحدة
بهذا الامر فذعاه وزعه الى ترك الملك رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لعلة ولا لقلة وقوله من المسلمين
دليل على انه لم يخرج احد من الطائفتين فى تلك الفتنة من قول او فعل عن الاسلام اذا حدى الطائفتين
مصيبة والاخرى مخطئة ماجورة وقد اختار السلف ترك الكلام فى الفتنة وقالوا تلك دماء طهر الله
منها ايدينا فلا نلوث لها السنتنا ومن هذا الحديث فى الصلح وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحى قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم الجهضمى البصرى عن ايوب السختيانى عن محمد بن هلال
البصرى عن انس بن مالك رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم نعى بفتحتين نعفر اى اخبر بقتلهم
طالب وزيد وابن رواحة اى اخبر بقتلهم قبل ان جاء خبرهم اى خبر اهل مؤته او خبر قتل جعفر
وزيد ومن قتل معهما وعيناه تذرفان بالذال المعجمة ولغيره بالدال المهملة وكسر الراء بسيلان بالدمع
والواو فى وعيناه للحال وهذا الحديث ياتى فى غزوة مؤته ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنى بالافراد
ولابى ذر حدثنا عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة والسين المهملة ابو عثمان البصرى
قال حدثنا ابن مهدى عبد الرحمن الازدى البصرى قال حدثنا سفيان الثورى عن محمد بن المنكدر
ابن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمى المدنى عن جابر هو ابن عبد الله الانصارى رضى الله عنه وعن ابيه انه
قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اى لجابر لما تزوج حائنا من انماط بفتح الهمزة وسكون النون اضم طاء
مهملة ضرب من البسط له حمل رقيق واضح نمط قال جابر فلت وانى اى ومن اين لى نمط ولابى ذر اما
صلوات الله وسلامه عليه اما بالتخفيف انه سيكون ولابى ذر انها ستكون نمط الانماط قال جابر
فانا اقول لها يعنى امراته بهلة بفتح الموحدة وتشديد اللام اى تعجبا شعود بن اوس من ملك الانصار الاوسية كما ذكره ابن سعد
اخوى بهمزة مفتوحة فخاء معجمة وراء مكسورة ثم ياء مثناة تحتية تثقل اى امرأته الرقيل النبى صلى الله عليه وسلم انها ستكون
وغيرها بكسر النون وفتحها اى تشتد لاجلها على اتخاذ الانماط باخبار صلى الله عليه وسلم بانها ستكون
الانماط قال الحافظ ابن حجر فى استدلاله بها على اتخاذ الانماط باخبار صلى الله عليه وسلم بانها ستكون
نظر لان الاخبار بان الشى سيكون لا تقتضى اباحته الا ان استند المستدل به الى التقرير فيقول
اخبر الشارع بانه سيكون ولم ينه عنه فكانه اقر وفى مسلم من حديث عائشة قالت خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى غزاته فاخذ نمطا فضاترته على الباب فلما قفل رأى النمط فى وجهه فجذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يامرنا ان نكسو الحجارة والطين قالت فقطعت منه
وسادتين فلم يعب ذلك على فيوخذ منه ان الانماط لا كره اتخاذها لذا لها لما صنع بها قال
جابر فاد تها اى ان ترك الانماط بحالها مفروشة وبابى فى النكاح باب الانماط وبخ لكفساى ان شاء الله
تعالى وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا احمد بن يحيى بن الحصين الكسلى السرمارى قال
حدثنا عبيد الله بفتح العين فى الفرع وضبطها مصغر فى اصله وهو الصواب ابن موسى بن زياد ابو محمد العبسى
الكوفى قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى عن عمرو بن ميمون بفتح
العين الازدى الكوفى ادرك الجاهلية عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال لما انطلق سعد بن معاذ
الانصارى الاشهلى من المدينة حاجا كونه معتمرا فانه نزل حين دخوله مكة للعمرة على امية بضم الهمزة وتشديد
ابن خلف بالفاء ابى صفوان هى كنية امية وكان من كبار المشركين وكان امية اذا انطلق الى الشام للتجارة

المراد

العجة دلوا ملوءا اما دلو بالشك للكشميهني وفي رواية همام في التعبير ذنوبين من غير شك وفي بعض نسخه ذنوبا اي استقيته
خفيف بسكون العين وضم الفاء مخففة في الفرع والذي في اصله ضعف بضم العين وفتح الفاء والله لعجزه اي اشفقه
على اهله لرفق وليس فيه لحظ من فضيلته بل هو اشارة الى ما فتح في زمانه من الفتوح وكانت قليلة لاستغلاله
بقتال اهل الردة مع قصر مدتها بالنسبة الى مدة خلافته وتوفي من قال ان الاشارة الى مدة خلافته قال الحافظ ابن حجر فيه نظر
لانه ولي سنتين وبعض سنة فلو كان ذلك المراد لقال ذنوبين او ثلاثة وبوبن ما وقع في حديث ابن مسعود
في نحو هذه القصة فعلا النبي صلى الله عليه وسلم فاعبرها ايا بكر فقال الى الامر من بعدك ثم بلبه عمر
قال كذلك عبرها الملك اخرجه الطبراني لكن في اسناده ايوب بن جابر وهو ضعيف ثم اخذها اي الذنوب
ابن الخطاب رضي الله عنه فاستحالت اي انقلبت بيده عربا بفتح العين المهملة وسكون الراء بعدها موحدة
دلوا عظيما الكوم من الذنوب وفيه اشارة الى عظم الفتوح التي كانت في زمنه رضي الله عنه وكثرتها وكان كذلك
ففتح الله تعالى من البلاد والاموال والغنائم وغير الاحصار وورد ان الدلو اون لطول عنقه فلم ار عبقريا
بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح القاف وسكون الراء وتشديد التحتية آخره الف وهو قوي قوته كاملا
قويا سيدا الى الناس يفري بفتح التحتية وسكون الفاء وكسر الراء وتشديد التحتية
يعمل عمله ويقوي قوته حتى عرب الناس يعطن بفتح العين والطاء المهملتين اخر نون مناخ الابل اذا اصدرت
عن الماء والعطن للابل كالوطن للناس لكن غلب على مقرها حول الحوض وقال ابن الاثير معناه حتى رأوا
واردوا البهم وابركوها وضربوا لها عطنا اي للشرب عللا بعد نهل وتشريح فيه وقال القاضي عياض طائر
هذا الحديث انه عايد الى خلافة عمر وقيل يعود الى خلافتهما معا لان ابا بكر جمع شمل المسلمين اولا بدفع اهل
الردة وابتدا بالفتوح في زمانه ثم عهد الى عمر فكثرت في خلافته الفتوح واتسع امر الاسلام واستفزت
قواعد وقال عمار هو ابن منبه ما وصله في التعبير من هذا الوجه ومن غيره عن ابي هريرة ولابوي ذر
والوقت سمعتا بامرين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فنزع ابوبكر ذنوبين ولابي ذر
ذنوبا او ذنوبين وبقية المباحث تاتي ان شاء الله تعالى في محالها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
عباس بن الوليد بالموحدة اخره سين مهملة ابن نصر الرسي بنون مفتوحة فراء ساكنة فسين مهملة مكسورة
قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي قال حدثنا ابو عثمان عبد الرحمن النهدي
بالنون المفتوحة والهاء الساكنة قال انبئت بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي اخبرت ان جبريل عليه السلام
وهذا مرسل لكن اخرجه سمعه من امامة فصار مسندا متصلا الى النبي صلى الله عليه وسلم وعند
ام المؤمنين ام سلمة هند بنت ابي امية واسمها حالية فحل عليه السلام يحدث رجلا عندها نوع من الرجاء
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا ام سلمة لتسيفهما عن الذي كان يحدثه هل عرفت انه جبريل لان هذا
استفهم ابو عثمان قال شك الراوي في اللفظ مع بقاء المعنى قال ابو عثمان قالت ام سلمة هذا دحية بن خليفة
الكلبي وكان جبريل عليه السلام يأتي كثيرا في صورته فقالت ام سلمة اي والله ام سلمة بهمزة وقطع من غير واو ما حدثت
الا اياه حتى سمعت خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبر بضم التحتية بصيغة المضارع من الاخبار عن
جبريل وفي نسخة بجبر بالموحدة وفتح الجيم والخاء وفي فضائل القرآن بخبر صلة مضارعا عن خبر جبريل اوفا قال كذا في الفرع وكذا
اصله في شيء من الروايات على بيان هذا الخبر الذي قصة وبحتمل ان يكون في قصة بني قريظة فقد وقع في الدلائل
للبيهقي عن عائشة انها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يكلم رجلا ولا ارى الا دحية فلما ذهب من هذا الرجل الذي كلمت
فقال ما من تشبهه بدحية بن خليفة قال ذاك جبريل امرني ان آتي بني قريظة الحديث وبقية مباحثه تاتي قريبا
سليمان بن طرخان قلت لابي عثمان عبد الرحمن النهدي ممن سمعت هذا الحديث قال سمعته من اسامة
بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه في فضائل القرآن وسلم في فضائل
ام سلمة بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لابي ذر

باب

قوله الله تعالى يعرفونه خبر المبتدا الذي
هو الذين اتيناهم الكتاب والضمير يعود على النبي صلى الله عليه وسلم اي يعرفونه معرفة جلية كما يعرفون ابناءهم
لعرفتهم بما هم لا يلتبسون عليهم بغيرهم وجاز الاضمار وان لم يسبق له ذكر وطابق الكلام بديل عليه ولا لبس
على السامع ومثل هذا الاضمار منه تفخيم وتعظيم واشعار بانه لشهرته معلوم بغير اعلام وكان كما نصبت لفت لمصدر
محذوف اي معرفة كائنة مثل معرفة ابنائهم وان فريقا منهم من اهل الكتاب ليكتمون الحق محمدا وهم يعلمون
جملة اسمية في موضع نصب على الحال من فاعل يكتمون وهذا ظاهر في ان كفرهم كان عنادا وسقط لابي ذر وان
فريقا الى آخره قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الاصل قال اخبرنا مالك وان الامام
الاعظم الاصبحي رحمة الله عليه وسقط لابي ذر ابن انس عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
اليهود جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم من اليهود ثم سمى وامرأة منهم ايضا زنيا
واسم المرأة ليشرة بضم الموحدة وسكون التحتية وفتح الشين المعجمة وذكر ابو داود والسبب في ذلك من طريق الزهري سمعت
رجلا من مزينة ممن يتبع العلم وكان عند سعيد بن المسيب تحدث عن ابي هريرة قال زنا رجل من اليهود بامراة

قوله الله تعالى يعرفونه خبر المبتدا الذي

طوله لغير الطواف بالبيت انظر ولابي ذر عن الكشميهني الا بتخفيف اللام للاستفتاح انظر بفتح الظاء وكسرها
النهار وعند الناس فطفق به انطلقت فطفقت بتا الكلام المضمومة في الفرع وغيره من الاصول
المعتمدة التي وقفت عليها اي جاء سعدا فلما غفل الناس انطلقت فطفقت وقال العيني بالتا المفتوحة
فيهما لانه خطاب امية لسعد فبينا بغير ميم سعد يطوف اذا ابو جهل فقال من هذا الذي يطوف
بالكعبة فقال سعد له انا سعد فقال ابو جهل تطوف بالكعبة حال كونك امنا وقد اويتم محمدا
واصحابه بمد همزة اوشتم وقصر ما وفي رواية ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي بحق السبيع
وفي اول المغازي وحدا وتم الصاة وزعمتم انكم تنصرونهم وتعينونهم اما والله لولا انك مع ابي
صفوان ما رجعت الى اهلك سالما فقال سعد له نعم اوينا هم فلا حيانا بالحا المهملة اي حاكم
ابا جهل العين فانه سيد اهل الوادي مكة فرخا سعد لابي جهل والله لئن منعتني ان اطوف
بالبيت لاقطعن متجرك بالشام وفي رواية ابراهيم بن يوسف المذكورة والله لئن منعتني هذا لاضعنك
ما هو اشد عليك منه طريقك على المدينة فقال له امية لا ترفع صوتك اي على ابي
الحكم وجعل يمسكه فغضب سعد من امية فقال سعد لامية دعنا عنك اي اترك محامانك لابي
جهل فاني سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يزعم انه قاتلك للخطاب لامية وقال الكرماني ونبعه
البرماوي انه الضمير لابي جهل اي ان ابا جهل يقتل امية واستشكل بكون ابي جهل على دين امية فكيف
يقتله واجاب الكرماني وتبعه البرماوي بان ابا جهل كان السبب في اهبة خروج امية الى
بدر حتى قتل فكانه قتله اذا القتل قد يكون مباشرة وقد يكون تسببا قال في الفتح وهو تعسف عجيب واما
اراد سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم يقتل امية ورد هو الكرماني في حاشية ابي ذر ابراهيم بن يوسف
المذكور في اول المغازي ان امية لما رجع الى امرأته قالت له اي صفوان الم تر ما قال لي سعد قالت
قال زعم ان محمدا اخبرهم انه قاتلي ولم يسند سعد في كلامه لابي جهل ذكر قال امية اياي
قتل قال سعد نعم اياك قالت امية والله ما يكذب محمد اذا حدث قاله لانه كان موصوفا
عندهم بالصدق فرجع امية الى امرأته صفية بنت معمر فقال لها اما بتخفيف الميم تعلمين
ما قال لي اخي يعني بالمثلثة لصيبة الى يثرب وهو اسم طيبة قبل الاسلام وذكر بالاخوة باعتبار
ما كان بينهما من المواخات في الجاهلية قالت صفية امر انه وما قال لك قال زعم انه سمع محمدا
يزعم انه قاتلي قالت والله ما يكذب محمد بل هو الصادق المصدوق قال فلما خرجوا
الى بدر وحا الصريخ بالصاد المهملة المفتوحة اخره خا معجمة فصيل من الصراخ وهو صوت المستغيث قال الزمخشري
اي المستغيث قال الزركشي كالسفاقسي فيه نقديم ونأخير لان الصريخ جاءهم فخرجوا الى بدر قال
الدماميني هذا بناء على ان الواو للترتيب وهو خلاف مذهب الجمهور ولو سلم فلا نسلم ان الواو للعطف
وانما هي للحال وقد مقدرة اي فلما خرجوا في حال مجيء الصريخ لهم فلا تقديم ولا تاخير وعند
ابن اسحق ان الصارخ ضمضم بن عمرو الغفاري وانه لما ارتحل من مكة جذع بعيره وحول رحله
وشق قميصه وصرخ بامعشر قريش اموالكم مع ابي سفيان قد عرض لها محمد الغوث الغوث قالت
له لامية امر انه اما بالتخفيف ذكرت ما قال لك اخوك يثرب سعد قال فاراد امية ان لا يخرج
معهم الى بدر حوفا مما قاله سعد فقال له ابو جهل انك من اشراف الوادي اي مكة وفي رواية
ابراهيم بن يوسف المذكور فاتاه ابو جهل فقال يا ابا صفوان انك متى يراك الناس قد تخلفت وانت سيد
اهل الوادي تخلفوا معك بضم الواو وبعدها ميم اي تخرج الى مكة بسكان بضم الموحدة وبعد الالف نون
وفي نسخة البرز الى يوم بدر بانبات يوم بدر بعد فشاربهم وسقطت من اليونينية وفوقها اقتفاوا الناصرية
وغيرها فلم يزل يعلل ذلك حتى وصل القصد فقتله الله ببدر وفي وقعتها ما سيأتي ذلك في محله ان شاء الله
تعالى وهذا الحديث اخرجه في باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من قتل ببدر وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي هو عبد الرحمن بن عبد الملك ابو بكر الحراني بالحاء
المكسورة والراي المشددة ونون ولاهم قال حدثنا ولابي ذر والوقت اخبرنا الليث بن سعد
في الفرع وفي اليونينية اخبرني بالافراد محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة ولابي ذر وغيره بدون ابن
ابن عبد الرحمن بن عبد الله الحزامي عن موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم ابي عبد الله المغيرة
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيتنا الناس
في المنام نحو مجتمعين في صعيد خطاب ابو بكر الصديق رضي الله عنه وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
في باب مناقب عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا رأيت في المنام اني انزع بدلو على بكرين على قليب
فجا ابو بكر فنزع بنون فزاي فعين مهملة مفتوحات اخرج الماء من البئر للاستقاء ذنوبا بفتح الذال

فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى هذا النبي فانه بعث بالتخفيف فان كانت فتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا
بها عند الله وقلنا فتيا نبي من انبيائك فانه قالوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في اصحابه فقالوا
يا ابا القاسم ما ترى في رجل وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلقم بهم ما يعتقدونه في
كتابهم ما تجدون في التوراة من شان الرجم فحكمه ولعله او حي اليه ان حكم الرجم فيها ثابت على ما شرع لغيره
بحجة سبيل فقالوا نفضحهم بفتح النون والضاد المعجمة بينهما فاكنة من الفضيحة اي نكشف مساوئهم
للناس وبينهما ياجلدون بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول فقال عبد الله بن سلام تخفيفا للام الحذر حذر
من نبي يوسف بن يعقوب عليهما السلام وشهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة كذبتم ان فيها الرجم اي على الزاني
المحصن ولا وجه للرجم بلام الابتداء فاتوا التوراة بفتح الهمزة والفوقية فنشروها فوضع احدهم
صورا الاعور يده على اية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا
فيها اية الرجم فقالوا اي اليهود صدق يا محمد فيها اية الرجم فامر بهما فرجما بالبناء للمفعول رسول الله صلى
الله عليه وسلم فرجما وفي حديث جابر عند ابي داود فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم باليهود فجاءوا فشهدوا
انهم راوا ذكره في فرجها مثل المرود في المكحلة فامر بهما فرجما قال عبد الله بن عمر الخطاب فرايت الرجل جنا
بالجيم الساكنة والهمزة اخره اي يكبت ولا ابقى زعر الحموي والمستملي بحذف الياء والمهملة وكسر النون من عنبر هما اي يعطف
على المراة عنبها اي حجارة ومباحث الحديث ذكرتها في شرح مسلم والله تعالى ولي التوفيق وقد اخرجه في المحاربين
من الحدود وكذا الترمذي واخرجه النسائي في الرجم

سؤال المشركين ان يريهم النبي صلى الله عليه وسلم اية اي معجزة خارقة للعادة فاراهم انشقاق القمر وبه قال

حدثنا احمد قال حدثنا الفضل المروزي قال اخبرنا ولابوي ذر حدثنا ابن عيينة سفيان عن ابي حبيبة بفتح النون وكسر
الجيم وبعد التحتية باء موحدة ساكنة عبد الله بن سيار المكي عن مجاهد هو ابن جبر عن ابي معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة
ساكنة عبد الله بن سخبرة الكوفي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال انشق القمر على عهد رسول الله
ذروا الوقف النبي صلى الله عليه وسلم اي زمنه وفي رواية شقتين بكسر الشين وتفتح اي فلقتين وزاد ابو نعيم في الدلائل
من طريق عتبة بن عبد الله قال ابن مسعود فلقد رايت احد شقيه على الجبل الذي بمنى ونحن عكة فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اشهدوا اشهدوا من الشهادة وانما قال ذلك لانها معجزة عظيمة لا يكاد يعد لها شيء من ايات الانبياء
وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير ومسلم في التوبة والترمذي في التفسير وكذا النسائي وبه قال

حدثني بالافراد ولابوي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو نعيم بن محمد المؤدب قال حدثنا
شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه وسقط لابوي ذر بن مالك
وسقط الرمز ايضا من اليونينية قال المؤلف وقال لي خليفة ابن خياط حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي
وفتح الراء البصري قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس زاد في اليونينية رضي الله
عنه انهم اتوا الى مكة سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم اية فاراهم انشقاق القمر
زاد في رواية له في الصحيحين شقتين حتى راوا حراء بينهما وانس لم يحضر ذلك لانه كان ابن اربع او خمس بالمدينة
وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير وبه قال

حدثني بالافراد ولابوي ذر حدثنا خليفة بن خياط العصفري مولاهم
ابو الهيثم وابو المثنى قال حدثنا معمر بن مضر بميم مضمومة فضاد معجمة مفتوحة فراء الفرشي عن جعفر بن برقان
بن شبر جيل بن حسنة القرشي عن عمران بن ملك بكسر العين وتخفيف الراء وبعد الالف كاف العقاري المدني
عن عبد الله بفتح العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه انشق وفي رواية عن ابن عباس عندنا في العهد لا بل قبل الهجرة بخمس سنين وكان ابن عباس اذ ذاك لم يولد
بمكة قبل الهجرة بخمس سنين وانشقاق القمر من المعجزات الواضحة عليه المفسرون
واهل السنة وروي عن جماعة من الصحابة حدثني بالافراد ولابوي ذر حدثنا وفي نسخة وهي الاولى في اليونينية
بالتنوين من غير رمز حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثنا معاذ قال حدثني بالافراد
ابو هشام بن ابو عبد الله الدستوائي عن قتادة بن دعامة قال حدثنا انس ولابوي ذر عن انس رضي الله عنه
ان رجلين اسيد بن الحضير وعباد بن بشر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرجا من عند النبي صلى الله عليه
وسلم في ليلة مظلمة بكسر اللام ومعهما مثل المصباحين بين ايديهما حين انصرفا اكرما لهما واظهارا لبركة
قوله لبشر المشائين في الظلم المساجد بالنور الناصر يوم القيمة فجعل لهما مصباحا دخر لهما في الاخرة فلما افترقا
صار مع كل واحد منهما نور واحد يضيء له حتى اتى اهله وعند عبد الرزاق في مصنفه ان اسيدا
حضير ورجلا من الانصار حدثا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة
الظلمة ثم خرجا وفي يد كل واحد منهما عصيه فاضات عصى احدهما حتى مشيا في ضوئها حتى اذا افترقت بهما
الطرق اضات عصى الاخر لكل واحد منهما في ضوء عصاه حتى بلغ اهله واخرج البخاري في تاريخه عن
حسن الاشلي قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فتفرقنا في ليلة ظلماء فاضاءت عصى حتى جمعوا

عليها ظهورهم وما هلك منهم وان اصابعي لتنير وتاتي مزيد لما ذكرته في مناقب سيد وعباد ان شاء الله تعالى بعونه
وقوته وبه قال

حدثنا عبيد الله ابن ابي الاسود هو عبيد الله بن محمد بن ابي الاسود واسم ابي الاسود
حميد ابن ابي الاسود البصري وهو ابن اخت عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
اسمعيل ابن ابي خالد البجلي انه قال حدثنا قيس هو ابن ابي حازم قال سمعت المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال بالمثناة التحتية ناس من امتي ظاهرين بن زاد مسلم عن ثوبان
على الحق وله ايضا من حديث جابر يقاتلون على الحق ظاهرين حتى يأتيهم امر الله وفي حديث جابر بن سمرة حتى
يأتيهم الساعة وهم ظاهرون اي غالبون من ظاهرهم وقال النووي امر الله هو الريح الذي يأتي فيأخذ
روح كل مؤمن ومؤمنة واستدل به اكثر الحنابلة وبعض من غيرهم على انه لا يجوز خلو الزمان عن المجتهد وعورض
بحديث ابن عمر المروي في البخاري وغيره مرفوعا ان الله لا ينتزع العلم بعد اعطائهموه انتزاعا ولكن يذهب العلم
مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برايهم فيضلون ويضلون اذ فيه ولا يلزم على جواز
خلو الزمان عن مجتهد وموفول الجمهور لانه صريح برفع العلم بقبض العلماء وتريئيس الجهال واذا انتفى العلم وهن بحكم
به استلزم انتفاء الاجتهاد والمجتهد وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاعتصام والتوحيد ومسلم في الجهاد وبه
قال

حدثنا الحميدي عبد الله ابن الزبير حدثنا الوليد ابن مسلم القرشي قال حدثني بالافراد ابن جابر
هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدي قال حدثني بالافراد عمير بن هانئ بضم العين مصغرا وهاني بالنون
بعد الالف اخره ياء بنت النسائي انه سمع معوية ابن ابي سفيان يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا تزال امة من امتي قائمة بامر الله قال النووي بستي الامة قائمة بامر الله وان اختلف فيها فان القصد
فيها الغيبة المرتبطة بها نحو الشام نصر الله بهم وجه الاسلام لما في قوله بعد وهم بالشام لا يضرهم كل الضرر
من خذلهم بالدال المهملة ولا من خالفهم اذا العافية للمتقين حتى يأتيهم امر الله وهم على ذلك وفي حديث عقبة
ابن عامر لا تزال العصابة من امتي يقاتلون على امر الله قاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تاتيهم الساعة قال
عمير ابو هانئ بالسند السابق فقال مالك بن يخامر بضم التحتية وفتح المعجمة وتخفيف الميم
وكسرها نبذ هارا السكسر الحمصي التابعي الكبير قال معاذ هو ابن جبل وهم اي الائمة القائمة بامر الله
مقيمون بالشام فقال معوية ابن ابي سفيان هذا مالك يعني ابن يخامر يزعم انه سمع معاذ ا يقول
وهم بالشام وفي حديث ابي هريرة في الاوسط للطبراني يقاتلون على ابواب دمشق وما حولها وعلى ابواب بيت
المقدس وما حولها لا يضرهم من خذلهم ظاهرين الى يوم القيمة وحديث الباب اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في
الجهاد وبه قال

حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا والذي في اليونينية اخبرنا سفيان ابن
عيينة قال حدثنا شبيب بن غرقدة بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة الاولى وسكون التحتية وغرقدة
بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح القاف ودال مهملة السلمي الكوفي احد التابعين قال سمعت الحي
بالحاء المهملة المفتوحة والتحتية المشددة اي القبيلة التي فيها وهم البارقيون نسبوا الى بارق جبل
باليمن نزله بنو اسعد بن عدي بن كارية فنسبوا اليه ومقتضاه انه سمعه من جماعة اقلهم ثلاثة يحدثون
ولابي ذر بفتح التحتية زيادة فوقية وفتح الدال عن عروة بن الجعد وبقال ابن ابي الجعد وقيل
اسم ابيه عياض البارقي بالموحدة والقاف الصحابي الكوفي وهو اول قاض لها وقال الحافظ ابو ذر رمى بها من
اليونينية عروة هو البارقي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا ليشتري له به
شاة فاشترى له به بالدينار شاتين ولاحمد من رواية ابي لبيد عن عروة قال عرض للنبي صلى الله عليه
وسلم جلب واعطاني دينارا فقال اي عروة ايت الجلب فاشتر لنا شاة قال فاتيت الجلب فساومت صاحبه
فاشتريت منه شاتين بدينار فباع احدهما اي احدي الشاتين بدينار وجاءه ولابوي ذر والوقت
بالفاء بدل الواو بدينار وشاة فدعا عليه الصلاة والسلام بالبركة في بيعه في رواية احمد
فقال اللهم بارك له في صفقته وكان لو اشتري التراب لربح فيه ولاحمد قال فلقد رايتني اقف
بكناسة الكوفة فاربح اربعين الفا فقلت ان اصل هذا على قال سفيان بن عيينة بالسند السابق كان
الحسن بن عمارة بضم العين وتخفيف الميم البجلي مولاهم الكوفي قاضي بغداد في زمن المنصور ربا قد خلط ابني
العباس وهو احد الفقهاء المتفق على ضعف احد بثهم وفي التهذيب قال محمود بن غيلان عن ابي داود الطيالسي
قال شعبة اتيت حريز بن حازم فقال لا يحل لك ان تروي عن الحسن بن عمارة فانه يكذب وقال علي بن المديني
ابن شقيق قلت لابن المبارك لم تركت احاديث الحسن بن عمارة قال اجرحه عند ابي سفيان الثوري وشعبة
ابن الحجاج فيقولهما تركت حديثه وقال احمد بن حنبل منكر الاحاديث واحاديثه موضوعة لا يثبت حديثه
وقال ابن حبان كان يدلس على الثقات ما سمعه من الضعفاء عنهم وبالجملة فهو متروك لكن ليس له في
البخاري الا هذا الموضع جانبا نقطا الحديث المذكور عنه اي عن شبيب بن غرقدة قال اي الحسن بن عمارة
المذكور سمعه اي الحديث شبيب من عروة البارقي قال سفيان بن عيينة فاتيته اي شبيبا
فقال شبيب الي لم اسمعه اي الحديث من عروة البارقي بل قال اي شبيب سمعت الحي البارقيين

محجروه اي الحديث عنه اي عن عروة وتمسك بهذا الحديث من جوز بيع الصوفي وحده الدلالة كما قال ابن الرفعة
انه باع الشاة الثانية من غير اذن واقره عليه السلام على ذلك وهو مذهب مالك في المشهور عنه وابي حنيفة
وبه قال الشافعي في القديم فيعتقا البيع وهو موقوف على اجازة المالك فان اجاز نفذ وان رد بطلا
ومن حكى هذا القول من العراقيين الحاملي في اللباب وعلق الشافعي في البويطي صحته على صحة الحديث فقال في اخر باب
الغصب ان صح حديث عروة البارقي فكل من باع او عتق ملك غيره بغير اذنه لم يرض فالبيع والعتق جائزان هذا
لفظه ونقل البيهقي انه علقه ايضا على صحته في الام والمذهب انه باطل وهو الجديد الذي لا يعرف العراقيون
غيره على ما حكاه الامام ومن تابعه لحديث حكيم بن حزام لا تبع ما ليس عندك وحديث قائلة بن كامر لا تبع ما لا تملك
واجابوا عن حديث الباب على تقدير صحته باحتمال ان يكون عروة وكيلا في البيع والشراء وبان البخاري اشار
بقوله قال سفين كان الحسن الخ الى بيان ضعف روايته اي الحسن وان شعيبا لم يسمع الحديث من عروة وانما
سمعه من الحي البارقيين ولم يسمهم عن عروة فالحديث هنا ضعيف للجهل بحال من لم يسم وبان شعيبا
لا يروي الا عن عدل فلا باس وبانه اراد بنقله بوجه الكد اذ فيه اشعار وبانه لم يسمع من بيع رجل فقط بل من جماعة
متعددة ومما يفيد حتم القطع به وامتا الحسن بن عمارة وان كان متروكا فانه ما انفرد شيئا بقوله من هذا
الحديث وبانه الحديث قد وجد له متابع عند الامام احمد وابي داود والترمذي وابن ماجة من طريق سعيد بن زيد
عن الزبير ابن الحريب بكسر المهملة وتشديد الراء المكسورة وبعدها تحتية ساكنة ثم قوقيه عن ابي لبيد واسمه
لمازه بكسر اللام وتخفيف الميم وبالزاي ابن زياد بفتح الزاي وتشديد الموحدة اخر زاي الازدي الصدوق قال
حدثني عروة البارقي وذكر الحديث بمعناه ولكن اي قال شعيب بن عمرو فذكر لي سماع الحديث السابق من عروة
البارقي ولكن سمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الخير معقود اي لازم بنواصي الخيل الغازية
في سبيل الله الى يوم القيمة وفيه تفضيل الخيل على سائر الدواب قال اي شعيب باسناده السابق لسنده السابق
وقد رايت في داره اي دار عروة سبعين فرسا قال سفين بن عيينة بالسند السابق لبستري بفتح اول
وكسر الراء اي عروة البارقي له اي لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة كانها اضحية والظاهر ان قوله كانها
اضحية من قول سفين ادرجه فيه وكذا قال في الفتح ولم ار لاحد شيئا من طرق الحديث انها اراد اضحية وقد بالغ ابو
الحسن ابن القطان في كتاب بيان الوهم على من زعم ان البخاري اخرج حديث شراء الشاة محتجا به وقال انما اخرج حديث
الخيل واجرى به سياق القصة الى تخريج حديث الشاة قال في الفتح وهو كما قال لكن ليس في ذلك ما يمنع تخريجه
ولا ما يحطه عن شرطه لان الحي يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب لا سيما وقد ورد ما يعضده ولان الغرض
منه الذي يدخل في علامات النبوة ودعاوه صلى الله عليه وسلم لعروة فاستجيب له حتى كان لو اشتري التراب
ربح فيه وهذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذي في البيوع وابن ماجة في الاحكام وبه قال حدثنا مسدد
وابن سرحد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عمر عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم
ابن عمر بن الخطاب انه قال اخبرني بالافراد عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الخيل في نواصيها اي شعورها والذي ذر معقود في الخير قال الخطابي كني بالناصية عن جميع ذات الفرس ليقال فلان
يمارك الغرة اي الذات الى يوم القيمة قال القاضي عياض فيه من البلاغة والعذوبة ما لا مزيد عليه في المشي مع
التفاوت بين الخيل والطير وستوعد هذا الحديث في الجهاد وبه قال حدثنا قبيصة بن حفص الدارمي البصري
قال حدثنا خالد بن الحرث البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي التياح بفتح الفوقية
والتحتية المشددة اخر حاء مهملة اسمه زيد بن حميد انه قال سمعت انسا ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير ليل الى يوم القيمة وهذا الحديث رواه في الجهاد من طريق مسدد عن
يحيى عن شعبة عن ابي التياح بلفظ البركة في نواصي الخيل وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
الامام عن زيد بن اسلم العدوي عن ابي صالح ذكوان السماني عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال للخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر انه فاما الذي هي له اجر فرجل
ربطها في سبيل الله عز وجل فاطال لها في المرج الذي ربطها به حتى شرح المرجي بفتح الميم
وسكون الراء بعدها جيم اي موضع كلا او رطبه بالشك وما بالواو ولابي ذر اصابت من اكل
او شرب او شي في طيلها بكسر الطاء المهملة وفتح القنية اي حبلها الممدود فيه من المرج او الروضة كانت
له اي لصاحبها حسنات يوم القيامة ولو انها قطعت طيلها فاستنت بفتح الفوقية
وتشديد النون عدت مرحا ونشاطا شرفا او شرفين بفتح الشين المعجمة والراء والفا فيهما اي شوطا او
شوطين فتعدت من الموضع الذي ربطها صاحبها فيه ترعى ورعت بغين كانت ارواثها
حسنات له اي لصاحبها بالاحق ولو انها مرت بنهر فشربت اي منه بغير قصد ولم يرد ان يسقيها
كان ذلك السبب والارادة لم حسنات وانما الذي يمله ستر فهو رجل ربطها تغنيا بالغين المعجمة وتشديد
النون المكسورة اي استغناء عن الناس وتستترا بفوقية مفتوحة فقبل المهملة في الفرع وغيره وفي
اليونينية وغيرها باسقاط الفوقية وتعففا عن سوالهم له ولابي ذر ولم ينس حق الله في

رقابها بان يوذي زكاتها وظهورها بان يركب عليها في سبيل الله فهي له كذلك ستر لعبده من النار وامتا
الذي هي له وزر فهو رجل ربطها فخرا ورياء اي اظهارا للطاعة والباطن بخلافه بفتح الواو
وكسر الزاي ممدود اي عداوة لاهل الاسلام فهي وزر اي له وسئل النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الحمر هل لها حكم الخيل فقال ما انزل في الحمر الا هذه الاية الجامعة لكل خير وشر الاية الفاذة بالفاء والذال المعجمة المشددة اي القليلة المثل المنقردة في معناها فمن يعمل
مثقال ذرة خيرا يرين ومن يعمل مثقال ذرة شرا يرين وهذا الحديث قدمر في الجهاد وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين انه قال سمعت
انس بن مالك يقول بيع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتشديد الموحدة بعد الضاد المهملة خيبر بكرة وقد خرجوا
بالمساحي فلما راوه قالوا محمد والخميس اي الجيش وسمي به لانه خمسة اقسام الميمنة والميسرة والمقدمة والساقة
والقلب وخالق الحاء المهملة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاجالوا بالجيم بدل الحاء اي اقبلوا الى الحصن
اي حصن خيبر حاربين خاربين كذا كونهم ليصلوك فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية قال الله
اكبر خربت اي ستخرب خيبر في توجهنا اليها انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين وقد مر هذا
الحديث في الجهاد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا ابن ابي فديك
بضم الفاء وفتح الذال المعجمة وسكون التحتية اخر كاف ابن محمد بن اسمعيل واسم ابي فديك دينار الديلي عن ابن
ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن المقبري بضم الموحدة سعيد بن ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رجل يا رسول الله اني سمعت حديثا كثيرا اصفة لحديثا لانه اسم جنس تتناول القليل والكثير
فانساه صفة ثانية والنسيان زوال العلم سابق على الحافظة والمدركة قال صلى الله عليه وسلم ابسط رداءك
فبسطه اي لما قال ابسط استثناء من فبسطته والا فيلزم منه عطف الخبر على الانشا وهو مختلف فيه.
وغير ابي ذر فبسطت بانسقاط الضمير المنصوب فغرف عليه الصلاة والسلام بيديه
فيه فجعل للحفظ كالشيء الذي يعرف منه ورمى به في ردائه وسئل ذلك في عالم المجلس ثم قال
صلى الله عليه وسلم لابي هريرة ضمه قال فضممته فما نسيت حديثا بعده بالضم لقطعه عن الاضافة.
وقد مر الحديث في كتاب العلم والله سبحانه وتعالى اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضائل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

وسقط الباب لابي ذر فما بعده رفع ومن صحب النبي صلى الله عليه وسلم في زمن نبوته ولو ساعة او راه
في حال جيوته ولو لحظة مع زوال المانع من الرؤية كالعمى حال كونه في وقت الصحبة او الرؤية من المسلمين
العقلا ولو نائيا او عبدا او غير بالغ او جنبا على القول ببعثة الى الملائكة فهو من اصحابه هو المبتدا الذي هو
من الموصول وصحب صلته ودخول الفاء في فهو لتضمن الاول معنى الشرط ولفوت في قوله او راه للتقسيم والضمير
المنصوب للنبي صلى الله عليه وسلم او للصاحب والا لتفاوت المرؤية من غير مجالسة ولا مماشاة ولا مكالمة.
مذهب الجمهور من المحدثين والاصوليين لشرف من تلقه صلى الله عليه وسلم فانه كما صرح به غير واحد او راه
مسلم واحد او راه مسلما لحظة طبع قلبه على الاستقامة اذ انه بالاسلام مترتبي للقبول فاذا قابلة ذلك
النور المحمدي اشرق عليه فظهر اثر في قلبه وعلى جوارحه والصحبة لغة لقتنا ولو ساعة فالقدر واحد
للحديث كما قال النووي قد تقلوا الاستعمال في الشرع والعرف على وفق اللغة واليه ذهب الامدي واختاره
ابن الحاجب فلو حلف لا يجحبه حنث بلحظة وعد في الاصابة من حضر معه عليه السلام حجة الوداع من اهل
مكة والمدينة والطائف وما بينهما من الاعراب وكانوا اربعين الفا لحصول رويتهم له صلى الله عليه وسلم
وهذا الحصر رد على ما قاله صاحب المصابيح ليس الضمير المستتر في قول البخاري او راه يعود على النبي صلى الله
عليه وسلم لانه يلزم عليه ان يكون من رفع عليه بصر النبي صلى الله عليه وسلم ولا قايل به انتهى وامتا ابن ام مكتوم
وغيره ممن كان من الصحابة اعمى فيدخل في قوله من صحبه وكذا قولهم او راه النبي علي ما لا يخفى وقول
الحافظ زين العراقي في شرح الفيته ان في دخول الاعمى الذي جاء اليه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبصره ولم
يجالسه في قول البخاري في صحبه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم وراه نظر ظاهره ان في النسخة التي
وقف عليها وراه بواو العطف من غير الف فيكون التغريف مركبا من الصحبة والرؤية معا فلا يدخل الاعمى كما
قال لكن في جميع ما وقفت عليه من الاصول المعتمدة او التي للتقسيم وهو الظاهر لا سيما وقد صرح غير واحد
بان البخاري تبع في هذا التعريف شيخه ابن المديني والمنقول عنه او بالالف واذا قلنا الصغير الذي
لا يميز كعبد الله بن المرث بن نوفل وعبد الله بن ابي طلحة الانصاري ممن حنكه صلى الله عليه وسلم ودعا له

الصحبة

رقابها

ومحمد بن ابي بكر الصديق المولود قبل وفاته عليه السلام بثلثة اشهر وايام وهو ان لم يصح لنسبة الرؤية اليه صحابي
من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم راه كاسبق غير واحد ممن صنف في الصحابة واحاديثهم لا من قبيل مراسيل كبار التابعين
وان التقييد بالاسلام يخرج من ارتد في حال الكفر فليس بصاحب على المشهور ولو اسلم كرجوع فيصر وان اخرج له الامام
احمد في مسنده وقد زاد الحافظ ابن حجر كشيخه الزين العراقي التعريف ومات على الاسلام فيخرج من ارتد وعاد الى الاسلام
ومات مؤمنا على الردة كابن خطل فلا يسمى صحابيا بذلك لان من مات بعد ردته مسلما بإجوته صلى الله عليه وسلم او بعده
سواء الغيبة ثانيا ام لا وتعقب بانه يسمى قبل الردة صحابيا ويكفي ذلك في صحة التعريف اذ لا يشترط فيه الاحتراز
من المانع العارض ولذا لم يحترز واببعض التعريف المومن عن الردة العارضة لبعض افراده فمن زاد في التعريف زاد تعريف
من يسمى صحابيا بعد انقراض الصحابة لا مطلقا ولا لزمه ان لا يسمى الشخص صحابيا في حال جنونه ولا يقول بهذا احد كما
قرر الجلال المحلي لكن انتزع بعضهم من قول الاشعري ان من مات مرتدا تبين انه لم يزل كافرا لان الاعتبار
بالخاتمة صحة اخراجه فانه يصح ان يقال لم يزل مومنا لكن في هذا الانتزاع نظر لانه حين رويا كان مومنا في الظاهر
وعليه مدار الحكم الشرعي فيسمى صحابيا بذلك قاله شيخنا في فتح المغيث وبه قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري الصحابي
ابن الصحابي رضي الله عنهما يقول حدثنا ابو سعيد سعد بن مالك الانصاري الخدري رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي على الناس زمان فيغزو فئام بكسر الفاء اي جماعة كثيرة مقصودة فالف
فيهم اي جماعة من الناس لا واحد له من لفظه قاله الجوهري في صحاحه والعامة تقول فيام بلا همز قال المحقق
البدر الدماميني في مصابيحه لا حرج عليهم في ذلك ولا بعد ورد به لاحبين فان تخفيف الهمز في مثله يغلب حركتها
حرفا فحا تسا لحركة ما قبلها عرفي فصيح وهو قياس وغاية الامر انهم التزموا التخفيف فيه وهو غير ممتنع فيقولون
اي الذين يغزون لهم هل فيكم من صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون
نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من صاحب
من صاحب بفتح الحاء من صاحب في الموضعين كيم من صاحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد اتباع
التابعين فيقولون لهم نعم فيفتح لهم وهذا الحديث قد مر قريبا في علامات النبوة وقبله في الجهاد وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر اسحق بن راهويه قال حدثنا ولابي ذر النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة ابن شميل قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي جمرة بجيم مفتوحة وميم ساكنة فراء النصر بن عمران
الضبعي انه قال سمعت زهدم بن مضرب بفتح الزاي وسكون الهاء بعد ها دال مهملة مفتوحة ثم ميم ومضرب بضم
الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة وبعدها موحدة الجرمي بفتح الجيم قال سمعت عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم امتي القرن بفتح القاف والقرن اهل زمان
واحد متقارب اشتركوا في امر من الامور المقصودة يطلق على مدة من الزمان وتختلف بتحديدها من عشرة اعوام الى
مائة وعشرين والمراد بهم هنا الصحابة ثم الذين يلونهم ثم
وان التابعين افضل من تابعي التابعين وهذا مذهب الجمهور وذهب ابن عبد البر الى انه قد يكون فيمن ياتي بعد
الصحابة افضل ممن كان في جملة الصحابة وان قوله عليه السلام خير الناس قرني لبيس على عمومه بدليل ما يجمع القرن
بين الفاضل والمفضول وقد جمع قرنه عليه السلام جماعة من المنافقين المظهرين للايمان واهل الكبائر الذين اقام
عليهم وعلى بعضهم الحدود وقد روي ابو امامة انه صلى الله عليه وسلم قال طوبى لمن رآني وامن بي وطوبى
سبع مرات لمن لم يرني وامن بي رواه الطبالسي في مسند ابي داود الطيالسي عن محمد بن ابي حميد عن زيد بن اسلم عن ابيه
عن عمر قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اندرون اي الخلق افضل ايمانا قالت الملائكة قال وحق
لهم بل غيرهم قلنا الانبيا قال وحق لهم بل غيرهم ثم قال صلى الله عليه وسلم افضل الخلق ايمانا قوم في اصلاب
الرجال يومنون بي ولم يروني فهم افضل الخلق ايمانا لكن روى احمد والدارمي باسناد حسن ومحمد الحاكم قال
ابو عبيدة يا رسول الله اخير اسلمنا معك وجاهدنا معك قال قوم يكونون من بعدكم يومنون بي ولم
يروني والحق ما عليه الجمهور لان الصحبة لا يحط لها شيء وحديث للتابعي منهم اجر خمسين منكم لا دلالة فيه على
افضلية غير الصحابة على الصحابة لان مجرد زيادة الاجر لا تستلزم ثبوت الافضلية المطلقة واسناده
حديث ابي داود الشامي ضعيف لا عبرة به وكلام ابن عبد البر ليس على اطلاقه بل حق جميع الصحابة فانه صح
في كلامه ما سبقنا اهل بدر فللحديث بيعة والذي يظهر ان محصل النزاع يتضمن من لم تحصل له الا مجرد الشهادة
اما من قاتل معه او شيء فربما تدابر فان نفقة شيء من ماله بتسبيبه او سعيه اليه بالحق والنصح وضبط الشرع
المتلقى عنه وتبليغه لمن بعده فلا يعدله في الفضل احد بعده كائنا ما كان
السابق فلا ادراك اذكر صلى الله عليه وسلم بعد قرنه قرنين ولا يجيء مرتين بالميم او ثلاثا في بن الحصين بالسند

يوفون صح

وفي مسلم عن عائشة قال رجل يا رسول الله اي الناس خير قال القرن الذي انا فيه ثم الثاني ثم
الثالث فلم يشك كاكثر طرق الحديث ثم ان بعدكم بالكاف قوما بالنصب ثم ان وزاد ابن حجر هنا ما لم اره في الفرع
ولا اصله ولبعضهم بالرفع وقال يحتمل ان يكون من الناسخ على طريقة من لا يكتب الالف في المنصوب وقال العيني
الوجه على تقدير صحة الرواية ان يكون بفعل محذوف تقديره ثم ان بعدكم يجيء قوم ليشهدون ولا يستشهدون اي
يحلفون الشهادة من غير تحمل او يودونها من غير طلب لاداء ويخونون ولا يؤتمنون لخيانتهم الظاهرة بخلاف من خان
من قاصة فان ذلك قد لا يوثر فيه وينذرون بفتح اوله وضم الذال المعجمة ولابي ذر بكسرها ولا يفون
بنذرهم ولابي ذر ويظهر فيهم السمن بكسر السين وفتح الميم اي يغلظ حرصهم على الدنيا والتمتع بها بذلها حتى يسمن
اجسادهم وبه قال حدثنا محمد بن بشر بالمثلثة العبدي قال اخبرنا سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن ابرهيم هو النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن قيس السلماني بفتح السين وسكون
اللام المرادي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني اي امتي ثم
اهل القرن الذين يلونهم ثم الذين يلونهم الاول اهانة ثم اتباعهم ثم اتباع ابنائهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة
احدهم يمينه ويمينه شهادته ليس لهم دور لان المراد بن حرصهم على الشهادة وترويجها انهم يحلفون على ما يشهدون
تارة قبل وتارة بعد حتى لا يدرى بايتهما البداءة فكانهما يتسابقان لقلة المبالاة بالدين قال منصور بن
المعتمر قال ابرهيم النخعي بالسند السابق وكانوا يضربوننا ضرب تاديب ولابي ذر على الشهادة والعهد اي
على قول شهدنا بالله وعلى عهد الله ويحلفون ونحن صغار لم نبلغ حد التكليف وان كانوا بلغوا الحلم حتى لا يصح
لهم ذلك عادة فيحلفون في كل ما يصلح وكل ما لا يصلح وهذا الحديث في باب لا تشهد على جور اذا شهد على شهادة جور كتاب الشهادات
كسابقه باب مناقب المهاجرين الذين هاجروا من
مكة الى المدينة والمناقب جمع منقبة ضد المثلبة وفضلهم بالجر عطفا على السابق وسقط لابي ذر لفظ باب فناقب
رفع وكذا كذا فضلهم على ما لا يخفى منهم من المهاجرين بل هو افضلهم وسيدهم ابو بكر واسمه على المشهور عبد
الله ابن ابي قحافة بضم القاف وتخفيف الحاء المهملة وبالفاء واسمه عثمان التيمي بفتح الفوقية وسكون التحتية
ونسبه الى جده الاعلى تيم فهو عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي
ابن غالب يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في مرة بن كعب وكان اسمه عتيقا لانه ليس في نسبه ما يعاب به
او لعتقه في الخير وتسبقه الى الاسلام ولحسنه اولان امه استقلت به البيت وقالت اللهم هذا عتيقك
من الموت قالته لانه كان لا يعيش لها ولذا اولان النبي صلى الله عليه وسلم بشر بان الله اعتقه من النار كما
في حديث عائشة عند الترمذي وصححه ابن حبان ولقب بالصديق لتصديقه النبي صلى الله عليه وسلم
وعند الطبراني باسناد رجاله ثقات من حديث علي انه كان يحلف اذا الله انزل اسم ابي بكر من السما الصديق واسم
امه سلمى وتكنى ام الخير بنت صخر بن عامر بن عمرو المذكورة اسلمت وهاجرت رضي الله عنه ومن والد ته واولاده
ولابي ذر وقول الله تعالى جر عطفا على سابقه او رفع ولابي ذر للفقراء المهاجرين قال في الانوار
بدل من لذي القربى وما عطف عليه لان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يسهم فتبرعا الا تهى وذلك لان الله تعالى برفع
منزلته من ان يسميه فتبرعا وقوله الشيطان يعدكم الفقر فيه دليل على ان الفقر مذموم والفقر اربعة اشيا
فقد الحسنات في الاخرة وفقد القناعة في الدنيا وفقر القنية في الغنا بجنسه فمن فقد القناعة والقنية
فهو الفقر المطلق على سبيل الذم ومن فقد القناعة دون القنية فهو الغني بالجاز الفقير بالحقيقة
ومن فقد القنية دون القناعة فانه فقير لا فقير وغني الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم فان
كفار مكة اخرجوهم واخذوا اموالهم يبتغون يطلبون بهجرتهم فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله
ورسوله وشرع رسوله بانفسهم واموالهم اولئك هم الصادقون الذين ظهر صدقهم في ايمانهم
وسقط قوله الذين اخرجوا لابي ذر وقال بعد قوله المهاجرين الاية وقال الا ولابي ذر ينصرون وقد
نصر الله اي وان لم تنصروه فسينصره الله اذ اخرجه من الغار الى قوله ان الله معنا اي بالعصمة والمعونة
وسقط قوله الى قوله ان الله تعنا لابي ذر وقال بعد قوله نصر الله الاية قالت عائشة فمات كون في باب الهجرة
الى المدينة الاتي ان شا الله تعالى وابو سعيد الخدري فيما وصله ابن حبان في صحيحه وابن عباس فيما اخرجه
احمد والحاكم رضي الله عنهم وكان ابو بكر مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار لما خرجا من مكة الى المدينة
وبه قال حدثنا عبدان بن رجا الخداني بضم الخاء المعجمة وتخفيف الدال المهملة وبعد الالف نون
مخففة البصري قال حدثنا اسرائيل بن يونس على جد ابي اسحق عن عمرو بن عبد الله السبيعي عن البرا ابن
عازب الانصاري رضي الله عنه انه قال اشترى ابو بكر رحلا من البرا ابن عازب رحلا بفتح
الرا وسكون الحا المهملة للناقة بثلاثة عشر درهما فقال ابو بكر لعازب مر البرا ابنك فليحمل الي رحلي
بتشديد الياء الفتية رحلي فقال له عازب لا حتى تحدثنا كيف صنعت انت ورسول الله صلى الله عليه
وسلم حين خرجتما من مكة في الهجرة الى المدينة والمشركون من اهل مكة يطلبونكم اي بما ومن معهما
قال ابو بكر ارتحلنا من مكة فاحيينا او سرنا بفتح السين ليلتنا ويومنا والشك من الراوي

حتى اظهرنا ولابي ذر عن الكشميهني بغير الف والاول هو الصواب اي ضربنا في وقت الظهر وقام قائما الظهيرة شدة حرها عند الزوال فرميت ببصري هل ارى من ظل فاوي اليه بمد الهمزة وفتح التحتية بزنة اليونينية وفوعها معجما عليه فاذا صخرة فلما رأيتها انتهيت بقية ظل فسويته اي موضعا في علامات النبوة فنزلت عنك اي عند الظل وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي بنام عليه ثم فرشت له النبي صلى الله عليه وسلم فنيه في الظل ثم قلت له اضطجع يا نبي الله فاضطجع النبي صلى الله عليه وسلم ثم انطلقت انظر ما حولي هل اري من الطلب حدا فاذا انا براعي غنم قد اقبل براعيه ولا ما لك الغنم يسوق غنمه الى الصخرة يريد منها الذي اردنا من الظل فسالته فقلت له لمن انت يا غلام فقال لرجل من قريش سماه فعرفته فقلت له هل في غنمك من لبن قال نعم قلت له هل انت حالب لنا ولابي ذر عن الكشميهني قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض ضرعها من الغبار ثم امرته ان ينفض كفيه بالتثنية فقال هكذا ضرب احدى كفيه بالاخرى فيه اطلاق القول على الفعل واستحباب التنظف لما يؤكل ونيز فحلب لي كثبة بضم الكاف وسكون المثلثة بعدها موحدة قليلا من لبن وكنت قد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اداوة بكسر الهمزة من جلد فيها ما على فمها خرقة كذا في الفرع حمر فقال بالنصب وفي اليونينية وغيرها بالرفع فصببت منها على اللبن حتى برد اسفله بفتح الراء فانطلقت به بالنبي المنسوب بالما الى النبي صلى الله عليه وسلم فوافيته قد استيقظ من نومه فقلت له اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت اي طابت نفسي لكثرة ما شرب فيه انه انعم في الشرب وقد كانت عادته المالوفة عدم الامعان ثم قلت قد آن الرحيل يا رسول الله اجد دخل وقته قال عليه الصلاة والسلام بلى قد آن وسقط لفظ بلى لابي ذر فارتحلنا والقوم كفار قريش يطلبوننا ولابي ذر فلم يدركنا احد منهم غير سراقة بن مالك ابن جعشم بجيم مضمومة فعين مهملة ساكنة فشين معجمة مضمومة فيهم على فرس له فقلت هذا الطلب قد لحقنا يا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا وهذا الحديث قدمر في علامات النبوة ترجمون في قوله تعالى وكم فيها تجالون حين تسرحون اي بالعشي وحين تسرحون اي بالغداة قال في الفتح والصواب ان نعت هذا في حديث عائشة في الهجرة فاذا فيه عليهما عامر بن فهيرة ويريحها عليهما ونبهت هذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني وسقط لغير وبه قال حدثنا هشام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار العودي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر المجمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك الانصاري عن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انه قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم وانا في الغار زاد في رواية موسى بن اسمعيل عن همام في الهجرة فرفعت رأسي فرأيت اقدام القوم فقلت لو ان احدهم نظر تحت قدميه بالتثنية لابصرنا فقال عليه الصلاة والسلام ما ظنك يا ابا بكر باثنين الله ثالثهما اي جاعلهما ثالثة بضم نفسه تعالى اليهما في المعية المعنوية التي اشار اليها بقوله ان الله معنا ومؤمن قوله ثاني اثنين اذ هما في الغار الاية وهذا الحديث اخرجه ايضا في الهجرة والتفسير وسلم في الفضايل والترمذي في التفسير باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سدوا الابواب كلها الا اباب ابي بكر بنصب باب على الاستثنا قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف في باب والمراد من كتابة الصلاة بمعناه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا وفي اليونينية بالجمع فقط ابو غسان محمد بن مطرف المدني قال حدثنا فليح بضم الفا وفتح اللام وسكون التحتية بعدها حاء مهملة ابن سليمان الخزاعي قال حدثني بالافراد سالم ابو النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة القرشي المدني عن بشر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين مولى ابن الحضرمي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس في مرضه قبل موته بثلاث ليال وقال بالواو ان الله عز وجل خير عبدا من التخيير بين الدنيا وبين ما عنده عز وجل قال ابو سعيد فبكا ابو بكر رضي الله عنه فعجبنا لبكايه ان يخبر بالفي حالة من الخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير بفتح التحتية المشددة وكان ابو بكر اعلمنا بالمراد من الكلام المذكور فبكى حزنا على فراقه عليه السلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من امن الناس علي في ماله بفتح الهمزة واليم وتشديد النون افعل تفضيل من المن بمعنى العطا والبذل اي ان ابذل الناس بنفسه وماله ابا بكر بالنصب اسم ان والجار والمجرور خبرها وهذا واضح وبعضهم فيما قاله في الفتح ويعين بالرفع ووجه بتقدير ضمير الشان اي انه والجار والمجرور خبر مقدم وابو بكر مبتدا مؤخر وعلى ان الكشة اسم فلا يرد ما وقع فيها من الادلة وقال صاحب المصابيح قال ابن بري هو خليفان واسم المحذوف من امن الناس صفته والمعنى ان رجلا او انسانا من امن الناس علي ومن زايدة على راي الكسايي وهو ضعيف وحمله على حذف ضمير الشان حمل على الشذوذ ولو قيل بان ان بمعنى نعم وابو بكر مبتدا وما قبله

خبر لاستقام من غير شذوذ ولا ضعف انتهى وهو على مذهب من جوز ان يقال علي ابن ابي طالب قاله الكرماني وفي حديث ابن عباس عند الطبراني رفعه ما احد اعظم عندي يدا من ابي بكر واساني بنفسه وماله والكنى ابنته وفي حديث مالك بن دينار عند ابن عساكر عن انس رفعه ان اعظم الناس علينا ابو بكر زوجني ابنته وواساني بنفسه وان جبر المسلمين الا ابو بكر اعتق منه بلالا وحملني الى دار الهجرة وعند ابن حبان عن عايشة قال انفق ابو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم اربعين الفا درهم ولو كنت متخذا خليلا من الناس غير ربي لاتخذت منهم ابا بكر خليلا لانه افضل لذلك لو لا المانع فان خلة الرحمن تعالى لا تسع مخالة شيء غيره اصلا وسقط لفظ خليلا الثانية من اليونينية وثبت في فرعها ولكن اخوة الاسلام ومودته اي مودة الاسلام اي حاصلة وفي حديث ابن عباس الاتي بعد باب ان شا الله تعالى افضل وفيه اشكال يذكر في موضعه ان شا الله تعالى لا يبقى في المسجد باب رفع على الغاية والنهي راجع للمكلفين لا الى الباب فكني بعدم البقا عن عدم الابقا لانه لازم لها كانه قال لا يبقيه احد حتى لا يبقى الا اباب سد فحذف المستثنى والفعل صفته الا باب ابي بكر نصب باب على الاستثنا او رفعه على البدل وهو استثنا مفرغ والمعنى لا تبقوا بابا غير مسدود الا باب ابي بكر فانه لم يغير سد قيل فيه بالخلافة له لان ذلك ان اريد به الحقيقة لان اصحاب المنازل الملاصقة بالمسجد كان لهم الاستطراق منها الى المسجد فامر بسدها سوى فرجة ابي بكر تنبيها للناس على الخلافة لانه يخرج منها الى المسجد للصلاة وان اريد به المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد ابواب المنازل دون التطريق والتطلع اليها قال التوربشتي واري المجاز اقوى اذ لم يصح عندنا ان ابا بكر كان له منزل بجنب المسجد وانما كان منزله بالسنح من عوالي المدينة انتهى وتعقبه في الفتح بانه استدلال ضعيف لانه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح ان لا يكون له دار بحاذي المسجد ومنزله الذي كان بالسنح هو منزل اصهار بن الانصار وقد كان له اذ ذاك زوجة اخرى وهي ساكنة عند بني الحارث فلا تنافي وقد ذكر عمر بن شيبة في اخبار المدينة ان دار ابي بكر الذي اذن له في بقا الخوخة فيها الى المسجد كانت ملاصقة للمسجد ولم تزل بيد ابي بكر حتى احتاج الى شي يجعله للبعض من وفد عليه فباعها فاشترى لها منه ام المؤمنين حفصة باربعة الاف درهم وقد وقع في حديث سعد بن ابي وقاص عند احمد والنسايي باسناد قوي امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الابواب الشارعة في المسجد وترك باب علي وفي رواية للطبراني في الاوسط بزيادة فقالوا يا رسول الله سددت ابوابها فقال ما انا سددت شيئا ولكن الله سدها ونحو هذا احد قولي النسايي ورجاله ثقات ونحو من حديث جابر بن سمرة عند الطبراني وبالجملة فهي كما قاله الحافظ ابن حجر احاديث يقوي بعضها بعضا وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها لكن ظاهرها يعارض حديث الباب والجمع بينهما ما دل عليه حديث ابي سعيد عند الترمذي انه صلى الله عليه وسلم قال لعلي لا يحل لاحد ان يطرق هذا المسجد غيري وغيرك والمعنى ان باب علي كان الى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره فلذلك لم يؤمر بسده ويحصل الجمع ان الامر بسد الابواب رفع من حين فعل الاول استثنى عليا لما ذكر وفي الاخرى استثنى ابا بكر ولكن لا يتم ذلك الا ان يحمل ما في قصة علي على الباب الحقيقي وما في قصة ابي بكر على الباب المجازي والمراد به الخوخة كما صرح به بعض طرقه وكانهم لما امروا بسد الابواب الا بابه وقد صرح ابو بكر الكلاباذي في معاني الاخبار بان بيت ابي بكر كان له باب من خارج المسجد وخوخة الى داخل المسجد وبيت على لم يكن له باب الا داخل المسجد انتهى ملخصا من فتح الباري باب فضل ابي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم والمراد بالبعدية هنا الزمانية اما البعدية في الرتبة فيثنا لفيها الافضل بعد الانبيا ابو بكر وقد اطبق السلف على انه افضل الامة حكى الشافعي وغير اجماع الصحابة والتابعين على ذلك وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري عن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا نخير بين الناس في زمن النبي ولابي ذر زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم بان نقول فلان خير من فلان فنخير تفضيل ابا بكر على جميع البشر بعد الانبيا ثم نفضل بعد عمر بن الخطاب ثم بعد عمر عثمان بن عفان رضي الله عنهم وسقط لفظ ابن الخطاب وابن عفان لابي ذر وزاد في رواية عبيد الله ابن عمر عن نافع في مناقب عثمن ثم نترك اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم وزاد الطبراني في رواية يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فلا ينكره ولا يلزم من سكوته الذي ذكر عن تفضيل على عدم تفضيله وفي بعض طرق الحديث عند ابن عساكر عن عبد الله بن بسار عن سالم عن ابن عمر قال انكم لتعلمون انا كنا نقول على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر وعثمان بتا في الخلافة كذا في اصل الحديث فعنه تقييد الطهرية الذكور والا فضيلة بما يتعلق بالخلافة فقد اطبق السلف على خير يتهم عند الله على هذا الترتيب لخلافتهم وذهب بعض السلف الى تقديم علي على عثمان ومن قال به شذ نبن الثوري بل قيل انه رجع وقال مالك في المدونة وتبعه يحيى بن الغطان وغير لا يفضل احدا منهما على الاطلاق وقالت الشيعة وكثير من المعتزلة الافضل بعد النبي على الله عليه وسلم علي وهذا الحديث من افراده ورجال اسناده مدنيون باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا قاله ابو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الباب الثنا بعده وبه قال حدثنا مسلم بن ابرهيم الفراهيدي الازدي مولاهم قال

حدثنا وهيب بضم الواو ومصغرا ابن خالد بن عجلان البصري قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة مولى
ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كنت متخذا من امتي خليلا لاتخذت
اليه في الحاجات واعتمد عليه في المهمات لاتخذت ابا بكر وانما الذي اتخذه الله واعتمد به في حملة الاثقال وغيرها عليه
هو الله تعالى وسقط قوله من امتي لابي ذر ولكن تخفيف الثون ابو بكر اخي في الاسلام ومصاحبي في الغار
والدار ومواسيه لاكه عن تحصيل المحبة السرمدية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام المنباه
عن الحاجة وابيت وابيت الاخا المفتقى للمساواة قاله البيضاوي وبه قال حدثنا معلى بن اسد
البصري وسقط ابن اسد لغير ابي ذر وموسى من غير نسبة ولابي ذر
واصله عن ابي ذر النوخي بالخاء المعجمة قال الحافظ ابن حجر وهو تصحيف والصواب النبوذكي قال احدثنا وهيب
هو ابن خالد عن ايوب هو السختياني عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال لو كنت متخذا
خليلا لاتخذته يعني ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام افضل زاد لفظ افضل وكذا عند الطبراني من طريق
عبد الله بن تمام عن خالد بهذا ولفظه ولكن اخوة الايمان والاسلام افضل قاله بالفتح واستشكل فان
الخلة افضل من اخوة الاسلام فانها تستلزم ذلك وزيادة واجيب بان المراد انعودة الاسلام مع النبي
صلى الله عليه وسلم افضل من مودته مع غيبة قال ولا يعكر على هذا اشتراك جميع الصحابة في هذه الفضيلة فان
رجحان ابي بكر عرف من غير ذلك واخوة الاسلام وموده تتفاوت بين المسلمين في تحصيل كثرة الثواب ولابي بكر من ذلك الاكثر واعظمه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب السختياني بمثله اي مثل الحديث السابق وبه قال حدثنا حاجب
ابن حروب الواسطي قال احدثنا ولابي ذر حماد بن زيد بن ابي درهم عن ايوب السختياني عن عبيد الله
ابن ابي مليكة بضم الميم مصغر الثقفي كنيته ابو محمد المكي قاضي الكوفة ابي تعصبهم وهو عبد الله بن شيبة ابن مسعود وكان
ابن الزبير جعله على قضاء الكوفة كما اخرجه احمد الى ابن الزبير بحمد الله في مستبلة الجلد وميراثه فخالف
ابن الزبير بجيبا لابن عتبه انا الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لو كنت متخذا من هذه
الامة خليلا لاتخذته فانه انزله ابا لما ابى ان يرث الجلد متزلة الاب في استحقاقه الميراث وفيه انه افتاهم
بعمل قول ابي بكر وسيأتي ان شاء الله تعالى مزيدا لذلك في باب ميراث الجد مع الاب والاخوة في كتاب الفرائض
يعني ابن الزبير والذي انزل الجلد ابا ابا بكر والغرض منه هنا قوله لو كنت متخذا خليلا وقد اشعر هذا
بان درجة الخلة ارفع من درجة المحبة وقد ثبت محبته لجماعة فتكون المحبة ادنى من رتبة الخلة ان محمدا عليه السلام قد ثبت له
اتصاف ابرهيم بالخلة ومحمد بالمحبة فتكون المحبة ادنى من رتبة الخلة ان محمدا عليه السلام قد ثبت له
الخلة ايضا كما لا يخفى لحديث ابن مسعود عند مسلم وقد اخذ الله صاحبكم خليلا وانما ذكر القاضي عياض في الشفا
من الاسئلة لا لتفضيل مقام المحبة على الخلة بان الخليل قال لا تخزني والحبيب قيل له يوم لا يخزي الله
النبي الى غير ذلك مما ذكر فقيه نظر لان مقتضى الفرق بين الشيئين ان يكون في حد ذاتهما بمعنى باعتبار مدلولهما
خليل وحبيب مما ذكر بمقتضى تفضيل ذات محمد صلى الله عليه وسلم على ذات ابرهيم عليه الصلاة والسلام من
غير نظر الى ما جعلا علة معنوية في ذلك من وصف المحبة والخلة فالحق ان الخلة اعلا واجل وافضل من المحبة
ثم ان قوله عليه السلام لو كنت متخذا خليلا غير ربي يشعر بانه لم يكن له خليل من بني آدم فاما ما اخرجه
ابو الحسن الحربي في فوايده من حديث ابي بن كعب قال ان احق عبدي بنبيه كم قبل موته بخمس دخلت عليه وهو يقول
انه لم يكن نبيا الا وقد اتخذ من امته خليلا وان خليلي ابو بكر فان الله اتخذني خليلا كما اتخذ ابرهيم خليلا فهو
معارض لحديث جندب عند مسلم انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل موته بخمس لني ابرا الى الله ان يكون لي منكم خليل فالذي في الصحيح انه لا يتقا ومد غيبن وعلى تقدير ثبوته فحديث ابي بكر يمكن ان يجمع بينهما
بانه انما برئ من ذلك تواضعا لربه واعظاما له ثم اذن له الله فيه في ذلك اليوم لما دامن نشوقه اليه واكراما
لابي بكر بذلك وحينئذ فلا تنافي بين الخبرين قاله في الفتح وهذا الحديث من افراده وفي بعض النسخ هنا
وهو ما ثابت في اليونينية مرقوم عليه علامة السقوط لابي ذر باب
بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من سابقه وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي ومحمد
ابن عبد الله بفتح العين غير مصغر في الفرع ابن حوشب الطايفي وقال العيني ابن عبيد الله اي بضم العين
مصغرا وهو كذا في اليونينية والناصرية وفرع اتبعا وهو عبيد الله بن زياد القرشي الاموي يعني مولى
عثمان بن عفان وهو سهو قالا حدثنا ابرهيم بن سعيد بالتصغير ابن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه جبير انه قال اتت امراة
ابن جرلم اقف على اسمها النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في باب الاستخلاف من كتاب الاحكام
فكلمته في شيء ولم يسم ذلك الشيء فامرها ان ترجع اليه قالت ارايت ان جيت ولم اجدك كانها تقول الموت اي ان جيت فوجدتك
قد مت ماذا افعل قال صلى الله عليه وسلم ولغير ابي ذر كما في اليونينية قال عليه الصلاة والسلام ان لم

تجدني فاتي ابا بكر قال ابن بطال استدل النبي صلى الله عليه وسلم بظاهر قولها ان لم اجدك فاتي ابا بكر
فاشرها باتيانه ابي بكر قال وكانه اقترن سؤالها حالة افهمت ذلك وان لم تنطق به قال في الفتح وفي ذلك وقعت
الاشارة بقوله كانها تقول الموت وفي الاحكام كانها تريد الموت وفي الاعتصام كانها تعني الموت لكن قولها
فان لم اجدك اعم في البقي من حال الحيوة وحال الموت ودلالته لها على ابي بكر مطابق لذلك العموم وفيه الاشارة
الى ان ابا بكر هو الخليفة بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعارض هذا جزم عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستخلف
لان مراده النص على ذلك صريحا وفي الطبراني حديث قلنا يا رسول الله الى من ندفع صدقاتنا من بعدك قال الى ابي بكر
الصديق وهذا لو ثبت كان اصرح من حديث الباب في الاشارة الى ان الخليفة بعده ابو بكر لكن اسناده ضعيف وبه
قال حدثني بالافراد احمد بن ابي الطيب سليمان المروزي البغدادي الاصل وصفه ابو زرعة بالحفظ وضعفه
ابو حاتم لكن لبعد له في البخاري الا هذا وقد اخرجه من رواية غيره في اسلام ابي بكر قال حدثنا اسمعيل بن خالد
بضم الميم وفتح الجيم العدواني الكوفي قواه يحيى بن معين وجماعة ولينه يعقوب وليس له في البخاري الا هذا الحديث
قال حدثنا بيان بن بشر بالموحدة والتحتية المفتوحتين وبعد الالف نون وبشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
الاحمسي بالمهملتين عن وبرة بنت عبد بن عبد الرحمن بفتح الواو والموحدة والراء ابوزن عجرة الحارثي عن همام
بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن الحارث النخعي الكوفي انه قال سمعت عمارا هو ابن ياسر رضي الله تعالى عنه
يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما معه ممن اسلم معه الا خمسة اعبد بلال وزيد بن حارث
وعامر بن فهيرة وابن فكيهة مولى صفوان بن امية بن خلف وعبيد بن زيد الحبشي وذكر بعضهم عمار بن ياسر
بدل ابن فكيهة وامراتان خديجة ام المومنين واراها ابنة ام سمية وابو بكر الصديق وكان اول من اسلم من
الاحرار ايدا الله به الدين رضي الله عنه وهذا الحديث اخرجه ايضا في اسلام ابي بكر وفيه ثلاثة من التابعين وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا هشام بن عمار ابو الوليد السلمي الدمشقي قال حدثنا صدقة بن خالد
الاموي مولاهم ابو العباس الدمشقي قال حدثنا زيد بن واقد بكسر القاف الدمشقي الثقة وليس له في البخاري الا
هذا الحديث عن بشر بن عبيد الله بضم الموحدة وسكون الثين وعبيد الله بضم العين مصغرا الخضرمي الشامي عن عايذ الله
بالذال المعجمة ابي ادريس بن عبد الله الخولاني بالخاء المعجمة المفتوحة عن ابي الدرداء عويمر بضم العين مصغرا
اخي ام الدرداء ابن زيد بن قيس الانصاري رضي الله عنه انه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذا قبل ابو بكر
حتى كشف طرف ثوبه حتى ابدى ركبته قال النبي صلى الله عليه وسلم اما صاحبكم فقد غامر بالافراد وفيه ان الركبة ليست
عورة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما رآه اما صاحبكم بالافراد يخاطب الدرداء فقد غامر بفتح المعجمة
مفتوحة وبعد الالف ميم مفتوحة ايضا فراء اي خاصم ولابس للمضومة وفسر اما صاحبكم تغدين بحذف تاء تفاعل
عين فلا اعلمه فسلم رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله ان كان بيني وبين ابن الخطاب
عمر رضي الله عنه شيء في التفسير محاورة بالحاء المهملة اي مراجعة وعند ابي يعلى من حديث ابي امامة معاتبة
فاسرعت اليه ثم ندمت على ذلك فسالته ان يغفر لي ما وقع مني فابى علي وعند ابي نعيم في الحلية من
طريق محمد بن المبارك فتبعته الى البقيع حتى خرج من داره فاقبلت اليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم يغفر الله
يا ابا بكر ثلاثا اي اعاد هذه الكلمات ثلاثا يغفر الله لك ثلاث مرات ثم ان عمر رضي الله عنه ندم على ذلك
فاتى منزل ابي بكر ليزيل ما وقع بينه وبين الصديق فسال اهله انما ابو بكر بفتح الهمزة والمثلثة اي اهنا ابو
بكر فقالوا لا فجيء بين له لا فاتى الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتمعر بالعين
المهملة المشددة اي تذهب نظارته من الغضب ولابي ذر يتمعض بالعين المعجمة حتى اشفق اي خاف ابو بكر
ان يقال عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يكرهه فجثا بالجيم والمثلثة اي ترك ابو بكر على ركبته بالتثنية
فقال يا رسول الله والله انا كنت اظلم منه في ذلك مرتين قال الكرماني ظن لقال او لكنت وانما قال ذلك لان
الذي بدا قتال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق بغير تا في
الفرع كاصله وفي نسخة وواساني ولابي ذر عن الكشميهني وفي نسخة بهمزة بدل الواو والاول
اوجه لانه من المواساة بنفسه وماله فهل انتم تاركوا لي صاحبي باضافة تارك الى صاحبي وحذف نون
المضاف والمضاف اليه بالجار والمجرور عناية بتقدير لفظ الاضافة وفي ذلك جمع بين اضافتين الى نفسه
تعظيما للصديق ونظيره قراءة ابن عامر وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركايهم بنصب اولادهم
شركايهم وفصل بين المضاف بالمفعول ومباحث ذلك ذكرتها في كتابي الفتوحات الاربعة عشر وفي
التفسير هل انتم تاركون بالنون قال ابو البقاء وفي الوجه لان الكلمة ليست مضافة لان حرف الجر منع الاضافة
وزعم ابن مالك حذف النون في موضع الاضافة والاضافة هنا قال والاشبه ان حذفها من غلط الرواة انتهى ولا
ينبغي نسبة الرواة الى الخطاء مما ذكر ورود امثلة لذلك مرتين اي قال هل انتم تاركوا لي صاحبي مرتين
فما اوذي ابو بكر بعدها اي بعد هذه القصة لما اظهره النبي صلى الله عليه وسلم من تعظيمه وهذا
الحديث اخرجه ايضا في التفسير ومومن افراده وبه قال حدثنا معلى بن اسد العمي قال
ابن المختار الانصاري الدباغ قال خالد الحذاء بالحاء المهملة والذال المعجمة ممدودا حدثنا هو تقديم

الاسم على الصيغة عن ابي عمر الهندي انه قال حدثني بالافراد ولابي ذر عمرو بن العاص رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل بفتح السينين المهملة الاولى وكسر الثانية سنة سبع قال
عمرو فاتيته وقع عند ابن سعد انه وقع في نفس عمرو لما امّر صلى الله عليه وسلم على الجيش في هذه الغزوة وفهم
ابو بكر وعمر انه سيقدم عنك في المنزل عليهم فسألاه فقال يا رسول الله اي الناس احب اليك قال عليه السلام عائشة
قال عمرو فقلت من الرجال فقال عليه السلام ابوها قلت ثم من احب الله تعالى قال عليه السلام
ثم عمر بن الخطاب فعدّ رجالا زاد في المغازي من وجه اخر فسكتت ان يجعلني في اخرهم وفي حديث عبد الله بن شقيق
عند الترمذي ذكره من حديث عائشة قلت لعائشة اي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان احب اليه
قالت ابو بكر قلت ثم من قالت ابو عبيدة ابن الجراح قال في الفتح فيمكن ان يفسر بعض الرجال الذين انتهى اليهم ابو بكر في حديث الباب
بابي عبيدة وحديث الباب اخرجه ايضا في المغازي ومسلم في الفضائل والترمذي والنسائي في المناقب وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بنت اسم الجد لابي ذر ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول بينما بالميم راع لم يسم في غنمه عدا عليه الذيب بالغين والذال المعجمتين خرج
المتذا الذي مبتدأ الموصوف بقوله في غنمه فاخذ منها شاة فطلبه الراعي ليأخذها منه فالتفت الذيب
فقال له من لها اي للغنم يوم السبع بضم الموحدة وقيل بكسرها يوم ليس لها عند الدفاع حين يتركها الناس
هملا راع يرعاها غيري وقيل غير ذلك مما سبق في حديث بني اسرائيل ويعدا بغير ميم ولابي ذر يا ليم رجل
لا يسم ليس في بقر قد حمل عليها بتخفيف الميم وفي بني اسرائيل يسوقون بقرة اذركبها فضربها فالتفتت اليه فكلمته
فقالت اني لم اخلق لهذا انما خلقت للحرث والحضر بفتح الحاء وسكون الراء ضد البدو في بني اسرائيل فقال
ان الم تخلق لهذا انما خلقنا للحرث والحضر بذلك غير مراد انتفاقا قال ولابي ذر للناس منكم بن سبحان الله
زاد في بني اسرائيل بقرة تتكلم فقال كذا في الفرع وفي اليونينية النبي صلى الله عليه وسلم فاني اومن بذلك
انا النطق الضاد من النقرة والفاء قيد جواب الشرط بحذف فاء الكلام الناس يتحيون منه وليستغربوه
فاني لا اتحيى منه ولا استغربه زاد من وجه اخر فاني اومن به انا وابو بكر وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما وشفط بن الخطاب
لابي ذر ولونى بني اسرائيل وتمام ثم وعند ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عند ابي سلمة عن ابي هريرة في اخره في القصتين
فقال الناس امنا بهما من به رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقدم حديث الباب في المزارعة وبني اسرائيل وبه قال
حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العابد قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس ابن
يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابن المسيب سعيد انه سمع ابا هريرة رضي الله
عنه قال ولابي ذر سمعت النبي كذا في الفرع وفي اليونينية صلى الله عليه وسلم
يقول بينا بغير ميم انا راعي على قليب بئر مقلوب بترابها قبل الطي عليها ولو فرغت منها لم تكن بئرا ماشا
الله ثم اخذها اي الدلو ابن ابي قحافة ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما فنزع ١٠ اي اخرج الماء من القليب
ذنوبا او ذنوبين بفتح المعجمة فيهما الدلو الممتلئ والشك من الراوي في ترعه ضعف والله يغفر له ضعفه
وليترك له حظ من مزيته وانما موا خبرا عن حاله في قصة خلافته ولا اضطراب الذي وجد في زمانه من اهل الردة
فزاز وغطفان وبني سليم وبني مربوع وبعض تميم وكندة وبكر بن وايل وتغلب مسيلمة الكذاب وانكار بعض الزكاة
فدعاله عليه السلام بالعفو ليتحقق الشامتون ان الضعف الذي وجد في ترعه وهن ما تنقضي تغيير الزمان
وقلة الاعوان لا ان ذلك منه رضي الله عنه لكن نسبته اليه من باب اطلاق اسم المحل على الحال وهو مجاز شايع في كلام
العرب فاستحالت اي تحولت الدلو غربا بفتح الغين المعجمة وبعد الراء الساكنة موحدة دلو عظيمة فاخذها
ابن الخطاب رضي الله عنه فلم ار عبقريا اي سيدا عظيما قديا فقال هذا عبقري القوم كما يقال ستبدهم
كبيرهم وقويهم وقيل الاصل ان عبقر بلد تسكنه الجن فيما يزعمون فكلما راوا شيئا فايقا غريبا مما يصعب عمله
دقيق او نسبا عظيما يضيفونه نسبوه اليها ثم اتسع فيه فنسبي به الشديد والكثير والقوي وهو المراد هنا من الناس
ينزع ينزع بم وفي رواية ابي يونس فلم ار نزع رجل قط اقوى منه حتى ضرب الناس يعطن بفتح المهملتين اي
يبرك ما يتبعد للابل حول البئر من مبارك الابل وعند ابن ابي شيبة فما فات عمر حتى روي الناس وضربوا يعطن
وفي رواية هناد فلم ينزع حتى تولى الناس والحوض ينجر وفيه اشارة الى طول مدة خلافة عمر وكثرة انتفاع الناس
بها وهذا الحديث قد سبق وياتي ان شاء الله تعالى في كتاب التعبير وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي
المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم ابي
عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه
خيلاء اي لاجل الخيلاء لابي ذر بنطر الله اليه نظر رحمة يوم القيامة فقال ابو بكر ان احد شقي يسترخي
اي جنبي ثوبي ليسترخي بالحاء المعجمة وكان سبب استرخاء احد شقي ابي بكر الا ان اتعاهد ذلك منه
اي اذا غفلت عنه استرخى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لست تصنع ذلك خيلاء فيه انه لا حرج
على من الخزاز ره بغير قصد مطلقا وهل كراهة ذلك للتحريم او للتنزيه فيه خلاف قال موسى بن عقبة بالسند

السابق فقلت لسالم ابو بن عبد الله بن عمر اذكر فعل ما حاضر الهمزة للاستفهام عبد الله اي ابن من حين ازره قال
سالم لم اسمعه ذكر الازره ومناسبة هذا لما قبله ان شاء الله تعالى في اللباس يعود الله تعالى وقوته وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابي ذر شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني
بالافراد حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من انفق زوجين اي شيئين من شيء من الاشياء وكثر في بعض الاحاديث بتفسير شيئين درهمين وقال
التوربشتي ويحتمل ان يراد بهما مقدار الانفاق التثنيت من الانفس بانفاق كرايم الاموال والمواظبة على ذلك كما
قال تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضاة الله وتثنيتا من انفسهم اي ليدينوا بذل المال الذي
هو شقيق الروح وبذله اشق شيء على النفس من سايرا لعبادات الشاقة في سبيل الله في طلب ثواب الله وسواء من الجهاد
وغيره او خاص بالجهاد دعي من ابواب بفتح الموحدة وتشديد التحتية فالظاهر ان لفظ الجنة سقط عند بعض الرواة
فلراعاة المخالفة زاد يحيى يا عبد الله هذا خير اي من الخيرات وليس المراد به افعل التفضيل فمن كان من اهل
الصلاة الموردين لغرابتها المكثرين من نوافلها دعي من باب الصلاة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب
الجهاد ومن كان من اهل الصدقة المكثرين منها دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام المكثرين منه
دعي من باب الصيام وباب الريان وسقطت الواو من بعض النسخ فيكون من باب بدا اويان فقال ابو بكر
ما على هذا الذي يدعى من تلك الابواب من ضرورة قال المظهري تابعي ومن بيانية ومن ضرورة زائدة اي ليس
ضرورة على من دعي من تلك الابواب اذ لو دعي من باب واحد لحصل مراده وسوف تحول المحنة مع انه لا ضرورة عليه ان
يدعي من جميع الابواب وقال ابو بكر هل يدعى منها كلها احد يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم نعم
ارجو ان تكون منهم يا ابا بكر فالحاصل ان كل من اكثر نوعا من العبادة خص ببابه يناسبها يدعى منه فمن اجتمع
له العمل بجميع ما دعي من جميع الابواب على سبيل التكرير ودخوله انما يكون من باب واحد وهو باب العمل الذي يكون اغلب
عليه وان الصديق من اهل هذه الاعمال كلها اذا زجا منه صلى الله عليه وسلم واجب وفيها اقوى دليل على فضيلة ابي
بكر رضي الله عنه والحديث سبق في الصوم وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثنا سليمان
ابن بلال ابو ايوب القرشي التيمي عن هشام بن عروة ابنه عروة بن الزبير ولابي ذر بالافراد
عن عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى غاب عند زوجته خارجه
الانصاري بالشين المهملة المضمومة والنون الساكنة بعدها تحتية ثم مهملة قال اسمعيل الاويسي المذكور يعني
ولابي ذر تعني بالفوقية بدل التحتية اي عايشة بالشين بالعالية وهي منازل بنى عمرو بن عوف
فاستاذن فاذنت لهما وحدثت الرجل فنظر معه اليه فقال واغشياه فلما دخلا فالتاذن في ابن الباب قال المغيرة يا عمر
مات قال كذبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموت حتى يقتل الله المنافقين وهذا قاله عمر بنا على ظنه حيث
اداه اجتهاده اليه وفي سبيع ابن اسمعيل من طريق ابن عتاب بن اسيد ان عمر رضي الله عنه قال لان الله تعالى قد علم هذه المقالة قوله
تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا فظن انه صلى الله عليه
وسلم يبقى في امته حتى يشهد عليها قالت عايشة وقال عمر والله ما يقع في نفسي الا ذاك اي عدم موته
وليبعثنه الله في الدنيا فليقطعن بفتح اللام والتحتية وسكون القاف وفتح الطاء ولابي ذر
بضم التحتية وفتح القاف وكسر الطاء مشددة ايدي رجال وارجلهم بموته عليه الصلاة والسلام فجاء
ابو بكر من السنح بالسين المهملة المضمومة والنون الساكنة بعدها حاء مهملة قال اسمعيل الاويسي المذكور يعني
والفرع وكسط ما قبلها بالسين المهملة المضمومة والنون الساكنة بعدها حاء مهملة قال اسمعيل الاويسي المذكور يعني
بالعالية ولابي ذر تعني بالفوقية بدل التحتية اي عايشة بالسنح بالعالية وهي منازل بنى عمرو بن عوف فقام عمر بن الخطاب
حالكونه يقول والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند احمد ان عايشة قالت جاء عمر والمغيرة بن شعبة
فاستاذنا فاذنت لهما وحدثت الرجل فنظر معه اليه فقال واغشياه فلما دخلا فالتاذن في ابن الباب قال المغيرة يا عمر
مات قال كذبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموت حتى يقتل الله المنافقين وهذا قاله عمر بنا على ظنه حيث
اداه اجتهاده اليه وفي سبيع ابن اسمعيل من طريق ابن عتاب بن اسيد ان عمر رضي الله عنه قال لان الله تعالى قد علم هذه المقالة قوله
تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا فظن انه صلى الله عليه
وسلم يبقى في امته حتى يشهد عليها قالت عايشة وقال عمر والله ما يقع في نفسي الا ذاك اي عدم موته
وليبعثنه الله في الدنيا فليقطعن بفتح اللام والتحتية وسكون القاف وفتح الطاء ولابي ذر
بضم التحتية وفتح القاف وكسر الطاء مشددة ايدي رجال وارجلهم بموته عليه الصلاة والسلام فجاء
ابو بكر من السنح فكشف عن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله بين عينيه فقال وفي اليونينية
وكسط ما قبلها بابي انت وامي اي تفديني بهما والباء متعلقة بمحذوف ظننت
حيا وميتا والذي نفسي بيده لا يذيقك الله بضم التحتية وكسر الذال المعجمة بعدها تحتية ساكنة
الرعب عمر رضي الله عنه فلم ار عبقريا اي سيدا عظيما قديا فقال هذا عبقري القوم كما يقال ستبدهم
كبيرهم وقويهم وقيل الاصل ان عبقر بلد تسكنه الجن فيما يزعمون فكلما راوا شيئا فايقا غريبا مما يصعب عمله
دقيق او نسبا عظيما يضيفونه نسبوه اليها ثم اتسع فيه فنسبي به الشديد والكثير والقوي وهو المراد هنا من الناس
ينزع ينزع بم وفي رواية ابي يونس فلم ار نزع رجل قط اقوى منه حتى ضرب الناس يعطن بفتح المهملتين اي
يبرك ما يتبعد للابل حول البئر من مبارك الابل وعند ابن ابي شيبة فما فات عمر حتى روي الناس وضربوا يعطن
وفي رواية هناد فلم ينزع حتى تولى الناس والحوض ينجر وفيه اشارة الى طول مدة خلافة عمر وكثرة انتفاع الناس
بها وهذا الحديث قد سبق وياتي ان شاء الله تعالى في كتاب التعبير وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي
المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم ابي
عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه
خيلاء اي لاجل الخيلاء لابي ذر بنطر الله اليه نظر رحمة يوم القيامة فقال ابو بكر ان احد شقي يسترخي
اي جنبي ثوبي ليسترخي بالحاء المعجمة وكان سبب استرخاء احد شقي ابي بكر الا ان اتعاهد ذلك منه
اي اذا غفلت عنه استرخى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لست تصنع ذلك خيلاء فيه انه لا حرج
على من الخزاز ره بغير قصد مطلقا وهل كراهة ذلك للتحريم او للتنزيه فيه خلاف قال موسى بن عقبة بالسند

لاجل الخلافة في سقيفة بني ساعدة موضع مسقف كالشابا طيجمع اليه الانصار فقالوا اي المهاجرين الانصار
منا امير ومنكم امير فقالوا ذلك على عادة العرب الجارية بينهم الا يسود القبيلة الا رجل منهم فذهب اليهم ابو
بكر الصديق وعمر بن الخطاب وابو عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنهم فذهب عمر يتكلم فاسكته
ابو بكر وكان عمر يقول والله ما اردت بذلك الا انى خيلت كلاما قد اعجبني خشيت اي خفت ان لا يبلغه
ابو بكر ثم تكلم ابو بكر فتكلم خال كونه ابلغ الناس ويجوز رفع ابلغ خبر مبتدا محذوف اي فتكلم ابو بكر وهو ابلغ
الناس وفي باب رجم المبلى من الزنا من حديث ابن عباس عن عمر انه قال قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه ان الانصار
خالفونا واجتمعوا باسرهم في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي وابن الزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت
لابي بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار فانطلقنا نريدهم الحديث الى ان قال فلما جلسنا خطب خطيبهم فاثنى على
الله بما هو اهله قال اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام وانتم معشر المهاجرين رهط وقد دفت دافة من قومكم
فاذا هم يريدون ان يختزلونا من اصلنا وان يحضنونا من الامر فلما سكت قال عمر اردت ان اتكلم وكنت زورت مقالة
اعجبتني اريد ان اقدمها بين يدي ابي بكر وكنت اداري منه بعض الحد فلما اردت ان اتكلم قال ابو بكر على رسلك فكرهت
ان اعصيه فتكلم ابو بكر فكان هو احلم مني واوقر والله ما ترك من كلمة اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته منها او
افضل منها حتى سكت فقال في جملة كلامه نحن اي قريش الامراء وانتم الوزراء المستشارون في الامور فالخلافة لا تكون
الا في قريش فقال له حباب بن المنذر بضم الميم المهملة وفتح الموحدة الاولى مخففة والمنذر بلفظ الفاعل من الانذار
الانصار لا والله لا نفعل منا امير ومنكم امير وزاد ابن سعد من رواية يحيى بن سعيد عن القسم بن محمد فانا
والله ما نعس عليكم هذا الامر ولكنا نخاف ان يليه اقوام قتلنا آباءهم واخوانهم فقال ابو بكر لا ولكنا الامراء وانتم
الوزراء قريش اوسط العرب دارا مكة اويم اشرف قبيلة واعزهم احسابا بالموحدة في اعزهم واحسابا
بفتح الهمزة وبالموحدة جمع حسب اي اشبه شمايل واقفالا بالعرب والحسب لفعال الحسبان ماخوذ من الحساب اذا عدوا
مناقبهم فمن كان اكثر كان اعظم حسبا وبقال الحسب للاباء والحسب للافعال فبايعوا بكسر التحتية بلفظ الامر
عمر بن الخطاب او ابا عبيدة بن الجراح ثبت ابن الجراح لابي ذر فقال عمر وضي الله عنه بل نبايعك فانت سيدنا
وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذ عمر بيده اي بيد ابي بكر فبايعه وبايعه الناس
المهاجرون وكذا الانصار رجعن قامت عليهم الحجة بنزوله قوله صلى الله عليه وسلم الخلافة في قريش عندهم فقال
قائل من الانصار قتلتم سعد بن عبادة اي كدتم تقتلونه او هو كناية عن الاعراض والخذلان فقال عمر قتله الله
دعى عليه لعدم نصرته للحق وتخلفه عن بيعة ابي بكر وامتناعه منها ونوجه الى الشام فمات بحوران سنة اربع عشرة وخمس عشرة وقيل انه وجد ميتا في مغتسله وقد اخضر جسمه ولم يسمعوا بموته حتى سمعوا
قائلا ولا يرون شخصه • قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة • ورميناه بسهم فلم نخط فؤاده • والعذر لهم في
تخلفه عن بيعة الصديق انه تاول ان للانصار استحقاقا في الخلافة فهو معذور وان كان ما اعتقده من ذلك
خطا وهذا الحديث من افراد المؤلف وقال عبد الله بن سنان الوراق ابو يوسف الاشعري الحمصي نزيل بغداد وصدوق الطبراني في
مسند الشاميين عن الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة واسكان التحتية محمد ابو الهذيل البداني قال قال عبد الرحمن
ابن القسم اخبرني بالافراد ابي القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ان عائشة رضي الله عنها قالت سخص بفتح
الشين وكلتا المعجمتين والصاد المهملة اي ارتفع بصر النبي صلى الله عليه وسلم عند وفاته حين خير ثم قال
في الرفيق اي ادخلني في الرفيق الملا الاعلى قالها ثلاثا وفض القسم بن محمد الحديث فيما يتعلق
بالرفاة وقول عمر انه لن يمت وقول الصديق انه مات وتلاوة الايتين قالت عائشة فما كانت من خطبتهما
اي العمرين من خطبة الا نفع الله بها قال في الكواكب وكلمة من الاولى تبعيضية او بيانية زيادة لم يبينت
عائشة وجه نفع الخطبتين فقالت لقد خوف عمر الناس بقوله ليقطعن ايدي رجال وارجل فيهم لنفاقا
او ان بعضهم منافق وهم الذين عرض لحذيفة رضي الله عنه فردهم الله بذلك الى الحق ثم لعقد نصر ابو بكر الناس
الهدى وعرفهم الحق الذي عليهم ثبت كذلك الى الحق عن الكشميهني وخرجوا به اي بسبب
قوله وتلاوته ما ذكر يتلون وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الى الشاكرين وبه قال حدثنا
محمد بن كثير العبدي قال اخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا جامع بن ابي راشد الصيرفي الكوفي قال
حدثنا ابو يعلى بن منذر بن يعلى الكوفي الغنوي عن محمد بن الحنفية واسمها خولة بنت جعفر انه قال قلت
لابي علي ابن ابي طالب رضي الله عنه اي الناس خير بعد رسول الله قال ابو بكر قلت ثم اين قال ثم عمر وخشيت
ان يقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين وفي رواية ابن عدي عن علي قلت لابي بكر انت
خير ام عمر قال ابو بكر والله عمر خير منى وافضل وارضى عند الله وعند رسوله وعند المسلمين وانا
اعرف بحقه منه وله صحبة ومنزلة وقرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم هو خير لي منى ومن ابي بكر
وفي رواية ابن عدي ايضا عن علي قلت لابي بكر انت خير ام عمر قال ابو بكر والله عمر خير منى وافضل
ذلك لكره ان يتاولوا فسبهم حرام بن حرمات الفواحش ومذهبهم وان من سبهم يعزر ولا يقتل وقال بعض
المالكية يقتل ونقل عياض في الشفا عن ملك بن انس وجميع ائمة المسلمين انه يقتل وقال من ظاهر اصحاب محمد فهو كافر قال الله تعالى ليغيظ
بهم الكفار وروي حديث من سب اصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا
ولا عدلا وقال المولى سعد الدين التفتازاني ان سبهم والطعن فيهم ان كان مما يخالف الادلة القطعية
كفر كقذف عائشة رضي الله عنها والا فبدعة وفسق وقد قال صلى الله عليه وسلم الله الله في اصحابي

لا تتخذوهم

لا تتخذوهم غرضا من بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن آذاهم فقد آذاني ومن
آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله فيوشك ان ياخذه فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم
ولا نصيفه الذي انفقه والنصيف بفتح النون بوزن رغيف النصف وفيه اربع لغات نصف بكسر النون
وفتحها وضعيف بزيادة تحتية اي نصف المد وذلك لما يقارنه من مزيد الاخلاص وصدق النية وكمال
النفس وقال الطيبي ويمكن ان يقال فضيلتهم بحسب فضيلة انفاقهم وعظم موقعها كما قال تعالى لا يستوي
منكم من انفق من قبل الفتح اي قبل فتح مكة وهذا في الانفاق فكيف فكيف بمجاهدتهم وبذلهم ارواحهم
ومهجتهم وقد اورد في الكواكب سوالا فقال فان قلت لمن الخطاب في قوله لا تسبوا اصحابي هم الحاضرون
والخطاب بانه لغيرهم من المسلمين المفروضين في العقل جعل من سيوجد كالموجود الحاضر وجودهم المترقب
وتعقبه في الفتح بوقوع التصريح في نفس الامر الحديث كما سياتي قريبا ان شاء الله تعالى بان الخاطب بذلك
خالد بن الوليد حيث كان بينه وبين عبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد وبوس الصحابة الموجودين اذ ذاك
باتفاق وقرن قوله فلو انفق احدكم الخ به فيه اشعار بان المراد بقوله او لا اصحابي اصحاب مخصوصون والا
فالخطاب كان اولا للصحابة وقال لو ان احدكم انفق فهي في بعض من ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وخاطبه
بذلك عن سبب من سبه من باب اولى وتعقبه في الفتح بان الحديث الذي فيه قصة خالد لا تدل على انه الخاطب
بذلك فان الخطاب ولين سلمنا انه الخاطب فلا نسلم انه كان اذ ذاك صحابيا لان الاتفاق اذ ذاك انما يظهر ذلك الا بالتاريخ انتهى وليس في النسخة التي عندي من الانتقاض جواب عن ذلك تابعه اي تابع
شعبة بن الحجاج المذكور جريرا هو ابن عبد الحميد فيما وصله مسلم عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد بلفظ
كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تسبوا احدا من اصحابي وهذا ظاهر في الخاطب خالد كما قال الحافظ انما كونه اذ ذاك مسلما فينظر تابع
شعبة ايضا عبد الرحمن بن داود بن نافع بن الربيع الخريبي بضم المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية بعدها
موحدة مكسورة فيما وصله احمد في مسنده وتابعه ايضا ابو معاوية محمد بن خازم بمعجمتين الضرير فيما وصله
احمد في مسنده وتابعه ايضا محاضر بضم الميم وفتح الحاء المهملة وبعد الالف ضاد معجمة فراء ابن المورع بضم
الميم وفتح الواو وتشديد الراء المكسورة بعدها عين مهملة الكوفي فيما وصله ابو الفتح الحداد في فوائده
وذكر مثل رواية جرير السابقة لكن قال بين خالد بن الوليد وبين ابي بكر الصديق بدل عبد الرحمن ابن
عوف قال الحافظ ابن حجر وقول جرير هو الراجح وكل من الاربعة روى ذلك عن الاعمش سليمان بن مهران وحديث
الباب اخرجه مسلم في الفضايل وابو داود في السنة والترمذي والنسائي في المناقب وابن ماجة في السنة
وبه قال حدثنا احمد بن سليمان اي ابن نمير له بالنون مصغرا اليماني نزيل بغداد ابو الحسن
يحيى بن حسان التنيسي قال حدثنا سليمان بن بلال القرشي التيمي مولى القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
وكان بمر بريا عن شريك بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم نسبة لجده قاسم ابو عبد الله عن سعيد بن
المسيب انه قال اخبرني بالافراد ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه توضا في بيته
ثم خرج منه قال ابو موسى فقلت لالزمن بفتح اللام الاولى واخر نون بتوكيد ثقيلة
الله عليه وسلم ولاكونن بفتح اللام وبالنون الثقيلة ايضا معه يومي قال فجا ابو موسى المسجد فسال
عن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا له خرج ووجه بفتح الواو والجيم المشددة بصيغة الماضي اي توجه
اي وجه نفسه هنا وسقط لابي ذر الواو والاولى مع لنسه يد الجيم ولابي ذر عن الكشميهني وجه يتلون
الخبر مضافا الى الظرف وهو هنا اي جهة كذا قال ابو موسى فجرجت من المسجد على اثره بكسر الهمزة وسكون
المثلثة ولابي ذر اثر بفتح الهمزة والمثلثة اسال عنه عليه الصلاة والسلام حتى وجدته دخل بير اريس
بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية بعدها مهملة مصروف في الفرع واصله وقف عليه ابن مالك سنان
بالقرب من قبا قال ابو موسى فجلست عند الباب وبابها من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
حاجته فتوضا فقمت اليه فاذا هو جالس على بير اريس وتوسطها فعا بضم القاف وتشديد الغاء
حافة البير او الدكة التي حولها وكشف عن ساقيه الكريمين ودلاهما اي ارسلهما في البير فسلمت
عليه سلام الله وصلاته عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لاكونن بواب رسول الله صلى الله
النبي عليه وسلم اليوم وسقط لفظ اليوم في الفرع وثبت في اليونينية وزاد المؤلف في الادب من رواية محمد
ابن جعفر عن شريك ولويا مرني وفي صحيح ابي عوانة من طريق عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب فقال لي
يا ابا موسى ما لك على الباب فلا تدخل على احد وهذا مع حديث الباب ظاهرين في التعارض وجمع بينهما النووي
باحتمال انه عليه السلام امر بحفظ الباب اولا الى ان يقضي حاجته وتوضاء لانها حالة يستقبح فيها الحفظ
الباب ابو موسى تجدد ذلك من تلقا نفسه بذلك صادف امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يحفظ عليه الباب
فجا ابو بكر الصديق رضي الله عنه فدفع الباب مستاذنا في الدخول فقلت من هذا فقال ابو بكر فقلت

نصيفه

على رسلك بكسر الراء امهل ورفق يا رسول الله هذا ابو بكر يستاذن في الدخول عليك فقال
ائذن له وبشره بالجنة فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله يبشرك بالجنة فدخل ابو بكر رضي الله عنه
فجلس عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم مقابله في القف ودلى رجليه في البير كما صنع رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكشف عن ساقيه موافقة له عليه الصلاة والسلام وليكون ابلغ في بقائه عليه السلام على
حالته وراحلته بخلاف ما اذا لم يفعل ذلك فربما استحيا منه فرفع رجليه الشريفتين قال ابو موسى ثم رجعت فجلست
على الباب وقد كنت قبل تركت اخي ابا بردة عامرا واخي يارم يتوضا ويلحقني فقلت ان يرد الله بفلان خيرا
يريد اخاه يا بردة اذا رام يأت به فاذا انسان يحرك الباب مستاذنا فقلت من هذا فقال
هذا عمر بن الخطاب يستاذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فجئت له فقلت ادخل وبشرك رسول الله بالجنة
صلى الله عليه وسلم بالجنة زاد ابو عثمان في روايته الاتية ان شاء الله في مناقب عثمان لحمد الله وكذا قال
في عثمن فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصفة عن يسار وذلى رجليه في البير وسقط
قوله فدخل لابي ذر ثم رجعت فجلست فقلت ان يرد الله به خيرا ياتي به يريد اخاه فجاء انسان يحرك
الباب مستاذنا فقلت لمن هذا فقال عثمن بن عفان فقلت له على رسلك فجئت الى رسول الله
ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم واخبرته زاد ابو عثمن فسكت هنيهة فقال ائذن له وبشره بالجنة
على بلوى تصيبه في البلية التي حال لها شهيد الدار من اذى المحاصرة والقتل وغيره فجئته فقلت له ادخل
وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة على بلوى تصيبك زاد في رواية الي عثمن فحمد الله ثم قال
الله المستعان وفيه تصريح للنبي صلى الله عليه وسلم فيما اخبر به فدخل فوجد القف قد ملئ بالنبي صلى الله
عليه وسلم والبير تجلس وجاههما جاهه عليه الصلاة والسلام من الشق الاخر قال شريك بالسند
السابق في نسخة اليونينية وفي غيرها قال شريك بن عبد الله قال سعيد بن المسيب فاولتها اي جعلتها
المصاحبين معه صلى الله عليه وسلم ومقابلة عثمن له قبورهم من جهة كون البير من مصاحبين له عند
الحفر لتكميله المقدسة الامن جهة ان احدهما في اليمين والاخر في اليسار وان عثمن في البقيع مقابلا لهم
قال النووي وهذا من باب الفراسة الصادقة وهذا الحديث اخرجه ايضا في الصحن وسلم في الفضايل وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار العبدي قال حدثنا يحيى ابن
سعيد القطان عن سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة ان النبي صلى الله عليه وسلم
حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم صعد بكسر العين احد الجبل المعروف بالمدينة وابو بكر مرفوع عطفا
على الضمير المستكن في صعد لوجود الفاصل او بالابتدا وتما لعلى وموقوله وعمر وعثمان عطف عليه
وابو بكر وعمر وعثمن صعد ومعه قال في المصابيح والاول اولى فرجف اي اضطرب بهم احد فقال له
عليه السلام اثبت احد منادي حذفت اداته اي يا احد ونداء خطابه وهو يحتمل المجاز والحقيقة لكن
الظاهر الحقيقة كقوله جبل احد يحبنا ونحبه فان عليك نبي وصديق ابو بكر وشهيدان عمر وعثمان
قال ابن المنير قيل الحكمة في ذلك انه لما رجف اراد صلى الله عليه وسلم ان يبين ان هذه الرجفة ليست من جنس
رجفة الجبل بتوهم موسى لما مر فوا الكلم وان تلك رجفة الغضب وهذه بمزة الطرب ولهذا نص على مقام النبوة
والصديقية والشهادة التي توجب سرور من انصفت به لا فاز الجبل بذلك فاستقر وما احسن قول
بعضهم ه ولما جرا الحمد فرحا به ه ولولا قال اسكن تضعضع وانقضا ه وهذا الحديث اخرجه ايضا في فضل
عمر وابو داود في السنة والترمذي والنسائي في المناقب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا وهب
ابن جرير بفتح الجيم ابو الوزاع ابو عبد الله الازدي البصري قال حدثنا شعبة ابن الحجاج بن الورد
عن نافع مولى ابن عمر ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما انا
نايم ولابي ذر بينا انا علي بير اسرح اي استقي منها في المنام رايت ابا بكر وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع
منها ذنوبا او ذنوبين بفتح الذال المعجمة وضم الواو وبعدها موحدة مثقلين تما قال الشك من الراوي وفي نزعه ضعف
اشارة الى ما كان في زمنه من الارتداد واختلال الكلمة وليس في جانبه ومدارانه مع الناس والله يغفر له
في بكر فاستحالت اي تحولت في يده غربا بفتح الغين وسكون الراء وبالباء الموحدة فالالف والتاء المثناة
الفوقية المفتوحة بعدها مهملة فنزع اي من البير حتى ضرب الناس بعطن بفتح المهملتين اخر نون قال وهب هو ابن
جرير المذكور بالاسناد السابق المذكور العطن موضع الابل يقول حتى روت الابل فاناخت قال في المصابيح
قيل حتى الكلام فانخت اي بركت وقعدت فيه اشارة الى ما اكرمه الله به عمر من امتداد ايام خلافته ثم القيام فيها باعباء
الاسلام وحفظ حدوده وتنويه اهله حتى ضرب الناس بعطن اي حتى روى اهلهم وابركوها وضربوا له عطنا وهو
مبرك الابل حول الماء يقال اعطنت الابل اذا اوردتها الماء ثم عادت فاناخت على حياضها لتعاد مرة اخرى
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابو الوليد بن صالح الفاس بالحاء المهملة والجيم العلسطي وتبعه ابو نعيم
وغيره ولم يكتب عنه احد لانه كان من اصحاب ابي ليس له في البخاري الا هذا الحديث وسيأتي ان شاء الله من وجه اخر

في

في مناقب عمر قال حدثنا عيسى بن يونس عن ابي اسحق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة اخو اسرائيل قال
حدثنا عمر بن سعيد بن ابي الحسين بضم العين في الاول وكسرها في الثاني وضم الحاء في الثالث ولابي ذر ابن حسين
المكي النوفلي عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد بضم عين الثاني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ابي لواقف
بلام التاكيد المفتوحة هي فوم فدعوا الله ولابي الوقت يدعوا الله بحتية بدل اللام وسكون الدال وضم العين
عمر بن الخطاب وقد وضع على سريره لما مات والحملة حالية من عمر اذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على
منكبي يقول لعمر بن الخطاب رحمك الله بصيغة الماضي ولابوي ذر الوقت والاصيلي يرحمك الله ابي كنت لارجو
ان يجعلك الله مع صاحبيك النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه فدفن معهما لابي
كثيرا اللام للتعليل او موكدة وكثيرا ظرف زمان وعامله كان مقدم عليه من ما بزيادة بن والتقدير احد
كثيرا منا والاصيلي ما كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت وابو بكر عطف على المرفوع المتصل
بدون تاكيد ولا فاصل وفيه خلاف بين البصريين والكوفيين قيل والحديث يرد على المانع لكن في رواية الاصيلي
كنت انا وابو بكر وعمر فالعطف حينئذ على الضمير بعد تاكيده واستغني بهذه الرواية عن الاحالة على الرواية الاتية ان
شاء الله تعالى في مناقب عمر اذ فيها العطف مع التاكيد دخلت وابو بكر وعمر وانطلقت وابو بكر وعمر فان كنت كذا
في اليونينية وغيرها مما وقفت عليه من النسخ المعتمدة فلو كنت بفا وسكون النون واما الفرع والذي فيه واني كنت
بواو وبعد النون المكسورة المشددة تحتية لا ارجو ان يجعلك الله معهما في المحزة فالتفتت فاذا هو علي القابل
علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ومطابقة للحديث للترجمة من حيث انه يدل على فضيلة الصديق كما لا يخفى وبه قال
حدثنا بالجمع ولغير حدثني محمد بن يزيد من الزيادة البزار بتشديد الزاي الاولى الكوفي قال ابن خلفون
وليس بابي هشام محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي قاضي الري قال الحاكم قاله ابن حجر وفي رواية ابن الشكن عن
الفربري محمد بن كثير وهو وهم نبه عليه ابو علي الجياني لانه لا يعرف له رواية عن الوليد انتهى قال حدثنا ابو
الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عبد الرحمن عن يحيى ابن ابي كثير بالمثلثة صالح اليمامي الطائي عن محمد بن ابرهيم
ابن الحارث التيمي القرشي عن عروة بن الزبير بن العوام انه قال حدثني عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص
عن اشد ما صنع المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايت عقبة ابن ابي معيط المقتول كافرا
بعد وقعة بدر جا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي عند الكعبة في باب من ابي النبي صلى الله عليه وسلم
من المشركين بمكة في حجر الكعبة فوضع رداءه في عنقه
الشريف فخنقه به ولابي ذر عن الحموي والمستملي فخنقا بكسر النون وسكونها في المصدر فتحها في
الماضي وهو فخنقه به شد يدا الجا ابو بكر ولابي ذر فجاء ابو بكر حتى دفعه اي دفع بين عقبة عنه و
صلى الله عليه وسلم وقال اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله وقد جاكم
بالبينات من ربكم قال تعضهم ابو بكر افضل من ثلاثين من ال فرعون لان ذاك اقتصر حيث اقتصر على اللسان وهذا
لما قام ابو بكر رضي الله عنه فانبع اللسان يدا ونصرها بالقول والفعل محمد صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه في باب
ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكة باب
عمر بن الخطاب بن نفيل بضم النون وفتح الفاء آخره لام مصغرا ابن عبد العزى بن رياح بكسر الراء وفتح التحتية
وبعد الالف مهملة ابن عدي بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر واسمه قريش بن مالك بن النضر ابي حفص كناه
النبي صلى الله عليه وسلم كما عند ابن سعد في تاريخه وقيل لقبه به اهل الكتاب قاله الزبير فيما رواه ابن سعد وقيل جبريل وقيل رواه
البغوي الفرشي نسبته الى جده الاعلى فهر العدوي نسبته الى عدي المذكور رضي الله تعالى عنه استخلف
ابو بكر فاقام عشر سنين وستة اشهر واربع ليال وقتله ابو لؤلؤة فيروز غلام المغيرة بن شعبة وسنفظ لفظ
باب لابي ذر فناقب رفعه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون السلمي الانماطي قال قال
حدثنا عبد العزيز ابن الماجشون بكسر الجيم وضم الشين المدني نزيل بغداد ونسبة لجده ابي سلمة الماجشون
والاقاسم بنيه عنها الله وسقط لابي ذر لفظ ابن الماجشون حينئذ مرفوع لقب لعبد العزيز حدثنا محمد ابن
المنكدر عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رايتني بضم
الراء وبالصاد المهملة ممدودا مضارع اسهلة بنت سلحان الانصارية امراة ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري الرصيصا
صفة لها لحص كان بعينها وسمعت خشفة بخا معجمة مفتوحة وشين ساكنة وفا مفتوحة وفي اليونينية
بفتح الشين اي صوتا ليس بشديد اوحركة وقع القدم فقلت من هذا فقال جبريل وعين من الملايكة هذا
بلال ويحتمل ان يكون القايل هذا بلالا نفسه ورايت قصرا زاد الترمذي من حديث انس من ذهب ه
بفنائه بكسر الفا والمد ما امتد خارجا من جوانبه جارية فقلت لمن هذا القصر فقال اي الملك ولابي ذر
عن الكشميهني فقالوا اي الملايكة وفي نسخة بالفرع واصله وصحح عليها فقالت لعمر بن الخطاب
فاردت ان ادخله فانظر اليه تنصب انظر قد ذكرت غيرتك بفتح الغين المعجمة في الرواية التي في النكا

فاردت ان ازجره فلم يمنعني الا علمي بغيرتك فقال عمر افديك بابي وامي يا رسول الله اعليك اغار الاصل
عليها اغار منك فهو من باب القلب وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضايل والنسائي في المناقب وبه قال حدثنا
سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم ابن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال اخبرنا الليث بن سعد
الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال بعدنا بغير ميم ايضا انا نايم رايتني اي رايت نفسي في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر
فقلت لمن هذا القصر فقالوا لعمر فذكرت غيرته بفتح المعجمة مصدر فولت مدبرا فبكى عمر لما سمع ذلك
وقال عليك اغار يا رسول الله وهذا الحديث سبق في باب صفة الجنة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن الصلت بفتح الصاد المهملة وبعدا للام
الاسدي قال حدثنا ابن المبارك عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد حمزة بالحا المهملة والزاي عن ابيه عبد الله بن
عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا نحن بغير ميم انا نائم رايتني في باب فضل العلم
من كتاب العلم يدنا انا نايم اتيت بقدح لبن فشربت بعيني اللبن حتى انظر بالرفع مصححا عليه في الفرع واصله
ولابي ذر انظر بالنصب الى الري بكسر الرا وتشديد التحتية حال كونه يجري في ظفري بالافراد او قال
اظفاري وروية الري على طريق الاستعارة كانه لما جعل الري حيث ما اضافه اليه ماموما من خواص الجسم ومنه
كونه مرئيا قاله في الفتح ثم ناولت عمر في العلم ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب فقالوا فما اولته اي عبرته
ولابوي ذر والوقت فما اولت باسقاط الضمير يا رسول الله قال اولته العلم وذلك من جهة انه تراك العلم واللبن
في كثرة النفع واللبن للغذا البدني والعلم للغذا المعنوي وياتي مزيد فوايد في كتاب التعبير ان شا الله تعالى
يعون الله وفضله وكرمه وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير بضم النون اخر الاول مصغرا الهمداني
الكوفي قال حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر العمري قال حدثني بالافراد ابو بكر بن سالم
ونافع الجيلي وليس له في البخاري الا هذا الموضع عن ابيه سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اوهبت بضم الهمزة وكسر الراي المنام اني اترع بالتا المثناة الفوقية وسكون الراي بعدها عين مهملة مفتوحة
في الفرع وحكى ضم العين ولو مضاف الى البكرة وقال في الفتح بكرة بفتح الموحدة والكاف على المشهور وحكى
بضم ثم تثليث الموحدة ويجوز اسكان الكاف على ان المراد بها الدلو التي يستقى بها والمتا بالتحريك فالحسنة المستديرة التي يعلق فيها الدلو على قليب بقاف مفتوحة فلام
مكسورة وبعد التحتية الساكنة موحدة بئر لم تطو فجا ابو بكر الصديق فنزع اي اخرج من ما القليب
ذنوبا او ذنوبين دلوا او دلوين والشك من الراوي نزعا ضعيفا اول بفضل ثم ذكر ان عمر بن الخطاب نزع بعده فاستحالت اي تحولت الدلو في يده غربا بفتح المعجمة وسكون الراي بعدها موحدة دلوا عظيما فلم ار عبقريا بفتح
العين المهملة وسكون الموحدة وفتح القاف وبعد الراي المكسورة تحتية مشددة بالفا الكملة
يفري فريه فعلا في الاولى وبالمثناة فوق في الثانية حتى روى الناس وضربوا بعطن فيه اشارة الى طول مدة
خلافة عمر وكثرة انتفاع الناس بها قال ابن حبيب بالجيم سعيد فيما وصله عبد بن حميد ولابي ذر
ونسبها في الفرع للاصيلي وكريمة وفي بعض النسخ عن ابي ذر قال ابن نمير بنون وميم مصغر قيل هو محمد
ابن عبد الله بن نمير شيخ المؤلف قال البرماوي كالكرماني وهو اولى لانه راوي الحديث العبقري عناق
الزاي بكسر العين حسنا لها وقال يحيى قال في الفتح هو ابن زياد والذي في الاكمال وتبعه في متعالي القزاز له وقال
الكرماني هو يحيى بن سعيد القطان لانه انصار راوي الحديث كما سبق في مناقب ابي بكر النزازيني بمعجمتين
جمع طنفسة بكسر الطا وفتح الفا وحكي الفتح ايضا وهي البساط لها حمل بفتح الحا المهملة واليم وفي الفرع كاصله بسكون الميم
اي رقيق مبين ذلك اي كيف رتبوا الذي قاله في العبقري مو معناه في اللغة وانما المراد حذا فسيد
القوم وفيما يخبر ذلك مما سبق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم
قال حدثني بالافراد ابي ابرهيم بن سعد الزهري بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد ابن
مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد حميد بضم الحا عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن يزيد بن الخطاب ان محمد بن سعد بسكون
العين اخو ابن ابي سعد بن ابي وقاص قال وسقط لابي ذر من قوله حدثنا علي بن عبد الله الى قوله ان اباه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني قال حدثنا ابرهيم
ابن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري عن عبد الحميد ابن
عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن محمد بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه رضي الله عنه قال استاذن عمر ابن
الخطاب رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن الخطاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من

قريش يكلمنه بمن من ازواجه لقوله ولتنكرنه اي يطلبن منه اكثر مما يعطينهن وفي مسلم انهن يبطلن النفقة حال
كونهن عالية اصواتهن على صوته قيل النهي عن رفع الصوت على صوته او كان ذلك من طبعهن قاله ابن المنير ومن
قبله القاضي عياض وفي الفرع واصله عالية بالرفع ايضا على الصفة فلما استاذن عمر بن الخطاب سقط ابن الخطاب
لابي ذر فمن فبادرن الحجاب اسرعن اليه فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه
وسلم يضحك من نعلهن فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله مراده لازم الضحك وهو السرور لا الدعا بالضحك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلا اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب فقال
لهن يا عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نعم انت افظ واغلظ من
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعجمة فيهما من الفظاظة والغلظ بصيغة افعل التفضيل المنتضية للشركة
في اصل الفعل لكن يعارضه قوله تعالى وكونت فظا غليظ القلب اجيب بان الذي في الاية يقتضي نفي وجود ذلك
له صفة لازمة فلا يستلزم ما في الحديث بل يجوز وجود الصفة له في بعض الاحوال كانكاره المنكر مثلا وقد كان عليه الصلاة
والسلام لا يواجه احدا بما يكره لانه من حقوق الله وكان عمر مبالغا في الزجر على المكروهات مطلقا في طلب المندوبات
كلها فمن ثم قال في النسخ له ذلك فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انت يا ابن الخطاب بكسر الهمزة وسكون
التحتية منونا منصوبا قال في الفتح وفي رواية انا اي لا تبتدينا بحديث ولابوي الوقت وذر ايه بالكسر بالتنوين
اي حدثنا ما شئت فكانه يقول افبل علي حديث تعده منك او على اي حديث كان واعرض عن الانكار عليهن وحكى السفاقسي
ايه بكسرة واحدة في الهما وقال معناه كف عن لومهن وقال في القاموس ايه بكسر الهمزة والهاء وفتحها وتنوين المكسورة
كلمة استزادة واستنطاق وايه باسكان الهاء زجر بمعنى حسبك وايه مبنية على الكسر فاذا وصلت نونت وربما
بالنصب والفتح امروا بالسكوت انتهى وقال في المصابيح فان قلت قد صرحوا بان ما تنون من اسما الافعال نكرة وما
يبنون منها معرفة فعلى كونها معرفة فمن اي اقسام المعارف هي واجاب بان الحاجب في ايضاحه على المفصل قال
انه ينبغي اذا حكم بالتعريف ان يكون على النقل الذي هي بمعناه فتكون علما لمعقوليته واذا حكم بالتنكير ان
يكون لواحد من احاد الفعل الذي يتعدد اللفظ به واختلف حينئذ المعنى بالاعتبارين فنصبه بدون تنوين
كاسامه وصه بالتنوين كاشد وقال في شرح المشكاة لا شك ان الامر يستوقيبن صلى الله عليه وسلم مطلوب لذاته
تجب الاستزادة منه فكان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم انه استزادة منه في توقيبن وتعظيم حاله ولذلك
عقبه بما يدل على انه لم يستوف استزادة احد منه صلى الله عليه وسلم لفعاله كلها لا سيما هذه الفعلة
التي هي قال والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا بفتح الفا والجيم المشددة اي طريقا واسعا فط
الا سلك فجا غير فجك اي تشدد باسه خوفا من ان يفعل به شيا وهو على طاعة او على طريق خير المثل وان عمر فارق
سبيل الشيطان وسلك سبيل السداد فخالف كل ما يحبه الشيطان قاله عياض والاول اولى وهذا لا يقتضي
عصمته لانه ليس فيه الا فرار الشيطان منه ان يشاركه في طريق يسلكها ولا يمنع ذلك من وسوسته له بحسب ما تفضل
قدرته الله وهذا الحديث سبق في باب صفة ابليس وجنوده وبه قال حدثني محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابي خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن ابي حازم
قال سمعت عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه ما زلنا اعزة في الدين بالنون منذ اسلم عمر وكان
اسلامه بعد ستة بثلاثة ايام بدعوته صلى الله عليه وسلم اللهم اعز الاسلام بابي جهل او بعمر بن الخطاب عند
الترمذي من حديث ابن عمر باسناد صحيح وصححه ابن حبان اللهم اعز الاسلام باحب الرجلين اليك بابي جهل او بعمر
قال فكان احبهما اليه عمر وعند ابن شيبة من حديث ابن مسعود كان اسلام عمر عزا وهجرته نصرا وامارته رحمة
والله ما استطعنا ان نصلي حول البيت ظاهرين حتى اسلم عمر وعند بن سعيد من حديث صهيب قال لما اسلم عمر
قال المشركون انتصر القوم هنا وحديث الباب اخرجه ايضا في اسلام عمر وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله
ابن عثمان بن جبلة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال حدثنا عمر بن سعيد بكسر العين ابن ابي حسين النوفلي القرشي
المكي عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن ابي مليكة بضم الميم مصغرا انه سمع ابن عباس بن عتبة بن ابي لهب يقول وضع عمر
على سريره بعد ان مات فتكنفه الناس بنون مشددة اي احاطوا به من جميع جوانبه حال كونهم يدعون له ويصلون عليه
قبل ان يرفع من الارض وانا فيهم فلم يرعني ويجاني الا رجل آخذ بمنكبي اي لم يفزعني بوزن فاعل ولابي ذر عن
الكشميهني اخذ بصيغة الماضي منكبي بالافراد فاذا هو علي ولابي ذر علي ابن ابي طالب فترحم على عمر رضي الله
عنه وقال ما خلفت احدا احب الي بنصب احب في الفرع نصب لاحد ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف
ان القى الله بمثل عمله سرك فيه اذ كان لا يعتقد ان لاحد عملا في ذلك الوقت افضل من عمل عمر والله ان كنت
لاظن ان يجعلك الله مدفونا مع صاحبيك بريد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر رضي الله عنه في
الحجرة الشريفة او في الجنة وحسبت اني كنت كثيرا اسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول بفتح همزة اني مفعول
حسبت وبالكسر استيناف تعليل اي كان علي حسابي اني سمعته يقول رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذهبت انا وابو بكر وعمر ودخلت انا وابو بكر وعمر وخرجت انا وابو بكر وعمر وهذا الحديث سبق

قريشا في مناقب ابي بكر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء اسمه
قال حدثنا سعيد بكسر العين ولابي ذر سعيد بن ابي عروبة قال اي البخاري وقال لي خليفة هو ابن خياط احد
مشايخه مذاكرة حدثنا محمد بن سنان بفتح السين وتخفيف النون والف وآخره نون وسبق في سنة سبع وثمانين
ومايه وكهمس بن منهال بفتح الكاف وسكون الهاء وفتح الميم بعدها سين مهملة والمنهال بكسر الميم وسكون النون
السدوسي ايضا قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة المذكور وسقط قوله وقال لي خليفة الى الخ في رواية ابي ذر في
بعض النسخ واقتصر على طريق يزيد بن زريع كما نبه عليه في الفتح عن قتادة هو ابن دعامة عن انس بن مالك رضي
الله عنه انه قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم الى احد ولابي ذر الى احد استفاط الي ومعه ابو بكر وعمر وعثمان ترجف
اي اضطرب بهم أحد فضربه صلى الله عليه وسلم برجله في اليونينية وفي بعضها علامة السقوط من غير ضرب وعلى فرض ضربه برجله قال
ولابي ذر قال اثبت احد اي يا احد وسقط لفظ احد لابي ذر فما عليك الا نبي او صديق او شهيد بالا لف واللام فيهما
وقيل بمعنى الواو لقوله في رواية صديق وشهيدان فيكون شهيدان تثنية شهيد هنا بالالف واللام للتخصيص
ولابي ذر وصديق بالواو وشهيد بالالف قيل الواو وقيل او بمعنى الواو ايضا وقيل لتغيير الاسلوب للاشعار بمغايرة
الحال لان النبوة والصديقية خاصلتان بخلاف الشهادة فانها لم تكن وقت حينئذ فالاولان حقيقة والثالث مجاز
وفي نسخة عليها علامة السقوط لابي ذر بالفرع واصله شهيدان بالتثنية وهذا الحديث قد سبق في مناقب الصديق
وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان للعقفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري
قال حدثني بالافراد ايضا عمر هو ابن محمد اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ان زيد بن اسلم حدثه عن ابيه
اسلم مولى عمر بن الخطاب قال سمعت ابن عمر بن الخطاب عن بعض شان ابيه عمر رضي الله عنه
فاخبرته فقال اي ابن عمر ما رايت احدا فظ بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الخصال من حين قبض
عليه الصلاة والسلام بفتح فون حين في الفرع مصححا عليها على لبنا لاضافته الى ني وليس لبنا هنا محتما وانما يكون
اولى من الاعراب قاله في المصابيح كان احد بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة افعل تفضيل من جد واجتهد في
الامور واجرء افعل من الجيم بالاموال حتى انتهى المجاجر عمر بن الخطاب اي في شدة خلافته لا قبلها وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد الجهضمي عن ثابت البناني عن انس رضي الله
عنه ان رجلا هو زهدم بن مضرب وقيل ابو موسى الاشعري قال النبي صلى الله عليه وسلم عن الساعة فقال متى
الساعة تقوم فقال عليه الصلاة والسلام له وماذا اعددت لها قال الطيبي شتان مع السائل اسلوب الحكيم لانه ر
سائل عن وقت قال الرجل لا شيء الا اني احب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر فقال
ولابي ذر فقال عليه الصلاة والسلام له انت مع من احببت قال انس فنحن نا احب النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر
وعمر وارجو ان اكون معهم بحبي اياهم وان لم اعمل بمثل اعمالهم وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي
والعين المهملة الحجازي المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان فيما قبلكم
محدثون بتشديد الدال المفتوحة اي ملهمون او يلقى في روعهم الشيء قبل الاعلام به فيكون كالذي حدث عاش به
او تجري الصواب على لسانهم من غير قصد ولابي ذر ناس محدثون فان يكن في امتي احد منهم فان عمر بن الخطاب
زاد زكريا بن ابي زائدة فيما وصله الاسمعيلي في روايته عن سعد عن ابي سلمة عن ابي هريرة
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد كان فيمن قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون
بفتح اللام المشددة تكلم الملائكة من غير ان يكونوا انبيا والمعنى يكلمون في انفسهم وان لم يروا متكلمين في الحقيقة
وحينئذ فيرجع الى الالهام فان يكن من ولابي ذر والوقت والاصيلي في امتي منهم احد فعمر وثبت لابي ذر عن
الكشميهني لفظ منهم وليس قوله فان يك للترديد بل للتاكيد كقولك ان يكن لي صديق فلان اذ المراد اختصاصه
بكمال الصداقة لانفي الصداقة الاصلة فاذا ثبت ان هذا او جد في غير هذه الامة المفضلة فوجوده في هذه الامة
الفاضلة احرى قال ابن عباس رضي الله عنهما من نبي ولا تحدث بفتح الدال المشددة وقد ثبت قال ابن عباس هذا
لابي ذر وسقط لفظ عباس ووصله سفين بن عيينة في آخرها معه وعبد بن حميد بلفظ كان ابن عباس يقرؤها ما كنا
نرى ذلك من بينك ولا نبي ولا نحدث وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام قال حدثنا عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب
المخزومي احد العلماء الاثبات وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انهما قالا لا سمعنا ابا هريرة رضي الله عنه
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما بالميم راع للغنيمة في غنمه عدا الذيب بالعين المهملة في عدا
فاخذ منها شاة فطلبها اي الراعي حتى استنقذها منه فالتفت اليه الذيب فقال من لها اي للغنم يوم
السبع بضم الموحدة او يسكن الحيوان المعروف ليس لها راع ولابي ذر عن الحموي لا مستغل لهذا بدل لها وفي الرواية
السابقة في فضل ابي بكر وحاضرها يوم ليس لها راع يرعاها غيري اي عند الفتن حين تتركها الناس هملا
فقال الناس متعجبين من تكلمه سبحان الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاني امنت به انا بالنطق الصادر من
الذيب لا لفاجواب شرط محذوف اي فاذا كان الناس يستغربونه ويتعجبون منه فاني لا استغربه واومن به وكذا

ابو بكر وعمر وما ثم بفتح المثلثة ابو بكر وعمر ولو يذكر هنا قصة البقرة المذكورة في رواية بني اسرائيل لفضل ابي بكر
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير الخزومي وآدم ابن ابي اياس العسقلاني المصري قالا حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل بن حنيف
بضم الحاء المصغر عن ابي سعيد سعد بن مالك بالدال المهملة الخدري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نائم رايت الناس من الرؤيا العلمية على الاظهر او البصرية
حال كونهم عرضوا على وعليهم قمص بضم القاف والميم جمع قميص والواو للحال فمنها اي القمص ما اي الذي يبلغ
الثدي بضم المثلثة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية جمع ثدي ولغير ابي ذر الثدي بفتح فسكون على الافراد
ومنها ما يبلغ دون ذلك فلم يصل الى الثدي وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص اخضر بهمزة وصل وسكون الميم اي الطول
قالوا اي من حضر من الصحابة اذا التصديق يا ابتي ان شاء الله تعالى في التفسير فما اولته اي عبرته يا رسول الله
قال اولته الدين لان الدين يشمل الانسان ويحفظه ويقيمه الخاء لغات كوقاية الثوب وشموله ولا يلزم منه افضلية
عمر على ابي بكر فلعل الذين عرضوا عليه لم يكن فيهم ابو بكر وكون عمر عليه قميص يجوز لا يلزم ان لا يكون على ابي بكر اطول منه وهذا الحديث
سبق في الايمان في باب تفاضل اهل الايمان في الاعمال وبه قال حدثنا الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وسكون
اللام بعدها فوقية الخاركي بالخاء المعجمة والراء المكسورة البصري قال حدثنا اسمعيل بن ابرهيم هو ابن علية قال
حدثنا ايوب السختياني عن ابي مليكة عبد الله عن المسور بن مخرمة بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة في الاول
وبفتح وسكون الخاء المعجمة في الثاني انه قال لما طعن عمر رضي الله عنه وكان الذي طعنه ابو لولوة عبد المغيرة ابن
شعبة في خامسة ذي الحجة وهو في صلاته يوم الاربعاء لاربع بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين جعل يالو بخمسة
مثناة ساكنة فقال له ابن عباس وكان يذكره بضم التحتية وفتح الجيم وتشديد الذال المكسورة اي يزيل جزعه يا امير المؤمنين
ولئن كان ذاك بغير لام ولابي ذر عن الكشميهني كما في الفرع واصله ولاكل ذلك بلا النافية واستفاط كان وزيادة ما
كل ذلك بالام وللكشميهني ذاك باسقاط اللام اي لا تبالغ فيما انت فيه من الجزع ونسبت هذه الكلمة الى بعض رواة
غير البخاري وتبعه البرماوي فلم يتفقا عليها معزوة للكشميهني ولبعضهم كما في الفتح كالكواكب ولا كان ذلك وكانه
دعا اي لا يكون الموت بتلك الطعنة او لا يكون بتلك الطعنة وحدها بل يكون ما تحاناه لقد صحبت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاحسنت صحبته ثم فارقته وهو عنك راض ثم صحبت ابا بكر فاحسنت صحبته ثم فارقته وهو عنك راض ثم صحبت
صحبتهم بفتح الصاد قالها ثلاثا الموخذة جمع صاحب ومراده اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر
قال في الفتح وفيه نظر لانه اتى بصيغة الجمع موضع التثنية واعترضه العيني فقال لا يتوجه النظر فيه اصلا بل الموضع
موضع جمع لان المراد اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر واجاب في الانتقاض بانه مسلم ان اصحاب صيغة جمع لكن لم
يضف الى هذا الجمع الا اثنان وهما النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر فالنظر متوجه انتهى وقال عياض ويكون صحبت زايدة
وللمروزي والحرجاني في هامش الفرع وابي الوقت صحبتهم وعلى التي بدل الهاء بالفتح وعزي الاولى لرواية بعضهم اي
المسلمين وزيد في هذه الاخيرة عياض ولا يكون ما تحاناه بالنون المشددة وسقط لفظ عنك لغير ابي ذر وقفتهم لنفارقنهم بالنون المشددة
قال عمر لابن عباس ولابي ذر فقال ما ذكرت من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم لي ورضاه عني فانما
ذاك ولابي ذر عن الحموي والمستملي فان ذلك باسقاط ما وزيادة لام قبل الكاف من بفتح الميم وتشديد النون غظا من
الله تعالى وفي نسخة جل ذكره وسقط لفظ تعالى لابي ذر من به علي وانما ما ذكرت من صحبة ابي بكر ورضاه فانما
ذلك من الله جل ذكره من به علي وسقط لفظ جل ذكره لابي ذر وانما ما ترى من حرصي فهو من اجلك وآجل ولابي الوقت
ومن اجل اصحابك ولابي ذر عن الحموي والمستملي اصحابك بضم الهمزة مصغرا خاف الفتنة عليهم بفتح العين والله لو ان
ان لي طلاع الارض بكسر الطاء لغة وتحذف اللام اي ملأها ذهبا لافتديت به من عذاب الله عز وجل قبل ان اراه
اي العذاب والهمزة مفتوحة وعند ابي ذر عن ابن عباس انه يعمل على عمر حين طعن فقال ابشر يا امير المؤمنين
اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كفر الناس وقاتلت معه حين خذله الناس وقبض وهو راض عنك ولم يختلف على خلافتك رجلان
وقتلت شهيدا فقال اعد فاعاد فقال المغرور بن غرور تمتع لوان لي ما على ظهرها من بيضا وصفرا الافتديت به من
هول المطلع وانما قال ذلك لغلبة الخوف الذي وقع له حينئذ من التقصير فيما يجب عليه من حقوق الرعية ومن
الفتنة ممدحهم قال حماد بن زيد هما وصله الاسمعيلي حدثنا ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة عبد الله عن ابن عباس
انه قال دخلت على عمر لحديث الحديث السابق ولم يذكر المسور بن مخرمة فيحتمل كما قال في الفتح ان يكون محفوظا
عن الاسناد وثابتا مزيد لفوايد هذا الحديث ان شاء الله تعالى في اخر مناقب عثمان وبه قال حدثنا يوسف بن موسى
ابن راشد القطان قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد عثمان بن غياث بكسر الغين وتخفيف
التحتية وبعد الالف مثلثة البالكي فيما قيل البصري قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابو عثمان عبد الرحمن
المتدي بفتح النون عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حايط
بستان من حيطان المدينة يعني بساتينها لحارجل فاستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايت لعله
ان استاذنه افتح له وبشر بالجنة فنظرت له فاذا ابو بكر الصديق فبشرته بما قال النبي ولابي ذر والوقت

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو وبشره بالجنة فحمد الله على ذلك ثم جاء رجل فاستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا هو عمر بن الخطاب وسقط لفظ هو لابي ذر فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وسلم من بشره بالجنة فحمد الله على ذلك ثم استفتح رجل فقال لي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه فجاء الرجل فاذا هو عثمان فاخبرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله تعالى عليه ثم قال الله المستعان ثم مقول اي على ما اندبه صلى الله عليه وسلم فان ما اخبرته من البلاء يصيبني لا محالة فيها لله استعين على بران الصبر عليه وشدة مقاساته وهذا الحديث قدمر في مناقب ابي بكر وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد حيوة بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الواو اوابن شريح بالجيم المضمومة اخو حمام مهملة للمصري العسكري قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين المهملة وكسر القاف زهرة ابن معبد بضم الزاي وسكون الهاء ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الموحدة البصري انه سمع جده عبد الله ابن هشام اي ابن زهرة بن عثمان التيمي ابن عم طلحة بن عبيد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه والاخذ باليد دليل على غاية المحبة وكمال المودة قاله الكرماني واقتضر المؤلف على هذا القدر من هذا الحديث ضاوساقه تاما لحذا الاسناد في الايمان والنذور وعقبه فقال له عمر يا رسول الله لانت احب الي من كل شيء الا من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم وعليه الان يا عمر والذي نفسي بيده اي ان شاء الله تعالى الكلام عليه في محله من الايمان والنذور وبه قوله تعالى وما توفيقه الا بالله

مناقب عثمان بن عفان ابن ابي العاص

ابن امية بن عبد شمس بن عبد مناف اسلم ابو عمرو بفتح العين اي ابي عبد الله كنيتان مشهورتان والا فلي اشهر ولقبه ذو النورين قرري حيمئذ في الفضايل قال الدارقطني في الافراد من حديث علي انه ذكر عثمان فقال ذاك امرء يدعى في السما ذا النورين وعند ابن السماك من حديثه ايضا نحوه وعن المهلب بن ابي صفرة قيل له ذلك لانه لم يعلم تزوج ابنتي نبي غيره وقيل لانه كان يحيي القرآن في الوتر فالقرآن نور وقيام الليل نور وقيل لانه اذا دخل الجنة يرفت له برقتين فلذا قيل له ذو النورين القرشي يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في عبد مناف رضي الله عنه وسقط لفظ باب لابي ذر وقال النبي صلى الله عليه وسلم مما سبق موصولا في باب اذا وقف ارضا او بيرا من كتاب الوقف من يحفر بكسر الفاء وبالجيم يجفر بالرفع بير رومة فله الجنة بضمها عثمان رضي الله عنه وقال صلى الله عليه وسلم من جهز جيش العسرة غزوة تبوك فله الجنة بضمها عثمان رضي الله عنه بالف دينار رواه احمد والترمذي من حديث عبد الرحمن بن حبان سمع وسلمة يعبر كما رواه من حديث عبد الرحمن بن حبان السلمي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد ابي ابن درهم عن ايوب السختياني عن ابي عمرو عبد الرحمن بن مل عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل حايطا يعني بستانا وزاد في السابعة فتوضأ في الباب فقلت لاكونن بواب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم قال فجاء ابو بكر فدفع الباب فقلت من هذا فقال ابو بكر فقلت على رسلك ثم ذهبت فاذنت لابي بكر فقلت يا رسول الله هذا ابو بكر يستاذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل ابو بكر فجلس عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم معه في القف وبئر اريس بضم الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية وبالسين المهملة بئر في قباء وقف عثمان رضي الله عنه وقد جاء انها لما وقفت ضربت عليها دلوه مع دلاء المسلمين فصارت كاحدهم فيها وقد اشار الى ذلك بقوله

ما على عثمان ما عمل بعدها ... مرتين وما في ماء رومة مشرب

وقد اشار الى ذلك ايضا بقوله

ان عثمان لما اشترى بير ... رومة صار ماؤها سلسبيلا

وقد اشار الى ذلك ايضا بقوله

ان عثمان لما اشترى بير ... رومة صار ماؤها سلسبيلا

فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتري بير رومة غير كدرها بماله يكن له عين في الجنة فاشتريتها من صلب مالي وانتم تمنعوني ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر فقال اللهم نعم قال فاني انشدك الله وانشد من حضر الا تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بير رومة فقال من يشتري بير رومة فيجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي فانتم اليوم تمنعوني ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر قالوا اللهم نعم قال فاني انشدك بالله وانشد من حضر هل تعلمون ان المسجد ضاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن يأتيه فقال من يشتري بقعة فلان فيزيدها في المسجد بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي وانتم اليوم تمنعوني ان اصلي فيها ركعتين قالوا اللهم نعم قال فاني انشدك بالله وانشد من حضر هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر في وجوه القوم فقال من يشتري بقعة آل فلان غفر الله له فاشتريتها بمالي فانتم اليوم تمنعوني ان اصلي فيها ركعتين قالوا اللهم نعم قال فاني انشدك بالله وانشد من حضر هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صعد احدا ومعه ابو بكر وعمر وانا فرجف بهم فضربه برجله وقال اسكن احد ليس عليك الا نبي او صديق او شهيد قالوا اللهم نعم فكبر بهذا كله رواه النسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين وقال الذهبي على شرطهما

مناقب عثمان بن عفان ابن ابي العاص

ابن امية بن عبد شمس بن عبد مناف اسلم ابو عمرو بفتح العين اي ابي عبد الله كنيتان مشهورتان والا فلي اشهر ولقبه ذو النورين قرري حيمئذ في الفضايل قال الدارقطني في الافراد من حديث علي انه ذكر عثمان فقال ذاك امرء يدعى في السما ذا النورين وعند ابن السماك من حديثه ايضا نحوه وعن المهلب بن ابي صفرة قيل له ذلك لانه لم يعلم تزوج ابنتي نبي غيره وقيل لانه كان يحيي القرآن في الوتر فالقرآن نور وقيام الليل نور وقيل لانه اذا دخل الجنة يرفت له برقتين فلذا قيل له ذو النورين القرشي يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في عبد مناف رضي الله عنه وسقط لفظ باب لابي ذر وقال النبي صلى الله عليه وسلم مما سبق موصولا في باب اذا وقف ارضا او بيرا من كتاب الوقف من يحفر بكسر الفاء وبالجيم يجفر بالرفع بير رومة فله الجنة بضمها عثمان رضي الله عنه وقال صلى الله عليه وسلم من جهز جيش العسرة غزوة تبوك فله الجنة بضمها عثمان رضي الله عنه بالف دينار رواه احمد والترمذي من حديث عبد الرحمن بن حبان سمع وسلمة يعبر كما رواه من حديث عبد الرحمن بن حبان السلمي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد ابي ابن درهم عن ايوب السختياني عن ابي عمرو عبد الرحمن بن مل عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل حايطا يعني بستانا وزاد في السابعة فتوضأ في الباب فقلت لاكونن بواب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم قال فجاء ابو بكر فدفع الباب فقلت من هذا فقال ابو بكر فقلت على رسلك ثم ذهبت فاذنت لابي بكر فقلت يا رسول الله هذا ابو بكر يستاذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل ابو بكر فجلس عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم معه في القف وبئر اريس بضم الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية وبالسين المهملة بئر في قباء وقف عثمان رضي الله عنه وقد جاء انها لما وقفت ضربت عليها دلوه مع دلاء المسلمين فصارت كاحدهم فيها وقد اشار الى ذلك بقوله

ما على عثمان ما عمل بعدها ... مرتين وما في ماء رومة مشرب

وقد اشار الى ذلك ايضا بقوله

ان عثمان لما اشترى بير ... رومة صار ماؤها سلسبيلا

فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتري بير رومة غير كدرها بماله يكن له عين في الجنة فاشتريتها من صلب مالي وانتم تمنعوني ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر فقال اللهم نعم قال فاني انشدك الله وانشد من حضر الا تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بير رومة فقال من يشتري بير رومة فيجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي فانتم اليوم تمنعوني ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر قالوا اللهم نعم قال فاني انشدك بالله وانشد من حضر هل تعلمون ان المسجد ضاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن يأتيه فقال من يشتري بقعة فلان فيزيدها في المسجد بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي وانتم اليوم تمنعوني ان اصلي فيها ركعتين قالوا اللهم نعم قال فاني انشدك بالله وانشد من حضر هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر في وجوه القوم فقال من يشتري بقعة آل فلان غفر الله له فاشتريتها بمالي فانتم اليوم تمنعوني ان اصلي فيها ركعتين قالوا اللهم نعم قال فاني انشدك بالله وانشد من حضر هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صعد احدا ومعه ابو بكر وعمر وانا فرجف بهم فضربه برجله وقال اسكن احد ليس عليك الا نبي او صديق او شهيد قالوا اللهم نعم فكبر بهذا كله رواه النسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين وقال الذهبي على شرطهما

فاقترض سعد منه مالا لاجاه يتقاضاه فاحتبسه فشكاه عثمان فغضب عليهما فعزل سعدا واستخلص الوليد وكان عاملا بالحرمين على عمرها فولاه الكوفة فتقلد في الفتح عن تاريخ الطبري فقال اكثر الناس فيه اي في الوليد القول لانه صلى الصبح اربع ركعات ثم التفت اليهم وقال ازيدكم وكان سكرانا والصحيح رجوع الى عثمان اي اكبر واعلى عثمان كونه لم يجلد الوليد ابن عقبة وعزل سعد بن ابي وقاص بدله كون سعد احد العشرة واجتمع له من الفضل والسن والعلم والدين والسبق الى الاسلام مما لم يتفق منه شيء للوليد قال عبيد الله بن عدي فقصده عثمان حتى ولابي ذر عن الكشميهني حين خرج الى الصلاة فسأل ان يلي له حاجة وهي ايما الحاجة نصيحة لك والواو للحال قال اي عثمان بأبي انت وامي انك لمأمون عندنا اي اعتقد بأنك ناصح لنا وشفيق علينا وقد ثبتت عندك لابي ذر قال معمر هو ابن راشد البصري فيما وصله في هجرة الحبشة أراه بضم الهمزة اي اظنه قال اعوذ بالله منك فبئس ما تتعوذ منه فيه تصريح بما ابهم في قوله يا ايها المرء منك انما استعاذ منه خشية ان يكلمه بما يقتضي الانكار عليه فيضيق صدره بذلك قاله السفاقسي وسقط قوله اراه قال لابي ذر قال عبيد الله بن عدي فانصرفت من عنده عثمان فرجعت اليهم الى المسور وعبد الرحمن بن الاسود وزاد في رواية معمر لحقت بهما بالذي قلت لعثمان وقال لي ففعلا اثر نصيحته الذي كان عليك فيما انا جالس معهما اذ جاء رسول عثمان ولم يبسم فاتيته فقال ما نصحتك فقلت له ان الله سبحانه بعث محمدا صلى الله عليه وسلم لا عن سقطت التصلية لابي ذر واثرا لله عليك الكتاب وكنت بتا للخطاب ممن استجاب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر هما جرت الهجرتين بحرة الحبشة وبحرة المدينة وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط لابي ذر لفظ رسول الله الى اخر رواية هديه بفتح الهاء وسكون الدال اي طريقه صلى الله عليه وسلم وزد اكثر الناس اللام في شأن الوليد بسبب شربه الخمر وسر سيرته وزاد ابن معين فحق عليك ان تقيم عليه الحد قال عثمان لعبيد الله ادركت اي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذت عنه قال عبيد الله قلت لا لم اسمعه ولم يرد نفي الادراك بالسن ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كما سيأتي ان شاء الله تعالى في قصة متتل بفتح الحاء واللام بعدها صاد مهملة اي وصل الى من علمه تأبى بضم اللام تأبيل الى العذار بالذال المعجمة البكر في شعرها ووجه التشبيه بيان حال وصول علمه صلى الله عليه وسلم اليه كما وصل في علم الشريعة الى العذارى من ورا الحجاب لكونه كان منا بعدا ذا بعدا وصوله اليه بطريق الاولى بحرصه على ذلك قال اي عثمان اما بعد فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق سقطت التصلية لابي ذر فكنت ممن استجاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وامنت بما بعث به وهاجرت الهجرتين كما قلت بفتح التاء خطاب لعبيد الله وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته بالموحدة فوالله ما عصيته ولا غششته بغين وشينين معجمات مع فتح الاوليين وتسكون الثالث حتى توفاه الله زاد ابو ذر عز وجل ثم ابو بكر مثله بالرفع ولابي ذر مثله بالنصب اي مثل ما فعلت مع النبي صلى الله عليه وسلم فما عصيته ولا غششته ثم عمر مثله ولابي ذر مثله بالنصب اي ما عصيته ولا غششته ثم استخلفت بضم الفوقية الاولى والاخيرة مبنيا للمفعول افليس بهمزة الاستفهام لي عليكم من الحق مثل الذي كان لهم علي قال عبيد الله قلت له بلى قال فما هذه الاحاديث يبلغني عنكم بسبب تاخيري اقامة الحد على الوليد وعزله انفا ما ذكرت من شان الوليد فنحن نأخذ فيه بالحق ان شاء الله تعالى نعم دعي عليا رضي الله تعالى عنه فامر ان يجلد ثمانين جلدة وفي رواية معمر في هجرة الحبشة جلد الوليد اربعين جلدة قال في الفتح وهذه الرواية اصح من رواية يونس والوهم فيه من الراوي عنه موسى بن سعيد ويرجح رواية معمر بما في مسلم ان عبد الله بن جعفر جلده وعلي يعد حتى بلغ اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا احب الي ومذهب الشافعي ان حد الحر اربعون لما سبق في رواية معمر وحديث مسلم عن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب في الخمر بالجريد والنعال اربعين ثم للامام ان يزيد على الاربعين قدرها ان راى لما سبق عن عمر وراه علي حيث قال وهذا احب الي وقال كما في مسلم لانه اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى افترى وحد الافتراء ثمانون وهذه الزيادة على الحد تعزير لاحد والا لما جاز تركه واعترض بان وضع التعزير النقص عن الحد تكليف بما لا يطاق وبه قال هم واجيب بان قليل الجنايات لو تولدت من الشارب لكن قال الرافعي ليس هذا شأنا فيها فان الجناية غير متحققة حتى يعزر به الجنايات التي تتولد في الخمر لا تحصر فلهذه الزيادة على الثمانين وقد منعوها قال وفي تبليغ الصحابة الضرب ثمانين الفاظ مشعرة بان الكل حد وعليه فحد الشارب مخصوص من بين سائر الحدود بان يختم بعضه ويتعلق بعضه باجتهاد الامام وياتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى لعبون الله في الحدود وبه قال حدثني بتوحيد محمد ابن كاتب بالحا المهملة وكسر المثناة الفوقية وبزيع بالموحدة المفتوحة والزاي المكسورة والتحتية الساكنة ثم عين مهملة قال حدثنا شاذان بالشين والذال المعجمتين لقب الاسود بن عامر الشامي الاصل الحافظ البغدادي قال حدثنا عبد العزيز بن سلمة الماجشون بضم النون في الفرع صفة لعبد العزيز وتكسر صفة لابي سلمة لان كلا منهما تلقب به عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال حد في زمن

فاقترض

النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل بابي بكر في الفضل احدا ثم الصحابة بعده لا نبتيا ثم نترك عثمان ولابي ذر ثم عمر ثم عثمان برفع الراء والنون ثم نترك اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم وفي لفظ للترمذي وقال انه صحيح غريب كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي افضل هذه الامة بعد نبيها ابو بكر وعمر وعثمان فيسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينكره ووجه الخطاب في ذلك بانه اراد به الشيوخ وذوي الاتباع منهم الذين كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج امره ساروا بحرهم وكان على اذ ذاك حديث السن ولم يرد ابن عمر الاعلى ولا تاخره ورفعه على الفضيلة بعد عثمان فضله مشهور لا يمكن ابن عمر وغيره من الصحابة والتابعين وانما اختلفوا في تقديم عثمان عليه انتهى قال في الفتح وما اعتذر به من جهة السن بعيد لا اثر له في التفضيل المذكور والظاهر ان ابن عمر اراد بذلك انهم كانوا يعتقدونه وفي التفضيل فتظهر لهم فضائل الثلاثة ظهورا بينا فيتحرمون بذلك ولم يكونوا اطلعوا على التنصيص وقال الكرماني يحتمل ان يكون ابن عمر اراد ان ذلك وقع في بعض لهم في بعض زمنه صلى الله عليه وسلم فلا يمنع ذلك ان يظهر لهم بعد ذلك وفي القول بتفضيل عثمن ذهب الشافعي واحد كما رواه البيهقي عنهما وحكاه الشافعي عن اجماع الصحابة والتابعين وهو المشهور عن مالك وكافة ائمة الحديث والفقه وكثير من المتكلمين واليه ذهب ابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني ولكنهما اختلفا في التفصيل اهـ قطعا ام ظنيا فالذي قاله الاشعري الاول والذي قاله الباقلاني واختاره امام الحرمين في الارشاد الثاني وعبارته لفرقهم عندنا دليل قاطع على تفضيل بعض الائمة على بعض افاد العقل لا يدل على ذلك والاخبار الواردة في فضائلهم متعارضة اهـ ولا يمكن تلقي التفضيل من منع امامة المفضول ولكن الغالب على الظن ان ايا كان افضل الخلائق بعد الرسول صلى الله عليه وسلم ثم عمر افضلهم بعد ثم تعارض الظنون في عثمن وعلي وهذا الحديث اخرجه ابو داود في السنة قال ابو تابع شاة ان عبد الله بن صالح الجهني كاتب الليث وثبت ابن صالح لابي ذر عن عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون باسناده المذكور وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي وشقط ابن اسمعيل لابي ذر قال حدثنا ابو عوانة الوضاح ابن عبد الله اليشكري قال حدثنا عثمن هو ابن موهب بفتح الميم والهاء بكنيته وابو سالمة اخو موهبة كذا لابي الفرع وكاصلة بضبطه بالفتح بكسر الهاء مشددة بني تميم البصري التابعي الوسط من طبقة الحسن البصري قال جاء رجل من اهل مصر لم يسم له الحافظ ابن حجر ثم قال في المقدمة قيل انه يزيد بن فيروز السكسكي حج ولابي ذر وجه البيت الحرام فرأى قوما جلوسا اي جالسين لو سلموا تفاءل من هؤلاء القوم قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقال وله عن الكشميهني فقالوا هؤلاء قريش لم يسم لحبيب ايضا قال فمن الشيخ فيهم الذي يروجون اليه قالوا عبد الله بن عمر بن الخطاب قال يا ابن عمر اني سائلك عن شيء فحدثني عنه هل تعلم ان عثمن فر يوم عزوة احد قال ابن عمر نعم فقال اي الرجل ولابي ذر قال نعلم انه تغيب عن بدر بالغين المعجمة عن غزوة بدر ولم يشهد وقعتها قال ابن عمر نعم قال الرجل نعلم انه تغيب عن بيعة الرضوان في الحديبية فلم يشهدها قال ابن عمر نعم قال الرجل الله اكبر مستحسنا لجواب ابن عمر لكونه مطابقا لمعتقد قال ابن عمر تعال لابين لك بالجزم ما اقراره بواحد فاشهد ان الله عز وجل عفى عنه وغفر له في قوله وقد عفى الله عنهم ان الله حليم وامّا تغيبه عن بدر فكانت كذا في الفرع كان بغير تاء تانيث وفي اليونينية والناصرية وغيرها كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية برا مضمومة وقاف مفتوحة وتحتية مشددة وكانت مريضة فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالتخلف عنها واسامة بن زيد كما في مستدرك الحاكم فانها ماتت حين وصل زيد بن حارثة بالبشارة وكان عرفها عشرين ليلة فقال له رسول الله صلى الله عليه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه فقد حصل له المقصود الاخروي والدنيوي واما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان احد اعز ببطن مكة من عثمن لبعثته عليه الصلاة والسلام مكانه اي مكان عثمن فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمن الى اهل مكة ليعلم قريشا انه انما جاء معتمرا لا محاربا وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان الى مكة فشاع في غيبة عثمن ان المشركين قتلوه فاستعد صلى الله عليه وسلم والمسلمون للقتال وبايعهم النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة ان لا يفروا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى اي مشيرا بها هذه يد عثمن اي بدلها فضرب بها على يده اليسرى فقال هذه البيعة لعثمن اي عنه ولا ريب ان يد النبي صلى الله عليه وسلم لعثمن خير من يده لنفسه فقال له اي الرجل ابن عمر اذهب بها اي بالاجوبة التي اجبتك بها الان معك حتى يزول عنك ما كنت تعتقد من عيب عثمن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد هو القطان عن سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة ان انسا رضي الله عنه حدثهم قال تسعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر العين احد للجبل المشهور ومعه ابو بكر وعمر وعثمن فرجف اي اضطرب الجبل بهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فرجفت اي الصخرة كما في حديث ابي هريرة عند مسلم بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على حراء هو وابو بكر وعمر وعثمن وعلي وطلحة والزبير فتحركت الصخرة وقال عليه الصلاة والسلام للجبل اثبت احد فما عليك الا نبي وصديق او شهيدان عمر وعثمن ورواية حرا تدل على التعدد ووقع في حديث ابي ذر تقدم بمرة حديث انس هذا على سائقه

باب

ذكر قصة البيعة بعد عمر بن الخطاب وذكر

الائتناء على تقديم عثمن بن عفان في الخلافة على علي بن ابي طالب ثابت لابي ذر ساقط لغيره فالقصة والائتناء وقع وسقط الباب والترجمة للكشميهني والمستملي وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن حصين بضم الحاء مصغرا ابن عبد الرحمن الكوفي عن عمرو بن ميمون بفتح العين الازدي الله قال رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل ان يصاب بالقتل بايام اربعة بالمدينة الشريفة وقف ولابي ذر عنا الكشميهني ووقف على حذيفة بن اليمان صاحب سر صلى الله عليه وسلم وعثمان بن حنيف بضم الحاء وفتح النون اخي ناصف المصغر ابن وهب الانصاري الصحابي رضي الله تعالى عنهما وكان عمر قد بعثهما يضربان على ارض السواد الخراج وعلى اهلها الجزية قال عمرهما كيف فعلتما في ارض سوادا العراق حين توليتما مسحها اتخافان ان تكونا قد حملتما الارض المذكورة من الخراج ما لا تطيق حمله قالا يحيين له قد حملناها اي الارض امرا هي له مطيقة ما فيها كبير فضل بالوحدة لا بالمثلثة قال عمر لهما انظرا اي احذرا ان تكونا حملتما الارض ما لا تطيق قال عمرو بن ميمون قالا اي حذيفة وابن حنيف لا ما حملناها فوق طاقتها فقال عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه اني لا ادعن ارامل اهل العراق لا يحتجن الى رجل بعدي ابدا قال فما اتت عليه الا رابعة اي صبيحة رابعة حتى اصيب بنصب غدة على الظرب بالطاء المهملة والظفر بالفاء لكن قال عمرو بن ميمون الى لقائم في الصف حلقة الصبح ما بيني وبينه الا عبد الله بن عباس غداة اصيب بنصب غدة على الظرب في الجملة اي صبيحة القطن وكان رضي الله تعالى عنه اذا مر بين الصفين قال للناس استووا حتى اذا لم ير فيهم خلل اي تعفوف ولابي ذر عن الكشميهني فيهم بالميم بدل النون اي اهل الصفوف خللا فقدم فكبر تكبيرة الاحرام وربما قرأ سورة يوسف او النحل او نحو ذلك في الركعة الاولى والشك من الراوي حتى يجتمع الناس للصلاة فلما ان كبر للاحرام سمعته يقول قتلني او اكلني الكلب حين طعنه ابو لؤلؤة فيروز العلج غلام المغيرة بن شعبة والشك من الراوي وقيل انه ظن انه كلب عضه وكان عمر يهيئ رقاه الزبير فيما رواه ابن سعد باسناد صحيح لا يوذن قد احتلم في دخول المدينة حتى كتب المغيرة بن شعبة وهو على الكوفة فذكر له غلاما عنده صنعا وتينا ذكره ان يدخله المدينة ويقول ان عنده اعمالا تنفع الناس انه حداد نقاش نجار فاذن له فضرب عليه كل شهر مائة درهم فشكا الى عمر شدة الخراج فقال له ما خراجك بكثير في جنب ما تعمل فاضرف ساخطا فلبث عمر ايا في فريد العبد فقال المرأة لو اشاء لصنعت رحى تطحن بالريح فالتفت اليه عابسا فقال لاصنعن لك رحى يتحدث الناس بها فانصرف عنه فقال عمر لمن حوله توعدني العبد فلبث ليالي يسيرا ثم اشتمل على خنجر ذي رأسين اصابته من وسطه فكمن في زاوية من زوايا المسجد في الغلس حتى خرج عمر يوقظ الناس للصلاة وكان عمر يفعل ذلك فلما دنى عمر وثب عليه ثلاث طعنات احداهن تحت السرة قد خرقت الصفاق وهي التي قتلته فطار العلج بكسر العين المهملة وبعد اللام الساكنة جيم وهو الرجل من كفار العجم الشديد والمراد ابو لؤلؤة اي اسرع في مشيه ليسكين ذات طرفين لا يمر على احد يمينا ولا شمالا وسقط لفظ لا من قوله ولا شمالا من رواية ابي ذر الاطعنه بها حتى طعن ثلاثة عشر رجلا منهم ستة سبعة بالواو في نسخة بالبونينية تسعة بالواو بعد المهملة وفي نسخة بالبونينية تسعة بالواو قبل المهملة منهم كليب ابن البكير الليثي الصحابي وعاش الباقون فلما رأى ذلك رجل من المسلمين وفي ذيل الاستيعاب لابن فتحون انه من المهاجرين يقال له حطان التميمي اليربوعي طرح عليه برنسا بضم الموحدة والنون بينهما راء ساكنة قلنسوة طويلة وقيل كساء يجعله الرجل على راسه فلما ظن العلج انه ماخوذ نحر نفسه وتناول عمر رضي الله عنه يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه الى الصلاة بالناس قال عمرو بن ميمون فمن يلي عمر اي من الناس فقد رأى الذي اراي من طعن العلج وامّا الذي في نواحي المسجد فانهم لا يدرون غير انهم فقدوا بفتح عمر صوت عمر في الصلاة وهم يقولون سبحان الله سبحان الله فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف صلاة خفيفة وفي رواية ابي اسحق السبيعي عند ابن ابي شيبة بالمشهورتين في القرآن انا اعطيناك الكوثر واذا جاء نصر الله والفتح فلما انصرفوا قال يا ابن عباس انظر من قتلني قال ابن عباس ساعة بالجيم لم يجد فقال فتلك غلام المغيرة قال عمر الصنع بفتح الصاد المهملة والنون الصانع الحاذق في صناعته قال نعم قال عمر قاتله الله لقد امرت به معروفا بفتح همزة امرت المهملة الذي لم يجعل ميتتي بيد رجل يدعي الاسلام اي قتلني ولابي ذر عن الكشميهني ميتتي بفتح الميم وكسر النون والفوقية المشددة واحد المنايا بيد رجل يدعي الاسلام قد كنت انت وابوك تحبان ان تكثر العلوج بالمدينة وعند عمر بن شبة من طريق ابن سيرين قال بلغني ان العباس قال لعمر لئن قال لا تدخلوا علينا من المسجد الا رضعا اذهل المدينة شديدا لاستقيم الا بالعلوج وكان العباس اكثرهم رقيقا وثبت لفظ العباس لابي ذر فقال ابن عباس فخاطب عمر ان شئت فعلت بضم التاء وفتح العين وقوله ان شئت قتلنا من المدنة من العلوج

قال عمر لابن عباس ولابي ذر فقال كذبت تقتلهم بعد ما تكلموا بلسانكم وصلوا قبلتكم اي الى قبلتكم وحجوا
حكم اي فهم مسلمون والمسلم لا يجوز قتله وتكذيبه لدليل ما الف من شد تنه بدا الدين فاحتمل عمر الى بيتنه فعدو كان
الناس لتشديد النون بعد الهمزة ثم تصهم مصيبة قبل يوميد لقايل يقول لا باس عليه وقايل يقول
اطاف علينه فاتى بفنبيذ بالجهة تحتد من تمر تنفخ به ما غير مسكر فشربه ليضطرها فقد رجرحه فخرج من جوفه اي جرحه
وفي رواية الكشميهني قال بدل الفتح وجاصوب وفي رواية ابي رافع عند ابي يعلى وابن حبان فخرج النبيذ فلم يبد امر
نبيذ ثم دم فاتى بلبن فشربه ولابي ذر عن الحموي والمستملي فشرب باسقاط ضمير المفعول فخرج من جوحه
ابيض ولابي ذر من جوفه فعلموا ولابي ذر عن الكشميهني فعرفوا انه نبيذ من جرحه فدخلوا عليه وجا الناس
يثنون بضم اوله ولابي ذر عن الكشميهني وجا الناس بفعل الثلاثي يثنون عليه خيرا وجا رجل شاب زاد في
رواية جرير عن حصين السابقة في المناقب من الانصار فقال ابشر يا امير المؤمنين ببشرى الله عز وجل
لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم بكسر القاف اي سبق في الاسلام ما قد علمت في موضع رفع على الابتدا اخبر لك فعد ما ثم قولين بتشديد
الواو وتخفيف اللام للخلافة فعددت في الرعية شهادة بالرفع والتنوين عطفا على ما قد علمت قال
عمر وددت بكسر الدال الاولى وسكون الاخرى اي احببت ان ذلك كفاف بفتح الكاف وتخفيف الفا اي لا علي ولا لي
كفافا بالنصب اسم ان لا علي ولا لي اي سواء لا عقاب علي ولا ثواب لي وعند ابن سعد ان عمر عتبا بن الذي علي عمر نحوا
مما هنا ورجح على التعدد وعند من حديث جابر اذا من الذي عليه عبد الرحمن بن عوف وعند ابن ابي شيبة ان
المغيرة بن شعبة اثنى عليه فقال له هنيئا لك صحبة فلما ادبر الرجل الشاب اذا ازاره يمس الارض لطوله قال
عمر ردوا علي الغلام فلما جاء قال ابن اخي ارفع ثوبك فانه ابقى بالموحدة وللحموي والمستملي اتقى بالتحتانية
الدين تحسبوه فوجدوه ستة وثمانين الفا او نحو قال ان فاتخفيف الفا له للابن مال الا عمر فاداه
من اموالهم اي مال عمر والمراد بعضه عمر قال لابان لم يوف فسئل عن بني عدي بن كعب وهم البطن
الذي هو منهم فان لم تفوا من الهم بذلك فسئل في قبيلتهم ولا تعدهم لبكون التعيين اي لا يجاوزهم
الى غيرهم فادع في هذا المال وفي حديث جابر ان عمر قال لابنه ضعها في بيت مال المسلمين وان عبد الرحمن
ابن عوف سالة فقال انفقها في حج بحجتها وعثمان كانت تعوتني ثم قال له انطلق الى عايشة ام المؤمنين
رضي الله تعالى عنها فقل يقرا عمر عليك السلام ولا تقل امير المؤمنين فاني لست اليوم للمؤمنين امير
قال ذلك لتستقبله بالموت حينيذ واشار الى عايشة حتى لا عايبه لكونه امير المؤمنين قال السفاقسي وقيل
لها يستاذن اي يستاذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه فقالت كنت اريده لنفسي
ولاوثرن به لاختصه بالدفن عند صاحبيه اليوم على نفسي فلما اقبل ابن عمر على منزل ابيه لعدان فارق
عايشة قيل لعمر هذا عبد الله بن عمر قد جا قال عمر ارفعوني من الارض كانه كان مضطجعا فاقعدوه ان
يقعد وه فاسنده رجل لوسيم او موابن عباس اليه فقال لابنه ما قال الذي يحب تحذف ضمير النصب
يا امير المؤمنين اذنت قال الحمد لله ما كان من شي اهم بالنصب خبر كان وتسقط لابي ذر لفظ ابن الى بتشديد
الياء من ذلك الذي اذنت فيه فاذا انا قضيت وفي نسخة قضت فاحملوني الى البقيع بعد بخمس بري ثم
سلم عليها فاذا فرغت فسل لها يستاذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه فان اذنت لي فادخلوني
والا فردوني الى مقابر المسلمين خاف رضي الله عنه ان يكون الاذن الاول لحيائها منها الصدوره في
حياته وان ترجع بعد موته وحانت ام المؤمنين حفصة بفتح حاء مهملة اي دخلت عليه والنساء تسير معها فلما
راينها قمنا بالفاء بعد النون فيهما فولجت عليه اي دخلت على عمر فبكت ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فمكثت عنده ساعة واستاذن الرجال في الدخول عليه فولجت دخلت حفصة داخلا لهم مدخلا لاهلها
وسقط فولجهم من الفرع وثبت في اليونينية وغيرها فسمعنا بكاها من المكان الداخل فقالوا ائذن
الرجال لعمر اوبفتح الهمزة يا امير المؤمنين استخلف وقيل القايل عبد الله بن عمر قال عمر ما اجد
احق وفي نسخة ما اجد احق وللكشميهني ما اجد باحد احق بهذا الامر اي امر الخلافة من هولا
النفر الرهط بالشك من الراوي الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى
عليا وعثمان والزبير من العوام وطلحة من عبيد الله وسعدا هو ابن ابي وقاص وعبد الرحمن بن عوف
وقال ايدعوكم ليشهدكم ليكون الدال في الفرع وفي اليونينية بالضم اي يحضركم عبد الله بن عمر وليس له
من الامر اي امر الخلافة شي كهيئة التعزية له فان اصابت الامر بكسر الهمزة وتسكون الميم ولابي ذر عن
الكشميهني الامارة سعدا فهو ذاك اهل لها والا بان لم تصبه فليستعن به بسعد ايكم

فاعل يستعين ما امر بضم الهمزة وتشديد الميم المكسورة مبنيا للمفعول اي ما دام اميرا فاني لم اعزله عن الكوفة
عن ولا لابي ذر من يحن في التصرف ولا خيانة في المال وقال اي عمر وهي بضم الهمزة الخليفة من بعدي بالمهاجرين
الاولين الذين صلوا القبلتين والذين ادركوا بيعة الرضوان ايعرف لهم حقهم ويحفظ بنصب عطفا
على يعرف لهم حرمتهم واوصيه بالانصار الاوس والخزرج خير الذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم
ان يقبل من محسنهم ويعفو عن مسيئهم واوصيه بابل الامصار بالميم فانهم ردوا الاسلام بكسر الراء وسكون
الدال المهملة وبالهمزة اي عونه وجباة المال بضم الجيم وفتح الموحدة جمع جاب اي يجمعون المال وغيظ العدو
اي يغيظون العدو بكثرتهم وقوتهم وان لا يوخذ ولابي ذر عن المستملي ولا يوخذ منهم الا فضلهم عن رضائهم
اي الا ما فضل عنهم وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني وفي رواية الكشميهني ويوخذ منهم بحذف حرف النفي قالا
والاول يعني وان لا لما هو الصواب انتهى والذي في اليونينية للكشميهني والمستملي ولا يوخذ باثبات حرف النفي
كما تر واوصيه بالاعراب خيرا فانهم اصل العرب ومادة الاسلام بتشديد الدال ان ايمان يوخذ من
حواشي اموالهم اي التي ليست بخيار وترد بالفوقية المضمومة اي الجوانبي وبالمهملة اي الماخوذ على فقرايهم
واوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم سقطت التفصيلية لابي ذر والمراد بالذمة
اهلها ان يوفى ايهم بعهدهم بكسون الواو وفتح الفا مخففة وان يقاتل بفتح الفوقية من ورايهم
خارجا من ورا اذا قصدهم عدوهم ولا يكلفوا بفتح اللام المشددة بالجزم الا طاقتهم فلما قبضت
رضي الله عنه بعد ثلاث من جراحيه جهز ناه من منزله وصلى عليه صهيب وروي مما ذكره ابن الرماح انه لما قتل
اظلمت الارض فجعل الصبي يقول لامه يا امتاه اقامت القيامة فتقول لا بني ولكن قتل عمر رضي الله عنه وفي حديث
عايشة مما خرجه ابو عمر ناحت الجن على عمر قبل ان يموت بثلاث فقالت

ايا قتيل بالمدينة اظلمت ... له الارض تهضم الهضاب باسوق
جزا الله خيرا من امام وبارك ... بدا لله في ذاك الاديم الممزق
فمن يسع او يركب جناحي نعامة ... ليدرك ما قدمت بالامس يسبق
فقضيت امورا ثم غادرت بعدها ... بوائق في اكمامها لم تفتق

فانطلقنا نمشي حتى ايتنا حجرة عايشة فسلم عبد الله بن عمر فلما قضى سلامه قال لعايشة يستاذن عمر ابن الخطاب
قالت ادخلوه بهمزة ممدودة وكسر الخا المعجمة فادخل فوضع بفتح الهمزة من الاول وقال وامن الثاني
مبنيا للمفعول هنالك في بيت عايشة مع صاحبيه وزاد فاقبروا وكذا سنكبي ابي بكر عند راس النبي صلى الله عليه
وسلم او عند رجل ابي بكر فلما فرغ بكسر الفا وكسر الراء في اليونينية والناصرية وغيرهما وفي الفرع فرغوا من دفنه
اجمع هو لاء الرهط المذكورون لاجل من يلي من الخلافة منهم فقال عبد الرحمن بن عوف اجعلوا امركم
في الاختيار الى ثلثة منكم ليقل الاختلاف فقال الزبير قد جعلت امري الى علي فقال طلحة ابن
عبيد الله قد جعلت امري الى عثمن فقال سعد ابي ابن ابي وقاص قد جعلت امري الى عبد الرحمن بن عوف
سقط ابن عوف من الفرع واثبت في اصله وفي الناصرية وغيرها قال عبد الرحمن مخاطبا عليا وعثمن ايكما ترا من
هذا الامر فلجعله الية وا رقيب عليه و كلا الاسلام ليطرف بفتح اللام وفي اليونينية وغيرها جوابا
لقسم مقدر وفي بعضها بكسرها امرا للغايب مبنيا للمفعول افضلهم في نفسه اي في معتقد فاسكت
الشيخان عثمن وعلي بضم همزة اسكت وكسر كافها كان مسكها اسكتهما وفي اليونينية قال ابو ذر فما سكت بفتح الهمزة
والكاف اصوب يقال سكت الرجل اي صار ساكتا فقال عبد الرحمن افتجعلونه اي امر الخلافة اليّ بتشديد
الياء والله علي رقيب ان الا الو بمد الهمزة اي لا اقصر افضلكم فالا عثمن وعلي فنعم بجعله اليك فاخذ
بيد احدهما وهو علي فقال له لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم بفتح القاف
والدال ذي بكسرها في الاسلام ما قد علمت صفة أويدل عن القدم فالله رقيب عليك لئن امرتك
بتشديد الميم لتعدلن في الرعية ولئن امرت عثمن لسمعن لوله ولتطيعن امره فلما خلا بالاخر
وهو عثمن فقال له مثل ذلك الذي قاله لعلي زاد الطبري من طريق المدايني باسنايك ان سعدا اشار
اشار عليه بعثمن وانه دار تلك الليالي كلها على الصحابة ومن وافى المدينة من اشراف الناس لا يخلو برجل منهم
الا امره بثمان فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمن فبايعه وبايع له علي
بفتح الخاءين فيهما ودخل اي دخل اهل الدار اي اهل المدينة فبايعوه وياتي مزيد لذلك ان شا الله تعالى
في كتاب الاحكام حيث ساق المؤلف رحمه الله حديث الشوري والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

باب مناقب علي بن ابي طالب ابي الحسن القرشي الهاشمي

بضم صح

وكناه صلى الله عليه وسلم بابي تراب وهو ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم لابيه وامه رضي الله عنه وامه فاطمة بنت
اسيد بن هاشم بن عبد مناف وهي اول هاشمية ولدت هاشميا المسلمات وتوفيت بالمدينة وسقط لفظ باب لابوذر
فالثاني رفع وقال النبي صلى الله عليه وسلم تمما وصله المؤلف في الصلح وعند القضا لعلي انت سيد امتي قال
منك اي انت متصل بي قربا وعلما ونسبا وقال عمر بن الخطاب في علي تمما وصله المؤلف في الصلح قريبا في
الباب السابق توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي
مولاهم قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بسكون العين
الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في غزوة خيبر لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله
على يديه بالتثنية قال فبات الناس يدوكون بالدال المهملة والكاف اي يخوضون ليلتهم ايهم يعطاها
اي الراية فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجون ان يعطاها فقال اين علي ابن ابي طالب فقالوا هو يشتكي عينيه بالتثنية يا رسول الله قال فارسلوا الله
بهمزة قطع وكسر السين فاتوني به بصيغة الامر فارسلوا فلما جا على بصق صلى الله عليه وسلم في عينيه ودعا
بالواو ولابي ذر فدعا له فبرا بوزن ضرب اي شفي حتى كان لم يكن به وجع فبهما بل لم يرمد ولم يصدع بعد فاعطاه
عليه الصلاة والسلام الراية ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاعطى بضم الهمزة الراية فقال علي يا رسول الله
اقاتلهم بحذف همزة الاستفهام حتى يكونوا مثلنا حسبما تقاتل عليه الصلاة والسلام انفذ بضم الفاء والدال
المهملة اي امض على رسلك بكسر الراء اهينتك حتى تنزل بساحتهم بفنائهم ثم ادعهم بهمزة وصل الى الاسلام
واخبرهم بهمزة قطع بما يجب عليهم من حق الله في الاسلام فوالله لان بفتح اللام والهمزة وفي اليونينية بكسر اللام
وفتح الهمزة لهدي الله بك رجلا واحدا وان المصدرية رفع على الابتدا والخبر خير لك ان يكون لك حمر النعم
تصدق بها وتسببه امورا لاخرة باعراض الدنيا للتقريب الى الافهام والا فقد تكون الاخرة خيرا من الدنيا وما فيها
باشرها وسئلها معها قال في الكواكب كالنووي وقد سبق هذا الحديث في الجهاد وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة والمثناة الفوقية ابن اسمعيل الكوفي عن يزيد بن زيادة
ابن ابي عبيدة مصغرا بغير اضافة ابي يحيى مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع انه قال كان علي رضي الله عنه قد
تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر وكان به رمد فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فخرج علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مسي الليلة التي
فتحها الله في صباحها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية او ليا خذن الراية
بالشك من الراوي عند او حلا بالنصب مفعول لاعطين ولابي ذر عن الكشميهني برفع الفاعلية تحبه
الله ورسوله او قال يحب الله ورسوله محبة حقيقية تستوفيه شرائطها يفتح الله عليه ولابي ذر عن الحموي
والمستملي على يديه وفي الاكليل للحاكم ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث ابا بكر الى بعض حصون خيبر ففاتل ولم
يكن فتح فبعث عمر فلم يكن فتح فاذا نحن بعلي قد حضر وما نرجوه اي ما نرجو فقده للرمد فقالوا يا رسول الله
هذا علي قد حضر فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد ابو ذر عن الكشميهني الراية ففتح الله عليه
وهذا الحديث قدم في الجهاد في باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن
ابي نعيب العنبسي المدني قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار ان
رجلا لم يسم على الحافظ ابن حجر على اسمه جا الى سهل بن سعد ليسكون الهاء والعين الساعدي فقال هذا
فلان لامير المدينة اي عن امير المدينة قال في المقدمة هو مروان بن الحكم يدعو عليا عند المنبر اي
يذكر بنبي غير مرضي وفي رواية الطبراني من وجه اخر عن عبد العزيز ابن ابي حازم يدعوك للسب عليا قال ابو
حازم فيقول سهل بن سعد ما اذا قال فلان الكذبي يدعو عن امير المومنين قال ابو حازم يقول فلان الامير له
لعلي ابو تراب فضحك سهل قال ولابي ذر وقال والله ما سماه ابا تراب الا النبي صلى الله عليه وسلم وما
كان له والغير ابي ذر وما كان والده اسم احب اليه منه ولان ذر احب بالرفع وفيه اطلاق الاسم على الكنية
قال ابو حازم فاسطعت للحديث سهلا اي سألت سهلا عن الحديث واتمام القصة وفيه استعان
الاستظهام للحديث بجامع ما بينهما من الذوق فللطعام الذوق الحسي وللكلام الذوق المعنوي وقلت ولابي
الوقت فقلت بالفا بدل الواو يا ابا عباس بالمهملة المشددة واحد مهملة كنية سهل بن سعد كيف
زاد ابو ذر ذلك ولاسمعيلي فقلت يا ابا عباس كيف كان امر قال ذهب علي الى فاطمة رضي الله عنها وفي
اليونينية عليها السلام ثم خرج فاضطجع في المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابن ابن عمك علي قالت
في المسجد ولابي الطبراني كان بيني وبينه شي فخرج اليه صلى الله عليه وسلم فوجد رداءه قد سقط من ظهره
وخلص اي وصل التراب الى ظهره فجعل عليه الصلاة والسلام يمسح التراب عن ظهره وسقط لابي ذر
لفظ التراب الاخير فيقول له اجلس يا ابا تراب مرتين قال في الكواكب مرتين ظرف لقوله فيقول لا جل وهذا
الحديث قدم في باب نوم الرجل في المسجد من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا محمد بن سنان القزاز البصري ابو بكر

قال

قال حدثنا حسين بن ابو بن علي الجعفي الكوفي عن زائدة بن قدامة عن ابي حصين بفتح الحا وكسر الصاد
المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي عن سعد بن عبيدة بضم العين مصغرا ابي حمزة الكوفي انه قال لجار رجل
من نافع ابن الازرق كما قاله في المقدمة وليس هو السكسكي الى ابن عمر بن الخطاب فسأله عن عثمان فذكر
ابن عمر من محاسن عمله كانفاقه في جيش العسرة وتسبيله ببير رومة وغير ذلك وضمن ذكر معنى اخبر فعداها
بعن قال بن عمر له لعل ذلك الذي ذكرته من محاسن عمله يسوءك قال الرجل نعم قال ابن عمر له قال فارغم
الله بانفك اي الصقه بالرغام وهو التراب والمراد ذله فسأله عن علي رضي الله عنه فذكر ابن عمر محاسن
عمله كشهوده بدرا وفتح خيبر قال هو اي علي ذاك بيته اوسط بيوت النبي صلى الله عليه وسلم اي احسنها
نبا او انه في وسطها وعندنا النسائي نقال انظر الى منزله من نبي الله صلى الله عليه وسلم ليس في المسجد غيرها بيته
ثم قال له ابن عمر لعل ذاك الذي ذكرته يسوءك قال الرجل اجل بالجيم وتخفيف اللام اي نعم قال له
فارغم الله انفك ايطلق اذهب فاجهد علي بفتح الجيم اي افعل في جهدك
ما تعتذر عليه فالذي قلته لك الحق وقايل الحق لا يبالي ما قيل فيه من الباطل وهذا الحديث بهذا السند الذي اورده المؤلف
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان
العبدي بندار البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم
بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا انه قال سمعت ابن ابي ليلى عبد الرحمن قال حدثنا
علي رضي الله عنه ان فاطمة عليها السلام شكت ما تلقى في يدها من اثر الرحا بغير همزة مقصورة
وزاد بدل ابن الخبر عن شعبة في النفقات مما تطحن فاتى النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن
الكشميهني فاتى النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة مبنيا للمفعول بسبي كارو مجرور فانطلقت اليه فاطمة
تسأله خادما فلم يجدها وجدت عائشة فاخبرتها بذلك فلما جا النبي صلى
الله عليه وسلم اخبرته عائشة بمجي فاطمة اليها تسأله خادما فجا النبي صلى الله عليه وسلم الينا وقد اخذنا
مضاجعنا فذهبت لارقوم فقال صلى الله عليه وسلم على مكانكما اي الزما مكانكما فقعد بيننا
حتى وجدت برد قدميه بالتثنية على صدري وقال الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام
ادلكما على خير مما سألتماني اذا اخذتما مضاجعكما او قال اذا اويتما الى فراشكما تسبحا ثلاثا وثلاثين
وتحمدا ثلاثا وثلاثين وتكبرا اربعا وثلاثين فتلك مائة على اللسان وفي اليد الف وفي رواية الشايب عن علي عند احمد قال لا ابالي قال كلمات علمنيهن جبريل
اذا اخذتما مضاجعكما او اويتما الى فراشكما تكبرا بلفظ المضارع وحذف النون للتخفيف او ان اذا تعمل
عمل الشرط ولابي ذر عن الحموي والمستملي تكبرا ان بائيا لها ولابن عساكر ولابي ذر عن الكشميهني وكبرا بصيغة
الامر اربعا وثلاثين وتسبحا بصيغة المضارع وحذف النون ولابي ذر عن الحموي والمستملي وتسبحان
بائيا لها وله عن الكشميهني وتسبحا بلفظ الامر ثلاثا وثلاثين وتحمدا بصيغة المضارع وحذف النون
ولابي ذر عن الحموي والمستملي وتحمدان بائيا لها وله عن الكشميهني واحمد بلفظ الامر ثلاثة ولابي ذر ثلاثا
وثلاثين فهو خير لكما من خادم قال ابن تيمية فيه ان من واظب على هذا الذكر عند النوم لم يصب
لان فاطمة رضي الله عنها شكت التعب من العمل فاحالها صلى الله عليه وسلم على ذلك وقال عياض معنى الخبرية ان
عمل الاخرة افضل من امور الدنيا وقيل غير ذلك مما ياتي ان شا الله تعالى في باب التسبيح والتكبير عند المنام
من كتاب الدعوات وفي الحديث منقبة ظاهرة لعلي وفاطمة وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني بالافراد
محمد بن بشار بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد
بسكون العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن انه قال سمعت ابرهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد ابن ابي
وقاص رضي الله عنه انه قال قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه حين خرج الى تبوك وام استخلفه
فقال اتخلفني مع الذرية اما بتخفيف الميم ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى المشار اليهما في قوله
تعالى وقال موسى لاخيه هرون اخلفني في قومي ان بني اسرايل حين خرج الى الطور وزاد مسلم الا انه لا نبي بعدي
وزاد في رواية سعيد بن المسيب عن سعد فقال على رضيت رضيت اخرجه احمد واستدل به الشيعة على الخلافة
لعلي بعد صلى الله عليه وسلم وردبان الخلافة في الاهل في الغيبة لا تقتضي الخلافة في الامة بعد الوفاة مع ان
التباس يقتضي موت هرون المشبه عليه قبل موت موسى وانما كان تخليفه في حياته في امر خاص فلا لك
هنا وانما خصصه بهذا الخلافة الجزئية دون غيرها لكان القرابة فكان استخلافه في الاهل اولى من غيره وقال
في شرح المشكاة قوله بمنزلة هرون من موسى خبر لمبتدا او من اتصالية متعلق لخبر خاص او كائنا زائدة كما في قوله تعالى فان امنوا
بمثل ما امنتم به اي فان امنوا ايمانا مثل ايمانكم يعني انت متصل بي ونازل معي بمنزلة هرون من موسى قال وفيه
تشبيه ووجه الشبه بينهم بينه بقوله الا انه لا نبي بعدي فعرف ان الاتصال المذكور بينهما ليس من جهة النبوة
بل من جهة ما تلوها ومن الخلافة ولما كان هرون المشبه به انما كان خليفة في حيوة موسى دل ذلك على تخصيص
خلافة علي النبي صلى الله عليه وسلم بحياته وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضايل والنسائي في المناقب وابن ماجة في
السنة باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم من يلتسب لعبد المطلب
ومناقب فاطمة وتسمية فاطمة عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وسلم بحر منقبة عطفا على مناقب

وقال النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في اخر علامات النبوة فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وسقط لابي
ذر وحده قوله ومنقبة فاطمة الى اخره وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام
عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمت عليها السلام ارسلت الى ابي بكر الصديق تسأله عن ميراثها من النبي
صلى الله عليه وسلم فيما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم ومما افاء الله عليه وسلم
على سبيل الغلبة من غير قتال تطلب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم التي بحل بني النضير التي تعتقد فاطمة
انها ملكه صلى الله عليه وسلم التي بالمدينة وميراثها من فدك بفتح الفاء والدال المهملة مصروفا ولابي
ذر وفدك بغير صرف بلد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل ومن ما بقي من خمس خيبر وموسهمه عليه
الصلاة والسلام فقال ابو بكر رضي الله عنه لها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا لا نورث اي
انا معاشر الانبيا لا نورث ما تركناه فهو صدقة وسقط لابي ذر لفظ فهو انما يأكل آل محمد عليه الصلاة والسلام
فاطمة وعلي وابنا من هذا المال يعني مال الله ليس لهم ان يزيدوا على المأكل وابي والله لا اغير شيئا
عن حالته التي كانت عليها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم التي كانت عليها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا عملن فيها
بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى ابو بكر ان يدفع الى فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة على ابي بكر في ذلك
فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم ستة اشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلا
ولم يؤذن بها ابا بكر وصلى عليها بنفسه وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة فلما توفيت استنكر علي
وجوه الناس فالتمس مصالحة ابي بكر ومبايعته ولم يكن يبايع تلك الاشهر فأرسل الى ابي بكر ائتنا ولا يأتنا معك
كراهية محضر عمر فقال عمر والله لا تدخل عليهم وحدك فقال ابو بكر وما عسيتهم ان يفعلوا بي والله لآتينهم فدخل عليهم
ابو بكر فتشهد علي فقال انا قد عرفنا يا ابا بكر فضيلتك وما اعطاك الله ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله اليك ولكنك
استبددت علينا بالامر وكنا نرى لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحقنا فتكلم ابو بكر فقال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل
من قرابتي قال صاحب التوضيح فيما نقله عنه صاحب العمدة قوله فتشهد على الى اخره ليس من هذا الحديث انما كان
ذلك بعد موت فاطمة وقد اتى به في مواضع اخر انتهى وسقط لفظ الحديث للتوجمة في قوله لقرابة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبه قال اخبرني بالافراد ولابي ذر حدثنا بالجمع من التحديث عبد الله بن عبد الوهاب
الحجبي البصري حدثنا خالد هو ابن الحرث بن سليم الهجيمي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واقد بفاء بعدها
دال مهملة انه قال سمعت ابا محمد بن يزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب يحدث عن ابن عمر عن ابي بكر رضي الله عنهم انه
قال بخطبة الناس ارقبوا اي احفظوا محمدا صلى الله عليه وسلم في اهل بيته فلا ازد وبهم وهذا الحديث
اخرجه ايضا في فضل الحسن والحسين وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الله الطيالسي قال
حدثنا ابن عيينة سفين عن محمود بن دينار عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور ابن
مخرمة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما خطب علي بنت ابي جهل واسمها جويرية
اسلمت وبايعت فاطمة بضعة بفتح الموحدة وسكون الضاد المعجمة اي قطعة مني فمن اغضبها اغضبني زاد
في رواية وليوذيني ما اذاها قالوا فقيد بتحريم ايذائه صلى الله عليه وسلم بكل حال وعلى كل وجه وان قوله الايذا
مما اصله مباح وهذا من خصائصه وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح والطلاق وفي الفضايل وابو داود
في النكاح والترمذي والنسائي في المناقب وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة
المفتوحات القرشي المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بسكون العين
ابن ابراهيم عن عبد الرحمن بن عوف عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت دعا النبي
صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها فسارها بشيء بتشديد الراء فبكت ثم دعاها
فضحكت قالت ابي عايشة فسألتها عن ذلك الذي قالته لها فبكت فضحكت تراه في رواية مسروق عند المصنف
فقالت ما كنت لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ابي بعد وفاته صلى الله عليه وسلم سارني النبي
صلى الله عليه وسلم بتشديد الراء فاخبرني انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت لذلك ثم سارني
فاخبرني اني اول بيت اتبعه فضحكت لذلك وابتعه بسكون الفوقية بعد فتح وفتح المهملة وهذا الحديث
وسابقه سقطا لابي ذر والنسفي ثانيهما باسناده ومتنه في علامات النبوة ويجيء ان شاء الله تعالى
في مناقب فاطمة سقط هذا لهما وواوجه من اثباتهما حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابو
الحسن الجوهري الهاشمي مولاهم قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ايوب السختياني عن ابن سيرين
محمد عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن علي رضي الله عنه انه قال لاجل العاتق لما
تقدم لها وانجز عمر ان رأيه كراي عمر عدم بيع امهات المؤمنين ورجع عنه فراي ان يبعن فقال له عبيدة السلماني
رأيك رأي عمر في الجماعة احب الي من رأيك وحدك في الفرقة اقضوا كما ولابي ذر عن الكشميهني على ما كنتم
تقضون قبل فاني اكره الاختلاف من الشيخين او الاختلاف الذي يودي الى التنازع والفتن والا فاختلاف
الامة رحمة ولا زال العلم على ذلك حتى يكون للناس جماعة للناس بالرفع خبر مبتدإ محذوف اي اوانا اموت والنصب
عطفا على حتى يكون فلما ماتت اصحابي فقد اختلف القدماء الاول في بيع امهات الاولاد فمن علي وابن عباس
وابن الزبير لجواز قالوا في الرعية ومن الشافعي ميل للقول ببيعها وقال الجمهور ليس للشافعي فيه اختلاف
قول وانما ميل القول اشارة الى مذهب من جوز ومنهم من قال جوز في الغدير نعلى هذا اهل تيقن بموت

السيد

السيد وجهان احدهما لابويه اجاب صاحب التقريب والشيخ ابي علي والثاني فهم قاله الشيخ ابو محمد والصحيح لابي كالمذهب
قاله الامام وعلى هذا يحتمل ان يقال يعتق من راس المال ويحتمل من الثلث فاذا قلنا بالمذهب انه لا يجوز بيعها فقضى
قاض بجواز لحكي الرويا في عن الاصحاب انه ينقض قضاؤه وما كان فيه مخلاف بين القرن الاول فغد انقطع
وصار مجمعا على منعه ونقل الامام فيه وجهين فكان ابن سيرين محمد بالسند السابق يروي اي يعتقد
ان عامة ما يروونه الرافضة علي ولابوي ذر والوقت وابن عساكر عن عن الاقوال المشتملة
على مخالفة امر الكذب بالرفع خبر المبتدا الذي هو عامة ما يروى ووقع في رواية ابي ذر حديث سعد بعد
حديث هذا ما مناقب جعفر ابن ابي طالب الهاشمي ابو عبد الله
اسلم قديما وهاجر الهجرتين وهو شقيق علي واسن منه لعشر سنين رضي الله عنه وسقط لابي ذر لفظ ما
وثبت له الهاشمي رضي الله عنه وقال النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر وقال له النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في
عمرة القضا اشبهت خلقي بفتح الخا وسكون اللام وخلقي بضمهما وبه قال حدثنا احمد بن ابي بكر واسم
ابي بكر القاسم بن الحرث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني قال حدثنا
محمد بن ابراهيم بن دينار ابو عبيد الله الجهني عن ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري
بضم الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الناس كانوا يقولون اكثر ابو هريرة من رواية الحديث
وابي كنت الزم لرسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع بطني بموحدة فشين مكسورة فتحتية مفتوحة
وسكون المعجمة بلفظ المضارع حتى ولابي ذر والاربعة عن الحموي والمستملي حين حتى لا اكل الخمير بالتحتية
جعل في عجينه الخمير في النسخة الخميز بالموحدة والزاي اي الخبز الماذوف قاله في المصابيح والعمدة وزاد في الخزم بضم
الموحدة وبالزاي الادم ونبع في ذلك الكرماني ولا البس الحبير بالحا المهملة المفتوحة وبعد الموحدة المكسورة
تحتية ساكنة فراء من البرود مما كان موشى مخططا ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني الحرير ولا احلق رأسي
فلان ولا فلانة وكنت الصق بطني بالحصبا بن الجوع لتكسر حوان شدة الجوع بمرودة الحصبا وان كنت
لاستقرئ الرجل بالتحتية اي اطلبه منه ان يقرئني الآية من القرآن العزيز هي اي قلت له ان تلك الآية معي اي
احفظها وقال الحافظ ابن حجر والزركشي اي اطلبه منه القرئي اي الضيافة كما وقع مبينا في رواية ابي نعيم في
الحلية عن ابي هريرة انه وجد عنه فقال القرئي فظن انه من القراة واخذ يقرئه القرآن ولم يطعمه قال وانما اردت
منه الطعام وهذا الذي قاله برده قوله الآية كما قاله العيني وضاحه المصابيح فالحال ان تلك الآية معي
او وجه والحاصل انتفاء الاعتراض بانه اذا احمل على التعدد فحيث يكون في القصد استقرأ بالهمز او
مع التصريح بالآية فهو من القراة جزما وحيث لا يسهل الهمز اسكنت اراد التوراة كما في ابي نعيم
ابي نعيم انتهى قلت وهذا الحديث رواه المؤلف في الاطعمة عن طريق عبد الرحمن ابن ابي شيبة عن ابن ابي
فديك عن ابن ابي ذيب عن ابي سعيد كما هنا استقرئ بالهمز ولابي ذر كما في الآية وروى الترمذي ايضا في المناقب
عن ابي سعيد الاشج عن اسمعيل بن ابراهيم التيمي عن ابي ابراهيم ابي اسحق الخزومي عن سعيد المقبري عن ابي هريرة
بلفظ كنت لا استقري الرجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن الآية من القرآن وانا اعلم بها منه ما اسأله الا
ليطعمني شيئا فكنت اذا اتيت جعفر ابن ابي طالب لم يجبني حتى يذهب الى منزله فيقول لامرأته يا اسما اطعمينا فاذا
اطعمتنا اجابتني وكان جعفر يحب المساكين ويجلس اليهم ويحدثهم ويحدثونه وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكنيه بابي المساكين ثم قال هذا حديث غريب وابو اسحق الخزومي هو ابراهيم بن الفضل المدني وقد تكلم
فيه بعض اهل الحديث من قبل حفظه فقد ثبت ان قوله استقرئ بالهمز من القراة الصريح بالآية فتعين الحمل
على التعدد جمعا بين ما ذكر وفي رواية ابي نعيم المذكورة وهذا الحديث قد رواه ابن ماجة في الزهد عن عبد الله
ابن سعيد الكندي عن اسمعيل بن ابراهيم التيمي عن ابي اسحق الخزومي لكنه لم يقل فيه وكنت استقري الرجل الآية
بي معي كي ينقلب اي يرجع علي الى منزله فيطعمني شيئا وكان اخيرا لناتين بالتحتية بعد النون
افضل ومعناه ولابي ذر عن الكشميهني خير نحذفها لغتان فصيحتان للمسكين بالافراد جنس ولابي ذر للمساكين
جعفر ابن ابي طالب كان ينقلب بنا الى منزله فيطعمنا ما كان في بيته في موضع نصب تعقول ثان
لقوله فطعمنا حتى كان ليخرج بضم الياء من الاخراج العكة وعاء السمن التي فيها يمكن اخراجه منها بغير
شقها فنشقها فنلعق ما فيها اي في جوانبها بعد الشق وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو
ابن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي الصيرفي الفلاس قال حدثنا يزيد بن هرون
الواسطي قال اخبرنا اسمعيل ابن ابي خالد واسمه سعد الكوفي عن الشعبي عامر بن شراحيل ان
ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا سئل عن جعفر عبد الله قال السلام عليك يا ابن ذي الجناحين لقوله عليه الصلاة والسلام له هنيئا لك ابوك يطير مع الملايكة في السما اخرجه الطبراني وكان قد
اصيب يوم مؤتة من ارض الشام ومواجهين بين راية الاسلام بعد زيد بن حارثة فقاتل في الله حتى قطعت يداه
فاراه النبي صلى الله عليه وسلم فيما كشف له ان له جناحين مضرجين بالدم يطير بهما في الجنة مع الملايكة وفي
حديث ابي هريرة عند الترمذي والحاكم باسناد على شرط مسلم انه قال صلى الله عليه وسلم مر بي الليلة جعفر

في ملائكة وتمضمض الجناحين بالدم وفي حديث ابن عباس مرفوعا دخلت البارحة الجنة فرأيت فيها جعفر يطير مع الملائكة وميكائيل له جناحان عوضه الله من يديه قال ابو عبد الله البخاري للبيتي يعني قول ابن عباس فكل واحد منكم قال في الفتح لعله اراد بقصد اهل الجناحين على المعنوي دون الحسي وهذا ثابت في رواية النسفي وحده وسقط في اليونينية ذكر العباس بن عبد المطلب وكنيته ابو الفضل وكان اسن من النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين او ثلاث وكان جميلا وسيما ابيض له ضفيرتان معتدلا وقيل طوالا وكان فيما رواه ابن ابي خاتمة مرفوعا الجود قريش واوصلها وزاد ابو عمر اذا كان ذا راي حسن ودعة مرجع وقد قيل انه اسلم قديما وكان يكتم اسلامه واظهره يوم الفتح وتوفي في خلافة عثمان قيل مقتله بسنتين بالمدينة يوم الجمعة لاثنتي عشرة خلت من رجب او من رمضان سنة اثنتين وثلاثين وهو ابن ثمان وثمانين سنة وصلى عليه عثمن ودفن بالبقيع رضي الله عنه وبه قال حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى مرفوع عبد الله عطف بيان على ابي المرفوع عن عمه ثمامة ابن عبد الله بن انس بالمثلثة المضمومة فتحتية فميم عن انس رضي الله عنه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان اذا قحطوا بفتح القاف والمهملة اصابهم القحط استسقى متوسلا بالعباس بن عبد المطلب للرحم التي بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فارادوا ان يصلها بمراعاة حقه الى من امر بصلة الارحام ليكون ذلك وسيلة الى رحمة الله فقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا صلى الله عليه وسلم في حياته فتسقينا وانك تتوسل اليك بعم نبينا العباس فاسقنا قال فيسقون وقال ابو عمر كانت الارض اجدبت على عهد اجدبا شديدا سنة سبع عشرة فنال كعب يا امير المؤمنين ان بني اسرائيل كانوا اذا اصابهم مثل هذا استسقوا بعصبة انبيائهم فنال عمر هذا عم النبي صلى الله عليه وسلم وصنو ابيه وسيد بني هاشم فمشى اليه عمر ما فيه الناس فصعد المنبر ومعه العباس فاستسقى فسقوا وما احسن قول عقيل ابن ابي طالب

بعمي سقى الله البلاد واهلها ... عشية يستسقي بشيبة عمر

توجه العباس في الجدب داعيا ... فما جاز حتى جاد بالمدينة المطر

وهذه الترجمة وحديثها سقطا من رواية ابي ذر والنسفي وقد تبين للحديث في الاستسقاء مناقب الزبير بن العوام ابن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في قصي وينسب الى اسد فيقال الفهري الاسدي وامه صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت وهاجرت واسلم مورضي الله عنه وهو ابن خمس عشرة سنة وعند الحاكم بسند صحيح وهو ابن ثمان سنين وحضر يوم اليرموك وفتح مصر مع عمرو بن العاص وشهد الجمل مع عائشة وقتل يوادي السباع راجعا عن حرب الجمل سنة ست وثلثين رضي الله عنه وسقط لابي ذر الى لفظ باب لابي ذر مرفوع وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله في سورة براءة عن ابي الزبير حواري النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الحاء المهملة وتشديد الواو بعد الالف وراء فتحتية مشددة قال المؤلف وهي للحواريون اي حواريو عيسى لبياض ثيابهم وهذا وصله ابن ابي حاتم وقيل لصفاء قلوبهم وعند الترمذي عن ابن عيينة للحواري الناصر وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة القطواني قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء القرشي الكوفي قاضي الموصل عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير انه قال اخبرني بالافراد مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية الاموي المدني قال اصاب عثمن بن عفان رضي الله عنه بالرفع فاعل وعثمن مفعول عينه الرعاف سنة احدى وثلثين كما عند ابن سكينة في كتاب المدينة وكان للناس فيها رعاف شديد حتى خلية اي حبس عثمن الرعاف عثمن ليلة وادصى فدخل عليه رجل من قريش لم يقف الحافظ ابن حجر على تسميته قال له استخلف بالجزم خليفة نجد بوتك قال عثمن وقال في اي قال الناس هذا القول قال الرجل نعم قال عثمن ومن استخلف فسكت الرجل فدخل عليه على عثمن رجل اخر قال مروان احسبه للحارث بن الحكم مروان الراوي فقال له لعثمان استخلف خليفة لعل ذلك فقال عثمن وقالوا اي الناس ذلك فقال الحارث نعم قالوا اذلك قال عثمن فلعلهم سألوك ان سماك الذي قالوا اني استخلفه فسكت الحارث قال عثمن فلعلهم قالوا استخلف الزبير قال الحارث نعم قال عثمن اما والذي نفسي بيده انه لخيرهم ما علمت اي هو الذي علمته او ما معتد به او في علمي في شيء يخصوص لحسن الخلق وان كان اي الزبير لاحبهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذي اشاروا باستخلافه وهذا الحديث قد ذكره النسائي في المناقب عن معاوية وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبيد بن اسمعيل الهباري به القرشي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير قال سمعت مروان بن الحكم يقول كنت عند عثمن بن عفان رضي الله عنه اتاه رجل ليسير فقال استخلف قال عثمن وقيل ذاك بحذف همزة الاستفهام ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذلك بالام اقال الرجل نعم قيل ذلك الزبير اي الذي قيل يا استخلافه الزبير اما بالتخفيف والالف ولابي ذر عن الكشميهني ام بحذفها والله انكم لتعلمون ان الزبير خيرهم قال ذلك لهم وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل بن زياد بن درهم ابو غسان الهندي

الكوفي

قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة وابن عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون بكسر الجيم بعدها شين معجمة مضمومة المدني نزيل بغداد عن محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير مصغرا التيمي المدني عن جابر وابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه ان لكل نبي حواري كذا في اليونينية بمثناة فتحتية منصوبة اسم ان بدون الف مصحح عليها اي انصارا وان حواري اي ناصري الزبير بن العوام رضي الله عنه وبه قال حدثنا احمد بن محمد وابن سنبويه فيما قاله الدارقطني او وابو العباس مردويه المروزي فيما قاله ابن عبد الله الحاكم وزاد الكلاباذي السمسار وصوب قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه انه قال كنت يوم الاحزاب لثاء حاء فراء قريش ومن معهم المسلمون بالمدينة وحفر الخندق لذلك جعلت بضم الجيم وكسر العين وسكون اللام اتادعر ابن ابي سلمة بضم العين القرشي المخزومي المدني ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم وامه ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فنظرت فاذا انا بالزبير اجيبه على فرسه مختلفا اي يجيء ويذهب الى بني قريظة اليهود مرتين او ثلاثا بالشك كذا بالثاء المثلثة في كلما ووقفت عليه من الاصول وعزاه الحافظ ابن حجر وتبعه العيني لرواية الاسمعيلي من طريق ابي سلمة لا يقال ان مراد الحافظ زيادة ذلك على رواية البخاري بعد قوله رأيتك مختلفا لانه ذكر ذلك عقب قوله السابق يختلف الى بني قريظة قبل لاحقه فلما رجعت قلت يا ابت رأيتك تختلف اي تجيء وتذهب الى بني قريظة قال مستفهما بالهمزة تقريرا واهل رأيتني يا بني قلت ولابي ذر قال نعم رأيتك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي يا بني قريظة فآتيهم بما يحبون من خبرهم بفتحتية ساكنة بعدها فوقية ولابي ذر عن الكشميهني فيأتيني بحذفها فانطلقت اليهم فلما رجعت تجرثم جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه في الفداء اي بقوله نعظمها واعلاه لفديك ابي وامي لان الانسان لا يفدي الا من يعظمه فيبذل نفسه له قال فداك ابي وامي وفي الحديث صحة سماع الصغير فانه لا يتوقف على اربع او خمس لان الزبير كان يومئذ ابن ستين فلما رجعت قلت يا ابت الم اخر قال الحافظ ابن حجر انه مدرج كما وقع مبينا في رواية مسلم من طريق علي بن مسهر عن هشام حيث ساقه الى بني قريظة ثم قال قال هشام واخبرني عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير قال فذكرت ذلك لابي فسألته من طريق ابي اسامة عن هشام قال لما كان يوم الخندق فساق الحديث نحو ما مر بذكر عبد الله بن عروة ولكن ادرج القصة في حديث هشام عن ابيه عن ابي الزبير وبه انتهى وبه قال حدثنا علي بن حفص الخراساني المروزي سكن عسقلا قال حدثنا ابن المبارك عبد الله المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين شهدوا وقعة اليرموك في اول خلافة عمر ولم يقف الحافظ ابن حجر على تسمية واحد منهم قالوا للزبير ايرموا اليرمون بتحتية ساكنة وراء ساكنة وميم مضمومة اخرى كاف موضع بالشام كان فيه الوقعة بين المسلمين والروم الا بالتخفيف تشد بضم الشين المعجمة اي على المشركين فنشد مشى عليهم محمد ابن الزبير عليهم فضربهم اي الروم ضربتين على عاتقه بينهما ضربة ضربها بفتح الضاد وكسر الراء مبنيا للمفعول يوم وقعة بدر قال عروة من الزبير بالسند السابق فكنت ادخل اصابعي في تلك الضربات اللاث بسكون الراء الضربات في البوتينية وانا صغير وقد كان المسلمون في وقعة اليرموك خمسة وعشرين الفا والروم سبعين الفا وكان مع جبلة لاغم من عرب غسان ستين الفا وكانت الدولة للمسلمين فقتلوا من الروم مائة الف وخمسة الاف نفس واسروا منهم اربعين الفا واستشهد من المسلمين اربعة الاف

باب ذكر طلحة

ولابي ذر عن الكشميهني مناقب طلحة بن عبيد الله باب لابي ذر وعبيد الله بضم العين وفتح الموحدة ابن عثمن وفتح المثلثة ابن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في مرة بن كعب ومع ابي بكر الصديق رضي الله عنهما في كعب بن سعد ابن تيم وكان نيال لطلحة الجود وطلحة الجود وامه الصعبة بنت الحضرمي اخت العلاء بن الحضرمي وهاجر وعاشت بعد ابنها قليلا وقتل طلحة يوم الجمل سنة ست وثلاثين وذكر ان عليا رضي الله عنه لما وقف على مصرع طلحة بكى حتى اخضل لحيته بدموعه ثم قال اني لارجوا ان اكون انا وانت ممن قال الله تعالى فيهم ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين وقال عمر رضي الله عنه في طلحة يمشي على الارض رجل قضى نحبه وبه قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي بضم الميم وفتح القاف واللام المشددة والميم المكسورة قال حدثنا معتمر عن ابيه سليمن التيمي عن ابي عثمن عن عبد الرحمن الهندي انه قال لم يشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض تلك الايام وقعة احد التي قاتل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين غير طلحة مرفوع غير على الفاعلية وسعد عن حديثهما اي عن حديث طلحة وسعد حدث بذلك ابو عثمن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الواسطي قال حدثنا ابن ابي خالد اسمعيل واسم ابي خالد اسمعيل عن قيس

ابن ابي حازم بالحا المهملة والزاي واسمه عوف الاحمسي البجلي قدم المدينة بعد وفاته صلى الله عليه وسلم الله قال
رايت طلحة اللحم وقف بفتح الواو والقاف المخففة بها النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد بعض المشركين ان يضربه
يوم احد قد شلت بفتح المعجمة واللام المشددة وضم الشين خطا او قليل او لغة رديئة والشلل نقص في
الكف وبطلان لعملها والبتر تعاد القطع كما زعمه بعضهم وفي الترمذي عن جابر بن عبد الله سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان ينظر الى شهيد يمشي على وجه الارض فلينظر الى طلحة بن عبيد الله وكان ممن
انزل الله فيه فمنهم من قضى نحبه رواه الترمذي وعنه ايضا بن حديث علي بن ابي طالب قال سمعت ابا النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يقول طلحة والزبير جاراي في الجنة باب

مناقب سعد ابن ابي وقاص بتشديد الياء وقاص بالشين المعجمة والصاد المهملة واسمه مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة
ابن كلاب يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في كلاب بن مرة واهيب جد سعد عم امنه ام رسول الله صلى الله عليه وسلم اخو
امها وهب وام وهب بنت سفيان بن عبد شمس بنت عم ابي سفيان بن حرب وشهد بدرا والحديبية وسائر
المشاهد وهو احد الستة الذين جعل عمر فيهم الشورى وكان مجاب الدعوة مشهورا بذلك مجاب دعوته وترجي وتوفي
سنة خمس وخمسين عن ثلث وثمانين سنة وسقط باب لابي ذر فقوله مناقب مرفوع وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال سمعت يحيى
ابن اسعيل القطان قال سمعت سعيد بن المسيب قال سمعت سعدا هو ابن ابي وقاص رضي الله عنه يقول
خرج النبي صلى الله عليه وسلم في الغزوة ابويه فقال فداك ابي وامي يوم احد كما فعل ذلك للزبير
وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي ومسلم في الفضائل والترمذي في الاستيذان والمناقب والنسائي
في السنة وبه قال حدثنا تكين بن ابرهيم للمنظلي ولابي ذر المكي ابن ابرهيم بزيادة ل قال حدثنا هشام
بن هاشم بكسر الهاء بعدها معجمة في الاول كذا في فرع اليونينية وفي غيرها بفتح الهاء فالف فشين كالثاني
المتفق عليه وهو الذي في اليونينية والطبراني الذي في الفرع سهو وابن عيينة بن وقاص الزهري عن عامر
بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد ابن ابي وقاص انه قال والله لقد رايتني وانا ثالث الاسلام اي انه
كان ثالث من اسلم من الرجال وبه حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابرهيم بن موسى الفراء الصغير الرازي قال
اخبرنا ابن ابي زايدة وهو يحيى بن زكريا بن ابي زايدة واسمه ميمون الهمداني الكوفي قال حدثنا هاشم بن هاشم
بن عتبة بفتح الهاء بعدها الف في الاثنين وعتبة بضم العين المهملة وسكون الفوقية بعدها موحدة ابن ابي
وقاص قال سمعت بن المسيب يقول سمعت سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه يقول ما اسلم احد الا في اليوم
الذي اسلمت فيه قاله تحسبا عليه قالا فمكث سبعة ايام وقد مكث سبعة ايام وانا للاسلام وهذا
محمول على الاحرار الثابتين ليخرج خديجة وعليا وقاله بحسب ما اطلع عليه لان من اسلم اذ ذاك كان يخفي اسلامه
وقاله ابو عمر ابن عبد البر اذا اسلم قديما بعد ستة سوى ابويه وابن سبعة عشر سنة قبل ان تفرض الصلاة
على ابويه ابي بكر الصديق تابعه اي تابع ابن ابي زايدة ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هاشم
هو ابن هاشم بن عتبة السابق وهذه المتابعة وصلها المؤلف في اسلام سعد وبه قال حدثنا عمر بن حفص
بفتح العين فيهما ابن ابي عمرو العاصي البزاز قال خالد بن عبد الله الواسطي عن اسمعيل ابن ابي خالد البجلي عن
قيس هو ابن ابي حازم انه قال سمعت سعدا هو ابن ابي وقاص رضي الله عنه يقول اني لاول العرب رمى
بسهم في سبيل الله عز وجل وذلك في سرية عبيدة بضم العين ابن الحارث بن المطلب بن عبد مناف الذي
بعثه فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ستين راكبا من المهاجرين فيهم سعد بن ابي وقاص ابو اسحاق ليعترضوا
عير لقريش في السنة الاولى من الهجرة فتراموا بالنبال فكان سعد اول من رمى في سبيل الله قال وكنا نغزو
مع النبي صلى الله عليه وسلم وما لنا طعام الا ورق الشجر حتى ان احدنا ليضع عند فضا الحاجة كما يضع البعير
او الشاة اي نخوم يخرج منه مثل البعير ليبسه وعدم الغذا المألوف بالخاء المعجمة وشكون اللام اي
لا يختلط بقضه ببعض بجفافه لقد صحبت بنوا اسد تعزرني بعين مهملة فزاي فراء توبخني من التاديب على
الاسلام او تعلمني الصلاة وتعيبني باني لا احسنها فعبر عن الصلاة به بالاسلام كما عبر عنها بالايمان في قوله
تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اذ ذاك اي فاعداد الدين وراس الاسلام لقد خبت اذا بالتنوين وضل
عملي مع ساعتي به الاسلام ان كنت لاحسن الصلاة اذا فتقرا في تعليم بني اسد وكانوا وشوا بفتح الواو والشين
المعجمة وسكون الواو وبه الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لا اجلس يصلي فصنته مع الذين زعموا انه
لا يحسن الصلاة مرت في صفة الصلاة وهذا الحديث اخرجه في باب الاطعمة والرقاق ومسلم في اخر الكتاب والترمذي
في الزهد والنسائي في المناقب وابن ماجة في السنن باب

ذكر اصهار النبي صلى الله عليه وسلم جمع الصهر بالكسر قال في القاموس زوج بنت الرجل وزوج اخته والاختان
اصهاره ايضا وقد صاهرهم زفرهم راصهرهم والهم صاروا فيهم صهرا انتهى والاختان جمع ختن وهو كل من كان من قبل
المراة كالاب والاخ والمراد به هنا الاول وسقط الباب لابي ذر وهم ابن العاصي لقط وقيل مقسم بكسر الميم وقيل

هشيم

هشيم ابن الربيع بن زبيبة بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف وامه هالة بنت خويلد اخت خديجة وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني
بالافراد علي بن حسين هو ابن علي بن ابي طالب ان المسور بن مخرمة رضي الله عنه قال ان عليا خطب بنت ابي جهل جويرية بضم
الجيم وقيل العوام فسمعت بذلك فاطمة رضي الله عنها فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له يزعم قومك
انك لا تغضب اذا اوذيت وهذا علي ناكح بنت ابي جهل فاطلق عليه اسم ناكح مجازا
باعتبار قصده فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا لشيوع الحكم الذي سيقرن وباخذ وابه علي سبيل الوجوب
اذ الاولوية قال المشهور فسمعت حين تشهد يقول اما بعد انكحت ابا العاص لفتيط بن الربيع اي ابنه عليه
الصلاة والسلام زينب اكبر بناته وكان ذلك قبل النبوة فحدثني وحدثني بتحتيتين الاولى ساكنة ايضا حدثه
ولعله كان شرط عليه ان لا يتزوج عليها وكذلك علي فان لم يكن كذلك فيحتمل ان يكون نسي ذلك الشرط
وان فاطمة بضعة بفتح الموحدة فقط وسكون المعجمة ولابي ذر عن الحموي والمستملي مضغة بميم بدل الموحدة وغين
معجمة بدل المهملة مني واني اكره ان يسوءها اخذ علي او غيره وانه لا يجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت
عدو الله ابي جهل او غيره عند رجل واحد فتركه علي للمخطبة بكسر الخاء المعجمة قال ابن داود فيما ذكره المحب الطبري حرم الله
على علي ان يتكح على فاطمة حيا نهاه لقوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال ابو علي البسفي يجب
شرح التخييص يجوز التزوج على بنات النبي صلى الله عليه وسلم وذاده محمد بن محمد بن حملة بفتح العين وسكون الميم
وحملة بفتح الحاء بين المهملتين بينهما لام ساكنة واخري مفتوحة بعد الحا الثانية هما وصله في اوايل الخمس عن
ابن شهاب الزهري عن علي ولابي ذر عن الكشميهني زيادة ابن الحسين عن مسور سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم للحديث بطوله وزكر فيه صهرا له من بني عبد شمس هو ابو العاص ابن ابي الربيع فاثنى عليه خيرا
في مصاهرته اياه فاحسن انتا قال حدثني فصدقني بتخفيف الدال ووعدني ان يرسل الي زينب اي لما
اسر بدر مع المشركين وسقط عليه الصلاة والسلام ان يرسلها له فوفى لي بتخفيف الفاية لك واسر ابو العاص مرة
اخري فاجارته زينب فاسلم وردها اليه النبي صلى الله عليه وسلم الي نكاحه وولدت له امامة التي كان يحملها النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يصلي باب

مناقب زيد ابن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم وكان من بني كلب اسر في الجاهلية فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة
فاستوهبه النبي صلى الله عليه وسلم منها وخيره النبي صلى الله عليه وسلم لما طلب ابوه وعمه ان يعيد اياه بين المقام
عنده او يذهب معهما فقال يا رسول الله لا اختار لك احدا وسط باب لابي ذر وجنيد ممنا قبه رفع وقال
البرا ابن عازب مما وصله في كتاب الصلح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لزيد انت اخونا ومولانا وبه قال
حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح اللام ابو الهيثم البجلي القطواني بفتح القاف والمهملة قال حدثنا
سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا الى الحرقة بضم الحاء المهملة وفتح الراء وبالقاف
المذكور وهو البعث الذي امر بتجهيزه عند مرضه عليه الصلاة والسلام واتقد ابو بكر لبعثه واستعمل عليهم اسامة
ابن زيد بتشديد الياء من امر فطعن الناس في امارته بكسر الهمزة وكان ممن انتدب مع اسامة كبار المهاجرين والانصار
فيهم ابو بكر وعمر وابو عبيدة وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان وسلمة ابن اسلم فتكلم قوم في ذلك وكان اشدهم
في ذلك كلاما عياش بن ابي ربيعة المخزومي فقال لبيستعمل هذا الغلام على المهاجرين فكثرت المقالة في ذلك فسمع
عمر بن الخطاب بعض ذلك فقوم علي من تكلم وجا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فغضب صلى الله عليه وسلم غضبا
شديدا فخطب فقال ان تطعنوا في امارة ابيه زيد من قبل في غزوة موته وعين تطعنوا في الموضعين بضمها في الفرع
وقال الكرماني بنا الطعن بالرمح والطعن بالضم وطعن في الوض والنسب يطعن بالفتح وقيل بما لغتان فيهما
وقال الطيبي هذا الجزا انما يترتب على الشرط بنا ويل التنبيه والتوبيخ اي طعنكم الا في فيه لان اخبركم ان ذلك من
عادة الجاهلية وهجيراهم ومن ذلك طعنكم في ابيه من قبل بحق قوله تعالى ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل وقال
النوربشتي انما طعن من طعن في امارة اسامة لانها كانا من الموالي وكانت العرب لا ترى تاميرا الموالي فاستنكف
عن اتباعهم كل الاستنكاف فلما جا الله بالاسلام ورفع قدر من لم يكن له عند هم قدر بالسابقة والهجرة والعلم
والتقى عرفهم المحفوظون من اهل الدين فاما المراهنون بالعادة والمخذولون بحب الرياسة من الاعراب
وروساء القبايل فلم يزل ذلك في صدورهم تجيش من ذلك لاجلها اهل النفاق فانهم كانوا يسارعون الى الطعن
وشدة النكير عليه وكان صلى الله عليه وسلم قد جعل زيدا اميرا على علة سرايا واعظمها جيش موته وسار فخبر
رايته فيها فحمها الصحبا وكان خليقا بذلك لسوابقه وفضله وقربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر
اسامة بن زيد ترضه على جيش فيهم جماعة من مشيخة الصحابة وفضلايهم وكان راي في ذلك سوي ما ترسم به من
النجابة التي يعهد الارض وبوطيبه لمن يلي الامر بعده ليلا يتزع احد يد ابن طاعة وليعلم كل منهم ان الحادثة
الجاهلية قد عميت مسالكها وخفيت معالمها وابى الله ان كان زيد مخلقا بالخا المعجمة المنقوحة والقاف

تختلج

ابن المبارك عبد الله قال اخبرنا معمر بفتح الميم بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد مولى بالتنوين لاسامة بن زيد مرحلة بفتح الميم وسكون وفتح الميم ان الحاج بفتح الحاء وتشديد الميم الاولى بن عبيد ابن ام ايمن حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم واسمها بركة ونسبا بن ابي امامة لانها كانت اشهر من ابنه عبيد بضم العين ابن عم بفتحها ابن هلال الحزرجي الانصاري واشرفها بحضانة صلى الله عليه وسلم فكان ايمن ابن ام ايمن والد الحاج اخا اسامة بن زيد لامه ام ايمن لان زيدا بن حارثة كان تزوجها بعد عبيد فولدت له اسامة وهو اي ايمن رجل من الانصار فراه الفاء للعطف على مقدر تقديره ان الحاج بن ايمن دخل المسجد فصلى فراه ابن عمر لم يتم ركوعه ولا سجوده سقط لابي ذر وقد سجوده فقال ابن عمر له اعد صلاتك قال ابو عبد الله اي البخاري وهذا ساقط لابي ذر وحدثني بالافراد سليمان بن عبد الرحمن المعروف بابن ابنة شرحبيل ابو ايوب الدمشقي قال حدثنا الوليد بن مسلم القرشي الاموي الدمشقي وبينه وبين مسلم لابي ذر قال حدثنا عبد الرحمن بن عمرو بفتح النون وكسر الميم القحم الدمشقي عن الزهري ابن شهاب قال حدثني بالافراد حرملة بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وفتح الميم مولى اسامة بن زيد انه بدينا بالميم مولع عبد الله بن بحر رضي الله عنه قيل لبعض جرير كان حرملة جرد قال دبيلها انا اجرد من نفسه شخصا فقال دبيلها بمودقيل النفاق من الحاضر الى الغائب اذ دخل الحاج بن ايمن المسجد فصلى والى ذر عن الكشميهني الحاج بن ايمن ابن ام ايمن فلم يتم ركوعه ولا سجوده فقال له ابن عمر اعد صلاتك فقلت له هو الحاج ابن ايمن بركة بنت ثعلبة اسلمت قديما فقال ابن عمر لو رأى هذا يعني الحاج رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبه لحبة ايمن وابنه فذكر حبه وما ولدته ام ايمن من ذكور اني وقوله وما بواو العطف بدل الفرع وعزاها في الفتح لرواية ابي ذر والضمير على هذا في قوله فذكر حبه ما ولدته بحذف الواو والضمير على هذا للنبي صلى الله عليه وسلم وما ولدته هو المفعول قال اي البخاري وحدثني ولابي ذر زاد بغير واو وبي بدل وحدثني والغين وزاد في بعض اصحابي بو يعقوب بن سفين اذ الذهلي فان كلامنهما كما قاله في الفتح اخرجه عن سليمان ابن عبد الرحمن المذكور وكانت ام ايمن حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر وكان هذا القدر لم يسمعه البخاري من سليمان فحمله عن بعض اصحابه فبين ما سمعه مما لم يسمعه

باب

مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما كان يكنى ابا عبد الرحمن اسلم مع اسلام ابيه بمكة صغيرا وهاجر مع ابيه وامه زينب وقيل لم يطبه بنت مظعون اخت عثمان وقدامة ابني لمظعون وهو ابن عشر سنين وشهد المشاهد كلها بعد بدر واحد فاستصغر يوم احد وشهد الخندق وهو ابن خمسة عشر سنة وكان عالما مجتهدا عابدا زوما للسنة فرورا ابن البدعة ناصحا للامة وروى ابن وهب عن مالك قال لم يبلغ عبد الله ابن عمر ستا وثمانين سنة وافتى في الاسلام ستين سنة ونشر نافع عنه علما جما وقال سفيان الثوري كان ابن عمر من كمال ابن عمر انه اذا اتاه انسان فسأله عن شيء من مناله تصدق به وكان صديقا عرفا ذلك فمن سأله حلال ومن سأله حرام لم يخبره على الطاعة فاذا اراه ابن عمر على تلك الحال اعتقه فقيل لم انهم يجدون عونك فقال من خدعنا الله له وقال نافع مات ابن عمر حين اعتق الف انسان او زاد عليه وكان تولاه في السنة الثانية او الثالثة عن البعث وتوفي في اوائل سنة ثلاث وسبعين وكان سبب موته ان الحاج دس له رجلا قدم رمح رمحه فرحه في الطريق وطعنه في ظهر قدمه ولتقط لابي ذر لفظ باب ورفع منافب وبه قال حدثنا محمد كذا لابي ذر وقال اي محمد بن اسمعيل البخاري المؤلف وسقط ذلك لغير قال حدثنا اسحق بن نصر بسكون الصاد واسم ابيه ابراهيم السعدي المروزي كان بمرو المدينة نحاري بباب بني سعد قال حدثنا عبد الرزاق ابن همام الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم هو ابن عبد الله ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان الرجل من الصحابة في حيث النبي صلى الله عليه وسلم اذا راى رؤيا قال الكرماني بدون تنوين تحتمل بالمنام كالرؤية بالبقظة فرقوا بينهما كما فرقوا في التانيث اي الالف المقصورة والتانيث في قوله ورؤياك في العيون احلى من الفمص فاجيب بان الرؤيا والرؤية واحد كالقربى والقربة ولم يشهد له قول ابن عباس في قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس انها رؤية عين اريها صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به وقوله في الحديث وليس برؤيا منام فهذا يمنا يدل على اطلاق لفظ الرؤيا على ما يرى بالعين بقظة وقال النووي الرؤيا مقصورة وممدودة ويجوز تركيب همزها تخفيفا وفي الفرع اذا راى رؤيا بالتنوين فصها على النبي صلى الله عليه وسلم فتمنيت ان اري رؤيا اقصها على النبي صلى الله عليه وسلم وكنت غلاما وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني عزبا بغير همز وفتح العين وبي الفصحى اي لا زوجة لي وكنت انام في المسجد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فرايت في المنام كان ملكين اخذاني بالنون فذهبا بي بالموحدة فرايت في المنام فاذا بي مطوية كطي البير واذا لها قرنان كقرني البير وبي تابيني في كتابيها من حجارة على ما توضع عليها الحسبة التي تغلق فيها البكرة واذا فيها ناس قد عرفتهم قال ابن حجر لم اقف في شيء من الطرق على تسمية احد منهم فجعلت اقول اعوذ بالله من النار اعوذ بالله من النار مرتين فلقيهما اي الملكين ملك اخر فقال لي لن تراع بضم الفوقية وتجد الالف عين

اني والله ان الشان وفي اصل سلك زايد والله لقد كان خليقا للامارة اي بتحقيق لها فان كان لمن احب الناس الي سقطت لام لمن من اصل ابن مالك وقال اشتعمل ان المخففة المتروكة العمل غاريا ما يجدها من اللام الفارقة لعدم الحاجة اليها وذلك لانه اذا خففت ان صار لفظها كلفظ ان النافية يخاف التباس الاثبات بالنفي عند ترك العمل فالتزموا اللام المؤكدة مسارة لها ولا ينبغي ذلك الا في موضع صالح للاثبات والنفي جوان علمنك لفاضل فاللام صنا لازمة اذا لو خففت مع كون العمل متروكا وصلاحية الموضع للنفي لم يتيقن الاثبات فلو لم يقبل المرض للنفي جاز بقوة اللام وحذفها وان هذا اسامة بن زيد لمن احب الناس الي بعد اي بعد ابنه زيد وفي الحديث فرعة بفتح الفاء والراي الكوفي المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت دخل علي قايف بعد ان نزول الحاب اولجه وهي مجخية والقايف هنا بجر بالجيم والزاي المشددة بعد راي اخره المدلجي والنبي صلى الله عليه وسلم شاهد واسامة بن حارثة مضطجعا تحت كساء قد غطيا رؤسهما وبدت اقدامهما ظاهرين فقال القايف يجوز ان هذه الاقدام بعضها من بعض فقال النبي صلى الله عليه وسلم سر بذلك القايف فاخبر ولابوي الوقت وذر واخبره بكسر الموحدة وسكون الراء وفتح الموحدة عايشة رضي الله عنها بالقافي اعطا معه ولم يظهر وجه المطابقة بين الحديث والترجمة قيل ليستا نسله بقوله فسر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم اي اخذ وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح

باب ذكر اسامة بن زيد

قال البرماوي كالكرماني انما لم يقل مناقب كما قال فيما سبق لان المذكور هنا الباطن من المناقب كالحديث الثاني وسقط باب لابي ذر قال حدثنا قتيبة بن سعيد بالتصغير ابو رجاء الثقفي مولاهم البغلاني وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان قريشا اهمهم شان المخزومية فاطمة بنت الاسود التي سرقت حليا في غزوة الفتح فقالوا ابن يجترئ بفتح الراء وسكون الجيم وفتح المثناة الفوقية وكسر الراء بعدها مثناة تحتية ساكنة ثم همزة مفتوحة وبعد الالف لام مكسورة ثم راء ثقيلة مكسورة ثم ياء تحتية ساكنة ثم همزة مفتوحة ثم الف ثم لام مفتوحة ثم هاء تانيث يجترئ عليه صلى الله عليه وسلم الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر حاجب اي محبوبة وقد مر في ذكر بني اسرايل وبه قال وحدثنا علي هو ابن عبد الله المدني قال حدثنا قتيبة بن سعيد وحدثنا سفين ابن عيينة قال نا شالك الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن حديث المخزومية فاطمة فصاح بني قال علي قلت لسفين بن عيينة فلم تختلفه ولابي ذر فلم تحمله اي فلم تزد حديث المخزومية عن احد قال سفين وجدته اي حديثها في كتاب كان كتبه ايوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي عن الزهري محمد عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان امراة تسمى فاطمة من بني مخزوم سرقت حليا فقالوا من يكلم فيها النبي صلى الله عليه وسلم ان يكلمه فيها اسامة بن زيد فكلمه اسامة بن زيد فقال عليه الصلاة والسلام له ولغير ان الذين قبلكم كان اذا سرق فيهم الشريف تركوه فلم يقطعوا واذا سرق فيهم الضعيف قطعوا لقطعت قوله فيهم لابي ذر عن الكشميهني لو كانت اي السارقة فاطمة بنته صلى الله عليه وسلم سرقت لقطعت يدها وحض لشل بفاطمة لانها كانت اعز اهله وقبيه تنقيبة ظاهرة لاسامة

باب

بالتنوين وسقط لفظ باب لابي ذر بغير ترجمة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الحسن بن محمد بفتح الحاء ابن الصباح الزعفراني قال حدثنا ابو عتاب يحيى بن عتاب بفتح العين وتشديد الموحدة فيهما الضبعي البصري قال حدثنا الماحشون عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة قال اخبرنا عبيد الله بن دينار قال نظر ابن عمر يوما وهو في المسجد الوا والحال الى الرجل يسحب ثيابه بالمثناة الفوقية وبيابه بنصب على المفعولية ولابي ذر عن الحموي والمستملي يسحب بالمثناة التحتية على العاعلية في ناحية من المسجد فقال لا تظن هذا ليت هذا عندي بالتنوين اي قريبا مني حتى انضحه وقال في الفتح وقد روي بالباء الموحدة من العبودية قال وكانه على ما قيل كان اشود اللون قال له اي لابن عمر النسان لم يخفف لئلا يتم هذا ابا عبد الرحمن وهي كنية ابي عمر هذا احمد بن اسامة بن زيد بن حارثة قال ابن دينار فحطا ابن عمر راسه ونفض يده في الارض بالفاء المخففة وبدبه بالتثنية فعل ذلك تعظيما له ثم قال لو راني رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبه لحبه لاسامة وابيه زيد وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان قال حدثنا ابن عثمان عبد الرحمن الحذاء عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما انه حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يا خذه والحسن بن علي بن ابي طالب فيقول اللهم احبهما بفتح الهمزة وكسر الحاء وفتح الموحدة وهل سقيبة عظيمة لاسامة والحسن وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في فضايل الحسن والادب والنسايي في المناقب وقال ابو نعيم بضم النون وفتح العين المهملة بن حماد بن معاوية بفتح المؤلف عن

وللاصيلي وابن عساكر وابوي الوقت وذر عن الحموي والمستملي والوساد الوسار بكسر التين تجدها رأن بينهما الفا من السر ولابن عساكر وابوي الوقت وذر عن الحموي والمستملي والتوساد بكسر التين وبالواو المفتوحة وتجد الالف دالة مهملة وهو السرادق يقال ساورته مسوارا اي سارت سرادقا فاصله اداني سوادك من سواده وهو الشخص وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء لا يخفى عليه من ثم قال بلى قالت علقمة بلى قال ابو الدرداء كيف كان عبد الله ابن مسعود يقرأ والليل اذا يغشى واذا تجلى قال علقمة قلت والذكر والانثى قال ابو الدرداء اما زال بي مولاك حتى كاد ان يستنزلني بنونين ولابي ذر يستنزلوني بنونين عن شيء سمعته من رسول الله ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو تولد والذكر والانثى بغير ما خلق والقراءة المتواترة بإثباتها لكنها لم تبلغهما فاقتصرا على ما سمعاه قال

مناقب ابي عبيدة

بضم العين وفتح الموحدة عامر بن عبد الله بن الجراح بفتح الجيم وتشديد الراء وآخره حاء مهملة ابن هلال ابن اصيب بن ضبة بن الحارث بن فهر اسلمت وقتل ابن كافر ابو بكر بدر وقيل انه هو قتله وتوفي ابو عبيدة بعمواس وهو امين على الشام من ع بالطاعون سنة ثمان عشرة وكان طويلا نحيفا ارم الشفتين بتخفيف الحية والارم الساقط الثنية وسيب رمه انه كان انتزع سهمين من جبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقطتا وسقط باب لابي ذر رضي الله عنه وبه قال

مناقب عثمان

بفتح العين وتشديد الميم ابن بن عفان القرشي الاموي ابو عمرو ويقال ابو عبد الله وامه ارو بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس وتكنى ام اباني بابنها الاكبر اسلمت قديما وهاجرت الهجرتين وصلت الى القبلتين وقتل بصفين سنة سبع وثلاثين و

مناقب عمار

ابن ياسر العنسي بالنون الساكنة والسين المهملة واسم ابو اليقظان قديما وامه سمية بنت خياط بن كنانة وعذبوا بالله وقتل ابو جهل اثنه وهاجر عمار الهجرتين وصلى الى القبلتين وقتل بصفين سنة سبع وثلاثين و

مناقب عمار

ابن ياسر القطان بالموحدة طيف بني عبد الاشهل من الانصار اسلم هو وابوه قيل وجميع المؤلف بين عمار وحذيفة في الترجمة لونوع الثنا عليهما معا من ابي الدرداء في حديث واحد رضي الله عنهما وسقط الباب لابي ذر وبه قال

ذكر سعيد بن زياد

ابو عثمان المهدري الكوفي قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحق السبيعي عن المغيرة بن مقسم الضبي الكوفي عن ابراهيم النخعي انه قال لما قدمت الشام زاد في تفسير سورة الليل في نفر من اصحاب عبد الله فصليت ركعتين في المسجد ثم قلت اللهم يسر لي جليسا صالحا فجلست اليهم فاذا شيخ جاء حتى جلس اي غاية عجيبة جلوسه الي جنبي وجلس بصيغة الماضي وعند الحافظ ابن حجر حتى يجلس بصيغة المضارع مبالغة وزاد الاسمعيلي في روايته فقلت الحمد لله اني لارجو ان يكون الله استجاب دعوتي قلت للقوم من هذا الشيخ فما لوا ابو الدرداء عويمر بن عامر الانصاري الخزرجي قال علقمة فقلت له اني دعوت الله ان يبسر لي جليسا صالحا فيسر لي ك الله لي قال اي ابو الدرداء ولابي ذر فقال فقلت له من اهل الكوفة قال اوليس عندكم في الكوفة او الدبنة ابن ام عبد يعني عبد الله بن مسعود صاحب النعلين وكان علي رسول الله صلى الله عليه وسلم علمتما وتيما هدهما والوساد بالدال وتغيرها المحذ للمظهر بإثبات الهاء وكسر الميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي بغير هاء ومراده الثناء عليه بخدمته النبي صلى الله عليه وسلم وانه لشدة ملازمته له لما ذكر يكون عنده من العلم ما يستغني به الطالب عن غيره وكانه فهم ان قوله ومه الشام لاجل العلم ويستفاد منه ان الطالب للوصول بلده للعلم الاذا اخذ ما عند علمائها وفيكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيكم بمعنى الاستفهام الذي اجاره الله من الشيطان الى بفوه علي ولابي ذر بعني على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وسقطت الفصلية لابي ذر وزاد في رواية شعيب الاتية ان شاء الله تعالى في الحديث الثاني لهذا يعني عمارا اوليس فيكم صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم حذيفة الذي اعلمه به لا يعلم بحذف ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني الذي لا يعلمه احد غيرهن من معرفة المنافقين باسمائهم ونسابهم وكان عمر رضي الله عنه اذا مات احد ينظر حذيفة فان صلى عليه صلى عليه وغيره نصب على الاستثناء او رفع بدل من احد ثم قال ابن الدرداء العلقمة كيف يقرأ عبد الله بن مسعود والليل اذا يغشى قال علقمة فقرأت عليه والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى عذف وما خلق وبالجر وسقط لابي ذر والنهار اذا تجلى قال ابو الدرداء والله لقد اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه الى في بلشديد الفوقية وقيل انها نزلت كذلك ثم تزل وما خلق الذكر والانثى فلم يسمعه ابن مسعود ولا ابو الدرداء وسمعه سائر الناس واثبت في المصحف والحديث ذكر في سورة الليل من التغيير وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن مغيرة بن مقسم الضبي عن ابراهيم النخعي انه قال دخلت علقمة بن قيس الى الشام فلما دخل المسجد قال اللهم يسر لي جليسا صالحا فجلست الى ابي الدرداء فقال ابو الدرداء له من انت قال علقمة من اهل الكوفة قال اليس فيكم او منكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره يعني حذيفة بن اليمان وسقط الضمير من قوله لا يعلمه لابي ذر عن الحموي والمستملي قال علقمة قلت له بلى قال ابو الدرداء اليس فيكم او منكم بالشك الذي اجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم سقطت الفصلية لابي ذر يعني من الشيطان يعني عمارا قال علقمة قلت بلى قال الكبير فيكم او منكم صاحب السواك

قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابو موسى اسرائيل بن موسى
قال ابو ذر من اهل البصرة نزل المدينة عن الحسن البصري لم يرو عن الحسن غير ابي موسى انه سمع ابا بكرة نفيع
ابن الحارث الثقفي رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن
الى جنبه حال كونه صلى الله عليه وسلم ينظر الى الناس مرة والى ابنه اخرى الى الحسن مرة ويقول
ابني هذا سيد كما سماه هذا فضلا وشرفا ولعل الله ان يصلح به بين فئتين اي فرقتين من
المسلمين فوقع ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام لما وقع بينه وبين معاوية بسبب الخلافة وكان
المسلمون يومئذ فرقتين فرقة مع الحسن وفرقة مع معوية وكان الحسن يومئذ احق الناس بالخلافة فدعاه
ورعه وشفقته على المسلمين الى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لقلة ولا لذلة فقد بايعه
على الموت اربعون الفا وهذا الحديث قدمر في الصلح وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
المعتمر ولابي ذر معتمر قال سمعت ابي سليمان قال حدثنا ابو عثمان عبد الرحمن بن مل الهندي
عن اسامة بن زيد اي ابن الحارث رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان ياخذ اي يأخذ
اياه والحسن بن علي بنية التفاته وتجريده وعند المصنف في الادب ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليأخذني فيضعني على فخذه ويضع علي الفخذ الاخر الحسن بن علي ثم يضمهما ويقول اللهم ارحمهما فاني ارحمهما
او كما قال بالشك وفي الادب ثم يقول اللهم اني ارحمهما فارحمهما وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع محمد بن الحسين بن ابرهيم بضم الهاء وفتح التحتية ابو جعفر الحافري البغدادي اخو ابي الحسن علي بن الحسين
ابن اسكاب قال حدثني بالافراد حسنين بن محمد بضم الحاء مصغرا التيمي الروزني قال حدثنا جرير هو ابن
حازم عن محمد هو ابن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اتي بضم الهمزة مبنيا للمفعول
عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة ابن زياد الذي ادعاه معوية اخا لابيه ابي سفيان فالحقه بنسبه
وكان يقال له زياد بن امية برا بن الحسين عليه السلام بن علي بضم الحاء وكان ابن زياد اذ ذاك اميرا على الكوفة
من يزيد بن معوية وكان الحسين رضي الله عنه لثمانيات معوية ويويع يزيد ابنه ابى ان يبايعه وكتب الى
ابي الحسين رجال من شيعة ابيه من الكوفة هم لنا بايعك فانت احق من يزيد لخرج الحسين من مكة الى العراق
واخرج اليه عبيد الله بن زياد من الكوفة جيشه فالتقيا بكربلا على العراق وقتل الحسين من عسكر ابن زياد
قتلى كثيرة حتى قتل فقيل قتله ثم من ذي الجوشن الضبابي وقتل بنادان بن السنان واحتز رأسه واتى بها ابن
زياد وابن علي في اليونينية مكتوب على هامشها بالحمرة من غير رقم ولا تصحيح فجعل بضم الجيم مبنيا للمفعول
الرأس الشريف في طست بفتح الطاء وسكون التاء فجعل ابن زياد ينكت بالسنة الفوقية اخ يضرب
بقضيب له في انفه وعينه فقال له زيد بن ارقم ارفع قضيبك فقد رايت فم رسول الله صلى الله عليه وسلم في
موضعه وعند الطبراني انه كان يقرع ثنايا الحسين بقضيبه فقال له زيد بن ارقم ارفع قضيبك عن ها هنا فوالله الذي لا اله الا هو لقد رايت شفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم على هاتين الشفتين يقبلهما ثم بكى فقال
ابن زياد ابكى الله عينيك فوالله لولا انك شيخ قد خرفت وذهب عقلك لضربت عنقك فقام وصرخ بامراته
العرب اتم بعد اليوم عبيد قتلتم ابن فاطمة واستوقفوا ابن مرجانة فهل يقتل خياركم ويسيء عبده شراركم فدعاه
ليمن دعي بالذل والعار وقال ابن زياد يا حسين اي يا حسن للحسنين شبها وفي رواية الترمذي
انه قال ما رايت مثل هذا احسنا فقال انس كان للحسن اشبههم اي اشبه اهل البيت
برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان شعر راسه ولحيته محضوبا بالوشيه بفتح الواو وسكون
الجيم كذا في فرع اليونينية وقف تكبيرها تذكيرها وبالسين المهملة في فرع وقف وهو الذي
في اليونينية وبه قيد الشارحون وغيرهم وفي الناصرية بالمهملة ايضا لكنه كتب فوقها معا وسوبنهن يخضب
به يميل الى السواد فلما قتل الحسين بكى الناس فاكثر واو قتل الله ابن زياد سنة وستين وقتله
لابرهيم بن الاشتر وكان المختار بن ابي عبيد الثقفي ارسله لقتاله وجيء برأسه وروس اصحابه بين يدي المختار فجاءت
حية فخللت الروس حتى دخلت في فم ابن زياد وخرجت من منخره ودخلت في منخر وخرجت من فيه فطار رسل
المختار راسه وبقيد الروس لمحمد ابن الحنفية اتى في عبد الله بن الزبير وبه قال حدثنا حجاج بن منهال
ولابي ذر ابن منهال السلمي البرساني قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عدي بفتح العين وكسر
الدال المهملتين وتشديد التحتية ابن ثابت الانصاري قال سمعت البرا بن عازب رضي الله عنه قال
رايت النبي صلى الله عليه وسلم والحسن بن علي بفتح اللام علي عاتقه بين منكبيه وعنقه والعاتق الموطن
للحال وثبت ابن علي لابي ذر يقول ابي علي عاتقه حال كونه يقول اللهم اني احبه فاحبه بفتح الهمزة في الاخير
وضمها في الاول وفي الثانية بالرفع والنصب مقابل اليونينية وفرع وقد اخرج هذا الحديث مسلم في الفضايل
والترمذي في المناقب وكذا النسائي وبه قال حدثنا عثمان بن جبلة العتكي مولاهم
المروزي الاصل قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرني بالافراد ولابي ذر اخبرنا
عمرو سعيد بن ابي حسين بضم العين في الاول وكسرها في الثاني وضم الحاء الثالث القرشي النوفلي

عن

عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عقبة بن الحرث القرشي المكي انه قال رايت ابا بكر الصديق رضي الله عنه
وحمل الحسن بفتح الحاء وهو يقول افديه بابي وهو شبيه بالنبي صلى الله عليه وسلم ويجوز الابكون
التقدير هو شبهي بابي شبيه فيكون خبرا بعد خبر ليس شبيه بعلي اي ابيه وعلي رضي الله عنه يضحك ويشبه
بالرفع قال ابن مالك في شرح التسهيل كذا ثبت في صحيح البخاري ورفعه اما بنا على انه ليس حرف عطف كما يقوله الكوفيون
فيكون مثل لا وتجوز ان يكون شبيه اسم ليس وخبرها ضمير متصل حذف استغنا بنيته عن لفظه والتقدير ليسته
شبيه وهو قوله عليه الصلاة والسلام في خطبته والخبر البين في حذف الضمير المتصل خبرا لكان واخواتها
وفي رواية ابي الوقت شبيها بالنصب خبر ليس واسمها الضمير وعند الامام احمد وجد اخر عن ابن ابي مليكة ان فاطمة
رضي الله عنها كانت ترقص الحسن وتقول بابي شبيه بالنبي لا شبيه بعلي قال في فتح الباري وفيه ارسال فان
كان تحفوظا فلعلها تواردت في ذلك مع ابي بكر او تلقى ذلك احدهما عن الاخر فان قلت هذا معارض
بقوله علي في صفة النبي صلى الله عليه وسلم لم ار قبله ولا بعده مثله اجيب بحمل النفي على العموم والاثبات
على المعظم فالمراد السيئة في بعض الاعضا او الاقسام حسنه صلى الله عليه وسلم منزه عن الشريك كما قال الابوصيري
شرف الدين في قصيدته الميمية وهذا الحديث من افراد البخاري وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى
ابن معين بفتح الميم وكسر العين المهملة ابن عون الغطفاني مولاهم البوزكريا البغدادي امام الجرح والتعديل المتوفى
سنة ثلاث وثلاثين ومايتين بالمدينة النبوية وله بضع وسبعون له وصدقه ابن الفضل المروزي قالا
اخبرنا محمد بن جعفر المشهور بغندر عن شعبة بن الحجاج عن واقد بن محمد بالقاف المكسور والدال
المهملة عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال ابو بكر الصديق
رضي الله عنه ارقبوا محمدا صلى الله عليه وسلم في اهل بيته وسقطت التصلية لابي ذر واختلف في اهل
البيت فقيل نساؤه لانهن في بيته قال سعيد بن جبير عن ابن عباس وهو قول عكرمة ومقاتل وقيل علي
وفاطمة والحسن والحسين قاله ابو سعيد الخدري وجماعة من التابعين منهم مجاهد ومقاتل وقيل هم من حرم عليهم
الصدقة لعله آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل عباس قاله زيد بن ارقم وقال الخطيب والاولى ان يقال هم
اولاده وازواجه والحسن والحسين قاله ابو سعيد الخدري وعلى هذا لانه كان من اهل بيته لما عاشرته فاطمة بذلته
وملازمته له وهذا الحديث قدمر في مناقب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا بالجمع ولغير ابي ذر
حدثني ابرهيم بن موسى بن يزيد التميمي العزار ابو اسحاق الرازي قال اخبرنا هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن
الصنعاني عن معمر ابي ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن انس رضي الله عنه انه
الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري اخبرني بالافراد انس قال لم يكن احد اشبه بالنبي صلى الله
عليه وسلم من الحسن بن علي بفتح الحاء وهذا الحديث اخرجه الترمذي في المناقب وسقط قوله وقال عبد الرزاق الى
قوله اخبرني انس من الفرع وبه قال حدثنا بالجمع ولغير ابي ذر حدثني محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد ابن
ابي يعقوب الضبعي المصري ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله انه قال سمعت ابن ابي نعم بضم النون
وسكون العين الزاهد البجلي واسمه عبد الرحمن يقول عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما اوسئل
اي رجل من اهل العراق كما عند الترمذي عن المحرم بالحاء والميم قال شعبة ابن الحجاج احسبه يقتل الذبا
تما يلزمه اذا قتلهما وهو محرم فقال ابن عمر منكحا ان كونهم يسالون عن مثل هذا الحسين ويفرطون في امر الخطاير
اهل العراق يسالون عن الذبا بضم المعجمة وبالموحدتين بينهما الف ما يمر المحرم اذا قتله وقد
قتلوا ابن ابنه رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسين بضم الحاء وقال النبي صلى الله عليه وسلم
هما اي الحسنان ريحانتاي بتا فوقية بعد النون بلفظ التثنية ولابي ذر ريحانتاي بلفظ الافراد ووجه التثنيه
بلفظ الافراد ووجه التثنيه ان الولد يشم ويقبل وعند الترمذي من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يدعو الحسن والحسين فيشمهما ويضمهما اليه وعند الطبراني هما ريحانتان من الدنيا اشمهما وفوله
من الدنيا كقوله حبب الي من دنياكم النساء والطيب اي تصيبني ويحتمل ان يكون ابن عمر اجاب عن خصوص ما سئل عنه
لانه لا يعلم له كتمان العلم الا ان حمل على ان السائل كان منعنتا وهذا الحديث اخرجه البخاري في الادب والترمذي
في المناقب ثالث عشر منا قب بلال بن رباح بفتح الراء والموحدة وبعد
الالف حاء مهملة واسم امه حمامة وكان صادق الاسلام طاهر القلب شجعا على دينه وعذب في الله عذابا
شديدا فصبر على قومه فاعتقه الله لذا ان يجعلوا يطوفون به في شعاب مكة وهو يقول احد احد وكان
امية بن خلف ممن تولى على العذاب فكان تقلة على بدن بلال فقال ابو بكر رضي الله ابيا تا
صنيعا وزاد ركت الرحمن خير فقداد ركت تارك يا بلال وكان شديد الادمة نحيفا طوالا الاخفش
العارضين من مولدي مكة مولى لبعض بني جمح واصله من السراة توفي بدمشق سنة عشرين وهو ابن ثلاث وستين
سنة وكان قول ابي بكر الصديق رضي الله عنه عند ابن ابي شيبة باسناد صحيح عن قيس بن ابي حازم
ان ابا بكر استاذن بخمسة اواق وهو عند فون بالطاء وسقط باب لابي ذر وقال له النبي صلى الله عليه وسلم

سمعت وقف تعليك بفتح الذال وتشديد الفاء خففهما بين يدي بتشديد التحتية في الهند وهذا وجه
وصله في صلوة الليل وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة
هو عبد العزيز بن عبد الله ابن ابي سلمة الماجشون واسم ابي سلمة دينار عن محمد بن المنكدر انه قال
اخبرنا ولابي ذر حدثنا جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال كان عمر بن الخطاب يقول ابو بكر
الصديق سيدنا لانه افضلهم واعتق سيدنا مجازا بعيني بلالا قاله تواضعا وان هذه الامة
وليس هو افضل من عمر بلا ريب وبه قال حدثنا ابن نمير بضم النون وفتح الميم مصغرا هو محمد بن عبد الله بن نمير
عن محمد بن عبيد بضم العين الطنافسي الكوفي انه قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس
هو ابن ابي حازم ان بلالا قال لابي بكر لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم واراد بلال ان يخرج من المدينة فمنعه
ابو بكر ارادة ان يؤذن في المسجد فقال لا اريد المدينة بغير رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كنت انما اشتريتني
لنفسك فامسكني وان كنت انما اشتريتني لله فدعني وعمل عز وجل ولابي ذر عن الكشميهني وعملي لله وفي طبقات
ابن سعد في هذه القصة اني رايت افضل عمل المومن الجهاد فارفق ان ارابط في سبيل الله وان ابا بكر قال
انشدك الله وحقي فاقام منه حتى توفيه فاذن له عمر حتى توجه الى الشام بجاهدا فاقام بقنا في طاعون عمواس واذن
مؤذن واحة فبكى وابكى وسقط لفظ باب لابي ذر وقد ابن عباس قبل الهجرة بثلاث سنين بالشعب قبل خروج بني
هاشم منه وحنكه صلى الله عليه وسلم وسماه فرحان القران وكان طويلا ابيض جسيما وسيما صبيح الوجه وكان من علماء
الصحابة قال المسروق كنت اذا رايت ابن عباس قلت اجمل الناس فاذا تكلم قلت افصح الناس واذا تحدث قلت اعلم الناس وقال
عطاء كان ناس يأتون ابن عباس في الشعر والانساب وناس يأتون لايام العرب وقايعها وناس يأتون للعلم والفقه فما
فمنهم صنف الا يقبل عليهم بما شاءوا وقال فيه عمر بن الخطاب عبد الله فتى كهول له لسان سئول وقلب عقول وقال
طاوس ادركت نحو خمسين بقية من الصحابة اذا ذاكروا ابن عباس لم يقم رهم حتى ينتهوا الى قوله وتوفي رضي الله
عنه بالطايف لعشر ان مضين سنة ثمان وستين وابن ثنتين وستين سنة وصلى عليه محمد بن الحنفية وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم التنوري عن خالد الحذاء عن عكرمة عن
ابن عباس انه قال صعق النبي صلى الله عليه وسلم الى حدثه وقال اللهم علمه الكتاب وبه قال
حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري اي الحذاء وقال فيه اللهم علمه الكتاب بدل قوله الحكمة
وثبت لفظ اللهم لابي ذر وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا
ابن خالد بن عجلان البصري عن خالد الحذاء بسنده السابق مثله بالنصب بفعل مقدر مثل نزلا بالله اي اسمع والحكمة
هي الاصابة في غير النبوة وهذا التفسير ثابت لابي ذر عن المستملي وقال ابن وهب قلت لمالك ما
الحكمة قال معرفة الدين والفقه في الاتباع له وقال الشافعي الحكمة سنة رسول الله صلى الله عليه واستدل بهذا
الله للك بانه تعالى ذكر تلاوة الكتاب وتعليمه ثم عطف عليه الحكمة فوجب ان يكون المراد من الحكمة شيئا غير الكتاب
الكتاب وليس ذلك الا السنة وقيل هي الفصل بين الحق والباطل والحكيم هو الذي يحكم الاشياء ويتقنها وعند البغوي
في معجمه انه صلى الله عليه وسلم دعا لابن عباس اللهم فقهه في الدين وعلمه التاويل وعند الضحاك علمه تاويل القران
وعند ابن عمر فيما رواه ابو زرعة الدمشقي في تاريخه ابن عباس اعلم الناس بما انزل الله على محمد وعند يعقوب
ابن سفيان في تاريخه باسناد صحيح عن ابي وايل قال قدم ابن عباس سؤران النوار فجعل يفسرها فقال رجل لو سمعت
هذا الديلم الاسلمت وتقدم في كتاب العلم حديث الباب من رواية ابي معمر

مناقب خالد بن الوليد

بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بفتح القنية والقاف والظاء المشالة
ابن مرة بن كعب جمع مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن بكر وهو ابن يقظة بفتح القنية والقاف والظاء المشالة
وعرضا يوم مونة وفي الردة وغزا مع ابي بكر بذي القصة وغيرها وشهد اليرموك وقنسرين وفتح العراق وجميع فتوح الشام اكثر من ان تحصى اذكان
له فيها الغنا العظيم الجزيل والبلاء الحسن الجميل توفي بحمص سنة احدى وعشرين سنة انفه وعمره بضع واربعون
سنة رضي الله عنه وسقط باب لابي ذر وبه قال حدثنا احمد بن واقد بالقاف المكسورة والدال المهملة
ابو محمد الهاشمي مولاهم الحراني واسم ابيه عبد الملك ونسبه لجده قال حدثنا حماد بن زيد ابن درهم
المحفي ابو اسمعيل البصري عن ايوب السختياني عن محمد بن هلال العدوي ابي نصر البصري الثقة العالم لكن
توقف فيه لدخوله في عمل السلطان عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث زيدا ايا بن حارثة
وجعفرا ابن ابي طالب وابا رواحة بفتح الواو والمهملة عبد الله للناس اي اخبرهم بموتهم في غزوة موته
قبل ان يأتيهم خبرهم وذلك انه عليه الصلاة والسلام ارسل سرية اليها واستعمل عليهم زيدا وقال ان
اصيب جعفر فان اصيب فابن رواحة فخرجوا وهم ثلاثة الاف فلما توافوا لقيهم الكفار فقتلوا فكان كما قال
عليه الصلاة والسلام فقال اخذ الراية زيد فاصيب اي قتل ثم اخذ جعفر باسقاط ضمير المفعول للابي
ذر عن الكشميهني فاخذها جعفر فاصيب اي قتل ثم اخذ ابن رواحة فاصيبت باسقاط الضمير
قال ذلك وعيناه عليه الصلاة والسلام تذرفان بذال معجمة وراء مكسورة وفاء تسيلان بالدموع حتى اخذ
سيف باسقاط المفعول ولابي ذر عن الكشميهني حتى اخذها سيف من سيوف الله عز وجل وفي الجنايز

فاخذها خالد بن الوليد من غير امرة ابي من غير تامير رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنه راي المصلحة في ذلك فاخذ الراية حتى فتح الله
عليهم على خالد فالحاذ ما للمسلمين حتى رجعوا سالمين وفي حديث ابي قتادة ثم قال صلى الله عليه وسلم انه سيف من
سيوف الله فمن يومئذ سمي سيف الله وفي حديث عبد الله بن ابي اوفى مما اخرجه الحاكم وابن حبان قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزولوا خالدا فانه سيف من سيوف الله صبه على الكفار وهذا الحديث قد سبق في الجنايز قبل جهاد
وعلامات النبوة وباقي ان شاء الله تعالى في المغازي بعون الله وقوته

مناقب سالم

ابن ابي حذيفة بفتح المهملة وكسر المعجمة وسكون التحتية وكسر الفاء كان من اصل فارس من فضلا الصحابة الموالي وكبارهم معدود
في المهاجرين لانه هاجر الى المدينة وابى الانصار لا مولى امراة ابي حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد
مناف الانصارية بنناة ابو حذيفة لما تزوجها فتبنت اليه واستشهد سالم باليمامة رضي الله عنه وسقط لفظ باب
لابي ذر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بضم العين في الاول
وفتح الميم وتشديد الراء ابن طارق المرادي بضم الجيم وفتح الميم الكوفي الاعمى عن ابرهيم النخعي عن مسروق بن الاجدع
انه قال ذكر بضم الجيمة مبنيا للمفعول عبد الله بن مسعود عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي فقال
ذاك رجل لا ازال احبه بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استقرؤا القران من اربعة من عبد الله
ابن مسعود فبدا به ومن سالم مولى ابن حذيفة ومن ابي بن كعب ومن معاذ بن جبل قال لا ادري
بدا باي ابي بن كعب او بمعاذ ولابي ذر او معاذ بن جبل وانما خصهم الاربعة لانهم اكثر ضبطا للفظ القران واتقن
لادائه وان كان غيرهم افقه في معانيه منهم او لانهم تفرغوا لاخذه منه مشافهة وغيرهم اقتصروا على اخذ بعضهم عن
بعض فانه صلى الله عليه وسلم اراد الاعلام بما يكون بعده من تقدم هولاء الاربعة وانعم قرا في غيرهم والبيان المراد انه لم يجمعه
غيرهم وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في مناقب ابي بن كعب وفي فضايل القران وفي مناقب معاذ وفي مناقب عبد الله ابن
مسعود وسلم في الفضايل والترمذي في المناقب

مناقب عبد الله بن مسعود

اي ابن غافل بالغين المعجمة والفاء ابن حبيب بن شمخ بالشين المعجمة وسكون الميم بعدها خاء
معجمة ابن فار بالفاء وبعدها الف فراء ابن مخزوم بن تيم بن صاهلة بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن عبد الرحمن حليف بني
زهرة وكان ابن مسعود من غافل قد حالف في الجاهلية عبد الله بن الحارث ابن زهرة واقدام عتبة بهذه عبد ود هذيل لذين
من لحذ ابيه وامها زهرية فقيل انها بنت الحرث بن زهرة وكان اسلامه قديما اول الاسلام وكان سادس ستة في الاسلام
وهو من القراء المشهورين ومن جمع القران على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وشهد بدرا
والحديبية وشهد له صلى الله عليه وسلم بالجنة وكان قصيرا نحيفا يكاد طوال الرجال يوازنه جلوسا وهو قايد ونوفي سنة
اثنين وثلاثين وقد جاوز الستين ودفن بالبقيع وصلى عليه عثمان رضي الله عنه وكان له من الولد عبد الرحمن وبه
يكني وعتبة وابو عتبة وسمه عامر وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال
شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش انه قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة قال سمعت مسروقا هو ابن
الاجدع قال قال عبد الله بن عمرو ابن العاصي رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن فاحشا
متكلفا بالقبيح ولا متفحشا ولا متكلفا للتكلم بالقبيح نفى عنه الفحش والتفحش بطبعا او تكلفا وقال ابي النبي صلى الله عليه
وسلم ان من احبكم الي احسنكم اخلاقا وقال عليه الصلاة والسلام استقرؤا القران من اربعة من عبد الله
ابن مسعود فبدا به ومن سالم مولى ابن حذيفة ومن ابي بن كعب ومن معاذ بن جبل رضي الله عنهم كذا ساق المولف هذا
الحديث بزيادة صفة من صفاته صلى الله عليه وسلم في اوله والظاهر ان بعض الرواة اختصره كذلك فاورده المولف كذلك
ومطابقته للحديث لا تخفى وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي عن ابي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري
عن مغيرة بن مقسم الكوفي عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي انه قال دخلت الشام فصليت ركعتين
في المسجد فقلت اللهم يسر لي جليسا زاد ابو ذر عن الكشميهني صالحا فرايت شيخا كان كونه منقبلا فلما دنى قربت
منه قلت له ارجو ان يكون استجاب الله دعائي فقال لي من انت وسقطت لفظة ابن لابي ذر قال علقمة قلت انا
من اهل الكوفة قال افلا اخبرك بهمزة الاستفهام ولابي ذر فلم يكن فيكم صاحب النعلين والوساد اي الخادم والمظهة
اي عبد الله بن مسعود اذا لم يكن بالنمرة ولا بذي قار ولم يكن فيكم الذي اجير من الشيطان زاد في المتابعة على لسان نبيه صلى
الله عليه وسلم اي عمار ولم يكن فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره اي حذيفة لانه صلى الله عليه وسلم عرفه اسماء
المنافقين كيف قراءة ابن ام عبد عبد الله بن مسعود والليل زاد ابو ذر الاربعة اذا يغشى قال علقمة فقرات والليل اذا يغشى
والنهار اذا تجلى والذكر والانثى بجر الذكر وخفض وما خلق قال اي الخلق وهو ابو الدرداء انها اي والذكر
قال النبي فظل يفعل عليه وسلم فاه الي في بتشديد الياء وعند الزمخشري في الفايق باسقاط الالف قال وهذا من احدى
اللغات وهي القصر كعصى فاعلم مقدرة في آخره والفا نصب فاه فقال في المصابيح المنقول في مثله ثلثة اوجه ان
يكون فاه كلا وصح ابن مالك في التسهيل بانه الاول او منصوبا بالمحذوف هو الحال اي جاء فاه الي في والاصل
جاء فيه الى في فحذف الجار فانتصب ما كان مجرورا به فما زال يملا الا الشام حتى كاد وابرد وفي من قراءة والذكر
والانثى اني لا ادري او ما خلق الذكر والانثى ولا بذي قار الا حيل يرد وفي باثبات النونين وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن عبد الرحمن بن يزيد

من العبادة النخعي اخي الاسود بن يزيد انه قال سألنا حذيفة بن اليمان عن رجل قريب السمت الهدي الحسنة
والهدي بفتح الهاء وسكون الدال المهملة الطريقة والمذهب من النبي صلى الله عليه وسلم حتى نأخذ عنه سلوك الطريقة
المرضية والسكينة والوقار فقال وفي الفرع قال حذيفة ما اعرف ولابي ذر ما اعلم احدا اقرب سمتا وهديا
ودلا بفتح الدال المهملة وتشديد اللام سيرة وحاله وتهيئه بالنبي صلى الله عليه وسلم من ابن ام عبد
وهي كنية ام عبد الله بن مسعود وهذا الحديث اخرجه الترمذي والنسائي في المناقب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع محمد بن العلاء بالهمزة ممدود ابو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابرهيم بن يوسف ابن ابي اسحق
السبيعي قال حدثني بالافراد ابي يوسف عن ابي اسحق انه قال حدثني بالافراد الاسود بن يزيد
اخو عبد الرحمن بن يزيد النخعي قال سمعت ابا موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه يقول ودشت
اتاوحي البوتيم او ابو بردة شككنا بضم الكاف من البوتينية حيا كالكرنا ما تري بالضم الا ان
عبد الله بن مسعود رجل من اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم لما نري اي لاجل ريبتنا من دخوله ودخول امه
ام عبد بنت عبد ود على النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابن مسعود رضي الله عنه يلج على النبي صلى الله عليه وسلم
ويلبسه نعليه ويمشي امامه ويستر اذا اغتسل وقال لي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذنك على ان ترفع الحجاب
وان تسمع سوادي حتى انهاك اخرجه مسلم وقال عليه السلام من احب ان يقرأ القرآن غضا كما انزل فليقرأه على قراءة
ابن ام عبد وقال فيه عمر سيف ملئ علما وعند الحاكم عن حذيفة قال اندعلم المحفوظون من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
ان ابن ام عبد من اقربهم الى الله وسيأتي يوم القيمة وحديث الباب اخرجه مسلم في الفضائل والترمذي والنسائي في
المناقب

باب ذكر معوية

ابن ابي سفيان صخر بن حرب
ابن امية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الاموي وامه هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس يجتمع ابوه وامه
في عبد شمس اسلم هو وابوه واخوه يزيد بن ابي سفيان وامه هند يوم فتح مكة وكان معوية يقول انه اسلم يوم الحديبية
وكتم اسلامه من ابيه وامه وهو وابوه من المؤلفة قلوبهم ومن الطبقة الاولى في قسم غنايم حنين لم يحسن اسلامهما
وكتب معوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم وولي الشام لعمر وعثمان عشرين سنة وولي الخلافة سنة اربعين وملك
خليفة عشرين سنة الا شهرا فكان ابيض جميلا وموصوفين بالحلم وتوفي بدمشق سنة ستين وهو
ابن ثنتين وثمانين سنة او ثمان وستين رضي الله عنه وسقط باب لابي ذر وبه قال حدثنا الحسن الخ
لسبس بضم الهاء الاول وكسر المعجمة وسكون المهملة ابو علي البلخي الكوفي قال حدثنا المعافى بفتح الميم
وفتح العين والفا بينهما الف ابو عمران الازدي الموصلي الملقب بيانوقة العالم عثمان بن الاسود بن موسى
المكي عن ابي مليكة عبد الله انه قال اوتر معوية رضي الله عنه بعد صلوة العشاء بركعة واطه وعنده مولى لابن
عباس اسمه كريب فاخبر ابن عباس بذلك فقال ابن عباس له دعه اي اترك القول في معوية والانكار
عليه فانه فارس بالفقه لانه قد صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعلم منه وللغير ابي ذر اسقاط لفظة له وبه
قال حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم ابن ابي مريم قال حدثنا نافع بن عمر بضم العين ابن عبد الله الجمحي قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا ابن ابي مليكة عبد الله انه قيل لابن عباس والقائل كريب كما سبق هل لك في امير
المومنين معوية فانه ما اوتر الا بواحدة وسقط لغير ابي ذر فانه قال اي ابن عباس انه ولابي ذر قال
اصاب انه ففيه فلا ينكر عليه وزاد لفظة اصاب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن عباس
بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة والمهملة ابو عثمان البصري قال حدثنا خالد بن حيان عفندر قال
حدثنا شعبة هو ابن الحجاج عن ابي التياح بالفوقية والتحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد ابن
حميد الضبعي البصري انه قال سمعت حمران بن ابان بضم الحاء المهملة وشكون الميم وبالنون مولى عثمان بن عفان يحدث عن معوية رضي الله عنه انه قال انكم لتصلون صلوة لقد صحبنا
النبي صلى الله عليه وسلم فما رايناه يصليها يعني العصلاة ولابي ذر عن الحموي والمستملي يصليهما بتثنية الضمير
ولقد نهى عنهما يعني الركعتين بعد صلاة العصر وهذا النفي معارض باثبات غيره انه صلى الله عليه وسلم كان يصليهما
لسبب سبق ذكره في الصلاة ومناسبة هذه الاحاديث لما ترجم له ما فيها من ذكر الصحبة المقتضية للشرف العالي
على انه قد ورد في فضل التسبيد معوية رضي الله عنه احاديث لكنها ليست على شرط المؤلف فمن ثم لم يترجم باب
مناقب معوية ازفضا لكما اذ لا تصح بذلك بنما ما قد بالباب على ما لا يخفى وهذا الحديث من افراده وسبق في باب
لا يجزي الصلاة قبل غروب الشمس في كتاب الصلاة

باب مناقب فاطمة

الزهرا البتول بنت النبي صلى الله عليه وسلم من خديجة رضي الله عنها ولابي ذر عليها السلام قال
ابن عبد البر انها واختها ام كلثوم افضل بناته صلى الله عليه وسلم قال وولدت فاطمة ستة اخوة واربعين من
مولد عليه الصلاة والسلام وتزوجها علي رضي الله عنه بعد بدر في السنة وولدت له حسنا وحسينا ومحسنا
وزينب وام كلثوم ورقية فماتت رقية ولم تبلغ كذا رواه الطبري عن الليث وقال غيره فمات محسن صغيرا
ولم يتزوج عليها حتى ماتت ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم عقب الا من ابنته فاطمة وتوفيت بعد موته صلى الله عليه
وسلم لستة اشهر وقيل بثمانية اشهر وقيل بمائة يوم وقيل بسبعين والاول اشهر وكانت وفاتها ليلة الثلاثاء

لثلاث خلون من شهر رمضان سنة احدى عشرة وبقي بعده ستة وعشرين سنة قاله الطحاوي وقيل بعده بثلاثين وصلى
عليها علي وقيل العباس وقيل ابو بكر وسقط لفظ باب لابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله في علامات النبوة
مطولا لفاطمة سيدة نسا اهل الجنة وروى النسائي من حديث داود بن ابي الفرات عن علي بن احمد الشكوني عن عكرمة عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل نسا اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وداود بن ابي
الفرات وعلي بن احمد ثقتان فالحديث صحيح وموضح بما ان فاطمة وامها افضل نسا اهل الجنة والحديث الاول المعلق يدل
لتفضيلها على امها قال البلخ تقي الدين السبكي فالذي نختاره ونتدين الله به ان فاطمة افضل ثم خديجة ثم عايشة
ولم يخف عنا الخلاف في ذلك ولكن اذا كان نهر الله بطل معقل وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال حدثنا ابن عيينة سفين عن عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عبد الله بن المسور بن مخرمة رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة بفتح الموحدة قطعة مني فمن اغضبها اغضبني
استدل به السهيلي على ان من سبها فانه يكفر لانها افضل بناته صلى الله عليه وسلم وعورض بان اخواتها رقية
ورقية وام كلثوم ثبتا كونها في الصفة المذكورة لان كلا منهن بضعة منه صلى الله عليه وسلم وانما يعتبر التفضيل بامر
يختص به المفضل على غير واجيب بانها امتازت عنهن بانهن متن في حياته صلى الله عليه وسلم فكن في صحيفة
ومات صلى الله عليه وسلم في حياة فاطمة فكان يخبر في صحيفتها ولا يقدر قدرها لك فانفردت فاطمة دون ساير بناته
فامتازت بذلك بان بشرها في مرض موته بانها سيدة نسا اهل الجنة اي من اهل هذه الامة المحمدية واجيب
من حديث كايشة عند الطحاوي انه صلى الله عليه وسلم قال لزينب افضل بناتي على تقدير ثبوته بان ذلك كان متقدما
ثم وهب الله لفاطمة من الاحوال السنية والكمالات العلية ما لم يشركها فيه احد من نسا هذه الامة مطلقا
وهذا الحديث سبق في ذكر اخيها النبي صلى الله عليه وسلم بانهم من هذا وسقط لفظ باب لابي ذر والله تعالى اعلم

باب فضل عايشة

الصديقة بنت الصديق بن ابي قحافة القرشية
التيمية واسم ام رومان بنت عامر بن عويمر وكنيتها ام عبد الله يعني ابن الزبير ابن اختها وقول انها
استفطت من النبي صلى الله عليه وسلم سقطا لم يثبت وولدت في الاسلام قبل الهجرة بثمان سنين او نحوها ومات
النبي صلى الله عليه وسلم وهي بنت نحو ثمانية عشر عاما وقد حفظت عنه شيئا كثيرا حتى قيل ان ربع الاحكام الشرعية منقول
عنها قال عطا بن ابي رباح كانت عايشة افقه الناس واعلم الناس واحسن الناس رايا بفتح الراء العامة
وقال الحرون بن الزبير ما رايت احدا اعلم بفقه ولا بطب ولا بشعر من عايشة وقال الزهري لو جمع علم عايشة الى علم جميع
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وعلم جميع النسا لكان علم عايشة افضل ومن خصايصها انها كانت احب زوجات النبي صلى
الله عليه وسلم الله ورسوله وبراها الله مما رماها به اهل الافك وانزل في عذرها وبرائتها وحيا يتلى في محاريب المسلمين
الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين وتوفيت سنة ثمان وخمسين من الهجرة في خلافة معوية وقد قاربت الستين
وذلك ليلة الثلاثا لسبع عشرة خلت من رمضان وصلى عليها ابو هريرة رضي الله عنها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
بضم الموحدة مصغرا اسم جده وابيه عبد الله المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس ابن
يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال قال ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عايشة رضي الله
عنها انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يا كايش بفتح الشين في الفرع مصححا عليه وبجوز ضمها
لكل مرخم هذا جبريل يقرئك السلام اي يسلم عليك قالت فقلت عليه السلام ولغير ابي ذر عليه السلام ورحمة
الله وبركاته ترى بتا الخطاب ما لا ارى بفتح الهمزة ترمز به عايشة بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
في الفرع وهذا قول عايشة التي واسقط منه استحياء بعد السلام وبعد الاجنبي الي الاجنبية الصالحة اذا لم
تخف مفسدة وانه لو بلغه سلام احد في وفد من غايب لزمه الرد عليه بالقطع اذا قاه وبه قال حدثنا ادم بن
ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال المؤلف بالسند السابق وحدثنا عمرو بفتح العين ابن مرزوق الباهلي المتوفى
سنة اربع وعشرين ومايتين قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بالميم المضمومة والراء المشددة وهو بفتح العين
الهمداني الكوفي عن مرة وسقط عن مرة في الفرع ثبوتا وثبت في الاصل عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كمل بفتح الكاف والميم وبجوز كسر الميم وضمها من الرجال كثير
ولم يكمل بضم الميم من النسا الا مريم بنت عمران ام عيسى وآسية امرأة فرعون قيل وكانت ابنة عمة وقيل
غير ذلك استدل به على تبوة مريم وآسية لان الكمال النوع الانساني الانبيا ثم الصديقون ثم الاولياء والشهدا فلو
كانتا غير نبيتين للزم الا يكونا في النسا ولية ولا صديقة ولا شهيدة والواقع ان هذه الصفات في كثيرة منهن
موجودة فكانه قال لم يثبتا بين النسا الا مريم وآسية ولو قال لم تثبت صفة الصديقية او الولاية او الشهادة كان
للقائل وفلانة لم يصح لوجود ذلك لغير بين الا يكون المراد من الحديث كمال غير الانبيا فلا يتم الدليل على ذلك لاجل
ذلك قاله في الفتح واستشهد بعضهم لنبوة مريم بذكرها في سورة مريم بذكر الانبيا ومعرفة وقد اختلف في نبوة
نسوة غير مريم وآسية كحوا وسارة قال السبكي ولم يصح عندنا في ذلك وفضل عايشة بنت ابي بكر على
النسا اي نسا هذه الامة لفضل الثريد المتخذ من اللحم والبر على ساير الطعام وهذا لا يلزم منه ثبوت
الافضلية المطلقة بل تختص بهذه الامة كما مر واشار ابن حبان كما افاده في الفتح الى ان فضلها التمريد لها

عليها هذا الحديث ونحن معتقدة بفضلها النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا يدخل فيها مثل فاطمة عليها السلام جمعا بينه وبين حديث
الحكم افضل نساء اهل الجنة خديجة وفاطمة وفي الصحيح لما قالت فاطمة لابي صلى الله عليه وسلم قال لها انت تحبين ما
احبه قالت بلى فاحبي عائشة قال البيهقي تبعا لشيخه الدين السبكي وهذا الامر لاصارف لحمله على الوجوب وحكمه صلى الله عليه
وسلم على الواحد حكمه على الجماعة فيلزم من هذا وجوب محبتها على كل احد وقال صلى الله عليه وسلم فيها ما لا يحصى من الفضل
ونطق القرآن بثنائها بما لا ينطق به في غيرها واما بقية ازواجه صلى الله عليه وسلم غير خديجة فلا يبلغن هذا الرتبة
لكن فعل الخصوصية بنت عن الفضائل كثيرا فما اسعد نكون محبا لعائشة فالكلام في التفضيل صعب ولا ينبغي الكلام الا بما ورد
والسكوت عما سواه وحفظ الادب قال المتولي من اصحابنا ولا ادبي بما قيل انه لا يشتغل مثل ذلك وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد محمد بن جعفر ابي بن ابي كثير عن عبد الله بن عبد
الرحمن ابي طوالة الانصاري انه تسمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام ولابي ذر على سائر الطعام وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار هو الوحيد والحجة السندة ابو بكر بندار العبدي قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد بن الصلت بن عبيد الله بن الحكم بن ابي العاص بن بشر الثقفي قال حدثنا ابن عون عبد الله البصري
عن قاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق التيمي احد الفقهاء بالمدينة ان عائشة رضي الله عنها اشتكت اي مرضت
فجا ابن عباس اليها يعودها فقال لها يا ام المؤمنين تقدمين بفتح الدال على فرط صدق بفتح الفاء والراء
باضافة فرط لصدق من اضافة الموصوف لصفته والفرط السابق الى الماء المترل والصدق الصادق على رسول
الله صلى الله عليه وسلم بدلا بتكرار العامل وعلى ابي بكر الصديق رضي الله عنه الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر قدمتها كذا وات تلحقهما ومما قدمتها لك المترل في الجنة فلقرب عينك بذلك ومطابقته للترجمة
بكونه قطع لعائشة بدخول الجنة اذ لا يقول ابن عباس ذلك الا بتوقيف في هذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
الحكم بن عتيبة انه قال سمعت ذرا وابا سلمة شقيق بن سلمة ابا وائل يحدثان عن عمار هو ابن ياسر والحسن بفتح
الحاء ابن علي الا اهل الكوفة ليستنفرهم ليطلبهم ويحثهم الى علي والي نصرته في مقاتلة كانت بينه وبين عائشة
بالبصرة في وقعة الجمل وجواب لما قوله خطب عمار فقال في خطبته اني لاعلم انها يعني عائشة زوجته
صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة بفتح الخاء ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه سبحانه وتعالى بحكمة الشرع في طاعة الامام وعدم
الخروج عليه او لتتبعوا اياها اي عائشة وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل ابو محمد القرشي الهباري
الكوفي من ولد هبار بن الاسود واسمه عبيد الله وعبيد لقب غلب عليه وعرف به قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة عن هشام عن ابيه عروة التابعي ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها اشتعارت من اختها
اسما بنت ابي بكر قلادة بكسر القاف قبل كان ثمنها اثني عشر درهما فهلكت اي ضاعت فارسل رسول الله
صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه في طلبها وفي التنبيه رجلا وفي فرسانه اسيد بن صفير فادركتهم الصلاة
فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم شكوا
ذلك الذي وقع لهم من فقدانها وصلاتهم بغير وضوء اليه صلى الله عليه وسلم فنزلت اية التيمم التي في سورة
المائدة فقال اسيد بن حضير بضم الحاء المهملة مصغرين الانصاري الاوسي الاشهلي وزاد في التيمم لعائشة
جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا من مضايقة وكربة والكاف في اللائذة
مكسورة على ما لا يخفى وجعل للمسلمين كلهم فيه بركة وسبق هذا الحديث في التيمم وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا عبيد بن اسمعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عروة بن ابيه عن ابن الزبير
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في مرضه الذي توفي فيه جعل يدور في نسائه ويقول اين انا
غدا اين انا غدا استبطاء ليوم عائشة قالت عروة قالت عائشة فلما كان يومي
سكن قال الكرماني اي مات او سكنت من هذا القول وتعقبه في الفتح فقال الثاني اي سكوته هو الصحيح
والاول خطأ صريح وتعقبه في العمدة فقال للفظ الصريح تخطئته لان في رواية مسلم فلما كان يومي فنضة الله
بين نحري وسحري انتهى وهذا لا حجة فيه لان مراده انه قبض ليوم نوبتها لا اليوم الذي جاء اليها فيه لان ذلك كان
قبل يوم موته بمدة وتولد عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صور تصور المرسل لان عروة تابعي
لكن ذكر الخليلي قولة قالت عائشة انه موصول عنها وتابعها ابن شهاب الزهري وهما اخريان في باب الوفاة النبوية بعون الله
وقوته وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا عفان بن يزيد قال
حدثنا هشام عن ابيه عروة انه قال كان الناس يتحرون بالحاء المهملة والراء المشددة المفتوحتين يقصدون
بهدايا هم للنبي صلى الله عليه وسلم يوم نوبة عائشة حتى يكون عليه الصلاة والسلام عندها فيهدي لها
قالت عائشة فاجتمع صواحبي امهات المؤمنين الى ام سلمة عند نزوج النبي صلى الله عليه وسلم لها
ولابي ذر فقلن يا ام سلمة والله ان الناس يتحرون بهدايا هم يوم عائشة وانا نريد الخير كما تريد

المتكلم

المتكلم ومعه غيرهن كما ترتبه عائشة قرمي بفتح الفاء وضم الميم وكسر الراء رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأمر الناس
ان يهدوا اليه حيث ما كان من بيوت نسائه او حيث ما قام اليهن يوم نوبتهن قالت عائشة فذكرت ذلك
الذي قلن لها ام سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم لما ذا اليها يوم نوبتها قالت ام سلمة فاعرض عني فلما كان
في المرة الثانية ذكرت له ذلك فقال عليه الصلاة والسلام يا ام سلمة لا توذيني في عائشة فاني والله
ما نزل علي الوحي وانا بلحاف امرأة منكن غيرها وكناها بهذا الحرف شرفا ولحاف بكسر اللام سوما يتغطى به وهذا
الحديث قد سبق في باب قبول الهدية من كتاب الهبة هذا اخر النصف الاول كما نقله الكرماني عن المتقنين
المعتنين بالبخاري من الشيوخ والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

باب مناقب الانصار جمع ناصر كالاصحاب جمع
صاحب ويقال جمع نصير كشريف واشراف والنسبة انصاري وليس بنسبة لاب ولا ام بل سموا بذلك لما فازوا به
دون غيرهم من نصرته صلى الله عليه وسلم وايوائه وايوا من معه وبمواساتهم بانفسهم واموالهم وكان القياس ان يقال
ناصري فقالوا انصاري كانهم جعلوا الانصار اسم المعنى قال قلت الانصار جمع قلة فلا يكون لما فوق العشرة
وبم الوف اجيب بان جمع القلة والكثرة انما يعتبران في نكرات الجموع اما في المعارف فلا فرق بينهما والانصار
هم ولد الاوس والخزرج وحلفاؤهم ابناء حارثة ابن ثعلبة وبنو اسلم اي واسم امهم قيلة بالقاف المفتوحة والتحتية الساكنة
وسقط باب لابوي ذر والوقت فثابتة بالرفع على ما لا يخفى والذين تبوؤا الدار والايمان اي لزموها وتمكنوا
فيها او تبوؤا دار الهجرة ودار الايمان لحذف المضاف من الثاني واقامة المضاف اليه من الاول وعوض عند اللام او تبوؤا دار الهجرة
واخلصوا الايمان كقوله علفتها تبنا وماء باردا او سمي المدينة بالايمان لانها مطمئنة من قبلهم من قبل مجيء المهاجرين
وهم الانصار يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم انفسهم حاجة هما اوتوا
مما اعطي المهاجرون من الفيء وغيره وبقية الاوصاف ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة قال في فتوح الغيب
وحاصل الوجوه الاربعة بعودها الى ان عطف الايمان على الدار اما من باب التقدير او من باب الاستخدام والايمان انما
يحرى على حقيقته او استعارة فعلى الوجه الاول الايمان حقيقة والعطف من باب التقدير لكن يقدر بحسب ما يناسبه
وكذلك في الوجه الثالث العطف فيه للتقدير لكن بحسب السابق وفي الثاني والرابع العطف على الاستخدام في الايمان
على العطف الثاني استعارة تكنية وعلى الثالث مجاز اضيف بادي بلابسة وعلى الرابع استعارة مصرحة تحقيقية
فشبه في الوجه الاول الايمان من حيث ان المؤمنين من الانصار تمكنوا فيه تمكن المالك المتسلط في تمكنه
وستقر بلبسة بين الدار ابن المصنية بتوابعها ومرافقها ثم خيل ان الايمان مدينة بعينها تخييلا محضا فاطلق
على المتخيل باسم الايمان المشبه وجعلت القرينة نسبة التبوؤ اللازم للمشبه به على سبيل الاستعارة التخييلية
لتكون مانعة لارادة الحقيقة وعلى الرابع مصيت طيبة لكونها دار الهجرة ومكان ظهور الايمان على انه ينبغي عليه
الصلاة والسلام بالقدوم المتأخرين المخلص بالعمل الصالح ثم اطلق الايمان على العمل بتبعيته على الصلاة والسلام
بواسطة نسبة التبوؤ اليه وعلى استعارة مصرحة تحقيقية لان المشبه المتروك وهو المدينة خفي والجامع
النجاة من مخاوف الدارين ففي الاول المبالغة والمدح يعود الى سكان المدينة اصالة وفي الثاني بالعكس والاول
ادعى لاقتضاء المقام لان الكلام ورد في مدح الانصار الذين بذلوا مهجهم في نصرة الله ونصرة رسوله وهم الذين
اووه ونصروه ويتفطن لابي ذر قوله يحبون الى اخره وقال بعد قوله من قبلهم الاية وبه قال حدثنا موسى
ابن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا مهدي بن ميمون المعولي بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو وفي
البصري وسقط ابن ميمون لابي ذر قال حدثنا غيلان بن جرير بفتح الغين المعجمة في الاول وكسر الجيم في الثاني
المعولي البصري قال قلت لانس رضي الله عنه ابو قلابة اي اخبرني ولابي الوقت كنت تسمعون به بفتح العين المهملة والمشددة قبل القاف ام سماكم الله به
قال انس بل سمانا الله زاد ابو ذر عز وجل اي به كما في قوله تعالى والمسلمين الاولين من المهاجرين والانصار
قال غيلان فما تدخل على انس بالبصرة ليجد لنا مناقب الانصار ولابي ذر ممن ناقب الانصار بزيادة الواو وفتح التاء
قيل ايتم ومشاهدتهم بالنصب او بالخفض ويقبل علكي بفتحات به اليا او على رجل من الازد بفتح الهمزة
وسكون الزاي غير بري والمراد بالازدي غيلان والشك من الراوي هل قال علي او اسم نفسه فيقول لي
مخاطبا لي او للرجل قيل قولك يريد الانصار يوم لنا وكذا كذا وكذا بحكي ما كان من مآثرهم في الغارة
ونصر الانصار واستدل بانه ليس قومه من الانصار واجيب بانه باعتبار النسبة الاعمية الى الازد بجميعهم
وهذا الحديث اخرجه ايضا في اخر ايام الجاهلية والنسائي في التفسير وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا عبيد بن اسمعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن سلمة ونبت قول ابي الفرع وسقطت في

البرنبية عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان يوم بعاث بضم الموحدة وتخفيف العين المهملة وبعد الالف مثلثة او بالنون المعجمة او موتحتية وفوقية او بالوجهين عن الاصيلي كما حكاه عياض او بالمهملة فقط لابي ذر غير مصروف للتانيث والعلمية لانه اسم بقعة قال ابن قرقول على البدينة من المدينة وقع فيها الحرب بين الاوس والخزرج وكان سبب ذلك ان بني قاعدتهم انا الاصيل لا ينهم لذلك قبل سميت الحرب بينهم مائة وعشرين سنة حتى جاء الاسلام وكان رئيس الاوس قبيه حضير والد اسيد وكان ايضا فارسهم وقال ابو احمد العسكري قال بعضهم كان يوم بعاث قبل قدومه صلى الله عليه وسلم بخمس سنين وقبل حضير وكبير من رؤسايهم واشرافهم وكان ذلك اليوم يوما قد مده الله لرسوله صلى الله عليه وسلم اذ لو كانوا احيا لاستكبروا عن مبايعته عليه السلام ولمنع حسدهم ما منحه من حبب دخول رئيس عليهم وسقطت الفضلية لابي ذر قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والحال ان قد افترق ملاوبم اي جماعتهم فقالت بضم القاف مبنيا للمفعول سروا تهم بفتح التحتين المهملة والواو وجبار بهم واشرافهم وجرحوا بضم الجيم وتشديد الراء المكسورة بعدها مهملة من الجرح ولابي ذر عن المستملي وجرحوا بضم الجيم مخفف من الخروج اي خرجوا من اوطانهم فقدمه الله بتشديد الدال اي ذلك اليوم لرسول الله صلى الله عليه وسلم سقطت الفضلية لابي ذر لي اي لاجل دخولهم في الاسلام فكان في قتلهم ما قتل من اشرافهم ممن كان يخاف ان يدخل في الاسلام من بقية مائة الجهود قد كان بقي منهم من هذا الحي عبد الله بن ابي بن سلول وقصته في الفتنة ويكون مشهورة لا تحتاج هنا لتعليلية كهي في قوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه ولسلم فيما اقتضم فيه ابي لاجلها وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي التياح بالفوقية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي البصري انه قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول قالت الانصار يوم فتح مكة يعني عام فتحها بعد قسم غنايم حنين وكان بعد فتح مكة بشهرين والحال انه اعطى قريشا ومن لم تكن الايمان في قلبه لما بقي فيه من الطبع البشري في محبة المال غنايم حنين بنا فهم بذلك لتطمئن قلوبهم بذلك وتجتمع على محبته لان القلوب جبلت على حب من احسن اليها ولذا قال لهم تقسم اموال مكة عندنا فتحها ومفوز قولهم الانصار والله ان هذا لاعطاء لهو العجب وان سيوفنا تقطر من دمائهم وش حال مقررة لجهة الاشكال اي ودمائهم تقطر من سيوفنا فهو من باب التقلب نحو عرضت الناقة على الحوض وقال

لما لمجتمعات الغر يلمعن في الضحى ... واسيافنا يقطرن من نجدة دما

والمعنى ان سيوفنا من كثرة ما اصابها من دمائهم لتقطر وغنايمنا التي غنمناها ترد عليهم لم يعطنا منها شيأ فبلغ ذلك الذي قالوه النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ابن اسحق عن ابي سعيد الخدري ان الذي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بمقالتهم سعد بن عبادة ما الذي بلغني عنكم وكانوا لا يكذبون فقالوا هو الذي بلغك اي قلنا الذي بلغك وفي المغازي فقال ما حاصله بلغني عنكم فقال فقهاء الانصار اما رؤساؤنا يا رسول الله فلم يقولوا شيأ واما ناس منا حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم قال عليه الصلاة والسلام اولا بفتح ترضون ان يرجع الناس بالغنائم الى بيوتهم ويرجعون بانبا فة النون على الاستيناف ولابي ذر عن الكشميهني وترجعوا عطفا على ان ترجع برسول الله صلى الله عليه وسلم الى بيوتكم زاد في المغازي فوالله ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا فقال عليه الصلاة والسلام لو سلك الانصار واديا او شعبا مكانا منحفضا او الذي فيه ما او شعبا بكسر الشين المعجمة ما انفرج بين جبلين او الطريق في الجبل لسلكت واودي الانصار او شعبهم ولابي ذر وشعبهم بالشقاط الالف واراد عليه الصلاة والسلام بذلك حسن موافقتهم ايانا وترجيحهم في ذلك على غيرهم لما شاهد منهم من حسن المواراة لما تعاهد لا ما تعاقد لم لانه عليه الصلاة والسلام هو المتبوع المطاع لا التابع المطيع وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي وتسلم في الزكاة والنسائي في المناقب والله تعالى اعلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار اي لانتسبت اليهم في دينهم وعبادة ما موريها لكنت من الانصار ولابي ذر لكنت امرأ من الانصار اي لانتسبت اليهم لا لانتسبت الى داركم المدينة او لتسميت باسمكم وانتسبت اليكم كما كانوا يثنيا سيون بالحلف لكن خصوصية الهجرة سبقت فمنعت من ذلك وهي اعلا واشرف فلا تنتدا لى بغيرها ومراده ذلك تافهم واستطابة نفوسهم والثناء عليهم في دينهم حتى تمنى ان يكون واحدا منهم لولا ما منعه من الهجرة التي لا يجوز تبدلها قاله عبد الله بن يزيد اي ابن عاصم بن كعب الاحنار عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف في غزوة الطايف في المغازي بطوله وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم له بالشك من الراوي لولا ان الانصار سلكوا واديا او شعبا ولابي ذر وشعبا بغير الف والشين مكسورة فيهما اي طريقا في الجبل لسلكت في واديي الانصار والمراد بذلك هضبهم ولولا الهجرة التي لا يكون غيرها لكنت امرأ من الانصار ليس المراد الاستقلال عن نسب ابيه لانه مشتمل قطعا ونسبه عليه الصلاة والسلام اشرف الانساب

ولذا يقال المراد النسب الاعتقادي فانه لا معنى للانتقال اليه والمراد النسبة البلادية وكانت المدينة دار الانصار والهجرة اليها امرا واجبا اي لولا ان النسبة الهجرية لا تسبعني هجرها لانتسبت الى داركم وجميل انه لما كانوا اخوالا لكون ام عبد المطلب منهم اراد ان ينتسب اليهم بهذه الولادة لولا مانع الهجرة قاله محيي السنة وتلخيصه لولا فضلي على الانصار لكنت احد ابنائهم وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم وحث للناس على اكرامهم واحترامهم وسبق قريبا مزيد لذلك فقال ابو هريرة بن ما ظلم بفتح الظاء المعجمة واللام رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لو كانوا احيا لاستكبروا عن مبايعته عليه السلام ولمنع حسدهم ما منحه آووه بمد الهمزة من الايواء ونصروه او قال ابو هريرة كلمة اخرى مع هاتين الكلمتين واسوه واحاطوه بما لهم وهذا الحديث اخرجه النسائي في المناقب

باب اذا قال النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الهمزة بين المهاجرين والانصار وعند ابن سعد ان اخا بين مائة وخمسين من المهاجرين وخمسين من الانصار وكان ذلك قبل بدر بخمسة اشهر في دار انس بالقرب من سمي منهم ان شاء الله تعالى في باب كيف اخا النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه وسقط لفظ باب لابي ذر فما تابعه رفع وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ابرهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد عن جده ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال لما قدموا المدينة اي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وهذا صورته الارسال كان ابرهيم بن عبد الرحمن لم يشهد ذلك لكن المؤلف ساقه هكذا بباب اول البيع من طريق ظاهرها الاتصال وهي طريق عبد الله حدثنا ابن سعد عن ابيه عن جده قال قال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة آخا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد الربيع بن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة وبين سعد بن الربيع بفتح الراء ابن عمرو بن ابي زهير الانصاري الخزرجي النقيب قال ولابي ذر فقال ابي سعد لعبد الرحمن اني اكثر الانصار مالا فاقسم مالي نصفين وفي البيع فاقسم لك نصف مالي ولي امرأتان اسم احداهما عمرة بنت حزم والاخرى لم تسم فانظر في نفسك أعجبهما اليك فسمها لي اطلقها بالجزم جواب الامر فاذا انقضت عدتها فتزوجها بالجزم على الامر قال له عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك ومالك وفي البيع لا حاجة لي في ذلك اي سوقكم فدلوني على سوق بني قينقاع بقاف مفتوحة فتحتية ساكنة فنون مفتوحة فقاف فالف فعين مهملة غير منصرف على ارادة القبيلة وبالصرف على ارادة الحي يطن من اليهود واضيف اليهم السوق فما انقلب عبد الرحمن منه الا ومعه فضل من اقط بفتح الهمزة وكسر القاف وقد تسكن قال عياض هو عين اللبن المستحج زبده وخثره ابن الاعرابي بالضاد وقيل بالن بخفف يطبخ به وسمن تابع التمر اي الذباب في صبيحة كل ابي السوق للتجارة ثم جاء بوما وبه اثر صفرة من الطيب الذي استعمله عند الزفاف فقال النبي صلى الله عليه وسلم له مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء التحتية وسكون الميم كلمة يمانية اي ما هذا او قال ما شأن هذا الامر فاقتص من اوله لان اللذين قال عبد الرحمن تزوجت زاد في الرواية اللاحقة كما في البيع امرأة من الانصار فلم يسم بي بنت انس بن رافع الانصاري الاوسي وفي الاوسط للطبراني عن ابي هريرة بسند فيه ضعف اني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تخضب بالصفرة فقال ما هذا الخضاب اعرست قال نعم قال عليه الصلاة والسلام كم سقت اليها مهرا قال سقت اليها نواة من ذهب او قال وزن نواة اي خمسة دراهم من ذهب وسقط من ذهب هذا لابي ذر شك ابرهيم بن سعد الراوي ومر هذا للمؤلف في البيوع وتاتي ان شاء الله تعالى بزيادة فوايد في تاسيا في الحديث التالي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بن رجاء البلخي قال حدثنا اسمعيل بن جعفر المدني عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف فآخا رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن ابي الربيع الخزرجي وعند عبد بن حميد من طريق ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم آخا بين عبد الرحمن بن عوف وبين عثمن بن عفان فقال عثمن لعبد الرحمن ان لي حا بطين الحديث قال في الفتح وهو وهم من رواية زاد ان وكان سعد كثير المال فقال سعد لعبد الرحمن قد علمت الانصار اني من اكثرها مالا سأقسم مالي بيني وبينك شطرين ولي امرأتان قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم امرأتي سعد الا ان ابن سعد ذكر انه كان له من الولد ام سعد واسمها جميلة وامها عمرة بنت حزم وتزوج زيد بن ثابت ام سعد فولدت له ابنه خارجة فينو خذين بتسمية احدى امرأتي سعد وقال الحافظ ابو الخير السخاوي انه وجد تسمية الزوجة الثانية في تفسير مقاتل عند قوله الرجال قوامون على النسا وانها جنيبة بنت زيد ابن ابي زهير فانظر اعجبهما اليك فاطلقها بالرفع لاجلك حتى اذا حلت بان انقضت عدتها تزوجتها بفوقية بعد الجيم الساكنة فقال له عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك وفي مالك فلم يرجع فيه حذف اختصر الراوي وموقوله في الرواية السابقة ابن سوقكم فدلوه على سوق بني قينقاع وزاد في اخرى في الغابة فخرج الى السوق فباع واشترى وفي رواية حماد فاشترى وباع فربح فلم يرجع يومه حتى اوفضل ابي ربح شيأ من سمن واقط وفي رواية زمير من معوية اول البيوع فاتى به اهل منزله فلم يلبث الا يسيرا حتى جا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ردع بفتح الراء والمهملة اخره عين اي اثر صفرة اي صفرة خلوق والخلوق طيب يصنع من زعفران وغيره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم له مهيم كلمة استفهام مبنية على السكون وهي بسيطة ام مركبة قولان لاهل اللغة وقال ابن مالك هي اسم فعل بمعنى اخبر وفي الاوسط للطبراني فقال له مهيم وكانت كلمته اذا

اراد ان يسأل عن الشيء وعند المصنف في رواية حماد بن زيد قال تزوجت امرأة من الانصار قال البيضاوي يحتمل ان يكون قوله مهيم وكانت كلمة اذا اراد استفهام انكاري لما تقدم من النهي عن التفخر بالحلوق فاجابه بقوله تزوجت اي فتعلق بي منها ولم اقصد بها ما نهيت عنه ان شاء الله تعالى في موضعه وتقدم الكلام على بكار في كتاب النسب ان التي تزوجها بنت ابي الحيس بفتح المهملتين بينهما تحتية ساكنة اخر سين واسمه انس بن رافع الاوسي كما مر قريبا فقالت عليه الصلاة والسلام ما سقتي فيها ولابي ذر عن الكشميهني اليها بدل فيها وفي رواية حماد بن سلمة في الوليمة كم اصدقها قال عبد الرحمن سقت اليها وزن نواة من ذهب او زنة نواة من ذهب بالشك من الراوي كما مر واستنكر الداودي رواية وزن نواة ورجح الثانية وردت عليه بان في رواية شعبة عند مسلم بوزن نواة وكذا لغير بالجزم وهم امينة حفاظ فلا وهم في الرواية لانها وان كانت نواة تمرا وغيرت لها فقد تعلم وبتحمل ان يقال وزن نواة ولعل المراد نوى التمر كما يوزن بنوى الخروب وقيل كان الفتحة عنها يومئذ خمسة دراهم وقيل صنار ربع دينار كذا قرره بعضهم وعورض بان نوى التمر يختلف في الوزن فكيف يجعل معيارا لما يوزن به وبقية مجث ذلك تاتي ان شاء الله تعالى في موضعه بعون الله وقوته فقال عليه الصلاة والسلام له اولم ولو بشاة استدل به على تاكيد امر الوليمة اذ انه صلى الله عليه وسلم امر بها بعد انقضاء الدخول وباتي ان شاء الله تعالى كل وقتها عند العقد او عند الدخول او عقبه او موسع من ابتداء العقد الى انهاء الدخول وبه قال حدثنا الصلت بن محمد بفتح المهملة وسكون اللام اخر فوقية ابو همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى الخاركي بالخاء المعجمة وبالراء من اهل البصرة قال سمعت المغيرة بن عبد الرحمن الحذاء المدني قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا النخل من المزارعة للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبينهم النخل بسكون المعجمة وفي المزارعة بيننا وبين اخواننا ومرادهم المهاجرون قال عليه الصلاة والسلام لا اقسم قال الانصار لهم ايها المهاجرون تكفونا ولابي ذر يكفونا بالتحتية وبالنونين المؤنة في النخل بنتعهدها بالسقي والتربية وتشركونا بفتح الفوقية والمعجمة ونون واحدة وضم الفوقية وكسر الراء ولابي ذر يشركونا بالتحتية المضمومة وكسر الراء بالمثناة الفوقية وسكون الميم اي كثر قالوا اي المهاجرون والانصار سمعنا واطعنا وانما اجابه النبي صلى الله عليه وسلم ان يقسم بينهم النخل لانه علم ان الفتوح ستفتح عليهم فكان ان يخرج عنهم شيئا من رقبة نخيلهم التي لهم فاتاهم شفقة عليهم ولما فهم الانصار ذلك جمعوا بين المصلحتين امتثالا لامر عليه الصلاة والسلام ومواساة المهاجرين اه

باب حب الانصار

رفع ويه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكي امير المؤمنين في الحديث قال اخبرني بالافراد ولابي ذر حدثني بالافراد ايضا عدي بن ثابت الانصاري الكوفي قاضيها شعبة واتمام مشيخته بالكوفة قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم او قال النبي صلى الله عليه وسلم الانصار الاوس والخزرج لا يحبهم كلهم الا مؤمن كامل الايمان ولا يبغضهم كلهم منافق مرتهم للرسول عليه الصلاة والسلام الا منافق وفي مستخرج ابي نعيم من حديث البراء من احب الانصار احبه الله ومن احب الله ادخله الجنة ومن ابغض الانصار ابغضه الله ومن ابغضه الله عذبه الله وانما خصوا بذلك لما فازوا به دون غيرهم من القبائل من ايوائه صلى الله عليه وسلم ومواساتهم بانفسهم واموالهم فكان صنيعهم لذلك موجبا لمحاد اتهم جميع العرب الموجودين اذ ذاك من عرب ومجم والحداثة بحر البغض ثم ان ما اختصوا به موجب للحسد والحسد يجر الى البغض ايضا ثم من ابغضهم ورغب في محبتهم حتى جعله من الايمان والنفاق تشويها بفضلهم وهذا امر بارد في اعيان الصحابة لتحقق الاشتراك في الاكرام لما لهم من حسن الغناء في الدين وان وقع من بعضهم للبعض بعض بسبب الحروب الواقعة بينهم فذاك من غير حقد في الجبلة بل لما طرا بن المخالفة ومن ثم لم يحكم بتضليل بعضهم على بعض بالنفاق وانما هو من في ذلك كما للمجتهدين في الاحكام للمصيب اجران وللمخطئ اجر واحد وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان والترمذي والنسائي في المناقب وابن ماجة في السنة وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الرحمن كذا في الفرع واصله لكنه ضبب عليه قال وفي الهامش عن عبد الله بدل عبد الرحمن وهو الصحيح ابن عبد الله بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة وقيل بالتحتية وكان اعمى عن انس ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ايه الايمان اي علامته حب الانصار وايه بفتح الهمزة وسكون التحتية وبالهاء كلمة تقال عند الاستزادة من الحديث وقد وقع في اعراب الحديث لابي البقاء العكبري انه الايجاد بهمزة مكسورة ونون مشددة وهاء ساكنة والايمان مرفوع واعرابه فقال ان للتاكيد والمضمر الشان والايمان مبتدا وما بعده خبر ويكون التقدير ان الشان الايمان حب الانصار وهذا تعسف وفيه نظر من جهة المعنى لانه يقتضي حصر الحبي الايجاد في حب الانصار وليس كذلك فان قلت ان اللفظ المشهور ايضا يقتضي الحصر اجيب بان العلامة كالحاصرة نظرا ولا تعكس وان اخذ من طريق المفهوم او مفهوم لقب لا يعبأ به سلمنا الحصر لكنه ليس حقيقيا بل ادعائيا للمبالغة او موحقيقة لكنه خاص بمن يبغضهم من حيث النصح كما مر ويقال ان اللغة خرج على نعني

التحوير

التحذير فلا يراد ظاهرها من ان حبهم يقابل الايمان بالكفر الذي هو ضده بل قابلة بالنفاق اشارة الى الترهيب اما المخاطب به من يظهر الايمان اما من يظهر الكفر فلانه مرتكب تماما وسائد من ذلك وهذا الحديث قد مر في كتاب الايمان

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار انتم

اي مجموعكم احب الناس الي اي من مجموعهم فلا ينافيه احبية احد له غير الانصار لان الكلام للكل بشيء لا نهاية في الحكم به لغير من اراده فلا تعارض بينه وبين قوله ابو بكر في جواب من قال من احب الناس اليك قال ابو بكر وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التيمي مولاهم القفري الحافظ قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن انس رضي الله عنه انه قال لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم النساء والصبيان مقبلين قال حسبت انه قال من عرس بضم العين والراء والشك من الراوي وفي باب ذهاب النساء والصبيان الى العرس من النكاح مقبلين من عرس بالجزم من غير شك فقام النبي صلى الله عليه وسلم ممثلا بضم الميم الاولى واسكان الثانية وكسر المثلثة وفتحها في الفرع واصلة اني منتصبا قائما قال في الكشاف قيس كذا وقع ربما عبا والذي ذكره اهل اللغة مثل الرجل بفتح الميم وضم المثلثة مثولا اذا انتصب قائما انتهى قال العيني كان عرضه الانكار على الذي وضع هنا وليس بموجد فلان مثله تعناه مكلفا نفسه ذلك وطالبا ذلك منها وفي باب النكاح ممثلا بضم الميم الاولى وفتح الثاني منه وتشديد المثلثة منفوحة اي مكلفا نفسه ذلك وطالبا ذلك منها وفي النكاح ممتنا بميمين مفتوحة بعد الميم الثانية الساكنة نون مشددة اي قام قياما طويلا وهو من الامتنان لان من قام له عليه الصلاة والسلام فقد امتن عليه بشيء لا اعظم منه فكانه قال قياما يمن علينا بمجيئه وبوجوده قوله بعد فقال اللهم انتم من احب الناس الي قالها ثلاث مرات وتقدم لفظ اللهم للتبرك للاستشهاد بالله في صدقه وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي البغدادي الحافظ قال حدثنا بهز بن اسد بضم الموحدة وفتحها ساكنة فجمعة الامام الجمة قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد هشام بن زيد اي ابن انس بن مالك الانصاري قال سمعت جدي انس بن مالك رضي الله عنه قال جاءت امراة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها صبي لها وكلمه يسيرة وكلاما قد فكلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنا ها بالكلام تانيسا لها لوا جابها عما سالته عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده الكم لاحب الانصار احب الناس الي اي من لحرف التبعيض متدرك كما دل عليه الحديث السابق مرتين اي قالها ذلك مرتين وهذا الحديث اخرجه في النكاح والنذور وسلم في الفضائل والنسائي في المناقب والله اعلم

باب اتباع الانصار

بفتح الهمزة وسكون الفوقية وبعد الالف موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فمهملة وهم حلفاؤهم وموالیهم وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن بشار العبدي مولاهم بندار الحافظ قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين بن مرة الجملي الكوفي الاعلام الثقات يروي بالاسناد المعنعن قال سمعت ابا حمزة بالحاء المهملة والزاي طلحة بن يزيد بن الزيادة مولى قرظة بن كعب بالقاف والجيم المفتوحة والزاي الجهني الحمي عن زيد ابن ارقم انه قال قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع بفتح الهمزة وسكون الفوقية وسقط لغير ابي ذر لفظ يا رسول الله وانا قد اتبعناك بوصل الهمزة وتشديد الفوقية فادع الله ان يجعل اتباعنا منا بقطع الهمزة وسكون الفوقية فيقال لهم الانصار ليدخلوا في الوصية بالاحسان وغيره فدعا عليه الصلاة والسلام بذلك كما في الرواية اللاحقة اللهم اجعل اتباعهم منهم قال عمرو بن مرة فنميت بتخفيف النون اي فقلت ذلك الى ابن ابي ليلى عبد الرحمن الانصاري عالم الكوفة قال ولابي ذر فقال قد زعم ذلك زيد بن ارقم وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عمرو بن مرة بضم اليم وتشديد الراء الجملي قال سمعت ابا حمزة بالحاء المهملة والزاي رجلا من الانصار بنصب رجلا بيان او بدل من حمزة واسم ابي حمزة فيما قاله الغساني طلحة برسول الله ان لكل قوم اتباعا وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا قال الطيبي الفا تشتد بي المثلثة منفوحة اي مكلفا نفسه ذلك وطالبا ذلك منها وفي النكاح ممتنا بميمين مفتوحة بعد الميم الثانية الساكنة نون مشددة اي قام قياما طويلا وهو من الامتنان لان من قام له عليه الصلاة والسلام فقد امتن عليه بشيء لا اعظم منه فكانه قال قياما يمن علينا بمجيئه وبوجوده قوله بعد فقال اللهم انتم من احب الناس الي قالها ثلاث مرات وتقدم لفظ اللهم للتبرك للاستشهاد بالله في صدقه وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي البغدادي الحافظ قال حدثنا بهز بن اسد بضم الموحدة وفتحها ساكنة فجمعة الامام الجمة قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد هشام بن زيد اي ابن انس بن مالك الانصاري قال سمعت جدي انس بن مالك رضي الله عنه قال جاءت امراة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها صبي لها وكلمه يسيرة وكلاما قد فكلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنا ها بالكلام تانيسا لها لوا جابها عما سالته عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده الكم لاحب الانصار احب الناس الي اي من لحرف التبعيض متدرك كما دل عليه الحديث السابق مرتين اي قالها ذلك مرتين وهذا الحديث اخرجه في النكاح والنذور وسلم في الفضائل والنسائي في المناقب والله اعلم

باب اتباع الانصار

بفتح الهمزة وسكون الفوقية وبعد الالف موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فمهملة وهم حلفاؤهم وموالیهم وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن بشار العبدي مولاهم بندار الحافظ قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين بن مرة الجملي الكوفي الاعلام الثقات يروي بالاسناد المعنعن قال سمعت ابا حمزة بالحاء المهملة والزاي طلحة بن يزيد بن الزيادة مولى قرظة بن كعب بالقاف والجيم المفتوحة والزاي الجهني الحمي عن زيد ابن ارقم انه قال قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع بفتح الهمزة وسكون الفوقية وسقط لغير ابي ذر لفظ يا رسول الله وانا قد اتبعناك بوصل الهمزة وتشديد الفوقية فادع الله ان يجعل اتباعنا منا بقطع الهمزة وسكون الفوقية فيقال لهم الانصار ليدخلوا في الوصية بالاحسان وغيره فدعا عليه الصلاة والسلام بذلك كما في الرواية اللاحقة اللهم اجعل اتباعهم منهم قال عمرو بن مرة فنميت بتخفيف النون اي فقلت ذلك الى ابن ابي ليلى عبد الرحمن الانصاري عالم الكوفة قال ولابي ذر فقال قد زعم ذلك زيد بن ارقم وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عمرو بن مرة بضم اليم وتشديد الراء الجملي قال سمعت ابا حمزة بالحاء المهملة والزاي رجلا من الانصار بنصب رجلا بيان او بدل من حمزة واسم ابي حمزة فيما قاله الغساني طلحة برسول الله ان لكل قوم اتباعا وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا قال الطيبي الفا تشتد بي المثلثة منفوحة اي مكلفا نفسه ذلك وطالبا ذلك منها وفي النكاح ممتنا بميمين مفتوحة بعد الميم الثانية الساكنة نون مشددة اي قام قياما طويلا وهو من الامتنان لان من قام له عليه الصلاة والسلام فقد امتن عليه بشيء لا اعظم منه فكانه قال قياما يمن علينا بمجيئه وبوجوده قوله بعد فقال اللهم انتم من احب الناس الي قالها ثلاث مرات وتقدم لفظ اللهم للتبرك للاستشهاد بالله في صدقه وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي البغدادي الحافظ قال حدثنا بهز بن اسد بضم الموحدة وفتحها ساكنة فجمعة الامام الجمة قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد هشام بن زيد اي ابن انس بن مالك الانصاري قال سمعت جدي انس بن مالك رضي الله عنه قال جاءت امراة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها صبي لها وكلمه يسيرة وكلاما قد فكلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنا ها بالكلام تانيسا لها لوا جابها عما سالته عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده الكم لاحب الانصار احب الناس الي اي من لحرف التبعيض متدرك كما دل عليه الحديث السابق مرتين اي قالها ذلك مرتين وهذا الحديث اخرجه في النكاح والنذور وسلم في الفضائل والنسائي في المناقب والله اعلم

باب فضل دور الانصار

اي منازلهم وكانت كل قبيلة منهم لها محلة فسميت تلك المحلة دارا سقط لابي ذر لفظ باب وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين بن مرة الجملي الكوفي بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد ابن المنكدر عن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة مالك بن ربيعة الساعدي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دورنا دور الانصار اي فنابلهم من باب اطلاق الجمع وارادة المحال وخيريتها

التحوير

بسبب خيرية انلها **بنو النجار** بفتح النون والجيم المشددة وهو تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج **فهو بنو عبد الاشهل**
بفتح الهمزة والهاء بينهما معجمة ساكنة اخو لام ابن جشم بن الحارث بن الخزرج الاصغر بن عمرو بن مالك بن الاوس بن حارثة
فهو بنو ساعدة ابن كعب بن الخزرج الاكبر وهو اخو الاوس وبنو اخوتهما حارثة بن ثعلبة العنقا لطول عنقه ابن عمرو ابن
مزيقيا ابن عامر بن ماء السماء بن حارثة الغطريف بن امرء القيس البطريق ابن ثعلبة البهلول بن مازن وهو جماع غسان
ابن الازد واسمه دراهل وزن فعال ابن الغوث ابن نبت ابي يعرب بن يقطن وهو قحطان وابي قحطان جماع اليمن
وهو ابو اليمن كلها وسمي من ينسبه الى اسمعيل فيقول لقحطان ابن الهميسع بن تيمن بن فالخ بن حاير بن شالخ بن ارفخشد
ابن سام بن نوح فعلى الاول العرب كلها من ولد اسمعيل وعلى الثاني وسمي تيم الله الغار لانه اخض
بقدوم وقيل من خرجه رجلا لقدوم **وفي كل دور الانصار خير** وان تفاوتت مراتبه فخيرا الاولى في قوله خير دور
الانصار بمعنى افعل التفضيل وهذا اسم **فقال سعد** هو ابن عبادة **مالاي** بفتح الهمزة موصولا عليها وفي الفرع واصله
وتجوز الضم بمعنى الظ **النبي صلى الله عليه وسلم الا بالتشديد قد فضل عليها** اي تبعض القبائل وانما قال ذلك
لانه من بني ساعدة وكره ذكرها عليه الصلاة والسلام الا لحاجة ثم بعد ذكره القبائل قيل له **قد فضلكم**
عليه الصلاة والسلام **على كثير** من قبائل الانصار غير المذكورين وفي هذا تفضيل القبائل والاشخاص من غير هوى
ولا مجازفة ولا يكون هذا غيبة وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في مناقب سعد بن عبادة وسلم في الفضائل
والنسائي في المناقب **وقال** ابو عبد الصمد **سمعت** انسا **قال** ابو اسيد بضم الهمزة التابعي **عن النبي صلى الله**
عليه وسلم بهذا الحديث وقال فيه سعد **بن عبادة** بضم العين وتخفيف الموحدة فصرح بما فهمه في الاولى وبه
قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي بالطاء المفتوحة ولها المكسورة المهملتين بينهما لام ساكنة
الكوفي ونسبت الطلحي لابي ذر **قال حدثنا شيبان** ابن عبد الرحمن النحوي **عن يحيى** بن ابي كثير صالح اليمامي الطائي
انه قال **ابو سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **اخبرني** بالافراد **ابو سلمة** بضم الهمزة وفتح المهملة الساعدي رضي الله عنه
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول خير الانصار او قال خير دور الانصار بنو النجار ابن الخزرج **ثم** بنو
من الراوي **وبنو عبد الاشهل** ابن الاوس **وبنو الحارث** من الخزرج **وبنو ساعدة** من الخزرج ووقع التفسير هنا
بالواو وفي رواية انس السابقة بثم كرواية حميد للاخفة وقيد اشعار بان الواو قد تفيد الترتيب قال ابن هشام
في مغنيه وقول النحويين والفقهاء واللغويين اجمعوا على انها لا تفيد الترتيب مردود بل قال ابو فادتها اياه
قطرب والربعي والفراء وثعلب وابن عمرو الزاهد وهشام والشافعي انتهى وتعقبه الشيخ تقي الدين السبكي بان
الشافعي لم ينص على افادتها للترتيب وانما اخذ من قوله بالترتيب في الوضوء وليس باخذ صحيح ونقل جماعة الترتيب
عن ابي حنيفة ايضا وانما اخذوه من قوله اذا قام الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الخ وهذا انما يدل على الترتيب
باخذ صحيح لان الواحة انما وقعت فقط لانها بانت قبل تنطقه بالمعطوف فلم يتبق محلا للطلاق وقال ابن عبد البر
في المنهيات بعض اصحاب الشافعي حكى في كتاب الاصول او في النسائي والفرا يقولان بافادتها للترتيب
وقال القرافي المشهور عندنا انها للترتيب حيث يحال الحكم وظاهر هذا النقل لانها عنده للمعية الا لمانع فتكون للترتيب
انتهى ويحتمل ان يفهم الترتيب هنا من التقديم لان مجردا فاد وهذا الحديث اخرجه ايضا في الادب ومسلم في الفضائل
والنسائي في المناقب وبه **قال حدثنا خالد بن مخلد** بفتح الميم البجلي **قال حدثنا سليمان** بن بلال **قال حدثني**
بالافراد **عمرو** ابن يحيى بن عمارة المازني المدني **عن ابي عتاب** بالمثناة الفوقية والموحدة المشددة **سهل** اي ابن سعد الساعدي **عن ابي**
حميد الساعدي **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان خير دور الانصار دار بني النجار ثم عبد الاشهل**
ثم دار بني الحارث ثم دار بني ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال ابو حميد **فلحقنا** بسكون القاف
بسعد بن عبادة بنصب سعد على المفعولية **فقال ابو اسيد** بضم الهمزة وابن بالرفع على الفاعلية وللابي ذر
فلحقنا بفتح القاف بصيغة الماضي ونا مفعول سعد بن عبادة بالرفع فاعل لقال ابا اسيد منادى حذف منه لاداة
الم ر ان نبي الله وللابي ذر عن الكشميهني **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم** وللابي ذر عن الحموي والمستملي
ان الله خير الانصار فضل بعضهم على بعض فجعلنا اخيرا في الذكر فادرك سعد النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله خير بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول **دور الانصار** برفع دور نايب عن الفاعل اي فضل بعض
قبائلها على بعض **فجعلنا** بضم الجيم مبنيا للمفعول مع سكون اللام **اخيرا** في الذكر **فقال** عليه الصلاة والسلام
اوليس بفتح الواو **بحسبكم** موحدة قبل الحاء وسكون السين اي اوليس يكفيكم **ان تكونوا من الخيار** جمع
خير الذي يجمع افعل التفضيل وهو تفضيلهم على سائر القبائل وهذا الحديث قدم في باب خرص التمر من كتاب
الزكاة **باب**

قول النبي صلى الله عليه وسلم
لخطابا للانصار اصبروا حتى تلقوني على الحوض قاله عتبة بن عبد بن زيد اي ابن عاصم المازني **عن النبي صلى الله**
عليه وسلم فيما وصله المؤلف قاتا في غزوة حنين وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العتدي **قال حدثنا غندر**
محمد بن جعفر **قال حدثنا شعبة** بن الحجاج **قال سمعت قتادة** بن دعامة **عن انس بن مالك عن**
اسيد بن حضير بضم الهمزة وفتح الثانية المهملة في الاول وضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة في الثاني مصغرين

الحجة
سان

رضي

رضي الله عنه **ان رجلا من الانصار** قيل هو اسيد الراوي **قال يا رسول الله الا تستعملني** اي لا تجعلني على الصدقة
او على بلد **كما استعملت فلانا** قيل هو عمرو بن العاصي كذا ذكر في المقدمة في التسايل والمستعمل وقال في السرح لا ادري
الان من اين نقلته **قال عليه الصلاة والسلام سترلقون بعدي اثرة** بضم الهمزة وسكون المثلثة وللابي ذر عن
الكشميهني اثره بفتحتين اي من يستاثر عليكم بامور الدنيا ويفضل عليكم غيركم **فاصبروا** على ذلك **حتى تلقوني على الحوض**
وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا والترمذي في الفتن ومسلم في المغازي والنسائي في المناقب وبه **قال حدثني**
بالافراد وللابي ذر **حدثنا محمد بن بشار** بالموحدة والمعجمة المشددة بندار **قال حدثنا غندر** محمد بن جعفر **قال حدثنا**
شعبة بن الحجاج **عن هشام** هو ابن زيد **قال سمعت جدي انس بن مالك** وللابي ذر سمعت انسا **رضي الله**
عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مخاطبا للانصار انكم ستلقون بعدي اثرة بفتح الهمزة والمثلثة وللابي
بضم فسكون **فاصبروا حتى تلقوني يوم القيمة وموعدكم الحوض** اي الذي ترد عليه امته انيته عدد
النجوم كما في مسلم وبه **قال** وللابي ذر **حدثني** بالافراد **عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان**
ابن عيينة **عن يحيى بن سعيد** الانصاري **انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه حين حج** اي سافر يحيى **معه**
اي مع انس **الى الوليد** بن عبد الملك بن مروان وكان انس قد توجه من البصرة حين اذاه الحجاج الى دمشق يشكواه
الى الوليد بن عبد الملك فاسمعه منه **قال** اي انس **دعا النبي صلى الله عليه وسلم الانصار** والى **ان يقطع** بضم اوله
وسكون ثانيه وكسر ثالثه اي ليعطي **لهم البحرين** البلد المشهور بالعراق على جهة الاقطاع وكان عليه الصلاة والسلام
صالح اهله وضرب عليهم الجزية **فقالوا** اي الانصار **لا تقطع لنا الا ان تقطع لاخواننا من المهاجرين مثلها قال**
عليه الصلاة والسلام **اما** بكسر الهمزة وتشديد الميم بكسر الهمزة وتشديد الميم **لا** والاصل ان ما لا تزيدوا
فادغمت النون في الميم وحذف فعل الشرط فصار اما لا **فاصبروا حتى تلقوني** اي يوم القيمة **على الحوض فانه** اي
انقطاع المال **سيصيبكم** بالتحتية بعد التحتين ولابي ذر ستصيبكم بالفوقية **قال** كونكلي **تجدون اثرة** بضم الهمزة
وسكون المثلثة وبفتحها وللابي ذر اثرة بعدي بالتقديم والتاخير اي استيثارا لغيركم عليكم هذا الحديث قدم
في باب ما اقطع النبي صلى الله عليه وسلم من الجزية **باب**

دعا النبي صلى الله عليه وسلم بفتحه الانصار والمهاجرة بكسر الجيم جماعة المهاجرين الذين هاجروا من مكة
الى المدينة وسقط لفظ باب لابي ذر وبه **قال حدثنا ادم** بن ابي اياس **حدثنا شعبة** بن الحجاج **قال**
حدثنا ابن اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية **معوية بن قرة** بضم القاف وتشديد الراء ابن اياس المدني
البصري وسقط معوية بن قرة لغير ابي ذر **عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله** وللابي
ذر قال النبي **صلى الله عليه وسلم** لما راى المهاجرين والانصار يحفرون الخندق ورايهم من النصب والجوع متمثلا
بقول ابن رواحة **اللهم** بحيث **لا عيش الا عيش الاخرة فاصلح الانصار** بضم قطع **والمهاجرة** بضم اليم وكسر الجيم
وهذا اخرجه في الزكاة وسلم والترمذي والنسائي في المناقب والرقاق **وعن قتادة** بن دعامة بن العطف على
الاسناد السابق **واخرجه** مسلم **والترمذي والنسائي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم** مثله اي مثل الحديث
الاول **ولكنه قال فاغفر للانصار** بدل قوله في الاول فاصلح **وللانصار** باللام للجار وللابي ذر فاغفر للانصار
وبه **قال حدثنا ادم** بن ابي اياس **قال حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن حميد الطويل انه قال سمعت انس**
ابن مالك رضي الله عنه قال كانت الانصار يوم الخندق تقول وهم يحفرون الخندق حول المدينة
وينقلون التراب **نحن الذين بايعوا محمدا** بموحدة وبعد الالف تحتية **على الجهاد ما حيينا ابدا** في الجهاد
من طريق عبد العزيز بن صهيب عن انس ما بقينا ابدا **فاجابهم** صلى الله عليه وسلم **اللهم لا عيش** مستمرا ومعتبرا
الا عيش الاخرة فاكرم الانصار والمهاجرة وهذا ابن قول ابن رواحة قال الداودي فافاقال لانهم بلالف،
ولا يلزم ليتزن واجاب في المصابيح بانه للتهم على حومة الحرم بالحاء والراي المهملتين وهو الزيادة على اول البيت
حرفا فصاعدا الى اربعة وبه **قال حدثنا ادم** ابن ابي اياس **قال حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن حميد الطويل**
انه قال **سمعت انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كانت الانصار يوم الخندق تقول** وهم يحفرون الخندق
حول المدينة وينقلون التراب **نحن الذين بايعوا محمدا** بموحدة وبعد الالف تحتية **على الجهاد ما حيينا ابدا**
وفي الجهاد من طريق عبد العزيز بن صهيب عن انس ما بقينا ابدا **فاجابهم** صلى الله عليه وسلم **اللهم لا عيش**
مستمرا ومعتبرا **الا عيش الاخرة فاكرم الانصار والمهاجرة حدثني** بالافراد **محمد بن عبد الله**
ابو ثابت مولى عثمان بن عفان القرشي المدني **قال حدثنا ابن ابي حازم** عبد العزيز **عن ابيه** ابي حازم واسمه
سلمة بن دينار **عن سهل** بفتح المهملة وسكون الهاء ابن سعد بن مالك الانصاري رضي الله عنه انه **قال جاء رسول الله**
صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق بكسر الفاء حول المدينة ونقل التراب المنخفض منه **على اكتافنا** بالمثناة
الفوقية جمع كتف وهو ما بين الكاهل الى الظهر قال في المصابيح جمع كتف بفتح الكاف والتاء معا وهو معترض العنق في
الصلب وقيل من اصل العنق الى اسفل الكتفين قال في الفتح وللكشميهني وكذا هو في اليونينية معزو لابي ذر عن
الكشميهني على اكتادنا بالموحدة جمع كبد ووجه انا نحمل التراب على جوبتنا متابلي الكبد **فقال رسول الله صلى الله**
عليه وسلم **اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للمهاجرين والانصار** وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي

لانهم

وكذا مسلم واخرجه النسائي في المناقب والرقاق باب

بالتنوين وسقط لفظ باب لابي ذر ويوثرون اي الانصار وفي نسخة وجدتها بالفرع واصله لابوي ذر وباب قوله ويوثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة اي فاقة والمعنى يقدمون المحاوج على حاجة انفسهم ويبدأون بالناس قبلهم في كل احتياجهم على ذلك وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن داود بن عامر الهمداني الكوفي عن فضيل بن غزوان بالغين والزاي المعجمتين وفضيل بالتصغير ابو الفضل الكوفي عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي لاسلمة بن دينار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا ابو هريرة بن ابي النبي صلى الله عليه وسلم زاد في التفسير فقال يا رسول الله اصابني الجهد فبعث الى نسائه فما اتاه الموضعين تطلق منهن ما يضيفه به فقال ما عندنا اي ما عند نا الا الماء فقال يا رسول الله لا الماء فقام رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يضم اليه في طعامه او يضيف بكسر الضاد المعجمة وسكون الخفية هذا الرجل الشك من الراوي فقال رجل من الحي الانصار يا رسول الله انا اضيفه فانطلق به الى امراته فقال لها اكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له ما عندنا الا قوت صبياني بالباء بعد النون ولابي ذر صبيتان بتنوين النون بغير تاء وفي مسلم فقام رجل من الانصار فقال له ابو طلحة وعلى هذا فالمراة ام سليم والاولاد انس واخوته لكن استبعد الخطيب ان يكون ابو طلحة على هذا هو زيد بن سهل بن الاسود بن حرام امد عم انس بن مالك زوج امه فقال لمو رجل من الانصار لا يعرف اسمه ووجهه ان هذا الرجل المضيف ظاهر من حاله انه كان قليل ذات اليد فانه لم يجد به ما يضيف به الا قوت اولاده وابو طلحة زيد بن سهل كان اكثر انصاري بالمدينة مالا ونقل ابن بشكوال عن ابي المتوكل الناجي ثابت بن قيس وقيل عبد الله بن رواحة فقال لها هل عندك طعام قالت نعم قطع وصحة بعد الحاء المهملة في ابويهما وغيرها اي اوقديه وفي الفرع واصلي باللام بدل الموحدة ولم ارها كذلك في غير ونومي صبيانك اذا ارادوا عشاء قال في المصابيح فيه نفوذ فعل لاب على الابن وان كان منطويا على ضرر اذا كان كذلك من طريقة النظر وان القول فيه قول الاب والفعل فعله لانهم نوموا الصبيان جبرا عما ايثارا لقضاء حق رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجابة دعوته والقيام بحق ضيفه فهيأت زوجة الانصاري طعامها واصبحت بالموحدة اوقدت سراجها ونومت صبيانها بغير عشاء الانصاري زوجته يوبئانه بضم اوله انهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي كانهما باكلان فبات طاويين اي بغير عشاء واكلا الضيف فلما اصبح غدا الى رسول الله جواب لما فقوله غدا ضمن فيه معنى لا قبال اي لما قرب الصباح اقبل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم ضحك الله الليلة او قال عجب من فعالكما الحسنة وفاعلكما مفتوحة ونسبة الضحك والتعجب الى البارئ جل وعلا مجازية والمراد بهما الرضى بصنيعهما فانزل الله تعالى ويوثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة قال في النهاية للخصاصة اي الجوع والضعف واصلها الفقر والحاجة الى الشيء والجملة في موضع الحال ولو معنى الفرض اي ويوثرون على انفسهم مفروضة خصاصا بصبر ومن يوق شح نفسه اضافه الى النفس لانه غريزة فيها والشح اللوم وهو غريزة والبخل المنع لنفسه فالشح اعم لانه قد يوجد البخل ولا شح ثمة ولا يعكس والمعنى ما امرت به نفسه وخالف هواها بعونة الله وتوفيقه فاولئك هم المفلحون الظافرون بما ارادوا وسقط لابي ذر قوله من يوق الى اخر وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا والترمذي والنسائي في التفسير ومسلم في الاطعمة باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم في الانصار اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا بفتح القاف وعن مسيئهم وسقط لابي ذر لفظ باب فما للحق مرفوع وبه قال حدثني بالافراد محمد بن يحيى ابو علي المروزي الصائغ بالغين المعجمة قال حدثنا شاذان بالمعجمتين عبد العزيز اخو عبدان عبد الله العابد وعبدان لقبه قال ابي شاذان حدثنا ابي عثمان بن جبلة قال اخبرنا شعبة بن الحجاج بفتح الحاء المهملة وتشديد الجيم الاولى الحافظ ابو بسطام العتكي امير المؤمنين في الحديث عن هشام بن زيد انه قال سمعت جدي انسا يقول مر ابو بكر الصديق والعباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما بمجلس بالتنوين من مجالس الانصار وانا ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته ونعم اي والحال انهم يبكون فقالا ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه وسلم منا اي الذي كنا مجلسه معه ونحن احياء ان نموت ونفقد مجلسه فبكينا لذلك فدخل العباس او ابو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك الذي وقع من الانصار قال انس فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد عصبت الضاد المهملة على راسه حاشية برد بضم الموحدة وسكون الراء نوع من الثياب معروف ولابي ذر عن المستملي عليه برده وحاشيته نصب مفعول عصب قال انس فصعد المنبر بكسر العين ولم يصعد بعد ذلك اليوم بفتح العين من يصعده فحمد الله واثنى عليه ثم قال واوصيكم بالانصار فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء والشين المعجمة وعيبتي بعين مهملة مفتوحة وتحتية ساكنة وتاء تانيث قال القزاز ضرب المثل بالكرش لانه مستقر عند الحيوان الذي يكون فيه ثماؤه والعيبة ما يجوز فيها الرجل ثيابه متاعه بعني انهم موضع سري وما منه وقال ابن بزيد هذا من كلامه صلى الله عليه وسلم الموحى اليه لم يسبق اليه وقد قضوا الذي عليهم من الايوا والنصرة له عليه الصلاة والسلام كما يجيء ان شاء الله تعالى في الهبة وبقي العهد لهم وهو دخول الجنة كما وعدهم به صلى الله عليه وسلم اذا وفوه وفيه اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم في غير الحدود وهذا الحديث

اخرجه

اخرجه النسائي وبه قال حدثنا احمد بن يعقوب ابو يعقوب المسعودي الكوفي قال حدثنا ابن الغسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة قال سمعت عكرمة مولى ابن عباس يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ملحفة بكسر الميم وسكون اللام وفتح الحاء المهملة حال كونه منعطفا بنون ساكنة مصلحة على كسر تاء التانيث بالفرع وفي اصله وهو الذي في الناصرية وغيث منعطفا بالفوقية المفتوحة وتشديد الطاء اي مرتديا بها على منكبيه بفتح الميم وكسر الكاف وفتح الموحدة وعليه عصابة بكسر العين قد عصب بها راسه بين وجعها دسما بالرفع صفة لعصابة اي سودا حتى جلس على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ايها الناس فان الناس يكثرون وتقل الانصار قال التوربشتي يريد ان اهل الاسلام يكثرون وتقل الانصار لان الانصار هم الذين اووه صلى الله عليه وسلم ونصروه وهذا امر قد انقضى زمانه لا يلحقهم اللاحق ولا يدركه الا بعد ان شاهدوا من السابق وكل ما مضى منهم احد مضى من غير بدل فتكثر غيرهم ويقلون حتى يكونوا كالملح بكسر الميم في الطعام من القلة ووجه التشبيه ان الملح بالنسبة الى جملة الطعام جزء يسير منه بالنسبة الى المهاجرين وابناء المهاجرين والانصار وابنائهم فمن ثم قال عليه الصلاة والسلام للمهاجرين فمن ولي منكم ايها المهاجرون امرا مفعول به يضر فيه اي في ذلك الامر احدا او ينفعه صفة كاشفة لامرا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم مخصوص بغير الحدود كما تبين وبه قال حدثني بالافراد ولغير ابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة يحدث عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال للانصار كرشي بفتح الكاف وكسر الراء اي جماعتي وعيبتي اي موضع سري مما خوف من عيبة الثياب وهي ما يحفظ فيها والناس غير الانصار سيكثرون بفتح التحتية وضم المثلثة والانصار يقولون وقد وقع كما قال صلى الله عليه وسلم لان الموحدين الان ممن ينتسب لعلي بن ابي طالب ممن يتحقق نسبه اليه اضعاف من يوجد من قبيلتي الاوس والخزرج ممن يتحقق نسبه وقس على ذلك ولا التفات الى كثرة من يدعي انه منهم من غير برهان قاله في الفتح فاقبلوا بفتح الموحدة من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضايل والترمذي في المناقب والنسائي باب

مناقب سعد بن معاذ بالذال المعجمة ابن النعمان بن امرئ القيس بن عبد الاشهل الانصاري الاوسي الاشهلي كبير الاوس رضي الله عنه وسقط باب لابي ذر وبه قال حدثنا وفي غير ابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا بالجمع وفي غير ابي ذر حدثني غندر محمد بن جعفر قال حدثنا وفي نسخة اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي التحو عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه يقول اهديت بضم الهمزة مبنيا للمفعول للنبي صلى الله عليه وسلم حلة حرير اهداها له اكيدر دومة كما في حديث انس السابق في الهبة فجعل اصحابه يمسونها بفتح التحتية والميم ويعجبون بسكون الجيم من لينها فقال صلى الله عليه وسلم اتعجبون من لين هذه الحلة لمناديل سعد بن معاذ خير منها او لمنديل سعد بن معاذ خير منها في الجنة بالشك ولابي ذر عن الكشميهني والين والمناديل المنديل لانها يمسح من عليه التراب بل تبتذل في انواع فيمسح فيها الايدي وينقض بها الغبار عن البدن ويغطى بها ما يهدى ويتخذ لها قاقا للثياب فصار سبيلها سبيل الخادم وسبيل سائر الثياب المخدوم فاذا كان ادناها هكذا فما ظنك بعليتها وهذا الحديث رواه مسلم في الفضايل ورواه في حديث الباب قتادة بن دعامة فيما وصله المؤلف في الهبة والزهري محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله في اللباس سمعا انس بن مالك رضي الله عنه وفي اليوم بنية والناصرية سمعا انسا فاسقط كغيره ما ما ابنته في الفرع وهو ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا فضيل بن مساور بفتح الفاء وسكون الضاد المعجمة ومساور بضم الميم وفتح التاء بين المهملة وبعد الالف واو ومكسور ثم الراء ابو عوانة بفتح العين المهملة والواو المخففة زوج ابنته والحسن يطلق على كل من كان من اقارب المراة قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي سفيان طلحة بن نافع القرشي مولاهم قال جاء رجل الى جابر الانصاري ليس به باس وقال شعبة حدثه عن جابر صحبه صحيفة خرجها البخاري باخر مقرونا عن جابر رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اهتز العرش اي تحرك حقيقة لموت سعد بن معاذ فرحا بقدوم روحه وطلق الاسفاني فيه تمييز الالماتع من ذلك او المراد اهتزاز اهل العرش وهم حملته لحذف المضاف ويؤيده حديث الحاكم ان جبريل قال من هذا الميت الذي فتحت له ابواب السما واستبشرت به اهلها والمراد باهتزاز ارتياحه لروحه وتشبثاره بصعودها لكرامته ومنه فوهم فلان بهمز للكلام ليس مراد به اضطراب جسمه وحركته وانما يريدون ارتياحه اليها وقبولها عليها وقيل جعل الله تعالى اهتزاز العرش علامة للملائكة على مونه والمراد الكناية عن تعظيم شان وفاته والعرب تنسب الشيء العظيم الى اعظم الاشيا فتقول اظلمت الارض لموت فلان وقامت له القيامة وهذا الحديث اخرجه مسلم في ماجة في السنة عن الاعمش سليمان بن مهران بالاسناد السابق اليه انه قال حدثنا ابو صالح ذكوان

وابن

الزيات عن جابر الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل حديث ابي سفيان. طلحة بن نافع الشامي وابو ايوب سياق هذا انه لا يخرج لابي سفيان الا مقرونا بغيره واستشهاد البخاري به مع ما رواه حيث قال قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تسميته بجابر المذكور رضي الله عنه فان البراء اي ابن عازب يقول في قوله عليه الصلاة والسلام امتز العرش لموت سعد بن معاذ اي اهتز السرير الذي حمل عليه وسياق الحديث يأباه اذ المراد منه فضيلته وايهاز فضيلة يهتز العرش بهتز اذا تحركت به اي الرجل نعم يحتمل اهتزاز حملة سرير فرحا بقدومه على ربه وفي حديث ابن عمر عند الحاكم اهتز العرش فرحا بلقاء الله سعد حتى انفسخت اعواده على عواتقنا قال ابن عمر يعني عرش سعد الذي حمل عليه فاوله كما اول البراء لكن هذا للحديث ابن عمر هذا من رواية عطاء بن السائب عن مجاهد عن ابن عمر وفي حديث فقال لانه ممن اختلط في اخر عمره ويعارضه ايضا ما صححه الترمذي من حديث انس قال لما حملت جنازة سعد بن معاذ قالوا المنافقون ما اخف جنازته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الملايكة كانت تحمله فقال اي جابر في جواب الرجل الذي قال كان بين هاتين للحيين الاوس والخزرج ضغائن بالضاد والغين المعجمتين جمع ضغينة وهي الحقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ فالتصريح بعرش الرحمن برد ما قاله البراء وغيره وكم قيل البراء ذلك على سبيل الحداوة لسعد بل فهم شيأ يحتمله فحمل الحديث عليه ولعله لم يقف على قوله اهتز عرش الرحمن وظن جابر ان البراء ان جابرا قاله غضبا لسعد فسأله ان ينتصر له وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند بكسر المهملة وكسر الراء وسكون النون اخره دال مهملة السامي بالمهملة قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابرهيم بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة عن ابي امامة اسعد بن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة مصغرا الاوسي الانصاري عن ابي سعيد بكسر العين سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه ان اناسا ممن نزل سيمضمومة وميم بنوا قريظة ولابي ذر ثنا سأل نزلوا بقلعتهم فخيم بعد ان حاصرهم النبي صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين ليلة وقذف الله في قلوبهم الرعب على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم وكان سعد ربي في غرز الخندق فلبسهم قطع منه الاكحل فجا من المسجد النبوي على حمار قد وطاله بوساده ومعه قومه من الانصار فلما بلغ قريبا من المسجد الذي اعده النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة ايام محاصرته لبني قريظة قبل قالا سئيده ان قوله من المسجد تصحيف وصوابه فلما دنى من المسجد النبي صلى الله عليه وسلم كما في مسلم وابي داود وهذا فيه تخطئة الراوي بمجرد الظن فالاولى كما في المصابيح حمله على ما مر من كونه اختط عليه السلام هناك مسجدا ولئن سلمنا انه لم يكن ثم مسجدا صلا لكن الكلام ان قوله في المسجد متعلق بقوله قريبا او انما هو متعلق بمحذوف اي فلما بلغ قريبا من النبي صلى الله عليه وسلم في حالة كونه جاثيا من المسجد قال النبي صلى الله عليه وسلم للحاضرين من الانصار اذا هم قوموا الى خيركم او سيدكم بالشك من الراوي وعلى القول بانه عام يحتمل انه لم يكن في المسجد من هو خير منه او المراد السيادة الخاصة من جهة التحكيم في هذه القصة ولابي ذر قوموا خيركم او سيدكم بالشك فقال عليه الصلاة والسلام يا سعد ان هؤلا اليهود من بني قريظة نزلوا على حكمك فيهم قال سعد فاني احكم فيهم ان تقتل طايفة مقاتلتهم وهم الرجال وتسبي ذراريهم النسا والصبيان قال عليه الصلاة والسلام لقد حكمت اي فيهم بحكم الله عز وجل او بحكم الملك بكسر اللام وهو الله جل وعلا والشك من الراوي والغرض من الحديث هنا قولهم الى خيركم كما لا يخفى وسبق الحديث في باب اذا نزل العدو على حكم رجل هل ينا له الجهاد

باب منقبة اسيد بن حضير

بضم الهمزة والحا المهملة مصغر بن سماك بن عتيك بن رافع ابن امرئ القيس بن زيد بن عبيد بن عدي بن حارثة بن جشم بن عبد شمس الاشهلي الانصاري الاوسي الاشهلي ابن ابي يحيى المتوفى سنة عشرين في خلافة عمر على الاصح رضي الله عنه وباب منقبة عباد بن بشر بضم الموحدة وفتح المعجمة المشددة وبشر بفتح الموحدة وسكون المعجمة الانصاري الخزرجي الاشهلي المقتول شهيدا باليمامة سنة اثنتي عشرة رضي الله عنه وسقط لابي ذر لفظ باب فالتالي مرفوع كما لا يخفى وبه قال حدثنا علي بن مسلم الطوسي البغدادي قال حدثنا حبان بفتح الحا والموحدة المشددة ابن هلال الباهلي وثبت لابي ذر ابن هلال وقال حدثنا همام بفتح الحا وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة ابو عبد الله البصري قال احدثت في كل المشايخ قال اخبرنا قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان رجلين وفي رواية المتعلقة بعد حرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة بكسر اللام واذا بالواو ولابي ذر فاذا النور بين ايديهما يضيء حتى تفرقا فتفرق النور معهما يضيء مع كل واحد منهما حتى اتى اهله اكراما لهما وقال معمر بن راشد فيما وصله عبد الرزاق في مصنفه والاسمعيلي عن ثابت عن انس رضي الله عنهما ان اسيد بن حضير ورجلا من الانصار وتمامه للحدثا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة الظلمة ثم خرجا وبيد كل واحد منهما عصية فاضاءت عصا احدهما حتى مشيا في ضوئها حتى اذا افترقت بهما الطريق اضاءت عصى

الاخر فمشى كل واحد منهما في ضوء عصاه حتى بلغ اهله وقال حماد بن سلمة مما وصله احمد فلحقا كوا خبرنا ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال كان اسيد بن حضير سقط ابن حضير لابي ذر وعباد بن بشر عند النبي صلى الله عليه وسلم وتمامه في ليلة ظلمة فلما خرجا اضاءت عصى احدهما فمشيا في ضوئها فلما افترقت بهما الطريق اضاءت عصى الاخر وقد وقع مثل هذا للغير المذكورين فروى ابو نعيم انه صلى الله عليه وسلم اعطاهما قتادة بن النعمان وقد صلى معه العشاء في ليلة مظلمة عرجون وقال انطلق به فانه يضيء لكما بين يديك عشرا فاذا دخلت بيتك فستبصر سوادا فاضربه حتى يخرج فانه الشيطان فانطلق العرجون حتى دخل بيته ووجد السواد وضربه حتى خرج وحديث الباب اخرجه المؤلف في ابواب المساجد من الصلاة

باب مناقب معاذ بن جبل بفتح الجيم والموحدة بن عمرو بن اوس بن عايذ بن عدي بن كعب بن جشم بن الخزرج من نجبا الصحابة قال ابن مسعود كنا نشبهه بابرهيم عليه السلام كان امة قانتا حنيفا وكان لم يشهد العقبة وبدرا وتوفي بطاعون عمواس سنة ثمان عشرة بالاردن رضي الله عنه وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثني هدبة بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ابن العاص منع الجلي بفتح الجيم والمد عن ابرهيم النخعي عن مسروق عن ابن الاحدع الهمداني احد الاعلام عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول استقرؤا القرآن بكسر الراء اي خذوه من اربعة من ابن مسعود عبد الله ومن سالم مولى ابي حذيفة ومن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب ومن معاذ بن جبل قال النووي قالوا ان هؤلا الاربعة تفرغوا للاخذ القرآن عنه صلى الله عليه وسلم مشافهة وغيرهم اقتصر واعلى اخذ بعضهم عن بعض فان هؤلا تفرغوا لان يوخذ عنهم اذ انه صلى الله عليه وسلم ما كان يترك الا الاعلام بما يكون بعد ولانه عليه الصلاة والسلام من تقدم هؤلا الاربعة وانهم اقرا من غيرهم صعقة وفي نسخة ثاب منقبة سعد ابن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة ابن دليم بفتح الدال المهملة وكسر اللام المشددة وسكون التحتية ابن حارثة بن حريم بفتح الحا المهملة وكسر الراي بعدها تحتية ثم ميم ابن الحارث بن الخزرج بن ساعدة الانصاري الساعدي تقدم في باب شهود الملايكة بدرا كان في صحيح مسلم لكن المعروف عند اهل المغازي انه لم يشهدها لخروجه هو وفتيان فاقاما بغم ذكر في البدريين العاقدي والمدايني وابن الكلبي وكان سيدا اجوادا رياسة وقاد بحوران من ارض الشام سنة اربع عشرة او خمس وخمسين عشرة في خلافة عمر قال ابن الاثير في اسد الغابة ولم يختلفوا انه وجد ميتا على مغتسله وقد اخرجته سيله ولم يشعروا به توفي بالمدينة حتى سمعوا قايلا يقول ولا يرون احدا نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده فرميناه بسهمين فلم نخط فواده فلما سمع الغلمان ذلك ذعروا فحفظ ذلك اليوم فوجدوه اليوم الذي مات فيه سعد بالشام قال ابن سيد الناس بيد ان سعدا يبول قايما اذا اتاه قائل فقتلته الجنة وقيل بالمنيحة قرية من غوطة دمشق مشهورة زار الى اليوم رضي الله عنه وقالت عايشة رضي الله عنها في سعد وكان قتل ذلك الذي قاله في حديث الافك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية وذلك انه لما قال النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر المسلمين من يعذرني في رجل قد بلغني اذاه في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا فقام سعد ابن معاذ الانصاري فقال يا رسول الله انا اخذ ركته ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج فقال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله وليس مراد عايشة القص منه لان سعدا لم يرتكن منه الا الرد على سعد بن معاذ ولم يلزم منه زوال تلك الصفة منه في وقت صدور الافك وكان في هذه المقالة متاولا فلذلك لم يرد المؤلف ذكره في مناقبه وبه قال حدثنا اسحق هو ابن منصور الكوسج المروزي قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال ابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين مالك بن ربيعة الساعدي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار اي من قبايلهم فالمراد بالدار القبيلة كما في قوله تعالى اي دور بني كذا في الفرع بني بالبا وفي اليونينية وغيرها بنوا النجار بالجيم من الخزرج ثم بنو عبد الاشهل بالشين المعجمة من الاوس ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة من الخزرج وفي كل دور الانصار خير قاله تعالى تنبيه مما ينبغي فعل التفضيل وهذا الاخير انما قال سعد بن عبادة وكان ذا قدم في الاسلام قد فضل علينا بعض القبايل فقيل له قد فضلكم عليه الصلاة والسلام على ناس كثير من قبايل الانصار غير المذكورين وهذا الحديث قد سبق قريبا

باب مناقب عبد الله بن كعب بضم الهمزة ثم فتح فتشديد بن عبيد بن يزيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار واسمه تيم اللات بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج الاكبر الانصاري الخزرجي المعاوي شهد العقبة وبدرا وكان عمر نعوله ابي سلمة المسلمين وتوفي سنة ثلاث وقيل سنة اربع رضي الله عنه وسقط لفظ باب لابي ذر فقوله مناقب مرفوع وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بضم الميم الجملي عن ابرهيم النخعي عن مسروق هو ابن الاجدع

انه قال ذكر بضم المجمة مبنيا للمفعول عبد الله بن مسعود عند عبد الله بن عمر بفتح العين ابن العاص فقال ذاك رجل لا
ازال احبه سمعت النبي ﷺ في مناقب سالم الا ازال احبه بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن
من اربعة من عبد الله بن مسعود فبدأ به ومن سالم مولى امرأة ابي حذيفة بن عتبة الانصارية وكان ابو حذيفة
تبناه لما تزوج بها فنسب اليه ومن معاذ بن جبل ومن ابي بن كعب وفي الترمذي عن قتادة ما قرأت على ابي بن كعب فاتهمت
وقال ابن عمر قال محمد بن سعد عن الواقدي اول من كتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمة المدينة ابي بن كعب وهو اول
من كتب في آخر الكتاب وكتب فلان بن فلان وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة ثم المعجمة المشددة
بندار العبدي قال حدثنا عبد الرحمن محمد بن جعفر قال سمعت شعبة بن الحجاج يقول سمعت قتادة بن دعامة عن
انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بن كعب وهو ابن كعب ان الله
عز وجل امرني ان اقرأ عليك سورة لم يكن الذين كفروا واذا ابو وذر من اهل الكتاب قراءة ابلغ واذا كان قراءة تعلم واستند كا رفال
لي وسماني الله لك يا رسول الله قال نعم فبكى ابي فرحا وسرورا او خوفا ان لا يقوم بشكر تلك النعمة وانما استغفر بقوله
قالم باسمك وتسبك في الملا الاعلى قال انس فبكى ابي فرحا وسرورا او خوفا ان لا يقوم بشكر تلك النعمة وانما استغفر بقوله
وسماني لانه جواز ان يكون امراه ان يقرأ على رجل بن امته غير معين وانما خصني انت وقال القرطبي خص هذه
السورة بالذكر لما احتوت عليه من التوحيد والرسالة والاخلاص والصحف والكتب المنزلة على الانبياء وذكر الصلاة
والزكوة والمعاد وبيان اهل الجنة والنار مع وجازتها وهذا الحديث ذكره المؤلف في الفضائل والتفسير والترمذي
والنسائي في المناقب باب

مناقب زيد بن ثابت

زيد بن ثابت بالمثلثة ابن الضحاك بن زيد بن لوذان بن عمرو بن عوف بن عجم بن مالك بن النجار الانصاري الخزرجي
ثم النجاري وكان عمره لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة احدى عشرة سنة وكان اعلم الصحابة بالفرائض
ومن اعلم الصحابة والراسخين في العلم ومن امالك الناس اذا خلا مع اهله وتوفي سنة خمس واربعين وصلى عليه
مروان بن الحكم وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال جمع القرآن
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار ابي وابن كعب
ومعاذ بن جبل الخزرجي وابو زيد لوس وزيد بن ثابت
قال قتادة قلت لانس من ابو زيد المذكور قال احد عمومتي واسمه اوس قال علي بن المديني او ثابت ابن
زيد قال ابن معين او هو سعد بن عبيد بن النعمان جزم به الدارقطني او قيس بن السكن بن قيس بن زعوراء بفتح
الزاي وبالمهملة وبالراء ابن حرام بالحاء المهملة والراء المهملتين الانصاري النجاري قاله الواقدي ويرده قول انس احد
عمومتي لانه انس بن مالك بن النضر بن ضمضم بالصادين المعجمتين بن زيد بن حرام فان قلت فد جمع القرآن غيرهم ايضا
اجيب بان مفهوم العدد لا ينفي الزايد وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضايل والله سبحانه وتعالى اعلم

باب مناقب ابي طلحة

زيد بن سهل بن الاسود بن حرام
ابن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الانصاري الخزرجي النجاري عقبي بدري نقيب وامه عمارة
بنت مالك بن عدي مناة ابن عدي يجتمعان في زيد مناة وهو مشهور بكنيته وكان زوج ام سليم قال ابن عبد البر
طلحة بلت ملحان ام انس وروينا عن انس مما ذكر في اسد الغابة انه لما خطبها سليم قالت له يا ابا طلحة
ما مثلك يرد لكنك امرء كافر وانا امراة مسلمة ولا يحل لي ان اتزوجك فان تسلم فذلك مهري لا اسئلك غيره فاسلم
فكان ذلك مهرها قال ثابت فما سمعت بامراة كانت اكرم مهرا من ام سليم التي في سنة اثنين وثلاثين او اربع
وثلاثين وقال المدايني سنة احدى وخمسين وقيل انه كان لا يكاد يصوم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
من اجل الغزو فلما توفي صلى الله عليه وسلم صام اربعين سنة لم يفطر الا ايام العيد ويعوذ قول من قال
انه توفي سنة احدى وخمسين رضي الله عنه وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا ابو معمر بضم الميمين
بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن ابي الحجاج ميسرة المقعد النيمي المنقري مولاهم البصري
قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه
انه قال لما كان يوم وقعة احد انهزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو طلحة بين يدي النبي صلى الله
عليه وسلم الواو بمعنى الباء وابو طلحة بالحال وهو تبتل اخبر بخوف بفتح الباء وضم الميم وسكون الواو وبضم فجهم الميم
وفتح الجيم وكسر الواو مشددة اخبر موجاك منها وكلاهما بالفرع فاصله اي منفوس وعليه زاده الله شرفا
لديه مجفف بفتح الميم المهملة والجيم والفاء لبد من جلد ولا خشب فيه وقوله يحفه بتعلق بقوله
يحوب كما لا يخفى وكان ابو طلحة رجلا رميا بالقوس شديد البقد باضافة شديد الى البقد بكسر القاف وتشديد
الدال وهو التشهير من جلد لم يدبغ اي شديد وتر القوس في الشرع والمد قال الحافظ ابن حجر وهذا جزم الخطابي
وتبعه ابن التين انتهى وعبارة الخطابي فيما ذكره الدماميني ويحتمل ان تكون الرواية البقد بكسر وبراديه
وتر القوس قال الزركشي ولا اتبعد بقوله بكسر ابو مثيل فوسين بفتحتين مفتوحة فكان سالكة وفوسين
نصب على المفعولية او تلا فة بالنصب عطفا على يحنه بن شدنه والذي في اليونينية وعزاها في الفتح للاكثر

شديدا

شديدا بالنصب لقد بلام التاكيد وكلمة قد للتحقيق والذي في فتح البو نبنية شديد تصبة واحدة على الدال
وكسط الاخرى القدر نصبة على القاف وكسط فوق الدال واللام ولم يضبطها وضبت على قوله بكسر وفي الهامش
كالبو نبنية عن الكشميهني في رواية ابي ذر عنه بقوقية مفتوحة فكاف وتشديد المهملة المفتوحة بفعل
ليدل على كثرة الكسر يوميذ قوسان رفع فاعل تكسر او ثلاث رفع ايضا عطفا على سابقه وقال في الفتح وروي
شديد المد بالميم المفتوحة بدل القاف وتشديد الدال وقال الكرماني وتبعه البرماوي وفي بعضها الزاي بالتحتية
بدل القاف وتحال الرجل يميز بابي طلحة ومعه الجعبة بفتح الجيم وسكون العين المهملة الكنانة من النبل
بفتح النون وسكون الموحدة السهام من النبل النبي صلى الله عليه وسلم بنون ساكنة فجيم مضمومة
ولابي ذر عن الكشميهني اثرها بالمثلثة بدل الشين المعجمة لابي طلحة ليرمي بها فاشرف النبي صلى الله عليه
وسلم اي اطلع من فوق حال كونه ينظر الى القوم وهم يرضون فيقول له ابو طلحة بابي انت يا نبي الله اقدبك بابي انت
وامي لا تشرف بالشين المعجمة والجزم على النهي اي لا تطلع يصيبك رفع اي لا تشرف فانه يصيبك سهم من سهام
القوم من الاعداء ولابي ذر يصبك بالجزم جواب النهي لكن قال القاضي عياض قال الاول هو الصواب والثاني
خطا وقيل للمعنى وتعقبه في المصابيح فقال بل الثاني صواب على راي الكسائي المشهور وعوانه احاذر لا تكفر فانك
ان تكفر تدخل النار وان تعني الثاني لا تندن من الاستدفاق ان تدن منه بالكاف والجاعة انما يقدرون
فعل الشرط متفقا فذلك لا يفتح عندهم التركيب المذكور لكن لم يصل الامر الى ان احد اذا وجد رواية صحيحة تخرج
على راي امام من ائمة العربية جليل المكانة تطرح الرواية وتقطع بخطاها اعتمادا على مذهب لخالفين هذا لا
يقتضيه الانصاف حرك دونك قال الكرماني الخر القدر اي صدري غير صدرك اي اقف انا حيث يكون
صدري كالفرس لصدرك انتهى قال انس ولقد رايت عايشة بنت ابي بكر وام سليم زوج ابي طلحة رضي الله
عنهم وانهما لمشمرتان بكسر الميم مع التثنية اي بفتح الهمزة ابصر خدم سوقهما بضم السين جمع ساق
مجرورين اضافة خدم اليه وبفتح الخاء المعجمة والدال المهملة جمع الخدمة وهي الخلخال واصل للتشاق وكان
قبل نزول الحجاب كالكونهما تنقزان القرب بفتح الفوقية وسكون النون وضم القاف وبعد الزاي الف فنون
اي اي تنقلان وتنقزان من سرعة السير والقرب نصب واستبعد لان ينظر غير منتقد قال ابن مالك
نزع الخافض اي يقبلان بالقرب وضبطه في الفرع واصله ينقزان ايضا بضم حرف المضارعة وكسر القاف
من انقز فعداه بالهمزة فيصح على هذا نصب القرب وللكشميهني بتثلثان بالام بدل الراي وفي المصابيح ان
القرب مفعول باسم فلبس منصوبا على الحال لحذف اي ينقزان حاملين القرب على ظهورهما تفرغانه
بضم حرف المضارعة اي الماء في افواه القوم من المسلمين ثم ترجعان فلانهما يرجعان كذا في
الفرع بالتانيث وفي اصله تفوتانه في افواه القوم وقد وقع التصريف من يدي ابي طلحة بتثنية يدي ولابي
ذر من يد بالافراد اما مرتين واما ثلاثا زاد مسلم في روايته من التعاس وعند المؤلف في المغازي في باب
اذا تصعدون عن ابي طلحة انه قال كنت فيمن تغشاه النعاس يوم احد حتى سقط سيفي من يدي مرارا
يسقط واخذه وتسقط واخذه وركال حديث الباب كلم بصريون وسبق في الجهاد وذكر ايضا في غزوة احد

باب مناقب عبد الله بن سلام

بتخفيف اللام ابن
الحرث الاسرائيلي ثم الانصاري كان حليفا لهم من بني قينقاع وهو من ولد يوسف بن يعقوب عليهما السلام
وكان اسمه في الجاهلية الحصين فسماه النبي صلى الله عليه وسلم حين اسلم عبد الله وكان اسلامه لما
قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا في الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه عاش
عشرين في الجنة وتوفي عبد الله سنة ثلاث واربعين رضي الله عنه وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اسمعني مالك امام دار الهجرة يحدث عن ابي النضر بالضاد المعجمة
سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله بضم العين فيهما التيمي المدني عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه
سعد احد العشرة المبشرة بالجنة قال اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاحد ميشي على الارض الا ان يعلم
موت النبي صلى الله عليه وسلم العشرة المبشرة بالجنة الذين منهم سعد بن ابي وقاص انه من اهل الجنة الا لعبد
الله بن سلام وقوله ميشي على وجه الارض صفة موكدة لاحد كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض لمزيد التعميم
والا صالة لكن استشكل بانه صلى الله عليه وسلم قال لجماعة انهم من اهل الجنة غير ابن سلام وبعيد ان لا يطلع
سعد على ذلك واجيب بانه كره تزكية نفسه لانه احد المبشرين بذلك فانه لا يستبعد ان يبقى جاهلا
مثل ذلك في حق غيره وما سبق من التقدير بالان بعد موت العشرة الى اخر مما اجاب به في الفتح لا يرد برواية
الدارقطني من طريق اسحق بن القطاع عن مالك ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لحي يمشي انه من اهل الجنة
وبما عند ابن عاصم من مهيع عن مالك لرجل حي الا ستشكال لكنه يعكر عليه ما عند الدارقطني من طريق
سعيد بن داود عن مالك بلفظ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا اقول لاحد من الاحياء انه من اهل
الجنة الا لعبد الله بن سلام وبلغني انه قال وسلمان الفارسي لكن قال الحافظ ابن حجر ان هذا السياق
منكر انتهى واجاب النووي بان سعدا قال ما سمعت ونفي سماعه ذلك لا يدل على نفي الهمزة لغيره وقد

اجتمع النفي والاثبات فالاثبات مقدم عليه وقال الكرماني لفظ ما سمعت لم يثبت اصل الاخبار بالجنة لغير فلان
سعد بن ابي وقاص وفيه في عبد الله بن سلام نزلت هذه الاية وشهد شاهد من بني اسرائيل زاد ابو ذر على مثله
الاية كذا قال الجمهور ان الشاهد هو عبد الله بن سلام وعورض بان ابن سلام انما اسلم بالمدينة والاحقاف
مكية واجيب بانها مكية الا قوله وشهد شاهد الخ فانه مدني وتعقبه الاية الاخيرة وفي مادا تقولون ان
ان كان القرآن من عند الله وكفرتم به ايها المشركون وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله والمثل صلة اي
على اله من عند الله فامن الشاهد واستكبرتم عن الايمان وقيل الشاهد التوراة ومثل القرآن هو التوراة
فشهد موسى على التوراة ومحمد على القرآن فكل واحد يصدق الآخر لان التوراة مشتملة على لسان محمد صلى الله
عليه وسلم والقرآن مصدق للتوراة قال اي عبد الله التنيسي لا ادري قال الملك الامام الاية اي تردها
في هذه القصة من قبل نفسه او في اسناده هذا الحديث وعند ابن مندة في الايمان من طريق اسحق بن بشار عن
عبد الله بن يوسف الحديث والزيادة وقد قال اسحق فقلت لعبد الله بن يوسف ان مالكا تكلم به عقب الحديث
وكنت معي الحاجي فكتبت فلذا قال لا ادري الي الخ وقد اخرج الاسمعيلي والدارقطني الخ غرائب مالك
من طريق ابي مسهر وخالص بن مهج وعبد الله بن وهب وغيرهم كلهم عن مالك بدون هذه الزيادة فالظاهر انها
مدرجة من هذا الوجه وعند الدارقطني من رواية ابن وهب التصريح بانها من قول مالك لكن عند ابن مردويه
من حديث ابن عباس وعند الترمذي من حديث ابن سلام نفسه وعند ابن حبان من حديث عوف انها نزلت
في عبد الله بن سلام قاله بعد الفتح وحديث الباب اخرجه مسلم وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا انس بفتح المهملة وسكون النون ابن عياض وفتح الضاد ابن سعد الليثي مولاهم القشماني بالشين المعجمة
الميثمي البصري المتوفى سنة ثلاث وماتتين عن ابن عوف عبد الله واسم جده ارطبان البصري عن محمد هو ابن
سيرين عن وليد بن جابر بضم العين وتخفيف الموحدة البصري قتله الحجاج صبرا انه قال كنت جالسا في مسجد
المدينة النبوية مع بعض الصحابة فدخل رجل هو ابن سلام كما يأتي قريبا على وجهه اثر الخشوع فقالوا
لما بلغهم من حديث سعد السابق هذا رجل من اهل الجنة فصلى الرجل ركعتين يخوز فيهما بفتح الفوقية ه
والجيم والواو والمشددة بعدها زاي خفقهما ثم خرج من المسجد وتبعته فقلت له انك حين دخلت المسجد
قالوا اي الحاضرون فيه عندك هذا رجل من اهل الجنة قال ابن سلام منكرا عليهم فطعيم بالجنة له والله ما
ينبغي لاحد ان يقول ما لا يعلم ولعله لم يبلغه خبر سعد او بلغه ذلك وكم الشيء عليه بذلك نفاضعا
وايثارا للمجهول وكراهة للشهرة وسأحدثك بالواو ولابوي ذر ونسا حدثك لعذاك الانكار الصادر مني
عليهم وهو اني رأيت رؤيا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه وفي اني رأيت كاني في روضة
روضة ذكر ابن سلام الزاي من سعتها بفتح السين وخضرتها وسطها بسكون السين عمود من حديد
اسفله في الارض واعلاه في السماء في اعلاة عروة بضم العين وسكون الراء المهملتين وفتح الواو وتقبيل
له ولابوي ذر لي اثبته لها التمسك ولابوي ذر عن الحموي والمستملي ارق باسقاط ثم قلت ولابوي ذر فقلت
لا استطيع الا ارقه قال ابن منصف بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة وبعدها فاء ولابوي ذر
عن الحموي والمستملي منصف بفتح الميم وكسر الصاد والاول اشهر اي خادم فرفع رجلا ني من خلفي فرقيت
بكسر القاف حتى كنت في اعلاها فاخذت بالعروة فقيل استمسك بها فاستيقظت من منامي والحال
انها اي العروة لفي يدي قبل ان اقصها وليس المراد انه استيقظ وهي في يده بل وان كانت القدرة
صالحة لذلك فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم قال ولابوي الوقت وذر فقال تلك الروضة
الاسلام اي جميع ما يتعلق بالدين وذلك للحموي واما العمود فهو عمود الاسلام اي اركانه
الخمسة او كلمة الشهادة وحدها وتلك العروة الوثقى ولغير ابي ذر وتلك العروة عروة الوثقى اي الايمان
قال ممن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة فانت على الاسلام حتى تموت وذا الرجل عبد الله بن سلام
ذر وذلك يحتمل ان يكون هو قاله ولا مانع ان يخبر بذلك ويزيد لنفسه
ويحتمل ان يكون من كلام الراوي وليس في هذا نص بقطع النبي صلى الله عليه وسلم انه من اهل الجنة
كما نص على غيره فلذا انكر عليهم ويحتمل ان يكون قوله ما ينبغي انكارا منه على من شاله على ذلك لكونه فهم
منه التعجب من خبرهم بان ذلك لا عهد فيه مما ذكر من فتنة المنام واشار بذلك القول الى انه لا ينبغي
لاحد انكار ما لا علم به اذا كان الذي اخبره به من اهل الصدق وتحقق هذا قوله فاستيقظت
وانها التي بيدي اي حقيقة من غير تاويل كما مر الظاهر وتكون رؤياه هذه كشفا كشفه الله تعالى له كرامة
له وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير ومسلم في الفضايل وبه قال وقال لي خليفة بن خياط حدثنا
معاذ هو نصر العنبري قاضي البصرة قال حدثنا ابن عون عبد الله بن محمد هو ابن سيرين ان انه قال حدثنا قليس
ابن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة عن ابن سلام عبد الله انه قال في الحديث السابق وضيف
مكان فوله فيه منصف بكسر الميم وفتح الصاد وهو الخادم الصغير ذكرا او انثى وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعيد بن ابي بردة بضم

الموحدة وسكون الراء على ابيه ابي بردة عامر بن ابي موسى الاشعري انه قال اتيت المدينة طيبة فلقيت عبد الله
ابن سلام رضي الله عنه فقال لاجلسن فاطلعك بالنصب سوقا وعدا وتدخل في تهيت بالتنوين للتعظيم
لدخول النبي صلى الله عليه وسلم فيه تقرقال انك بارض مقيم وبي بارض العراق المريبا بها فاشر ظاهر كثير وظلمة
اسمية من المبتدا والخبر في موضع جر صفة لارض اذا كان لك على رجل حق فاهدي اليك حمل تبن بكسر
الحاء المهملة وسكون الميم او حمل شعير او حمل قت بفتح القاف وتشديد المثناة الفوقية نوع من علف
الدواب فلا يأخذ فاتركه كانه مذهد اذا فالذي عليه الفقه انه لا يكون ربا الا اذا اشترطه ولا يجفى م
الورع ولم يذكر النضر بالضاد المعجمة ابن شميل وابو داود الطيالسي ووهب بسكون الهاء ابن
جرير في رواياتهم هذا الحديث عن شعبة بن الحجاج الهيثم وبنونه مع ترك قبول هدية المستقرض تحمل
المطايعة لانه علم منه ورعه ودخول النبي صلى الله عليه وسلم منزله باب
تزوج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشية الاسدية اول
خلق الله اسلم اتفاقا وكانت له صلى الله عليه وسلم وزيرصدق عند ما بعث فكان لا يسمع من المشركين
يكرهه مما رد عليه وتكذيبه له الا فرج الله ها عنه لتثبته وتصدقه وتخفف عنه وتهون عليه ما
يلقى من قومه واختارها الله تعالى له صلى الله عليه وسلم لما اراد بها من كرامته وكانت تدعى في الجاهلية
الطاهرة تزوجها صلى الله عليه وسلم وسنه خمس وعشرون سنة في قول الجمهور وكانت قبله عند ابي هالة ابن
النباش بن زرارة التميمي حليف بني عبد الدار ولقيت على الصحيح بعد النبوة بعشر سنين في شهر رمضان
فاقامت معه صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين سنة وماستشكل قوله تزوج بصيغة التفعيل
اذ مقتضاه ان يكون التزويج لغير صلى الله عليه وسلم واجيب بان التفعيل قد يجيء بمعنى م
التفعل او المراد تزوج نبكه صلى الله عليه وسلم خديجة من نفسه وذكر فضلها رضي الله عنها وبه
قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام البيكندي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبدة بن سليمان
عن هشام بن عروة وفي نسخة وحدثني محمد بن الفضل المروزي قال اخبرنا عبدة ابن
سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال سمعت عبد الله بن جعفر المذكور عن علي ولابي ذر
زيادة ابن ابي طالب رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير نسائها اي الدنيا اي
خير نسا اهل الدنيا في زمانها مريم ابنة عمران وخير نسائها اي هذه الامة خديجة وعند
مسلم من رواية وكيع عن هشام في هذا الحديث واشار وكيع الى السماء والارض قال النووي اراد وكيع
بهذه الاشارة تفسير الضمير في نسائها وان المراد جميع نسا الارض اي كل من بين السما والارض من النسا
قال والاظهر ان معنا ان كل واحدة منهما خير نسا الارض في عصرها وانما التفضيل بينهما فمسكوت عنه
وفي حديث عمار بن ياسر يا سير عند البزار والطبراني مرفوعا لقد فضلت خديجة على نسائها امتي م
كما فضلت مريم على نسا العالمين قال في الفتح وسوحسن الاسناد واستدل به على تفضيل خديجة
على عايشة وعند النسائي باسناد صحيح واخرجه الحاكم من حديث ابن عباس مرفوعا افضل نسا اهل الجنة
خديجة وفاطمة ومريم وآسية وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم المهملة وفتح الفا ابو عثمان ه
المصري ونسبه لجده لشهرته واسم ابيه كثير بالمثلثة قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال كتب الي
هاشم قال في فتح الباري ووقع عند الاسمعيلي من وجه اخر عن الليث حدثني هشام فلعل الليث لقي هشاما
لعدان كتب اليه فحدثه به او كان مذهبه اطلاقه حدثنا في الكتابة وقد نقل ذلك عنه الخطيب في علوم
الحديث عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما غرت على امراة للنبي
صلى الله عليه وسلم بكسر الغين المعجمة وسكون الراء ابن الغيرة وهي الحمية والانفة يقال رجل غيور
وامراة غيور بلا هاء لان فعول لا يشترك فيها الذكر والانثى وما نافيه وفي قوله ما غرت مصدريه
او موصوله اي ما غرت مثل غيرتي او مثل التي غرتها على خديجة فيه بثبوت الغين وانها غير مستنكر
وقوعها من فاضل في المفضول فضلا عن دونه وان عايشة كانت تعارض نسا النبي صلى الله عليه وسلم
لكن خديجة اكثر هلكت ماتت قبل ان تتزوجني بتحتاني ولكونها الان موجودة لكانت غيرتي اقوى ثم رأيت سببية غيرتها يفعلها فما كنت اسمعه يذكرها وفي الرواية الاتية من كثرة ذكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها وامره الله ان يبشرها ببيت اي في الجنة من قصب
بفتح القاف والصاد المهملة اخر موحدة لؤلؤ مجوف وهذا ايضا من خلة اسباب الغيرة لان اختصاص
الضرة البشري بشيء بعد محنته عليه الصلاة والسلام لها وعند الاسمعيلي من رواية الفضل
ابن موسى عن هشام بن عروة ما حسدت امراة قط ما حسدت خديجة حين بشرها النبي صلى الله
عليه وسلم ببيت من قصب وان كان لتذبح الشاة ان مخففة من الثقيلة ولذا التزمت باللام

الذي جعله وجه الكلام مستقل على حذف المعطوف عليه وحذف العاطف والمعطوف وحده والظاهر ان المعطوف مثل سابقه
تعنيكم الحراي تابردو مثله كثير فيكون التقدير فاجتذل اخراهم واولاهم وللكشميهني فاجتلدت مع اخراهم فنظر
حذيفة فاذا هو بابيه اليمان فنادى ابي عباد الله هذا ابي هذا ابي فحذفه المسلمون بسيوفهم فقتلوه وهم
يظنون انه من المشركين وتصدق حذيفة بديته على من قتله فقالت اي عائشة فوالله ما جبر حذيفة خيرا
رجيم وراي اي ما ابقصتلوا من القتال حتى قتلوا خطا فقال حذيفة غفر الله لكم قال هشام قال ابي عروة
فوالله ما زالت في حذيفة منها بقية خيرا اي بقية دينا واستغفارا لقاتل ابيه اليمان
حتى لقي الله عز وجل اي مات وقال التيمي اي ما زال في حذيفة بقية حزن على ابيه من قتل المسلمين له

باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس القرشية

والدة معاوية بن ابي سفيان اسلمت يوم الفتح بعد اسلام زوجها ابي سفيان وافرها رسول الله صلى الله عليه
وسلم على نكاحها وكانت امراة وراي وعقل وشهد هند احدا كافرة فلما قتل مثلت به وشقت كبد فلم تبلغ
ولم تطق وتوفيت في خلافة ابن عمر بن الخطاب في اليوم الذي مات فيه ابو قحافة والد ابي بكر الصديق وبي
القابلة للنبي صلى الله عليه وسلم اشترط على النساء المبايعة ولا تسرقن ولا تزنين وهل تزني الحرة رضي الله
عنها وسقط باب لابي ذر قال عبد الله بن عثمان المروزي ممتا وصله البيهقي اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي محمد بن مسلم بن شهاب الله قال رجل لي بالافراد عروة بن الزبير
ان عائشة رضي الله عنها بالصرف ولابي ذر وغيره لقد علمت ما ابتاعتها قالت ولابي ذر فقالت ما كان على ظهر
الارض من اهل خباء احب الي بدلو بفتح اوله وكسر الجيم من اهل خبائك بكسر الخاء المعجمة وفتح الموحدة مع المد
خيمة من وبر او صوف ثم اطلقت على البيت كيفكان ثم ما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب بالنصب ولابي
ذر احب بالرفع اي ان يعزوا بلفظ الجمع ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان يعز من اهل خبائك قالت اي هند قال
عليه الصلاة والسلام ولابي ذر قال بدل قالت اي النبي صلى الله عليه وسلم وايضا ستؤدين من ذلك ويتيمكن الاداء
في قليك فزيد حبك لرسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده قالت يا رسول الله كان ابو سفيان رجلا سيكا
بكسر السين المهملة المشددة بخيل شحيح فهل علي حرج اي اثم ان اي باني اطعم بضم الهمزة وكسر العين من
المال الذي له عيال قال عليه الصلاة والسلام لا اراه بضم الهمزة اي الاطعام الا بالمعروف لقدر الحاجة دون
الزيادة ولابن عساكر في نسخة ولابي ذر عن الكشميهني قال الا بالمعروف ولابن عساكر ولابي ذر عن الحموي والمستملي
قال لا بالمعروف وهذا الحديث اخرجه ايضا في النفقات والايمان والنذور وباب
حديث زيد بن عمرو بن نفيل بفتح العين من عمرو وسكون الميم وبفتح النون وفتح الفا ابن عبد العزى بن رياح بن عبد الله
ابن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك القرشي العدوي والد سعيد بن زيد احد العشرة وابن عم
عمر بن الخطاب يجتمع هو وعمر في نفيل رضي الله عنه وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثني
ابو بكر المقدمي قال حدثنا فضيل بن سليمان النميري قال حدثنا موسى ولابي ذر بن عقبة قال حدثنا سالم
ابن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي عمرو بن نفيل بأسفل
بلدح بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الدال واخر حاء مهملة واد قبل مكة من جهة الشرق بمكان في طريق التنعيم وقيل
واد وفيه الصرف وعدمه قبل ان ينزل بفتح اوله ولابي ذر تنزل بضمه على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي فقدمت
الى النبي صلى الله عليه وسلم سفرة بضم السين مرفوع نائب عن الفاعل قال ابن الاثير السفرة طعام
يتخذ للمسافر والكثير ما يحمل في جلد مستدير فنقل اسم الطعام الى الجلد وسمي به كما سميت المزادة راوية وغير
ذلك من الاسماء المنقولة قال ابن بطال وكانت هذه السفرة لقريش فابى عمرو بن نفيل ان ياكل منها ثم قال لزيد
ولطائفة من الذين قدموا السفرة اني لست اكل مما تذبحون على انصابكم جمع نصب بالتحريك وضمتين وهي احجار
كانت حول الكعبة يذبحون عليها للاصنام ولا اكل الا ما ذكر اسم الله عليه واستشكل بان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اولى بذلك من زيد واجيب بانه ليس في الحديث انه صلى الله عليه وسلم اكلها ولعل تقدير كونه صلى
الله عليه وسلم اكلها قبل ان يحرم فعل ذلك برأي راه لا بشرع بلغه وانما كان عند اهل الجاهلية بقايا من دين ابرهيم
وكانت في شرع ابرهيم محرمة المنتة لا تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه وتحريم ما لم يذكر اسم الله عليه انما نزل في الاسلام
واصح ان الاشياء قبل الشرع لا توصف بحل ولا حرمة قاله الشهيلي وقول ابن بطال كانت السفرة لقريش فقدموا
للنبي صلى الله عليه وسلم كزيد بن عمرو فانما ان ياكل لنعقبه في الفتح قال هو محتمل لكن لا ادري من اين له هذا الجزم
بذلك فاني لم اقف عليه في رواية احد وقال الخطابي كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ياكل مما يذبحون للاصنام
وما كل مما عداذلك وانما كانوا لا يذكرون اسم الله وانما فعل ذلك برأي راه لا بشرع بلغه قال الشهيلي واستضعفه
بان الظاهر ان كان في شرع ابرهيم عليه السلام لم يرفع لغير الله لانه كان عدو الاصنام وهذا الحديث
ياتي ان شاء الله تعالى في كتاب التعبير وان بفتح الهمزة ولابي ذر فان زيد بن عمرو المذكور كان يعيب بفتح اوله على
قريش ما يحرمه الذي يذكر فيه اسم الله ويقول لهم الشاة خلقها الله وانزل لها من السماء الماء للتنزيه وانبت لها
من الارض الكلا لتاكله ثم تذبحونها على غير اسم الله فانكر الله ذلك الفعل وعاقبهم عليه ونصب

انكارا

انكارا على التعليل واعظما ما عظما عليه وقوله وان زيدا موصول بالاسناد المذكور وهذا الحديث اخرجه ايضا
في الذبائح والنسائي في المناقب قال موسى بن عقبة بالاسناد المذكور حدثني بالافراد سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
ولا اعلمه الا تحدث بضم الفوقية والحاء مبنيا للمفعول ويجوز الفتح فيهما مبنيا للفاعل وفي نسخة الا يحدث بضم
التحتية وفتح الحاء والدال وضم المثلثة به عن ابن عمر ان زيد بن عمرو بن نفيل خرج من مكة الى الشام لسأل عن الدين
اي دين التوحيد ويتبعه بسكون الفوقية في الفرع كاصله وعليها علامة ابي ذر بالفتح وتبعيه بتشديدها
بين الاتباع والكشميهني ويتبعنيه بتحتية وفوقية مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة ونون بعدها تحتية
اي يطلبه فلقي عالما من اليهود قال الحافظ ابن حجر لم اقف على شان دينكم فقال له اليهود لا تكون على ديننا
حتى تاخذ بنصيبك من غضب الله اي من عذابه قال زيد ما افر بالفا الا من غضب الله ولا احمل من غضب
الله ابدا وانا استطيعه اي والحال ان لي قدرة على عدم حمل ذلك وفي اليونينية وانا استطيعه بنشديد النون
مفتوحة استفهامية فهل تدلني على غير من الاديان قال ما اعلم الا ان تكون دينا حنيفا قال زيد وما
الحنيف قال الدين الحنيف قال اليهودي هو دين ابرهيم عليه السلام لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا
الله وحده لا شريك له فخرج زيد فلقي عالما من النصارى لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه ايضا فذكر مثله
اي مثل ما ذكر لصاحبه اليهود فقال له ان تكون على ديننا حتى تاخذ نصيبك من لعنة الله اي من ابعاده
وسخطه وطرده عن بابه قال له زيد ما افر الا من لعنة الله ولا احمل من غضب شيئا
ابدا وانا استطيع وفي اليونينية وغيرها وانا بفتح النون مشددة وانا استطيعه وعند الفربري الى وابي ذر بكسر الهمزة
والنون المشددة لا استطيع فهل تدلني على غير من الاديان قال ما اعلمه الا ان يكون حنيفا قال له زيد وما الحنيف
قال دين ابرهيم لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله وحده لا شريك له فلما راى زيد قول هم في ابرهيم
عليه السلام قام حتى خرج من بلده اي ظهر خارجا عن ارضهم رفع يديه فقال اللهم اني بكسر الهمزة اشهدك اني بفتحها على دين
ابرهيم وروى البزار والطبراني من حديث سعيد بن زيد خرج زيد بن عمرو وورقة بطلبان الدين حتى اتيا الشام
فتنصر ورقة وامتنع زيد فاتى الموصل فلقي راهبا فعرض عليه النصرانية فامتنع للحديث وفيه قال سعيد بن زيد
فسالت انا وعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيد فقال غفر الله له ورحمه فانه مات على دين ابرهيم وقال الليث
ابن سعد حدثنا ابو بكر بن داود عن عيسى بن حماد المعروف بزغبة عن الليث كتب الي بتشديد التحتية هشام
عن ابيه عروة بن الزبير عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنها انها قالت رايت زيد بن عمرو بن نفيل
قائما مسندا ظهره الى الكعبة يا معاشر قريش ولابي ذر يا معشر قريش بكسر العين وفتح المعجمة والله ما منكم على
دين ابرهيم غيري وفي حديث ابي اسامة عند ابي نعيم في مستخرجه وكان يقول الهي اله ابرهيم ودين دين ابرهيم
وكان اي زيد يحيي الموؤدة مفعولة من وادالشي اذا اثقله واطلق عليها اسم الواد اعتبارا بما ارادبها وانما لم
يقع وكان يدفنون البنات ومن بالحياة واصله فيما قيل من الغيرة عليهن لما وقع لبعض العرب حيث سبايت
اخر فاستنقذتها فاراد ابوها ان يفتديها منه فخيرها فاختارت الذي سباها فحلف ابوها ليقتلن كل بنت تولد
له فتوجع على ذلك واكثر من كان يفعل ذلك منهم من الاملاق وقوله يحيي الموؤدة هو مجاز عن الابقاء وذلك انه
يقول للرجل اذا اراد ان يقتل ابنته لا تقتلها انا اكفيكها ولابي ذر وابن عساكر انا اكفيكها موؤنتها فياخذ
من ابيها ويقوم بما تحتاج اليه فاذا ترعرعت بزايين وعينين مهملات اي نشات قال لابيها ان شئت دفعتها اليك وان شئت كفيتك مؤنتها وعند الفاكهي من حديث عامر بن ربيعة حليف بني عدي بن كعب
قال قال لي زيد بن عمرو اني خالفت قومي واتبعت ملة ابرهيم واسمعيل وما كانا يعبدان وانا انتظر نبيا من بني
اسمعيل ولا اراني ادركه وانا اومن به واصدقه واشهد انه نبي وان طالت بك حياة فاقره مني السلام قال
عامر فلما اسلمت اعلمت النبي صلى الله عليه وسلم جبن قال فرد عليه السلام وترحم عليه قال ولقد رايته في الجنة
يسحب ذيولا وفي رواية اسامة المذكورة وسيل النبي صلى الله عليه وسلم عن زيد فقال يبعث يوم القيمة امة
وحده بيني وبين عيسى بن مريم وروى ابو نعيم انه كان يقول يا معشر قريش اياكم والربا فانه يورث الفقر وروى
الزبير بن بكار من طريق هشام بن عروة قال بلغنا ان زيدا كان بالشام فبلغه مخرج النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل
يريد فقتل بمنقعة من ارض البلقا وقال ابن اسحق لقيه رهط من بلاد لخم فقتلوه وقيل انه مات قبل المبعث
بخمس سنين عند بناء قريش الكعبة

باب بنيان الكعبة

في الجاهلية على يد قريش في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعثته وعند ابن اسحق وغيره ان قريشا
لما بنت الكعبة كان عمر النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ خمسا وعشرين سنة وسقط لفظ باب لابي ذر فقط اليه
مرفوع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمود بن غيلان العدوي ومولاهم المروزي قال
حدثنا عبيد الرزاق بن همام قال اخبرني بالافراد ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي قال اخبرني بالافراد
ايضا عمرو بن دينار بفتح العين انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال لما بنيت الكعبة
بضم المؤحدة وكسر النون مبنيا للمفعول اي لما بنتها قريش ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعمه العباس
ينقلان الحجارة على اعناقهما لبناء فقال للعباس للنبي صلى الله عليه وسلم يا ابن اخي الجعل ازارك على رقبتك

بعد

لبيك بالتحتية مع القاف مرفوع ولابي ذر لبيك بحذفها على الجزم من الجائزة فتعمل عليه الصلاة والسلام فخر اي
فوقع الى الارض وطحن بفتحات عيناه اي شخصتا وازعقتا الى فوق افاق وسقطت هن من الفرع في حديث
ابي الطفيل فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لحما اذا انكشف عورته فنودي يا محمد غط عورتك
ذلك اول ما نودي فما رؤيت له عورة قبل ولا بعد فقال لعمه اعطني ازاري فاعطاه فاخذ فشده عليه زاده الله
شرفا لديه ازاره زاد في رواية في اوايل الصلاة فما رؤي بعد ذلك عريانا وهذا الحديث من مراسيل الصحابة وسقط
في باب فضل مكة وبنيانها واختلف في عدد بنا الكعبة والذي تحصل من مجموع عدة مراث الملائكة
وآدم واولاده والخليل والعالقة وجرهم وقصي بن كلاب وقريش وعبد الله بن الزبير والحجاج
وسرت دلايل ذلك وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد هو ابن درهم
الازدي الجهضمي البصري عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن ابي يزيد بضم ياء عبيد الله وبزيد بن الزيادة مولى اهل
مكة قالا لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حول البيت الحرام حايط كانوا يصلون حول البيت وهذا
مرسل وقيل منقطع لان عمرو بن دينار وعبيد الله بن يزيد من صغار التابعين وقوله حتى كان عمر اي زمان خلافته
فبنى حوله حايطا وهذا منقطع لانها لم يدركاه قال عبيد الله بن ابي زيد جدك بفتح الجيم وسكون الدال
مرفوع اي جداره مبتدا خبره قوله قصير والجملة صفة لحايط والذي في الفرع جدرة بفتح الجيم وسكون الدال المهملة
ونصب الراية ههنا تانيث مرفوع عليها سطبة بالخرة قصير بالرفع ايضا وكذا لابوي ذر والوقت لكن بغير نقط
على الها ولا ضبط الراء فيحتمل ان يكون الرفع على الواو وفي نسخة جدار بفتح الجيم والدال والنصب قصيرا
نصب ايضا قبنا ابن الزبير عبد الله مرتبعا طويلا وهذا المقدار هو الموصول ايضا من الحديث كما نبه عليه
الحافظ ابن حجر باب

بيان ايام الجاهلية

وسميت بها لكثرة جهلهم لا لعدم وسقط لابي ذر لفظ باب حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان قال هشام حدثني ولابي ذر حدثنا هشام قال حدثني ابي عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت كان عاشورا ولابي ذر كان ايوم عاشوراء تصومه قريش في
الجاهلية افتداء الشرع سابق لكن قال في الفتح ان في بعض الاخبار انه كان اصابهم قحط فرفع عنهم فصاموه
شكرا فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه اي في الجاهلية فلما قدم المدينة في ربيع الاول صامه على عادته
وامر اصحابه بصيامه في اول السنة الثانية فلما نزل رمضان اي صيامه في الثانية في شهر شعبان كان من
شاء صامه اي عاشورا ومن شاء لا يصومه وهذا الحديث قدم في كتاب الصيام وبه قال حدثنا مسلم
هو ابن ابرهيم قال حدثنا وهيب مصغرا عن ابن خالد قال حدثنا طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كانوا اي اهل الجاهلية يرون بضم التحتية اي يعتقدون ان
العمرة اي الاحرام بها في اشهر الحج شوال وذي القعدة وشيء من لحجة لثلاثة الذي وعشه او ذي لحجة
بكماله على الخلاف فيه من الفجور اي من الذنوب في الارض وكانوا اي الجاهلية يسمون المحرم
صفرا بالتنوين مصروف قال النووي بلا خلاف انتهى وفي الفرع كاصله عن ابي ذر صفر بغير تنوين
ويقولون اذا برا الدبر بالهملة والموحدة المفتوحتين الجرح الذي يحصل في ظهر الابل من اصطكاك الاقتاب
وبرا بغير همزة في الفرع كاصله وعفا الاثر اي ذهبا ثر الحاج من الطريق بعد رجوعهم بوقوع الامطار وزايل الوبر
والنسع صفر خلت العمرة لمن اعتمر بسكون الكاف للسجع قال قال ابن عباس فقدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة اي صبح رابعة من ذي الحجة حاجين مهلين بالحج ولا يلوون
من اهلال عليه الصلاة والسلام بالحج ان لا يكون قارنا وامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلوها
اي تلبية الحجة عمرة ويحلوا بها تعليما فيصيروا متمتعين وهذا الفسخ خاص بذلك الزمن خلافا للامام
احمد قالوا يا رسول الله اي الحل موصل عام لكل محرم بالاحرام حتى الحاج او حل خاص قال عليه الصلاة
والسلام الحل كله فيحل فيه حتى الجماع لان العمرة ليس لها الا محلل واحد وهذا الحديث قد يتبع في الحج وقد
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت عمرو بن دينار يقول حدثنا سعيد بن المسيب القرشي التابعي عن ابيه المسيب عن جده جد سعيد واسمه حزن بفتح الحاء
لها الهملة وسكون الزاي بعد ها نون المهاجري وكان من اشراف قريش في الجاهلية قال جاء في الجاهلية
قبل الاسلام فلقي اي غشي ابا سفيان بن حرب المشركين على مكة قال سفيان بن عيينة ويقول عمرو بن دينار
ان هذا الحديث له شان اي قصة طويلة وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتية ابي بشر بكسر
الموحدة وسكون المعجمة ابن بشر بالموحدة والمعجمة كنيته الاحمسي الكوفي عن قيس ابن ابي حازم بالحا المهملة والزاي اسمه
عوف الله قال دخل ابو بكر الصديق رضي الله عنه على امراة من احمس حاء وسين مهملتين وفتح الميم قبيلة من
بجيلة وليست من الخمس الذين هم قريش بفتح الحاء المراة زينب بنت المهاجر كما في طبقات ابن سعيد او بنت جابر
كما ذكر ابو موسى المديني في ذيل الصحابة عن ابن منده في تاريخ النسائه وزينب بنت عوف كما ذكر الدارقطني

بالتخفيف

بالجزم

في العلل قال وذكر ابن عيينة عن اسمعيل انها جدة ابرهيم بن المهاجر قال في الفتح والجمع بين هذه الاقوال ممكن فمن قال
بنت المهاجر نسبتها الى ابيها او بنت جابر نسبتها الى جدها الادنى او بنت عوف نسبها الى جدها الاعلى فراها ابو بكر لا
تكلم بحذف احد المثلين فقال ما لها لا تكلم قالوا حجت مصمتة بضم الميم الاولى وكسر الثانية وسكون الصاد
المهملة اسم فاعل من اصمت ريا عتيا يقال اصمت بضم اوله اصماتا وصمت بفتحتين صموتا وصمتا وصماتا اي سكتت
قال لها تكلمي فان هذا اي ترك الكلام لا يحل هذا الصمات من عمل الجاهلية فتكلمت وعند الاسماعيلي ان
المراة قالت له كان بيننا وبين قومك في الجاهلية شر فخفنا ان الله عاقبنا في ذلك ان لا اكلم احدا حتى اجيء فقال
ان الاسلام يهدم ذلك فتكلمي فقالت له من انت قال لها امراة من المهاجرين قالت اي المهاجرين قال لها
من قريش قالت له من اي قريش انت قال لها انك لكثير السؤل بلام التاكيد وصيغة فعول المذكر
والمونث فيها سوا والمعنى انك كثيرة السؤال الا ابو بكر قالت ما يقاوك على هذا الامر الصالح اي دين الاسلام
الذي جا الله به بعد الجاهلية قال ابو بكر فما دامت استقامتهم بكم بالموحدة ولابي ذر عن الكشميهني لكم
باللام ايمتكم لان باستقامتهم تقام الحدود وتوخذ الحقوق وتوضع كل شيء موضعه قالت له وما الاستقامة
قال لها انا بالتحقيق كان لقومك روس اشراف يامرونهم فيطيعونهم قالت نعم قال فهم اولئك على الناس
بكسر الكاف واستدل به على ان من نذر ان لا يتكلم ابتغاء نذر لان ابا بكر لم يطلق ان ذلك لا يحل وانه من فعل الجاهلية
وان الاسلام هدم ذلك ولا يقول ابو بكر مثل هذا الا عن توقيف فيكون في حكم المرفوع وشرط المنذور وكونه قربة
كعتق وعيادة مريض وسلام وتشييع جنازة فلو نذر غير قربة كواجب كواجب عيني كصلاة الظهر او معصية
كشرب خمر وصلاة حدث او مكروه كصيام الدهر لمن خاف به ضررا او فوت حق ومباح كقيام وقعود وصمت سوا
نذر فعلة ام تركة لم يصح نذره اما الواجب لمذكور فلانه لزم عينا بالزام الشرع قبل النذر فلا يتغير لالتزامه وانما
المعصية فلحديث مسلم لا نذر في معصية الله وامر المكروه والمباح فلانها لا يتقربه بهما وتاتي زيادة لهذا في
النذور ان شا الله تعالى بقوة الله ومعونته وبه قال حدثني بالافراد فروة ابن ابي المغرا بفتح الغا وسكون الرا
والمغرا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الرا ممدودا الكندي الكوفي قال اخبرنا علي بن مسهر بفتح الميم
وسكون المهملة وكسر الها عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت اسلمت قرا
مراة سود البعض العرب لهم تميم وذكر عمر بن شبة انها وانها لما وقع لها ذلك هاجرت الى المدينة وكان
لها حفش بحا مهملة مكسورة وفا ساكنة بعدها شين معجمة بيت صغير في المسجد قالت عايشة فكانت
تاتينا فتحدث عندنا بحذف احدى المثلين تخفيفا ولابي ذر تحذف بحذف الفا وهو ايات التا الاخرى
فاذا فرغت مني حدثتها قالت ويوم الوشاح بكسر الواو وفتحها وقد تبدل همزة مكسورة والشين المعجمة وبعد
الالف حا مهملة ما يقد من الجلد ويرصع بالجواهر وتشد المراة بين عاتقيها وكشحيها من تحاجيب رسنا لابا بالتحتية
الله بفتح الهمزة وكسرها في اليونينية فلما اثرت من ذلك قالت لها عايشة وما
يوم الوشاح قالت خرجت جويرية لبعض اهلي وكانت عروسا فدخلت مغتسلها وعليها وشاح من ادم
احمر فسقط منها فالتقطت عليها الحدا بضم الحا وفتح الدال المهملتين وتشديد التحتية من غير ان يسمى
لصبيها لها فاخذ بحذف ضمير النصب ولابي ذر فاخذته فاتهموني به فعذبوني حتى بلغ من امرهم كذا
في الفرع والذي في اصله من امري اعم طلبوا ذلك الوشاح في فيلي وفي الصلاة فالنفسوة فلم يجدوه قالت
فاتهموني به قالت فطفقوا يفتشون حتى فتشوا قبلها فبينما هم حولي وانا في كربي اذا قبلت
الحدا حتى وازت بالزاي المعجمة اي حاذت بروسنا بهمز بعدها واو ولابي ذر بروسنا بغير همز ثم القته
فاخذوه فقلت لهم هذا الذي اتهمتموني به ابن اخذته وانا منه بريء جملة حالية وسبق هذا الحديث
في باب نومة المراة في المسجد من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا
اسمعيل بن جعفر المدني عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال الا بالتخفيف من كان حالفا اي من اراد ان يحلف فلا يحلف الا بالله اي فاكوالله وربّ العالمين
والحي الذي لا يموت ومن نفسي بيده ونصفته الذاتية كعظمته وعزته وكبريائه وكلامه لا بغير لان
الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة به تعالى فلا يضاهي به غيره فكانت بالقاف
ولابي ذر وكانت قريش تحلف باتيها بان يقول الواحد منهم وابي افعل كذا او ابي لا افعل كذا او
او وحق ابي او تربة ابي فقال لهم صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابايكم لانه من ايمان الجاهلية
وياتي ان شا الله تعالى ما فيه من المباحث في باب لا يحلف بغير الله وفي نذوره وهذا الحديث اخرجه النسائي وبه
قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي نزيل مصر وقد يروي فيها فيما قاله الدارقطني بسنة تسع ومايتين
قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح عبد الله بن الحارث المصري
كان يمشي بين يدي الجنازة وهو افضل عند الشافعية وعند الحنفية وزاكا افضل لانها متبوعة
ولا يقوم اذا مرت عليه ويخبر عن عايشة انها قالت كان اهل الجاهلية يقومون لها يقولون

اذا رأوها كنت في اهلك ما اي الذي انت فيه كنت في الخير وان شر افشره ذلك فمما يعهدونه من ان
روح الانسان يصير طائرا مثله وهو المشهور عندهم بالصعدى والهام وحينئذ فما موصوله وبعض صلته محذوف
يقولون ذلك مرتين او المعنى كنت في اهلك شريفا مثلا اي تمشي انت الان فما حينئذ فيه استفهامية او مانافية
ولفظ مرتين من تتمة المقول اي كنت مرة في القوم ولست بكلا بين فيهم مرة اخرى كما هو معتقد الكفار حيث قالوا
ما بقي الا موتنا وفي قول عائشة كان اهل الجاهلية ما يدل لظاهر انه لم يبلغها امره عليه الصلاة والسلام بالغيار
للجنازة فراجعه ذلك من شان الجاهلية وقد جا الاستلام لمحل الفهم وقد ذهب الشافعي الى انه غير واجب وان
الامر به منسوخ وهل بقي الاستحباب قالوا لا وقد اعاد الغيام صرح النووي وسبق ذلك مرتين في الجنائز
وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن عباس بالموحدة والمهملة وعين عمرو معتوحة ابو عثمان البصري قال
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي العنزي البصري قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن عمرو بن ميمون بفتح العين الكوفي ادرك الجاهلية انه قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان المشركين
كانوا لا يفيضون بضم التحتية اي لا يدفعون من جمع بفتح الجيم وسكون الميم اي من المزدلفة حتى تشرق
الشمس بفتح الفوقية وضم الراء اي تطلع ولابي ذر تشرف بضم التا وكسر الراء من الاشراف على جبل ثبير
بمثلثة مفتوحة موحدة مكسورة فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فافاض قبل ان تطلع
الشمس وهذا مذهب الشافعية والجمهور وبه قال حدثني بالافراد اسحق بن ابرهيم بن راهويه قال
قلت لابي اسامة حماد بن اسامة حدثكم يحيى بن المهلب بضم الميم وفتح الهاء واللام المشددة ابو كدينة بضم
الكاف وفتح الدال وسكون التحتية بعدها نون مصغرا الكوفي البجلي الموثق ليس له في البخاري سوى هذا
الموضع قال حدثنا حصين بضم الحا والصاد المهملتين ابو عبد الرحمن السلمي الكوفي عن عكرمة مولى ابن
عباس في تفسير قوله تعالى وكاسا دهاقا قال ملان متتابعة من غير انقطاع قال اتانا عامر بدينق فرانا
فاخذنا له كاسا دهاقا قال عامر بالسند السابق وقال ابن عباس سمعت ابي يقول في الجاهلية
قبل ان يبعث اسقنا كاسا دهاقا وعند الاسمعيلي من وجه اخر عن حصين عن عكرمة عن ابن عباس سمعت
ابي يقول لغلامه ادهق لنا املانا اقتايع لنا وهذا معنى السابق وفي اللباب قال عكرمة ورما سمعت
ابن عباس يقول اسقنا وادهق لنا ودعا ابن عباس غلاما له فقال اسقنا فجا الغلام لهما ملا فقال
ابن عباس هذا الدهاق وعن عكرمة ايضا وزيد بن سهل انهما صاحبا وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم مصغرا الكوفي
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم اصدق كلمة قالها شاعر من الاطلاق الكلمة على الكلام وهو مجاز سهل عند النحويين مستعمل عند
المتكلمين وانما من باب تسمية الشي باسم جزيه على سبيل التوسع ولمسلم من طريق شعبة وزايد عن عبد الملك
ان اصدق بيت قالته من رواية سفيان عن عبد الملك اشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد بفتح اللام وكسر
الموحدة بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معوية بن بكر بن هوازن العامري الجعفري من فحول الشعرا المخضرمين
وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة وفد قومه بنو اجعفر فاسلم وحسن اسلامه وانشد له عائشة
رضي الله عنها قوله ذهبت الذين يعاش في اكنافهم وبقيت في خلف كجلد الاجرب فقالت
يرحم الله لبيدا كيف لو ادرك زماننا هذا الا بالتخفيف استفتاحية كل شي ما خلا الله باطل كذا بالتنوين اي كل شي
وملو بغير اشتقاق افراد هكذا في كل نسخ وقعت لنا وقد وقع في الموطا كل شي ما خلا الله باطل
وخلا صفاته الذاتية من رحمة وعذاب وغيرهما فكل شي المراد كل شي سوى الله جايز عليه الفنا لذاته
والنصف الاخير لهذا البيت وكل نعيم لا محالة زايل وهو من قصيدة من بحر الطويل وعدتها
عشرة ابيات وقال لعمر بن الخطاب انشدني لشعرك فقال ما كنت لاقول شعرا بعد ان سمعت لبيدا
يقول ما قال وقد عمر من الخطاب رضي الله عنه اربعين سنة وقيل وسبع وخمسين سنة وتوفي سنة احدى واربعين
وكاد امية ابن ابي الصلت اي قارب ان يسلم بضم التحتية وسكون السين المهملة وكسر اللام اي
في شعره ففي حديث مسلم من طريق عمرو بن الشريد عن ابيه قال ردفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال
هل معك من شعر امية قلت نعم فانشدته مايه بيت فقال لقد كاد ليسلم في شعره يعتقد في الجاهلية
ويومن بالبعث وادرك الاسلام ولم يسلم وقيل انه دخل في النصرانية والله اعلم وفي شعره من ذكر التوحيد
وسقط لابي ذر الا من قوله قيل ان ليسلم وحينيذ يسلم هذا ارفع ولهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا
في الادب والرقاق ومسلم في الشعر والترمذي في الاستيذان وابن ماجة في الادب وبه قال حدثنا
اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اخي عبد الحميد المدني عن سليمان
ابن بلال ابي ايوب القرشي المدني وثبت ابن بلال لابي ذر عن يحيى بن سعيد الانصاري قاضي المدينة
عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد ابي ابن ابي بكر عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان لابي بكر

الصديق

الصديق رضي الله غلام يخرج بضم التحتية وسكون المعجمة وكسر الراء له الخراج اي يعطيه كل يوم ما تعينه
وضريبة عليه من كسبه فاكل منه ابو بكر ولم يسأله فقال له الغلام تدري ولابي ذر عن الكشميهني ما هذا
الذي جيتك به واكلت منه فقال ابو بكر رضي الله عنه وما هو قال كنت تكهنت
لانسان في الجاهلية وما احسن الكهانة بكسر الكاف وهي الاخبار بالغيب من غير طريق شرعي
وكان كثيرا في الجاهلية لا سيما قبل البعثة وكان منهم من يزعم ان له رويا من الجن يلقي اليه الاخبار ومنهم
من يدعي انه يهتدي بسير الكواكب فلقيني فاعطاني بذلك اي بمقابلة الذي تكهنت
له فهذا ولابي ذر عن الكشميهني فهو الذي اكلت قاذخل ابو بكر رضي الله عنه يده في فيه ففا استقاء
كل شي في بطنه للنهي عن طوان الكاهن ولان ما يحصل بطريق الحرام يجب رده حراما وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عمر عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم
ابن عمر بن عمر بن الخطاب العمري المدني الفقيه الثبت اخبرني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه قال كان اهل الجاهلية ينتابون لحم الجزور بفتح الجيم البعير ذكرا او انثى اهل المنزلة
بفتح الميم المهملة والموحدة فيهما قال ابن عمر وحمل المنزلة هو الفخذ الثاني بضم الفوقية الاولى
وفتح الثانية بينهما نون ساكنة فجيم مثنيا للتحقق اي نضع ما في بطنها ثم تحمل الناقة التي نحرت
بضم النون وكسر الفوقية فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك لجهل الاجل ومباحثه سبقت
في باب بيع الغرر وحمل الحبلة من البيوع وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال
حدثنا مهدي بفتح الميم وسكون الهاء وكسر المهملة وتشديد التحتية وجزم بفتح الجيم البصري قال
قال حدثنا غيلان بن ابي جرير بفتح المعجمة وسكون التحتية وجزم بفتح الجيم البصري قال كنا في ابل
ملك رضي الله عنه فجاءنا عن الانصار وكان ولابي ذر وكان بالفا لكذا للقابسي ويقول لي فعل
قومك في الجاهلية كذا وكذا ابو بكر كذا وكذا والمعمل قومك كذا وكذا ابو بكر كذا وكذا
وليس عيلان من الانصار وانما قال ليس فعل قومك نظرا الى السنة الاعمة وهي الازد وهذا الحديث قد
سبق في مناقب الانصار القسامة في الجاهلية بفتح القاف وتخفيف السين المهملة ما خوذة من
القسم وهي اليمين وهي في عرف الشرع حلف معين عند التهمة بالقتل على الاثبات او النفي او هي ما خوذة
من قسمة الايمان على الحالفين وثلثت هذه الترجمة عند الاكثرين عن الحموي هنا وسقطت للنسفي
قال ابن عمرو هو او وجه لان الجميع من ترجمة ايام الجاهلية وبه قال حدثنا ابو معمر بكسر الميم
بين فتحتين عبد الله بن عمرو المقعد المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد ابو عبيدة البصري التنوري قال حدثنا قطن بفتح القاف وبالطا المهملة بعدها نون ابن
كعب البصري القطعي بضم القاف وفتح المهملة الاولى ابو الهيثم بالمثلثة قال حدثنا ابو زيد من
الزيادة المدني ولابي ذر المديني البصري قال في الفتح ويقال له المديني بزيادة تحتية ولعل اصله كان
من المدينة ولكن لم يرو عنه احد من اهلها وسيل عنه مالك فلم يعرفه ولم يعرف اسمه وقد وثقه ابن معين وغيره
وليس له ولا للراوي عنه في البخاري لا هذا الموضع عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال ان اول مسامة كانت في الجاهلية لفينا بلام التاكيد بني هاشم كان الحكم بها وبني مجور ورد ابن الضبير
المجرور وذلك انه كان رجل من بني هاشم هو عمرو بن علقمة بن المطلب بن عبد مناف كما قال الزبير بن بكار وكافه
نسبه الى بني هاشم مجازا لما كان بين بني هاشم والمطلب من المودة او المواخاة وسماه ابن الكلبي عامرا استاجر رجل من
قريش اسمه خداش بخا معجمة مكسورة فدالمهملة وبعد الالف شين معجمة ابن عبد الله بن ابي قيس العامري كما عند
الزبير بن بكار وللاصيلي وابي ذر فيما ذكره في الفتح استاجر رجلا من قريش قال وهو مقلوب والصواب الاول من خداش
اخر بكسر الخا المعجمة وتسكن اخر معجمة فانطلق الاجير معه مع المستاجر فحالفه الى الشام فمر رجل به اي بالاجير
ولابي ذر وابن عساكر فمر به رجل من بني هاشم لعريسم فاطلعت عروة جوالقه بضم الجيم وكسر اللام معجما
عليها في الفرع كاصله من غير ميم اي وعايه ويلون من جلود وغيرها فارسي معرب فقال للاجير اخفري بمثلثة
من الاخفارة اجعقال بكسر العين المهملة تحمل اشدد عروة جوالقك لا تنفسر الابل بكسر الفا وضم الراء مثقلا
عليها في الفرع واصله فاعطاه عقالا فشد به عروة جوالقه فلما نزل اعقلت الابل
بضم العين مبنيا للمفعول الا بعيرا واحدا لم يعقل لعدم وجدان عقاله الذي شد به الجوالق فقال الذي
استاجره ما شان هذا البعير لم يعقل من بين الابل قال لا جير ليس له عقال قال
المستاجر له فاين عقاله فاهوى بيده الى ذفرى البعير فقال مزبي رجل من بني هاشم قد انطلقت عروة
جوالقه فاشتغلت بي فاعطيته قال فخذه بالمهملة والذال المعجمة اي رماة بعقبي اضافت منقلته فكان فيها
اجله وقوله العيني تبعا للحافظ ابن حجر قوله فاذا ابي اشرف على الموت ظاهره انه من الحديث عند البخاري
ولم اجد في اصل من اصوله بعد الكشف عنه فالله اعلم نعم قوله فكان فيها اجله معناه لكنه لا يلزم منه الفورية
بدليل قوله مر به رجل من اهل اليمن لعريسم اي قبل ان يقضي فقال له انشدك الموسم اي موسم الحج قال الرجل

المادة الشهيد بحذف ضمير المفعول وربما شهد تفه قال له هل انت مبلغ بضم الميم وسكون الموحدة وكسر
اللام عني رسالة من الدير بسكون الهاء وفي اليونينية بفتحها اي وقتا من الاوقات قال نعم افعل ذلك
قال فكلمت بضم الكاف وسكون النون وضم المثناة الفوقية مصححا عليها في الفرع كاصله وفي غير بفتحتها على الخطاب
من الكون فيهما ولابي ذر فكلمتهن بالفوقية والموحدة من الكناية قال ابن حجر وهذا اوجه من الاولى وقال
عياض انها بالنون عند الحموي والمستملي وانها التي في اصل سماعه اذا انت شهدت الموسم فناد يا آل قريش
بائيات الهمزة في الفرع وحذفها في غير في الاستغاثة فاذا اجابوك فناد يا آل بني هاشم بالهمز وحذفها
كسابقه فاذا اجابوك فاسأل بسكون السين بعدها همزة في الفرع وفي اليونينية فسل بفتح السين من غير همز
عن ابي طالب فاخبر ان فلانا الذي استأجرني في اي يستبب عقال وهمات المساء بفتح الميم
يستعب تلك الحذفة بعد ان اوصى اليماني بما اوصاه فلما قدم الذي استأجرني اتاه ابو طالب فقال له فعل
صاحبنا قال المرض فاحسنت القيام عليه وتوفي فوليت دفنه بفتح الواو وكسر اللام قال ابو طالب قد
كان اهل ذاك بغير لام ولابي ذر ذلك منك بضم الكاف ثم ان الرجل اليماني الذي اوصى
اليه ان يبلغ بضم التحتية وسكون الموحدة وكسر اللام عنه ما ذكروا في الموسم ان اتاه فقال يا آل قريش
قالوا له هذه قريش قال يا آل بني هاشم ولابي ذر عن الحموي والمستملي يا بني هاشم قالوا هذه بنو هاشم
قال ابن ولابي ذر عن الحموي والمستملي من ابو بفتح الهمزة فلانا فتله في اي بسبب عقاله وزاد ابن الكلبي
فاخبر بالقصة وخداش يطوف بالبيت لا يعلم بما كان فقام رجال من بني هاشم الى خداش فضربوه وقال قتلت
صاحبنا بمحمد فاتاه ابو طالب فقال له اختر من احدى ثلاث كانت معروفة عندهم ان شئت تؤدي بضم المثناة فوق
مائة من الابل فانك اي بسبب انك قتلت صاحبنا وان شئت حلف بلفظ الماضي خمسون من
قومك انك بفتح الهمزة وكسرها في اليونينية لم تقتله فان ابيت اي امتنعت من ذلك قتلناك به فالتطم
ان هذه بحا الثالثة وعند الزبير بن بكار انهم حاكموه في ذلك الى الوليد بن المغيرة فقضى ان يحلف خمسون رجلا
من بني عامر عند البيت ما قتله خداش فاتى قومه فذكر لهم ذلك فقالوا نحلف فاتته اي اباطالب
امرأة من بني هاشم يسمها هند علته اخت القتول كانت تحت رجل منهم اسمه عبد العزى بن قيس العامري
قد ولدت له ولدا اسمه حويطب بمهملة مصغرا وله صحبة فقالت يا ابا طالب اردت خمسين رجلا ان تحلفهم مكان مائة من الابل يصيب فعل
مضارع كل رجل بنصب كل على المفعولية لقوله ليعبر ان هذا البعير انه فاقبلها مني بفتح الموحدة ولا تضبر
بفتح اوله وفتح ثالثه وقد تكسر ولابي ذر ولا تضبر بضم اوله وكسر ثالثه بمعنى فتح الموحدة ولا تضبر
وفتح ثالثه مبنيا للمفعول وبكسر الموحدة مبنيا للفاعل فصلها وجاءت ثابتة وارعوون رجلا فخلعوا
زاد ابن الكلبي عند الركن ان اخذ شيا يرى من دم المقتول قال ابن عباس بالسند المذكور فوالذي
نفسي بيده ما حال بضم المهملة وتشديد الواو الحول بن يوم خلعهم وهن الثمانية وارتعين الذين
خلعوا وللاصيلي وابن عساكر والاربعين ولابي ذر عن الكشميهني ما جا الحول بن يوم خلعهم وهن الثمانية وارتعين
رجاع بالجميع لحويطيب فلذا كان اكثر من بمكة ربا عاما استشكل قول ابن عيينة فوالذي نفسي بيده الى اخره
مع كونه حين ذاك لم يولد فاجيب باحتمال ان الذي اخبر بذلك جماعة اطمأنت نفسه الى صدقهم حتى
وسعه ان يحلف على ذلك قال السفاقسي وفيه نظر لان الفتح وتحتمل ان يكون الذي اخبر بذلك هو النبي صلى الله
عليه وسلم قال وهو امكن في دخول هذا الحديث في الصحيح وقال في الكواكب فيه رد على الظالمين وسلوة للمظلومين
ووجه الحكمة في هلاكهم ان ينتقموا من الظلم اذ لم يأت بينهم اذ ذاك نبي ولا كتاب ولا كانوا يوسنون بالبعث
فلو تركوا مع ذلك مهملا لاكل القوي الضعيف ولا ينتظم الظلام المظلوم وروى الفاكهي كما ذكر في الفتح من
طريق ابي بحيح عن ابيه قال حلف ناس عند البيت فسامة على باطل فرجوا فتزلزلت صخرة فانهدمت
عليهم وبهذا الحديث اخرجه النسائي في القسامة ومباحث القسامة تاتي ان شاء الله تعالى في محلها القسوين
الله وفي قد وبه قال حدثني بالافراد عبيد بن اسمعيل بضم العين مصغرا غير منصرف لنسبي وكان اسمه
عبد الله وكنيته ابو محمد الهباري القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان ابو يزيد يحالف بضم الموحدة اخا مسلمة
غير منصرف ولابي ذر الثنيتين والعلم يعبد اسم بقعة ولغيره بالصرف اسم موضع رفع فيه حرب بين الاوس
والخزرج بعد ما قدم الله لرسوله صلى الله عليه وسلم قبل قدومه المدينة بخمس سنين قتل فيها
كثير من اشرافهم اذ لم يكونوا احيا لا استكبارا وامتنعوا عنه وسقط التصلية لابي ذر فقدم رسول الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اصابوا فارتث منهم وجماعتهم وقتلت بتشديد الفوقية

الاولى

الا ولى في اليونينية وتخفيفها في غيرها سروا تهم بفتح المهملة اي اثرا فهم وخرجوا بضم الخاء وتشديد الراء قدم
الله لرسوله صلى الله عليه وسلم يثرب في اي لاجل دخل الحديث في دين الاسلام وسبق هذا الحديث في مناقب الانصار
وبه قال وقال ابن وهب عبد الله فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه اخبرنا عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري
عن بكير بن الاشج بضم الموحدة مصغرا والاشج بهمزة وشين معجمة مفتوحتين فجيم لنسبة لجد واسم ابيه عبد الله
مولى بني مخزوم وان اكريبا بضم الكاف وفتح الراء وسكون التحتية بعدها موحدة مولى ابن عباس حدثه ان ابن
عباس رضي الله عنهما قال ليس السعي المشي الشديد بطن الوادي بين الصفا والمروة سنة ولابي ذر عن
الكشميهني بسنة انما كان اهل الجاهلية يسعونها يمشونها مشيا شديدا ويقولون لا يخبر البطحا بضم
النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة زاي لا تقطع سبيل الراوي الا اجاءة شدا بفوق وعد وشد بدل وقد
ينف ابن عباس سنية السعي لمجرد بل سنة المشي اذ اصل السعي طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم بل واجب وركن في
الحج والعمرة ثم قال الجمهور باستحباب العدو في بطن السيل وخالفهم ابن عباس وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد بضم العين في الفرع وفي اليونينية وغيرها بفتحها وهو المعروف الجعفي بضم الجيم وسكون العين
المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال اخبرنا مطرف بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء المشددة ابن
عبد الله الحرشي بمهملتين لقيم بجمعة البصري قال سمعت ابا السفر بفتح المهملة والفاء سعيد بن محمد بضم التحتية وسكون
المهملة وكسر الميم بعدها الهمزة الهمداني الثوري الكوفي يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول
يا ايها الناس اسمعوا مني ما اقول لكم سماع ضبط واتقان واسمعوني بهمزة قطع اي عبد وا على ما تقولون
انكم حفظتم مبنى فانه خفي ان لا يفهموا مراده فلا تذهبوا فتقولوا قال ابن عباس كذا قال ابن عباس من
قبل ان نضبطوا ما المحمول لكم من طاف بالبيت فلتطف بضم الفوقية وبالجزم بكسر الطاء وسكون الجيم وهو المحوط الذي
تحت الميزاب واكثر الروايات كما نبه عليه في شفا الغرام ان فيه من البيت نحو سبعة اذرع كما في الصحيحين ولا
تقولوا الحطيم فان الرجل في الجاهلية كان يحلف عنده فيلقى صوته او نعله او قوسه بعد ان يحلف علامة
لعقد حلفه فسمي بالحطيم لذلك لكونه يحطم اي يغتنم فعيل بمعنى فاعل وقيل لما ذكر في شفا الغرام لانهم كانوا
يطوفون فيه ما طافوا فيبقى من الثياب فيبقى حتى يحطم من طول الزمان وقيل لانهم كانوا يحطمون بالايمان هم
فقيل من حلف هناك انما الا بحلف له العقوبة وقيل الحطيم ما بين الحجر الاسود والمقام وزمزم والحجر لكن قال في الفتح
ان حديث ابن عباس المذكور رجح في هذا وشهره وبه قال حدثنا نعيم بن حماد بتشديد الميم بن معوية بن الحرث
الخزاعي ابو عبد الله الفارابي المروزي نزيل مصر صدوق يخطئ كثيرا فقيه عارف بالفرائض وتنبع ابن عدي
ما اخطأ فيه وقال بأبي حديثه مستقيم وثقه قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة مصغرا ابن عبد
الرحمن الكوفي عن عمرو بن ميمون بفتح العين الازدي ابو عبد الله المخضرم المشهور اسلم في زمنه صلى الله عليه
وسلم ولم يره انه قال رايت في الجاهلية قردة بكسر القاف وسكون الراء انثى الحيوان المعروف اجتمع عليها
قردة بكسر القاف وفتح الراء جمع قرد وجمع ايضا على قرود قال الكوني قلد نزت فوجموها فرجمنها معهم
وهذا الحديث ثابت في جميع اصول البخاري التي رايتها قال في الفتح وكفى بايراد ابي ذر الحافظ له فمن شيوخ
الثلاثة الائمة المتقنين عن الفهري وابي مسعود له في الاطراف جملة لكنه سقط من رواية النسفي وكذا
للحديث الذي بعده ولا يلزم من ذلك ان لا يكون في رواية الفهري فان روايته تزيد على رواية النسفي عدة
احاديث ورواه الاسمعيلي من وجه اخر من طريق عبد الملك بن مسلم عن عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون
قال كنت في اليمن في غنم لاهلي وانا علي شرف فجا قرد مع قردة فتوسد يدها فجا قرد اصغر منها فجر هامتلت
يدها من تحت راس القرد الاول سلارا فيقا وتبعته فوقع عليها وانا انظر ثم رجعت فجعلت تدخل يدها
تحت خد القرد الاول برفق فاستيقظ فزعا فشمها فصاح فاجتمعت القرود فجعل يصيح ويومي اليها بيده فذهبن
القرود يمينة وبسرة فجا واذ لكل قرد اعرفه فحضروا لها حفرة فرجموها فلقد رايت الرجم في غير بني ادم
ورواه البخاري ايضا في تاريخه الكبير فقال قال لي نعيم بن حماد حدثنا هشيم عن ابي البلج وحصين عن عمرو
ابن ميمون قال رايت في الجاهلية قردة اجتمع عليها قرود فرجموها ورجمتها معهم ولبس فيه قد نزت
وقول ابن الاثير في اسد الغابة كابن عبد البر ان القصة بطولها انما هي في المروية عند الاسمعيلي
المذكورة تدور على عبد الملك بن مسلم عن عيسى بن حطان وليسا ممن يحتج بهما وهذا عند جماعة من اهل
العلم منكر اضافة الزنا الى غير مكلف واقامة الحدود على البهايم ولو صح لكان من الجن لان العبادات
والتكليفات في الجن والانس دون غيرهما اجيب عنه بانه لا يلزم من كون عبد الملك وابن حطان
مطعونا فيهما ضعف رواية البخاري للقصة عن غيرهما بل مقوية وعاضدة لرواية الاسمعيلي المذكورة
وبانه لا يلزم من كون صوت الواقعة صورة الزنا ان يكون ذلك زنا حقيقة ولا حدا وانما اطلق ذلك
عليه لشبهه به فلا يستلزم ذلك ايقاع التكليف على الحيوان وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بضم العين مصغر ابن ابي يزيد المكي مولى آل قارظ
ابن شيبة الكناني وثقه ابن المديني انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما قال خلال من خلال الجاهلية

بالحاء المهملة فيهما اي خصالا من خصال الجاهلية **الطعن في الانساب** اي القدح فيها بغير علم **والنياحة** بكسر النون على الميت **وتسمى** عبيد الله الراوي للحكاية الثالثة **قال سفيان** ابن عيينة **وتقولون انها** اي الثالثة **الاستسقاء بالانواء** جمع نوء وهو منزل من منازل القمر يقولون مطرنا بنوء كذا،

باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم

مصدر مبني من البعث وهو الارسال **محمد بن عبد الله** الذي تكلفت فيه الخصال المحمودة وهو اسم مفعول من المحمدة على سبيل التفاؤل لانه سيكثر حمده وتتابر انعامه اضافه عليه الصلاة والسلام راجعا الله وتوفي ابوه يثرب او بغزة من ارض الشام وهو ابن شهرين من حمله او وهو في المهد او وهو ابن سبعة اشهر وانما اضيف شيبة الحمد لانه ولد وفي رأسه شيبه ولقب بعبد المطلب لان عمه المطلب حاء به الى مكة ردفه وهو صبية بذ فكان يقال عنه فيقول عربي من حمير ان يقول ابن اخي وعاش مائة واربعين سنة **ابن هاشم** سمي بذلك لانه هشم الثريد لقومه في زمن المجاعة ومناف **ابن قصي** بن كلاب بن مرة واسم هاشم عمرو قيل له هاشم لانه هشم الثريد لقومه في زمن المجاعة ومناف بفتح الميم وتخفيف النون وقصي بضم القاف تصغير قصي اي بعد لانه بعد عن عشيرته في بلاد قضاعة حين احتملته امه وصغر على فعيل لانهم كرهوا اجتماع ياءات فحذفوا احداهن وهي الثانية التي تكون في فعيل فيبقى على وزن فعيل مثل قيس واسمه مجمع وقال الشافعي يزيد وكلاب بكسر الكاف وتخفيف اللام ولقب به لمحبته الصيد وكان اكثر صيده بالكلاب قاله المهلب وغيره واسمه حكيم وعروة ومرة منقول من اسم النطفة قاله السهيلي **ابن كعب بن لوي** بن غالب **بن فهر** بن مالك **بن النضر** وكعب وما بعده من اسمه العروبة وكان فصيحا خطيبا قتل وسمي كعبا لشرفه على قومه ولبن جانبه لهم منقول من كعب القدم وقيل لارتفاعه على قومه وشرفه فيهم ولوي بالهمزة في الاكثر تصغير اللاي وهو الثور الوحشي وغالب بالجحة وكسر اللام وفهر بكسر الفا وسكون الهاء وهو من الحجارة الطويل والاملس قيل واسمه قريش وهو ابو قريش ومن لم يكن من ولده فليس بقرشي وقال اخرون اهل قريش النضر لحديث الاشعث ابن قيس الكندي قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد كندة فقلت انشئ منا يا رسول الله فقال لا نحن بنو النضر بن كنانة لا ننتفي من ابينا ولا نبغي من امنا وزاد في رواية ابي نعيم في الرياضة قال اشعث والله لا اسمع احدا ينتفي قريشا من النضر بن كنانة لاجلدنه وقيل فهر اسمه وقريش لقبه ونقل الزبير عن الزهري ان لقبه قريش وتسمى به لوضاءته وجماله واشراق وجهه **ابن كنانة** بلفظ دعا النهام **ابن خزيمة** بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي المعجمتين مصغرا **ابن مدركة** بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الراء **ابن الياس** بن مضر بكسر الهمزة وسكون اللام ضد الرجا فعال ابن قولهم من قولهم ليس الشجاع الذي لا يفر قاله ابن الانباري وقال عين هو شمرة وصل وهو ضد الرجا ومضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة قيل سمي به لانه كان يحب ثوب اللين وهو الماضر والحامض اولانه كان يمضر القلوب لحسنه وجماله **ابن نزار** بن معد بن عدنان بكسر النون وفتح الزاي وبعدها الف راء ابن الذهر وهو القليل وقال ابو الفرج الاصبهاني لانه كان فرد قومه ومعد بفتح الميم والعين وتشديد الدال وعدنان بوزن فعلان من العدن وقد روى ابو جعفر بن حبيب في تاريخه المخبر من حديث ابن عباس قال كان عدنان ومعد وربيعه ومضر وخزيمة وخزيمة واسد على ملة ابرهيم فلا تذكروهم الا بخير وروى الزبير بن بكار بن وجه اخر رفعه قال لا تسبوا مضر ولا ربيعة فانهما كانا مسلمين وله شاهد عند ابن حبيب من مرسل سعيد بن المسيب فقد انتظم البخاري بن هذا النسب الشريف على عدنان لما وقع من الاختلاف في من بين عدنان وبين ابرهيم الخليل فيما بين ابرهيم وادم فاخرج ابن سعد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا انتسب لم يجاوز في نسبه فوق عدنان وقالت عائشة وجدنا من يعرف ما وراء عدنان الى ما وراء قحطان وقال ابن جرير عن القسم بن ابي مرة عن عكرمة اضللت اذا نسبتها من عدنان وبه قال **حدثنا احمد بن ابي رجا** الهروي الجعفي قال **حدثنا النضر** بفتح النون وسكون الضاد المعجمة **ابن شميل** ابو الحسن المازني **عن هشام** هو ابن حسان البصري **عن عكرمة** مولى ابن عباس **عن ابن عباس** رضي الله عنهما انه قال انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي وهو ابن اربعين سنة فمكث ثلاث **وللكشميهني** فمكث **بمكة ثلاث عشرة سنة** بعد الوحي منها مدة الفترة والرؤيا الصالحة في النوم **ثم امر** بضم الهمزة مبنيا للمفعول **بالهجرة** فهاجر الى المدينة **فمكث بها عشر سنين** **ما تعني النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه** رضي الله عنهم **من المشركين** اي من اذاهم حالكونهم **بمكة** وبه **قال حدثنا المحمدي** عبد الله بن الزبير الكوفي قال **حدثنا سفيان** بن عيينة قال **حدثنا جبلان** بفتح الجيم وتخفيف الموحدة ابن لبشير الاحمسي الجعفي الكوفي **وامسعيل** بن ابي خالد **قال سمعنا قبيصة** هو ابن ابي ذؤيب الخزاعي الحجازي التابعي الكبير **يقول سمعت خبابا** بفتح الخاء

المجمة وتشديد الموحدة الاولى ابن الارت بفتح الهمزة والراء وتشديد المثناة الفوقية **يقول اتيت النبي صلى الله عليه وسلم** وهو اي والحال انه **متوسد بردة** بتاء التانيث ولابي ذر عن الكشميهني برده بالهاء **وهو** اي والحال انه **في ظل الكعبة** **وقال انا لقينا من المشركين شدة** فقلت الا **ولابي ذر عن الكشميهني** يا رسول الله الا **تدعو الله تعالى فقعد وهو** اي والحال انه **محمر وجهه** من الغضب **فقال** عليه الصلاة والسلام **لقد كان من** بفتح الميم **قبلكم** من الانبياء **ليمشط** بضم التحتية وفتح الجيم مبنيا للمفعول **بمشاط الحديد** بكسر الميم جمع مشط كمفتاح جمع مفتح ولابي ذر عن الكشميهني بامشاط الحديد **ما دون عظامه من لحم وعصب ما كان يصرفه** بالهاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي يصرف ذلك المشط **عن دينه** ويوضع المنشار بكسر الميم وسكون النون وبالجيم التي يبشر بها الخشب **فيفرق** بفتح وكسر الراء فيشق باثنين بضم الفوقية وفتح الشين المعجمة **ما يصرفه ذلك** الموضع على مفرق راسه **عن دينه** وليمضين الله هذا الامر بفتح اللام وضم الضاد المعجمة وكسر الفوقية وتشديد الميم المفتوحة والنون من الاتمام والكمال واللام للتاكيد اي امر الاسلام **حتى يسير الراكب من صنعا الى حضرموت** بفتح الميم **ما يخاف احدا الا الله وادبان** الذكور في السند بربانيه **والذيب على غنمه** بنصب الذيب عطفا على المستثنى منه لا المستثنى قاله في الكواكب وجوز في الفتح وقال ان التقدير لا يخاف الا الذيب على غنمه لان سياق الحديث انما هو للامن من عدوان بعض الناس على بعض كما كانوا في الجاهلية لا للامن من عدوان الذيب فان ذلك انما يكون عند ترول عيسى انتهى **وتعقبه** في العمدة بان سياق الحديث اعم من عدوان الناس وعدوان الذيب فحمله لان قوله الراكب اعم من ان يكون معه غنم او غيرها وعدم خوفه يكون من الناس والحيوان وبان ذلك غير مختص بزمان عيسى عليه الصلاة والسلام وانما وقع هذا في زمن عمر بن عبد العزيز فان الرعاة كانوا لمن من الذياب في الاماكن التي لم يعتد فيها وجود الذياب قبل ذلك **حدثنا سليمان بن حرب** الواشحي قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن ابي اسحق** عمرو السبيعي **عن الاسود** بن يزيد النخعي **عن عبيد الله بن مسعود** رضي الله عنه انه **قال قرا النبي صلى الله عليه وسلم النجم** في رمضان سنة خمس من البعثة كما قاله الواقدي **فسجد** بعد فراغه من قراءتها **فما بقي احد** من المسلمين والمشركين **الا سجد** معه المسلمون لله والمشركون لالهتهم لانها اول سجدة نزلت فاراد واعارضة المسلمين بالسجود لالهتهم لانهم لا يسجدون الا لله **فاخذ** بالافراد **رجل** وهو امية بن خلف كما في سورة النجم عند المؤلف فلم يسجد **رايته اخذ كفا من حصى فرفعه الى وجهه فسجد عليه وقال يكفيني** بالبناء للفاعل **فلقد رايته بعد** بالبناء للضم اي بعد ذلك **قتل كافرا** بالله تعالى يوم بدر ومطابقة الحديث للترجمة في عدم سجود هذا المذكور اذ في مخالفته نوع اذى على ما لا يخفى وهذا الحديث سبق في ابواب السجود وباتي ان شاء الله تعالى في التفسير وبه قال **حدثني** بالافراد **ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار** بندار العبدي قال **حدثنا عبد الرحمن** بن مهدي قال **حدثنا شعبة** ابن الحجاج **عن ابي اسحق عمرو السبيعي عن عمرو بن ميمون** بفتح العين الاودي المخضرم **عن عبد الله** ابن مسعود رضي الله عنه انه **قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم** يعابر بيم في يبنا **ساجد** عند الكعبة **وحوله ناس من قريش** ثم السبعة المدعو عليهم بعد **جاعقبة بن ابي معيط** باسقاط الواو وجر وبرفع السين المهملة **فقذفه على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرفع راسه** حتى **جاءت فاطمة** رضي الله عنها **فاخذته من ظهره** الشريف **ودعت على من صنع** ذلك وفي رواية اسرائيل فاقبلت تسبهم **فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما رفع راسه من السجود وفرغ من الصلاة اللهم عليك الملا من قريش** اي الزم جماعتهم واشرافهم اي اهلكهم **ابا جهل** بن هشام واسمه عمرو وفرعون هذه الامة **وعتبة بن ربيعة** بضم العين وسكون الفوقية وفي اليونينية بالرفع والنصب بتقدير اعني وهو والصحيح انه امية كما في كتاب الصلاة لان ابيا قتله النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد **وشيبة بن ربيعة** اذا عينه **وامية بن خلف او ابي بن خلف شعبة** من الحجاج هو الشاك في ذلك قال ابن مسعود **فرايتهم قتلوا يوم بدر** فالقوا بضم الهمزة **في بير هناك** تحقير الشاغر وليلا بتاء وبدونها **غير امية** **ولابي ذر زيادة** ابن خلف **او ابي** بالشك **تقطعت اوصاله فلم يلق في البير** وهذا الحديث قد سبق في باب علامات النبوة وبه قال **حدثنا** بالافراد **عثمان بن ابي شيبة** اخو ابي بكر قال **حدثنا جرير** هو ابن عبد الحميد **عن منصور** هو ابن المعتمر انه قال **حدثني** بالافراد **ولابي ذر حدثنا منصور** قال **حدثنا سعيد بن جبير** او قال منصور **حدثني** بالافراد **الحكم** ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح الموحدة الكندي الكوفي **عن سعيد بن جبير** انه **قال امرني عبد الرحمن بن ابزى** بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاي منصور الخزاعي مولاهم صحابي صغير **قال سيل ابن عباس** بفتح السين من غير همز وفي الفرعية قال سال ابن عباس **عن هتين الايتين** ما اسرهما اي في التوفيق بينهما وهما قوله تعالى في سورة الفرقان **ولا تقتلوا النفس التي حرم الله** كذا في الرواية ولفظ التلاوة ولا تقتلوا النفس التي حرم بضم النون ذاد ابو ذر الا بالحق **ومن يقتل مومنا متعمدا** اي حيث دلت الاولى على العفو عند التوبة والثانية على وجوب الجزاء مطلقا فسالت ابن عباس عن ذلك

فقال لما انزلت التي في الفرقان قال مشركوا اهل مكة فقد قتلنا النفس التي حرم الله ودعونا مع الله
الها اخر وقد اتينا الفواحش فما يغني عنا الاسلام وقد فعلنا ذلك كله فسقط قوله فذوا لابي ذر فانزل الله عز وجل الا من
تاب وامن التي في سورة الفرقان فهذا لاولئك الكفار واما التي في سورة النساء في الرجل المسلم اذا عرف
الاسلام وشرايعه ثم قتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها فسقط قوله خالدا فيها من اليونينية فلا تقبل توبته
وقال زيد بن ثابت لما نزلت التي في الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخر عجبنا من لينها فلبثنا ساعة نكثر
لم تزل الغليظة تعد اللينة فنسخت اللينة واراد بالغليظة اية النساء وباللينة اية الفرقان وقد ذهل السائل
ان توبة قاتل المسلم عمدا مقبولة لاية واني لغفار لمن تاب وان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن
يشاء وما روي عن ابن عباس فيه تشديد ومبالغة في الزجر عن القتل وليس في الاية متمسك لمن قال بالتخليد في
النار وارتكاب الكبائر لان الاية نزلت في قاتل جوكان فيه ومقيس بن صبابة وقيل انه وعيد لمن قتل مؤمنا
مستحلا لقتله بسبب ايمانه ومن استحل قتل اهل الايمان لايمانهم كان كافرا مخلدا في النار وذكر ان عمرو بن عبيد جا
الى عمرو بن العلا فقال هل تجلف الله وهلك فقال لا فقال اليس قال الله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا
فيها فقال ابو عمرو ان الجهة انبت يا اباعثمان ان العرب لا تعد الا خلافيا الوعيد خلفا وانما تعد خلفا الوعد
خلفا وانشد ٥ وانني وان واعدته او وعدته ٥ لمخلف ايعادي ومنجز موعدي ٥ قال عبد الرحمن ابن ابزى
فذكرته اي قول ابن عباس لمجاهد سعيد بن جبير فقال الا من ندم اي الاية الثانية مبينة بقوله الا من تاب.
حملا للمطلق على المقيد وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في التفسير وابو داود في الفتن والنسائي في المحاربة
والتفسير وبه قال حدثنا عباس بن الوليد بالتحتية وبعد الالف شين معجمة الرقام البصري قال حدثنا
الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقي قال حدثني بالافراد الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد ايضا يحيى
ابن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم اليمامي عن محمد بن ابرهيم التيمي ابي عبد الله المدني انه قال
حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام قال سألت ابن عمرو بن العاص قلت اخبرني بكسر الهمزة
الراء وسقط لفظ قلت من اليونينية باسناد سبق صنعة المشركون بالنبي صلى الله عليه وسلم قال بقينا
بغير ميم ولابي ذر بقينا النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بفتح الجيم الكعبة بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم اذ
اقبل عقبة بن ابي معيط المقتول كافرا بعد بدر فوضع ثوبه اي ثوب النبي صلى الله عليه وسلم في عنقه
لكسره فخنقه به خنقا بسكون النون شديدا فاقبل ابو بكر الصديق رضي الله عنه حتى اخذ بمنكبه
بفتح الميم وكسر الكاف اي بمنكب عنقه ودفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقتلون رجلا ان يقول
ربي الله الاية اي لان يقول وقال الزمخشري في اية المؤمن ولكن ان لفقه مضافا محذوفا اي وقتا ان
يتوله والمعنى اتقتلونه ساعة سمعتم منه هذا القول من غير روية ولا فكر وهذا رده ابو حيان بان تقدير
هذا الوقت لا يجوز الا مع المصدر المصرح به تقول اجيئك صياح الديكة وان صح الديكة وان يصيح لم يجز نص عليه النحويون وهذا الاستفهام على سبيل الانكار وفي هذا
الكلام ما يدل على حسن هذا الانكار لانه ما اراد على ان قال ربي الله وجاكم بالبينات وذلك لا يوجب القتل
البتة تابعه اي تابع عياش بن الوليد ابن اسحق محمد فقال حدثني بالافراد عن ابيه عروة انه قال
قلت لعبد الله بن عمرو بفتح العين وهذه المتابعة وصلها احمد والبزار قال عبدة بفتح العين
وسكون الموحدة ابن سليمان بما وصله النسائي عن هشام عروة بن الزبير قيل انهم وبن العاص
خالف هشام اخاه يحيى ابن عروة في اسم الصحابي فقال يحيى عبد الله بن عمرو وقال هشام عمرو بن العاص فيرجح
رواية يحيى موافقة محمد بن ابرهيم التيمي وقال محمد بن عمرو بفتح العين ابن علقمة الليثي المدني فيما وصله
المؤلف في خلق افعال العباد عن ابي سلمة بن عبد بن عوف انه قال حدثني بالافراد عمرو بن العاص
وهذا كله مع ما سبق من حديث عائشة انه صلى الله عليه وسلم قال ما لقيت من قومك فذكر
قصة الطائف مع ثقيف يدل على تعدد ذلك فلا تعارض على ما لا يخفى وحديث الباب سبق في مناقب
ابي بكر رضي الله عنه باب اسلام ابي بكر
الصديق رضي الله عنه سقط لفظ باب لابي ذر فقط بالتنوين رفع والصديق فعيل مبالغة من الصدق وهو الكثير
الصدق وقيل الذي لم يكذب قط وقد قالوا ابو الحسن الاشعري رحمه الله تعالى لم يزل ابو بكر رضي الله عنه
بعين الرضى منه فاختلف الناس في مراده بهذا الكلام فقيل لم يزل موحدا قبل البعثة وبعدها وهو الصحيح
للرضى وقيل بل اراد انه لم يزل على حالة غير مغضوب فيها عليه لعلم الله تعالى بانه يؤمن ويصير من خلاصة
الامة وقال الشيخ تقي الدين السبكي لو كان هذا مراده لاستوى الصديق وسائر الصحابة في ذلك وهل
العبارة التي قالها الاشعري في حق الصديق لم تحفظ عنه في حق غيره فالصواب ان يقال ان الصديق
لم يلبث عنه حال كفر بالله وهو الذي سمعناه من اشياخنا ومن يقتدي به وهو الصواب ان شاء الله تعالى
ونقل من طعن في اشياخنا الا نبيا ان القاضي ابا الحسين احمد بن محمد الزبيدي روى باسناده في كتابه المسمى
بغاية الفرض الى نواحي العرض ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اجتمع المهاجرون والانصار عند رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله عنه وعيشك يا رسول الله اني لم اسجد لصنم قط فغضب عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وقال تقول وعيشك برسول الله اني لم اسجد لصنم قط وقد كنت في الجاهلية كذا وكذا سنة
فقال ابو بكر رضي الله عنه ان مخافة اخذ بيدي فانطلق بي الى مخدع فبه الاصنام فقال في هذا الهتك
فاسجد لها وخلاني ومضى فدنوت من الصنم وقلت اني جايع فاطعمني فلم يجبني فقلت اني عار فاكسني فلم
يجبني فاخذت صخرة فقلت اني ملق عليك هذه الصخرة فان كنت الها فامنع نفسك فلم يجبني فالقيت عليه
الصخرة فخر لوجهه وانقبل ابي فقال ما هذا يا بني فقلت هو الذي ترى فانطلق بي الى امي فقالت ما خبرها
فقالت دعه فهو الذي نجاني الله تعالى به فقلت يا امه ما الذي نجاك به قالت لبلة اصابني المخاض لم
يكن عندي احد فسمعتها تقول يا امة الله على التحقيق البشري بالولد الغنيق اسمه في السماء الصديق
لحمد صاحب ورفيق قال ابو بكر رضي الله عنه فلما انقضى كلام ابي بكر رضي الله عنه نزل جبريل على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال صدق ابو بكر وصدقه ثلاث مرات انتهى وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد الجعفي عبد الملك
رضم اليم المخففة وسقط لابي ذر الاصيلي وثبت في الفرع ابن محمد وكذا اثبته رواية ابي علي بن السكن عن الفربري
وفي اليونينية وغيرها ابن حماد بدل قوله بن محمد وبذلك نسبه ابو زيد المروزي وجزم ابو نصر الكلاباذي وغيره
في كثير من الاصول حدثني عبد الله غير منسوب وهو تلميذ البخاري وراقه فهو من رواية الاصاغر عن الاكابر
قال حدثني بالافراد يحيى بن معين بفتح الميم وكسر العين المهملة البغدادي قال حدثنا اسمعيل
ابن مجالد بضم الميم وفتح الجيم الهمداني ابو عمر الكوفي نزيل بغداد عن بيان الاحمسي عن وبرة بالموحدة
ابن عبد الرحمن عن هشام بن الحارث النخعي الكوفي انه قال قال عمار بن ياسر العنسي احد
السابقين البدريين رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما معه الا خمسة اعبد بلال وزيد ابن
حارثة وعامر بن فهيرة وابو فكيهة وعمير بن زيد الحبشي وام ايمن واسمها بركة والصديق وهو اول من اسلم من الاحرار البالغين وسبق هذا الحديث في مناقب ابي بكر والله سبحانه وتعالى اعلم
باب اسلام سعد ولابي ذر زيادة ابن ابي وقاص في اسمه
مالك بن اهيب بن عبد مناف بن زهرة ابن كلاب الزهري فارس الاسلام واحد العشرة رضي الله عنه وسقط
لابي ذر رضي الله عنه قال الداودي وفي قوله حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن ابرهيم بن نصر ابو اسحق
السعدي المروزي قال حدثنا ولابي ذر حدثنا الهيثم حادثنا ابو اسامة حاد بن اسامة قال حدثنا هاشم هو ابن
هاشم بن عتبة بالعين المضمومة وسكون الفوقية ابن ابي وقاص قال سمعت سعيد بن المسيب
بفتح الحتية وكسرها قال سمعت ابا اسحق سعد بن ابي وقاص وهو اخر العشرة وفاة سنة خمس وخمسين
رضي الله عنه يقول ما اسلم احد الا في اليوم الذي اسلمت فيه قال نحسب ما عملة والا فقد اسلم قبله خديجة
وعلي وابو بكر وزيد وخويم وقال الكرماني لعلهم اسلموا اول النهار وهو اخر ولقد مكثت بضم الكاف
وفتحها سبعة ايام وابي لثلثة الاسلام اي بالنسبة للرجال الباقين او بحسب ما اطلع عليه لان من اسلم
اذذاك كان مخفيا اسلامه وهذا الحديث سبق في مناقبه باب
ذكر الجن وقوله تعالى وقل اوحي الي اي قل يا محمد لامتك اوحي الي على لسان جبريل انه استمع نفر
جماعة من الثلاثة الى العشرة من الجن والقايم مقام الفاعل انه استمع لانه المفعول الصريح وجوزا الكوفيون
والاخفش ان يكون القايم مقام الفاعل الجار والمجرور فيكون هذا قائما على نصبه والتقدير اوحي الي استماع
نفر من الجن صفة لمقدر اي الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم وظاهر القرآن انه لم يرهم واختلف فيهم فمنهم قال ابن الخطيب
فرزي عاصم عن زر قدم رهط زوبعة واصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم وقيل كانوا السبعة وهم اكثر
اهل الجن عددا او عامة جنود ابليس منهم وقيل كانوا سبعة ثلاثة من ارض حران واربعة من اهل نصيبين قرية
باليمن غير التي بالعراق وقيل ان الفين اتوا مكة جن نصيبين والذين اتوا نخلة جن نينوى وقال عكرمة
كانوا اثني عشر الفا ابن جزء الموصل وسقط الباب لابي ذر وبه حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين
ابن سعيد بكسر العين ابو قدامة السرخسي وبه قال حدثنا ابو اسامة حاد بن اسامة قال حدثنا
سعيد بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام الهلالي الكوفي احد الاعلام عن بعض
ابن عبد الرحمن انه قال سمعت ابي عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود قال سألت مسترقا
اي ابن الاجدع من اذن ابي من اعلم النبي صلى الله عليه وسلم بالجن ليلة استمعوا القرآن مسروق
حدثني بالافراد بذلك ابو بكر يعني ابن عبد الله بن مسعود انه بفتح الهمزة اذنت بالمد اعلمت بهم بجن وبه
استحق ان راهويه سمع بعد قوله بجن وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري البنوذكي قال
حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بفتح العين في الاول وكسرها في الثالث قال اخبرني بالتوحيد
جدي سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يحمل مع النبي صلى
الله عليه وسلم اداوة بكسر الهمزة اناصغير من جلد يتخذ للماء ولابي ذر الاداوة لوضوئه وحاجته فبينا
يأليم موبنعلك بها فقال عليه السلام من هذا فقال ابو هريرة فقال ابغني احجارا فجعل يقول احجارا

قالم

ذر بقطع اي اطلب لي احجارا تستنفض بكسر الفاء والجزم جواب الامر اشيخ بهمزة الاستفهام ولا تاتني احظم ولا روثة فانك بها تجاء احملها بطرف ثوبي حتى وضعت تخلف المفعول ولابي ذر عن الكشميهني وضعتها الى جنبه ثم انصرفت حتى اذا فرغ من حاجته مشيت معه فقلت له يا رسول الله ما بال العظم والروثة قال عليه الصلاة والسلام هما من طعام الجن واني اتاني وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتيتان ساكنة بينهما موحدة مكسورة اخر نون بلدة مشهورة بالجزيرة وقال السفاقسي بالشام قال بالفتح وكذا يجوز بين الشام والعراق ونعم الجن هم والله لقد سالوني الزاد يجمل ان يكون وقع في هذه الليلة او فيما معنى فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا روث الا وجدوا عليها طعاما ولابي ذر عن المستملي والكشميهني طعاما بهم الطا وسكون العين من غير الف والذي يحصل من الاخبار ان وفادة الجن عليه صلى الله عليه وسلم مرات بباطن نخلة وبمكة وبهذا القرآن فلما سمعوه قالوا انصتوا وكانوا سبعة اخرهم زوبعة وبالحجون والاحقاف بتنيم الغرقدة وفي هذه الليلة اي حضر ابن مسعود وخط عليه وخارج المدينة وحضرها الزبير ابن العوام وفي بعضها سفان حضرها بلال ابن الحارث

باب اسلام ابي ذر

جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه وسقط الباب لابي ذر وله قال حدثني بالتوحيد عمرو بن عباس بفتح العين ابو عثمان البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي الحافظ ابو سعيد البصري اللؤلؤي قال حدثنا المثنى بضم الميم وفتح المثلثة فالنون المشددة ابن عمران الضبعي عن ابي جمرة بالجيم والراء المنونين عمران عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما بلغ النبي ابا ذر ببعث النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخيه انيس بضم الهمزة مصغرا اركب وسير الى هذا الوادي ولوادي مكة فاعلم بهمزة وصل لي علم بكسر العين وسكون اللام هذا الرجل الذي يزعم انه نبي ياتيه الخبر من السماء واسمع من قوله ثم ايتني فانطلق الاخ انيس المذكور ولابي ذر عن الكشميهني فانطلق الاخ بفتح الخا المعجمة بدل قوله الاخ حتى قدمه اي وادي مكة وسمع من قوله الذي يسلبه الارواح صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى اخيه الى ابي ذر فقال رايته يامر بمكارم الاخلاق وكلاما نصب بتقدير وسمعته يقول كلاما او عطفا على ضمير رايته اي بان تلفظ بها بينا وما هو بالشعر وازدا مسلم ولقد وضعت قوله على قراء الشعر فما يلتئم عليه والله انه لصادق فقال له ابو ذر فما شفيتني بالشين المعجمة والفا فيما اردت فتزود وحمل شنته بفتح المهملة والنون المشددة قربة خلقه فيها ماء وسار حتى قدم مكة فاتى المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم اي طلبه ولا يعرفه وكره ان يسال عنه حتى يراه فتوضا وحضر صلاته فصلى له فعرف انه غريب وفي رواية ابي قتيبة السابقة في قصة زمزم فقال كان الرجل غريبا فلما راه تبعه ولابي قتيبة قال علي له انطلق الي المنزل فانطلقت معه فلم يسال واحد منهم عن شيء حتى اصبح ثم احتمل ابو ذر قربته وزاده الى المسجد وظل ذلك اليوم فيه ولا يراه النبي صلى الله عليه وسلم حتى امسى فعاد الى مضجعه بكسر الميم ولابي ذر مضجعه بفتحها فمر به علي فقال اما ان للرجل ان يعلم منزله ايجاء بلا بسته اضافة له فيه فاقامه من مضجعه فذهب به لا يسال واحد منهم صاحبه عن شيء حتى اذا كان يوم الثالث فعاد ولابي ذر عن الكشميهني فعاد ولابي ذر عن الحموي والمستملي فعاد على مثل ذلك الفعل من اخذ الى منزله فاقام معه وسقط من اليونينية وغيرها قوله على الى تعد على نحو قال له على الا تحدثني بالرفع ما الذي اقدمك اي جاء هذا قال ابو ذر ان اعطيتني عهدا وميثاقا لترشدني الى المقصود ولابي ذر عن الكشميهني لترشد بي بنون واحدة مشددة ففعلت ففعل على ما ذكر له من العهد والميثاق فاخبره ابو ذر عن مقصده ولابي ذر فاخبر بتا المتكلم قبل الضمير وفيه التفات قال له علي فانه حق وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا اصبحت فاتبعني بتشديد الفوقية لابي ذر وتخفيفها ساكنة لغير ابي ذر فاني ان رايت شيئا اخاف عليك قمت كاني ارتغي الما ولابي ذر عن قتيبة فاني ان رايت شيئا اخاف عليك قمت كاني اريق الما لابي ذر وتخفيفها لغير ابي ذر فاني ان رايت شيئا اخاف عليك قمت كاني اريق الما الحايط كاني ضل اريقه على الحايط او النخلة قالتهما جميعا فاذا مضيت فاتبعني بتشديد الفوقية حتى ندخل مدخلي هذا على فعل ابو ذر ذلك فانطلق يقفوه اي يتبعه حتى دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ودخل ابو ذر معه فسمع من قوله صلى الله عليه وسلم ثم اسلم مكانه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع الى قومك فاخبرهم حتى ياتيك امري ولابي قتيبة قال يا رسول الله اني اذا كتم هذا الامر ورجع الى بلدي فاذا بلغك ظهورنا فاقبل قال اغا امرك بالكتمان خوفا عليك من قريش قال ابو ذر والذي نفسي بيده لاصرخن بها بين ظهرانيهم بين ظهرانيهم بفتح النون وجمع ظهر اي جهرا فخرج حتى اتى المسجد الحرام فنادى باعلى صوته اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ثم قام القوم من قريش فضربوه حتى صرع على الارض واتى العباس بن عبد المطلب فاكب عليه قال ولابي ذر فقال ويلكم الستم تعلمون

انس غفار وان طريقهم كان على ساحل البحر على السام فانتقذه منهم بالنا فالذال المعجمة ابو ظبيان من المشركين ثم كادوا المغدر له فضربوه وثاروا اليه بالمثلثة فاكب العباس عليه فانتقذ منهم ورجع الى قومه فاسلم انتهى انيس اخو كثير من قومه وهذا الذي ذكره في قصة زمزم في مناقب قريش والله تعالى اعلم ه

باب اسلام سعيد بن زيد

بكسر العين ابن عمرو بفتح العين ابن نفيل بضم النون وفتح الفا احد العشرة المبشرة بالجنة وختن عمر بن الخطاب وزوج اخته ام جميل فكان بعبد الله واحد لا يشرك به شيئا ويصلي الى الكعبة حتى مات على ذلك وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد السختي قال حدثنا سفيان الثوري عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم قال سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول والله لقد رايتني بضم التا الفوقية اي لقد رايت نفسي والحال ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لو يثني على الاسلام بالمثلثة بجبل اوقد كالاسير تضييقا واهانة وفي حديث انس عند صاحب الصفة ان عمر بلغه اسلام اخته وزوجها وسعيد بن زيد وثبت عليه فوطئه وطيا شديدا لحاق اخته فدفعته عن زوجها فنفحها نفحة بيده فدمي وجهها وهذا ابرد مما قاله البرماوي كالكرماني حيث فسر قوله لو يثني اي على الثبات على الاسلام ويبعد دعي ويثني عليه قبل ان يسلم عمر وكان سبب اسلامه اسلام اخته وما سمعه في بنيتها من القرآن كما سياتي ان شاء الله تعالى ولذا اخر المؤلف ذكر اسلام عمر عن اسلام سعيد وقالوا ان احدا المعروف ارفض عمر ومرض وسكون الراء وفتح الفا وتشديد الضاد المعجمة اي زال من مكانه للذي اي لاجل الذي صنعتم بعثمان ابن عفان من القتل لكان حقيقا بالازراض وهذا منه على سبيل التمثيل وكان سعيد بن زيد من المهاجرين الاولين وشهد المشاهد كلها الا بدرا وضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بسهمه واجر وكان مجاب الدعوة وهذا الحديث اخرجه ايضا في اسلام عمر وفي الاكراه ايضا

باب اسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه سقط لفظ باب لابي ذر فالتالي رفع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة ابو عبد الله العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن اسمعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس بن ابي حازم التابعي الكبير البجلي عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال منذ اسلم عمر وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالتوحيد محمد بن محمد بفتح العين بالافراد جدي زيد بن عبد الله بن عمر بغا العطف على شيء مقدر كانه قال كذا واخبرني بكذا عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب انه قال بايعنا بالتثنية هو اي عمر بن الخطاب بالدال لكونه خايفا من قريش لانه اسلم اذ جاءه العاص بكسر الصاد معجما عليها بالفرح كاصله لان اصل العاصي بالياء كالقاضي فخفف بترك الياء وبضم الصاد اذا قلنا انه من الاجوف اي الفه منقلبة عن واو واصله العوص بن وايل بالمد الشهمي بفتح الشين المعجمة وسكون الهاء ابو عمرو والعاص جاهلي ادرك الاسلام ولم يسلم وهو ابن هاشم بن سعيد بن سهم عليه حلة حرير بكسر الحا المهملة وفتح الموحدة جريا ضافة حلة لها برد مخطط ولابي ذر جربا سقاط الهاء وقميص الكفوف مخيط بحواشيه وهو اي العاص من بني سهم وهم حلفاء بني عدي في الجاهلية بالجا المهملة جمع حليف من الحلف وهو المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتناصر فقال له العاص مالك بضم اللام ما شانك قال قومك بنو اسهم انهم ينبغي قتلوني ولغير ابي ذر سيقتلوني بنون واحدة ان اسلمت اي لاجل اسلامي بفتح همزة ان وفي الثانية بكسرها كالفرع ولم يضبطها في اليونينية قال له العاص لا سبيل لهم اليك فقال عمر بعد ان قالها اي كلمة لا، سبيل اليك امنت بهمزة مفتوحة وميم مكسورة ونون ساكنة وفوقية مضمومة من الامان اي زال خوفي لقول العاص لانه كان مطلعا على قومه فخرج العاص فاتى الناس قد سالوا بعين مهملة اي امتلا بهما الوادي وادي مكة فقال العاص اين تريدون فقالوا نريد هذا ابن الخطاب عمر الذي صبا اي خرج عن دين ابائه قال العاص لا سبيل لكم الى قتله فكر الناس بتشديد الراء ارجعوا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المدني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بن دينار سمعته اي عمرو بن دينار قال قال عمر بن عبد الله بن الخطاب رضي الله عنه لما اسلم عمر اجتمع الناس عند داره ولابي ذر عن الكشميهني الى بيته عند داره فقال اصباء سقط لفظ قد من اليونينية فما زال الاجتماع فلا يجوز له احد وانا اي والحال انا له بجار بالجيم وتخفيف الراء اي اجرته من ان يظلمه احد قال ابن عمر رايت الناس تصدعوا اي فروا عنه فقلت لابي من هذا الرجل الذي تفرق الناس بسببه قال بالافراد في اليونينية قال لي اهذا العاص بن وايل وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال حدثني بالتوحيد ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد ايضا عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب انه سال احد ولد عبد الله بن عمر فقال سمعت عمي يحكي فظ بفتح الفاء وتشديد الظا يقول ابن لا ظنك كذا الاكان كاظن لانه كان من الحدثين بفتح الذال بينهما بالميم عمر رضي الله عنه جالسا وجواب بينما قوله ان مر به رجل جميل

قال البيهقي يشبه ان يكون هو سواد ابن قارب بفتح السين وتخفيف الواو وقارب بالقاف والراء المكسورة بعدها
بقدحها موخذ فقال عمر لقد اخطاطني في الجاهلية بان صار مسلما او قال ان هذا سواد ابن
قارب مستمر على دينه في الجاهلية على عبادة الاوثان اولقد بالهمزة والقاف والساكنة في اليونينية وعيها
وفي الفرع ولقد كان كاهنهم بكسر الهاء اي كاهن قومه على بتشديد الياء اي احضرها الرجل اوقريب مني فدعي
بضم الدال مبنيا للمفعول له اي لاجل عمر فقال ولابي ذر قال له عمر ذلك الذي قاله في عيبته من الشر
وقال ابو عمر كان يتكهن في الجاهلية فاسلم واعتزل عرافته يوما فعلت كرها تنك يا سواد فغضب وقال ما كان علمك
وانت يا عمر من جاهليتنا وكفرنا شر من الكهانة فما لك تغير في شيء فقت منه وارجو من الله العفو عنه
فقال سواد ما رايت سيئا كاليوم اي مثل ما رايت اليوم حيث استقبل بضم الفوقية مبنيا للمفعول نهر
اي فيه رجل نايب عن الفاعل مسلم صفة له ولابي ذر بالرفع استقبل بفتح الفوقية مبنيا للفاعل نهر
مفعول رايت ومسلما صفته كذا اعربه الكرماني وتبعه البرماوي وقال العيني فيه شيء ان كان مراده رايت المصرح
به في الحديث بان قد رايته اخر يكون موجها نقدير ما رايت يوما مثل هذا اليوم رايت فيه رجلا استقبل
فيه في اليوم والذي وعند البيهقي في رواية مرسلة قد جاءكم الله بالاسلام فما لنا ولذكر الجاهلية قال عمر
فالي اعزم عليك ايي الزمك الا ما اخبرتني اي ما اطلب منك الا الاخبار قال سواد كنت كاهنهم
اي مخبرهم بالغيبات في الجاهلية فقال له عمر فما اعجب ما استفهامية ما حسد به جنيتك
من اخبار الغيب قال بينما بالميم انا يوما في السوق جاءني الجني اعرف فيها العرج بفتح الغين
والراء والمهملة اي الخوف فقال لي ولابي ذر قالت الم تر الجن وابلاسها بكسر الهمزة وسكون الموحدة
عطف على سابقه اي وخوفها وياسها من اليأس ضد الرجا من بعد انكاسها بكسر الهمزة وسكون
النون من بعد انقلابها على راسها وقال فارس معناه ست من استراق السمع بعد ان كانت العتنه فانقلبت
عن الاستراق قد ايست من السمع ولحوقها بالنصب عطفا على ابلاسها وبالجر عطفا على الكافها اي ولحوق
الجن بالفلاص بالقاف المكسورة اخر صاد مهملة فلوص الناقة الشابة واحلاسها بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة
بعدها لام الف وسين مهملة جمع حلس بكسر الحاء وهو كساء يجعل تحت رحل الابل على ظهورها تلازمه ومنه قولهم
فلان حلس بيته اي ملازمه قال في الكواكب في الرد على البيضاوي ظهور النبي صلى الله عليه وسلم ومتابعة العرب وللعرب ولحوقهم
به في الدين اذهر رسول للثقلين وهذا الشعر من الرجز لكن وقع الاخير غير موزون ثم رووى ورجلها العليس
له بعد قوله واحلاسها

لهفي لهوي الى مكة تبغي الهدى ◦ ما مومنوها مثل ارجاسها
فانهض الى الصفوة من هاشم ◦ واسم بعينيك الى راسها

قال ثم نهيي فاقرعني وقال يا سواد ان الله بعث نبيا فانهض اليه تسعد وترشد فلما كان في
الليلة الثانية اتاني فضربني برجله وقال

عجبت للجن وتطلابها ◦ وشدها العيس باقتابها
تبغي الى مكة تبغي الهدى ◦ ليس قدامها كاذنابها
فانهض الى الصفوة من هاشم ◦ واسم بعينيك الى قابلها

فلما كان في الليلة الثالثة اتاني فنهى فقال

عجبت للجن وتطلابها ◦ وشدها العيس باكوارها
تهوي الى مكة تبغي الهدى ◦ ليس ذوو الشر كاخيارها
فانهض الى الصفوة من هاشم ◦ ما مومنو الجن كفارها

فلما فتح الله عليه بالاسلام وانتقلت المدينة فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم قال مرحبا بك يا سواد ابن
قارب قد علمنا ما جاء بك قال فقلت شعرا قد سمعه مني فقلت

اتاني بعد ليل وهجعة ◦ ولم اك فيما قد بلوت بكاذب
ثلاثي ليال قوله كل ليلة ◦ اتاك بحي من لوي بن غالب
فشمرت عن ساقي الازار وسطته ◦ بمالة الوجناء عند السباسب
فاشهد ان الله لا شيء غيره ◦ وانك ما مون على كل غائب
فانك اد الى المرسلين شفاعة ◦ الى الله يا ابن الاكرمين الاطايب
فمرنا بما ياتيك يا خير من مشى ◦ وان كان فيما جاء شيب الذوائب
فكن لي شفيعا يوم لا ذو شفاعة ◦ سواك بمغن عن سواد بن قارب

قال فتحمل النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه فقال عمر رضي الله عنه صدق سواد بينما
بالميم اناعند الهتم ولابي ذر الاصيلي وابن عساكر بينا انا يوم عند الهتم اي ضامهم بالمد الرجل

لم تعرف للحافظ ابن حجر اسمه وعند احمد من وجه اخر انه ابن عتاب بن شيخ ادرك الجاهلية يعجل فدخله فصرخ به صارخ
لم اسمع صارخا قط اشد صوتا منه يقول يا جليح بفتح الجيم وبعد اللام المكسورة تحتية ساكنة فحاء مهملة
اي يا داهي ونكاشف العداوة ويحتمل ان يكون نادى رجلا بعينه او من كان مستعدا بذلك يوبخ بنون
مفتوحة فجيم مكسورة اخره حاء مهملة من النباح وهو الظفر بالشيء رجل فصيح بالفاء من الفصاحة ولابي
ذر عن الكشميهني يصيح بتحتية مفتوحة بدل الفاء من الصياح يقول لا اله الا انت ولابي ذر عن
الكشميهني لا اله الا الله فوثب الفوم بالذال المثلثة اي قاموا قال عمر فلما ذلك قلت لا ابرح حتى اعلم
ما وراء هذا ثم نادى يا جليح امر نجيح رجل فصيح ولابي ذر عن الكشميهني يصيح يقول لا اله الا الله فما
نشبنا بفتح النون وكسر الشين المعجمة وسكون الموحدة اي ما مكثنا وتغلقنا بشيء ان قتل هذا ابني قد
ظهر وعند ابي نعيم في دلايله ان اباجهل جعل لمن يقتل محمدا مايه ناقة قال عمر فقلت له يا ابا الحكم
الضمان صحيح قال نعم فقلدت سيفي وشددت عليه وثبت فمررت على عجل وهم بريدون ان يذبحوه فحدت انظر اليهم فاذا
ما هاج يصيح من خوف العجل ايا الذرع امر نجيح رجل فصيح بلسان فصيح قال عمر فقلت في نفسي ان هذا الامر
ما يراد به الا انا فقال فدخلت على اختي فاذا عندها سعد بن زيد فذكر القصة في سبب اسلامه وحلولها وفي
حديث اسامة بن زيد عن ابيه عن جده اسلم قال قال لنا عمر بن الخطاب اخبروني ان اعلمكم كيف كان بدء اسلامي
قلنا نعم قال كنت من اشد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا انا يوما حارا الهاجرة لقيني رجل من
قريش فقال ابن تذهب يا ابن الخطاب انك تزعم انك هكذا وقد دخل عليك هذا الامر في بيت اختك قد
صبت فرجعت مغضبا فدخلت عليها فقلت لها اعطيكه فقالت لا اعطيكه يا عدو نفسها بلغني
انك قد صبيات وارفع شيئا بيديك فاضربها به فسالت الله فقلت ثم قالت يا ابن الخطاب ما كنت فاعلا فافعل
فقد اسلمت فنظرت فاذا كتاب في ناحية البيت فقلت لها اعطينيه فقالت لا اعطيكه لست من اهله انك
لا تغتسل من الجنابة ولا تطهر وهذا وهذا لا يمسه الا المطهرون فلم ازل بها حتى اعطيتنيه فاذا فيه بسم الله
الرحمن الرحيم فلما مررت بالرحمن الرحيم دعوت وربت بالكتاب من يدي ثم رجعت الى نفسي واذا قبه سبح لله
ما في السموات والارض وهو العزيز الحكيم فكلما مررت بالاسم من اسماء الله تعالى اشهد ان لا اله الا الله
وانك رسول الله فكبر المسلمون بكبير سمعت بطرف مكة ثم قال ثم خرجت فهرعت ما صاحبي فقلت له
اي صبوت فاجاف الباب دوني وتركني فلما اجمع الناس حبته الى رجل لا يكلم السر فذكرت له
فيما بيني وبينه اني قد صبوت ذلك ليصيبني ما اصاب المسلمين من اذى قريش قال فرفع الرجل صوته باعلا
الاذان ان الخطاب قد صبا قال فما زال الناس يضربوني واضربهم قال فقال خالي ما هذا فقيل له انا بن الخطاب
فقام على الحجر فاشار بكمه وقال الا اني قد اجرت ابن اختي قال فانكف الناس عني قال وكنت لا اشاء ان ارى
احدا من المسلمين يضرب الا رايته وانا لا اضرب فقلت ما هذه البنية فقيل ما يصيب المسلمين قال
فانهلت حتى اذا جاء الناس في الحر وصلت الى خوالي فقلت له جوارك رد علينك فما زلت اضرب واضرب حتى
اعز الله الاسلام وهذا الخبر رواه ابن اسحق وان كان الذي في الصحيفة سورة طه وبه قال حدثني
بالافراد محمد بن المثنى العنزي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي خالد قال حدثنا قايس هو ابن ابي حازم قال سمعت سعيد بن زيد ابن عمرو بن نفيل
رضي الله عنه يقول للقوم في مسجد الكوفة لو رايتني بضم التاء وسقوط لو لابي ذر رايتني فقيد
منتفق عرق على الاسلام بضم الميم وسكون النون وكسر المثلثة اي ما مكنا ولابي ذر وتضييقا على
للكوبي اسلمت انا واختي ارولجني فاطمة بنت الخطاب وما كان عمر اسلم ولوان احدا
للجبل المعروف بالمدينة انقض بالنون والقاف والضاد المعجمة المشددة انكسر وانهدم ولابي ذر عن
الكشميهني أنقض بالفاء اي تفرق لما صنعتم بعثمان بن عفان يوم الدار لكان محقوقا بفتح
الميم وسكون المهملة وقافين بينهما واو ساكنة اي واجبا ان ينقض ان ينهدم وللكشميهني ان ينقض
بالفاء اي ان يتفرق والمعنى لتحركت القبايل لطلب بثار عثمان لفعلوا واجبا وهذا الحديث سبق
في الباب الذي قبل هذا باب

انشقاق القمر لزمنه صلى الله عليه وسلم معجزة له وسقط لفظ باب لابي ذر فالتالي رفع على ما لا يخفى
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا يزيد ابن
المفضل بكسر الميم وسكون الشين المعجمة والمفضل بضم الميم وفتح الفاء والضاد المعجمة المشددة ابن
لاحق الزماني بفاء فالف فمعجمة ابو اسمعيل البصري قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة مهران اليشكري مولاهم
احد الاعلام عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان اهل مكة كفارقريش وغيرهم
دلايل النبوة لابي نعيم عن ابن عباس انهم الوليد بن المغيرة وابو جهل والعاص بن وائل والعاص بن هشام
والاسود بن عبد يغوث والاسود بن المطلب وابنه زمعة والنضر بن الحرث سالوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يريهم اية اي معجزة تشهد لما ادعاه من نبوته فاراهم القمر شقتين بفتح الشين

في الفرع مصححا عليه وضبطها في الفتح والمصابيح والبونينية والناصرية بكسرها اي نصفين حتى راواحرم
بالتنوين للبدل المعروف بينهما بين الشقين وهذا بين سراسيل الصحابة كان الشام يشاهد هذه القصة
وفي حديث مسلم فاراهم القمر شقين وكذا هو بلفظ شقين في مصنف عبد الرزاق عن معمر وكذا اخرجه احمد
واسحق في مسنديهما ولعل المراد فرقتين جمعا بين الروايات كما نبه عليه في الفتح وبه قال حدثنا
عبدان اسمه عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري
عن الاعمش سليمان عن ابرهيم النخعي عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه انه قال انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى فقال اشهدوا فاتاها ابن الارقم
وذهبت فرقة من القمر عن الليل المعروف بحراء وبقيت الاخرى مكانها حتى صار حراء بينهما وقوله ونحن مع
النبي صلى الله عليه وسلم رد على من قال ان قوله في الاية وانشق القمر بمعنى ينشق يوم القيمة فاوقع الماضي موقع
المستقبل لتحققه ولمخالفة الاجماع وكذا قول الاخر ينشق بمعنى انفلق عنه الظلام عند طلوع الشمس
كما يسمى الصبح فلقا وقال ابو الضحا مسلم بن صبيح الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله بن مسعود
انشق بمكة وهذا وصله ابو داود الطيالسي وتابعه ابي وتابع ابرهيم النخعي في روايته عن ابي معمر
محمد بن مسلم الطايفي عن ابن ابي نجيح بسكون الجيم وفتح الموحدة بعدها تحتية ساكنة ثم حاء مهملة
عبد الله بن يسار عن مجاهد بن جبر عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة
عن عبد الله بن مسعود وهذه المتابعة وصلها عبد الرزاق في مصنفه ولا معارضة بين قوله بمكة
وقوله بمنى اذ المراد ان ذلك وقع قبل الهجرة ومنى من جملة مكة وبه قال حدثنا عثمن بن صالح
السهمي البصري قال حدثني بالافراد جعفر بن ربيعة بن شرحبيل المصري عن عراك بن مالك بكسر
العين المهملة وتخفيف الراء الغفاري المدني عن عبيد الله بضم العين بن عتبة بن مسعود
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان القمر انشق على ولابي ذر عن الكشميهني في زمان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة وهذا مرسل لان ابن عباس لم يدرك ذلك لانه كان ابن سنتين
او ثلاث وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين النخعي الكوفي قال حدثنا ابي جعفر بن عياث قال
حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا ابرهيم النخعي عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال انشق القمر كذا اورده مختصرا وسياتي في رواية الحميدي والكشميهني وقول
بعضهم لو انشق لما خفي على اهل الاقطار ولظهر عندهم لتنقل متواترا الان الطباع محبولة على نقل الغريب
مردود بانه يجوز ان يحجبه الله عنهم بغيم لاسيما واكثر الناس بنيام والابواب مغلقة وقل من يرصد السما
ولعله كان في قدر اللحظة التي لمي مدركا البصر وقد روى ابو الضحا عن مسروق عن عبد الله انهم سالوا
المشركين من مكة الى الارض الحبشة باشارة صلى الله عليه وسلم لما اقتل كفار قريش على من امن يعذبونهم
ويوذونهم ليردوهم عن دينهم وكانت الهجرة مرتين الاولى برجب سنة خمس من المبعث وكان عدد من هاجر
اثنى عشر رجلا واربع نسوة ثم رجعوا عند ما بلغهم عن المشركين سجودهم معه صلى الله عليه وسلم عند قراءة
سورة النجم فلقوا من المشركين اشد مما عهدوا فاهاجر وا ثانية وكانوا ثلاثة وثمانين رجلا ان كان فيهم عمار
وثماني عشرة امراة وسقط باب لابي ذر فقالت عايشة رضي الله عنها مما وصله المولف منطولا في باب الهجرة
الى المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم اريت بضم الهمزة داركم ذات نخل بين لابتين تثنية لابة وهي
الحرة ذات الحجارة السود وهله طابة فهاجر من هاجر من المسلمين قبل المدينة وهذا وقع بعد الهجرة الثانية
جهنها اي رجع عامة من كان هاجر بارض الحبشة الى المدينة بكسر القاف وفتح الموحدة اي
اليها في هذا الباب عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري ممتابا تاخر الباب ان شاء الله تعالى موصولا وعن اسما
بنت عميس الخثعمية وهما ختنا ام المومنين ميمونة لامها ممتابا سيابي في غزوة خيبر ان شاء الله تعالى عن النبي
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي المسندي قال حدثنا هشام هو ابن
يوسف الصنعاني قال اخبرني بالافراد معمر هو ابن راشد عالم اليمن عن الزهري محمد بن شهاب انه قال
حدثنا وفي نسخة اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام عن عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة ابن عدي بن الخيار
بكسر الخاء المعجمة وتخفيف التحتية اخبره ان المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري الصحابي الصغير وعبد
الرحمن ابن الاسود بن عبد يغوث بالغين المعجمة المضمومة والمثلثة الزهري بن عمهما اخبراه
قالا له ابي عبيد الله بن عدي بن الخيار ما يمنعك ان تكلم خالك عثمان بن عفان ليستامنه اخاله بل من
وصله في اخيه لامه بن الوليد بن عقبة بضم العين وسكون القاف ابن ابي معيط وكان عثمن ولاه الكوفة
فبعث له ابن ابي وقاص وكان اكثر ولابي ذر عن الكشميهني اكبر الناس بالبناء للمفعول من الزيادة
بما فعل عثمان به بالوليد من تنويبته اياه الاسود وامه اروى بنت كريز اخت ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
عدي فانتصب لعثمن حين خرج الى الصلاة فقلت له ان لي اليك حاجة وهي نصيحة فقال

ايها المراء ون بنفسك قال ذلك لانه قدم ان يكلمه مما فيه انكار عليه فخشي صدوره لذلك قال عبيد الله فانصرفت
فلما قضيت الصلاة نصب مقول طشت الى المسور والى عبد يغوث نحد ثتهما بالذي قلت لعثمن
والذي قال لي عثمان فقالا لي قد قضيت الذي كان عليك فيهما بالميم انا جالس معهما اذ جاني عثمان
لم يسم فعالا المسور وابن عبد يغوث لعله قد ادرك الله باقي تفسيره بعد ان شاء الله تعالى من قول
المصنف فانطلقت حتى دخلت عليه فقال ما نصيحتك التي ذكرت انفا بالمد فلما تشهدت
وسقط لفظ قال في الفرع وثبت في الاصل فقلت ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم
سقطت التصلية لابي ذر والنسفي وثبت في الفرع واصل وكتب من استحاب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وسقطت
التصلية في رواية ابي ذر ولابي ذر عن الكشميهني ممن استحاب الله ورسوله وهاجرت الهجرتين الاولتين
بضم الهمزة وسكون الواو وفتح اللام والتحتية الاولى وتسكين الثانية تثنية اولى على التغليب بالنسبة
الى نجعة الحبشة فانها كانت اولى وثانية اما الى المدينة فلم تكن الا واحدة وهذا هو المراد من هذا الحديث في
هذا الباب كما لا يخفى وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورايت هديه وطريقه وقد اكثر الناس الكلام
في شان الوليد بن عقبة بسبب شربه الخمر وسوء سيرته فمن عليك ان تبتم عليه الحد فقال لي ابي على
عادة العرب يا ابن اخي ولابي ذر اخي قال الكرماني اخي الصواب لانه كان حاله ادركت بتا للخطاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلت لا ابي لم ادرك من نفي عنه وليس مراده نفي الادراك بالسن لانه ولد في حدوته عليه
الصلاة والسلام ولكن قد يطلق ابي ويراد الى من علمه ما خلص ما وصل الي العشر بالذال المعجمة والمد
البكر في سترها بكسر السين ابي من شرعه الشايع الذايع الذي ليس يخفى على احد قال فشهد عثمن فقال
ان الله قد بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق سقط لفظ قد والتصلية لابي ذر وانزل عليه الكتاب وكنت
ممن استجاب لله ورسوله وامن بما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر وهاجرت
الهجرتين الاوليين للحبشة والمدينة كما قلت بتا للخطاب لعبيد الله وصحبت رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبايعته من المبايعة ولابي ذر وتابعته بالفوقية بدل الموحدة من المتابعة والله بالواو ولابي ذر
ذر عن الكشميهني فوالله بالفا ما عصيته ولا عششته بفوقية ثم معجمة ثم شين معجمة ثم تاء تانيث
استخلف بضم الفوقية مبنيا للمفعول اوليس لي عليكم حجة الاستفهام مثل ولابي ذر من الحق مثل
الذي كان لهم علي بتشديد الياء وسقطت من الفرع وثبتت في اصله قال عبيد الله بلى قال عثمان
فما هذه الاحاديث التي تبلغني عنكم بسبب تاخير الحد عن الوليد فاما ما ذكرت من شان الوليد
ابن عقبة سقط ابن عقبة لابي ذر سناخذ فيه ان شاء الله تعالى بالحق قال عبيد الله فحلد الوليد
اربعين جلدة بعد ان شهد عليه حمران والقعقاع بن حمامة انه قد شرب للخمر فامر عليا ان يجلده
وكان هو اي علي يحلد ولا تنابذ بين قوله هنا اربعين وقوله في مناقب عثمان ثمانين لان التخصيص
بالعدد لا ينفي الزايد او كان للحد بصوتين له طرفان وقال يونس بن يزيد الايلي مما وصله في مناقب عثمان وابن
اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله ابن عبد الله في مسنده مهذبين عن الزهري محمد بن مسلم اقلبتي لي
عليكم من الحق مثل الذي كان لهم وهذا التعليق عن يونس وابن اخي الزهري ثابت في رواية المستملي فقط
قال ابو عبد الله البخاري في قوله ابتلاكم الله بلا من ربكم اي ما ابتليته به من هو في موضع البلا
هو اي الابتلاء والتمحيص بالحاء والصاد من بلوته بالواو من محصته اي استخرجت ما عنده عند
ويشهد له قوله يبلوا اي يختبر حسن ويعتلم اي يختبركم فيستطرف فعال واما قوله بلاء عظيم فالمراد
النعم بكسر النون وفي بعض النسخ ابتليت اذا انعمت عليه وتاكد اي الاولى بالتوحيد محمد بن المثنى العنزي الزمن قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام انه قال حدثني بالافراد ابن عروة عن الزبير عن عايشة رضي الله
عنها ان ام حبيبة رملة بنت ابي سفين وام سلمة هند ولابي ذر تقديم ام سلمة على ام حبيبة ذكرتا كنيسة
رايتها بالحبشة بنون الجمع على ان اقل الجمع اثنان او منهما غير مما في النسوة وكانت ام سلمة هاجرت
الاولى مع زوجها ابي سلمة بن عبد الاسد وام حبيبة الثانية مع زوجها عبيد الله بن جحش فمات فيها
نصارا وذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اولئك بكسر الكاف اذا كان فيهم رجل صالح
فمات بنوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فبنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك بفوقية مفتوحة
فتحتية ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي تلك الصور باللام بدل التحتية اولئك بكسر الكاف شرار
الناس الخلق عند الله يوم القيمة وهذا الحديث سبق في الجنايز في باب بناء المساجد على القبر وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عمرو بن سعيد بن العاص عن ام خالد اسمها امة بفتح
الهمزة واليم المخففة وبالهاء وخالد هو ابن الزبير بن العوام بنت خالد اي ابن سعيد بن العاص
انها قالت قدمت من ارض الحبشة وانا جويرية فكساني رسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة
بفتح الخاء المعجمة وبالصاد المهملة كساء اسود فيه خطوط اعلام فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الاعلام

بتبد الكريمة وبقول سناه سناه موتين بفتح السين والنون وبعد الالف هاء ساكنة فيهما قال الحميدي
عبد الله الراوي يعني ابي الثوب حسن حسن وبه قال حدثنا يحيى بن سعيد الشيباني مولاهم البصري
ختن ابي عوانة قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم النخعي
عن علقمة بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه كان يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو
يصلي فيرد عليه السلام قال انا في الصلاة سنعلا بالله لا يمكن معه عين قال سليمان الاعمش فعلت لابراهيم
النخعي كيف نصنع انت اذا سلم عليك انسان وانت في الصلاة قال ترد عليه بغير لفظي وهذا الحديث قد سبق في اوائل
الصلاة في باب لا يرد السلام في الصلاة وبه قال حدثنا محمد بن العلا بفتح العين المهملة والمد ابو كريب الهمداني
الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا
عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء ابن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال بلغنا مخرج النبي مصدر ميمي اي خروج النبي صلى الله عليه وسلم بضم الخاء وفتحها سنعة او خروجه
الى المدينة ونحن باليمن فركبنا سفينة لنصل الى مكة فالقتنا سفينتنا بسبب هيجان البحر وانتهى
الى النجاشي بالحبشة فوافقنا جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه فاقمنا معه بالحبشة حتى قدمنا المدينة
فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر سنة ست او سبع فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لكم انتم يا اهل السفينة هجرتان هجرتكم من مكة الى الحبشة وهجرة من الحبشة الى المدينة وفي رواية مسلم
فاشهد لنا وما قسم لاحد غاب من خيبر منها شيء الا لاصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه او المغازي ومسلم في
الفضايل هذا يا موت النجاشي بفتح النون وكسر الجيم وتشديد الياء وهي لغة في النجاشي
واحيه كسرها وهو لقب كل من ملك الحبشة ولفظه الاصطلي بفتح الحاء وكسر الطاء المخففة المهملتين اخره
تحتية خفيفة وسقط باب لابي ذر قال حدثنا ابو الربيع سليمان بن داود العتكي الزهراني المعتني البصري
قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء هو ابن ابي رباح عن جابر
هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم حين مات
النجاشي سنة تسع او ثمان قبل فتح مكة ان اخا لكم قد مات اصحمة البوم رجل صالح فقوموا فصلوا اي صلاة الغيبة
على اخيكم في الاسلام اصحمة بهمزة وصاد وحاء مهملتين وميم مفتوحات اخرها تاء تانيث قيل هو لقبه واسمه
عطية وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد الباهلي مولاهم البصري النوسي بفتح النون وسكون الواو وبالسين
المهملة قال حدثنا يزيد بن زريع بتقديم الزاي على الراء مصغرا ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد
بكسر العين ابن ابي عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي ان عطاء حدثهم عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما ان نجاشي الحبشة صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي بتشديد التحتية وتخفيفها ولابي
ذر عن الكشميهني على صحمة النجاشي فصففنا بتشديد الفاء وراه فكنت في الصف الاول او الثاني
وطابقته الترجمة من جهة صلاته عليه بعد اعلامه بموته وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن ابي شيبة
قال حدثنا يزيد بن هرون بن زاذان السلمي مولاهم ابو خالد الواسطي وسقط ابن هرون لغير ابي ذر
عن سليم بن حيان بفتح السين مصححا عليها في الفرع كاصله وكسر اللام وخيان بفتح الخاء المعجمة والتحتية
المشددة الهذلي المصري قال حدثنا سعيد بن ميناء بكسر الميم ممدودا عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة النجاشي صلاة الغيبة فكبر عليه اربعا
واستنبط منه الصلاة على الغايب لكنها لا تسقط الفرض تابعه اي تابع يزيد بن هارون عبد الصمد
ابن عبد الوارث في روايته اياه عن سليم بن حيان وبه قال حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي
مصغر ابو خيثمة الحافظ قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال ابن المسيب سعيد وان ابا هريرة رضي الله عنه
اخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى لهم النجاشي صاحب الحبشة اي اخبرهم بموته في اليوم
الذي مات فيه وصلى عليه وعلم من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وقال استغفروا لاخيكم في الاسلام النجاشي
وعن صالح اي ابن كيسان بالسند السابق عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب
وسقط لابي ذر ابن المسيب وثبت عن الكشميهني حدثني بالافراد ابو سلمة ابن عبد الرحمن وسعيد ان ابا هريرة
رضي الله عنه اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى لهم صف بهم في المصلى خارج المدينة فصلى عليه
على النجاشي وكبر اربعا ولابي ذر وكبر عليه اربعا وهذا النجاشي هو الذي هاجر اليه المسلمون وكتب له صلى الله
عليه وسلم كما يأتي بدعن فتيه الى الاسلام مع عمرو بن امية سنة ست من الهجرة واسلم على يد جعفر بن ابي طالب وانما
النجاشي الذي ولد بعد الحبشة فكان كافرا لم يعرف له اسلام ولا اشعار بذلك تابعه اي تابع
تفاسم المشركين ابن عيينة اي في قوله على النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ابراهيم بن سعد بشكون العين

القرشي

عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد خيبر اي غزوها منزلنا غدا ان شاء الله اعتراض بين المبتدا
وهو قوله منزلنا وخبره وهو قوله بخيف بني كنانة بفتح الخاء المعجمة من غيظ المحل وارتفع عن مسيل الماء وهو
المحصب حيث تقاسموا على الكفر زاد ابو داود في الحج من طريق الاوزاعي عن الزهري وذلك ان قريشا وكنانة تحالفت
على بني هاشم وابن عبد المطلب وبني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم وفي
السير وكتبوا بذلك كتابا باخط بغيض بن عامر بن هاشم في جوف الكعبة وتمادوا على العمل بما فيه مدة من ذلك
ثلاث سنين فلما قوي من قضى بمن ولدهم تبوهاشم فاجمعوا امرهم على نقض ما تعاهدوا عليه من الغدر والتراة
وبعث الله على صحيفتهم الارضة فاكلت ما فيها من غير ما كان فيها من ذكر الله فاطلع الله
تعالى نبيه على ذلك فاخبر عمه ابا طالب بذلك فقال ارئيك اخبرك بذلك قال نعم قال ابو طالب لا والثواب ما كذبني
ثم خرج فقال يا معشر قريش ان ابن اخي اخبرني ان الله قد سلط على صحيفتكم الارضة فمحت كل ما كان فيها من ذكر الله
فان كان كاذبا دفعناه اليكم فتقتلوا به وان كان صادقا نزعتم عن قطيعتنا واسائة القول فقالوا قد رضينا
فتحوا عن الصحيفة فوجدوها كما اخبر فقالوا هذا سحر ابن اخيك وزادكم ذلك بغيا وعدوانا وبابي
ان شاء الله تعالى ما بقي من حديث الباب في المباحث في الفتح يعون الله وقوته باب
قصة ابي طالب عبد مناف عم النبي صلى الله عليه وسلم وكافله بعد موت عبد المطلب وتوفي ابو طالب
بعد خروجهم من الشعب سنة عشر من المبعث وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثنا عبد الملك بن عمير بضم العين مصغرا
قال حدثنا عبد الله بن الحرث بن نوفل بن الحرث بن عبد المطلب قال حدثنا العباس بن عبد المطلب
رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما اغنيت عن عمك ابي طالب ابي يمتي دفعته عنه
فوالله كذا في الفرع وعين والذي في اليونينية والناصرية كان يحفظك بصونك ويحفظك ويذب عنك
ويغضب لك قال عليه الصلاة والسلام هو في ضحضاح بفتح الضادين المعجمتين وحاءين مهملتين اولاهما ساكنة
يبلغ كعبه من نار واصله ما رق من الماء على وجه الارض في الحفيرين واستعير للنار ولولا انا شفعت فيه
لكان في الدرك الاسفل من النار اي اقتضى فعلها وقال ابن مسعود الدرك الاسفل توابيت من حديد
مغلقة في النار وقال ابو عمر بن بيبت يقتل عليهم تتوقد فيه النار من فوقهم ومن تحتهم وهذا الحديث اخرجه
ايضا في الادب ومسلم في الايمان وبه قال حدثني ولابي ذر حدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان العدوي مولاهم
المروزي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن
راشد الازدي مولاهم البصري عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابن المسيب سعيد عن ابيه المسيب
ابن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي ابن ابي وهب المخزومي له ولابيه صحبة ان ابا طالب لما حضرته الوفاة
قبل ان يدخل في الغرغرة دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعنده ابو جهل وعبد الله بن ابي امية بن المغيرة هو والد ام
المؤمنين هذه الامة فقال عليه الصلاة والسلام له اي عم قل لا اله الا الله كلمة اشهد لك بها يوم القيامة
لا اله الا الله احاج بضم الهمزة بعدها حاء مهملة وبعد الالف جيم مشددة وفي الجنايز اشهد لك بها عند الله
فقال ابو جهل وعبد الله بن ابي امية يا ابا طالب ترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزالا يكلمانه حتى قال اخر شيء كلمهم به انه على ملة عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى اي ما صح
لهم ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اقاربهم من بعد ما ظهر لهم انهم اصحاب الجحيم من بعد ما ماتوا على الشرك فهو كالعلة للمنع من الاستغفار لهم وسقط لابي
ذر من قوله ولو كانوا الى قوله اصحاب الجحيم وقال بعد قوله للمشركين الى اصحاب الجحيم ونزلت في ابي طالب وفي نسخة
انك لا تهدي من احببت اي احببت هدايته او احببت لقرابة اي ليس ذلك اليك انما عليك
البلاغ والله يهدي من يشاء وله الحكمة البالغة والحجة الدامغة وقد كان ابو طالب يحوطه عليه السلام وينصره
ويحبه حبا طبيعيا لا شرعيا فسبق حبه القدر واشتد على كفره ولله الحجة الشامخة ولا تناقض بين هذه الاية
وقوله فانك لتهدي الى صراط مستقيم لان الذي اثبته واضافه اليه الدعوة والذي نفي عنه هداية التوفيق
وشرح الصدر وباقي مر بنا لما ذكر هناك في تفسير سورة براءة بعون الله وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا مالك بالجمع ولابي ذر حدثني للمالك بن سعد قال حدثنا بالجمع ولابي ذر ابن الهادي
يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهادي الليثي عن عبد الله بن خباب بفتح المعجمة والموحدة المشددة الاولى
الانصاري التابعي عن ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري بالذال المعجمة رضي الله عنه انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم وذكر بضم الذال المعجمة وكسر الكاف عند عمه ابو طالب فقال لعله تشفعه

التوادي
البالغة

حدثني بالافراد

شفاعتي يوم القيمة فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه بفتح التحتانية وسكون المعجمة وكسر اللام وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي الزبيري الاسدي المدني قال حدثنا ابن ابي حازم سلمة بن دينار وقال الوليد وزيدي بفتح الدال المهملة الاولى والزاي وتشديد الدال المهملة مختصة بعبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهاد لهذا الحديث المذكور وقال ليغلى منه ادمغاغه اي اصلها وفي رواية يونس عن ابن اسحق فقال يغلي منها دماغه حتى يسيل على قدميه قال التسهيل من باب النظير حكمة الله ومشاكلة للجزاء للعمال اذا طال كان معه صلى الله عليه وسلم حمله بعد الاذاية على المتعمد المطلب فسلط العذاب على قدميه لتلبسه اياه على ملة اباه باب

حديث الاسرا سقط التبويب لابي ذر وقول الله تعالى سبحان تنزيه الله تعالى عن السوء وموضع للتسبيح كعثمان للرجل قال الراغب التسبح السريع المر في الماء وفي الهوي يقال سبح سبحا وسباحة واستعير لمر النجوم في الفلك كقوله في فلك يسبحون وفي الفرس والسفن سبحا ولسرعة الذهاب في العمل لك في النهار سبحا طويلا والتسبيح اصله التنزيه للباري جل وعلا قال المهلب التسبيح في عباد الله عز وجل وجعل ذلك في فعل الخير كما جعل للابعاد في الشر وقيل بعد الله عز وجل تعالى فلولا ان كان من المسبحين وقال عز وجل ونحن نسبح بحمدك ونقدس سبحان اصله مصدر كغفران قالوا بوالينا تبيين من المنظور فاذا افرد عن الاضافة كان اسما علما للتسبيح كما في قول الشاعر

قد قلت لما جاءني فخره ... سبحان من علقمة الفاجر

ولولا انه علم الموجب صرفه لان الالف والنون في غير الصفات انما تمنع مع العلمية ولا يستعمل علما الا شاذا والكثير استعماله مضافا فلو ليس لان الاعلام لا تضاف الذي اسري بعبده سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم واسري وسري واحد واتفقت الرواية على تسمية الاسرا فدل على انهم لم يحققوا فيه العبارة ولذلك لم يختلف في تلاوة اسري دون سري وقالوا الليل اذا يسري فدل على ان السري من سريت اذا سرت ليلا وهي موتنة تقول قال سراك الليلة والاسرا متعد في المعنى لكن حذف مفعوله كثيرا فحتط انهما بمعنى وانهما غير متعديين في اللفظ الى مفعول وانما اسري لعبده جعل البراق يسري به وحذف المفعول للدلالة عليه اذ المقصود بالخبر كون لا ذكر الدابة التي سرت به انتهى ليلا نصب على الظرفية وقيده بالليل ولا الاسرا لا يكون الا ليلا للتاكيد او ليدل بلفظ التكثير على تقليل مدة الاسرا او انه اسري في بعض الليل من مكة الى الشام مدة اربعين ليلة من المسجد الحرام روي انه نبي بيت ام هاني قالت ما فقد جسد محمد ليلة المعراج والله ما جاوز بيتي الا ليلا فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم واهل البيت حتى اذا كان قبل الفجر ايقظنا فلما صلينا الصبح وصلى بالابطح قال يا ام هاني لقد صليت معكم العشاء الآخرة بهذا الوادي ثم جئت بيت المقدس فصليت فيه ثم صليت الصبح الآن كما ترون فقمت لاخذ بثوبه من خلفه خشية ان يفوته الصلاة فاشار الي ان اجلس فجلست فلما انصرف قال يا ام هاني ما لي اراك في مكانك اقعدت قلت لا ولكني خشيت ان تفوتك

فاستفتح جبريل فقيل ولابي ذر زقيل من هذا الذي يفرغ الباب قال جبريل ولابي ذر اجاز السما
ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال جبريل نعم فضم ارسل اليه قيل مرحبا فنعم المجيء
جاء قال ابن مالك في هذا الكلام شاهد على الاستغناء بالصلة عن الموصول والصفة عن الموصوف في
باب نعم لانها تحتاج الى فاعل يدل المجي والمخصوص بمعناها وهو مبتدا محذوف عنه بنعم وفاعلها هو في هذا الكلام
وشبهه موصول او موصوف بخلاف التقدير نعم المجيء الذي جاء اونعم المجيء مجيء جاء وكونه موصولا اجود لانه مخبر عنه والمخبر
عنه اذا كان معرفة اولى من كونه نكرة ففتح خازنها الباب فلما خلصت بفتح اللام اي وصلت فاذا فيها ادم
فقال له جبريل هذا ابوك ادم فسلم عليه لان المار يبتدئ على القاعد وان كان المار افضل من القاعد فسلم
عليه فرد السلام ثم قال له ادم مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم صعد جبريل حتى ولابي ذر الى
السما الثانية فاستفتح جبريل بابها قيل ولابي ذر قال من هذا الذي يفرج الباب قال جبريل قيل ومن
معك قال محمي قيل وقد ارسل اليه قال جبريل نعم ارسل اليه قيل مرحبا به فنعم المجي الذي جا اونعم المجي
جيء جا ففتح الخازن الباب فلما خلصت اذا يحيى بن زكريا وعيسى بن مريم وهما ابنا الخالة لان ام يحيى البشاع
بنت فاقوذ اخت حنة بالحا المهملة والنون المشددة بنت فاقوذ امريم وذلك ان عمران بن ماتان تزوج حنة وكان
تزوج البشاع كلثوم فولدت البشاع وولدت حنة مريم فتكون البشاع خالة مريم وحنة خالة يحيى فلهما ابنا
خاله بهذا الاعتبار وليس عمران هذا ابا موسى اذ بينهما فيما قيل الف وثمانمائة سنة ولابي ذر جبريل له عليه
الصلاة والسلام هذا يحيى وعيسى فسلمت عليهما فردا علي السلام ثم قالا لابي مرحبا بالنبي الصالح والابن
الصالح ثم صعد جبريل بي الى السما الثالثة فاستفتح جبريل الباب فقيل له ولابي ذر قال من هذا
الذي استفتح قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم ارسل اليه للمفعول به قال فنعم قيل
مرحبا به فنعم المجي جا ففتح بضم الفا الثانية مبني للمفعول فلما خلصت اذا يوسف قال لي جبريل
هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي السلام ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد
جبريل بي الى السما الرابعة فاستفتح جبريل الباب قيل له ولابي ذر قال من هذا
قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم ارسل اليه قيل مرحبا به فنعم
المجي جا فلما خلصت اذا ادريس قال جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ولابي ذر قال ومن معك
قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم ارسل اليه فنعم المجي الذي جا ففتح بضم الميم مبنيا
للمفعول لنا فلما خلصت اذا ادريس وللاربعة قال جبريل هذا ادريس فسلم عليه فسلمت
عليه ولغير الكشميهني سقط لفظ عليه فرد علي السلام ثم قال لي مرحبا بالاخ الصالح والنبي
الصالح فيه رد على النسابة في قولهما ان ادريس جد نوح والاقرب والابن الصالح قالا ثم صعد جبريل
بي حتى اتى السما الخامسة فاستفتح جبريل قيل له من هذا الذي استفتح قال جبريل قيل ولابي
ذر قال ومن معك قال جبريل قيل ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم سقطت الصلاة لابي ذر
ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجي جا قيل الخصوص بالمدح محذوف وفيه تقدم وتاخير والتقدير
جا فنعم المجي مجيئه فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي السلام
ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي جبريل حتى اتى السما السادسة
فاستفتح جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم
وقد ارسل اليه سقط ذكر وقد لابي ذر قال فنعم قال مرحبا به فنعم المجي جا فلما خلصت فاذا
موسى قال في المصابيح ان الفا فيه وفي فاذا ابرهيم زائدة قال جبريل هذا موسى فسلم عليه
فسلمت عليه فرد علي السلام ثم قال له مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزته
والرأي موسى بكى قيل وفي نسخة قال له ما يبكيك يا موسى قال بكي ان غلاما بعث بعدي يدخل
الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي ولابي ذر عن الكشميهني يدخلها من امتي ليس بكاوه حسدا كما شاه الله
بل استعظاما لما فاته من الاجر لما تبين عليه برفع درجته بسبب ما حصل من كثرة الخلائق المقتضية لتنقيص
اجورهم المستلزم ذلك لتنقص اجر جميع من اتبعه وقوله غلام مراده به صغيرا ليس بالنسبة
اليه وقد نابغ عليه بما لم ينبغ به عليه مع طول عمر ثم صعد جبريل الى السما السابعة فاستفتح جبريل
قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قال مرحبا به فنعم
المجي جا فلما خلصت فاذا ابرهيم للخليل قال جبريل هذا ابوك ابرهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد
السلام قال ولابي ذر والنسخة فقال ولابي ذر فقال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح وقد استشكل الانبيا في
السموات مع ان احسادهم مستقرة في بيوتهم بالارض واجيب بان ارواحهم اشكلت في صور اجسادهم
او احضرت اجسادهم لملا قاته صلى الله عليه وسلم لتراعاله وتكريما ثم رفعت اي لاجل سدرة المنتهى التي
ينتهي اليها ما يعرج من الارض فيقبض منها بضم الرا وكسر الفا وفتح العين وتشكلين الفوقية ولابي ذر
من الحوي والمستملي فعت بسكون العين وضم الفوقية والجلالين وسدرة جرها تين الراءين بانه رفع
اليها فظهرت له كل الظهور حتى طلعت عليها كل الاطلاع فاذا انفقها بكسر الموحدة ثمر النبق مثل قلال
هجر بكسر القاف وهجر بفتح الهاء والجيم اسم بلد لا ينصرف للعلمية والتانيث ومراده ان ثمرها في الكبر

كالجرار

كالجرار التي تصنع بها وكانت جرة عند المخاطبين فلذا وقع التمثيل بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي هجر
بالتعريف واذا ورقها مثل اذان الفيلة بكسر الفا وفتح الفوقية جمع فيل وقول الزركشي بفتح الفا والباء والمصنف
فانه شهو قال لي جبريل هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار تخرج من اصلها نهران باطنان ونهران
ظاهران فقلت ما هذان يا جبريل قال اما الباطنان فنهران في الجنة ويكسر بان من اصل سدرة المنتهى
ثم يسيران حيث يشا الله ثم ينزلان الى الارض ثم يسيران فيها وقال مقاتل الباطنان السلسبيل والكوثر
واما الظاهران فالنيل نهر مصر والفرات بالمثناة الفوقية خطا ووصلا وقفا لا بالقاف نهر بغداد ثم
رفع الي البيت المعمور زاد الكشميهني وزاد في بكاء الخلائق اذا خرجوا الى عبود وانا اليك يا ثمن فلان
من لبن وانا من لبن عسل فاخذت اللبن فشربت منه فقال جبريل هدي الفطرة الاسلامية انت
ولابي ذر عليها وامتك وفي الاشربة من حديث ابي هريرة ولو اخذت غوت امتك وعند ابن مردويه عن ابن
ولو شربت الماء غرقت وغرقت امتك وفي مسلم ان اتباعه بالابنية كانت بيت المقدس قبل المعراج ويحتمل
ان الابنية عرضت عليه مرتين مرة عند فراغه من الصلاة ببيت المقدس ومرة عند وصوله الي سدرة المنتهى
ثم فرضت بالبنا للمفعول على الصلوات بالجمع ولابي ذر خمسون صلاة كل ليلة يوم وزاد في الصلاة
ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى اسمع فيه صريف الاقلام قال ابن حزم وانس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم
ففرض علي امتي خمسين صلاة فرجعت فمررت على موسى فقال بما ولابي ذر امرت بضم الهمزة مبنيا للمفعول
قال بتثبيتنا صلى الله عليه وسلم قلت له امرت بخمسين صلاة كل يوم وليلة قال موسى ان امتك
لا تستطيع ان تصلي خمسين صلاة كل يوم وليلة واني والله جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرايل
اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك قال عليه الصلاة والسلام فرجعت الي ربي
فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا من الثلاثين
فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت وامرت بعشر صلوات بالاضافة وفي اليونينية بالتنوين
كل يوم وليلة فرجعت الي موسى سقط لفظ فرجعت لابي ذر فقال موسى مثله فرجعت فامرت
بخمس صلوات كل يوم وليلة فرجعت الى موسى فقال بما بالفا بعد الجيم ولابي ذر امرت قلت امرت بخمس
صلوات كل يوم فقال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت بني اسرايل وخالطت الناس
قبلك وعالجت بني اسرايل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك قال
عليه الصلاة والسلام فقلت له سالت ربي حتى استحييت فلا ارجع فاني ان رجعت صرت عاصيا
غير راض ولا مسلم ولكن ولابي ذر عن الكشميهني ارض واسلم قال عليه الصلاة والسلام فلما
جاوزت فاداني مناد اي الذي في اليونينية انفذت فريضتي وخففت عن عبادي وهذا
من اقوى ما يستدل به على ان كلمة ربه ليلة الاسرا بغير واسطة كما قال في الفتح وبه قال
الجنيد في عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بفتح العين ابن دينار عن
عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى وما جعلنا الرويا التي
اريناك الا فتنة للناس قال هي رويا عين ارها رسول ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم ليلة
اسري به الى بيت المقدس وذلك ممتنع من قال كان الاسرا في المنام ومن قال كان في اليقظة فسر
الرويا بالرؤية ومن قوله ليلة اسري به والاسرا انما كان في اليقظة لانه لو كان منامنا ما كذبته قريش
فيه واذا كان ذلك في اليقظة وكان المعراج في تلك الليلة لزم ان يكون في اليقظة ايضا اذ لم يقل احد انه
نام لما وصل الى بيت المقدس ثم عرج به ومن قال بهما كان في اليقظة فاضافة الرويا الى العين للاحتراز
عن رويا القلب قال ابن عباس والشجرة الملعونة في القرآن قال هي شجرة الزقوم واختاره ابن جرير
قال للاجماع الحجة من اهل التاويل على ذلك اي في الرويا والشجرة فان قلت ليس في القرآن ذكر لعن شجرة الزقوم
اجيب بان المعنى اكلوها وهم الكفار لانه قال فانهم لاكلون منها فما يؤون منها البطون ووصف بلعن
اهلها على المجاز ولان العرب تقول لكل طعام مكروه وضار ملعون ولان اللعن الابعاد من الرحمة واصل الجحيم في
اللغة المكان من الرحمة باب

وفوض

الانصار الاوس والخزرج الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وبيعة العقبة بمنى في الموسم كان على
الله عليه وسلم يعرض نفسه على القبايل كل موسم فلقي عند العقبة ستة نفر من الخزرج وهم ابو امامة اسعد
ابن زرارة وعوف بن الحارث بن رفاعة ومعاذ ابن عفرا وراقع بن مالك بن العجلان وقطبة بن عامر بن حديدة
وعقبة بن عامر بن نابي وجابر بن عبد الله بن رياب ومن اهل العلم يشير من يجعل فيهم عبادة بن الصامت بدلا
جابر بن رياب فدعاهم صلى الله عليه وسلم فامنوا وقالوا انا تركنا قومنا وبينهم حروب فندعوهم الى ما دعوتنا
اليه فلعل الله ان يجمعهم بك فسانجمع كلمتهم عليك وانتبعوك ولا احد اعز منك والصرفوا الى المدينة
فدعاقومهم الى الاسلام حتى فشى فيهم ولم يبق دار من دور الانصار الا وفيها ذكر رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلما كان من العام المقبل قدم مكة من الانصار اثنا عشر رجلا منهم خمسة من الستة الذين ذكرنا

وهم ابو امامة وعوف بن عفراء وراقم بن مالك وقطبة وعقبة ولقيطهم معاذ بن الحارث بن رفاعة بن عفراء اخوه عوف المذكور وذكوان بن قيس بن خلدة الزرقي وعبادة بن الصامت بن قيس بن اصرم وابو عبد الرحمن يزيد بن ثعلبة البلوي حليف بني عصيبة من بلي والعباس بن عبادة بن نضلة وهو لا بن الحارث بن الاوس رجلان ابو الهيثم بن التيهان من بني عبد الاشهل وعويمر بن ساعدة من بني عمرو بن عوف حليف لهم فبايعوه عند العقبة على بيعة العقبة الثانية التي بايع عليها النساء وهي بيعة الحرب وكان صلى الله عليه وسلم ابن ام مكتوم وهو يعلم من اسلم منهم القرآن وشرايع الاسلام ويدعو من لم يسلم الى الاسلام فاسلم على يده مصعب خلق كثير من الانصار ولم يبق في بني عبد الاشهل احد من الرجال الا اسلم حاشا الاصرم عمرو بن ثابت بن وقيش فانه تاخر اسلامه الى يوم احد فاسلم واستشهد ولم يسجد لله سجدة واحدة واخر عليه الصلاة والسلام انه من اهل الجنة ثم خرج جماعة كثير ممن اسلم من الانصار يريدون لقاءه صلى الله عليه وسلم في جملة قوم كفارهم مكة فواعدوه العقبة من اوسط ايام التشريق فلما يقع عند العقبة على ان يمنعوه مما يمنعون منه انفسهم وابناءهم وان يرحل اليهم هو واصحابه وحضر العباس تلك الليلة متوثقا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كما على اهل يثرب وكان ابو منبه علي بن قومه وكان للبراء بن يعرور في تلك الليلة المقام المحمود في التوثق وكانوا لميا يعون تلك الليلة سبعين رجلا وامرايتين وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال

حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا اسم جد واسم ابيه عبد الله المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد امام المصريين عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري قال المؤلف وحدثنا بالواو والتاءية في رواية ابي ذر احمد بن صالح ابو جعفر المصري قال حدثنا عنبسة بفتح العين والسين المهملتين بينهما نون ساكنة فموحدة مفتوحة بن خالد بن يزيد الايلي قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي واللفظ لعنبسة عن ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان اباه عبد الله بن كعب وكان قايد كعب حين عمي قال سمعت ابي كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن النبي ﷺ لا في ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك الحديث بطوله قال ابن بكير في حديثه اي حديث عقبة ولقد شهدت مع النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم وضبب في الفرع على لفظ النبي ليلة العقبة الثالثة حين تواثقنا بالمثلثة والقاف على الاسلام وما احب ان لي بها اي بدلها مشهد به في الناس بدرا اي كاشتهاري ببدر وان كانت بدر اذكر بضم الهمزة وسكون المعجمة وفتح الكاف اي اكثر شهرة في الناس منها لان ليلة العقبة المذكورة كانت اول الاسلام وعزا وتاكد اساسه وهذا الحديث مر في الوصايا والجهاد واخرجه ايضا في المغازي والتفسير والاستيذان والاحكام مطولا ومختصرا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن عمرو بن حرام بالمهملتين ابن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة الانصاري رضي الله عنهما يقول سمعت ابي بالموحدة قبل التحتية الساكنة خالا بني تثليثة خال بني ثعلبة ليا المتكلم المخففة العقبة الثالثة قال ابو عبد الله البخاري المؤلف ولابي ذر ابي المسندي قال ابن عيينة سفيان احدهما اي خالي جابر البراء بن يعرور ممالان وام جابر نسيبة بضم النون بنت عقبة بضم العين وسكون القاف ابن عدي واخاها ثعلبة وعمرو بما خالا جابر وقد شهد العقبة الاخرة واما واما البراء بن يعرور فليس من اخوال جابر لكنه كما قال في الفتح كالكرماني قارب اقدارا قارب الام بمونة اخوال الاجداد او به قال حدثني بالافراد ابرهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير قال اخبرنا هشام وهو ابن يوسف الصنعاني ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال عطاء وهو ابن ابي رباح قال جابر الانصاري انا واو لابي عبد الله وخالي بكسر اللام بالافراد ولابي ذر خالاي بالتثنية العقبية الثالثة وكان جابر اصغر من شهدها به قال حدثني بالافراد اسحق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي قال اخبرنا يعقوب بن ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف حدثنا ابن اخي بن شهاب محمد بن عبد الله عن عمه محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو ادريس عايذ الله بالعين المهملة والذال المعجمة محمد وذا ابن عبد الله الخولاني احد الاعلام سقط ابن عبد الله من اليونينية عن عبادة بن الصامت بن قيس بن الدين شهدوا بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو لعبادة عصابة بكسر العين المهملة من النقباء به سمي فقال بفتح اللام يا يوني عاقدني على التوحيد ان لا تشركوا بالله شيئا وعلى ان لا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان يكذب يبهت سامعه لفتر ونه تختلقونه بين ايديكم وارجلكم اي من قبل انفسكم لكنى بالبيد والرجل عن اكثر الذات لان معظم الافعال بهما ولا تعصوني في معروف قاله تطييبا لقلوبهم والا فهو صلى الله عليه وسلم لا يامر الا بالمعروف فمن وفى منكم بتخفيف الفا بالعهد فاجره على الله فضلا ومن اصاب منكم ايها المؤمنون من ذلك شيئا غير الشرك فعوقب به

يتسبيه في الدنيا باقامة الحد عليه فهو اي العقاب له كفارة فلا يعاقب عليه في الاخرة ومن اصاب من ذلك شيئا المذكورة شيئا فستره الله فامره مفوض الى الله تعالى ان شاء عفى عنه بفضله وان شاء عذبه بعدله فبايعناه وفي نسخة فبايعته على ذلك وهذا الحديث سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد امام المصريين عن يزيد بن ابي حبيب من الزيادة وحبيب بالحاء المهملة المفتوحة والموحدتين بينهما تحتية ساكنة الازدي ابي رجاء عالم مصر عن ابي الخير بفتح المعجمة وكسر الموحدة بينهما تحتية ساكنة واخره راء مرثد بالمثلثة ابن عبد الله المصري عن عقبة بن عامر الجهني بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة بينهما الف موحدة مكسورة فحاء مهملة عبد الرحمن بن عسيل بضم العين وفتح السينين المهملتين مصغرا التابعي عن عبادة ابن الصامت انه قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في العقبة الاولى من العقبتين الاثنتين عشر الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة الثالثة على الابوا النصر الي وقال بايعناه اي بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان لا نشرك بالله شيئا على ترك الاشراك ولا نسرق بحذف المفعول ليدل على العموم وان لا ننهب بالنصب عطفا على سابقه ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ولا نزنيهن بنونين الاولى مفتوحة والثانية ساكنة فوقية مفتوحة فهاء مكسورة فموحدة ولابي ذر عن الكشميهني بحذف الفوقية وفتح الهاء اي لا نا خذ مال احد بغير حق وان لا نعصي بالعين والضاد المهملتين اي لا نعصي الله في معروف بالجنة ذا الله متعلق بقوله بايعناه اي بايعناه على ان لا نفعل شيئا مما ذكر متعلبة الجنة وللكشميهني بالفاء والضاد المعجمة وهو تصحيف وتكلف بعضهم في تاويله فقال نهاهم عن ولاية القضاء قال في الفتح وهذا يبطله ابن عبادة ولي قضاء فلسطين في زمن عمر وقيل ان قوله بالجنة متعلق بمقتضى اي ولا نعصي بالجنة لاحد معين بل لامر موكول الى الله تعالى لا حكم لنا فيه لكن يبقى قوله ان فعلنا ذلك لا جواب له فان عصينا بالعين المفتوحة والكسين المعجمة المكسورة والتحتية الساكنة اي ان اصبنا من ذلك المنهي عنه شيئا كان قضاء ذلك الى الله عز وجل ان شاء عفى عنه وان شاء عاقبه وظاهر صنيع المؤلف ان هذه المبايعة وقعت ليلة العقبة وبه جزم القاضي عياض وآخرون وقال ابن حجر انما هي مبايعة اخرى بمنى ليلة العقبة وانما الذي في العقبة ان تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وابناءكم الحاضر ثم صدرت تعد مبايعات اخر منها هذه التي ذكرت فيها هذه المرتبات ويقوي ذلك ترجمة البخاري المتحنة فانها بعد فتح مكة وقوله في رواية مسلم والنسائي كما احد على النساء بعد نظيرها في من وجه آخر عن الزهري ثم بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما بايع عليه النساء يوم فتح مكة فظاهر ان هذه البيعة انما صدرت بعد فتح مكة ولعله بايعهم بيعة اخرى بعد بيعة العقبة فصح تعدد البيعتين بيعة الانصار قبل الهجرة وبيعة اخرى بعد فتح مكة وانما فرق الاثنا عشر من جهة ان عبادة ابن الصامت حضر البيعتين وذلك كانت بيعة العقبة من اجل ما يتاجح به فكان يذكرها اذا حدث بشيء بها بقية وله بدا ايضا قوله في هذا الحديث الاخير ولا تشهب لان الجهاد لم يكن فرض والمراد بالانتهاب كما قاله في الفتح ما يقع بعد القتال لكن تفسير الاية بذلك على الخصوص من غير ظاهر على ما لا يخفى لكن روى ابن اسحق بسنده عن عبادة قال كنت فيمن حضر العقبة الاولى وكنا اثني عشر رجلا فبايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة النساء وذلك قبل ان تفرض علينا الحرب وبيعة النساء التي في الممتحنة بعد ذلك عند

الهمزة وكسر الهاء اي انتفش شعرها غلبة من الاعبا حتى سكن بعض لقتيبي بفتح الغين المعجمة اسنانها من تماسر فسمعت به وجمي وراسي فاراد خلعتني الدار فاذا انسوة من الانصار فعرفت اسماهن في البيت فقلت على الخير قالت البركة وعلى خير طائر اي على خير حظ ونصيب فاسلمني الهن فاه يلحن من سألني فلم يزعني بفتح التحتية وضم الزاي وسكون العين المهملة فلم يفجأني الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد دخل على ضحى على غير علم فاسلمتني النسوة الانصار يا رسول الله وعند احداهن وجه اخر فوقفت بي على الباب حتى سكنت نفسي لحديثي وفهمه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على سرير وعنده رجال ونساء من الانصار فاجلستني بين يديه فحمد الله واثنى عليه وقال مرحبا اهلك تارك الله فيهم فوثب الرجال والنساء وبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بي فما رزئت رجلا ولا رزئ مني شيء حتى اتاني من السماء ان عائشة بريئة فقالت امي قومي اليه فقبلي رأسه فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمده ولا احمدكما بل احمد الله الذي انزل براءتي وكان ذلك في شوال من السنة الاولى والثانية وقولها في حديث احمد ويحني قول الجوهري في الصحاح العامة تقول بني باهله وهو خطأ وانما تقول بنى على اهله اذا دخل على اهله يضرب عليه قبة ليلة الدخول ثم قيل لكل داخل بها هلا بنى اللهم الا ان يكون هذا الحديث اخرجه ابن ماجة في النكاح وفيه مال حدثنا معاذ بضم الميم وفتح العين والالف مشددة ذهلي بضم الذال المعجمة وسكون الهاء ابن اسد ابو الهيثم البصري قال حدثنا وهيب مصغر ابن خالد البصري عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام رضي الله عنهم انه سمع عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لها ارأيتك بضم الهمزة في المنام مرتين وفي رواية لاحمد ثلاث مرات اذا رجل يحملك في سرقة بضم السين المهملة والراء والقاف وفي فطعة بضم الفاء وفتح الطاء المهملة والراء الثلاث بكسر الكاف في سرقة بضم السين المهملة والراء والقاف وفي فطعة بضم الفاء وفتح الطاء المهملة والراء الثلاث بكسر الكاف والذي ذرعن الكشميهني هذه المرأتك فاكشف فاكشف عن وجهك فاذا هي انت وفي رواية لاحمد فاذا انت بي والذي نفسي بيده بنية بضم الموحدة وفتح النون وكسر الموحدة الثقيلة الياء المشددة اي ما مثل الصورة التي رأيتها في المنام وهو تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه كقوله تعالى واسأل القرية اي اهل القرية وفي رواية فاذا انت بي كنت اظن ان الطارق اتعمد لسيئة بن الزبير وذا الحليفي اي فاذا الزبير العقرب فحذف الاداة مبالغة ه لتحصل التشابه فاقول الكاف هذا ابن قبل الله بضم اوله وفتح الموحدة وكسر الثانية وسكون التحتية ثم نون ثقيلة ه المحقق لثبوت الاثر ٣ بصحيحة بتقديم الراء على الحاء وتخفيفه وكذا قول السلطان لمن يجب مهن ان كنت سلطان انتقيت منك اي السلطنة مقتضية للانتقام وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون ذلك قبل البعثة فلا اشكال فيه وان كان بعدها فعيد احتمالات الترددهل بي زوجته في الدنيا والاخرة او في الاخرة فقط او انه لفظ شك لا يراد به ظاهره ويوقع عن البديع عند اهل البلاغة تسمونه تجاهل العارف وسماه بعضهم نزح الشك باليقين واوجه الترددهل بي رؤيا وحي على ظاهرها وحقيقتها او رؤيا وهي لها تعبير وكلا الامرين ط جائز في حق الانبيا التي قالها في الفتح الاخير وهو المعتمد وبه جزم السهيلي عن ابن العربي ثم قال ولعينين ما احتمالا غيرها لا ارضاه والاول يرده ان السياق يقتضي انها كانت قد وجدت فان ظاهر قوله فاذا هي انت يشعر بانه كان قد راها وعرفها قبل ذلك والواقع انها ولدت قبل البعثة وبه يرد اول الاحتمالات الثلاثة ورواية ابن حبان وفي اخر حديث الباب بي زوجك والاخر والثاني بعبده وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني عبيد بن اسمعيل بضم العين مصغرا ابن ابي امية ابو محمد الهباري القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال لو قيل خديجة ام المؤمنين رضي الله عنها فقيل خرجت النبي صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة بثلث سنين وقيل باربع وقيل بخمس قلت سنين لكن الاول اوفق بما مر ولم يتزوج على احد من النسائم دخل على سودة بنت زمعة قبل ان يهاجر وقبل ان يعقد على عائشة كما قاله قتادة وغيره وقال ابن قتيبة غير وقيل بعد عائشة ولكح عائشة اي عقد عليها في شوال وهي بنت ست سنين وقيل بنت سبع سنين وقيل بنت تسع سنين وبنى بها في شوال بعد ان هاجر وهي بنت تسع سنين ومكثت عند صلى الله عليه وسلم تسعا وتوفي وهي بنت ثمان عشرة وثبت قوله سنين بعد ست لابي ذر عن الكشميهني وسقطت بعد تسع لابي ذر وهذا الحديث لان عروة لم يحضر القصة لكن لا قرب انه تحمله عن عائشة لكثرة علمه باحوالها والله تعالى اعلم

باب ـــــــــ بحث النبي صلى الله عليه وسلم باذن الله له في ذلك بقوله تعالى وقل رب ادخلني مدخل صدق بعد بيعة العقبة بسنتين وبضعة عشر يوما واصحابه اي بكر وعامر بن فهيرة وصاحبين له من مكة الى المدينة وكان قد هاجر بين العقبتين جماعة ابن ام مكتوم وغيرين وستقط باب لابي ذر وقال عبد الله بن يزيد مما وصله في غزوة حنين ما نوادر من ممتاز سبق موصولا في مناقب ه الانصار رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار قال جوابا لقولهم انه احب الاقامة بموطنه مكة اي لولا الهجرة لكنت انصاريا صرفا فانم بمعنى زال من المقام مكة لكني انصف بصفة المهجر والمهاجر لا يقيم بالبلد الذي هاجر منها مستوطنا فللمظلمين قلوبكم لعدم التحول عنكم وقال ابو موسى عبد الله بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخيل فذهب وهلي بفتح الهاء وتخفيف الواو وكسر الهاء الظني انها اليمامة مدينة من اليمن على مرحلتين من الطايف او هجر بفتح الهاء والجيم بلد معروف من البحرين وهي مساكن عبد القيس او بقرية بقرب المدينة وصوب في الفتح الاول ولابي ذر زيادة اي الكوفة فاذا هي المدينة يثرب بالمثلثة وهذا وصله في الصلاة وبه قال

حدثنا

حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الاعمش سليمان ابن مهران قال سمعت ابا وايل بالهمز شقيق بن سلمة قال كونه يقول عدنا خبابا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى ابن الارت بالفوقية المشددة في مرض فقال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم اي الى المدينة بأذنه ه والا فلم يصحبه عليه الصلاة والسلام غير ابي بكر وعامر بن فهيرة قال كونتنا يريد وجه الله لا الدنيا. فوقع اجرنا على الله فضلا منه تعالى فمنا من قضى مات لم يأخذ من اجره من الغنايم التي اخذها من ادرك زمن الفتوح شيئا بل ادخر الله تعالى له اجره موفرا في الاخرة مصعب بن عمير بضم الغين مصغرا ابن هاشم بن عبد مناف قتل يوم احد قتله ابن اميّة وترك نمرة كسا مخطط فكنا اذا غطينا بها رأسه بدت رجلاه واذا غطينا رجليه بدا رأسه فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي رأسه ونجعل على رجليه شيئا من اذخر بالذال والخاء المعجمتين حشيش بمكة ذي الرائحة الطيب ومنا من اينعت له ثمرته نضجت وطابت فهو يهدبها بكسر الدال المهملة مضعفا عليها في الفرع واصله ويجوز الضم والفتح اي يجتنيها وهذا الحديث مر في باب اذا هاجر في الجاهلية كفننا الا مابواري به رأسه من كتاب الجنايز وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد هو ابن زيد اي ابن درهم وسقط لفظ هو لابي ذر عن يحيى بن سعيد بن فروخ الانصاري عن محمد بن اجر هو بن حجر التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي انه قال سمعت ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم اراه بضم الهمزة اي اظنه كذا في هامش اليونينية يخرج له بعد قوله رضي الله عنه بعطفه بالحرف حقيقة وزاد في الفرع صلى الله عليه وسلم يقول الاعمال بالنية بالامر اد على الاصل لاتحاد محلها الذي هو القلب وحذف انما والجمع المحلى بال يفيد الاستغراق وهو مستلزم للحصر المثبت للحكم المذكور ونفيه عن غيره فلا عمل الا بالنية فمن كانت هجرته الى دنيا بفتح النون يصيبها او امرأة ينزوجها منة وفضلا فهجرته الى ما هاجر اليه من الدنيا الحكم وشرعا او هجرته اليهما قبيحة غير صحيحة او غير مقبولة فلا نصيب له في الاخرة والذي دعاه الى هذا التقدير اتحاد الشرط والجزا ولا بد من تغايرهما واجاب بعضهم بانه اذا احال مثل ذلك يكون المراد به المبالغة في التحقير كذا او التعظيم كقوله ومن كانت هجرته الى طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية لابي ذر وا عاد الضمير الاعضل اي لعويصل فهجرته اليهما لقصده الاستلذاذ بذكر الله تعالى والمراة فان ابتغاءهما مهما امكني وقد اشتهر ان سبب هذا الحديث قصة مهاجر ام قيس واند خطبها فابت ان تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكان يسمى مهاجر ام قيس رواه الطبراني في معجمه الكبير باسناد رجاله ثقات وسياتي الحديث بسنده اول الكتاب والله المستعان وبه قال حدثني بالافراد واسحق بن يزيد من الزيادة وهو اسحق بن ابراهيم بن يزيد الاموي مولاهم الفراديسي الدمشقي قال حدثنا يحيى بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو عبد الرحمن قاضي دمشق قال حدثني بالافراد ابو عمرو عبد الرحمن الاوزاعي عن عبادة بفتح العين وتشديد الموحدة ابن ابي لبابة بضم اللام وفتح الموحدتين بينهما الف مخففا الاسدي الكوفي ثم نزيل الشام عن مجاهد بن جبر المكي ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يقول لا يحل بعد الفتح وحدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن عن عطاء بن ابي رباح بفتح الراء والموحدة انه قالت زرت عائشة وكانت مجاورة بجبل ثبير اذ ذاك مع عبيد بن عمير الليثي بالمثلثة فسألناها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم اي بعد الفتح كان المؤمنون قبل الفتح يفر احدهم باحد دينه من مكة الى الله تعالى والى رسوله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وسقطت التصلية لابي ذر مخافة ان يفتن عليه اي على دينه فكانت واجبة لذلك ولتعلم الشرايع والاحكام وقتال الكفار فاليوم بعد الفتح فقد اظهر الله الاسلام وفشت الشرايع والاحكام واليوم وللاصيلي وابن ذرعن الكشميهني ٢ بدل الفوقية بعبدر بدوحنين بدا فالحكم يدور مع علته قالما وردي اذ قد رعلى اظهار الدين في بلد من بلاد الكفر فقد صارت البلد به دار اسلام فالاقامة فيها افضل من الرحلة لما يرجى من دخول غيره في الاسلام والجهاد في الكفار ونية اي وثواب نية في الجهاد او الهجرة ثم ما دام في الدنيا دار كفر فالهجرة منها واجبة على من اسلم وخاف ان يفتن في دينه وبه قال حدثني بالافراد زكريا بن يحيى البلخي قال حدثنا ابن نمير عبد الله الهمداني قال حدثنا هشام فاخبرني بالافراد ابي عروة عن عائشة رضي الله عنها ان سعدا بسكون العين ابن معاذ الانصاري ه قال يوم قريش يوم بني قريظة وكان قد اصيب يوم الخندق في الاكحل اللهم ان تعلم انه ليس احد احب الي ان اجاهدهم فيك من قوم كذبوا رسولك صلى الله عليه وسلم واخرجوه اللهم فاني اظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم وقال ابن يزيد العطار حدثنا هشام عن ابيه عروة انه قال اخبرني بالافراد عائشة بالحديث المذكور وقال فيه من يوم كذبوا بتاءك واخرجوه كابن نمير وزاد من قريش فاضمر القوم بتعيين القوم وقريش هم المخرجون له عليه الصلاة والسلام لا بنوا قريظة ونال الحافظ ابن حجر في المغازية وراية ابان بن يزيد عن هشام الذي وصلها وبه قال حدثني بالافراد ولغير ابي ذر بالجمع مطرف بن الفضل المروزي قال حدثنا زوج ابن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة وثبت ابن عبادة لابي ذر قال حدثنا هشام ٣ اي ابن حبان الفهدي وسبي بضم الفاف وسكون الهاء ثم موحدة

مهملة قال حدثنا عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ومكثت رسول الله صلى الله عليه وسلم
بضم الموحدة وكسر العين لا ربعين سنة فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه فيها منها مدة فترة
الوحي ومدة الرد بالصالحة ثم امر بالهجرة من مكة الى المدينة فهاجر عشر سنين ومات بها ومولده ثلاث
وستين سنة وثبت قوله سنة بعد ثلاث عشرة للحموي والكشميهني وبه قال حدثني بالافراد سقط بن الفضل
سقط ابن الفضل لابي ذر قال حدثنا روح بن عبادة وسقط لابي ذر ايضا ابن عبادة قال حدثنا عمرو بن حبيك
عن ابن ذكريا بن اسحق المكي نعة لكنه ربي بالقدر قال حدثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشر سنة من نبي جبريل له بالوحي وثنتي عشرة بالمدينة
ومولده ثلاث وستين وستة وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن ابي النضر بالنضاد المعجمة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله بضم العين التيمي المدني عن عبيد
بالتصغير من غير اضافة يعني ابن حنين بضم الحاء المهملة وفتح النون مولى زيد بن الخطاب وسقط لفظ بني لابي
ذر عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبدا خيره
بين ان يؤتيه الله من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكى ابو بكر فقال فديناك
بآبائنا وامهاتنا قال ابو سعيد فعجبنا له وقال الناس انظروا الى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيره
بين الامرين فكان هو المخير فكان ابو بكر هو اعلمنا به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من
امن الناس علي بنفسه وماله ابا بكر بفتح الهمزة وكسر الميم وتشديد الياء وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
بضم الموحدة وفتح الكاف الحافظ المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين ابن خالد الايلي قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري فاخبرني بالتوحيد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت
لم اعقل ابوي بكسر القاف وتشديد الياء ابوي اي ابا بكر وامي قط الا وهما يدينان الدين بكسر الدال اي
دين الاسلام ولم يمر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية
فلما ابتلي المسلمون باذى الكفار من قريش خرج نبي هاشم والمطلب بن عبد مناف بشعب ابي طالب واذن صلى الله عليه وسلم
لاصحابه في الهجرة الى الحبشة خرج ابو بكر رضي الله عنه مهاجرا حتى اذا كان ببرك الغماد بكسر الموحدة
وسكون الراء وبالكاف والغماد بكسر الغين المعجمة وتخفيف الميم وبعد الالف دال مهملة موضع على خمس ليال من مكة الى جهة اليمن وقال ابو ذر بركة بكسر الموحدة
لقيه ابن الدغنة بفتح الدال المهملة وكسر الغين المعجمة وتخفيف النون وقال قتادة لقيه دغنة بضم الدال وقوله ايضا فيها الدغنة بضم الدال والغين وتشديد النون ونسبت هذه
الكلمة زيادة النعت لبعض الاقوال للاولى للرواة وهو اسم امه واسمه الحارث بن يزيد كما عند البلاذري من
طريق الواقدي عن معمر عن الزهري وليس هو ربيعة بن رفيع وهم الكرماني قاله الحافظ ابن حجر وهو سيد
القارة بالقاف تخفيف الراء قبيلة مشهورة من بني الهون بالضم والتخفيف ابن خزيمة بن مدركة بن الياس
ابن مضر فقال له ابن تريد يا ابا بكر فقال له ابو بكر اخرجني قومي اي تشتيتا في اخراجي قريش
فاريد ان اسيح في الارض واعبد ربي بفتح الموحدة فسين مكسورة وتحتانية ساكنة ثم مهملة بينهما تحتية ساكنة
ولم يذكر له وجه بقصده لانه كان كافرا فقال له ابن الدغنة فان مثلك يا ابا بكر لا يخرج ولا يخرج بفتح اوله
وضم ثالثه من الخروج وكسر الراء بضم ثم فتح من الاخراج والمستملي والكشميهني بالضم ثم الكسر وكسر الدال ال
الكشميهني المعدم بضم الميم وكسر الدال من عدم اذا افتقر او ذهب ماله وتحمل الرحم اي القرابة وتحمل بفتح الكاف

فارجع ٢٥٨

وتقدم بذل اللام الذي لا يستقل بامر اذا انفعل وتقري الضيف بفتح الفوقية من الثلاثي وتعين على نوائب
الحق اي حوادثه فوصفه بمثل ما وصفت خديجة به النبي صلى الله عليه وسلم وسيدل على شتها رأي بكر بالصفات
البالغة من انواع الكمال فما لذلك جار اي يجير امنع من يوذك ارجع ولابي ذر واعبد ربك مكة
فرجع ابو بكر وارتحل معه ابن الدغنة لمكة فطاف ابن الدغنة عشية في اشراف قريش فقال لهم ان
ابا بكر لا يخرج مثله من وطنه باختيار ان على نية الاقامة مع ما فيه من النفع المتعدي لاهل بلده ولا يخرج بضم
اوله وفتح ثالثه لا يخرجه احد بغير اختيار ان لمكارم الخروج ولا استفهام انكاري يكسب المعدوم ويحمل
والكشميهني المعدم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب الحق فلم يكذب ابن الدغنة
بكسر الجيم اي لم ترد عليه قوله في جواز ابي بكر فاطلق التكذيب وارادة لازمه لان كل من لذ ذلك فقد رد
قوله وقالوا لابن الدغنة مر ابا بكر فليعبد عطف على محذوف تقديره مر ابا بكر لا يتعرض الي وليعبد من
جاله فليعبد ربه في داره فيصل اليها وليعبد ما شاء ولا يوذنا بذلك الذي يقرأ ويبتغيه به
ولا يستعلن به بل يخفيه فانا نخشى ان يفتن بكسر التاء بدل ذلك نساءنا وابناءنا فمقالتا ذلك القول
الذي قاله ابن الدغنة لابي بكر فلبث ابو بكر لذلك اي مكث على ما شرطوا عليه يعبد ربه في
داره ولا يستعلن بصلاته ولا بقراءة وعند الداره قال الحافظ ابن حجر ولم يقع زمان المدة التي اقام فيها ابو بكر
على ذلك بمرة لابي بكر اي ظهر له رأي غير الرأي الاول فابتنى مسجدا بفناء داره بكسر الفاء والمد اي امام
وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فيه كله او بعضه فيتقذف بتحتية مفتوحة فتون ساكنة فقاف مفتوحة فذال
معجمة مكسورة بعدها فاء كذا للاكثر وفي رواية المستملي وعند غيره مما من مشيوخ ابي ذر فتقذف بالتاء الفوقية بدل النون
وتشديد الجيم المفتوحة بوزن تتفعل يتقاذفون على ابي بكر فيقذف بعضهم بعضا فيتساقطون
عليه وعند الاصيلي فيتصدع بالصاد المهملة اي يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم فيكاد ينكسر قال الخطابي وهو الحضوط
وللكشميهني كما في الفتح وعزاها في اليونينية للحموجاني بنون ساكنة بدل الفوقية وكسر الصاد اي يتسقط
عليه لنشأ المشركين وابناؤهم وهم يعجبون منه وينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء
كثير البكاء لا يملك عينيه من رقة قلبه اذا قرأ القرآن اذا ظرفية بمعنى الشرطية وجوابها قوله لا يملك عينيه
اي اذا قرأ القرآن لا يملك عينيه وافزع ذلك اي اخاف ما فعل ابو بكر من صلاته وقراءته اشراف قريش
من المشركين على نسائهم وابنائهم فان يميلوا الى الاسلام لما يتعلقوا من رقة قلوبهم فارسلوا الى ابن الدغنة فجاءهم
عليهم اي على اشراف قريش من المشركين ولابي ذر عن الكشميهني عليه اي على ابي بكر فقالوا اي كفار قريش
انا كنا اجرنا بفتح الهمزة مقصورة لجيم فراء مهملة انا لن يجاورك اي بسبب جوارك وللقابسي اجزنا بالزاي اي امضينا
قال في الفتح والاول اوجه على ان يعبد ربه في داره فعند ذلك جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره فكان
يصلي فيه ويقرأ فانا قد خشينا ان يفتن نساءنا وابناءنا بفتح التحتية وكسر الفوقية ونصب التالي على المفعولية
والغير اي ذرية بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول فالتالي رفع فانهاه عن ذلك فان احب ان يقتصر
على ان يعبد ربه في داره فعل وان ابى ان يستنع الا ان يعلن بذلك فسله ان يرد الينا ذمتنا بفتح
التحتية وسكون اللام من عبر ان يرد اليك ذمتك اي امانك له فانا نكره ان نخفرك بضم النون
وسكون الخاء المعجمة وكسر الفاء رباعي من الاخفار اي تنقض عهدي ولسنا بمقرين ولابي ذر لابي بكر
بالاستعلان خوفا على نسائنا وابنائنا قالت عائشة بالسند السابق فاتى ابن الدغنة الى ابي بكر
فقال له قد علمت الذي عاقدت لك عليه بنا المتكلم فاما ان تقتصر علي ذلك الذي عاقدت لك
عليه واما ان ترجع الي بتشديد الياء ذمتي عهدي فاني لا احب ان تسمع العرب اني اخفرت بضم
اوله وكسر ثالثه في رجل عقدت له فقال ابو بكر فاني ارد اليك جوارك وارضى بجوار الله عز وجل اي عاصمته
والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة جملة حالية فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمسلمين اني
اريت بضم الهمزة مبنيا للمفعول دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تثنية لابة بتخفيف الموحدة قال
الزهري وهما الحرتان بالحاء المهملة وتشديد الراء الحارة سود فهاجر من هاجر قبل المدينة بكسر القاف
وفتح الموحدة اي جهتها وراجع عامة من كان هاجر ارض الحبشة الى المدينة لما سمعوا بسيطان المسلمين
بها وبجهز ابو بكر رضي الله عنه اي برحله جهازه المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك بكسر الراء وسكون السين المهملة على مهلتك ولابن حبان فقال اصبر لعل الله يجعل لك صاحبا
في الهجرة فقال ابو بكر وهل ترجو ذلك اي الاذن بالهجرة فداك ابي وامي زاد الكشميهني وامي قال عليه الصلاة
والسلام نعم فحبس ابو بكر نفسه من الهجرة على رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لاجله ص
ليصحبه في الهجرة وعلف ابو بكر راحلتين تثنية راحلة من الابل القوي على السير وهل الاثقال كانتا
عنده ثمن ورق السمر بفتح السين المهملة وضم الميم قال الزهري وهو الخبط بفتح الخاء المعجمة والموحدة ما يخبط بالعصى تسقط من ورق السمر اربعة اشهر قال ابن شهاب الزهري بالسند السابق ص
قال عروة بن الزبير قالت عائشة رضي الله عنها فبينما بالميم نحن يوما جلوس في بيت ابي بكر في نحر

حتى اذا

الكاف

وتشديد

الظهيرة اوّل الزوال عند شذ الحرقال قائل قال في المقدمة يحتمل ان يفسر بعامر بن فهيرة مولى ابي بكر رض
الطبراني ان قابل ذلك اسما بنته ابي بكر لابي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه متنقعا اي
مغطيا راسه في ساعة لم تكن يأتينا فيها فقال ابو بكر فداء بكسر الفاء والمد ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فدا بالقصر من غير مد له بالي وامي والله ما جاء به في هذه الساعة الا لامر حدث قالت عايشة فجاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاستاذن في الدخول فاذن له ابو بكر فدخل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر
اخرج من عندك بهمزة مقطوعة وكسر الراء فقال ابو بكر انما هم اهلك بريد عايشة وامها بابي انت وامي يا رسول
الله قال عليه الصلاة والسلام فاني قد اذن لي في الخروج بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة اي الى المدينة
فقال ابو بكر ارتد الصحابة بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هم يا بي انت يا رسول الله قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم نعم الصحبة التي تظلها قال ابو بكر فخذ بابي انت يا رسول الله احدى
راحلتي هاتين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لا اخذ بالثمن وعند ابن اسحق انها الجدعاء قالت عايشة فجهزناهما
جهازا ما بين قال الراحلة هي القصوى وانما كان من بني قشير وعند ابن اسحق انها الجدعاء قالت عايشة فجهزناهما
جهازا بالجيم والمهملة والمثلثة افعل تفضيل من الحث اي اسرعه ولابي ذر عن الكشميهني والحموي بالواو والحاء
بفتح الجيم وكسرها ما يحتاج اليه في السفر نحو وضعنا الهما سفرة اي ازاد بكسر الجيم وعن الواقدي
انما كان في التفرشاة مطبوخة فقطعت اسماء بنت ابي بكر فطعة بكسر النون ما يشد به الوسط
فربطت به على فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاق بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني النطاقين بالتثنية
والمحفوظ انها شقت نطاقها فصنعتين فشدت باحداهما الزاد وشدت فمه بالاخر فسميت
ذات النطاق قالت عايشة ثم لحق بكسر الحاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر بغار بالتنوين
في جبل ثور بالمثلثة المفتوحة وكان خروجهما من مكة يوم الخميس فكمنا بفتحات فيه ثلاث ليال وخرجا
منه يوم الاثنين بيت في الغار عبد الله بن ابي بكر الصديق وهو غلام شاب ثقفه بفتح المثلثة
وكسر القاف وتسكن وتفتح بعدها فاء ثاقب لقن بلام مفتوحة وثقاف مكسورة فنون سريع الفهم
فيدلج بضم الياء وسكون الدال ولابي ذر بتشديد الدال بعدها فيخرج من عندهما بسحر فيصبح
مع قريش بمكة كبائت لها كائن رجوعه لتعيش فلا يسمع امرا يكتادان به بكسر الفوقية وفوقية
بعد الكاف يفتعلان من الكيد مبني للمفعول اي يطلبان فيه ما فيه المكروه ولابي ذر عن الكشميهني يكاد
ان يكاد بالفوقية الوعاء حفظه حتى يأتيهما خبر ذلك حين يختلط الظلام ويأوي عوى اي عامر الصريح
اي يحفظ اي يحفظ عليهما بن فهيرة بضم الفاء مصغرا مولى ابي بكر الصديق
منحة بكسر المم وسكون النون وفتح المهملة اي تعطيهما اناثا للغداة وانا بالعشي من غنم كانت لابكر
فيرحها اي الشاة او الغنم عليهما حين تذهب ساعة من العشاء كل ليلة فيحلبان وليبيتان
فيهما ان في رسل بكسر الراء وسكون المهملة ورحلين الطوى ورضيفهما بفتح الراء
وكسر الضاد المعجمة بعدها تحتية ساكنة ففاء مكسورة مجرور على المضاف اليه ومرفوع عطفا على قوله
رسل وهو اللبن وهو الموضوع فيه للحاة المحماة لذهب وخامته وثقله حتى ينعق لهما بفتح اوله وكسر
الثالثة المهمل اي يصيح الغنم ويزجرها ولابي ذر بهما بالتثنية اي يسمع النبي صلى الله عليه وسلم والصديق
رضي الله عنه صوته اذا زجر غنمه كما سيجيء في قهيرة بفتح القاف وسكون الهاء وبالراء وهو الظلام اخر الليل وتسفط لهما بفتح اوله
ذر بضم السين المهملة وبالفاء اي تلك الليالي الثلاث التي اقاماها فيها بالغار وعند ابن عايذ بن طريف
ابن عباس فيصرح في رعيان الناس فلا يفطن له واستاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر رجلا من بني الديل بكسر الدال المهملة وسكون التحتية بعد لام وهو اي الرجل الذي استوجر من بني عبد بن عدي اي ابن الديل بن بكر
ابن عبد مناف بن كنانة وقيل من بني علي بن عمرو هاديا يهديهما الى الطريق خريتا بكسر الخاء المعجمة
وتشديد المثناة الفوقية بعدها تحتية ساكنة بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الراء بعدها مثناة تحتية ساكنة
وفوقية وتنصبهما صفة لرجلا قال الزهري والهادي الماهر بالهداية خال كونه قد سلك بهما
معجمة فسين مهملة مفتوحات خلفا بكسر الخاء المهملة وتعد اللام المكسورة فالف العاص بن وايل
السهمي بفتح السين المهملة وسكون الهاء بعدها خليف لهم واخذ بنصيب من عندهم وكانوا اذا اخذوا الحلف
غمسوا ايمانهم في دم او خلوق او شيء يكون فيه نداوة فيكون ذلك تاكيد الحلف وهو اي الرجل الذي
استاجر على ادين كفار قريش فامناه بفتح الهمزة المقصورة وكسر الميم اي ائتمناه فدفعا اليه راحلتيهما
ووعداه غار ثور وبعد ثلاث ليال فاتاهما براحلتيهما صبيحة ثلاث والظلمن معهما عامر
ابن فهيرة والدليل عبد الله بن اريقط فاخذ بهم طريق الساحل بالسين والحاء المهملتين بينهما الف
والف اسفل من عسفان قال ابن شهاب الزهري بالاسناد المذكور واخبرني بالافراد عبد الرحمن ابن
ملك اللدلجي بضم الميم وسكون الدال وكسر اللام والجيم وتشديد التحتية وهو ابن اخي سراقة بن مالك بن جعشم

بضم الجيم والشين المعجمة بينهما عين مهملة ساكنة وسقط لابي ذر ابن مالك كذا في الفرع كاصله وقال
في فتح الباري وتبعه العيني قوله ابن اخي سراقة بن جعشم في رواية ابي ذر عن اخي سراقة بن مالك بن جعشم
ان اباه مالكا اخبره انه سمع سراقة بن جعشم ينسبه لجده يقول جاءنا رسول كفار قريش بالالف والراء
في رسول في الفرع وفي اليونينية رسل بضم الراء والسين بلفظ الجمع يجعلون في رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابي بكر دية مائة ناقة كل واحد منهما من قتله ولابي ذر او اسره فيمنا نا بالميم انا جالس
في مجلس من مجالس قومنا بني مدلج بالجيم والمهملة رجل منهم حتى قام علينا ونحن
جلوس فقال يا سراقة اني قد رايت انفا بعد الهمزة وكسر النون اسودة بكسر الواو وتجدها المهملة الساكنة
اشباحا بالسين المهملة والحاء المعجمة اظنها محمدا واصحابه قال سراقة فعرفت انهم هم فقلت له انهم
ليسوا هم ولكنك رايت فلانا وفلانا انطلقوا بفتح اللام بأعيننا اي في
نظرنا معاينة يبتغون ضالة لهم ثم لبثت في المجلس ساعة ثم قمت فدخلت منزلي فامرت جاريتي
بفرسي فاخرجت لي بجراسمها ان تخرج بفرسي وزاد موسى بن عقبة ثم اخذت قداحي بكسر القاف اي الازلام
فاستقسمت بها فخرج الذي اكره لا يضرني وكنت ارجو ان اردّه واخذ المائة ناقة وهي من وراء اكمة
واسمه مرتفعة فحبستها على بتشديد الموحدة واخذت رمحي فخططت به في ظهر البيت فخططت المهملات
بوجه الارض بضم الزاي والجيم المشددة المكسورة للحديد الذي في اسفل الرمح اي انك اسفله ولابي
ذر عن الكشميهني فخططت بالخاء المعجمة اي حفظت اعلاه رجوعا بوجه على الارض فخطت به من عين فتصلد
لخطها الكيلا يظهر الرمح ان امسكت رجه وخفضت عالية ليلا يظهر برده لمن بعد منه فيتصره ويكشف
امرنا لانه كان ان يتبعه احد فيشوكه في الجعالة حتى اتت فرسي فركضت بها فرفعها بالواو ولابي ذر بالفاء
الفا اسرعت بها التسيير تتقرب بتشديد الراء مفتوحة او مكسورة في سرصرد من الاشراف قال الاصمعي
وهو التقريب ان ترفع يديها معا وتضعهما معا حتى دنوت منهم فعثرت بالفاء والمثلثة ولابي ذر
وعثرت في فرسي فخررت بالخاء المعجمة سقطت عنها عن فرس فقمت فاضمت يدي اي
بسطتها الى خابني كبيس التهام فاستخرجت منها الازلام جمع زلم بفتح الزاي واللام اقلام كانوا يكتبون
على بعضها نهع وعلى بعضها لا وكانوا اذا اراد احدهم امرا استقسموا فاذا خرج الذي يستقسم الذي عليه لم خرجوا
واذا خرج الاخر لم تخرجوا ومعنى الاستقسام معرفة قسم الخير والشر فاستقسمت بالفاء ولابي ذر
بها اضرهم امر لا طلبت معرفة النفع والضر بالازلام اي التفاؤل فخرج الذي اكره طلبت
لا تضرهم فركبت فرسي وعصيت الازلام اي التفاؤل بها حتى اذا سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت وابو بكر يكثر
الالتفات بالتاء المثناة الفوقية اي والحاء المعجمة غاصت يد فرسي في الارض حتى بلغت الركبتين وزاد الطبراني
عن اسماء بنت ابي بكر لما خررت عنها ثم زجرتها على القيام فنهضت فلم تكد تخرج يديها بضم اوله
من اخرج من الارض فلما استوت قائمة اذا لاثر يديها عثان بالمثلثة بعدها تحتية ساكنة ثم نون
بصم اوله ابن عفان بالفاء المضمومة فمثلثة مفتوحة وبعد الالف نون ذكان بن عبد مناف وهو مبتدا اخبر قوله لاثر يديها مقدما
ولابي ذر عن الكشميهني غبار بالمعجمة والمهملة اخر راء ساطع في السماء مثل الدخان فاستقسمت
بالازلام فخرج الذي اكره لا تضر فناديتهم بالامان فوقفوا فركبت فرسي حتى
جئتهم ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم ان سيظهر امر رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقلت له ان قومك قد جعلوا فيك الدية فاخبرتهم اخبار ما يريد الناس بهم فعرض عليهم الزاد والمتاع فلم يرزآني
ولم ينفصاني النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر شيأ ولم يسالاني شيأ الا ان قال اخف عنا بفتح الهمزة وسكون المعجمة بعدها المثناة من الاخفاء قال سراقة فسالته
عليه الصلاة والسلام ان يكتب لي كتاب امن بسكون الميم وامر عليه الصلاة والسلام
عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من اديم بكسر الذال المهملة بعدها تحتية وفي نسخة ادم
بفتح الذال وحذف التحتية جلد مدبوغ زاد ابن اسحق فاخذته فجعلته في كنانتي ثم رجعت ثم مضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه الجهة مقصده قال ابن شهاب الزهري بالسند السابق
فاخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي الزبير في ركب
من المسلمين كانوا تجارا بكسر التاء وتخفيف الجيم حال كونهم قافلين راجعين من الشام
فكسى الزبير رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر ثيابا بياضا وسقط لابي ذر وقوله الذي ياطي ان الذي
كسى النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر انما هو طلحة بن عبيد الله وكان كان تاجرا من الشام في عير فمتسكا
في ذلك بان اهل السير لم يذكروا ان الزبير لقي النبي صلى الله عليه وسلم في طريق الهجرة وانما هو طلحة

ابن عبيد الله ليس فيه دلالة على ذلك فالاولى ليلم بينهما والا فما في الصحيحين اصلا سيما وفي رواية التعبير طلحة
ابن طريف ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عروة والذي في الصحيح من طريق عقيل عن الزهري عن عروة عن ابيه عن رواية
ابي الاسود فنعين تصحيح التوكيدين وحينئذ فيكون كل من الزبير وطلحة كسانا وسمع المسلمون بالمدينة بخروج
ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة فكانوا يغدون ليسلكون الحرة يخرجون كل غداة
الى الحرة بالحاء المهملة المفتوحة وتشديد الراء فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة فانقلبوا
رجعوا يوما بعد ما طالوا انتظارهم له عليه الصلاة والسلام فلما اوفوا الى بيوتهم وفي نسخ
الهمز وفتح الفاء اي طلع رجل من يهود لرسم على اطم بضم الهمزة والطاء حصن من اطامهم لامر ينظر
اليه فبصر بفتح الموحدة وضم المهملة برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حالة كونهم
مبيضين بفتح الموحدة والتحتية المشددة بعدها ضاد معجمة عليهم الثياب البيض قال الشافعي
ويحتمل ان يريد مستحلين قال ابن فارس يقال ابيض اي مستحيل ويدل عليه قوله نزولهم في بني
المري في شدة الحر كانه تاه حتى اذا جيئته لم يجد شيئا كما قال الله تعالى فلم يملك اليهودي نفسه
ان قال بأعلى صوته يا معاشر العرب بالف بعد اللام ولابي ذر معشر بحذف الالف وسكون
العين هذا جدكم بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة اي حظكم وصاحبكم ولكم الذي تنتظرون الصارة
بحتمه فثار المسلمون بالمثلثة الى السلاح فتلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهر الحرة لارض التي
عليها الحجارة السود فعدل بهم بتخفيف الدال ذات اليمين حتى نزل في بني عمرو بن عوف بفتح العين وسكون
الميم من الاوس ومناز لهم بقبا وذلك وفي رواية يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قال وله
اول الليلتين ظننا منه اول لثنتا عشرة ليلة خلت منه او ثلاث عشرة منه فقام ابو بكر للناس
بتلقاهم وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم صامتا فطفق من جاء من الانصار ممن لم ير
رسول الله صلى الله عليه وسلم يحيي ابا بكر اي يسلم عليه ينظنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى صاحب الشمس
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل ابو بكر حتى ظلل عليه صلى الله عليه وسلم برداله
فعرف الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك وعند موسى بن عقبة فطفق من جاء من الانبياء
مسلمين لم يكن يراه يحييه ابا بكر اذا اصابته الشمس قبل ابو بكر تنبي بظله فلبث رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة واسس المسجد الذي اسس على وهو مسجد قبا
وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام مقامه بقبا ثم ركب راحلته من قبا يوم الجمعة قادركته
الجمعة في بني سالم بن عوف فسار عشي معه الناس حتى بركت راحلته عند مسجد
الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة وعند سعيد بن منصور حتى استناخت عند موضع المنبر من
المسجد وهو يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان موضع المسجد مربدا لكشر لطيم وفتح الموحدة
بينهما راسا كنة للتمر يجفف فيه لسهيل بالتصغير وسهل بن رافع بن عمرو وعلى يتيمين في
حجر اسعد بفتح الجيم ولابي ذر ابن زرارة وكان اسعد بن الستابقين الى الاسلام واما اخوه سعد فتاخر
اسلامه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بركت راحلته هذا ان شاء الله المنزل ثم دعا رسول
الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجدا فقالا لا بل نهبه لك يا رسول الله
فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقبل منهما هبة حتى ابتاعه منهما ثم
حتى اشتراه وثبت قوله فابى اباخ وفي رواية ابي ذر فهبا ونبنا ومسحدا وطفق بكسر
الفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبن بفتح اللام وكسر الباء الموحدة الطوب
النيء وبنايه ويقول وهو ينقل اللبن هذا الحمال بكسر الحاء المهملة اي هذا المحمول عن اللبن ابر عند الله واطهر عند الله لا حمال بكسر الحاء ولابي ذر
حمال بفتح الحاء المهملة اي هذا الحمل منها التمر والزبيب ونحوهما الذي يتعتط به حاملوه قال القاضي عياض وقد رواه المستملي
جمال بالجيم المفتوحة قال له وجه والاول اظهر هذا ابر اي ابقى وخيرا عند الله والابر ثوابا قال وهو مع ذلك
واطهر بالطاء المهملة اي اشد طهارة من حمال خيبر وتقول اللهم ان الاجر اجر الاخرة فارحم الانصار والمهاجرة
بكسر الجيم فتمثل عليه الصلاة والسلام لسعد رجل من المسلمين لم نسبكم ولم عبد الله بن رواحة قال له
ابن شهاب الزهري لم يبلغنا في الاحاديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر
غير هذا البيت ولابي ذر اي الشابة قال في التنقيح قد انكر على الزهري في ذلك من
وجهين احدهما انه رجز وليس بشعر ولذا يقال لصاحبه راجز لا شاعر وثانيهما انه لبس موزونا انتهى
وتعقبه في المصابيح ما بين الوجهين تنافي لان الاول يقتضي كون تمثيل الاول موزونا ضرورة
انه جعله رجزا ولا بد فيه من وزن خاص سواء قلنا هو شعر ام لا والثاني صرح بنفي الوزن وللقابل ان يمنع
كون الرجز غير شعر وكون قائله غير شاعر وهو المعتمد عند المحققين سلمنا ان الرجز ليس شعرا لكن
لا نسلم ان قوله هذا الحمال لا حمال خيبر هذا امر ربنا واظهر من شطر الرجز وانما هو من مشطور السريع دخله

الكشف والحنين واما قوله وليس بموزون فانما يتم في قوله الاجر اجر الاخرة فارحم الانصار والمهاجرة انتهى والممنوع
عليه صلى الله وسلم عليه انشاء الشعر لا انشاد وهذا الحديث اخرجه في مواضع مختصرا وبتمامه هنا فقط وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن ابي شيبة نسبه لجده واسم ابيه محمد قال حدثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير وفاطمة بنت المنذر بن الزبير عن اسما
بنت ابي بكر رضي الله عنها وعنه ايضا صنعت سفرة للنبي صلى الله عليه وسلم والي بكر ابيها حين اراد المدينة
في الهجرة فقلت لابي بكر ما احد شيئا اربطه بكسر الموحدة اي الظرف او راس السفرة فهو على حذف تقدير حذف مضاف
الا نطاقي بكسر النون وتخفيف الطاء المهملة والقاف وتشديد التحتية قال ابو بكر فشقيه باثنين فعلت ما امرني به الشق فسميت
بضم السين المهملة وكسر الميم المشددة ذات النطاقين وقد مر هذا الحديث في باب حمل الزاد في
كتاب الجهاد وقال ابن عباس اشتاذات النطاق بالافراد ومد اوصله في سورة براءة وهو ثابت هنا لابي ذر وحده
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال لما
اقبل النبي صلى الله عليه وسلم من المغار الى المدينة سراقة بن مالك بن جعشم بضم الجيم والمعجمة
بينهما مهملة ساكنة الكناني اسلم بعد الطايف فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فساخت بالخاء المعجمة غاصت
قوائمه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ادع لي ولا اضرك ولابي ذر اضرك بزيادة حرف الراء قبل الكاف فدعا الله
عليه الصلاة والسلام قال فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم في براح قال ولابي ذر فقال ابو بكر زاد في
اللقطة فاطلقته فاذا انا براع ليسوق غنمه فقلت لمن انت قال الرجل من قريش فسماه فعرفته فقلت هل في
غنمك من لبن قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض ضرعها من الغبار فاخذ قدحا تحلبت قدره
كبيرة بضم الكاف وسكون الموحدة قليلا من لبن فاتيته عليه الصلاة والسلام فشربت حتى رويت ومنه قال
حدثني بالافراد زكريا بن يحيى بن صالح اللولوي البلخي الحافظ عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة
عن ابيه عن اسما بنت ابي بكر رضي الله عنها وعن امها انها حملت بعبد الله بن الزبير بن العوام بمكة قالت
فخرجت من مكة مهاجرة الى المدينة وانا مة بضم الميم الاولى وكسر الفوقية وتشديد الميم اي والحال اني قد اتممت
مدة الحمل الغالبة وهي تسعة اشهر فاتيت المدينة فنزلت بقبا بالصرف فولدته بقبا ثم اتيت به رسول الله
النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فوضعته بكسر العين ولابي ذر فوضعه بضمها ثم دعا بتمرة
بفتح الحاء المهملة فمضغها ثم تفل بالفوقية والفاء في فمه فكان اول شيء دخل جوف عبد الله ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بالحاء المهملة وتشديد النون وكاف
مفتوحات بتمرة بالفوقية وسكون الميم كالسابقة بان تطحنها وتدلك بها حنكه ثم دعا له وبرك عليه بفتح الموحدة
والراء المشددة بان قال له بارك الله فيك او اللهم بارك فيه وكان عبد الله اول مولود ولد في الاسلام من المهاجرين
وفي بعض النسخ وهذا للذي اخرجه ايضا في العقيقة وسلم في الاستيذان تابعه اي تابع زكريا بن يحيى خالد
ابن مخلد بفتح الميم واللام بينهما معجمة ساكنة القطواني عن علي بن مسهر بالصرف القاضي الموصلي عن هشام عن ابيه عروة عن اسما
رضي الله عنها انها هاجرت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبلى وعند الاسماعيلي مما وصله وهي حبلى م
بعبد الله فوضعته بقبا ثم لم ترضعه حتى اتت به النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه بريقه ودعا له وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال عن ابي اسامة حماد عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
اول مولود ولد في الاسلام من المهاجرين بالمدينة عبد الله بن الزبير انها انه ومن معها به النبي صلى
الله عليه وسلم فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم تمرة فلاكها تضغها عليه الصلاة والسلام ثم ادخلها في فيه
في فم عبد الله بن الزبير فاول ما دخل جوفه ريق رسول الله النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثني بالافراد محمد بن سلام او ابن المثنى قال حدثنا عبد الصمد قال
ذر حدثني ابي عبد الوارث بن سعيد البصري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب مصغر قال حدثنا
انس بن مالك رضي الله عنه قال لما قفل النبي صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة ومعه ابو بكر ردف ابا بكر
خلفه على الراحلة التي يركب عليها وابو بكر شيخ قد اسرع اليه الشيب في لحيته الكريمة يعرف لتزده اليهم
للفكاهة وبني الله ولابي ذر في الانتقال من بني عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم شاب ليس في لحيته
الشريفة شيب وكان اشر من الصديق لا يعرف لعدم تردده اليهم قال فيلقى الرجل ابا بكر في الانتقال من
بني عمرو فيقول له يا ابا بكر من هذا الرجل الذي بين يديك فيقول له هذا الرجل يهدي ولابي ذر
السبيل فيحسب الحاسب انه انما يعني الطريق وانما يعني ابو بكر سبيل الخير فالتفت ابو بكر فاذا
هو بفارس هو سراقة بن جعشم فقال يا رسول الله هذا فارس قد لحق بنا فالتفت نبي الله صلى الله
عليه وسلم فقال اللهم اصرعه فصرعه الفرس ولابي ذر فقصر عنه ثم قامت تحمحم وبجانبي مهملتين
وميمين اي تصوت وذكر في قوله فصرعه باعتبار لفظ الفرس وانث في قوله قامت باعتبار معناه في نفس
الامر من انها كانت انثى قاله ابن حجر وقال العيني قال اهل اللغة وهم للجوهري الفرس يقع على الذكر والانثى
ولم يقل احد انه يذكر باعتبار لفظه ويونث باعتبار انها كانت في نفس الامر انثى فقال سراقة يا نبي الله

فرسه ح

مرثد بن غنم الخ ولابي ذر ربما يشيب فقال يا نبي الله عليه الصلاة والسلام له فتضيف مكانك لا تنزل احدا الا على
بنا قال نعم الكرامة تقتوله لا تدن من الاسد فيصلك وهو ظاهر على مذهب الكسائي في العمل هذا المثال غير صحيح
عند غير الكسائي لان فيه قضاء المعنى لان انتفاء الدنو ليس سببا للهلاك والكسائي يجوز هذا لانه يقدر
الشرط انجابيا في قوة ان تدنو من الاسد فلعلك فخالي فكان سراقة اول النهار جاهد على نبي الله صلى الله عليه
وسلم وكان آخر النهار مسلحة بفتح الميم وسكون السين المهملة وفتح اللام والحاء المهملة اي يدفع عدة الاذي
ممانعة السلاح فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم جاثما حرة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة فاقام بفنائها
المدة التي اقامها وبنى بها المسجد ثم بعث عليه الصلاة والسلام الى الانصار فطوى بي هذا الحديث اقامته
عليه الصلاة والسلام بقبا فجاء الى بني عمرو بن عوف فاقام صلى الله عليه وسلم والى ابي بكر رضي الله عنه وثبت قوله
وابي بكر لابي ذر وجاء فلما علم بهما وفاجاهما وكلا حالتي كونهما امنين حال كونهما مطاعين بفتح الغين
والعين بلفظ التثنية فيهما وفي الفرع بكسرهما بلفظ الجمع وكسط فوقهما والاول اوجه على ما لا يخفى فركب نبي الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه وحفوا بالحاء المهملة المفتوحة والفاء المشددة احدقوا الانصار
بالسلاح في المدينة جابني الله حابني الله مرتين صلى الله عليه وسلم واشرق ابن ظبيان الله صلى
الله عليه وسلم ويقولون جاء نبي الله مرة واحدة كما في الفرع والذي في اليونينية والناصر به جاء نبي الله مرتين فاذن
عليه السلام ليسير حتى نزل جانب دار ابي ايوب الانصاري فانه عليه السلام لتحدث اهله اذ سمع عبد
الله بن سلام بتخفيف لام ابن سلام الاسرائيلي من حلفاء بني عوف ابني الخزرج وهو اي والحال انه في محل لاهله
نخل بالحاء المهملة والغين المعجمة يجتني لهم الثمار بتحمل بكسر الجيم مخففة استحمل ان يخرج ولابي ذر عن الحموي هم
والكشميهني الذي يحرق هم لاهله فيها اي في النخل فلما ابى النبي صلى الله عليه وسلم رقي والحال ان التمر
التي اجتناها معه فسمع نبي الله صلى الله عليه وسلم في الترمذي انه اول ما سمع من كلامه ان قال ايها الناس افشوا
السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام ثم رجع الى اهله
فعلمت نبي الله ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بيوت اهلنا قاربه والد عبد المطلب سلمى بنت
عمرو من بني مالك بن النجار اقرب فقال ابو ايوب الانصاري انا يا نبي الله هذه داري وهذا بابي قال قم
عليه السلام له فاذهب فهيئ لنا مقيلا بفتح الميم وكسر القاف اي مكانا تقيل فيه والمقيل النوم
نصف النهار وقال الازهري المقيلولة والقيل الاستراحة نصف النهار معها نوما ولا قائلا بدليل قوله تعالى
واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها قال ابو ايوب فهو ما على ركبة الله تعالى فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم
الى منزل ابي ايوب جاء عبد الله بن سلام الى النبي صلى الله عليه وسلم زاد في رواية حميد الا انبئك ان شاء الله قبل
المغازي فقال اني اسئلك عن ثلث لا يعلمهن الا نبي ما اول اشراط الساعة وما اول طعام يأكله اهل الجنة
وما بال الولد ينزع الى ابيه او الى امه فذكر له جواب سؤاله فقال اشهد انك رسول الله وانك جئت بحق
وقد علمت يهود انني سيدهم ابن سيدهم واعلمهم وابن اعلمهم فادعهم فاسئلهم عني قبل ان تعلم
بان اسلمت قالوا ان قد اسلمت قالوا في بالتثنية فيهما فارسل نبي الله
صلى الله عليه وسلم الى اليهود فاقبلوا فدخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو
انكم لتعلمون اني رسول الله حقا ولقد اسلم عبد الله بن سلام قبل ان تخبروا فيه بشيء
ما بلغه قالوا لم نعلمه قالوا لم نعلمه قالوا لم نعلمه قالوا كذبت يرادد عليه السلام اي رجل فيكم عبد الله
ابن سلام قال ارأيتم ان اسلم قالوا حاشى ولابي ذر حاشى لله ما كان ليسلم قال ارأيتم ان اسلم قالوا
حاشى ولابي ذر حاشى لله فما كان ليسلم كررت ثلاثا قال عليه الصلاة والسلام يا ابن سلام
اخرج عليهم فخرج فقال يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون انه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه جاء بحق ولابي ذر عن الكشميهني وانه جاء بالحق فقالوا له كذبت
فاخرجهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عنك وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابو هشام ابن
موسى القزاز الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن ابن جريج عبد الملك انه قال
اخبرني بالتوحيد عبيد الله مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن نافع مولى ابن عمر يعني عن
ابن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرض بين لفاجر بن الاولين من بيت المال اربعة الاف في اربعة اي
اربعة الاف في اربعة الاف اربعة الاف في اربعة اعوام وفرض لابن عمر ثلاثة الاف وخمسمائة
فقيل له يا امير المؤمنين هذا مهاجر بن لم تفرض لابن عمر الا اربعة الاف خمسمائة فقال
انما هاجر به ابوه اي انما هاجر به ابوه وكان عمر حينئذ احدى عشرة سنة واشهر يقول لبنيه هو لمن هاجر بنفسه
وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة اخبرنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي

وابل

وائل شقيق بن سلمة عن خباب بالخاء المعجمة والموحدة الاولى المشددة ابن الارت التميمي من السابقين الى الاسلام
انه قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن الاعمش سليمان انه قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة قال حدثنا
خباب رضي الله عنه قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بأذنه لانه لم تصح هجرة الا لابو
بكر وعامر بن فهيرة بكسر الفاء مولى ابي بكر الصديق يطلب وجه الله تعالى ووجب اي ثبت اجرنا على الله فمنا من قضى مات
له باكل من اجرنا من المغانم شيئا منهم مصعب بن عمير بضم العين مصغرا قتل يوم وقعة احد فلم نجد شيئا
نكفنه فيه الا نمرة كنا اذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه وان غطينا رجليه خرج رأسه فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي بها رأسه ونجعل على رجليه من اذخر بالذال المعجمة
الطاء مكسورة في الفرع وفي اصله بسكون الغين وكسر الطاء مخففة ويجعل على رجليه من اذخر بالذال المعجمة
واللام المشددة بينهما خاء معجمة ساكنة ثم راء حشيش طيب الرائحة ومنا من اينعت بالمثناة التحتية والنون ادركت ونضجت لدنو ثمرته فهو
يهدبها بكسر الدال المشددة مصححا عليها في الفرع ويجوز الضم والفتح اي يجتنيها وهذا الحديث سبق في الجنائز وعن قريب
وبه قال حدثنا يحيى بن بشير بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابو زكريا البلخي قال حدثنا روح بفتح الراء ابن عبادة
بضم العين قال حدثنا عوف بفتح العين الاعرابي عن معتوية بن قرة بضم القاف وفتح الراء المشددة انه
قال حدثني بالافراد ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن ابي موسى عبد الله الاشعري قال قال لي
عبد الله بن عمر بن الخطاب هل تدري ما قال ابي عمر لابيك ابي موسى اي قال لا ادري قال قال ابي
قال لابيك يا ابا موسى هل يسرك اسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجرتنا معه وجهادنا معه
وعملنا معه كل ذلك بفتح الواو والذال المعجمة ثبت وسلم لنا وان كل عملناه بفتح الميم في الاول
وكسرها في الثاني تعدل بجوز لنا منه بالجيم وسكون الواو كفافا راسا برأس قاله عمر رضي الله عنه لنفسه
اقلما رأى ان الانسان لا يجاوز عن نفسه في كل خير يعمله فقال ولابي ذر قال ابي الضواب ما يرى رواية النسفي
فقال ابو موسى لا والله ان عمر يخاطب ابا موسى ابن عمه ويعلمه ان اباه ابا موسى قال لا والله قد جاهدنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصلينا وصمنا وعملنا خيرا كثيرا واسلم على يدينا بشر كثير بالمثلثة وانا لنرجو ذلك
فقال ابي عمر لكني انا والذي نفس عمر بيده لوددت ان ذلك يرد بفتحات سلم وان كل شيء عملناه سقط
ضبر المنصوب لابي ذر بعد بكونوا منه كفافا راسا برأس قال ابو بردة فقلت لابي عمر ان اباك عمر
والله خير من ابي موسى لان مقام الخوف افضل من مقام الرجا وبه قال حدثني بالافراد محمد بن صباح بتشديد
الموحدة البزاز بجيم ثم حاء مهملة قال المؤلف او بلغني عنه عن محمد بن صباح عباد بن العوام الواسطي العبري بضم العين
المهملة وفتح الموحدة وقد روى المؤلف عن محمد بن صباح في الصلاة والبيوع جازما بغير واسطة حدثنا
اسمعيل بن علية عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل الهندي انه
قال سمعت ابن عمر رضي الله عنه اذا قيل له انه هاجر قبل ابيه يغضب لما فيه من رغبته على ابيه
وتنافسه قال بنعم وقد متّ انا وابي عمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عند البيعة قال في
الفتح ولعلها بيعة الرضوان فمن جدناه قائلا نائما في القائلة فرجعنا الى المنزل فارسلني عمر الى النبي صلى الله
وسلم وقال ولابي ذر فقال فانظر هل استيقظ عليه الصلاة والسلام من نومه فاتيته عليه الصلاة والسلام
فدخلت عليه فبايعته ثم انطلقت الى عمر فاخبرته انه قد استيقظ فانطلقنا اليه زاده الله شرفا وتعظيما
حال كوننا مهرولة حتى دخلنا عليه فبايعته بايعه ثانيا وزعم الداودي ان هذه البيعة
كانت تأكيدا لما وقعت عليه البيعة الاولى قبل الهجرة واستبعد لان ابن عمر لم يكن اذ ذاك في
سن من يبايع وقد عرض على النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بثلاث سنين يوم احد فلم يجزه فيحتمل ان تكون
البيعة هذه على غير القتال وانما ذكرها ابن عمر ليبين سبب ويمن قال انه ممن هاجر قبل ابيه وانما وقع له انه
بايع قبل ابيه فتوهم بعضهم ان هجرته كانت قبل هجرة ابيه وليس كذلك حكاه في الفتح عن الداودي وبه
قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني احمد بن عثمان الازدي الكوفي قال حدثنا شريح بن مسلمة بضم
السين المعجمة وفتح الراء آخره مهملة ومسلمة بميم ومهملة مفتوحة ومهملة ساكنة وفتح اللام الكوفي قال
حدثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحق عن ابي اسحق عمرو السبيعي انه
قال سمعت البرا ابن عازب رضي الله عنه يحدث قال ابو بكر رضي الله عنه من عازب
هو ابو البرا المذكور رحلا بسكون الحاء المهملة قال البرا فحملته معه اي فحمل الرجل مع ابي بكر قال
فسألته عازب عن مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اخذ بضم الهمزة وكسر المعجمة علينا بالرصد
بالارتقاب في جبلنا من الغار بعد ثلاث ليال فحدثنا بما مهملة فنون فواو في نسخة فاحتثينا بمثناة
فوقية بعد الحاء فتعلقنا بمن الحث وفي اخرى فاجبينا بموحدتين بدل المثلثتين بلا فوقية من الاجبا
ضد الذم ليلة ونوما حتى قام قائم الظهيرة نصف النهار حيث لا يظهر ظل منه رفعت
لنا صخرة اي ظهرت لابصارنا فاتينا ها ولها شيء من ظل قال ابو بكر فسويت لرسول الله صلى الله عليه

الزيم

فروة من جلد معي ثم اضطجع عليها النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت انفض ما حوله من العذاب فاذا
اذا تراح قد اقبل في غنمه بضم الغين المعجمة وفتح النون ولابي ذر عن الحموي والمستملي في غنيمته بفوقية بعد
اليم ركبة من الضحن مثل الذي اردنا منها بن الظل فنسأله لمن انت يا غلام فقال انا لفلان فقلت
هل في غنمك من لبن قال نعم فقلت له انفض الضرع من الاوساخ قال فحلبت كثبة بكاف مضمومة
فمثلثة ساكنة فموحدة قطعة من لبن قدر ملء القدح ومعي اداوة بكسر الهمزة وتخفيف الواو جلد ما يحمل
ولابي ذر وعليها خرقة وانها لرسول الله صلى الله عليه وسلم برا مفتوحة فواو ومشددة مفتوحة فرقة
ساكنة فوقية فيها اي ناديت بها حتى ملحت لغول رؤات الاسراء اذ نظرت فيه ولم تجد وقال في النهاية القواب
ترك الهمز اي سددتها بالخرقة وربطتها عليها يقال رويت البعير فحفف لي واذا شددت عليه بالرواء بكسر
الراء قال الازهري الرواء الحبل الذي يروي به على البعير اي يشد به المتاع عليه وقال الكرماني رواتها جعلتها
لما لرسول الله صلى الله عليه وسلم فصببت على اللبن من الاداوة حتى برد اسفله بفتح الموحدة قالت ثم اتيت
به النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رضيت
اي طابت نفسي بكثرة شربه ثم ارتحلنا والطلب بفتح الطاء واللام بعد موحدة في اثرنا بكسر الهمزة وسكون
المثلثة ولابي ذر في اثرنا بفتحتين قال البراء فدخلت مع ابي بكر على اهله فاذا عائشة ابنته مضطجعة
بالرفع ولابي ذر مضطجعة بالنصب قد اصابتها حمى فرأيت ابا ها فقبل ولابي ذر فقبل حدها
بلفظ المضارع وقال لها كيف انت يا بنية وهذا الحديث قدمر في علامات النبوة بأتم من هذا لكن بدون هذه
اذ لم يذكرها البخاري الا هنا وكان دخول البراء على عائشة قبل الحجاب اتفاقا وسنده دون اللذوغ وبه قال
حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي قال حدثنا محمد بن حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وبعد
التحتية راء الحمصي قال حدثنا ابرهيم بن ابي عبلة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح اللام فتاء تأنيث
ابن يقطان العقيلي الشامي ان عصمة بن مالك بفتح القاف والواو والتاء المثناة المشددة اخو جبير البصري سكن
الشام حدثه عن انس خادم النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة لما
هاجر اليها وليس في الصحابة المهاجرين اشمط همزة مفتوحة فمعجمة ساكنة فمهملة مفتوحة فطاء مهملة قد
خالط شعر الاسود بياض غير بفتح الواو ولابي ذر غير ابي بكر بضمهما فعلقها بفتح الغين المعجمة
واللام والقاف وعلى اللام في الفرع وأصله خف وصرح به البرماوي فقال بتخفيف اللام وسبقه اليه الزركشي
في التنقيح وتعقبه في المصابيح بان القاضي عياض قال ان الرواية بتشديدها ثم حكى عن ابن قتيبة انه قال
غلف لحيته بالتخفيف ولا يقال بالتشديد قال فاعترض الزركشي عن الرواية واعتمد قول ابن قتيبة وصوبه النصب
في قوله تعلفها عائد الى الحيتة لتقدم الواو عليها وهو قوله ليس في الصحابة اشمط غير ابي بكر والمعنى لطخها وسترها
بالحناء لكبر لها المهملة وتشديد النون ممدودا والكتم بفتح الكاف والفوقية المخففة وحكى عن ابي عبيد تشديدا
ورق يخضب به كالاس من نبات ينبت بالصعيد اصعب الصعود فيبقى لي خيطانا لطافا ومعناه صعب ولذلك يوقليا
وقال وحبيم بضم الذال وفتح الحاء المهملتين عبد الرحمن بن ابرهيم الدمشقي الحافظ فيما وصله الاسماعيلي قال
حدثنا الوليد بن مسلم الحافظ عالم الشام قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد ابو عبيد
بضم العين مصغرا واسمه حيي بضم المهملة وتخفيف التحتية الاولى وتشديد الثانية مولى سليمان بن عبد الملك
عن عقبة بن وساج بالعين المهملة والجيم قال حدثني بالتوحيد انس بن مالك رضي الله عنه قال قدم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا فكان اكثر من قدم عليه من اصحابه الذين قدموا معه ابو بكر وقد خالط سواد
شعر لحيته بياض فعلقها بالحناء والكتم حتى قنا لونها بقاف فنون فمثناة فوق ثم نون ثقيلة ثم الف
حتى ضربت الى السواد وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج الفقيه بن الفرج الفقيه مولاهم المصري كاتب عبد الله بن وهب
المصري قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري
عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان ابا بكر رضي الله عنه تزوج امراة من
بني كلب ابن عوف بن حارث بن لبيد بن بكر بن عبد مناف بن كنانة يقال لها للتي تزوجها ام ابو بكر
بفتح الموحدة وسكون الكاف وتوفيق الحافظ ابن حجر علي اسمها فلما هاجر ابو بكر الى المدينة طلقها فتزوجها ابن عمها
ابو بكر سلمى بن الاوس بن عبد شمس بن مالك وبقال له ابن تغلب بفتح المعجمة وضم المهملة وبعدا لام و
الساكنة موحدة وهو هذا الشاعر الذي قال هذه القصيدة التي كان رثى بها كفار قريش الذين قتلوا
يوم بدر وكان العالم النبي صلى الله عليه وسلم بالقليب الذي القوا فيه قتلاهم وما ذا بالقليب قليب الاول
قليب الاول من الشيء بكسر الشين المعجمة وفتح الزاي مصغرا سنام البعير التي لم تطو
وماذا القليب بلد من اصحاب الجمال والفصاح المعمول من العبر ي كالكركم نز بن بضم الفوقية وفتح
الزاي وتشديد التحتية بعد ها نون بالسنام بفتح السين المهملة والنون اي المعلوم سنام الابل فهو علم
حذف مضاف وقيل كانوا يسمون الرجل حزنة لانه يطعم الناس وماذا بالقليب قليب بدر من
القنان بضم القاف ابو وماذا بدر من اصحاب المغنيات ؟ والسرب الكرام بفتح السين المهملة وسكون

الراء النداي الواحد شار كهم وصاحب تحتي بالسلامة بالتحتية اوده عا بالسلامة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
تحتها السلامة وهل بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي فهل في بعد هلاكه قومي من سلام من
تحية او من سلامة ويحتمل ان المراد من السلام الدعا بالسلامة او الاخبار بها يجد بها الرسول صلى الله
عليه وسلم بان سيحيى بعد الموت وكيف حياة احد بفتح الهمزة وسكون الصاد وفتح الدال المهملتين ممدودا
ذكرا لبوم وهام بفتح الواو والهاء والف فميم جمع هامة بتخفيف اليم على المشهور وكانت العرب تعتقد ان
روح القتيل الذي لم يوخذ بثاره تصير هامة عند قبر وتقول اسقوني اسقوني من دم قاتلي
فاذا اخذ بثاره طارت وقيل كانوا يزعمون ان عظام الميت وقيل روحه تصير هامة وتسيمونها الصدى وهذا
تفسير اكثر العلما فهو عطف تفسيري وقيل الصدا الطاير الذي يطير بالليل والهامة جمجمة الراس ويمي التي
يخرج منها الصدى بزعمهم واراد الشاعر انكارا لبعث هذا الكلام فانه يقول اذا صار الانسان كهذا الطاير كيف
يصير مرة اخرى انسانا وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا همام بن يحيى
الشيباني البصري عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله
عليه وسلم في الغار فجبل نور فرفعت راسي فاذا انا باقدام الكفار قريش فقلت يا نبي الله
لما رطا طار راسه اي اماله الى تحت قال عليه الصلاة والسلام اسكت يا ابا بكر نحن اثنان الله
ثالثهما في تعاونهما وتحصيل مرادهما وهذا الحديث سبق في مناقب ابي بكر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا الوليد بن مسلم الدمشقي قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن وقال محمد بن يوسف
حدثنا الاوزاعي قال حدثنا وفي نسخة حدثني الزهري محمد بن مسلم قال حدثني بالافراد عطاء بن يزيد
الليثي قال حدثني بالتوحيد ايضا ابو سعيد بكسر العين الخدري رضي الله عنه قال جاء اعرابي الى
النبي صلى الله عليه وسلم فساله عن الهجرة اي ان يبايعه على ان يقيم بالمدينة ولم يكن من اهل مكة الذين وجبت
عليهم الهجرة قبل فتح مكة فقال ويحك ان الهجرة شانها اي الغيام بحقها شديد لا تستطيع
القيام بحقها قال فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي حق قتها الواجب قال نعم قال فاعمل من وراء البحار
لعل الله لن يترك منها شيئا ولا ينقصك من اجرك شيئا قال فحلبها للساكين يوم وردها بضم الواو والراء على المالا نه ارفق لها ولابي ذر وردها
بكسر الواو وسكون الراء بعدها واو بعدها الف قال نعم قال فاعمل من وراء البحار بكسر الموحدة وبالمهملة
اي من وراء القرى والمدن فلا تبالي ان تقيم في بلدك ولو كنت في اقصى بلاد الاسلام فان الله لن يترك
بفتح التحتية وكسر الفوقية اي من يتقصك من اجرك عملك شيئا اذا ادبت الحقوق التي عليك وبهذا
الحديث قد تسنيف في باب زكاة الابل من الزكاة

باب

مقدم النبي صلى الله عليه وسلم الى قبا يوم الاثنين اول ربيع الاول بيع وقيل في نامنه وبمقدم اكثر اصحابه
المدينة قبله وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال انبانا اي اخبرنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي سمع البراء رضي الله عنه قال اول
ما قدم علينا بالمدينة من المهاجرين مصعب بن عمير بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين ابن خاله
موحدة وعمير بضم العين مصغرا ابن هشام بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي القرشي العبدري وثم ابن عمه
جنيب بن عدي كما قاله موسى بن عقبة وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد امن بالحجة والاقامة وتغلبهم من
اسلم من اهل المدينة وابن ام مكتوم عمرو الاعمى بعد مصعب ثم قدم علينا عمار بن ياسر بالتحتية والسين
المهملة بينهما الف واختلف في عمار هل هاجر الحبشة ام لا فان يكن فهو من هاجر الهجرتين وبلال المؤذن
رضي الله عنهم وهذا الحديث اخرجه ايضا في فضايل القران وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد
ابن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو السبيعي
انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال اول من قدم علينا من المهاجرين المدينة
مصعب بن عمير و بعده ابن ام مكتوم عمرو المؤذن واسم امه عاتكة وكانا يقرئان الناس القران
بالتثنية فيهما ولابي ذر وكانوا يقرئون الناس بلفظ الجمع فيهما بعد ذكرهما ثم قدم بلال المؤذن
ابن رباح وامه حمامة مولى ابي بكر الصديق وسعد بكسر العين ابن ابي وقاص احد العشرة
وعمار بن ياسر ثم قدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عشرين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وسمي هنا ابن اسحق فيما قاله في عيون الاثر زيد بن الخطاب وعمر وعبد الله بن شرقة ابن المعتمر بن انس
ابن اداة بن رباح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب وخفاس بن خداقة السهمي وسعيد بن زيد
ابن عمرو بن نفيل وواقد بن عبد الله التميمي حليف لهم وخولي بن ابي خولي وملك بن ابي خولي واسم ابي
خولي عمرو بن زهير وبني البكير اربعتهم ايامسا وعاقلا وعامرا وخالد احلفا وهم من بني سعد بن ليث
وعياش بن ابي ربيعة ونزل هؤلا الثلاثة عشر على رفاعة بن عبد المنذر بن زهير في بني عمرو بن عوف
بقبا قال في الفتح فلعل بقية العشرين كانوا من اتباعهم وزاد ابن عايذ في مغازيه الزبير ثم قدم النبي
صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعامر بن فهيرة ونزلوا على كلثوم بن الهدم فيما قاله ابن شهاب فيما حكاه

للحاكم وترجمه فيما رأيت اهل المدينة فرحوا اليهن فرحهم اي كفرحهم فالنصب على نزع الخافض برسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى جعل الاماء جميع امة يقال قدم ورسول الله صلى الله عليه وسلم وعند للحاكم عن انس فخرجن يهوا
من بني النجار يضربن بالدف ومن يقلس لي جوارين من بني النجار يا حبذا محمد من جار فما قدم عليه الصلاة والسلام
حتى قرأت سورة سبح اسم ربك الاعلى في سور اخر معها من المفصل قاله للحجرات كما صححه النووي في
منهاجه وغيرها وجزم ابن كثير ان سورة سبح اسم ربك الاعلى مكية كلها الحديث الباب وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة في المبحة وعك بضم الواو وكسر العين اي حمى
ابو بكر وبلال رضي الله عنهما قالت عائشة فدخلت عليهما فقلت يا ابت كيف تجدك اي كيف تجد نفسك وفي
بلال كيف تجدك قالت عائشة فكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح بفتح الموحدة المشددة
في اهله والموت ادنى اقرب اليه من شراك نعله بكسر الشين المعجمة سيور التي على وجهها فالمعنى ان
المرء يصاب بالموت صباحا او يقال له صبحك الله بالخير وقد يخاف الموت بغتة لخفائه وكان بلال اذا اقلع بفتح
الهمزة واللام والاقلاع في الاصل ان يصيبه الحمى وسقط لفظ حمى لابي ذر يرفع عقيرته بفتح العين
المهملة وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الراء بعدها فوقية اي صوته بالبكاء فيقول الا ليت شعري بتخفيف اللام
ليت شعري هل اسبتن ليلة بواد وهو وادي مكة وحولي اذخر بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء
المعجمة بين حشيش مكة ذي الرائحة الطيبة وجليل بالجيم نبت ضعيف يحشى به خصاص البيوت وتمو الثمام
وهل اردن بنون التأكيد الخفيفة يوما مياه بالهاء مجنة بفتح الميم وبالجيم والنون المشددة وتكسر الجيم اسم موضع
موضع على اميال من مكة كان به سوق في الجاهلية بنون التوكيد الخفيفة وهل يبدون بنون التوكيد الخفيفة
يظهرن لي شامة بالشين المعجمة والميم المخففة وطفيل بطاء مهملة مفتوحة وفاء مكسورة وقد هاتحتيه ساكنة
جبلان بقرب مكة او عسفان قالت لعايشة فحببت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بشأنهما
فقال عليه الصلاة والسلام اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وصححها وبارك لنا في صاعها
ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وكانت اذ ذاك مسكن اليهود وهي
الان ميقات مصر وفيه جواز الدعا على الكفار بالامراض والهلاك والدعا للمسلمين بالصحة واظهار معجزته
صلى الله عليه وسلم فان الجحفة من يومئذ لا يشرب احد من مائها الا حم وقد مضى الحديث في الحج وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن محمد المسندي قال حدثنا هشام امو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالتوحيد عروة بن الزبير ناب ابن الزبير لابي
ذر ان عبد الله والتصغير ابن عدي بكسر العين وتشديد التحتية ولابي ذر زيادة ابن الخطاب فاخبره قال قال
وخلت ولابي ذر دخل على عثمان اي بسبب اخبه لامه الوليد لما اكثر الناس فيه لشربه الخمر وكم يقع عليه
الحد فذكرت له ذلك فلتشهد ثم قال اما بعد فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وكنت
ممن استجاب لله ولرسوله وامن بما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم سفطت النصيلة لابي ذر حتم
هاجرت الهجرتين بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم الحبشة وبفتح المدينة وكان ممن رجع من الحبشة مهاجرا من مكة الى المدينة ومعه زوجته
رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم وكنت بنون مكسورة فلام ساكنة فوقية ولابي ذر عن الكشميهني
ورأيت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ويا لعمر الله ما عصيته ولا عششته بفتح الشين
الاولى وسكون الثانية حتى توفاه الله تعالى ثابعة اي تابعا شعيبا اسحق بن يحيى الكلبي الحمصي فيما
وصله ابو بكر بن شاذان فقال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الزهري مثله وشافه ابن شاذان بتمامه
وفيه ان حامل الوليد ربيعة وقد سبق ما فيه في ذلك من البحث في مناقب عثمان والغرض منه هنا قوله ثم هاجرت
الهجرتين وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله
قال حدثنا مالك امام دار الهجرة قال ابن وهب واخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس رضي
الله عنهما ولابي ذر ان عبد الله بن عباس اخبره ان عبد الرحمن بن عوف رجع الى اهله ومواي والحال انه
نازل بمنى في آخر حجة حجها عمر فوجد فيه في كتاب الحاربين عن ابن عباس قال كنت اقري رجالا منهم عبد الرحمن
ابن عوف فبينما انا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها اذ رجع الي فقال لو رأيت رجلا اتى امير
المؤمنين اليوم فقال يا امير المؤمنين هل لك في فلان يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا فوالله ما كانت بيعة
ابي بكر الا فلتة فتمت فغضب عمر ثم قال اني لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون ان يغصبوهم
امورهم فقال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين ان الموسم اي موسم الحج يجمع رعاع الناس بفتح الراء والعين
المهملة المخففة وبعدها الف عين اخرى اسقاط الناس وسفلتهم زاد ابو ذر وغوغاءهم بمعجمتين واختلاط اصواتهم
بالقاف والراء بفتح الهمزة في اري ان تمهل حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة وهذا امر مقصود الترجمة
من الحديث دار السنة ولابي ذر عن الكشميهني والسلامة بدل قوله والسنة وتخلص بضم اللام والنصب
عطفا على ما تقدم اي تصل لاهل الفقه واشراف الناس وذوي رأيهم قال ولابي ذر وقال

عمر لاقومن في اول مقام بفتح الميم اي اول قيام اقومه بالمدينة اذ كر فيه الاحكام والحكم وهذا الحديث اخرجه في المغازي
والاعتصام واخرجه في المحاربين مطولا وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ابن شهاب الزهري عن خارجة بن زيد بن ثابت بالمثلثة
المعجمة والجيم وثابت بالمثلثة الانصاري المدني ان امه ام العلا بفتح العين ممدودة بنت الحارث بن ثابت بن خارجة
الانصارية امرأة من نسائهم اي نسا الانصار بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتهن ان عثمان بن مظعون
بالظا المعجمة الحجي طار لهم اي وقع في سهمهم في السكنى حيث اقترعت الانصار بالف الوصل ولابي ذر ما نص
الفرع واصله مضبب عليه قرعت بلا الف وقال الحافظ ابن حجر وغيره كذا وقع ثلاثيا والمعروف اقرعت من الرباعي ولعله لم
يقف لابي على رواية ابي ذر فقد ثبتت بالالف في اصل الفرع والمعنى خرج لهم في القرعة على سكنى المهاجرين لما دخلوا
عليهم المدينة مهاجرين قالت ام العلا فاشتكى عثمان اي مرض عندنا مرضه حتى توفي زاد في الجنائز وغسل
وكفناه في اثوابه اي كفناه فيها فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ايا السائب
شاهدي حذفت اداته وبالتنوين المهملة وهي كنية عثمان بن مظعون لشهادتي عليك اي لك لقد اكرمك الله
اي اقسم بالله لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف من اين علمت ان الله اكرمه
قالت فقلت لا ادري افديك بابي انت وامي يا رسول الله فمن يكرمه الله اذا لم يكرمه الله من مع ايمانه
وطاعته قال صلى الله عليه وسلم اما هو فقد جاءه واليقين اي هو الموت والله اني لارجو له الخير وما
ادري والله يا رسول الله ما يفعل بي بضم اوله وفتح ثالثه وكان هذا قبل نزول ليغفر لك الله ما تقدم من
ذنبك وما تاخر والدليل القطعي انه خير البرية واكرمهم ولابي ذر ما يفعل الله به اي بعثمان ونفى الدراية يرتفع
الاشكال المحاب عنه لكن المحفوظ الرواية الاولى قالت ام العلا فوالله لا ازكي بعده اي لا اعد ابن مظعون زكيا
في الفرع والذي في اليونينية اصله احد ابعده بالتقديم والتاخير وزاد في الجنائز ابدا قالت فاحزنني ذلك
الذي وقع في شان ابن مظعون من عدم الجزم له بالخير فنمت فاريت بتقديم الهمزة المضمومة على الراء لعثمان
ابن مظعون سقط ابن مظعون لابي ذر عينا من ماء تجري فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته
بما رايته فقال ذلك بكسر الكاف عمله الصالح الذي كان يعمله وسبق الحديث في باب الدخول على الميت من كتاب الجنائز
وبه قال حدثنا ولابي ذر وحدثني بالتوحيد عبيد الله بالتصغير ابن سعيد بكسر العين ابن يحيى ابو قدامة
البشكري السرخسي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن ابي اسامة عن هشام عن ابيه عروة عن الزبير بن العوام
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان يوم بعاث بضم الموحدة وبالمثلثة مصروف على انه اسم قوم ولابي ذر
غير مصروف على انه اسم بقعة للتانيث والعلمية يوما قدمه الله عز وجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
لاجله تمهيدا له لانه كان له وقعة بين الاوس والخزرج وقتل فيها خلق كثير من روسائهم فقدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم المدينة وقد افترق ملاوم اي جماعتهم ولابي ذر ملوم صوت الهمزة والواو وفتلت سراتهم
بسين مهملة مفتوحة فبراء واو بعد الف تاء مثناة فوقية اي اشرافهم في اجل دخولهم اي دخول من بقي من الانصار في الاسلام فلو
كان روساؤهم احيا ما انقادوا والرسول عليه الصلاة والسلام كما للرياسة والتجار والجور يتعلق قدمه
الله وهذا الحديث قد سبق في مناقب الانصار وبه قال حدثني بالافراد وصح عليه في الفرع واصله محمد بن المثنى
بالمثلثة والنون المشددة العنزي الزمن قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
هشام عن ابيه عروة عن عائشة رضي الله عنها ان ابا بكر رضي الله عنه دخل عليها والنبي صلى الله عليه وسلم
عندها يوم فطر او اضحى بفتح الهمزة وتنوين الحا السكت هن من الراوي والواو في قوله والنبي للحال اي والحال ان
عندها قينتان بفتح القاف تثنية قينة اي جاريتي وضبب على النون الاخيرة من قينتان في اليونينية
وفوقها ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي قينتان تغنيان اي يشبران زاد في الصلاة وليستا بمغنيتين
والمراد تنزيه منزله صلى الله عليه وسلم عن ان يكون فيه غنا من مغنيتين مشهورتين بما تقاذفت بالقاف
والذال المعجمة اي بما ترامت به الانصار اي بدل تقاذفت ولابي ذر تعازفت الانصار بالعين المهملة والزاي
من عزف اللهو اي بما مر هوا عليه من المعازف من الاشعار التي قالها الانصار يوم بعاث في حال تبعضهم بعضا فقال
مزمار الشيطان استفهام محذوف الاداة في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك مرتين فقال النبي
صلى الله عليه وسلم دعهما اتركهما ان لكل قوم عيدا وان عيدنا هذا اليوم ومطابقة هذا للترجمة قال الكرماني من حيث انه مطابق للحديث السابق في ذكر يوم بعاث والمطابق للمطابق مطابق قال ولم ار
احدا ذكر له مطابقة فليتامل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
وحدثنا ولابي ذر وحدثني بالافراد اسحق بن منصور الكوسج المروزي قال اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث
العنزي مولاهم التنوري بفتح المثناة الفوقية وتشديد النون المضمومة البصري قال سمعت ابي عبد
الوارث يحدث فقال حدثنا ابو التياح بفتح الفوقية والتحتية المشددة وبعد الالف حا مهملة يزيد بن حميد
بضم الحا مصغرا الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه
قال لما بتشديد الميم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا نزل في علو المدينة

مهاجرا بضم العين المهملة وسكون اللام في فمادا كان ذلك اساءة الى خلقه وخلوده ونيه في حي يقال لهم بنو عامر بن عوف
بفتح العين المهملة ابن مالك الاوسي ابن حارثة قال انس فاقام فيهم اربع عشرة ليلة ثم ارسل اليهم فملاء
بني النجار اي جماعتهم قال فجاؤا حال كونهم متقلدي سيوفهم بالجر لاضافة متقلدي اليه وكاني
انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته اي ناقته القصوى وابو بكر رضي الله عنه ردفه بكسر الراء وسكون
الدال قبل الالف الاسمية حالية ولابي ذر ردفه بالرفع والعين بالنصب وعلانبي النجار بمثناتين حوله نزولا الى
وجله بفتا بكسر الفاء دار ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري رضي الله عنه وكان ما امتد من جوانبها قال انس فكان
عليه الصلاة والسلام يصلي حيث ادركته الصلاة ويصلي في مرابض الغنم اي ماواها ثم انه امر ببنا المسجد
وارسل الى ملا بني النجار فجاؤا فقال لهم يا بني النجار ثامنوني بالمثلثة اي ساوموني حائطكم هذا
اي سقايكم وفي الصلاة بحائطلم بحرف الجر فقالوا لا والله لا نطلب الا الى الله تعالى
اي منه تعالى قال انس فكان منه اي من البستان ما اقول لكم كانت فيه قبور المشركين وكانت فيه
خرب بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء مصحح عليها ايضا في الفرع كاصله وكان فيه نخل فامر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بقبور المشركين فنبشت وبالخرب بكسر لا فتح مصحح عليه ايضا فسويت وبالنخل فقطع ومر محمول
على انه عرض ثم والمثمر يجوز قطعه للحاجة قال انس فصفوا النخل قبلة المسجد اي في جهتها قال وجعلوا
عضادتيه بكسر العين المهملة وفتح الضاد المعجمة اي عضادتي الباب ومما حسبتهما من حائطه يجار قال
جعلوا بغير واو وسقط لابي ذر لفظ قال لكن ذكره ابو نعيم في المستخرج قال فالرتين والثانية ساقطة
لابي ذر اي قال انس جعلوا ينقلون ذاكم بغير لام ولابي ذر ذلك المعشر وهم يرتجزون تنشيطا
لنفوسهم ليسهل عليهم العمل ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم وهو يقول اللهم لا خير الا
خير الاخرة وسقطت لفظة انه لابي ذر فانصر الانصار الاوس والخزرج والمهاجره بكسر الجيم
الذين هاجروا الى المدينة وهذا الحديث سبق في باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية في كتاب الصلاة ح

باب حكم اقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه من حج او عمرة وبه قال حدثني بالافراد ابو ابراهيم بن حمزة بالحا المهملة والزاي ابن محمد بن حمزة بن مصعب
ابن الزبير بن العوام المدني قال حدثنا حاتم هو ابن اسمعيل الكوفي عن عبد الرحمن بن حميد بضم الحا المهملة
مصغرا ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري قال سمعت عمر بن عبد العزيز يسال السائب بن يزيد ابن اخت
النمر بفتح النون وكسر الميم لعبد حار الكندي ما سمعت في حكم سكنى مكة للمهاجر قال سمعت العلا
ابن الحضرمي الصحابي الجليل رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة اي ثلاث ليال
ترخص لاقامة فيها للمهاجر لعله طواف الصدر بفتح الصاد المهملة والراء وبعد الرجوع من منى بغير زيادة
وجوز بعضهم الاقامة بعد النفر وهذا الحديث اخرجه مسلم في الحج هذا باب
بالتنوين من غير ترجمة ولابي ذر عن الكشميهني باب التاريخ وهو تعريف الوقت متى حيث هو وقت والارخ بكسر الهمزة
الوقت وفي الاصطلاح قيل هو توقيت الفعل بالزمان ليعلم مقدار ما بين ابتدائه وبين انتهائه فرضته له فاذا
قلت كتبته في يوم كذا من شهر كذا من سنة كذا وقري بعد ما كتبته بعد ذلك لسنة مثلا علم ان ما بين الكائنة
وبين قرائها سنة وقيل هو اول مدة الشهر ليعلم به مقدار ما مضى وامتا استقاقه ففيه خلاف قيل انه اعجمي
فلا اشتقاق فيه وقيل عربي واختصت العرب بالتاريخ بالسنة العربية دون الشمسية فلذا تقدم الليالي
في التاريخ على الايام لان الهلال انما يظهر في الليل من اين ارخوا التاريخ اي من اي وقت كان ابتداؤه وعند
ابن الجوزي انه لما كثر بنو ادم ارخ كل طبقة منهم عليه السلام فكان التاريخ الى الطوفان ثم الى نار الخليل ثم الى
زمان يوشع ثم الى خروج موسى من مصر بنى اسرائيل ثم الى زمن داود ثم الى زمان سليمان ثم الى زمان عيسى
عليه السلام ورواه ابن اسحق عن ابن عباس وقيل ارخت اليهود عن خراب بيت المقدس والنصارى برفع المسيح
واما ابتداء تاريخ الاسلام فروي عن ابن شهاب الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امر
بالتاريخ فكتب في ربيع الاول رواه الحاكم في الاكليل لكن قال في الفتح انه معضل والمشهور خلافه وبه
قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم وسلمة بن دينار
عن سهيل بن سعد بسكون الهاء لغير الساعدي كما قال في الفتح من وقت يبعث النبي
صلى الله عليه وسلم قيل لان وقته كان مختلفا فيه بحسب دعوته للحق ودخول الرعايا الصالحة فيه فلا يحلو
من نزاع في تعيين السنة ولامن وقت وفاته لما يلتبس في تذكر من الاسف والتاسف على فراقه ما عدا ذلك
الامن شقوته المديد مهاجرا انما جعلوه من اول المحرم لان ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم اذ البيعت
فيه في الثاني عشر في الحجة وبني مقدمة الهجرة فكان اول هلال استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هلال المحرم
فناسب ان يجعل مبتدا وكان ذلك في خلافة عمر رضي الله عنه سنة سبع عشرة لجمع الناس فقال لتعظيم
ارخ بالبعث وقال بعضهم بالهجرة فقال عمر الهجرة فرقت بين الحق والباطل فارخوا بها وبالجملة فلا نسلم منصرف
الناس من جهم وانعقدوا عليه رواه الحاكم وغيره والذي تحصل من مجموع الاقوال ان الذي اشار بالارخ عمر وعثمان

وعلى

وعلى وذكر السهيلي ان الصحابة اخذوا التاريخ بالهجرة من قوله تعالى لمسجد اسس على التقوى من اول يوم لانه من المعلوم
انه ليس اول الايام مطلقا فتعين انه اضيف الى شيء مضمر وهو اول الزمن الذي عبد فيه الاسلام وعبد النبي صلى الله عليه
وسلم ربه امنا وابتدي فيه بنا المساجد فوافق راي الصحابة رضي الله عنهم ابتداء التاريخ من ذلك اليوم وفيه نظر ظاهر
فعلمهم ان قوله تعالى من اول يوم انه التاريخ الاسلامي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد
ابن زريع بضم الزاي مصغرا ابن معاوية البصري قال حدثنا معمر هو ابن راشد الازدي عن الزهري محمد بن
مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت فرضت الصلاة بمكة ركعتين في كل الصلاة
ركعتين ركعتين بالتكبير لافادة عموم التثنية لكل صلاة في الحضر والسفر ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم
الى المدينة ففرضت اربعا واقرت صلاة السفر ركعتين ركعتين على الفريضة الاولى بضم الهمزة
ولابي ذر على الاول من علم وجوب الزايد بخلاف صلاة المضر فانه زيد في ثلاث منها ركعتان فالاولى اي تابع يزيد
ابن زريع عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر هو ابن راشد السابق وهذه المتابعة وصلها الاسمعيلي ح

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم امض لاصحابي بجر نخلهم اي نخلهم المقر ولا تنقضها عليهم وفي نسخة بفتح اليم وسكون الراء وكسر المثلثة وفتح التحتية
المخففة بعد ها فوقية وبالجر عطفا على الجرو السابق وترجمه عليه الصلاة والسلام لمن مات بمكة من المهاجرين
وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات وقد تسكن الزاي الحجازي قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن الزهري محمد بن مسلم عن عامر بن سعد بن مالك
عن ابيه سعد بن ابي وقاص انه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع سنة عشر من مرض ولابي
ذر يعني من وجع بدل قوله من مرض وزيادة يعني اشفيت بالفا المفتوحة بعد ها تحتية ساكنة اي اشرفت منه
على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي من الوجع ما ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة
اسمها عائشة افاتصدق بثلثي مالي قال عليه الصلاة والسلام لا قالت قلت فالشطر قال لا ثم قال الثلث والثلث كثير
اذاة الاستفهام لينظر قال لا سقط قوله قال لا لغير ابي ذر يكفيك ذريتك ولابي ذر عن الحموي وورثتك
اغنيا خير من ان تدعهم عالة بفتح اللام مخففة فقير يتكففون الناس يطلبون الصدقة من اكف الناس واوساطها
بالكفهم قال احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس شيخ المؤلف عن ابراهيم بن سعد السابق مما وصله في حجة الوداع
ان تدع بفتح الهمزة وترثك وسقط من قوله قال احمد الى آخر هنا لابي ذر ولست بناف كذا وقع هنا وصحح
عليه بالفرع كاصله والقياس بمنفق لانه من انفق وقال في الفتح ان في رواية الكشميهني تنفق وهو الصواب
نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت الله بها بمد همزة اجرك حتى اللقمة تجعلها في امرأتك قلت يا رسول
الله اخلف بضم اوله وفتح اللام المشددة وحذف همزة الاستفهام اي اخلف بعد اصحابي بمكة او في الدنيا
قال عليه الصلاة والسلام انك لن تخلف بضم اوله وفتح ثانيه وبالله المشدد ودوري انك ان خلفت وفي
رواية الباجي وتفسير ما بقتضي ان لن بمعنى ان الشرطية لانه فسرها بانك ان بقيت بعدي لم تمت حتى
بمكة وانما اراد ان يخرج الكلام على الخبر بالتاء وقيل لان ان التي للمستقبل تخلصها والمراد هنا احتماله وتوقعه
فتعمل عملا صالحا تبتغي تطلب به وجه الله عز وجل الا ازددت به بالعمل الصالح ولابي ذر بها درجة
ورفعة وللاخلف بان يطول عمرك حتى ينتفع بك اقوام من المسلمين لما يفتحه الله على يديك من بلاد
الشرك ويخاف المسلمون من المهاجر ويضر بك آخرون من المشركين المالكين على يديك وجنودك ولذا كان فانه
تشفى من مرضه وكلم بمكة وعاش بعد تينيفا واربعين سنة وولي العراق وفتح الله على يديه فاسلم على يديه خلق
كثير فنفعهم الله به وقتل واسر من الكفار كثيرا فاستنصر واوذلك من جملة اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم
اللهم امض بهمزة قطع اي اتمم لاصحابي هجرتهم ولا ترددهم على اعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن استقامتهم
قال الزهري عن ابرهم بن سعد الموحدة والهمزة بعد ها سين مهملة ولم يميز في اليونينية بل يحفظ ايا فقط الذي
عليه اثر البوس وهو شدة الفقر والحاجة سعد بن خولة بفتح الخا المعجمة وسكون الواو برثى بفتح التحتية
وسكون الراء وكسر المثلثة اي يحزن ويتوجع له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توفي الا جل وفاته ولابي
ذر ان يتوفى بمكة التي هاجر منها وقوله لكن البائس الخ ليس بمرفوع بل مدرج من قول الزهري كما افاده رواية
ابي داود الطيالسي لهذا الحديث وقال احمد بن يونس المذكور اعلاه فيما وصله المؤلف في حجة الوداع كما بيناه قريبا
ومرسى بن اسمعيل المنقري شيخ المؤلف ايضا فيما وصله في الدعوات عن ابرهيم بن سعد ان تذر ورثتك
وهذا التعليق ثابت هنا في الاكثر الاصول ولغير ابي ذر بعد قوله يتكففون الناس لكن تعليق احمد بن يونس
فقط كما مر واخرج الحديث المؤلف في الجنايز

باب بالتنوين كيف آخا النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه المهاجرين والانصار وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة
وصله اول البيوع اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سعد بن الربيع الانصاري لما قدمنا المدينة
من مكة مهاجرين وقال ابو جحيفة بضم الجيم فحا مهملة مفتوحة فتحتية ساكنة فا مفتوحة وهب بن عبد
الله السوائي من صغار الصحابة رضي الله عنه اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي وبين

وفي البداية

الى الدرداء وهذا وصله في باب من اقسم على اخيه ليفطر في التطوع من كتاب الصيام وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال قدم
عبد الرحمن بن عوف زاد ابو ذر المدينة فاخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع
الانصاري زاد في البيع وكان سعد ذا غنى فعرض عليه ان يناصف اهله وماله وكانت له زوجتان عمرة
بفتح العين والاخرى لم تسم فقال له عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك وفي مالك دلني بضم الدال وتشديد
اللام المفتوحة على السوق فدل عليه وذهب البه فربح بفتح الراء وكسر الموحدة شيئا من اقط لبن جامد معروف
وسمن فاتى به النبي صلى الله عليه وسلم بعد ايام وعليه وضر بفتح الواو والضاد المعجمة لطخ من صفرة
من طيب او خلوق بفتحتين فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مهيم بفتح الميم الاولى وسكون الهاء وفتح التحتية وسكون
الميم تعدها اي ما شانك يا عبد الرحمن قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار قال فما سقت فيها اي فما اعطيت في مهرها فقال اعطيت وزن نواة بفتح
النون من غير همز اي خمسة دراهم من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة اي مع القدرة
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد كانت المواخاة مرتين الاولى بين المهاجرين بعضهم وبعض بمكة قبل الهجرة
على الحق والمواساة واخى صلى الله عليه وسلم بين ابي بكر وعمر وبين حمزة وزيد بن حارثة وبين عثمان وعبد الرحمن
ابن عوف وبين الزبير وابن مسعود وبين عبيدة بن الحارث وبلال وبين مصعب بن عمير وسعد بن ابي وقاص
وبين ابي عبيدة وسالم مولى ابي حذيفة وبين سعد بن زيد وطلحة بن عبيد الله وبين علي ونفسه صلى الله عليه وسلم
ولما نزل المدينة اخى بين المهاجرين والانصار على المواساة والحق في دار انس بن مالك فكانوا يتوارثون بذلك
حتى القرابات حتى نزلت وقعة بدر واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فنسخ ذلك وكانت المواخاة بعد بنا
المسجد وقيل والمسجد يبنى وقال ابن عبد البر تجدد قدومه عليه الصلاة والسلام المدينة بخمسة اشهر وقال
ابن سعد اخى بين مائة منهم خمسون من المهاجرين وخمسون من الانصار وعند ابن اسحاق انه قال لهم تاخوا في الله
اخوين اخوين وفيه شرعية المؤاخاة في الله والتحاب فيه وبعضهم كما قال في فتوح الاحباء عون كبير وتائل
تاثيرا لصحبة في كل شيء حتى الحطب يحبب النجار يعتق بن النار فعليك بصحبة الاخيار بشروطها التي مهدوا مع
صفايهم ودنايهم وعقد الاخوة واختلف في الله فاسقطها للحقوق والكلفة ويقول الاخ مثله ويدعو باحب
اسمايه ويثني عليه ويدعو له اذا غاب عنه ويدعو له اذا لقيه ولا يسمع فيه ولا في مسلم سوءا ولا يصادق عدوه
ومتى كل على ودصاحبه وعاينته شرط حديث تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه وبسط ذلك في موضعه
وبكفي ما نقلته ازموجامع لاصوله وحديث الباب سبق في اول كتاب البيوع والله تعالى اعلم

باب

بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثني بالافراد
حفص بن عمرو بن حفص البكراوي عن بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة وفتح المفضل بضم الميم وتشديد
الضاد المعجمة ابن لاحق الرقاشي قال حدثنا حميد الطويل قال حدثنا انس ان عبد الله بن سلام بتخفيف
اللام الاسرائيلي بلغه مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فاتاه ليسالة عن اشياء فقال اني سائلك
عن ثلاث من السائل لا يعلمهن الا نبي ما اول اشراط الساعة اي علاماتها وما اول طعام ياكله اهل
الجنة فيها وما بال الولد ينزع بكسر الزاي الى ابيه او الى امه اي يشبههما قال عليه الصلاة والسلام
اخبرني بالافراد به بالذي تالت عنه جبريل انفا عند الهمزة هذن الساعة قال ابن سلام ذاك
اي جبريل لانه ذو ربا للام عدو اليهود من الملايكة قال عليه الصلاة والسلام اما اول اشراط
قيام الساعة فنار تحشرهم من المشرق الى المغرب واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة
كبد الحوت وهي القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهي هنا طعام واسراه واما الولد
فاذا سبق ماء الرجل ماء المراة نزع الولد بالنصب اي جذبه اليه واذا سبق ماء المراة ماء الرجل نزعت الولد جذبته اليها قال ابن سلام اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول
الله ثم قال يا رسول الله ان اليهود قوم بهت بضم الموحدة والمعجمة وفتحهما مع فتح الهاء كما ضبطه جمع بهيت
كغضب وقضيب الذي يهت الرجل فيه فيما افترى عليه وبخلفه فاسئلهم عني قبل ان يعلموا باسلامي
ولا بي ذر اسلامي باسقاط الجار وحذف المجرور فارسلت اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم اي رجل عبد الله بن سلام فيكم سقط لفظ الجاءت
فقال النبي صلى الله عليه وسلم افرايتم ان اسلم عبد الله بن سلام تسلموا قالوا اعاذه
الله من ذلك فاعاد عليهم فقالوا مثل ذلك فخرج اليهم عليه عبد الله من البيت فقال اشهد ان لا
اله الا الله وان محمدا رسول الله قالوا شرنا وابن شرنا وتنقصوه قال عند ذلك هذا الذي
كنت اخافه يا رسول الله وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار انه قال سمع انا المنهال بكسر الميم وسكون النون
عبد الرحمن بن مطعم بكسر العين البناني قال باع شريك لي لم يسم دراهم في السوق

نسيئة

نسيئة اي متاخرا من غير تقابض فقلت متعجبا سبحان الله ابيصلح هذا فقال شريكي سبحان والله
لقد بعتها في السوق فما عابه وبه بسنحة صح عليها في الفرع كاصله فما عابها وزاد ابو ذر عن الكشميهني الطحية
على احد فسالت البرا بن عازب رضي الله عنه عن ذلك فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن
الكشميهني المدينة ونحن نتبايع هذا البيع وبه في الشركة فجاءنا البرا بن عازب فسئلناه فقال فعلت انا وشريكي
زيد بن ارقم وسالنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ما كان يدا بيد فليس به باس وما كان نسيئة
فلا يصلح والق بهمزة وصل امر من لقي يلقى زيد بن ارقم بفتح الهمزة والقاف فاساله فانه كان اعظم تاه
تجارة فسالت زيد بن ارقم فقال مثله اي مثل قول البرا بانه لا بد في بيع الذهب بالدراهم من التقابض في
المجلس قال الحلول وقال سفيان بن عيينة مرة فقدم كذا في الفرع والذي رايته في اصله وكذا الناصر به وقال
سفيان مرة فقال قدم بالشك من الراوي فزاد في هذه تعيين مدة النسيئة وهذا الحديث تقدم في الشركة والمقصود منه هنا قوله قدم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نتبايع

باب

اتيان اليهود النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة هادوا في قوله تعالى ومن الذين هادوا اي صاروا
يهودا ولا بي ذر يهود ابا لصرف واما قوله هدنا فمعناه تبنا وسقط قوله من رواية ابي ذر هاديا اي تايب كذا
في اليونينية وفي غيرها بالهمز فيهما وبه قال حدثنا مسلم بن ابرهيم الفراهيدي حدثنا قرة بضم القاف
وتشديد الراء المفتوحة ابن خالد السدوسي وفي الناصرية حدثنا فرة بالفا والراء والواو وفي هامشها في النسخ
العتمكية قرة بعني بالقاف عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لواما من بني عزرة بن اليهود معينين لامن بني اليهود كلهم وعند الاسمعيلي لعريق يهودي الا اسلم
وزاد ابو سعد في عزرة المصطفى قال لكعب بم الذين سماهم في سورة المايدة وقال الكرماني فان قلت
ما وجه صحة هذه الملازمة وقد امن به من اليهود عزرة واكثرهم اطعاما فاضعافا مضاعفة قلت يؤمن من لم يجيء واجاب
بان لو للمضي فمعناه لو امن في الزمان الماضي كفضل قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة او عزب قد ومه مثلا
عزرة لما بعثهم الكل لكن لم يوجد حينئذ فلم يات بعضهم الكل وقال في فتح الباري والذي يظهر انهم الذي كانوا
حينئذ كارؤسا ومن عداهم تبعا فلم يسلم منهم الا القليل كعبد الله بن سلام وكان من المشهورين بالرياسة في
اليهود عند قدوم النبي صلى الله عليه وسلم من بني النضير ابو ياسر بن اخطب واخوه جبل بن اخطب وكعب بن الاشرف
ورافع ابن ابي الحقيق ومن بني قينقاع عبد الله بن حنفيق ومخماص ورفاعة بن زيد بن قريظة الزبير بن باطا
وكعب بن اسد وشموئل بن زيد فهؤلاء لم يثبت اسلام واحد منهم وكان كل منهم رئيسا في اليهود لهم اتباعه جماعة
وبه قال حدثني بالافراد ولا بي ذر قال حدثنا احمد او محمد بن عبد الله بالشك في اسمه وذكر في التاريخ
فقال احمد من غير شك وعبيد بضم العين مصغرا وفي اصل ابن للاظبة عبد الله بفتح العين مكبرا وقال في الحاشية
من اليونينية الصواب عبيد الله مصغرا قال الحافظ ابو ذر وهي رواية ابي الهيثم وفي باب احد ذكره الحفاظ
ابو نصر وابن طاهر وابن عساكر واحد وفي باب عبيد الله ذكره جميعهم الغداني بضم الغين المعجمة وتخفيف الدال
المهملة المفتوحة واسم جده سهيل بضم السينين مصغرا ابن صخر البصري وقيل النيلستاني توفي سنة
اربع وعشرين ومائتين قال حدثنا حماد بن اسامة ابو اسامة القرشي مولاهم الكوفي قال اخبرنا
ابو عميس بضم العين المهملة وفتح الميم وبعدها التحتية الساكنة سين مهملة عتبة بضم العين وسكون
الفوقية وفتح الموحدة ابن عبد الله بن عتبة بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي السعودي الكوفي عن قيس
ابن مسلم الجدلي بفتح الجيم الكوفي العابد عن طارق بن شهاب الاحمسي عن ابي موسى عبد الله ابن
قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال دخل ولا بي ذر عن الكشميهني قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة في الهجرة واذا ناس من اليهود يظمون عاشورا ويصومونه بشرع سابق فقال
النبي صلى الله عليه وسلم نحن احق بصومه من اليهود فامر الناس بصومه وبه قال حدثنا ص ولا بي
ذر حدثني بالافراد زياد بن ايوب ابو هاشم الطوسي دلويه بفتح الدال المهملة وضم اللام وتخفيف التحتية
قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير الواسطي قال حدثنا ولا بي ذر اخبرنا ابو بشر بكسر
الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس البصري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة واقام بها الى يوم عاشوراء من السنة الثانية
وجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسئلوا بضم الشين وكسر الهمزة عن ذلك الصوم فقالوا هذا
هو اليوم هذا ظاهر ما في الفرع فانه جرى بعد قوله هذا وكتب في الحاشية بومن قوم عليه علامة ابي ذر
والذي في اليونينية ظاهر من ان هو يدل من قوله هذا لانه جعل النحو بحذفه فوقها هذا الذي اظهر الله فيه
موسى عليه السلام بالها بعد الطا في الفرع والذي اظفر الله به بالغا بدل بدل الها وبني اسرائيل على فرعون
في كتاب التصوم هذا يوم نجى الله بني اسرائيل من عدوهم فصامه موسى وزاد مسلم شكرا لله فنحن نصومه
تعظيما له اي لموسى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن اولى بموسى منكم فامر ولا بي ذر عن

كتاب المغازي

قال في القاموس غزا العدو غزوا وغزاة وغزا وغزاء وغزوانا وغزوة وتغزاه وغازاه واغتزاه قصده كاغزاه والعدو سار الى قتالهم وانتهابهم غزا وغزوانا وغزاوة وتغزاه وغازاه والجمع غزي وغزي كدلي والغزي يجمع على غزاة كقضاة وغزى كعصى واغزاه حمله على الغزاة وغزى الامر قصده والمغازي من غزا على غير قياس وغزوي كذا قصدي وقال غيره المغازي جمع مغزى والمغزى يصلح ان يكون مصدرا للغزو غزا يغزو غزوا وتغزى وغزاة ومغزاة ويصلح ان يكون موضع الغزو لكن كونه مصدرا للعين هنا والمراد هنا ما وقع من قصد النبي صلى الله عليه وسلم للكفار بنفسه او بجيش من قبله

باب

غزوة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة او العشيرا بالسد هكذا في رواية بالجيم والمهملة كذا لابعد هي بالمهملة على لفظ كتاب لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله او العشيرة بالشين المعجمة والمهملة قال ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار ابو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة حنين ومائة او بجيش من قبله باب غزوة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة او العشيرا بالسد هكذا في رواية بالجيم والمهملة كذا لابعد هي بالمهملة على لفظ كتاب لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله او العشيرة بالشين المعجمة والمهملة قال ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار ابو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة حنين ومائة او بجيش من قبله باب غزوة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة او العشيرا بالسد هكذا في رواية بالجيم والمهملة كذا لابعد هي بالمهملة على لفظ كتاب لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله او العشيرة بالشين المعجمة والمهملة قال ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار ابو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة حنين ومائة او بجيش من قبله باب غزوة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة او العشيرا بالسد هكذا في رواية بالجيم والمهملة كذا لابعد هي بالمهملة على لفظ كتاب لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله او العشيرة بالشين المعجمة والمهملة قال ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار ابو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة حنين ومائة او بجيش من قبله باب غزوة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة او العشيرا بالسد هكذا في رواية بالجيم والمهملة كذا لابعد هي بالمهملة على لفظ كتاب لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله او العشيرة بالشين المعجمة والمهملة قال ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار ابو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة حنين ومائة او بجيش من قبله باب غزوة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة او العشيرا بالسد هكذا في رواية بالجيم والمهملة كذا لابعد هي بالمهملة على لفظ كتاب لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله او العشيرة بالشين المعجمة والمهملة قال ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار ابو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة حنين ومائة او بجيش من قبله

غزوة ج

باب غزوة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة او العشيرا بالسد هكذا في رواية بالجيم والمهملة كذا لابعد هي بالمهملة على لفظ كتاب لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله او العشيرة بالشين المعجمة والمهملة قال ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار ابو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة حنين ومائة او بجيش من قبله باب غزوة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة او العشيرا بالسد هكذا في رواية بالجيم والمهملة كذا لابعد هي بالمهملة على لفظ كتاب لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله او العشيرة بالشين المعجمة والمهملة قال ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار ابو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة حنين ومائة او بجيش من قبله باب غزوة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة او العشيرا بالسد هكذا في رواية بالجيم والمهملة كذا لابعد هي بالمهملة على لفظ كتاب لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله او العشيرة بالشين المعجمة والمهملة قال ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار ابو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة حنين ومائة او بجيش من قبله

ولا ذكر غزوة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة او العشيرا بالسد هكذا في رواية بالجيم والمهملة كذا لابعد هي بالمهملة على لفظ كتاب لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله او العشيرة بالشين المعجمة والمهملة قال ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار ابو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة حنين ومائة او بجيش من قبله باب غزوة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة او العشيرا بالسد هكذا في رواية بالجيم والمهملة كذا لابعد هي بالمهملة على لفظ كتاب لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله او العشيرة بالشين المعجمة والمهملة قال ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار ابو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة حنين ومائة او بجيش من قبله باب غزوة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة او العشيرا بالسد هكذا في رواية بالجيم والمهملة كذا لابعد هي بالمهملة على لفظ كتاب لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله او العشيرة بالشين المعجمة والمهملة قال ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار ابو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة حنين ومائة او بجيش من قبله باب غزوة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة او العشيرا بالسد هكذا في رواية بالجيم والمهملة كذا لابعد هي بالمهملة على لفظ كتاب لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله او العشيرة بالشين المعجمة والمهملة قال ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار ابو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة حنين ومائة او بجيش من قبله

باب

بدر قبل وقوع غزوتها وسقط لفظ باب لابي ذر فذكر رفع على ما لا يخفى وفي نسخة باب ذكر من قتل ببدر وبه قال حدثني بالافراد احمد بن عثمان بن حكيم الاودي قال حدثنا شريح بن مسلمة بضم السين المعجمة اخر حاء مهملة ومسلمة بفتح الميم واللام الكوفي قال حدثنا ابو خيثمة بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحق عن ابي اسحق السبيعي انه قال حدثني بالافراد عمرو بن ميمون الازدي الكوفي ادرك الجاهلية

الحوي والمستملي واثر وزيد في كتاب الصيام فصامه واثر بصومه ومباحث هذا سبقت في كتاب الصوم وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد سيمون المروزي البصري الاصل قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بالتصغير ابن عبد الله بالتكبير ابن عتبة بالضم ابن مسعود عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما سقط لابي ذر لفظ عبد الله ان الله صلى الله عليه وسلم كان يشدل بفتح التحتية وسكون الشين وكسر الدال المهملتين اي يترك شعره ناصيته على جبينه الشريف وكان المشركون يفرقون رؤوسهم وبفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء او تكسر اي تلفون شعر راسهم الى جانبيه ولا يتركون منه شيئا على جبهتهم وكان اهل الكتاب يسدلون رؤوسهم بكسر الدال المخففة اولا وكان النبي صلى الله عليه وسلم تحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء لان ذلك اقرب الى الحق من المشركين عبدة الاوثان ثم فرق النبي صلى الله عليه وسلم راسه اي الفى شعرها الى جانبي راسه ولم يتركه منه شيئا على جبهته وسبق هذا الحديث في صفته صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد محمد الطوسي قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني هشيم هو ابن بشر قال اخبرنا ابو بشر جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لم اعلم اهل الكتاب قال العيني لم اذكر في السابق اهل الكتاب قال قال ابن عباس لم اعلم اهل الكتاب الذين جزوه اي القرآن اجزاء اقاموا بعضه وكفروا ببعضه زاد ابو ذر عن الكشميهني يعني قول الله تعالى الذين جعلوا القرآن عضين اي اجزاء جمع عضة واصلها عضوة فعلة من عضا الشاة اذا اجتعلها اعضاء حيث قالوا بعضنا حق وبعضه باطل او سحر او كهانة او شعر او كذب او افتراء او اساطير الاولين او نحو ذلك من اقوالهم المختلفة المتناقضة وقيل عضين اي اجزاء جمع عضة للتوراة والانجيل وبعضه مخالف لهما فاقتسموه اي حق وباطل وعصوه والله سبحانه وتعالى اعلم

باب

اسلام سلمان الفارسي رضي الله عنه سقط لفظ باب لابي ذر وحينئذ فاسلام رفع وبه قال حدثنا الحسن بن عرفة بضم العين المهملة وسكون الراء وبالفاء المفتوحة العبدي قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان التيمي قال سمعت ابي سليمان بن طرخان وحدثنا بواو العطف ابو عثمان عبد الرحمن بن مل بكسر الميم وضمها النهدي بفتح النون التابعي وعطفه بالواو لبيان انه حدثه غير ذلك ايضا عن سلمان الفارسي سقط لابي ذر الفارسي رضي الله عنه من ثلاث الى عشرة من ربى الى ربى اي اخذ سيدا من سيده وكان حرافا عفوظا وذلك انه هرب من ابيه لطلب الحق وكان على ظهور النبي صلى الله عليه وسلم فقصده مع بعض الاعراب فحدثوه فباعوه في وادي القرى ليهودي فاشتراه منه يهودي اخر من بني قريظة فقدم به المدينة فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ورآي علاماته النبوة اسلم فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم كاتبت عن نفسك فكاتبه على ان يغرس لهم ثلثمائة نخلة واربعين اوقية من ذهب فغرس صلى الله عليه وسلم بيده المباركة الكل وقال اعينوا اخاكم فاعانوه حتى ادى ذلك كله وعاش ما شاء الله وخمسين سنة بالاعلاق وقال قبل ثلثمائة وخمسين وقيل ادرك وصي عيسى عليه السلام ومات بالمدينة سنة ست وثلاثين وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الاعور بالغا الاعراجي عن ابي عثمان الهندي انه قال سمعت سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول انا من رام هرمز بفتح ميم رام من غير همز قبلها وضم هاء هرمز وبالهاء وضم ميمها وبعدها زاي مدينة مشهورة بارض فارس مركبة تركيب مزج كبعلبك كرب فينبغي كتابة رام منفصلة عن هرمز وفي حديث ابن عباس عند احمد انه من اهل اصبهان وكان ابن دهقانا وذكر عنه انه لما سيل عن نسبه قال انا ابن الاسلام وبه قال حدثنا الحسن بن مدرك بضم الميم وكسر الدال قال حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري قال اخبرنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن عاصم الاحول عن ابي عثمان الهندي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه انه قال فترة بالفاء فالقاف فوقية فموحدة الشاكنة والنون بن بس بفتح النون ولابي ذر بس بكسر النون لاضافة فترة اليه عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ستمائة سنة اي التي لم يبعث فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال الحافظ ابن حجر ولا يمتنع ان يكون فيها بني بدعوا الى شريعة الرسول لا خبر انتهى وقيل انه بني فيها حنظلة بن صفوان بني اصحاب الرس وخالد بن سنان العبسي وعند الطبراني من حديث ابن عباس ان صلى الله عليه وسلم لما ظهر بملة وفدت عليه ابنة خالد بن سنان وهي بمجوز كبيرة فرحب لها وقال مرحبا بابنة اخي كان ابوها ينيبنا فاضيعته قومه وذكر واعين لكن يعارضه حديث الصحيح انه صلى الله عليه وسلم قال انا اولى الناس بعيسى بن مريم لانا انه ليس بيني وبينه بني وقد يجاب باحتمال ان يكون مراده بني مرسل ولا دلالة في الحديث الا على الترجمة الا ان يقال قد اولا من يدا بي يد انما كان لطلبة الاسلام لهما الثاني والثالث لم يظهر لي وجه المطابقة فيهما فلله در المؤلف ما ادق نظره رحمه الله تعالى واجزل ثوابه والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب

انه سمع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يحدث عن سعد بن معاذ الانصاري الاشهلي انه قال كان
صديقا لامية بن خلف اي صفوان وكان من كبار المشركين وكان امية اذا مر بالمدينة ينزل
الى الشام للتجارة نزل على سعد اي ابن معاذ وكان سعد اذا مر بمكة لاجل العمرة نزل على امية بن خلف
فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ان طاف سعد حال كونه معتمرا وكانوا يعتمرون
من المدينة فنزلا يعتمر عليه الصلاة والسلام فوقف على امية بكة فقال انظر لي ساعة خلوة على ان
اطوف بالبيت فخرج به امية قريبا من نصف النهار لانه وقف غفلة فقابلهما ابو جهل
عمرو المخزومي فقال لامية يا ابا صفوان من هذا معك فقال هذا سعد فقال له ابو جهل
فقال له اي لسعد ابو جهل الا بتخفيف اللام للاستفهام وللاصيلي ذر عن الكشميهني بلا همز فحرف الاستفهام
وهي مرادة ارأيت بفتح الهمزة تظن وتمثل قال كالكوك امنا وقد آويتم الصباة بحذف همزة اويتم وفصحاء
وضم صاد الصباة وتخفيف المعجمة جمع الصابي كقضاة جمع قاضي وكانوا يسمون النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه المهاجرين الذين هاجروا الى المدينة صباة من صباة اذا مالوا عن دينه ان نعم انكم تنصرونهم
وتعينونهم اما بتخفيف الميم وان بعدها حرف استفتاح وفي اليونينية كفرعها وفي نحو هما بالتخفيف
ام والله لاني مشغني هذا اي الطواف بالبيت لا مشغنك ما هو اشد عليك منه وطريقك
نصب بدل من قوله ما هو اشد عليك منه ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف اي هو طريقك على المدينة فقال
اي لسعد امية لا ترفع صوتك يا سعد علي ابي الحكم بفتحتين خبر مبتدا محذوف اي هو عمد والله ابو
جهل سيد صفة لسابقه وللاصيلي وابن عساكر فانه سيد اهل الوادي اي اهل مكة فقال سعد
وعفا عنك يا امية اي اترك محاماتك لابي جهل فوالله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول انهم يعني المسلمين قاتلوك وللاصيلي انه اي النبي قاتلك وهم الكاملون
حيث جعل الضرر لا يجهل واستشكله فقال ان اراد بقتل امية نفسه فلم يقاتل وان اراد ذلك بان اراد جهل كان التعبير في
خروجه الى القتال والقتل كما يكون مباشرة يكون سببا قال اي امية بمكة قال لا ادري بكسر الزاي خاف لذلك
الذي قاله سعد امية فرغا شديدا بفتح الزاي وفي علامات النبوة من طريق
اسرائيل فقال والله ما يكذب محمد اذا حدث فنبين في رواية اسرائيل سبب فزعه كما قال بالفتح فلما رجع امية
الى اهله زوجته فقال لها يا ام صفوان اسمها صفية او كريمة بنت معمر بن حبيب بن وهب الم ترني
الى ما قال لي سعد قالت وما قال لك قال لي بزعمه ان محمدا زاد في نسخة صلى الله عليه وسلم اخبرهم انهم
قاتلي بتشديد التاء ولابي ذر انه قاتلي بزيادة الياء وتخفيف التاء وفي هذه الرواية ما قاله الكرماني وتصريح مما
مر على ما لا يخفى فقلت لم بمكة قال لا ادري فقال لابي ذر قال امية والله لا اخرج من مكة قال كان
يوم بدر زاد اسحاق وحاد التصريح وعند ابن اسحق ان اسم الصارخ ضمضم بن عمرو الغفاري وكان ابو سفيان بن حرب
من الشام في قافلة عظيمة فيها اموال قريش فندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس اليهم فلما بلغ ابا سفيان ذلك
ارسل ضمضم الى قريش يحرضهم على المجيء لحفظ اموالهم فلما وصل لمكة جدع بعير وحول قتبه وشق قميصه وصرخ يا معشر قريش
اموالكم مع ابي سفيان قد عرض لها محمد الغوث الغوث فلما فرغ من ذلك استنفر ابو جهل الناس اي طلب خروجهم
قال ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر فقال ادركوا عيركم بكسر العين اي القافلة التي كانت مع قريش ولابي
ذر غيرهم بالطابة بدل الكاف فكنت امية ان يخرج من مكة الى بدر فاتاه ابو جهل فقال له يا ابا صفوان
انك متى يراك الناس قد تخلفت كذا للاصيلي وابن عساكر ولابي ذر عن الكشميهني بزيادة ما وهي الزايدة الكافة عن العمل
واثبات الالف بعد الراء من يراك ومن حذفها اي الالف لان مبنى الشرط وهي جزم الفعل الصارع وخرجه ابن مالك على لغة
مضارع رأى بتقديم الالف على الهمزة وهي لغة بعض اي ومضارعه يرا بحذف همزة فلما خوطبت حذفت الالف لما يلزم
الهمزة الفا وعلى اجرا المعتل يجري الصحيح وللاصيلي ترك لحذف الالف وهو الوجه كالا يخفى وانت سيد اهل
الوادي وادي مكة بفتح الواو وكسرها وقد كان كلاهما سيد قومه فلم يزل به ابو جهل حتى قال اما اذ
غلبتني على الخروج فوالله لاشترين اجود بعير بمكة اي ليستعد عليه اذا خاف شأوا وعند اسحق اما
جعل سلط عقبة بن ابي معيط على الحامية ليخرج فاتى عقبة بمجمر حتى وضعه بين يديه وقال انما انت من
النساء وكان عقبة شحيحا فتزوج امية بعد ان اشترى البعير لزوجته يا ام صفوان جهزيني فقالت له
يا اصفوان او قد نسيت ما قال لك اخوك بالعهد البترى يا لمثلثة نسبة الى يثرب مدينة
الرسول عليه الصلاة والسلام من القتل قال لا اي ما نسيت ولكني ما اريد ان اجوز اي انفذ
او اسلك معهم الا قريبا فلما خرج امية اخذ لا يترك منزلا بنون وزاي في رواية الكشميهني من المنزل والمحوي
والمستملي لا يترك بمثناة وراء وكاف من الترك والاول اولى الا عقل بعيره فلم يزل كذلك اي على ذلك حتى قتله الله
عز وجل ببدر بلال المؤذن اوعين وبابي ان شاء الله تعالى تحقيقه في غزوة بدر وهذا موضح الترجمة والحديث
قد سبق في علامات النبوة بابا ـــــــــــ فعقبه غزوة بدر
ذللاصيلي وابن عساكر وابي ذر قصة بدر وسقط لفظ باب لابي ذر فقصته قال في الفتح ثبت باب

في رواية كريمة وقال العيني ما ثبت لابي ذر رواية وبدر قرية مشهورة نسبت الى بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة وكان
نزلها او بدر اسم بئر ماسميت بذلك لاشتدار مائها فكان لبدر بئر حفرها فيها وقول الله تعالى بالجر عطفا
على المكان وبالرفع عطفا على المرفوع في رواية لاسقط لفظ باب ولقد نصركم الله ببدر وانتم اذلة حال
من الضمير وانما قال الاذلة والقياس ذلل ليدل على قلتهم مع ذلتهم لضعف الحال وقلة المراكب والسلاح لانهم كانوا خرجوا
الاستعداد للقتال كما ينبئ عما تاخروا لتلقي ابي سفيان لا خارجا معه من اموال قريش فلا ينافي كون المشركين
فاتقوا الله لعلكم تشكرون اي فاتقوا الله في الثبات معه ولا تضعفوا فان نعمته وهي نعمة الاسلام
بقابل شكرها الابيذل المهج ومنها الانفس والنصرة به والشهادة في سبيله فابتغوا معه لعلكم تدركون شكر
هذه النعمة او فاتقوا الله في الثبات معه والنصرة له لتحصل لكم نعمة الظفر فتشكرونها فنصع النعمة ايقانا
بكونها حاصلة قاله الطيبي اذ تقول للمؤمنين متعلق بقوله ولقد نصركم الله ببدر وقيل بقوله واذكروا
واذ غدوت من اهلك فيكون المراد غدوة احد وعلى المصنف يدل على اختياره الاول وهو قول الاكثر وروى ابن
ابي حاتم بسند صحيح الى الشعبي ان المسلمين بلغهم يوم بدر ان كرز بن جابر يمد المشركين فشق عليهم فانزل الله
تعالى الن يكفيكم قال الكوا شم ادخل همزة على الكفي توبيخا لهم على اعتقادهم انهم لا ينصرون بهذا العدد
فتقلته الى اثبات الفعل على ما كان عليه مستثقلا فقال الن يكفيكم ان يمدكم ربكم بثلاثة الاف
من الملائكة منزلين من السنا بلي ايجاب لما بعد ان اي بلى يكفيكم ثم وعدهم الزيادة على الصبر والتقوى
فقال ان تصبروا وتتقوا اي عليكم بالصبر مع نهيكم والتقوى الذكر وما تاجري عليكم يوم احد حين عدتم
الصبر والتقوى وما تختم يوم بدر حين صبرتم والتقيتم الله من الظفر والنصر ويأتوكم اي المشركون من فورهم
هذا من ساعتهم هذه يمددكم ربكم بخمسة الاف من الملائكة في حال اتيانهم من غير تاخر مسومين اي معلمين
بالصوف الابيض بالعهن الاحمر وابا للغايم وعند ابن مردويه مرفوعا كانت سيما الملائكة يوم بدر عمايم سود
ويوم احد عمايم حمر وعند ابن ابي حاتم ان الزبير كان عليه يوم بدر عمامة صفراء معجرا بها فنزلت الملائكة
عليهم عمايم صفر وما جعله الله اي وما جعل امدادكم الا بشرى لكم بالنصر ولتطمئن قلوبكم به
وما النصر الا من عند الله لا بكثرة العدد والعدد فلا حاجة في النصر الا المدد وانما امدهم وعدهم له بشارة
لنصر العزيز الذي لا يغالب الحكيم الذي يجري افعاله على ما يريد وبما علم بصالح العبيد ليقطع اي ارسل
الملائكة لكي تستاصل طرفا جماعة من الذين كفروا بالقتل والاسر او يكبتهم اي يهزمهم او يخزيهم
فينقلبوا خائبين لم يحصلوا على ما املوا ووقع في رواية الاصيلي بعد وانتم اذلة الى قوله فينقلبوا خائبين
ولابي ذر وابن عساكر بقوله لعلكم تشكرون الى قوله فينقلبوا خائبين وقال وحشي بفتح الواو وسكون
الحاء وكسر الشين المعجمة وتشديد التحتية الحبشي مما وصله المؤلف في غزوة احد في باب قتل حمزة ابن
عبد المطلب طعيمة بن عدي من الخبار ليوم بدر بضم الطاء وفتح العين المهملتين مصغرا والخيار بكسر
الخاء المعجمة وسكون التحتية وتشديد الراء وصوابه ابن نوفل ويأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى في غزوة احد وزاد ابو ذر عن الكشميهني
هنا قال ابو عبد الله البخاري فوربهم بغضبهم وهذا تفسير عكرمة ومجاهد وقال الراغب لفور شدة
الغليان ويقال ذلك في النار نفسها اذا هاجت وفي الغدر والغضب قال تعالى ويبقى فور ربك ذاته تميز من
الغيظ وقوله تعالى واذ يعدكم الله احدى الطائفتين غير قريش التي اقبلت مع ابي سفيان من الشام او النفير
ومن معه خرج قريش مع عتبة بن ابي ربيعة لاستنقاذها من ايدي المسلمين انها لكم بدل اشتمال ولودون
اي تتمنون ان غير ذات الشوكة تكون لكم يعني العير فانه لم يكن فيها الا اربعون فارسا الشوكة هي السلاح
وهذا تفسير ابي عبيد في المجاز مستعارة من واحد الشوك وسقط قوله وتودون الى آخره لغير ابي ذر وابن عساكر
ولفظهم انها لكم الاية وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير المصري المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح
القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب الانصاري المدني
قيل ان له رؤية قال سمعت ابي كعب بن مالك رضي الله عنه يقول لم اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم في غزوة غزاها الا في غزوة تبوك فاني تخلفت غير اني تخلفت ولابوي ذر والوقت في غزوة
بدر ولم يعاتب بفتح التاء مبنيا للمفعول احد رفع نايب عن الفاعل ولابي ذر عن الكشميهني ولم يعاتب
الله احدا تخلف عنها اي غزوة بدر بخلاف غزوة تبوك وغيرها كما قال الكرماني صفة والمعنى انه ما
تخلف الا في تبوك لان التوجه لبدر لم يكن الغزو انما خرج رسول الله ولابي ذر النبي صلى
الله عليه وسلم حال كونه يريد عير قريش فسبقهم الى القتال حتى جمع الله بينهم اي المسلمين وبين
عدوهم قريش على غير ميعاد ولا ارادة قتال وهذا اكله بخلاف غزوة تبوك فاراد الله بستة منهم بلفظ
واحد بل فاربعين كما تري ويأتي هذا الحديث ان شاء الله تعالى بتمامه في غزوة تبوك
يعون الله وقوله يا ـــــــــ قول الله ولابي ذر قوله اذ
تستغيثون ربكم اي اذكروا اذ تستغيثون ربكم او بدل من اذ بعدكم اي اذ تسالون ربكم وتدعونه

يوم بدر بالنصرة على عدوكم فاستجاب لكم اني اي بانى ممدكم بالف مردفين متتابعين اثر بعض ورما
جعله الله اي الامداد بالالف الا بشرى الا بشارة لكم بالنصر ولتطمئن به قلوبكم اي لتسكن اليه قلوبكم ﴿
فيزول ما بها من الوجل لعلمكم وذلكم وذلك الامداد بالملائكة فليس بكثير العدد والعدد ان الله عزيز
يعز من شاء بنصره حكيم فيما شرعه من قتال الكفار مع القدرة على هلاكهم ودمارهم بغيره واذ تعلقوا
اي اذكروا اذ وتبدل ثانيا ظرفا رابعة ثالثة من اذ بعدكم اي لعطيكم النعاس امنة نصب مفعول له منه يعني
امنا من عدوكم قال ابن مسعود والنعاس في القتال منة من الله وفي الصلاة من الشيطان لعنه الله وقال
قتادة هذا النعاس في الرأس والنوم في القلب وقالا بن كثير انما النعاس فقد اصابهم يوم احد وانما يوم بدر فبله
له هذه الاية ايضا ويترل عليكم من السما ماء ليطهركم به من الحدث فالجنابة وموطهارة الظاهر ويذهب
عنكم رجز الشيطان وسوسته وكيده وموتنظيره الباطن وليربط على قلوبكم بالصبر والاقدام على
محاربة العدو وهو شجاعة الباطن ويثبت به الاقدام اي بالطر حتى لا ترتجف في الرمل وهو شجاعة الظاهر
او بالربط على القلوب حتى تتبت في المعركة وعن ابن عباس قال نزل رسول رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعني حين سار الى بدر والمشركون بقربهم وبين الماء رملة وعقبة فاصاب المسلمين ضعف شديد والقى
الشيطان الغيط يوسوس بينهم تزعمون انكم اولياء الله وفيكم رسوله وقد غلبكم المشركون على الماء وانتم تصلون
محتنبين فامطر الله عليهم مطرا شديدا فشربوا وتطهروا واذهب الله عنهم رجز الشيطان واثبت به
الرمل حين اصابه المطر فاشتد لنا عليه والدواب فسارواالى القوم وامد الله نبيه صلى الله عليه وسلم
بالف من الملائكة فكان جبريل في خمسمائة بجنبه وميكايل في خمسمائة بجنبه اذ يوحي ربك منتعلق
بقوله وبثت او بدل ثالث من قوله واذ اني مع الملائكة اني معكم مفعول يوحي اي ناصركم ومعينكم
فثبتوا الذين امنوا بتشديد الميم بالنصر فكان الملك يمشي امام الصف ويقول ابشروا فانكم كثير وعدوكم
قليل والله تعالى ناصركم سالقي في قلوب الذين كفروا الرعب يعني الخوف من رسول الله صلى
الله عليه وسلم والمومنين ثم علم كيف يضربون ويقتلون فقال فاضربوا فوق الاعناق اي على
الاعناق التي هي المذابح او الرؤس واضربوا منهم كل بنان اي اصابع اي حزوا رقابهم واقطعوا
اطرافهم ذلك اي الضرب والقتل بانهم شاقوا الله ورسوله اي بسبب مشاقتهم اي مخالفتهم
لهما اذ كانوا في شق وتركوا وتركوا الشرع والايمان به واتباعه في شق ومن يشاقق الله ورسوله
فان الله شديد العقاب كذا ساق الايات كلها برواية كريمة ولابي ذر وابن عساكر
ان تستفتحوا ربكم الى قوله العقاب وللاصيلي الى قوله فان الله شديد العقاب وسقط لهم ما بعد
ذلك وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي
عن مخارق بضم الميم وتخفيف الخا المعجمة وبعد الراء المكسورة قاف ابن عبد الله بن جابر البجلي الاحمسي عن
طارق بن شهاب البجلي الاحمسي الكوفي انه قال سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقول شهدت من المقداد بن الاسود مشهدا لان اكون صاحبه بفتح اللام ونصب صاحبه خبر اكون ولابي ذر عن الكسميهني انا صاحبه برفع انا مع الرفع والنصب وجه قاله ابن مالك اي صاحب المشهد اي قاتل تلك المقاتلة التي قاتلها احب الي مما عدل بضم العين وكسر الدال الاولى وزن به من شيء يقابله من الدنيوبات او الثواب او اعم من ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يدعو على المشركين والعاوي في وقت الحال فقال
يا رسول الله لا نقول بنون الجمع كما قال لقوم موسى له اذهب انت وربك فقاتلا قالها ذلك استهانة بالله ورسوله وعدم مبالاة بهما او تقديره اذهب انت وربك لعينك فانا لا
نستطيع فقال الجنابن وقال التم فبذي انت وسيدك هرون لان هارون اكبر منه لسنتين
او لثلاث سنين ولكنا نقاتل عدوك عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك فرايت
النبي صلى الله عليه وسلم اشرق وجهه اي استنار وسر عليه الصلاة والسلام بعني
قوله اي قول المقداد رضي الله عنه وعند ابن اسحق ان هذا الكلام قاله المقداد لما وصل
النبي صلى الله عليه وسلم الى الصفرا وبلغه ان قريشا قصدت بدرا وان ابا سفيان بحكم
بمن معه فاستشار الناس فقام ابو بكر فقال فاحسن ثم عمر كذلك ثم المقداد فقال

نحو ما في حديث الباب وزاد والذي بعثك بالحق لو سلكت برك الغماد لجالدنا معك من دونه قال فقال له خيرا
قال ودعا له ثم قال اشيروا ايها الناس وكان نبي ان لا يغزو حتى يعلم ان لا يخاف ضرره منهم بقصده لان
يسير بهم الى العدو فقال له سعد بن معاذ امض يا رسول الله لما امرت به فنحن معك قال ابن سمط قوله وبسط
وسقط والى ذر عن المستملي قوله يعني قوله وبه قال حدثني بالافراد محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح الحا
المهملة وسكون الواو وبالشين المعجمة بينهما واو ساكنة آخره موحدة الطائفي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
قال حدثنا خالد هو الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر لما نظر الى اصحابه وهم ثلثمائة وبضعة عشر ونظر الى المشركين فاذا هم الف وزيادة
فاستقبل عليه الصلاة والسلام القبلة فقال اللهم انشدك بضم الشين والدال مع فتح الهمزة ولابي ذر اني
انشدك عهدك ووعدك اي اطلب منك الوفا بما عاهدت ووعدت من الغلبة على الكفار والنصر
للرسول اظهارا لدين الله تعالى لقد شيعت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون واذ لجندك
الله احدى الطائفتين وعند سعيد بن منصور انه صلى الله عليه وسلم اركع ركعتين وعند ابن اسحق انه
صلى الله عليه وسلم قال اللهم هذه قريش قد اتت بخيلائها وفخرها تجادل وتكذب رسولك اللهم نصرك الذي وعدتني
اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض وانما قال ذلك لانه علم انه خاتم
النبيين فلو هلك ومن معه حينئذ لم يبعث الله احدا ممن يدعو الى الايمان فاخذ ابو بكر رضي الله
عنه بيدي عليه السلام فقال حسبك اي يكفيك زادني رواية ابن وهب عن خالد في التفسير قد
الححت على ربك وفي مسلم فاتاه ابو بكر فاخذ رداءه فالتزمه من ورائه فقال يا نبي
الله كفاك بالفا قال الاكثر بالذال المعجمة مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك فانزل الله اذ تستغيثون
ربكم فاستجاب لكم الاية قال فامده بالملائكة قال في فتح الباري وعرف بهذه الزيادة مناسبة الحديث للترجمة
وقال بعضهم لما رأى عليه الصلاة والسلام الملائكة واصحابه في الجهاد والجهاد على ضربين بالسيف وبالدعا
ومن سنة الامام ان يكون من وراء الجيش لا يقاتل معهم لئلا يكبه عليه السلام ليريح نفسه من احد الجهادين.
وقال النووي قال العلما وهذه المناشدة انما فعلها عليه الصلاة والسلام واصحابه بتلك الحال
فتقوي قلوبهم بدعائه وتضرعه مع ان الدعا عبادة وقد كانوا يعلمون ان وعد الله مستحاب
فخرج عليه الصلاة والسلام وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر قال الزجاج يعني الادبار لان اسم الواحد
يدل على الجمع اي سيفرق شملهم ويغلبون يعني يوم بدر وفي هذا علم من اعلام النبوة لان هذه الاية نزلت
بمكة واخبرهم انهم سيهزمون في الحرب فكان كما قال وعند ابن ابي حاتم عن عكرمة لما نزلت سيهزم الجمع ويولون
الدبر قال عمر رضي الله عنه فعرفت تاويلها يوميذ ورواه عبد الرزاق عن معمر قال قلت ان عمرا قال قد كنت
تبنيه ولم يخبرني قال ذاك اخبرني ابن عباس هذه القصة فحدثنيه هذا سرسل قال في الفتح ولعله اخذه عن عمر او عن ابي بكر
وفي مسلم من طريق ابي زميل بالزاي مصغرا واسمه سماك بن الوليد عن ابن عباس قال حدثني عمر
قد ذكرنا وقد اخرجه المؤلف ايضا في التفسير وكذا النسائي هذا باب
بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثني بالافراد ابرهيم بن موسى الفراء الصغير قال اخبرنا
هشام هو ابن يوسف انه ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني
بالافراد عبد الله بن ملك ابو امية الجزري انه سمع مقسما بكسر الميم وسكون القاف وفتح
السين المهملة ابا القسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي وقيل انه مولى ابن عباس
لشدة ملازمته يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سمعه يقول لا يستوي القاعدون
عن الجهاد من المومنين عن غزوة بدر والخارجون الى بدر في الثواب والاجر كذا اورده المؤلف
مختصرا وانفرد باخراجه دون مسلم وقد رواه الترمذي من طريق حجاج عن ابن جريج عن عبد الكريم عن
مقسم عن ابن عباس قال لا يستوي القاعدون من المومنين غير اولي الضرر عن بدر والخارجون الى
بدر لما نزلت نزلت غزة بدر قال عبد الله بن حمحم وهو ابن مكتوم الاعمى يا رسول الله هل لي رخصة فانزلت
فنزلت لا يستوي القاعدون غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله
المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى قال الترمذي حسن غريب
من هذا الوجه وقوله تعالى لا يستوي القاعدون من المومنين كان مطلقا فلما نزل بوجي غير اولي
الضرر صار ذلك مخرجا للذوي الاعذار المبيحة لترك الجهاد من العاهات العرج والمرض من مشاوالمضمر
المجاهدين في سبيل الله باموالهم وانفسهم وحديث الباب اخرجه المؤلف ايضا في التفسير وكذا الترمذي
كما تري باب عدة اصحاب غزوة بدر الذين شهدوا الوقعة
ومن لحق بهم وبه قال حدثنا مسلم هو ابن الفراهيدي الازدي مولاهم البصري ولابوي ذر
والوقت مسلم بن ابرهيم قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البرا بن عازب الانصاري

انه قال استصغرت بضم التاء مبنيا للمفعول انا وابن عمر قال المؤلف وحدثني بالافراد وسقطت الواو
لغير ابي ذر محمود هو ابن غيلان قال حدثنا وهب بفتح الواو ابن جرير بن حازم قال حدثنا ابي قال
سمعت يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال استصغرت انا وابن عمر
يوم بدر ومر بنا على ستين بفتح النون ولسكون التحتية وتخفيف والنصب خبر كان
واربعين ومائتين برفع ستين خبر المبتدا الذي هو والانصار ومائتان عطف عليه ولمسلم لما كان
يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين وهم الف واصحابه ثلثمائة وتسعة عشر وعند ابن سعد
خرج صلى الله عليه وسلم الى بدر في ثلثمائة رجل وخمسة نفر كان المهاجرون منهم اربعة وسبعين وسائرهم
من الانصار وتخلف ثمامة لعلة ضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه واجرى وهم عثمان بن عفان
تخلف على امراته رقية وطلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد بعثهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحسسان
خبر العير وابو لبابة خلفه على المدينة وعاصم بن عدي خلفه على اهل العالية والحارث بن حاطب رده من
الروحا الى بني عمرو بن عوف الشئ بلغه عنه والحارث بن الصمة وقع فكسر بالروحا فرده الى المدينة
وحوات بن جبير كذلك وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين الحراني قال حدثنا زهير مصغر ابن معوية
قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت البرا بن عازب رضي الله عنه يقول
حدثني بالافراد اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا اي وقعتها انهم كانوا اعز اصحاب طالوت
بعدم الصرف للبقعة والعلمية الذين جاوزوا بزاي متضومة بعدها الف فنون ملازما واو للاصيلي وابن عساكر
والذي ذر عن المستملي والحموي اجازوا معه النهر وهو نهر فلسطين بضعة عشر وثلثمائة قال
البرا لا والله ما جاوزه الا مؤمن وقوله لا والله جواب كلام محذوف اي هذا كان بعضهم غير مومن ولا زائدة
وانما حلف تاكيدا للخبر وكان طالوت من ذرية بنيامين شقيق يوسف بن يعقوب عليهما السلام
وقصته مذكورة في القرآن وبه قال حدثنا عبد الله بن رجاء بتخفيف الجيم ممدود وعند الخوف
البصري قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق السبيعي عن البرا انه قال كنا اصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم بنصب اصحاب لتحذف عن عزة اصحاب طالوت الذين جاوزوا بالواو وقبل
الزاي معه النهر ولم يجاوز باسقاط ضمير المفعول معه الا مومن بضعة عشر وثلثمائة وبه قال
حدثني بالافراد عبد الله بن ابي شيبة هو عبد الله بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابرهيم قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن ابي اسحق السبيعي عن البرا قال المؤلف وحدثنا محمد
ابن كثير بالمثلثة البصري قال حدثنا وفي اليونينية اخبرنا سفيان الثوري عن ابي اسحق السبيعي
عن البرا رضي الله عنه انه قال كنا نتحدث ان اصحاب محمد ثلثمائة وبضعة عشر بعدد اصحاب
طالوت الذين جاوزوا بالواو وقبل الزاي معه النهر بفتح الهاء وقد تسكن وما جاوز معه الا
مومن وفسر البضع بثلاثة يا ـــــ دعا النبي
صلى الله عليه وسلم على كفار قريش شيبة بجرور بالفتحة بدلا من سابقه لا بمنصرف للعلمية
والتانيث ابن ربيعة وعتبة بضم العين وسكون الفوقية مجرور بالفتحة كالسابق ابن زبعة
المذكور والوليد بن عتبة المذكور وابي جهل بن هشام ابي ابن المغيرة وبيتان هلاكه وسقط
التبويب وما بعده الى هنا لابي ذر عن المستملي وللاصيلي عن الكشميهني وثبت ذلك كله للحموي وهو
اوجه لانه لا تعلق لحديث بهما المسوق فيهما بباب عدة اهل بدر وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن خالد
الحذاء قال حدثنا محمد بن حازم ـــــ حدثنا زهير هو ابن معوية قال حدثنا ابو اسحق
السبيعي عن عمرو بن ميمون بفتح العين عن عبد الله بن مسعود ولابن عساكر عن ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال استفتح النبي صلى الله عليه وسلم كفار قريش على سيبة بن ربيعة والوليد
ابن عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفي مسلم بالقاف ثم نبذ على صوابه جاوزا واوية لان الوليد
ابن عتبة بن ابي معيط اذ ذاك كان طفلا او لم يكن ولد ابي جهل بن هشام قال ابن مسعود فاشهد
بالله لقد رايتهم صرعى اي الاربعة قد غيرتهم الشمس اي غيرت الوانهم الى السواد واجسادهم بالانتفاخ وقد بعثت
بين سبب ذلك بقوله وكان يوما حارا وهذا الحديث قد تسبق في الوضوء والصلاة والجهاد
يا ـــــ قتل ابي جهل سقطت هذه الترجمة

وتبويبها لابي ذر والاصيلي وابن عساكر وبه قال حدثنا ابن نمير بضم النون عبد الله قال حدثنا ابو
اسامة حماد بن سلمة قال حدثنا اسمعيل ابن ابي خالد الاحمسي البجلي قال اخبرنا قيس وهو ابن
ابي حازم الاحمسي البجلي عن عبد الله من مسعود رضي الله عنه انه اتا اجهل في قتلى قريش وبه
رمق بفتحة روح يوم بدر زاد ابن اسحق فحرفه فوضع رجله على عنقه ثم قال له قد اخزاك الله
يا عدو الله فقال ابو جهل وبماذا اخزاني هل اعمد منكم مقتوحة وعين مهملة ساكنة فميم
مفتوحة فدال مهملة ابا شرف اي ليس بعار دعهاك القوم سيدهم
وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني هل اعمد بهذا بعجة فوق ايبسط بذلك عذر نفسه فيما انفق
من قتله بيد قومه وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي
قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا سليمان بن طرخان التيمي وسقط
التيمي لابي ذر ان انا رضي الله عنهم حدثهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
وحدثني بالافراد عمر بن حالد بفتح العين المهملة وسكون الميم الحراني قال حدثنا زهير هو ابن معوية عن
النبي بثبت التيمي في اليونينية وسقط من فرعها عن انس رضي الله عنه فاولابي ذر والاصيلي
وابن عساكر ان النبي صلى الله عليه وسلم من ينظر ما صنع ابو جهل فانطلق
ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفرا بفتح العين المهملة وسكون الفاء وفتح
الراء بعدها ميم ممدود ومعاذ ومعوذ وفي مسلم ان الذين قتلاه معاذ بن عمرو ابن الجموح
ومعاذ بن عفرا ومر ابن الحارث وعفراء امه وهي امة عبيد بن تعلبة النجارية حتى برد بفتح
الموحدة والراء الذي مات اوصار في حال من مات ولم يبق فيه سوى حركة المذبوح ولويد هذا
التفسير الاخير قوله قال انت بهمزة الاستفهام ابو جهل بواو الرفع ولابن عساكر والاصيلي
وابي ذر عن الحموي والمستملي والكشميهني ابا جهل بالالف بدل اللام العاو على لغة من يلتزم
الالف في الاسماء الستة كقوله ان اباها وابا اباها او النصب على الندا اي انت
مضروع يا ابا جهل وهذا هو المتعين من جهة الرواية فقد صرح اسمعيل بن علية عن سليمان
التيمي بانه هكذا انطق بها فكان الرفع من اصلاح بعض الرواة قال انس فاخذ بن مسعود
بلحيته متشفيا منه بالقول والفعل لانه كان يوذيه بمكة اشد الاذى قال اي
ابو جهل ولابن عساكر فقال وهل اعمد اي ملاغا على في قتلكم اياي او قال
هل فوق رجل قتلته قومه سئل سليمان قال احمد بن يونس بشيخ المؤلف قال
ابن مسعود انت ابو جهل بالفا وعلى الاصل فحالف عامة الرواة وسقط قال احمد الى اخر
لابي ذر والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى
العنزي قال حدثنا ابن ابي عدي محمد بن ابرهيم البصري وابو عدي كنيته
ابرهيم عن سليمان بن طرخان التيمي عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم يوم بدر من ينظر ما فعل ابو جهل فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه
ابنا عفرا وللاسماعيلي من طريق يحيى القطان عن سليمان التيمي ان انسا سمعه من ابن مسعود
ولفظه عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر من ياتنا بخبر ابي جهل قال
يعني ابن مسعود فانطلقت فاذا انا عفرا قد اكتنفاه فضربا به حتى برد وفي مسلم
حتى سرد بدل الدال اي سقط وهذا ابو عن احمد قال عياض وهذا اولى لانه قد كلم ابن
مسعود فلو كان مات لم يكلم ابن مسعود فاخذ بلحيته فقال اي ابن مسعود له انت ابا جهل
بالالف كامر وقيل بالف زائدة اشفاء لغيظي وتحقيقا لشفائي بان شرط هذا الاخبار ان تكذب المعروف
قال ابو جهل وهل فوق رجل قتلته قومه او قال قتلتموه بالشك كالسابق وعند
ابن اسحق وزعم رجال من بني مخزوم ان ابن مسعود كان يقول قال لي ابو جهل لغلام يافع
يا رويعي الغنم مرتفع صعدا قال ثم اخترط سيفه فضربني به فطرح رجلي ولي ساعة
وسلم فقلت يا رسول الله هذا ابن عدو الله ابو جهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الله الذي لا اله الا هو ثلثا قال قلت ثم والله الذي لا اله الا هو ثلثا قلت ثم والله الذي لا اله الا هو ثلثا
بعثت بالحق فما كذبت ثم احتززت راسه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وبه قال
حدثني بالافراد ابن المثنى العنزي قال اخبرنا ولابي الوقت حدثنا معاذ بن معاذ بضم الميم اخر معجمة
فيهما ابن نصر ابو المثنى البصري القاضي قال حدثنا سليمي التيمي قال اخبرنا انس بن مالك رضي الله عنه
بنحو الحديث السابق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله التيمي قال حدثني
ابن الماجشون قال الدماني وسعة العيش موكاة عن سمعت لان الكناية لا ترم السماع
عادة وقال الحافظ ابن حجر ظاهره انه كتبه عنه ولم يسمعه منه وقد تقدم في الخمس

مطولا عن مسدد عن يوسف موصولا عن صالح بن ابرهيم عن ابيه ابرهيم عن جده عبد الرحمن بن عوف
والضمير للصالح في قصه بدر يعني حديث ابن عفرا معاذ ومعوذ السابق في الخمس وبه قال حدثني
بالافراد محمد بن عبد الله الرقاشي بفتح الراء والقاف المخففة وبعد الالف شين معجمة البصري قال
حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي يقول حدثنا ابو نجيد بكسر الميم وسكون
الجيم وبعد اللام المفتوحة ذال معجمة واخره دال مهملة الحرشي بفتح الحاء المهملة والراء وبالشين
المعجمة عن قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة الضبعي البصري عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال انا اول من يجثو
بين يدي الرحمن يوم القيمة وقال قيس بن عباد بالسند السابق وفيهم اي في علي وحمزة وعبيدة بن الحارث انزلت
هذان الخصمان فريقان مختصمان صفة وصف بها الفريق اختصموا في ربهم بالجمع حملا
على المعنى لان كل خصم منهم اثنان قال الذين تبارزوا في البرز وهو البروز بين الصفين على الانفراد
للقتال يوم وقعة بدر احدهم حمزة بن عبد المطلب وعلي الثاني هو ابن ابي طالب والثالث
عبيدة او ابو عبيدة بضم العين مصغرا ابن الحارث رضي الله عنهم والرابع شيبة
والخامس اخو عتبة بن ربيعة والسادس وليد الوليد بن عقبة فبارز حمزة شيبة
وعلي الوليد بن عقبة وعبيدة وكان اسن القوم عقبة بن ربيعة ولم يمهل كل من خرج
وعلى حتى ان قتل من بارزه واختلف عبيدة وعقبة بينهما ضربتان فاثخن كل واحد منهما
صاحبه وكر علي وحمزة سيفيهما على عتبة فذففا عليه وحملا صاحبهما فاذا هو الى هجايه
وكانت الضربة وقعت في ركبته فمات منها رحمه الله وقيل ان عبيدة للوليد وعليا
لشيبة والسند بذلك اصح الان الاول اشبه لان عبيدة وشيبة كانا شيخين كبيرين وحمزة وعلي
على الوليد فكانا شابين وبه قال حدثنا قتيبة بفتح القاف ابن عقبة السوداء الكوفي قال
حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري عن ابي هاشم يحيى بن دينار الرماني بتشديد الراء نسبة الى الرمان قرية بواسط
عن ابي مجلز لاحق السدوسي عن قيس بن عباد تحقيق لما وقع تعليقا عن ابي
ذر جندب الغفاري رضي الله عنه قال نزلت هذان خصمان اختصموا في ربهم
من قريش علي وحمزة وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم وشيبة بن ربيعة وعتبة ابن
ربيعة والوليد بن عتبة قال الاثنان الاول المسلمون من عبد مناف واثنان من بني هاشم
وابو عبيدة من بني عبد المطلب معهم فيهم مشركون من بني عبد شمس بن عبد مناف وهذا الحديث
اخرجه في التفسير وابن ماجة في الجهاد وبه قال حدثنا اسحق بن ابرهيم الصواف قال
حدثنا يوسف بن يعقوب السدوسي مولاهم كان نزل في بني ضبيعة بفتح الضاد المعجمة
وفتح الموحدة وهو مولى لبني سدوس بفتح السين وضم الدال قال حدثنا سفيان ابن
طرخان التيمي عن ابي مجلز لاحق عن قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة انه قال
قال علي رضي الله عنه فينا نزلت هذه الاية هذان خصمان اختصموا في ربهم اي في دينه
تعالى وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني يحيى بن جعفر البكندي قال اخبرنا ولابي
ذر ابن عساكر حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح الرؤاسي بضم الراء المهملة فهملة
الكوفي الثقة الحافظ العابد عن سفيان الثوري عن ابي هاشم يحيى الرماني عن ابي
مجلز لاحق عن قيس بن عباد انه قال سمعت ابا ذر ثنا الغفاري رضي الله عنه يقسم
بضم التحتية اي يحلف بالله لنزلت بلام التاكيد ونا التانيث ولابي ذر والاصيلي
وابن عساكر لتنزل هذه الاية هذان خصمان الى تمام ثلاث ليال في هؤلاء الرهط الستة
يوم بدر ونحو اي نحو سياق حديث قبيصة عن سفيان السابق وبه قال حدثنا يعقوب
ابن ابرهيم الدورقي نسبة الدورق لابي ذر قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن
بشير الواسطي قال اخبرنا ابو هاشم الرماني ولابي ذر عن ابي هاشم عن ابي مجلز لاحق
عن قيس ولابن عساكر عن قيس بن عباد انه قال سمعت ابا ذر الغفاري
رضي الله عنه يقسم قسما بالنصب مفعول مطلق ان هذه الاية هذان خصمان
اختصموا في ربهم نزلت في الذين برزوا يوم بدر حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث رضي الله
عنهم وعتبة وشيبة بن ربيعة بن عبد شمس والوليد بن عقبة وقال سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة في قوله هذان خصمان قال اختصم المسلمون واهل الكتاب فقال اهل الكتاب
نبينا قتل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم وقال المسلمون كتابنا يقضي
على الكتب كلها ونبينا خاتم الانبياء فنحن اولى بالله منكم فانزل الله الاية وقال ابن ابي نجيح
عن مجاهد في هذه الاية مثل الكافر والمؤمن اختصما في البعث وهذا اشمل الاقوال

كلها وينتظم فيه قصة بدر وغيرها فان المؤمنين نصروا دين الله والكافرون يريدون اطفاء نور الايمان وخذلان
الحق وظهور الباطل وهذا اختيار ابن جرير وهو حسن ولذا قال فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن سعيد بكسر العين ابن ابرهيم الرباطي المروزي ابو عبد الله الاسفرائني قال
اسحق بن منصور السلولي الكوفي وثبت السلولي لابن عساكر قال حدثنا ابرهيم بن يوسف عن ابيه
يوسف بن اسحق بن ابي اسحق عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سأل رجل قال ابن جرير
اقف على اسمه ويحتمل ان يكون هو الراوي فابهم اسمه البراء بن عازب وانا اسمع والحال قال اشهد
بمعنى الاستفهام الاستخباري اي احضر على هو ابن ابي طالب بدرا قال البراء شهد وقعت بدر وبانو نر
في المبارزة وظلمين اي لبس درعا على درع وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني
بالافراد يوسف بن الماجشون بكسر الجيم والنون عن صالح بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه
ابرهيم عن جده عن عبد الرحمن بن عوف انه قال كاتبت امية بن خلف اي كتبت له زادني في الوكالة
بان يحفظني في صبياني بصاد مهملة وفتح موحدة اي عيالي وحاشيتي واهلي ومن يضوي الي اي يميل والحفظة في
صباغته بالمدينة فلما ذكرت له الرحمن قال لا اعرف الرحمن كاتبني باسمك الذي كان في الجاهلية فكاتبته
عبد عمرو فلما كان يوم بدر فذكر قتله اي قتل امية ففتل ابنه علي فعال بلال المؤذن لما رآه
لا نجوت ان نجا امية زاد في الوكالة فخرج معه فريق من الانصار في اثارنا فلما خشيت خلفت لهم
ابنه لاشغلهم علي لاشغله فقتلوه ثم ابوا حتى فبرك فالنبت عليه لتقيني لا منعه فتجالدوا بالسيوف حتى قتلوه وكان رجلا ثقيلا فلما ادركونا قال لابرك
مكة وبرحوا لله القابل هنالك ازاد ك الله فضلا فقاد ركت ثاركي يا بلال وبه قال
حدثنا عبدان هو ابن عبد الله بن عثمان قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة المروزي عن
شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ والنجم فسجد بها عند فراغه منها وسجد من معه غير ان
شيخا هو امية ابن خلف اخذ كفا من تراب فرفعه الى جبهته فقال يكفيني هذا قال عبد الله بن مسعود
فقتل رأيته اي الرجل بعد قتل كافرا وسبق الحديث في باب سجدة النجم من المفصل سجود القرآن وبه قال
اخبرني بالافراد ولابن عساكر وابي ذر حدثني بالافراد ايضا وللاصيلي حدثنا ابرهيم بن موسى بن يوسف الفراء
الصغير قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا هشام بن يوسف قاضي صنعاء عن معمر بفتح الميمين بينهما عين
مهملة ساكنة ابن راشد عالم اليمن عن هشام ولابي ذر اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال
كان في الزبير بن العوام ثلاث ضربات بفتح الضاد والراء بالسيف احداهن في عاتقه تابعه ابن عيينة ومنكبه
وقد سبق في مناقب الزبير من طريق ابن المبارك عن هشام بن عروة ان الضربات الثلاث كن في عاتقه وكذا
في الرواية للاحفه قال عروة ان كنت لادخل اصابعي فيها ولابي ذر عن الكشميهني فيهن واللام في
لادخل للتاكيد قال عروة فهرب بضم اوله مبنيا للمفعول ثنتين يوم بدر وواحدة يوم اليرموك ه
بفتح التحتية وقد تضم وسكون الراء وضم الميم وبعد الواو الساكنة كاف موضع بين اذرعات ودمشق
كانت به وقعة عظيمة في خلافة عمر رضي الله عنه بين المسلمين والروم وكان امير المسلمين ابو عبيدة ابن
الجراح وامير الروم ابن اخي هرقل باهان بالموحدة اذ المم الارتني سنة احدى عشرة بعد فتح دمشق وقيل
قبله سنة ثلاث عشرة واستشهد فيها من المسلمين اربعة الاف واسر اربعون الفا وكان في
المسلمين من البدريين مائة رجل قال عروة فالسند السابق وقال في عبد الملك بن مروان ه
حين قتل اخي عبد الله بن الزبير اي واخذ الحجاج ماوجد له فارسله الى عبد الملك وكان من جملته
سيفه وخرج عروة الى عبد الملك بالشام قال يا عروة هل تعرف هذا سيف الزبير قلت نعم قال فما فيه
قلت فيه فلة بفتح الفاء واللام المشددة مبتدأ للمفعول والضمير للفلة اي كسرت فطعة من حده يوم
وقعة بدر وقال عبد الملك صدقت ثم قال ما هو مسمور للنابغة الذبياني بهن فلول بضم الفاء
واللام مخففة كورد في حد من قراع الكتايب بكسر القاف والكتايب بالمثناة الفوقية جمع كتيبة وهي
الجيش اي ضرب للجيوش بعضهم بعضا وهذا امر اع بيت اوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم وبومين
المدح في معرض الذم لان الفل في السيف نقص حسي لكنه لما كان دليلا على قوة ساعد صاحبه كان
من جملة كماله ثم رده اي رد عبد الملك للسيف على عروة قال هشام هو ابن عروة بالسند السابق فاقتناه
اي قومنا السيف بدينا بان نظرنا ما يساوي قيمته واذا هو يساوي ثلاثة الاف واخذ بعضنا
من الورثة بعض وهو عثمان بن عروة اخو هشام قال هشام ولودت بفتح اللام والواو وكسر الدال الاولى
وسكون الثانية اني كنت اخذته ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فيه فله قالها يوم بدر اذ
فيه التصريح بحضور الزبير وقعة بدر فدخل في جملة اصحابه وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني

بالافراد **عروة** بفتح العين وسكون الراء ابن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ممدود الكندي الكوفي واسم ابي الجعد رافع **المعدي كرب** **عن علي** هو ابن مسهر **ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر حدثنا علي عن ابيه** عروة انه **قال كان في سيف ابي الزبير** ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر وحدثنا الزبير ابن العوام **محلى** بالحاء المهملة واللام المشددة المفتوحتين من الحلية **بفضة قال هشام** بالسند السابق **وكان سيف ابي عروة** بن الزبير محلى بفضة ايضا وبه قال **حدثنا احمد بن محمد** قال الدارقطني واحمد بن محمد بن ثابت يعرف بابن مروية وزاد الكلاباذي الستمستاري وروح المزيي وغير هذا الثاني هو الراد هنا قال **اخبرنا هشام بن عروة** بن ثابت ابن عروة اليونينية **عن ابيه عروة ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا للزبير يوم** وقعة **اليرموك الا تحضيض تشد فتشد معك** بضم الشين المعجمة فيهما اي الا تحمل على المشركين فتحمل معك عليهم **فقال** ولابي ذر قال **ان شددت عليهم كذبتم** اي خفتم **فقالوا** ولابن عساكر قالوا **لا نفعل** ما ذكرة من الكذب وقال الكرماني يحتمل ان يكون قوله لا رد الكلام اي لا تحلف ولا تكذب ثم قال الفعل اي اسند **فحمل الزبير عليهم** اي على الروم **حتى شق صفوفهم فجاز وثم وما معه احد** ممن قال الا نثقل فنشد معك **فرجع** الزبير حال كونه **منتقلا** الى اصحابه **فاخذوا ايماني الروم** بكسر الهمزة اي بلجام فرسه **فضربوا وجه فرسه بينه** بضم الضاد وكسر الراء **بوجه فرسه** وهذا الخالف للسابق اذ قال الضرب للثنين يوم اليرموك قال صاحب فتح الباري فان كان اختلفا على هشام فرواية ابن المبارك اثبت لانه ثبت في حديث معمر عن هشام متقالا والا فيحتمل ان يكون كان فيه في غير عائقة ضربتان ايضا فيجمع بذلك بين الروايتين **قال عروة** بالسند المتقدم **كنت ادخل اصابعي في تلك الضربات** اللعب **وانا صغير** وقوله زيادة على الرواية السابقة هنا وبالزيادة سبق في المناقب **قال عروة** ايضا **وكان معه** اي مع الزبير **عبد الله بن الزبير يومئذ** اي يوم وقعت اليرموك **وهو ابن عشر سنة** قال الحافظ ابن حجر ومن حسب لغا الكسر والا فسنه حينئذ كان على الصحيح تقديرا ثمان عشرة سنة **فحمله على فرسه** لانه ايس منه الفروسية **ثم وكل** ولابي ذر وابن عساكر **وكل به رجلا** لم اعرف اسمه ليحفظه ليلا يهجم على العدو بما عنده من الفروسية على ما لا طاقة له به لا سيما عند اشتغال الزبير بالقتال وبه قال **حدثني** بالافراد **عبد الله بن محمد** المسندي انه **سمع روح بن عبادة** بفتح العين وتخفيف الموحدة ابن العلا القيسي البصري قال **حدثنا سعيد بن ابي عروبة** مهران اليشكري مولاهم البصري **عن قتادة** بن دعامة **قال ذكر لنا انس بن مالك** رضي الله عنه **عن ابي طلحة** زيد بن سهل الانصاري **ان نبي الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر** بعد الفراغ من القتال **بارجعة وعشرين رجلا من صناديد كفار قريش** بفتح الصاد من سادات القوم **في طوى** بفتح الطاء المهملة وكسر الموحدة المقصور البئر المطوية **قليب** بضم القاف وكسر الموحدة بينهما تحتية ساكنة فموحدة مفتوحة **بدر خبيث** غير طيب **نتن** بضم النون وكسر الموحدة من خبث اذا انتخاه صحابنا خبثا وطرح بالتي للتبعيض في مواضع اخر وعندا لواقدي كما سنبه عليه في الفتح ان القليب المذكور كان قد حفره رجل من بني الكفار فناسب ان يلقى فيه هو لاء الكفار **وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ظهر اي غلب على قوم اقام بالعرصة** بفتح العين وسكون الراء كل موضع واسع لا بناء فيه **ثلاث ليال فلما كان ببدر اليوم الثالث امر عليه الصلاة والسلام براحلته فشد عليها رحلها ثم مشى وتبعه اصحابه** بفتح الفوقية وكسر الموحدة في الفرع وغيره والذي في اصله والناصرية وابنعته بالف وصل وتشديد الفوقية وفتح الموحدة **وقالوا ما نرى** بضم النون ما نظن **ينطلق** عليه الصلاة والسلام **الا لبعض حاجته حتى قام مع شفة الركن** اي طرف البير ولابي ذر شفير بدل شفة بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية البير قبل ان تطوى وتجمع بينه وبين الشاطئ بانها كانت مطوية فاستهدمت فصارت كالرحى **فجعل** عليه الصلاة والسلام **ينادي بهم** اي **باسمائهم واسماء اباتهم** تقريعا لهم **يا فلان ابن فلان ويا فلان بن فلان** وفي رواية حميد عن انس عند احمد وابن اسحق فنادى يا عتبة بن ربيعة ويا امية بن خلف ويا ابا جهل بن هشام ولم يكن امية بن خلف في القليب لانه كان ضخما فانتفخ فالقطع عليه من الجفاف والتراب ما غيبه قال الطاهر انه كان فيه ثم القليب فناداه مع من نادى من رؤسائهم **اسركم انكم اطعتم الله ورسوله فانا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا** من الثواب **فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا** من العذاب وتقديره وعدكم ربكم فحذف كم للدلالة ما وعدنا ربنا عليه **قال** ابو طلحة **فقال عمر** بن الخطاب مستفهما **يا رسول الله ما تكلم من اجساد لا ارواح لها** ولابي ذر عن الكشميهني فيها **فقال** رسول الله **والذي نفس محمد بيده ما انتم باسمع لما اقول منهم** من القتلى الذين الذين القوا في القليب **قال قتادة** بالاسناد السابق **احياهم الله حتى اسمعهم قوله** صلى الله عليه وسلم **توبيخا وتصغيرا ونقمة** كذا بفتح النون وكسر القاف مضبوطا عليهما في اليونينية وفي اصلها فقبه بزيادة تحتية ساكنة

بعد القاف للكنة ضربت عليها وفي الناصرية بقبة بكسر النون وسكون القاف **وحسرة وندما** اي لاجل التوبيخ والتصغير فالمنصوبات للتعليل ومراد قتادة بهذا التاويل الرد على من انكر انهم لا يسمعون وبه قال **حدثنا محمد** عبد الله **ابن الزبير قال حدثنا سفين** بن عيينة قال **حدثنا عمرو** بفتح العين **ابن دينار عن عطاء** هو ابن ابي رباح **عن ابن عباس** رضي الله عنهما انه **قال** في تفسير قوله تعالى **الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال هم والله كفار قريش بدلوا** اي غيروا **نعمة الله عليهم** في محمد صلى الله عليه وسلم حيث **بعثه منهم كذبوا به قال عمرو** هو ابن دينار **هم قريش ومحمد صلى الله عليه وسلم نعمة الله اي انعم عليهم فكفروا نعمة الله واحلوا قومهم الذين تابعوهم على الكفر دار البوار قال عمرو** ما هو موقوف عليه كالسابق **النار** نصب على المفعول به **يصلونها** يدخلونها **ويئس القرار** ظرف لاحلوا وبه قال **حدثني** بالافراد **عبيد بن اسمعيل** الهباري القرشي قال **حدثنا ابو اسامة** حماد بن اسامة **عن هشام عن ابيه عروة انه قال ذكر** بضم الذال المعجمة وكسر الكاف **عند عائشة رضي الله عنها ان ابن عمر رفع الى النبي** اي قال قال النبي **صلى الله عليه وسلم ان الميت ليعذب** بفتح المعجمة ولابي ذر يعذب **في قبر بكاء اهله عليه وسلم** عن عمرة **عن عائشة انها ذكر عندها ان عبد الله بن عمر يقول ان الميت يعذب** اي ببعض بكاء اهله عليه **فقالت انما كان** الباكي من اهله **الميت** ام لا قلت بس الحكم مختصا باهله فقوله هنا ببكاء اهله خرج مخرج الغالب **فقالت** انما **ولابي ذر عن الكشميهني فقال** وهل بكسر الهاء اي غلط **وفتحها نسيي بن عمر** بصمه الله انما **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله ليعذب بخطيئته وذنبه وان اهله** اي والحال ان اهله **ليبكون عليه الان قالت وذاك** بغير لام **ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر وذلك** مثل بكسر الميم وسكون المثلثة **قوله** اي قول **ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على القليب وفيه قتلى بدر من المشركين فقال لصرعاه ولابي ذر عن الكشميهني** لحي اي وهم احياء **فقال لبعض ما قال** اي ابن عمر في تعذيب الميت **انكم لتسمعون** ما اقول بيان لقول مثل ما تقول قال **انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم الان ليعلمون انما كنت اقول لهم حق** ولابي ذر عن الكشميهني لحق اي وهم احياء فقال لتسمعون بدل ليعلمون قال العلم كما قال البيهقي وغيره لا يمنع السماع فلا ينافي ما انكرته قائنة ابن عمر **ثم قرأت** عائشة **انك لا تسمع الموتى** وقوله تعالى **وما انت بمسمع من في القبور** فحمله ذلك على الحقيقة ومن ثم احتاجت الى التاويل في قوله ما انت باسمع لما اقول منهم والذي عليه جماعة من المفسرين وغيرهم انه مجاز وان المراد بالموتى ومن في القبور الكفار شبههم بالموتى وهم احياء حيث لا ينتفعون بمسموعهم كما لا ينتفع الاموات بعد موتهم وصيرورتهم في قبورهم وهم كفار بالهداية والدعوة وحينئذ فلا دليل في هذا على ما نفته عائشة رضي الله عنها فالعرف **تقول** بالفوقية اي عائشة ولغير ابي ذر يقول بالتحتية اي عمرة مبينا لمراد عائشة من قوله انك لا تسمع الموتى **حين تبوا** اي اتخذوا **مقاعدهم من النار** فاشار الى ان اطلاق النفي في الاية مقيد بحالة استقرارهم في النار وبه قال **حدثني** بالافراد **عثمان** بن ابي شيبة ابراهيم الكوفي انه قال **حدثنا عبدة** بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان **عن هشام عن ابيه عروة عن ابن عمر** رضي الله عنهما انه **قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على قليب بدر فقال** مخاطبا من القي فيه من كفار قريش **قد وجدت ما وعد ربي حقا قال عمر** من العقاب **حقا تكلم قال** عليه الصلاة والسلام **الان تسمعون** ما اقول **ولابن عساكر ليسمعون ما اقول قد ذكر** بضم المعجمة وكسر الكاف **فقلت** لعائشة رضي الله عنها **فقالت انما قال النبي صلى الله عليه وسلم انهم الان ليسمعون الذي كنت اقول لهم** من التوبيخ والايمان وغيرهما **ثم قرأت** قوله **انك لا تسمع الموتى حتى قراءة الاية** واجيب بانهم لا يسمعهم سماعا ينتفعون به **ولكن الله احكم حتى سمعوا كما قال قتادة** وفي مغازي ابن اسحق رواية يونس بن بكير باسناد جيد واخرجه احمد باسناد حسن عن عائشة مثل حديث ابي طلحة وفيه **ما انتم باسمع لما اقول منهم فان** كان لها محفوظا فلعلها رجعت عن الانكار لما ثبت عندها من رواية الصحابة لكونها لم تشهد القصة وقد قال السهيلي اذا جاز ان يكون في هذه الحالة عالمين جاز ان يكونوا سامعين الى وقت ما واذا جاز روسهم على قول الاكثر واولى اذا جاز قلوبهم وقد تمسك به من يقول ان السؤال يتوجه على الروح والجسد وارده من قال انما يتوجه على الروح فقط بان الاسماع يحتمل ان يكون لاذن الراس واذن القلب فلم يبق فيه حجة انتهى وقد انكر عذاب القبر بعض المعتزلة والروافض محتجين بان الميت جماد لا حياة له ولا ادراك فتعذيبه محال واجيب بانه يجوز ان يخلق الله تعالى في جميع الاجزاء او في بعضها فهما من الحياة قدر ما يدرك الالم العذاب وهذا لا يلزم منه اعادة الروح في الجسد ولا ان يتحرك ويضطرب او يرى ان العذاب عليه حتى ان الغريق في الماء والماكول في بطون الحيوانات والمصلوب في الهوى يعذب وان لم نطلع نحن عليه **باب** **فضل من شهد بدرا**

من المسلمين **بدر** مع النبي صلى الله عليه وسلم مثلثا للصرفين وسقط الباب لابي ذر وللاصيلي وابن عساكر وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر وابن عساكر **حدثنا عبد الله بن محمد** المسندي قال **حدثنا معوية بن عمرو** بفتح العين واسكان الميم الازدي قال **حدثنا ابو اسحق** ابراهيم بن محمد الحارث الفزاري

ابن عمر

احد الاعلام عن حميد الطويل انه قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول اصيب حارثة بن سراقة الانصاري
يوم وقعة بدر رماه ابن العرقة بسهم فسواء يشرب من الحوض فقتله وهو غلام فجاءت امه الربيع بنت النضر
عمة انس الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة فان يكن
وبثبوت النون اي كارثة وللاربعة فان يك بحذفها ولابي ذر والاصيلي ايضا فان تكن بالفوقية والنون اي
منزلته اصبر واحتسب وان تك الاخرى بفوقية بغير نون ولابي ذر والاصيلي تكن بالفوقية والنون
ترى بمدة وتعدالرايات بالكاية من غير همز وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني ترى بغير تاء مع الفصل مجزوم ما
ما اصنع بسكون العين في اليونينية وفتحها فقال عليه الصلاة والسلام ويحك بكسر الكاف كلمة ترحم
واشفاق اوهبلت بفتح الواو للعطف على مقدر والهاء وكسر الموحدة وسكون اللام والهمزة للاستفهام ابك جننت
امالك عقل اوفقدت عقلك مما اصابك من الثكل يا بنيك حتى جهلت صفة الجنة اوجنه واحدة هي
بفتح الهمزة وهي للاستفهام والواو للعطف انها جنان كثيرة في الجنة وانه اي ابنك كارثة في جنة الفردوس
وهي افضلها وبه قال حدثني بالافراد اسحق بن ابرهيم بن راهويه الحنظلي قال اخبرنا عبد الله بن ادريس
ابن يزيد الاودي قال سمعت حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين السلمي الكوفي عن سعد
ابن عبيدة باسكان العين في الاول وضمها في الثاني مصغرا السلمي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي رح
ابن ربيعة بفتح الموحدة وتشديد التحتية الكوفي المقري مشهور بكنيته ولابيه صحبة عن علي رضي الله
عنه انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة
زاد ابو ذر الغنوي بفتح الغين المعجمة والنون فالزبير زاد الاربعة ابن العوام وكلنا فارس وهذا لابنافي
ما وقع في باب الجاسوس من الجهاد انه بعث علي الزبير والمقداد ان رواية الجهاد لا تنفي الزائد هنا قال
انطلقوا بكسر اللام حتى تاتوا روضة خاخ بمعجمتين موضع بين مكة والمدينة فان بها امراة من المشركين
اسمها سارة على المشهور معها كتاب من حاطب بن ابي بلتعة سقط لابن عساكر ابن ابي بلتعة الى المشركين
من اهل مكة صفوان بن امية وسهل بن عمرو وعكرمة بن ابي جهل يخبرهم ببعض امر النبي صلى الله عليه وسلم
حال كونها تسير على بعير لها حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا لها اخرجي الكتاب فقالت
ما معها كتاب ولابي ذر الكتاب فاتحد ناها اي اتحدنا البعير الذي هي عليه فلتمسنا الكتاب فلم نر كتابا
فقلنا ولابوي ذر والوقت قلنا ما كذب بفتحتين وللاصيلي ما كذب بضم الكاف وكسر المهملة مخففة رسول الله
صلى الله عليه وسلم لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وسكون المهملة وكسر الراء فالجيم والنون الثقيلة
او ليخرجنك الثياب فلما رات الجد بكسر الجيم اهوت بيدها الى حجزتها بضم الحاء المهملة وسكون الجيم
بعدها زاي معقد الازار وهي مختصرة بكسرتا فاخرجته اي الكتاب من حجزتها فاطلقنا حتها فاطلقتا حتها بالصحيفة
المكتوب فيه الى اهل مكة من حاطب الى ناس بمكة يخبرهم ببعض امر النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ورسوله والمؤمنين قد عني فلا ضرب عنقه بالجزم وفتح اللام ولابي ذر فلاضرب بكسر اللام وفتح الباء الموحدة
وللاصيلي لاضرب كذلك لكن باسقاط الفا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا حاطب وسقط لفظ النبي والصلة
لابي ذر والاصيلي وابن عساكر ما حملك على ما صنعت قال حاطب والله ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر قال
والله ما بي ان لا اكون بفتح الهمزة اكون ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا ان اكون بكسر الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني
ما بي ان اكون بفتح همزة ان وحذف لا مومنا بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم وسقطت الفصلية
لابي ذر اردت ان يكون لي عند القوم مشركي قريش يد نعتومنه عليهم يدفع بها عن اهلي ومالي
وليس احد من اصحابك الا له هناك من عشيرته من يدفع الله به عن اهله وماله فقال النبي
صلى الله عليه وسلم صدق ولا تقولوا له الا خيرا فقال عمر انه قد خان الله ورسوله والمؤمنين
فدعني فلاضرب عنقه قال في المصابيح هذا مما استشكله وذلك لانه صلى الله عليه
وسلم قد شهد له بالصدق وفي ان يقال له الا الخير فكيف يتسبب بعد ذلك الى خيانة الله ورسوله والمؤمنين
وهو منافق للاخبار بصدقه والنهي عن اذايته ولعل الله وفق للجواب عن ذلك انتهى وقد اجيب بان
هذا على عادة عمر في القوة في الدين وبغضه للمنافقين وظن ان فعله هذا موجب لقتله لكنه
لم يجزم بذلك ولذا استاذن في قتله واطلق عليه النفاق لكونه اظن خلاف ما اظهر والنبي صلى الله
عليه وسلم عذر لانه كان متاولا اذ لا ضرر في فعله فقال عليه الصلاة والسلام اليس اي حاطب
من اهل بدر وكان عمر قال ولعل كونه من اهل بدر يسقط عنه هذا الذنب لعل الله اطلع الى اهل بدر فقال
تعالى خاطبا لهم خطاب تشريف وخصوصية اعملوا ما شئتم في المستقبل فقد وجبت لكم الجنة اوفقد
غفرت لكم بالشك من الراوي والا فقد غفرت لكم في الاخرة قد معت عينا عمر فقال الله ورسوله اعلم والتعبير
بالجمع يلفظ الماضي في قوله غفرت مبالغة في تحقيقه وكلمة لعل في كلام الله ورسوله للوقوع وفي حديث ابي
هريرة عند احمد وابي داود ان الله تعالى اطلع فاسقط لفظ لعل وليس المراد انه لم يقدر صدور ذلك
من احد منهم ليبادر بالتوبة ولازم الطريقة المثلى وقيل غير ذلك مما سيق في باب الجاسوس من كتاب الجهاد

والله

السلمي رح

والله اعلم وبه التوفيق والمعين على الاكمال والمتفضل بالقبول هذا با

بالتنوين بغير ترجمة وزيه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المعيني السندي وسقط للعيني لابي ذر
والاصيلي وابن عساكر قال حدثنا عبد الله الرحمن بن الغسيل اسمه حنظلة عن حمزة بن ابي اسيد بالجا
المهملة والزاي واسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مصغرا اسمه مالك بن ربيعة الانصاري الساعدي
المدني المتوفى في خلافة الوليد بن عبد الملك والزبير بن المنذر بن ابي اسيد عن ابي اسيد مالك
ابن ابي ربيعة المذكور رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا كثبوكم
بالمثلثة المفتوحة اي قربوا منكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي اكتبوكم بالمثناة الفوقية فارموهم بالنبل
واستبقوا بالفوقية والموحدة الساكنة والقاف المضمومة نبلكم اي اذا كانا على بعد فلا ترموه فانه
اذا رمي عن البعد سقط في الارض فلا يحصل الغرض من نكاية العدو واذا صانها عن هذا استبقاها لوقت
حاجتها اليها عند القرب منه قال حدثني بالافراد محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة حدثنا ابو احمد
محمد بن عبد الله الزبيري قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل حنظلة عن حمزة بن ابي اسيد مالك
والمنذر بن ابي اسيد مالك ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فسماه فعد في الصحابة لذلك وهذا
كانواه في الفتح كاصله وغيره من الاصول المعتمدة والمنذر باسقاط الزبير الثابت في الرواية الاولى قال
الدماميني والمفهوم من بعض الكتب ان الزبير هو بنفسه المنذر سماه الرسول صلى الله عليه وسلم بالمنذر لكن
قال في الفتح والبعد من قال ان الزبير هو ابن المنذر بنفسه وفي نسخة نبه عليها في الكواكب ولم يذكرها الحافظ
ابن حجر غيرها والزبير بن ابي اسيد يدل لقوله والمنذر بن ابي اسيد فاسقط لفظ المنذر الثابت بعد
الزبير في الرواية الاولى فتنبه لذا المذكور في الاولى والمنسبة في الثانية الى جد وصوب في الفتح ان
الزبير الثاني عم الاول عن ابي اسيد رضي الله عنه انه قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم بدر اذا اكثبوكم بالمثلثة يعني كثروكم بالمثلثة ايضا مخففة ولابي ذر وابن عساكر اكثروكم
قيل وهذا التفسير غير معروف في اللغة والكثب القرب كما مر فتعين كثبوكم فارموكم والهمزة للتعدية
وقال ابن فارس اكثبت الصيد اذا امكن من نفسه فالمعنى اذا قربوا منكم فامكنوكم من انفسهم فارموهم بالنبل
واستبقوا بسكون الموحدة نبلكم في الحالة التي اذا رميتم بها لا تغيب غالبا فاما اذا صارت الى الحالة
التي يكون فيها الاصابة غالبا فلا يرمونها وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن خالد بفتح العين ابن فروخ الجزري
الحراني قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي قال
سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرماة يوم احد عبد
الله بن جبير بضم الجيم مصغرا الانصاري امير اوامرهم اياهم اصحابوا منا اي اصحاب المشركون من المسلمين سبعين
بالموحدة وكان النبي صلى الله عليه وسلم اصاب يومئذ اصحابه اي اصحاب ذراري الاصيلي وابن عساكر اصاب
من المشركين يوم بدر اربعين ومائة سبعين بالموحدة بعد السين اسيرا وسبعين ايضا قبلا قال ابو سفيان
محى من حرب يوم بيوم بدر والحرب سجال بكسر السين المهملة اي نوب نوبة لنا ونوبة له كما قال في الحديث الشائق بنا لنا ونبا لمنه اي يصيب منا ونصيب منه وبه قال حدثني بالافراد
محمد بن العلا ابو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة
مصغرا ابن عبد الله عن جده ابي بردة عامر بن ابي موسى عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري اراه
بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال واذا الظهر فطعنه من خيبر مرة وعلامات النبوة
فهذا الاسناد اوله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل
فذهب وهلي انها اليمامة او هجر فاذا هي المدينة يثرب ورايت في رويايا هذه اني هززت
سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين يوم احد ثم هززته باخرى فعاد احسن
ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الخير وثواب الفتح واجتماع المؤمنين لان الناس قد جمعوا لهم وهو فوهم
فرادهم ذلك ايمانا وقالوا حسبنا الله فنعم الوكيل ورايت فيه بقرا والله خير فاذا هم المؤمنون يوم
احد واذا الذي ما جاء الله به من الخير بعد بفتح الدال اي بعد يوم احد وثواب الصدق بنصب ثواب مصحح عليه
والفرع كاصله وبالجر عطف على الخير الذي اتانا به يوم بعد يوم غزوة بدر الثانية من تلك قلوب
المؤمنين لان الناس قد جمعوا لهم وهو فوهم فزادهم ذلك ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل
وبه قال حدثني بالافراد يعقوب بن ابرهيم كذا لابي ذر بالباء ثبات ابن ابرهيم وكذا للاصيلي كما قاله
الحافظ ابن حجر وقال المزي الى انه الدورقي وقد تسقط ما ثبت في روايتهما لغير ما تحرر الكلابا
بانه ابن حميد بن كاسب وجوز الحاكم ان يكون يعقوب بن محمد الزهري قال الحافظ ابن حجر اما ان يكون
الدورقي او ابن محمد الزهري قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد ابن
ابرهيم عن جده عبد الرحمن بن عوف انه قال قال لنا عبد الرحمن بن عوف الى لفي الصف يوم بدر فلفت
بدر اذا التفت فاذا عن يميني وعن يساري فتيان زاد في باب من لم يخمس الاسلوب من الخمس

ذي

والله

بن الانصار حد بنا السنى فكابى لؤامن . بمد الهمزة وفتح الميم من العدد بمكانهما اى بحمة مكانهما وبحكاية عنهما كانه لم يبق بحما لانه لم يغير فهما فلم يابن ان يكونا بن العدو وفي مغازي ابن عائذ اشنا منقطع فاستنقذ لنا من ترى الناس من قتلى لكوني بين غلامين احد يتين اذ قال لي احدهما سرا من صاحبه ارني ابا جهل فقلت له يا ابن اخي وما بالوا وذ لابن عساكر وما تصنع به قال اخبرت ان رايته ان اقتله او اموت دونه قال العتيبي له الاولى او معيني الي اي اليان اموت دونه فقال لي الاخر سرا من صاحبه مثله قال عبد الرحمن فما سرتني اني بين رجلين مكانهما فاشرت لهما اليه اي جهل فشدا عليه مثل الصقرين اللذين يصاد بهما حتى ضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ومعاذ اي الفتيان معوذ ومعوذ ابنا عفرا بفتح العين وسكون الفاء ممدودا اسم امهما وابوهما الحارث بن رفاعة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد عن بضم العين ابن اسينا بن جارية بضم العين في الاول وعن ابن الكلبي عمير بالتصغير والاول اصح وفتح الهمزة وكسر المهملة بعدها تحتية ساكنة ثم نون في الثاني وبالجيم في الثالث وللاصيلي ولابن عساكر ولابي ذر عن المستملي والكشميهني عمرو بفتح العين وللاصيلي ولابن عساكر ولابي ذر عن المستملي ابن سعد ولابي ذر عن الحموي ابن ابي سعيد بزيادة ابي وفي الفتح عن الكشميهني عمرو بن جارية فنسبه الى جده وسبق في باب تبيتنا مر الرجل بن كاب لها دعمرو بن ابي سفيان بن اسيد بن جارية الثقفي بالمثلثة حليف بني زهرة بضم الزاء وسكون الهاء وكان عمرو من اصحاب ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا من الرجال عينا نصب بدل من عشر اي جاسوسا سابق للتسمية لبعضهم في الجهاد وهو وهو مرثد الغنوي وخالد بن البكير الليثي وعاصم بن ثابت ابي الاقلح وخبيب بن عدي وزيد بن الرثنة وعبد الله ابن طارق ومعتب بن عبيد البلوي قامر بتشديد عليهم عاصم بن ثابت بالمثلثة ابن الافلح الانصاري جد عاصم بن عمر بن الخطاب لامه واسمها جميلة بفتح الجيم حتى اذا كانوا بالهدة بفتح الهاء والدال المهملة المشددة بلا همز ولابي ذر والاصيلي بالهداه بفتح الدال المخففة بعدها همزة مفتوحة وفي نسخة صحيحة كما قال في اليونينية بالهداة بتسكين الدال مع الهمز موضع بين عسفان ومكة ذكروا بضم الميم والجيم لحي من هذيل بضم اللام وفتح الجيم فنفال لهم بنو الحيان بكسر اللام مع تليهما في الفرع كاصله وحكى فتحها ابن هديل بن مدركة ابن الياس بن مضر فنفروا لهم تحقيق الفاء وتشديد اي استنجد والهم فنفروا من مائة رجل رام بالنبل فاقتصوا بالقاف والصاد المهملة اي اتبعوا اثارهم حتى وجدوا ماكلهم في مكان الكلم التمر في منزل نزلوه فقالوا بالقاف ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي قالوا والحموي فقال اي للقوم هذا تمر يثرب بالمثلثة فاتبعوا اثارهم فلما حس بهم عاصم وصحابه لجأ الى موضع فاحاط بهم القوم فقالوا اي بنو الحيان لهم لعاصم واصحابه انزلوا وتسقط لابي ذر لفظ لهم فاعطوا بايديهم بقطع همزة فاعطوا وحذف المفعول الاول اي انقادوا وسقط لابي ذر عن الكشميهني فاعطونا ولكم العهد والميثاق ان لا نقتل منكم احدا فقال عاصم بن ثابت لاصحابه اما النعم فانا اما انا فلا انزل في ذمة كافر اي في عهده اللهم اخبر بقطع الهمزة وكسر الموحدة عنا نبيك صلى الله عليه وسلم تسقطت النفطية لابي ذر فرموهم بضم الميم في اليونينية وفرجها اي رمى الكفار المشركين بالنبل بفتح النون وسكون الموحدة بالسهام العربية فقتلوا امير القوم عاصما زاد في الجهاد في شبعة اي من العشرة ونزل اليهم ثلاثة نفر على العهد والميثاق فيهم خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى مصغرا ابن عدي الانصاري وزيد بن الدثنة بفتح الدال المهملة وكسر المثلثة وفتح النون ورجل اخر هو عبد الله بن طارق البلوي فلما استمكنوا منهم اطلقوا اوتار قسيهم بالمثناة الفوقية فربطوهم فقال الرجل الثالث عبد الله بن طارق هذا اول الغدر والله لا اصحبكم ان لي بهؤلاء اسوة يضم الهمزة ولابي ذر اسوة بكسرها اي اقتدا وابريد القتل يجرونه بالجيم والشدة بدل الراء الاولى المفتوحتين وعالجوه زاد في الجهاد على ان يصحبهم اي الى مكة فابى ان فعل وقد عرفوا الرجيع اسم قتلوه فانطلق بضم الطاء مبنيا للمفعول خبيب وزيد بن الدثنة حتى باعوهما زاد في الجهاد بمكة بعد وقعة بدر فابتاع اشترى بنو الحارث بن عامر بن نوفل وهم عقبة ابو سروعة واخوها لامها حجير بن ابي اهاب خبيبا واشترى ابن دثنة صفوان بن امية وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر انتفك الحائط الذي مبايطي بابن خبيبا هذا موا بن عدي لئن نهد بدرا اعظما الذي شهدها وقتل الحارث هو خبيب بن نساف انتهى الذي في الاستيعاب لابن عبد البر واسد الغابة لابن الاثير ان خبيب بن عدي شهد بدرا وزاد الاول ان عقبة ابن الحارث اشترى خبيب بن عدي وكان قد قتل اباه وذكر الاثبات في ترجمة خبيب بن يساف وشهد بدرا وقتل امية بن خلف فليت خبيب يعني ابن عدي عندهم عند بني الحارث اسيرا لانهم كانوا الحرق حتى تنقضي الاشهر الحرم حتى اجمعوا قتله فاستعار من بعض بنات الحارث

موسى

موسى بعدم الصرف لانه على وزن فعل او بالصرف على انه مفعل ليستحد اي يحلق بها شعر عانته ليلا يظهر عند قتله فاغارت ثه ولابي ذر وابن عساكر فاغارت بحذف خبر المبتدا فدرج بالجيم وفتحات اي ذهب بني لحفا بضم اللام وسكون المهملة وفتح الفاء بعدها قاف اي اتى النبي الجنيف فوجده مجلسد بضم الميم اسم فاعل من الاجلاس مضاف الى المفعول على فخذه والموسى بيده ولابن عساكر في يده ولابن عساكر في يد بزيادة في قالت فرعت بكسر الزاي لما زادت الهمزة على فخذه والموسى بيده خوفا ان يقتله فزعة عرفها خبيب فقال اتخشين بفتح الهمزة وكسر المعجمة الاولى وسكون الثانية وبفتح الاستفهام ان اقتله ما كنت لافعل ذلك بكسر الكاف قالت والله ما رايت اسيرا زاد ابو ذر عن الكشميهني قط خيرا من خبيب والله لقد وجدته يوما ياكل قطفا بكسر الكاف عنقودا من عنب في يده وانه لموثق بالحديد وما بمكة من ثمرة بالمثلثة وكانت تقول انه لرزق رزقه الله خبيبا كرامة والكائنة ثابتة للاوبا كما للمجنح للاذية اياه فلما خرجوا به في الحل قال لهم خبيب بسقتلوني في الحل قال لهم خبيب دعوني اصلي ركعتين فتركوه فركع ركعتين في موضع مسجد التنعيم فقال والله لولا ان تحسبوا ان ما بي جزع من القتل لزدت في الصلاة ثم قال اللهم احصهم بضم قطع وبالحاء المهملة والصاد المكسورة المهملتين اي عددهم واستأصلهم شيئا لا تبقي واحدا منهم واقتلهم بردا بفتح الموحدة والذال المهملة الاولى مصدر ربعني المشدد اي ذوي بدد قال السهيلي ويروي بكسر الموحدة جمع بدة وهي القطعة من الشيء المتبدد وهو نصب على الحال من المدعو عليهم انثا على الثاني فواضح اي متفرقين وانما على الاول فعلى ان يكون التقدير ذوي بدد وقال في المصابيح ويروى فيه وجهان احدهما ان يكون بددا فعلا على جهة المبالغة او على تاويله باسم الفاعل وعند السهيلي في رواية ان الدعوة اجيبت فيمن مات كافرا ومن قتل منهم بعد هذه الدعوة فانما قتلوا بددا غير معسكرين ولا مجتمعين ولا تغف منهم احدا لم انشا بفتح الهمزة وكسر المعجمة وبالقاف ولابي ذر وابن عساكر وقال بدد لقوله لم انشا يقول فلست انا بي حين اقتل بضم الهمزة وفتح القوقية حال كوني مسلما على اي كان لله مصرعي وذلك اي القتل في ذات الله لاجله اي بذله وجهه تعالى وطلب رضاه وان يشا يبارك على وفي نسخة بيده اوصال شلوي بكسر المعجمة وسكون اللام اي جسد ممزع بالزاي منقطع والبيتان من قصيدة ذكرها ابن اسحق اولها

لقد جمع الاحزاب حولي والبوا ... وقبايلهم واستجمعوا كل مجمع
وقد قربوا ابنائهم ونساءهم ... وقربت من جذع طويل ممنع
وكل يريد الغدر وفق جاهدا ... على لابي بوثاق بمضيع
الى الله اشكو كربتي بعد غربتي ... وما جمع الاحزاب لي عند مصرعي
وذاك في العرش صبرني على ما اصابني ... فقد بضعوا لحمي وقد ضل طمعي
وذاك في ذات الاله وان يشا ... يبارك على اوصال شلو ممزع

تعليم تكرار

ثم قام اليه اي خبيب ابو سروعة بكسر المهملة وسكون الراء وفتح الواو والعين المهملة وبفتح السين لابي ذر والاصيلي عن الحموي والمستملي عقبة بن الحارث فقتله وكان خبيب هو سن لكل مسلم قتل صبرا اي مصبورا يعني نحو سنا للقتل الصلاة وانما صار ذلك سنة لانه فعل في حضرته صلى الله عليه وسلم واستحسنه او قرر واخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة اصحابه يوم اصيبوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي اصيب اي كل واحد منهم خبرهم وسقط قوله يعني النبي صلى الله عليه وسلم لغير ابن عساكر وعند البيهقي في دلايله ان خبيبا لما قال اللهم اني لا اجد رسولا الى رسولك يبلغه عني السلام جاء جبريل عليه السلام فاخبره بذلك وبعث ناس من قريش الى عاصم بن ثابت امير السرية حين حدقوا بضم الحاء وكسر الدال المهملتين قبل ان يوتنوا بضم التحتية وفتح الفوقية ليبنى منه يعرف بذكر اسه وكان عاصم قتل رجلا عظيما من عظمائهم يوم بدر وهو عقبة بن ابي معيط وسقط لابي ذر والاصيلي وابن عساكر قوله عظيما فتعرف الله لعاصم مثل الظلة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام السحابة المظلة من الدبر بفتح المهملة وسكون الموحدة ذكور النحل والزنابير حمته من سلبه فلم يقدروا ان يقطعوا منه شيئا لانه كان حلف ان لا يمس مشركا ولا يمسه مشرك فبر الله قسمه وسبق هذا الحديث في الجهاد وقال كعب بن مالك في حديثه الطويل الاتي ان شاء الله تعالى في غزوة تبوك ذكروا لي ممن تخلف عن تبوك مرارة بن الربيع بضم الميم وتخفيف الراءين المهملتين العمري بفتح العين وسكون الميم وهلال ابن امية الواقفي بتقديم القاف على الفاء رجلين صالحا قد شهدا بدرا وهذا يرد على الذين يطاعن في نسبه حيث قال المفيد لم يحضر احد من اهل العقبة بدرا ولا بايع تحت الشجرة الا ابا سنان وفي الصحيح اصح والمعتمد مقدم على الثاني وفيه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط ابن سعيد لغير ابي ذر قال حدثنا ليث حدثني ابن سعد الامام كذا في الفرع بالتعريف وفي اصله ليث عن يحيى بن سعيد الانصاري عن نافع

مولى ابن عمر رضي الله عنهما ذكره بضم الذال المعجمة ان سعيد بن مزيد بن عمرو بن نفيل احد العشرة المبشرة بالجنة
وكان بدريا لم يشهد بدرا لان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه هو وطلحة يتحسسان الاخبار فرجع القتال قبل
ان يرجعا فالحقهما النبي صلى الله عليه وسلم بسهمهما وضرب لهما بسهم كما ضرب لمن شهدها فكانا كمن شهدها فرض اي
سعد في يوم جمعة لابنه ابن عمر ليعوده تعبدان نهارا وافطر بنا بالجمعة وترك الجمعة لعذر اشراف
قريبه سعد على الهلاك ان كان ابن عمر ذوج اخته وقال الليث بن سعد الامام مما وصله قاسم ابن اصبغ
في تصنيفه حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالتوحيد عبيد
الله بضم العين ابن عبيد الله بن عقبة بن مسعود اباه عبد الله كنية ابي عمر بن عبد الله بن الارقم
ابن عبد يغوث الزهري ان نافعا من ان يدخل على سبيعة بضم السين المهملة وفتح الموحدة بنت الحارث الاسلمية
فسألها عن حديثها وعما يفصل عن مالا حقتها ولابي ذر وعما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين استفتيته عن ذلك وكتب عمر بن عبد الله بن الارقم الى عبد الله بن عتبة الخير بن مسعود يخبره ان
سبيعة بنت الحارث الاسلمية اخبرته انها كانت تحت سعد بن خولة بسكون العين وفتح الخاء المعجمة
وسكون الواو وهو من بني عامر بن لوي من انفسهم او حليفهم وكان ممن شهد بدرا فتوفي في حجة
الوداع فاعاذها الا ان جرير حيث قال لقرفع سنة سبع وفي حامل فلم تلبث بالقافية المقنوحة والنون
الساكنة والمعجمة المفتوحة بعدها موحدة فلم تلبث ان وضعت حملها بعد وفاته بليال ان خمسة عشر ان
اقل فلما نفدت بفتح العين المهملة وتشديد الدال اي خرجت من نفسها وطهرت من نفاسها تجملت بالجيم
تزينت للخطاب بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة فدخل عليها ابو السنابل بفتح السين المهملة والنون
وبعد الالف موحدة فلام حبة بالحاء المهملة المفتوحة والموحدة المشددة كما قال ابن ماكولا بالنون بدل اللام المفتوحة
ان بعلك رجل من بني عبد الدار بفتح الموحدة وسكون العين المهملة وفتح اللام فالكاف لا قبائل منصرف القرشي
العامري قاله ابن عمر وقال ابو موسى ابن بعلك بن الحارث بن السباق بن عبد الدار بن قصي قال ابن الاثير
وقول ابي موسى انه من عبد الدار اصح وهو من مستملة الفتح فقال لها اي قال ابو السنابل بسبيعة مالي اراك
تجملت للخطاب فلعل حين النكاح بضم الفوقية وفتح الراء او تشديد الجيم المكسورة ولابي ذر تترجين بفتح
الفوقية وسكون الراء واكثر الجيم وفتحها مخففة فانك ولابوي ذر والوقت وانك بالواو وبدل الفاء والله
ما انت بنكاح اي لستين من اهل النكاح حتى تمر عليك اربعة اشهر وعشر بالاثبات على الايام بعدها ولابي الوقت
وعشرا فلما قالت ذلك لي قال ابو السنابل فاني جمعت علي ثيابي حين امسيت واتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك الذي قاله ابو السنابل فافتاني بانني قد
حللت بالامين مفتوحة ثم ساكنة حين وضعت حملي وامرني بالتزوج ان بدا لي فقوله تعالى والذين
يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا يعم الحوامل وابو السنابل هو
الذي تزوج سبيعة بعد والحديث اخرجه ايضا في الطلاق مختصرا واخرجه ايضا مسلم فيه وكذا ابو داود
والنسائي وابن ماجة تابعه اي تابع الليث اصبغ بن الفرج المصري شيخ المؤلف في روايته عن ابن
وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي مما رواه الاسمعيلي وقال الليث بن سعد مما وصله المؤلف
في تاريخه الكبير حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري وسألناه هو قول ابن شهاب فقال
اخبرني بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني حدثني وله عن الحموي والمستملي حدثه محمد بن عبد الرحمن ان
ثوبان مولى ابن عامر ابن لوي ان محمد بن الكبير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ولابي ذر بكسر الكاف
وتشديد التحتية مكسورة او بضم الموحدة وفتح الكاف مخففة وكان ابن اياس شهد بدرا احد والخندق
والمشاهد كلها معه عليه الصلاة والسلام اخبره لهذا الحديث او لغيره وغرضه بيان من شهد بدرا لا بيان
انه اخره قاله الكرماني وقال في الفتح وزاد المؤلف في تاريخه المذكور انه سأل ابا سلمة بن عبد الرحمن وابن عباس
وعبد الله بن عمر ومثله يعني مثل حديث قتيبة اذا طلق ثلاثا لم تصلح له اي المرأة فافتصر المؤلف من الحديث
على موضع حاجته معه وفي قوله وكان ابو سنابل بدريا شهد بدرا اباه
شهود الملائكة بدرا مع المسلمين نصرة لهم وعن ناعلي المشركين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا اسحق بن ابرهيم بن راهويه قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن يحيى بن سعيد الانصاري
عن معاذ بن رفاعة بن رافع الزرقي الانصاري عن ابيه رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وكان ابوه
من اهل بدر العقبة انه قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدون اهل بدر
فيكم قال النبي صلى الله عليه وسلم من افضل المسلمين او كلمة نحوها بالشك نحو من خيارنا
قال جبريل وكذلك من شهد بدرا من الملائكة من افضل الملائكة وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن يحيى بن سعيد الانصاري عن معاذ بن رفاعة
ابن رافع الزرقي وكان رفاعة من اهل بدر وكان رافع ابو رفاعة من اهل العقبة التي بمنى
احد الستة والاثني عشر والسبعين الذين بايعوه عليه الصلاة والسلام قبل الهجرة فكان بالفتا

ولابي الوقت وكان يقول لابنه رفاعة ما يسرني اشتهامية او نافية اي سهدت بدرا بالعقبة
اي بدل العقبة ومراده تعظيم العقبة على بدر قاله بحسب اجتهاده لانها كانت تملئ فتح الاسلام ونصرته
وسبب هجرته صلى الله عليه وسلم الى المدينة قال بينا انا جبريل النبي صلى الله عليه وسلم هذا اي ما تقدم
في رواية جرو وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحق بن منصور ابو يعقوب المروزي قال اخبرنا يزيد ابن
هرون قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا يحيى بن سعد الانصاري سمع معاذ بن رفاعة ان ملكا جبريل سئل
سأل النبي صلى الله عليه وسلم اذا بوذر ونحوه اي نحو ما سبق وعن يحيى بن سعيد الانصاري بالاسناد
السابق ان يزيد بن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي اخبره اي اخبر يحيى انه كان معاذ
اي مع يزيد بن الهاد يوم حدثه معاذ هذا الحديث فقال يزيد بن الهاد فقال ولابي ذر قال معاذ
اي السنابل المبهم اولا هو جبريل عليه السلام والذي يظهر ان رافع بن مالك لم يسمع من النبي صلى الله عليه
وسلم التصريح بتفضيل اهل بدر على غيرهم فقال ما قال باجتهاد منه وبه قال حدثني بالافراد ابرهيم بن موسى
المروزي الفراء قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر هذا جبريل اخذ برأس فرسه عليه
اداة الحرب وعند ابن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم خفق خفقة ثم انتبه فقال ابشر يا ابا بكر اتاك
نصر الله هذا جبريل اخذ بعنان فرسه يقوده على ثناياه الغبار وعند سعيد بن منصور من مرسل عطاء
ابن قليس ان جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره ان بدرا على فرس حمراء معقود الناصية قد عصب
الغبار ثنيته عليه درعه وقال يا محمد ان الله يقرئك السلام ويقول اني لا افارقك حتى ترضى افرضيت قال
نعم هذا يا بالتنوين بغير ترجمة وهو كالفصل
من سابقه وبه قال حدثني بالافراد خليفة بن خياط الحافظ العصفري قال حدثنا محمد بن عبد الله
الانصاري وهو ابو شيخ البخاري قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس رضي
الله عنه انه قال مات ابو زيد قيس بن السكن بن قيس بن زعور بن حرام بن حنش بن عامر بن البخاري الانصاري
غلبت عليه كنيته الانصاري احد الذين جمعوا القرآن في العهد النبوي واختلف في اسمه فقيل سعيد بن عمير
وقيل ثابت وقيل قيس بن السكن ولم يترك عقبا ولا ولد ولد وكان بدريا وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى
التيمي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري عن القاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق عن ابن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى عبد الله مولى بني عدي ابن
النجار الانصاري ان سعدا اي سعيد مالك الخدري رضي الله عنه قدم من سفر فقدم اليه اهله
كما في نحوم الاضحى ولابي ذر الاضاجي بلفظ الجمع فقال ما انا كله حتى اسأل عن حامد اذا كانوا منهوا عن
اهلها بعد ثلاثة ايام فانطلق الى اخيه لامه وكان اخوه لامه بدريا من شهد بدرا من الانصار عن الفاسم
النعمان الانصاري بالنصب بفعل محذوف اي اعني قتادة ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف اي هو قتادة ابن
والجر بدل من اخيه وهو الذي اصيبت عينه يوم احد فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فردها ان مكانها فصاء
فكانت احسن عينيه فسأله عن ذلك فقال قتادة انه حدث بعدك امر لفض بفتح النون وسكون
القاف بعدها ضاد معجمة ناقض لما كانوا ينهون عنه بضم التحتية مبنيا للمفعول من الحوم الاضحى بالافراد
ولابي ذر عن الكشميهني الاضاجي بعد ثلاثة ايام فالنهي منسوخ بقوله عليه الصلاة والسلام كانوا ابعد
زادخروا وتزودوا كما سيأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وفضله في بابه والغرض منه ههنا وصف
قتادة بانه كان بدريا وبه قال حدثني بالافراد عبيد بن اسمعيل مصغرا ابن غير اضافة واسمه في الاصل
عبد الله الهباري القرشي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عروة
ابن الزبير بن العوام انه قال قال الزبير اي ابوه لقتيبة يوم وقعة بدر عبيدة بن سعيد بن العاص
بضم العين في الاول مصغرا وكسرها في الثاني وهو مدجج بضم الميم وفتح الدال المهملة وفتح الجيم الاولى وكسرها
مشددة فيهما ان يغطي بالسلاح جميعه لا يرى منه الا عيناه وفي القاموس المدجج والدجج الشاكين في
السلاح لذات الطلق للحلق وكل محرز كالعدة للانسان ويطلق على العيال والجماعة فقال انا ابو ذات
الكرش فحملت عليه بالعنزة بفتح العين المهملة والنون فالزاي كالحربة فطعنته في عينه فمات قال
هشام هو ابن عروة بالاسناد السابق فاجزت بضم الهمزة مبنيا للمفعول ان الزبير قال لقد وضعت
رجلي بالافراد عليه ثم تمطأت بالهمز والمعروف تمطيت بالياء التحتية فكان الجهد بفتح الدال ولابي
ذر بضمها ان قرعتها اي العنزة وقد احناطه فاها اي انعطفا قال عروة بن الزبير بالاسناد
المذكور فسأله اياها رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فسأل عليه الصلاة والسلام اي فسأل
الزبير ان يعطيه العنزة عارية ولابي ذر عن الحموي والمستملي اياه صلى الله عليه وسلم فاعطاه الزبير
العنزة عارية فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم اخذها الزبير لانها كانت عارية ثم طلبها منه ابو بكر
الصديق عارية فاعطاه اياها فلما قبض ابو بكر سأله اياها عمر عارية فاعطاه

نقص ن

بفعل

ابا هالة فلما قبض عمر اخذها الزبير ثم طلبها عثمان منه عارية فاعطاه اياها فلما قتل عثمان هرقعت عنده الى
علي ابي عنده على نفسه قال نعم ثم طلبها بعد علي عند اولاده فطلبها عبد الله بن الزبير من اولاد علي فكانت عندهم حتى
قتل والغرض منه قوله يوم تدر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه اخبرني بالافراد ابو ادريس عائذ الله بالذال المعجمة ابن عبد
الله الخولاني ان عبادة بن الصامت الانصاري كان شهد بدرا ايوم وقعتها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال بايعوني بكسر الحتمية اي عاقدوني كذا اقتضته هامنه على هذا وسبق تاما في كتاب الايمان.
والغرض منه هنا قوله وكان شهد بدرا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط لابي ذر زوج النبي الخ ان ابا
حذيفة مهشم وقيل هشيم او هاشم بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي العبشمي وكان من
السابقين ومن هاجر الهجرتين وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبنى سالما ادعى
الله ابنه قبل نزول ادعوهم لابائهم وكان ابو سالم معقل بكسر الميم المهملة وكسر القاف وكان من اهل فارس
ممن امتحن ومن فضلاء الصحابة والموالي وهو في المهاجرين لانه لما اعتقته مولاته بثبينة بضم المثلثة
وفتح الموحدة واسكان التحتية وفتح الفوقية الانصارية زوج ابي حذيفة تولى ابا حذيفة وتبناه البعض
حذيفة فانكح بنت اخيه هندا ولابي ذر في نسخة هند ابنت الوليد بن عتبة ومعاذ بن فتيان بكر
كافرا وهو مولى لامراة من الانصار هي ثبيتة ابي حذيفة المذكورة كما تبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم
زيدا اي ابن حارثة وكان من بقي رجلا في الجاهلية دعاه الناس اليه وذكر ببرائه وفي اليونينية
ببرائه حتى انزل الله تعالى ادعوهم زاد في باب الاكفاء في الدين من كتاب النكاح الى قوله عز وجل وموالي كم
فردوا الى اباتهم فمن لم يعلم له اب كان مولى وحاضا في الدين جحاش بفتح السين المهملة وسكون الحاء زاد
زاد في النكاح هند سهيل بضم السين المهملة ابن عمرو القرشي العامري ويحيى مولاة ابي حذيفة وليست مي التي اعتقت
سالما لان تلك انصارية وهذه قرشية النبي صلى الله عليه وسلم زاد في النكاح فقالت يا رسول الله انا
كنا نرى سالما ولدا او قد انزل الله فيه ما قد علمت وذكر الحديث لفظ ذكر بقيته وذكرها البرقاني وابو داود
بلفظ فكيف ترى فيه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضعيه خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها
من الرضاعة فلذلك كانت تأمر عائشة بنات اخواتها ان يرضعن من احبت عائشة ان يراه او يدخل عليها وان
كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها وابت ام سلمة وسائر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخل عليهن
بتلك الرضاعة احدا من الناس حتى يرضع في المهد فقالت لعائشة والله ما ندري لعلها رخصة من
رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم دون الناس ومباحث هذا ان شاء الله تعالى بعون الله في محلها
وبه قال حدثنا موسى بن عبد الله المديني قال حدثنا النضر بن المفضل بتشديد الضاد المعجمة المفتوحة
ابن لاحق ابو احمد البصري قال حدثنا خالد بن ذكوان ابو الحسن المدني عن الربيع بضم الراء وفتح الباء
وتشديد التحتية المكسورة بنت بكسر القاف والشدة تعدها تاء تانيث ساكنة انها قالت
دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم غداة نصب على الظرفية مضاف لقوله بني بضم الموحدة وكسر النون
مبنيا للمفعول على التشبيه بالغايات اي غداة دخل عليها زوجها اياس بن بكير فجلس على فراشي كمجلسك مني
بكسر اللام في الفرع كاصله وقال الكرماني وتبعه البرماوي والعيني بفتحها بمعنى المجلوس وجويريات
بضم الجيم بضبطه بالدال بضم الذال وتفتح وتشدد القاف والجملة حالية حال كونهن يندبن بدالين من
قتل من اباءهن ولم يذكر من اباي يوم بدر ولابي ذر عن الكشميهني ببدر باحسن اوصافهم بما يهيج البكاء
والشوق وكان قتل ابوها معوذ وعمها عوف ومعاذ قتلتهما عكرمة بن ابي جهل واطلقت على عمها الاثنين
تغليبا حتى قالت جارية منهن وفينا من يعلم ما يكون في غد فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم
لا تقولي هذا فيه كرامة نسبة الغيب للخلق وقولي ما كنت تقولين وهذا الحديث اخرجه ايضا
في النكاح وابو داود في الادب والترمذي وابن ماجة في النكاح وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى ولابي
ذر حدثني الفراء الرازي قال اخبرنا هشام هو ابو عبد الله الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن
الزهري محمد بن مسلم ح للتحويل وحدثنا بالواو اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي
عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق بفتح العين عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود وعن عباس رضي الله عنهما قال اخبرني بالافراد ابو طلحة
رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد شهد بدرا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال لا تدخل الملائكة غير الحفظة بيتا فيه كلب ولا تصاوير قتادة قيل
وامتناعهم من الدخول لاكله النجاسة وفتح راسته ولاحوزة قال ابن عباس يريد التماثيل ولابي
ذر عن الحموي صورة التماثيل بالافراد وله عن الكشميهني صور التماثيل بالجمع التي فيها الارواح لما

فيها بين مضاهاة الخلق وغلا والجمهور على التحريم اما صورة الشجر وحا الابل فليس بحرام لكن يمنع دخول الملائكة
الرحمة ذلك البيت وسبق هذا الحديث في باب ذكر الخلق وبه قال حدثنا عبدان بن عثمان
ابن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي ح للتحويل
السند وحدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري يعرف بابن الطبري قال حدثنا عنبسة بفتح العين
المهملة وسكون النون وفتح الموحدة بعدها سين مهملة ابن خالد بن يزيد بن ابي النجاد الايلي حدثنا عمي يونس
ابن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني علي بن حسين ولابي ذر ابن الحسين ان اباه ابن حسين
ابن علي عليهم السلام اخبره ان عليا عليه السلام قال كانت لي شارف بالشين المعجمة
اخرى فاناخة مسنة من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني منها الخمس
الخمس يوم بدر ولابي ذر عليه بن الخمسين وفي باب فرض الخمس عطاني شارفا من الخمس اي مما حصل من مسمى نه
عبد الله بن يحمد وكانت في رحب من السنة الثانية قبل بدر بشهرين وسبق البحث في ذلك من الخمس فلما ام
اردت ان ابني لفاطمة عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وسلم اي ادخل بها واعد نه رجلا صواغا
لهم يسمى بني ولابي ذر عن الكشميهني من بني قينقاع بقافين وضم النون وفتح وتكسر قبيلة من اليهود فارتحل
معي فتاد اني باذخر الحشيش المعروف فاردت ان ابيعه في الصواغين لينتفعوا به بثمنه في وليمتي
عرسي قال في القاموس بالضم وبضمتين طعام الوليمة فبينا بغير ميم ولابي ذر فبينما ان اجمع لشارفي
بفتح الفاء وتشديد الياء على التثنية من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاي مبتدا خبره هما خان ولابي
ذر هما خنان بزيادة نون قبل الخاء والتذكير باعتبار لفظ شارف والتانيث باعتبار معناه اي باركا
الى جنب حجرة رجل من الانصار ولم اقف على اسمه حتى وفي الخمس فرجعت حين جمعت فاجمعت من الاقتاب
والغرائر والحبال فاذا شارفاي بالتشديد قد اجيت بضم الهمزة وكسر الجيم وتشديد التحتية بعدها مثناة
اسنمتهما بالرفع نائب الفاعل وبقرت بضم الموحدة وكسر القاف شقت خواصرهما فاخذ بضم الهمزة من
اكبادهما فلم املك عيني بالنون ابن البكاء حين رايت المنظر بفتح الميم والجيم وبينهما نون ساكنة وفي الخمس
حين رايت ذلك المنظر فلمت من فعل هذا بهما قالوا فعله حمزة بن عبد المطلب وهو في هذا البيت
في سرب من الانصار بفتح الشين المعجمة قال في القاموس يشربون اي الخمر عنده فيه امة مغنية
لهم تسمى واهابة فقالت اي القينة في غنائها ولابي ذر فقالت اي القينة واهابه الا بالتخفيف
يا حمز مرخم بحذف اخر المنادى للشرف بضم الشين المعجمة والراء اجمع شارف وتسكن راوه بتخفيف قال
ابن الاثير ويروى ذا السنام بفتح الشين والراء اي ذا العلاء الرفعة الثوا بكسر الثون والمدجمع ناوية
اي سمينة وتمامه * ومن معقلات بالفنا صع السكين في اللبات منها * وضوحين حمز بالدما
قال في الفتح وذكر المرزباني في معجم الشعراء قايل هذا الشعر عبد الله بن السائب المخزومي قلت
بالمثلثة حمز الى السنيف فاجب اسنمتهما وبقر خواصرهما واخذ من اكبادهما قال علي رضي الله عنه
فانطلقت حتى ادخل بفظ المضارع مبالغة في استحضار صورة الحال والافكان الاصل ان يقول حتى
دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة وعوف بالواو ولابي ذر فدخل النبي صلى الله
عليه وسلم الذي لقيت بكسر القاف من فعل حمز فقال ما لك قلت يا رسول الله ما رايت اليوم افظع
علي حمزة علي ناقتي بفتح الفوقية وتشديد التحتية فاجب اسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا في
بيت معه شرب جماعة يشربون الخمر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم برداءه فارتدى به ثم
انطلق يمشي وانتعته بتشديد الفوقية انا وزيد بن حارثة حتى جا الى البيت الذي فيه
حمزة فاستاذن عليه فاذن بضم الهمزة ولابي ذر فاذن لهم بفتحها فطفق النبي صلى الله عليه
وسلم يلوم حمزة فيما فعل فاذا حمزة ثمل بفتح المثلثة وبعد الميم المكسورة لام اي سكران
فنظر حمزة بسبب السكر محمرة عيناه رضي الله عنه الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر
رقعه فنظر الى ركبتيه بالتثنية والذي في اليونينية بالافراد ثم صعد النظر فنظر الى وجهه الشريف
ثم قال حمزة وهل انتم الا عبيد لابي عبد المطلب اي في الخضوع لحرمته فعرف النبي صلى الله عليه وسلم
انه ثمل سكران فنكص رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه بالتثنية رجع
القهقري بان مشى الى خلف ووجهه لحمزة خوف ان يحدث منه فيرده ان وقع منه شي فخرج فخرجنا
معه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن عباد بفتح العين وتشديد الموحدة ابو عبد الله
المكي سكن بغداد قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال ان لم نكن بالفاء والذال المعجمة اي بلغ متاهنا
من الرواية لنا ابن الاصبهاني بفتح الهمزة عبد الرحمن عبد الله الكوفي او المراد بقوله انفذ ارسله
فكان حمله عنه مكاتبة سمعه من ابن معقل بفتح الميم وكسر القاف عبد الله المزني ان عليا هو ابن
ابي طالب رضي الله عنه كبر على سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون مصغرا لما مات بالكوفة
ستة ثمان وثلاثين ولم يذكر عدد التكبير وفي اليونينية عن الحافظ ابي ذر انه قال يعني انه كبر

عليه خمسا وكذا في مستخرجه من طريق البخاري لهذا الاسناد خمسا كذلك وفي معجم الصحابة للبغوي عن
محمد بن عباد بهذا الاسناد ستا وكذا رواه البخاري في تاريخه الكبير اي فقل لعلي في ذلك انه شهد
بدرا ولن شهدها فصل علي غيره حتى في تكبيرات الجنازة ولا اجماع انه لا يكبر الا اربعا تكبيرات
لكن لو كبر الامام خمسا لم تبطل ولا يتابعه المأموم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله انه سمع اباه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يحدث ان اباه عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر وبفتح
الهاء وتشديد التحتية المفتوحة من زوجها خنيس بنت حذافة بضم الحاء المهملة وفتح النون وتشديد الفوقية
الساكنة بين مهملة وخاء معجمة المضمومتين والذال المعجمة والفاء ابن قيس بن عدي بن سعد بن سهم ابن عمرو
القرشي السهمي بالشين المهملة اي صارت لا زوج لها عموته وكان خنيس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد شهد بدرا توفي بالمدينة من جراحة اصابته في وقعة احد قاله في الاصابة وقيل بل بعد ذلك
قال في الفتح ولعله اولى فانهم قالوا انهم انه صلى الله عليه وسلم تزوجها بعد خمسة وعشرين شهرا ابن الجوزي وفي
رواية بعد ثلاثين شهرا وفي اخرى بعد عشرين شهرا وكانت احد بعد بدر باكثر من ثلاثين شهرا او جزم ابن
سعد بانه مات بعد قدومه عليه الصلاة والسلام من بدر وبه جزم ابن سيد الناس قال عمر فلقيت عثمان
ابن عفان فعرضت عليه حفصة فقلت له ان شئت انكحتك حفصة بنت عمر قال عثمان
سانظر اي لتفكر في امري فلبثت ليالي اي ثم لقيني عثمان فقال قد بدا لي الى لا اتزوج يومي هذا قال
عمر فلقيت ابا بكر فقلت له ان شئت انكحتك حفصة بنت عمر فصمت ابو بكر اي سكت
فلم يرجع الي شيئا بفتح التحتية وكسر الجيم وهو تاكيد لرفع المجاز لاحتمال ان يظن صمت زمانا ثم تكلم
فكنت عليه علي ابي بكر اوجد بالجيم اي امتد موجدة اي غضبا مني على عثمان لكونه اجابه اولا
ثم اعتذر له ثانيا بخلاف ابي بكر فانه لم يجبه بشيء فلبثت ليالي ثم خطبها الي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فانكحتها اياه فلقيني ابو بكر فقال لعلك وجدت اي غضبت علي حين عرضت علي حفصة فلم ارجع
اليك جوابا فقلت نعم قال فانه لم يمنعني ان ارجع اليك جوابا فيما عرضت علي الا اني قد
علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها اي لا فشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم
زاد ابن عساكر ولو تركها عليه الصلاة والسلام لقبلتها وفيه فضل كتمان السر فاذا اظهر من صاحبه ارتفع
الحرج ومباحثته تاتي ان شاء الله تعالى في النكاح والغرض من ذكر هذا قوله قد شهد بدرا او قد اخر جه في النكاح
وكذا النسائي وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي
بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية ابن ثابت الانصاري الخطمي الصحابي انه سمع
ابا مسعود عقبة بن عمرو الانصاري البدري زوجي لانه شهدها كما ذهب اليه المؤلف
وسلم في الكنى والطبراني والحاكم ابو احمد وقال الاكثرون لم يشهدها انما نزل فيها فنسبت اليها وقال
الاسماعيلي لم تصح شهوده بدرا وانما كانت مسكنه فقيل له البدري والمثبت مقدم على النافي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نفقة الرجل على اهله من زوجة وولد يريد بها وجه الله صدقة
في الثواب وهذا الحديث سبق في اخر كتاب الايمان وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن شهاب انه قال سمعت عروة بن الزبير
ابن العوام تحدث عن عبد العزيز ذا المناقب الشهير في امارته بكسر الهمزة فقال اخر المغيرة
ابن شعبة العصر اي صلاتها لاوقاتها الاولى ذر الصلاة بدل قوله العصر وهو امير الكوفة من قبل معوية
ابن ابي سفيان فدخل عليه ابو مسعود الانصاري فقال ذر عليه ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
الخزرجي حذيفة بن حسن حسن اخي ابن علي بن ابي طالب لامه وتيام لبشير بنت ابي مسعود عقبة المذكور وكان
تزوجها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل فولدت له ثم خلف عليها الحسن بن علي بن ابي طالب فولدت له زيدا
وكان ابو مسعود شهد بدرا فالظاهر ان هذا من كلام عروة وموجه في ذلك لانه ادرك اباه مسعود
وان كان روى عنه هذا الحديث بواسطة فانه انما اخبر عن مشاهدته له فلما اخبر المؤلف به حسن قال
في التابع البدري فقال له لقد علمت يا لطيف الخطاب انه نزل جبريل عليه السلام صبيحة ليلة
الاسراء فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات ثم قال جبريل للنبي
صلى الله عليه وسلم هكذا امرت بضم الهمزة وفتح الراء اي امرت بذا الذي عرفت من الصلاة ليلة
الاسراء مجملا هكذا منفصلا ولابي ذر امرت بضم التاء اي امرت ان اصليك قال عروة كذلك
كان بشير بن ابي مسعود بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة التابعي حدث عن ابيه اي مسعود عقبة
وهذا مرسل صحابي لانه لم يدرك القصة فيحتمل ان يكون ذلك سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم
او من صحابي اخر وبه قال حدثنا اسمعيل بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
اليشكري عن الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن عمه علقمة ابن

قلبس

قيس اي قبل العقبة عن ابن مسعود عقبة البدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الايتان من اخر سورة البقرة بما قوله تعالى امن الرسول الى اخر السورة من قرأهما في ليلة
كفتاه من شر الانس والجن او اغنتاه عن قيام الليل بالقرآن قال عبد الرحمن بن يزيد بالاسناد
المذكور فلقيت ابا مسعود البدري وهو اي والحال انه يطوف بالبيت فسالته عن ذلك فحدثنيه اي الحديث
المذكور كما حدثه ابن علقمة عنه وهذا الحديث فيه اربعة من التابعين واخرجه المؤلف ايضا في فضائل
القرآن ومسلم وابو داود في الصلاة والترمذي والنسائي في فضائل القرآن وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
بضم الموحدة مصغرا وسقط ابن بكير للاربعة وقال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد
الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع الانصاري ان عتبان بن مالك
بكسر العين وسكون الفوقية وبالموحدة ابن عمرو العجلاني الخزرجي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم ممن شهد بدرا من الانصار انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمامه كما في الصلاة في
باب المساجد في البيوت فقال يا رسول الله اني انكرت بصري وانا اصلي لقومي فاذا كانت الامطار سال
الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع اني آتي مسجدهم فاصلي لهم ووددت يا رسول الله انك تاتيني في م
بيتي فاتخذ مصلى الحديث بطوله وغرضه منه هنا قوله ان عتبان بن مالك ممن شهد بدرا من الانصار
وبه قال حدثنا احمد هو ابن صالح المصري وسقط هو ابن صالح لابي ذر قال حدثنا عنبسة بن خالد
ابن يزيد الايلي قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ثم تمانين للحصين
بضم الحاء والصاد المهملتين ابن محمد الانصاري قوم احد بني سالم وهو بن سواعم بفتح السين المهملة
خياريم عن رويفع محمود بن الربيع بفتح الراء عن عتبان بن مالك فصدقه بذلك وبه قال
حدثنا ابن ايمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم عن
الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي حليف بني عدي ابو محمد
المدني ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعد صحبة مشهورة ووفد على عمر عاقل بني عدي ابو اسحاق
اي ابن كعب بن لوي ووصفه بانه اكبر منهم بالنسبة الى من لقيه الزهري منهم ولا ينافي كون الكشي اي
بني عامر بدل بني عدي وكان ابن عامر سهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم ان عمر بن الخطاب استعمل
قدامة بن مظعون وهو خال عثمان بن مظعون على البحرين ثم عزله وولى عثمان بن ابي العاص وكان
سبب عزله ما ذكره عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري بمعناه انه شرب مسكرا فلما ثبت عنده
وغضب على قدامة ثم جمعا جميعا فاستنقظ عمر من نومه فمن عاقبا فقال عجلت ابقدامة انا آخذ فقال صالحه
قدامة فانك اخو فاصطلحا قلت ويذكر المصنف فضيلته لكونها ليست على شرطه وانما عرضه منها فوله
وكان شهد بدرا او هو اي قدامة خال عبد الله بن عمر واخته حفصة رضي الله عنهم وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي بضم المعجمة وسكون الموحدة قال حدثنا جويرية بن اسمعيل الضبعي ابن اخي
عبد الله الراوي عنه عن مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم ان سالم بن عبد الله اخبره قال اخبره
فعل ماض من الاخبار رافع بن خديج بالرفع فاعل وخديج نقل الحركة المعوة وكسر الدال المهملة اخر جيم
الانصاري الخزرجي عبد الله بن عمر بالنصب مفعوله ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخبرني بزيادة
النون والتحتية قال في الفتح وهو خطا ان عمته ظهير مصغرا ومظهر بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد
الهاء المكسورة كما ضبطه ابن ماكولا ابن رافع بن عدي بن زيد الانصاري وكانا شهدا بدرا اي
انكرا الذي قيل عنهما شهود بدرا او قالا انما شهد احدا او المثبت مقدم على النافي اخبرني ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن كرا المزارع وكانوا يكرون الارض بما ينبت فيها على الارجاء وهو النهر
الصغير او شيء يشتنبه صاحب الارض من الزرع لاجله فنهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك لما فيه
من الجهل قال الزهري قلت لسالم فتكريها اي تكري المزارع انت قال نعم اي اكريها قال سالم منكرا على
رافع ان كان رافعا اكرى على نفسه فلم يفرق في النهي بين الكراء الذي بعض ما يخرج من الارض وبين
الكراء بالنقد فالنهي انما هو عن الاول وقد سبق اصل الحديث في كتاب المزارعة مع مباحثه وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد
السلمي ابي الهذيل الكوفي الثقة تغير حفظه في الاخر انه قال سمعت عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي
ابا الوليد المدني ولد على عهده صلى الله عليه وسلم وذكره العجلي في كبار التابعين الثقاة وكان
معدودا في الفقهاء قال الزبير رفاعة بن رافع بكسر الراء الاولى ابن مالك بن العجلان بوعاذ ح
الانصاري المتوفى في اول خلافة معوية وكان شهد بدرا قال في الفتح وبقية هذا الحديث اخرجه
الاسماعيلي من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة بلفظ سمع رجلا من اهل بدر انه صلى في الصلاة
فقال الله اكبر كبيرا او لم يذكر البخاري ذلك لانه موقوف ليس من غرضه وبه قال حدثنا عبيد الله
وهو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا معتمر هو ابن سليمان التيمي ويونس اي ابن يزيد

موسى ح

الايلى كلاهما عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير ابن العوام انه اخبره ان المسور بن مخرمة
الفخاني الصغير اخبره ان عمرو بن عوف بالفاء والعين المفتوحة فيهما الانصاري وهو حليف
بني عامر بن لوي وكان شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
النبي صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة عامر ابن الجراح الى البحرين موضع من البصرة وعمان بالباء
بحرينا اي جزءا منها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين في
سنة تسع من الهجرة واستعمل عليهم العلاء ابن الحضرمي الصحابي فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين وكان مائة الف فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافوا صلاة
الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما انصرف تعرض له فتبسم رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين رآهم ثم قال لعلكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء قالوا اجل اي نعم يا رسول
الله قال فابشروا وامّلوا بفتح الهمزة وكسر الميم في الثاني مشددة من غير
مايسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم بنصب يسر ولفظ اخشى عليكم فالكسر بالتحتية بعد النون ولابي ذر ولكن اخاف
اخشى عليكم ان تبسط عليكم اي ببسط الدنيا كما بسطت على من قبلكم ولابي ذر وابن عساكر والي
ذر عن الكشميهني من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها فتهلككم كما اهلكتهم وفي اسناد هذا
الحديث كما يعيان وفيه صحابيان وسبق في باب الجزية والموادعة وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل
السدوسي عارم قال حدثنا جرير بن حازم اي ابن زيد بن عبد الله الازدي عن نافع مولى ابن عمر
ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يقتل الحيات كلها حتى حدث ان ابا لبابة
الموحدة الاولى بشر بن عبد المنذر وقيل رفاعة بن عبد المنذر الانصاري البدري رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل حنانة البيوت بكسر الحاء وتشديد النون جمع جان وهي
وهي الحية البيضاء والرقيقة او الصغيرة فامسك عنها وسبق الحديث في باب بدء الخلق وبه قال
حدثنا ابو الافراد ابرهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر الحزامي بالزاي قال حدثنا عمر فليح بضم الفاء
مصغرا ابن سليمان الاسلمي والزاعي المدني عن موسى بن عقبة الاسدي مولى الزبير الامام
في المغازي قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثنا انس بن مالك ان رجلا من الانصار ممن
شهد واقعة بدر لم يسموا اسناد ولابوا ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم الما اقبل العباس وكان
الذي استتر ابو اليسر كعب بن عمرو الانصاري فلما اشتد وثاقه دعا النبي صلى الله عليه وسلم
فلم يأخذ النوم فاطفئوا ثم طلبوا تمام رضاه عليه الصلاة والسلام فقالوا ايذن لنا فلنترك بنون
الجمع فللجزم ولام التاكيد اي اتاذن فلنترك لابن اختنا عباس فداه بكسر الفاء ممدود وام العباس
لبنت للانصار بل حرند ام عبد المطلب فاطلقوا عليها الفظ الاخت قال عليه السلام والله لا تدرن
بالذال المعجمة المفتوحة اي لا تتركون منه بن الفداء ولابي ذر عن الكشميهني لا تذرون له درهما
وعند ابن اسحق ان صلى الله عليه وسلم قال له يا عباس افد نفسك وابني اخيك عقيل ابن ابي طالب
ونوفل ابن الحارث وحليفك عتبة بن عمرو فانك ذهال قال اني كنت مسلما ولكن القوم استكرهوا قال الله
اعلم بما تقول ان يكن ما تقول حقا يجزيك ولكن ظاهر الامر انك كنت علينا وانما لم يترك له صلى
الله عليه وسلم لئلا يكون في الدين نوع محاباة وسبق الحديث في العتق فالجهاد وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل ابن دكين قال حدثنا شبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن الزهري محمد بن مسلم عن عطاء ابن
يزيد الليثي عن عبيد الله بضم العين ابن علي بفتحها ابن الخيار القرشي النوفلي عن المقداد ابن
الاسود تبناه الاسود بن عبد يغوث فنسب اليه واسم ابيه عمرو قال المؤلف بالسند الله وحدثني
بالافراد وباثبات الواو لابي ذر اسحق بن منصور الكوسج المروزي قال حدثنا النضر وهو ابن
ابن شعيب بسكون العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني نزيل بغداد قال حدثنا ابن
اخي ابن شهاب محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عثمان بن يزيد وهو
للثنيي بالمثلثة ثم المثناة تحت بضم الجيم وسكون النون وتجدد الدال المهملة المفتوحة بعين مهملة مكسورة
ابن عبد الله بضم العين ابن علي ابن الخيار بكسر الخاء المعجمة وتخفيف التحتية اخبره ان المقداد بن عمرو
بفتح العين ابن ثعلبة بن مالك بن ربيعة الكندي بكسر الكاف وكان حليفا لبني زهرة بضم الزاي وسكون
الهاء لانه من بني كعب بن لؤي بن غالب بن فهر وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخبره انه قال يا رسول الله ارايت اي اخبرني ان لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب احدى يدي بالسيف
فقطعها ثم لاذ بالذال المعجمة اي التجا واختفى مني بشجرة فقال اسلمت لله اي دخلت في الاسلام
في رواية ابي مسعود عن الزهري في هذا الحديث عند مسلم لا اله الا الله ا اقتله يا رسول الله
بعد ان قالها اي كلمة اسلمت تلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا تقتله فقال يا رسول الله انه قطع احدى يدي ثم قال ذلك بعد ما قطعها فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله لانه صار مسلما معصوم الدم
قد حب الاسلام ما كان منه من قطع يدك وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته اسلمت لله التي قالها
اي ان دمك صار مباحا بالقصاص كما ان دم الكافر مباح بخوف الدين الشبه اباحة الدين وان كان الموجب
مختلفا فانك تكون آثما كما كان هو آثما في حال الكفر فيجمعكما اسم الاثم وان كان سبب الاثم مختلفا
او المعنى ان قتلته مستحلا وتعقب بان استحلاله للقتل انما يكون لكونه اسلم خوفا من القتل
ومن ثم لم يوجب النبي صلى الله عليه وسلم قودا ولا دية وانما ذلك والله اعلم حيث كان لعن اجتهاد صادف
المعنى وبين صلى الله عليه وسلم ان من قال ما قاله فقد عصم دمه وماله وقال اهل الاشقفت عن قلبه اشارة
الى نكتة الجواب والمعنى والله اعلم ان هذا الظاهر منظم بالنسبة الى القلب لانه لا يطلع على ما في قلبه
الا الله ولعل هذا اسلم تحقيقا وان كان تحت السيف ولا يمكن دفع هذا الاحتمال لحيث وجدت
الشهادتان حكم بمضمونهما بالنسبة الى الظاهر وامر الباطن الى الله تعالى فلا قدام على قتل المتلفظ بهما
مع احتمال انه صادق فيما اخبر به عن ضمير فيه ارتكاب ما لعله يكون ظلما له فالكف عن القتل اولى
والشارع عليه السلام ليس له غرض في ازهاق الروح بل في الهداية والارشاد وان لعذرت على سبيل
تغبن ازهاق الروح بل في الهداية والارشاد وان لعذرت لكل سبيل تغبن ازهاق الروح لزوال المفسدة
الكفر من الوجود ومع التلفظ بكلمة الحق لم تعد الهداية حصلت او تحصل في المستقبل فمادة الفساد
الناشي عن كلمة الكفر قد زالت بانقياده ظاهرا او لم يبق الا الباطن وهو مشكوك ومرجوح ما لا فان لم
يكن حالا فقد لاح من حيث المعنى وجه قبول الاسلام انتهى ملخصا من المصابيح فيما نقله عن التاج ابن
السبكي بقية مناحثه ثانيا ان شاء الله تعالى في اول كتاب الديات لعود الله وقوته وبه قال
حدثني بالافراد يعقوب بن ابرهيم بن كثير الدورقي قال حدثنا ابن علية اسمعيل بن ابرهيم وعليه
اتكاله قال حدثنا سليمان بن طرخان ابو المعتمر التيمي قال حدثنا انس رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر لنتظر ما صنع ابو جهل فانطلق ابن مسعود
فوجد قد ضربه ابنا عفراء معاذ ومعوذ الانصاريان حتى برد بفتحات اي مات فقال
له ابن مسعود انت يا لمد على الاستفهام اي اانت قتلته اباجهل بالالف بعد الموحدة قال العنبة الله عليه والـ
سليمان بن طرخان هكذا قالها انس قال انت اباجهل بالالف بعد الموحدة وخبر بها
القاضي على انه منادى اي انت المقتول الذليل يا اباجهل على جهة التوبيخ والتقريع وقال الداودي يحتمل معنيين
ان يكون استفهم اللحن ليضبط اباجهل كالمصفره او يريد اعمى اباجهل ورد التشفي بان تغبيطه في مثل هذه
الحالة لا معنى له ثم النصب باضمار اعني انما يكون اذا تكررت النعوت وتعقبه في التنقيح في الاول بانه ابلغ
في التهكم وفي الثاني بان الكرار ليس شرطا في القطع عند الجمهور وان اوهمه عبارة ابن ملك في كتبه وقال
في المصابيح كلاما نحوا في الوجه الثاني غلط فان ما نحن فيه ليس من قطع النعت في شيء لامع الكرار ولامع
حذفه ضرورة الله ليس عندنا غير ضمير الخطاب وهو لا يبعث اجماعا وقال العباسي عباض رواه الحميدي انت
ابو جهل وكذا البخاري من طريق يونس وعلى هذا فيخرج على انه استعمل على لغة القصر في الاب ويكون خبرا لمبتدا
قال اي ابو جهل لابن مسعود وهل فوقه رجل قتلتموه قال سليمان بن طرخان بالسند السابق فقال
قتله قومه قال وقال ابو مجلد بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها راي مهملة لاحق ابن حميد قال ابو جهل
لابن مسعود فلو قتلني غير اكار بفتح الهمزة وتشديد الكاف اخر راي اي زراع قتلني وهو مثل ذات
سوار لطمني فيكون المرفوع وهو مثل ذات سوار لطمني فيكون المرفوع بعد لو فاعلا لمحذوف يفسره الظاهر
لم يحتمل ان يكون شرطية فالجواب محذوف اي لتسلية فيحتمل ان يكون للتمني فلا جواب ومراده احتقار قاتله
وانتقاصه عن ان يقتل مثله اكارا لان فاتكيه وهما ابنا عفراء اي الانصار وهم عمال انفسهم في ارضهم وفحليم
فان قلت ابن هذا ابن قوله وهل فوقه رجل قتلتموه اجيب بانه اراد هنا استنقاص المباشر لقتله
واراد هناك تسلية نفسه بان الشريف اذا قتله قومه لم يكن ذلك عارا عليه فجعل قومه قاعلين له مجازا
باعتبار تسببهم في قتله وشعيهم فيه قال ابن بطال وهو لا يتأثر وهو محط الانتقاص غير محل التنقيص ولا انتقاص قاله
في المصابيح وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي قال
حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن
عتبة بن مسعود قال حدثني بالافراد ابن عباس رضي الله عنهم انه قال لما لقي في النبي صلى الله عليه
وسلم قلت لابي بكر انطلق بنا الى اخواننا من الانصار فلنقبل بفتح الفوقية فعل وتفعول منهم
الانصار رجلان فاعل صالحان شهدا بدرا احدهما عروة ولابي ذر عن الكشميهني لحدثت به عروة ابن
الزبير فقال لنا اي الرجلان عويمر بن ساعدة بضم العين المهملة وفتح الواو واخر ميم مصغرا ابن عامر

بمثنية ومهملة ابن قيس بن النعمان ومعبد بن عدي بفتح الميم وسكون العين المهملة وبراء اخو عاصم بن عدي وهذا
قطعة من حديث سيتبع وسياقه له شهد بدرا وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر وحدثني اسحق بن ابرهيم
ابن راهويه انه سمع محمد بن فضيل بالضاد المعجمة مصغرا ابن غزوان الكوفي يحدث عن اسمعيل بن ابي خالد
عن قيس بواو ابن ابي حازم انه قال كان عطا المدينيين اي المال الذي يعطا كل واحد منهما في كل سنة خمسة خمسة
الاف ترتين وقال عمر في خلافته لا فضلنهم على من بعدهم في العطا لزيادة فضلهم على من سواهم وبه قال
حدثني بالافراد اسحق بن منصور المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام من نافع
الحافظ ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر بواو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن جبير ابن
مطعم اي ابن عدي وسقط ابن مطعم من اليونينية وثبت في الفرع وغيره عن ابيه رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة المغرب بالطور وذلك اول ما وقر اي سكن وثبت
الايمان في قلبي كذا في اليونينية وغيرها من الاصول المعتمدة الايمان وفي الفرع الاسلام وقد كان حينيذ كافرا
ولم ينطق بالاسلام والتزم احكامه الا عند فتح مكة محمد بالاسناد السابق عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اسارى بدر لو كان المطعم بضم الميم وكسر العين المهملة ابن عدي
حيا ثم كلمني في هؤلا النتنى بنونين مفتوحتين بينهما فوقية ساكنة جمع نتن كزمن جمع على زمني والمراد
قتلى بدر الذين صاروا جيفا لتركتهم احياء لوافتدام منا بغير فدا الرما له واحتراما وقولا لشفاعته لما
كانت له عند صلى الله عليه وسلم بن لبيد حين رجع من الطايف بجوار وعند الفاكهي باسناد حسن مرسل
ان المطعم بن عدي امر اربعة من اولاده فلبسوا السلاح وقام كل واحد منهم عند ركن من الكعبة فبلغ ذلك
قريشا فاتاهم الرجل الذي له تخفر ذمته فلما حضر قريش بني هاشم ومن معهم من المسلمين في الشعلان
المطعم من اسد من قام في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش على بني هاشم ومن معهم وقالت المطعم قبل وقعة بدر
وقال الليث ابن سعد امام المصريين فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه عن علي بن سعيد لا نصاري وسقط
لغير ابي ذر ابن سعيد عن سعيد بن المسيب انه قال وقعة الفتنة الاولى يعني لقتل عثمان
ابن عفان رضي الله عنه يوم الجمعة لثمان ليال خلت من ذي الحجة بعد ان خوصر بضم المعجمة وفتح المهملة
وعشرين يوما وقيل لثمان عشرة وقيل اربعة عشر وقيل خمسة عشر وقيل ثلاثة عشر وقيل اثنا عشر يوما
للمرتين بضم الفوقية وسكون الموحدة الفتنة الاولى من اصحاب بدر الذين شهدوا
وقعتها احد عشر وقعت الفتنة الثانية يعني الحرة بفتح المهملة وتشديد الراء المشددة ارض ذات حجارة
سود موضع بالمدينة كانت الوقعة بين اهلها وعسكر يزيد بن معوية سنة ثلاث وستين لسبب خلع اهل
المدينة يزيد لما علموا من فسقه وعلى الانصار عبد الله بن حنظلة واخرجوا عامل يزيد
عثمان بن محمد بن ابي سفيان ابن عم يزيد من بين اظهرهم وكان عسكر يزيد سبعة وعشرين الفا وقيل
وعشرين الفا فلما رجل قتل في هذه الفتنة الثانية من اصحاب الحديبية احد الا جد
وقعت الفتنة الثالثة قتل بي فتنة الازارقة بالعراق وقيل فتنة ابي حمزة الخارجي بالمدينة
في خلافة مروان بن الحكم سنة ثلاثين وماية وقيل فتنة قتل الحجاج لعبد الله بن الزبير وتخريبه
الكعبة سنة اربع وسبعين فلم تقع هذه الفتنة الثالثة ولكنها ستقع بفتح الظا المهملة
والموحدة المخففة وبعد الالف خاء معجمة اي عقل وقيل قوق وقيل بقية خير في الدين فاستشكل قوله
فليتبوأ من اصحاب بدر احدا قال علي او الزبير وطلحة وسعد او سعيد او غيرهم كما شوا بعد ذلك زمانا
فقال الداودي انه شك لا وهم بلا شك ولعله عني بالفتنة الاولى مقتل الحسين وبالثانية
الحرة وبالثالثة ما كان بالعراق مع الازارقة واجيب بان ليس المراد انهم قتلوا عند مقتل ابن عفان
بل انهم ماتوا منه فاتت الفتنة الاخرى فوقعت الحرة وكان آخرهن ماتا بالمدينة سعد ابن
ابي وقاص ومات قبل وقعة الحرة وقول الداودي ان المراد بالفتنة الاولى مقتل الحسين خطا فان
في زمن مقتل الحسين لم يكن احد من البدريين موجودا وقول بعضهم ان احدا لم يكن في سياق النفي
فتقيد العموم اجيب عنه بانه ما ابن عام الا وقد خص لا قوله والله لا يكلمني علي ولا يعقب قول من قال
ان المراد بالفتنة الثالثة التي لم تبين في الحديث فتنة الازارقة بان الذي يظهر ان يحيى بن سعيد
اراد بالفتن التي وقعت بالمدينة دون غيرها وبه قال حدثنا الحاج بن منهال بكسر الميم وسكون
النون الانماطي البصري قال حدثنا عبد الله بن عون الخراز بضم النون وفتح المهملة قاضي اذربيجان
قال حدثنا ابن بريد الاسلمي قال سمعت الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب قال سمعت عروة بن الزبير
ابن العوام وسعيد بن المسيب بن حزن سيد التابعين وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله
بضم العين في اليونينية وفي الفرع بفتح العين وهو سبق قلم والصواب بضمها مصغرا ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم في قصة
الافك سقط لابي ذر زوج النبي الى آخره كل من عروة وسعيد وعلقمة وعبيد الله حدثني بالافراد طائفة
قطعة من الحديث قالت عائشة فاقبلنا اقام مسطح بكسر الميم سلمى بنت ابي رهم المسوق قبل

خمسة الاف صح

توتفع

المناصع

يلعنيهم

المناصع قبل ان تتخذ الكنف قريبا من البيوت والناس يفيضون في قول اصحاب الافك فعثرت بالفا في مرطها بكسر الميم وسكون الراء اكسايها فقالت تعس مسطح بفتح الفوقية وكسر العين المهملة وتفتح لعنها
سين مهملة اي كبه لوجهه فقلت لها بئسما قلت لتسبين باستفهام انكار هل سمعت ما قال اهل بدرا فذكر حديث الافك السابق في باب تعديل النساء بعضهن بعضا بتمامه والمراد
منه هنا قوله شهد بدرا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابرهيم بن المنذر الحزامي القرشي
المدني قال حدثنا محمد بن فليح بن سليمان بضم القاف مصغرا وسقط ابن سليمان في الفرع وثبت في
اصله عن موسى عن عقبة مولى الزبير الامام في المغازي عن ابن شهاب محمد الزهري انه قال
بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر غزواته فذكر لي هذه المذكورة صلى الله عليه
وسلم فذكر الحديث عن اهل بدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بلفتهم في الفاظ من
الالفا وللاصيلي والي ذر لوقت عن الحموي بلفتهم وفتح اللام وكسر القاف مشددة بعدها موحدة بدل
الفوقية والكشميهني بلقمهم بسكون اللام وبالعين المهملة والنون بدل القاف والموحدة او التحتية
هل وجدتم ما وعد ربكم حقا وسقط كم من قوله وعدكم في الفرع وثبت في اصله قال موسى بن عقبة
بالسند المذكور قال نافع مولى ابن عمر قال عبد الله بن عمر بن الخطاب
منهم يا رسول الله تنادي ناسا امواتا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انتم
باسمع لما اقول منهم فيه رد شاهد على جواز الفصل بين افعل التفضيل وكلمة من لجميع من شهد بدرا
من قريش قال في الفتح هو من بقية كلام موسى بن عقبة عن ابن شهاب وبه قال الكرماني لكن في الفرع واصله
قال ابو عبد الله وعليه علامة السقوط لابي ذر وحده وبه يدل على ان قوله جميع الى آخره من كلام البخاري
ممن ضرب له بسهمه بضم الضاد وكسر الراء من الغنيمة وان لم يشهدها كالغائب كعثمان بن عفان احد وعامة
رجلا وكان عروة بن الزبير يقول فشمت بضم الفاء وكسر الشين سهمها لهم بضم لسين وسكون الهاء
فكانوا ما به من قريش ممن شهدها حسبا وحكما او بضمتام موالهم وتباعهم وسرد ابن سيد الناس اسمائهم
فبلغ بهم اربعة وتسعين والله اعلم يحتمل ان يكون من كلام الزبير فلعله دخل بعض الشك لطول الزمان او
من الراوي عنه وبه قال حدثني بالافراد ابرهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال
هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عروة عن الزبير بن العوام انه قال ضربت بضم الضاد مبنيا
للمفعول يوم بدر للمهاجرين بماية سهم وفي حديث ابن عباس عند الطبراني والبزار ان المهاجرين
ببدر كانوا ستين وسبعين رجلا قال في الفتح فلعله لم يذكر من ضرب له بسهم ممن لم يشهدها حسبا
وقال الداودي انما كانوا على الخمس اربعة وثمانين وكانت معهم ثلاثة افراس فاسهم له بسهمين وضرب لرجال كان ارسلهم في نجدة من شهدهم فيصح انها كانت مايتين فحط الاعتبار والله تعالى اعلم

باب تسمية من سمي من اهل بدر

الذي حضروها وغفلها في هذا الجامع الذي وضعه الامام ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري قال في الكواكب
والمقصود منه تسمية من علم في هذا الكتاب انه من عم اهل بدر على الخصوص كما ذكره وكذلك واحال لما
تقدم مفصلا لان تسمية المذكورين منهم فيه مطلقا اذ كثير ممن لم تختلف في شهوده بدرا كابي عبيدة
ابن الجراح رضي الله عنه لم يذكر هنا ولا تسمية من روى حديثا منهم فان كثيرا من المذكورين هنا لم
يرو واحدا منه شيئا فيه لحجارته وغيره وقد رتبه من ذكر هنا على حروف المعجم الا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فالخلفا الاربعة فقدموهم لشرفهم وفي بعضها لقدمهم صلى الله عليه وسلم فقط كما سنذكره
ان شا الله وسقط لابي ذر لفظ باب بعد قوله الذي وضعه الى آخر العتبي محمد بن عبد الله بن عبد المطلب
ابن هاشم الهاشمي صلى الله عليه وسلم وذكر بدر الافكونه خصر بدرا من المقطوع به ابو بكر الصديق
وفي نسخة عبد الله بن عثمان ابن ابي قحافة ولابي ذر القرشي وتقدم في اوائل المغازي حيث قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم بدر اللهم اني اسئلك فاخذ ابو بكر بيده وقال حسبك نعم ولابي ذر عن الحموي
العدوي نسبة الى جده الاعلى عدي بن كعب وسبق ذكر حيث قال البزار رسول الله تكلم احيانا الا رواح لها
ثم عثمان ولابي ذر عن عثمان بن عفان خليفة النبي صلى الله عليه وسلم على ابنته اي رقية وكانت مريضة
وضرب له بسهمه اي واجر فكان ممن شهدها كما سبق في مناقبه ثم علي ولابي ذر علي بن ابي طالب الهاشمي وسبق
ذكره في الوقعة السابقة حيث قال لي شارف من الغنم يوم بدر ثم اباسبن بن الكبير بكسر الهمزة
وفتحها وتخفف والبكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغر ولابي ذر عن الكشميهني البكير بكسر الموحدة والكاف
المشددة الليثي وسبق في باب سهود الملايكة بدرا وسقط لفظ ثم في الاربعة لابي ذر وانفق
على اسقاطها في كلها ابو بكر ويقال ابو يحيى بلال بن رباح بفتح الراء والموحدة المخففة المذيني الحبشي

مولى ابي بكر الصديق ولغير ابي ذر القرشي في كتاب الوكالة حبشي قال يوم لا يخوف ان بخا امية بن خلف جمحي
ابن عبد المطلب الهاشمي هو الذي قتل شيبة بن ربيعة يوم بدر كما سبق خاطب بن ابي بلتعة عمرو حليف
لقريش سبقوا عراد قتله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انه شهد بدرا ابو حذيفة هشام على الاكثر
ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس القرشي ذكر في باب شهود الملائكة بدرا حارثة ابن النعمان بفتح الراء والتخفيف
كذا في اليونينية وفرعها قال في اسد الغابة كذا ذكر عبدان وابن ابي علي وفي بعض الاصول الربيع بضم الراء
والتشديد بدل مصغر وهو الصواب وبه جزم في اسد الغابة وفتح الباري والعمدة والكواكب وغيرها وهو اسم امه
عمة انس بن مالك الانصاري قتل يوم بدر وحارثة بن سراقة بضم السين وتخفيف الراء ابن الحارث
ابن عدي كان في النظارة بتشديد الظاء المعجمة الذين لم يرجوا القتال وكان غلاما فجاء سهم غرب فوقع في ثغرة
نحره فقتله فجاءت امه الربيع فقالت يا رسول الله قد علمت مكان حارثة مني فان يكن في الجنة فاصبر والا
فسيرى الله ما اصنع فقال لها يا ام حارثة انها ليست جنة واحدة ولكنها جنان كثيرة وهو في الفردوس
الاعلى قالت ساصبر خبيب بن عدي بالخاء المعجمة المضمومة والموحدة المفتوحة الانصاري الاوسي
سبق في باب فضل من شهد بدرا ان خبيبا قتل الحارث بن عامر يوم بدر وقال الدمياطي انما هو خبيب
ابن يساف خنيس بن حذافة بضم الخاء المعجمة وفتح النون اخي سبين مهملة مصغر وحذافة بضم المهملة
وفتح المعجمة وبالفا ابن قيس بن عدي بن سعد بن سهم السهمي القرشي ذكر في باب من دلي بباب شهود الملائكة
بدرا بلفظ قال ابن عمر هو ما سمعت حفصة بن خنيس بن حذافة وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
قد شهد بدرا توفي في بالمدينة رفاعة بن رافع اي ابن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق الزرقي الانصاري
ذكر في باب من شهد بدرا قال وكان من اهل بدر رفاعة بن عبد المنذر بضم الميم وكسر الذال المعجمة ابو
لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدتين بينهما الف الانصاري ذكر في الباب المذكور الفا بلفظ حدثه
ابو لبابة البدري لكن قال الاكثرون انما هو اخو ابي لبابة واسمه بشير قيل وليس ابا لبابة رفاعة وقال
الزبير كشي خرج بشر من عبد المنذر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فرده وضرب له بسهمه مع اصحاب
بدر وشهد لخوله رفاعة ومبشرا بدرا وقتل يوم بئر معونة مبشر بضم الزاي المعجمة وفتح الموحدة ابن العقام
بتشديد الواو والقاف الفهري تقدم ذكره في كتاب الاحاديث نبيل بن سهل بفتح السين المهملة وسكون الهاء
طليق الانصاري ابو زيد الانصاري زوج ام النمر بن مالك ذكر في باب العاملين المشركين سعد ابن
مالك بفتح السين المهملة وسكون العين هو سعد بن ابي وقاص مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب ابن
مرة بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة الزهري القرشي قال في الفتح لم يتقدم له في هذه القصة
ذكر لكن هو منهم بالاتفاق وسقط ذكر هذا من بعض الاصول سعد بن خولة بسكون العين وخولة بفتح المعجمة وسكون
الواو وزوج سبيعة الاسلمية القرشي وذكر ابن اسحق وموسى بن عقبة وسليمان التيمي في اهل بدر وذكره
وذكر ابن اسحق وموسى بن عقبة وسليمان التيمي في اهل بدر وذكر في باب الفضل بلفظ وكان بكريا
سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بكسر العين وعمرو بفتحها وتقبيل بضم النون وفتح الفا مصغرا الانصاري الاوسي
شهد بدرا والمشاهد كلها ومات بالكوفة سنة ثمان وثلاثين وصلى عليه علي بن ابي طالب وكبر عليه خمسا وقال
كما سبق قريبا ظهير بن رافع بفتح الظاء المعجمة وفتح الهاء مصغرا ابن عدي الانصاري الاوسي وعمر رافع بن خديج
واخوه اسمه مظهر بضم الميم وفتح المعجمة وكسر الهاء مشددة ولم يسمه البخاري وذكر انهما شهدا بدرا لكن قال
ابو عمر ان ظهيرا لم يشهدها وشهد احدا وما بعدها وقد اقيل لم يشهدها مظهر وسقطت الواو من قوله واخوه
لابي ذر وزاد في نسخة هنا عبد الله بن عثمان ابو بكر الصديق القرشي وعبد الله هو اسم ابي بكر وعثمان اسم ابيه
لحافة وسقط لابي ذر وثبت له اولا عبد الله بن مسعود الهذلي بضم الهاء وفتح المعجمة ذكر في اول المغازي
بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر من ينظر ما فعل ابو جهل فانطلق ابن مسعود وسقط لابي ذر
عبد الله بن مسعود الهذلي وفي بعض النسخ هنا علي بن ابي طالب الهاشمي وقد سبق ذكر وسقط هنا ثابت
فيما سبق لابي ذر عتبة ابن مسعود الهذلي بضم العين وسكون الفوقية اخو عبد الله بن مسعود ولم يتقدم
له ذكر في البخاري ولا ذكر احد ممن صنف في المغازي في البدريين وقد رقم عليه في الفرع علامة السقوط قال
في الفتح وهو ساقط عند النسفي وقد يدل كون الاسم يلي ذلا ابو نعيم في مستخرجيهما وهو المعتمد عبد الرحمن ابن
عوف الزهري ذكر في باب الفضل قال انه لفي الصف يوم بدر عبيد بن الطفيل بضم العين مصغر ابن
عبد المطلب القرشي ذكر في اول المغازي بلفظ شهد بدرا هو وعبيدة يوم بدر عبادة بن الصامت بضم العين
وتخفيف الموحدة الانصاري ذكر في باب بعد باب شهود الملائكة بدرا بلفظ وكان شهد بدرا او ثبت في
نسخة هنا عمر بن الخطاب العدوي عثمان بن عفان القرشي ختن النبي صلى الله عليه وسلم على ابنته وضرب له بسهمه
وسقط هذا كله لابي ذر وثبت في نسخة بعد قوله وكان عمرو بن عوف حليف بفتح العين فيهما وقوله الثاني حليف بن عامر
ابن لوي بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية ذكر فيه بلفظ وكان شهد بدرا عقبة بن عمرو بسكون القاف
الانصاري ذكر فيه بقال شهد بدرا الكن قال ابن الاثير ابو الحسن لا يعرف شهوده بدرا وانما شكها عامر ابن

ربيعة العنزي بالنون والزاي ولابي ذر عن الكشميهني العدوي بالدال المهملة بدل العين من نون ولا زاي
قال في الفتح وكلاهما صواب لانه عنزي الاصل عدوي الخلقة ذكر في الباب فقال كان شهد بدرا عاصم بن ثابت
بالمثلثة والقوقية الانصاري ذكر في باب قتل الاسير بين الجهاد بلفظ كان قتل رجلا من عظمائهم يوم بدر
عويمر بن ساعدة بضم العين وفتح الميم مصغرا الانصاري ذكر قريبا بلفظ فلقيت انا رجلا صالحا شهد بدرا هو
عويمر ومعن عتبان بن مالك بكسر العين وسكون الفوقية وفتح المعجمة الانصاري ذكر بعد باب
شهود الملائكة بدرا بلفظ فكان ممن شهد بدرا العقبة بن علقمة بضم العين وتخفيف القاف المهملة وسكون
الظاء المعجمة ذكر قريبا فقال وكان شهد بدرا عتادة بن المنطان الانصاري ذكر قريبا بقوله وكان
بدريا معاذ بن عمرو بن الجموح بضم الميم وبالذال المعجمة وعمرو بفتح العين والجموح بفتح الجيم وضم الميم اخر حاء
مهملة ذكر في باب من لم يخمس الاسلاب من الجهاد بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه الى عمرو بن الجموح
لمعاذ بن عمرو معاذ بن عفراء بضم الميم وفتح العين وتشديد الواو وكسرها وعفراء بضم العين وسكون الفاء ممدودا
اسم امه واخوه عوف ذكرهما قريبا ملك بن ربيعة بن اتثيد بضم المهملة وفتح المثناة الانصاري ذكر
في باب الفضل في حديث كعب بلفظ ذكر وامارة وهلال وجلهن صالحون شهدا بدرا
ذكره مع عويمر وقوله في كونه انصاريا وانما هو بلوي نعم هو حليف الانصار مسطح بن اثاثة بكسر الميم وسكون السين
وفتح الطاء بعدها مهملة والاثاثة بضم المثناة وتشديد الواو وكسرها وعفراء بضم العين وسكون الفاء ممدودا
ابن عبد مناف ذكره قريبا في حديث كعب بلفظ الشيخين رجلا شهد بدرا وثبت في قوله ابني عبد المطلب في الفرع
وسقط من اليونينية وغيرها مقداد بن عمرو بكسر الميم وبد الذين مهملتين بينهما الف وعمرو بفتح العين والكشميهني
مقدام مهملة في اخر بدل الدال وهو غلط الكندي حليف بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء ذكر قريبا وقال كان
ممن شهد بدرا هلال بن امية الانصاري ذكر في قصة كعب مع مرارة بجملة من ذكر هنا من البدريين اربعة
وثلاثون غير النبي صلى الله عليه وسلم وسر لحاقط ابو الفتح البعري بما وقع له من المهاجرين اربعة وتسعين ومن
الخزرج مائة وخمسة وتسعين ومن الاوس اربعة وستين فذلك ثلثمائة وثلاثة وستون قال وهذا العدد
اكثر من عدد اهل بدر وانما جاز ذلك من جهة الحلاف بعضهم انتهى وقال في الكواكب وفائدة ذكرهم معرفة
السبق وترجيحهم على غيرهم والدعاء لهم بالرضوان على التعيين رضي الله عنهم اجمعين والله تعالى اعلم

باب حديث بني النضير

بفتح النون وكسر الضاد المعجمة
قبيلة كبيرة من اليهود وكان صلى الله عليه وسلم اراد عهم على ان لا يحاربهم ومخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليهم بحر ومخرج عطفا على المجرور السابق بالاضافة وسقط لابي ذر لفظ باب فقابله مرفوع ومخرج معطوف عليه
وهو مصدر ميمي وخرج صلى الله عليه وسلم اليهم ليستعينهم دية الرجلين العامريين اللذين كانا قد اجارهما
المدينة معهما عقد وعهد من النبي صلى الله عليه وسلم فقتلهما عمرو بن امية الضمري وكان عامر بن الطفيل اعتقد
لما قتل اهل بير معاونة عن رقبة كانت عند امه ولم يشعر عمرو ان مع العامريين العقد المذكور فقال من انتما فذكر
فذكر له انهما من بني عامر فتركهما حتى ناما فقتلهما وظن انه ظفر ببعض ثار اصحابه فاخبر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بذلك فقال لقد قتلت قتيلين لادينهما وكان بين بني النضير وبين بني عامر عقد وحلف وما اراد وا اي بنو
النضير من الغدر برسول الله ولابي ذر ربا النبي صلى الله عليه وسلم وذلك انهم لما اتاهم عليه الصلاة والسلام
قالوا نعم يا ابا القسم لعنك ثم خلا بعضهم ببعض واجمعوا على غيلته عليه الصلاة والسلام بان يلقوا عليه
رحى فاخبر جبريل بذلك فرجع الى المدينة وامر صلى الله عليه وسلم بالتهيؤ لحربهم والصعود لتسيرا اليهم قال
ولابي ذر قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب مما وصله عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري
عن عروة بن الزبير انه قال كانت غزاة بني النضير على رأس ستة اشهر من وقعة بدر قبل وقعة احد
وقول الله تعالى يا الجر او يا الفرع عطفا على وخرج هو الذي اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب يعني يهود بني النضير
من ديارهم بالمدينة لاول الحشر وما ظننتم ان يخرجوا اللام متعلق باخرج وهي اللام في قوله يا ليتني
قدمت لحياتي وقوله حشر لوقت كذا فاخرج الذين كفروا عند اول الحشر وهو يعني اول الحشر ان هذا اول حشرهم
الى الشام وهم اول من اخرج من اهل الكتاب من جزيرة العرب الى الشام او اخر حشرهم يوم القيمة وسقط قوله لاول
الحشر من الفرع باصلاح على شط وثبت في اصله وعين كقوله ما ظننتم ان يخرجوا وحسبوا اي قتال بني النضير ابن
اسحق حمل لعبد بشير معه يحمله في صفر سنة اربع من الهجرة وعروة اخذ وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد اسحق بن نصر هو ابن ابراهيم ونسبه الى جده المروزي نزيل بخارى قال حدثنا عبد الرزاق ابن
همام الصنعاني قال اخبرنا معمر بضم الميم وفتح العين ابن راشد الازدي صاحب المغازي عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال حاربت النضير
وقريظة بالظاء المعجمة المشالة ابي النبي صلى الله عليه وسلم فاجلى بالجيم فالمعقول محذوف ولابي ذر قريظة والنضير
بالتقديم والتاخير فاجلى عمرة مفتوحة وجيم ساكنة فلام مفتوحة اي فاخرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم بني النضير من اوطانهم مع اهلهم واولادهم واهل قريظة بقي منازلهم ومن عليهم ولم يأخذ عليهم

سبيا حتى جارية اي المرأة جارية صلى الله عليه وسلم قريظة فحاصرهم خمسة وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار
وقذف الله في قلوبهم الرعب فنزلوا على حكمه صلى الله عليه وسلم فهمت اوس فقالوا يا رسول الله قد
والوا الصريين المسلمين بعلان اخرج الخمس فاعطى الفارسي ثلاثة اسهم وكانت الخيل ستة وثلاثين الا
بعضهم اي بعض قريظة لحقوا بالنبي صلى الله عليه وسلم فامنهم بعد الهمزة وتخفيف الميم اي جعلهم امنين
ولاني ذر فامنهم بتشديد الميم والقصر واسلموا واجلوا صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بني قينقاع
بقاف مفتوحة بين بينهما تحتية ساكنة فنون مضمومة وكسر وتنغ وعين الا لاف صنف من يهلة وهم رهط
عبد الله بن سلام بالتخفيف ويهود بني حارثة بنصب يهود عطفا على الذين قبله والكسائي واجلى كل يهود المدينة ولابي
ذر والاصيلي وابن عساكر وكل يهودي بالمدينة بتحتية بعد الدال ثم موحدة ولابي ذر وكل يهود بتنوين
الدال وبه فاسلم منهم ثنتي بالاقراد الحسن بن مدرك بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الراء البصري
الطحان قال حدثنا يحيى بن حماد بفتح الحاء المهملة وتشديد الدال السيباني البصري قال اخبرنا
حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية
اياس اليشكري الواسطي عن سعيد بن جبير انه قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الحشر
قال قل سورة النضير لانها نزلت في جلهم وذكر الله فيها الذين اصابهم من النقمة لذا رواها ابن
مردويه من وجه اخر عن ابن عباس نابذهم اي نابذ عوانة هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشر الواسطي عن ابي
بشر وفيه من المتابعة وصلها المؤلف في التفسير وبه قال حدثنا عبد الله بن الاسود هو عبد الله بن محمد ابن
ابي الاسود حميد بن ابي الاسود ابو بكر الاسدي البصري الحافظ ابن اخت عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا عمي بضم الميم
وسكون العين المهملة وفتح الفوقية وكسر الميم بعدها را عن ابيه سليمان بن طرخان البصري انه قال سمعت انس
ابن مالك رضي الله عنه قال كان الرجل من الانصار يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات من نخلاته حتى هديه
لبضر فيها فوايده حتى افتتح قريظة والنضير فكان بعد ذلك يرد عليهم نخلاتهم وسبق هذا الحديث في باب
كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير من الخمس بغير هذا الاسناد وبابي ان شاء الله تعالى بالتمام
من هذا الشياق بالواو والخروج بني قريظة بقول الله تعالى وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما انه قال احرق بتشديد الراء رسول الله
صلى الله عليه وسلم نخيل بني النضير وللجرباني عن الكشميهني كما في الفتح وابو ذر بينة نخيل النضير
باشقاط بني وقطع الاشجار وفيه جواز قطع شجر الكفار واحراقه وبه قال عبد الرحمن بن القاسم ونافع مولى ابن
عمر وملك والثوري والشافعي واحمد واسحق والجمهور قاله النووي في شرح مسلم وهي البويرة بضم الموحدة
وفتح الواو وسكون التحتية وفتح الراء بعدها تاء تانيث موضع نخل بني النضير بقرب المدينة السريعة فنزل
ما قطعتم من لينة هي اي ما قطعة ومحا ما نصب بقطعتم كانه قيل اي شيء قطعتم وانث الضمير الى ما قوله
او تركتموها لانه في معنى اللينة واللينة هي انواع التمر كلها الا العجوة وقيل نوع من النخل وقيل كل الاشجار واللينها
وانواع نخل المدينة مائة وعشرون نوعا وابى اللينة عن واو قلبت للكسرة كما قالوا في ميزان ميازين
فباذن الله قطعها وتركها وشيعته وبه قال حدثني بالافراد اسحق هو ابن منصور او المروزي او ابن راهويه
قال اخبرنا حسان بفتح الحاء المهملة وتشديد السين المهملة ابن عبد الله الواسطي قال اخبرنا جويرية بن اسما بالجيم مصغر
جارية ابن عبيد الضبعي البصري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل
بني النضير قال ابن عمر رضي الله عنهما وفيها اي البويرة نزلت ما قطعتم من لينة وللكشميهني لها بدل فيها
وسلم وهان ولابي ذر عن الكشميهني لهان باللام بدل الواو وعلى سراة بني لوي بفتح السين المهملة
ولوي بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية ابي هصان على سادات هم قريش والكاف برهم بالبويرة
مستطير اي منتشر قال في التوضيح هو من نحو العوافي فدخل الجزء الاول منه الغصب فهو على بابه قال فاجاء بذلك
قال فاجاء بذلك شفيان بن الحارث اخو عمر النبي صلى الله عليه وسلم بقوله اذا ما الله ذلك التحريق من صنيع
وحرق في نواحيها المدينة وغير صان بن هو اضع اهل الاسلام الشعير فهو دعا على المسلمين لانهم لانه كافرا ذا ذاك
ستعلم اينا يعني من البويرة نخله بفتح النون وسكون الزاي اي يبعد من البر وزنا ومعنى وقد تفتح النون
وتعلم انى بالنصب نخيلنا لفظ الجمع في البويرة وغيرها وفي الفرع بفتح الضاد على التثنية اي المدينة
التي هي دار الايمان او مكة التي كان بها الكفار نضير بفتح الفوقية وكسر الضاد المعجمة من الضير اي نختبر
بذلك حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال اخبرني بالتوحيد ولابي ذر اخبرنا مالك بن الاوس بن الحدثان بالمثلثة والحاء المهملة بالنون
والثاء المهملة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعاه في فضة ذلك حين اول كما جاء الخبر قال مالك بينما
انا جالس في اهلي حين متع النهار اذا رسول عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأتيني فقال اجب امير المؤمنين
فانطلقت معه حتى ادخل عليه فاذا هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبينه ملي على فراشه وسادة مرام
حشوها ليف فسلمت عليه ثم جلست فقال يا مال انه قدم علينا من قومك اهل ابيات وقد امرت فيهم

برضخ فاقبضه فاقسمه بينهم قلت يا امير المؤمنين ولو امرت له غيري قال فاقبضه ايها الرجل فبينما انا جالس
عنده اذ جاءه برفا بفتح التحتية والغين بينهما راء ساكنة مقصورا فقال له هل لك رغبة في دخول
عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بسكون العين ابن ابي وقاص فاعلم
يستاذنون في الدخول عليك قال عمر ولابوي ذر والوقت قال نعم فادخلهم بكسر الحاء بلفظ الامر فلبث
قليلا فدخلوا زاد في الخمس فدخلوا فسلموا وجلسوا ثم جلس فايسير ثم جا فقال هل لك رغبة
في دخول عباس وعلي فانهما يستاذنان في الدخول عليك قال نعم فلما دخلا وسلما قال عباس يا امير
المؤمنين اقض بيني وبين هذا علي بن ابي طالب وهما يختصمان بفتح الخاء وتشديد الصاد والذي ولابي
ذر عن الكشميهني التي افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من مال بني النضير اي جعله له فيا خاصة
مما لم يرجف على تحصيله بخيل ولا ركاب وسقطت الفاصلة لابي ذر فاسب بتشديد الموحدة
على وعباس في غير محرور بل من قبل العتب ونحوه فقال الرهط زاد في الخمس عثمان واصحابه يا امير المؤمنين
اقض بينهما وارح بهمزة مفتوحة وراء ساكنة فحاء مهملة من الاراحة احدهما من الاخر فقال عمر اتئدوا
بتشديد الواو ففوقية مفتوحة وهمزة مكسورة لا تعجلوا انشدكم بفتح الهمزة والجمة اسالكم
بالله الذي باذنه تقوم السماء بغير عمد والارض على الماء هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر المبتدا الذي هو ما والعايد محذوف اي الذي تركناه صدقة
يريد عليه السلام بذلك نفسه وكذا غيره من الانبياء لانهم لا يورثون كما قال في حديث اخر نحن معاشر
الانبيا لا نورث قالوا اي الرهط قد قال عليه الصلاة والسلام ذلك فاقبل عمر على علي وعباس
رضي الله عنهم فقال لهما انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال
ذلك قالا نعم قال فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله خص نبيه صلى الله عليه وسلم بخاصة وتعالى كان خص رسول الله صلى الله
عليه وسلم بشيء لم يعطه احدا غيره فقال الله تعالى وما افاء الله على رسوله منهم الى قوله قدير فكانت هذه
خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا والله ما احتازها دونكم ولا استاثر بها عليكم لقد اعطاكموها
وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم يأخذ
ما بقي منه فيجعله مجعل مال الله بفتح الميم وسكون الجيم في السلاح والكراع ومصالح المسلمين فعمل
بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته فنشدكم بالذي صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله عنه فانا
قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قبضته فعملت بما عمل به ابو بكر فعمل فيه بما عمل به ولابي ذر وفي نسخة فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانتما فاقبل عمر ولابوي ذر والوقت واقبل على علي وعباس وقال لهما تذكران بالتثنية
واستشكل مع قوله وانتما حينئذ بالجمع لعدم المطابقة بين المثنى اذ الخبر واجاب في الكواكب الدراري بانه على مذهب من
قال ان اقل الجمع اثنان او ان لفظ حينئذ ذكره وتذكران ابتدا كلام قال وفي بعضها انتما تذكران ان ابا بكر فيه كما
تقولان والله عز وجل يعلم انه فيه لصادق بار بتشديد الراء راشد تابع للحق توفي في الله عز وجل
ابا بكر رضي الله عنه فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر فقبضتها سنتين من امارتي
بكسر الهمزة اعمل بفتح الميم فيها بما عمل رسول الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي اعمل رسول الله
والوقت فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر والله يعلم انه بار راشد تابع للحق ثم توفي الله عز وجل
فانه لصادق بالام في جون فيه صادق زيادة عطوف بيره ولطفه راشد اسم فاعل من رشد بفتح الشين
والرشد خلاف الغي تابع للحق فرجيتماني كلاكما وكلمتكما واحدة وامركما جميع فجيتني يعني عباسا
ولابنا في هذا قوله اولا جيتماني بالتثنية لجواز انهما جاءا معا او لان كلا منهما جاء وحده قال العباس وحسب قال الكرماني فقلت
لكما وفي الخمس جيتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك وجاءني هذا يريد علينا يريد نصيب امراته
من ابيها فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة فلما بدا لي ان ادفعه اليكما
وجاء لما قوله قلت لكما ان شئتما دفعته اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه
بفتح اليم وتشديد الثانية في الفرع واصله وفرعهما بالتخفيف لتعملان فيه بما عمل فيه رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابو بكر منذ وليه وما عملت فيه منذ وليت بفتح الواو وكسر اللام للخلافة
والا فلا تكلماني في ذلك فقلتما ادفعه الينا بذلك الذي كان يعمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فدفعته اليكما على ذلك افتلتمسان اي افتطلبان مني قضا غير ذلك فوالله الذي باذنه

لتقوم الشهادة بغير عمد والارض على الماء فاخبرني فيها بفرض غير ذلك حتى نقوم الشاهد فان عجزنا عنه
فاوقفها الى بجذف ضمير المفعول ولا بي ذر عن الكشميهني قاده فعاه الى فانا بالفاء والذي في اليونينية وفي بعض
الاصول واه الكوفيكم بفتح الهمزة وضم الكاف قال اي الزهري حدثت هذا الحديث عروة بن الزبير فقال
صدق مالك بن اوس فيما حدث به انا سمعت عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول
ارسل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عثمان بن عفان الى ابي بكر رضي الله عنهم فسالته فيهن ما اي الله
على رسوله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر فكلنا انا اردن فعلت لهن الا بالتحقيف
تغشين الله الم تعلمن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول ما تركناه صدقة يريد بذلك
نفسه انما ياكل ال محمد صلى الله عليه وسلم من هذا المال من جملة من ياكلهم الا انه لهم بخصوصهم فانتهى
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم الى ما اخبرهن بسكون الفوقية قال عروة فكانت هذه الصدقة
بيد علي رضي الله عنه منعها علي عباسا رضي الله عنهما تغلبة عليها بالتصرف فيها وتخصيل غلاتها لا بتخصيص
الاصل بنفسه ثم كان ذلك المال بيد حسن بن علي ثم بيد حسين بن علي ثم بيد علي بن حسين مصغرا ولابي
ذر زيادة ابني الحسين حسين وحسن للثلاثة مواضع و بيد حسن بن حسن بفتح الحاءين كلاهما اي علي
ابن حسين بن علي وحسن بن حسن بن علي وكل منهما عم الاخر كانا يتداولانها اي يتناوبان في التصرف في
الصدقة المذكورة ثم كانت بيد زيد بن حسن بفتح الحاء ابن علي اخي الحسن المذكور وهي صدقة رسول الله صلى
الله عليه وسلم حقا وهذا للديباجي مر في باب فرض الخمس وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني ابرهيم بن موسى الرازي الفراء
الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن عروة بن الزبير عن عائشة ان فاطمة عليها السلام والعباس لقيا ابا بكر رضي الله عنهم يلتمسان
اي يطلبان ميراثهما ارضه عليه الصلاة والسلام من فدك بالصرف ولابي ذر من فدك بعد ميم
وكانت له عليه الصلاة والسلام خاصة وسهمه بن خيبر وبالخمس فقال لهما ابو بكر رضي الله تعالى عنه
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر المبتدا او هو ما تركنا وسبق
في الخمس ان الائمة حرفوه فقالوا لا يورث بالتحتية بدل النون وصدقة نصب على الحال وما تركنا مفعول ما لم
يسم فاعله فجعلوا المعنى ان ما يترك صدقة لا يورث فحرفوا الكلام واخرجوه عن نمط الاختصاص اذا حاد الائمة اذا
وقفوا اموالهم وجعلوها صدقة انقطع حق الورثة عنها تتمة مر مزيد بحث لذلك فراجعه انما ياكل محمد في هذا المال
في جملة من ياكل منه اي يعطون منه ما يكفيهم لا على وجه الميراث عنه اعتذر ابو بكر عن منعه القسمة بقوله والله لا
انا قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي ولا يلزم منه ان لا يصلهم بغير هذه الجهة اخرى
وتقدم هذا الحديث في اول الخمس بدون قوله والله لقرابة الخ قال في الفتح وظاهر الادراج وقد بينه الاسماعيلي
بلفظ فتشهد ابو بكر فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فوالله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل
من قرابتي بابي — قتل كعب بن الاشرف اليهودي
وكان في ربيع الاول في السنة الثالثة كما عند ابن سعد وسقط لفظ باب لابي ذر فنابها رفع كالا يخفى وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المدني قال حدثنا سفين بن عيينة قال عمرو بفتح العين بن دينار في نسخة
قال سمعت عمرا يقول سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من لكعب بن الاشرف من ليشدد ويندب لقتله فانه قد اذى الله ورسوله فقام محمد بن مسلمة
وهو من قريش عليهم كما عند ابن ماجه من طريق ابي الاسود عن عروة وفي الاكليل للحاكم من طريق محمد بن محمد بن
مسلمة عن جابر فقد اذانا ببشعره وفتوى المشركين فقال محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام ابن سلمة الانصاري
اخو بني عبد الاشهل فقال يا رسول الله اتحب ان اقتله استفهام استخباري قال عليه الصلاة والسلام
نعم احبذ لك قال يا رسول الله فاذن لي ان اقول شيئا بسر كعبا قال له عليه الصلاة والسلام قل وعند
ابن عبد البر فرجع محمد بن مسلمة فمكث ثلاثا ما شاء الله لا يسمع له خبرا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فاتانا يا بلة سلكان بن سلامة بن وقش وكان اخا كعب بن الاشرف من الرضاعة وعباد بن بشر بن وقش فالحارث
ابن اوس بن معاذ واياه عنى عمرو بن جبر فاخبرهم بما وعده رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل ابن الاشرف فاجابوه
الى ذلك فقالوا كلمنا نقتله ثم اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله لا بد لنا ان نقول
قال قولوا ما بدا لكم فانتم في حل فاتاه اي اتا كعبا محمد بن مسلمة فقال له يا كعب ان هذا الرجل يعني النبي صلى
الله عليه وسلم قد سالنا صدقة مفعول ثان لسال اذا لواقدي وتحن ما نجد ما ناكل والله وقد عنانا
بفتح وتشديد النون الاولى اي اتعبنا وكلفنا المشقة وابى قد اتيتك استسلفك قال كعب وايضا
اي زيادة على ما ذكرت والله لتملنه بفتح الفوقية والميم وضم اللام وفتح النون المشددة باين اي ليزيدن
ملا لنكم وضجركم قال محمد بن مسلمة انا قد اتبعناه فكلا نحب ان ندعه اي ان نتركه حتى ننظر الى
اي شيء يصير شانه اي حاله وقد اردنا ان نسلفا وسقا او وسقين بفتح الواو وكسرها والوسق
كما في القاموس ستون صاعا بصاع عمر وستون صاعا والصاع اربعة امداد وكل مد طل وذلك والسك

من الراوي فاله علي بن المديني كما قاله ابن حجر او سفيان كما قاله الكرماني وحدثنا عمرو هو ابن دينار عن من قلم
يذكر وسقا او وسقين نصبهما على الحكاية ولابوي ذر والوقت وسق او وسقان فقال اي عمرو اري بضم
الهمزة اي اظن قال فيه في الحديث وسقا او وسقين فقال كعب لتمرنه بهمزة وصل وفتح للطاء للاحقين
وفي الفرع الاولى بهمزة قطع وكسر الطاء اي اعطوني رهنا على التمر الذي تريدونه قالوا اي شيء تريد ان نرهنك
قال ارهنوني بالف العرصل وفتح الصاد في الفرع كاصله نساءكم قالوا لك كيف نرهنك ونساؤنا بفتح حرف المضارعة
لان ماضيه ثلاثي رهى قيل وفيه لغة اخرى وانت اجمل العرب والنساء بان الى الصور الجميلة زاد ابن سعد من مرسل عكرمة
ولابنائنا وابي امراة تمتنع منك لجمالك قالوا فنرهنك ابناءكم قالوا كيف نرهنك بضم التحتية
وفتح المهملة احلامكم بالرفع مفعول ناب عن فاعله فيقال لاحدهم رهنت بوسق او وسقين
هذا عام علينا ولكنا نرهنك اللامة بالهمزة وابدالها الفا قال سفين بن عيينة يعني بالامة
السلاح والعقد قال العيني اللغة انها الدرع فيكون اطلاق السلاح عليها من اطلاق اسم الكل على البعض ومراده
ان الاينكر احد السلاح عليهم اذا اقترنوا معهم كما في رواية الواقدي فواعدناه ان ياتيه بالحارث محمد بن مسلمة بلالا
ومعه ابونا بابة بنون وتعقد الالغمزة سلكان بن سلامة وهو اخو كعب من الرضاعة وندمه في الجاهلية
فذهبوا الى الحصن فنزل اليهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فنزل اليهما وعنده ابن اسحق وابي عمران محمد بن
ابن سلمة والاربعة المذكورين فدعوا الى كعب فقال ان يا تونا فلا بد سلكان فلما اتاه قال له ويحك
يا ابن الاشرف اني قد جئتك لحاجة اريد ذكرها وقطعنا عنا السبيل حتى جاع العيال وجهدنا الا نفس واصبحنا
قد جهدنا وجهدنا عيالنا فقال كعب انا ابن الاشرف اما والله لقد كنت اخبرك يا ابن ام سلامة ان الامر
سيصير الى ما اقول فقال سلكان اني قد اردت ان تبيعنا طعاما وترهنك ونوثق لك قال ارهنوني
ابناءكم ونساءكم قال لقد اردت ان تفضحنا انك انت اجمل العرب وكيف نرهنك نساءنا ام كيف نرهنك
لسلاحنا ابناءنا فنعير احدهم فيقال رهن وسق او وسقين ان معي اصحابا على مثل رايي وقد اردت ان اتيتك بهم
فتبيعهم وتحسن في ذلك وترهنك من الحلقة ما فيه وفا فقال ان في الحلقة لوفا فرجع ابونا بابة
الى اصحابه واخبرهم الخبر وامرهم ان ياخذوا السلاح وبا تقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعلوا واجتمعوا
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى معهم الى بقيع الغرقد وجمعوا وقال انطلقوا على اسم رسول الله
وقال اللهم اعنهم وخرج عنهم وكانت ليلة مقمرة حتى انتهوا الى حصنه فهتف به ابونا بابة انتهى فيه
ان الذي خاطبا كعبا بذلك اولادا بونا بابة وهو الذي هتف به وهو مخالف لرواية الصحيح من انه
محمد بن مسلمة فيحتمل كما في الفتح ان يكون كل منهما كلمه في ذلك وقال في المصابيح ان محمد بن مسلمة
وكلامه مع كعب كان اولا عند المعاوضة في حديث الاستسلاف وكونه ارضيعه اي نابلة انما هو ولابي
الحال عند نزوله اليهم من الحصن فقالت له امراته بقاف لحافظ ابن حجر على شمتتها ابن محرج
هذه الساعة فقال انما هو محمد بن مسلمة واخي ابونا بابة وقال سفين غير عمرو بفتح العين ابن
دينار وبين الحميدي في روايته عن سفين انه الغبرا الذي ابهمه هنا وما العيبي قالت اي امراة كعب له
اسمع صوتا كانه يقطر منه الدم كناية عن طالب شر وعند ابن اسحق فتالت الله اني لاعرف في
صوته الشر قال كعب انما هو اخي محمد بن مسلمة ورضيعي ابونا بابة ان الكريم لو
والمستملي اذا دعي الى طعنة بليل لاجاب قال ودبي تحل بضم التحتية وكسر المهملة محمد بن مسلمة معه
رجلين ولابي ذر وقد دخل بفتح التحتية وضم المهملة معه محمد بن مسلمة برجلين بزيادة المعجمة قتل السفيان
سماهما عمرو اي ابن دينار قال اسما بعضهم قال عمرو وجاءه برجلين وقال غيره عمرو وابو
عبس بن جبر بفتح العين المهملة وبعد الموحدة الساكنة مهملة واسمه عبد الرحمن وجبر بفتح الجيم
وسكون الموحدة الانصاري الاسهلي والحارث بن اوس واسم جد معاذ وعباد بن بشر بفتح
العين وتشديد الموحدة وبشر بموحدة مكسورة ومعجمة ساكنة ابن وقش السالف ذكرهم قال عمرو جاء معه برجلين
فقال لهم اذا ما جاء كعب فاني قاتل بشعره اي اخذه والعرب تطلق القتل على غير الكلام مجازا ولابي
ذر عن الكشميهني فاني قابل بشعره واسمه بفتح السين المهملة فاذا رايتموني استمكنت برأسه فدونكم فخذوه
باسيافكم فاضربوه وقال عمرو مرة فاسمكم بضم الهمزة وكسر السين اي امكنكم من الشم فنزل اليهم كعب بن حصن
حالكونه ملوشحا بثوبه ومتوفنا بفتح الفاء والنون بينهما واو ساكنة وبعدها فاء اخرى بفوح لمته دهن
الطيب فقال محمد بن مسلمة لكعب ما رايت كالليلة يوم رجعا اي اطيب وكان جد ابي عبيد لعرس وقال غير عمرو قال
كعب عندي اعطر نساء العرب ولابي ذر عن الحموي والمستملي اعطر سيد العرب على الحذف وعند الواقدي ان كعبا
كان يدهن بالمسك الفتيت والعنبر حتى يتلبد في صدغيه واكمل العرب وعند الاصيلي كما في الفتح واجمل
بالجيم بدل الكاف قال الدمياطي اسنده قال عمرو وفي رواية فقال محمد بن مسلمة لكعب اتاذن لي ان اشم راسك
بفتح الهمزة والشين المعجمة قال نعم فشمه ثم اشم اصحابه ثم قال لهم من ثانية اتاذن لي ان اشم
راسك قال نعم فلما استمكن محمد بن مسلمة قال لاصحابه دونكم خذوه باسيافكم فقتلوه ثم اتوا النبي

صلى الله عليه وسلم فاخبروه بقتله وهذا الحديث سبق مختصرا بهذا الاسناد في باب رمي السلاح والله اعلم

باب قتل ابي رافع عبد الله بن ابي الحقيق

اللام كان بخيبر ويقال اسمه في حصن له بارض الحجاز وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب مما وصله يعقوب ابن سفيان في تاريخه عن حجاج بن ابي منيع عن جده عنه هو اي قتل ابي رافع بعد قتل كعب بن الاشرف قال ابن سعد في رمضان سنة ست وقيل غير ذلك وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن منصور نسبه لجده واسم ابيه ابرهيم السعدي المروزي قال حدثنا يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي قال حدثنا ابن ابي زائدة زكريا يحيى عن ابيه زكريا بن ابي زائدة ميمون ابو خالد الكوفي القاضي عن اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنهما وسقط لابي ذر ابن عازب انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا ماذون العشرة من الرجال وعند الحاكم انهم كانوا اربعة فيهم عبد الله بن عتيك الى ابي رافع ليقتلوه بسبب كان حرب الاحزاب عليه صلى الله عليه وسلم فدخل عليه عبد الله بن عتيك بفتح العين المهملة وكسر الفوقية وسكون التحتية بعدها كاف الانصاري ببيته بفتح الموحدة وسكون التحتية ولابي ذر عن الحموي والمستملي بيته بفتح التحتية ومشددة بلفظ الماضي من التبييت والجملة حالية بعد مرقدا اي دخل على ابي رافع عبد الله بن عتيك والحال انه قد بيت الدخول ليلا اي في الليل وهو اي قال الحافظ ابن حجر ابو رافع نائم فقتله كذا اورده مختصرا وسبق في باب قتل النائم المشرك من طريق علي بن مسلم عن يحيى بن زكريا من ابي زائدة سطرا لا بخبر رواية ابرهيم بن يوسف الآتية قريبا ان شاء الله تعالى ولفظه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي قال هو ايضا شيخ آخر لمسلم روى عنه بالواسطة عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه وثبت ابن عازب لابي ذر انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي رافع عبد الله او سلام اليهودي رجالا من الانصار سمي منهم في هذا الباب اثنين فاثر بالفا وتشديد المثلثة المضمومة ولابي ذر وامر عليهم عبد الله ابن عتيك بفتح العين المهملة وكسر الفوقية ابن قيس بن الاسود بن سلمة بكسر اللام وكان ابو رافع يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعين عليه وهو الذي حزب الاحزاب يوم الخندق وعند ابن عايذ من طريق ابي الاسود عن عروة انه كان في حصن غطفان وغيرهم من بطون العرب بالمال الكثير على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو رافع في حصن له بارض الحجاز فلما دنوا منه وقد غربت الشمس وراح الناس ليرجعوا بمواشيهم التي ترعى وتسرح وهي لسائمة من الابل والبقر والغنم فقال عبد الله لاصحابه الاثوا ان شاء الله تعالى في هذا الباب اجلسوا مكانكم واني منطلق الى حصن ابي رافع ومطلق للبواب لعلي ان ادخل الى الحصن فاقبل ابن عتيك حتى دنى من الباب ثم تقنع تغطى بثوبه ليخفي شخصه كي لا يعرف كانه يقضي حاجة وقد دخل الناس فهتف به اي ناداه يا عبد الله ولم يرد به العلم العيني لان الناس كلهم عبيد الله ان كنت تريد ان تدخل فادخل فاني اريد ان اغلق الباب فدخلت فلبثت بفتح الكاف والمثلثة اي اختفاء فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق بالعين المهملة واللام المشددة الاغاليق بالهمزة المفتوحة والغين المعجمة اي المفاتيح بغلقها ويفتح علو تد بفتح الواو وكسر الفوقية ولابي ذر بتشديد الدال اي الفوقية فاغ الفوقية بعد قبلها والاغ تاليها قال ابن عتيك فعمدت الى الاغاليد بالغين اي المفاتيح فجمعتها فاخذتها وفتحت الباب وكان ابو رافع ينبه بضم اوله فتنبه للضوء اي تحرك عنه بعد العشاء وكان في علالي سلمة بفتح العين وتخفيف اللام وبعد الالف لام اخرى مكسورة فوقية ثم تحتية ممتنعة مشددة جمع عليه بالضم وكسر اللام مشددة وهي الغرفة فلما ذهب عنه اهل سمره صعدت اليه فجعلت كلما فتحت بابا غلقت اغلقت على نفسي من داخل قلت ان هو العوه بكسر النون مخففة وهي لبنية بطة دخلت على فعل محذوف بنفسه تقديره ان دراغا وان احس المشركين استجاروا بكسر الذال المعجمة اي علموا اني لم اقتلهم اي لم خلصوا بضم اللام اي بتشديد التحتية حتى اقتله فانتهيت اليه فاذا هو في بيت مظلم وسط عياله بسكون المثناة التحتية لا ادري اين هو من البيت فقلت يا ابا رافع فقال من هذا فاصوت اي فقصدت نحو صاحب الصوت فاضربه بالسيف وانا دهش بفتح الدال المهملة وكسر الهاء بعدها شين معجمة ولابي ذر دهيش بالفاء بعد الدال فما اغنيت شيئا اي فلم اقتله وصاح ابو رافع فخرجت من البيت فامكث بهمزة قبل الخاء المعجمة غير بعيد ثم دخلت اليه فقلت ما هذا الصوت يا ابا رافع فقال لامك الثوكل مبتدأ موخر لامك وهو دعاء عليه ان رجلا في البيت ضربني بالسيف قال ابن عتيك فاضربه ضربة اثخنته بفتح الهمزة وسكون المثلثة وفتح الخاء المعجمة والنون بعدها فوقية

ضبه

اي الضربة وفي نسخة بسكون النون وضم الفوقية اي بالغت في خراجه ولم اقتله ثم وضعت ظبة السيف بضم الظاء المعجمة وفتح الموحدة الخفيفة بعدها تاء تانيث في الفرع واصله اي حد السيف في بطنه قال في المحكم الظبة حد السيف والسنان والنعل والخف وما اشبه ذلك الجمع ظباة وظبون وظبات ولابي ذر ضبيب بالجيم غير مهموز بينهما تحتية ساكنة بوزن رغيف قال الخطابي هكذا يروى وما رايته محفوظا وانما هو ظبة السيف قال وقد الضبيب لا معنى له هنا لانه سيلان الدم من الجرح وهو ايضا بضم الضاد كما في الفرع واصله ولابي ذر ايضا كما قال في المشارق ضبيب بالصاد المهملة المفتوحة وكذا ذكره الحربي وآخرون حتى اخذ في ظهر فرقت حينئذ اني قتلته فجعلت افتح الابواب بابا بابا حتى انتهيت الى درجته فوضعت رجلي بالافراد وانا اري بضم الهمزة اظن اني قد انتهيت الى الارض وكان ضعيف البصر فوقعت في بيلة مجتمع الماء فانكسرت ساقي فعصبتها بعمامة بتخفيف الصاد ثم انطلقت حتى جلست على الباب فقلت لا اخرج في هذه الليلة حتى اعلم اقتلته ام لا فلما صاح الديك قال الناعي بالنون والعين المهملة جرموته على السور فقال انعي ابا رافع تاجر اهل الحجاز بفتح العين انعي وقال الشافعيني هي لغة والمعروف النعاء فانطلقت الى اصحابي فقلت لهم النجاء مهموز ممدود ومنصوب مفعول مطلق والمد اشهر اذا فروا وذكر قصر اي اسرعوا فقد قتل ابا رافع فانتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته بما ثم قمت فمشيت ما بي قلبة اي علة فمسحها بيده المباركة فكانها اي فكان رجلي ولابي ذر والوقت فكانما بالميم بدل الهاء لم اشتكها قط وبه قال حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم الاودني الكوفي قال حدثنا شريح بضم الكنيين المعجمة اخره مهملة هو ابن مسلمة بالميم واللام المفتوحتين الكوفي وسقط هو لابي ذر حدثنا ابرهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحق عن جده ابي اسحق عمرو السبيعي انه قال سمعت البراء زاد ابو ذر وابن عساكر بن عازب رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي رافع عبد الله بن ابي الحقيق عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة بفتح العين المهملة وسكون الفوقية ولم يذكر الاسود في هذا الطريق وفي مبهمات الحلال للبلقيني ان في الصحابة عبد الله ابن عتبة اثنان احدهما مهاجري وهو عبد الله بن مسعود والآخر عبد الله بن عتبة ابو قيس الذكوائي والاول غير مراد قطعا لان من البعث صحبته ذكر انه كان خماسي الستن او سداسيها فبين الثاني وهذه القصة في مفردات الخزرج وزاد الذهبي ثالثا وهو عبد الله بن عتبة احد من قتل له ذكر في زمن الفتح الردة فقد تممته عبد الله بن اسحق وقال الذكر اني قيل له صحبة في ناس معهم مسعود بن سنان الاسلمي حليف بني سلمة وعبد الله بن انيس بضم الهمزة مصغرا الجهني وابو قتادة الانصاري وعوف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخزاعي بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وبالعين المهملة ابن الاسود بن حزاعي الاسلمي حليف الانصار وقيل هو اسود ابن خزاعي وقيل اسود بن حزام فانطلقوا حتى دنوا من الحصن الذي فيه ابو رافع فقال لهم عبد الله بن عتيك امكثوا انتم حتى انطلق انا فانظر بالنصب عطفا على انطلق قال ابن هشام عتيك فجئت فتلفطت ان ادخل الحصن فقلت اخرج بفتح القاف اخرج بفتح الهمزة قال لم اجد بابا قال فخرج بفتيل بسكون المثناة فتيل يطلبونه قال فجئت ان اعرف بضم الهمزة وفتح الراء قال فضربت راسي بثوبي ورجلي بالافراد كذا في الفرع واصله لكنهما ضبا عليها وللاربعة وطبشت كاني قضيت حاجة ثم نادى صاحب الباب الذي يغلقه من اراد ان يدخل من سمي عند ابي رافع فليدخل قبل ان اغلقه بضم الهمزة فدخلت ثم اختبات في مربط حمار كاين عند باب الحصن وبامربط مكسورة فجعلوا عند ابي رافع ويتحدثون عنه حتى ذهبت بتا التانيث ولابي ذر وابن عساكر ذهب ساعة من الليل ثم رجعوا الى بيوتهم فلما هدات الاصوات بالهمزة المفتوحة بعد الهاء اي سكنت وقال الشافعيني هدات بغير ميم ولا الف ووجهه في الصحاح بانه حقق الهمزة المفتوحة بعد الهاء الفاعل منسأة فالتقت ميم ما التاكنة في الف التاكنة فحذفت الالف لالتقاء الساكنين قال وهذا وان كان على غير قياس لكنه يستانس به لان العمل اللفظ على اللفظ انتهى وصوب الشافعيني الهمز ولو اركد في اصل من الاصول التي رايتها فالله اعلم ولا اسمع حركة خرجت بن مربط الحمار الذي اختبات فيه قال ورايت صاحب الباب الموكل به حبيك وضع مفتاح الحصن في كوة بفتح الكاف وتضم وتشديد الواو وهاتا تانيث والكوة الخرق في الحايط والتانيث والتصغير والتذكير للتكبير فاخذته ففتحت به باب الحصن قال قلت ان تدركني القوم بكسر الدال المعجمة اي على اني انطلقت على نهل بفتح الميم والهاء اي عدت الميم الى الباب بضم القاف اي بالحصن فغلقتها على من ظلمة بالغين المعجمة المفتوحة وتشديد اللام ولابي ذر فغلقتها بتخفيفها ولابي ذر عن الكسميهني فاغلقتها بالالف قال ابن سيد الناس غلق الباب واغلقه وغلقه وهي لغة التنزيل وغلقت الابواب وقال سيبويه غلقت الابواب اي بالتشديد للتكثير وقد يقال اغلقت اي بالالف يريد بها التكثير قال ومعرفي جيد وقال ابن مالك غلقت واغلقت بمعنى وقال في القاموس غلق الباب يغلقه لغة او لغيبة رديئة في اغلقه ثم صعدت بكسر العين الى ابي رافع في مسلمه بضم السين وتشديد اللام مفتوحة بوزن سكرة مرقاة فاذا البيت الذي

هو فيه مظلم قد طمى سراحه بفتح الطاء وفي نسخة بضمها فلما ادبر الرجل ابو رافع فعلت يا ابا رافع قال ابن عتيك فسقط لفظ لابي ذر فعلت بفتح الميم وكسر الحاء صاحب الصوت فاضربه بهمزة مقطوعة بلفظه المضارع لفظ مبالغة لاستحضار صورة الحال وصاح ابو رافع فلم اغن فلم تغن الضربة شيئا قال ابن عتيك ثم جيت كاني اغيثه بهمزة مضمومة فغين معجمة مكسورة ومثلثة من الاغاثة فعلت مالك بفتح اللام اي ما شانك يا ابا رافع وفي نسخة صوتك فقال لامه بفتح الهمزة وتخفيف اللام امجيبك لانك للويل للطارق وجئ بالباء في علم بتشديد الياء اي علم رجل قصرني بالتشديد قال فعهدت له فاضربه بهمزة اخرى فلم تغن شيئا فصاح وقام امله وعند ابن اسحق فصاحت امرانه فتوهب بنا فجعلنا نرفع السيف عليها ثم ذكر نهي النبي صلى الله عليه وسلم قتل النساء فنكفنا عنها قال ثم جئت ولاجي ذر عن الحوي والمستملي فجئت وخرجت صوتي كالمغيث له فاذا هو بالفاء ولابن عساكر واذا هو متعلق على ظهر فاضع السيف في بطنه ثم اتكئي بفتح الهمزة وسكون النون اي انقلب عليه حتى اتيت السلم اريد ان انزل فاسقط معه فانخلعت رجلي فعصبتها اشتشكل مع قوله في السابقة فانكسرت واجيب بانها انخلعت من المفصل وانكسرت من الساق والاول كما منها بمجرد اختلال الرجل ثم اتيت اصحابي اعجل بفتح الهمزة وسكون الهاء المهملة وضم الجيم تجدها لام مشي مشي المقيد كما يمشي مجدل العير على ثلاثة والغلام على واحد فقلت لهم انطلقوا فبشروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله فما برح حتى الى ان اسمع الناعية بجوفيه فلما كان في وجه الصبح مستقبلة صعد الناعية فقال انعى بفتح الهمزة ابا رافع وقال الاسمعيلي اذا العرب اذا اقامت فيهم الكبير اركب راكب فرسا وسار فقال نعى فلان فاك ابن عتيك ففرت امشي في قلبة بفتح القاف واللام اي تغلب واضطراب من جملة علة الرجل فادركت اصحابي قبل ان ياتي النبي صلى الله عليه وسلم فبشرته بتنل ابي رافع فاشتشكل قوله ففرت امشي مع قوله السابق فتسمعها فكانها لواشكها واجيب بانه لا يلزم من عدم التتابع عوده الحالة الاولى وعدم بقاء الاثر فيها ولعله اشتغل عن شدة الالم والاهتمام به بما وقع له من الفرح واعين علي المشي لئلا ما في النبي صلى الله عليه وسلم مسح عليه ذر الى عنه جميع الاوجاع والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

باب غزوة احد

بضم اوله وبتانيثه معا وكانت عند الوقعة العظيمة في شوال سنة ثلاث وسقط لابي ذر لفظ باب فالتالي مرفوع وقول الله تعالى جواب اذ وترفي اذ غدوت من اهلك واذ ظرف خرجت غدوت من اهلك بالمدينة والاذ عدوة ان جحش عائشة رضي الله عنها الى احد لينوي المؤمنين تنزلهم وهو حال مقاعد للقتال مواطن ومواقف من الميمنة والميسرة والقلب والمناحين للقتال يتعلق بيبوئ والله سميع لاقوالكم عليم بنياتكم وضمايركم وقوله جل ذكره ولا تهنوا ولا تضعفوا عن الجهاد ولما اصابكم من القرحة ولا تحزنوا على ما فاتكم من الغنيمة او على من قتل منكم او خرج وهو تسلية من الله لرسوله وللمؤمنين عما اصابهم يوم احد ولقوله لقتلوهم وانتم الاعلون وحالكم انكم اعلا منهم واغلب لانكم اصبتم منهم يوم بدر اكثر مما اصابوا منكم يوم احد وانتم الاعلون بالنظر في العاقبة وهي بشارة بالعلو والغلبة وان جندنا لهم الغالبون ان كنتم مؤمنين جوابه محذوف فقيل تقديره فلا تهنوا ولا تحزنوا وقيل تقديره ان كنتم مؤمنين علمتم ان هذه الواقعة لا تبقى على حالها وان الدولة تصير للمؤمنين ان يمسسكم قرح بفتح القاف والاخر وابو بكر بضمها معنى فتيل الجرح نفسه وقيل المصدر او المفتوح للجرح والمضموم الالم فقد مس القوم قرح مثله للنحويين في مثل هذا تاويل ويوان يقدر شيئا مستقبلا لانه لا يكون التعليق الا في المستقبل وقوله فقد مس القوم قرح مثله تاويل ذلك التاويل هو انهم يحققون اي فقد تبين مس القرح للقوم وهذا خطاب للمسلمين حين انهزموا من احد مع الكافية يقول ان يمسسكم نالوا منكم يوم احد فقد نالوا منهم قبله يوم بدر لم يضعف ذلك قلوبهم ولم يمنعهم عن معاودتكم الى القتال فانتم اولى ان لا تضعفوا ان كنتم مؤمنين الايام صفة فلخبر فيها او الايام خبر لتلك ونداولها جملة حالية العامل فيها معنى اسم الاشارة اي اشير اليها حال كونها مداولة بين الناس اي ان مسار الايام لا بد وان يكون كذلك مصاروفا فيوم تكون العدو للانسان والغلبة للعدو ويوم اخر بالعكس وليس الا من هذا ان الله تعالى ينصر المؤمنين واخرى ينصر الكافرين لان نصر الله تعالى منصب شريف لا يليق بالكافر بل المراد انه تارة يسند والمحنة على الكافرين وتارة على المؤمنين فصلى دالة في الدنيا وعلى الكافر خصوصا عليه وليعلم الله الذين امنوا اي تداولها لنصر ويمحق التدبير وليعلم الله المؤمنين ميزهم بالصبر والايمان من غيرهم حاصلهم قبل الوجود ويتخذ منكم شهداء وليكرمنا منكم بالشهادة ويريد المستشهدين يوم احد وسموا بذلك لانعام الله عليهم احياء وحضرت ارواحهم دار السلام وارواح غيرهم لا تشهدها اولان الله وملائكته شهدوا لهم بالجنة والله لا يحب الظالمين اعتراض بين بعض التعليل وبعض وتعضاه والله لا يحب من ليس من صفاته الثابتين على الايمان المجاهدين في سبيله وهم المنافقون والكافرون وليمحص الله الذين امنوا التمحيص التخليص من الشيء المعيب وقيل من الابتلاء والاختبار قال رؤبة فصيلا كان سبا ملففا فلسفه التمحيص حتى بدا البياض ويمحق الكافرين ويهلكهم الذين كانوا يربون عليه الصلاة والسلام يوم احد لانه تعالى لم يمحق كل الكفار بل بقي منهم كثير على عهدهم والمعنى ان كانت الدولة للمؤمنين فللتمييز والاستشهاد والتمحيص وان كانت على الكافرين فلمحقهم وتحوانا رهم ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ام هنا منقطعة والهمزة فيها للانكار اي لا تحسبوا ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم اي ولما تجاهدوا لان العلم متعلق بالمعلوم فنزل نفي العلم منزلة منتفعة لانه منتف بانتفائه بقوله ما علم الله في فلان خيرا اي ما فيه خير حتى يعلمه ولما بمعنى لو الا ان فيه ضربا من التوقع فدل على نفي الجهاد فيما مضى وعلى توقعه فيما يستقبل كذا قرره الزمخشري وتعقبه الوجيان فقال الذي قال في لما انها تدل على توقع الفعل المنفي بها فيما يستقبل لا علم احد من النحويين ذكر ذلك بل ذكروا انك اذا قلت لما يخرج زيد دل ذلك على انتفاء الخروج فيما مضى منفصلا لفعله الى وقت التكلم الا احتمالا انها تدل على توقعه في المستقبل فلا انتهى قال في الدر النضاخة انما فرقوا بينهما من جهة ان النفي بلم يدخل على فعل غير مقرون بقد لما نفي له مقرونا بها وقد تدل على التوقع فتكون كلام الزمخشري صحيحا من هذه الجهة ويعلم الصابرين نصب بان مضمرة بعد الواو ومعنى الجمع بحولا تاكل السمك وتشرب اللبن يعني دخول الجنة وترك المصابرة على الجهاد مما لا يجتمعان ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه فقد رايتموه وانتم تنظرون سقط لابي ذر وابن عساكر من قوله وانتم الاعلون الى اخره وقال الى قوله وانتم تنظرون وقوله تعالى ولقد صدقكم الله وعده تحقق اذ تحسونهم اي تستاصلونهم قتلا باذنه باسره وعلمه حتى اذا فشلتم ضعفتم وجبنتم وتنازعتم في الامر اي اختلفتم ومن انهزم المشركون فقال بعضكم انهزم القوم فما منا فالتلتم على الغنيمة وقال اخرون لم نحاوز امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وعصيتم امر نبيكم صلى الله عليه وسلم بتركم المركز واشتغالكم بالغنيمة من بعد ما اراكم ما تحبون من الظفر وقهر الكفار منكم من يريد الدنيا الغنيمة وهم الذين تركوا المركز لطلب الغنيمة ومنكم من يريد الاخرة وهم الذين ثبتوا مع عبد الله بن جبير حتى قتلوا ثم صرفكم عنهم اي كف معرفته عنكم فغلبوا ليبتليكم ليمتحن صبركم على المصايب وبنائكم عندها ولقد عفا عنكم حيث ندمتم على ما فرط منكم من عصيان امر الله صلى الله عليه وسلم والله ذو فضل على المؤمنين بالعفو وقبول توبتهم وسقط لابن عساكر من قوله باذنه عفا عنكم وقال في رواية ابي ذر فتلا باذنه الى قوله والله ذو فضل على المؤمنين وقوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا الاية الذين مفعول اول وامواتا مفعول ثان والفاعل اما ضمير كل مخاطب او ضمير الرسول صلى الله عليه وسلم وسقط قوله الاية لابي ذر وابن عساكر وبه قال حدثنا ابراهيم ابن موسى الفراء الصغير قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد هذا جبريل عليه السلام اخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب هذا الحديث من سر بسيل النحابة ولعل ابن عباس حمله عن ابي بكر فقد ذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم في يوم بدر خفق خفقة ثم انتبه وقال ابشر يا ابا بكر هذا جبريل عليه السلام اخذ بعنان فرسه يقوده على ثناياه الغبار وقد سبق الحديث في باب شهود الملائكة بدرا بنسنه ومتنه لكن بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر بدل قوله هنا يوم احد وهنا الضراب المعروف لا يوم احد ولذا اسقط من رواية ابي ذر وقتين من المتقنين ولم يثبت الا في رواية ابي الوقت والاصيلي من راو وناسخ والله اعلم وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم هنا عقب قال اخبرنا زكريا بن عدي ابو يحيى الكوفي قال اخبرنا ابن المبارك عبد الله عن خيوة بن شريح الحضرمي الكندي عن يزيد بن ابي حبيب سويد المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد ثمانيا بالبناء بعد النون ولابن عساكر ثمان سنين فيه بجواز ان وقعة احد كانت في شوال سنة ثلاث ووفاته صلى الله عليه وسلم في ربيع الاول سنة احدى عشرة وحينئذ فيكون قد شيع سنين وهو من باب جبر الكسر زاد في الجنائز كغيره واحد هنا على الميت قاله ابن عبد البر انه صلى الله عليه وسلم دفنهم بعد صلاة الميت والاجماع بعد انه لا يصلى عليه عند الشافعية وعند ابي حنيفة المخالف لا يصلى على القبر بعد ثلاثة ايام كالموتى للاحياء والاموات لم يطلع المنبر فقال اني بين ايديكم فرط بفتح الفاء وتشديد الراء وزاد في الجنائز لكم كغيره واحد اتاهم سابقكم على الحوض على المهيأ له لاجلكم وفيه اشارة الى قرب وفاته وانا عليكم شهيد بأعمالكم وان موعدكم يوم القيمة الحوض واني الان لانظر اليه نظر حقيقة بطريق الكشف من مقامي هذا بفتح ميم مقامي في الاول والثاني لست اخشى عليكم ان تشركوا بالله زاد في الجنائز بعدي كما للاثنى اخرى عن احد اي لست اخشى عليكم بعبادة الاشراك بل على نحو عكسه لان ذلك قد وقع من بعضهم ولكن اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوها باستئناف احدي التاءين ان ترغبوا فيها قال عقبة فكانت اخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبق هذا الحديث في الجنائز في باب الصلاة على الشهيد وبه قال

حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى بن باذام الكوفي عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي عن البرا بن عازب رضي الله عنه انه قال لقينا المشركين يوميئذ اي يوم احد وكانوا
ثلاثة الاف رجل ومعهم مائتا فارس وجعلوا على ميمنة خالد ابن الوليد وعلى الميسرة عكرمة بن ابي جهل وعلى
الخيل صفوان بن امية او عمرو بن العاص وعلى الرماة عبد الله بن ربيعة وكان فيهم مائة رام وكان المسلمون مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعمائة وفرسه عليه الصلاة والسلام فرس ابي بردة بن دينار واجلس النبي
النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة واللام جيشا من الرماة بضم الراء ابا لبنل وكانوا خمسين رجلا
واسر بتشديد اليم عليهم عبد الله بن جبير بن النعمان اذا بني عمرو بن عوف وقال لا تبرحوا ان رأيتمونا
وفي رواية زهير في الجهاد حتى ارسل اليكم وعند ابن اسحق فقال انضح الخيل عنا بالنبل لا يأتونا من خلفنا
ان كانت لنا او علينا فاثبت مكانك ان لم يأتمونا ظهرنا عليهم فلا هم فلا تبرحوا من مكانكم وان
رأيتمونا يعني المشركين ظهرنا عليهم فلا تعينونا وعند ابي سعيد في الطبقات وكان اول من اتى المرهب
بيديه ابو عامر الفاسق طلع في خمسين من قومه فناداه انا ابو عامر فقال المسلمون لا مرحبا بك ولا اهلا يا فاسق
فقال لقد اصاب قومي بعدي شر ومعه عبيد قريش فتراموا بالحجارة ثم والمسلمون حتى ولى ابو عامر واصحابه
وجعل نساء المشركين يضربن بالدفوف والغرابيل تحرضهن ويذكرنهم قتلى بدر يقلن

نحن بنات طارق ... نمشي على النمارق
ان تقبلوا نعانق ... او تدبروا نفارق
فراق غير وامق

قلنا لقيا بحذف النون ولابن عساكر لقينائهم وجعل الرماة يرشقون خيلهم بالنبل هو اراب بفتح طلحة
صاحب اللواء بيارز فرز له علي بن ابي طالب فالتقيا بين الصفين فبدره علي فضربه على رأسه حتى فلق هامته
فوقع وهو كبش الكتيبة فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وظهر التكبير وكبر المسلمون وشدوا على
كتائب المشركين يضربونهم حتى تقصف صفوفهم ثم حمل لواءهم عثمان بن ابي طلحة ابو شيبة وهو امام النهزمة
يرتجز وهو يقول

ان على اهل اللواء حقا ... ان تخضب الصعدة او تندقا

وحمل عليه حمزة بن عبد المطلب فضربه بالسيف على كاهله فقطع يده وكتفه حتى انتهى الى موتزنه وبدا
جوفه ثم حمله ابو سعيد بن ابي طلحة فرماه سعد بن ابي وقاص فاصاب حنجرته فاذلع لسانه اذلاع الكلب
فقتله ثم حمله مسافع بن طلحة بن ابي طلحة فرماه عاصم بن ثابت فقتله ثم حمله سنين بن قارظ فلسنا
بالعربي من قتله ثم حمله صواب غلامهم فقال قايل قتله سعد بن ابي وقاص وقال قايل قتله علي بن ابي طالب
وقال قايل قتله قزمان وسيأتي القول فلما قتل اصحاب اللواء ادبروا اي المشركون منهزمين لا يلوون
حتى رأيت النساء يشددن بفتح التحتية وسكون الشين المعجمة وفتح الفوقية وسكون النون من
المهملة الاولى وسكون الثانية بعدها نون اي يسرعن على المشي في الجبل ولابن عساكر يتشددن بتحتية
فوقية مفتوحة فمهملة مشددة مفتوحات ولابن عساكر قال ابي ذر عن الكشميهني ليسدن بتحتية
مضمومة فسين مهملة فنون اي يصعدن في الجبل رفعن ولابي ذر عن الكشميهني رفعن عن سوقهن جمع ساق
ليعينهن ذلك على سرعة الهرب قد بدت خلاخلهن وسمى ابن اسحق النساء اللاتي ذكرن هند بنت عتبة
خرجت مع ابي سفيان وام حكيم بنت الحارث بن هشام مع زوجها عكرمة بن ابي جهل وفاطمة بنت الوليد
ابن المغيرة مع زوجها الحرث بن هشام وعمرة بنت مسعود الثقفية مع صفوان بن امية وبنت
ابن صفوان وريطة بنت شيبة السهمية مع زوجها عمرو بن العاص وبنت وامه عثمان والدة
بنت سعد مع زوجها محمد بن الخارجي طلحة بن ابي طلحة الحبي وخناس بنت مالك والدة مصعب بن عمير
وعمرة بنت علقمة من كنانة فاخذوا اي المسلمون يقولون خذوا الغنيمة خذوا الغنيمة
فقال عبد الله بن جبير عهد الي بالشد بتشديد الشين صلى الله عليه وسلم ان لا تبرحوا من مكانكم
قالوا وقالوا لنجرد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قد انهزم المشركون فما مقامنا ههنا ووقفوا
بثنيتهن العسكر ويأخذون ما فيه من الغنايم وثبت اميرهم عبد الله في نفر يسير دون العشرة فكما
وقال لا احاوز امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما ابوا صرف وجوههم اي حبرف فلم يلبثوا
ونظر خالد بن الوليد الى خلا الجبل وقلة اهله فكروا بالخيل وتبعه عكرمة بن ابي جهل وحملوا على من بقي من
الرماة فقتلوهم وقتل اميرهم عبد الله بن جبير وانتقضت صفوف المسلمين واشتد ارتحاطهم
وحالت الريح فصارت دبورا وكانت قبل ذلك صاوبا وابليس لعنة الله ان محمدا قد قتل واختلط
المسلمون فطفقوا يقتلون على غير شعار ويضرب بعضهم بعضا ما يشعرون من العجلة والدهش
فاصيب سبعون قتيلا من المسلمين وذكر ابن شبة الناس فزاد واعلى المائة وقتل ان من
السبعين من الانصار خاصة وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال يرمي عن قوسه
حتى صارت شظايا ورمي بالحجر وثبت معه عصابة من اصحابه اربعة عشر رجلا سبعة من

المهاجرين

المهاجرين منهم ابو بكر وسبعة من الانصار وكان يوما بلا وتمحيص اكرم الله فيه من اكرم من المسلمين بالشهادة حتى خلص
العدو اليه فعلاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقذف بالحجارة حتى وقع لشقه واصيبت ترقوته وشج في
وجهه وكان الذي صاك من ضربه وجعل الدم يسيل على وجهه وانكفر اطلع ابو سفيان بن
صخر بن حرب فقال في القوم محمد ثلاث مرات الاستفهام زاد ابن سعد ثلاثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه
فقال ابو القوم ابن ابي قحافة ابو بكر الصديق قال عليه السلام لا تجيبوه فقال اي القوم ابن الخطاب
عمر فاقبل ابو سفيان على اصحابه فقال ان هؤلاء قتلوا ولو قتلوا وقد كفيتموهم فلو كانوا احياء لاجابوا فلم يملك
عمر نفسه فقال له كذبت يا عدو الله ان الذي عددت لاحياء كلهم وقد ابقى الله عليك ما يخزيك والاحياء ذكر
وابن عساكر لك ما يخزيك بالتحتية المضمومة وسكون الخاء المعجمة بعدها نون ساكنة او با لجيم وبعدها
تحتية ساكنة ثم قال ابو سفيان اعل بضم الهمزة وسكون العين المهملة وضم اللام هبل بضم الهاء وفتح الموحدة
وبعدها لام اسم صنم كان بباب الكعبة اي ظهر دينك اولبر لتعم امرك وبخير دينك فقد
علمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجيبوه فقالوا ما نقول قال عليه الصلاة والسلام قولوا الله اعلى واجل
وقال ابو سفيان لنا العزى ولا عزى لكم تأنيث الاعز بالزاي ثم ضم لقريش فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اجيبوه قالوا ما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم اي لا ناصر لهم فالله تعالى مولى العباد جميعا
من جهة الاختراع وملكه التصرف وتولي المومنين خاصة من جهة النصرة قال ابو سفيان يوم بيوم
اي هذا اليوم المقابلة يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يوم بدر اصابوا من المشركين اربعين
مائة سبعين اسيرا وسبعين قتيلا وفي واحد استشهد من الصحابة سبعون كما مر والحرب سجال اي
نوبة لك ونوبة لنا وتجدون ولابي ذر عن الكشميهني وستجدون مثلة بضم وسكون المثلثة اي ممن استشهد
من المسلمين لكن جزع الاذان والانوف لم آمر بها ان تفعل بهم وسقط لابن عساكر والكشميهني لفظ بها هاء
والحال انها لم تسؤني وان كنت ما امرت بها وعند ابن اسحق عن صالح بن كيسان فالخرجت هند والنسوة
معها يمثلن بالقتلى من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجدعن الاذان والانف حتى اتخذت هند
من ذلك خدما وقلائد واعطت خدمها وقلائدها وفرطها اللاتي كن عليها لوحشي جزالة على قتل حمزة
وبقرت عن كبد حمزة فلاكتها فلم تستطع ان تسيغها فلفظتها ثم علت على صخرة مشرفة فصرخت باعلا صوتها

نحن جزيناكم يوم بدر ... والحرب بعد الحرب ذات شعر
ما كان عن عتبة لي من صبر ... ولا اخي وعمه وفكري
شفيت نفسي وقضيت نذري ... شفيت وحشي غليل صدري
فشكر وحشي علي عمري ... حتى ترم اعظمي في قبري

وحديث الباب من افراد المؤلف وبه قال اخبرني ولابوي ذر والوقت وابن عساكر حدثني بالافراد فيهما
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما انه قال اصطبح الخمر شرب صبوحا يوم احد قتل فيه خمسة نفر منهم عبد الله والد
جابر ثم قتلوا شهدا والحمزة في بطونهم فلم يمنعهم ما كان في علم الله من تحريمها ولا كونها في بطونهم من حكم
الشهادة وفضلها الان التحريم انما يلزم بالنهي وما كان قبل النهي فعفو يخاطب به وهذا الحديث قدم
في باب فضل قول الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا من كتاب الجهاد وبه قال
حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابرهيم بسكون العين من ابيه ابرهيم ان اباه عبد الرحمن ابن
عوف بالغا الى بطحاء في السنن للترمذي انه كان خزازا وكان صايما وعند ابي عمر وكان في مرض
موته قال قتل مصعب بن عمير يوم احد قتله ابن قميئة ظانا انه رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعد ان قاتلوا دون رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم دفع البه اللواء كما
قيل وقال ابن سعد انه لما قتل اخذ اللواء ملك على صورته وهو خير مني قاله تواضعا وقيل انما قاله لكونه اد
قيل العلم بكونه من العشرة المبشر كفن في برده ان غطي بها رأسه بضم الغين مبنيا للمفعول كفن بدت
ظهرت رجلاه وان غطي رجلاه بدا ظهر رأسه بقصرها واراه بضم الهمزة اي ظنه قال قتل حمزة بن عبد المطلب
وهو خير مني قتله وحشي وسق بطنه واخذ كبده فجاء بها الى هند بنت عتبة فمثلت بحمزة وجعلت من ذلك
مسكلتين وتعضد بتين حتى قدمت بذلك وبكبده مكة قاله ابن سعد وعند الحاكم من حديث انس ان حمزة
كفن ايضا كذلك ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط بضم الموحدة مبنيا للمفعول فيهما بسبب الغنايم
والغنائم او قال اعطينا من الدنيا ما اعطينا بضم الهمزة بدل البسط بها وقد خشينا ان تكون حسناتنا
عجلت ولابن عساكر ولابي ذر عن الكشميهني قد عجلت لنا ثم جعل يبكي خوفا على ان لا يلحق بمن تقدمه وحزنا على
تأخر عنهم حتى ترك الطعام وبه قال حدثنا بالجمع ولابوي ذر حدثني محمد بن ثمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة

عن عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال جاء رجل قال الحافظ
ابن حجر لم اقف على اسمه للنبي صلى الله عليه وسلم يوم غزوة احد ارايت اي اخبرني ان قتلت فاين انا
قال صلى الله عليه وسلم في الجنة فالقى الرجل تمرات كانت في يده ثم قاتل حتى قتل وقد زعم ابن بشكوال
ان اسم هذا الرجل عمير بن الحمام بضم المهملة وتخفيف الميم الاولى ابن الجموح الانصاري السلمي محتجا بحديث انس ان
عمير بن الحمام اخرج تمرات ليجعل ياكل منهن ثم قال لئن انا جبت حتى اكل تمراتي هذه انها لحياة طويلة ثم قال من
قاتل وانتقد فاني اسد الغابة ان عميرا هذا قتل ببدر وهو اول قتيل قتل من الانصار في الاسلام في حرب
وعند ابن اسحق انه قال القوم يوم بدر وهو يقول

ركضا الى الله بغير زاد ... الا التقا وعمل المعاد
والصبر في الله على الجهاد ... ان التقى من اعظم السداد

واما قصة الباب فوقع التصريح به بالحاء بوزن احد فالظاهر كما في الفتح انهما قضيتان وقعتا لرجلين وبه
قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي ونسبته
الى جده لشهرته به قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا الاعمش سليمان عن شقيق هو ابن سلمة
عن خباب بن الارت بالمثناة الفوقية المشددة رضي الله عنه انه قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى المدينة كالكونها تبتغي بظلب وجه الله لا الدنيا فوجب اجرنا على الله فضلا منه تعالى
ومنا بالواو وفي اليونينية وغيرها وفي الفرع فمنا بالفاء من مضى او قال ذهب بالشك
من الراوي لم ياكل من اجره من الغنائم شيئا بل تصدق بنفسه عن شهواتها ليناظها موفرة في الاخرة كان منهم
مصعب بن عمير قتل يوم احد لم يترك الا نمرة بفتح النون وكسر الميم سملة خططه من صوف كنا اذا غطينا
بفتح الغين رأسه خرجت رجلاه واذا غطينا رجليه خرج رأسه فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم غطوا بها رأسه
واجعلوا على رجله بالافراد الاذخر بالذال المعجمة وسقط لابي ذر وابن عساكر على رجله الاذخر او قال عليه
الصلاة والسلام الفوا بفتح الهمزة وضم الفاء على رجله بالافراد ولابي ذر وابن عساكر رجليه من
الاخر ومنا من اينعت بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح المهملة النون ليعدها عين مهملة ادركت ونضجت
ولغير ابي ذر وابن عساكر قد اينعت له ثمرته فهو يهديها بفتح اوله وضم الدال المهملة وكسرها بعدها
موحدة يجتنيها وهذا الحديث قد سبق في الجنائز وبه قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا حسان بن حسان
ابو علي بن عتاب المصري نزيل مكة المشرفة قال حدثنا محمد بن طلحة بن مصرف الهمداني قال حدثنا
حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان عمه النضر بسكون الضاد المعجمة غاب عن غزوة
بدر قال غبت عن اول قتال النبي صلى الله عليه وسلم لان غزوة بدر كانت اول غزوة غزاها رسول
الله صلى الله عليه وسلم لئن اشهدني الله النبي صلى الله عليه وسلم بحذف المفعول وزاد في الجهاد قتال
المشركين ليرين الله بنون التاكيد الثقيلة ما اصنع بضم الهمزة وكسر الجيم وتشديد الدال المهملة في الفرع
كاصله وعزاه في الفتح للاكثرين قال العيني من مضاعف الثلاثي المزيد فيه يقال احد في الشيء بعد اذا بالغ
فيه وقال الكسائي ضوابد بفتح الهمزة وضم الجيم يقال جد بعد اذا اجتهد في الامر وبالغ فيه
واما اجد فانما يقال لمن سار في ارض مستوية اي بضم الهمزة والتشديد ولا معنى له هنا وقال في المصابيح
انه صواب وله وجه ظاهر يقول لجد فلان هذا الشيء اذا جعله جديدا اقامعنى ليرين الله ما اجد
في الاسلام من شدة القتل بالكفار واقتحام الاحوال في القتال فتاهص قال وضبطه بعضهم بضم
الهمزة وكسر الجيم وتخفيف الدال المضارع وجد اي ليرين الله ما اجد انا في نفسي من المشقة
وارتكاب الخطر فلقي يوم احد فهزم الناس بضم الهمزة مبنيا للمفعول فقال اللهم اني اعتذر اليك
مما صنع هؤلاء يعني المسلمين من الانهزام وابرأ مما جاء به المشركون من القتال
فتقدم بسيفه فلقيه المشركين فلقي سعد بن معاذ منهزما فقال له اين يا سعد ولابي ذر
عن الكشميهني فقال اي سعد اني اجد ريح الجنة حقيقة دون احد اي عند احد وهو كما بدء عن شدة
اجتهاده المؤدي الى الجنة فمضى الى القتال وقاتل قتالا شديدا فقتل شهيدا فما عرف بضم الغين حتى
عرفته اخته الربيع بنت النضر بشامته وهي الخال او بيناته بموحدتين وثنونين بينهما الف
اي باصابعه وقيل اطرافها وكسضمير بكسر الموحدة وثمانون بمثلثة ثم موحدة وضربة بسيف
ورمية بسهم زاد في الجهاد وقتل به المشركون وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة
التبوذكي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا
ابن شهاب محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد خارجة بن زيد بن ثابت الانصاري انه سمع زيد ابن
ثابت الانصاري رضي الله عنه يقول فقدت بفتح القاف اية بن الاحزاب حين نسخنا المصحف
بامر عثمان رضي الله عنه كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها فالتمسناها اي
طلبناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الانصاري زاد في الجهاد والتفسير ذا الذي جعل

رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة بشهادة رجلين وهي قوله من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا
الله عليه اي فيما عاهدوه عليه فمنهم من قضى نحبه اي فرغ اجله كما في المثل صدقني سن بكره اي
بكون وكان قد ثبت رجال من الصحابة انهم اذا لقوا حربا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثبتوا وقاتلوا
حتى يستشهد وهم عثمان بن عفان وطلحة وسعيد بن زيد وحمزة ومصعب وغيرهم فمنهم من قضى نحبه
اي مات شهيدا كحمزة ومصعب وقضا الشيء عبارة عن الموت لان كل حي لا بد له من الحادثة لا بد من ان
يموت فكانه نذر لازم في رقبته فاذا مات فقد قضى نحبه اي نذره ومنهم من ينتظر الشهادة كعثمان وطلحة
وسقط قوله من ينتظر لابن عساكر فالحقناها اي الاية في سورتها في المصحف عملا بثبوت تواترها عند الكل
قتل مع شهادة عمر وعثمان وسقط لابن عساكر ومنهم من ينتظر وبه قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي ابن
ثابت الانصاري انه قال سمعت عبد الله بن يزيد الانصاري رضي الله عنه انه قال لما خرج النبي
صلى الله عليه وسلم الى غزوة احد سنة ثلاث من الهجرة رجع ناس من الذين كانوا معه من المدينة واحد وهم
عبد الله بن ابي ومن اتبعه من المنافقين وكانوا ثلث الناس ممن خرج معه وكان اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم فرقتين فرقة تقول نقاتلهم اي المنافقين الراجعين وفرقة بالنصب فيهما بدل
من فرقتين ولابي ذر فرقة بالرفع لانفاتلهم لانهم مسلمون فنزلت فما لكم في المنافقين
فئتين اي فرقتهم في امرهم فرقتين والله اركسهم بردهم الى الكفار بما كسبوا بسبب عصيانهم
ومخالفتهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم انها طيبة تنفي انها تنفي الذنوب اي تميز وتظهر بالنار
بالمهملة اصحاب الذنوب كما تنفي النار خبث الفضة وهو ما تلقيه النار من وسخها اذا اديبت وقوله
وقال انها الى اخره هو حديث اخر سبق في اخر الحج كما نبه عليه في الفتح والله تعالى اعلم بالصواب

باب

بالتنوين في قوله تعالى اذ واذكروا اذ همت اي
عزمت طائفتان جبان من الانصار بنو سلمة من الخزرج وبنو حارثة من الاوس ان تفشلا ان تجبنا
وتضعفا وكان عليه الصلاة والسلام خرج الى احد في الف والمشركون في ثلاثة الاف وعديم بالفتح ان
صبروا فاخر ابن ابي بذلك الناس وقال علام نقتل انفسنا واولادنا فهم الجبان باتباعه فعصمهم
الله فضوائع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابن عباس اضمروا ان يرجعوا فعزم الله لهم على الرشد فثبتوا
والظاهر انها ما كانت الا همة وحديث نفس وكما لا تخلو النفس عند الشدة بن الهلع لم يرد ذكرها صاحبها
الى الثبات والصبر ويوطنها على احتمال المكروه ولو كانت عزيمة لشاكل قوله الى عزمت لما ثبتت معها
الولاية والله تعالى يقول والله وليهما وتجوز ان يراد والله ناصرهما ومتولي امرهما فلما بهما فيشملان
ولا يتوكلان على الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون امرهم ان لا يتوكلوا الا عليه ولا يفوضوا امرهم الا اليه
وسقط لابي ذر وابن عساكر وعلى الله فليتوكل المؤمنون وقالا الاية وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
البيكندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان كذا في الفرع وفي اليونينية عن ابن عيينة عن
عمرو بفتح العين بن دينار عن جابر اي ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه نزلت هذه الاية فينا
اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا بني سلمة بكسر اللام من الخزرج وبني حارثة بالمثلثة
من الاوس وما احب انها لم تنزل بفتح اوله وكسر ثالثه والله اي والحال ان الله تعالى يقول
ولابن عساكر لقوله الله تعالى والله وليهما اي ما حتل لهم من الكرب بنصر الله تعالى واخراله فيهم
اية فاطمئنت بعصمة الله الاية وان تلك غيظا لما خوفوها به الا انها لم تكن عن عزيمة وتصميم كانت سببا
لنزولها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعد قال حدثنا سفيان بن عيينة قال اخبرنا عمرو هو
ابن دينار ولابي ذر عن عمرو عن جابر الانصاري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل
تزوجت يا جابر اي هل تزوجت قلت نعم يا رسول الله قال ماذا نكحت ان نكرا نكحت ام ثيبا
بالمثلثة قلت لا بل ثيبا قال عليه الصلاة والسلام فهلا جارية تلاعبك وتلاعبها قلت ان عبد الله هلك
وترك بنات لي فكرهت ان اجيئهن بمثلهن فتؤدبهن وتقوم عليهن قال فاصبت وبه قال حدثني بالافراد احمد بن ابي مريم بضم الميم الاولى واخر جيم
واسمه الصباح النهشلي قال اخبرنا عبيد الله بن موسى بضم العين بن باذام الكوفي قال حدثنا
شيبان بن عبد الرحمن عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وسين مهملة ابن يحيى عن الشعبي
هو عامر بن شراحيل انه قال حدثني بالافراد جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان
اباه استشهد يوم احد وترك عليه دينا ثلاثين وسقا لرجل من اليهود وترك ست بنات
لابنياء الرواية السابقة تسع لان التخصيص بالعدد لا ينافي الزايد او ان ثلاثا منهن كن متزوجات

او بالعكس فلما حضر جذاذ النخل بفتح الجيم وكسرها وبالزاي المعجمتين بينهما الف ولابي ذر عن الكشميهني
ولابن عساكر في نسخة جداد بكسر الجيم وبدالين مهملتين اي قطعة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله قد علمت ان والدي قد استشهد يوم احد وترك دينا كثيرا وانى احب ان يراك
الغرماء فقال اذهب الى حائطك فبيدر بكسر الدال المهملة وجزم الراء اي اجمع كل تمر اي نوع من
التمر لموضع ولابي ذر عن الكشميهني تمرة على حدة ففعلت ذلك ثم دعوته صلى الله عليه وسلم فلما
نظروا اليه عليه الصلاة والسلام كانهم ولابي ذر فكانما اغروا بي بضم الهمزة وسكون الغين المعجمة اي لحوا
في مطالبتي والحاحي وكانهم اموا بذلك تلك الساعة فلما رأى عليه الصلاة والسلام ما يصنعون
الحاق جوزا عظيما بدرا اي البيدر وقاربه ثلاث مرات ثم جلس عليه الصلاة والسلام عليه ثم قال ادع
لك بالكاف ولابي ذر عن الحموي والمستملي ادع لي اصحابك بعني الغرماء فما زال يكيل لهم حتى اداها الله عن
والدي امانتة وانا ارضى ان يؤدي الله امانة والدي ولا ارجع الى اخواتي فسلم الله البيادر
كلها حتى انظر الى البيدر الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم كانها لم تنقص منه تمرة واحدة
وهذا من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وقد سبق هذا الحديث في مواضع كالبيع والقرض والمراد من سياقه
هنا ان والد عبد الله والد جابر كان ممن استشهد باحد وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن حمل عن
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم وقعة بدر عن
رجلان ما جبريل وميكائيل كما في مسلم يقاتل الكفار عنه عليه الصلاة والسلام عليهما ثياب بيض
كاشد القتال الكاف زائدة او للتشبيه اي كاشد قتال بني آدم ما رايتهما قبل ولا بعد وهذا يرد
قول من قال ان الملائكة لم تقاتل معه الا يوم بدر وكانوا يكونون فيما سواه عددا ومددا وبه قال
حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا مروان بن معاوية بن الحارث ابو عبد الله الكوفي
قال حدثنا هشام بن هشام بن هاشم بفتح الهاء بعدها الف فمعجمة فيهما ابن عبيد الله بن
ابي وقاص الزهري المدني ويقال هاشم بن هاشم بن هاشم التسعدي ابن اخي سعد بن ابي وقاص قال
سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن ابي وقاص يقول ٢ بالنون
والمثلثة واللام المفتوحات استخرج الي النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد بكسر الكاف وتخفيف
الثاء سهيل لقد بنك و ٢ الذين مما عندي والمراد من التقديد لازمهما وهو العهي اي لازم
مرضيا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يحيى
بن سعيد الانصاري انه قال سمعت سعيد بن المسيب ولابي ذر وابن عساكر يقول
سمعت سعدا هو ابن ابي وقاص يقول جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه فقال كما في السابقة
ارم فداك ابي وامي يوم احد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بالام والذي
في اليونينية ليث بن سعد الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري عن ابن المسيب سعيد انه قال
قال سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه وسلا يوم وقعة احد
التعدية ابويه كليهما نصب بالياء ولابوي ذر وان وقفت كلاهما بالالف بدل الياء ولابن ابي
وقاص حين قال له صلى الله عليه وسلم فداك ابي وامي وهو يقاتل وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء ابن كوام الكوفي عن
سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شداد عند الله بن شداد بن الهاد الليثي
الكوفي انه قال سمعت عليا هو ابن ابي طالب رضي الله عنه يقول ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يجمع لاحد ابويه الا لسعد غير سعد بن ابي وقاص ولابي الوقت الاسعد وهذا الاباء في سماع عبد وبه قال
حدثنا ليث بن صفوان بفتح الكتبة والسين المهملة قال الرا اللهبي الدمشقي قال حدثنا ابراهيم عن ابيه
سعيد بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن شداد الليثي السابق عن علي رضي الله عنه انه قال
ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لاحد الا لسعد بن مالك هو ابو اسحاق ابي وقاص ولابي ذر
عن الكشميهني عن سعد بن مالك فاني سمعته يقول يوم احد يا سعد ارم فداك ابي وامي وعند
الحاكم في مستدركه من طريق يونس بن بكير وهو في المغازي رواية من طريق عائشة بنت سعد عن
ابيها قال لما جاء الناس يوم احد تلك الجولة تخبت فقلت اذود عن نفسي فاما ان اجزو اما ان استشهد
فاذا رجل بحر وجهه وقد هاد المشركون ان يركبوني فلا يدعون من الحصا في مأبضي واذا بعيني وبينه المقداد
فاردت ان اسأله عن الرجل فقال لي يا سعد هذا رسول الله يدعوك فقمت وكانه لم يصبني بشيء من
الاذى واطمأنني امامه فجعلت ارمي فذكر الحديث وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل عن
معتمر عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي قال رجع اي قال ابو عثمان عبد الرحمن المهندي
انه لم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض تلك الايام اي ايام الاحد وسقط بعض

لابي

لابي ذر الثنى ولابي ذر عن الحموي والمستملي الذي فقاتل فيهن فالتاء تأنيث لقوله تلك الايام والذي
بالنظر للمعظم بعض من المهاجرين غير طلحة بن عبيد الله احد العشرة وغير ابي الرفع وسعد معا بالي
والرفع وهو ابن ابي وقاص كذا رواه ابن عمار عن حديثهما اي عن حديث طلحة وبه قال حدثنا عبد الله
ابن ابي الاسود هو عبد الله محمد بن ابي الاسود واسمه حميد بن الاسود النضري الحافظ قال
حدثنا حاتم بن اسمعيل الكوفي سكن المدينة عن محمد بن يوسف بن عبد الله الكندي الاعرج
انه قال سمعت يزيد من صغار الصحابة قال صحبت صحبت عبد الرحمن بن عوف
وطلحة بن عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة وسعد اي ابن ابي وقاص رضي
الله عنهم فما سمعت احدا منهم يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم حسبته ان لفظوا في قوله
عليه الصلاة والسلام من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار الا اني سمعت طلحة يحدث عن
يوم احد بما وضع له من البناء اي يخرج لك الكوم بين في هذا الحديث ما حدث به ابو طلحة نعم اخرجه ابو يعلى وقال
فيه انظر ما بين درعين يوم احد وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن ابي شيبة نحو عبد الله بن محمد
ابن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي الحافظ المشهور صاحب المسند الكبير والمصنف قال
حدثنا اسحاق كلهم هو ابن الجراح الحافظ العابد عن اسمعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي عن قيس هو
ابن ابي حازم البجلي انه قال رأيت يد طلحة بن عبد الله شلاء بفتح الشين المعجمة وتشديد اللام ممدودا
لها اصابها الشلل وقي بفتح الواو والقاف المخففة لها النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم احد فقطعت اصابعه وبه قال حدثنا ابو معمر بسكون العين عبد الله بن عمرو
المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس
رضي الله عنه انه قال لما كان يوم احد انهزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو طلحة بين
يدي النبي صلى الله عليه وسلم مجوب بضم الميم وفتح الجيم وكسر الواو المشددة موحدة مترس
عليه الصلاة والسلام ستره بجحفة لحامية مهملة ثم فاء مفتوحات مترس من جلد له وكان ابو طلحة رجلا راميا شديد الترع بفتح الفوقية والراي بعدها عين مهملة الذي يمد القوس كسر يومئذ يوم احد قوسين او ثلاثا ان لئن رميه ٩
وشدته ولابن عساكر ثلاثة وكان الرجل من المسلمين يمر معه بجعبته من النبل بفتح النون وسكون
الموحدة والجعبة بفتح الجيم وسكون العين المهملة الكنانة التي فيها السهام فيقول النبي صلى الله عليه وسلم
له انثرها اي الجعبة التي فيها النبل لابي طلحة قال انس وينثرون بضم التحتية وسكون الشين المعجمة ٩
وكسر الراء بعدها اي يطلع ولابي الوقت وينثر بفتح الفوقية والمعجمة فكسر الراء بعدها اي ويطلع ولابي
الوقت والراء المشددة اي تطلع النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه ينظر الى القوم المشركين
فيقول ابو طلحة له صلى الله عليه وسلم يا بي انت وامي لا تشرف بضم الفوقية وسكون المعجمة
والجزم على الطلب يصبك سهم من سهام القوم برفع يصيبك اي مهو يصيبك قال في التنقيح وهو
الصواب ولابي ذر بنصبه في الفرع كاصله وقال الزركشي صوابه وقلت المعنى اذ لا يستقيم ان يقول ان لا تشرف
يصيبك انتهى ووجهه في المصابيح على رأي الكسائي والتقدير فان تشرف يصيبك سهم انتهى قال وهذا
صواب لا خطأ فيه ولا قلب للمعنى لم يعرا لكسائي انما يفيد قول الشرط منتفيا فمن ثم يجيء الكلام بالمعنى
في هذا التركيب نحري يصيبة الكلمة دونك نحري اي افديك بنفسي قال انس ولقد رأيت عائشة
بنت ابي بكر وام سليم بي قالة انس وانهما لمشمرتان ذيلهما اري اي انظر خدم
سوقهما بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة اي خلاخيلهما وهو محمول على نظر الملحاة اوكان اذ ذاك صغيرا لحال كونهما
تنقزان لبعقبة مفتوحة فنون ساكنة ففاف مضمومة فزاي مفتوحة وتعد الالف نون اي تثبتان
وتقفزان القرب اي لقربه والنصب بنزع الخافض ولابن عساكر ولابي الوقت وقال غير ابي معمر وهو جعفر
ابن سهران عن عبد الوارث ينقلان القرب ولابي ذر وحده تنقزان بالزاي على متونهما على ظهورهما يفرغانه
اي الماء في افواه القوم ثم ترجعان فتملانها ثم تجيئان فتفرغانه في افواه القوم ولقد وقع ٩
السيف من يدي بفتح الدال وسكون الياء التحتية للكشميهني منصب على الياء في الفرع كاصله ولابي ذر والاصيلي وابن
عساكر من يد ابي طلحة بالافراد امرتين او ثلاثا زاد مسلم عن الدارمي عن ابي معمر بفتح المؤلف فيه يهذا
الاسناد من التعاس اي الذي لقاه الله تعالى عليهم امنة وبه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم
العين ابن سعيد بكسر العين ابن يحيى بن فارة اليشكري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما كان وقعة احد هزم المشركون فصرخ
ابليس لعنة الله عليه وسقط قوله لعنة الله عليه لابي ذر اي عباد الله يعني المسلمين اخراكم اي
احروهم ابن الذين وراكم متاخرين عنكم وبي كلمة تقال لمن يخشى ان يفوته القتال من وراء دعوى ابليس
اللعين ان يغلظ المسلمون ليعضهم بعضا فوجدت اولاهم لقتال اخراهم ظانين انهم من المشركين

فاجلدت بالجيم فاقتتلت هي والخائم فبصبصت بضم الصاد اي نظرت حذيفة بن اليمان فاذا ابوه باليد اليمان تقتله المسلمون يظنونه من المشركين فقال حذيفة اي عباد الله هذا ابي هذا ابي لا تقتلوه قال عروة فالت عائشة فوالله ما احتجزوا بالحاء المهملة الساكنة والفوقية وبالجيم المفتوحتين والزاي المضمومة ما انفصلوا عنه حتى قتلوه وعند ابن سعد ان الذي قتله خطأ عتبة بن مسعود اخو عبد الله بن مسعود والظاهر ما ذكره البخاري ان الذي قتلوه جماعة من المسلمين وعند ابن اسحق وامّا اليمان فاختلفت اسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه فقال حذيفة قتلتم ابي قال فاغفر الله لكم ما عرفناه فقال حذيفة مغفرة اعفيكم لكونهم قتلوه ظنا انهم من الكافرين يغفر الله لكم قال عروة فوالله ما زالت في حذيفة بقية خير من دعائه حتى لحق بربه عز وجل وقال ابن الزبير فوالله ما زالت في حذيفة بقية خير من دعائه حتى لحق بربه عز وجل وقال في المصابيح كالتنقيح وقيل بقية حزن على ابيه من قتل من المسلمين اياه ومرّ هذا الحديث في صفة ابليس وجنوده فضرب بها على يد اليمان فقال هذه البيعة لعثمان اي عند اذهب بهذا ولابي ذر عن الحموي والمستملي لها اي بالاجوبة التي اجبتك لها الان معك حتى يزول عنك ما كنت تعتقده من عيب عثمان وسبق هذا الحديث في مناقب عثمان هذا باب بالتنوين في قوله تعالى اذ تصعدون اي تبتدئون في الذهاب في صعيد الارض ولا تلوون على احد ولا تلتفتون وهو عنان عن عامة انهزامهم وخوف عدوهم والرسول يدعوكم الى عباد الله الى عباد الله من بكر فله الجنة والجملة في موضع الحال في اخراكم في مساقتكم وجاء عنكم الاخرى هي المتاخرة فاثابكم عطفا على صرفكم اي فجازاكم الله غما حين صرفكم عنهم وانهزامكم بغم التسبب غم اذ طحتموني لرسول صلى الله عليه وسلم بعصيانكم امره والمومنين بتشليلكم او فاثابكم الرسول اي اثابكم غما بتسبب غم اعتمتموه لاجله والجمع ان الصحابة لما راوه صلى الله عليه وسلم جريح وجهه وكسرت رباعيته وقد اشيع قتله صلى الله عليه وسلم لما رأوا عصوا ربهم لطلب الغنيمة ثم اجرموا بها وقتل اقاربهم اغتم لاجلهم وقال القفال وعندي ان الله تعالى ما اراد بقوله غما بغم انين واحدا اراد موالاة الغموم وقطعها اي ان الله عاقبكم بغموم كثيرة متوالية مثل قتل اخوانكم واقاربكم وترول المشركين عليكم بحيث لم تامنوا بان يهلك اكثركم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم لتمرنوا على جرع الغموم فلا تحزنوا فيما بعد على فايت من المنافع لان العادة طبيعة خامسة ولا على ما اصابكم ولا على مصيب من المضار والله خبير بما تعملون عالم بعلمكم لا يخفى عليه شيء من اعمالكم وسقط لابي ذر قوله والرسول الى اخره وقال ابن عباس بما تعملون اذ تصعدون اي تذهبون اصعدا بالهمزة وصعد بالقطع وكسر العين فوق البيت وكانه اراد الفوقية بين التلائي والرباعي وان الثلاثي بمعنى ارتفع والرباعي بمعنى ذهب وسقط بين قوله تصعدون والى الحاء لغيره قال حدثني بالافراد عمرو بن خالد الحراني الجزري شامي مصري قال حدثنا زهير هو بن معوية قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجال يوم وقعة عبد الله بن جبير الانصاري واقبلوا حال كونهم منهزمين اي بعضهم اذ فرقة استرجعت الى الهزيمة حتى فروا حال كونهم قد قتل منهم سبعون رجلا وكانوا خمسين رجلا رماة لما سمعت اذنه عليه الصلاة والسلام قتل فكانت غاية احدهم الذب عن نفسه او يستقر على بصيرته في القتال حتى يقتل وهم الاكثر والثالثة ثبتت معه عليه الصلاة والسلام ثم تراجعت الثانية لما عرفوا انه عليه الصلاة والسلام حي فذاكر اذ يدعوهم الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله الي عباد الله الى عباد الله في اخراهم في اخرهم ومن ورائهم وتقدم هذا الحديث قريبا واخرجه ايضا في التفسير والله سبحانه وتعالى اعلم

باب بالتنوين قوله تعالى ثم انزل عليكم من بعد الغم امنة نعاسا اي انزل الله الامن على المومنين وازال عنهم الخوف الذي كان بهم حتى نعسوا وعليهم النوم قال ابو طلحة فالاصل عليكم انزل عليكم نعاسا فالمنه لان النعاس ليس بشر والامن بل هو الذي حصل الامن يغشى النعاس طائفة منكم هم اهل الصدق واليقين وطائفة هم المنافقون لم يغشهم النعاس قد اهمتهم انفسهم ما اجهضهم الا هم انفسهم وخلاصها لانهم الدين ولانهم رسول الله صلى الله عليه وسلم واغاثهم مستغيثون بهم انقسمهم فلذا لم ينزل عليهم السكينة لانها واردة وحاشى لا يتلوث بهم يظنون بالله غير الحق الذي يجب ان يظن به وهو انه لا ينصر محمدا صلى الله عليه وسلم واصحابه ظن الجاهلية اي الظن المختص بالله في الجاهلية او ظن اهل الجاهلية يقولون هل لنا من الامر شيء الذي يعد فانا به محمد صلى الله عليه وسلم من النصر الظفر من شيء انما هو للمشركين استفهام على سبيل الانكار قل يا محمد لهولاء المنافقين ان الامر النصر والظفر كله لله بصفة حبيبه يخفون في انفسهم من الكفر والشك ويخفون اللام على جزوجم مع المسلمين ما لا يبدون لك خوفا من التشفع يقولون في انفسهم او بعضهم لبعض سرا بين لفقولك لنا ان الامر كله لله يقولون لو كان لنا من الامر شيء ما قتلنا ههنا اي لو كان الامر كما قال محمد ان الامر كله لله ولاوليائه وانهم الغالبون لما غلبنا فقط

ولما قتل من المسلمين من قتل في هذه المعركة قل لو كنتم في بيوتكم اي من علم الله منه انه يقتل في هذه المعركة وكتب في اللوح المحفوظ لم يكن بد من وجوده فلو قعدتم في بيوتكم لبرز من بيوتكم الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم مصارعهم باحد يكون ما علم الله انه لا يكون والحذر لا ينفع القدر والتدبير مقام التقدير وقد كتب الله في اللوح قتل من يقتل من المومنين وكتب مع ذلك ان العاقبة لهم وان دين الاسلام يظهر على الدين كله وان ما ينكر في بعض الاوقات مخيض لهم وليبتلي الله ما في صدوركم اي وليختبر ما في صدوركم من الاخلاص وليمحص ما في قلوبكم من وسواس الشيطان والله عليم بذات الصدور وهي الاسرار والضمائر لانها حالة فيها مصاحبة لها وذكر ذلك ليدل به على ان ابتلاه لم يكن لانه يخفى عليه ما في الصدور وغير لانه عالم بجميع المعلومات وانما ابتلائهم لمحض الالهية اي للاستصلاح وسقط لفظ باب لابي ذر وابن عساكر وكذا قوله يغشى طائفة الى اخره وقالا بعد قوله نعاسا الى قوله بذات الصدور وبه قال وقال لي خليفة بن خياط ابو عمر الصفري البصري في المذاكرة حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء المصغر قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري رضي الله عنه انه قال كنت فيمن تغشاه بفتح الغين والشين المعجمة المشددة المعجمتين النعاس يوم احد اي وهم في مصافهم حتى سقط سيفي من يدي مرارا اسقط من يدي فاخذ وتسقط من يدي فاخذ بالغا ولابي ذر واخذ قال ابن مسعود فيما رواه ابنا ابي حاتم الخائس في القتال امنة والنعاس في الصلاة من الشيطان وذلك لانه في القتال لا يكون الا من لا يوثق بالله والفراغ عن الدنيا ولا يكون في الصلاة الا في حالة العبد عن الله وذلك فيه فوايد لان النعاس يوجب الضعف والكلال والنوم ينبغي عود القوى والنشاط ولان المشركين كانوا في غاية الحرص على قتلهم في النوم مع السلامة في تلك المعركة في اوائل الدلائل على حفظ الله تعالى لهم وذلك مما يزيل الخوف من قلوبهم ويقوي فيهم الامن ولا يهم لو شاهدوا قتل اهوائهم الذين اراد الله تعالى اكرامهم بالشهادة لاشتد غمهم هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ليس لك من الامر شيء اسم ليس قوله شيء وخبرها لك ومن الامر حال لانها صفة مقدمة او بتوب عليهم عطف على يقطع طرفا من الذين كفروا او يكبتهم وليس لك من الامر اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه والمعنى ان الله مالك امورهم امّا ان يهلكهم او يتوب عليهم ان اسلموا او يعذبهم ان اصروا على الكفر ليس لك من الامر شيء انما انت مبعوث لانذارهم وجهادهم فانهم ظالمون مستحقون للتعذيب وسقط لفظ باب لابي ذر قال حميد الطويل بما وصله احمد والترمذي والنسائي وكذا المؤلف كما يجيء في بيان سبب نزول الاية السالفة وثابت البناني بما وصله النسائي عن انس انه قال غاب النبي صلى الله عليه وسلم يوما احد في راسه فقال كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وهو يدعو عليهم الى الله فنزلت ليس لك من الامر شيء وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المصري سكن مرو قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا ابراهيم هو بن طهمان الهروي نزيل نيسابور عن حميد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رفع راسه من الركوع من الركعة الاخرة من الفجر يقول اللهم العن فلانا وفلانا صفوان بن امية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ولابي ذر وابن عساكر لك الحمد بعد ان يقول اذا رفع راسه من الركوع من الركعة ولابي ذر في الركعة الاخرة من الفجر وكسر رباعيته يوم احد بفتح الراء وتخفيف الموحدة وسقط لابي ذر وابن عساكر لك بالسقاطي الواو وقال الله عز وجل ليس لك من الامر شيء الى قوله فانهم ظالمون سقط لابي ذر فانهم وزاد احد والترمذي فتيب عليهم كلهم وحديث الباب اخرجه المؤلف ايضا في التفسير والاعتصام والنسائي في الصلاة والتفسير وعن حنظلة بن ابي سفيان هو معطوف على قوله احدنا معمر الراوي عن حنظلة هو عبد الله بن المبارك انه قال سمعت سالم بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركعة الاخرة من الفجر يقول اللهم العن فلانا وفلانا لاحياء من العرب حتى انزل الله تعالى ليس لك من الامر شيء الاية اخرجه مسلم وكذا النسائي وابن ماجه من طريق ابن عيينة عن حنظلة به وعن عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك عن سالم به وعن عبد الله بن مسلمة القعنبي عن عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سالم به وعن اسحق بن منصور عن عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن سالم به وعن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه عن عبيد الله به وعن ابي كريب عن ابي اسامة عن عبيد الله به وعن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي خالد الاحمر عن عبيد الله به وعن ابي كريب عن وكيع عن سفيان عن عبيد الله به وعن ابي كريب عن ابي معاوية عن عبيد الله به وعن ابي كريب عن ابن ادريس عن عبيد الله به وعن ابي كريب عن ابي بكر بن عياش عن عاصم عن ابي وايل عن ابن عمر به وعن ابي كريب عن ابي بكر بن عياش عن حصين عن سالم به وعن ابي كريب عن ابي بكر بن عياش عن ابي حصين عن سالم به وعن ابي كريب عن ابي بكر بن عياش عن ابي اسحق

في قصة الغرا الذي بعثهم عليه الصلاة والسلام الى بير معونة في صفر سنة اربع من الهجرة على راس اربعة اشهر من احد ليعلموا الناس القران فقتلهم عامر بن الطفيل وقنت عليه الصلاة والسلام شهرا يدعو على جماعة من تلك القبائل بالعن لكن قال في الباب الاكثر العلما متفقون على انها في قصة احد والله تعالى اعلم

باب ذكر اسلم سليط بفتح السين المهملة وكسر اللام وتعد التحتية الساكنة ظا معجمة لا يعرف اسمها وعند سعدا نها ام قيس بنت عبد بن زياد من بني مازن وكان يقال لها ام سليط لان اسم ابيها سليط وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري وقال بعلبة بن ابي مالك بالمثلثة وسكون الغين المهملة ابو يحيى العرطي المولود في الزمن النبوي ولد روية وسقطت واو وقال بعلبة في رواية حمل الناس القربة من كتاب الجهاد ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قسم مروط السية من صوف وخز بين نساء اهل المدينة فبقي منها مرط بكسر الميم جيد فقال له بعض من عنده لم يسم هذا المرط الذي بقي لبنت رسول الله صلى الله عليه وسلم يا امير المؤمنين اعط بمثنة فوقية مفتوحة هذا المرط الذي بقي لبنت رسول الله صلى الله عليه وسلم التي عندك تريدون ولابي ذر عن الحموي والمستملي تريد ام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام وبالمثلثة بنت علي امها فاطمة بنته عليه الصلاة والسلام واولاد بناته عليه الصلاة والسلام يلتسبون اليه فقال عمر على عادته الكريمة في تقديم الاجانب على من عنده في الاعطا ام سليط احق به منهم وام سليط من نساء الانصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر رضي الله عنه فانها كانت تزفر بفتح الفوقية وسكون الزاي وبالنا المكسورة اي تحمل لنا القرب يوم احد وفسر البخاري في الجهاد تزفر بتحمل وهو معروف في اللغة كما قاله عياض وغيره

باب قتل حمزة ولابي ذر زيادة ابن عبد المطلب رضي الله عنه وللنسفي قتل حمزة شهيدا او سقط لابي ذر لفظ به قال حدثني بالافراد ابو جعفر محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي بضم الميم وفتح الخا المعجمة وتشديد الرا البغدادي قال حدثنا يحيى بن المثنى بضم الميم وفتح المثلثة وفتح الجيم وبعد التحتية الساكنة نون بالميم سكن بغداد وولي قضا خراسان قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون عن محمد بن عبد الله بن الفضل بن عباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المطلب من صغار عن سليمان بن يسار بالتحتية والسين المهملة اخي عطا التابعي عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم رضي الله عنه انه قال خرجت مع عبيد الله بضم العين ابن عدي ابن الخيار بكسر الخا المعجمة وتخفيف التحتية بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي فلما قدمنا مناخ بكسر الخا وسكون المثم المدينة المشهورة قال لي عبيد الله بن عدي ثبت ابن عدي لابي ذر هل لك في وحشي بضم الواو وسكون الحا المهملة وكسر الشين المعجمة وتشديد التحتية ابن حرب الحبشي مولى جبير بن مطعم فنسأله عن قتل حمزة حذف الضمير ولابي ذر عن الكسميهني عن قتله حمزة في وقعة احد قلت له نعم وكان وحشي يسكن حمص فسألنا عنه فقيل لنا هو ذاك في ظل قصر كانه حميت بكاف مفتوحة فميم مكسورة فتحتية ساكنة ففوقية وزن رغيف زق كبير للسمن يشبهه بالرجل الشهم وفي رواية للاسن كاسد نوحد اوله وصلا سمينا ضخما عثناه قال جعفر فجئنا حتى وقفنا عليه بالتصغير وفي نسخة بالتكبير فسلمنا عليه فرد علينا السلام قال وعبيد الله بن عدي معتجر بضم الميم وسكون العين المهملة وفتح الفوقية وبعد الجيم المكسورة را بعمامته لفها على راسه من غير ان يديرها تحت حنكه مما يرى وحشي منه الا عينه ورجليه بالتثنية فيهما فقال له عبيد الله يا وحشي اتعرفني قال بعضهم فنظر اليه وحشي ثم قال لا والله الا اني اعلم ان عديا بن الخيار تزوج امراة يقال لها ام قتال بكسر القاف وفتح الفوقية المخففة وبعد الالف لام قالته الامير بن ماكولا قال في الفتح وللكسميهني ام قتال بدل الفوقية والاول اصح وقال الكرماني وتبعه البرماوي وفي بعضها قتال بضم القاف بنت ابي العيص بكسر وسكون التحتية بعدها صاد مهملة ونسبها واسم ابيها اسيد اخت عتاب بن اسيد كذا في اسد الغابة وقال في الفتح انها عمة عتاب بن اسيد ابن ابي العيص ابن امية فينظر فولدت ام قتال له لعدي غلاما عكدا وسقط لفظ له لابي ذر فكنت استرضع ابي الطفل له من ارضعت فحملت ذاك الغلام مع امه فتا ولتها اياه وزاد ابن اسحق والله ما راتك ساندتا ولتك امك للسعدية التي ارضعتك بذنجلوي فاني تاولتها وهي على بعيرها فاخذ بركه فقالت لي قدمك رفعتك فحملك فحملته الا ان وقفت على مرفقها الذي حملته عليه فعلمني خرزا في قلادة بيدك يعني انه شبيه بقلادة بيدي الغلام الذي حملته فكان بينه وبين نحو خمس سنة قال جعفر فلشف عبيد الله عن وجهه ثم قال له لا اخبرنا بقتل حمزة قال وحشي نعم ان حمزة قتل طعيمة بن عدي ابن الخيار ببدر في وقعتها وطعيمة بضم الطا وفتح العين مصغرا قال الدمياطي وتبعه في التنقيح انما هو طعيمة بن عدي بن نوفل بن عبد مناف فقال لي مولاي جبير بن مطعم ان قتلت حمزة بعمي

يعني

ابي طعيمة بن عدي وقيد بخوزلان طعيمة بن عدي كما قاله حرفا فلما ان خرج الناس يعني قريشا عام عينين تثنية عين ابي عام وقعة احد وعينين جبل من جبال جبل احد بكسر الها المهملة بعدها تحتية اي من ناحيته بينه وبينه واد وهذا تفسير من بعد الرواة خرجت مع الناس قريش الى القتال فلما ان اصطفوا للقتال وثبت لفظ ان قبل اصطفوا الابي ذر وجواب لما قوله خرج سباع بكسر السين المهملة وتخفيف المعجمة ابن عبد العزى الخزاعي فقال هل من مبارز قال فخرج اليه حمزة ابن عبد المطلب فقال له يا سباع يا ابن ام انمار بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الميم وبعد الالف را ابي امه وكانت مولاة لشريق بن عمرو الثقفي والد الاخنس مثقطعة البظور بضم الميم وفتح القاف والظا المعجمة جمع بظر اللحمة التي تقطع من فرج المراة الكابية بين اسكيتها عند ختانها وكانت امه تختن النساء بمكة فعيرته بذلك ومقطعة بكسر الطا المهملة وفتحها خطا إيجاد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة وضم الفوقية وفتح الجا المهملة وبعد الالف دال مهملة مشددة اي بعا لهما وتعاديهما وفي القاموس وجاده عاصبه وعاداه وخالفه وسقطت التصلية لابي ذر قال وحشي فسدد حمزة عليه سباع فقتله فكان كامس الذاهب في العدم قال وحشي ومكثت بفتح الميم اخشت حمزة اي لاجل ان اقتله تحت صخن وفي مرسل عمرو بن شعيب وفي مرسل عند ابن اسحق انه انكشف الدرع عن بطنه فلما دنا اي قرب مني رميته بحربتي فاضعها في ثنته بضم المثلثة وتشديد النون بعدها فوقية بوعائته وقال في القاموس اومربطا ما بينهما وبين السرة وقال في مرط المريطا كالعبير اما بين السرة او الصدر الى العانة حتى خرجت من ورائه بالتثنية قال وحشي فكان ذلك الرضي بالجزية العهد به كناية عن موت حمزة فلما رجع الناس قريش من احد فرجعت معهم فاقمت بمكة حتى فشى اي ابى ان ظهر فيها الاسلام ثم خرجت منها هاربا لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فارسلوا اي اهل الطايف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام ثمان رسولا بالافراد ولابي ذر رسلا بالجمع فقيل له انه لا يهيج الرسل بفتح حرف المضارعة لانبا لها عنه مكروه وعند ابن اسحق فلما خرج وقد اهل الطايف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسلموا ضاقت عليهم الارض وكانت الحق بالشام او باليمن او ببعض البلاد فاني لفي ذلك اذ قال لي رجل ويحك انه والله ما يقتل احدا من الناس دخل في دينه قال فخرجت معهم حتى قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما راني قال لي انت وحشي بضم الهمزة قلت نعم قال انت قتلت حمزة مرتين قلت قد كان من الامر في شان قتله ما قد بلغك كذا في الفرع باثبات قد وفي اصله وغيره بحذفها قال عليه الصلاة والسلام فهل تستطيع ان تغيب وجهك عني بضم الفوقية وفتح المعجمة وتشديد التحتية المكسورة قال فخرجت من عنده فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج مسيلمة بكسر اللام صاحب اليمامة على اثره فاه النبي صلى الله عليه وسلم وادعى النبوة وجمع الجموع جموعا كثيرة لبقاتل الصحابة وجهز لهم الصديق رضي الله عنه جيشا وامر عليهم خالد بن الوليد قلت لاخرجن الى المسيلمة لعلي اقتله فاكافئ به حمزة بالهمز اي اواسيه به وبرتاكيد وحرف والا فلا ريب ان الاسلام يجب ما قبله قال وحشي فخرجت مع الناس الذين جهز هم ابو بكر لقتال مسيلمة قال فاذا رجل اي مسيلمة قايم في ثلمة جدار بفتح المثلثة مصحف عليه في اليونينية وفرعها وسكون اللام اي خلل فيه كانه جمل اورق اشر لونه كالرماد ثائر الراس منتشر شعرها قال فرميته بحربتي التي قتلت بها حمزة فاصفرها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فوضعتها بين ثدييه حتى خرجت من بين كتفيه قال ووثب اليه رجل من الانصار جزم الحاكم والواقدي واسحق بن راهويه انه عبد الله بن زيد بن عاصم المازني وجزم سيف في كتاب الردة انه عدي بن سهل وقيل ابو دجانة والاول اشهر فضربه بالسيف على عاتقه راسه قال عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة بالاسناد السابق قال عبيد الله بن الفضل فاخبرني بالافراد سليمان بن يسار انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول فقالت جارية لما قتل مسيلمة على فهر بيت تندبه وامير المومنين قتله العبد الاسود وحشي وذكونه بلفظ الامن وان كان يدعي الرسالة لما راته من ان اوائل اصحابه الذين امنوا به كلهم كانت النية والله اعلم

باب ذكر ما اصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم احد سقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر وابن عساكر حدثني اسحق ابن نصر هو اسحق ابن ابرهيم بن نصر السعدي المروزي نزيل بخارى قال حدثنا عبد الرزاق ابن همام الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام بالتشديد الميم ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يشير الى كسر رباعيته اي اليمنى السفلى والرباعية بفتح الرا وتخفيف الموحدة الذي كسر رباعيته الشق التي تلي الثنية من كل كاسب وللانسان اربع رباعيات وكان الذي كسر

رباعيته عتبة بن ابي وقاص وجرح شفته السفلى اشتد غضب الله على رجل قتله رسول الله صلى الله
عليه وسلم سقطت التصلبية لابي ذر في سبيل الله كما قتل صلى الله عليه وسلم به وقعة احد ابي بن خلف
الجمحي وجرح بقوله به في سبيل الله سن قتله به حدا وقصاص وبه قال حدثني بالافراد مخلد بن مالك
بفتح الميم وسكون المعجمة ابو جعفر النيسابوري الزاري الاصل من افراده قال حدثنا يحيى بن سعيد
الاموي بضم الهمزة وفتح الميم قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن
عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اشتد غضب الله على من قتله النبي
عن ابن عباس قال اشتد وفي الفرع عن ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على من قتله النبي
صلى الله عليه وسلم في سبيل الله وعلى قوم ردوا بفتح الذال المعجمة والميم المشددة اي جرحوا وجه نبي الله صلى
الله عليه وسلم حتى جرح منه الدم وكان الذي جرح وجهه الشريف بن قمئة فدخلت حلقتان من حلق المغفر
في وجنته فانتزعهما ابو عبيدة بن الجراح وعض عليهما حتى سقطت ثنيتاه من شدة غوصهما وامنض مالك بن سنان
والد ابي سعيد الخدري الدم من وجنته ثم ازدرده فقال عليه الصلاة والسلام من مس دمي دمه لم تصبه النار
وحديث الباب من مراسيل الصحابة لان ابا هريرة وابن عباس لم يشهدا وقعة احد ويحتمل ان يكون تحملاه ممن
حضرها او سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم بعد هذا باب

بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من سابقه وسقط لابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البلخي بضم القاف وفتح المثناة التحتية وسكون الموحدة وفتح الكاف وفي الفرع وقتيبة لقب غلب عليه قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الاسكندراني
ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار انه سمع سهل بن سعد بسكون المهملة والعين فيهما الساعدي
رضي الله عنهما وهو نائب فاعل سئل بضم اوله مبنيا للمفعول وفي الفرع بفتحهما والعلة سبق قلم عن جرح رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي جرحه في وقعة احد فقال اما بتخفيف الميم حرف استفتاح وتكثر مسئل
مسئل القسم كقوله والذي ابكي فاضحك والذي اماته واحيي والذي امر وقوله فالله الى
لاعرفن من كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان يسكب الماء ومادوي ة
بضم الدال المهملة وسكون العين والاولى وكسر الثانية لتعديها بتنية مبنيا للمفعول فان
كانت فاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسله وعلي بن ابي طالب
ئيت ابي طالب لابن عساكر تسكب الماء بالجر بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون ما الترس على الوجه
فلما رأت فاطمة رضي الله عنها ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة اخذت قطعة من حصير فاحرقتها حتى صارت رمادا ثم الصقتها
بالواو بالجرح ولابي الوقت وابي ذر فالصقتها فاستمسك الدم وكسرت
رباعيته النبي الشق يومئذ كسرها عتبة بن ابي وقاص احد سعد ومن ثم لم يقل لوالد من تسلله ولد فيما
للمتن الا مواخر اواصم اي مكسور الثنايا يعرف ذلك في عقبه وجرح وجهه جرحه عبد الله بن قميئة
انهاه الله وكسرت البيضة اي الخوذة من راسه وسلط الله على ابن قميئة تيسا جبل فلم يزل ينطحه حتى
قطعه قطعة قطعة وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن علي ابو حفص الباهلي الصيرفي الفلاس البصري
قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل قال حدثنا ابن جريج عبد الله بن عبد العزيز عن
عمرو بن دينار وعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اشتد غضب الله على من قتله نبي
بيده في غير قصاص او حد واشتد غضب الله على من دمى بالتشديد الميم وجه رسول الله صلى
الله عليه وسلم لان الوارد هنا عن ابن عباس لم يذكروا النبي صلى الله عليه وسلم ورفعه في السابق هكذا
باب بالتنوين في قول الله تعالى الذين استجابوا
لله والرسول وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام قال حدثنا ابو معوية
محمد بن خازم السعدي عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها في سبب نزول
قوله تعالى الذين استجابوا لله والرسول مبتدا خبره الذين احسنوا او صفة للمؤمنين او نصب على المدح
من بعد ما اصابهم القرح الجرح للذين احسنوا منهم واتقوا من للتبيين كهي في قوله تعالى وعد الله
الذين امنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة لان الذين استجابوا لله والرسول قد احسنوا واتقوا لا بعضهم
اجر عظيم في الاخرة قالت اي عائشة لعروة يا ابن اختي اسماء بنت ابي بكر كانت ابوك منهم الزبير و ابي
ابو بكر ولابن عساكر ابواك يا لتثنية وعلى هذه ففيه اطلاق الاب على الجد اصاب رسول الله
نصب على المفعول به ولابي ذر رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم ما اصاب بوا حد افعرف بالواو ولابي
ذر فاعرف المشركون ولابي ذر من الكسر اي عند المشركين خافوا ان يرجعوا اليهم لما بلغه ان اناسا من
واصحابنا انصرفوا ممن احد فبلغوا الروحاء ندموا على الرجوع قالب ولابوي ذر والوقت فقال
من يذهب في اثرهم بكسر الهمزة وسكون المثلثة وعند ابن اسحق انه انما خرجوا مذهبا للعدو و
ليظنوا ان الذين اصابهم لم يوهنهم عن طلب عدوهم فانتدب فاجاب منهم سبعون رجلا كما
حضره وقد اطال كان فيهم ابو بكر والزبير وسمي منهم ابن عساكر عند الطبراني ابو بكر وعثمان

وعلي وعثمان بن ياسر وطلحة وسعد بن ابي وقاص وعبد الرحمن بن عوف وابي حذيفة وابن مسعود وابن اسحق
وغيرهم لما بلغوا حمراء الاسد وهي من المدينة على ثلاثة اميال فالقى الله الرعب في قلوب المشركين فنزلت هذه
الاية باب من قتل من المسلمين يوم وقعة احد
منهم حمزة بن عبد المطلب اسد الله واسد رسوله قتله وحشي بن حرب وفي طبقات ابن سعد عن عمرو ابن
اسحق قال كان حمزة بن عبد المطلب يقاتل بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد بسيفين ويقول
انا اسد الله وجعل يقتل ويدير فيدينا هو كذلك اذ عثر عثرة فوقع على ظهره ويضربه الاسود فزرقه بحربته
فقتله وفيها ايضا ان هند الاكلت كبده ولم تستطع اكلها قال صلى الله عليه وسلم الكلت منها شيئا قالوا
لا قال ما كان الله ليدخل شيئا من حمزة النار وسبق ذكر في باب مفرد وسقط ابن عبد المطلب و منهم
اليمان ابو حذيفة قتلة المسلمون خطأ كما مر في اخر باب اذ همت طائفتان و منهم انس بن النضر
بضاد معجمة ابن ضمضم بن زيد بن حرام عم انس بن مالك كما ذكره ابو نعيم وابن عبد البر وغيرهما ولابي ذر
النضر بن انس وهو خطأ والصواب الاول كما ذكره الحافظ ابن نعيم الحداد بن عبد الله وابن عبد البر وابو اسحق
الصريفيني و منهم بصعصعة بن عمرو بضم الميم وفتح العين وعمرو مصغر بن هانيء بن عبد مناف وكان
كابل اللواء وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر بن كثير بالنون والزاي
الصيرفي الفلاس قال حدثنا معاذ بن هشام الدستوائي قال حدثني بالافراد من هشام
عن قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اصيب يوم احد سبعون رجلا
ولابن عساكر المباركان يوم القيمة ابن الانصار قال قتادة وكان بالاستاد السابق معمولا على صحة
قوله الاول وحدثنا انس بن مالك رضي الله عنه انه قتل منهم من الانصار يوم احد سبعون
ولذا افضل ان الشهداء من الانصار خاصة ابن سعد في طبقاته لكنهم في تراجمها زادوا على ذلك وقد
سرد الحافظ ابو نعيم اسما المستشهدين في المهاجرين والانصار ستة وستين منهم من المهاجرين ومن
ذكر معهم احد عشر من الانصار وثمانين من الاوس ثمانية وثلاثين ومن الخزرج سبعة واربعين منهم عند ابن
اسحق من المهاجرين اربعة ومن الانصار احد وستين من الاوس اربعة وعشرين ومن الخزرج سبعة
وثلاثين والباقون عن موسى بن عقبة او عن ابن سعد او عن ابن هشام والزيادة ناشئة عن
الاختلاف في بعضهم وقتل منهم يوم بئر معونة سبعون كان يقال لهم القراء ويوم اليمامة
مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف سبعون قال قتادة كما في مستخرج ابي نعيم وكان
بئر معونة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث بعثهم لحاجة فعرض لهم حيان من بني سليم
وعل وذكوان فقتلوهم فدعى عليهم صلى الله عليه وسلم شهرا في صلاة الغداة وذلك بعد القنوت ويوم
اليمامة على عهد ابي بكر في خلافته يوم قتال مسيلمة الكذاب الذي ادعى النبوة وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا الليث بن سعد امام المصريين عن ابن شهاب
الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك بن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه سمع
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى وقعة احد في ثوب واحد ثم
يقول ايهم اي القتلى اكثر اخذا للقرآن بكسر الخاء المعجمة فاذا اشير له قدمه في اللحد
الى احد من القتلى بالاكثرية قدمه في اللحد ممتثلا لقوله وقال عليه الصلاة والسلام انا شهيد
على هؤلاء اراقب احوالهم وشفيع لهم يوم القيمة وامر بدفنهم في دمائهم ولم يصل عليهم
ولم يغسلوا فيجوز غسل الشهيد ولو جنبا والصلاة عليه فالحكمة فيها كما قالوه في بقاء دمائهم
اثر الشهادة عليهم واما حديث صلاته عليه الصلاة والسلام على قتلى احد صلاته على الميت
فالمراد دعاؤهم كما مر في اية للميت جمعا بين الادلة وسبق هذا الحديث في باب من يقدم في اللحد من الجنائز
وقال ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي مخرج المؤلف فيما قاله الاسماعيلي عن شعبة ابن
الحجاج عن ابي المنكدر محمد القرشي التيمي انه قال سمعت جابرا ولابي الوقت جابر بن عبد الله
قال لما قتل ابي عبد الله يوم احد جعلت ابكي واكشف الثوب عن وجهه فجعل اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم ينهوني عن البكا ولابي ذر ينهاني والنبي صلى الله عليه وسلم لم ينهني عنه وهو
باسقاط التحتية اما تبكيه وعند مسلم وجعلت فاطمة بنت عمرو عمة جابر ولابي ذر وابن عساكر تبكيه
باسقاط التحتية اما تبكيه فاطمة بنت عمرو عمة جابر ولابي ذر وابن عساكر تبكيه
صلى الله عليه وسلم لا تبكيه وعند مسلم وجعلت فاطمة بنت عمرو عمتي تبكيه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا تبكيه كذا قرن في فتح الباري قال وكذا اتقدم عند المصنف في الجنائز و تغشاه العين
بان الذي في الجنائز ليس كذلك بل لقطة فذهبت اكشف الثوب عنه فنهاني قومي فلم ذهبت
اكشف عنه فنهاني قومي فامر رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع صوت صائحة فقال من
هذه فقالوا ابنة عمرو او اخت عمرو فقال لم تبكي او لا تبكي وكيف ترك طرقهم النبي الحاير ويقال النبي هنا
لفاطمة بنت عمرو وليس لها ذكر وهذا غريب عجيب وان كان اصل الحديث واحدا فلا يمنع ان يكون

النهي هنا لتباشر وضاك لفاطمة انتهى ما زالت الملائكة تظله باجنحتها متزاحمين على المبادرة ليصعدوا
بروحه وتبشره بما اعد الله له من الكرامة واو ليست للشك بل للتشويه بين البكاء وعدمه اي كان الملائكة
تظله سواء تبكيه ام لا حتى يرفع من غسله وسبق هذا الحديث في باب الدخول على الميت بعد الموت على
الجنائز وبه قال حدثنا ابو الوليد قال ذر وابن عساكر حدثني بالافراد محمد بن العلا بفتح العين ممدودا ابو كريب
الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء
ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن جده عن ابي بردة عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه قال البخاري او سنده محمد بن العلا ابو كريب بضم الهمزة وفتح الراء الظن انه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انك هل تحله مرفوعا ام لا انه قال رايت في رواية ابي ذر عن الكشميهني اريتك بهمزة مضمومة
وكسر الراء ائتي هززت سيفا بفتح الهاء والزاي الاولى وسكون الثانية وبعدها فاء ولابي ذر عن الكشميهني
سيفي فانقطع صدره وعند ابن اسحق ورايت في ذباب سيفي ثلما فاذا هو ما اصيب المومنين يوم احد
قال المهلب لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصول باصحابه عبر عن السيف بهم وبهزه عن امر هم بالحرب وعن
القطع فيه بالثلم فيهم وفي رواية عروة كان الذي راي لسيفه ما اصاب وجهه وعند ابن هشام واما الثلم في
السيف فهو رجل من اهل بيتي يقتل ثم هززت اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاءه الله من الفتح
واجتماع المومنين ورايته فيها اي في رواياي بقرا بالجر خفا والقاف المفتوحتين بزنة ادا بوجلي والبوالاسود
في مغازيه تذبح والله خير رفع مبتدا وخبر وفيه حذف لقدرين وصنعه الله خير فاذا هم اي البقر المومنون
الذين قتلوا يوم احد وفي حديث جابر وفي حديث جابر عند احمد والنسائي ان صلى الله عليه وسلم قال
رايت كاني في درع حصينة ورايت بقرا تنحر فاولت الدرع الحصينة المدينة وان البقر بقرا والله خير
وقوله بقرا الاخير يكون القاف مصدر بقر بقرا بقرا اي شق بطنه وهذا احد وجهي التعبير ويوان
يتبين من الامر معنى بناسب لهذا الحديث سبب بينه في حديث ابن عباس المروي عند احمد ايضا والنسائي
في قصة احد واشار النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يبرحوا من المدينة وانهما رايم الخروج لطلب الشهادة ولبسه
اللامة وندامتهم على ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لنبي اذا لبس لامته ان يضعها حتى يقاتل
وفيه الى في رايت البقر في الحديث وبه قال حدثنا احمد بن يونس بن احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي
عن الكوفي في قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا الاعمش سليمان الكوفي عن سفيان هو ابن
سلمة عن خباب بالخاء المعجمة فالموحدة المشددة المفتوحات وبعد الالف موحدة ايضا ابن الارت بالمثناة
المشددة رضي الله عنه انه قال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم اي الى المدينة ونحن نبتغي اي نطلب
وجه الله لا الدنيا فوجب اجرنا على الله فضلا منه من قضى اي مات اوذهب سلك لغزا ما كل
من اجره من الغانم شيئا كان منهم مصعب بن عمير بضم الغين مصغرا قتل يوم احد ولم يالواو
والذي في اليونينية فلم يترك الا نمرة اي شملة مخططة من صوف كنا اذا غطينا بفتح الغين بها راسه
خرجت رجلاه واذا غطي بضم الغين وكسر الطاء رجلاه بدا راسه ولابي ذر رجلاه بدل الباء ومراده
خرج راسه فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم غطوا بها راسه واجعلوا على رجليه الاذخر
بالذال المعجمة والخاء المعجمة بعدها الف فراء ساكنة ثم خاء معجمة ايضا نبت طيب الريح يسقف به
اجعلوا على رجليه من الاذخر ومنا من ابتعث اي ادركت ونضجت له ثمرته فهو يهدبها بكسر
الدال المهملة وتضم اي يجتنيها وسبق هذا الحديث اول الغزوة باب
بالتنوين الجبل احد الذي كانت به الوقعة بجبنا قاله بن عباس بن سهل الساعدي الانصاري مما وصله
المولف في باب خرص التمر من كتاب الزكاة عن ابي حميد عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم واحد
كما قال ثاقوت في معجم البلدان له نصم اوله وثانيه ثم عاهو اسم رجل لهذا الجبل وقال السهيلي سمي به
لتوحده وانقطاعه عن جبال اخرى هناك قال وايضا هو مشتق من الاحدية وهو كان حروفه الرفع
وذلك ليشعر بارتفاع دين الاحد وعلو وقال ثاقوت وهو جبل احمر ليس بذي بينه
وبين المدينة قرابة ميل في شمالها ولما قد محمد بن عبد الملك القفطي بغداد حن الى وطنه
وذكر احد اقاعين بن تواجي المدينة

نفى النوم عني والفؤاد كئيب ... نوايب لتنوب
واحراص مراض بيغداد جمعن ... على وانها رلحض قشيب
وما جرعت من خشية البين غصة ... دموعي ولكن الغرب غريب
الا ليت شعري هل ابيتن ليلة ... بسلع ولم تعلق على دروب
وهل احدن يادلنا وكانه ... حصان امام المقربات جنيب
تحب السرابة الفضل بيني وبينه ... فيبدو لعيني نازح ويغيب
فان شفائي نظرة ان نظرتها ... الي احد والحرتان قريب

حدثني

حدثني بالافراد خضر بن علي الجهضمي البصري قال اخبرني بالافراد ابي علي بن نضر عن قرة بن خالد م
بضم القاف وتشديد الراء عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول ان النبي صلى
الله عليه وسلم وفي رواية حميد المعلقة السابقة هنا الموصولة في الزكاة لما رجع من تبوك ورأى احدا
قال هذا احد يحبنا ونحبه تحقيقة وضع الله فيه الحب كما وضع التسبيح في الجبال المستجبة مع داود عليه
السلام كما وضع الخشية في الحجارة التي قال فيها تعالى وان منها لما يهبط من خشية الله ولا ينكر وصف الجماد ان
يحب لانه نبيا قال الاولبا كما حنت الاسطوانة على مفارقته صلى الله عليه وسلم حتى سمع الناس حنينها اي المدة
الانصار سكان المدينة فيكون من باب حذف المضاف كقوله تعالى واسئل القرية وقيل اراد انه كان
يلتبس اذا اراه عند القدوم من اسفار بالقرب من اهله ولقاية وذلك فعل المحب وهذا الحديث اخرجه
مسلم في المناسك وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن عمرو بفتح
العين وسكون الميم ابن ابي عمرو بفتح العين ايضا مولى المطلب بن حنطب عن النبي رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال له احد بفتح الطاء واللام مخففا وفي باب فضل المدينة في الفرع ومن كتاب الجهاد
من طريق عبد العزيز بن عبد الله الاويسي عن محمد بن جعفر عن عرهان انسا قال خرجت مع النبي صلى الله عليه
وسلم الى خيبر اخدمه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم راجعا وبدا له احد فقال هذا
جبل يحبنا ونحبه اذ جاز ان يحب قال في الروض وفي الانا والمشيرة ان احد ايوم القيمة عند
باب الجنة بين دا خلها وفي المسند عن ابي عثمان بن جبير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب
وبيا سبب هذه الانا ر وليشد بعضها بعضا وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ولا احسن
من اسم مشتق من الاحدية وقد سمى الله هذا الجبل لهذا الاسم فقه مة لما اراده تعالى من مسماة كلة اسمه
لمعناه اذ اهله وهم الانصار نصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم والتوحيد والمبعوث بهذين التوحيد
عنده استقر عنده حيا وميتا وكان من عادته صلى الله عليه وسلم ان يستعمل الوتر ويحبه في شانه كله استعمالا
للاحدية فقد وافق اسم هذا الجبل لاغراضه صلى الله عليه وسلم ومقاصده في الاسما فتعلق الحب من النبي
صلى الله عليه وسلم اسما ومسمى فخص من بين الجبال بان يكون معه في الجنة اذا ابتشر الجبال بسا فكانت
هنا منبئا قال ـــــ وفي احد قبر هرون اخي موسى عليهما السلام وكانا قد مرا احد حاجين او
معتمرين روى هذا المعنى في حديث اسنده الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب فضايل المدينة
اللهم ان ابرهم الخليل عليه الصلاة والسلام حرم مكة بتحريمك لها على لسانه وفي
حرمت ما بين لابتيها بتخفيف الموحدة تثنية لابة وهي الحرة المدينة بين حرتين وفي الجهاد كتحريم
ابرهيم مكة ومراده في الحرمة فقط لا في وجوب الجزاء وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن خالد
بفتح العين ابن فروخ القرشي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب سويد و
المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم خرج يوما فصلى على قتلى احد اي دعا لهم كدعايه للميت اذا صلى عليه جمعا بين الادلة ثم انصرف
الى المنبر فقال اني فرط لكم بفتح الفاء والراء اي سابقكم الى الحوض اهيئه لكم وهذا كابة عن قرب اجله
صلوات الله وسلامه عليه وانا شهيد عليكم باعمالكم واني لانظر الى حوضي الان نظرا حقيقيا بطريق
الكشف واني اعطيت مفاتيح خزائن الارض او مفاتيح الارض بالشك من الراوي واني والله ما
اخاف عليكم ان تشركوا بالله بعدي اي لست اخشى عليكم جميعكم الاشراك بل على بعضكم اي وقوع ذلك من
بعضهم ولكني باليا التحتية بعد النون المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولكن بسكون النون اخاف
ان تنافسوا باسقاط احد التائين اي ترغبوا فيها اي في الدنيا وهذا الحديث قد سبق اول
غزوة احد باب ـــــ غزوة الرجيع بفتح الراء
وكسر الجيم وتعا التحتية بعين مهملة اسم موضع بين بلاد هذيل كانت الوقعة بالقرب منه في صفر سنة
اربع وشفط باب لابي ذر وابن عساكر و غزوة رعل بكسر الراء وسكون العين المهملة بعدها لام
بطن من بني سليم ايضا ينتسبون الى رعل بن عوف بن مالك بن امرو القيس بن بهثة بن سليم وذكوان
بالذال المعجمة من بني سليم ايضا ينتسبون الى ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم فنسبت الغزوة
اليهما وبير معونة موضع في بلاد هذيل بين مكة وعسفان وتعرف الوقعة بسرية القراء
السبعين وكانت مع بني رعل وذكوان المذكورين كما سيا تي في حديث انس ان شا الله تعالى وحديث
عضل بفتح العين المعجمة والضاد المعجمة بعدها لام بطن من بني الهون ينتسبون الى الحي المذكور او
القارة ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر ينتسبون الى عضل بن الديش و حديث القارة بالقاف
وتخفيف الراء بطن من الهون ينتسبون الى الديش المذكور والقارة الكلمة سوداء كانهم نزلوا عندها
فسموا بها و حديث كعب بن مالك بن ثابت اي ابن ابي القين بالقاف فالحا المهملة بينهما لام مفتوحة

الانصاري وهي تمرة الرجيع وحديث خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الاولى حصن واصحابه وكانوا عشرة
النفس وهي مع عضل والقارة وقول الذهبي ان الواجد تقديم عضل وما بعدها على الرجيع وتاخيره جل م
وذكوان مع بئر معونة فتعقبه في المصابيح بانه ليس في البخاري ما يقتضي الترتيب بين الغزوات حتى يكون
ذكر لها على هذا النمط ليس الوجه قال ابن اسحق لحد ثنا عاصم بن عمر بن
قتادة الظفري الانصاري العلامة في المغازي انها اي غزوة الرجيع كانت بعد غزوة احد وبه قال حدثني
بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء قال الرازي الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر
هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عمرو عن ابي سفيان بفتح العين وسكون الميم الثقفي
بالمثلثة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية وفي رواية
الكشميهني بسرية بزيادة موحدة اوله عينا سرية وسبق في بدء الخلق عشرة عينا يحتسسون له
ولابي الاسود عن عروة بعثهم عيونا الى مكة ليأتوا لخبر قريش وسمي منهم ابا سعد عاصم بن ثابت ابن ابي
الافلح ومرثد بن ابي مرثد وعبد الله بن طارق وخبيب بن عدي وزيد بن الدثنة وخالد بن ابي البكير
ومعتب بن عبيد وهو اخو عبد الله بن طارق لامه وهما من بني حليفان لبني ظفر وامر عليهم عاصم
ابن ثابت الانصاري وقيل مرثد بن ابي مرثد وهو وهم عاصم بن عمر بن الخطاب قال الحافظ عبد
العظيم غلط عبد الرزاق وابن عبد البر فقالا لابي عاصم هذا هو جد عاصم بن عمر بن الخطاب وذلك وهم انما هو خال
عاصم لان ام عاصم بن عمر جميلة بنت ثابت وعاصم هو اخو جميلة ذكر ذلك الزبير القاضي وعمه مصعب الامام في
علم النسب فانطلقوا حتى اذا كان عاصم ومن معه ولابي ذر عن الكشميهني حتى كانوا بين عسفان ومكة
وبينهما مرحلتان ذكروا بضم المعجمة مبنيا للمفعول الحي من هذيل بالذال المعجمة يقال لهم بنو لحيان
بكسر اللام وفتحها فنفروا بهم بفاء ونون ثقيلة وبهاء ضمير من مائة رام بالنبل فاقتصوا اثارهم اي تتبعوهم
شيأ فشيأ حتى اتوا منزلا نزلوا فيه تمر تزودوه من المدينة فتلقوا اهذا تمر يثرب فتتبعوا اثارهم حتى لحقوهم فلما انتهى عاصم واصحابه
الى الهملة ساكنة حال اخرى اي رابية مشرفة وجاء الغوير بغين معجمة وراء ابن الحيان فاحاطوا بهم عاصم واصحابه
فقالوا اي بنو لحيان لهم لكم العهد والميثاق ان نزلتم الينا ان لا نقتل منكم رجلا فقال
عاصم اما بنفسي اليوم انا فلا انزل في ذمة كافر وعند ابن سعد فاما عاصم بن ثابت ومرثد بن ابي مرثد
وخالد بن ابي البكير ومعتب بن عبيد فقالوا والله لا نقبل من مشرك عهدا ولا عقدا ابدا النهي وقال
عاصم اللهم اخبر عنا نبيك ولابي ذر وابن عساكر رسولك زاد الطبراني عن ابرهيم بن سعد فاصابوا
الله لعاصم فاخبر رسوله خبرهم فاخبر اصحابه بذلك يوم اصيبوا فقاتلوهم بفتح التاء واللام ولابي ذر
فرموهم حتى قتلوا كاصما في جملة سبعة نفر بالنبل بفتح النون وسكون الموحدة وبفتح خبيب وزيد
اي ابن الدثنة بفتح الدالين المهملة وكسر المثلثة ورجل اخر هو عبد الله بن طارق فاعطوهم العهد
والميثاق فلما اعطوهم العهد والميثاق نزلوا من الغدير اليهم فلما استمكنوا منهم حلوا اوتار
قسيهم فربطوهم بها فقال الرجل الثالث الذي معهما وهو عبد الله بن طارق هذا اول الغدر والله
اي امتنع ان يصحبهم جرروه بفتح الجيم وتشديد الراء الاولى وضم الثانية وعالجوه على ان يجهتهم فلم
يفعل فقتلوه وفي طبقات ابن سعد وخرجوا بالنفر الثلاثة حتى اذا كانوا بهم الظهران انتزع عبد الله
ابن طارق يده من القران واخذ سيفه واستأخر عنه القوم فرموه بالحجارة حتى قتلوه بهم الظهران
وانطلقوا بخبيب وزيد حتى باعوهما بمكة فاشتري خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل
وعند ابن اسحق كان ابن سعد ان الذي اشتراه حجير ابن ابي اهاب التميمي حليف بني نوفل وكان اخا
الحرث بن عامر لامه ليقتله بابيه وكان خبيب هو قتل الحرث بن عامر الذكور يوم بدر قال الشرف
الدمياطي لم يذكر احد من اهل المغازي اذ خبيب بن عدي شهد ولا قتل الحرث ابن عامر ببدر خبيب
ابن عاصم وهو غير خبيب بن عدي وهو حر رجع وخبيب بن عدي اوسي النهي وزاد ابن سعد واشتراه
زيد فاتخذا ابنا عند صفوان بن امية فقتله بابيه فلما خبيب عندهم اي عند بني الحرث اسرا
حتى اذا خرجت الاشهر الحرم اجمعوا قتله استشفعا موسى بالتنوين وتركه من بعض بني الحارث
اسمها بنت الحارث اخت عقبة بن الحارث الذي قتل خبيبا استحد لها بهمز وصل وسكون
السين المهملة ففتح التاء فالحاء المهملة فالدال المشددة المهملتين اي استحقت بها عانته والذي في اليونينية
استحد بقطع الهمزة وكسر الحاء وكسط فوق الشدة وتبعه في الفرع لكنه كسط خفضة الحاء ولم
يضبطها ولابوي ذر والوقت ليستحد بها فاعارته موسى فاخذ ابن لها درج اليها فاتاه فوضعه على فخذه فلما رابته
صبحي لي هو ابو حسين بن الحارث بن عبد بن نوفل بن عبد مناف وهو جد عبيد الله بن عبد الرحمن
ابن ابي الحسين المكي المحدث وهي قد ترجم اي تسقي اليد حتى اتاه فوضعه على فخذه فلما رايته
فزعت بكسر الزاي فزعة عرف ذلك الفزع مني ولابي ذر عن الكشميهني الخشبين بحاء وسين

وفي يده الموسى فقال اتخشين ان

بعدها

بعدها موحدة مكسورتين انظنين ان اقتله ما كنت لافعل ذلك بكسر الكاف ان شاء الله تعالى وكانت
زينب تقول ما رايت اسيرا خيرا من خبيب رايته ياكل من قطف عنب بكسر القاف اي عنقود وما
بمكة يومئذ ثمر بالمثلثة وفتح الميم وفي الفرع بالمثناة وسكون الميم وانه لموثق بالمثلثة مقيد
في الحديد وما كان ذلك القطف الا رزق رزقه الله خبيبا فخرجوا به من الحرم الى التنعيم
ليقتلوه فقال دعوني اركع ركعتين اصلي بالتحتية بعد اللام ولابي ذر عن الكشميهني اصلي بالنون
فصلاهما بالتنعيم ثم انصرف اليهم فقال لولا ان تروا ان ما بي جزع ولابي ذر عن الكشميهني ما في الفرع فقط من
جزع من الموت لزدت على الركعتين فكان خبيب اول من سن الركعتين عند القتل هو واستشكل
قوله اول من سن اذ السنة انما تؤخذ من قول الرسول صلى الله عليه وسلم او فعله او اقراره وليس في
شيء من حوته صلى الله عليه وسلم واستحسنها ثم قال خبيب يدعو عليهم اللهم احصهم عددا بفتح الهمزة
والصاد والحاء المهملتين اي اهلكهم نجيء لا يبقى من عددهم احد ثم قال ولما ابالي بضم الهمزة ولابي ذر عن
الحموي والمستملي وما انا ابالي ما نافية وان بكسر الهمزة نافية للتاكيد وله عن الكشميهني فلست ابالي
وفي نسخة باليونينية ولست حين اقتل مسلما على اي شق بكسر السين المهملة اي جنب كان لله مصرعي
وذاكر في ذات الاله اي طاعته ولهذه اللفظة مباحث طويلة تاتي ان شاء الله تعالى بفضل الله تعالى
ويعود في باب ما يذكر من الذات والنعوت في كتاب التوحيد وان يشا عز وجل يبارك على اوصال شلو
جمع وصل والشلو بكسر الشين المعجمة وسكون اللام للمتد اي على اعضاء جسد ممزع بزاي مشددة مفتوحة
فعين مهملة مقطع ثم قام اليه عقبة بن الحارث اخو زينب وكنيته ابو سروعة كما ياتي فقتل وبعث
قريش الى عاصم اي ابن ثابت المقتول في جملة النفر السبعة ليؤتوا بضم التحتية وفتح الفوقية ليؤتى
من جسده يعرفونه به وكان عاصم قتل عظيما من عظمائهم يوم بدر فبعث الله عليه قيل هو عقبة بن ابي معيط فان
عاصما قتله صبرا بامر النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان انصرفوا على بدر فبعث الله عليه بالافراد ولابي ذر
عليهم على المبني للمفعول من قبل قريش لما اراد ان يقطعوا شيأ من لحمه مثل الظلة بضم الظاء المعجمة وفتح اللام
المشددة السحابة من الدبر بفتح الدال المعجمة وسكون الموحدة اي الزنابير او ذكور النحل وفي رواية ابي الاسود
فبعث الله عليهم الدبر يطيرن في وجوههم ويلدغهم فحمته من رسلهم فلم يقدروا منه على شيء وعند ابن اسحق
ان عاصما كان اعطى الله عهدا ان لا يمس مشركا ولا يمسه مشرك ابدا وكان عمر يقول لما بلغه ذلك يحفظ الله العبد
المومن بعد وفاته وهذا الحديث قد سبق في باب هل يستاسر الرجل من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا ولابي ذر
وابن عساكر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين
ابن دينار انه سمع جابرا هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول الذي قتل خبيبا هو ابو سروعة بكسر
السين المهملة وفتحها وهي كنية عقبة بن الحارث وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقري المقعد
قال حدثنا عبد الوارث بن سعد قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال
بعث النبي صلى الله عليه وسلم سبعين رجلا لحاجة يدعوهم الى الاسلام فقتلوا وغدروا بهم وصلى الله عليه وسلم
قانمرهم بالقنوت شهرا يدعو عليهم عليه الصلاة والسلام للذين قتلوا سبعين وكان يقال لهم القراء لوعيهم
ان ابا براء عامر بن مالك بن جعفر ملاعب الاسنة قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرض عليه الاسلام
ودعاه اليه فلم يسلم ولم يبعد عن الاسلام وقال يا محمد لو بعثت رجالا من اصحابك الى اهل نجد فدعوهم الى
امرك رجوت ان يستجيبوا لك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اخشى اهل نجد عليهم قال ابو براء
انا لهم جار فابعثهم فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرض لهم للسبعين حيان بالحاء المهملة
وتشديد التحتية تثنية حي وجماعة من بني سليم بضم السين احدهما رعل والاخر ذكوان
عند بير يقال لها بير معونة وهي بين ارض بني عامر وحرة بني سليم فقال القوم للسبعين
والله ما اياكم اردنا انما نحن مجتازون بالجيم والزاي لبعض حاجة للنبي صلى الله عليه وسلم
فقتلوهم الا كعب بن زيد بن قيس بن ملك بن كعب بن عبد الاشهل بن كارثة بن دينار فانهم تركوه وبه
رمق فارتث من بين القتلى فعاش حتى قتل يوم الخندق شهيدا وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم علمهم شهرا
في صلاة الغداة اي الصبح وذلك بدء القنوت وما كنا نقنت اي قبل ذلك قال عبد العزيز ابن
صهيب بالسند السابق وسأل رجلا موعاصم الاحول انسا عن القنوت اقبل الركوع او بعده قال قبله
بالتنوين من القراءة قبل الركوع قال لابل بعده قال فلان اخبرني بالتنوين من القراءة قبل الركوع وفي الحديث
الذي بعده انه بعد الركوع فينظر الراجح منهما وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابرهيم الفراهيدي قال حدثنا
هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قنت رسول
الله ولابوي ذر قال لوقت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا بعد الركوع على حيا من العرب وبه قال
حدثني بالافراد عبد الاعلى بن حماد القرشي قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء اسمه غندر
قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رعلا بكسر الراء

ابي عضوه

وسكون العين المهملة وذكوان بن ثعلبة وعصية بضم العين مصغرا ابن خفاف وبني لحيان بكسر اللام
وفتحها جمع هذيل استمد وا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي طلبوا منه المدد على عدو ولابي ذر عن
الكشميهني على عدوهم وهذا وهم كما قاله الدمياطي لان بني لحيان ليسوا اصحاب بير معونة فانما اصحاب الرجيع
الذين قتلوا عاصما واصحابه واسر وا خبيبا وكذا قوله رعلا وذكوان وعصية ولعله ايضا وانما اراده
ابو بحر الكاسر لكن قال الحافظ ابن حجر ان في هذه الرواية وما في الجهاد من وجه اخر عن سعيد عن قتادة بردعل من
قال ان رواية قتادة وهم وقال في المصابيح وهذا في الحقيقة انتقاء على اليقين بن مالك رضي الله عنه فان طريق
الرواية اليه بذلك صحيحة لا مقالة فيها فاما هم بسبعين من الانصار كانوا يسمونهم القراء لكثرة قراءتهم
في زمانهم كانوا يحتطبون بالنهار ويصلون بالليل
وكان ابرهيم المنذر بن عمرو الساعدي فانطلقوا حتى كانوا ببير معونة قتلوهم وغدروا بهم فبلغ
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقنت شهرا يدعو في صلاة الصبح على احياء من احياء العرب على رعل وذكوان
وعصية وبني لحيان فشرك بين الغاملين هنا وبين غيرهم في الدعاء
الرجيع جاء اليه صلى الله عليه وسلم في ليلة واحدة وعند ابن سعيد وقد غار رسول الله صلى الله عليه وسلم على
قتلتهم بعد الرابعة في الصبح اللهم اشدد وطاتك على مضر اللهم سنين كسنين يوسف اللهم عليك ببني لحيان
وعضل والقارة ورعل وذكوان وعصية فانهم عصوا الله ورسوله ولعن بحدر رسول الله صلى الله
عليه وسلم على قتل ما وجد على قتلى بير معونة قال انس فقرانا فيهم قرانا نقرؤه ان ذلك القران رفع
بعد ما تلوناه بلغوا عنا قومنا انا لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا وعند ابن سعد اللهم احيطهم
قالوا اللهم انا لا نجد من يبلغ رسولك منا السلام غيرك فاقرئه منا السلام فاخبر جبريل عليه السلام
بذلك وعن قتادة بالسند السابق عن انس بن مالك انه حدثهم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا
في صلاة الصبح يدعو على احياء من احياء العرب على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان وذا خلبة
ابن خياط العصفري شيخ المؤلف فقال حدثنا ابن زريع ولابي ذر يزيد بن زريع قال رضي الله عنه
حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس رضي الله عنه
ان اولئك الستين القرا من الانصار قتلوا ببير معونة وقع له قرانا نصم القاف وتكسر
الرا كقرانا نحوه اي نحو رواية عبد الاعلى بن حماد عن يزيد بن زريع وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري
قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن يحيى بن دينار البصري عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه
قال حدثني بالافراد انس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث خاله اي خال ابن النيس حرام بن ملحان اخ ام
وهو اخ ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخا بالنصب بدلا من قوله خال لام سليم ام انس في سبعين راكبا الى بني
عامر وكان شيب البعد انه كان ورئيس المشركين عامر بن الطفيل بضم الطاء وفتح الفاء ابن مالك ابن
ابن جعفر بن كلاب وهو ابن اخي ابي براء عامر بن مالك وكان خير هو النبي صلى الله عليه وسلم لما اتاه
بين ثلاث خصال فقال يكون لك اهل السهل بفتح المهملة وسكون الهاء سكان البوادي ولك اهل
المدر بفتح الميم والدال المهملة بعدها راء اهل البلاد او اكون خليفتك او اغزو كك باهل غطفان
بالغين المعجمة والطاء المهملة والفاء المفتوحات قبيلة نالف اي اشقر وقال اي اعاجم فقال عليه الصلاة
والسلام اللهم اني عامرا فطعن عامر اي ابن الطفيل المذكور اي اصابه الطاعون في بيت ام
فلان فقال غدة بضم الغين المعجمة وتشديد الدال المهملة كغدة البكر بفتح الموحدة وسكون الكاف الفتية
من الابل في بيت امراة من ال فلان اي من ال سلول كما عند الطبراني وهي سلول بنت شيبان
وزوجها مرة بن صعصعة اخي عامر بن صعصعة بنسب بنو اليها ولابي ذر من الاربعة فلان ائتوني
بفرسي فاتي على ظهر فرسه قال الداودي وكانت هذه من جاعات عامر فما ماتت الا بذلك ليصغر
اليه نفسه فانطلق البدا قواد سليم الذي بعثه عليه السلام وهو رجل اعور ورجل اخر من بني
فلان في الفرع هو على شط باشقاط بالواو وثبت في غير اليونينية وهي واو الحال والاعرج صفة الحزام
وليس كذلك بل الاعرج غير فالصواب وهو رجل اعور قال في المصابيح وكلا ثبت في بعض النسخ هم
فلعل الواو قد سقطت سهوا في الرواية الاولى وعندا البيهقي من رواية عثمان بن سعيد عن موسى بن اسمعيل
شيخ المؤلف فيه فانطلق حرام ورجلان معه ورجل اعرج ورجل من بني فلان وعند ابن هشام في زيادات
السير ان الاعرج اسمه كعب بن يزيد وهو من بني دينار بن النجار واسم الاخر المنذر بن محمد بن عقبة
ابن حمحة بن الخلاج الخزرجي قال حرام للرجل الاعرج والله اخر الذي من بقي فلان كونا قريبا حتى اشهم
اي بني عامر فان امنوني بفتح الهمزة المدودة والميم المخففة كنتم قريبا من وان قتلوني اتيتم
اصحابكم فخرج اليهم فقال لهم اتؤمنوني ولابي ذر في اي اتعطوني الامان ابلغ بالجزم
جواب الاستفهام ورسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل حرام يحدثهم واوموا بالواو ولابي
ذر فاومئوا اي اشاروا الى رجل فاتاه من خلفه فطعنه قال همام اي ابن يحيى بن دينار احسبه

اي

اي اظنه حتى انفذه بالذال المعجمة اي انفذ طعنه من الجانب الاخر بالرمح قال في الفتح لم اعرف اسم
الرجل الذي طعنه وقع في التمهيد ما ظاهره انه كعب بن الطفيل لانه قال فلما ترا ولي اي لم ينظر وكابد
حتى علاني عليه فقتله انتهى قال حرام لما طعن الله اكبر فزت بالشهادة ورب الكعبة الذي هو
رفيق حرام فلم يمكنوا ان يرجع الى المسلمين بل لحقه المشركون فقتلوه وقتلوا اصحابه كما قال فقتلوا كلهم
غير الرجل الاعرج كان في راس جبل فانزل الله تعالى علينا ثم كان من المنسوخ تلاوة والحلة معترضة
بين قوله فانزل الله علينا وبين قوله انا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا فدعا النبي صلى الله عليه
وسلم عليهم لما بلغه خبرهم ثلاثين صباحا في القنوت على رعل وذكوان وبني لحيان وعصية لانهم
الذين عصوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وانما شرك بين القبائل هنا وبين غيرهم في الدعاء
لورود خبرهم ببير معونة واصحاب الرجيع في ليلة واحدة كما مر قريبا ونقل التبيني عن كتاب شرف المصطفى
انه صلى الله عليه وسلم لما اصيب اهل بير معونة جاء الخبر اليه فقال لهما اذهبي الى رعل وذكوان وعصية
عصت الله ورسوله فانتهم قتلت منهم سبعين اية رجل بكل رجل من المسلمين ثمانون وحديث الباب قدمر
في باب من بكى في سبيل الله في كتاب الجهاد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا حبان بكسر الحا
المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى المروزي السلمي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال
اخبرنا معمر بسكون العين بن راشد قال حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثني عمامة بن عبد الله بضم
الميم وتخفيف الميم الاولى ابن انس فاضي البصرة انه سمع جده انس بن مالك رضي الله عنه يقول
لما طعن بضم الطا حرام بن ملحان وكان اخو حرام خال انس لام ام سليم ظرف لقوله طعن
قال بالدم هكذا من اطلاق القول على الفعل اي اخذ الدم من موضع الطعن فنضح رسه على وجهه
ورا سه ثم قال فزت بالشهادة ورب الكعبة وهذا الحديث اخرجه النسائي في المناقب وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبيد بن اسمعيل الهباري الكوفي من ولد هباربن الاسود وعم
لقب غلب عليه واسمه عبد الله قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت استاذن النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر
الصديق رضي الله عنه في الخروج من مكة الى المدينة حين اشتد عليه الاذى من قومه فقال له
عليه الصلاة والسلام على رسلك فقال يا رسول الله انطمع ان يوذن لك قال نعم فكان صلى الله عليه وسلم
يرجو ذلك فحبس نفسه على النبي صلى الله عليه وسلم لصحبته وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر
اربعة اشهر قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة فبينا نحن يوما جلوس في بيت ابي بكر في نحر الظهيرة
قال قائل لابي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متقنعا في ساعة لم يكن ياتينا فيها فقال ابو بكر فداء له ابي وامي
والله ما جاء به في هذه الساعة الا امر حدث قالت فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذن فاذن له
فدخل فقال لابي بكر اخرج من عندك قال انما هم اهلك بابي انت يا رسول الله قال فاني قد اذن لي في الخروج
قالت عائشة فقلت يا رسول الله ابي لارجو ذلك قالت عائشة فانتظرهم ابو بكر فاتاه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ظهرا اي في وقت الظهر فناداه فقال له يا ابا بكر اخرج بفتح الهمزة
وكسر الراء امر من الاخراج من عندك في موضع نصب على المفعولية والاربعة اخرج بضمها من عند ك فقال
ابو بكر انما هم اهلك بابي انت يا رسول الله عائشة واسما فقالت اشعرت انه اذن لي في الخروج الى المدينة
فقال ابو بكر يا رسول الله اترى الصحبة اي المرافقة بالجوز الرفع فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم ارجو الصحبة قال يا رسول
الله عندي ناقتان قد كنت اعددتهما للخروج فاعطى احداهما للنبي صلى الله عليه وسلم احداهما
وهي الجدعاء بالدال المهملة وهي المقطوعة الاذن لكنه تسمية لها ولم يكن مقطوعها فركبها اي النبي
صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه فانطلقا حتى انتيا الغار وهو لغة في ثور الجبل المعروف
فتواريا منه فيه فكان عامر بن فهيرة بضم الفا وفتح الهاء مصغرا علاما لعبد الله بن سخبرة بفتح
بضم الطا المهملة وفتح الفا مصغرا قال الدمياطي الصواب الطفيل بن عبد الله بن سخبرة بفتح
الشين المعجمة وسكون الخا المعجمة بعدها موحدة فراء فنا تانيث وهو ازدي من بني هران اخو
عائشة لامها ولابي ذر عن الكشميهني اخي بدل بن عبد الله فالرفع خبر مبتدا محذوف اي هو اخو
عائشة وذلك ان ابا بكر تزوج ام رومان والدة عائشة قديم في الجاهلية فخالف ابا بكر قبل الاسلام
وماتت فخلف الطفيل فتزوج ابو بكر امراة ام رومان فولدت له عبد الرحمن فعائشة واشتري
ابو بكر عامر بن فهيرة من الطفيل فاعتقه وكانت لابي بكر منحة بكسر الميم وسكون النون بعدها حاء مهملة
ناقة تدر اللبن فكان عامر بن فهيرة يروح بذهب بعد العشاء بها ويغدو فيصبح بها عندهم
ويصبح بضم التحتية وكسر الموحدة فيدلج بفتح التحتية وتشديد الدال المهملة المفتوحة وكسر
اللام بعدها جيم اي يسير من اخر الليل اليها الى النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه ثم يسرح
اي يذهب بالمنحة الى المرعى فلا يفطن بفتح التحتية وضم الطا المهملة فلا يدري به احد من الرعاء فكان
الرا قالد فلما خرج عليه الصلاة والسلام كذا في اليونينية وغيرها وفي الفرع وغيرها فلما خرج فلما خرج النبي
صلى الله عليه وسلم وابو بكر خرج معهما عامر الى المدينة بعقبة ثانية بضم الثا وكسر العاف بردفاته
بالنون حتى قدما بالتثنية ولابي ذر قدم المدينة وصلما عامر بن فهيرة بير معونة وهو ابن اربعين
سنة وكان قديم الاسلام اسلم قبل ان يدخل النبي صلى الله عليه وسلم دار الارقم وعن ابي اسامة

حماد بن اسامة عطف على قوله حدثنا عبيد بن اسمعيل قال قال لي هشام بن عروة بن الزبير فاخبرني بالافراد
انه قال لما قتل الذين ببير معونة وهم القرا واسر عمرو بن امية بفتح العين الضمري قال لهم عامر بن
الطفيل هل تعرف احدا منهم قال نعم فطاف في القتلى فجعل يسأل عن اسمائهم قال ثم من هذا فاشار الى القتيل
منهم فقال لعمرو بن امية هذا عامر بن فهيرة فقال عامر بن الطفيل لقد رايته بعد ما قتل رفع الى
السماء حتى لانظر الى السماء بينه وبين الارض ثم وضع بضم الواو وكسر الضاد المعجمة اي الى الارض وفي
رواية الواقدي ان الملايكة واريه فلم يرهم المشركون قال النبي صلى الله عليه وسلم اخبرهم من الله تعالى على
لسان جبريل عليه السلام فتعاهدهم المخبر بهم فقال لاصحابه انا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا
فقالوا ربنا اخبر عنا اخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا فاخبرهم عنهم فاصيبوا فلهذا
قيل يوم بئر معونة عروة بن اسماء بن الصلت فسمي عروة بن الزبير بن العوام لما ولد به اي باسم عروة بن اسماء المذكور
وكان بين قتل عروة بن اسماء وولد عروة بن الزبير بضعة عشر سنة واصيبت ايضا فيهم منذر بن عمرو
بفتح العين سبي منذرا بالنصب على مذهب الكوفيين في اقامة الجار والمجرور بعد فعوله به مقام الفاعل كقراءة ابي جعفر
ليجزي قوما بالرفع ابن الزبير بن العوام وهو اخو عروة وهذا اللايصح ان يسل فلذا فصلة المولف بن سابقه مع عطف تلميذه
ليميز الموصول من المرسل وبه قال حدثنا ولابي ذر وابن عساكر حدثني بالافراد محمد هو ابن مقاتل المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا سليمان بن طرخان التيمي عن ابي مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح
اللام لاحق بن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال قنت النبي صلى الله عليه وسلم بعد الركوع
شهرا متتابعا اذا قال سمع الله لمن حمده يدعو على رجل وذكوان ويقول عصية عصيت الله ورسوله
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا مالك الامام عن اسحق بن عبد الله ابن
ابي طلحة بن عم انس بن مالك رضي الله عنه انه قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا يعني اصحابه
القرا السبعين ببير معونة وسقط لفظ يعني لاصحابه لابي ذر ثلاثين صباحا حين ولابوي ذر والوقت
وابن عساكر حتى بدعو على رجل ولحيان قد عصيت الله ورسوله صلى الله عليه وسلم قال
انس فانزل الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم في الذين قتلوا ببضم القاف وكسر التاء اصحاب
ببير معونة بحراء صاحب بدر من الجر والسابق قرانا قرانا حتى نسخ لفظ بعد بالبنا على الضم بلغوا قومنا
المسلمين لقد لقينا ربنا فرضي عنا وارضينا عنه ووقع في بعض النسخ فانزل الله تعالى بنبيه صلى الله
عليه وسلم في الذين قتلوا بفتح القاف والتاء فلا يحتاج ما فيه وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول قال
سالت انس بن مالك رضي الله عنه عن القنوت في الصلاة هل هو مشروع فيها فقال لقد نعم
كان مشروعا قال الاحول فقلت كان محله قبل الركوع او بعده قال انس قبله اي لاجل ادراك المسبوق
قلت فان فلانا قال ابن حجر الحافظ لم اقف على اسمه وهو محمد بن سيرين اخبرني بالافراد عنك انك قلت
انه بعده قال انس كذب اي لخطا انما قنت رسول الله ولابوي الوقت وذر النبي صلى الله عليه وسلم
بعد الركوع شهرا انه اي لانه كان بعث ناسا من اهل الصفة يقال لهم القرا وهم سبعون رجلا
الى ناس من المشركين من بني عامر والحال ان ثمة بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه عهدا اي امانا فلما
بكسر القاف وفتح القاف وفتح اللام اي في جهتهم قلنا اتى القرا ابي ببير معونة اراد عامر بن الطفيل بواحي
الحي براء عامر المعروف بملاعب الاسنة العلم بهم قد عانى عامر المبعوث اليهم ليقتلوهم قالوا فاستصرخ
عليهم رعلا وعصيه وذكوان من بني سليم فظهر على هؤلا الذين كان بينهم وبين رسول الله صلى الله
صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا يدعو عليهم ولهذا التقرير يندفع ما في هذا السياق من الاشكال

باب غزوة الخندق

بالخندق الذي حفر بامر صلى الله عليه وسلم واشار سلمان الفارسي وعمل فيه صلى الله عليه وسلم بنفسه
ترغيبا للمسلمين حول المدينة وغزوة الاحزاب وهي الاحزاب كذا في الفرع واليونينية بجمع حزب
وهو طوايف المشركين من قريش وغطفان واليهود ومن معهم الذين اجتمعوا على حرب المسلمين وكانوا فيما
قال ابن اسحق عشرة الاف والمسلمون ثلاثة الاف قال موسى بن عقبة صاحب المغازي كانت غزوة الخندق
وتسمى ايضا غزوة الاحزاب لما ذكر في شوال سنة اربع من الهجرة وقال ابن اسحق سنة خمس والذي
اجمع عليه البخاري هو قول موسى بن عقبة واستدل له بقوله حدثنا يعقوب بن ابرهيم العبدي مولاهم
الدورقي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بفتح العين مصغرا ابن عمر بن حفص
ابن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني انه قال اخبرني بالافراد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم عرضه يوم عزوة احد لما عرض للقتال ليختبر احوالهم فقبله ابن عمر
القتال للنظر في هيئتهم وترتيب منازلهم وتركيب مناكبهم وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزه بضم اوله وكسر
الجيم بعد هاء اي لم يجزه ولم ياذن له في الجهاد لعدم اهليته للقتال وعرضه يوم غزوة الخندق

وهو

وهو ابن خمس عشرة سنة فاجازه لكونه تاهل فيكون بين الخندق واحد سنة واحدة وكانت سنة ثلاث
فيكون الخندق سنة اربع وثبت قوله سنة في الموضعين لابي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخندق ونحن
نحفر بكسر الفا ونحن ننقل التراب على اكتافنا بالمثناة الفوقية جمع كتد وهو ما بين الكاهل الى الظهر
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للمهاجرين
والانصار وهذا غير موزون ولعل اصله فاغفر للانصار والمهاجرة بنقل الهمزة وبالام في المهاجرة وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معوية بن عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن المهلب البغدادي
الكوفي في الاصل قال حدثنا ابو اسحق ابرهيم بن محمد الحارث الفزاري عن حميد الطويل انه قال سمعت انسا رضي الله
عنه يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الخندق فاذا المهاجرون والانصار يحفرون
في غداة باردة فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك الحفر لهم فلما راى ما بهم من النصب
بفتح النون والصاد اي التعب والجوع قال ولابي الوقت فقال صلى الله عليه وسلم محتسبا لهم على العمل اللهم
ان العيش الدايم عيش الاخرة لا عيش الدنيا فاغفر للانصار بهمزة قطع والمهاجرة بكسر
الميم وسكون الهاء فيهما فقالوا اي الانصار والمهاجرة حال كونهم مجيبين له نحن الذين بايعوا محمدا
على الجهاد ما بقينا ابدا وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعد عن عبد العزيز عن انس رضي الله عنه انه قال جعل المهاجرون والانصار يحفرون
الخندق وحول المدينة وينقلون التراب على متونهم جمع متن قال في القاموس متنا مكتنفا الصلب
وتونث وهم يقولون نحن الذين بايعوا محمدا على الاسلام ما بقينا ابدا قال انس يقول النبي صلى الله
عليه وسلم وهو يجيبهم اللهم لا خير الا خير الاخرة فبارك في الانصار والمهاجرة وظاهره انه كان
يجيبهم تارة ويجيبونه اخرى قال انس بالاسناد السابق يونون بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول
يملا كفي من الشعير ولابي ذر من شعير بكسر الفا على الافراد وبفتحها على التثنية مضافا فيهما الى ياء
المتكلم فيصنع اي فيطبخ لهم بالهالة بكسر الهاء ودلكة تسخة بفتح السين المهملة وكسر النون وفتح الخاء
المعجمة بعدها هاء تانيث متغير الريح فاسدة الطعم توضع بين يدي القوم والقوم جياع وهي
اي في الحالة اسوء بفتح الواو وكسر السين المعجمة وبالعين المهملة في الحلق بالحا المهملة اي كريه المطعم باحد الحلق ولها ريح منتن
بضم الميم وسكون النون وكسر الفوقية وقول صاحب التوضيح
والتنقيح قيل صواله منتنة الا ان يجوز في المونث غير الحقيقي ان يعبر عنه بالمذكر تعقبه في المصابيح بانه ليس مستقيما
من وجهين احدهما بانه جوز بان الثواب منتنة ومقتضاه ان التعبير بمنتن خطا ثم قطع بان احدهما المونث
غير الحقيقي يجوز التعبير عنه بالمذكر فيكون التعبير بمنتن صوابا لا خطا ويكون صواب الكلمة منحصرا في التعبير
عنها بالتانيث والحاصل ان اخر كلامه ينقض اوله ثانيهما ان جعل التعبير عن المونث غير الحقيقي بالمذكر على جهة
الجواز ضابطا كليا مقطوعا به طلانه فان قلت فما وجه ما في المتن قلت حمل النتن على العرف فعاملها معاملة
وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن بفتح الهمزة
واليم بينهما غتية ساكنة عن ابيه ايمن الحبشي مولى ابن عم الحرمي القرشي المكي انه قال انيت جابر
الانصاري رضي الله عنه فقال انا يوم الخندق انا نحفر يشدد الفا وتخفف انا نحفر فرضت كدية شديدة
بكاف مضمومة فدال مهملة ساكنة فمثناة تحتية فتاء تانيث قطعة صلبة من الارض لا يعمل فيها المعول ولابن عساكر ولابي ذر
عن الحموي والمستملي كديه بفتح الكاف وسكون التحتية وفتح الدال المهملة القطعة الشديدة الصلبة من
الارض ولابي ذر وقع في رواية الاصيلي عن الحرجاني مما ذكر في فتح الباري بفتح الكاف وكسر المعجمة اي قطعة
من الارض صلبة عرضت في الخندق فقال صلى الله عليه وسلم انا نازل في الموضع الذي كبد الكديه ثم قام
عليه الصلاة والسلام وبطنه معصوب من الجوع بحجر شد ودعلبه بعصابة حسبة الخا صلبة الكرش
بواسطة ظا المعجمة اي وضع الحجر فوق البطن مع شلة العصابة عليه لعله اذ هو للتسكين حوان الملوع ببرد الحجر ولبثنا
بالمثلثة مكثنا ثلاثة ايام لا نذوق ذواقا شيئا من ماكول ولا مشروب والجملة اعتراض او ردت لبيان السبب
في ربطه صلى الله عليه وسلم الحجر على بطنه واخذ النبي صلى الله عليه وسلم المعول بكسر الميم وسكون العين المهملة
وفتح الواو بعدها اللام المسماة فضرب في الكدية فعاد المضروب كثيبا بالمثلثة وهلا اهيل بهمزة مفتوحة
فهاء ساكنة فتحتية مفتوحة فلام او قال اهيم باليم بدل اللام اي سايلا والشك من الراوي وعند الاسمعيلي اهيم باليم
من غير شك قال جابر فقلت يا رسول الله ايذن لي الى البيت اي حتى ابي بيتي حزادا بواو فيم في مستخرجه فاذن لي
فقلت اي لامراتي هبيلة بنت مسعود الانصارية رايت بالنبي صلى الله عليه وسلم
شيئا من الجوع ما كان في ذلك صبر بكسر الكاف وسكون الفوقية وفتح الراء ولابي ذر وابن عساكر فهل عندك شي قالت
قال عندي شعير وعند بهيمة لنا بكسر الباء اي شاة وعناق بفتح العين الانثى من اولاد المعز فذبحت

قبل البسملة

فعندك

العناق باسكان الحاء اي انه ذبح العناق بنفسه وطبخت الشعير امراته سهيلة حتى جعلنا ولابي ذر عن الكشميهني
جعلت المرأة الخبز في البرمة بضم الموحدة الغدير ثم جيت النبي صلى الله عليه وسلم والعجين قد انكسر اخته والبرمة
بين المثناتي بالهمز والمثلثة المفتوحتين وتجد الاقف فاكسون فمثناة فتحتية مشددة مكاوة للاثة يعضع عليها القدر
قد كادت قاربت ان تنضج بفتح الضاد المعجمة تطيب وتسقط الى ذر وابن عساكر لفظة ان فقط فقلت له
عليه الصلاة والسلام لا يمكث ولابي ذر فقال طعيم لي بضم الطاء وتشديد التحتية مصغرا بعد ذبح بخمس قبل من تمام
المعروف فجيله وتخفيف صنعته اي مصنوع فكم انت يا رسول الله ورطل معك او رطلان بالشك قال
عليه الصلاة والسلام كم هو طعامك فذكرت له كسبته قال عليه الصلاة والسلام قل لها اي لسهيلة
لا تنزع البرمة بن فوق الاثافي ولا تخرج الخبز من التنور حتى اتي اي اجيء الى بيتكم فقال عليه الصلاة
والسلام لمن حضر من اصحابه ولابي ذر قال قوموا اي الى اكل جابر فقام المهاجرون والانصار وسقط قوله
والانصار لابي ذر والابن عساكر وابناء اوجه وابن يونس بكبير وزيادة المغازي فقال للمسلمين جميعا قوموا
فلما دخل جابر على امراته سهيلة قال لها ويحك كلمة رحمة تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها نصب باضمار فعل
جاء النبي صلى الله عليه وسلم بالمهاجرين والانصار ومن معهم قالت له هل سالك صلى الله عليه وسلم عن
شان الطعام قال جابر قلت لها نعم سالني وفي رواية يونس قال فلقيت من الحياء ما لا يعلمه الا الله قلت جالطعام
على صاع شعير وعناق قد ذبحت على امراتي اقول فتحضت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجند اجمعين قالت
هل كان سالك كم طعامك قلت نعم فقلت الله ورسوله اعلم ثم قالت لا خبزاء بما عندنا فلكشفت عني غما شديدا
فقال عليه الصلاة والسلام لمن معه ادخلوا البيت ولا تضاغطوا بضاد معجمة وغين وطاء مهملة مشالة لا تزدحموا
فجعل عليه الصلاة والسلام يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم ويخمر البرمة والتنور يغطيها اذا اخذ منه ويقرب
الى اصحابه ثم ينزع بالتحتية والنون الساكنة قال اي الكشوري في العين المهملة اي ياخذ اللحم من
البرمة ويقرب الى اصحابه فلم يزل يكسر الخبز ويغرف من البرمة حتى شبعوا وبقي بقية قال عليه الصلاة
والسلام لامراة جابر كلي هذا الذي بقي واهدي بهمزة قطع مفتوحة وكسر الدال المهملة اي ابعث منه
لمن بين شيب ذلك بقوله فان الناس اصابتهم مجاعة بفتح الميم وسكون الجيم ابن بحر الصيرفي قال
حدثنا ابو عاصم الضحاك ابن مخلد شيخ المؤلف ايضا قال اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان بن عبد الرحمن
ابن صفوان بن امية الجمحي المكي قال اخبرنا سعيد بن مينا بكسر العين وميما بكسر الميم وسكون التحتية
وبعد النون الف ممدودة ومقصورة قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال
لما حفر الخندق بضم الحاء مبنيا للمفعول وبالياء لفاعل رايته النبي صلى الله عليه وسلم خمصا
شديدا بفتح الخاء المعجمة والميم والضاد المهملة ضمور البطن من الجوع فانكفات بالهمز وقد تبدل ياء
لكن قال الحافظ ابو ذر صوابه فانكفات بالهمز وقال في التنقيح اصله الهمز من كفات الاناء ويسهل
قال في المصابيح لكن ليس القياس في تسهيل مثله ابدال الهمزة ياء اي انقلبت الى امراتي سهيلة فقلت
لها هل عندك شيء قالت عندي شعير وعناق فذبحت العناق وطحنت الشعير امراته سهيلة فرجعت الى
جابرا بكسر الجيم فبدد صاع من شعير ولابن ماجة بهيمة بضم الموحدة وفتح المهملة مصغرة بهيمة وهي الصغيرة من اولاد
الغنم داجن بكسر الجيم من الغنم ما يعلف في البيوت ولا يخرج الى المرعى من الدجن وهو الاقامة بالمكان ولا يدخله
التاء لانه صار اسما للشاة وخرج عن الصفية فذبحتها بسكون الحاء وضم التاء وطحنت امراتي الشعير
وسقط الشعير لابي ذر وابن عساكر فعجنته بن طحن الشعير الى اي مع فراغي من ذبح البهيمة وقطعتها
برمتها الوقت اي رجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت سهلة عقب رجعي الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تفضحني بفتح الفوقية والضاد المعجمة بينهما فاسكنة برسول الله صلى الله عليه
وسلم ومن معه بجيته ولابي ذر عن الكشميهني ومن معه بجيت بحذف الهاء من فعله ونون من فعلنا والصحيح
في بجيته اي امراته فسارر تله فقالت له سرا برسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنا ولابي ذر وابن عساكر و
وطحنت اي امراته صاعا من شعير كان عندنا فتعالى انت ونفر معك دون العشرة من الرجال
فصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل الخندق ان جابرا صنع سورا بضم السين المهملة
وبعد الهمزة الساكنة راء الذي يدعى الفرج بالهمز وفي اليونينية فجبرها بتاء له الطعام الذي يدعى اليه اي
الطعام متطلقا وهي لفظة فارسية قال الطيبي وقد تظاهرت احاديث صحيحة بان رسول الله صلى الله
عليه وسلم تكلم بالالفاظ الفارسية اي كقوله للخنس ك ولعبد الرحمن مهيم اي ما هذا ولام خالد شنا
شنا حسنة او هو دليل على جواز واقاسوه بالهمز وهو البقية فحي هلا بكم بالحا المهملة وتشديد التحتية
وهلا بالقصر واللام المفتوحة تخفيفا كلمة استبطاء يحث اي هلموا مسرعين فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لجابر لا تنزلن بضم الفوقية وكسر الزاي فضم اللام برمتكم نصب على المفعولية ولابي ذر
لا تنزلن بفتح الزاي في اللام مبنيا للمفعول برمتكم رفع مفعول ناب عن فاعله ولا تخبزن بفتح الفوقية
وكسر الموحدة وضم الزاي وتشديد النون عجينكم نصبه ولابي ذر ولا يخبزن بضم التحتية وفتح

والزاي عجينكم رفع حتى اجيء الى منزلكم قال جابر فجيت وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم الناس بضم
الدال حتى جلست امراتي فقالت لقد ابطات كثرة الناس وقلة الطعام لك وبك اي فعل الله بك وفعل
بك كذا فالتا تتعلق بمحذوف وقد وقف فقلت لها فعلت الذي قلت من اجبار صلى الله عليه وسلم بقلة الطعام
وقولك لا تفضحني فاخرجت اي المراة له صلى الله عليه وسلم عجينا فبصق فيه بالضاد ولابوي ذر
والوقت وابن عساكر فبسق بالسين ويعال بالزاي اي مالاه قال النووي بالضاد في الكل الاصول
وفي بعضها بالسين المهملة وهي لغة قليلة وفي القاموس البصاق كغراب والبساق والبزاق ما العم اذا
خرج منه ومادام فيه فريق ويارك في الخبز اي دعا فيه بالبركة ثم عمد بفتح اليم قصد الى برمتنا فبصق
بالضاد ولابي ذر عن الكشميهني فيها اي في البرمة ويارك في الطعام ثم قال عليه الصلاة والسلام ادع
خابزة كذا في اليونينية وغيرها وفي الفرع ادع لي خابزة فلتخبز معي بسكون اللام وافدحي
بسكون الفاء وفتح الدال المهملة وكسر الحا المهملة كذلك اي اغرفي والقدح فعله يسمى العدحة وقد حمن الارز
عرف منه ولا تنزلوه بضم الفوقية وكسر الزاي اي البرمة من فوق الاثافي وهم اي وكان الله ان القوم الذين
كانوا الف والحلم للراوي لم يبلغ عمله فلا يعلم ما رويي انهم كانوا تسعمائة او ثلاثمائة قال جابر فاقسم
بالله لقد اكلوا حتى تركوه وانحرفوا اي مالوا عن الطعام وان برمتنا لتغط بكسر الغين وتشديد الطا المهملة
اي مغلية لفور عجيننا يسير له غطيط حتما بي وان عجيننا ليخبز كما هو لم ينقص من ذلك شيء وما بي كما كافة وبي
مخففة لدخول الكاف على الجملة وهي مبتدا او الخبر محذوف اي كما بي فعل ذلك وهذا اعلم من اعلام نبوته صلى الله عليه
وسلم والحديث قد سبق مختصرا في الجهاد وبه قال حدثني بالتوحيد عثمان ابن ابي شيبة هو عثمان بن محمد ابن
ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر والهيثم قال حدثنا عثمان بن سليمان
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها في قوله تعالى اذ جاءوكم بنوا غطفان من
فوقكم من اعلا الوادي من قبل المشرق ومن اسفل منكم ابن اسفل متكم الوادي من قبل المغرب قوليس وفي
حديث ابن عباس عند ابن مردويه اذ جاءوكم من فوقكم قال عيينة بن حصين ومن اسفل منكم سفيان بن
حبيب حرب واذ زاغت الابصار مالت عن سننها ومستوى نظرها حين وعدلت عن كل شيء فلم يلتفت الى
الى غدوها لشدة الروع وبلغت القلوب الحناجر اي المجوفة راس الغلصمة وهي منتهى الحلقوم مدخل الطعام
والشراب قالوا اذا انتفخت الرية بن شدة الفزع او الغضب رئبت وارتفع القلب بارتفاعها اي راس
المجوف وقيل هي مثل في اضطراب القلوب واذ لم تبلغ الحناجر حقيقة قالت عايشة رضي الله عنها كان
ذلك الاشارة الى ما ذكر من مجيء الكفار من فوق واسفل وغير ذلك ولابي ذر وابن عساكر ذلك باللام يوم
الخندق وبه قال حدثنا مسلم بن ابرهيم الفراهيدي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق
هو عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
ينقل التراب يوم الخندق حتى اغر بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة وفتح الميم اي واري التراب بطنه او
قال اغبر بالغين المعجمة ابيضا والمعنى حتى بدا بياض الميم والراء من الغبار ووضح بطنه مرفوع
على الغاية وقيل هي في الاولى منصوب على المفعولية يقول رجز ابن رواحة والله لولا الله ما اهتدينا
ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاولى قد بغوا علينا
كذا بالنات قد في الفرع كاصله وغيره هاء قال الحافظ ابن حجر ليس بموزون وتجويزه ان الذي يعوا علينا
قد كرار الراوي الاولى بمعنى الذين وحذف قد التي والظاهر ان قد محذوف من نسخته اذا ارادوا فتنة ابينا
بالموحدة الفار ورفعوها اي بالكلمة الاخيرة صوته وبي ابينا ابينا مرتين وهذا الحديث سبق في باب
من حفر من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية
مصغر عتبة الباب عن مجاهد هو ابن جبر المفسر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لما هزمت بالنون المضمومة وكسر الصاد يوم الاحزاب بالصبا بفتح الصاد المهملة وتخفيف
الموحدة والقصر الريح الشرقية واهلكت بضم الهمزة وكسر اللام عاد بالدبور بفتح الدال المهملة الريح
الغربية وعن ابن عباس فيما رواه ابن مردويه قال قالت الصبا للدبور اذهبي اذهبي بنا نصر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت ان الحرائر لا تهب بالليل فغضب الله فحملها عقيما قال عقيما سلط الله على
الاحزاب الريح فلعفات قدورهم وترعت خيامهم حتى اضعفتهم وبه قال حدثني بالافراد احمد
ابن عثمان ابو عبد الله الازدي الكوفي قال حدثنا شريح بن مسلمة بالشين المعجمة المضمومة اخر حا
مهملة مصغر ومسلمة بميم فلام مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة الكوفي قال حدثني بالافراد ابرهيم
ابن يوسف قال حدثني بالافراد ابي يوسف بن اسحق عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
انه قال سمعت البرا زاد ابو ذر وابن عساكر ابن عازب غير مكبر يحدث قال لما كان يوم الاحزاب
وخندق رسول الله صلى الله عليه وسلم رايته ينقل من تراب الخندق حتى وارى عني التراب

بتقديم العاء على السين كما سبق معزيا لرواية ابن السكن وفي المحكم لابن سيده بسكون الراء وفتحها وقال العيني لا وجه لذكر هذا الحديث هنا الا ان يقال ذكر استطرادا لما قبله لان كلا منهما يتعلق بابن عمر انتهى. ويحتمل ان يكون في قوله من قاتلك وابا ك على الاسلام المفسر يوم احد والاحزاب اذ ان ابا سفيان كان قائد الاحزاب يومئذ وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين بن عيينة عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن سليمن بن صرد بضم الصاد وفتح الراء لتعدها الممثلاث بين الجون بفتح الجيم الخزاعي الصحابي المشهور انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم غزوة الاحزاب لنا انصرفت قريش لن نغزوهم ولا يغزونا ولكن نحن نسير اليهم وقد وقع ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام فانه اعتمر في السنة المقبلة فصدته قريش ووقعت المهادنة بينهم الى ان نقضوها فكان ذلك سبب فتح مكة وبه قال حدثنا ولابي ذر وابن عساكر حدثني بالافراد اسحق هو ابن منصور المروزي قال حدثنا روح هو ابن عبادة قال حدثنا هشام قال في الفتح هو ابن حسان الفردوسي قال وكنت ذكرت في الجهاد انه الدستوائي لكن رايته الذي جزم في الاطراف بانه ابن حسان لكن وحدته مقرونا بابن عادة في عدة طرق فهو المعتمد عن محمد هو ابن سيرين بن عبيدة بفتح العين وكسر المهملة ابن عمرو السلماني الكوفي عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم الخندق ملا الله عليهم اي الكفار بيوتهم اجبا وقبورهم اي انارا كما شغلونا بتعريسهم عن صلاة الوسطى زاد مسلم صلاة العصر حتى غابت الشمس ولاكثر علمنا الصحابة وغيرهم انها العصر كما سيأتي ان شاء الله تعالى في تفسير سورة البقرة وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم بن يشير بن فروذ ابو السكن الحنظلي البلخي قال حدثنا هشام اي ابن دستوان الفردوسي عن يحيى اي ابن ابي كثير عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس ولابي ذر عن الكشميهني غابت الشمس فجعل يسب كفار قريش وقال يا رسول الله ما كدت بكسر الكاف ان اصلي حتى كادت الشمس ان تغرب وسقط لابن عساكر لفظة ان من قوله ان تغرب اي ما صليت حتى غربت لان كاد اذا اجردت من النفي كان معناها الاثبات وان دخل عليها النفي كان نفيا والاول كاد زيد يفعل بمعناه نفي قرب الفعل وقاهنا نفي قرب الصلاة فانتفت الصلاة بطريق الاولى قال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فنزلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بطحان بضم الموحدة وسكون الطاء المهملة وادبالمدينة فتوضا النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة وتوضانا لها فصلى العصر بنا جماعة بعد ما غربت الشمس ثم صلى بنا بعدها المغرب وبه قال حدثنا محمد بن بكير العبدي البصري قال اخبرنا سفين الثوري عن ابي المنكدر محمد انه قال سمعت جابرا هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب من ياتينا بخبر القوم يعني بني قريظة كما قال الواقدي هل نقضوا العهد بيننا وبينهم وافقوا قريشا على محاربة المسلمين فقال الزبير ابن العوام انا ائتيك بخبرهم يا رسول الله ثم قال صلى الله عليه وسلم من ياتينا بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال عليه الصلاة والسلام ان لكل نبي حواريا بفتح الحاء المهملة قال الواحدي حواري الرجل من يختص به اي ناصره وفي رواية الكشميهني وان حواري الزبير بتشديد التحتية كالسابقة والحديث سبق في باب فضل الطليعة من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث لعله ابن سعد الامام عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا اله الا الله اعز جنده ونصر عبده النبي صلى الله عليه وسلم وغلب الاحزاب الذين جاؤا من مكة وغيرهم يوم الخندق وحده ولا شيء بعده اتى ما جعله الاكثرون بالنسبة الى وجوده تعالى كالعدم او كل شيء يفنى وهو ابدي او هو بعد كل شيء فلا شيء بعده وبه قال حدثنا ولابي ذر وابن عساكر حدثني بالافراد محمد غير منسوب وهو ابن سلام البيكندي قال اخبرنا الفزاري بفتح الفاء والزاي مروان بن معاوية بن الحارث الكوفي سكن مكة وعنه بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان كلاهما عن اسمعيل بن ابي خالد سعد البجلي انه قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى علقمة الاسلمي رضي الله عنهما يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب يوم الخندق فقال اللهم منزل الكتاب القرآن قال الطيبي لعل تخصيص هذا الوصف بهذا المقام تلويح الى معنى الاستقبال في قوله

كذا في الفرع والذي في اليونينية الغبار جلدة بطنه وكان كثير الشعر اي شعر جلدة بطنه وهو معارض لما روي في صفته صلى الله عليه وسلم انه كان دقيق السرة اي الشعر الذي في السرة وجمع بينهما بانه كان مع دقة سرته كثيرا اي لم يكن سنترا بل كان مستطيلا ضجيعه عليه الصلاة والسلام بريرة بكلمات ابن واحة عند الله الانصاري وهو يتقلب من التراب يقول لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاولى قد بغوا قال ابن عساكر وابي ذر عن الحموي والكشميهني رغبوا علينا وان اراد وا فتنة ابينا قال النبي صلى الله عليه وسلم صوته فاخرها وبي ابينا وبه قال حدثني بالافراد عبدة بفتح العين وسكون الموحدة بن عبد الله ابو سهل الصفار الخزاعي البصري قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن مهدي عن ابيه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اول يوم شهدته اي باشرت فيه القتال يوم غزوة الخندق وقد سبق انه عرض في يوم احد وهو ابن اربع عشرة فلم يجزه صلى الله عليه وسلم ولا في ذرية بالفتح وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم ابن موسى التميمي الرازي الفراء الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر انه اخبره بالافراد ابن طاوس عن عبد الله عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال دخلت على حفصة اختي وتسوالها بفتح النون وسكون السين المهملة وبعد الواو المفتوحة الف فقوقية فهاء كذا في الفرع واصله بسكون السين وضبط غير واحد من الشراح بفتحها وعند ابن السكن من سناتها بتقديم الواو على السين قال القاضي عياض وهو اشبه بالصحة وقال ابو الوليد القرشي انه الصواب من ناس ينوس اذا تحرك وتسمى الذوابب نواشات لانها تتحرك كثيرا وفي القاموس النوس والتوسان التذبذب ونواس بضم فرعه بالضم وعرعه كسحاب من اذواء اليمن لذوابة كانت تنوس على ظهر وقال المارودي نواشها بفتح العاء وشكونها اي ضفائر شعرها تنطف بكسر الطاء المهملة وتضم اي تقطر وبعلها اغتسلت قلت لها فقد كان من امر الناس ما ترين اي ممانوقع بين علي ومعاوية من القتال في صفين يوم اجتماعهم على الحكومة فيما اختلفوا فيه من فراسلوا ابانا يا الصحابة من الحرمين وغيرهما وتواعدوا على الاجتماع لينظر فيما في ذلك فلم يجعل الى بضم التحتية مبنيا للمفعول من الامر اي من الامان قال المالك شيء فقالت له حفصة الحق لهم بكسر الهمزة وفتح الحاء فانهم ينظرونك وحتى ان يكون في اجتماعك بهم فرقة بينهم ومخالفة فلم تدعه اي لم تدع حفصة اذاها عبد الله حتى ذهب الى المكان الذي كان فيه الحكمان وحضرما وقع بينهم فلما فوت الناس بعد قضية التحكيم كما وحاصلها انهم اتفقوا على تحكيم ابي موسى الاشعري ينحية علي ومعمرو ابن العاص من جهة معاوية فقال عمرو لابي موسى قم فاعلم الناس بما اتفقنا عليه فخطب ابو موسى فقال في خطبته ايها الناس انا قد نظرنا في هذه فلم اصلح لهذه الامة ولا اصلحها من رايي اتفقنا انا وعمرو عليه وهو انا نخلع عليا ومعاوية ونترك الامر شوري ويستقبل الامة هذا الامر فيولي عليهم من احبوا وابي قد خلعت عليا ومعاوية ثم تنحى وجاء عمرو فقام مقامه فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان هذا قد قال ما سمعتم وانه قد طاع صاحبه وابى قد خلعته كما خلعه واثبت صاحبي فانه ولي عثمان والطالب بدمه واحق الناس فلما انفصل الامر على هذا خطب معاوية قال معرضا بابن عمر وابيه من كان يريد ان يتكلم في هذا الامر امر الخلافة فليطلع بسكون اللام الاولى وكسر الثانية وضم العين المهملة فلنحن احق به منه ومن ابيه عمرو ولعل معاوية كان رايه في الخلافة تقديم الفاضل في الفقه والمعرفة والراي على الكامل في الفاضل في السبق الى الاسلام والدين فلذا اطلق انه حق وراي ابن عمر خلافه لكنه فانه لا يبايع المفضول الا اذا خشي الفتنة ولذا بايع بعد ذلك معاوية ثم ابنه يزيد ونهى بنيه عن نقض بيعته كما سياتي ان شاء الله تعالى في الفتن ليعون الله تعالى وفضله وكذا قال حبيب بن مسلمة بضم ميمين مفتوحتين وسكون السين المهملة ابن مالك بن وهب الفهري الصحابي الصغير لابن عمر فهلا اجبته اي معاوية عما قاله قال عبد الله بن عمر فحللت حبوتي بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة بعدها مثناة فوقية ما يلقى على الظهر ويربط طرفاه على الساقين بعد فتحها وهممت ان اقول له احق منك من قاتلك وابا ك على الاسلام يوم احد ويوم الخندق وانما حينئذ تكسعين كما قال ابن عمرو بن ابي طالب فحسبت ان اقول كلمة تفرق بين الجمع بسكون الميم ولا بي ذر بين الجمع بكسرها وزيادة تحتية بعد الفوقية وكسر النون وبجمل بضم التحتية وفتح الميم عني عجرة لك ما اراده فذكرت ما اعد الله لمن صبر في القتال من الخير قالت الحسحاس قال ابن سكيت هو ابن عم مصوبا رايه حفظت وعصمت بضم اولهما وفتح الفوقيتين قال محمود هو ابن خيلان الراوي شيخ المؤلف مما وصله محمد بن قدامة الجوهري في كتاب اخبار الخوارج له عن عبد الرزاق عن معمر شيخ هشام بن يوسف بسنده الى ابن عمر قال ونوسا ابن عجرة الخ ضبط بضم الهاء والجيم وسكون الراء وبالتاء المثناة الفوقية والسين المهملة

تعالى ليظهر على الدين كله ولو كره المشركون والله متم نوره وامثال ذلك ياسريع الحساب اي فيه احزم الاحزاب
بالزاي المعجمة الكسيم وبرد شملهم اللهم اهزمهم وزلزل بهم فلا يثبتوا عند القتال القابل تطيش عقولهم
وقد فعل الله ذلك لرسوله صلى الله عليه وسلم فارسل عليهم ريحا وجنودا افزعتهم وسبق هذا الحديث في
باب الدعاء على المشركين الهزيمة بن ليلى هاد وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي الحافظ ونملة قال
حدثنا عبد الله بن المبارك اخبرنا موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم هو ابن عبد الله بن عمر
ابن عمر كلاهما عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل
بفتح القاف والفاء اي رجع من الغزو او الحج او العمر كلة الواو للتنويع لا للشك يبدأ فيكبر ثلاث
والاربع في ذمرات ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
ائبون بهمز اي نحن راجعون الى الله تعالى يحن تائبون اليه تعالى قال عليه الصلاة والسلام تعليما
لامته او تواضعا نحن عابدون لربنا نحن ساجدون لربنا نحن حامدون له تعالى قال في شرح المشكاة ه
لربنا يجوز ان يتعلق بقوله عابدون لان عمل اسم الفاعل ضعيف فيقوى به او بالحامدون ليفيد التخصيص
اي لحمد ربنا لا لحمد غيره وهذا اولى لانه كالخاتمة للدعاء ومثله في التعليق قوله تعالى لاريب فيه هدى
للمتقين يجوز ان يتعلق على ريب فيكون فيه هدى مبتدأ وخبر فيقدم خبر لاريب مثله ويجوز ان يتعلق
لاريب ويقدر مبتدأ الهدى انتهى وفي تحقيق هذا المقام مزيد على ما ذكر في الاية حمد الله وعده
فيما وعد به من اظهار دينه ونصر عبده محمد الغائز بخصوص العبودية صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم
وهزم الاحزاب الذين تحمعوا يوم الخندق وحده نفى الشبيه بناء على المشبه وما رميت اذ رميت ولكن
الله رمى هذا باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم
بفتح الميم وسكون الراء وكسر الجيم في الفرع وقال الكرماني وتبعه البرماوي بفتحها هو المناسب للمحاصرة ه
والفتح هو الذي في اليونينية من المكان الذي وقف فيه قتال الاحزاب الى منزله بالمدينة ومخرجه
منها الى بني قريظة بضم القاف وفتح الظاء المعجمة المشالة بوزن يوزن جهينة قبيلة من يهود خيبر
لسبع بقين من ذي القعدة سنة خمس في ثلاثة الاف رجل وستة وثلاثين فرسا ومحاصرته
اياهم خمسا وعشرين ليلة وبه قال حدثني بالافراد احمد بن عبد الله بن يونس ابو عبد الله الكوفي
الكوفي حدثنا كذا في اليونينية وغيرها وفي الفرع بدل لها قال ابن نمير بضم النون مصغرا عبد الله
من هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما رجع النبي صلى الله
عليه وسلم الى المدينة ووضع السلاح واغتسل اتاه جبريل عليه السلام فقال لخاطبا له
صلى الله عليه وسلم قد وضعت السلاح والله ما وضعناه فاخرج اليهم قال فاين بالفاء
وبالجزم على الطلب ولابي ذر وابن عساكر اخرج اليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم قلت لي ابن
اذهب قال جبريل ههنا واشار الى بني قريظة فخرج النبي
صلى الله عليه وسلم اليهم وذلك لانهم كانوا نقضوا العهد وتمالؤا مع قريش وغطفان على حربه صلى الله عليه
وسلم وهذا الحديث قد سبق في باب الغسل بعد الحيض من الجهاد وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
التبوذكي قال حدثنا جرير بن حازم الازدي البصري عن محمد بن هلال العدوي البصري عن
انس رضي الله عنه انه قال كان لابي الغلام اي ابن تفعا في زقاق بني عديّ بضم الزاي وتخفيف القاف
وبعد الالف قاف اخي وغنم بفتح المعجمة وسكون النون ظئر من الحي زوج من ولد لهم من ملك بن النجار واشار
بهذا الى انه ليس بخصوص القصة حتى كانه ينظر اليها شخصة له بعد تلك المدة الطويلة مركب جبريل
بنصب مركب بتقدير انظر مركب ولابي ذر بجر مركب بالجر بدل من الغبار وضبطه ابن اسحق الرازي مركب بالضم كما ذكره
في هامش اليونينية خبر مبتدا محذوف تقديره هذا مركب جبريل والمركب نوع من السير وجماعة الفرسان
او جماعة وكانوا يسيرون برفق وزاد ابو ذر ثم ركب صلوات الله عليه حين
وسلم الى بني قريظة وهذا الحديث سبق في باب الملائكة من بدء الخلق وبه قال حدثنا عبد الله
ابن محمد بن اسماء بن عبيد بن سفارق بن عبد الرحمن الضبعي وبقال الهلالي البصري قال حدثنا جويرية
ابن اسماء بن عبيد البصري وهو عم السابق عن نافع عتق ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب لا يصلين بنون التوكيد الثقيلة احد منكم العصر الا في بني
قريظة فادرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم لا نصلي حتى ناتيها
وقال بعضهم بل صلينا لم يرد منا ذلك الظاهر بل المراد الاسراع في المشي فذكر ذلك
لعدم

غزوة ذات الرقاع

بسم الله الرحمن الرحيم

ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وانت خير الفاتحين وهي لنا من امرنا رشدا

باب غزوة ذات الرقاع

بكسر الراء بعدها قاف فالف فعين مهملة وبني غزوة محارب خصفة بالخاء المعجمة والصاد المهملة والفاء المفتوحات يا ضافة محارب لقابلته للتمييز عن غيرهم من الخاربين كانه قال بخارب الذين ينتسبون الى خصفة ابن قيس بن غيلان بن الياس بن مضر لا الذين ينتسبون الى فهر والى غيرهم لان خصفة المذكور ابن ابي تعلبة بن عطفان بمثلثة وعين مهملة في الاول وفتح الفين المعجمة والمهملة كما قاله ابن الاثير في النهاية وهو يقتضي ان تعلبة جد محارب وعطفان اخاه قال ابن حجر وليس كذلك فان عطفان هو ابن سعد ابن قيس بن غيلان فمحارب وعطفان ابنا عم فكيف الاعلى منسوبا الى الادنى والصواب ما في الباب اللاحق وهو عند ابن اسحق وغيره وبنو تعلبة بنو اخي عطفان فلذا نسبه لهم وبذلك جزم ابو علي الغساني في اوهام الصحيحين فنزل النبي صلى الله عليه وسلم نخلا بالنون والخاء المعجمة مكانا من المدينة على يومين بقال له شدخ بمعجمتين بينهما مهملة وبذلك الوادي طوايف من قيس من بني فزارة واشجع وغار وبني اي هذه الغزوة بعد خيبر لان ابا موسى الاشعري جا من الحبشة سنة سبع بعد خيبر وقد ثبت انه شهد ذات الرقاع فمقتضاه وقوعها بعد خيبر لكن قال الدمياطي حديث ابي موسى مشكل مع صحته وما ذهب احد من اهل السير الى انها بعد خيبر نعم وقع في شرح الحافظ مغلطاي ان ابا معشر قال انها كانت بعد الخندق وقريظة قال وهو من المعتمدين في السير وقوله موافق لما ذكر ابن موسى انتهى فما في الصحيح اصح وقال عبد الله بن جا الستعد الجيشي البصري ممن سمع منه البخاري فيما وصله السراج ابو العباس في مسنده المبوب اخبرنا عمران العطار ولابي ذر وابن عساكر القطان بالقاف والنون كما في الفتح وهو لقب لعمار الواو بعد هارا البصري صدوق ورمي برأي الخوارج ولم يخرج له البخاري الا استشهادا عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالحابه في حالة الخوف قام السراج اربع ركعات صلى لهم ركعتين ثم ذهبوا ولم يجا اولئك فصلى بهم ركعتين في غزوة السفرة السابعة من غزواته عليه الصلاة والسلام التي وقع فيها القتال غزوة ذات الرقاع بحر غزوة بدل من سابقه الاولى بدر والثانية احد والثالثة الخندق والرابعة قريظة والخامسة المريسيع والسادسة خيبر فيلزم ان يكون ذات الرقاع بعد خيبر للتنصيص على انها السابعة وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله في النسائي والطبراني بحر النبي صلى الله عليه وسلم بنجد صلاة الخوف بذي قرد بفتح القاف والراء موضع على يوم من المدينة مما يلي غطفان وقال بكر بن سوادة بسكون الكاف وسوادة بفتح السين والواو المخففة الجذامي بالجيم المضمومة والذال المعجمة المفتوحة احد فقهاء مصر قليس له في البخاري سوى هذا الحديث المعلق وقد وصله سعيد بن منصور حدثني بالافراد زياد بن نافع الفهمي المصري التابعي الصغير وليس له في البخاري الا هذا عن ابي موسى علي بن رباح اللخمي التابعي وهو ملك بن عبادة ه العاقفي الصحابي المعروف الانصاري حدثهم قال صلى الله عليه وسلم اي اصحابه يوم محارب وثعلبة بواو العطف وهو الصواب كما مر وبي غزوة ذات الرقاع وقال اسحق محمد صاحب المغازي سمعت وهب بن كيسان بفتح الكاف يقول سمعت جابرا يقول خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى ذات الرقاع من نخل بالنون والخاء المعجمة موضع من نخل اراضي غطفان قال الزركشي اشتهر على الالسنة صرفه قال البكري لا ينصرف قال في المصابيح فان اراد تحتم منع الصرف فيه فليس بذلك ضرورة انه ثلاثي ساكن الوسط على ما اشتهر على الالسنة من صرفه وعقل من قال ان المراد نخل المدينة فلقي جمعا بين غطفان فلم يكن قتال واخاف الناس بعضهم بعضا فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ركعتي الخوف بالناس قال في فتح الباري هذا الذي ساقه عن ابن اسحق لم ار في شيء من كتب المغازي ولا غيرها والذي في التهذيب لابن هشام وقال ابن اسحق حدثني وهب بن كيسان عن جابر

فاخرجها

روح القدس وزياد بن طهمان عن السيباني تعين ان الامر كان يوم قريظة فمن غزوة بني قريظة والله سبحانه وتعالى اعلم

فهملة فالبوبي عبد مناف رماه ذي الاصبع بفتح الهمزة وسكون الكاف بعدها مهملة فلام عرق في وسط الذراع في كل عضو منه شعبة اذا قطع لدم فضرب النبي صلى الله عليه وسلم خيمة لذاك اليوم بنمرة وغيرها وبفرخ خيمته في المسجد النبوي بالمدينة وعند ابن اسحق بخيمة رقيق عند مسجد فكانه تداوى للجرح للقوده من قريب نجح رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق الى بيته بالمدينة وجواب لما قوله واضع السلاح واغتسل فاتاه جبريل عليه السلام زاد ابن سعد على فرس عليه عمامة ستود قد ادرخا طيلسانا كتفيه على بغلة الترات وشكته قطيفة حمرا وهو ابي والحال انه ينفض راسه من الغبار فقال للنبي صلى الله عليه وسلم قد وضعت السلاح والله ما وضعته اخرج اليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم فاين اذهب فاشار جبريل الى بني قريظة فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاصرهم بضع عشرة ليلة كما عند موسى بن عقبة وفي حديث علقمة بن وقاص عن عايشة ضد احمد والطبراني خمسا وعشرين وكذا لعبد ابن اسحق وزاد حتى جهدهم الحصار قذف في قلوبهم الرعب فعرض عليهم رئيسهم كعب بن سعد ان يومنوا او يقتلوا انسامهم وابنائهم ويخرجوا مستقتلين الوا لستوا السلمين ليلة السبت فقالوا لا نومن ولا نستحل السبت وابى طيش لنا بعد ابنائنا ونسائنا فارسلوا الى ابي لبابة بن عبد المنذر وكانوا حلفاءه فاستشاروه في النزول على حكم النبي صلى الله عليه وسلم فاشار بيده حلقه يعني الذبح ثم ندم فتوجه الى المسجد النبوي فارتبط به حتى تاب الله عليه فتركوا على حكمه عليه الصلاة والسلام فرد عليه الصلاة والسلام الحكم فيهم الى سعد اي ابن معاذ فارسل اليه فلما حمله قال فاني احكم فيهم ان تقتل الطايفة المقاتلة منهم وتسبي النساء والذرية ابي الصبيان وان تقسم اموالهم وعند ابن اسحق فحتم قتل من انبت منهم وخلى سبيل من لم ينبت فعدوا في الذكر في الخندق وقسم اموالهم وانعامهم وكانوا ستماية وعند الترمذي والنسايي وابن حبان باسناد صحيح انهم كانوا اربعماية مقاتل فجمع بينهما بان الباقين كانوا اتباعا قال هشام بالاسناد السابق فاخبرني بالافراد ابن عروة بن الزبير عن عايشة ان سعدا قال اللهم انك تعلم انه ليس احد احب الي ان اجاهد فيك من قوم كذبوا رسولك صلى الله عليه وسلم واخرجوه من وطنه اللهم فاني اظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فان كان بقي من حرب قريش حتى اجاهدهم فيك وان كنت وضعت الحرب بيننا وبينهم فافجرها بهمزة وصل وضم الجيم اي جراحته وقد كادت ان تبرا او في مسلم من رواية عبد الله بن نمير عن هشام قال سعد فلا تخرج كلمة للبرء اللهم ان كنت تعلم الي احب ومعنى تجر اي يسيل واجعل موتي فيها لا فوز بموت الشهادة فانفجرت من ليته بفتح اللام والمعجمة المشددة وكسر المثناة من موضع القلادة من صدره وكان موضع الجرح قد برء حتى انتقل القرم الى صدره فانفجرت منه وعند ابن مسعود من مرسل حميد بن هلال انه مرت به عاتر وهو مضطجع فاذا ما طلعها موضع الجرح فانفجرت ولابي ذر عن الكشميهني من ليلة قال في الفتح وهو تصحيف فلم يدعهم بفتح اوله وضم ثانيه وتسكين العين المهملة اي لم يفزع اهل المسجد وفي المسجد خيمة والجملة حالية من بني غفار الي الرجل او من خيام بني غفار بكسر المعجمة وتخفيف الفاء وعند ابن اسحق لقربه فلعله وجه كان من بني غفار وهو جمع الكرماني وتبعه البرماوي الضمير في قوله فلم يدر عم لبني غفار قال والسياق يدل عليه اي لم يفزع بنو غفار الا الدم الخارج من جرح سعد يسيل اليهم الى اهل المسجد فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي ياتينا من قبلكم بكسر القاف وفتح المعجمة بن جهتكم وهذا يضعف قول الكرماني ان الضمير راجع لبني غفار على ما لا يخفى نعم ان كان ثم خيمة غير التي فيها سعد فلا اشكال فاذا سعد يغزر فيها بالغين والذال المعجمتين يسيل جرحه وفاسها انهارها اي من تلك الجراحة وامتلا تدهر الرحمن وشيعه سبعون الفا من الملك رضي الله عنه وهذا الحديث سبق في باب الخيمة في المسجد من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا الحجاج ابن منهال بكسر الميم وسكون النون السلمي الانماطي البصري قال اخبرنا شعبة الحجاج قال اخبرني بالافراد علي هو ابن ثابت الكوفي الانصاري انه سمع البراء بن عازب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحسان بن ثابت يوم قريظة اسقط لابي في يوم قريظة اهجهم بضم الميم امر من الهجو ضد المدح اي المشركين وهاجهم بكسر الجيم من المهاجاة من باب المفاعلة الدالة على الاشتراك في الفعل والشك من الراوي وجبريل معك بالنايب في الصوبة والواو للحال وزاد ابن جهم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء ثم فتحة النسائي باسناد على شرط البخاري عن السيباني ابي اسحق عن علي بن ثابت عن البراء بن عازب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة لحسان بن ثابت اهج المشركين فان جبريل معك وعند ابن مردويه من حديث جابر مما ذكر في الفتح لما كان يوم الاحزاب ورد هم الله بغيظهم قال النبي صلى الله عليه وسلم من يحمي اعراض المسلمين فقام كعب وابن رواحة وحسان فقال لحسان اهجهم انت فانه سيعينك عليهم

روح

ابن عبد الله قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم الى غزوة ذات الرقاع من نخل على جمل لي لعب فسار قصيدة
المؤلف كذا اخرجه احمد بن طريق ابرهيم بن سعد عن ابيه عن محمد بن اسحق قال وقال ابن اسحق قبل ذلك وغزا نجدا ام
يريد بني محارب وبني ثعلبة ثم من غطفان حتى نزل نخلا ويسمى غزوة ذات الرقاع فلقي بها جمعا من غطفان فتقارب
الناس ولم يكن بينهم حرب وقد اخاف الناس بعضهم بعضا حتى صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس
صلاة الخوف وانصرف الناس وهذا الفعل هو الذي ذكره البخاري بتعليقا مدرجا بطريق وهب بن كيسان
عن جابر وليس هو عند ابن اسحق ابن وهب كما اوهمته الا ان يكون البخاري اطلع على ذلك من وجه اخر لم نقف
عليه او وقع في النسخة تقديم وتاخير وتطنه معصولا بالخبر المسند والله اعلم انتهى وقال ابن يزيد
جديد مع بني سلمة بن الاكوع سلمة بن الاكوع غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم بوم الفرد م
وهذا وصله المؤلف قبل غزوة خيبر وترجم له غزوة ذي قرد وهي الغزوة التي اغار فيها على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانما ذكرت من اصل حديث ابن عباس السابق وانه صلى الله عليه وسلم صلى الخوف بذي
قرد ولا يلزم من ذي قرد في الحديثين ان تتحد القصتة كما لا يلزم من كونه عليه السلام صلى الخوف في مكان ان لا
يكون صلاها في مكان اخر قال البيهقي الذي لا شك فيه ان غزوة ذات قرد كانت بعد الحديبية وخيبر
وحديث سلمة بن الاكوع مصرح بذلك واما غزوة ذات الرقاع فمختلف فيها فظهر تغاير بين القصتين كما
جزم به قبل قال في فتح الباري فالذي رجح البيهقي انها كانت بعد خيبر مستند لا يما ذكر لكنه ذكرها
قبل خيبر فاما ان يكون ذلك من الرواة عنه اي اشارة الى احتمال ان يكون ذات الرقاع اسم لغزوتين
مختلفتين كما اشار اليه البيهقي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب
الهمداني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء وسكون م
التحتية بن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن جده ابي بردة عن ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه انه قال اخرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة ولابن عساكر في غزوة وهي
في ستة نفر قال ابن حجر لم اقف على اسمائهم واظنهم من الاشعريين بيننا بعير واحد نعتقبه اي نركبه
عقبة بان يركب هذا قليلا ثم ينزل فيركب الاخر بالنوبة حتى بانى على اخرهم فنقبت بنون مفتوحة ثم قاف
فالف فباء موحدة مفتوحة بعدها قاف قبة اي رقت وتفرضت وقطعت الارض جلود اقدامنا
من الحفا ونفبت قدماي وسقطت اظفاري لذلك فكنا نلف على ارجلنا الخرق فسميت غزوة
ذات الرقاع لما اني لاجل نعصب بفتح النون وسكون العين وكسر الصاد ولابي ذر نغصب
بضم النون وفتح العين وتشديد الصاد من الخرق على ارجلنا وحدث ابو موسى بهذا الحديث
ثم كره ذلك لما فيه من تزكية نفسه قال ما كنت اصنع بان اذكر وكان
وكره ان يكون شيء من عمله اساه لان كتمان العمل افضل من اظهاره الا لمصلحة راجحة كان يكون
ممن يقتدي به وقد قيل في سبب التسمية ايضا انهم رقعوا راياتهم بها قيل اسم شجرة بذلك الموضع
وقيل جبل نزلوا عليه ايضا ذات الوان من خرق وصوف وسواد فسميت به والله اعلم وهذا الحديث اخرجه
مسلم في المغازي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي مولاهم وسقط ابن سعيد لابن عساكر
عن مالك هو ابن انس الامام عن يزيد بن رومان مولى الزبير بن العوام ابن صالح بن خوات
بفتح الخاء المعجمة والواو والمشددة وتجد الالف فوقية ابن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن النعمان الانصاري الحابي
وليس له في البخاري الا هذا الحديث عمن شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع
صلى صلاة الخوف قيل واسم المبهم سهل بن ابي حثمة وفرح في الفتح انه حولت بن جبير ابو صالح الذكور
قال فان محمل ان يكون صالح سمعه من ابيه ومن سهل بن ابي حثمة والصحابة عدول فلا تضر جهالة
احدهم وسقط لابي ذر وابن عساكر لفظ صلى ان طائفة صنعت معه عليه الصلاة والسلام م
وضعت طائفة وجاه العدو بكسر الواو وفتحها اي جعلوا وجوههم تلقائهم فصلى صلى الله عليه
وسلم بالطائفة التي معه ركعة ثم ثبت عليه السلام قائما واتموا لانفسهم اي الذي صلى لهم
الركعة الثانية ركعة اخرى ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الاخرى التي كانت
وجاه العدو فصلى لهم عليه السلام الركعة التي يقضيها من صلاته عليه السلام ثم ثبت عليه
السلام جالسا لم يخرج من صلاته قاموا لانفسهم الركعة الاخرى ثم سلم لهم عليه السلام
وهذا الحديث اخرجه بقية السنة في الصلاة وقال معاذ حدثنا هشام هو ابن ابي عبد الله الدستوائي
المصري عن ابي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي عن جابر رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم بنخل موضع من اراضي غطفان كما مر فذكر انه صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخوف
كما مر وغرض المؤلف منه الاشارة الى تفاوت روايات جابر على ان الغزوة التي وقع فيها صلاة الخوف
هي غزوة ذات الرقاع قال مالك الامام الاعظم بسنده حديث صالح بن خوات السابق وذلك الذي
في حديث صالح احسن ما سمعت في صلاة الخوف ووافق مالكا علي ترجيحها الشافعي واحمد لسلامتها

من كثرة المخالفة وكونها احوط لامر الحرب تابعه اي تابع معاذ اللبث بن سعد الامام مما وصله المؤلف
في تاريخه عن هشام هو ابن سعد المدني ابو سعيد القرشي مولاهم ليعرف بتيم زيد القرشي ابن اسلم قال ليس
هو هشام الدستوائي ان لا رواية له عن اللبث بن سعد عن زيد بن اسلم ان القسم بن محمد هو ابن
ابي بكر الصديق رضي الله عنهم حدثه قال صلى النبي ولابي ذر عن الكشميهني حدثه صلاة النبي صلى
الله عليه وسلم صلاة الخوف في غزوة بني انمار بفتح الهمزة وسكون النون اخره راء قبيلة من بجيلة
بفتح المعجمة وكسر الجيم وهذه الرواية مرسلة ورجالها غير رجال الاولى فوجه هذه المتابعة من
جهة ان حديث سهل ابن ابي حثمة في غزوة ذات الرقاع فتتحد مع حديث جابر وهذه المتابعة وصلها
المؤلف في تاريخه بلفظ قال يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا اللبث عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم
سمع القسم بن محمد ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في غزوة انمار يعني بحديث صالح ابن
خوات عن سهل بن ابي حثمة في صلاة الخوف وبه قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يحيى
ابن سعيد الانصاري وسقط ابن سعد في الاولى وابن سعيد الانصاري لابي ذر وابن عساكر
عن القسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة
وسكون المثلثة عبد الله او اسم ابنه عبد الله وابن ابي حثمة جد والد عامر بن ساعدة انه قال يقوم الامام
في صلاة الخوف مستقبل القبلة وطائفة منهم معه مع الامام وطائفة من قبل العدو بكسر
القاف وفتح المهملة اي من جهته وجوههم الى العدو فيصلي الامام بالذين معه ركعة
ثم يقومون فيركعون لانفسهم ركعة ويسجدون سجدتين في مكانهم ثم يذهب هؤلاء
الذين صلى لهم الى مقام اولئك الذين كانوا قبل العدو يعني اولئك الذين كانوا قبل العدو واليهم
عليه السلام فيركع بهم عليه السلام ركعة ثم يسلم عليه السلام فيقوم كل واحد منهم فيركع لنفسه ركعة
ويسجدون سجدتين زاد في الرواية السابقة انه يسلم بهم وهذا الحديث مرسل لان اهل العلم بالاخبار
اتفقوا على ان سهل بن ابي حثمة كان صغيرا في زمنه صلى الله عليه وسلم وفيه دلالة من التابعين المدنيين
والشق الاخر يحيى بن سعيد الانصاري فمن فوقه وبه قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه القسم بن محمد بن ابي بكر
رضي الله عنه عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مرفوع وبه قال
حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين محمد مولى عثمان بن عفان القرشي الاموي الفقيه وبه قال
حدثني بالافراد بن ابي اويس عبد العزيز عن يحيى بن سعيد الانصاري انه سمع القسم بن محمد ابن
ابي بكر يقول اخبرني بالافراد صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة انه حدثه فوله السابق في صلاة
الخوف وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سالم ان اباه ابن عمر رضي الله عنه قال غزوت مع رسول
الله صلى الله عليه قبل نجد اي جهتها بارض مخطفان فوازينا بالزاي المعجمة اي قابلنا العدو
فصافقناهم وهذا الحديث من بقية الاسناد في ابواب صلاة الخوف باتم مما هنا وبقيته فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى لنا فقامت طائفة معه واقبلت طائفة على العدو وركع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بمن معه وسجد سجدتين ثم سلم فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين
وبه قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا قال حدثنا معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان رسول الله ولابن عساكر ان النبي صلى الله
عليه وسلم صلى صلاة الخوف باحدى الطائفتين والطائفة الاخرى مبتدا خبره قوله مواجهة
العدو ثم انصرفوا فقاموا في مقام اصحابهم ولابن عساكر اولئك فجاء اولئك الذين كانوا
مواجهة العدو فصلى بهم صلى الله عليه وسلم ركعة ثم سلم ثم قام
فقضوا ركعتهم وقام هؤلاء فقضوا اعادوا الركعة التي فاتتهم
فقضوا ركعتهم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابي ذر والوقت اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن الزهري انه قال حدثني بالافراد سناد هو ابن ابي سليمان
الدولي كما في الرواية الاخرى وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان جابرا الانصاري رضي الله عنه
اخبرهما انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد اي جهتها وبه قال حدثنا اسمعيل ابن
ابي اويس قال حدثني بالتوحيد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد
الرحمن بن ابي بكر ولسنبد لهم عن ابن شهاب الزهري عن سنان بن ابي سنان بزيد بن امية الدؤلي بضم
الدال المهملة بعدها همزة مفتوحة فلام وتعده المعلى قاف عين وليس لذيء في البخاري الا طيب في الطب
وهذا الذي هنا عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل نجد فادركته القائلة شدة الحر في وسط النهار في وادي كثير العضاه بكسر العين

المهملة وفتح الصاد المهملة وبعد الالف ها شجر عظيم له شوك كالطلح العوسج فنزل النبي صلى الله عليه
وسلم وتفرق الناس يستظلون بالشجر فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرة بين سملة
وزاء مفتوحتين بينهما ميم مضمومة شجر كثيرة الورق يستظل بظلها معلق بها سيفه قال جابر بالسند
السابق فنمنا نومة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا فجئناه فاذا عنده اعرابي جالس
بين يديه فذكر باقي ذكر قريبا ان شاء الله تعالى وقوله فاذا في الموضعين للمفاجاة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان هذا الاعرابي افترط سيفي اي سله وانا نايم فاستيقظت وهو في يده صلتا كوفته
ضلتا بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعد فوقية
ان تقتلني به قلت لا الله يمنعني منك فهاهو ذا جالس وعند ابن اسحق بعد قوله لا الله فدفع جبريل في صدره
فوقع السيف من يده فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم وقال من يمنعك مني قال لا احد لئن لم تعاجل من يدي
الله صلى الله عليه وسلم ايتلافا لكفار ليدخلوا في الاسلام وعند الواقدي انه اسلم ورجع الى قومه فاهتدى
به خلق كثير وقال ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة وبعد الالف نون ابن يزيد العطار البصري
فيما وصله مسلم حدثنا يحيى بن كثير الامام ابو نصر اليمامي الطائي مولاهم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن جابر انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع فاذا اتينا على شجرة ظليلة ذات ظل
تركها للنبي صلى الله عليه وسلم لينزل تحتها يستظل بها فنزل تحت شجرة فجاء رجل من المشركين وسيف
النبي صلى الله عليه وسلم معلق بالشجرة وهو نايم فاخترط اي سله فقال له تخافني فقال عليه السلام
// // لا قال فمن يمنعك مني قال عليه السلام الله يمنعني منك فهدده اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم واقيمت الصلاة فصلى بطايفة ركعتين ثم سلم وسلموا ثم تاخروا الى جهة العدو وجاء الطايفة
الاخرى فسلم عليهم السلام مستقلا بالطايفة الاخرى التي كانت في جهة العدو وصلى بهم ركعتين ثم سلم
وسلموا وكان للنبي صلى الله عليه وسلم اربع فرضا ونفلا وللقوم ركعتين وللقوم ركعتين ثم سلم
واستدل به على جواز المقترض خلف المتنفل كذا قرره وقد مر النووي في شرح مسلم جمعا بين الدليلين
ولابي ذر ركعتان رفع قال مسدد عن ابي عوانة الوضاح اليشكري مما وصله سعيد بن منصور
عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اسم الرجل الذي اخترط سيف
النبي صلى الله عليه وسلم غورث بن الحرث بفتح العين المعجمة وسكون الواو وفتح الراء وتعليقا
مثلثة وقاتل عليه السلام فيها في تلك الغزوة محاربا بخصفة مفعول مضاف لتاليه وقال
ابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس وهذا سبق قريبا وقال ابو هريرة ممما وصله ابن داود
الطحاوي وابن حبان صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة نجد وللاربعة غزوة نجد وللابي ذر عن الكشميهني في غزوة
نجد صلاة الخوف وانما جاء ابو هريرة الى النبي صلى الله عليه وسلم ايام خيبر فدل على ان غزوة ذات
الرقاع بعد خيبر وتعقب بانه لا يلزم من كون الغزوة من جهة نجد ان لا تتعدد فان نجدا واقع القصد الى جهتها في
عدة غزوات فيحتمل ان يكون ابو هريرة حضر التي بعد خيبر لا التي قبلها قاله في الفتح والله اعلم

باب غزوة بني المصطلق

بضم الميم وسكون الصاد وفتح الطاء المشالة المهملتين وكسر اللام بعدها بعدها قاف لقب جذيمة بن سعد
بن عمرو ربيعة بن حارثة بطن من بني خزاعة بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي المخففة قال في القاموس حي من الازد
وسموا لانهم تخزعوا اي تخلفوا عن قومهم واقاموا بمكة وسميت جذيمة لحسن صونه وهو اول من غني
من خزاعة والاصل في مصطلق مستطلق بدال الفوقية فابدلت طاء لاجل الصاد ويسمى غزوة المريسيع بضم
الميم وفتح الراء وسكون التحتية وكسر السين المهملة بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة قال في القاموس ماء
مرسوع بيرا وما بخراعة بينه وبين الفرع مسيرة يوم وليلة نضاف غزوة بني المصطلق وفيها سقط عقد
عايشة ونزلت اية التيمم قال ابن اسحق
في معوية رواية يونس بن بكير وذكر الغزو في شعبان سنة ست من الهجرة وفي رواية وعقبة
وغيرها عند البيهقي في شعبان سنة خمس وجزم به الحاكم وغير واحد وجزم بالاول الطبري وغير وقال
موسى بن عقبة سنة اربع الذي في مغازي ابن عقبة من طرق اخرجها الحاكم والبيهقي وغيرهما وقال
سعيد النيسابوري وغيرهم انه سنة خمس فلعل سبق قلم قال اهل المغازي وخرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومعه بشر كثير وثلاثون فرسا فحملوا على القوم جملة واحدة فما انفلت منهم انسان بل
قتل عشرة واسر سايرهم وغاب ثمانية وعشرين بعيرا وقال النعمان بن راشد الجزري مما وصله البيهقي
وبقوي في عن الزهري محمد بن مسلم اي عن عروة عن عايشة كان حديث الافك في غزوة المريسيع
وبه قال ابن اسحق وغير من اهل المغازي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي البغلاني

ن
بخصفة

قال اخبرنا اسمعيل بن جعفر اي ابن كثير الانصاري المدني سكن بغداد عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن
المشهور بربيعة الراي عن محمد بن يحيى بن سنان بفتح السين المهملة وتشديد النون وبعد الالف نون ابن
ابن سعيد الانصاري عن
بضم الميم وفتح المهملتين وسكون التحتيانية بينهما راء مكسورة اخي ابي عبد الله
القرشي التابعي انه قال دخلت المسجد فرايت ابا سعيد الخدري فجلست
اليه فسالته عن العزل وهو نزع الذكر من الفرج قبل الانزال وقد فعل لحصول الحمل ابو جبرام لا قال
ولابي ذر فقال ابو سعيد خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فاصبنا
سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء واشتدت ولابي ذر عن الكشميهني فاشتد علينا العزبة
بضم المهملة وقال اي السالكة فعل الازواج والنكاح قال في القاموس العزب محركة من لا اهل له ولا نفل
اعزب او قل والاسم العزبة والعزوبة مضمومتين والعمل كنصر وضرب ترك النكاح واحببنا العزل
خوفا من الاستيلاد والمال من البيع ونحن نحب الاثمان فارد نا ان نعزل وقلنا نعزل ورسول الله صلى
الله عليه وسلم بين اظهرنا قبل ان نسالة عن الحكم فسالناه عن ذلك عليه السلام فما عليكم يا
ان لا تفعلوا اي ليس عدم الفعل واجبا عليكم ولا زايدة اي لا باس عليكم في فعله فما من نسمة
نفس كاينة في علم الله الى يوم القيمة الا وهي كاينة في الخارج فما قدر الله لا بد منه وهذا الحديث م
سبق في باب الرقيق من كتاب البيع وبه قال حدثنا ولابي ذر وابن عساكر حدثني بالافراد محمود هو
ابن غيلان المروزي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن ابي سلمة
بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال غزونا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة نجد فلما ادركته صلى الله عليه وسلم القايلة شدة الحر وهو في
واد كثير العضاه بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة اخره هاء عظيم له شوك فنزل عليه السلام تحت شجرة واستظل
بها وعلق سيفه بالشجرة فتفرق الناس في الشجر يستظلون به وبيننا نغتسل ميم كذلك اذ م
دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجيناه فاذا اعرابي قاعد بين يديه صلى الله عليه وسلم فقال
ان هذا اتاني وانا نايم فاخترط سيفي وسله فاستيقظت وهو قايم على راسي مخترط سيفي
صلتا كما تقدم مجردا من غمده لئلا يقع فهو هذا قال جابر ولم يعاقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايتلافا وهذا الحديث ثابت هنا وفي الفرع وسقط في بعض النسخ هنا وثبت في السابق ويحتمل ان
يكون هنا كتب في الاصل على الحاشية واشتبه على الناسخ فنقله هنا كذا قيل والله تعالى اعلم

باب غزوة ذات الرقاع

قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا عثمن ابن عبد الله
بن سراقة بضم السين المهملة وتخفيف الراء والقاف العدوي عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه
انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة ذات الرقاع يصلي على راحلته كما لكونه عليه السلام متوجها قبل
المغرب بكسر القاف والمعجمة جهة السرق كما لكونه منطوعا وهذا الحديث قدم في باب صلاة التطوع م
على الدواب وفي باب ينزل للمكتوبة وليس فيه ذكر قصة انمار فلا معنى لذكره هنا على ما لا يخفى وسقط
لفظ باب لابي ذر وابن عساكر والله تعالى اعلم بالصواب

باب حديث الافك

بكسر الهمزة وفتحها مع سكون الفاء فيهما بمنزل النجس بكسر النون وسكون الجيم والنجس بفتحتين
بضم الفوقية والف بعد القاف ولابي ذر تقول بالفوقية والواو بدل الالف ولابي ذر ايضا وابن عساكر
يقول بالتحتية افكهم بكسر الهمزة الواقع في غزوة المريسيع والافك بكسر الهمزة مصدر افك يافك افكا
وافكهم بفتح الهمزة وسكون الفاء فيهما وسقطت الاخيرة لابي ذر وافكهم بفتحتها مصدر ان له ايضا ومراده
الاشارة الى قوله تعالى وذلك الكم وعن عكرمة وغير بتلاف فتحات فعلا ماضيا فمن قال افكهم
بالتحتانية يقول معناه صرفهم عن الايمان وكذبهم كما قال يوفك عنه من افك اي يصرف عنه من
صرف الخير الذي لا اشد منه واعظم اثما وبه صرف عنه من صرف في سابق علم الله اي علم ما شر لا نه ما فوك
عن الحق لا يرعوي والضمير في عنه للقران وهذه الجملة من قوله فمن قال افكهم الى اخر ثابتة لابي ذر وابن
عساكر وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون
العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح ابي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال

حدثني بالتوحيد عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عتبة
ابن مسعود عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا
وكلهم الاربعة عروة فمن بعده حدثني بالافراد علقمة قطعة بن حديثها وبعضهم كان اوعى لحديثها من بعض وسقط لفظة كان لابن عساكر فانبت له اقتضاصا اي سياقا وانبت نضب عطفا
على جر كان وقد وعيت بفتح العين حفظت عن كل رجل منهم الحديث اي بعض الحديث الذي حدثني به
منه عن حديث عائشة بعضا طلاقا لكل على البعض فلا تناقض بين قوله وكلهم حدثني طائفة من
الحديث وبين قوله وقد وعيت عن كل واحد منهم حديثه بعضهم اوعى لبعضه وان كان بعضهم اوعى من بعض فالوا قالت
عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين ازواجه فطيبن القلوظ من
فايهن يخرج سهمها خرج سهمها اخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما انزل الحجاب اي الامر به
فكنت احمل بضم الهمزة وفتح الميم في هودج ولابي ذر عن الحموي والمستملي في هودج وانزل فيه
بضم الهمزة وفتح الزاي فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل بفتح
القاف رجع ودنونا اي قربنا ولابي ذر ودنونا من المدينة حالكونا قافلين راجعين اذن بفتح الهمزة
ممدودة وتخفيف الجيم اي علم ليلة بالرحيل فقمت اوفى بالرحيل فمشيت لقضاء حاجتي منفردا حتى
جاوزت الجيش فلما قضيت شاني الذي مشيت له اقبلت الى رحلي الموضع الذي ترتحله
فلمست صدري فاذا عقدي بكسر العين قلادة لي من جزع ظفار بفتح الجيم وسكون الزاي مضاف لظفار
بغير همزة ولابي ذر عن المستملي اظفار بالهمزة وضوب للظفاري حذف الهمزة وكسر الراي منبا لحصار مدينة
باليمن قد انقطع وجعت الي الموضع الذي ذهبت اليه فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه وطلبه قال
واقبل الرهط الذي كانوا يرحلوني بضم التحتية وفتح الراء وتشديد الحاء وبحوز فتح التحتية وسكون
الراء وفتح الحاء ولابي ذر وابي الوقت وابن عساكر يرحلون بي فاحتملوا هودجي ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فاحتملوا فرحلوه بالتخفيف اي وضعوه على بعيري الذي كنت اركب عليه وهم يحسبون ان
فيه اي في الهودج وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلهن اللحم اي لم يكثر فيالهن بسكون وضم المهملة وسكون
اللام بعدها نون ولم يغشهن اللحم اي لم يكثر فيالهن اللحم اذا كثر عليه وركب بعضه بعضا
العلق بضم العين وسكون اللام وفتح القاف القليل من الطعام فلم ينكر القوم خفة
الهودج حين رفعوه وحملوه وكنت جارية حديثة السن لم تبلغ حينئذ خمس عشرة سنة فبعثوا
الجمل فساروا ووجدت عقدي بعد ما استمر الجيش اي ذهب ماضيا استمر مستقبل
من مر يمر مرورا ونزلوا منازلهم وليس به داع ولا مجيب فعدت فقصدت منزلي الذي كنت فيه فوجدته
ولابن عساكر فيه فظننت اي علمت انهم سيفقدوني فيرجعون الي فبينا
انا جالسة في منزلي غلبتني عيني بالافراد فنمت اي من شدة ما اعتراها من الهم اذا ان
الله قد الفى عليها النوم لطفا منه لها لتستريح به من وحشته الانفراد في البرية بالليل بالليل وكان
صفوان بن المعطل بضم الميم وتشديد الطاء المنقوحة السلمي ثم الذكواني عند منزلي فراى
سواد انسان اي شخص انسان لم يعرفني حين رآني وكان رآني قبل نزول الحجاب فاستنفظت
من نومي باسترجاعه اي بقوله انا لله وانا اليه راجعون حين عرفني فخمرت بالخاء المعجمة والميم المشددة
المفتوحتين والراء الساكنة اي غطيت وجهي بجلبابي بكسر الجيم وسكون اللام وموحدتين بينهما
الف وهو ثوب اكبر من الخمار ما تكلمنا ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته فوطئ على يدها ليسهل الركوب
لتشق عليه من ذلك وهوي بفتح الطاء والواو وحتى اناخ راحلته فوطئ على يدها بسهل الركوب
عليها فلا يحتاج الى مساعد فقمت اليها فركبتها فانطلق صفوان حال كونه يقود بي الراحلة
حتى اتينا للجيش حال كوننا موغرين بضم الميم وسكون الواو وكسر الغين المعجمة بعد ها راء اي داخلين
في الوغر وهي شدة الحر في الجمع موضع النزول في الظهيرة بالحاء المهملة الساكنة حين نزلت
الشمس منتصفها من الارتفاع كانها وصلت الى الخرو وهو على الظهر وهم اي والحال ان الجيش
نزول قالت عائشة فهلك من هلك في شاني بفتح الميم ولابن عساكر فهلك فيما من هلك من اهل الافك فكان الذي
تولى كبر الافك بكسر الكاف وسكون الباء الموحدة الذي باشر معظمه عبد الله بن ابي بالتنوين
ابن سلول بالرفع على لام عبد الله فنكبت بالنون والكاف والباء الموحدة اي اصبت بالافك وشاع ذلك في الجيش قالت فلما قدمت
المدينة اشتكيت بضم الهمزة مبنيا للمفعول الله اي حديث الافك كان يشاع ويتحدث به عند عبد
عبد الله بن ابي فيقره ويسمعه فلا ينكره ولا ينهى من يقوله ويستوشيه يستخرجه بالبحث عنه حتى يفشيه
وقال عروة بن الزبير ايضا بالسند السابق لم يسم بفتح السين وتشديد الميم المفتوحة من اهل الافك

للتسريح

ايضا

ايضا الاحسان بن ثابت الشاعر والمسطح بن اثاثة بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء بعدها مهملة ثم
وانا ثة بضم الهمزة ومثلثتين بينهما الف مخففا القرشي المطلبي وحمنة بنت جحش بفتح الحاء المهملة والنون
بينهما ميم ساكنة اخت ام المومنين زينب بنت جحش في ناس اخرين لا علم لي بهم اي باسمائهم عن الفهم
عصبة عشرة اوما فوقها الى الاربعين كما قال الله تعالى في سورة النور الذي جاءوا بالافك عصبة
منكم وان كبر ذلك بضم الكاف وكسرها اي فان تنزل معظمه لقال عبد الله ولابي ذر يقال له عبد الله
ابن ابي بالتنوين ابن سلول قال العروج بالسند السابق كانت عائشة تكره ان تسب بضم الفوقية
وفتح السين المهملة وتشديد الموحدة عندها حسان بن ثابت وتقول انه الذي قال فان ابي ووالده
وولدك منذرا وعرضي بكسر العين موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه او سلعة او ينتسب
اليه لعرضي محمد منكم وقال قالت عائشة فقدمنا المدينة فاشتكيت مرضت حين قدمت المدينة شهرا
والناس يفيضون بضم التحتية يخوضون في قول اصحاب الافك لا اشعر بشيء من ذلك وهو يريبني بفتح التحتية الاولى
وسكون الثانية بينهما راء مكسورة يدهيني في وجعي اني لا اعرف وفي كتاب الشهادات اني لا ارى من رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللطف بضم اللام وسكون الطاء ولابي ذر في الاصل المروي عنه من رواية ابن الحبطة اللطف
بفتح اللام والطاء اي الرفق الذي كنت ارى منه حين اشتكي انما يدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم
يقول كيف تيكم ثم ينصرف فذلك يريبني ولا اشعر بالشر حتى خرجت حين نقهت بفتح النون والقاف وسكون
الهاء افقت من المرض فخرجت مع بسكون الجيم ولابي ذر فخرجت معي ام مسطح بفتح الجيم ومسطح بكسر الميم وسكون
المهملة قبل المناصع بكسر القاف وفتح المهملة اي جهة الفاصع بالصاد والعين المهملتين موضع خارج المدينة
وكان المناصع متبرزنا موضع قضاء حاجتنا وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف
الامكنة المتخذة لقضاء الحاجة فنريا من بيوتنا قالت وامرنا في التبرز امر العرب في البرية خارج المدينة
قبل الغائط وكنا نتاذي بالكنف ان نتخذها عند بيوتنا قال فانطلقت انا
وام مسطح هي سلمى بن ابي رهم بن المطلب بضم الراء وسكون الهاء واسمه انيس بن عبد مناف وامها
بنت صخر بن عمر ثابت عامر لخالة ابي بكر الصديق وسقط قوله الصديق لابي ذر وابنها مسطح
ابن اثاثة بن عباد بن عبد المطلب بفتح العين وتشديد الموحدة فاقبلت انا وام مسطح قبل بيتي اي جهة
حين فرغنا من شاننا فعثرت بمثلثة وفتحها ام مسطح في مرطها بكسر الميم اي كسائها فقالت تعس
بفتح العين ولابي ذر تعس بكسرها مسطح لب لوجهه اي هلك فقلت لها بئس ما قلت اتسبين
رجلا شهد بدرا قالت اي هنتاه بسكون الهاء ولابي ذر بضمها باهنه ولم تستعمل ما قالت
مسطح قالت عائشة وقلت لها ما ولابي ذر وما قالت فاخبرتني بقول اهل الافك قال فازددت
مرضا فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال فقلت له
استاذن لي ان اتي ابوي بتشديد الياء وارید ان استيقن الخبر الذي سمعته من قبلهما اي من جهتهما
قالت فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فاتيتهما فقلت لامي يا امتاه ماذا
تحدث الناس به قالت يا بنية ولابي ذر يا اكرمي عليك السناء فوالله لقلما كانت
امراة قط وضيئة اي حسنة جميلة عند رجل يحبها لها ضرائر الا اكثرن بتشديد المثلثة ولابي ذر على الكثير
الا اثرن عليها القول بفتح القاف والواو وتقصها والملاد تقضا تباع ضرائرها كعمة بنت جحش اخت زينب وتناسا
ذلك الزمان فالا استثنا منقطع لان امهات المومنين لم يغتبنها قالت عائشة متعجبة من ذلك
سبحان الله او لقد بهمزة الاستفهام تحدث الناس في هذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى
اصبحت لا يرقا بالقاف والهمزة لا ينقطع لي دمع ولا اكتحل بنوم لان الهموم موجبة للسهر وسيلان
الدموع ثم اصبحت ابكي قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة
ابن زيد حين استلبث الوحي بالرفع اي حين طال لبث جبريل عليه السلام حال كونه يستامرهما في فراق اهله لم تقل في فراق لكراهتها التصريح باضافة الفراق اليها قالت فاما اسامة فاشار
على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة اهله وبالذي يعلم في نفسه اي من الود
فقال اسامة هم اهلك العفاف لذا اهلك بالرفع لابي ذر ولغيره اهلكنا بالنصب اي امسك اهلك
ولا تسلم عليهم الاخبار اما علي فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير
بالتذكير على ارادة الجنس وسل الجارية بريرة ولعلها كانت تخدمها عائشة حينئذ فتسل سرا بها
او كانت استثنا فاخرت عنها الى بعد الفتح نصة قك بالجزم على الجزاء وهي لم تعلم منها الا
البراءة فتحرك قالت وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سال بريرة هل رات من شيء يريبك اي من جنس ما قيل فيها قالت بريرة والذي بعثك بالحق ما رايت عليها امرا قط
اغمصه بغين معجمة وصاد مهملة اي اعيبه عليها غير انها ولابي ذر وابن عساكر اكثر من انها جارية
حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتاتي الداجن بكسر الجيم الشاة فتاكله قالت فقام رسول الله

صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن ابي وهو على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني اي من يقوم بعذري ان كافأته على قبيح فعله ولا يلتمنا ومن يتصبني من رجل قد بلغني عنه اذاه في اهلي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا هو صفوان بن المعطل ما علمت عليه الا خيرا وما يدخل بيتي اهل الا معي فقام سعد بن معاذ ٢ اخو بني عبد الاشهل فقال انا يا رسول الله اعذرك بفتح الهمزة وكسر الذال المعجمة فان كان من الاوس فبيلتنا ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فيه قالت عائشة فقام رجل من الخزرج وهو سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج قالت وكان ولابي ذر فكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن كما ملام في الصلاح لم يتقدم منه ما يتعلق بالفوق مع انفة الحمية كما قالت ولكن احتملته من مقاله سعد ابن معاذ الحمية اغضبته قال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله لانا نمنعك منه ولو كان من رهطك ما احببت ان يقتل فقام اسيد بن حضير وهو ابن عم سعد فقال لسعد ابن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه ولو كان من الخزرج اذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك لقتلناه وانت منافق تجادل عن المنافقين ولم يرد نفاق الكفر بل اظهر الود للاوس لما ظهر منه في هذه القضية خلاف ذلك فثار الحيان الاوس والخزرج بالمثلثة اي نهض بعضهم الى بعض من الغضب حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا وسكت عليه الصلاة والسلام قالت فبكيت يومي ذلك كله بكيت ليلتي ذلك ويوما لا يرقا لي دمع ولا اكتحل بنوم حتى اني لاظن ان البكاء فالق كبدي فبينما نحن جالسان عندي وانا ابكي فاستاذنت علي امراة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكي معي اي تجمعا لما نزل بها قالت بفتحها بغير ميم فبينما نحن على ذلك دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جلس ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها بفتح الفاء وضم الواو وقد لبث شهرا لا يوحى اليه في شاني هذا بشيء لعلم المتكلم من غير قال فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال اما بعد يا عائشة انه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت برية مما ينسبون اليك فسيبرئك الله منه بوحي ينزله وان كنت المممت بذنب اي وقع منك على خلاف العادة فاستغفري الله وتوبي اليه منه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب منه تاب الله عليه قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي بالقاف واللام المفتوحتين والضاد المهملة انقطع لان الحزن والغضب اذا اخذ احدهما فقد الدمع لوظ مران المصيبة حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي لجب رسول الله صلى الله عليه وسلم عني وسقط لفظ عني لابي ذر وابن عساكر فيما قال اني والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامي اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت امي والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت وانا جارية حديثة السن لا اقرا من القرآن كثيرا اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في انفسكم وصدقتم به فلئن قلت لكم اني بريئة لا تصدقوني ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم اني منه بريئة لتصدقني بضم القاف وتشديد النون فوالله لا اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف يعقوب عليها السلام حين قال فصبر جميل لاجزع فيه والله المستعان على ما تصفون ثم تحولت فاضطجعت على فراشي والله يعلم اني حينئذ بريئة وان الله مبرئي اسم فاعل من التبرية يديها اي تحولت متقدة ان الله يبرئني عند الناس لبسبب براءتي في نفس الامر فالبا سببية وللحالة كالية متقدة ولكن ما كنت اظن ان الله تعالى ينزل في شاني وحيا يتلى في شاني في نفسي كان افقر من ان يتكلم الله بامر واللام بتخفيف النون ساكنة ولابي ذر ولكنني بتشديد النون مكسورة بعدها تحتية كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رويا يبرئني الله بها فوالله ما رام بالراء اي ما فارق رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه الوحي فاخذه ما كان ياخذه من البرحاء بضم الموحدة وفتح الراء فالحاء المهملة ممدودا ابن الشدة من ثقل الوحي حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم مفتوحة اللؤلؤ وهو في يوم شات من ثقل القول الذي انزل عليه صلوات الله وسلامه عليه قالت فسري بضم السين وتشديد الراء مكسورة اي ازيل وكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكانت اول كلمة تكلم بها ان قال يا عائشة احمدي الله بفتح الهمزة وتشديد الميم فقد برأك ما نسبتي اليه هما

اما

اوحاه

ابو ذر عن الحموي والمستملي ابني بالتقديم والتاخير فهي اليه زاده الله شرفا لديه فقلت لا والله لا اقوم اليه فانى بالفاء ولابن عساكر وانى لا احمد الا الله عز وجل الذي انزل براءتي قالت وانزل الله تعالى ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم العشر الايات ثبت قوله عصبة منكم لابي ذر وابن عساكر ثم انزل الله هذا في براءتي وتاب الى الله من كان تكلم في امر المؤمنين وافهم الحلبي من اتيانه عليه قال ابو بكر الصديق وسقط لفظ الصديق لابي ذر وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه اذ كان ابن خالة الصديق وفقره والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد الذي قال لعائشة ما قال فانزل الله ولا يأتل ولا يحلف اولوا الفضل منكم اي الطول والاحسان والصدقة الى قوله غفور رحيم فكما يغفر يغفر لك قال ابو بكر الصديق سقط لفظ الصديق لابي ذر بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع بتخفيف الجيم الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها منه ابدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسال زينب بنت جحش ام المؤمنين عن امري فقال لزينب ماذا علمت على عائشة او رايت فقالت يا رسول الله احمي سمعي عن ان اقول سمعت ولم اسمع وبصري من ان اقول نظرت ولم انظر والله ما علمت عليها الا خيرا قالت عائشة وهي اي بنت التي كانت تعايرني فتضاهيني وتغاخرني بجمالها وتساكنها عند النبي صلى الله عليه وسلم من زواج النبي صلى الله عليه وسلم فعصمها الله اي حفظها بالورع قالت عائشة فطفقت بكسر الفاء وجعلت اختها حمنة تحارب لها لاجلها فتذكر ما يقول اهل الافك فهلكت فيمن هلك قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق فهذا الذي بلغني من حديث هؤلاء الرهط ثم قال عروة اي ابن الزبير قالت عائشة والله ان الرجل صفوان بن المعطل الذي قيل له ما قيل من الافك ليقول منكرا مما تنسبون اليه سبحان الله فوالذي نفسي بيده ما كشفت من كنف انثى قط اي ستر ها وهو كناية عن الجماع وقد روي انه كان حصورا وان ذكره مثل الهدبة قالت عائشة ثم قتل اي صفوان بعد ذلك في سبيل الله شهيدا وقد قال حدثني بالافراد قال حدثنا عبد الله بن محمد م المسندي قال املا علي هشام بن يوسف الصنعاني ثم حفظه قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال لي ولابنه بن عبد الملك بن مروان الاموي احلفك بحق الاسشفهام الاستخباري ان عليا كان فيمن قذف عائشة رضي الله عنها فقلتما لان عليا منزه عن ان يقول مثل قول اهل الافك ولكن قد اخبرني بالافراد رجلان من قومك قريب ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث المخزومي ان عائشة رضي الله عنها قالت لهما لابي بكر في ابي سلمة كان علي متسلما بكسر اللام المشددة من التسليم اي ساكتا في شانها اي في شان عائشة والمخزومي مسلما من السلامة من الخوض فيه ولابن السكن والنسفي من الخوض فيه ولابن السكن والنسفي مسيئا ضد محسنا اي في ترك التحرز لها فالمراد من الاساءة هنا مثل قوله والنساء سواها كثير وهو رضي الله عنه منزه عن ان يقول بمقالة اهل الافك فراجعه قال في الفتح اي هشام فيما احسب وزعم الكرماني ان المراجعة وقعت في ذلك عند الزهري فلم يرجع هشام وقال الكرماني فلم يرجع الزهري الى قوله اي لم يجب بغير ذلك فقال مسلما بكسر اللام المشددة ولابي ذر مسلما بفتحها بلا شك فيه لا بلفظ مسيئا وزاد لفظ عليه اي قال فلم يرجع الزهري على الوليد وكان في اصل العتيق مسلما لذلك لا مسيئا رواه عبد الرزاق بلفظ مسيئا كذا قرأناه ولا اعرف فيه ورواه ابن مردوية بلفظ ان عليا ساءني في شاني والله يغفر له وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح ابن عبد الله اليشكري عن حصين بضم الحاء وفتح الضاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي عن ابي وائل شقيق ابن سلمة قال حدثني بالافراد مسروق بن الاجدع بسكون الجيم وفتح الدال المهملة قال حدثتني ام رومان فتيل ان ام رومان توفيت في زمنه صلى الله عليه وسلم سنة اربع او خمس او ست وسروق لم يدركها لانه لم يقدم بن اليمن الا بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في خلافة ابي بكر او عمر وهذا ذكره الواقدي وما في الصحيح وقد جزم ابراهيم الحربي بان مسروقا سمع عن ام رومان وله خمس عشرة سنة فيكون سماعه في خلافة عمر لان مولد مسروق كان في سنة الهجرة وقيل اقال ابو نعيم الاصبهاني عاشت ام رومان بعد النبي صلى الله عليه وسلم وبي اي عائشة رضي الله عنها قالت بينا نحن قاعدان انا وعائشة اذ دخلت امراة من الانصار اي دخلت ولم تسم هذه المراة قال في المقدمة وبي غير المراة الا في التي دخلت وبكت مع عائشة فقالت فعل الله بفلان وفعل بفلان تعني من خاض في الافك فقالت ام رومان وما ذاك قالت ابني فيمن تحدث الحديث قالت الحافظ ابن حجر والذين تكلموا في الافك من الانصار ممن عرفت اسماءهم عبد الله بن ابي وحسان بن ثابت ولم تكن ام واحد منهما موجودة الا ان يكون لاحدهما ام من الرضاع او غيل قالت ام رومان للمراة الانصارية وما ذاك قالت كذا وكذا

ممن

تذكر مقالة اهل الافك قالت عايشة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قالت وابو بكر قالت نعم فخرت
عايشة مغشيا عليها فما افاقت من غشيتها الا وعليها حمى نافض اي مرعدة فطرحت ليكون اغلظ
عليها ما نيابها فعظيتها فلما افاقت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ما شانك هذه فقلت يا رسول الله اخذتها
حمى نافض قال فلعل ذلك في حديث تحدث بضم التاء الفوقية والحاء وكسر الدال المهملتين المشددة
مبنيا للمفعول زاد في رواية غير ابي ذر به قالت ام رومان نعم فقعدت عايشة فقالت والله لئن
حلفت اني بريئة لا تصدقوني ولائن ذر لا تصدقوني باثبات نون الوقاية ولين قلت
لا تعذروني بفتح الفوقية وكسر المعجمة اي لا تقبلوا مبني للفاعل ولابي ذر لا تعذرونني
بنونين مثلي ومثلكم كيعقوب ابي يوسف الصديق وبينه اذ قال في محنته والله المستعان اي استعينه
على احتمال ما تصفون من الصبر على الزور فيه قالت ام رومان فانصرف صلى الله عليه وسلم
ولابي ذر فانصرف ولم يقعد في شيا فانزل الله تعالى عذرها بعد ذلك بما انزله في سورة النور قالت
عايشة له عليه السلام بحمد الله لا بحمد احد ولا بحمدك قالت ذلك اذ لا علم لهم وعنيا لكونهم شكوا في حالها
مع علمهم بحسن طرائقها وجميل اخلاقها وهذا الحديث قد سبق في باب لقد كان في يوسف واخوته من ابواب الانبياء
وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن جعفر بن اخي البيكندي قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن نافع
ابن عبد الله الجمحي الغيني عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عايشة رضي الله عنها انها كانت تقرأ قوله تعالى
اذ تلقونه بكسر اللام وضم القاف المشددة بالسنتكم وتقول مفسرة له الولق بفتح الواو وسكون
اللام ولابي ذر بفتحها هو الكذب قال ابن ابي مليكة عبد الله بالسند السابق وكانت عايشة اعلم
من غيرها بذلك الذي حدثت لانه نزل فيها وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عثمان ابن
ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا عبدة هو عبد الرحمن
بن سليمان الكلابي عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال ذهبت استب حسان بن ثابت عند
عايشة فقالت لا تسبه فانه كان ينافح بالقاف المكسورة بعدها حاء مهملة اي يجاهم عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقالت عايشة استاذن حسان النبي صلى الله عليه وسلم في هجا المشركين من قريش
قال عليه السلام كيف تعمل بنسبي اذا هجوت قريشا قال حسان لاسلنك منهم كما تسل الشعرة
من العجين وقال محمد ولابي ذر والوقت وابن عساكر محمد بن عقبة ابو جعفر الطحان الكوفي احد مشايخ
المؤلف قال للاصيلي وكريمة حدثنا محمد بغير نسبة قال حدثنا عثمن بن فرقد البصري قال سمعت
هشاما عن ابيه عروة بن الزبير قال سببت بتشديد الموحدة حسان بن ثابت عند عايشة
رضي الله عنها وكان ممن كثر بتشديد المثلثة عليها في ذكر قصة الافك الحديث وبه قال
حدثني بالافراد بشر بن خالد بكسر المعجمة وسكون المهملة العسكري الفارسي قال اخبرنا محمد
ابن جعفر الملقب بغندر عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابي الضحى مسلم ابن
ابن صبيح الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال دخلنا والاصيلي دخلت على عايشة رضي الله
عنها وعندها حسان بن ثابت ينشدها شعرا بابيات لها يفتح المعجمة وتشديد المثلثة اي جابعة
المكسورة الاولى من البسد وهو ذكر الشاعر ما تعلق بالغزل فنعوذ وقال ولابن عساكر فقال
حصان بفتح المهملتين وتخفيف الثانية نون خفيفة تمنع من الرجل وزان براء مهملة فزاي معجمة مخففة
وقاروعقل ثابت وزانين بضم الفوقية وفتح الزاي المعجمة وتشديد النون المضمومة اي ما تتهم
برية بكسر الراء بتحتية مهملة وتشديد التحتية مفتوحة اي جابعة لا تتفطن
الناس اذا كانت مغتابة لكانت اكلة بن لحم اخيها فتكون ان تصبح جنيصة البطن من لحوم الغوافل
عمار مين به بن السلا نهن لحومهن قط ولا يخطر قلوبهن فهن في غفلة عنه وهذا ابلغ ما يكون من
الوصف بالعفاف فقالت له عايشة لكنك لست كذلك بل اغتبت وخضت في قول اهل الافك قال
مسروق فقلت لها انا ذي لك بحذف نون الرفع بمجرد التخفيف قال ابن مالك وهو ثابت في الكلام
الفصيح نثره ونظمه ولابي ذر تاذين له ان لله حل عليك اي في الدخول عليك وقد قال الله
عز وجل والذي تولى كبره عظمه منهم بن العصبة له عذاب عظيم وقوله في الفتح انكرة لك عليه
والذي تولى كبره عبد الله بن ابي سلول وانما كان حسان من الجملة تعقبه في المصابيح بان هذا في
الحقيقة انكار على عايشة فانها سلت لمسروق فاقال يقولها اي عذاب اشد من العمى فقالت عايشة
واي عذاب اشد من العمى وكان قد عمي قالت له انه ابو حسان ينافح يذب
او يهاجي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فتخاصم عنه وسقط لفظ له لابي ذر وهذا الحديث اخرجه
ايضا في التفسير وسلم في الفضايل والله سبحانه وتعالى اعلم
بالصواب واليه المرجع والماب تمت عشرون ثم حديث الافك

باب

باب غزوة الحديبية

م بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وسكون التحتية وكسر الموحدة وتخفيفها التحتية قال ابن الاثير وكثير من
المحدثين يشددونها وقال ابو عبيد البكري واهل العراق يثقلون واهل الحجاز يخففون وقال في الفتح
وانكر كثير من اهل اللغة التخفيف وقرات في القاموس الحديبية كذريهية وقد تشدد بير قرب مكة حرسها
الله تعالى ولابي ذر عن الكشميهني عن الحديبية بدل غزوة وقول الله تعالى لقد رضي الله عن المومنين اذ
يبايعونك تحت الشجرة الاية وبه قال حدثنا خالد بن مخلد البجلي قال
ابو محمد الصدوق قال حدثني بالافراد صالح بن كيسان عن عبيد الله بضم العين ابن عتبة
ابن مسعود عن يزيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام الحديبية من المدينة يوم الاثنين مستهل ذي القعدة سنة ست قاصدين العمرة فاصابنا مطر ذات
ليلة تصلى لنا اي لاجلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ولابي ذر عن الكشميهني صلاة الصبح
ثم اقبل علينا بوجهه الكريم فقال اتدرون ماذا قال ربكم عز وجل قلنا الله ورسوله اعلم بذلك
قال عليه السلام قال الله تعالى اصبح من عبادي مومن بي وكافر بي الكفر الحقيقي وسقط قوله بي لابي ذر
فاما من قال مطرنا برحمة الله وبرزق الله فهو مومن بي كافر بالكوكب ولابي ذر ابن
عساكر بالكواكب بالجمع واما من قال مطرنا بنوء كذا فانه كافر بي الكفر الحقيقي لانه قابله بالايمان حقيقة لانه اعتقد ما يقضي الى الكفر ولو اعتقاد
ان الفعل للكواكب وسبق هذا الحديث في باب يستقبل الامام الناس اذا سلم من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال بعدها موحدة ابن الاسود القيسي البصري قال حدثنا
همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن يحيى بن دينار العوذي البصري عن قتادة بن دعامة ان انسا رضي
الله عنه اخبرهم قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع عمر كلهن في ذي القعدة الا العمرة التي
كانت مع حجته في ذي الحجة عمر بين الاربعة بقوله عمرة نصب بدل من السابق من الحديبية في ذي
القعدة وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة وعمرة من الجعرانة بسكون العين خفيفة
قسم غنايم حنين بالصرف الى ذي القعدة ايضا وعمرة مع حجته في ذي الحجة وسبق هذا الحديث
في ابواب العمرة من كتاب الحج وبه قال حدثنا علي بن المبارك الهنائي البصري عن يحيى بن ابي كثير
عن عبد الله بن ابي قتادة ان اباه ابا قتادة الحرث بن ربعي الانصاري الخزرجي حدثه قال
انطلقنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فاحرم اصحابه ولم احرم انا كذا ساقه هنا مختصرا
وبتمامه في الحج وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين العبسي عن اسرايل بن يونس عن
جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال المعدودون انتم الذين في قوله
تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا فتح مكة وقد كان فتح مكة وحق بعد الفتح العظم بيعة الرضوان
يوم الحديبية لانها كانت مبدا الفتح المبين لما ترتب على الصلح الذي وقع من الامن وارفع الحرب وتمكن
من كان يخشى الدخول في الاسلام والوصول الى المدينة كما وقع لخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعثمان
وتتابعت الاسباب الى ان كمل الفتح كما مر النبي ولابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم اربع
عشرة ماية لسكون الشين المعجمة لم يقل العاد اربعماية اشعارا بانهم كانوا منقسمين الى المايات وكانت
كل ماية ممتازة عن الاخرى والحديبية بير على مرحلة من مكة فنزحناها فلم نترك فيها قطرة بهن ما
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فاتاها فجلس على شفيرها اي حرفها فدعا باناء من ماء فتوضا
ثم مضمض ودعا الله تعالى ثم صب فيها اي صب الماء الذي توضا ومضمض في البير فتركناها
غير بعيد في رواية زهير فدعا ثم قال دعوها غير ساعة فثاروا اصدرتهنا اي ارجعتنا وقد
روينا ناشنا في الغدر الذي اردنا شربه عنى وركابنا املنا الذي يسرعليها وبه قال حدثني
بالافراد فضل بن يعقوب بالضاد المعجمة الرهاوي بضم الراء وفتح الهاء المعجمة البغدادي قال حدثنا
الحسن بن محمد بن اعين بفتح الهمزة والمهملة بينهما عين مهملة ساكنة اخت نون ابو علي الحراني بفتح
الحاء الراء المشددة المهملتين وبعد الالف نون مما نسبه قال حدثنا زهير هو ابن معاوية
قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي قال انبانا البراء بن عازب رضي الله عنهما
انهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية الفا واربعماية او اكثر وعند ابن
ابي شيبة من طريق مجمع بن حارثة كانوا الفا وخمسماية وجمع بينهما بانهم كانوا اكثر من الف واربعماية
فمن قال الفا وخمسماية جبر الكسور ومن قال الفا واربعماية لغاها واما قول عبد الله بن ابي اوفى

ن عبيد

ن بيت

باب

الفاء وبالطاء فيهما اطلع عليه واطلع عليّ زيادة لم يطلع هو عليها والزيادة من الثقة مقبولة ٥
والعدد الذي ذكره حملة من اسند الخروج من المدينة والزايد لا حجة لهم بعد ذلك فتزلوا على بئر فمجوها
فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه بذلك فاتى البئر وقعد على شفيرها ثم قال ائتوني بدلو من
ماء منها فاتي به فبصق ثم قال دعوها ساعة
فاروا وانفسهم وركوابهم اي ابلهم التي يسيروا عليها حتى ارتحلوا وبه قال حدثنا يوسف بن عيسى ابو
يعقوب المروزي قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء مصغرا الله قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
ابن عبد الرحمن عن سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر رضي الله عنه انه قال لحطيم الناس يوم الحديبية ورسول الله
صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة فتوضاها فتزاحموا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مالكم قالوا ليس عندنا ماء نتوضاه ولا ماء نشربه الا ما في ركوتك فوضع النبي صلى الله عليه
وسلم يده في الركوة فجعل الماء يفور ولابي ذر عن الكشميهني يثور بالمثلثة بدل الفاء من بين اصابعه
اي من اللحم الكائن بين اصابعه كامثال العيون قال جابر فشربنا وتوضانا قال سالم بن ابي الجعد فقلت
لجابر كنتم يومئذ قال لو كنا مائة الف لكفانا كنا خمس عشرة مائة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد الصلت بن محمد الخارجي قال حدثنا بن يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا عن سعيد بكسر
العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة انه قال قلنا لسعيد بن المسيب بالغيني ان جابر بن عبد الله
الانصاري كان يقول كانوا اربع عشرة مائة فقال لي سعيد حدثني جابر كانوا خمس عشرة مائة الذين
بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية وسقط قوله مائة لابوي ذر والوقت وابن عساكر وقال
ولابوي الوقت وذر وابن عساكر فقال تابعه اي تابع الصلت بن محمد ابو داود سليمان الطيالسي فيما
وصله الاسمعيلي حدثنا قرة بن خالد عن قتادة تابعه محمد بن بشار حدثنا ابو داود حدثنا
شعبة حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال عمرو بفتح العين
ابن دينار سمعت ولابي ذر حدثنا عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية انتم خير اهل الارض فبه افضلية
اصحاب الشجرة على غيرهم من الصحابة وعثمان رضي الله عنه منهم وان كان حينئذ غائبا بمكة لانه صلى الله عليه وسلم
بايع عنه فاشتوى معهم فلا حجة في الحديث لشعبة في تفضيل علي على عثمان قال جابر وكنا الفا واربعمايه
ولو كنت ابصر اليوم يعني لانه كان عمي في اخر عمره لاريتكم مكان الشجرة التي وقعت ببيعة الرضوان
تحتها تابعه اي تابع سفين بن عيينة الاعمش وسليمن سمع سالما سمع جابرا الفا واربعمايه
وهذه المتابعة وصلها المؤلف في اخر كتاب الاشربة باطول مما هنا وقال عبيد الله بضم العين مصغرا
ابن معاذ حدثنا ابي معاذ بن معاذ بن نصر التميمي العنبري قاضي البصرة مما وصله ابو يعيم في مسند جه
على مسلم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بضم الميم وفتح الشين المعجمة وتشديد الراء الذ قال حدثني
بالافراد عبد الله بن ابي اوفى علقمة الاسلمي رضي الله عنهما قال كان اصحاب الشجرة الفا وثلثمايه
هذا اما اطلع عليه ابن ابي اوفى في فلاتنا في بيئته وبين مارواه غيره فكل اخبر بما راى والعدد لا ينفي
وقول ابن دحية الاختلاف في عددهم دال على انه قبل بالتخيير متعقب بامكان الجمع كما مر وقال
البيهقي ان رواية من قال الفا واربعمايه اصح واغرب ابن اسحق فقال اثنا عشر كما لم اسمعه وقاله استنباطا
من قول جابر نحرنا البدنة عن عشرة وكانوا سبعين بدنة فلا دلالة فيه لما قاله فانه لا يدل
انهم لم يجزروا غير البدن مع ان بعضهم لم يكن لحوم الابل اكلا اصلا وكانت سلم القبيلة المشهورة
من المهاجرين وجزم الواقدي بان اسلم كانت في غزوة الحديبية مايه وجهينة مايه فمنها جزورون
كانوا ثمانمايه تابعه اي تابع عبيد الله بن معاذ محمد بن بشار الملقب بندار فيما وصله
الاسمعيلي عن ابي عبد الله بيعر عن بندار قال حدثنا ابو داود سليمان الطيالسي قال حدثنا
شعبة بن الحجاج وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابرهيم بن موسى الفراء الصغير قال
اخبرنا عيسى بن يونس عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم انه سمع مرداسا
بكسر الميم بن مالك الاسلمي الكوفي يقول وكان من اصحاب الشجرة الذين بايعوا
النبي صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان تحتها يقبض الصالحون الاول فالاول قال في الكواكب
اي الاصلح فالاصلح وقال في اللمعات الاول الرفع بفعل محذوف اي يذهب الاول وقوله فالاول عطف
عليه انتهى وتعقب البرماوي كالزركشي بجواز رفعه على الصفة لتقديره في المصابيح بان
بان عطف الصفات المعرفة مع اجتماع متعددها من خصايص الواو والعاطف هنا الفا لا الفاء
وثم وقال الزركشي ايضا ويجوز نصبه على الحال اي مترتبين وجاز وان كان فيه الالف واللام لان
الحال من حيث المعنى نكرة فان التقدير ذهبوا متتابعين قال ابقيا والحال الاول او الثاني او
المعنى المجموع منها خلاف كالخلاف في هذا الحرف كما يقبض لان الحال اصلها الخبر قال البدر الدماميني

لعل قول ابن الخبز ونحوه هذا الحرف حامض هو الثاني لا الاول غريب ولم اقف عليه لغيره وتبقر بعد ذهاب الصالحين فعالة
لحقا لة الفرق الشعير بضم الحاء المهملة وفتح القاف فيهما اي من الناس كردي التمر والشعير وهو مثل الحثالة
بالمثلثة والقاف قد يقع موقع الكثالة نحو قوم وثوم لا يعبأ الله بهم شيئا اي ليست لهم عند الله منزلة وهذا الحديث
من افراد عن الايمة الخمسة وليس لابن ماجة في البخاري غير وقد اورده ابو ضابئ الرقاق مرفوعا وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن مروان
ابن الحكم والمسور بن مخرمة انهما قالا لم يخرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في بضع عشرة مايه
من اصحابه بكسر الموحدة وسكون الضاد المعجمة ما بين ثلاثة الى تسع على المشهور وقيل الى عشر وقيل الى اثنين الى عشرة
وقيل من واحد الى اربع فلما كان بذي الحليفة ميقات اهل اليمن قلد الهدي بان علق في عنقه شيئا ليعلم انه
هدي واشعر بان ضرب الصفحة السنام اليمنى عديدة فلطخها بدمها اشارا بانها هدي ايضا واحرم منها بالعمرة قال
علي ابن المديني لا احصى لهم سمعته اي الحديث من سفين بن عيينة حتى سمعته يقول الا احفظ من الزهري
محمد بن مسلم الا شعارا والتقليد والحديث كله وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني الحسن بن حلف ابو علي الواسطي
قال حدثنا اسحق بن يوسف الازرق الواسطي عن ابي بكير بكسر الموحدة وسكون المعجمة ورقا بفتح الواو وسكون
الراء وفتح القاف ممدود ابن عمر بن كليب اليشكري عن ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد الياء الساكنة
مهملة يسار ضد اليمين عن مجاهد هو ابن جبر انه قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة بضم
العين المهملة وسكون الجيم بعدها راء رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راه وقمله يتساقط على وجهه فقال ايوذيك هوامك بتشديد الميم جمع هامة بتشديد ياء ها ومي الدابة والمراد بها القمل والهمز للاستفهام
قال نعم يوذيني فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحلق راسه وهو بالحديبية
بكسر الحتية المشددة ولابوي ذر والوقت لم يتبين الصبح لم ير بظهر لحم في ذلك الوقت انهم يحلون من عامهم
بها بالحديبية وهم اي الرسول ومن معه صلى الله عليه وسلم على طمع ان يدخلوا مكة للعمرة فانزل الله تعالى
الفدية المتعلقة بالحلق في قوله فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه الاية فامره اي كعبا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بفتح القاف والراء وتسكن ستة عشر رطلا هي ستة مساكين
او يهدي شاة او يصوم ثلاثة ايام بنصب هدي ويصوم عطفا على ان يطعم وهذا الحديث قد سبق في باب
النسك شاة وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد مالك الامام عن زيد
ابن اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى السوق فلحقت
بكسر اللام وسكون الحاء المعجمة امراة شابة لم تسم فقالت له يا امير المومنين هلك زوجي وترك صبية صغارا
بكسر الصاد وسكون الغين المعجمة ولم تسم الصبية ولا ابوهم والله ما ينضجون بضم التحتية وكسر الضاد
المعجمة وضم الجيم كراعا بضم الكاف اي لا كراع له حتى ينضجوه ويوماذون ولا لهم زرع اي نبات ولا ضرع
يحلبونه وخشيت ان تاكلهم الضبع بضم الموحدة اي تهلكهم السنة المجدبة الشديدة وابنت خفاف
اثمار بضم الخاء المعجمة وقاين مخففتين بينهما الف وايمار بكسر الهمزة وسكون التحتية ممدودة المحقاري
بكسر العين المعجمة وتخفيف القاف والراء وبه وحده صحبة كما حكاه ابن عبد البر وقد شهد الحديبية
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقف معها عمر ولم يمض ثم قال مرحبا بنت قريب
من قريش لان كانة تجمعهم وغفارا ثم انصرف عمر رضي الله عنه الى بعير ظهر بفتح الظاء قوي الظهر معد
للحاجة وفي رواية ظهر بكسر الظاء وسكون الهاء اخر تيا كان مربوطا بباب الدار فحل عليه غرارتين
ملاءتا طعاما وحمل بينهما نفقة وثيابا ثم ناولها غطاء اي ناول المراة الذي يقاد به البعير ثم
قال لها اقتادي اي قوديه فلن يعني حتى ياتيكم الله بخير فقال رجل لم يعرف ابن اخته يا امير المومنين
اكثرت لها من العطاء قال ولا ام لك ولابي ذر فقال عمر ثكلتك الثاء المثلثة المفتوحة والكاف المكسورة
اي فقدتك امك وهي كلمة تقولها العرب ولا يريدون حقيقتها والله اني لاراي بفتح الهمزة اي
اناهن واحثاها لهن تيسير قد كاد احصرنا من الحصون زمانا فافتتحناه يحتمل ان يكون بخيبر لانها
كانت بعد الحديبية وبه صرح حصونها ثم اصبحنا نستفي بفتح النون وسكون المهملة وفتح
الفوقية وكسر الفا بعدها همزة اي نطلب سهما منه ثم السين اي انصبا فا من الغنيمة
ولابي ذر عن الحموي نستفيء بالفاء بغير همز وبه قال حدثني بالافراد محمد بن رافع النيسابوري
القشيري قال شبابة بشين معجمة وموحدة مخففة مفتوحتين وبعد الالف موحدة اخرى مفتوحة
ابن سوار بفتح السين المهملة والواو والمشددة ابو عمرو بفتح العين الفزاري بفتح الفاء والزاي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة الدوسي الاعمى الحافظ المفسر عن سعيد ابن
المسيب عن ابيه المسيب بن حزن بن وهب الخ ومي انه قال لقد رايت بيتا من الشجرة التي كانت
بيعة الرضوان تحتها ثم اتيتها بعد بضم الدال اي بعد ذلك فلم اعرفها زاد الكشميهني
لنسيتها قال محمود اي ابن غيلان وللاصيلي قال ابو عبد الله اي البخاري قال محمود
ثم انسيتها بعد وهذا ساقط لابي ذر وبه قال حدثنا محمود اي ابن غيلان ابو احمد

المروزي قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي وهو ايضا شيخ المؤلف عن اسرائيل
ابن يونس عن ابي اسحق السبيعي عن طارق بن عبد الرحمن البجلي الكوفي قال انطلقت حاجا فرأيت
قوما يصلون قال ابن حجر لم اقف على اسم احد منهم وزاد الاسمعيلي في مسجد الشجرة قلت لهم
ما هذا المسجد قالوا هذه الشجرة حيث بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان
وقد كانوا جعلوا تحتها مسجدا يصلون فيه فاتيت سعيد بن المسيب فاخبرته بذلك ايضا
فقال سعيد حدثني ابي المسيب انه كان فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم
تحت الشجرة قال ابي المسيب فلما خرجنا من العام المقبل نسيناها اي نسينا موضعها
ولابي ذر عن المستملي والكشميهني انسيناها فلم نقدر عليها فقال سعيد اي ابن المسيب
منكرا ان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم يعلموها وعلمتموها انتم فانتم اعلم منهم قال ابو عبد الله
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال
حدثنا طارق هو ابن عبد الرحمن البجلي عن سعيد بن المسيب عن ابيه انه كان فيمن بايع
من الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة قال فرجعنا اليها العام المقبل
فعميت بفتح العين المهملة وكسر الميم اي اشتبهت علينا قيل ليلة فيفتش الناس بها لما وقع
تحتها من الخير وتنزل الرضوان فلم يقفت ظاهرا لخفي تعظيمها وعبادتهم لها وقال
النووي وفي رواية سعيد عن ابيه هذا الحديث رد على الحاكم حيث قال ان شرط البخاري
ان يروي عن راوله راويان فانه لم يرو عن المسيب الا ابنه سعيد فلعله اراد من غير الصحابة
وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة قال حدثنا سفين الثوري
عن طارق هو ابن عبد الرحمن انه قال ذكرت بضم المعجمة وسكون الفوقية مبنيا للمفعول
عند سعيد بن المسيب الشجرة التي بويع تحتها فقال اخبرني
والافراد ابني المسيب بن حزن وكان سهدها زاد الاسمعيلي من طريق ابي زرعة عن قبيصة
انهم اتوها من العام المقبل فالتبسوها انتهى قال في الفتح وانكر سعيد بن المسيب على من زعم
انه عرفها معتمدا على قول ابيه انهم لم يعرفوها في العام المقبل لا يدل على نفي معرفتها اصلا فقد وقع
عند المصنف في حديث جابر السابق قريبا قوله لو كنت ابصر اليوم لاريتكم مكان الشجرة فهذا
يدل على انه كان يبصرها مكانا لها بعينه واذا كان في اخر عمره بعد الزمان الطويل يبصرها موضعها
فغيبته دلالة على انه كان يعرفها بعينها ثم قال وجدت عند ابن سعد باسناد صحيح عن نافع ان
عمر بلغه ان قوما ياتون الشجرة فيصلون عندها فتوعدهم ثم امر بقطعها فقطعت انتهى
وقال في شفاء الغرام ويقال ان موضع الحديبية هو الذي فيه البير المعروفة بالشميسي بطريق جدة
والشجرة والحديبية لا يعرفان الان وليست بالمصع الذي يقال له الحديبة في طريق يفترق
جدة لقرب هذا الموضع من جدة وبعد من مكة والحديبية دونه بكثير الى مكة وهل الحديبية
في الحرم كما قال ملك او في طرف الحل كما قال الماوردي او بعضها في الحل وبعضها في الحرم كما قال الشافعي
وبه قال حدثنا ابن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو
ابن مرة بفتح العين انه قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى في علقمة بن خالد الاسلمي وكان من
اصحاب الشجرة الذين بايعوا صلى الله عليه وسلم تحتها قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه
قوم بصدقة قال اللهم صل عليهم فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى
وصل عليهم ولا يحسن هذا الغير صلى الله عليه وسلم فاتاه ابي علقمة بصدقته اي بزكاته
فقال عليه السلام اللهم صل على آل ابي اوفى وفي هذا الحديث قدر مشترك في الزكاة والغرض منه هناك
قوله وكان من اصحاب الشجرة وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس عن اخيه عبد الحميد
ابن بلال عن عمرو بن يحيى المازني عن عباد بن تميم بفتح العين والموحدة المشددة ابن زيد ابن
عاصم المازني انه قال لما كان يوم وقعة الحرة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة خارج المدينة
التي وقعت بين عسكر يزيد واهل المدينة في سنة ثلاث وستين بسبب خلع اهل المدينة يزيد
ابن معوية واباح مسلم بن عقبة امير جيش يزيد المدينة ثلاثة ايام يقتلون ويأخذون الناس
ووقعوا على النساء حتى قيل حملت الف امراة في تلك الايام من غير زوج والناس يبايعون
لعبد الله بن حنظلة بفتح الحاء المهملة واللفظ المجمع بينهما نون ساكنة ابن نعسيل على الطاعة
له وخلع يزيد بن معوية فقال ابن زيد هو عبد الله بن زيد بن عاصم عم عباد بن تميم الانصاري المازني
على ما بايع ابن حنظلة الناس قيل لم يبايع الناس على الموت فقال لا نبايع احدا على ذلك
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه استعار بانه بايعه صلى الله عليه وسلم على الموت وكان
ابن زيد ممن شهد معه صلى الله عليه وسلم الحديبية وقتل عبد الله بن حنظلة واولاده وقتل يزيد يوم

الحرة

الحرة في سبعماية من وجوه الناس من المهاجرين والانصار وغيرهم وهذا الحديث قد سبق في الجهاد في باب البيعة
في الحرب وبه قال حدثنا محمد بن يحيى بن يحيى المحاملي قال حدثني بالافراد ابي يحيى قال حدثنا ابو
اسامة بكسر الهمزة وتخفيف التحتية وسلمة بفتح اللام ابن الاكوع قال حدثني بالافراد ابي سلمة وكان
من اصحاب الشجرة قال ما كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة لم ننصرف وللفيء للحيطان نستظل
فيه ولابي ذر عن الكشميهني به وهذا يمتنع به من ذهب الى ان صلاة الجمعة تجزي قبل الزوال لان الشمس اذا
ظهرت الظلال ومحث ذلك سبق في كتاب الجمعة من الصلاة والغرض هنا قوله وكان من اصحاب الشجرة
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الصلاة وكذا ابو داود والنسائي وابن ماجة وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد الثقفي مولاهم البلخي البغلاني قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة ابن اسمعيل الكوفي عن يزيد بن ابي
عبيد مولى سلمة بن الاكوع انه قال قلت لسلمة بن الاكوع على اي شيء بايعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الحديبية قال بايعناه على الموت اي لازوال الموت وهو عدم الفرار وبه قال حدثني بالافراد
احمد بن اسحق بن الجهضمي الرازي قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين فارس البصري قال اخبر ابن
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال في قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا
مبينا قال هو الحديبية اي الصلح الواقع فيها لما اليفيها من المصلحة التامة العامة قال اصحابه
صلى الله عليه وسلم هنيئا لك فما لنا مريئا لا اذا فيه ونصبا على المفعول او الحالية وصفة لمصدر محذوف
اي صادقت او عشت عيشا هنيئا مريئا يا رسول الله ما عرفناك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فما لنا اي فاي
شيء لنا وما حكمنا فيه فانزل الله تعالى ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار وثبت
تجري من تحتها الانهار في رواية ابي ذر والاصيلي قال شعبة بن الحجاج فقدمت الكوفة فحدثت بهذا الحديث
كله عن قتادة بن دعامة ثم رجعت الى قتادة فذكرت ذلك له فقال اما هنيئا فقد علمنا فما تفسير انا فتحنا لك
فعن انس رويته وانا هنيئا مريئا فعن عكرمة رويته وحاصله انه روى بعضه عن هذا وبعضه
عن الاخر وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير وكذا النسائي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي قال حدثنا اسرائيل
ابن يونس عن مخارق بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح الراء بعدها ابن زياد الاسلمي عن ابيه زياد ابن
الاشوه وليس له في البخاري الا هذا الحديث وكان ممن شهد الشجرة اي بايع تحتها قال اني لاوقد تحت القدر
بكسر القاف بالافراد ولابي ذر القدور بضمها على الجمع اي في غزوة خيبر بلحوم الحمر اي الاهلية اذ نادى
منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاكم
عن اكل لحوم الحمر اي الاهلية فانها رجس والغرض من سياقه هنا قوله وكان شهد الشجرة كما لا يخفى وعن محمد بالاسناد
السابق عن رجل منهم من اسلم ومن الصحابة مناصحاب الشجرة اسمه اهبان بضم الهمزة وسكون الهاء وموحدة الاسلمي
يعرف بمكلم الذيب وكان استكمه كبته وكان ولابي ذر وابن عساكر فكان اذا
سجد جعل تحت ركبته وساده ليستكن من السجود من غير ضرر يحل بالخشوع اي يلبس الارض وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابو بكر بندار العبدي قال حدثنا ابن
ابي عدي محمد عن شعبة بن الحجاج عن يحيى بن سعيد الانصاري عن بشير بضم الموحدة وفتح
المعجمة وسكون الياء ابن يسار ضد اليمين الانصاري عن سويد بن النعمان بن مالك الانصاري وكان من اصحاب الشجرة
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اذا لم يستوثق فلا كون اي تمضغ واداروه في
افواههم تابعه اي تابع ابن ابي عدي بالاسناد السابق معاذ هو ابن معاذ قاضي البصرة عن شعبة
ابن الحجاج وهذا وصله الاسمعيلي والحديث سبق في الظهار وباقي قريبا ان شاء الله تعالى في غزوة خيبر والغرض
منه هنا قوله وكان من اصحاب الشجرة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن خالد بن يزيد بالحاء المهملة
وبعد الالف قاف فتحتية ثم ياء موحدة مفتوحة فزاي مكسورة فتحتية ساكنة فعين مهملة بوزن عظيم ابو عبد الله
وقيل ابو سعيد البغدادي قال حدثنا شاذان بالشين والذال المعجمتين الاسود ابن عامر الشامي ثم
البغدادي عن شعبة بن الحجاج عن ابي جمرة بالجيم والراء للجوني والمسمعي واسمه نصر بن عمران الضبعي والكشميهني
جمرة بالحاء والزاي وهو نصيف انه قال سالته كابد بن عمرو بفتح العين وسكون الميم وكابد بالذال المعجمة
واسم جد هلال المزني وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من اصحاب الشجرة هل ينقض الوضوء
اذا صلى واستيقظ الذي صلاه من نومه مريدا للتطوع بان يصلي ركعة يشفعه بها ثم يتطوع ثم يوتر
محافظة على قوله صلى الله عليه وسلم اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا او يصلي ما شاء ولا ينقض وتره الذي
بما سبق قال كابد اذا اوترت من اوله فلا توتر من اخر وزاد الاسمعيلي واذا اوترت من اخر فلا توتر
من اوله يعني لا تنقضه وهذا هو الصحيح عند الشافعية وهو قول المالكية وعليه جمهور الحنفية وبه قال
حدثني بالافراد عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن زيد بن اسلم العدوي مولاهم
عن ابيه اسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض اسفاره في حديث ابن مسعود

اوس ح

الحرة

عند الطبراني انه سفر الحديبية وكان عمر بن الخطاب يسير معه ليلا فسايله عمر بن الخطاب عن شيء فلم
يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشتغاله بالوحي ثم سايله فلم يجبه ثم سايله فلم يجبه فقال عمر
ظن انه عليه السلام لم يسمعه فلما اكرر السؤال وقال ثكلتك امك يا عمر سقط لفظ يا عمر للاربعة
نعدد ثكلتك امك يا عمر سقط لفظ يا عمر للاربعة ثررت رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخفيف الراء اي
الحت عليه اور اجعته او اتيته بما يكره من سؤالك وفي رواية ثررت بتشديد الراء وهو الذي ضبطه
الاصيلي وهو على المبالغة ومن الشيوخ من رواه بالتشديد والتخفيف هو الوجه قال الحافظ ابو ذر سألت
عنه من لقيت اربعين سنة مافوقها والايام بالتخفيف ولذا قال لعلب كل ذلك لا يجيبك قال عمر ثم حركت
بعيري ثم تقدمت امام المسلمين وخشيت ان ينزل في قران فما كنبت بكسر الشين المعجمة فما لبثت
ان سمعت صارخا لعريسم يصرخ بي قال فقلت لقد خشيت ان يكون نزل ولابي الوقت قد نزل
في بتشديد الياء ولابي ذر عن الكشميهني بي اي نزل لي ترل بتشديد الياء فجئت فسلمت فقال
اقد صلى الله عليه وسلم زاد الكشميهني بي فقال عليه السلام لقد انزلت علي الليلة سورة لهي اجب
الي مما طلعت عليه الشمس لما فيه من البشارة بالفتح وافعل قد لابراد نفيها المفاضلة ثم قرأ انا فتحنا
لك فتحا الفتح الظفر بالبلدة عنوة او صلحا بحرب او غيره لانه يغلق ما لم يظفر به فاذا ظفر به فقد فتح ثم قيل
فتح مكة وقد ارث سرحه صلى الله عليه وسلم من الحديبية فامر عدة له بالفتح وجيء به على لفظ الماضي لانها في
تحققها بمنزلة الكائنة وفي ذكر من الفخامة والدلالة على علو شان المخبر به مما لا يخفى وقيل هو صلح الحديبية
وانه حصل بسببه الخير الجزيل الذي لامزيد عليه وقيل قضائنا على اهل مكة ان ندخلها السنة المقابلة
بن قابل لنطوفوا بالبيت من الفتاحة وهي الحكومة وظاهر هذا الحديث الاول لان اسلم لم يدرك هذه الفتحة
لكن ظاهر يقتضي ان اسلم تحمله عن عمر كما وقع التصريح بذلك عند البزار بلفظ عمر والله المتحقق والمبين وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفين بن عيينة قال سمعت الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب حين حدث هذا الحديث الذي هذا سندك حفظت بعضه عن الزهري
وبقيتي لما سمعته من الزهري معي اي ابن راشد عن عروة بن الزبير بن العوام عن المسور ابن
مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة بعدها راء ومروان بن الحكم يزيد احدهما صاحبه قالا خرج النبي
صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في بضع عشرة مائة من اصحابه وللاربعة من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم فلما اتى ذا الحليفة بالتنقات ثنيته فبعث معي كما بينه ابو نعيم في مستخرجه وقد سبق في هذا
الباب من رواية المديني عن سفين قوله لا احفظ الاستعارة والتقليدة فيه وبعث عليه السلام
عينا له من خزاعة اسمه بسر بن سفين بضم المهملة وسكون الموحدة كما
ذكره ابن عبد البر وسماه البخاري في موضع تابي الحديبية وعند بي ذر بالاعجام والاهمال اباه
عينه بسر قال وفي نسخة فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا وقد جمعوا لك الاحابيش بالحاء
المهملة وبعد الالف موحدة اخر شين معجمة جماعات من قبايل شتى وقال الخليل احبا من القارة انضموا
الي بني ليث في محاربتهم قريشا قبل الاسلام وقال ابن دريد كانوا حلفا قريش تحالفوا تحت جبل يسمى
حبشيا فسموا بذلك وهم متالفوك وصادوك بتشديد الدال عن البيت للحرام ومانعوك
من الدخول الى مكة فقال صلى الله عليه وسلم اشيروا ايها الناس علي ترون بفتح التاء ان اميل
الى عيالهم وذراري هؤلاء القوم الكفار الذين يريدون ان يصدونا عن البيت وان
يأتونا كان السخ وجل قد قطع عينا جاسوسا من المشركين يعني الذي بعثه عليه الصلاة والسلام
اي عاينته اناكانا لم نبعث الجاسوس ولم نعبر الطريق واجهنهم بالقتال والا بالراء يامرنا
نرشاهم محرورين بالراء المهملة والواو المشددة مشلولين منهوبين لاموال والعيال قال ابو بكر
يارسول الله اتاك خرجت عامدا لهذا البيت لا تريد قتل احد ولا حرب احد فتوجه له للبيت
فمن صدنا عنه قاتلناه قال صلى الله عليه وسلم امضوا على اسم الله وبه قال حدثني بالافراد
اسحق بن راهويه قال اخبرنا يعقوب بن ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
قال حدثني بالتوحيد ابن اخي بن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال اخبرني بالتوحيد عروة بن الزبير بن العوام انه سمع مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة
يخبران خبرا من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية فكان فيما اخبرني
عروة عنهما انه لما كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم سهيل بن عمرو يوم الحديبية على قضية
على عمرو يوم الحديبية الصلح في المدة المعينة وكان فيما اشترط سهيل بن عمرو انه لا
يأتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته الينا وخليت بيننا وبينه اي

اي والمشتق

اي وامتنع سهيل ان يقاضي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على ذلك فكره المؤمنون ذلك وامتعضوا
بفتح الهمزة والمثناة الفوقية وبالعين المهملة وبالضاد المعجمة واصله انمطعوا فقلبت التاء ميما فادغمت في الميم ولابي
ذر عن الكشميهني وامتعضوا بسكون الميم مخففة وبعدها فوقية مفتوحة اي شق عليهم وللاصيلي وابن
عساكر وامتقطوا بذلك لكن بالطاء المهملة والقاف ايضا انطوا كذلك لكن بالفوقية المشددة بدل
الميم ولا وجه لهذه والاذى لي الاوجه فنكلوا فيه فقالوا سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء
مسلما فلما اتى سهيل اذ يقاضي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على ذلك كاتبه رسول الله صلى الله عليه
وسلم عليه فرده رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا جندل بن سهيل يومئذ الى ابيه سهيل بن عمرو وكان
قد جاء في قنوده وقد خرج من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين اظهر المسلمين وله يأت رسول الله
صلى الله عليه وسلم احد من الرجال الا رده في تلك المدة وكانت المؤمنات هاجرات
فانزل مدة الصلح فكانت ولابي ذر وكانت ام كلثوم بضم الكاف مثلثة وبينهما لام ساكنة بنت
عقبة بن ابي معيط فيمن خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي عاتق اي شابة او اشرفت على البلوغ
فجاء اهلها يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجعها بفتح الفوقية اليهم حتى انزل الله تعالى في
المؤمنات ما انزل من قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم
بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن فتقض
العهد بينه وبين المشركين في الشاخاصة قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالاسناد السابق فاخبرني
عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج النبي الى الخ لابي ذر قالت ولابي
ذر اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من هاجر من المؤمنات بهذه الاية بامتحان
النبي اذا جاءك المؤمنات مبايعنك سقط لفظ يبايعنك في نسخة ولابوي ذر والوقت وابن عساكر
يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات يبايعنك مهاجرات بدل يا ايها النبي الاية السابقة وعن عمرة
عطف على قوله حدثني ابن اخي ابن شهاب عن عمه وهو موصول بالاسناد السابق قال فلغنا حين امر رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يرد على المشركين ما انفقوا على من هاجر من ازواجهم وبلغنا ان ابا نصر
يذكر اي الحديث مطولا كما هو مذكور آخر كتاب الصلح وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بن مالك
الامام عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما خرج ولابي ذر وابي الوقت عن الكشميهني حين خرج معتمرا
في ايام الفتنة حين نزل الحجاج لقتال ابن الزبير فقالوا ان هذا ان صددت صنعنا عن البيت صنعنا كما
صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديبية من التحلل بالعمرة ثم الحلق فاهل ان نحول بيننا وبين
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقاتلهم من كتاب الحج به قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله
بضم العين عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه اهل بعمرة زمن الفتنة وقال
ان صد بيني وبينه اي البيت الحرام لفعلت باللام ولابي ذر عن الكشميهني فعلت كما
فعل النبي صلى الله عليه وسلم حين حال الكفار بينه وبين البيت في الحديبية من التحريم الحلق
بنية التحلل وقد ابن عمر لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وهذا الحديث قد مر مطولا في الباب
المذكور وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن الله السبيعي وقيل العلائي البصري عن نافع مولى ابن عمر
ان عبيد الله بالتصغير بن عبد الله وشقيقه سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب اخباه انهما
كلما اتاما عبد الله بن عمر قال المؤلف وحدثنا وسقط لفظ اتاه لابي ذر موسى بن اسمعيل
التبوذكي قال حدثنا جويرية ابن اسما عن نافع ان بعض بني عبد الله اما عبد الله او عبيد الله
او سالم قال له انا اذان يعتمر نزول الحجاج على ابن الزبير لما قمت عاما فكان خيرا فاني اخاف ان يحال بيننا
قال اخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم حيث حال كفار قريش دون النبي فحى النبي صلى الله عليه وسلم
هديه ونحر وحلق في قصر اصحابه فحلوا من عمرتهم وقال اشهدكم اني اوجبت عمرة مع حجتي وطاف
طوافا واحدا وسعا سعيا واحدا يوم دخل مكة ومكث حتى حل منهما جميعا يوم النحر واهدى هـ
وهذا الحديث قد سبق ابن ابي لبيد ابو لبيد البخاري مولد الحسن بن العلا السعدي
الاسدي انه سمع النضر بن محمد بالضاد المعجمة الساكنة الجرشي بضم الجيم وفتح الراء بعدها شين معجمة اليماني
قال حدثنا حميد بفتح الضاد المهملة وسكون الحاء المعجمة ابن ابي جوين النمري عن نافع انه
قال لان اناسا يحدثون ان ابن عمر اسلم قبل ابيه عمر وليس كذلك ولكن عمر يوم الحديبية
ارسل عبد الله ابنه الجافر فرس له عند رجل من الانصار قال ابن جرير لم اقف على اسمه ويحتمل انه الذي
اجى النبي صلى الله عليه وسلم بفرسه يقال له عليه وسلم يبايع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يبايع الناس عند الشجرة وعمر لا يدري بذلك مبايعه عليه السلام فجعل الله لعمر وهب
الى الفرس جابه الى عمر وعمر يبتاعه ليسكون اللام وكسر الهمزة اي يبيعه لامته بالهمز اي يرجعه

للقتال فاخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع تحت الشجرة قال فانطلق عمر فذهب
لعله ابنه حتى بايع عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا الذي يتحدث الناس ان ابن عمر اسلم قبل عمر وظاهر
هذا الطريق الارسال لكن ظهر في الطريق التالية ان نافعا ان كان فعا حمله عن ابن عمر وقال هشام بن عمر حدثنا
الوليد بن مسلم فيما قصله الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن وحيم عن الوليد بن مسلم وفي بعض النسخ
وقال هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا عمر بن محمد المعمري قال اخبرني بالافراد نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان الناس كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية

تفريع وظل السيخ فاذا الناس يبتدرون اي ممبطون به ناظرون اليه باخذ انهم فقال
عمر بن الخطاب لابنه يا عبد الله ما شان الناس قد اخلفوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر
عن الحموي والمستملي قال بدل قد قال به بالفتح وبه يحرف فوجد كم عبد الله بن عمر يبايعون رسول
الله صلى الله عليه وسلم فبايع ثم رجع الى ابيه عمر فاخبره بذلك فخرج فبايع عمر وبايع معه انه
مرة اخرى واستشكل بان سبب مبايعة ابن عمر هنا غير سبب مبايعته قبل واجيب باحتمال
ان عمر بعثه ليحصل له الفرس فراى الناس مجتمعين فقال له انظر ما شانهم فذهب يكشف خاهم يبايعون
فبايع وتوجه الى الفرس فاحضرها ثم ذكر حينئذ الجواب وبه قال حدثنا ابن نمير هو محمد بن عبد الله
ابن نمير الهمداني قال حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي قال حدثنا اسمعيل بن ابي
خالد الاحمسي الكوفي قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى علقمة رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم حين اعتمر عمرة القضا فطاف بالكعبة فطفنا معه وصلى وصلينا ولابي ذر فصلى وصلينا
معه بالفا بدل الواو وسعى بين الصفا والمروة فكنا نستره من مشركي اهل مكة لا اني ليلا يصيبه
احد بشيء يوذيه وهذا الحديث مر في باب من يحل المعتمر من ابواب العمرة في كتاب الحج وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد الحسن بفتح الحاء المتين المهملتين ابن اسحق بن ابي زياد الدينوري مولاهم المروزي
المعروف بسنوده الموثق من النسائي قال حدثنا محمد بن سابق التميمي التعدادي قال حدثنا مالك
ابن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعدها لام وفتوحة لام الكوفي قال سمعت اياس بن
بفتح الحاء وكسر الضاد المهملتين عثمن بن عاصم الاسدي الكوفي قال قال ابي وابل شقيق بن سلمة لما قدم
سهل بن حنيف الانصاري كالصحابي من وقعة صفين التي كانت بين علي ومعوية اتيناه نستخبره
فقال وقد كان يتهم بالتقصير في القتال يوم صفين ايها الرايي بفتح الهاء ابهموا رايكم اي في
هذا القتال فانما بيانكم في الاسلام اخوانكم بالجهاد واجتهدنا ما رايتني يوما قط اشد تهمة
يوم ابي جندل الفاء حين سهل لما جا الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية من مكة مسلما وهو
يجر قيوده وقد كان عذب الله فقال ايوم بالمهما قد ما اقاضيك عليه فرد عليه فاجندل وكان رده
على المسلمين اشق عليهم من بايو ما جري عليهم ولو استطيع ان ارد على رسول الله صلى الله عليه
وسلم امره لرددت وقاتلت فما قاتلا قط الا شد بد الامر يتد عليه والله ورسوله اعلم بما فيه
المصلحة فترك عليه السلام القتال ايضا على المسلمين وصوفا لله
على عاتقنا في الله لامر يفظعنا يشق علينا الا اسلمنا اي اوبنا الاسيا الى امر سهل نعرفه
فارتطمنا فيه قتل هذا الامر يعني الفتنة الواقعة بين المسلمين فانها تشكل لما فيها من قتل
المسلمين وما نشك بضم النون المهملة منها من الفتنة خصما بضم الخا المعجمة وشكون
الضاد المهملة الا نخرج علينا خصم ما ندري كيف نا تي له بضم الخا المعجمة ايضا الناحية والطرف
وقيل جانب كل شي خصمه ومنه يقال للخصمين خصمان لان كل واحد منهما ناخذ بناحية من الاخر
غير ناحية صاحبه واصله خصم القربة وهو طرفها واستعمله هنا على جهة الاستعارة وحسنه
ترشيح ذلك بالانحدار اي كما لا يتهيا لما ينحدر القربة وكان قول سهل هذا يوم صفين لما حكم
الحكمان وارادا الاختيار عن انتشار الامر وشدته وانه لا يتهيا اصلاحه وتلافيه وهذا
الطيب قد مر في اوائل الجهاد وبه قال حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد
ابن زيد عن ايوب السختياني عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن كعب ابن
عجرة بضم العين وسكون الجيم رضي الله عنه انه قال اتى علي النبي صلى الله عليه وسلم زمن عمرة
الحديبية والقمل يتناثر على وجهي فقال ايوذيك هوام راسك بفتح الهاء والواو وبعد
الالف ميم مشددة اي قمل راسك قلت نعم فاحلق راسك وصم ثلاثة ايام
او انسك لشكه بضم النون ووصل الهمزة اي اذبح ذبيحة قال ايوب السختياني لا ادري
باي هذا المذكور من الصيام والاطعام والنسك شك وبه قال حدثني بالافراد محمد بن
هشام ابو عبد الله المروزي سكن بغداد قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح الجيم ابن بشير
بفتح المعجمة بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمين ابو القسم الواسطي نقة ثبت كثير التدليس

والارسال الخفي عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس الواسطي وبقال
البصري عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالحديبية ونحن ابي الحلال يحرمون بالعمرة وقد حصرنا المشركون بفتح الحاء والصاد قال الرا المهملات
منعونا عن الوصول للكعبة قال وكانت لي وفرة بفتح الواو وسكون الفا وشعر بالجيم اذني فجعلت الهوام تتساقط
بتشديد السين على وجهي فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتوذيك هوام راسك قلت نعم
يا رسول الله قال فانزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا لمن كان به مرض يحوجه الى الحلق او به اذى من راسه
وهو القمل والجراحة فعليه اذا حلق فدية من صيام ثلاثة او صدقة على ستة مساكين
نصف صاع من بر او نسك شاة وهو مصدر اوجمع لنسيكة والله تعالى اعلم

باب قصة عكل

بضم الكاف بعدها لام وعرينة بضم العين المهملة وفتح الرا وسكون التحتية وفتح النون وسقط لفظ باب
لابي ذر وبه قال حدثني بالافراد عبد الاعلى بن حماد الرسي الباهلي مولاهم البصري قال حدثنا
يزيد بن زريع بتقديم الزاي المضمومة على الرا المفتوحة الخياط ابو معوية البصري قال حدثنا
سعيد عن قتادة بن دعامة ان انسا رضي الله عنه حدثهم
ان ناسا من عكل قبيلة من تيم الرباب وبن عرينة حي من بجيلة قدموا المدينة على النبي صلى الله عليه
وسلم وتكلموا بالاسلام اي نطقوا بكلمة التوحيد واظهروا الاسلام فقالوا يا نبي الله انا كنا اهل ضرع
بفتح الضاد المعجمة وسكون الرا ماشية قال وابل ولم نكن اهل ريف بكسر الرا ارض زرع وخصب
واستوخموا المدينة فاسرم ولابي ذر فامر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود بفتح الذال
المعجمة اخر مهملة بين الابل ما بين الثلاثة الى العشر وراع كقاض ولابي ذر راعي اشه بيسار الكتوبي وامرهم
ان يخرجوا فيه في الذود فشربوا من البانها فلما ايها اي الابل فانطلقوا بكسر بوا منها حتى اذا
كانوا ناحية وضحة وجعت اليهم القائم كفرحوا بعد اسلامهم وقتلوا راعي النبي صلى الله
عليه وسلم بسيار وذلك لما استاقوا الذود اداركهم فاتاهم فقطعوا يديه ورجليه وغرزوا الشوك
في لسانه وعينه حتى قتل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث عليه السلام الطلب في اثارهم
اي وراءهم فاخذوا فامر بهم فسمروا بتخفيف الميم ولابي ذر بتشديدها اعينهم اي حملت بالمسامير
المحمية وقطعوا ايديهم بتخفيف الطا وتركوا بضم الفا في ناحية الحرة ظاهر المدينة
حتى ماتوا على حالهم قال قتادة بالاسناد السابق بلغنا ولابي ذر وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ذلك كان يحث على الصدقة وينهى عن المثلة بضم وسكون المثلثة يقال مثلت بالحيوان اذا
قطعت اطرافه وشوهت به ومثلت بالقتيل اذا جدعت انفه واذنه ومذاكيره وشيا من اطرافه وسقط
لفظ كان للاربعة وقال شعبة بن الحجاج ما وصله المؤلف في الزكاة والاصيلي قال ابو عبد الله
اي البخاري وقال شعبة وابان بن يزيد العطار مما وصله ابن ابي شيبة وحماد هو ابن سلمة ما وصله ابو
داود والنسائي عن قتادة بن دعامة من عرينة ولم يقل من عكل وقال يحيى بن ابي كثير ما وصله
المؤلف في المحاربين وايوب السختياني مما وصله ايضا في الطهارة عن ابي قلابة عبد الله بن زيد
عن انس قدم نفر من عكل ولم يقولوا ابن عرينة وبه قال حدثني بالافراد محمد بن عبد الرحيم
صاعقة قال حدثنا جعفر بن عمر ابو عمر بضم العين فيهما الحوضي بفتح الحا المهملة وسكون الواو
بعدها ضاد ابن شيوخ المؤلف روى عنه بالمباشرة قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ايوب
السختياني وهو الحاج بن ابي عثمن ميسرة البصري الصواف قال حدثني بالافراد ابو رجا سليمان
مولى ابي قلابة عبد الله بن زيد وكان الاصل حدثاني بالتثنية لكن قال الحافظ ابن حجر المراد
حماد لان ايوب لا يظهر من هذه الرواية كيفية سياقه وقد اختلف عليه هل عنه عن ابي قلابة
بغير واسطة او بواسطة وكان ابو رجا معه اي مع ابي قلابة بالسلام ان عمر بن عبد العزيز
استشار الناس يوما قال لهم ولابي ذر فقال ما تقولون في هذه القسامة اي فسمة
الايمان على الاولياء في الدم عند اللوث اي القرائن المغلبة على الظن فقالوا القود بالقاف
الحق قضا بها رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقضيت به الخلفا فهلك قال ابو رجا وابو قلابة خلف سرير
عمر فقال عنبسة بن سعيد بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والمهملة وسعيد
بكسر العين القرشي الاموي فابن حديث انس في العرنيين فانهم قتلوا الراعي وكانوا ثمت لوث ولم

يحكم فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بحكم القسامة بل افتقت منهم قال ابو قلابة اباي حدث انس ابن مالك نحو ثلثهم قال عبد العزيز بن صهيب عن انس من عرينة فلم يقل من عكل وقال ابو قلابة عن انس بن عكل فلم يقل من عرينة ذكر القتيبة وسقط من قوله قال سعيد الى هنا عند ابي ذر والوقت وابن عساكر وهو ثابت عندهم في آخر عرق ذوي قرد والله سبحانه وتعالى اعلم

باب غزوة ذات القرد

بفتح القاف والراء وحكى ضم القاف وليست للغويين والاقوال للمحدثين ماء على نحو يوم ماء على غطفان ولابي ذر ذي قرد مع سقوط الباب له وهي الغزوة التي اغاروا فيها اللبن كانوا لقاح عكرين لنجدة قيل خيبر بثلاث من البابي وعند ابن سعد كانت في ربيع الاول سنة ست قبل الحديبية فيحتمل ان يكون ما وقع في حديث سلمة ابن الاكوع المروزي عند مسلم هو جعنا اي الى الغزوة التي المدينة فعاد الله ما لبثنا ان المدينة الا ثلاث ليال حتى خرجنا الى خيبر من بعض وهم بقصة الرواة كما قاله القرطبي شارح مسلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع انه قال سمعت سلمة بن الاكوع يقول خرجت من المدينة نحو الغابة قبل ان يؤذن بفتح الذال المعجمة المشددة بالاولى وهي صلاة الصبح وكانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد قال فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف فقال لتسبين اوهو رباح الذي كان يخدم صلى الله عليه وسلم فقال لي اخذت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت من اخذها قال اخذها غطفان زاد في الجهاد وفزارة وهو من غطفان لان فزارة من غطفان قال فصرخت ثلاث صرخات ولابي ذر عن الحموي والمستملي بثلاث صرخات بزيادة موحدة ياصباحاه صرخ واطحة في الجهاد من بين منادي تستغاث بفتح التاء المثناة فوق يقال عند الغارة قال فاسمعت ما بين لابتي المدينة حرتها وفي الطبراني فصعدت بفتح العين ياصباحاه فانتهى صياحي الى النبي صلى الله عليه وسلم فنودي في الناس الفزع الفزع ثم اندفعت اي اسرعت السير على وجهي فلم التفت يمينا ولا شمالا حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم بنبلي بفتح النون وكنت رامياً واقول انا ابن الاكوع اليوم ولابي ذر وابن عساكر قالوا اليوم وارتجز اي يوم هلاك اللئام بذلك اوبغيره حتى استنقذت اللقاح كلها واستلبت منهم ثلاثين بردة قال وحتى النبي صلى الله عليه وسلم والناس وكان قد خرج عليه السلام الينا غداة الاربعاء وحسبها به او سبعماية فقلت له يا نبي الله قد حميت القوم الماء اي منعتهم من شربه وهم عطاش فابعث اليهم الساعة وعند ابن سعد فلو شئت بي في مائة رجل استنقذت ما بايديهم من السرح واخذت باعناق الفوق فقال عليه الصلاة والسلام يا ابن الاكوع ملكت اي قدرت عليهم فاسجح بهمزة قطع مفتوحة وسكون السين المهملة وفتح الجيم المكسورة خاطبه اي ارفق ولا تاخذ بالشدة قال ثم رجعنا الى المدينة ورد في رواية الى المدينة صلى الله عليه وسلم على ناقته العضباء حتى دخلنا المدينة زاد هنا ابو ذر والوقت وابن عساكر قال شعبة الى قوله يا صباحاه قصة عكل المذكور قبل اخر الباب والله تعالى اعلم

باب غزوة خيبر

وهي مدينة ذات حصون ومزارع على ثمانية برد من المدينة الى جهة الشام وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن ملك امام دار الهجرة عن يحيى ابن سعيد الانصاري عن بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح المعجمة مصغرا وبشاور بالتحتية والمهملة المخففة ان مروان بن الحكم اخبره انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر سنة سبع حتى اذا كانا بالصمتا وهي من ثلاثة امثلة الى خيبر صلى العصر ثم دعا بالازواد بالحاء المهملة والمد جمع زاد وهو ما يتبلغ به في السفر فلم يوت الا بالسويق فامر عليه

السلام فثري بضم المثلثة وتشديد الراء او تخفف اي بل بالماء حصل له من البهيس فاكل عليه السلام واكلنا منه وزاد في الجهاد وشربنا ثم قمنا الى صلاة المغرب فمضمض ان يدخل في الصلاة ومضمضنا كذلك ثم صلى ولم يتوضأ اكل السويق وهذا الحديث سبق في الوضوء ويأتي ان شاء الله تعالى في الطعام وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا حاتم بن اسمعيل المدني الحارثي مولاهم عن يزيد بن ابي عبيد الاسلمي مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم لعامر عم سلمة بن الاكوع يا عامر تسمعنا من هنيهاتك لها ابن اوله ما مضمومة تجدها نونين مفتوحة فتحتية ساكنة مصغر هنة ولابي ذر عن الكشميهني هنياتك لها في احدى مضمومة ونشديد التحتية اي من ارجيزك وعند ابن اسحق من حديث نضر بن ذهر الاسلمي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مسيره الى خيبر لعامر بن الاكوع وهو عم سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سلمة سنان انزل يا ابن الاكوع فحدثنا من هنياتك فعند انه صلى الله عليه وسلم انه هو الذي امن بذلك وكان عامر رجلا شاعرا ولابي ذر عن الكشميهني حدا فنزل يحدو بالقوم يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا قال في الفتح في هذا القسم رجاف الجزء مجمعين ومن زيادة سبب خفيف في اوله وأكثر هذا الرجز واكثر هذا الحديث في الجهاد من حديث البراء بن عازب وانه من شعر عبد الله بن رواحة فيحتمل ان يكون هو وعامر تواردا على ما تواردا عليه من ذلك وكل منهما مما ليس عند الاخر واستغنى عامر ببعض ما سبقه اليه ابن رواحة فاغفر فداء لك بكسر الفاء المد والمخاطب بذلك النبي صلى الله عليه وسلم اي اغفر لنا في تقصيرنا في حقك وظهر لك اذ لا يتصور ان يقال مثل هذا الكلام للباري تعالى وقوله اللهم لم يقصد بها الدعاء اذ الفتح لها الكلام ما ابقينا من الابقاء بالموحدة اي ما خلفنا وزانا ما اكتسبناه من الاثام ولابي ذر ما اتقينا بالفوقية المشددة اي ما تركناه من الاوزار فالقين اي وسكينة علينا وثبت الاقدام وان تثبت الاقدام ان لا فتنا العدو وانا اذا اصيح بكسر الصاد المهملة وسكون التحتية بنا اي اذا دعينا الى غير حق ابينا اي امتنعنا ولابي ذر عن الكشميهني والكشميهني اتينا بالفوقية بدل الموحدة اي اذا دعينا الى القتال اوالحق جيئا وبالصياح حولوا علينا اي وبالصوت العالي قصدوا ونا واستغاثوا علينا وفي نسخة بالفرج اعلوا علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر بن الاكوع قال غفر لك ربك للابل قالوا ايرسول الله عامر بن الاكوع قال عليه السلام يرحمه الله وعند احمد من رواية اياس بن سلمة فقال غفر لك ربك فالوما استغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان يخصه الا استشهد قال رجل من القوم هو عن الخطاب كما في مسلم وجبت له الشهادة يدا كما لك يا نبي الله لولا امتعتنا به اي هلا امتعتنا به ابقيته لنا لنتمتع به فاتينا اهل خيبر محاصرينا ثم حتى اضابتنا مخمصة مجاعة شديدة ثم ان الله تعالى فتحها عليهم حصنا حصنا وكان اقطفافتحا حصن ناعم فلما استبى الناس منتهبا اليهود الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اي شيء توقدون قالوا لحم قال على اي لحم قال على لحم حمر صفة حمر اي على خلاف اي انواع اللحوم توقد قالوا لحم حمر الانسية بكسر الهمزة وسكون النون او بفتح الهمزة والنون صفة حمر ولحم حمر في الفرع ولابي ذر بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هو لحم حمر وجوز النصب بنزع الخافض اي على حمر وهو بضمتين جمع حمار قال النبي صلى الله عليه وسلم اهريقوها بهمزة مفتوحة وسكون الهاء ولابي ذر وابن عساكر هريقوها اي اريقوها والهاء زايدة واكسروها فقال رجل لم نريق او نهريقها بضم النون ونغسلها قال عليه السلام او بسكون الواو ذاك اي الغسل فلما تصاف القوم بتشديد اللام اي للقتال كان سيف عامر اي ابن الاكوع قصيرا فتناول به ساق يهودي ليضربه به ويرجع ذباب سيفه اي طرفه الا على وجهه فاصاب عين ركبة عامر اي طرف ركبته الاعلى وعند احمد فلما قدمنا خيبر خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه فمر به عامر فاختلفا ضربتين فوقع سيف مرحب في ترس عامر فذهب عامر يسفل له اي بضربه من اسفل فرجع سيف عامر على نفسه فقطع اكحله قال فكانت فيها نفسه وعند مسلم فكانت فيها رجوا ابن خيبر قال سلمة بن الاكوع فخرجت في نفر من اصحابي او في رهط فيهم علي حتى اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ارمد يديه ولابي ذر عن الحموي والمستملي يدي باسقاط الالف فقال مالك وعند قتيبة واتى رسول الله صلى الله عليه وسلم شاحبا بمعجمة ثم مهملة وموحدة اي متغير اللون ولا ابا بكر فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم واتاه ابكي فقلت له فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله لانه قتل نفسه وفي رواية ابا سلمة بطل عمله بما مر قتل نفسه وسمي من قال ابا سلمة ابن خيبر ورواية قتيبة الانبئه في الادب قال لبني صلى الله عليه وسلم كذب من قال ان ولابي ذر وان له لاجرين بهمزة ممدودة اجر المجاهد في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله والام للتاكيد ولابي ذر عن الحموي

والمستملي لجرين باسقاطها وجمع عليه السلام بين اصبعيه انه لجاهد مرتكث للمشقة مجاهد في سبيل الله بكسرها والتنوين فيهما بلفظ اسم الفاعل والاول مرفوع على الخبر والثاني انتباع للتاكيد لفظهم جاد مجد ولابي ذر عن الحموي والمستملي جاهد بفتح الهاء والدال بلفظ الماضي قال العيني والاول الوجه قال في التنقيح وتبعه في المصابيح بفتح الهاء في الاول وكسرها في الثاني اسما منصوبا لذلك الفعل معا لمجتهد فلا عزبنها بالنون المفتوحة بالمعجمة الساكنة في الارض او المدينة اقارب او الخصلة مثله اي مثل عامر قال القاضي عياض واكثر رواة البخاري عليه وقال المؤلف ايضا حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة ابن اسمعيل الكوفي المذكور في السند في السابع قال حدثنا بكير بالنون بدل الميم وبالمهملة اخر فعل ماض اي ثبت بها وكثير مخالف في هذه اللفظة وهذه الرواية موصولة عند المؤلف في الادب قال اخبرنا مالك الامام عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى خيبر اذا جنها ليلا وكان اذا اتى قوما بليل لا يصبحهم لا يغزوهم حتى يصبح فلما اصبح خرجت اليهود بمساحيهم لبكسر الغين من الاثاثة وللاربعة لمرفقهم بالقاف من القرب حتى يصبح فلما رأوه قالوا محمد والله محمد والخميس لجيش لبكسر الياء ومكانهم قفلتهم يطلبون زرعهم فلما رأوه عليه السلام قالوا محمد والله محمد والخميس لجيش فقال النبي صلى الله عليه وسلم بما غلبه من الوحي خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين وهذا الحديث سبق في الجهاد في باب دعا النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام وبه قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا صدقة ابن الفضيل المروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال صبحنا خيبر بتشديد الموحدة وسكون المهملة بكرة استشكل مع الرواية السابقة اعم قد منعها للبلا واجيب بالحمل على غالب ما قد موها وبانها قد ركبوا اليها بكرة فصحوها بالقتال فالاخبار في وقت اهلها الذي هو عم بالمساحي التي لا تحمل فلما بصروا بالنبي صلى الله عليه وسلم قالوا هذا محمد والله محمد والخميس برفع عطفا على المرفوع او نصب مفعول معه فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين اي بئس الصباح صباح من انذر العذاب فاصبنا من لحوم الحمر فنادى منادي النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله ينهيانكم استند له على جواز رفع اسم الله مع غيره في ضمير واحد ولابي ذر عن الحموي والمستملي ينهاكم بالافراد عن اكل لحوم الحمر الاهلية فانها رجس فذر ونتن وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن عبد الوهاب البصري قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد اي ابن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه جاء بالهمز منونا لم يسم ولابي ذر جاي بالتحتية منونة بدلا من الهمز فقال يا رسول الله اكلت الحمر بضم الهاء مبنيا للمفعول فسكت عليه السلام ثم اتاه ولابي ذر اتاني الثانية فقال يا رسول الله اكلت الحمر فسكت عليه السلام ثم اتاه ولابي ذر اتاني الثالثة فقال اقتلت لكم فامر مناديا هو ابو طلحة فناد في الناس ان الله ورسوله ينهيانكم بالتثنية الضمير عائد على مخبر عنهم عن لحوم الحمر الاهلية فانها رجس فاكفئت القدور بضم الهاء وكسر الفاء وبعد الهمزة مفتوحة قبل الضاد فكفئت باسقاط الهمزة الاولى وفاؤها مفتوحة اي قلبت شدد عليها لفايه وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال صلى الله عليه وسلم الصبح قريبا من خيبر بفتح الموحدة وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة ثم موحدة الرجيع بفتح الراء وكسر الجيم بعدها تحتية ساكنة ثم مهملة ماء بين عسفان ومكة على سبعة عشر ميلا من المدينة على خيبر والله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين بالذال المعجمة اي فساء صباح المنذرين صباحهم فخرجوا اي اهل خيبر وهم حال كونهم يسعون في الطرق اي في ازقة خيبر يقولون محمد والخميس فقاتلهم عليه السلام حتى ظهر عليهم فقتل حيي بن اخطب قاتل يوم احد وسبيت صفية بنت حيي فصارت الى دحية الكلبي ثم صارت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقتل محمد بن مسلمة اخا كعب بن الاشرف من الرضاعة وكان قتله اياه انه لما سار اليهم وحاصرهم نزلوا على حكمه فحكم بقتل المقاتلة وسبي الذرية وكان في السبي صفية بنت حيي فصارت الى دحية الكلبي ثم صارت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقتل محمد

فرمان ح

جعل عتقها صداقها خصوصية له عليه السلام فقال عبد العزيز بن صهيب لثابت يا ابا محمد انت سمعت انسا قلت لا نسلم ما اصدق فيها عليه السلام محرك ثابت راسه تصديقا له وهذا اللفظ سبق في باب صلاة الخوف في باب التكبير قال الغلس وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد العزيز بن صهيب انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول سبى النبي صلى الله عليه وسلم صفية سبية قريظة والنضير وعند ابن اسحق انها سبيت من حصن القموص فاعتقها وتزوجها بغير مهر قال ابن الصلاح معناه ان العتق على محل الصداق قال لم يكن صداقا فقال ولابي ذر قال ثابت البناني ما اصدق فيها قال اصدقها نفسها وهذا ظاهر في ان المجعول عتقا هو نفس العتق وهو من حصائصه وممن جزم بذلك المازري وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الاسكندراني عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهيل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون اي في خيبر كما في حديث ابي هريرة اللاحق هذا الحديث فاقتتلوا فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسكره اي رجع بعد فراغ القتال يوم ذاك اليهود وقال الاخرون اهل خيبر الى عسكرهم وفي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل هل هو قزمان بضم القاف وسكون الزاي الظفري بفتح الجيم والقاف نسبة لبني ظفر بطن من الانصار كنية ابو الغيداق بغين معجمة مفتوحة فتحتية ساكنة اخره قاف لا يدع لهم اي لا يترك لليهود نسمة شاذة لشين وذال المشددة معجمتين التي يكون مع الجماعة كما يقارنهم ولا فاذة بالفاء والجيم المشددة ايضا التي لم تكن اختلطت بهم اصلا والمعنى انه لا يريد نسمة منهم الا اتبعها بتشديد الفوقية بضربها بسيفه يقتلها فقيل وللاصيلي فقالوا ولابن عساكر وابي الوقت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقال ولابي ذر عن الكشميهني فقلت قال في الفتح فان كانت هذه محفوظة فالقايل سهل بن سعد الساعدي ما اجزا بجيم وزاي اي ما اغنى منا اليوم احد كاجزا فلان هو على سبيل المبالغة فقد كان في القوم من كان فوقه في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بالتخفيف استفتاحية فبكسر الهمزة من قوله انه من اهل النار لنفاقه باطنا وعند الطبراني من حديث اكيم الحزاعي قلنا يا رسول الله اذا كان فلان في عبادته واجتهاده وليس جانبه في النار فاين عن قاله ذلك احتمال النفاق فقال رجل من القوم هو اكيم بن ابي الجون الحزاعي انا فاحمله اي لا بتغيبه كما في الرواية الاخرى قال فخرج معه فلما وقف وقف معه فاذا اسرع اسرع معه قاله فخرج الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع سيفه بالارض وذبابه بتجمة مضمومة اي طرفه بين ثديه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فخرج الرجل الذي اتبعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله قال صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال الرجل الذي ذكرت انفا بضم الهمزة وكسر النون اي الان انه من اهل النار فاعظم الناس ذلك فقلت انا لكم به اتبعه حتى اري ماله خرج على طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الارض وذبابه بين ثديه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان الرجل ليعمل عمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من اهل النار وان الرجل ليعمل عمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو من اهل الجنة وفيه التحذير من الاغترار بالاعمال تنبيه قال المهلب هذا الرجل ممن اعلمنا صلى الله عليه وسلم انه تقدم عليه الوعيد من الفساق ولا يلزم منه ان كل من قتل نفسه يقضى عليه بالنار وقال السفاقسي يحتمل ان يكون قوله هو من اهل النار ان لم يغفر له وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال الاخر بالافراد سعيد بن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال شهد ناخيبر مجاز عن منه من المسلمين لان اباهريرة رضي الله عنه انما جاء بعد فتح خيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل ممن اي عن رجل منافق يدعى الاسلام هذا من اهل النار لانه منافق غير مومن او انه سيرتد ويبتحل قتل نفسه فلما حضر القتال بالرفع مصحح عليه في الفرع على الفاعلية ويجوز النصب اي فلما حضر رجل القتال قاتل الرجل اشد القتال حتى كثرت به الجراحة فمات اي قارب بعض الناس بوتاب اي يشك في صدقه صلى الله عليه وسلم فوجد الرجل الم الجراحة فاهوى بيده الى كنانته فاستخرج اسهما بالهمزة له فنعم الها بلفظ الجمع ولابي ذر عن الكشميهني منها بالافراد فنحر بها نفسه فاشتد اي اسرع رجال من المسلمين الى المسجد فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك انتحى فلان فقتل نفسه فقال صلى الله عليه وسلم يا فلان هو بلال كما في مسلم او عمر بن الخطاب او عبد الرحمن بن عوف كما عند البيهقي وتحتمل انهم نادوا جميعا في جهات مختلفة كما قاله في الفتح فاذن بتشديد الذال المعجمة المكسورة انه ولابي ذر ان لا يدخل

للجنة الا هو من فيه اشعار بسبك لا يمان عن الرجل ان الله يويد ولابي ذر عن الكشميهني ليويد الدين بالرجل
الفاجر الذي قتل نفسه اول للجابس لا للعهد فيعم كل فاجر ابدا الدين وساعده ابوجه بن الوجيه وقد صرح في
حديث ابي هريرة هذا بما ابهمه في حديث سهل من ان هذه العصبة كانت بخيبر وموظاهر سياق المولف وانها
يتحد فان عنده لامة بين السبيا فين اختلاف كما لا يخفى فلذا احيج الشفا فيشي ابي التعدد ويمكن الجمع باحتمال
ان يكون نحو نفسه باسهمه فلم ترهق روحه فان كان فلا شرف على القتل فانكي حينيذ على سليفه استعجالا
للموت وحينيذ فلا تعدد وتابعه اي تابع شعيبا معمر بن راشد كما موصول في الجهاد عند المولف عن الزهري
محمد بن مسلم في هذا الاسناد وقال شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة الاولى ابن سعيد فيما وصله النسائي
عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني ابن المسيب سعيد وعند ابن عبد الله ابن
كعب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال شهدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وللاصيلي وابن عساكر
وابوي ذر والوقت عن الحموي والمستملي حنينا بالحا المهملة والنون بدل خيبر يعني فحالفه يونس معمر
وشعيبا قال عياض في شرحه لمسلم في حديث ابي هريرة شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا كذا وقعت
الرواية فيها عن عبد الرزاق في الام ورواه الذهلي خيبر اي بالحا المهملة وهو الصواب وقال في المشارق رواه
جميع رواة مسلم حنينا وكذا اقتضى رواية البخاري من طريق يونس عن الزهري وكذا قال غندر عن معمر
قاله الذهلي قال وحنين وهم لكن رواية مسلم عن البخاري في حديث يونس بصحة الرواية خطا في نفس الحديث
كما عند مسلم لانه روى الرواية على وجهها وان كانت خطا في الاصل الاتي قصد البخاري الى التنبيه عليها
بقوله وقال شبيب عن يونس قوله خيبر قال ابو مسعود من بين يونس لاحمد دون البخاري ومسلم وقال ابن المبارك
عند ابن المروزي عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب على النبي صلى الله
عليه وسلم يريد بهذا التعليق ان سعيدا وافق شبيبا في لفظ حنين بالحا المهملة وخالفه في الاسناد
فارسل الحديث وهذا وصله المولف في الجهاد وليس فيه تعيين الغزوة تابعه اي تابع اي تابع ابن
المبارك صالح هو ابن كيسان عن الزهري فيما وصله المولف في تاريخه قال في الفتح اي في ترك ذكر
اسم الغزوة لا في بقية المتن والاسناد كما من ظاهر سياقه في تاريخه وقال الزبيدي بضم الزاي
وفتح الموحدة محمد بن الوليد ابو الهذيل الحمصي الحبراني بالافراد الزهري محمد ان عبد الرحمن
ابن كعب لنسبة لجد واسم ابيه عبد الله بن كعب انه سمع ان عبد الله بن كعب بن مالك الاحوال بالافراد
عمن شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وفي لابي ذر بخيبر بزيادة الجار وهذا وصله المولف
في التاريخ وقال الزبيدي بالافراد اخبرني بالافراد الزهري محمد ان عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عمر بن الخطاب لكن قال النسائي عبيد الله بالتصغير بالافراد ايضا هو الصواب والله اعلم والصحيح عبد الرحمن
ابن عبد الرحمن الله بن كعب وكذا عند الذهلي قال الزهري واخبرني عبد الرحمن عن عبد الله قال ابن حجر وهو اصوب
من عبيد الله اي بالتصغير وسعيد اي ابن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق
موصول من وصله الذهلي في الزهريات قال في الفتح وقد اقتضى صنيع المولف ترجيح رواية شبيب ومعمر
وان بقية الروايات محتملة وان ذلك لا يستلزم القدح في الرواية الراجحة لان شرط الاضطراب ان
تتساوى وجوه الاختلاف فلا يرجح شيء منها وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال
حدثنا عبد الواحد عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل عن ابي موسى عبد
الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال لما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر وقال
لما توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر واشرف الراوي على الوادي رفع منها اشرف بالشين المعجمة
والفا الناس على وادهم رفعوا اصواتهم بالتكبير الله اكبر الله اكبر بتثنيتهما ولابي ذر مرتين ضلابي ذر مرة واحدة لا اله
الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعوا بكسر الموحدة وفتح المهملة اي ارفقوا او امسكوا
من ظهرا قاعطفوا على انفسكم بالرفق وكفوا عن الشدة انكم لا تدعون اصم ولا شاهدا انكم تدعون
سميعا بصيرا قريبا ليس غائبا وهذا كالتعليل لقوله لا تدعون اصم وهو معكم
بالعلم والقدرة عموما وبالفضل والرحمة خصوصا وانا خلفه دابة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسمعني صلى الله عليه وسلم وانا اقول لا حول ولا قوة الا بالله فقال اصحابه يا عبد الله قل لا حول ولا قوة الا بالله
لانكسارا قبلها والمعنى لا يحصل لي تدبير امر وتغيير حال الا بمشيئتك وتمحو ذلك فقال لي
عليه السلام يا عبد الله بن قيس قلت لبيك رسول الله بحذف اداة النداء ولابي ذر يا رسول
الله قال الا ادلك على كلمة من كنز من كنوز الجنة قلت بلى يا رسول الله فداك ابي وامي
قال الطيبي هذا التركيب ليس باستفادة لذكر المستفاد وهو
الكنز ولا التشبيه المضمر لسان الكنز بقوله من كنوز الجنة بل هو ادخال الشيء في جنس وجعله
واحدا من افراده على التغليب قال الكنز اذا اطلق كان للتعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه فوق
بعض ويحفظ وغير المتعارف وهو صفة الكلمة الجامعة للمتوكلة بالمعاني الالهية انها مختفية

طي التوحيد

على التوحيد المقرلانها اذا ثبتت للعبيلة والحركة والاستطاعة عما من شانه ذلك واثبت الله على سبيل الحصر وبايجاده
واستعانته وتوفيقه لم يخرج شيء من ملكه وملكوته قال ومن الدلالة على انها دالة على التوحيد بالخفي قوله عليه
الصلاة والسلام لابي موسى الا ادلك على كنز من كنوز الجنة اما كان يذكرها في نفسه والدلالة انما
يكون عليه وعوانه لم يعلم انه توحيد خفي وكنز من الكنوز بل صرح فحاجب قال لا حول ولا قوة الا بالله تنبيها له على
هذا السر والله اعلم وسقط لابي ذر لفظ من كنوز وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم علم لاسبقة لمكة ووهم صاحب
الكواكب قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد بضم العين قال رايت اثر ضربة في ساق سلمة بن الاكوع فقلت له
يا ابا مسلم وهي كنية سلمة ما هذه الضربة التي بساقك فقال هذه ضربة اصابتني ولابن عساكر اصابتنا
والاصيلي اصابني يوم الوقت وذر اصابتها ايم جله يوم خيبر فقال الناس اصيب سلمة فاتيت النبي ولابي ذر
عن الكشميهني الى النبي صلى الله عليه وسلم فنفث فيه اي في موضع الضربة ثلاث نفثات
وعين فما اشتكيتها حتى الساعة بالجر على حذ حتى جارة وبالنصب بتقدير زمان اي فما اشتكيتها زمانا
حتى الساعة وهذا الحديث من الثلاثيات وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال كازم سلمة بن دينار
عن سهل اي ابن سعد الساعدي الانصاري قال التقى النبي صلى الله عليه وسلم والمشركون
من يهود خيبر في بعض مغازيه في خيبر فاقتتلوا فمال كل قوم من المسلمين واليهود الى عسكرهم
اي رجعوا بعد الفراغ من القتال في ذلك اليوم وفي المسلمين رجل اسمه قزمان لا يدع من المشركين
شاذة ولا فاذة منفردة لم تكن معهم الا اتبعها يضربها بسيفه فقيل ما اجزا احد ما اجزا فلان
مع جلده وجهاده لنا لنبعنه فاذا اشرع المشي
وابطا فيه اكنت معه حتى جرح جرحا شديدا فعجل الموت فوضع نصاف
اي بقبضة ملتصقا بالارض وذبابه بين ثديي بين ثدييه لم تخامل اركا فقتل نفسه وعند الواقدي
ان قزمان كان تخلف من المسلمين يوم احد فعين النساء خرج حتى صار في الصف الاول فكان اول من رمى
بسهم نحو صوت الى السيف بفضل بحجاب فلما انكشف المسلمون كسر جفن سيفه وجعل يقول الموت
احسن من الفرار رمية قتادة بن النعمن فقال له هنيئا لك الشهادة قال اي والله ما قاتلت على دين
انما قاتلت على حسب قومي فلما كلفته اطراحه فقتل نفسه لكن يوم احد خالف فيه وهو لا يحتج به
اذا انفرد فكيف اذا خالف نعم في حديث ابي يعلى الموصل تعيين يوم احد لكنه كما وقع الاختلاف على الراوي
كما مر فجا الرجل الذي اتبعه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعهد اليك رسول الله فقال
وما ذاك فاخبره فقبل قزمان نفسه فقال عليه السلام ان الرجل ليعمل عمل اهل الجنة فيما يبدو
للناس وانه لمن اهل النار ويعمل عمل اهل النار وهو ولابي ذر لمن من اهل النار وهو
من اهل الجنة وبه قال حدثنا محمد بن سعيد الخزاعي البصري قال حدثنا زياد بن الربيع ابو
خداش بكسر الخا المعجمة وبالدال المهملة اخو شين معجمة الحمدي البصري عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب
الجوني بجيم مفتوحة فواو وساكنة وبالنون نسبة الى بني الجون بطن من الازد انه قال نظر
انس رضي الله عنه الى الناس يوم الجمعة بمسجد البصرة فرايا لسة بكسر اللام على رؤسهم
وهو بطيلسان بفتح اللام فارسي معرب فقال كانهم اي الذين راي عليهم الطيالسة الساعة
يهود خيبر قال في الفتح الذي يظهر ان يهود خيبر كانوا يكثرون من لبس الطيالسة وكان عدم
من الناس الذين شاهدهم انس لا يكثرون لها فلما قدم البصرة راي انهم يكثرون منها فشبههم
بيهود خيبر ولا يلزم منه كراهية لبس الطيالسة وقيل انما انكر الوانها لانها كانت صفرا اتنبي وتعقبه
العيني فقال اذا ابغيم منه الكراهة فما فائدة تشبيههم اياهم باليهود في استعمالهم الطيالسة ومن
قال من العلماء انه كره الوانها فحسن لعدم غلبته ومن قال انها ليهود في ذلك الزمان كانوا يستعملون الصفر
من الطيالسة ولين سلمنا ذلك فلم يكن لتشبيه انس رضي الله عنه لاجل اللون وقد روى الطبراني
بن حديث ام سلمة رضي الله عنها قالت رايتما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم رداء او ازاره
بزعفران او ورس ثم خرج به وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا
حاتم بالحا المهملة ابن اسمعيل الكوفي سكن المدينة عن يزيد بن ابي عبيد بضم القين وفتح الموحدة
عن سلمة رضي الله عنه انه قال كان علي ولابي ذر علي ابن ابي طالب رضي الله عنه تخلف عن النبي صلى
الله عليه وسلم في خيبر وكان رمد اكسر الميم قزاد ابو نعيم لا يبصر فقال انا اتخلف عن النبي صلى
الله عليه وسلم فلحق فلما دنا من الحصن خرج اهله فقاتله فلحق زاد ابو ذر عن الكشميهني به اي بخيبر
وقيل وصوله اليها فلما كانت الليلة التي فتحت خيبر صبيحتها قال عليه السلام لاعطين الراية او

قال لـ لأعطين الراية غدا رجلا يحبه الله ورسوله وعند احمد والنسائي وابن حبان والحاكم من حديث بريدة
ابن الخصيب لما كان اليوم خيبر اخطا بوبكر اللواء فرجع ولم يفتح له فلما كان الغد اخذه عمر فرجع ولم يفتح له وقيل
محرز بن مسلمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاعطين لواي غدا الى رجل يفتح عليه بضم التاء مبنيا للمفعول والى
ذر بفتح الله عليه فمحى يرجوها فقيل هذا علي فاعطاه عليه السلام الراية وقاتل ففتح عليه بضم الفاء
وكسر القوقية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا يعقوب
ابن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد العزيز بفتح ميم عن ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج انه قال
اخبرني بالافراد سهل بن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اليوم خيبر لاعطين هذه
الراية غدا رجلا يفتح الله خيبر على يديه بالتثنية والراية قيل بمعنى اللواء وهو العلم الذي يحمل في الحرب
يعرف به موضع صاحب الجيش وقد يحمله امير الجيش وفي حديث ابن عباس المروي عند الترمذي كانت
راية رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء ولواؤه ابيض وسئله عند الطبراني عن بريدة وزاد ابن عدي عن ابي
هريرة مكتوب فيه لا اله الا الله محمد رسول الله وبهذا يرد على النحاة بجعل الله ورسوله وجعله الله ورسوله
زاد ابن اسحق ليس بفرار وفي حديث بريدة لا يرجع حتى يفتح الله عليه قال فبات الناس يدوكون بالهمزة
مضمومة وتبعد الواو وكاف في اختلاط واختلاف ليلتهم ايهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجوها وحذف النون بغير ناصب ولا جازم لغة ولابي ذر يرجون ان يعطاها
وفي حديث بريدة فما رئي رجل له منزلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ويرجو ان يكون ذلك الرجل حتى
تطاولت انا فقال عليه السلام اين علي بن ابي طالب اي مالي لا اراه حاضرا وكانه استبطاه غيبته
عن حضرته في مثل ذلك الموطن لا سيما وقد قال لاعطين الراية غدا الى آخره وقد حضر الناس كلهم طمعا ان يكون
كل منهم هو الذي يفوز بذلك الوعد فقيل ولابي ذر فقالوا هو يا رسول الله يشتكي عينيه بتقديم
ليشتكي عليه اعتد أرامنهم على سبيل التاكيد قاله الطيبي قال
عليه السلام فارسلوا بكسر السين امر من الارسال وفتحها اي قال ليتمثل فارسلوا الي الصحابة اليه
الى علي ومعجبير لم يقدم على مباشرة القتال لرمد فاتي به ولمسلم من طريق اياس بن سلمة عن ابيه قال
فارسلني الى علي قال فجيت به اقوده ارمد فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه ودعا له فبرا
بفتح الراء وكسرها حتى لم يكن به وجع وعند الحاكم من حديث علي نفسه قال فوضع راسي في حجره ثم برق في
يده فكرامته فدلك بها عيني وعند الطبراني من حديثه ايضا فما رمدت ولا صدعت منذ دعا لي النبي صلى
الله عليه وسلم الراية يوم خيبر وعند ايضا قال ودعا علي فقال اللهم اذهب عنه الحر والقر فما احسست بهما
حتى يوم هذا فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا مسلمين فقال
عليه السلام له انفذ بضم النون الخاء المعجمة اي امض على رسلك بكسر الراء اي على هينتك حتى تنزل
بساحتهم اي بفنائهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اي في الاسلام
فان لم يطيعوا لك بذلك فقاتلهم فوالله لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من ان يكون
لك حمر النعم مملكها وتقيمها وكانت مما تتفاخر العرب بها او تتصدق بها وحمر بسكون الميم وعند
ابن اسحق من حديث ابي رافع انه قال آخر جماعة على حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم برايته فضربه
رجل من يهود فطرح ترسه فتناول علي بابا كان عند الحصن فتترس به عن نفسه حتى فتح الله عليه
حتى رايتني في سبعة انا ثامنهم نجهد على ان نغلب ذلك الباب مما نقلبه وبه قال حدثنا
عبد الغفار بن داود ابو صالح الحراني قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الاسكندراني وسقط
لابي ذر عبد الرحمن صح لتحويل السند قال المؤلف وحدثني بالافراد احمد بن عيسى التستري
التنيسي البصري الاصل كذا للكرمية عن عيسى ولابي علي بن شبويه عن الفربري وجزم به ابو نعيم
في مستخرجه احمد بن صالح وهو ابو جعفر بن الطبري المصري الحافظ قال حدثنا ابن وهب عبد الله
اخبرني بالافراد يعقوب بن عبد الرحمن الاسكندراني الحراني القارئ المدني الزهري حليف بني زهرة
عن عمرو بفتح العين ابي حمد ومبيت ابو عثمان المدني مولى المطلب ابن عبد الله بن حنطب المخزومي عن
انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قدمنا خيبر فلما فتح الله عليه صلى الله عليه وسلم الحصن
ذكر بضم الذال المعجمة له عليه السلام جمال صفية بنت حيي
ابن اخطب الاسرائيلية وقد قتل زوجها كنانة بن الربيع بن ابي الحقيق وكانت عروسا
فاصطفاها اي اختارها النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه من الصفي الذي كان يوخذ له
عليه السلام من رؤس الخمس قبل كل شيء قيل وكان اسمها زينب قبل ان تسمى فلما صارت من الصفي
سميت بصفية فخرج لها عليه السلام حتى بلغ بها ولابي ذر حتى بلغنا سد الصهباء
قال سمي اسفل خيبر خلف اي صارت بالطهارة من الحيض حلالا له عليه السلام فبنى لها اي ظ

الاسود

عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صنع حيسا بحاء مهملة مفتوحة فتحتية ساكنة فسين مهملة ثم
مخلط بلبن بسمن وافط في نطع بكسر النون وفتح الطاء المهملة صغير ثم قال لحاذن بفتح الهمز ممدودة
وكسر المعجمة من حولك فكانت تلك الحيسة وليمته ولابي ذر عن الحموي والمستملي وليمة
على صفية ثم خرجنا الى المدينة فرايت النبي صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءه بعباءة بضم الباء
وفتح الحاء المهملة وتشديد الواو المكسورة اي يجعل لها حاوية وهي كساء تحوشة تذا رحوله الراكب ثم يجلس
عليه السلام عند بعيره فيضع ركبته الشريفة ونضع صفية رضي الله عنها رجلها على ركبته
عليه السلام حتى تركب وفي مغازي ابي اليهود عن عروة فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم لها فخذه
لتركب فاطنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضع رجلها على فخذه فوضعت ركبتها على فخذه وركبت
وهذا الحديث قدم في باب هل يبتاع فرسا بالجارية قبل ان يشتري لها من كتاب البيع وبه قال حدثنا
اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني اخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد
الانصاري عن حميد الطويل انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول ان النبي صلى الله عليه
وسلم اقام على صفية بنت حيي بطريق خيبر في المنزل الذي كان نزلها وهي شذ القنها ثلاثة
ايام حتى عرس اي دخل بها وليس المراد انه سار ثلاثة ايام ثم عرس وكانت صفيه فيمن
ولابي ذر عن المستملي فيما بالف بدل النون ضرب بضم الضاد المعجمة ولابي ذر ضرب بفتحات عليها الحجاب
اي كانت من امهات المؤمنين لان ضرب الحجاب انما كان على الحرائر لا على ملك اليمين وهذا الحديث اخرجه
النسائي في النكاح وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم
ابن محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا محمد بن جعفر بن ابي كثير المدني قال اخبرني بالتوحيد
حميد الطويل انه سمع انسا رضي الله عنه يقول اقام النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن
الحموي قام قال ابن حجر والاول اوجه بين خيبر والمدينة ثلاثة قال بانيا مها يبني عليه بصفية
فدعوت المسلمين الى وليمته عليه السلام وما كان فيها من خبز ولا لحم وما كان فيها الا ان
امر عليه الصلاة والسلام بلالا بانطاع بكسر النون وبالطاء المهملة ساكنة ثم مثناة فوق فالف فعين مهملة
وتاء تانيث جلد يوكل عليه ويجمع على نطوع بضم النون وفتح الطاء المهملة وضم الواو وتشديدها
وثبت مشكولا لابن السكن فالقيت بالقاف فالتحتية المشددة اي بان تبسط الانطاع اي الشعر فبسطت فالقى على
التمر والاقط والسمن قال المسلمون هل بنى احدى امهات المومنين او ما ملكت يمينه
قالوا ولابي ذر فقالوا ان حجبها فهي احدى امهات المومنين وان لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه فلما ارتحل عليه
السلام وطأ ايء اصلح لها ما خلفها للكوب خلفه ومد الحجاب وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر
عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعيب بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي امير المومنين في الحديث كما قال
المؤلف وحدثني بالتوحيد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا وهب بفتح الواو وسكون الهاء ابن جرير
ابن حازم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حميد بن هلال العدوي البصري عن عبد الله ابن
معقل بضم الميم وفتح العين المعجمة والقاف المشددة المزني رضي الله عنه قال كنا محاصرين خيبر
وفي الخمس من هذا البحر قصر خيبر فرمى انسان بكسر الهمزة اي رمى نفسه من حصنها فوقع
وقاء بن جلد فيه شحم بشين معجمة فحمه بحاء مهملة ساكنة فتزوت بتقديم الزاي على الواو اي تقبضت
ونبت مشمئزا لاكل فالتفت بالتاء المثناة فوق الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه لكونه اطلع
على خرجي عليه وبه قال حدثني بالافراد عبيد بن اسمعيل بضم العين وفتح الموحدة الهباري الكوفي
وكان اسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه وعرف به عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله بضم
العين وفتح الموحدة الهباري الكوفي وكان اسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه وعرف به عن ابي اسامة
حماد بن اسامة عن عبيد الله بضم العين العمري عن نافع مولى ابن عمر وسالم ابنه عن عمر رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن اكل الثوم بفتح المثلثة تتن ريحه فالنهي فيه
للتنزيه وكان عليه السلام لا ياكله لاجل لقا الملك وبنهي عن اكل كل محرم لريحه ولابي ذر عن اكل الحرام الحمر ولابي ذر عن الاهلية
اكل الثوم هو فيه استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه وفي التحريم وفي مجازه وهو الكراهة وقوله نهى عن
اكل الثوم هو مروي عن نافع وحده لا عن سالم وتحوم الحمر الاهلية مروي عن سالم وحده لا عن نافع
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي المكي المؤذن قال
حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الله ابي هاشم واخيه الحسن بفتح الحاء
ابني محمد بن علي وكان الحسن ثقة فقيها لكن قيل انه اول من تكلم في الارجاء عن ابيهما محمد بن الحنفية
عن ابيه علي بن ابي طالب رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن ابي طالب ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن متعة النساء وهو النكاح الى اجل مسمى بذلك لان الغرض منه مجرد
التمتع دون التوالد وخيبر من اغراق النكاح وكان جايزا في اول الاسلام لمن اضطر اليه كاكل الميتة ثم حرم
يوم خيبر وحض فيه عام الفتح او عام حجة الوداع ثم حرم الى يوم القيمة وقد قبل ان في هذا الحديث تقديما

نافع

وناجيرا ان الصواب نهي يوم خيبر عن لحوم الحمر الانسية وعن متعة النساء ليس يوم خيبر ظرفا لمتعة النساء لانه
لم يقع في غزوة خيبر تمتع النساء وعند الترمذي بدل قوله هنا يوم خيبر من خيبر وقال ابن عبد البر ان ذكر النهي يوم
خيبر غلط وقال الاستيلي لا يعرفه احد من اهل السير وسيكون لنا عودة الى ذكر ما في هذا المحرا ان شاء الله
تعالى وتمامه عليه السلام يوم حنين خيبر عن اكل لحم الانسية بكسر الهمزة وسكون النون ولابي ذر عن
الحموي والمستملي حمر الانسية قال الخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
عبيد الله بضم العين او عمر العمري عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر
عن اكل لحوم الحمر الاهلية اقتصر في هذا على ما ذكر نافع وحده في المتن عن الحمر فقط وبه قال ولابي
ذر الافراد اسحق بن نصر المروزي وقيل البخاري السعدي كتب وله في تاريخه البخاري بهاء بني سعد ونسبه لجد واسم
ابيه ابرهيم قال حدثنا محمد بن عبيد الحنفي الطنافسي قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر
العمري عن نافع وسالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل لحوم
الحمر الاهلية اقتصر على ذكر لحم لكنه زاد سالما مع نافع وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي
قاضي مكة قال حدثنا حماد بن زيد اسم جد ويروى احد لابمة الاعلام عن عمرو بفتح العين ابن دينار
عن محمد بن علي بن جعفر ابا قرجل الحسن بن علي بن ابي طالب عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه
قال نهى رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن اكل لحوم الحمر الاهلية سقط الاهلية
لغير الكشميهني فرخص في اكل لحوم الخيل واستدل به من جوز اكلها وهو قول ائمتنا الشافعي ومحمد وابي يوسف
وباحث ذلك تاتي ان شاء الله تعالى في الذبائح وهذا الحديث اخرجه مسلم في الذبائح وابو داود في
الاطعمة والنسائي في الصيد والوليمة وبه قال حدثنا سليمان سعد وبه الواسطي سكن بغداد
قال حدثنا عباد بفتح العين وتشديد الموحدة ابن العوام ابن عم الواسطي عن الشيباني بالشين المعجمة
المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فموحدة ابي اسحق سليمان بن فيروز الكوفي قال ابن ابي اوفى عبد الله رضي
الله عنهما زاد الاصيلي يقول اصابتنا بثنا مجاعة يوم خيبر فلما كنا في القدور لنطعمي لحوم الحمر
الاهلية قال وبعضها نضجت بالضاد المعجمة المكسورة والجيم المفتوحة فجاءنا منادي النبي صلى الله عليه
وسلم ابو طلحة ينادي لا تاكلوا من لحوم الحمر الاهلية وابر بقوهها بهمزة قطع مفتوحة اي صبوها
ولابي ذر وصرح بقوهها باسقاط الهمزة وفتح الهاء قال ابن ابي اوفى عبد الله فجاء نبينا معشر الصحابة فقال
عليه السلام انما نهيتكم عنها لانها لم تخمس اي ابو خذ منها الخمس وقال بعضهم ينهى عنها البتة اي
قطعا لانها كانت العذرة بالذال المعجمة اي النجاسة وفي التعليقين شيء لان النسخ قبل التقسمة
في الماكولات قد الكفاية خلال واكل العذرة موجب للكراهة لا التحريم وقدي قول ان السبب في الاراقة
النجاسة وقيل انما نهى عنها للحاجة اليها وبقية البحث ياتي في موضعه ان شاء الله تعالى والله وفضله
وبه قال حدثنا حجاج بن منهال ابو محمد السلمي الانماطي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
اخبرني بالافراد عدي بن ثابت الانصاري عن البراء ابن عازب وعبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهم
انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاصاب حمرا اهلية فطبخوها فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم
لا تاكلوا من لحوم الحمر الاهلية اي عالجوا طبخها فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم اكفئوا القدور بقطع الهمزة
وكسر الفاء وبعد الصاد وفتح الفاء الثانية اي اقلبوها وقال بعضهم كفات قلبت ق
والفاء الثانية تاء وهو نحو قبكسابي اي امثلوها كما يراق ما فيها وهذا الحديث اخرجه مسلم في الذبائح وبه
قال حدثني بالتوحيد اسحق بن منصور الكوسج المروزي قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عدي بن ثابت الانصاري انه قال سمعت البراء
ابن عازب وابن ابي اوفى عبد الله رضي الله عنهم صرح بالتحديث هنا خلاف الاصل في قولها بالعنعنة
محمد بان عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لهم يوم خيبر قد نهيتكم عن لحوم الحمر الاهلية
انما نهيتكم من اجل ظهوركم فلعل الذي يحملها عليه ان يضعها على ظهر دابة فيعقرها بها
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري عن البراء انه قال غزونا مع النبي صلى
الله عليه وسلم ومعنا ابو موسى اي يحتمل النسابق وبه قال حدثني بالافراد ابرهيم بن موسى الفراء الزنجاني الصغير
قال اخبرنا ابن ابي زائدة يحيى بن زكريا قال اخبرنا عاصم الاحول عن عامر الشعبي عن البراء
ابن عازب رضي الله عنهما سقط ابن عازب لابي ذر وابن عساكر قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر
ان ابي بان نلقي الاهلية بضم النون وسكون اللام وكسر القاف وان مصدر زيد اي بالقائنا الحمر الاهلية
بتحتية ساكنة فمهملة مفتوحة اخر منون لم يطبخ وبضيحة بالتنوين ايضا
ثم لم يامرنا بالطبخ بعد قال حدثني بالافراد محمد بن الحسين بضم الحاء ابو علي
جعفر السمناني بكسر المهملة وسكون الميم وبنونين بينهما الف الحافظ من اقران البخاري مات بعد خمس

سنين

سفينتنا

ستين قال حدثنا عمرو بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث الكوفي احد مشايخ المؤلف روى
عنه بالواسطة عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن عامر هو ابن شرحبيل الشعبي عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال لا ادري اشيء عند ابي عن اكل لحم الاهلية سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم من احد انه
كان يحمولة الناس بفتح الحاء المهملة وضم الميم يحملون عليها فكره عليه السلام ان تذهب حمولتهم لتباين
الاكل او حرمه يوم خيبر بكسر الميم مطلقا ايدا يبني بقوله نهي عنه لحم الخ ولابي ذر حمر الاهلية فهو بيان
للضمير ويجوز رفع لحم خبر مبتدا محذوف وهذا الحديث اخرجه مسلم في الذبائح وبه قال حدثنا
الحسن بن اسحق المكنى بابي علي نسبة لجده الشاعر المروزي قال حدثنا محمد بن سابق الكوفي البزار نزيل بغداد
قال حدثنا زائدة بن قدامة ابو الصلت الكوفي عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما العمري عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر للفرس سهمين وللرجل سهما
قال عبيد الله بن عمر بالاسناد السابق فسر نافع فقال اذا كان مع الرجل فرس فله ثلاثة اسهم
ولا يزاد الفارس على ثلاثة وان خصه بالكثير من فرس كما لا ينقص عنها فان لم يكن له فرس فله سهم
واحد وقال ابو حنيفة لا يسهم للفارس الا سهم واحد لنفسه سهم وهذا الحديث قد مر في باب
سهام الفرس من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم المصري اسم ابيه عبد الله
ونسبه الى جده قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد ابن
مسلم عن سعيد بن المسيب ان جبير بن مطعم اخبره انه كان يحدث انا وعثمان بن عفان الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقلنا يا رسول الله اعطيت بني المطلب من خمس خيبر وتركتنا
فلم يعطنا منه وحقنا وحقهم واحد فقال انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد ولابي ذر عن المستملي هنا بسين مهملة مكسورة
بدل المعجمة المفتوحة وتشديد التحتية من غير ذكر ابي سوا قال جبير هو ابن مطعم ولم يقسم النبي
صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ونبي نوفل شيئا وتمسك به امامنا الشافعي رحمه الله ان سهم ذوي
القربى خاص ببني هاشم وبني المطلب دون غيرهم وقد مر الحديث في باب ومن الدليل على ان الخمس للامام
وبه قال حدثني بالافراد محمد بن العلا ابو كريب الهمداني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال حدثنا بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء
عامر عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال بلغنا مخرج النبي صلى الله
عليه وسلم بفتح الميم وسكون الخاء مصدر ميمي بمعنى خروجه اقام زمانا بمعنى وقت خروجه اي
بعثته او هجرته وعلى الثاني يحمل انه بلغهم الدعوة فاشاعوا فاتوا ولابي ذر بلاغهم حتى وقعت الحادثة
والامان من خوف القتال والرعوف قوله وفي باليمن ليلا فخرجنا حالكونها مهاجرين اليه اثنا
واخوان لي انا اصغرهم احدهما ابو بردة عامر بن قيس و بضم الراء وسكون الهاء
ابن قيس الاشعريان اما بكسر الهمزة وتشديد الميم قال ابو موسى بضع بكسر المعجمة وسكون المهملة
ما بين الثلاثة الى التسع او ما بين الواحد الى العشرة ولابي ذر بضعا بالنصب وللاصيلي في بضع بزيادة
الجار والبضع متعلق بخرجنا وموضعه نصب على الحال واما قال في ثلاثة وخمسين او اثنين وخمسين
رجلا من قومي الاشعريين ولابي ذر عن المستملي من قومه بالمحايدا للتحتية فركبنا سفينة فالقتنا سفينتنا
الى النجاشي ملك الحبشة والسفينة رفع على الفاعلية بالحبشة فوافقنا جعفر بن ابي طالب لها
فاقمنا معه ثم خرجنا حتى قدمنا جميعا وشيخي ابن اسحق بن قدم مع جعفر فسرد اسمائهم وهم تسعة
عشر رجلا فقدم امراته اسما بنت عليس وخالد بن سعيد بن العاصي وامراته واخو عمرو بن سعيد ومعيقب
ابن ابي فاطمة فلما قدمنا النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر زاد في فرض الخمس فاسهم لنا ولم يسهم لاحد
لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا الا من شهدها معه الا اصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه فانه قسم لهم معهم
وعند البيهقي انه عليه السلام كلم المسلمين قبل ان يقسم فاشركوهم وكان اناس من الناس سمى منهم عمر
يقولون لنا يعني لاهل السفينة سبقناكم بالهجرة ودخلت اسماء بنت عميس مع زوجها جعفر
وهي ممن قدم معنا من اصحاب السفينة على حفصة بنت عمر زوج النبي صلى الله عليه وسلم زائرة وقد كانت هاجرت الى النجاشي فيمن هاجر فدخل عمر على ابنته حفصة
عندها فقال عمر حين رأى اسماء لابنته حفصة قالت اسماء بنت عميس قالت الحبشية هذه
الاستفهام بسكتها فيهم الحربة هذه في رواية لها ولابي ذر كما في الفتح البحرية بالتصغير اي
ابي التي كانت في الحبشة اي التي كانت من البحر قالت اسماء نعم قال عمر لها سبقناكم بالهجرة
الى المدينة فنحن احق برسول الله صلى الله عليه وسلم منكم فغضبت اسماء فقالت كلا والله

كنتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطعم جائعكم ويحبط جاهلكم وكان يدارى أو أراض البعداء بضم الموحدة
وفتح العين والدال المهملتين ممدودا أو دار وأرض بغير تنوين لاضافتها الى البعداء البعضا بضم الموحدة
وفتح العين والضاد المعجمة ممدود جمع بعيد وبعيض وذلك بدء الله وبدء رسوله ولابي ذر وبدء رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي لاجلهما وطيب رضاهما ويم الله بمثناة وحل بالفرع لا طعم طعاما ولا اشرب شرابا
حتى اذكر ما قلت لرسول الله ولابي ذر للنبي صلى الله عليه وسلم ونحن هكذا نودي ونخاف بضم النون
فيهما سنبين للمفعول ذا النائبة وسادكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم واسأله
والله لا اكذب ولا أزيغ ٣ ولا أزيد عليه ٣ فلما جاء النبي صلى الله عليه
وسلم قالت له يا نبي الله اني جئت فقال لك اذا قال فما قلت له قالت قلت له كذا وكذا قال قد
عليه السلام ليس بآثم في منكم ولا عاهد لمحرم واحد فلم انتم تاركيه لضيق المخض اهل
السفينة نصب على الاختصاص او الذم او الجذف اذا تة فيجوز الخفض على البدل من الضمير كهجرتان الى
النجاشي واليه عليه السلام وعند ابن سعد باسناد صحيح عن الشعبي قال قالت اسماء يا رسول الله ان رجالا
يفخرون علينا ويرون انا لسنا من المهاجرين الاولين فقال بل لكم هجرتان هاجرتم الى ارض
الحبشة ثم هاجر ثم بعد ذلك قالت اسماء فلقد رايت ابا موسى الاشعري واصحاب السفينة
يأتوني ولابي ذر عن الحموي والمستملي يأتونني وله عن الكشميهني يأتون اسماء ارسالا
بفتح الهمزة افواجا اي ناسا بعد ناس ليسألوني ولابي ذر يسألوني بنون عن هذا الحديث ما من
الدنيا شيء هم به افرح ولا اعظم في انفسهم مما قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم وقول له
قالت اسماء يحتمل ان يكون من رواية ابي موسى عنها فيكون من رواية صحابي عن مثله ويحتمل ان يكون
من رواية ابي بردة عنها وبين قوله قال ابو بردة ليس هو اخا ابي موسى قالت نعما فلقد
ولابي ذر ولقد بالواو وبدل الفا رايت ابا موسى الاشعري وانه ليستفيدها هذا الحديث مني
قالت ولابي ذر قال ابو بردة بالاسناد الثاني عن ابي موسى قال النبي صلى الله
عليه وسلم اني لاعرف اصوات رفقة الاشعريين بالقرآن بتليلهم تراه رقيقة وضمها اشهر حين
يدخلون منازلهم بالليل اذا خرجوا الى المسجد او لشغل تارجعوا وقال الدمياطي الصواب حين
يرجعون بالراء والجيم المهملة بدلا من اللام والمهملة وقال النووي الاول الصحيح اه وهو صحيح
ولعل وجه الترجيح لطرح هذه الرواية مع استقامتها هذا شيء عجيب ولم اعرف منازلهم من اصواتهم
بالقرآن بالليل وان كنت لم ارمنازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم صغة لرجل منهم كما قال
ابو علي الصفار في وعلي كل رجل من الاشعريين كما قاله ابو علي الجياني اذا الفي الليل وقال العدو
بالشك قال نعيم ان الضحاك بامرونكم ان تنظروهم بفتح الفوقية وضم الظاء المعجمة ولابي ذر ان
تنظروهم بضم التاء وكسر الظاء اي تنتظروهم من الانتظار اي انه لفظ شجاعته كان لا يفر من العدو بل
يواجههم ويقول لهم اذا ارادوا الانصراف مثلا انتظروا الفرسان حتى ياتوكم ليبتعثهم على القتال وهذا
بالنسبة الى قوله العدو واما بالنسبة الى الخيل فيحتمل ان يريد لها خيل المسلمين ويكون بذلك الجبان
اصحابه كانوا رجالة فكان يامرهم بالفرسان ان ينتظروهم ليسيروا الى العدو جميعا قاله في الفتح وبه
قال حدثني بالافراد اسحق بن راهويه انبا وفي رواية انا هو شيم حفص بن غياث بكسر
حدثنا بريد بن عبد الله عن جده ابي بردة عن ابي موسى مع جعفر واصحابه من الحبشة بعد ان
افتتح خيبر فقسم لنا او لم يقسم لاحد لم يشهد الفتح غيرنا الا شعريين
ومن معهم وجعفر ومن معه وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي
البغدادي قال حدثنا ابو اسحق ابراهيم بن محمد الفزاري عن مالك بن انس الامام انه قال
حدثني بالافراد ثور بفتح المثلثة وبعد الواو الساكنة ر ابن زيد الديلي المدني قال
حدثني بالافراد سالم ابو الغيث مولى ابن مطيع عبد الله وقيل اسم ابي سالم انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه يقول افتتحنا خيبر اي افتتح المسلمون خيبر ولا ابا هريرة لم يحضرها
فتح خيبر لم حضرها بعدها الفتح ولم ولابي ذر والوقت فلم نغنم ذهبا ولا فضة انما غنمنا
البقر والابل والمتاع والحوائط اي البساتين ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى وادي القرى بضم القاف وفتح الرا اسم قصور موضع بقرب المدينة ومعه عليه السلام
عبد له اسود يقال له مدعم بكسر الميم وبالعين المهملة اخو ميم اهداه له احد بني الضباب بكسر الضاد المعجمة وبباءين موحدتين بينهما الف وهو
رفاعة بن زيد بن وهب الجذامي كما في مسلم والمسلم الضبيب مصغرا واختلف هل اعتقه صلى
الله عليه وسلم او مات رقيقا فقيدنا بالميم هو خط رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ جاء منهم كاثر بعين مهملة فالفاء فمثلثة فراء ثم واو ثم نون الفاعل لا يدري من رمى به حتى اصاب

ذلك العدد فقال الناس هنيئا له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى والذي نفسي
بيده ان الشملة التي اخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا فجاء رجل بشراك او
شراكين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سمع ذلك من النبي صلى الله عليه
وسلم فقال شراك او شراكان من نار وفي رواية شراكان من نار والشك من الراوي وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم
المصري مولى لهم الجمحي المصري ونسبه لجده الاعلى واسم ابيه الحكم بن محمد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر هو ابن ابي
كثير المدني قال اخبرني بالافراد زيد عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب انه سمع عمر بن الخطاب رضي
الله عنه يقول اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم والذي نفسي بيده لولا ان اترك اخر الناس بيانا ما فتح
الواحة وتشد بالثانية وبعد الالف نون قال ابو عبيد لا احسبه عربيا وقال الازهري هو لغة يمانية لم تفتش
في كلام ٣ بمعنى واحد وقال في القاموس وهم بيان واحد وعلى بيان واحد وتخفف اي
طريقة واحدة وقال في النهاية اني اتركهما شيئا واحدا لانه اذا اقتسم البلاد المفتوحة على الغانمين بقي من لم
يحضر الغنيمة ومن بقي بعد من المسلمين بغير شيء منها فلذلك تركها لتكون بينهم جميعا انتهى
وقيل معناه لولا ان اترك لهم فقراء بعدي ليس لهم شيء ما فتحت على قرية الا قسمتها بينهم
فاقتسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر ولكني اتركها خزانة لهم يقتسمونها بكسر الخاء المعجمة يقتسمون
خراجها وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن عن
ملك بن انس الامام عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم عن مولاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انه قال لولا اخر المسلمين ما فتحت عليهم قرية الا قسمتها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر
نظر الى المصلحة العامة للمسلمين وذلك بعد استرضاء ربها لهم وكان عمر رضي الله عنه يفضل المهاجرين
واهل بدر في العطاء وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
سمعت الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وسأله اسمعيل بن امية بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي
بالحملة كالئة قال اخبرني بالافراد عتبة بن سعود بفتح العين المهملة والمعجمة بينهما نون ساكنة
والتحتية تنهملة عم والد اسمعيل انه ان ابا هريرة رضي الله عنه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله
وهو بخيبر ان يعطيه من غنائم خيبر قال له بعض بني سعيد العاص هو ابان بن سعيد لا تعطه
يا رسول الله فقال ابو هريرة هذا قاتل ابن قوقل بقافين مفتوحتين بينهما نون ساكنة
اخو لام بوزن جعفر اسمه النعمان بن مالك بن ثعلبة بن ٣ بضاد معجمة بوزن احمد الانصاري
الاوسي وقوقل لقب ابن ثعلبة او لقب اصرم فقال ابان بن سعيد وا عجبا لها بسكون الواو
بمعنى اتعجب لوتو بلام مكسورة فواو مفتوحة فمثناة ساكنة فواو وبتية تشبه التنوء ليس من بني
اسرائيل ندا بمعنى انجاء علينا من قدوم الضان بفتح القاف وضم الدال المخففة وضان بالضاد
المعجمة بعدها نون اسم جبل بارض دوس قوم ابي هريرة واراد ابان بذلك تحقير ابي هريرة وانه ليس ٣ قدر
من يشير بعطاء ولا منع وذكر مبنيا للمفعول لصيغة التمريض عن الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة
محمد بن الوليد مما وصله ابو داود وغيره عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
عنبسة بن سعيد بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اتان بن سعيد ٣
على سرير من ادم حشوه ليف من المدينة قبل نجد بكسر القاف وفتح الموحدة اي ناحية بنجد قال ابن حجر لم اعرف هذه
السرية قال ابو هريرة فدم ابان واصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر بعد ان افتتحها
وان حزم خيلهم بضم الحاء المهملة اي جمع حزام الليف بلام التأكيد والرفع خبر ان ولابي ذر عن الكشميهني
الليف بتشديد الياء بلام بدون لام التأكيد قال ابو هريرة قلت يا رسول الله لا تقسم لهم
ومن معه يا رسول الله قال ابان وانت يا وبر تحدر بضم المثناة من رسول الله صلى الله عليه وسلم
من انك لست من اهله ولا من قومه ولابن بلاده يا وبر تحدر من راس ضان جبل وتحدر بالفتح
الماضي على الطريقتين من الخطاب الى الغيبة ولابي ذر قال لاصيلي وابن عساكر ضال بلام مخففة بدل
النون من عنزين قال ابو عبد الله المؤلف الضال بالام هو السدر زاد ابن التين وهذا
ثابت لابي ذر عن المستملي ساقط لغيره قال في فتح الباري قتل وقع في احدى الطريقين ما يدخل
في قسم المقلوب فان في رواية الاعتبية ان اباهريرة السائل ان يقسم له فان ابان هو الذي اشار بمنعه
وقد رجح الاهل رواية الزبيدي وتويد ذلك قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجلس فلم
يقسم لهم قال وقد يجمع بينهما بان يكون كل من ابان وابي هريرة اشار ان لا يقسم للاخر ويدل
عليه ان اباهريرة افتخر على ابان قائلا ابن قوقل وابان بانه افتخر على ابي هريرة بانه ليس له في الحرث
بدليستحق لها النقل فلا قلت حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عمرو بن يحيى

ابن سعيد بفتح الاموي وسقط لابي ذر ابن سعيد قال اخبرني بالافراد حدثني سعيد بن عمرو بن سعيد ابن العاصي أن ابان بن سعيد اقبل الى النبي بخيبر بعدما افتتحها فسلم فقال ابو هريرة يا رسول الله هذا ابان ابن سعيد فاقتل بن قوقل يوم احد وكان كافرا ثم اسلم وقبل ان الذي قتل ابن قوقل انما هو صفوان بن امية الجمحي وقال ولابي ذر فقال ابان لا بن هريرة بئسما سمعتك تجبل يا وبر عليك بتيهاء مظلمة لك واخرى مفتوحة هجم ولابي ذر عن المستملي تلا رابدا بدل الدال الثانية بغير تحتية من قدوم ضأن بفتح القاف كما تري بمعنى بفتح الياء وسكون النون وفتح العين المهملة اي لتعييب علي اما لفتح الراء تتبعا للهمز يعني ابن قوقل اكرمه الله بان صيرني شهيدا بيدي لا بالافراد ومنعه اي ابن قوقل ان يهينني بقتلي ببكة لان ابان كان حينئذ كافرا فلو قتله قبل ان يسلم كان ذلك اهانة وحزنا فعارف ذلك بالشهادة وذا بالاسلام وفي رواية الفرع بصيغة بنون مشددة بادغام الاولى في الاخرى وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح المهملة عبد الله بن بكير المخرمي الحافظ المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بتواو ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان فاطمة الزهراء عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وسلم ارسلت الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه اي مما اعطاه الله من اموال الكفار من غير ضرب ولا جهاد بالمدينة وما حولها من بني النضير حين انجلوا عنها وفدك ما صالح اهلها على نصف ارضها وما بقي من خمس خيبر فقال ابو بكر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة بالرفع خبر سابقه انما يأكل آل محمد صلى الله عليه وسلم في هذا المال واني والله لا اغير شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كان ولابي ذر عن الكشميهني كانت عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا فاعملن فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى ابو بكر رضي الله عنه ان يدفع الى فاطمة منها شيئا فوجدت بالجيم اي غضبت فاطمة على ابي بكر رضي الله عنه في ذلك فهجرته اي تركت مكالمته لما فيها من مقتضى البشرية فلم تكلمه حتى توفيت وعاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم ستة اشهر على الصحيح المشهور فلما توفيت دفنها زوجها علي رضي الله عنه ليلا بوصية منها كما عللا به ابن سعد ادارة لزيادة التستر ولم يوذن لها ابا بكر بفتح الذال المعجمة وضم الواو مبنيا للمفعول يصلي عليها اي علي وعند ابن سعد دفنها العباس وصلى عليها وكان لعلي من الناس وجه اي يحترمونه حياة فاطمة اكراما لها فلما توفيت دفنها زوجها استنكر علي وجوه الناس لانهم فهموا عن ذلك الاحتراز لاستمرار علي على عدم مبايعة ابي بكر وكانوا يعذرونه ايام حياتها عن تاخره عن ذلك باشتغاله لها وتسليتها ومراعاة خاطرها فالتمس علي مصالحة ابي بكر ومبايعته ولم يكن يبايع ابا بكر تلك الاشهر الستة فارسل علي الى ابي بكر رضي الله عنه ان ائتنا ولا يأتنا احد معك كراهية منه لمحضر عمر بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الضاد المعجمة اي لحضوره ولابي ذر لمحضر عمر وذلك لما عرف من قوة عمر وصلابته في الحق والفعل فيما يتعلق منه بمعاتبة تفضي الى خلاف ما فعلته وخوف من المصافاة فقال عمر لما بلغه ذلك لابي بكر والله لا تدخل عليهم وحدك فقال ابو بكر وما عسيتهم ان يفعلوا بي اي علي وعمر معه قال ابن مالك فيه شاهد على صحة تضمين بعض الافعال معنى فعل اخر وجواز اجرائه مجراه في التعدية فان عسى وهذا اللفظ قد ضمنه معنى حسب واجريت مجراها فنصبت خبرا لغايبين على انه مفعول الاول ونصبت ان يفعلوا لتقدير على انه مفعول ثان وكان حقه ان يكون عاريا من ان لان المعنى كان بعد حسب لكن جيء بان ليلا يخرج عسى بالكلية عن تضمنها فلان ان تشبه بصلتها مشبه مفعول حسب فلا يشتبه تعدية بجملة بعد المفعول الاول تبدلا منه وشبهة ثاني مفعولي حسب قال وقد يجيء رجل ما عسيته حر فخطاب فالهاء في المبهم اسم عسى والتقدير ما عساه ان يفعل في وجه حسن والله لاتينهم فلادخل عليهم ابو بكر فتشهد علي فقال انا قد عرفنا فضلك وما اعطاك الله ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله اليك ولكنك استبددت بالامر اي لم تشاورنا فيه اشارة الى الخلافة ووجدنا نري بفتح النون في الفرع وبالضم لفزعنا بنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم نصيبها من المشاورة ولم نزل على حين الله عنده بذكر ذلك حتى فاضت عيناه ابي بكر من الرقة فلما تكلم ابو بكر فقال والذي بعثني بالحق لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي واما الذي شجر بيني وبينكم اي تدافع فيه التنازع والاختلاف من هذه الاموال التي تركها صلى الله عليه وسلم من فدك وغيرها فلم ولابوي ذر والوقت فانا لم بدال الهمزة وضم اللام لم اقصر فيها بل الاموال عن الخير ولم اترك امرا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعته فقال علي لابي بكر موعدك العشية بالفتح على الظرفية اي لبعد الذي قال للبيعة فلما صلى

ابو بكر

ابو بكر الظهر بتكبير القاف اي على المنبر فتشهد وذكر شان علي وتخلفه عن البيعة وعذره بفتحات بصيغة الماضي في قبل عذر وفي غير ابوي ذر عذر بضم العين وسكون المعجمة بالذي اعتذر اليه مما اشتغض ونشهد علي رضي الله عنه فعظم ولابي بكر عن الكشميهني وعظم حق ابي بكر واد مسلم وذكر فضله ومسابقته ثم مضى الى ابي بكر فبايعه وحدث انه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على ابي بكر اي حسدا ولا انكارا للذي فضله به ولكن رأى لنا في الامر اي الخلافة حقا فاستبد علينا ولابي ذر واستبد علينا فوجدنا في انفسنا بسبب ذلك ووجد المسلمون وقالوا اصبت وكان المسلمون الى علي قريبا اي كان ودودا له قريبا حين راجع الامر المعروف وفي الدخول فيما دخل الناس عن المبايعة وتذكيره لان تأنيث الجنان وغيره مجازي ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان عليا لم يبايع ابا بكر حتى بايع تلك الاشهر وما سمع مسلم عن الزهري ان احدا تخلف لم يبايع على ابا بكر حتى بايع تلك الاشهر وما سمع مسلم حتى ماتت فاطمة رضي الله عنها قال ولا احد من بني هاشم فقد ضعفه البيهقي بان الزهري لم يسنده وان الرواية الموصولة عن ابي سعيد صحيح وجمع غيره بانه بايعه بيعة ثانية مؤكدة للاولى لازالة ما كان وقع بسبب الميراث وحينئذ فيحمل قول الزهري لم يبايعه على تلك الايام لارادة الملازمة والصور عنه فان ذلك يوهم من لا يعرف باطن الامر انه يسبب عدم الرضى بخلافه فاطلق من اطلاق ذلك وبسبب ذلك اظهر علي المبايعة بعد موت فاطمة لازالة هذه الشبهة قاله في الفتح وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بفتح الموحدة والشين المعجمة العبدي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد حرمي بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء ابن عمارة بن ابي حفصة العنكزي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عمارة بن ابي حفصة السلكي وشعبة واسطة بينهما عن عكرمة مولى ابن عباس عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لنا فتحنا خيبر قلنا الان نشبع من التمر لكثرة ما كان فيها من الكفيل وليس لعكرمة في البخاري عن عائشة غير هذا الحديث وبه قال حدثنا الحسين ابن محمد بن الصباح الزعفراني قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد الله بن دينار عن ابيه عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ما شبعنا حتى فتحنا خيبر فيه اشارة الى انهم كانوا في قلة من العيش قبل فتح خيبر ثم

باب استعمال النبي صلى الله عليه وسلم رجلا على اهل خيبر

بعد فلها لتتمة الثمار وسقط الباب لابي ذر فقوله استعمل الرفع وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الحميد بن سهيل بضم السين وفتح الهاء ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من سواد بن غزية من بني عدي ابن النجار على خيبر فجاءه بتمر جنيب بفتح الجيم وكسر النون وسكون التحتية ثم موحدة ثقيل ليس فيه رديء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ولابي ذر عن الكشميهني اكل تمر خيبر هكذا فقال لا والله يا رسول الله انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين بالثلاثة بدل بين الصاعين وفي نسخة والصاعين بالثلاثة فقال عليه السلام لا تفعل ذلك بع الجمع وهو نوع رديء بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وهذا الحديث مر في البيوع في باب اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه وقال عبد العزيز بن محمد الدراوردي وتقدم الوعد عنه والدارقطني عن عبد الحميد بن سهيل عن سعيد اي ابن المسيب ان ابا سعيد الخدري وابا هريرة رضي الله عنهما حدثاه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا هو سواد بن غزية من الانصار هو سواد بن غزية بن عدي الذي خيبر فلامين بتشديد الميم اي جعله اميرا عليها وعن عبد الحميد المذكور بالسند المذكور عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه وابي سعيد الخدري رضي الله عنهما مثله اي مثل الحديث السابق

باب معاملة النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر

وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جويرة بن اسمعيل الضبعي عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه قال اعطى النبي صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود اي بعلوها اي يتعاهدوا اشجارها بالسقي وغيره ذلك ويزرعونها ولهم شطر ما يخرج منها اي نصفه وسق للحديث في المزارعة والله تعالى اعلم

باب السهام التي بعث للنبي صلى الله عليه وسلم كالكوته شيء يرد

رواه اي حديث الباب عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مما وصلة في الوفاة النبوية وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد سعيد هو ابن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما فتحت خيبر اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم فجمع النبي صلى الله عليه وسلم من كان هنا من اليهود فقال لهم عن شيء سألتكم عنه فكذبتموني فقالوا نعم يا ابا القاسم ان كذبت عرفنا كذبك كما عرفنا صدقك وان صدقت انتفعت منك فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لليهود الذين جمعهم هل انتم جاعلي من شاتكم هذه سما فقالوا نعم فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لليهود الذين جمعهم هل انتم جاعلي من شاتكم هذه سما فقالوا نعم فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم هل حملكم على الذي صنعتم فقالوا اردنا ان نعلم ان كنت كاذبا نستريح منك وان كنت نبيا لم يضرك فاكلوا منها فلما اكلوا منها قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم اكلتم منها اجمعون فقالوا نعم فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لليهود الذين جمعه

لقمته ومات منها وعند البيهقي انه عليه السلام مات اكل فقال لاصحابه استلوا فانها مسمومة وقال لها ما حملك على ذلك قالت اردت ان كنت نبيا فيطلعك الله وان كنت كاذبا قارح الناس منك قال فماعرض لها وزاد عبد الرزاق وحبني على الكاهل قال الزهري واشلت فتركها وعند ابن سعد انه دفعها الى اولياء بشر فقتلوها والله سبحانه وتعالى اعلم

باب غزوة زيد بن حارثة

والد اسامة مولى النبي صلى الله عليه وسلم وسقط باب لابي ذر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان بن سعيد الثوري الكوفي قال حدثنا عبيد الله بن المدني مولى بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال امّر رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد على قوم من كبار المهاجرين والانصار فيهم ابو بكر وعمر وابو عبيدة وسعيد وسعد وقتادة بن النعمن وغيرهم فطعنوا اي بعضهم في امارته بكسر الهمزة وكان اشدهم في ذلك عياش بن ابي ربيعة فقال يستعمل هذا الغلام على المهاجرين فكثرت القالة في ذلك فسمع عمر بن الخطاب بعض ذلك فرده على من تكلم واخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فغضب عصابا شديدا الخطب فقال ان تطعنوا يظم العين وفتحها في امارته اسامة فقد طعنتم في امارة ابيه زيد من قبله في غزوة معوية وقد بعث صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة في عدة سرايا قال سلمة بن الاكوع فيما رواه ابو مسلم الكجي غزوت مع زيد بن حارثة سبع غزوات يومّر علينا الحديث قال لها قتل بخمدي سنة مائة وراكب في جمادي الاخرة سنة خمس في بني سليم في ربيع الاخرة سنة ست في جمادي الاولى منها في مائة وسبعين فنلقى خير قريش فانتزوا اي العاص بن الربيع في جمادي الاخرة منها الى بني تعلبة ثم الى حسمى بضم الحاء وسكون السين المهملتين تفصوص في خمس مائة الى ناس من جذام بطريق الشام كانوا قطعوا الطريق على دحية وهو راجع من عند هرقل ثم الى وادي القرى غزا الى ناس من بني فزارة وكان قد خرج قبلها في تجارة تخرج عليه ناس من بني فزارة فاخذوا امامعه وضربوا في وجه النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فاقفع بهم وقتل ام قرفة بكسر القاف وسكون الراء بعدها فاطمة بنت ربيعة بن بدر زوج مالك بن حذيفة عم عيينة بن حصن بن حذيفة وكانت معظمة فيهم فقال فيقال انه ربطها بين فرسين فاجراها فتقطعت واسر بنتها جمعلة ولم يبع في حديث الباب تعيين المغزو بالتاء امر عليها لكن قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ولعل هذا الاخير مراد المصنف في تحذيف له مسلم طرفا منها من حديث سلمة بن الاكوع واما الله لقد كان زيد خليقا بالخاء المعجمة والقاف اي حقيقا بالامارة لسوابقه وفضله وقربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان زيد من احب الناس الي باشعاط لام لمن الثانية في ناب مناقب زيد عنه المؤلف وان هذا اسامة لمن احب الناس الي بعده اي بعد ابيه والله تعالى اعلم بالصواب

باب عمرة القضا

قال السهيلي سميت عمرة القضا لانه قاضى فيها قريشا لا لانه قضا عن عمرة الحديبية التي صد عنها لانها لم تكن فسدت حتى يجب قضاؤها بل كانت عمرة تامة ولذا عدت في عمره عليه السلام وقيل بل قضا عنها قاعادوها في عمره ليست بخاء الاجر فيها لانها كملت وهو مبني على الاختلاف في وجوب القضا على من احصر فصد عن البيت والجمهور على وجوب الهدي من غير قضا وعن ابي حنيفة عكسه وقال ابو ذر عن المستملي عمرة القضا والوجه الاول لانه عليه السلام خرج مستعدا بالسلاح والمقاتلة خشية ان يقع بين قريش عليه وقال ابن المنير من اطلاق الغزو وقوع المقاتلة وسقط لفظ باب لابي ذر فالتالي يرفع دليله ليس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما دخل مكة وعزم القضا مشى عبد الله بن رواحة بين يديه وهو يقول

خلوا بني الكفار عن سبيله ۞ قد انزل الرحمن في تنزيله ۞ بان خير القتل في سبيله ۞ نحن قتلناكم على تاويله ۞

كما قتلناكم على تنزيله رواه عبد الرزاق ورواه ابن حبان بصحيح بزيادة وبي ويديه هل الخليل يارب اني مؤمن بقتله فقال عمر رضي الله عنه يا ابن رواحة القول بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه يا عمر فهذا اشد عليهم من وقع النبل قيه قال حدثني بالافراد ولابي ذر والمستملي حدثنا عبيد الله هو ابن موسى بضم العين اشهر فاداما الكوفي عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال لما يتشد بدال المهم وسقطت لما لابن عساكر اعلم النبي صلى الله عليه وسلم اي احرم بالعمرة ۞ ذي القعدة بفتح الدال اي يتركون يدخل مكة حتى قاضاهم على ان يقيم بها ثلاثة ايام من العام المقبل فلما كتبوا اي المسلمون الكتاب ولابي ذر فلما كتب الكتاب بضم الكاف مبنيا للمفعول والكاتب علي بن ابي طالب كتبوا هذا ما قاضى ولابي ذر عن الكشميهني ما قاضيا عليه محمد رسول الله قال ابن حجر ورواية الكشميهني غلط كانه لما راى قوله كتبوا ظن ان المراد قريش وليس كذلك بل المراد المسلمون وبسبب ذلك ايهموا وان كان الكاتب واحدا مجازية قالوا لا نقر لهذا ولابي ذر عن الكشميهني ولا نقر لك بهذا لو نعلم انك رسول الله ما منعناك شيئا وفي النسائي ما منعناك بتاء التانيث ومن اتت محمد بن عبد الله فقال انا رسول الله وانا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي امح ولابي ذر وابن عساكر امح رسول الله اي الكلمة المكتوبة من الكتاب قال علي ما سقط لفظ على لابي ذر وابن عساكر لا والله لا امحوك ابدا فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس يحسن يكتب فقال لعلي اريني مكانها فاراها فاعادها لعلي فكتب هذا ما قاضى محمد بن عبد الله ولهذا التقدير يزول الاشكال الظاهر من المقتضي انه صلى الله عليه وسلم كتب الفسخ لكونه غير الذي وهو ينا قض الاية التي قامت لها الحجة والفجة الحاجة وقبل المراد بقوله لم كن امرا شناد الكتابة اليه مجاز وهو كثير كقولهم كتب الي كسرى وكتبت الى قيصر فقوله كتب اي امر علينا ان يكتب واما انكار بعض المتاخرين على ابي مسعود لنسبته الى صحيح البخاري فليس بشيء لما علم بوجودها فيه وكذا اخرجها النسائي عن احمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى وكذا احمد عن يحيى بن المثنى عن اسرائيل ولفظه فاخذ الكتاب وليس يحسن ان يكتب فكتب فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لو يذكر البخاري هذه الزيادة هما يصلح حيث ذكر الحديث عن عبيد الله بن موسى لهذا الاسناد وقول الباجي انه صلى الله عليه وسلم كتب لعلمه ان لم يكتب وان ذلك معجز اخر في قوده عليه على الاقل بس في زمانه وزموه بسبب ذلك بالزندقة والله اعلم قال السهيلي والمعجزات ليسحيل ان يدفع بعضها بعضا ولابي ذر وابن عساكر هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل بضم اوله وكسر ثالثه مكة بفتح اوله وضم بالسلاح الا السيف في القراب وان لا يخرج بفتح اوله وضم ثالثه من اهلها باحد ان اراد ان يتبعه وان لا يمنع من اصحاب احد ان اراد ان يقيم بها فلما دخلها ومضى الاجل اي قرب مضي الثلاثة الايام اتوا كنا قريش قال الكرماني اي يتعين الحمل عليه لئلا يلزم الخلف ۞ فقالوا له قل لصاحبك يعنون النبي صلى الله عليه وسلم اخرج عنا فقد مضى الاجل وفي مغازي ابي الاسود عروة فلما كان اليوم الرابع جاء سهيل ابن عمرو وحويطب بن عبد العزى فقالا لنشدك الله الا ما خرجت من ارضنا فرد عليه سعد بن عبادة فاسكنه النبي صلى الله عليه وسلم واذن بالرحيل وكانه قد دخل في اثنا النهار فلم يكمل الثلاث الا في مثل ذلك الوقت من النهار الرابع الذي دخل فيه بالتلفيق وكان بجيئهم في اثنا النهار اقرب بمجيء ذلك الوقت فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فتبعته ابنة حمزة اسمها عمارة او امامة او امة الله او سلمى والاول اشهر ولابن عساكر بنت حمزة كان تنادي النبي صلى الله عليه وسلم اخلا لاله يا عم يا عم مرتين والاخير هو صلى الله عليه وسلم ابن عمها او لكون حمزة كان اخاه من الرضاعة فتناولها علي رضي الله عنه فاخذ بيدها وقال لفاطمة زوجته عليها السلام دونك اي خذي ابنة ولابي ذر وابن عساكر بنت عمك حملتها بتخفيف الميم بلفظ الماضي وكان القياس سقطت وهي ثابتة عند النسائي من الوجه الذي اخرجه منه البخاري ولابي ذر الحموي والكشميهني حملها بتشديد الميم المكسورة وبعد اللام تحتية ساكنة تصغير الامر والاصيلي هنا صح عليه بالفرع احملها بالف كدال بدا التشديد فان قلت كيف اخرجها عليه السلام من مكة ولم يردها اليهم مع اشتراط المشركين ان لا يخرج باحد منهم ان اراد الخروج باخراجها قلت لعل ذلك لان النساء المؤمنات لم يدخلن في ذلك وبانه عليه السلام لم تخرجها ولم يامرهم باخراجها وبان المشركين لم تطلبوها فاختصم فيها بالبنت حمزة بعد ان قدموا المدينة كما عند احمد والحاكم علي هو ابن ابي طالب وزيد هو ابن حارثة وجعفر هو ابن ابي طالب اي جاءهم يكون عند عمها قال ولابن عساكر فقال علي انا احق بها وهي بنت عمي وقال جعفر هي ابنة عمي وعندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي احق بها وقال زيد هي ابنة اخي اراد بعد اخوة في حديث علي وعندي ابنة رسول الله اي زوجتي وقال علي بالعاو ولابي ذر فقال بلا ابنة ولابي ذر وابن عساكر بنت اخي وكان النبي صلى الله عليه وسلم اخى بينه وبين حمزة كما ذكر الحاكم في الاكليل وابو سعد في شرف المصطفى وزاد في حديث علي فيها انما خرجت اليها وعندها ان زيدا هو الذي اخرجها من مكة فقضى بها النبي

ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم لما انهما اسما فرح جانب جعفر لقرابته وقرابة امرأته منها وزن
الاصيلي وفي رواية ابي سعيد السكري ادفعها الى جعفر فانه اوسعكم وقال عليه السلام لخالة
بمنزلة الام اي في الشفقة فالحنو والاهتداء الى ما يصلح الولد وقالت يا رسول الله ابنة اخي
والمهر والسابقة والكعبة وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي بفتح الخاء في الاولى اي صورتي وبضمها
في الثانية اما الاولى فقد شاركه جعفر فيها جماعة غيره منهم سبعة وعشرون واما الثانية
فخصوصية لجعفر نص في حديث عائشة ما يقتضي مثل ذلك لفاطمة لكنه ليس بصريح كما في قصة
جعفر وهي منقبة عظيمة لجعفر على ما لا يخفى وقال عليه السلام لزيد انت اخونا في الاسلام ومولانا
اي عتيقنا وقال ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر قال باسقاط الواو على الاستئناف السابق له
عليه السلام الا تتزوج بنت حمزة قال عليه السلام المحاثنة ولابي ذر وابن عساكر بنت اخي من
الرضاعة فلا تحل لي وهذا الحديث سبق في باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان ابن فلان من كتاب الصلح
وبه قال حدثني بالافراد محمد بن رافع النيسابوري ولابي ذر محمد الراجح وبه قال حدثنا شريح
بالنسبين والحاء المهملتين بينهما الفاء والصواب بالجيم بعد المهملة ابن النعمان البغدادي الجوهري وهو شيخ
المؤلف روى عنه بالواسطة قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام وبعد الياء الساكنة حاء مهملة
لقب عبد الملك بن سليمان قال المؤلف وحدثني بالافراد محمد بن الحسين بن ابرهيم المعروف
بابن اشكاب الحافظ البغدادي قال حدثني بالافراد ابي الحسين اشكاب بن ابرهيم بن الجراح العامري
البغدادي الخراساني ثم البغدادي قال حدثنا فليح بن سليمان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من مكة بذي القعدة حال كونه معتمرا فحال كفار قريش بينه
وبين البيت لما بلغ الحليفة فنحر هديه وحلق رأسه للتحلل من العمرة بالحديبية وقاضاهم
اي صالحهم على ان يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم الا السيوف يعني في قرابها كما
في الحديث السابق ولا يقيم لها بمكة الا ما احبوا مؤلا ثلاثة ايام كما دل عليه الاتي فبينما
عليه السلام من العام المقبل قد خلوها كما كان صالحهم فلما ان اقام بها ثلاثا امروه ان
يخرج منها فخرج كما مر وهذا المتن لفظ رواية محمد بن الحسين واما لفظ محمد بن رافع ففي باب
الصلح مع المشركين من كتاب الصلح وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر وابن عساكر حدثنا عثمن
ابن ابي شيبة موعثمن بن محمد بن ابي شيبة واسم ابيه شيبة ابرهيم بن عثمن العبسي الكوفي
قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر انه قال
دخلت انا وعروة ابن الزبير المسجد اذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جالس خبر عبد الله المرجوة كانية
ثم قال اي عروة بن الزبير كاوقع التصريح به في مسلم لابن عمر كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن عمر
اعتمر اربعا سمعنا استبطأ عائشة اي حسن سرورها بالسؤال على اسنانها قالت اعرف يا ام المؤمنين الا
تسمعين ولابي ذر عن الكشميهني الا تسمعي ما يقول ابو عبد الرحمن وهي كنية ابن عمر ان النبي صلى الله عليه
وسلم اعتمر اربع عمر فقالت ما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم عمرة الا اي ابن عمر شاهد اي حاضر معه وما
اعتمر في رجب قط وبينت قوله عمرة لابي ذر عن الكشميهني فلم ينكر علي عائشة علي ابن عمر الا قوله في رجب سكوته
يدل على عدم تكذيبه في ذلك وحينئذ فلا يقال هنا قولان عمر المثبت تقدم على نفي عائشة كما لا يخفى وهذا
الحديث مر في باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الحج وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المدينى
قال حدثنا سفين بن عيينة عن اسمعيل بن ابي خالد الكوفي الاقطان انه سمع ابن ابي اوفى رضي الله
عبد الله يقول لما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرة القضية سترناه من غلمان
المشركين ومنهم اي ومن المشركين ان يوذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند الحميدي وكانا
نستر من اهل مكة ان يرميه احد وهذا الحديث قد سبق في غزوة الحديبية وبه قال حدثنا سليمن
ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن سعيد بن جبير الكوفي عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه مكة في عمرة القضية
فقال المشركون انه اي الشان يقدم عليكم وفد بالمهملة الساكنة فالرفع فاعل يقدم اي جماعة ولابي الوقت
وقد بالقاف المفتوحة فالصفة بدل من الضمير في انه للنبي صلى الله عليه وسلم اي انه يقدم عليكم عليه السلام والحال
انه قد وهنتهم اي اصابته ولابن عساكر وهنهم بحذف الفوقية بعد النون اي ضعفهم حمى يثرب
فاطلع الله نبيه عليه السلام على ما قالوا فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرملوا بضم الميم الاشواط
الثلاثة الاول ليرى المشركين قوتهم بذلك وان يمشوا ما بين الركنين اليمانيين حيث لا يراهم
قريش اذ كانوا بين قيقعان والحجون ولم يأمرهم ان يرملوا الاشواط السبعة كلها الا
الابقاء عليهم لكسر الهمزة والرفع فاعل لم يمنعه اي الارادة الرفق وزاد ابن سلمة حاد مما وقوله الاسعيط
عن ايوب السختياني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم

مكة العاتكة الذي استأمن اي دخل في الامان قال لاصحابه ارملوا ليرى عليه السلام قوتهم وهذا
الحديث سبق في باب كيف كان بدء الرمل من الحج وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام عن سفين
والاصيلي وابن عساكر اخبرنا سفين عن عمرو هو ابن دينار عن عطاء هو ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال انما سعى النبي صلى الله عليه وسلم
اي رمل اي هرول بالبيت عند الطواف به وبين الصفا والمروة ليرى عليه السلام المشركين قوته وانه
لم توهنه الحمى بهم والمشركون من قبل قيقعان بضم القاف الاولى وكسر الثانية وبه قال حدثنا موسى
ابن اسمعيل المنقري التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد قال حدثنا معمر بفتح الميمين وسكون العين
ابن راشد عن ايوب السختياني عن ابن عباس رضي الله عنهما قال تزوج النبي صلى
الله عليه وسلم ميمونة بنت الحرث الهلالية وشمط لفظ ميمونة لابي ذر والاصيلي وابن عساكر تزوج
محرما بعمرة القضية وبنى بها وهو حلال وماتت بعد ذلك بسرف في الموضع الذي بنى بها وهو على عشرة
اميال من مكة سنة احدى وخمسين قال ابو عبد الله اي البخاري وشمط هذا الخبر الاصيلي وزاد
ذر زاد باسقاط الواو ابن اسحق محمد فقال حدثني بالافراد ابن ابي نجيح عبد الله وابن حميد وابان بن صالح
عن عطاء ومجاهد عن ابن عباس تزوج النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم القضاء وهذا وصله ابن اسحق في
سيرته وكان الذي زوجها منه العباس بن عبد المطلب اوكان اخاها المفضل تحنه والله اعلم

باب غزوة موتة

بضم الميم وسكون الواو من غير همز لا الكثر من ارض البلقاء بالقاف والمد من ارض الشام
وشمط لفظ باب لابي ذر وابن عساكر وقول فتح وضم وبه قال حدثنا احمد هو ابن صالح ابو جعفر المصري
كما بينه ابو علي بن شبويه عن الفربري وبه جزم ابو نعيم وكان الكلاباذي هو احمد بن عيسى التستري
المصري الاصل وقيل احمد بن عبد الرحمن بن اخي بن وهب قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري
عن عمرو بفتح العين ابن الحرث الانصاري عن ابن الهاد لي سعيد الليثي المدني قال والخبر في
قال في الفتح وهذا عطف على محذوف وقع مبينا في جامع الشهاداني من السنن فسعيد بن منصور حيث
قال حدثنا عتاب الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحرث عن سعيد بن ابي هلال انه بلغه ان ابن رواحة قد ذكر
سعد له قال فلما التقوا اخذ الراية زيد بن حارثة فقاتل حتى قتل ثم اخذها ابن رواحة فحاجف ثم تقدم فقاتل
حتى قتل ثم اخذها جعفر فقاتل حتى قتل فاخذها خالد بن الوليد الراية فوجح بالمسلمين على جيده ورجي
واقدين عبد الله التيمي المشركين حتى ردهم الله قال ابن هلال واخبرني نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما
اخبره ان الله وقف على جعفر يومئذ وهو قتيل فقدرت به خمسين من طعنة برمح وضربة بسيف
ليس منها ولابي ذر عن الكشميهني فيها دبر بضم المهملة بعدي في ظهر اي لم يكن لها شيء
في حال الادبار بل كلها في حال الاقبال لمزيد شجاعته وشمط لابي ذر والاصيلي وابن عساكر قوله يعني
في ظهر وبه قال اخبرنا ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر حدثنا احمد بن ابي بكر واسم ابي بكر القسم
ابن حسين بن زارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف ابو مصعب القرشي الزهري المدني ضاحب مالك
ابن انس قال حدثنا معين بن عبد الرحمن المزني كذا قال ابن خلفون ان احمد روى عن المزني وقال
العيني كابن حجر انه المزني قال وفيه طبقة على المزني ومو طبقة المتابعة وكان المزني فقيه اهل المدينة
بعد ذلك وموصدوق عبيد الله بن سعد بسكون العين وللاصيلي وابن عساكر سعيد بكسرها ابن
ابي هند القراري ثقة صدوق عن نافع عن مولى ابن عمر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وشمط
عبد الله لابي ذر وابن عساكر انه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة موتة زيد بن حارثة فقال ان قتل زيد جعفر
طالب وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة الامير قال عبد الله بن عمر فكنت فيهم في تلك الغزوة فالتمسنا
ما في جسده شمط للاصيلي وابن عساكر لفظة ما بضعا وتسعين من طعنة برمح ورمية بسهم
ولا تنافي بين هذه والشاهد المتقدم على الحسبان لان تخصيص العدد لا ينفي الزايد او ان الخمسين
كانت بظاهر والاخرى بجسده كله او ان الزيادة باعتبار ما وجد فيه من رمي السهام فان ذلك لم يذكر في
الرواية الاولى وبه قال حدثنا احمد بن واقد بالقاف مولاهم عبدا الملك ابو عمر الحراني قال حدثنا حماد
الازدي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى زيدا اي ابن حارثة وجعفرا اي ابن
ابي طالب وابن رواحة عبد الله للناس اي اخبرهم بموتهم قبل ان ياتيهم خبرهم فقال عليه السلام

اخذ الراية زيد فاصيب اي استشهد ثم اخذها جعفر فاصيب بحذف المفعول والمراد الراية ثم
اخذها ابن رواحة فاصيب بحذف المفعول ايضا وعيناه تذرفان بذال معجمة وراء مكسورة اي تدمعان
الدموع والواو للحال حتى اخذ الراية سيف من سيوف الله خالد بن الوليد باتفاق اصحابه على تأمين حتى فتح
الله عليهم وذكر موسى بن عقبة في المغازي ان يعلى بن امية قدم خيبر اهل يمونه فقال له خذ لا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان شئت فاخبرني وان شئت فاخبرتك قال فاخبرني فاخبرهم خبرهم فقال
والذي يعنك بالحق نبيا ما تركت من حديثهم حرفا لم تذكره وهذا الحديث سبق في الجنائز في النهاية في النبوة وفضائل الصحابة قال
الحميدي النقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرتني عمرة بنت عبد الرحمن بن سعيد
قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول لما جاء قتل ابن حارثة زيد اي خبر قتله على لسان جبريل
او رجل من الجيش وخبر قتل جعفر بن ابي طالب وعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم ولابي ذر وابن
عساكر قتل بن رواحة وابن حارثة وجعفر بن ابي طالب رضوان عليهم جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المسجد ظاهر كونه يعرف فيه الحزن بضم الحاء وسكون الزاي وضبطه ابو ذر الحزن بفتحها للرحمة النبي في
قلبه ولابنائه وذلك الرضا بالقضا فقالت عائشة وانا اتطلع من صائر الباب يعني من شق الباب
بكسر السين المهملة فاتاه عليه السلام رجل لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه قال اي رسول الله
ان نساء جعفر وذكر نساءه لكن لا يعرف لهم غير اسماء فالحمل على من انتسب اليه من النساء في الجملة الاولى م
قال وذكر ولابي ذر وابن عساكر قالت نساءه فذكره بن فاسر عليه السلام ان
ينهاهن عن ذلك قالت فذهب الرجل ثم اتى النبي عليه السلام فقال قد نهيتهن وذكر انهن
لم يطعنه بضم اوله قال وامرا يضا بحذف المفعول اي
فامرهم فذهب الرجل ثم اتى فقال والله لقد غلبننا يسكون الموحدة في عدم الامتثال لقوله كلوته
لم يصح لهن بهن الشارع او حمل الامر على التنزيه او لشدة الحزن لم يستطعن ترك ذلك وليس
النهي عن البكاء فقط بل الظاهر انه على نحو النوح ولم يترك البكاء وكان لغرض الرجل حسم المادة فلم يطعنه
لكن قوله فرغمت عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاحث بالحاء المهملة في المثلثة المضمومة
وبالسين لانه يقال حثا يحثو احثوا يحثي في افواههن من التراب يدل على ان نساء جعفر لم يمتثلن
امره عليه السلام قالت عائشة فقلت للرجل ارغم الله انفك اي الصقه بالتراب ولم ترد حقيقة الدعاء
فوالله ما انت تفعل ما امرك به النبي صلى الله عليه وسلم لمقصودك بن القيام بذلك وعندابن سعد
من وجه صحيح انها قالت وعرفت انه لا يقدر ان يجئني في افواههن التراب وما ترك رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ذلك بفتح العين والنون والمد من التعب وهذا الحديث مضى في الجنائز وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا فضيل بن علي المقدمي عم الراوي عنه عن اسمعيل
ابن ابي خالد الاحمسي مولاهم البجلي عن عامر الشعبي انه قال كان ابن عمر اذا حيا ابن جعفر عند الله
اي سلم عليه قال السلام يا ابن ذي الجناحين لانه لما قطعت يداه يوم موته جعل الله له جناحين
يطير بهما في الجنة وفي مرسل عاصم بن قتادة ان جناحي جعفر بن ياقوت رواه البيهقي في الدلائل
وبه قال حدثنا ابرهيم كذا في الفرع ابرهيم غير منسوب قال حدثنا سفين فيحتمل ان يكون
ابرهيم هذا ابن المنذر الحزامي المدني احد الاعلام وسفين هو ابن عيينة لكن في جميع الاصول
التي وقفت عليها حدثنا ابو نعيم اي الفضل بن دكين الحافظ وهو الذي شرح عليه ابو الفضل ابن حجر
وتبعه العيني ولذا قال الكرماني وسفين هو ابن سعيد الثوري عن اسمعيل ابن ابي خالد
الاحمسي البجلي عن قيس بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي ابي عبد الله البجلي التابعي الكبير فاته
الصحبة بنحو اثنتي عشرة سنة قال سمعت خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي اسلم قبل غزوة موته بشهرين وكان
الناصر على يد يوم بدر رضي الله عنه يقول لقد انقطعت في يدي يوم موته تسعة اسياف
فما بقي في يدي الا صفيحة يمانية بتخفيف الفوقية وحكى تشديدها والصفيحة مصادمة
فناف فختية ساكنة فحاء مهملة السيف العريض وبه قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
اسمعيل بن ابي خالد انه قال حدثني بالافراد قيس بن ابي حازم قال سمعت خالد بن الوليد يقول
لقد دق بضم الدال وتشديد القاف فشرد في الاولى ليقوله انقطعت في يدي يوم غزوة موته
تسعة اسياف وصبرت بفتح المهملة في يدي صفيحة يماني فلم تقطع وهذا ابدل
على انهم قتلوا من الكفار كثيرا وسقط لابي ذر لفظة في وبه قال حدثني بالتوحيد عمران ابن
ميسرة النهرواني البصري نزيل بغداد صاحب لاوذ قال حدثنا محمد بن فضيل اي ابن غزوان الضبي ولابن الحافظ
عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن عن عامر الشعبي ابن شراحيل عن
النعمن بن بشير الخزرجي ولد قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بثمان سنين وسبعة اشهر

وقتل

وقتل بحمص سنة خمس وستين رضي الله عنهما انه قال اغمي على عبد الله بن رواحة الانصاري الخزرجي الشاعر
احد النقباء ليلتين رضي الله عنه بسبب مرض حصل له فجعلت اخته عمرة والدة النعمن بن بشير راوي هذا الحديث
تبكي وتقول واجبلاه بالجيم والموحدة واللام والهاء للسكت وزاد ابن سعد من مرسل الحسن
واعزاه وفي مستخرج ابي نعيم واعضداه مرتين تعدد عليه اي تذكر محاسنه وذلك غير
جائز فقال عبد الله حين افاق من الاغماء لاخته عمرة ما قلت شيئا مما قيل الا قيل لي انت كذلك اشتفهامه
على سبيل الانكار ولابي ذر وابن عساكر انت كذا بإسقاط اللام وفي مرسل ابن عمران الجوني عن ابن سعد ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم عاده فاغمي عليه فقال اللهم ان كان اجله قد حضر فيسر عليه والا فاشفه قال
فوجد خفة فقال كان ملك قد رفع مرزبة من حديد يقول انت كذا فلو قلت نعم لتمعني لها وعند ابي نعيم فيها
عن البكاء عليه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد بفتح العين وسكون الموحدة وفتح المثلثة
بعدها ابن القسم الكوفي عن حصين بضم الحاء ابن عبد الرحمن عن الشعبي عامر بن شراحيل عن النعمن
ابن بشير رضي الله عنه انه قال اغمي على عبد الله بن رواحة لهذا اي بما هو كوني الحديث السابق من قوله
فجعلت اخته عمرة تبكي الى اخره فلما افاق في بعض فواقه وبلغها خبر لم تبك عليه لنهيه اياها عن ذلك في
مرضه الذي اغمي عليه فيه ولم يمت منه وهذا ايضح وجه ادخال الحديث الذي قبل هذا في الباب كما لا يخفى

باب نعي النبي صلى الله عليه وسلم زيدا وجعفرا وابن رواحة للناس بالمصلى

بضم الحاء المهملة بن وفتح العين وبعد اللام فوقية تثنية الجرقة واسمه جحش بن عامر بن ثعلبة بن يربوع
من جهينة وسمي الجرقة لطمه بجحش بن عامر بن ثعلبة لانه حرق قومه بالقتل فبالغ في ذلك فاطمع فيه باعتبار
تلك القبيلة من جهينة بضم الجيم مصغرا نسبة الى الجد المذكور وبه قال حدثني علي بن محمد
بفتح العين الناقد البغدادي قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير ابو معاوية السلمي قال اخبرنا
حصين بضم الحاء ابن عبد الرحمن الكوفي قال حدثنا ابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة وكسرها وسكون
الموحدة وتحتية فالف فنون حصين بن جندب الكوفي قال سمعت اسامة بن زيد رضي الله عنه
يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة بالافراد فصبحنا القوم فهزمناهم ولحقت
انا وفلان ولابي ذر فلحقت انا ورجل من الانصار قال في المقدمة لم اعرف اسم الانصاري ويحتمل ان يكون ابا
الدرداء في تفسير عبد الرحمن بن زيد ما يرشد اليه رجلا منهم هو بريد او اس بن عمرو ويقال ابن فهيد الذكي
فلما غشيناه بكسر الشين المعجمة قال لا اله الا الله فكف الانصاري فاما فقد منا المدينة بلغ النبي صلى الله
عليه وسلم قتل له بعد قوله كلمة التوحيد فقال يا اسامة اقتلته بهمزة الاستفهام الانكاري بعد ما
قال لا اله الا الله قلت يا رسول الله كان متعوذا من القتل فما زال عليه الصلاة والسلام يكررها اي
كلمة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم انما قال اسامة ذلك
على سبيل المبالغة لا الحقيقة قال الكرماني اعني اسلاما لا ذنب فيه وقال الخطابي ويشبه ان يكون
اسامة تاول قوله فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا ولم يستقل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الزم
اسامة بن زيد دية ولا هكذا نقل البرهان الطبري عن عبد الله القرطبي في تفسير انه امر بالمدينة فليتنظر وهذا
الغزو تعرف عند اهل المغازي بسرية غالب بن عبد الله الليثي الى المتعة في جمادى سنة سبع وقالوا
ان اسامة قتل الرجل في هذه السرية وهو مخالف لظاهر ترجمة البخاري ان امرها اسامة ولعل المصير ما في
البخاري هو الراجح بل الصواب لان اسامة ما امر بعد قتل بنيه بغزوة موته في رجب سنة
والله تعالى اعلم وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الديات ومسلم في الايمان وابو داود في الجهاد والنسائي
في السير وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة ابن اسمعيل المدني
الحارثي مولاهم عن يزيد بن ابي عبيد بضم العين وفتح الفوقية مولى سلمة انه قال سمعت سلمة بن الاكوع
يقول غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات بالمثلثة تعد اثنتين عمرة الحديبية وحصار
ويوم الغابة وغزوة ذي قرد والطايف وتبوك وبيانها هن وخرجت مما بعثت من البعوث جمع بعث وهو الجيش
تسع غزوات بفوقية قبل التحتية الف فنون مرة علينا ابو بكر الصديق امير الحج في قرارة واخرى الحابني بضم
الهمزة وسكون المثلثة فتحتية فنون مفتوحة مقصورة من نواحي البقاع وهي خمسة ذكرها اهل السير وتقيت
اربع لم يذكروها فيحتمل ان يكون في هذا الحديث حذف اي ومرة علينا غير ما وسقط للاصيلي لفظ علينا الاخرة

وهذا الحديث اخرجه مسلم ايضا في المغازي وقال عمر بن حفص بن غياث بفتح المؤلف فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه
من طريق ابي بشر اسمعيل بن عبد الله بن عمر بن حفص وسقط ابن غياث لابي ذر قال حدثنا بالجمع وقال ابن عساكر
حدثني بالتوحيد وفي نسخة اخرنا ابي عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة انه قال اسمعت سلمة يقول
غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات بالموحدة بعد السين ايضا وخرجت بعثا من البعوث
بفتح الموحدة وسكون العين ولابي ذر والاصيلي من البعوث سبع غزوات علينا مرة امير ابو بكر
الصديق ومرة علينا امير اسامة سبق قريبا بيان ما في ذلك وبه قال حدثنا ابرهم النبيل
الضحاك ابي وللاصيلي اخبرنا يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة وثبت ابن ابي عبيد لابي ذر عن سلمة ابن الاكوع
رضي الله عنه انه قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات بفوقية قبل السين كذا في الفرع هنا
وفي رواية ابي ماسم الضحاك فان كانت محفوظة فلعله عد غزوة وادي القرى التي وقعت بعد حنين وعمرة
القضاء وفاتهما تمام التسعة لكن رأيت في غير الفرع ابن الاصول الصحيحة انه سبع بالمهملة في هذه الرواية
وفي الفتح انه روي بلفظ التسع بالفوقية في رواية خالد بن اسمعيل وغزوت مع ابن حارثة اي اسامة
ابن زيد بن حارثة تسمية الجد باسم فعله النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فاستعمله علينا امير
وهذا الحديث مر في الخامس عشر من ثلاثياته وبه قال حدثنا خليفة بن خياط هو عم بن عبد الله بن هبيرة
الخزاعي البغدادي الحافظ قال حدثنا ابن مسعدة بفتح الميم وسكون السين وفتح العين
والمهملة الثقيلة عن يزيد بن ابي عبيد سقط ابن عبيد لابي ذر والاصيلي ابن عساكر عن سلمة بن الاكوع
سقط للثلاثة ايضا ابن الاكوع انه قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات قال ركبنا منها خيلا
والتذييل وبعوثا مرتين قال ولابي ذر وقال ابو اليزيد بن ابي عبيد ونسيت بينهم
بالميم في جميع الغزوات والمعروف في ذلك بقينا من بنون التأنيث والله تعالى اعلم

باب غزوة الفتح

اي فتح مكة لنقض اهلها العهد الذي وقع بالحديبية وسقط لفظ باب لابي ذر وابن عساكر وذكر
ما بعث به حاطب بن ابي بلتعة بفتح المهملة وحاء ساكنة فوقية ففتح مهملة مفتوحتين
وحاطب بمهملتين الى اهل مكة يخبرهم بغزو النبي صلى الله عليه وسلم اياهم وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد البغلاني وسقط لابي ذر ابن عساكر بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو
ابن دينار انه قال اخبرني بالتوحيد الحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب المعروف ابن بابن الحنفية انه سمع
عبيد الله بضم العين ابن ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه اسلم يقول سمعت عليا
رضي الله عنه يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير بن العوام والمقداد بن الاسود
فقال لنا انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ بخاءين معجمتين بينهما الف موضع بين مكة والمدينة فان بها
ظعينة امرأة في هودج اسمها سارة كما عند ابن اسحق او كنود كما عند الواقدي وعنده ان حاطبا
جعل لها عشرة دنانير معها كتاب فخذوه منها فانطلقنا تعادى بحذف احدى التاءين اي جرى منا خيلنا حتى اتينا الروضة فاذا نحن بالظعينة المذكورة فقلنا
لها اخرجي الكتاب الذي معك بفتح الميم اخرجي منتوحة وكسر الراء وسقط لفظ لها لابي ذر والاصيلي
وابن عساكر قالت ما معي كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وكسر الراء والجيم او لتلقين الثياب
بكسر القاف وبالمثناة التحتية بعد اللام الساكنة ثم قاف ثقيلة قال في الفرع وفي غيره قال فاخرجته اي الكتاب من عقاصها
بكسر القاف وبالصاد المهملة الخيط الذي يعقص به اطراف الذوائب والشعر المظفور فاتينا به رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقرئ فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة الى اناس صفوان بن امية وسهيل بن عمرو وعكرمة ابن
ابي جهل ولابي ذر عن الكشميهني الى اناس بمكة من المشركين يخبر ببعض امر النبي صلى الله عليه وسلم وسبق
لفظ الكتاب في الجهاد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما هذا سقط قوله رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله لا تعجل علي اني كنت امرأ ملصقا بفتح الصاد في قريش يقول
كنت حليفا بالحاء المهملة واللام والقاف وليس من انفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون
بها اهليهم واموالهم فاحببت اذ فاتني ذلك من النسب فيهم ان اتخذ عندهم يدا اي صنيعة
يحمون قرابتي وعند ابن اسحق وكان عندهم ولد واهل فصانعتهم عليه وعند الواقدي ستدله
مرسل ان حاطبا كتب الى سهيل بن عمرو وصفوان بن امية وعكرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن
في الناس بالغزو ولا ارى يريد غيركم وقد احببت ان تكون لي عند كريد وقم افعله ارتدادا عن
ديني ولا رضى بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بالتخفيف انه قد

صدقكم

حدثكم بتخفيف الدال قال الصدق فقال عمر بن الخطاب على عادة سلفه تأتي في دين الله يا رسول الله دعني
اضرب عنق هذا المنافق اطلق عليه ذلك لانه ابطن خلاف ما اظهر لكن عذر النبي صلى الله عليه وسلم
لانه كان متأولا ان لا ضرر فيما فعله فقال عليه السلام ما يشك اي علة عدم قتله انه قد شهد بدرا
وكانه قال وهل شهود بدر يسقط عنه هذا الذنب الكبير فاجابه بقوله ومايدريك لعل الله اطلع على من
شهد بدرا فقال ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر فقال اي مخاطبا لهم خطاب الرأم اعملوا ما شئتم في
الاستقبال فقد غفرت لكم والمراد المغفرة في الآخرة فلو حد احد منهم لوجب الحد مثلا اقتص منه ومناسبة
هذا استنفرت في الجهاد قال تعالى لا تحدثوا يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اعدوي وعدوكم اولياء فيه
دليل على ان الكبيرة لا تسلب اسم الايمان تلقون حال من الضمير في لا تتخذوا اي لا تتخذوهم اولياء تلقون اليهم بالمودة
والالقاء عبارة عن ايصال المودة والباء في المودة زائدة مؤكدة للتعدي لقوله ولا تلقوا
او نائبة على ان مفعول تلقون محذوف معناه تلقون اليهم اخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب
المودة التي بينكم وبينهم وقد كفروا حال من لا تتخذوا او من تلقون اي لا تتولوهم ولا تودوهم وهذه
حالهم بما جاءكم من الحق دين الاسلام القرآن الى قوله فضل سواء السبيل اي فقد اخطأ طريق الحق
والصواب ونبهت قوله وقد كفروا بما جاءكم من الحق للاصيلي وسقط فقاله اولياء تلقون اليهم بالمودة لابي ذر
والله تعالى اعلم بالصواب

باب غزوة الفتح في رمضان

سنة ثمان وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال
حدثني بالتوحيد عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام
الفتح في شهر رمضان وكان عليه السلام قد خرج من المدينة لعشر مضين من رمضان قال
الزهري بالاسناد السابق وسمعت ابن المسيب ولابن عساكر سعيد بن المسيب يقول مثل ذلك
اي خرج الفتح كانت في رمضان وزاد البيهقي من طريق عاصم بن علي بن الليث لا ادري اخرج في شعبان
فاستقبل رمضان او خرج في رمضان بعد ما دخل غير ان عبد الله بن عبد الله اخبرني فذكر ما ذكر
البخاري في قوله وعن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود بالاسناد السابق انه
اخبره وثبت ابن عبد الله اخبره لابي ذر قال الاصيلي ولابن عساكر ان ابن عباس رضي الله عنهما قال
صام رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج الى مكة في غزوة الفتح حتى اذا بلغ الكديد
بفتح الكاف وكسر الدال الاولى الماء الذي بين قديد بضم القاف وفتح الدال وعسفان افطر
واقطر الناس معه وكان بعد العصر كما في مسلم وكان قد شق على الناس الصوم فلم يزل مفطرا حتى انسلخ
الشهر وهذا قد سبق في كتاب الصوم في باب الحجامة او الحجامة من طريق ابن ابي حفصة ادرجه وعند احمد باسناد
صحيح من طريق عكرمة بن خالد عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال صحبت رسول الله صلى
الله عليه وسلم من المدينة الى مكة لثلاث عشرة خلت من رمضان وهو مدرج من قول ابن ابي حفصة ادرجه وعند احمد
باسناد صحيح من طريق فرعد بن يحيى عن ابي سعيد قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح
لليلتين من شهر رمضان وهذا كما في الفتح يدفع الترديد الماضي ويعين يوم الخروج وقول الزهري يعني
يوم الدخول ويعطي انه اقام في الطريق اثنى عشر يوما وبه قال حدثني بالافراد وللاصيلي حدثنا
محمود هو ابن راشد عالم اليمن قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني احد الاعلام قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عالم اليمن قال اخبرني بالافراد الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن
عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج في رمضان
ومعه عشرة آلاف وعند ابن اسحق في اثني عشر من المهاجرين والانصار واسلم وغفار ومزينة وجهينة
وسليم وجمع بين الروايتين بان العشرة الاف من نفس المدينة ثم تلاحق به الاعراب وذلك على رأس ثمان
سنين ونصف من مقدمه عليه السلام المدينة اي بنا على التاريخ بان السنة من المحرم لانه اذا
دخل من الثانية شهرا كل او ثلاثة اطلق عليها سنة مجازا من تسمية البعض باسم الكل ويقع ذلك في اخر
ربيع الاول ومن ثم الى رمضان نصف سنة او يقال كان اخر شعبان تلك السنة اخر سبع سنين
ونصف من اول ربيع الاول فلما دخل رمضان دخلت سنة اخرى واول السنة يصدق عليه انه رأس
راسها فصح انه راس ثمان سنين ونصف او ان راس الثمان كان اول ربيع الاول وما بعده نصف سنة

السنة ودخل من الثانية شهرا

كذا قرئ في الفتح موبما ما بخ في رواية معمر هذه قال وكان الصواب على اربع سنين ونصف وانما وقع الوهم من كون غزوة الفتح كانت في سنة ثمان ومن اثنا ربيع الاول الى اثنا رمضان نصف سنة سنوا فالخبر انها سبع سنين ونصف انتهى فسار عليه السلام هو ومن معه من مكة معه وللاصيلي فسار من معه ان المسلمين الى مكة قال كذلك عليه السلام يصومون حتى بلغة الدد بضم الكاف وكسر الدال المهملة الاولى وبعد ها مابين عسفان وقديد بضم القاف مصغرا افطر عليه السلام وافطروا اي اصحابه الذين كانوا معه قال الزهري بالسند السابق وانما فعل فعل الناسخ والمنسوخ فيه اشارة الى الرد على القائل بان لفظ اذا شهد اول رمضان في الحضر مستدل لاباحة صوم شهد منكم الشهر فليصمه وبه قال جماعة منهم ابن عباس وابن عساكر حدثنا عباس بن الوليد بتحتية وشين معجمة الدمشقي البصري قال حدثنا عبد الاعلى ابن عبد الاعلى الشامي البصري قال حدثنا خالد للذا البصري عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم بي رمضان الى حنين بالحاء المهملة المضمومة والنون المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فنون اخرى وادبينه وبين مكة بضعة عشر ميلا والمحفوظ المشهور ان خروجه عليه السلام لحنين انما كان بعد فتح مكة في شوال لا في رمضان اذ مكة فتحت في سابع عشر رمضان واقام عليه السلام لها تسعة عشر يوما يصلي ركعتين فيكون خروجه الى حنين في شوال بلا خلاف وقول بعضهم ان المراد انه كان في غير زمن الفتح فكان بوجه الى وقع او غيرها مردود بان حنينا لم تكن اذ ذاك في غير زمن الفتح فكان عن الاشكال باجوبة اولاها ما قاله الطيبي ان المراد من قوله خرج عليه الصلاة والسلام في رمضان الى حنين انه قصد الخروج اليها وهو بمر الظهران وارادة القصد بالخروج كثير في الكلام والناس مختلفون فصايم اي فبعضهم صايم وبعضهم مفطر او اختلفوا فمنهم من كونه بالشك من الراوي فلما استوى على راحلته دعا بانا بن لبن اوما راحته بالتقديم وتسقط لابوي ذر والوقت وابن عساكر لفظ على فنظر اليه الناس ليريه وسقط لفظ الى لابي ذر فاناس رفع على الفاعلية فقال المفطرون للصوام بضم الضاد وتشديد الواو بعدها الف وللاربعة الصوم باسقاط الف اي جمع صايم افطرتم بهمزة قطع مفتوحة وكسر الطاء زاد الطبري في تهذيبه يا عصاة وهذا الحديث اخرجه البخاري وقال عبد الرزاق بن همام الصنعاني فيما وصله احد اخبرنا معمر هو ابن راشد عالم اليمن عن ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد تابعه ايضا انه خرج عام الفتح في رمضان فصام حتى مر بغدير في الطريق الحديث وقال حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم الاكثر باسقاط ابن عباس وكذا وصله البيهقي من طريق سليمان بن حرب شيخ المؤلف عن حماد وبذلك جزم الدارقطني وابو نعيم في مستخرجه فيكون مرسلا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الضبي عن منصور هو ابن المعتمر السلمي عن مجاهد هو ابن جبر عن طاوس اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان لعزوة الفتح فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بانا من ماء فشربه نهارا لما قيل له عليه السلام ان الصوم شق على الناس وهم ينظرون الى فعلك فشرب ليريه الناس نصب مفعول بان ليرى ولابي ذر عن الكشميهني ليراه الناس رفع على انها عاملة اي فيقتدوا وابر في الافطار فافطر عليه السلام حتى قدم مكة قال عكرمة وكان ابن عباس يقول صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وافطر فمن شاء صام ومن شاء افطر لكن ابن عباس لم يشاهد هذه القصة لانه حينيذ كان بمكة فرواها عن غيره وهذا الحديث قد سبق في باب من افطر في السفر ليراه الناس

والله تعالى اعلم

بالصواب

باب

بالتنوين ابن ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح سقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبيد بن اسمعيل ابو محمد الهبشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهذا مرسل لان عروة لم يحضر ذلك المسير فهو ما بمكة خرج ابو سفيان صخر بن حرب وحكيم بن حزام بكسر الحاء المهملة

وبالزاي ويدبل بن ورقاء بضم الموحدة وفتح الدال المهملة وبعد الموحدة ساكنة فنون ففاء مفتوحة فالخزاعي ابن ملة بالمهملة بفتح الظاء المعجمة وسكون الطاء بلفظ التثنية ومتبع بفتح الميم وتشديد الدال موضع قرب مكة فاذا هم بنيران كالحمائر نيران عرفة التي كانوا يوقدونها في الجاهلية ويكثرون منها وعند ابن سعد انه صلى الله عليه وسلم امر اصحابه فاوقدوا عشرة الاف نار فقال ابو سفيان ما هذه النار او كانها نيران لنيلة يوم عرفة في كثرتها فقال بديل بن ورقاء نيران بني عمرو بفتح العين عمرو وعمرو ابن لحي فقال ابو سفيان عمرو اقل من ذلك ولم يلبث من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فاداركوهم فقدموهم وقد سمى منهم في السير عمر بن الخطاب وعند ابن عايذ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بين يديه خيلا بعضها لعبيق وخراعة على الطريق لا يتركون احدا يعبق فلما دخل ابو سفيان واصحابه عسكر للسايل احدثهم للخيل تحت الليل فاتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم ابو سفيان رضي الله عنه فلما ساروا عليه السلام قال للعباس احبسهم يا عباس عند خطم الجبل بالحاء والطاء الساكنة المهملتين والجبل بالخاء المعجمة بعدها تحتية ساكنة ابي اوذ حاميها وللاصيلي وابي ذر عن السمتي خطم بالخاء المعجمة للجبل بالجيم والموحدة اي انت الجبل لانه ضيق فيري الجيش كلهم ولا يفوتهم رؤية احد منهم فحبسه العباس بمضايق الجبل يمر مع النبي وللاصيلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كتيبة كتيبة على ابي سفيان بمثناة فوقية بعد الكاف انتظمت من العسكر فعلية من الكتب وهو الجمع فمرت كتيبة قال ولابي ذر وللاصيلي وابن عساكر فقال يا عباس من هذه الكتيبة قال وللاصيلي فقال هذه عفار قال ابو سفيان ما لي ولغفار يعني صرف لؤمهم حميضة بضم الحاء المهملة وفتح الميم وبالضاد المعجمة قال ابو سفيان ثم مرت سعد بن هذيم بضم الهاء وفتح الذال المعجمة والمعروف سعد هذيم بالاضافة قال في الفتح وبصح الاخفش على الجاز فقال ابو سفيان مثل ذلك القول الاول ومرت سليم بضم السين وفتح اللام فقال ابو سفيان مثل ذلك حتى اقبلت كتيبة لم ير ابو سفيان مثلها قال لمن هذه القبيلة قال العباس هو الانصار عليهم سعد بن عبادة ومعه الراية التي للانصار يا ابا سفيان اليوم ولا بقي الوقت قوة والبوم بالنصب يوم الملحمة بفتح الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة اي يوم حرب لا يوجد فيه خلاص ويوم القتل قال المراد القتلة العظمى اليوم نصب على الظرفية تحمل بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية وللحاء المهملة مبنيا للمفعول اللعنة فقال ابو سفيان يا عباس هذا والله يوم الذمار بالذال المعجمة المكسورة وتخفيف الميم آخره راء الحلال ومحل العضب للحرم والاهل يعني لا انتصار لمن يغلبه قاله عليه وقيل اراد حينيذ يوم يلزمك فيه حفظي وحمايتي عن المكروه وفي مغازي الاموي ان ابا سفيان قال للنبي صلى الله عليه وسلم لما كاد اه امرت بقتل قومك قال لا فذكر ما قال سعد بن عبادة ثم ناشد الله والرحم فقال يا ابا سفيان اليوم يوم الرحمة اليوم اعز الله قريشا وارسل الى سعد فاخذ الراية منه فدفعها الى ابنه قيس ثم جاء كتيبة وهي اقل الكتايب عددا فيهم رسول الله واصحابه من المهاجرين وكان الانصار اكثر عددا منهم وعند الحميدي في مختصر وهي جل الكتايب بالجيم بدل الفاء من الجلالة قال القاضي عياض في المشارق وهي على ظاهرها انتهى وكل منهما ظاهر لا خفاء فيه ولا ريب كما في المصابيح ان المراد قلة العدد لا الاحتقار هذا ما لا يظن بمسلم اعتقاده ولا بوجه فهو وجه لا يحيد عنه ولا ضير فيه بهذا الاعتبار والتفرج بان النبي صلى الله عليه وسلم كان في هذه الكتيبة التي هي اقل عددا فما سواها من الكتايب فاض بجلالة قدرها وعظم شانها وبهاء على كل نبي سواها ولم يكن يكثر الارض بل واضعاف ذلك فما هذا الذي يبتم من نفس العباس في هذا المحل انتهى ورايته النبي وللاصيلي ورايه رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الزبير بن العوام رضي الله عنه فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي سفيان قال لرسوله صلى الله عليه وسلم الم تعلم ما قال سعد بن عبادة قال عليه السلام ما قال سعد قال سفيان كذا وكذا اي اليوم يوم الملحمة قال عليه السلام كذب سعد فيه اطلاق الكذب على الاخبار بما سيقع ولعنناه قابله على غلبة الظن وقوة القرينة ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة اي باظهار الاسلام واذلال الكفر على ظهرها وازالة ما كان فيها من الاصنام ومحو الصور التي كانت فيها وغير ذلك ويوم يكسى فيه الكعبة لانهم كانوا يكسونها في مثل ذلك اليوم قال عروة وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد ان يدخل من اعلا مكة من كداء بالمد وضم الكاف والمد ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من كدا بضم الكاف والقصر وهذا مخالف للاحاديث الصحيحة الاتية ان شاء الله تعالى ان خالدا

دخل من اسفل مكة والنبي صلى الله عليه وسلم من اعلاها فقتل بضم القاف وكسر التا من خيل خالد ه
يومئذ ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر خالد بن الوليد رضي الله يومئذ رجلان حبيش من الاشعر
بحاء مهملة مضمومة فموحدة مفتوحة فتحتية ساكنة فشين معجمة وهو لقبه واسمه خالد بن خالد الاشعر
بشين معجمة وعين مهملة الخزاعي وهو احرام معبد الذي مر بها النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا وكوز بن جابر
بضم الكاف بعدها راء ساكنة فزاي الفهري بكسر الفاء وسكون الهاء وكان من رؤساء المشركين وهو الذي غار
على سرح النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر الاولى قديما وبعثه النبي صلى الله عليه وسلم في طلب
العرنيين وذكر ابن اسحق ان احكاه خالد بن الوليد لقوا ناسا من قريش منهم سهل بن عمرو وصفوان
ابن امية كانوا جمعوا بالخاء المعجمة والنون مكان اسفل من مكة ليغيروا على المسلمين فقتلوا منهم
شيئا من القتال فقتل من خيل خالد مسلمة بن الملا الجهني وقتل من المشركين اثنا عشر رجلا واثلاثة عشر
وانهزموا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء قال سمعت عبد الله بن معقل بضم الميم
وفتح العين المعجمة وتشديد القاف المفتوحة يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم فتح مكة على ناقته وهو يقرا سورة الفتح حال كونه يرفع صوته بالقراءة وقال مغربه من تمام لولا
ان يجتمع الناس حولي لرجعت كما رجع عبد الله بن مغفل على قراءة النبي صلى الله عليه وسلم وفي
الاكليل للحاكم من رواية وهب بن جرير عن شعبة لقراءة ذلك اللحن الذي قرا به النبي صلى الله عليه
وسلم وحديث الباب اخرجه المؤلف في التعبير وفضائل القرآن في التوحيد ومسلم في الصلاة والنسائي
في فضائل القرآن وبه قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل التميمي الدمشقي ه
قال حدثنا سعدان بن يحيى بسكون العين اسمه سعيد وسعدان لقبه كوفي ثم
دمشقي ليس له في البخاري الا هذا الحديث قال حدثنا ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر حدثني بالافراد
محمد بن ابي حفصة ميسرة البصري عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن علي بن حسين بضم
الحاء ابن علي بن ابي طالب عن عمرو بن عثمان بفتح العين وسكون الميم ابن عفان القرشي الاموي عن اسامة
ابن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال وهل ترك لنا عقيل بفتح العين
وكسر القاف من منزل ثم قال صلى الله عليه وسلم لا يرث المؤمن الكافر ولا يرث الكافر المؤمن
قيل للزهري محمد بن مسلم بن شهاب ومن ولابي ذر عن الزهري ومن ورث ابا طالب قال ورثه عقيل وطالب
ولم يرثه جعفر ولا علي شيئا لانهما كانا مسلمين ولوكانا وارثين لقال عليه السلام في دورهما
وكانت كانها ملكا لعقيل لعلمه بذلك يا بنا رها اياه على نفسها قال محمد بن مسلم هو ابن راشد عما وصله
في الجهاد عن الزهري محمد بن مسلم ابن تنزل غدا في حجته وقد لم يقل يونس حجته ولا زيد الفتح اي سكت
عن ذلك قال في الفتح ونفي الاختلاف بين ابن ابي حفصة ومعمر وثق وانفرد محمد بن ابي حفصة وتبع
الحديث في باب توريث دور مكة شيوعها وشراءها من كتاب الحج وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر عن النبي صلى الله عليه وسلم منزلنا
غدا ان شاء الله اذا فتح الله مكة الخيف بفتح الخاء المعجمة وسكون الفوقية رفع خبر المبتدا الذي
هو منزلنا او الخيف مبتدا ومنزلنا خبره والخيف ما انحدر عن غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء
حيث تقاسموا تحالفوا على الكفر من اخراج النبي صلى الله عليه وسلم وبني هاشم وبني المطلب من مكة
الى الخيف وكتبوا بينهم الصحيفة المشهورة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا ابرهم بن سعد بسكون العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال
اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد ان يغزو حنينا يعني في غزوة الفتح لان غزوة
حنين كانت عقب غزوة الفتح وقد لنا غدا ان شاء الله تعالى نحن نازلون بخيف بني كنانة حيث تقاسموا
على الكفر قيل انما اختار النزول في الخيف لتتكرر الحالة السابقة فيشكر الله تعالى على ما انعم عليه من الفتح
العظيم وتمكينهم من دخول مكة ظاهرا وقد بالغة في الصفح عن الذين اساءوا ومعاملتهم بالاحسان والمن
وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي الحلي المؤذن قال حدثنا مالك الامام عن
ابن شهاب الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح
وعلى راسه المغفر بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء المفتوحة فراء زرد يلبس من الدرع تحت
الرأس تلبسه تحت القلنسوة فلما نزعه جاء رجل فقال له ابن خطل بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة بعدها لام عبد الله تتعلق باستار
نعاله برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقتلوه

الكعبة

اللعبة وكان اسلم ثم ارتد وقتل قتلا بغير حق وكانت له قينتان تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال عليه السلام اقتلوه وعند ابن شيبة في كتاب مكة من حديث الشايب بن سعيد قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم استخرج من تحت استار الكعبة عبد الله بن خطل فضربت عنقه
صبرا بين زمزم ومقام ابرهيم وقال لا يقتلن قرشي بعد هذا صبرا قال في الفتح ورجاله ثقات الا ان في
ابي معشر مقالا واختلف فيه فاتيه وجزم ابن اسحق بان سعيد بن حريث وابا برزة الاسلمي اشتركا في قتله ه
ورجح ووقع للواقدي انه ابو برزة قال مالك الامام الاعظم بالسند السابق ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم
يهاتوي بضم النون وفتح الراء اي يتمايل يقال هوى يهوي اذا مر براحته كذا في المحكم يسقط من اعلامه وبه
قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا وقال ابو ذر والاصيلي حدثنا عن ابن عيينة
عن ابن ابي نجيح وهو بفتح النون عبد الله واسم ابي نجيح اسم يسار عن مجاهد هو ابن جبر عن ابي معمر عبد الله
سخبرة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح
وحول البيت الحرام ستون وثلثمائة نصب بضم النون والصاد المهملة ما ينصب للعبادة من دون
الله جل وعلا فجعل عليه السلام يطعنها بضم العين على الاشهر بعود في يده ويقول جاء الحق الاسلام او
القرآن وزهق الباطل اضمحل وتلاشى جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد اي زال الباطل وهلك لان
لان لا بدا فالاعادة من صفات الحي فعدمها عبارة عن الهلاك والمعنى جاء وهلك الباطل وقيل الباطل
الاصنام وقيل الباطل ابليس لانه صاحب الباطل اولانه هالك كما قيل له الشيطان من شاط اذا هلك
اي لا يخلق الشيطان ولا الضم احد ولا يبعثه والباعث هو الله تعالى لا شريك له وفي مسلم
من حديث ابي هريرة يطعن في عينه بسبة القوس وعند الفاكهي من حديث ابن عمر وصححه ابن حبان
فسقط الصنم ولا يمسه وعند الفاكهي مع انها كانت ثابتة في الارض قد شدم ابليس لعنه الله ه
اقدامها بالرصاص وفعل صلى الله عليه وسلم ذلك لاذلال الاصنام وعابدها ولاظهار انها لا تنفع ولا
تضر ولا تدفع عن نفسها شيا وحديث الباب سبق في باب هل تكسر الدنان من كتاب المظالم وبه قال
حدثني بالافراد وللاصيلي وابن عساكر حدثنا بالجمع اسحق ابن منصور الكوسج المروزي قال حدثنا عبد
الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم التنوري بفتح المثناة وتشديد النون المضمومة
قال حدثني بالافراد ابي عبد الوارث قال حدثنا ولابن عساكر حدثني بالافراد ايوب السختياني
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم
مكة للفتح ابى ان يدخل البيت العتيق وفيه الالهة اي الاصنام فامر بها فاخرجت
منه فاخرج بفتح الهمزة قال فاخرجت صورة ابرهيم للخليل وصورة ولد اسمعيل عليهما السلام التي
صورها المشركون في ايديهما من الازلام بالزاي المعجمة جمع زلم وهي التي كانوا يستقسمون بها الخير
والشر وليسمى القداح مثلوث عليها افعل لا تفعل فاذا اراد احدهم فعل شيء ادخل يده فاخرج منها واحدا
فان خرج الامر مضى لشانه وان خرج الذي كف فقال النبي صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله اي لعنهم
الله لقد علموا انهما ما استقسما بها قط لانهما معصومان ثم دخل البيت فكبر في نواحي البيت
وخرج منه ولم يصل فيه فقال ابن عباس رضي الله عنهما صلاته عليه الصلاة والسلام في البيت الحرام
وائبانها بالال والمثبت مقدم على النافي وهذا الحديث قد سبق في الحج وغيره تابعه اي تابع
عبد الصمد عن ابيه وهو ثابت فيما وصله احمد عن ايوب السختياني او قال وهيب
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد العجلاني حدثنا ايوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم اسقط
ابن عباس فهو مرسل والموصول ارجح لاتفاق عبد الوارث ومعمر على ذلك عن ايوب قاله في الفتح

باب دخول النبي صلى الله عليه وسلم من اعلا مكة

اعلاها لما قدمها يوم الفتح وسقط لفظ باب لابي ذر فقوله دخول بالرفع وقال الكشميهني اي
ابن سعد الامام فيما وصله المؤلف في باب الردف على الراحلة من الجهاد حدثني بالافراد يونس ابن
يزيد الايلي قال اخبرني بالافراد نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ه
اقبل يوم الفتح من اعلا مكة من كدا بالفتح والمد على راحلته حال كونه مردفا اسامة بن زيد
خادمه وتبعه بلال حين دفع وتبعه عثمان بن طلحة لكونه من الحجبة اي سدنة الكعبة الذين
معهم مفاتيحها حتى اناخ عليه السلام راحلته في المسجد قاعسق اي امر عليه السلام عثمان
الحجبي ان ياتي بمفتاح البيت الحرام زاد عبد الرزاق بن مرسل الزهري فابطا عليه ه
ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظره حياءه لئلا يخلو منه مثل الحان من العرق ويقول ما يحبسه
فسعى رجل اليه وجعلت ام عثمان سلافه تقول ان اخذ منكم لا يعطيكموه ابدا ولم يزل لها حتى اعطته
المفتاح فجاء به ففتح فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة ومعه اسامة بن زيد وبلال
وعثمان بن طلحة فمكث فيه اي في البيت ولابي ذر عن الكشميهني فيها اي الكعبة لهارا طويلا

يكبر ويصلي ويدعو ثم خرج منه فاستبق الناس الى الكعبة فكان عبد الله بن عمر بن الخطاب اول
من دخل الكعبة فوجد بلالا وراء الباب قائما فسأله اين صلى احمد رسولا لله صلى الله عليه وسلم في الكعبة
فاشار له بلال الى المكان الذي صلى فيه عليه السلام منها قال عبد الله بن عمر فنسيت ان اسأله كم
صلى عليه السلام من سجدة اي من ركعة وعند ابن اسحاق انه وقف على باب الكعبة ثم قال يا معشر قريش
اني فاعل فيكم قالوا خيرا اخ كريم وابن اخ كريم قال اذهبوا فانتم الطلقاء وعند ابن عائذ من مرسل عبد الرحمن
ابن حارثة الحزاعي المرزوي قال حدثنا حفص بن ميسرة الصنعاني وليس له حديث موصول
في البخاري الا هذا عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة ولابي ذر عن
الكشميهني عن عائشة رضي الله عنها اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح من كدا بفتح
الكاف وتخفيف الدال المهملة ممدودا الذي بأعلى مكة تابعه اي تابع حفص بن ميسرة ابو اسامة
حماد بن اسامة ووهيب بضم الواو وبن خالد في روايتهما عن هشام بن عروة بهذا الاسناد وكدا
بفتح الكاف والمد وبه قال حدثنا عبد الله بن اسمعيل بضم الهمزة وفتح الواو حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال
دخل النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح من اعلا مكة من كدا بالفتح والمد وهذا مرسل تابعي والله تعالى اعلم

باب

متى يحل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ابن مرة عن ابن
ابي ليلى عبد الرحمن انه قال ما اخبرنا احد انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الضحى غير ام هاني
بنت ابي طالب قال الكرماني ولا يلزم من علم الخبر الذي عليه فانحصاذ كرت انه يوم فتح مكة اغتسل في بيتها
ثم صلى ثماني ركعات لا ينافي قوله متزلنا غدا ان شاء الله تعالى بخيف بني كنانة لانه عليه السلام
لم يقم في بيتها انما نزل فاغتسل وصلى ثم رجع الى الخيف قالت ام هاني لم اره عليه السلام صلى صلاة
اخف منها غير انه يتم الركوع والسجود وهذا الحديث مضى في صلاة الضحى من كتاب الصلاة والله اعلم

باب

بالتنوين لغير ترجمة وهو كالفصل من الذي قبله وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالمعجمة والجيم المشددة بندار
العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر
عن ابي الضحى مسلم بن صبيح الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع بن مالك الهمداني عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ولابي ذر عن الكشميهني يقول في
ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اي نسبحك متلبسين بحمدك فيه توفيق
في شرح المشكاة اي وبحمدك سبحانك وتعناه بتوفيقك لي وهداياتك وفضلك سبحانك لا تحولي
وقوتي فتبدل شكرا لله تعالى على هذه النعمة والاعتراف بها فالتفويض الى الله تعالى وان كان لا فعال له
اللهم اغفر لي زاد في الصلاة بيانا لقوله القرآن اي يفعل ما امر به فيه اي في قوله تسبيح بحمد ربك بل واستغفره
قال في فتح الباري ووجه دخول هذا الحديث هنا ما ستبا تي في التفسير بلفظ ما صلى بعد النبي صلى
الله عليه وسلم صلاة بعد ان انزلت عليه اذا جاء نصر الله في الفتح الا يقول فيها فذكر الحديث وبه قال
حدثنا ابو المعمر بفتح الميمين محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن
ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدخلني عليه في مجلسه
مع اشياخ بدر الذين حضروا غزوها فقال بعضهم لم عبد الرحمن بن عوف لو يدخل
هذا الفتى معنا ولنا ابناء مثله في السن الذي لنا فلم ندخله فقال عمر انه اي ابن عباس
ممن قد علمتم ولعند الرزاق ان له لسانا سئولا وقلبا عقولا قال فدعاهم اي
الاشياخ ذات يوم فزودعا في معهم قال ابن عباس وما رؤيته بضم الراء فهمزة مكسورة فتحتية
ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ورئيته بفتح مضمومة فراء مكسورة فتحتية ساكنة اي في
ظنتهم دعاني يومئذ الا ليريهم مني فقال لهم ما ترون في قول الله اذا جاء نصر الله والفتح ولابي ذر ورأيت الناس يدخلون في دين الله افواجا حتى ختم السورة
فقال بعضهم امرنا ان نحمد الله ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا وسكت بعضهم فلم يقل شيئا
فقال لي اكذلك تقول يا ابن عباس فقلت لا قال فما تقول قلت هو اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه الله له اذا جاء نصر

الله والفتح اي فتح مكة فذلك علامة اجلك اي موتك فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان
توابا امر تعالى بعد ان بذل المجهود فيما كلف به من تبليغ الرسالة ومجاهدة اعداء الدين بالاقبال
على التسبيح والاستغفار والتاهب للمسير الى المقامات العليا والتحقق بالرفيق الاعلى
وهذا المعنى هو الذي فهمه منها ابن عباس حتى رد به على اولئك المشايخ وقال اجل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصدقه عمر كما قال وقال عمر ما اعلم منها الا ما تعلم وروي ان عمر لما سمعها تلى وقال الكمال
دليل الزوال وبه قال حدثني سعيد بن سرجس بالشين المعجمة المضمومة والراء المفتوحة ثم جيم ساكنة
فمهملة مكسورة فموحدة مكسورة الكندي الكوفي قال حدثنا الليث بن سعد الامام ولابي ذر ليث عن
المقبري بفتح الميم وسكون القاف وضم الموحدة سعيد بن كيسان وكان يسكن عند المقبرة فنسب
اليها عن ابي شريح بالشين المعجمة المضمومة اوله والحاء المهملة اخر خويلد بضم الخاء مصغرا
العدوي بفتح المهملتين وسكون الميم ابن العاص بن امية القرشي الاسدق وكان امير
المدينة وهو يبعث البعوث الى مكة لغزو عبد الله بن الزبير لامتناعه من مبايعة يزيد ابن
معوية ايذن لي ايها الامير احدثك بالجزم جوابا لامر قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم
الغد ظرف ويوم اليوم الثاني من يوم الفتح ولغير يوم الفتح باسقاط اللام سمعت اذناي وعاه اي
حفظة قلبي وتحقق فهمه وابصرته عيناي بتا التانيث كسمعته اي فلم يسمعه من وراء حجاب
بل مع الرؤية والمشاهدة حين تكلم به عليه السلام انه بكسر الهمزة وسقطت الكلمة لغير ابي ذر
جلد لله وابني عليه من عطف العام على الخاص ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس من قبل
ان يقسم بل يحرمها الله بوحي لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما بغير حق
ولا يعضد بفتح الياء وكسر الضاد اي لا يقطع بها شجرا فان احد ترخص لقتال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي لاجل قتاله فيها مستدلا لاذلك فقولوا له ليس الامر كذلك
ان الله اذن لرسوله خصوصية له ولم يأذن لكم وانما اذن لي تعالى في القتال فيها
ولا يحذر فيه اي في القتال ساعة من نهار ويمن طلوع الشمس الى العصر فكانت مكة في حقه عليه
السلام في تلك الساعة كساعة من ساعات الحل ثم عادت حرمتها اليوم يوم الفتح لا في غيره لكم منها
يا معشر خزاعة بالامر ليلتي قيل يوم الفتح وليبلغ الشاهد اي الحاضر الغائب فقيل لابي شريح المذكور ماذا قال
لك عمرو اي ابن سعيد المذكور قال ابو شريح قال عمرو انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان
الحرم لا يعيذ بالذال المعجمة اي لا يعصم عاصيا من اقامة الحد عليه ولا فارا بخرجة اي بقتال
بدم اي مصانعا حيا بدم ملتبسا الى الحرم بسببه خوفه من اقامة الحد عليه ولا فارا بخربة
الخاء المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة اي بسبب خربة وللاصيلي بخربة بضم الخاء وبغيرها بفتحها وضمها
بعضهم كما قاله القاضي عياض قال ابو عبد الله البخاري الخربة اي البلية وهذا ثابت لابي ذر
وحده وهذا الحديث سبق في باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب من كتاب العلم وبه قال حدثنا قتيبة
سعيد قال حدثنا الليث بن سعد ولابي ذر ليث عن يزيد بن ابي حبيب الازدي ابي رجاء مصر
عن عطاء بن ابي رباح بفتح الراء وبالحاء المهملة المخففة ابن ابي ربا ح عن عطاء الانصاري رضي الله عنه
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر بالجزم
الفعل والاصل ان يقول حرما لانها في التخريج واحد وسبق هذا الحديث الطويل من هذا في باب بيع
الميتة من كتاب البيع

باب

مقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة زمن الفتح بفتح الميم مقام الاولى في الفرع وفي غيره بضمها اي
الاقامة والمراد وصفه بانه اقام وبه حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري
وحدثنا بالواو ولابي ذر قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة بن عامر السوائي الكوفي
قال حدثنا سفيان الثوري عن يحيى بن ابي اسحق مولى الحضارمة البصري عن انس رضي
الله عنه انه قال اقمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عشرا ولابي ذر عن انس اي عشر ايام بمكة
وضاحيها نقصر الصلاة قال الحافظ ابن حجر وظاهر هذا الحديث والذي قبله التعارض والذي
اعتقده ان حديث انما هو في حجة الوداع فانها التي اقام فيها بمكة عشرا لانه دخل يوم
الرابع عشر وانما حديث ابن عباس فهو في الفتح وهذا الحديث سبق في باب ما جاء في التقصير من
كتاب الصلاة وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمن بن جبلة المروزي قال
حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا عاصم الاحول عن عكرمة بن عمار بن رضي الله
عنهما انه قال قام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة زمن الفتح تسعة عشر يوما يصلي الرباعية ركعتين
قال كونه يصلي الرباعية ركعتين ولابي داود تسعة عشر بتقديم التسعين على العشرة وله

من حديث ابن حصين ثاني عشرة ومباحث ذلك سبقت في ابواب التقصير وبه قال حدثنا احمد
ابن يونس حدثنا عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه ابن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون
عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس انه قال كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر زمن الفتح بمكة
تسع عشرة بتقديم الفوقية على التحتية كالسابقة نقصر الصلاة لانهم كانوا يتوقعون حاجتهم يوما
فيوما وقال ابن عباس بالسند السابق ونحن نقصر اذا سافرنا فاقمنا وقال ابن عباس ما بيننا
وبين تسعة عشر يوما فاذا زدنا في الاقامة على تسعة عشر يوما اتممنا الصلاة اربعا ومناسبة
هذه الاحاديث للترجمة واضحة لاخفاها والله الموفق والمعين هذا

باب

وصله المؤلف في تاريخه الصغير والادب المفرد وقد عرف عبد الله بن صالح عن الليث حدثني بالافراد يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عتبة بن مغلنة بن صعير
بضم الصاد وفتح العين المهملتين وسكون الياء وبالزاي وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد مسح رأسه عام الفتح
وكان ولد قبل الهجرة وقيل بعدها فلا يثبت له صحبة واقتصر المؤلف على ذكر المناسبة بن للحديث ولم يذكر مقتول عبد الله بن غلبة
وغير ان لعبد الله صحبة واقتصر المؤلف على ذكر المناسبة بن للحديث ولم يذكر مقتول عبد الله بن غلبة
اختصارا وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام ابو عبد
الرحمن يوسف الصنعاني اليماني عن معمر بن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سنين بضم
السين المهملة وفتح النون بعدها تحتية ساكنة فنون اخري ابي جميلة بفتح الجيم وكسر الميم الضمري
ويقال السلمي قال الزهري اخبرنا ابو جميلة وله الحالان عن سعيد ابن المسيب بالسعيد اذا دلت قوية
روايته فيه بكونها بحضرة ابن المسيب وله بذكر الخبر به قال اي الزهري وزعم اي وقال ابو جميلة
انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وخرج بعد الى مكة عام الفتح كذا ذكره في الصحابة بن مندة وابو نعيم
وابن عبد البر وقال غيرهم وحج معه عليه السلام حجة الوداع وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد هو ابن درهم عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله
ابن زيد الجرمي عن عمرو بن سلمة بفتح العين وكسر اللام ابن قيس وقيل ابن نفيع تلقاه اي
الايلي عمرو بن سلمة فسيلة ابو قلابة فلقيته اي عمرو بن سلمة فسألته فقال عمرو وابن
سلمة كنا بماء اي بموضع نمر به الناس بتشديد الراء المحرورة صفة لما اي موضع مرورهم
وكان يمر بنا الركبان فنسألهم ما للناس ما للناس بالتكرار مرتين ما هذا الرجل اي
يسألون عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن حاله ومعه فيقولون يزعم ان الله ارسله اوحى
اليه بكذا اسكت بن الراوي يريد حكاية ما كانوا يخبرونهم به ما سمعوه من القرآن وفي مستخرج
ابي نعيم فيقولون ابنى يزعم ان الله ارسله قال اوكذا فكنت احفظ ذلك الكلام
ولابي داود وكنت غلاما حفظت من ذلك قرانا كثيرا فكانما بالواو ولابي ذر فكانما بغرى م
بضم التحتية وسكون الغين المعجمة وفتح الراء كذا في الفرع صحح عليه من التغرية اي كانما يلصق
في صدري ونسبها في فتح الباري للاسماعيلي لكنه قال بتشديد الدال في صدري قال ونحوها اعياض
ولابي ذر عن الكشميهني بقر بتاء مفتوحة وراء مشددة بن الفراء قال في الفتح وفي رواية
عن الكشميهني بقر ابن بإدغاة الف مفصولة من التقرية اي يجمع ولابي ذر عن الحموي والمستملي م
ونسبها في الفتح للاكثر بقر بسكون القاف اخر مرة مضمومة من القراءة وكانت العرب تلوح بفتح
اللام والواو المشددة واصله بتاين فحذفت احداهما تخفيفا اي تنتظر وتتربص باسلامهم
الفتح اي فتح مكة فيقولون اتركوا محمدا وقومه فان ظهر عليهم فهو نبي صادق فلما كانت
وقعة اهل الفتح بادر اي اسرع كل قوم باسلامهم وبدر اي اسرع الي قومي باسلامهم فلما قدم ابي
قال جئتكم والله من عند النبي صلى الله عليه وسلم حقا فقال عليه السلام لهم صلوا
صلاة كذا في حين كذا وصلوا صلاة كذا ولابي ذر وصلوا صلاة كذا في حين كذا فاذا حضرت الصلاة
فليؤذن احدكم وليؤمكم اكثركم قرانا ولابي داود انعم قال فانا برسول الله لكني كنت تلقاء
قال اكثركم جمعا للقرآن فنظروا في فلم يكن احد اكثر قرانا مني لما كنت اتلقى من الركبان من
القرآن فقدموني بين ايديهم اصلي بهم وانا ابن ست او سبع سنين وكانت علي
بردة شاملة مخططة او كساء اسود مرنع كنت اذا سجدت تقلصت بقاف ولام مشددة وصاد مهملة
اي وانكشفت عني فقالت امراة من الحي الا تغطوا عنا است قارئكم اي عجز
ابن ملكه انه ثابت في الكلام الفتح نثره ونظمه ولابي ذر الا تغطون بحذف النون في الفرع في حالة الرفع قال
واشتروا وزاد ابو داود لي قميصا عمانيا بضم العين مخففا نسبة الى عمان من البحرين فقطعوا لي

قميصا

فما فرحت لشيء فرحي بذلك القميص وفيه دليل على عدم ستر العورة في الصلاة فيحتمل ان يكون ذلك قبل الحكم
في الفريضة ولا يستدل به على عدم ستر العورة في الصلاة لانها واقعة فيحتمل ان يكون ذلك قبل الحكم
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي عن مالك الامام
عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير قال ابن حجر والمتبادر رواية يونس ان
عائشة رضي الله عنها قالت كان عتبة بن ابي وقاص ملك قبيل انه صاحبي وقال ابو نعيم لابل مات
كافرا وهو الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم الى احنيه سعد اهلا العشر المبشرة بالجنة
ان يقبض عبد الرحمن ابن وليدة زمعة فعبيكه من العبودة بمعنى معقولة قال الجوهري النصيبة والامة
والجمع ولايد وزمعة بفتح الزاي وسكون الميم وبعين مهملة ابن قيس بن عبد شمس القرشي العامري والد سودة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم هذا الوليدة وقال لكن ذكر مصعب الزبير وابن اخيه
الزبير في نسب قريش انها كانت امة عائشة وكانت مستفرشة لزمعة قد بالحاء عتبة وكانت طليقة
الحاهلية في قصة ان استلحقه لحقه وان نفاه انتفى عنه وان ادعاه غيره كان مرد ذلك الى
السيد او الواطئ في الجاهلية وقال عتبة انه ابني فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة زمن
الفتح اخذ سعيد بن ابي وقاص ابن زمعة وفي رواية معمر عن الزهري فلما كان يوم الفتح راى سعد
الغلام فعرف بالشبه فاحتضنه اليه فقال ابن اخي ورب الكعبة فاقبل به الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم واقبل معه عبد بن زمعة فقال سعد بن ابي وقاص هذا ابن اخي عهد الي انه ابنه قال
ولابي ذر فقال عبد بن زمعة يا رسول الله هذا اخي هذا ابن زمعة ولد على فراشه فنظر رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى ابنه وليده فاذا به شبه الناس بعتبة بن ابي وقاص فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد ابي الولد للك هو اخوك بالاستحقاق ان يحكمه عليه السلام بعلمه به في ذلك يا عبد
ابن زمعة بضم الزاي بعدها ميم فالف فابن نصب على الحالين من اجل انه ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم احتجبي منه اي من زمعة المتنازع فيه يا سودة ندبا واحتياطا فما رآها حتى لقي الله
لهما في ظاهر الشرع لما راى عليه السلام من شبه عتبة بن ابي وقاص بالولد المتنازع فيه فاشار م
الخطابي الى ان ذلك عرفه لامهات المؤمنين لان لهن في ذلك ما ليس لغيرهن وقال ابن شهاب الزهري
فيما وصله المؤلف في القدر وقالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للفراش اي ح
لصاحب الفراش زوجا او سيدا وللعاهر الزاني الحجر الحيبة ولا حق له في الولد واحاد الرجم
وضعف بانه ليس كل من يزني يرجم بل المحصن وايضا فلا يلزم من رجمه نفي الولد والحديث انما هو في
نفيه عنه وقال ابن شهاب ايضا وكان ابو هريرة يصيح بفتح الراء كذا في الفرع اي يعلن بذلك اي يقوله
الولد للفراش وللعاهر الحجر وهذا الحديث موصول الى الزهري منقطع بينه وبين ابي هريرة رواه
مسلم وغيره من طريق سفيان بن عيينة ومسلم ايضا من طريق معمر كلاهما عن ابن شهاب عن سعيد ابن
المسيب وبه حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
عروة بن الزبير بن العوام ان امراة اسمها فاطمة المخزومية سرقت حليا او غيره في عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح ظاهر الارسال لكن قوله في غزوة الفتح يرد عليه اخ قالت عائشة انه من
عائشة وموضع الترجمة منه قوله في غزوة الفتح ففزع قوم منها اي التجاؤا الى اسامة ابن
زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستشفعونه اي يستشفعون به عند النبي صلى الله
عليه وسلم ان لا تقطع يدها اما عفوا اما بعدا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل شفاعته
فلما كلمه عليه السلام اسامة فيها تلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتكلمني يا اسامة
الا استفهام انكاري وفي الحدود انتشفع في حد من حدود الله قال اسامة استغفر لي يا رسول
الله فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال
اما بعد فانما اهلك الناس قبلكم وللنسائي من رواية شعبة انما هلك بنو اسرائيل بهمز
كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه فلم يقيموا عليه الحد واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا
عليه الحد وفي رواية اسمعيل بن امية واذا سرق فيهم الوضيع قطعوا والذي نفس محمد بيده
لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وهذا من الامثلة التي صح فيها ان لو حرف امتناع
لامتناع وقد ذكر ابن ماجة عن محمد بن رمح سمعت الليث يقول عقب هذا الحديث قد اعاذها
الله من ان تسرق وكل مسلم ينبغي له ان يقول هذا او خصص صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته بالذكر

لانها اعز اهله عنده فاراد المبالغة في تاديبه اقامة الحد على كل مكلف وترك المحاباة امر رسول الله صلى
الله عليه وسلم بتلك المراة التي سرقت فقطعت يدها وللنسائي قم يا بلال فاقطع يدها ام
فاقطع الخمسة تؤتيها لغد ذلك قد تزوجت وعند ابي عوانة من رواية ابن اخي الزهري فنكحت
رجلا من بني سليم قالت عائشة فكانت تاتي بعد ذلك حاجتها الي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعند احمد انها قالت هل من توبة يا رسول الله فقال انت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك
امك ولفتة فوائد الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في كتاب الحدود والله الموفق والمعين وبه قال
حدثنا محمد بن خالد الخزامي الخذري بسكن مصر قال حدثنا زهير هو ابن معوية قال حدثنا
عاصم هو ابن سليمان عن ابي عثمان عبد الرحمن بن ابي بكر الهندي انه قال حدثني بالافراد مجاشع
بميم مضمومة فجيم فالف فشين معجمة مكسورة وعين مهملة ابن مسعود بن ثعلبة بن وهب السلمي
بضم السين انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم باخي مجالد بعد الفتح قلت يا رسول الله
جيئك باخي لتبايعه على الهجرة الي المدينة قال عليه السلام ذهب اهل الهجرة لمن
هاجروا قبل الفتح بما فيها من الفضل فلا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فسيلت علي اي شئ تبايعه
قال عليه الصلاة والسلام على الاسلام والايمان والجهاد عند الحاجة البه قال ابو عثمان الهندي
فلقيت انا معبدا بريد مجالدا بعد اي بعد سماعي الحديث من مجاشع وللاصيلي وابن عساكر وابي ذر
عن الحموي والمستملي فلقيت معبدا والصواب الاول وكان اي ابو معبد اكبرهما اي اكبر الاخوين
فسالته عن حديث مجاشع الذي سمعت منه فقال صدق مجاشع هكذا وهذا الحديث قدمر في
اوايل الجهاد في باب البيعة في الحرب ان لا يفر واختصره اوبه قال حدثنا محمد المقدمي قال ابو علي الجياني كذا
حدثنا المفضل ولابي ذر وفضيل بن سليمان النميري البصري قال حدثنا عاصم هو ابن
سليمان عن ابي عثمان الهندي عن مجاشع بن مسعود انه قال انطلقت باخي معبد مجالد
الى النبي صلى الله عليه وسلم لتبايعه على الهجرة الى المدينة فقال عليه الصلاة والسلام مضت
الهجرة لاهلها فلا هجرة بعد الفتح فبايعه على الاسلام والجهاد ولم يذكر وهذه الايمان
الثابتة في الاول قال ابو عثمان فلقيت انا مجاشعا اخا مجاشع فسالته عنا حدثني به اخوه
عن مجاشع فقال مجاشع وقال خالد الحذاء فيما وصله الاسماعيلي عن ابي عثمان الهندي عن
مجاشع انه جاء باخيه مجالد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذا انجاء لك يبايع
على الهجرة فقال ذهب اهل الهجرة بما فيها فبايعه على الاسلام والجهاد الحديث وبه
حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس عن مجاهد هو ابن جبر انه قلت لابن عمر رضي
الله عنهما انا نريد ان اهاجر قال اي ابن عمر لا هجرة اي بعد الفتح ولكن جهاد فانطلق
بكسر اللام والجزم على الامر فاعرض عنه قطع مجزوم على الامر ايضا بنفسك فان وجدت شيئا من
الجهاد والا قدرة عليه فهو المراد والا بان لي ان لك شغلا بن ذلك رجعت وقال الفضل بن سليمان
فيما وصله الاسماعيلي اخبرنا النضر بن شميل اخبرنا ابو بشر جعفر قال سمعت
مجاهدا يقول قلت لابن عمر اني اريد الشام او اخرج فقال لا هجرة اليوم او قال بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
اسحق بن يزيد بن اسبة لجده واسم ابيه ابرهيم الفراديسي قال حدثنا يحيى بن حمزة الحضرمي
قاضي دمشق قال حدثني بالافراد ابو عمرو بفتح الغين عبد الرحمن الاوزاعي عن عبدة
بفتح العين وسكون الموحدة ابن ابي لبابة الاسدي الكوفي ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
كان يقول لا هجرة بعد الفتح وبه قال حدثنا اسحق بن يزيد الفراديسي قال حدثنا
يحيى بن حمزة الحضرمي قال حدثني بالافراد الاوزاعي عمرو عن عطاء بن ابي رباح بفتح الراء
والموحدة انه قال اخبرني ابيت عائشة مع عبيد بن عمير بضم العين فيهما الليثي فسالها عن
الهجرة فقالت لا هجرة اليوم كان المؤمن بالافراد مصح عليه في الفرع فتل الفتح وفي الهجرة
المؤمنون يفر احدهم بدينه اي لبسبب دينه الى الله عز وجل والى رسوله الله صلى
الله عليه وسلم الى المدينة مخافة ان يفتن عليه بنصب مخافة على التعليل فاما اليوم فقد اظهر الله الاسلام وفشت الشرايع والاحكام فالمومن يعبد ربه
حيث شاء ولكن جهاد في الكفار ونية اي وثواب نية للجهاد او في الهجرة وسبق الحديث
في الهجرة وبه قال حدثنا اسحق هو ابن منصور وبه جزم ابو علي الجياني او هو ابن نصر
والد الحاكم قال حدثنا ابو عاصم هو النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز

صدق ع

انه

انه قال اخبرني بالافراد حسن بن مسلم اي ابن يناق المكي عن مجاهد هو ابن جبر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم هذا مرسل وقد وصله في الحج والجهاد من رواية منصور عن مجاهد عن طاوس
عن ابن عباس قام يوم الفتح فقال ان الله حرم مكة يوم خلق السموات والارض فهي حرام
بحرام الله بفتح الحاء والراء بعدها الف وفي اللفظ الي يوم القيمة والخلال يبلغ بحرمته عن الله
الى الناس لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي ولم تحل بفتح الفوقية وفتح اللام لي
وزاد ابو ذر والوقت قط الا ساعة من النهار ما بين اول النهار ودخول العصر لا ينفر
صيدها اي لا يزعج من مكانه ولا يعضد لا يقطع شوكها ولابي ذر عن الكشميهني بجرها
ولا يختلى بضم التحتية وسكون المعجمة مقصورا لا يقطع فلاها بفتح المعجمة مقصورا ولاها الزهري
تختلى لقطتها الا لمنشد يعرفها لمالكها ولا يتملكها كسائر لقطة غيرها من البلاد فقال
العباس بن عبد المطلب الا الاذخر لابد منه يا رسول الله فانه لابد منه للقين بفتح القاف
الحداد للوقود فسكت صلى الله عليه وسلم ثم قال بعد حين وفتر في روعه الا الاذخر فانه
حلال والنبي صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى فالتحريم الى الله حكما والي الرسول بلاغيا وعن
ابن جريج عند الملك بالاسناد السابق انه قال اخبرني بالافراد عبد الكريم بن مالك
الجزري الخضرمي بالخاء والضاد المعجمتين لنسبة الى قرية من اليمامة عن عكرمة عن ابن عباس
بمثل هذا الحديث السابق او نحو هذا شك من الراوي وهل المثل والنحو مترادفان او المثل
المخلد في الحقيقة والنحو اعم رواه اي الحديث المذكور ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
فيما سبق موصولا وهذا معلق لانه حذف اول السند اعلى باب

قول الله ويوم حنين اي واذكر يوم حنين واد بين مكة والطايف الى جنب ذي المجاز بينه وبين مكة
بضعة عشر ميلا من جهة عرفات تسمي باسم حنين بن نابتة بن مهلاييل خرج الى النبي صلى الله
عليه وسلم لست بقين من شوال لما بلغه ان مالك بن عوف النضري جمع القبايل من هوازن
ووافقه على ذلك الثقفيون وقصد محاربة المسلمين وكان المسلمون اثني عشر الفا وهوازن
وبقيف اربعة الاف وقد روى يونس بن بكير في زياداته المغازي عن الربيع بن انس قال
قال رجل يوم حنين لن نغلب اليوم من قلة فسئق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فكانت الهزيمة قال
في فتوح الغيب وهذا مثل قوله تعالى اذ اعجبتكم كثرتكم الاية وانما هو اعجاب بالكثرة ونزل عنهم الله هو الناظر الاكثرة العدد والعدد فلم تغن
واتما هو اثبات له ونفي للقلة المخرور انما هو اثبات له ونفي للقلة والعمى كذلك لن تغلب ليس نفيا
للمفعولية واتما اثبات له ونفي للقلة يعني نفي علينا كان سببه عن القلة هذا ابن حبيب الظاهر
ليس كذلك العجاب لكنها كناية غيرها فكانه قال مثل ما اكثر عددنا فذلك فوله تعالى اذ بدل اليوم اعجبتكم
كثرتكم حصل لهم الاعجاب بالكثرة وزل عنهم الله هو الناظر الاكثرة العدد والعدد فلم تغن
عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت ما مصدرية وكالبا بتعبي مع اي مع رحبها اي لم تجدوا
موضعا للفرار يمن عن اعدائكم فكانها ضاقت عليكم ثم وليتم مدبرين عن العدو منهزمين ثم انزل الله
سكينته رحمته التي سكنوا بها وامنوا الى قوله غفور رحيم لستر كفرهم العدو باهلهم وينظر
المولى بعد الانهزام فالكلام قارد فورد الامتنان على الصحابة منصرفة اليهم في المعاطن الكفرة وكانت
النصرة في هذا اليوم المخصوص اجل امتنانا لما شهد منهم ما بينا في النصرة من الاعجاب بالكثرة
وان لا فضل الله وكرامته لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمومنين كمنت الدين عليهم النصرة للاعلا
الاتري كيف اقيم المظهر مقام المضمر في قوله تعالى ثم انزل الله سكينته على رسوله وعلى المومنين
ليؤذن بان وكيف الرسالة في الايمان اهلان للاستنصار بعد الفرار والعفو عن الاعزار وحذف
في رواية ابي ذر فقوله فلم نغن الى اخره وقال ابو عفور رحيم وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله
ابن نمير ابو عبد الرحمن الهمداني الكوفي قال حدثنا يزيد بن هرون الواسطي قال
اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد قال رايت بيد ابن ابي اوفى جرحين بضم الجيم وفتح الهزة وفي الفاء عند الله.
الاشيلي ضربه وعند الاسمعيلي ضربة على ساعده وزاد احمد فقلت ما هذه قال ضربتها بضم
الضاد مبنيا للمفعول مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال اسمعيل قلت له شهد
حنينا قال قبل ذلك من المشاهد واول مشاهده الحديبية وبه قال حدثنا محمد بن كثير
ابو عبد الله العبدي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا سفيان الثوري عن ابي اسحق عمرو بن
عبد الله السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب وزاد احمد فقال له ابن جرير اقمتم على اسمه
فقال له يا ابا عمرة بضم العين وتخفيف الميم كنية البراء انوليت اي انهزمت يوم حنين
والهمزة للاستفهام فقال واما انا فاشهد على النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يول لم ينهزم ولكن عجل بكسر الجيم مخففا سرعان الفوم بفتح السين المهملة والراء وقد

لعله النهار

تسكن اوابلهم الذين يسارعون الى النبي ويقبلون عليه بسرعة فرشقتهم بالشين المعجمة فالقاف اي رمتهم هوازن
القبيلة المعروفة وكانوا رماة وكان المسلمون على الغنايم فاستقبلهم هوازن ما يكاد يسقط لهم سهم
فرشقونهم رشقا ما يكادون يخطئون وابو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب بن عم النبي صلى الله عليه وسلم
اخذ براس بغلته صلى الله عليه وسلم البيضا التي اهداها له فروة من فعائه على العجم فقال كاركونه ليقول
انا النبي لا الكذب فلا انهزم لان الله قد وعدني بالنصر انا ابن عبد المطلب فيه دليل على جواز قول الانسان
في الحرب انا فلان وانا ابن فلان او مثله لكن وهذا الحديث قد سبق في باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم
البيضا من الجهاد وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة عن الحجاج عن
ابي اسحق السبيعي انه قال للبراء بن عازب رضي الله عنه ولى اسمع اوليتم مع النبي صلى الله عليه وسلم
يوم حنين بصيغة الجمع في اولين السايلة لكلهم فقال انه ايجيبا للسايل بجواب بليغ متضمن لاثبات
الفرار لهم لكن لا على جهة التقصير انما النبي صلى الله عليه وسلم فلا اي لم يفر كانوا اي هوازن رماة فرشقونا
بالنبل رشقا فانهزمنا فعانت النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينابت لم يبرح انا النبي لا الكذب اي لست
بكاذب فعلا اقول حتى انهزم بل انا متيقن بنصر الله عز وجل انا ابن عبد المطلب فانتسبت الى جده دون
ابيه عبد الله لشهرته لما مر زاد من نباهة الذكر والشهادة وطول العمر ولذا كان كثير من العرب يدعون
ابن عبد المطلب كما في قصة ضمام بن ثعلبة وقد قيل انه استشعر عندهم ان عبد المطلب يخرج نبي ظهر رجل
يدعو الى الله تعالى فاراد صلى الله عليه وسلم ان يذكر اصحابه بذلك وانه لا بد من ظهور على جميع ادعائه وان
العاقبة له لتقوى نفوسهم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو السبيعي انه سمع البراء بن عازب
يسأله رجل من قيس لعله بعرفه ابن جرموز او نحوه عن يوم حنين فقال
اما انا فاشهد لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر بل ثبت وثبت معه اربعة وعشرون من بني
هاشم ورجل من غيرهم على والعباس بين يديه وابو سفيان بن الحارث اخذ بلجام بغلته وابن مسعود بن
الجانب رواه ابن ابي شيبة من مرسل الحاكم بن عتيبة وعندنا للترمذي باسناد حسن من حديث ابن عمر
فعدانا يومئذ حنين وان الناس لمولين وبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة رجل وعند احمد
والحاكم عن ابن مسعود وثبت معه ثمانون رجلا من المهاجرين والانصار ونقل الامام
المنوفي لم يقف على هذه الرواية في حيث قال ان تعدد الكلام افرغ كلكم فيه حتى فيه النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ابرا الا فالله لم يفر النبي صلى الله عليه وسلم ولكن كانت هوازن رماة حين انا
لما حملنا عليهم استقبلونا اي انهزموا فاكببنا هو حذف تين الاولى مفتوحة والثانية ساكنة لحذفها
نون اي وافقنا على القيام وفي الجهاد فاقبل الناس على الغنائم فاستقبلنا بضم التاء وكسر
الموحدة اي استقبلتهم هوازن بالسهام اي فوقينا قال الطيبي الانهزام المنهي عنه
هو ما يقع غير نية العود والا انما الاستطراد للكر فهو كما تجيز الى فية ولقد رايت رسول
الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضا وعند مسلم من حديث سلمة على بغلته
ارهما وعلى بغلة ابن شعد وبن تبعه على بغلته ولا مانع الحافظ ان يجمع وفيه نظر لان ولدا هذا له فروة
لانه ثبت في صحيح مسلم من حديث العباس وكان على بغلته بيضا اهداها له فروة بن نفاثة الجذامي قال
القسطلاني الحلبي ان يكون يعفور كان بين البغلتين ان ثبت انها كانت شهبته والا فالذي في
الصحيح اهي التي وفي رواية ابي داود على بغلة شهباء وفي مسلم عن العباس وكان المسلمون اذا لقوا
ان لنا سفين زاد ابو ذر في الحديث لا خذ بزمامها وفي مسلم عن العباس وكان المسلمون اذا لقوا
وطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يركض بغلته قبل الكفار قال العباس وانا اخذ بلجام رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكفها اذا ادارة ان لا يسرع وابو سفين آخذ بركابه فلعلهما ثنيا وفي ذلك
وهو عليه السلام يقول انا النبي لا كذب لم يذكر الشطر الثاني في هذه الرواية وقد كان بعضهم اهل
العلم فيما حكاه القسطلاني يضع الثاني قوله لا كذب ليخرجه عن الوزن وقد اجيب عن هذا
بانه خرج منه عليه السلام هكذا انوزنا وان لم نقصد به الشعر وانه لغين وتمثل به عليه السلام
به وكانه انت النبي لا كذب انت ابن عبد المطلب فذكر بلفظ انا في المضمون قال
اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ممات وصله المؤلف في الجهاد وزهير هو ابن معوية الجعفي
ممات وصله في باب من صف اصحابه عند الهزيمة وقاتل الا في آخر نزل النبي صلى الله عليه وسلم
عن بغلته اي قاتل مشتبصرا اي قال اللهم انزل نصرك ولمسلم من حديث سلمة بن الاكوع فلما
غشوا النبي صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب ثم استقبل به وجوههم
فقال شاهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملا عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا
منهزمين وقوله شاهت الوجوه اي قبحت وفيه علم من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وهو

ايضا تلك القبيضة اليسيرة اليتم وتم اربعة الاف وبه قال حدثنا سعيد بن عفير وسعيد بن كثير بن عفير
بضم العين وفتح الفاء ابي مسلم الانصاري مولاهم المصري قال حدثني بالافراد ليث ولابي ذر الليث بن سعد
الامام فقال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري قال
المؤلف وحدثني بواو العطف والافراد اسحق بن محمد المسندي قال قال يعقوب بن ابراهيم ابن
سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن اخي بن شهاب محمد بن عبد الله قال محمد بن شهاب الزهري
وزعم عروة بن الزبير بن العوام ان مروان بن الحكم الاموي والد السنة انبئ من المسور بن مخرمة
وهو ابن نوفل الزهري له صحبة الجراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
المسور بصغر عن ادراك هذه القصة ومروان اصغر منه قام حين جاء وفد هوازن تابعة حال كونه مسلمين
لما انصرفه عليه السلام من الطايف يريد الى الجعرانة هوازن فسالوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم وذكر الى قدومي ان وفد هوازن كانوا اربعة وعشرين بينا فيهم ابو برقان استعدى فقال
يا رسول الله انا هذه لامهاتك وخالاتك وحواضنك ومرضعاتك فامنن علينا امنّ
الله عليك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم معي من ترون وبقي الموقوفة من الصحابة واحب الحديث
الي الصدق فاختاروا ان اردوا اليكم احدى الطايفتين اي الامرين اما السبي واما المال وقد كنت
استنيثت بسكون وفتح الموقوفة بعد الهاء مثلثة ساكنة فنون مفتوحة فتحتية ساكنة ثم
قسم للسبي لسببكم للحضروا ولابي ذر عن الكشميهني لكم اي لاجلكم فابطا ثم حتى ظننت انكم لا تقدمون
وقد قسمت السبي او فان انظرهم كذا في الفرع وفي النسخة انتظرهم بزيادة فوقية بعد اللون رسول
الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة لما قسم السبي وتركه بالجعرانة حين قفل اي رجع من الطايف
الى الجعرانة فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير
اليهم الا احدى الطايفتين
المال او السبي فقالوا انا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فاثنى على الله
بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم وقد هوازن قد جاءونا تايبين وانى قد
رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب نفسه بذلك فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى
نعطيه اياه اي عوضه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك لهم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا
ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امرهم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم
ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا له صلى الله عليه وسلم ان يرد السبي اليهم قال ابن
شهاب هذا الذي بلغني عن سبي هوازن وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة عن
ابي اسحق السبيعي انه قال للبراء بن عازب رضي الله عنه ولى اسمع اوليتم مع النبي صلى الله عليه وسلم
يوم حنين بصيغة الجمع في اولين السايلة لكلهم فقال انه ايجيبا للسايل بجواب بليغ متضمن لاثبات
الفرار لهم لكن لا على جهة التقصير انما النبي صلى الله عليه وسلم فلا اي لم يفر كانوا اي هوازن رماة فرشقونا
بالنبل رشقا فانهزمنا فعانت النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينابت لم يبرح انا النبي لا الكذب اي لست
بكاذب فعلا اقول حتى انهزم بل انا متيقن بنصر الله عز وجل انا ابن عبد المطلب فانتسبت الى جده دون
ابيه عبد الله لشهرته لما مر زاد من نباهة الذكر والشهادة وطول العمر ولذا كان كثير من العرب يدعون
ابن عبد المطلب كما في قصة ضمام بن ثعلبة وقد قيل انه استشعر عندهم ان عبد المطلب يخرج نبي ظهر رجل
يدعو الى الله تعالى فاراد صلى الله عليه وسلم ان يذكر اصحابه بذلك وانه لا بد من ظهور على جميع ادعائه وان
العاقبة له لتقوى نفوسهم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو السبيعي انه سمع البراء بن عازب
يسأله رجل من قيس لعله بعرفه ابن جرموز او نحوه عن يوم حنين فقال
اما انا فاشهد لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر بل ثبت وثبت معه اربعة وعشرون من بني
هاشم ورجل من غيرهم على والعباس بين يديه وابو سفيان بن الحارث اخذ بلجام بغلته وابن مسعود بن
الجانب رواه ابن ابي شيبة من مرسل الحاكم بن عتيبة وعندنا للترمذي باسناد حسن من حديث ابن عمر
فعدانا يومئذ حنين وان الناس لمولين وبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة رجل وعند احمد
والحاكم عن ابن مسعود وثبت معه ثمانون رجلا من المهاجرين والانصار ونقل الامام
المنوفي لم يقف على هذه الرواية في حيث قال ان تعدد الكلام افرغ كلكم فيه حتى فيه النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ابرا الا فالله لم يفر النبي صلى الله عليه وسلم ولكن كانت هوازن رماة حين انا
لما حملنا عليهم استقبلونا اي انهزموا فاكببنا هو حذف تين الاولى مفتوحة والثانية ساكنة لحذفها
نون اي وافقنا على القيام وفي الجهاد فاقبل الناس على الغنائم فاستقبلنا بضم التاء وكسر
الموحدة اي استقبلتهم هوازن بالسهام اي فوقينا قال الطيبي الانهزام المنهي عنه
هو ما يقع غير نية العود والا انما الاستطراد للكر فهو كما تجيز الى فية ولقد رايت رسول
الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضا وعند مسلم من حديث سلمة على بغلته
ارهما وعلى بغلة ابن شعد وبن تبعه على بغلته ولا مانع الحافظ ان يجمع وفيه نظر لان ولدا هذا له فروة
لانه ثبت في صحيح مسلم من حديث العباس وكان على بغلته بيضا اهداها له فروة بن نفاثة الجذامي قال
القسطلاني الحلبي ان يكون يعفور كان بين البغلتين ان ثبت انها كانت شهبته والا فالذي في
الصحيح اهي التي وفي رواية ابي داود على بغلة شهباء وفي مسلم عن العباس وكان المسلمون اذا لقوا
ان لنا سفين زاد ابو ذر في الحديث لا خذ بزمامها وفي مسلم عن العباس وكان المسلمون اذا لقوا
وطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يركض بغلته قبل الكفار قال العباس وانا اخذ بلجام رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكفها اذا ادارة ان لا يسرع وابو سفين آخذ بركابه فلعلهما ثنيا وفي ذلك
وهو عليه السلام يقول انا النبي لا كذب لم يذكر الشطر الثاني في هذه الرواية وقد كان بعضهم اهل
العلم فيما حكاه القسطلاني يضع الثاني قوله لا كذب ليخرجه عن الوزن وقد اجيب عن هذا
بانه خرج منه عليه السلام هكذا انوزنا وان لم نقصد به الشعر وانه لغين وتمثل به عليه السلام
به وكانه انت النبي لا كذب انت ابن عبد المطلب فذكر بلفظ انا في المضمون قال
اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ممات وصله المؤلف في الجهاد وزهير هو ابن معوية الجعفي
ممات وصله في باب من صف اصحابه عند الهزيمة وقاتل الا في آخر نزل النبي صلى الله عليه وسلم
عن بغلته اي قاتل مشتبصرا اي قال اللهم انزل نصرك ولمسلم من حديث سلمة بن الاكوع فلما
غشوا النبي صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب ثم استقبل به وجوههم
فقال شاهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملا عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا
منهزمين وقوله شاهت الوجوه اي قبحت وفيه علم من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وهو

وعبر بذلك حتى اذا عن لفظ الهزيمة فرأيت رجلا ابن المشركين قد علا رجلا من المسلمين اي اشرف على قتله ولم يسم الرجلان فضربته من ورائه على حبل عاتقه اي عصب عاتقه عند موضع الترقوة بين العنق بالسيف ولابي ذر بسيفي فقطعت الدرع الذي لابسه واقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت اي شدة كشدة الموت اذا درکه الموت فارسلني له فمالت الناس فمن يكن قال امر الله عز وجل اي هذا الذي اصابهم حكم الله وقضاؤه ثم رجعوا اي المسلمون الى معسكرهم وجلس المقاول ولابي ذر عن الحموي والمستملي فجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له فله سلبه ولابي ذر عن الكشميهني ما له لقوله اعصر خمر اله عليه بينة فله سلبه قال ابو قتادة فقمت حتى ظننت ان سيهدر دمي فجلست ثم قال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه قال ابو قتادة فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال مثله فقمت فقلت مالك يا ابا قتادة فاخبرته بذلك فقال رجل هو والله يا رسول الله وسلبه عندي فارضه منه ولابي ذر عن الحموي والمستملي عني فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه لاها الله ايم الله بقطع الهمزة منى ولابي ذر عن الحموي والمستملي عنه فقال رسول الله وسلبه عندي فارضه بقطع الهمزة منى ولابي ذر عن الحموي والمستملي عنه فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه لاها الله بقطع الهمزة ووصلها وبالهاء بدل الهمزة وحذفها فهاذه اربعة النطق بالام بعدها هنا التنبيه من غير الف ولا همزة القين من غير همز وبالالف قطع الجلالة وحذفه الالف وهو ثبوت همزة القطع في المشهور من الروايتين الاكثر والثالث لا والله اذا لا يثبوت من يكسر الهمزة ومباحث هذه اليمين مرت بها مستوفاة في باب من الخمس الاسلام وقال في شرح المشكاة هو تعويل كلمن قال له افعل كذا فقال له لا والله اذا لا افعل فالتقدير اذا لا يعمد بكسر الميم اي لا يقصد صلى الله عليه وسلم الى سعد من اسد الله بضم الهمزة وسكون السين وبالدال المهملة اي الى رجل كانه اسد في الشجاعة يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم اي يشبههما فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق ابو بكر فاعطه بهمزة قطع قال الحافظ ابن حجر فاعطاه بعد الله الحميدي الا ندلسي سمعت بعض اهل العلم يقول عند ذكر هذا الحديث لو لم يكن من فضل الصديق رضي الله عنه الا هذا فانه بناقب علمه وشدة حوائه وقوة ايصاله وصحة نفيه وصدق تحقيقه يا دران القول الحق فرجوع افتى وحكم امضى والجبر بقاعدة الشريعة عند صلى الله عليه وسلم بحضرته وبين يديه بما صدقه فيه واجراه على قوله وهذا من خصائصه الكبرى التي ما الا يحصى من فضايله الاخرى قال ابو قتادة فاعطانيه اي السلب فاعطانيه اي اشتريت خايطا بخاء معجمة ساكنة فطاء مهملة فالف اي بستانا به مخرفا بكسر الميم نخلا من الاتصار فانه لاول مال تاثلته اي اقتنيته في الاسلام وعند احمد عن انس ان هوازن جاءت يوم حنين فذكر القصة قال فنفر الله المشركين فلم يضرب بسيف ولا يطعن برمح وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم يومئذ من قتل كافرا فله سلبه فقتل ابو طلحة يومئذ عشرين رجلا واخذ اسلابهم وقال ابي قتلت رجلا على جمل الناقة وعلى درع فاعجلت عنه فقام رجل فقال اخذ قتلها فارضه منها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسال شيا الا اعطاه او سكت فسكت فقال عمر لا يفيئها الله على اسد من اسده ويعطيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فنعم واسناد هذا الحديث اخرج به مسلم بعض هذا الحديث وكذلك ابو داود والنسائي قال ابن بكير كما رواه ابو قتادة وهو صاحب القصة وهو الثقة بما وقع فيها من عين وعمان ان يجمع بان يكون عمر ايضا قال ذلك بقوله لقول ابي بكر قاله في فتح الباري وحديث الباب مر في باب من لم يخمس الاسلاب من الخمس وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله المؤلف في الاحكام عن قتيبة عن الليث حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري عن عمر بن كثير ابن افلح بضم العين مولى ابي ايوب عن ابي محمد نافع مولى ابي قتادة ان ابا قتادة رضي الله عنه قال لما كان يوم حنين نظرت الى رجل من المسلمين يقاتل رجلا من المشركين واخر من المشركين يختله ساكنة وقوفيه مكسوت اي يخدعه ابن وراية ليقتله فاسرعت الى الذي يختله فرفع يده بالسيف ليقتلني واضرب يدها وسيفه فقطع يدها اخر بني فضمني ضما شديدا حتى خفت الموت ثم ترك ذاهب المقتول فلحق عمر فذهبت اتبعه فاسمع صوته بالتسبيح فلم ار شيا فرجعت وقال في فتح الباري وفيه بركة لذابا لمن خدمة للاكثر وبعضهم بالمشاة فقتله ودفعته لي فبعته فابتعت به مخرفا في بني سلمة وانه لاول مال تاثلته في الاسلام فلما قفل المسلمون وانهزمت معهم اي مع النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه فاذا بعمر بن الخطاب في الناس الذين لم ينهزموا فقلت له ما شان الناس قال امر الله اي هذا كلمة تراجع الناس الذين انهزموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقام بينة على قتيل قتله فله سلبه قال ابو قتادة فقمت لا التمس بينة على قتيلي فلم ار احد يشهد لي ثم بدا لي ظهر لي فذكرت امره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسايه سلاح هذا القتيل الذي يذكر ابو قتادة ولابي ذر عن الكشميهني الذي ذكر عندي فارضه منه فقال ابو بكر رضي الله عنه كلا بكاف ولام مشددة حرف ردع لا يعطيه اي السلب ضيغم بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة وسكون التحتية وكسر الموحدة بعدها غين معجمة وصفه بالجرأة والقوة تشبيه بالاضبة وهو نوع من الطير او قيل شبهه بالضبع او هو نبت كالثمام ولابي ذر فيما ذكر في الفتح اضبع بحمزة مفتوحة بعدها مهملة تصغير ضبع قيل وهو مناسب للسياق حيث قال ودع اي اترك اسد من اسد الله واعتراضه بان تصغير ضبع ضبيع لا اضيبع وقال ابن مالك تصغير اضبع وهو القصير الضبع اي العضد ويكنى به عن الضعيف وقال الحافظ ابو ذر الهروي يقال الاضبيب بالصاد والعين المهملتين بفاتل عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاداه اي السلاح الى بتشديد التحتية فاشتريت منه بخمسة اخراف فكان اول مال تاثلته اقتنيته في الاسلام وعند ابن اسحق اول مال اعتقدته اي جعلته عقدة فالاصل فيه من العقد لان من ملك شيا عقد عليه وذكر الواقدي بالقاف المذكور كان يقال له الرومين والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

باب غزاة اوطاس

ولابي ذر غزوة بالواو وبدل الالف واو طاس بفتح الهمزة وسكون الواو بعدها طا وسين مهملتين بينهما الف وادي في ديار هوازن وفيه عسكر وايام وتغليب ثم التقوا الحنين وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلاء بن كريب الهمداني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه انه قال انا فارغ النبي صلى الله عليه وسلم من وقعة حنين بعث ابا عامر عبيد بن سليم بن حضار الاشعري وهو عم ابي موسى الاشعري على المشهود اميرا على جيش اوطاس فلقي دريد بن الصمة بضم الدال مصغرا الدرد بالمهملة والراء الاولى مفتوحة والثانية مشددة بعدها دال مهملة وانتهى البهم الجشمي بالميم المضمومة والشين المعجمة المفتوحة فقتل بضم القاف مبنيا للمفعول دريد قتله ربيعة بن رفيع بن وهب ان بن لعلبة السلمي فيما جزم به ابن اسحق او هو الزبير ابن العوام كما يشعر به حديث عند البزار عن انس باسناد حسن وهزم الله اصحابه اي اصحاب دريد فقال ابو موسى الاشعري ولعنني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي عامر عبيد اي عمه الى من النخل الى اوطاس فرمى ابا عامر في ركبته رماه جشمي اي رماه جشمي بجيم مضمومة فشين معجمة مفتوحة وميم ساكنة وفي رواية ابن اسحق رماه بسهم فانتزيت منه بنون ساكنة فزاي مكسورة فمثناة تحتية ساكنة فمثناة فوقية اي وثبت منه بكسر المثناة الفوقية وسكون النون وفتح الزاي وبعد التحتية مثناة فوقية ساكنة اي وثبت منه بسهم فاثبتني في مقام الاصل وقيل الخراق والخرق لا يكون حتى يخرق ما وراءه من النخل او ما وراء النخل نفسها والتقدير فيمضي فخرقا والمراد هنا السنان فكان اول مال تاثلته اقتنيته في الاسلام وعند ابن اسحق اول مال اعتقدته اي جعلته عقدة فالاصل فيه من العقد لان من ملك شيا عقد عليه وذكر الواقدي بالقاف المذكور كان يقال له الرومين والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

سكون ن

ن اضيبع

فبني سلمة

تختله

القتيل

مالك الشريد بظهر وطلحته بفتح الواو على التثنية واخرنه بخبرنا واخبرني ابي عامر انه قال قال له صلى
الله عليه وسلم استغفر لي وقد عاه عليه السلام بما فتوضا ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر لعبيد ك ابي عامر
ورايت بياض ابطيه فيه رفع اليدين في الدعا خلافا لمن خصه بالاستسقا ثم قال صلى الله عليه
وسلم اللهم اجعله في المرتبة يوم القيمة فوق كثير من خلقك من الناس بيان لسابقه لان الخلق اجمع
ولابي ذر من الناس قال ابو موسى فقلت ولي فاستغفر يا رسول الله فقال اللهم اغفر لعبيد الله ابن
قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا كريما وبجمع فتح ميم مدخلا وكلاهما بمعنى المكان والمصدر
وكريما حسنا قال ابو بردة فكلاهما لي بالسند السابق احدهما اي الدعوتان لابي عامر والاخرى
لابي موسى والله تعالى اعلم

باب غزوة الطائف

قال في القاموس هي بلاد ثقيف بالوادي الذي فراها الغيم واخرها الهدا سميت لاطافتها على
ما في الطوفان اولان جبريل طاف بها على البيت لما كانت بالشام فنقلها الله الى الحجاز بدعوة ابرهيم
الخليل عليه السلام اولان رجلا من الصدف يقال له عبد يا لل كان يطوف بها في الجاهلية اسمه
له مال عظيم فقال هل لكم ان ابني طوفا عليكم يكون لكم ردا من العرب فقالوا نعم فبناه وسمي الحايط الطيف به
في شوال سنة ثمان من الهجرة قاله موسى بن عقبة في مغازيه لجمهور اهل المغازي وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير انه سمع سفين بن عيينة يقول حدثنا هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن زينب ابنة ابي سلمة عبد الله بن عبد الاسد المخزومي عن امها ام سلمة
هند بنت امية المخزومية ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم
وعندي مخنث بضم الميم وفتح الخا المعجمة والنون بعد ها مثلثة وبكسر النون افصح والفتح اشهر وهو من
فيه اخناث اي تكسر ونتن كالنسا فسمعته والاصيلي فسمعه يقول لعبد الله بن ابي امية
ذر عن الكشميهني ابي امية يا عبد الله ان اتيت اي اخبرني ان فتح الله عليكم الطايف غدا فعليك
بابنة غيلان بن سلمة بادية بتحتية مفتوحة لعبد الذ الالهلة وقيل بالنون بدل التحتية اسلمت
وسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستحاضة فنزوجها عبد الرحمن بن عوف واسلم ابوها
ايضا بعد فتح الطايف فالها تقبل باربع من العكن وتدبر بثمان منها والعكنة بضم العين ما انطوى
وتثنى من لحم البطن سمنا والمراد ان اطراف العكن الاربع التي في بطنها تظهر ثمانية في جنبتها قال
الزركشي وغيره لو بقل ثمانية فالاطراف مذكورة لانه لم يذكرها كما يقال هذا الثوب سبع في ثمان
اي سبعة اذرع في ثمانية اشبار فلما لم تذكر الاشبار ايقن ان الاذرع التي قبلها التي قال
في الصباح احسن من هذا اجعل كل من الاطراف مكة للتسمية بالجزء باسم الكل فاشبه هذا الاعتذار وقال
النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هؤلا المخنثين عليكم ثم اجلاه من المدينة الى الحمى فلما قبض عمر
الخطاب الخلافة قيل له انه تدخل عليهن وكبر فاحتاج فاذن لهن ان يدخلن في كل جمعة فيسال الناس ويرده
الى مكانه قال ولابي ذر وقال ابن عيينة سفين وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
اسمه هيت بكسر الها وسكون التحتية بعدها فوقية وهذا اتصله ابن حبان في صحيحه من حديث عائشة
وضبطه ابن درستويه الها مكسورة فنون ساكنة فمثناة تحت فمهملة وزعم ان ما سواه تصحيف وقيل هينة لقب
واسمه مانع بغوطية وعين مهملة وسيولي عبد الله بن امية المذكورة وهذا الحديث اخرجه في النكاح ايضا
قال الناس وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام
بالسند المذكور لها الحديث السابق وزاد وهو محاصر الطايف يومئذ وبه قال حدثنا
عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي العباس
الشاعر بن فروخ الشاعر الاعمى المكي عن عبيد الله بن عمرو بفتح العين وسكون وسكون الميم ابي
العاصي ولابي ذر عن الحموي والمستملي ابن عمر بضم العين وفتح الميم ابن الخطاب وصوبه الدارقطني
والاصيلي والاختلاف في ذلك غير قادح في الحديث كما لا يخفى قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه
وسلم الطايف وكانت ثقيف قد تحصنوا حصنهم واغلقوا عليهم ما يصلهم لسنة فلما انهزموا ابن
اوطاس دخلوا حصنهم فتحصنوا عليهم قال ابن سعيد فكانت مدة حصارهم ثمانية عشر يوما
وقيل خمسة عشر يوما وقال ابن هشام سبعة عشر وقيل اربعين يوما وقيل غير ذلك فلم ينل

منهم شيئا وذكر اهل المغازي انهم رموا على المسلمين سكك الحديد المحماة ورموهم بالنبل فاصابوا منهم
فاستشار صلى الله عليه وسلم نوفل بن معوية الديلي فقال ثعلب في حجران قمت عليه اخذته وان تركتهم
لم يضرك قال عليه السلام انا قافلون اي راجعون الى المدينة ان شا الله فثقل ذلك عليهم اي على
الصحابة وقالوا نذهب ولا نفتحه وقال مرة نقفل بضم القاف اي نرجع فقال صلى الله عليه وسلم اغدوا
على القتال اي سيروا اول النهار لاجل القتال فغدوا فاصابتهم جراح فاصابهم جراح لانهم لما موا اليهم
من اعلا السور فكانوا يناولون منهم بسهامهم ولا تصل السهام لكونهم اعلا السور فلما رأوا ذلك تبين
لهم وجوب الرجوع فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا ان شا الله تعالى عن وجل فاعجبهم
ذلك حينئذ فضحك النبي صلى الله عليه وسلم فقال سفين بن عيينة مرة فبسم عليه الصلاة والسلام
وهذا تريد بدل الراوي قال اي المولى الهندي عبد الله بن الزبير شيخ البخاري حدثنا سفين ابن
عيينة لفظ قال بالنصب اي بجميع الحديث بالخبر من غير عنعنة ولابي ذر عن الكشميهني بالخبر كله وهذا
خرج الحديث في الادب ايضا ومسلم في المغازي والنسائي في السير وبه قال حدثنا
حدثني محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن عاصم هو ابن سليمن انه قال سمعت ابا عثمن عبد الرحمن الهندي
قال سمعت سعدا هو ابن ابي وقاص احد العشرة وهو اول من رمى بسهم في سبيل الله وابا بكرة
نفيعا وكان يسور حصن الطايف اي صعد الى علاه ثم تدلى في اناس من عبيد اهل الطايف
اسلموا فاتى ابا بكرة النبي صلى الله عليه وسلم فقال سمعنا النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى
الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام فاما استحل ذلك او خرج
من انتسب الى غير ابيه وهو يعلم بفتح الميم والعين المهملة وتشديد الهاء وبالنون اي عالم بذلك
لهارد الاعرابي البشري وقال هشام هو ابن يوسف الصنعاني اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عن
عاصم هو ابن سليمن عن ابي العالية رفيع بضم الراء وفتح الفا ابن مهران الرياحي او ابي عثمن عبد الرحمن
النهدي بفتح النون وسكون الهاء كما سلف من الراوي انه قال سمعت سعدا هو ابن ابي وقاص
وابا بكرة نفيعا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عاصم قلت لابي العالية او لابي عثمن لقد
عمد عمدكم رجلان سعد ورجل من ثقيف حسبك بهما قال اجل اي نعم لما احدهما وهو سعد اول
من رمى بسهم في سبيل الله وابا الاخر وهو ابو بكرة فنزل الى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة
وعشرين من الطايف اي من اهله وعند الطبراني ان ابا بكرة قال لسعد لي بكرة فكني
ابا بكرة لذلك وسمي في السير عن نزول من حصن الطايف من عبيدهم فاسلم مع ابي بكرة المبعث
تمتد عثمان بن عامر بن معتب ومرزوق والازرق زوج سمية والد وما حين عبيد والازرق
وابو عقيبة وكان لكلدة الثقفي وورد ان وكان لعبد الله بن ربيعة ويحيين النبال وكان لابن
بكر الثقفي وابرهم بن جابر وكان لمرسة الثقفي ويسار وكان لعثمن بن عبد الله ونافع مولى الحرث
ابن كلدة ونافع مولى الغيلان بن سلمة الثقفي قال في الفتح ولم اعرف اسم الثمانين قال ولم يقع لي هذا التعليق
موصولا الى هشام بن يوسف ومراد المؤلف منه ما فيه بيان عدد من اسمه من الرواية السابقة وبه
قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلا بن كريب الهمداني الكوفي حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة عن جده ابي بردة بضم الموحدة عامر عن ابي موسى عبد
الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اتيت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو نازل
بالجعرانة بكسر الجيم وسكون العين وقد تكسر وتشدد الراء بين مكة والطايف وبه جزم النووي وغيره ومعه بلال
هذا قال الداودي وهو وهم والصواب بين مكة والطايف وبه جزم النووي وغيره ومعه بلال
المؤذن فاتى النبي صلى الله عليه وسلم اعرابي فقال الا تنجز لي اي الا
توفي الي ما وعدتني من غنيمة حنين او كان ذلك وعدا خاصا به فقال صلى الله عليه وسلم لبشر
بقطع الهمزة بقرة القسمة او بالثواب الجزيل على البصير فقال الاعرابي قد اكثرت علي
من ابشر فاقبل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ابي موسى الاشعري وبلال المؤذن كالمغضبان فقال
لها رد الاعرابي البشري فاقبلا بفتح الموحدة اي البشري قال لا قبلنا ها رسول الله ورد عا عليه
السلام بقبح فندر ما فاقبل يدبه بالتثنية ووجهه فيه وجهد فيه وجهد بهم قال اشربان وافرحا
بقطع الهمزة وكسر الراي على وجوهكما وبحوكما فاشربا بقطع الهمزة فاخذ القدح ففعلا ما
امرهما به صلى الله عليه وسلم - وفي رواية ام سلمة ام المؤمنين رضي الله عنها من ورا الستران -
افضلا بقطع الهمزة وكسر الضاد بقطع الهمزة وكسر الضاد المعجمة لهما منه طايفة اي بقية
وهذا الحديث اخرجه مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم الدورقي
قال حدثنا اسمعيل بن ابرهيم بن جنيلة قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني
بالافراد عطا هو ابن ابي رباح ان صفوان بن يعلى بن امية التميمي اخبره ان اباه كان

يقول ليفتني اي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يتنزل بضم الياء وفتح الزاي عليه الوحي قال
فيتأنا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم بالحاء المهملة اي تحقيق وتشديد وعليه ثوب قد أظل
به بضم الهمزة وكسر الظاء المعجمة معه فيه اناس من اصحابه اذ جاءه اعرابي عليه جبة متضمخ اي
متلطخ وهو صفة اعرابي المرفوع او خبر مبتدء لمحذوف اي هو متضمخ بطيب فقال يا رسول الله
كيف ترى في رجل احرم بعمرته بجبته تضمخ بالطيب فاشار عمر الى يعلى بدل الجاء تعلى
فادخل رأسه فاذا النبي صلى الله عليه وسلم محمر الوجه يغط بكسر المعجمة وتشديد المهملة يتردد صوته نفسه كالنيام
النبي صلى الله عليه وسلم من شدة ثقل الوحي لذلك ساعة اي كشف عنه ما يغشاه من ثقل الوحي فقال
عليه السلام اين الذي يسألني عن العمرة انفا فالتمس بضم التاء وكسر الميم طلب الرجل فاتي به بضم
الهمزة وكسر التاء فقال عليه السلام اما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات نص في تكرار الغسل
لانا فا العامل في قوله مرات اقرب الفعلين اليه وهو فاغسله او العامل فيه فقال اي قال ثلاث
مرات اغسل الثوب ولا يكون تنصيصا على تثليث الغسل وكانت القصة بالجعرانة سنة
ثمان وقد قالت عائشة رضي الله عنها تطيبته في حجة الوداع اي سنة عشر فهو ناسخ للاول
واما الجبة فانزعها عنك لانها لباس المتكبرين واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك فيه دلالة على ان يصرف اعمال الحج
وقد سبق هذا الحديث في كتاب الحج في باب غسل الخلوق وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين
ابن عمارة الانصاري المازني عن عباد عن عبد الله بن زيد بن عاصم اي ابن كعب الانصاري المازني
صحابي مشهور قيل انه هو الذي قتل مسيلمة الكذاب فاستشهد بالحرة فيه ثلاث وستين انه
لما اقام الله لنبيه صلى الله عليه وسلم اي اعطاه الله اعنام الذين قتلهم يوم حنين وسقطت
التصلية لابي ذر فقسم عليه السلام الغنائم في الناس في المؤلفة قلوبهم بدل بعض من كل
والمؤلفة هم ناس اسلموا يوم الفتح اسلاما ضعيفا وقد سرد ابن طاهر في المبهمات له اسمائهم وهم
ابو سفيان بن حرب، وسهيل بن عمرو، وحويطب بن عبد العزى، وحكيم بن حزام، وابو السنابل
ابن بعكك، وصفوان بن امية، وعبد الرحمن بن يربوع، وهو لاء من قريش، وعيينة
ابن حصين الفزاري، والاقرع بن حابس التميمي، وعمرو بن الاهتم التميمي، والعباس بن مرداس
السلمي، ومالك بن عوف النصري، والعلاء بن حارثة الثقفي قال ابن حجر وفي ذكر
الاخير نظر فقيل انما جاء طايعين من الطايف الى الجعرانة وذكر الواقدي في المرحلة
قلوبهم معوية، ويزيد بن ابي سفيان واسيد بن حارثة، ومخرمة بن نوفل، وسعيد بن يربوع،
وقيس بن عدي، وعمرو بن وهب، وهشام بن عمرو، وزاد ابن اسحق النضر بن الحرث، والحرث بن هشام
وجبير بن مطعم، وكلهم فيهم ابو سفيان بن عتيد الاسد، والسنابل بن الشابب ومطعم
ابن الاسود، وابو جهم بن حذيفة، وذكر ابن الجوزي فيهم زيد الخيل، وعلقمة بن علاثة، وحكيم ابن
طلق بن سفيان بن امية، وخالد بن قيس السهمي، وعمير بن مرداس، وذكر غيرهم فيهم قيس ابن مخرمة
واحمة بن امية بن خلف، وابن ابي سريح، ومرثد بن هودة، وخالد بن هود، وعكرمة بن عامر
العبدري وسبيعة بن عاتر، وعمرو بن ورقة وكليد بن ربيعة والمغيرة بن الحرث وهشام
ابن الوليد المخزومي فهو لاء زيادة على الاربعين نفسا قاله في الفتح ولم يعط الانصار شيئا
من جميع الغنيمة فهو مخصوص من هذا العام لتالف مسلمة الفتح وفي المفهم ان العطاء كان من الخمس
ومنه كان اكثر عطاياه وقيل انما كان تصرفه في الغنيمة لان الانصار كانوا انهزموا فلم يرجعوا
حتى رفعت الهزيمة على الكفار فرد الله امر الغنيمة لنبيه عليه الصلاة والسلام فلما قسم
وجدوا بفتح الواو والجيم حرموا ولابي ذر عن الحموي والمستملي وجد بضم ثم فتح فاجد اذا لم
يصبهم ما اصاب الناس من الغنيمة وزاد في رواية ابي ذر او كانهم وجدوا اذا لم يصبهم ما اصاب
الناس بالسلب هل قال وجد بضمتين او وجد وفعل ماض واما على رواية الكشميهني وجدوا
في الموضعين فتكرار بغير فائدة كما لا يخفى وجوز الكرماني وتبعه بعضهم ان يكون الاول
من الغضب والثاني من الحزن فحطبهم عليه الصلاة والسلام زاد مسلم فحمد الله واثنى عليه ثم
فقال يا معشر الانصار الم اجدكم ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام الاولى الشمل
فهداكم الله الى الايمان وكنتم متفرقين لسبب حرب يعاب وقع بين الحاضرين بدينه
الله لي وكنتم عالة بالعين المهملة وتخفيف اللام اي فقراء الا مال لكم فاغناكم الله كلما قال
صلى الله عليه وسلم شيئا قالوا الله ورسوله امن بفتح الهمزة والميم وتشديد النون افعل تفضيل
من قال عليه السلام ما يمنعكم ان تجيبوا الله ورسوله كلما قال شيئا قالوا الله ورسوله

تلطخ ح

امن قال لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا وفي حديث ابي سعيد فقال اما والله لو شئتم لقلتم فصدقتم
اتينا مكذبا فصدقناك ومخذولا فنصرناك وطريدا فاويناك وعائلا فواسيناك زاد احمد من حديث
انس قالوا بل المنة لله ولرسوله وانما قال صلى الله عليه وسلم تواضعا والا فقد قال في الحقيقة الحجة البالغة
له والمنة له عليهم لما قالوا الا ترضون ان تذهب الناس بالشاة والبعير اشما جش يقع كل منهما على الذكر
والانثى وتذهبون في اي رحالكم ذكوهم فاعقلوا عنه من عظم ما اختصوا به منه بالنسبة اي ما اختص
به غيرهم من عرض الدنيا الفانية لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار قاله استطابة لنفوسهم وثناء
عليهم والمبتدأ المراد منه الانتقال عن النسب العلاي لانه حرام مع انه نسبه عليه الصلاة والسلام الفضل
الانتساب واكرمهما وهو تواضع منه عليه السلام وحث على اكرامهم واحترامهم لكن لا يبلغون درجة المهاجرين
السابقين الذين خرجوا من ديارهم وقطعوا عن اقاربهم واحبابهم وحموا وطانهم واموالهم
والانصاري وان انتصفوا بالنصرة والايثار والمحبة والايواء لكنهم مغبونون في مواطنهم وحسبك شاهد
في فضل المهاجرين قوله هذا الان فيه اشارة الى جلالة رتبة الهجرة لما يترتب عليها فهو نبي مهما جرى الانصار وقد
سبق مزيد لذلك في فضل الانصار ولو سلك الناس واديا وشعبا بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة
طريقا في الجبل لسلكت وادي الانصار وشعبها والمراد بلدهم الانصار شعار الثوب الذي يلي الجلد
والناس دثار بكسر الدال الا الدال المهملة وبالمثلثة المفتوحة ما يجعل فوق الشعار اي انهم بطانتي وخاصتي
وانهم الصقون به واقربون الله من غيرهم وهو تشبيه بليغ انكم ستلقون بعدي اثرة بفتح الهمزة والمثلثة
وبضم الهمزة وسكون المثلثة اي يستأثر عليكم بما كلكم فيه اشتراك في الاستحقاق فاصبروا على ذلك
حتى تلقوني على الحوض يوم القيمة فيحصل لكم الانصاف ممن ظلمكم مع الثواب الجزيل على الصبر وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الزكاة وبه قال حدثني بالافراد محمد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن
يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
ولابي ذر حدثني بالافراد ايضا انس بن مالك رضي الله عنه قال قال ناس من الانصار حين افاء الله على
رسوله صلى الله عليه وسلم ما افاء اهدم من هوازن فطفق النبي صلى الله
عليه وسلم يعطي رجالا المائة من الابل فقالوا اي الانصار يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم
قالوا نوطئه ونهيئ له المايرد بعده من العتاب ليقول الله تعالى عفا الله عنك لم اذنت له وسقطت
التصلية لابي ذر يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم جملة وسيوفنا حال بتقدير حم
لجملة الانكار وهي من باب قولهم عرضت الناقة على الحوض قال انس بضم الحاء وكسر الدال الهملة
مبنيا للمفعول اي اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم وعند ابن اسحق من حديث ابي سعيد
ان الذي اخبر صلى الله عليه وسلم ابن معاذ فارسل صلى الله عليه وسلم الى الانصار فجمعهم في قبة من ادم
بفتح الهمزة المقصورة والدال المهملة مذبوغ ولم يدع معهم غيرهم فلما اجتمعوا قام النبي صلى الله
عليه وسلم خطيبا فقال فلما حديثة بلغني عنكم فقال فقهاء الانصار اما رؤساؤنا يا رسول الله
فلم يقولوا شيئا واما ناس منا حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم
سقطت التصلية لابي ذر يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لهم فاني اعطي رجالا حديثي عهد بكفر اتالفتهم اما بتخفيف الميم ترضون ان يذهب
الناس بالاموال وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم الى رحالكم بيوتكم فوالله بفتح اللام ه
للذي تنقلبون به اي الذي تنقلبون به خير مما ينقلبون به وفي مناقب الانصار من طريق ابي التياح عن
انس الا ترضون ان يرجع الناس بالغنايم الى بيوتهم وترجعون برسول الله صلى الله عليه وسلم الى بيوتكم قالوا بلى رسول الله قد رضينا فقال النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدي اثرة
عن الكشميهني فتحدون بالفاء بدل السين اثرة شديدة بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحهما ويقال
ايضا اثرة بكسر الهمزة وسكون المثلثة من تقد عليكم بما لكم فيه اشتراك في الاستحقاق او بفضل
نفسه عليكم في الفيء وقيل المراد الاثرة نفس الشدة قاله في الفتح ويرده سيأتي للحديث وسيبه
فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله يوم القيمة فاني على الحوض قال انس فلم نصبر وا وفي قوله ستلقون
علم من اعلام النبوة لانه كما كان قال صلوات الله وسلامه عليه وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي التياح بالمثناة الفوقية ثم التحتية المشددة
وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال لما كان يوم فتح مكة اي زمان فتحها
الشامل لجميع السنة قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنايم هوازن بين قريش ولابي ذر عن
المستملي والحموي في قريش فغضب الانصار وقال لئن صلى الله عليه وسلم لهم لما بلغه ذلك اما
ترضون ان يذهب الناس الدنيا وتذهبون برسول الله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر
قالوا بلى قد رضينا وذكر الواقدي انه حينئذ دعاهم لينكت لهم بالحجر بن يكون لهم خاصة

سعدم

بالتنوين

ابن مسعود فقلت لاخبرن النبي صلى الله عليه وسلم بقوله فاتيته فاخبرته قال رحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر لم يتبين انه عاتبه على ذلك فيحتمل انه لم يتبين عليه ذلك وانما عاتبه غيره واحد وشهادة الواحد لا يراق بها الدم او انه لم يكن منه الطعن في النبوة وانما نسبه الى ترك العدل في القسمة وهذا الحديث سبق في الخمس وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار قال حدثنا ابن معاذ العنبري قال حدثنا ابي قال حدثنا ابن عوف عن هشام بن زيد بن انس بن مالك وسقط ابن مالك لابي ذر عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لما كان يوم حنين اقبلت هوازن وغطفان وغيرهم بنعمهم وذراريهم بالذال المعجمة وتشديد التحتية فكانت كاد تهم اذا اراد والتثبت في القتال استصحاب الاهالي وتقلهم معهم الى موضع المقاتلة ومع النبي صلى الله عليه وسلم عشرة الاف من الطلقا ولابي ذر عن الكشميهني والطلقا بحرف العطف واسقاط حرف الجر وهي الصواب لان الطلقا لم يبلغوا ذلك ولا عشر عشره وقال الحافظ ابن حجر كالكرماني والبرماوي وقيل ان الواو مقدرة عند من جوز تقدير حرف العطف قال العيني وفيه نظر لا يخفى فادبر واعنه حتى بقي وحده اي متقبلا على العدو وبهذا التقدير يجمع بين قوله هنا حتى بقي وحده وبين قوله في الروايات الآتية الا علي بن بقي معه جماعة قال الحافظ بالنسبة لما شرع القتال والذين ثبتوا معه كما تقدم وابو سفيان بن الحرث وغيرهما كانوا يباشرونه في امساك البغلة ونحو ذلك فنادى عليه السلام ندا ابن بكسر النون الاولى بلهجة تدل على الاستغاثة لو خلط بينهما التفت على يمينه فقال يا معشر الانصار قالوا لبيك يا رسول الله ابشر نحن معك ثم التفت عن يسارة فقال يا معشر الانصار قالوا لبيك يا رسول الله ابشر نحن معك وهو على بغلة بيضاء وفي رواية لمسلم من حديث العباس انه صلى الله عليه وسلم قال اي عباس ناد اصحاب السمرة وكان العباس رجلا صيتا قال فنادى بأعلى صوتي اين اصحاب السمرة قال فوالله لكان عطفهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على اولادها فقالوا لبيك لبيك قال فاقتتلوا والكفار تنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته كالمتطاول الى قتالهم فجعل الوطيس فنزل عن بغلته ثم قبض قبضة من تراب ولاحمد فلحاكم من حديث ابن مسعود ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته فجاء رد بغلته فما لان النزج فقلت ارتفع رفعك الله فقال ناولني كفا من تراب فضرب به وجوههم فامتلأت اعينهم ترابا وحاء المهاجرون والانصار سيوفهم بايمانهم كانها السعير وتجمع بين الروايتين بانه اولا قال لصاحبه ناولني فناوله ثم نزل عن بغلته فاخذ بيده فرماهم ايضا فقال عليه السلام انا عبد الله ورسوله فانهزم المشركون فاصاب ولابي ذر والوقت واصاب يومئذ غنائم كثيرة فقسم في المهاجرين والطلقا ولم يعط الانصار شيئا من ذلك فقالت الانصار اذا كانت قصيبة شديدة كالحرب فنحن ندعى ونعطى ويعطى الغنيمة غيرنا فبلغه عليه السلام ذلك فجمعهم في قبة فقال يا معشر الانصار ما حديث بلغني عنكم فسكتوا وفي طريق الزهري عن انس السابقة قريبا فقال فقهاء الانصار اما رؤساؤنا وكبارنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا وتجمع بينهما بان بعضهم سكت وبعضهم اجاب فقال معشر الانصار الا ترضون ان يذهب الناس بالدنيا وتذهبون برسول الله صلى الله عليه وسلم سقط لابي ذر التصلية وتجوز وبه بالحا المهملة الى بيوتكم قالوا بلى رضينا يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لاخذت شعب الانصار فقال هشام بالسند السابق يا اباحمزة وهي كنية انس ولابي ذر وقال هشام فقلت يا اباحمزة وانت شاهد ذاك ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذلك بالام قال انس وابن لا بعد عنه استفهام انكاري قلبه كان في الوحدان يفهم حديث انس هذا على حديث ابن مسعود الذي سبق لنا في طرق حديث انس قاله الحافظ ابن حجر واظنه من تعبير الرواة عن الضرير فان طريق انس الاخير سقطت من روايته النسفي فلعل البخاري لخصها فكتب موجزا عن مكانه والله سبحانه وتعالى اعلم

باب السرية التي قبل نجد

بكسر القاف وفتح الموحدة ابي في جملة نجد وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية كطائفة من الجيش قال

نطلبه

تعده دون الناس وهي يومئذ افضل ما فتح عليه من الارض فاتوا وقالوا الاحاجة لنا بالعدنا قال عليه السلام لو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار وشعبهم وانما قال عليه السلام ذلك الى ترجيحهم بحسن الجوار قالوا قالوا بالعهد لا وجوبيا بعقد اتاه اذ هو صلى الله عليه وسلم المتبوع المطاع لا التابع المطيع فما اكثر تواضعه صلوات الله وسلامه عليه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المدني قال حدثنا الاوزاعي بن سعيد السمتي ابو بكر الباهلي البصري عن ابن عوف عبد الله انه قال لما كان يوم حنين التقى النبي صلى الله عليه وسلم وهوازن ومع النبي صلى الله عليه وسلم عشرة الاف من المهاجرين والطلقا بضم الطاء وفتح اللام والقاف مخففا وجمع طليق فعيل بمعنى مفعول وهم الذين من عليهم صلى الله عليه وسلم ليوم فتح مكة فلم يأسرهم ولم يقتلهم منهم ابو سفيان بن حرب وابنه معاوية وحكيم بن حزام فادبروا قال عليه الصلاة والسلام يا معشر الانصار قالوا لبيك يا رسول الله وسعديك هو من الالفاظ المقرونة بلبيك ومعناه اسعادا بعد اسعاد اي ساعدت على طاعتك مساعدة بعد مساعدة ومما منصوبان على المصدر لبيك نحن بين يديك وسقط لبيك هذا لابي ذر فنزل النبي صلى الله عليه وسلم عن بغلته وقال انا عبد الله ورسوله وزاد احمد في غير هذا الحديث في قصة حنين فاخذ كفا من تراب وقال شاهت الوجوه فانهزم المشركون ولعطاء الله تعالى بهزيمه غنائمهم وامر عليه السلام بجمعها بالجعرانة فلما رجع من الطايف وصل الى الجعرانة في ظامس ذي القعدة وانما الحر القسمة رجال من تسلم هوازن وكانوا ستة الاف نفس من النساء والاطفال وكانت الابل اربعة وعشرين الفا والغنم اربعين الف شاة فاعطى الطلقا الذي من عليه السلام باعتاقهم لما بقي فيهم من الطمع البشري في محبة المال فاعطاهم لتطمين قلوبهم وتخضع على محبته لان القلوب جبلت على حب من احسن اليها والمهاجرين ولم يعط الانصار شيئا منه قبل لانهم كانوا انهزموا فلم يرجعوا حتى وقعت الهزيمة للكفار فرد الله امر الغنيمة لنبيه عليه السلام فقالوا اي الانصار ولم يذكر تقولهم اختصارا اي نكلمه في منع العطاء عنهم وفي رواية الزهري عن انس السابقة فقالوا يغفر الله لرسوله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فدعاهم صلى الله عليه وسلم فادخلهم في قبة فقال اما ترضون ان يذهب الناس بالشاة والبعير وترجعون برسول الله صلى الله عليه وسلم الى رحالكم فقالوا رضينا يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو سلك الناس واديا او شعبا لاخذت شعب الانصار لحسن جوارهم وقربهم بالعهد وهذا الحديث اخرجه مسلم في الزكاة وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم الناس ناسا من الانصار لما قسم غنائم حنين على قريش ولم يقسم للانصار شيئا منها وقالوا ومما قالوا فقال لهم ان قوليتنا حديث تهدجها هلبة بالفاء والمعروف والمعروف حديثوا بالواو وبمصيبة من نحو قتل اقاربهم وفتح بلادهم واني اريد ان اجبرهم بضم الهمزة وكسر الجيم لغة هي تحتية فنون فالجايزة واتالفهم للاسلام المامترضون ان يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول الله صلى الله عليه وسلم الى رحالكم سقطت التصلية لابي ذر قالوا بلى رضينا قال عليه السلام لو سلك الناس واديا وشلكت الانصار شعبا لسلكت وادي او شعبي بالشك من الراوي وهذا الحديث اخرجه الترمذي في المناقب النسائي في الزكاة وبه قال حدثنا سفين بن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسمة اثر بعض ما قسم فاثر ناسا في القسمة فقال رجل من الانصار قال الواقدي هو معتب بن قشير المنافق ما اريد بها وجه الله قال ابن مسعود فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فتغير وجهه واشتد غضبه ثم قال يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا فصبر وذلك ان موسى صلوات الله وسلامه عليه كان حييا ستيرا لا يرى من خلف شيء يستحيا فاذاه من اذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر الا من عيب بجلده اما برص واما ادرة واما آفة فبراه الله مما قالوا بالكاف والحديث السابق في احاديث الانبياء وحديث الباب اخرجه مسلم ايضا في الزكاة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما كان يوم حنين آثر بالمد خص النبي صلى الله عليه وسلم ناسا بالزيادة في القسمة اعطى الاقرع بن حابس المجاشعي احد المؤلفة قلوبهم مايه من الابل واعطى عيينة ابن حصن الفزاري فقال رجل هو معتب ما اريد بضم الهمزة مبنيا للمفعول فهذه القسمة وجد قال

ابن عبيدة بسكون العين في الاول وفتحها في الثاني تصغير الكوفي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي عن علي رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية فاستعمل رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه فغضب اي عليهم وقال اليس امركم النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال فاجمعوا لي حطبا فجمعوا اي لحطب فقال اوقدوا نارا فاوقدوا فقال ادخلوها وفي رواية حفص بن غياث في الاحكام فقال اعزمت عليكم لما جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فهموا بفتح الهاء وضم الميم مشددة فشره البرماوي كالكرماني بقوله حزنوا قال العيني وليس كذلك بل المعنى قصدوا والبه يؤيد رواية حفص فلما هموا بالدخول فيها فقاموا ينظر بعضهم بعضا وجعل بعضهم يمسك بعضا فرجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال لو دخلوها ما خرجوا منها ابدا الطاعة في المعروف انما الطاعة في المعروف وقد ذكر ابن سعد في طبقاته ان سبب هذه السرية انه بلغه صلى الله عليه وسلم ان ناسا من الحبشة في البحر فلما خاض البحر اليهم هربوا فلما رجع تحمل بعض القوم الى اهلهم فامر عبد الله بن حذافة على من تحمل قال البرماوي ولعل هذا عذر البخاري حيث جمع بينهما مع انه في الحديث لم يسلم واحد منهما وترجمة البخاري لعلها تفسير للهم الذي في الحديث وفي الحديث اخرجه ايضا في الاحكام وفي خبر الواحد ومسلم في المغازي وابو داود في الجهاد والنسائي في البيعة والسير بعث ابي موسى الاشعري ومعاذ ابن جبل رضي الله عنهما الى اليمن قبل حجة الوداع وبه قال حدثنا عبد الله بن عمر عن ابي بردة عامر بن ابي موسى قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا موسى عبد الله بن قيس وهذا مرسل لكنه سياتي ان شاء الله تعالى قريبا من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى متصلا ومعاذ بن جبل قال وبعث كل واحد منهما على مخلاف بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة اخره فاء الكورة والاقليم والرستاق بضم الراء وسكون السين المهملة وفتح التحتية اخره قاف بلغة اهل اليمن واليمن مخلافان وكانت جهة معاذ الى عدن وجهة ابي موسى ثم قال عليه السلام لهما ويسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا الاصل ان يقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا اجمع بينهما لبيع البشارة والانذار والتعسير والتنفير مهموز من باب المقابلة المعنوية قاله الطيبي وقال الحافظ ابن حجر ويظهر لي ان النكتة في الاتيان بلفظ البشارة وهو الاصل وبلفظ التنفير وهو اللازم واني بالذي بعده على العكس للاشارة الى الانذار لا ينفي مطلقا بخلاف التعسير وانكى بما يلزم عنه الاثارة وهو التنفير فكانه قال ان انذر ثم فلم يقبل بخير كقوله تعالى فقولا له قولا لينا فاطلق كل واحد منهما من ابي معاذ موسى ومعاذ الى عمله قال وكل واحد منهما اذا سار في ارضه وكان قريبا من صاحبه اخذ به عند الزيارة فسلم عليه فسار معاذ في ارضه قريبا من صاحبه ابي موسى فجاء معاذ ليسير على بغلته حتى انتهى اليه اي ابي موسى واذا بالعاو ولابي ذر فاذا هو جالس وقد اجتمع اليه الناس فاذا رجل عنده قال ابن حجر لم اقف على اسمه لكن في رواية سعيد بن ابي بردة انه يهودي قد جمعت يداه الى عنقه جمله حالة صنة لرجل فقال معاذ لابي موسى يا عبد الله بن قيس ايم هذا بفتح الياء والميم بغير اشباع اي شيء هذا واصله ايما فاي استفهامية وما بمعنى شيء حذفت الالف تخفيفا ولابي ذر ايما بميم بدل الباء قال ابو موسى هذا رجل كفر بعد اسلامه وفي رواية فقال معاذ لا انزل حتى يقتل قال ابو موسى انما جيء به لذلك فانزل مهمة وفصل مجزوم على الامر قال ما انزل حتى يقتل فاقربه ابو موسى فقتل فنزل فقال لابي موسى فاعبد الله كيف تقرا القرآن قال ابو موسى اتفوقه تفوقا فاقوم الليل واقرأ وقوما بالنهار واقرأ وقوما وانام على فراشي واقوم شيئا بعد شيء اي

ابن جريج من نهاية الى خصاية وقال في القاموس من خمسة انفس الى ثلثمائة او اربعمائة وكان قتادة امير هم وعند اهل المغازي انها كانت قبل الفتح وقال السعدي في معانيه شعبان سنة ثمان فكلفت فيها زاد في الخمس باب من الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين فغنموا ابلا كثيرة فبلغت سهمانا ولابي ذر سهمانا بضم السين وسكون الهاء اثني عشر بعيرا بالسك ونفلنا بضم النون مبنيا للمفعول اي اعطى كل واحد منا زيادة على المستحق له بعيرا بعير آخر فحسبنا ولابي ذر فعد المستملي فرجعت بثلاث عشر بعيرا وهذا مما مر الحديث قد سبق في الخمس كما مر والله سبحانه وتعالى اعلم

باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد

عقب فتح مكة في شوال قبل الخروج الى خيبر عند جميع اهل المغازي في ثلثمائة وخمسين من المهاجرين والانصار الى بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة بعدها تحتية ساكنة قال ابن حجر اي ابن عامر ابن عبد مناف بن كنانة وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق ابن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد قال البخاري وحدثني بالافراد بضم النون قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر اي ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى بني جذيمة داعيا الى الاسلام لا مقاتلا فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فجعلوا يقولون صبانا صبانا بالهمز الساكن منها اي خرجنا من الشرك الى دين الاسلام فلم تكتف خالدا بالتصريح بذكر الاسلام وفهمهم انهم عدلوا عن التصريح اللغة منهم ولم يعتادوا فجعل خالد يقتل منهم ويأسر بكسر السين وسقط في بعض النسخ لفظ منهم ودفع الى كل رجل منا اي من الصحابة الذين كانوا معه في السرية اسيره حتى اذا كان يوم امر خالد ان يقتل كل رجل منا اسيره كذا في فرع اليونينية وعند ابن سعد فلما كان السحر نادى خالد من كان معه اسير فليبرق به عنقه ولابي ذر عن الكشميهني كل انسان بدل قوله رجل قال ابن عمر ففلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي الى المهاجرين والانصار اسيره وعند ابن سعد ان بني سليم قتلوا من في ايديهم حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكرناه فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه ولابي ذر يديه بالتثنية وسقطت من النسخ الصفية لابي ذر فقال اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد قال ذلك مرتين وانما تعم عليه الصلاة والسلام على خالد استحياء لحصره في شانهم وتركه التثبت في امرهم الى ان يريه المراد من قولهم مبانا ولم يرد عليه قوله الا انه تاول انه كان مامورا بقتالهم الى ان يسلموا والله تعالى اعلم

باب سرية عبد الله بن حذافة

بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة بعدها الف ففا ابن قيس بن عدي بن سعد وعلقمة ابن مجزز بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاي الاولى المشددة من صحح عليه في الفرع او بفتح الزاي وقال عبد النبي الكسر الصواب لانهم حزروا منتهى من اساري من العرب وكذا ضبطه ابن ماكولا بالسكون والكسر والمستملي والاصيلي والسنفي ولابي ذر آخره بالحاء المهملة السالمة والمكسورة بعدها ياء ابن الاعور المدلجي بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر اللام وفتح الجيم وبقال انها هذه السرية سرية الانصار فاكد بالفتح اشارة الى احتمال تعدد القصة او يكون على المعنى الاعم اي ان عبد الله بن حذافة نصب صلى الله عليه وسلم على الجملة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد سعد

ابن

انا الليل والنهار يعني لا اتمارس واحدا بل افرق قراءته على اوقات ماخوذ من فواق الناقة وهو ان يحلب ثم يترك
ساعة حتى تدر ثم تحلب قال ابو موسى فكيف تقرأ انت يا معاذ قال انام اول الليل فاقوم بالقدر
وقد قضيت جزئي من النوم بضم الجيم وسكون الزاي بعدها همزة مكسورة وفيه ايضا جزء الليل اجزأ
جزء للنوم وجزء للقراءة والقيام وقال الزركشي تبعا للدميري قبل الوجه قضيت اربي قال
في المصابيح قصد ابن الخطاب المعارضة بين الدليلين انتهى قال الذي جاء في الرواية صحيحة فلا يلتفت
للتخطئة بمجرد التخيل فلما رأيتك الله لي فاحسب نوفني كما احسب فوآتي بهمزة قطع وكسر
السين من غير فوقية في الحسبة الموضعين بصيغة الفعل المضارع اي اطلب الثواب في الراحة
كما اطلبه في التعب ان الراحة اذا قصد بها الاعانة على العبادة حصل الثواب ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فاحتسبت بهمزة وصل وفتح السين اخره فوقية بصيغة الماضي وقال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق قال الحافظ ابن حجر هو ابن منصور اي ابو يعقوب وقال العيني قال الزهري
هو ابن شاهين اي ابو بشر الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن عبد الرحمن بن يزيد الطحان كما جزم به
عن الشيباني بالشين المعجمة والموحدة سليمان بن فيروز عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه ابي بردة
عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث ابا موسى الى اليمن فسأله اي سأل
ابو موسى النبي صلى الله عليه وسلم عن اشربة تصنع لهم اي باليمن فقال عليه السلام له وما هي قال
البتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية بعدها عين مهملة والمزر بكسر الميم وسكون الزاي بعدها
فقال سعيد فقلت لابي بردة ما البتع قال هو نبيذ العسل بالذال المعجمة والمزر
نبيذ الشعير فقال عليه الصلاة والسلام كل مسكر حرام اتفقا رواه اي الحديث جرير
هو ابن عبد الحميد فيما وصله الاسمعيلي وعبد بن زياد كلاهما عن الشيباني سليمان بن فيروز عن
ابي بردة قال في المقدمة ورواية عبد الواحد لها موصولة وبه قال حدثنا مسلم هو ابن
ابرهيم الفراهيدي حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سعيد بن ابي بردة بن ابي موسى
عن ابيه انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم جدك اي جد ابي سعيد ابا موسى عبد الله ابن
قيس الاشعري ومعاذا هو ابن جبل الى اليمن فقال عليه السلام يسرا بالتحتية والسين
المهملة من اليسر ولا تعسرا وبشرا والمعجمة قالمجمة ولا تنفرا بالفاء ونظاوعا اي كونا متفقين
في الحكم ولا تختلفا فان اختلافكما يودي الى اختلاف اتباعكما وحينئذ تقع العداوة والمحاربة بينهم
وفيه اشارة الى عدم الحرج والضيق في امور الملة الحنيفية السمحة قال تعالى وما جعل عليكم
في الدين حرج اي قد وسع عليكم يا امة نبي الرحمة خاصة ورفع عنكم الحرج ايا كان فقال ابو موسى
يا نبي الله ان ارضنا لها شراب تتخذ من الشعير المزر وشراب يتخذ من العسل
البتع فقال كل مسكر حرام فانطلقا كل واحد الى محله فقال معاذ لابي موسى كيف تقرأ
القرآن قال اقرأ حالا كعني قائما وقاعدا وعلى راحلتي ولابي ذر راحلتي مضجعا عليها
والتفوقة تفوقا اي لا اقرأ دفعة واحدة بل كلما يحلب اللبن ساعة بعد ساعة والتواق ما
بين الحلبتين قال معاذ انا انام فانام واقوم فاحتسب نومتي اي طاعتي فاحتسبت نومتي وضرب فسطاطا بمثناة من شعر فجعلا يتزاوران فيزورني
احدهما صاحبه فزار معاذا ابا موسى فاذا رجل لا يعرف ابن هو باسمه فقال معاذ
ما هذا فقال ابو موسى يهودي اسلم ثم ارتد فقال معاذ لا اضرب عنقه تابعه اي
تابع مسلما العقدي عبد الله بن يحيى وصله البخاري في الاحكام ووهب ولابي ذر ووهبت
بضم الواو وفتح الهاء مصغرا ابن جرير ممن وصله احمد بن حنبل في مسنده عن شعبة ابن
الحجاج وقال وكيع مع ما وصله في الجهاد والنضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة
الشاكنة ابن شميل ممن وصله البخاري في الادب وابو داود هشام بن عبد الملك ما وصله
النسائي عن شعبة بن الحجاج عن سعيد عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه
قوله وقال وكيع اي لمشايخه للشيباني وحماد رواه جرير بن عبد الحميد ممن وصله عن الشيباني
سليمان بن فيروز عن ابي بردة فسقط ورواه جرير ايضا لابي ذر وبه قال حدثني بالافراد
عباس بن الوليد بالموحدة والشين المهملة هو النرسي بفتح النون وسكون الراء وكسر
الشين المهملة ونسبه هو النرسي لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن ايوب ابن
عابد اللوني قال سمعت طارق بن شهاب الاحمسي يقول حدثني بالافراد ابو موسى الاشعري
رضي الله عنه انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ارض قومي اي اليمن فجئت
والنبي صلى الله عليه وسلم بمنى اي نازلا الابطح ثم بطحاء بين مكة والمدينة سميت بذلك لانبساط سيل واديها فقال
بما اهللت يا عبد الله بن قيس قلت لبيك بما اهل به رسولك قال فهل سقت معك هديا قلت لا قال فطف بالبيت واسع بين الصفا والمروة
ثم حل بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام اي من احرامك ففعلت ما امرني به صلى الله عليه وسلم من الطواف
والسعي والاهلال حتى استطفت في امري اي من نسائي فلبين اي سرحت شعري بالمشط واسبي وكنا
نفعل به ذلك حتى استخلف عمر بضم التاء الفوقية وسكون الخاء مبنيا للمفعول وذا نوى الى قفا
الى عمران ناخذ بكتاب الله فانه يامرنا بالتمام قال الله تعالى واتموا الحج والعمرة لله وان ناخذ بسنة
النبي صلى الله عليه وسلم فانه لم يحل من احرامه حتى نحر الهدي ومباحث ذلك مرت في الوضوء
قال حدثني بالافراد حدثنا بكسر ونشديد المثناة التحتية ابن موسى البلخي رمي بالارجاء لكنه ثقة
يحيى بن عقيل الله بن صنيع المكي عن ابي معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الموحدة
نافذ بالغاء والذال المعجمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما ارسل رسول الله
صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن سنة عشر قبل حجة الوداع ليعلمهم القرآن والشرائع
ويقضي بينهم ويأخذ الصدقات من اموالهم انك ستاتي قوما من اهل الكتاب التوراة والانجيل
وسقطت لفظة من لابي ذر وله كتاب فاجئتهم فادعهم الى ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله فان هم طاعوا ولابي ذر طاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم
بالكاف ولابي ذر عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم طاعوا ولابي ذر طاعوا لك بذلك
فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم بالكاف ولابي ذر عليهم صدقة توخذ من اغنيائهم فترد على
فقرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم اي احذر اخذ نفائس اموال المصر
واتق دعوة المظلوم فانه اي فان لسان المظلوم يبينه اي الدعاء وبين الله حجاب قال
ابو عبد الله البخاري على عادته في تفسير الفاظ غريبة تقع له من القرآن اذا وافقت لغة من
الحديث طوعت له نفسه تبعا لها طاعت له نفسه واطاعت بالهمزة في لغة وطاعت بغير همزة
ويقال اذا اخبر عن نفسه طعت اي فلانا بكسر الطاء وطعت بضمها واطلعت بزيادة الهمز قال في
القاموس طاع له يطوع ويطاع انقاد كانطاع وقال الازهري الطوع نقيض الكره وطاع له انقاد فاذا
مضى لامره فقد اطاعه وفعله قال ابو عبد الله اي البخاري ساقط في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا مسلم
ابن حرب الواسطي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حبيب بن ابي ثابت الاسدي الفقيه
المجتهد عن سعيد بن جبير المولى الكوفي عن عمر بن ميمون بفتح العين الاودي المخضرم ان معاذا
رضي الله عنه لما قدم اليمن صلى بهم الصبح فقرأ فيها بقوله تعالى واتخذ الله ابرهيم خليلا فقال
رجل من القوم المصلين جاهلا ببطلان الصلاة وبالكلام الاجنبي او كان خلفه لم يدخل في الصلاة
ولم يلتفت الحافظ ابن حجر على سهوه كما قال في المقدمة لعقد قرت عين ام ابرهيم لما حصل لها من السرور
زاد معاذ هو ابن معاذ البصري عن شعبة بن الحجاج عن حبيب اي ابن ابي ثابت عن
سعيد اي ابن جبير عن عمرو اي ابن ميمون الاودي ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث
معاذا الى اليمن فقرا معاذ في صلاة الصبح سورة النساء فلما قال واتخذ الله ابرهيم خليلا
قال بحتل او فخذ بتصل قرت عين ام ابرهيم اي حين رددت دمعتها الى دمعة السرور ارادة ودمعة الحزن
كانت ومراده من اعادته بيان تعمده صلى الله عليه وسلم لمعاذ وفهم من حديث ابن عباس السابق
وهذا الحديث انه لعنه اميرا على المال قد على الصلاة ايضا بعثه علي بن ابي طالب وخالد
ابا الوليد رضي الله عنهما الى اليمن قبل حجة الوداع وبه قال حدثني بالافراد محمد ابن
عثمان بن حكيم ابو عبد الله الكوفي قال حدثنا شريح بن مسلمة بضم السين المهملة اخر حاء مهملة
ومسلمة بفتح الميمين واللام الثقيلة قال حدثنا ابراهيم بن يوسف بن اسحق بن ابي اسحق عمرو
قال حدثني بالافراد ابي يوسف عن جده ابي اسحق عمرو عبد الله السبيعي انه قال سمعت البراء
ابن عازب رضي الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع خالد بن الوليد
الى اليمن اي بعد رجوعهم من الطايف وقسمة الغنائم بالجعرانة قال ثم بعث عليا بعد ذلك
مكانه اي مكان خالد فقال له عليه السلام مر اصحاب خالد من شاء منهم يعقب بضم الياء وفتح
العين وتشديد القاف المكسورة اي يرجع معك الى اليمن بعد ان رجع منه فليعقب فليرجع
قال البراء فعقبت اوقع مثل جوار خذفت اليها استخفافا لابي ذر ما الاصيلي اوقع بتاء مشددة
ويجوز تخفيفها ذوات عدد اي كثيرة قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تحريرها وهذا الحديث من
افراده وبه قال حدثني محمد بن بشار بندار العبدي قال قال حدثنا روح بن عبادة بضم
العين وتخفيف الموحدة القيسي ابو محمد البصري قال حدثنا علي بن سويد بن منجوف بفتح
الجيم وسكون النون وضم الجيم وبعد الواو الساكنة فالمهملة فهي البصري عن عبيد الله بن بريدة

عن ابيه بريدة بن الخصيب بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة اخو مؤتلة متصغر الاسلمي رضي الله عنه
انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم عليا الى خالد ليقبض الخمس اي خمس الغنيمة قال بريدة وكنت
ابغض عليا رضي الله عنه لانه رآه اخذ من الغنم جارية وقد اغتسل فظن انه غنمها وطئها وكان عليها
وللاسمعيلي من طريق ابي روح بن عبادة بعث عليا الى خالد ليقسم الخمس وفي رواية له ليقسم الفيء
فاصطفى علي منه لنفسه مستبية اي جارية تواصيح وراسه يقطر فقلت لخالد الا ترى الى هذا
يعني عليا فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك الذي رأيت من علي رضي الله عنه
له عليه الصلاة والسلام فقال يا بريدة اتبغض عليا فقلت نعم قال لا تبغضه فان له في الخمس اكثر
من ذلك وفي طريق عبد الجليل قال فما كان في الناس احد احب الي من علي ولعل الجارية كانت بكرا
غير بالغ فادى اجتهاده رضي الله عنه الى عدم الاستبراء وفيه جواز التسري على بنت النبي صلى الله
عليه وسلم خلاف التزوج عليها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد
الواحد ابن زياد عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة الكوفي قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي نعم
بضم النون وسكون العين المهملة قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول بعث علي بن ابي طالب
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن بذهيبة بضم الذال المعجمة مصغر ذهبة وهي القطعة
من الذهب قاله الخطابي وتعقب بانها كانت تبرا فالتانيث باعتبار معنى الطبيعة او انه قد
يونث الذهب في بعض اللغات في اديم مقروظ بالقاف والظاء المعجمة اي قد دبغ بالقرظ
لم تحصل اي لم تخلص الذهبية من ترابها المعدني بالسبك قال فقسمها بين اربعة نفر
بتاء الغيبة بدل الميم بين عيينة بن بدر نسبه الى جده الاعلى لانه عيينة بن حصن بن حذيفة ابن
بدر الفزاري واقرع بن حابس الحنظلي عم الحماسي فيه شاهد على ان ذا الالف واللام من الاعلام الغالبة
قد ينزعان عنه في غير النداء ولا اضافة ولا ضرورة وقد حكى سيبويه عن العرب هذا يعم انفلين
مبارك قاله ابن مالك وزيد الخيل بالام ابن مهلهل الطائي لم اخذ بني بهثان وقيل له زيد الخيل لكرم
الخيل التي كانت عنده وتسمية النبي صلى الله عليه وسلم زيدا الخير دليل للام واثنى عليه فاسلم
وحسن اسلامه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم والرابع اما علقمة بن علاثة بضم العين
المهملة وتخفيف اللام والمثلثة العامري واما عامر بن الطفيل العامري والشك في عامر
وهم من عبد الواحد فقد جزم به في رواية شعيب بن مسروق بانه علقمة بن علاثة وقد مات ابن
عامر بن الطفيل فانه مات قبل ذلك بخراج طلح له في اصل اذنه كافرا فقال رجل من اصحابه لم يسم
وكانوا بهم ستراعليه كنا نحن احق بهذا القسم من هؤلاء الاربعة قال فبلغ ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فقال الا توتموني وانا امين من في السما ياتيني خبر السما صباحا ومساء
فقام رجل غائر العينين بغين معجمة وتحتية ثم نون فاعل اي عينيه داخلتين في محاجرهما لاصقتين
بغار الحدقة ناشز الوجنتين بضم الميم وسكون الشين المعجمة وتعد الفا اي بارزهما ناشز
الجبهة بشين ونون اي مجتمعتين مرتفعتها كث اللحية كثير شعرها محلوق الراس موافقا لسيما
الخوارج في التحليق مخالفا للقوم في تنويعهم شعورهم مشمر الازار رافعه اشمه فيما ذكره الحوفي بجزم
التميمي وفي السهيلي ان اشمه نافع كما في ابي داود لو قيل حرقوص بن زهير كما جزم به ابن
سعد فقال يا رسول الله اتق الله فقال عليه السلام ويلك اولست احق اهل الارض
ان يتقي الله قال ثم ولى الرجل قال خالد بن الوليد يا رسول الله الا اضرب عنقه وفي علامات
النبوة قال عمر يا رسول الله ائذن لي فيه فاضرب عنقه ولامناقاة بينهما لاحتمال ان يكون كل
منهما قال ذلك فقال عليه الصلاة والسلام لا لعله ان يكون يصلي فقال خالد وكم
من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اومر
ان اقتب الناس بفتح الهمزة وسكون النون وضم القاف بعدها موحدة كذا ضبطها ابن
هرون وكذا في بعض اللغات وللاصيلي بضم الهمزة وفتح النون وتشديد القاف مع كسرها اي الحث والتفتيش ولا اشق
قلوب الناس ولا اشق بطونهم قال فرماه بنظره عليه السلام اليه الى الرجل وهو مقف
اي مول قفاه ولابي ذر مقفى بالف بعد القاف المشددة بناء على الوقف ومثله بالبا
وهو وجه صحيح قرأ به ابن كثير وقال وراق لكن الوقف بحذفها قليس والكثر ولا يجوز في الوصل
الا الحذف ومعنى انتهاها انتهاء خطا رعاية للوقف وعليه يخرج رواية ابي ذر والحملة قالها
فقال عليه السلام ولابي ذر فقال بالفاء وان يخرج من ضئضئ بضادين معجمتين مكسورتين
الثانية ملتقفة بهمزتين اولاهما ساكنة وللكشميهني صيصي بصادين مهملتين وما بعدي

اي من نسل هذا اقوم يتلون كتاب الله رطبا لمواظبتهم على تلاوته فلا يزال لسانهم رطبا بها او هو
من تحسين الصوت بها لا ينجاوز حناجرهم اي لا يرفع في الاعمال الصالحة فليس فيهم حظ الا بمرون على
لسانهم فلا يصل الى خلوقهم فضلا عن ان يصل قلوبهم حتى يتدبروها يمرقون من الدين الاسلام
كما يمرق السهم اي يخرج بعد ان نفذ من الجهة الاخرى من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية
الصيد المرمي واظنه عليه الصلاة والسلام قال لان ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد اي لاستاصلنهم
كاستاصال عاد وهذا الحديث سبق في باب قول الله تعالى واما عاد فاهلكوا بريح من كتاب
احاديث الانبيا وبه قال حدثنا الحكم بن ابرهيم بن بشر بن قرقد الحنظلي عن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز انه قال لعطا هو ابن ابي رباح فان جابر رضي الله عنه اخبرني صلى الله عليه
وسلم عليا حين قدم من مكة من اليمن ومعه هدي ان يقيم على احرامه الذي كان احرم به لحواله
عليه الصلاة والسلام ولا يحل لان معه الهدي وزاد محمد بن بكر بفتح المهملة وسكون الكاف
البرساني في روايته عن ابن جريج قال عطا قال جابر فقدم علي بن ابي طالب رضي الله عنه
واليمن بسعايته بكسر السين المهملة اي ولايته على اليمن فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم بم بحذف الف ما الاستفهامية فيه على الكثير الشايع اهللت احرمت يا علي
قال بما اي بالذي اهل احرم به النبي صلى الله عليه وسلم قال عليه السلام فاهد بضمة
مفتوحة وامكث بضمة وصل اي البث حالكونك حراما اي محرما كالبث من الاحرام
اي الفراغ من الحج قال فاهدى له عليه السلام على هديا وبه قال حدثنا محمد بالتشديد
المهملة ابن مشرهد قال حدثنا بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي بقاف ومعجمة البصري
عن حميد الطويل ابي عبيدة الطويل انه قال حدثنا بكر وهو ابن عبد الله المزني البصري انه
ذكر لابن عمر ان انسانا حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم اهل بعمرة وحجة فقال اهل النبي
صلى الله عليه وسلم باهلالهما معه وسقطت معه لابي ذر فلما قدمنا مكة قال
عليه الصلاة والسلام من لم يكن معه هدي فليجعلها عمرة وكان مع النبي صلى الله عليه
وسلم هدي فلما قدم علينا علي بن ابي طالب باليمن حاجا فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم بم اهللت بغير الف بعد الميم فان معنا اهلك زوجته فاطمة قال اهللت على رضي الله
عنه اهللت مما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال عليه الصلاة والسلام فامسك
علي احرامك فان معنا هديا والله سبحانه وتعالى اعلم

غزوة ذي الخلصة

بفتح الخا المعجمة واللام والصاد المهملة وبه قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان
قال حدثنا بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة ابن بشر عن قيس لم ابن ابي حازم
عن جرير هو ابن عبد الله البجلي انه قال كان بيت في الجاهلية يقال له ذو الخلصة
الذي كان فيه الصنم وقيل اسم البيت الخلصة واسم الصنم ذو الخلصة وحلى المبرد
كما في الفتح ان موضع ذي الخلصة صار مسجدا جامعا للبلدة يقال لها العبلان من ارض
خثعم وقال له الكعبة اليمانية بتخفيف الياء لكونها باليمن والكعبة الشامية
هي التي بمكة فحذف خبر المبتدا الذي الكعبة كما قرن غير واحد منهم النووي قالوا وبه يزول
الاشكال ويحصل التمييز بين كعبة البيت الحرام وبين التي اتخذوها مضاهاة لها في اليمن
وقال في الفتح الذي يظهر لي ان الذي في الروايات صواب والصنم كان يقال لها اليمانية باعتبار
كونها باليمن والشامية باعتبارانهم جعلوها مقابلة لها متقابل الشام واليمن وبذلك مادة عباض في
بعض الروايات اليمانية الكعبة الشامية بغير واو قال ولعلي كان يقال له تارة كذا
وتارة كذا أو قال السهيلي فاللام من قوله يقال له لام العلة يعني ان وجود هذا البيت كان يقال
لاجل الكعبة الشامية بغيرواو وقال ولعلي كان يقال له كان بزيادة الف بعد الكاف
على وصف الكعبة الحرام بالشامية فقصد تمييزها من هذا الشبه الحادث الذي سمي بالكعبة

غزوة ذات السلاسل

قال ابن سعد في طبقاته فيما قرأته فيها وهي وادي القرى وبينها وبين المدينة عشرة ايام وكان في جمادي الاخرة سنة ثمان من مهاجره صلى الله عليه وسلم انتهى وجزم ابن خالويه في كتاب صحيح التاريخ انها كانت سنة سبع وسميت بذلك لان الاسرى فيها قيدوا زنبط بعضهم الى بعض مخافة ان يفروا اولان بها ماء يقال له السلسل وهي بضم السين وفتح اللام وسكون الثانية بعدها مهملة ساكنة ثم لام مفتوحة فتحتية ساكنة فلام اخرى وهذا هو المشهور وبه جزم ابن خالويه وقيل بفتح اللام وسكون الثانية بعدها جيم

البجلي رضي الله عنه انه قال لنت بالبحر ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر باليمن فلقيت رجلين
من اهل اليمن ذا الكلاع بفتح الكاف واللام المخففة وبعد الالف عين مهملة اسمه اسميع بسكون السين
المهملة وفتح الهمزة الميم وسكون التحتية وفتح الفا بعدها عين مهملة وقيل ابضع بن ناكور او نقال
ابن حوشب بن عمرو ذا رعين بفتح العين وكاناعن ملوك اليمن وكان جرير قضى حاجته فاقبل راجعا يريد
المدينة وكان ايضا قد عزما الى المدينة قال جرير فجعلت احدثهم اي ذا الكلاع وذا رعين ومن معهما عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له حبر من دوعين كان الذي يذكر من امر صاحبك بعني النبي
صلى الله عليه وسلم لقد مر علي اجله منذ ثلاث جواب الشرط مقدرا اي ان اخبرتني بهذا اخبرتك به
بهذا فالاخبار بسبب الاخبار ومعرفة ذي عرين بوفاته عليه الصلاة والسلام اما بطريق الكهانة
او انه كان من المحدثين وذلك على ما ذكره جرير فالظاهر انه قال بسماع من بعض الغادمين سرا
قال الكرماني وتعقيبه في الفتح بانه لو كان مستفادا من غيب لما احتاج الى بني ذلك على ما ذكر من جرير
فالظاهر انه قاله عن الملائكة الكتبة لقديمه واقبلا معي متوجهين الى المدينة حتى اذا كنا في بعض
الطريق رفع لنا ركب من قبل المدينة بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهتها فسبنا لنا ناسا فقالوا
قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابن بكر والناس صالحون فضلا ذو الكلاع وذو
عمرو اخي صاحبك ابا بكر رضي الله عنه انا قد جينا ولعلنا سنعود اليه ان شاء الله لقوالي
ورجعنا الى اليمن قال جرير فاجمعت انا وابو بكر ينكلهم جميع ما عتبار بين معهم وان اقل الجمع اثنان
قال فلا جئت بهم وروي سيف في الفتوح ان ابا بكر بعث انس بن مالك يستنفر اهل اليمن الى
الجهاد فرحل ذو الكلاع ومن معه فلما كان ابتداء بالبناء على الضم اي بعد هذا الامر في خلافة عمر بن الخطاب
وهاجر ذو عمرو قال لي ذو عمرو يا جرير ان لك علي كرامة واني مجهز ك حتى انك معشر العرب لن
ترالوا بخير ما كنتم انما هلاك امير مرتم بفتح الهمزة وتشديد الميم في الفرع وفي غيره بمد الهمزة
وتخفيف الميم اي تكسلوا وترفي لغير اخر ومعنى الشدة واقتم اميرا منكم ابن رضي الله منكم او بجهد
من الاول فاذا كلتنا اي الامارة بالسيف اي بالقهر والغلبة كافرا اي الخلفاء ملوكا يطضنون
عضت الملوك وبرصون رضي الملوك في مخزوة سيف البحر بكسر السين المهملة وسكون التحتية
بعدها فا اي ساحله وهم يتلقون اي يرصدون عيرا بكسر العين المهملة الا تحمل
قريش وامير هم ابي كبيشة عامر وقيل عبد الله بن عامر بن الحراج الفهري القرشي رضي الله عنه
وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا مالك الامام عن وهب
ابن كيسان بفتح الكاف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال بعث ولابي
ذر لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا سنة ثمان قبل الساحل اي جهته وامر عليهم
ابا عبيدة بن الجراح وهم اي الجيش ثلثمائة فخرجت التفاتة من العنبة للتكلم وكنا بالقاوم
ولابي ذر والوقت فكنا نبيض الطريق فقل الزاد فامر ابو عبيدة بازواد الجيش فجمع ذلك كله فكان
فكان الذي جمعه مزودي تمر بفتح الميم والواو والدال المزيد بكسر الميم ما يجعل فيه الزاد فكان
يقوتنا بضم القاف وسكون الواو كل يوم قليل قليل ولابي ذر يقوتنا بفتح القاف وكسر الواو
المشددة كل يوم قليلا قليلا بالنصب على المفعول حتى فني فما يكون من الزاد الا تمرة فلم
يكن يصيبنا تمام اجتمع ثانيا بن الافراد للخاصة الا تمرة تمرة قال وهب فقلت لجابر ما
يعني عنكم تمرة قال لقد وجدنا فقدها حين فنيت بفتح الفاء ثم
افتقدناها الى ساحل البحر فاذا حوت مثل الظرب بفتح الظاء المعجمة المشالة وكسر الراء المخففة
الصغير فاكل منها ثلاثة ايام ثم امر ابو عبيدة بضلعين بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام من اضلاعه ان نصبا فنصبنا
فمر الراكب تحتهما ولابي ذر ثمانية عشر ليلة ثم امر
ابو عبيدة بضلعين بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام من اضلاعه ان نصبا فنصبنا كان الاصل
ان يقول فنصبتنا بالتاء لكنه غير حقيقي التانيث ثم امر بجملها ان ترحلت بتخفيفها الحا
ولابي ذر بتشديد ها ثم مرت بضم الميم وتشديد الراء مبنيا للمفعول عنها غت الضلعين
فلم تنصبها الرحلة لعظمها وبه قال حدثنا سفين بن عيينة قال لقد حفظنا من عمرو
ابن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول بعثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلثمائة راكب اميرنا جملة حالية بدون الواو ولابي ذر فامرنا ابو عبيدة
ابن الجراح نرصد عير قريش فقنيت ازوادنا فامرنا جوع شديد حتى كلنا الخبط
فلقي كنا الحبة وابة في السمك يقال لها العنبر بضمتين من جلدها الاتراس فاكلنا منه
نصف شهر وادهنا بايه السابغة ثمانية عشر رجلا قيل القابل بالزيادة ضبط مالم يضبطه
الاخر القابل بالزيادة فهذا الثاني ولعله العي الزايد وهو الثلاثة وادهنا من ودك بهمزة وصل
وتشديد الدال المهملة من ودكه بفتح الواو والدال المهملة من شحمه حتى ثابت بالمثلثة وتعلالان

موحدة

موحدة فعوقبت اي رجعت الينا اضعافنا الى ما كانت عليه من القوة والسمن بعد ما هزلت من الجوع
فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعه ولابي ذر عن المستملي من اضلاعه فمر بفتح الميم الجمل الجوف رجل
معه مو قيس بن عبادة قال سفين بن عيينة مرة من اضلاعه وللمستملي من اضلاعه فنصبه سقط نصبه لابي ذر واخذ رحلا فجعل تحتها قال ولابي ذر فاجاز عليه قال وكان رجل
من الغور بخمس جزائر عند ما جاعوا ثم نحر ثلاث جزائر ثم نحر ثلاث جزائر بالتكرار ثلاث
مرات الجزائر جمع جزور وهو البعير ذكرا كان او انثى ثم ان ابا عبيدة نهاه عن ذلك لاجل قلة الظهر
فكان عمرو هو ابن دينار يقول اخبرنا صالح ذكوان السمان ان قيس بن سعد الصحابي قال لابيه
سعد بن عبادة لما رجعنا الكنا كنا نجيء الحي جاعا وقال اخر فقلت له فجرت قال نعم
جاعوا اقال لي الخر قال قلت له فجرت قال نعم جاعوا قال اخر قال قلت له فجرت قال نعم
الجزرة قال قلت له فدهنت بضم النون وكسر الهاء مثبتا للمفعول اي فيها وابن عيينة وتكرر
قوله الجزاير مرات وهذه صورة المرسل لان عمرو بن دينار لم يدرك زمان الحديث فلبس لابيه
بذلك ثم رواه الحميدي في مسنده فيما اخرجه ابو نعيم في مستخرجه من طريق بلفظ عن صالح عن
قيس بن سعد بن عبادة قال قلت لابي ذر ولكنت في ذلك الجيش جاعوا لحنظ فاصاب الناس جوع
قال اي اخرهذ كره وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى القطان عن ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز انه قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن دينار انه سمع جابرا رضي
الله عنه يقول غزونا الجيش الخبط وامر ابو عبيدة بن الجراح بضم الجيم مبنيا للمفعول
امير النبي صلى الله عليه وسلم علينا فجعنا جوعا شديدا فالقى البحر ولابي ذر لنا البحر حوتا
ميتا لم نر مثله يعني العظم قال له العنبر وقيل ان العنبر الذي يشم رجيع هذه الدابة وقيل
انه يخرج من قعر البحر باكله بعض دوابه لدسومته فيقذفه رجيعا فيوجد كالجمان الكبار يطفو على
الماء فتلقيه الريح الى الساحل ومو يقيوي القلب الدماغ نافع من العالج والدوقة والبلغم الغليظ وقال
الشافعي رحمه الله تعالى من قال ان العنبر نبات في الارض البحر ملتو مثل عنق الشاة وله رائحة ذكية
وفي البحر دويبة تقصد لذكاريحه ودسمها فتاكله فتلقيها ويكفظها البحر فيخرج العنبر من بطنها
فاكلنا منه نصف شهر فاخذ ابو عبيدة عظما من عظامه فمر الراكب تحته قال ابن جريج فاخبرني
بالفا والافراد ولابوي ذر والوقت واخبرني ابو الزبير محمد بن مسلم المكي بالسند السابق انه
سمع جابرا يقول قال ولابي الوقت فقال ابو عبيدة كلوا اي من الحوت فاكلنا قلنا فقدمنا المدينة
ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا اخرجه الله لكم اطعمونا ان كان معكم
منه سوء فاتاه بالمد اعطاه بعضهم وللاصيلي وتسبهما في الفتح لابن السكن فاتاه بعضهم
بعضو منه فاكله وفيه حكم سنة السمك وضرورة ذلك فيما لا يحفى وفي هذه القرية كان عمر بن الخطاب
وقد روينا حديثها في الغيلانيات وفيه انه لما اصابهم الجوع قال قيس بن سعد من ليشتري مني تمرا
بحرثين في الجزر هنا وانه التمر بالمدينة فجعل يقول واعجباه لهذا الغلام لا مال له يدبر فيما
لغيرين وانه ابتاع خمس جزاير من كل جزور بوسق من تمر فنحرها لهم في مواطن ثلاثة كل يوم جزورا فلما كان
في اليوم الرابع لطاه امين فقال اتريد ان تحضر فتنك ولا مال لك فلما قدم قيس لينقد سعد فقال
ما صنعت في مجاعة القوم قال لحرث قال اصبت قال عمر ماذا قال
بحرثين فنحرت قال ومن نهاك قال ابو عبيدة امير ي قال لم اظن انه لا مال له حتى قالت لا بنك قال
فلك اربع خوايط ادناها حايط لحد معه منه حسين وسقط الحديث بطوله اقتصرت منه على المراد
بكر الصديق رضي الله عنه يا ابن سلمة تشبع من البصرة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
سليمان بن داود ابو الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة العتكي البصري قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح
اللام وبعد التحتية الساكنة مهملة ابن سليمان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن حميد ابن
عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه سقط الصمد فقال لابي ذر
بعثني في الحجة التي امره بتشديد الميم جعله اميرا عليها النبي صلى الله عليه وسلم قبل حجة
الوداع يوم النحر وزاد في الجمعي في جملة رهط وهو ما دون العشرة من الرجال بوذان بفتح الهمزة
وتشديد الجيم الكسورة لغم الرهط وابهم به على الالتفات في الناس لا بحج ولابي ذر ان لا يحج
بعد هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان برفع يطوف وتصبه عطفا على لا يحج وان لا
يحج ولابوي الوقت وذر ولا يطوف بنون التوكيد الثقيلة وبه قال حدثنا عبد الله ابن
رجا بالراي فالجيم الغداني البصري قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال اخر سورة نزلت جاء لوك بها كالة
براءة واخر سورة انزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة

استشكل قوله هنا كاملة الساقط من روايته في تفسير سورة براءة من حيث انها نزلت شيئا فشيئا فالمراد بعضها او معظمها والاقفيها اياة كثيرة نزلت قبل سنة الوفاة النبوية فلعل المراد بقوله سورة براءة الموضحين القطعة من القرآن او الاضافة بمعنى من البيانية اي من اخر سورة براءة والمعنى صنفين القطعة من القرآن او الاضافة بمعنى من البيانية اي من اخر سورة وانا لة الاشكال بالتعبير باجزاء نزلت وبأتي ان شاء الله تعالى في التفسير مزيد لذلك والله الموفق والمعين

وفد بني تميم

اي ابن مر بضم الميم وتشديد الراء ابن ادبن الهميسع بضم الهاء وتشديد الدال المهملة ابن طابخة بموحدة مكسورة وخاء معجمة مفتوحة ابن الياس بن مضر وقد كانت الوفود بعد رجوعه عليه الصلاة والسلام من الجعرانة في اواخر سنة ثمان وما بعدها وعند ابن سعد انه سنة تسع كانت تسمى سنة الوفود وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي حمزة بالصاد المهملة المفتوحة والحاء المهملة الساكنة جامع بن شداد المحاربي الكوفي عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء وكسر الراء بعدها زاي المازني عن عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين رضي الله عنهما انه اتى نفر علة رجال من ثلاثة الى عشرة في سنة تسع من بني تميم فقال لهم عليه الصلاة والسلام اقبلوا البشرى يا بني تميم وذلك انه عليه الصلاة والسلام عرف فيهم اصول العقائد التي هي المنداة والمعاد قالوا بشرتنا فاعط بغير تنا اي اعطنا بعد ما قطع من المال لقوي بكسر الراء وسكون التحتية بعدها مثناة فتحتية ذلك في وجهه وفي يد الخالق فتغير وجهه اي استفاء عليهم لايثارهم الدنيا فجاء نفر من الاشعريين فقال عليه الصلاة والسلام اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا قد بشرتنا فاعطنا اي لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا ذلك يا رسول الله وقد مر هذا الحديث في اوائل بدء الخلق هذا بالتنوين

قال ابن اسحق محمد صاحب المغازي غزوة عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر غزوة مصدر مضاف لفاعله ومفعوله بني العنبر من بني تميم بعثه النبي صلى الله عليه وسلم لما قيل فيما ذكر الواقدي انه اغار وا على ناس من غزاعة فاغار عليهم عيينة ومن معه وكانوا خمسين ليس فيهم انصاري ولا مهاجري فاصاب منهم نائما وسبى منهم فاسقا ولابي ذر عن الكشميهني سبايا سبعين مكسورة بعدها موحدة وعندا لواقدي انه اسر منهم احد عشر رجلا واحدى عشرة امرأة وثلاثين صبيا فقدم ووساومهم ليشتري لك وبه قال حدثني بالافراد زهير بن حرب ابو خيثمة النسائي والد ابي بكر بن ابي خيثمة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن عمارة ابن ابي القعقاع عن ابي زرعة هرم اليحلي الكوفي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لا ازال احب بني تميم بعد ثلاث من الخصال سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها انهم ضبير يقولها باعتبار القلائل وذكر في سمعته باعتبار اللفظ والاصل سمعت ان باعتبار المعنى فيهم اي اشد مني على الدجال اي اذا خرج وكانت فيهم ولابي ذر عن الكشميهني منهم سبية بفتح السين المهملة وكسر الموحدة وتشديد التحتية اي جارية مسبية عند عائشة وكان لها بنة ذرعتق من ولد اسمعيل فتاتها فاعتقتها فاتفقا بان ولد اسمعيل وتعيين اسم المعتوقة هذا سبق في باب من قال من العرب من العتق وجاءت صدقات قومهم اي جمعاة بني قوم فقال عليه الصلاة والسلام هذه صدقات قوم او قومي بيا النسب لاجتماع نسبه الشريف فتسلمهم في الناس من مصروبه قال حدثني بالافراد ابو هيثم بن ابي الهزاز الرازي الصغير قال هشام بن يونس الصنعاني عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم عن ابن ابي مليكة عبد الله ان عبد الله بن الزبير اخبرهم انه قدم ركب بني تميم على النبي صلى الله عليه وسلم وساقها النبي صلى الله عليه وسلم ان يومر عليهم احدا فقال ابو بكر الصدق يا رسول الله امر القعقاع بفتح القافين ابن معبد بن زرارة عليهم فقال عمر بل امر عليهم الاقرع بن حابس يا رسول الله قال ابو بكر ما اردت خلافك فتماريا اي تجادلا حتى ارتفعت اصواتهما فنزلت في ذلك حجرته عليه الصلاة والسلام فقرئت يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا حتى انقضت اي الاية وبأتي ان شاء الله تعالى في تفسير سورة الحجرات مزيد لذلك والله تعالى اعلم

باب وفد عبد القيس

بفتح العين وسكون الباء الموحدة ابن افصى بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح الصاد المهملة ابن دعمي بضم الدال وسكون العين المهملتين وكسر الميم ابن جديلة بالجيم بوزن كبير ابن اسد بن ربيعة بن نزار وهي قبيلة كبيرة يسكنون البحرين وما زال قريق منهم فيها للجمعة بعد المدينة وبه قال حدثني بالافراد اسحق بن راهويه بن راهويه قال اخبرنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي بفتح العين والقاف قال حدثنا فرة بضم القاف وتشديد الراء ابن خالد السدوسي عن ابي جمرة بالجيم والراء عمران الضبعي انه قلت لابن عباس رضي الله عنهما ان ابا جمرة بضم الجيم وفتح الموحدة مبنيا للمفعول لي فيها تنبيذ كذا في الفرع وغيره تنبيذ بفوقية بدل التحتية لي تنبيذ اي بالنصب وكم يضبط ذلك الحافظ ابن حجر وقال اسند الفعل الى الجمرة مجازا التي وقال بعضهم لعلة جارية تنبيذ فاشربه حلوا كانت تلك الجرة ينتبذ لي فيها في جملة جر بفتح الجيم وتشديد الراء جمع جرة كجرار ان اكثر فت منه سكرا بالجيم الساكنة بعدها مثناة فوقية فاطلت الجلوس معهم خشيت ان افتضح لابي اصبر بي مثل حال السكاري فقال ابن عباس قدم وفد عبد القيس القدمة الثانية على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا ثلاثة عشر راكبا كما يوهم الاشج وسبي منهم في التخيير منقذ بن حبان وزيد بن مالك وعمرو بن مرحوم والحرث بن شعيب وعبيد بن همام والحرث بن جندب وصحار بن العباس بصاد مضمومة وحاء مهملة وعند ابن سعد منهم عتبة بن حذرة وهو سنن ابي داود وقيس بن النعمان العبدي وفي المعرفة لابي نعيم جوم العبدي واما ما عند الدولابي من اسمهم كانوا اربعين فيحتمل ان يكون الثلاثة عشر وسيدهم وكذا كانوا ركبانا والباقون اتباعا فقال مرحبا بالقوم حال كونهم غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك المشركين من مضر فيه الدلالة على تقدم اسلامهم على مضر وفيه ايماء المشركين من مضر فيه الدلالة على تقدم اسلامهم وانا لا نصل اليك الا في اشهر الحرم لحرمة القتال فيها عندهم حدثنا بكسر الدال المشددة بصيغة الطلب بكل من الامران علنا به اي بالامر دخلنا الجنة برحمة الله وندعوا من وراءنا من قومنا الذين خلفتنا هم في بلادنا قال امركم باربع اي بارتع جل وانها كم عن اربع عن اربع الايمان بالله بالجر بدل من اربع الاولى هل تدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وان تعطوا من المغانم الخمس كما هو مذكور لكونه على التراخي ولعدم استطاعتهم له من اجل كفار مضر المطالبين فرض ولم يفصل اعلامهم بجميع الاحكام التي يجب عليهم فعلا وتركا والذا اقتصر في المنابذ على الانتباذ وانما ذكر في الصيام من سنن البيهقي الكبير من زيادة ذكر الحج في رواية شاذة وابن قلابة المذكور الراوي في سنده تغير حفظه في اخر امره فلعل هذه مما حدث به بعد التغير والله اعلم وانها كم عن اربع ما انتبذ وفي الايمان عن الانتباذ وهي من اطلاق المحل واراده الحال كما صرح به في رواية هداب كما ذكر رواية النسائي ما يلتبذ في الدبا بالقطع والتغبير ويواصل النخل تنقر قبحته منها وتجاف والحنتم بالحاء المهملة والنون والتوقيبة للبن المخضر والمزفت المطلي بالزفت فاقتصرهن المنابي على هذه الاربعة لكثرة تعاطيهم لها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد عن ابي جمرة بالجيم الضبعي انه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم وفد عبد القيس على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله اني هذا الحي من ربيعة والحي القبيلة سميت القبيلة به لان بعضهم تحيى ببعض وقد حالت بيننا وبينك كفار مضر فلسنا نخلص اليك الا في شهر حرام فمرنا بضم الميم اصله من حذفت الهمزة الاصلية للاستغناء عنها فصارا امرنا فاستغنى عن همزة الوصل فبقي مر على وزن عل لان المحذوف كالفعل بأمر ناخذ بها وندعو اليها من ورائنا اي خلفنا بن قومنا قال عليه الصلاة والسلام امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله اي وان محمدا رسول الله كما صرح به في رواية اخرى والاقتصار على الاول لكونها صارت علما عليها وفي الزكاة وشهادة بزيادة واو وهي زيادة شاذة لم يتابع عليها حجاج ابن منهال احد وعفد بيده واحدة وقد يدل لان الشهادة احدى الاربع واقام الصلاة وان ترد واخمس ما غنمتم ولم يذكر الصوم وانها كم عن الانتباذ او المنسوء في الدبا والنقير والحنتم والمزفت وفي مسند ابي داود الطيالسي باسناد حسن عن ابي بكرة قال اما الذبا فان اهل الطائف كانوا يأخذون القرع فيخرطون فيه العنب ثم يدفنون حتى يهدر ثم يمرث واما النقير فان اهل اليمامة كانوا ينقرون اصل النخلة ثم ينبذون الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يمرث واما الحنتم فجرار حمر كنا نعمل لبنا فيها قبل الخزف فهذه الاوعية التي فيها المزفت بفتحاني اولى ان يعتد عليه من بين غيرها لانه اعلم بالمراد ومعنى النهي عن الانتباذ في هذه الاوعية بخصوصها لانه يسرع الاسكار فيما شرب منها من لا يشعر بذلك ثم نسخت الرخصة في الانتباذ في كل وعاء النهي عن شرب كل مسكر كما سيأتي البحث فيه

بفتح

في كتاب الاشربة ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي ونزيل مصر قال
حدثني بالتوحيد ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين
ابن الحارث وقالوا بلو بن مضر بفتح الموحدة في الاول وضم الميم في الثاني القتباني المصري كان صهر الطحاوي
عن عمرو بن الحارث عن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابن عبد الله بن الاشج المخزومي ان كريبا بضم
الراء وفتح الكاف وفتح الراء وسكون التحتية بعدها موحدة مولى ابن عباس حدثه ان ابن عباس ابن
عبد المطلب بن ازهر القرشي الزهري الصحابي ابن عم عبد الرحمن بن عوف والمسور بن مخرمة الزهري الصحابي
الليلة ارسلوه الى عائشة رضي الله عنها فقالوا له اقرأ عليها السلام منا جميعا وسلها عن
الركعتين اي عن صلاتها بعد العصر وانا بالواو ولابي ذر فاتا اخبرنا بضم الهمزة وكسر الموحدة قال
في الفتح لم اقف على تسمية المخبر ولعله عبد الله بن الزبير انك تصليهما بكسر الكاف والضمير للصلاة
ولابي ذر عن الكشميهني تصليهما بنون بعد التحتية وله عن المستملي تصليها بالتثنية للاثنين اي
الركعتين وقد بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنهما اي عن الصلاة بعد العصر وللكشميهني
عنها قال ابن عباس بالسند السابق وكنت اضرب مع عمر بن الخطاب الناس عنهما بالتثنية
عن الركعتين قال كريب بالاسناد السابق فدخلت على عائشة وبلغتها ما ارسلوني به
فقالت سل ام سلمة رضي الله عنها وعند الطحاوي فقالت عائشة ليت عندي ولكن حدثتني ام سلمة
وزاد المؤلف في باب اذا كلم وهو يصلي في اواخر الصلاة فخرجت اليهم فاخبرتهم بقولها فردوني
الى ام سلمة بمثل ما ارسلوني الى عائشة فقالت ام سلمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
ينهى عنهما وانه صلى العصر ثم دخل علي وعندي نسوة من بني حرام من الانصار وضلبهما له
فارسلت اليه الخادم قالي الفتح لم اقف على اسمها فقلت لها قومي الى جنبه عليه الصلاة
والسلام فقولي له تقول لك ام سلمة يا رسول الله اسمعك تنهى عن صلاة هاتين الركعتين
بعد العصر فاراك بفتح الهمزة تصليهما فان اشار بيده فاستاخري عنه ففعلت الجارية
ذلك فاشار بيده فاستاخرت عنه فلما انصرف قال حين فرغ من الصلاة قالت نابنت ابي امية
هو والد ام سلمة سالت عن الركعتين اللتين تصليهما بعد العصر انه اتاني اناس من
عبد القيس بالاسلام من قومهم فشغلوا عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان
وعند الطحاوي من وجه اخر قدم على فلابيض الصدقة فنسيتهما ثم ذكرتهما فكرهت ان اصليهما في
المسجد والناس يصلون يرون فصليتهما ما عندك وهذا الحديث مر في باب اذا تكلم في الصلاة من
وساقه هنا من طريقين بلفظ بكير بن مضر وفي الباب السابق بلفظ ابن وهب والغرض منه هنا
ذكر وفد عبد القيس على ما لا يخفى وبه قال حدثنا محمد بن محمد البعبعي المسندي قال
حدثنا ابو عاصم عبد الملك بن عمرو العقدي قال حدثنا ابرهيم بن طهمان الخراساني عن
ابي جمرة بالجيم مضرد بن عمران الضبعي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال وجمعة جمعت
في الاسلام بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة في مسجد عبد
القيس قرية بشط البحرين وكانوا بنزلون البحرين قرب عمان وتخفيف الواو وقد تهمز وفتح المثلثة والخفيفة
وسقط لابي ذر لفظ قرية وسبق هذا الحديث في باب الجمعة والله تعالى اعلم

باب وفد بني حنيفة

بالحاء ابن صعب بن علي بن بكر بن وائل قبيلة مشهورة بنزولهن اليمامة بين مكة والمدينة
وحديث ثمامة بن اثال مثلثة فميم مخففة بعدها الف فميم والثاء بضم الهمزة مثلثة خنيفة
ابن الثمان بن مثلثة الحنفي وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد التنيسي قال
حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا اي فرسان
وهو من لطف المجازات واسندها هو على حذف مضاف وفي الحديث يا خيل الله اركبي اي فرسان
خيل الله فقال لها اي جهتها محاذ برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه
بسارية من سواري المسجد خرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا
ثمامة كذا في الفرع وغيره ممن وقفت عليه من الاصول المعتمدة والذي في الفتح وعمدة القاري

ما ذا زيادة هنا زيادة ذواعوره الطيبي في شرح مشكاته ان تكون ما استفهامية وذا موصولا وعندك صلة
اي ما الذي استقر عندك من الظن فيما افعل بك او ما نافية اي شيء مبتدا وذا عندك خبر فظن جيرا
فقال عندي خير يا محمد لانك لست ممظلم بل محسن وتنعم ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل ذا دم بالمهملة وتخفيف
وتخفيف الميم اي ان تقتل من عليه دم مطلوب به وهو مستحق عليه فلا عيب عليك في قتله وتقتل
الرط اذا ذكرت في الجزاء ايذان على فخامة الامر وللكشميهني قال في الفتح ذم بالجهة وتشديد الميم اي ذا ذمة
يمتنع قتله فاجيب بالحمل على ان معناه للعلم الحرمة في قومه وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت
تريد المال فسل منه ما شئت فترك بضم الفوقية اي فترك النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان الغد
وسقط لابي ذر لفظ فترك ثم قال عليه الصلاة والسلام ما عندك يا ثمامة قال ما قلت لك
ان تنعم تنعم على شاكر فترك عليه الصلاة والسلام حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة
قال عندي ما قلت لك ان تتصور في اليوم الثاني على الحالين وحذفهما في الثالث وفيه دليل على
حذفه لانه قدم اول يوم اشتد الامر بن عليه وهو القتل لما راى من غضبه صلى الله عليه وسلم في اليوم الاول
فلما راى انه لم يقتله رجا اي فيتم عمله فاقتصر على قوله ان تنعم في اليوم الثالث اقتصر على الايجاب تفويضا
الى جميل خلقه ولطفه صلوات الله وسلامه عليه وهذا ادعى للاستطراف والعفو فقال عليه الصلاة
والسلام اطلقوا ثمامة فاطلقوه فانطلق الى نخل فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
يا محمد والله ما كان على الارض وجه احب الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه الي والله ما كان من دين
ابغض الي من دينك فاصبح دينك احب الدين الي والله ما كان ابغض الي من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد
وان خيلك اخذتني واني اريد العمرة فماذا تري فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتمر
فلما قدم مكة قال له قائل لعلك صبوت بضم الصاد اي خرجت من دين الى دين قال لا والله
ما صبوت ولكن اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي صلى الله عليه وسلم
زاد ابن هشام ثم خرج الى اليمامة فمنعهم ان يحملوا الى مكة شيئا فكتبوا الى النبي صلى الله عليه وسلم انك
تامر بصلة الرحم فكتب الى ثمامة ان يخلي بينهم وبين الحمل اليهم وهذا الحديث قد مر في باب ربط الاسير
في المسجد مختصرا وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شعبة الحكم بن نافع قال اخبرنا شعب هو ابن الحبحاب عن
عبد الله بن ابي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين بضم الحاء ابن نافع المكي نزيل البصرة عن
ابي عمرة قال حدثنا نافع بن جبير بن مطعم القرشي المدني عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال قدم مسيلمة الكذاب بكسر اللام ابن ثمامة بن كبير بالتصغير ابن حبيب بن حرث من بني حنيفة
وكان فيما قال ابن اسحق ادعى النبوة سنة عشر وقدم مع قومه على عهد رسول الله ولابوي ذر والوقت على
عهد النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الخلافة من بعده تبعته وللاصيلي وابي
ذر عن الكشميهني ان يتقبل لي محمد الامر من بعده تبعته وقدم في بشر كثير من قومه بني حنيفة فاقبل
اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيتا لنه وقومه رخا السلام وليبلغهم ما انزل اليه ومعه عليه
الصلاة والسلام ثابت بن قيس بن شماس خطيب الانصار وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قطعة جريد من النخل حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فكلمه في الاسلام فعلب مسيلمة ان يكون له
شيء من امر النبوة فقال عليه الصلاة والسلام لو سالتني هذه القطعة من الجريد ما اعطيتكها
ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله ولئن رايت عرضا عرض لك ليعقرنك الله ولا اراك
الذي رايت بضم الهمزة وكسر الراء ابي وهذا وهذا ثابتا يتحدث بالرؤيا
لانه الخطيب فالتفت عليه الصلاة والسلام لثابت فاجابه عنه بما اجابه وهذا يدل على ان كلا منهما
الخطيب يقوم بذلك ثم انصرف عنه صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس فسالت عما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انك ارى بفتح الهمزة والذي ارى بضم الهمزة وكسر الراء فما رايت
فاخبر ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايت في يدي سوارين من ذهب صفة لهما
فاهمني شانهما فاوحي الي في المنام ان انفخهما فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين
لان الذهب من حلية النساء فاذا هما مسيلمة صاحب اليمامة والعنسي صاحب صنعاء باليمن

وضع النبي في غير موضعه بخران اي نظهر سوكتهما ودعواهما النبوة لعدي الحداني العنسي بفتح
العين المهملة وسكون النون وكسر السين المهملة من بني عنس وهو الاسود واسمه عيهلة بن كعب والاخر
مسيلمة الكذاب وهذا الحديث يرد في علامات النبوة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحق
ابن نصر هو ابن ابراهيم بن نصر السعدي المروزي قال حدثنا عبد الرزاق // بن همام الصنعاني
عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بينا بفتح منيم نائم رأيتني في المنام بضم الهمزة وكسر الفوقية بخزائن الارض
فوضع بضم الواو وكسر الضاد في يدي كفا لافة او سوارا ان من ذهب فكبرا بضم الموحدة عظما
وثقلا على فاوحي الي وللكشميهني فاحي الله الي ان انفخهما بهمزة وصل فنفختهما فذهبا
فاولتهما الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعاء الاسود العنسي وصاحب اليمامة مسيلمة
الكذاب وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في كتاب التفسير بعون الله وقوله حدثنا الضحاك
ابن محمد بالضاد المهملة بعدها لام ساكنة فوقية الحارثي بالحاء المهملة قال سمعت يزيد بن ميمون
الازدي المغربي بكسر الميم وسكون العين وفتح الراء وبعد الالف موحدة المصري قال سمعت ابا رجاء
عمران بن ملحان العطاردي المخضرم من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره يقول كنا من دون الله
فاد او يدنا حجرا واخر بهمزة وللاصيلي وابن عساكر خيرا بالشك طهرا ولابي ذر عن الكشميهني احسن
منه الفينا اي رضيناه واخذنا الاخر والمراد الاخير بالياض والاحسنية كالبياض والنعومة ونحو ذلك
من صفات الاحجار المستحسنة فاذا لم نجد حجرا جمعنا جثوة بضم الجيم وسكون المثلثة قطعة من
تراب جمع فتصير كثيبا نرجيبا بالشاة فحلبناه عليه حقيقة او مجازا عن التقرب اليه
بالتصدق عنه بذلك قاله ابو عبيد الهروي كالكرماني قال واستشهد في الفتح وقال المعنى يجلبه عليه ليصير
نظير الحق ثم طفنا به فاذا دخل شهر رجب قلنا منصل الاسنة بفتح النون وتشديد الصاد المكسورة
وكاسر القنا وغيرهن بسكون النون وقد فسره في قوله فلا يدع رمحا فيه حديد ولا سيما فيه
حديدة الا كسرها والقينا سهم رجب اي نحن وشهر رجب قال تهذي بالتشديد السابق ومنعت
اباؤنا اي عن ذلك لانه كنية النبي بضم المثلثة وكسرها والعين ولابي ذر بعد النبي بفتح المثلثة وسكون
العين اي استمر امره صلى الله عليه وسلم علانا رفيعا على اهل فلما سمعنا بخروجه
الله عليه وسلم اي ظهوره على قومه من قريش بفتح مكة فرزقنا الى النار والى مسيلمة الكذاب بدل من النار
بتكرار العامل الى ان ابا رجاء كان من تابع مسيلمة من قومه بني عطارد

قصة الاسود

عنهلة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح الهاء ابن كعب وكان يقال له ذو الخمار بالخاء المعجمة لانه كان
يخمر وجهه وقيل هو اسم شيطانه العنسي بسكون النون وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
سعيد بن عفير الحرشي بفتح الجيم وسكون الراء الكوفي ثقة قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم
قال حدثنا ابي ابرهيم بن محمد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن عيينة
بالتصغير ابن شهاب بفتح النون وكسر الشين المعجمة بعدها تحتية ساكنة وطاء مهملة الزهري
بضم الزاي المعجمة بعدها هاء ساكنة وكان في موضع آخر اسمه عبد الله قال في الفتح اراد ذلك ان يدفع
على ان المبهم هو عبد الله بن عتبة لا اخو موسى ضعيف جدا واخو عبد الله ثقة وكان عبد
الله الكبير موسى بينهما من ستة ان عتبة بضم المهملة بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود
احد الفقهاء السبعة قال بلغنا ان مسيلمة الكذاب لعنه الله قدم المدينة فنزل في دار
بنت الحرث بالكاف وتشديد التحتية بعد المكسورة بعد سين مهملة
فكانت تحته اي تحت مسيلمة بنت الحرث ولابي ذر ابنة الحرث بن كريز بضم الكاف آخره
زاي صحابية ابن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس فنزل عليها مسيلمة لكونها كانت امراته وهي
اي كيسبه صاحبة الدار امر اولاد عبد الله بن عامر اي ابن كريز بن عبد الرحمن وعبد الملك وعبد
الله وسقط عند الراوي لفظ اولاد وكانت ام عبد الله بن عبد الله بن عامر فسقط عبد الله الثاني
عند الراوي اذ انها زوجة عبد الله بن عامر وابنة عمه لامه وهذا معارض بان كيسبه هذه لم تكن
اذ ذاك بالمدينة وانما كانت عند مسيلمة باليمامة فلما قتل زوجها ابن عمها عبد الله بن عامر
ابن كريز فكانت الدار قطني في المختلف والمتفق وتبعه ابن ماكولا لا بد الذي نزل عليها بنو رملة
بنت الحرث قال في المفاتيح بدال مهملة بعد الهاء المهملة ساكنة لا مر قبلها الف كذا هو عند ابن

سعد بغين معجمة وزاي والحديث هو ابن عطية بن الحرث بن زيد بن الانصار وكانت دارها دار الوفود وانما سمي
صحف بالحرث اذ الحارث بكنت بلالا الف ابن عمها الصحابي ولها صحبة ومبايعة رضي الله عنها فاتاه اي مسيلمة
رسول الله صلى الله عليه وسلم مستيلا فاله وللتبليغ الوحي ومعه ثابت بن قيس بن شماس اي
ثابت الذي يقال له خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قضيب من
جريد النخل فوقف عليه الصلاة والسلام على مسيلمة فكلمه في الاسلام فقال له صلى الله عليه
وسلم مسيلمة ان شئت خليت بينك ... // ولابي ذر عن الحموي والكشميهني خلفنا بينك وله
عن المستملي خليت بينك وبين الامر اي امر النبوة ثم عطفته لنا بعده فقال النبي صلى الله عليه وسلم
له لو سالتني هذا القضيب ما اعطيتك وانى لا اراك بضم الهمزة اظنك الذي اريت بضم الهمزة
وبه ما اريت بضمها ايضا وهذا ثابت بن قيس يجيبك عني الخطيب رسجيبك عني على سبيل التفصيل
فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال عبيد الله بن عبد الله بن عتبة المذكور سالت
عبد الله بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرها في شان مسيلمة فقال
ابن عباس ذكر لي بضم الذال المبنيا للمفعول وسبق ان الذاكر ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم اريت انه وضع بضم الواو وكسر الضاد المعجمة في يدي تثنية يد
اثنا سوارين ولابي ذر اسوارين من ذهب ولابوي ذر والوقت والاصيلي وضع بفتحتين في يدي بلفظ
التثنية ايضا اسوارين بهمزة مكسورة وسكون السين لغة في الشائع منصوب بالياء على المفعولية فعظما
بفاء مضمومة وظاء معجمة مشالة بعدها عين مهملة يقال فظع الامر فهو فظيع اذا جاوز المقدار قال في النهاية
كذا جاء منعديا والمعروف فظعت به اومنه والتعدية تكون حملا على المعنى لانه بمعنى اكبرتهما فحقرتهما
وكرهتهما لكونهما من حلية النساء فاذن لي بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة فنفختهما فطارا فاولتهما
كذابين يخرجان فقال عبيد الله بن عتبة احدهما العنسي الاسود الذي قتل دون
فيروز بالنون وذلك انه كان قد خرج بصنعاء وادعى النبوة وغلب على عامل صنعاء المهاجر بن ابي امية
وقيل انه تربه فلما جاءه اعاد عليه ما قاله لباذام فادعى انه يوحى اليه لهم الحمار حتى قاله نعم وكان فيما رواه البيهقي
في دلائله شيطانا ان يقال لاحدهما سحيق بمهملتين وقاف مصغر والاخر شقيق بمعجمتين وقافين مصغر
ايضا وكانا يخبرانه بكل شيء يحدث في امور الناس وكان باذان عامل النبي صلى الله عليه وسلم بصنعاء فمات
فجاء شيطان الاسود فاخبره فخرج في قومه حتى ملك صنعاء وتزوج المرزبانة زوجة باذان وذكر
القصة في مواعدتها ذا وبة وفيروز وغيرهما حتى تطعا على الاسود ليلا وقد استعفته المرزبانة الخمر
صرفا حتى سكر وكان على باذانة الف حارس فنقب فيروز ومن معه الجدار حتى دخلوا فقتله فيروز واحتز
راسه واخرجوا المراة وما احبوا من المتاع وارسلوا الخبر الى المدينة فعاقا بذلك عند وفاة النبي صلى
الله عليه وسلم بيوم وليلة فاتاه الوحي فاخبر اصحابه فكان الخبر الى ابي بكر وقد ساق المؤلف حديث
الباب مرسلا ولكن في الباب السابق من رواية نافع بن جبير عن ابن عباس وفي مسند
في هذا الباب ثلاثة من التابعين يزيد بن كيسان وعبيد الله بن عبيدة وعبيد الله بن عبد الله

باب قصة أهل نجران

بفتح النون وسكون الجيم بلد كبير على سبع مراحل من مكة وبه قال حدثني بالتوحيد عباس
ابن الحسين بالمهملة والسين المهملة وصم الحاء ابن السين البغدادي القنطري نسبت الى
قنطرة بوذان بنهر بغداد الثقة وليس له في البخاري الا هذا الحديث واخر سبق في التهجد مقرونا
قال حدثنا يحيى بن آدم بن سليمان القرشي الكوفي عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي عن صلة بن زفر العبسي الكوفي عن حذيفة بن اليمان انه قال جاء العاقب
بالعين المهملة والقاف في المرحلة واسمه عبد المسيح والسيد بفتح السين وكسر الخنيف السوده
واسمه الايهم بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح الهاء بعدها ميم او شرحبيل صاحبا نجران اي من اكابر قضاتها
نجران وحكامهم وكان السيد رئيسهم والعاقب صاحب شورتهم يريدان ان يلاعناه ان يباهلاه وكان
معهم ايضا ابن المرئد ابن علقمة وكان المغيرة وصبريم وصاحب مدارسهم وكان النبي صلى الله عليه
وسلم قد دعاهم الى الاسلام وكل عليهم القران فاستعفوا فقال ان انكرتم ما اقول فقد
اباهلكم فقالا احدهما فيما هو السيد لصاحبه العاقب قبل العاقب الذي قال للسيد

باب قدوم الأشعريين

سنة سبع عند فتح خيبر الى ابي موسى و بعض اهل اليمن وهم وفد حمير سنة الوفود وسنة تسع وليس المراد اجتماعهم في الوفادة وسقط لفظ باب لابي ذر فالتالي يرفع وقال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم ابي الاشعريون مني وانا منهم مني من وانا منهم بالانتمالية ومعنى ذلك للمبالغة في اتحاد طريقهما واتفاقهما على طاعة الله تعالى والحديث موصول عند المؤلف في الركوبة قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي واسحق بن منصور ابو ابرهيم السعدي قال حدثنا يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي قال حدثنا ابو زائدة هو يحيى بن زكريا بن ابي زائدة واسمه ميمون او خالد الهمداني الكوفي عن ابيه زكريا الاعمى الكوفي عن ابي اسحق محمد بن عبد الله السبيعي عن الاسود بن يزيد النخعي الكوفي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال اتيت قدمت انا واخي ابو رهم او ابو بردة بن ابي موسى على النبي صلى الله عليه وسلم عند فتح خيبر صحبة جعفر بن ابي طالب فكثنا خمسين ليلة او نحوها ثم قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اقيموا هنا وانتظروا قدوم جعفر واصحابه فاقمنا معه فوافقنا فتح خيبر فاسهم لنا او قال اعطى منها لنا وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا الا لمن شهد معه الا لاصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم قال ابو موسى وكان ناس من الناس يقولون لنا يعني لاهل السفينة نحن سبقناكم الهجرة فدخلت اسماء بنت عميس التي كانت هاجرت مع جعفر الى النجاشي فيمن هاجر من النساء على حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وقد كانت اسماء هاجرت الى النجاشي فجاء عمر فدخل على حفصة واسماء عندها فقال عمر متى قدمت هذه الحبشية البحرية فقالت اسماء نعم فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت وقالت كلا والله كنتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في دار او في ارض البعداء البغضاء بالحبشة وذلك في الله وفي رسوله وايم الله لا اطعم طعاما ولا اشرب شرابا حتى اذكر ما قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن كنا نؤذى ونخاف وسأذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأسأله والله لا اكذب ولا ازيغ ولا ازيد على ذلك فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا نبي الله ان عمر قال كذا وكذا قال فما قلت له قالت قلت له كذا وكذا قال ليس بأحق بي منكم وله ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم اهل السفينة هجرتان قالت فلقد رأيت ابا موسى وأصحاب السفينة يأتوني أرسالا يسألوني عن هذا الحديث ما من الدنيا شيء هم به أفرح ولا أعظم في أنفسهم مما قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بردة قالت اسماء فلقد رأيت ابا موسى وانه ليستعيد هذا الحديث منها

هنا مختصرا ويسبق تاما في بدء الخلق ومراده منه هنا قوله فجاءنا من اهل اليمن قال في الفتح واستشكل بان
قدوم وفد بني تميم كان سنة فتح وقدوم الاشعريين كان قبل ذلك عقب فتح خيبر سنة سبع
واجيب باحتمال ان يكون طائفة من الاشعريين قدموا بعد ذلك وبه قال حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي البصري قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم ابن حازم قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن اسمعيل بن ابي خالد الاحمسي مولاهم البجلي عن قيس بن ابي حازم البجلي عن ابي مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الايمان ههنا واشار بيده الى جهة اليمن
ذ عن الحموي والمستملي فاشار بيده الى جهة اليمن اي اهلها لانه ينسب اليها وان كان من غير اهلها
وفيه رد على من زعم ان المراد بقوله الايمان يمان الانصار لانهم يمانيون الاصل لان في اشارته الى اليمن
ما يدل على ان المراد به اهله الذين كان اصلهم منها وسبب الثنا عليهم بذلك اسراعهم الى الايمان
وحسن قبولهم له ولا يلزم من ذلك نفيه عن غيرهم كما لا يخفى والفدادين بفتح الجيم والفاء مخففا
وهم الرقة والرحمة وغلظ القلوب بكسر الغين المعجمة وفتح اللام بعدها معجمة في الفدادين بالفاء
والذال المهملة من الافدلي مشددة جمع فداد وهو الشديد الطوت عند اصول اذناب الابل عند
سوقهم لا شتغالهم بمعالجة ذلك من امور دينهم وذلك فتنتض لقساوة القلب على ما لا يخفى من
حيث يطلع قرنا الشيطان اللعين بالتنبية حالا بعد اسناده الى ضمير التثنية في الحالين
فاذا طلعت كانت بين قرنيه ربيعة ومضر في موضع جر بدلا من الفدادين غير منصرفين ومما قبيلتان
مشهورتان ومر الحديث باوآخر بدء الخلق في باب جرمال المسلم وبه قال حدثنا ابن بشار بندار
العبدي حدثنا ابن ابي عدي بضم العين محمد واسم ابي عدي ابراهيم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان
الاعمش عن ذكوان ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال خاطب اصحابه وفيهم الانصار اتاكم اهل اليمن هم ارق افئدة والين قلوبا قال الخطابي وصف
الافئدة بالرقة والقلوب باللين لان الفؤاد غشاء القلب فاذا رق نفذ القول وخلص الى ما وراءه
واذا غلظ بعد وصوله الى داخل فاذا صادف القلب لينا علق به وتمخض فيه وقال البيضاوي الرقة
ضد الغلظ واللين يقابل القسوة واستعيرت في احوال القلب فاذا اتصف الحق وعرض عن قبوله
وكم تتاثر بالآيات والنذر يوصف بالغلظ فكانت شفافة ضعيفا لا ينفذ فيه الحق وجربه صلب
لا يؤثر فيه الوعظ واذا كان بعكس ذلك يوصف بالرقة واللين فكان صاحبه رقيقا لا يابى نفوذ الحق
وجوهر لين يتاثر بالنصح والتطيب فيه قولا خر يأتي ان شاء الله تعالى ولما وصفهم بذلك اتبعه
عامر كالنتيجة والفائدة فقال عليه الصلاة والسلام الايمان يمان مبتدا وخبر واصله يمني
بياء النسبة حذفت اليا تخفيفا وعوض عنها الالف اي الايمان منسوب اهل اليمن لان صفاء
القلب ورقته ولين جوهره يودي به الى العرفان الحق والتصديق به وهو الايمان والانقياد والحكمة
يمانية تخفيف النا قلنهم معادن الايمان وينابيع الحكمة ذو الخف الكاذب كالاصحاب ذا النفس
والخيلاء الكبر واحتقار الغير في اصحاب الابل والفدادين المسكنة والوقار الخضوع في اهل
الغنم قال البيضاوي في تخصيص الخيلاء باصحاب الابل والوقار باصحاب الغنم ما يدل على ان مخالطة
الحيوان ربما تؤثر في النفس وتعدي اليها هيآت واخلاقا تناسب طباعها وكلا يداحوا لها وقال
غندر محمد بن جعفر فيما وصله احمد عن شعبة بن الحجاج عن سليمان الاعمش انه قال سمعت
ذكوان الزيات عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث السابق واعادة التصريح
الاعمش بسماعه من ذكوان وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي ابو
بكر عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن نور بن زيد المدني لا الشامي عن ابي الغيث بالمعجمة
المفتوحة والمثلثة بينهما ياء ساكنة مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان يمان والفتنة ههنا يعني نحو المشرق ههنا
تطلع قرن الشيطان بالافراد ومر ما فيه قريبا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اتاكم اهل اليمن اضعف قلوبا وارق افئدة قال في شرح المشكاة يمكن ان يراد بالفؤاد
والقلب ما عليه اهل اللغة في كونهما مترادفين فلا حاجة الى تاويل احدهما بمعنى غير المعنى السابق فان الرقة
مقابلة للغلظ واللين مقابل للشدة والقسوة فوصف اولا بالرقة يشير الى الخلق مع الناس
وجلوس العشيرة مع الاهل والاخوان قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك
وثانيا باللين ليوذن بان الايمان النازلة والدلايل المنصوبة ناجعة فيها واضحة بقيم

على التعظيم لامر الله الفقه وهو ادراك الاحكام الشرعية العملية بالاستدلال على اعيانها
يمان قد الحكمة يمانية ولابي ذر وابي الوقت يمان بلا ها تانيث قال في الفتح الاظهر ان المراد من
يتشبث بالتمكن بل هو المشاهد في كل عصر من احوال سكان جهة اليمن اذ غالبهم رقاق القلوب والاديان
وغالب من يوجد في جهة الشمال غلاظ القلوب والاديان وعند البزار من حديث ابن عباس بينما
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة اذ قال الله اكبر جاء نصر الله والفتح وجاء اهل اليمن فقيه قلوبهم
طاعتهم الايمان يمان والحكمة يمانية وعن جبير بن مطعم عند صلى الله عليه وسلم يطلع عليكم اهل اليمن
كانهم السحاب هم خير اهل الارض رواه احمد والبزار وابو يعلى وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله ابن
عثمان بن خبلة العابدي المروزي البصري الاصل عن ابي حمزة بالزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش
سليمان عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس انه قال كان حذيفة جامع ابن مسعود فاخبره بفتح الخاء
المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة اخرى ابن الارث الصحابي رضي الله عنه فقال ابن مسعود
مستفهما عنه يا اباعبد الرحمن استعظيم هو لاء الشباب ان يقرؤا كما قرؤا قال اما بالتخفيف انك لو
ولابي ذر ان شئت امرت بتا الخطاب للمتكلم بعضهم يقراء عليك ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فيقرا بزيادة فا قبل الباء وله عن الكشميهني فقرا بصيغة الماضي قال اجل اي نعم قال ابن مسعود
اقرا يا علقمة فقال يزيد بن حديد بالحا المضمومة والدال المفتوحة المهملتين مصغرا الخوز ما ابن
حديد الاسدي التابعي الكبير وله في رواية سفيان ابي داود اما لو علقمة ان يقرا وليس بها قرا قال
ابن مسعود اما بالتخفيف انك ان شئت اجزتك بما قال النبي صلى الله عليه وسلم في قومك
بني اسد من الذم حيث قال عليه الصلاة والسلام فيما سبق في المناقب من ان جهينة وغيرها خير
من بني اسد وقومه النخع من التنا فيما رواه احمد والبزار باسناد حسن عن ابن مسعود قال شهدت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو لهذا الحي من النخع ويثني عليهم حتى تمنيت اني رجل منهم قال علقمة فقرات
تحسبون انه من سورة مريم فقال عبد الله بن مسعود لخباب كيف تري ولاحد فقال لخباب
لعلقمة اخشنت قال عبد الله بن مسعود ما قرا شيئا الا وهو يقراؤه ثم التفت عبد الله بن مسعود
الى خباب وعليه خاتم من ذهب فقال له الم يان لهذا الخاتم ان يلقى بضم اوله وفتح ثالثه اي
يرمى به قال خباب اما بالتخفيف انك لن تراه علي بعد اليوم فالقاه رواه عبدان عن حفص
فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه ابن الحجاج اي عن الاعمش بالاسناد السابق والظاهر
ان خبابا كان يعتقد ان النهي عن خاتم الذهب للتنزيه فنبهه ابن مسعود على انه للتحريم والله اعلم

قصة دوس

بفتح الدال وسكون الواو وبالسين المهملة والطفيل بن عمرو بضم الطا وفتح الفا وعمرو بفتح العين
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ذكوان
عبد الله ابو عبد الرحمن الامام المدني المعروف بابن الزناد عن عبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قدم الطفيل بن عمرو الدوسي وكان بفتح اللام وذ والنون لانه كما ذكره هو
هشام بن الكلبي لما اتى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فقال ان دوسا قد هلكت عصت وابت
فادع الله عليهم فقال اللهم اهد دوسا واتهم فرجع الطفيل الى قومه فلم يزل يدعوهم حتى قدم بعد ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر وقد اسلم
بضعة وثمانون بيتا من دوس قد اسلموا وبه قال حدثني بالافراد محمد بن العلاء بن كريب الهمداني
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن
ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما اردت القدوم على النبي صلى الله عليه
وسلم اريد الاسلام عام خيبر سنة سبع قلت في الطريق بالبلة كذا في جميع الروايات وقول الكرماني
انه لا يدري اثبات فا او واو في اوله ليصير موذنا بالعقب بان في هذا العوض يسمى الحزم بالحاء
المعجمة المفتوحة والزاء الساكنة وهو ان يحذف من اول الجزء حرف من حروف المعاني وما جاز حذفه لا
يقال لا بد من اثباته قاله في الفتح من طولها وعنايها بفتح العين والنون والمد معها علما نهاد ارة

الكفرحت والدارة الخص من الدار وكثر استعمالها في اشعار العرب كقول امرء القيس ولاسيما بوما بدارة
قال ابو هريرة والذي غلام لي في الطريق قال في الفتح لم اقف على اسمه وفي رواية محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد
ابن بشر عن اسمعيل بن ابي خالد في العتق ومعه غلام فعلام حمل كل واحد منهما عن صاحبه اي تاه فذهب كل واحد
الى ناحية فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته على الاسلام فبينا نحن عنده اذ طلع الغلام فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك لعله يأخذ الملك له
او بوصف ابي هريرة له والحمل على الاول اولى قال ابو هريرة فقلت ولاني ذرفنا اي البوهريرة هذا الوجه
الله فاعتقه اي بهذا اللفظ ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاعتقه بفتح القاف بغير تاء بعدها والله اعلم

باب قصة وفد طيء

بفتح الطاء المهملة وتشديد التحتية المكسورة بعدها همزة ابن ادد بن زيد بن يشجب قيل وسمي طيئا
لانه اول من طوى بيرا وطوي المنازل وكان اسمه جلهمة وحديث عدي بن حاتم اي ابن عبد الله ابن
سعد بن الحشرج بمهملة ثم معجمة ثم راء ثم جيم بوزن جعفر بن امرئ القيس بن عدي الطائي وسقط
لفظ باب ولفظ قصة لابي ذر وبه قال حدثنا موسى عن اسمعيل المنقري قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث بفتح العين في
الاول وضم الثاني المهملة اخي مسلمة في الثاني الخزومي الصحابي الصغير عن عدي بن حاتم بالحاء المهملة
ابن عبد الله الطائي وابن حاتم الموصوف بالجود انه قال اتانا عمر بن الخطاب في خلافته في وفد بفتح
الواو وسكون الفاء بعدها حاء مهملة بن طيء فجعل يدعو رجلا رجلا من طيء ويسميهم باسمائهم
قبل ان يدعو بل قدمهم عليه وفي رواية احمد اتيت عمر في اناس من قومي فجعل يعرض علي فاستقللتهم
فقلت اما تعرفني يا امير المؤمنين قال بلى اعرفك اسلمت يا عدي واكفروا
واقبلت اذ ادبروا ووفيت بالتخفيف الميم تعرفني بالتخفيف العهد بالاسلام والصدق بعد النبي صلى الله عليه وسلم
اذ اني حين غدروا ووفيت الحق اذ اي حين انكروا قال عدي فلا ابالي اذا كنت تعرف
قدومي فلما اقدمت غيري وكان عدي تصدانيا وسبب اسلامه كما ذكر ابن اسحق ان خيل النبي
صلى الله عليه وسلم اصابت اخت عدي وان النبي صلى الله عليه وسلم من عليها واطلقها بفداء فاستعطفته فقالت له هلك الوالد وغاب الوافد فامنن علي منّ الله عليك قال ومن وافدك
قال عدي بن حاتم قال الفار من الله ورسوله فما قدر على شيء حتى اشارت عليه بالقدوم
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم واسلم وفي الترمذي انه لما قدم قالوا هذا ابن حاتم
وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال قبل ذلك اني لاجد الامان يجعل يده في يدي والله تعالى اعلم

باب حجة الوداع

سميت بذلك لانه صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها وسميت ايضا حجة الاسلام لانه لم يحج من المدينة
بعد فرض الحج غيرها وحجة البلاغ لانه بلغ الناس الشرع في الحج قولا وفعلا وحجة التمام والكمال وسقط لفظ
باب لابي ذر وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثنا مالك هو ابن انس امام الائمة
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
خرجنا من المدينة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع لخمس بقين من ذي القعدة
فاهللنا اي احرمنا من الحديبية بعمرة ثم قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لتبرف من كان
عنده هدي فليهل بلام مشددة ولغير ابوي ذر فليهلل بلامين بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما
من الحج والعمرة جميعا قالت عائشة فقدمت معه صلى الله عليه وسلم مكة وانا حائض ولم اطف

بالبيت ولا بين الصفا والمروة عطف على المنفي السابق على تقدير ولم اسع وهو على طريق الحجاز فشكوت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الطواف والسعي بسبب الحيض فقال انقضي راسك اي على ضفر
شعر راسك وامتشطي بسرحه بالمشط واهلي احرمي بالحج ودعي العمرة اي عملها من الطواف والسعي
والتقصير كما انها تدع الحج نفسها فتكون قارنة كما قاله الشافعي رحمة الله عليه قالت ففعلت بسكون
اللام ما ذكر من النقض الخ وفي فلما قضيت بوم النحر ارسلني رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي طهرت بوم النحر مع اخي عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما الى التنعيم فاعتمرت فقال
عليه الصلاة والسلام هذه العمرة مكان عمرتك برفع مكان خبر هذه اي عوض منها او بالنصب على الظرفية
وفيه بحث تقدم في باب كيف تهل الحايض قالت فطاف الذين اهلوا بالعمرة بالبيت وسعوا بين
الصفا والمروة لاجل العمرة ثم حلوا منها بالحلق او التقصير ثم طافوا طوافا اخر الحج بعد ان
رجعوا من منى واما الذين جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا لاندراج افعال العمرة
في افعال الحج خلافا للحنفية وهذا الحديث مر في باب كيف تهل الحايض فالغرض منه هنا قوله في حجة الوداع
وفيه قال حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي الصيرفي البصري قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال حدثني بالافراد
عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اذا طاف المعتمر طوافا واحدا اجزأ عنه
بالبيت ولم يسع بين الصفا والمروة ولم يحلق ولم يقصر فقد حل من احرامه وهذا مذهب مشهور
لابن عباس قال ابن جريج فقلت لعطاء من اين جئت هذا الا عن ابن عباس قال من قول الله تعالى ثم محلها الى
البيت العتيق ومن امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يحلوا في حجة الوداع قال ابن جريج فقلت
لعطاء انما كان ذلك بعد المعرف بتشديد الراء المفتوحة اي الوقوف بعرفة قال عطاء كان ابن عباس
يراه اي الاحلال قبل وبعد بالبناء على الضم فيهما اي قبل الوقوف وبعده وهذا الحديث اخرجه مسلم
في المناسك وبه قال حدثني بالافراد بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة اخو نون ابن عمرو
وابو محمد البخاري بالموحدة ولحنا المهملة قال حدثنا النضر بالنون والضاد المعجمة ابن شميل بالشين
المعجمة مصغرا قال اخبرنا عن قليس هو ابن مسلم انه قال سمعت طاوسا بالقاف
ابن شهاب الاحبيسي البجلي الكوفي عن ابي موسى الاشعري انه قال قدمت للنبي صلى الله عليه
وسلم حال كوني ناز لا بالبطحاء سبيل وادي مكة فقال
اتحج بهمزة الاستفهام الاخباري اي احرمت بالحج الشامل للاكبر والاصغر قلت نعم قال كيف
اهللت قلت لبيك باهلال كاهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طف بالبيت وبالصفا
والمروة ثم حل بكسر الحاء من عمرتك بالحلق او التقصير قال ابو موسى فطفت بالبيت وبالصفا ثم اتيت
وفي رواية وبالمروة اي وحلقت او قصرت واتيت امراة من قيس لم تسم فعملت راسي بتخفيف
اللام اخرجت القمل منه والحديث مضى في باب من اهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كاهلاله وبه
قال حدثني بالافراد ابو هيثم بن المنذر القرشي الخزاعي قال اخبرنا انس بن عياض المدني
قال حدثنا موسى بن عقبة الامام في المغازي عن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما اخبره
ان حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم
امر ازواجه ان يحللن بالطواف والسعي والتقصير من العمرة عام حجة الوداع فقالت حفصة
يا رسول الله ما يمنعك ان تحل من عمرتك المضعومة الخ اذ ان اكثر الاحاديث انه صلى الله عليه
وسلم كان قارنا فقال اني لبدت راسي اي ضفرت الشعر فلا ندخل فيه قمل وقلدت هدي
بالتعليق كالنعل في عنقه كيعلم فلست احل بفتح الهمزة وكسر المثلثة من احرامي حتى انحر هدي
ليس علة في بقائه على احرامه بل لكونه في الحج على ويبين قوله في رواية اخرى حتى احل من الحج
خلافا للحنفية والحنابلة القايلين بانه جعل العلة ما ذكر في هذا الحديث وسبق مزيد لذلك
في باب التمتع والاقران وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثني بالافراد
ولابي ذر اخبرنا بالخاء المعجمة والجمع شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال
البخاري قال محمد بن يوسف الفريابي حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو قال اخبرني بالافراد
ابن شهاب محمد بن مسلم عن سليمان بن يسار بالتحتية والسين المهملة عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان امراة بن خثعم بالخاء المعجمة والمثلثة ثم تسم امراة استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع يوم النحر والفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم راكب فقالت
يا رسول الله ان فريضة الله على عباده ادركت شيخا كبيرا لو تسلم ويثبتها
على الاختصاص لا يستطيع ان يستوي على الراحلة حال او صفة فهل يقضي بفتح الياء اي يؤدي او يكفي
عنه اذ حج عنه قال عليه الصلاة والسلام نعم يقضي عنه وهذا للترجمة باب الحج عمن لا يثبت

يستطيع الثبوت على الراحلة وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن رافع بن ابي زنبد القشيري النيسابوري فيما قاله الغساني او هو ابن يحيى الذهلي قال حدثنا حسين بن النعمان بالنون المهملة والحاء المعجمة ابو الحسن الخداني شيخ المؤلف يروي عنه بالواسطة وبالبين قال حدثنا فليح ضد فيض الفاء وفتح اللام ابن سليمان عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اقبل النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو اي والحال انه مردوف اسامة وزاد علي القسطلاني بفتح القاف وسكون المهملة محمد ودنا قثم عليهما الصلاة والسلام ومعه بلال المؤذن وعثمان بن طلحة الحجبي حتى اناخ راحلته عند البيت الحرام ثم قال لعثمان ايتنا بالمفتاح اي بمفتاح الكعبة فجاه بالمفتاح ولابي ذر عن المستملي فجاه كما في الفرع بالفتح بلا الف فيهما وفي الفرع شطب بالحبر على الالف في الموضعين ففتح له الباب فدخل النبي صلى الله عليه وسلم واسامة ابن زيد وبلال المؤذن وعثمان بن طلحة الكعبة ثم اغلقوا عليهم الباب فمكثوا مليا اي زمانا طويلا بضم الكاف فيهما نهارا طويلا ثم خرج عليه الصلاة والسلام منها واستبق الناس بالواو ولابوي ذر والوقت فابتدر الناس الدخول بالقاف بدل الواو فسبقتهم ليسكون القاف فوجدت بلالا قائما من وراء الباب وسقط لابي ذر لفظ من فقلت له اي لبلال اين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى بين ذينك العمودين المقدمين وكان البيت قبل ان يهدم ويبنى يزيد من الزبير على ستة اعمدة ستر هن بالسين المهملة ولابي ذر عن المستملي شطرهن بالشين المعجمة صلى بين العمودين من السلم المقدم بالسين المهملة وجعل باب البيت خلف ظهره واستقبل بوجهه الشرقي الذي يستقبله من الجدار حين تلج اي تدخل ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى تلج البيت وفي الفرع شطب على هاتين بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريبا من ثلاثة اذرع قال ابن عمر ونسيت ان اسأله كم صلى بلالا ثم قال ثم صلى صلى الله عليه وسلم وعند المكان الذي صلى فيه مرمر منمر حمرا بسكون الراء بين المهملتين المفتوحتين واحدة المرمر حجر خشن من الرخام نفيس معروف وقد استشكل دخول هذا الحديث في باب حجة الوداع للتصريح فيه بانه كان في الفتح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام انه وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اخبراه ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتهما ان صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم حاضت في حجة الوداع ليلة النفر بعد ما افاضت فقال النبي صلى الله عليه وسلم استفهمها عن عائشة اما بساهي عن الرجوع الى المدينة لانه ظن انها لم تطف طواف الافاضة قالت عائشة فقلت انها قد افاضت الي مكة يا رسول الله وطافت بالبيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم فلينفر بكسر الفاء منا الى المدينة والحديث سبق في باب اذا حاضت بعد ما افاضت من الحج وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي قال اخبرني بالخاء المعجمة والافراد ابن وهب عبد الله المصري قال حدثني بالافراد عمرو بن محمد بضم العين ابن ابان محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كنا نحدث حجة الوداع والنبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا ولابي ذر والوقت فلا ندري ما حجة الوداع اي فلا نعرف ما المراد بها حتى اثنى النبي صلى الله عليه وسلم على الله بما هو اهله ثم ذكر المسيح الدجال فاطنب في ذكره اي اثنى بالبلاغة في ذكره بالذم وقال ما بعث الله من نبي الا انذر امته ولاصيلي انذر امته نوح قومه والنبيون من بعده اي انذروا امهم وعين نوح حالا انه ادم الثاني وانه يخرج فيكم ايها الامة المحمدية عند قرب الساعة ويدعي الربوبية فما اي شرطية الان حفي عليكم من شانه اي بعض شانه فليس يخفى عليكم ان ربكم ليس بناقص ثلاثا ان ربكم ليس باعور وانه اي الدجال اعور عين اليمنى باضافة اعور الى العهد من اضافة الموصوف الى صفته وهذا ظاهر عندنا الكوفيين وقد ذهب البصريون عين صفة وجهه اليمنى ولابوي ذر والوقت بالعين اليمنى فان عينه طافية بالتحتية اي بارزة الا بالتخفيف ان الله حرم عليكم دماءكم اي انفسكم واموالكم حرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا بالتخفيف هل بلغت ما ارسلت به قالوا نعم قال اللهم اشهد قال ذلك ثلاثا وبكلمة او من تحكم بالشك من الراوي والاذ بكلمة فتح جع انظروا لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض اي لا تكفروا فتشبهوا افعالكم افعال الكفار ضرب رقاب المسلمين وقال في شرح المشكاة قوله يضرب بعضكم رقاب بعض جملة مستانفة متبينة لقوله فلا ترجعوا بعدي كفارا فينبغي ان يحمل على العموم وان يقال فلا يظلم بعضكم بعضا فلا تستحلوا دماءكم ولا تهتكوا اعراضكم ولا تستبيحوا اموالكم وفحوى في الاطلاق وارادة العموم قوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما وهذا الحديث اخرجه في الديات والاحكام والحدود وسلم في الايمان وابو داود في السنة والنسائي في

المحاربة وابن ماجة في الفتن وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين الحراني قال حدثنا زهير بضم الزاي ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي قال حدثني بالافراد زيد بن ارقم رضي الله عنه انه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوات سبع غزوة واثنتي عشرة حجة واحدة لم يحج بعدها لانه تزوج في اوائل العام التالي حجة الوداع بنصب حجة على الاولى وبجواز الرفع بتقدير هي قال ابن اسحق السبيعي بالسند السابق وحج بعد الهجرة اخرى قبل ان يهاجر وهذا يوم انه لم يحج قبل الهجرة الا واحدة وليس كذلك فالراوي انه لم يتركه وهو بمكة الى الهجرة فقط وهذا الحديث مر في اوائل المغازي وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث الغوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي بن مدرك بضم الميم وكسر الراء النخعي الكوفي من تابعي التابعين عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير البجلي عن جده جرير رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع لجرير استنصت الناس اي اسكتهم فقال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض قال المظهري يعني اذا فارقة الدنيا فابتلوا بعدي على ما انتم عليه من الايمان والتقوى اي لا تظلموا احدا ولا تحاربوا المسلمين ولا تاخذوا اموالهم بالباطل وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد اي ابن سيرين عن ابن ابي بكرة هو عبد الرحمن عن ابيه الى بكرة نفيع ابن الحارث رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم النحر في حجة الوداع الزمان بواسم لقلل الوقت وكيئن فاراد ههنا السنة قد استدار استدارة هيئته اي مثل حالته يوم خلق الله السموات والارض فالكاف صفة مصدر محذوف وقد اور واستدار بمعنى طاف حول الشيء واذا عاد الى الموضع الذي ابتدا منه والمعنى ان العرب كانوا يخرون المحرم الى صفر وهو النسيء المذكور في قوله تعالى انما النسيء زيادة في الكفر ليتفقوا فيه ويتعللون ذلك كل سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى جعلوه في جميع شهور السنة فلما كانت تلك السنة قد عاد الى زمنه المخصوص به قبل دارت السنة لهيئتها الاولى السنة اثنى عشر شهرا جملة مبينة للجملة الاولى والمعنى ان الزمان في النسامة الى الاعوام والاعوام الى الاشهر عادا الى اصل الحساب والوضع الذي اختاره ووضعه يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم ثلاثة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثلاث سنوالیات ذو القعدة للقعود عن القتال وذو الحجة للحج والمحرم لتحريم القتال فيه واحد فرد وهو رجب مضر عطف على قوله ثلاثة واضيف الى مضر لانها كانت تحافظ على تحريمه اشد محافظة سائر العرب ولم يكن لبسخله احد من العرب الذي بين جمادي بضم الجيم وفتح الدال وشعبان قال تاكيدا وازاحة للريب الحادث فيه من النسيء شهر هذا قال القاضي البيضاوي يريد به تذكارهم حرمة الشهر وتقريرها في نفوسهم ليبني عليه ما اراد تقريره فلذا الله ورسوله اعلم مراعاة للادب وتحرزا عن التقدم بين يدي الله ورسوله وتوقف فيما لا يعلم الغرض من السوال عنه فسكت صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال عليه الصلاة والسلام اليس ذو الحجة ولابوي ذر والوقت ذا الحجة بالنصب حين ليس قلنا بلى يا رسول الله قال فاي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس هو البلدة بضم الباء وبالتاء يريد مكة والالف واللام للتعهد قلنا بلى قال فاي يوم هذا قال الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم قال التوربشتي اراد اموال بعضكم على بعض قال محمد هو ابن سيرين واحسبه اي اظنه قال في رواية واعراضكم اي انفسكم واحبابكم فان العرض يقال للنفس والحسب قاله التوربشتي وتعقب بانه لو كان المراد بها النفوس لكان تكرارا لان ذكر الدماء كاف اذ المراد بها النفوس وقال الطيبي لنظامر ان يراد بالاعراض الاخلاق النفسانية والكلام فيها يحتاج الى فضل تامل فالمراد بالعرض هنا المخلق والتحقيق ما ذكره ابن الاثير ان العرض موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه او في سلفه وانما كان موضع العرض النفس قال من قال العرض النفس اطلاقا للمحل على الحال وحين كان نسبة الشخص الى الاخلاق الحميدة والذم نسبته الى الذهب الذي كانت فيه اولا قال من قال العرض الخلق اطلاقا لاسم اللازم على الملزوم وشبه ذلك بالتحريم بيوم النحر وبمكة وبذي الحجة فقال كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا الانعم كانوا يعتقدون انها عرمة اشد التحريم لا يستباح منها شيء وفي تشبيهه هذا مع بيان حرمة الدماء والاموال تاكيد لحرمة تلك الاشياء التي شبه بتحريمها الدماء والاموال وقال الطيبي وهذا تشبيه مما لم يجر به العادة كما في قوله تعالى واذ تنقنا الجبل فوقهم كانه ظلة كانوا يستخفون دماءهم واموالهم في الجاهلية وغير الاشهر الحرم ويحرمون فيها كانه قال ان دماءكم واموالكم محرمة عليكم كحرمة يومكم وشهركم

وبلدكم وستلقون ربكم يوم القيمة فسيسألكم ولا ألفين ذر نفيسألكم عن اعمالكم الا
بالتخفيف ليبلغ الشاهد الغايب القول المذكور او جميع الاحكام فلعل بعض من يبلغه
بفتح المثناة واللام المشددة ان يكون اوعى له من بعض من سمعه فكان محمد هو ابن سيرين اذا
ذكره يقول صدق محمد ولا ألفين ذر النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال صلى الله عليه وسلم الا هل بلغت
قالها ثلثين وسبق هذا اللفظ بتمامه في غير موضع وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي
قال حدثنا سفيان بن سعيد الثوري احد الاعلام علما وزهدا عن قيس بن مسلم الجدلي ابي عمرو الكوفي
العابد عن طارق بن شهاب البجلي الاحمسي الكوفي قال ابو داود راي الا النبي صلى الله عليه وسلم ولم
يسمع منه انما حدث ان انا شا من اليهود في باب زيادة الايمان ونقصانه ان رجلا من اليهود دفع في
تفسير الطبري ومسند مسدد والمعجم الاوسط للطبراني ان الرجل هو كعب واستشكل من جهة كون
كعب كان اسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم على يد علي فيحتمل انه ثبت ان يكون الذين سالوه جماعة
من اليهود اجتمعوا مع كعب على السؤال وتركوا هو السؤال عنهم عن ذلك ويجوز ان يكون السؤال صدر
قبل اسلامه وقد قال الذهبي في الكاشف انه اسلم زمن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قالوا لعمر يا امير
المؤمنين اية في كتابكم تقرؤنها لو نزلت الاية فينا معشر اليهود لاتخذنا ذلك اليوم عيدا لنا في كل
سنة نعظمه لاجل حصول قيد من اكمال الدين فقال عمر اي اية فقالوا اليوم اكملت لكم دينكم
اي بان كفيتكم عدوكم وظاهرتكم عليه حتى لا تقتل الملك اليوم كما لنا الملك اي كفينا من كان كافرا وهو
اكملت لكم ما تحتاجون اليه في تكليفكم من تعليمكم الحلال والحرام والتوقيف على شرايع الاسلام وقوانين
القياس واتممت عليكم نعمتي بفتح مكة ودخولها امنين ظاهرين وهذا منان الجاهلية ورضيت
لكم الاسلام دينا حالا اختر ته لكم من بين الاديان واذنكم بانه الدين المرضي وحده وثبت قوله ورضيت
الي الخ لابي ذر فقال عمر رضي الله عنه اني لاعلم اي مكان انزلت واين رسول الله صلى الله عليه وسلم
واقف بعرفة ابي في اخر ايات النهار وفي الترمذي من حديث ابن عباس ان يهوديا سأله عن ذلك
فقال فانها نزلت في يوم عيدين يوم الجمعة ويوم عرفة وحديث الباب سبق في باب زيادة
الايمان وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي احد الاعلام عن مالك الامام عن ابي الاسود
محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن عم عروة الاسدي عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة في حجة الوداع فمنا من اهل
بعمرة ومنا من اهل بحج وعمرة ومنا من اهل بحج وكنت ممن اهل بعمرة واهل رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالحج مفردا ثم ادخل عليه الحج الحديث عمر ب وقد تقدم في حجة وحديث الصحيحين
تمام اهل بحج وعمرة وليس في شيء من حديث عمران بن حصين جمع بين حجة وعمرة والمشهور عن المالكية والشافعية
انه صلى الله عليه وسلم كان مفردا وقد بسط امامنا الشافعي القول فيه في اختلاف الحديث وترجح
انه كان احرم احراما مطلقا ينتظر ما يومر به فتزيد عليه للحكم بذلك وهو على الصفا وصوب النووي انه
كان قارنا ويوهن بانه لم يعلم تلك الفسخة بعد الحج ولا شك ان القران افضل من الافراد الذي لا يعتمر في سنته
عند تلوقد سبق في الحج مزيد لذلك فاما من اهل بالحج وحده او جمع الحج والعمرة ابتداء او ادخل العمرة
على الحج كما فعل صلى الله عليه وسلم فلم يحلوا من احرامهم حتى يوم النحر فيحرهدنيه وجه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف هو ابن اخي مالك اخبرنا مالك هو ابن انس امام الائمة عن عبد الرحمن بن نوفل
عن عروة بن الزبير عن عايشة الحديث كما سبق وقال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثنا مالك مثله اي مثل الحديث
المذكور وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا
ابرهيم هو ابن سعد بسكون العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي قال
حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عامر بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد ابن
ابي وقاص مالك رضي الله عنه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من وجع
اشفيت بالشين المعجمة والفاء اشرفت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي من الوجع
ما ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة ابراهم الحكم قوم من قال انها عايشة لان عايشة
اصغر اولاده وعاشت الى ان ادركها مالك بن انس رضي الله عنها قاله ابن حجر في المقدمة فانتصدق
بثلثي مالي استفهام استخباري بحذف الاداة قال عليه الصلاة والسلام لا قلت افاتصدق
بشطره بالنصب بتقدير التوصل قال لا قلت فالثلث قال عليه الصلاة والسلام والثلث كثير
بالمثلثة اي بالنسبة الى ما دونه او التصدق به كثير اجر انك بكسر الهمزة ان تذر بفتح الهمزة
على التعليل وبالذال المعجمة اي ان تترك ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة بتخفيف اللام
فقراء يتكففون الناس بالنهم بان يبسطوها للسؤال ولست تنفق نفقة

تبتغي

تبتغي بها وجه الله الا اجرت لها على اللقمة تجعلها في امرأتك فهما قلت يا رسول الله اخلف
بمكة بعد اصحابي المسافر من مات بها اي المدينة قال صلى الله عليه وسلم انك لن تخلف بان يطول
عمرك فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك اقوام
ويضر بك اخرون من المشركين اللهم امض بهجرة قطع ايتم لاصحابي هجرتهم التي هم
هاجروها من مكة الى المدينة ولا ترددهم على اعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم مالهم
فيخيب قصدهم قال الزهري لكن البايس الذي عليه اثر البوس من شدة الفقر والحاجة تمعد ابن
خولة العامري المهاجري البدري حزن له بصيغة الماضي اي حزن لاجله رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان توفي بمكة بفتح الميم اي موته بالارض التي هاجر منها ولا يصح كشرها الا نفيا
تكون شرطية والشرط لما يستقبل وهو كان قد مات وسبق الحديث في الجنايز والوصايا وبه قال
حدثني بالافراد ابرهيم بن المنذر الحزامي المدني احد الاعلام قال حدثنا ابو ضمرة بفتح الضاد
المعجمة وسكون الميم انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة بسكون القاف الامام في
المغازي عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم حلق راسه في حجة
الوداع والحلاق معمر بن عبد الله بن نضلة بن عوف وعند احمد انه استدعى الحلاق فقال له وهو
قايم عند راسه يا موسى ونظر في وجهه يا معمر امسك رسول الله صلى الله عليه وسلم من شعة اذنه
وفي يدك الموسى قال فقلت والله بر رسول الله ان ذلك لمن نعم الله علي ومنه قال احل وفي الصحيحين
انه حلق الشق الايمن فقسمه بين من يليه ثم قال احلق الشق الاخر فقال ابن ابي طلحة فاعطاه
اياه ولاحد ثم قال صلى الله عليه وسلم اطفان فقسمها بين الناس وبه قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن سعيد السرخسي نزيل نيسابور قال حدثنا محمد بن بكر بفتح المهملة وسكون الكاف
البرساني قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد موسى بن عقبة
عن نافع انه اخبره مولاه ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم حلق راسه في حجة
الوداع بعد الفراغ من النسك وحلق اناس من اصحابه وقصر بعضهم وبه قال حدثنا يحيى
ابن قزعة بفتح القاف والزاي المكي المؤذن قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم
وقال الليث بن سعد الامام حدثني يونس ممالة صلة في الزهريات عن ابن شهاب انه قال
حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما سقط لابي ذر لفظ عبد الله اخبر انه اقبل بسير على حمار ورسول الله صلى الله عليه وسلم
قايم بمنى في حجة الوداع سقط قوله بمنى لابي ذر يصلي بالناس زاد في الصلاة الى غير جدار قال
الشافعي اي الى غير سترة فمر الحمار بين يدي بعض الصف فنزل عنه اي الحمار فصف
مع الناس زاد في باب سترة الامام من كتاب الصلاة فلم ينكر ذلك عليه احد وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد الحافظ البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام انه قال
حدثني بالافراد ابي عروة بن الزبير قال سئيل بضم السين مبنيا للمفعول اسامة بن زيد عن سير
النبي بفتحتين ويسكون ياسير ولابوي ذر والوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته اي حجة الوداع
فقال العنق بفتح العين هو النوع من السير متوسط فاذا وجد فجوة بفتح الفا
والواو وبينهما جيم ساكنة فرجة نص بنون وصاد مهملة مشددة مفتوحتين سار سيرا شديدا
وبه قال حدثنا محمد بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري عن
عدي بن ثابت الانصاري عن عبيد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة ان ابا
ايوب خالد بن زيد الانصاري رضي الله عنه اخبره انه صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع حين
قرب وافعل اجتمعا في وقت واحد والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

باب غزوة تبوك

بفتح الفوقية وتخفيف الموحدة المضمومة موضع بينه وبين الشام احدى عشرة مرحلة لاتنصرف
للتانيث والعلمية او البقعة فتصرف على ارادة الموضع وفي غزوة العسرة بضم العين وسكون السين المهملة
لما وقع فيها من العسرة في الماء والظهر والنفقة وكانت اخر غزواته صلى الله عليه وسلم وكانت في سنة تسع

الصف

الصيني والمو

سنة تسع قبل حجة الوداع افقا قاذ قبلها خطا وسقط لفظ باب لابي ذر فما بعده رفع

وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن العلا بن كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن جده ابي بردة عامر بن ابي موسى عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال ارسلني اصحابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسأله لهم بضم الحاء المهملة وسكون الميم اي ما يرتنيون عليهم ويحملهم اذ هم معه في حيش العسرة وهي غزوة تبوك تقلت يا نبي الله اصحابي ارسلوني اليك لتحملهم فقال والله لا احملكم على شيء ووافقته اي صادفته وهو غضبان اي ولكن الذي اقسم عليه اني لم اكن على غضبته ورجعت الى اصحابي قبل كوني قريبا من منع النبي صلى الله عليه وسلم ان يحملنا دين تخافة مخافة ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم وجد في نفسه اي غضب علي فرجعت الى اصحابي فاخبرتهم الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال والله لا تذهبوا بنفح الهمزة والموحدة بينهما لام ساكنة اخره مثلثة الاسوليجة بضم السين المهملة وفتح الواو وتشديد المثناة تحت وبالجيم ساعة وهي الجزء من الزمان او من اربعة وعشرين جزءا من اليوم والليلة اذ سمعت بلالا اي عبد الله بن قيس يعني يا عبد الله ولابي ذر ابن عبد الله بن قيس فاجبته فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما انتهيته قال خذهذين القرينين تثنية قرن وهو البعير المقرون باخر وهذ بن القرينين ولابي ذر عن الحموي والمستملي هاتين القرينتين وهاتين القرينين اي الناقتين فستة ابعرة لعله قال هذ بن القرينين ثلاثا فذكر الراوي مرتين اختصارا لكن قوله في الرواية الاخرى فامر لنا بخمس ذود تخالف لهذا فيحمل على التعدد او يكون زاد معه واحدا على الخمس والعدد لا ينفي الزايد اتيتا عين حيتئذ من سعد قيل هو ابن عبادة فانطلق بكسر اللام والجزم على الامر هذا الى اصحابك فقيل ان الله او قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء الابعرة فاركبوهن فانطلقت اليهم بهن اي الى اصحابي بالابعرة فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء ولكن والله لا ادعكم حتى ينطلق معي بعضكم الذين سمع مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تظنوا الى حملتكم شيئا فقربتم لقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق الي الذي عند نا المعد في بفتح الدال المشددة وللمستملي ما احببت اي الذي احببته من ارسال حدثنا الى من سمع فانطلق ابو موسى ببعض منهم حتى اتوا الذين سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له اعطاهم ثم اعطاهم بعد فحمل قومهم بمثل ما حملهم به ابو موسى وهذا الحديث اخرجه ايضا في النذور وكذا مسلم وابو داود به قال حدثنا مسدد بالتشديد المهملة ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سعيد بن عبيد الحجاج عن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن مصعب بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى تبوك السبعين ذلك مما ذكر ابن سعد في طبقاته وغيره ان المسلمين تلقهم من الانباط الذين يقدمون بالزيت من الشام الى المدينة اي الريف جمعت جمعا واجلبت معهم لحم وجدام وغيرهم من نقص في العرب فندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس الى الخروج واعلمهم بكمله عن وجهه وعند الطبراني ان عثمان رضي الله عنه كان قد جهز عيرا الى الشام فقال رسول الله هذه مائتا بعير بما قتابها واحلاسها ومائتا اوقية فقال عليه الصلاة والسلام لا بل هذه عثمان ما عمل بعدها واستخلف على المدينة عليا ابن عمه رضي الله عنه فقال اتخلفني في الصبيان والنساء قال صلى الله عليه وسلم الا ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من اخيه موسى حين خلفه في قومه بني اسرائيل لما خرج الى الطور وقد تمسك الروافض وسائر فرق الشيعة في ان الخلافة كانت لعلي وانه وصى له فاضرب الروافض سائر الصحابة بتقدمهم على ما زاد بتضمنه فكفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه ولا جاهد في الذب ولا يمسك لهم به لانه صلى الله عليه وسلم انما قال هذا حين استخلفه بالمدينة وغزوة تبوك بوبذ ان هرون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى لانه توفي قبل وفاة موسى بحوار بعين سنة وبين بقوله الا انه ليس وفي نسخة لا نبي بعدي اذا تضاله به ليس من جهة ما النبوة فتبل الانضمال من جهة الخلافة لانها تالي النبوة في المرتبة فما امانان تكون في حيوته او بعد مماته فخرج بعد مماته لان هرون قبل موسى فتعين ان تكون في حيوته عند تشميره الى غزوة تبوك كتشمير موسى الى مناجاة ربه وذلك ساء ظنه عليه الصلاة والسلام الى تبوك تخلف ابن ابي ومن كان معه وقدم صلى الله عليه وسلم وخلفه لها ابو ذر وابو خيثمة ولحقه

لها

لها وقد ادرج وفد ايلة فصالحهم صلى الله عليه وسلم على الجزية ثم قفل صلى الله عليه وسلم من تبوك ولم يغز كيد وقدم في شهر رمضان وحديث الباب اخرجه مسلم في الفضايل والنسائي في المناقب وقال ابو داود سليمان بن داود الطيالسي فيما وصله البيهقي في دلايله وابو نعيم في مستخرجه حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتبة انه قال سمعت مصعبا فصرح بالتسماع خلاف الاولى في العنعنة ولذا اورد هاهنا وبه قال حدثنا عبيد بضم العين ابن سعيد بكسر العين البسكري قال حدثنا احمد ابن نافع بسكون الفاء بعد فتح النون العنبري قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال سمعت عطاء اي ابن ابي رباح يخبر قال اخبرني بالافراد صفوان بن يعلى بن امية نحن ابنه يعلى ابن امية انه قال تخزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم العسرة بسكون السين ولابي ذر عن الحموي العسيرة بفتحها بعد ها تحتية ساكنة فتاء تانيث قال كان يعلى يقول تلك الغزوة العسيرة اوثق اعمالي بالعين المهملة عندي قال عطاء المذكور فقال صفوان قال ابي يعلى بن امية فكان لي اجير يخدمني بالاحرى لي بسيم فقال الاجير انسانا فعض احدهما يد الاخر قال عطاء فلقد اخبرني صفوان ايهما عض الاخر فنسيته في مسلم ان العاض هو يعلى فانتزع المعضوض يده من في العاض من فمه فانتزع احدى ثنيتيه بالتثنية فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر صلى الله عليه وسلم ثنيته بالافراد لم يوجب له دية ولا قصاص قال ولابي ذر فاهدرها عليه الصلاة والسلام تعالى عطاء وحسبت انه الى صفوان قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم افيدع يده في فيك تقضمها بفتح الضاد المعجمة على اللغة الفصيحة اي تاكلها باطراف اسنانك والاستفهام للانكار كانها في فم فحل في فم ذكر ابل يقضمها بضم الضاد كما سبق وهذا الحديث سبق في الاجارة وياتي ان شاء الله تعالى في كتاب الديات بمباحثه بعون الله وقوته تعالى اعلم

ثنيته

باب حديث كعب بن مالك

سقط باب في بعض النسخ وقول الله عز وجل وعلى الثلاثة الذين خلفوا هو كعب بن مالك ومرارة بن الربيع وهلال بن امية الذين خلفوا عن غزوة تبوك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بفتح الهمزة بعد تحتية ساكنة ثم لام عن ابن شهاب الزهري عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري الشاعر وكان اي عبد الله قايد ابيه من بنيه بفتح الموحدة وكسر النون وسكون التحتية حين عمي وكان بنوه اربعة عبد الله وعبيد الرحمن ومحمد وعبيد الله ولابن السكن من بنيه بالموحدة والقنبة النسالة والفوفية قال ابن حجر والصواب الاول قال سمعت ابا بكر بن مالك يحدث عن حديثه حين تخلف متعلق به لا مفعول فيه عن قصته متعلق بقوله يحدث قال لعبد لم اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها الا في غزوة تبوك غير اني كنت تخلفت في غزوة بدر ولم يعاتب بكسر التاء مرقوم عليها علامة التانيث في ذرع في الفرع اي لم يعاتب الله احدا ولابي الوقت ولم يعاتب بفتح التاء مبنيا للمفعول احد بالرفع تخلف عنها عن غزوة بدر انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بقصد عير قريش بكسر العين الابل التي تحمل المتجرة حتى جمع الله بينهم وبين المسلمين وبين عدوهم كفار قريش على غير ميعاد ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة مع الانصار حين تواثقنا بالمثناة على الاسلام ثم الثلثة تعاهدنا وما احب ان لي بها مشهد بدر وان كانت بدر اذكر اي اعظم ذكرا في الناس منها كان من خبري اني لم اكن قط اقوى ولا ايسر مني كما في مسلم حين تخلفت عنه صلى الله عليه وسلم في تلك الغزاة اي غزاة تبوك والله ما اجتمعت عندي قبلها راحلتان قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة الا ورى بغيرها بفتح الهمزة والراء المشددة اخاروهم غيرها والتورية ان تذكر لفظا يحتمل معنيين احدهما قريب لا خر بعيد يريد البعيد حتى كانت تلك الغزوة غزوة تبوك غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم

في حرسند بد واسند قبل سفرا بعيد او معاذا بفتح الميم والفا وخرزاي قلاة لا ما فيها وعدوا
كثيرا وذلك ان الروم قد جمعت جموعا كثيرا وبرقل رزقها بها بسنة واجلبت معه لخم وجذام
وغسان وقدموا مقدمتهم الى البلقا قحلي بالجيم واللام المشددة ويجوز تخفيفها اواضح المسلمين
امرهم لينا مدبوا اهبة غزوتهم بضم الهمزة وسكون المهملة اي ما يحتاجون اليه في السفر والحرب
ولابي ذر عن الكشميهني اهبة عدوهم بدل غزوتهم فاخبرهم صلوات الله وسلامه عليه بوجهه
الذي يريد والمسلمون معه رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير ولا يجمعهم كتاب
حافظ كذلك بالتنوين وفي مسلم بالاضافة قال النهري يريد الديوان وزاد في رواية معقل
يريدون على عشرة الاف ولا يجمعهم ديوان حافظ وفي الاكليل للحاكم من حديث معاذ انهم كانوا زيادة
على ثلاثين الفا وهذه العدة جزم ابن اسحق واورده الواقدي باسناد اخر موصول وزاد انه كانت معهم
عشرة الاف فرس فتحمل رواية معاذ على ارادة عدد الفرسان ولابن مردوية ولا يجمعهم ديوان حافظ
وقد نقل ابن زنجلة الرازي انهم كانوا ثمانين الفا حين توجهوا الى تبوك اربعين الف حاجر الكشر قاله في الفتح او نحوه
سخنا فقال المروي عن ابي زرعة انهم كانوا سبعين الفا يعني في حجة الوداع فكانه سبق
قلم او انتقال نظر قال كعب بن مالك بالاسناد السابق فما رجل يريد ان يتغيب الا ظن انه
ذر عن الكشميهني ان سيخفى له لكثرة الجيش فما لم ينزل بفتح اوله وكسر ثالثه فيه وحي الله
وعز رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال
وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب في قبظ شدد الباء الموحدة اي الحر الشديد
وتهيأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فالمسلمون معه فطفقت اغدو لكي اتجهز معهم
فارجع ولم اقض شيئا من جهازي فاقول في نفسي انا قادر عليه متى شئت
فلم يزل يتمادى بي الحال حتى اشتد بالناس الجد بكسر الجيم والدال المهملة اي عمل وهو الجد في الشيء المبالغة
فيه ولابي ذر عن الكشميهني حتى اشتد الناس الجد فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمسلمون معه ولم اقض من جهازي شيئا بفتح الجيم فقلت اتجهز بعده صلى الله عليه وسلم
بيوم او يومين ثم الحقهم اغدو بالغين المعجمة اذهب غدوة فصليوا فاصبح الصاد المهملة لا اتجهز
فيوما ولم اقض شيئا ثم اغدو فارجع ولم اقض شيئا فلم يزل يتمادى بي حتى اسرعوا وتفارط الغزو
الكشميهني شرعوا بالشين المعجمة قال الحافظ ابن حجر وهو تصحيف تفارط الغزو بالطاء والظا
المهملتين اي فات وسبق ومنه افرط فلان علينا اي سبق وهمممت ان ارحل فاركب بالنصب عطفا على رحل وليتني فعلت
ذلك فلم يقدر لي فيه ان المراد الاخذ له فرصة في الطاعة فحقه ان يبادر اليها فلا يسوف
لها للاجر منها قال الكرماني فكنت اذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم
فطفت فيهم احزنني ان لا اراني الا رجلا مغموصا بضم الميم وسكون الغين المعجمة بعدها ميم اخرى
مطعونا مدة مواو فصاد مهملة عليه النفاق اي يظن به النفاق ويتهم به وفي بضم الهمزة قال
الزركشي على التعليل قال في المصابيح ليس بصحيح انما هي وصلتها فاعل احزنني او رجلا من عذر
الله من الضعفاء ولم يذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوك فقال وهو
جالس في القوم ما فعل كعب فقال رجل من بني سلمة بكسر اللام وهو عبد الله بن انيس التميمي بفتح
السين واللام كما قاله الواقدي قال في الفتح وهو غير الجهني الصحابي المشهور يا رسول الله حبسه
برداه تثنية برد ونظره في عطفيه بكسر العين المهملة وسكون الطاء المهملة بعدها فاء تثنية عطف
كناية عن كونه معجبا بنفسه ذاهبا وتكبرا لياسة او كني به عن حسنه وبهجته والمعنى نضرة
الرفاهية حسنه واستمتاعه عطفا الرفاهية على عطفي الرجل فقال معاذ بن جبل رضي الله عنه
فبئس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا عليه الا خيرا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم
بينما هو كذلك اذ رأى رجلا منهما يزول به السراب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كن ابا
خيثمة فاذا هو ابو خيثمة سعد بن ابي خيثمة الانصاري وهو الذي تصدق بصاع التمر حين لمز المطوعين
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بلغني انه قد توجه قافلا من تبوك حضرني بثي
فطفقت اتذكر الكذب واقول بماذا اخرج من سخطه غدا واستعين على ذلك بكل ذي رأي من اهلي فلما
قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اظل قادما زاح عني الباطل وعرفت اني لن اخرج منه ابدا بشيء فيه كذب فاجمعت صدقه
اي حزمت به وعقدت عليه قصدي ولابن ابي شيبة وعزمت انه لا ينجيني منه الا الصدق واصبح
رسول الله صلى الله عليه وسلم قادما وكان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فيركع فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون الذين خلفهم
فيشرع في عذره ويحلف له والعلانية بفتح العين واللام ممدودا ضد السر والباء للمصاحبة
فيستغفر لهم ويكل سرائرهم الى الله فجئته فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب بفتح الصاد المعجمة ثم قال تعال فجئت امشي حتى جلست بين يديه وعنده
ناس غيري فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك اي اشتريت فقلت بلى اني والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت ان سأخرج
من سخطه بعذر ولقد اعطيت جدلا بفتح الجيم والدال المهملة فصاحة ووفق كلام تحبب اخرج
من عهدته ما يشبه الى ما بقتل ولا برد ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث
كذب ترضى به عني ليوشكن ان الله ان يسخطك علي ولئن حدثتك حديث صدق تجد
بكسر الجيم اي تغضب علي فيه اني لارجو فيه عفو الله عني لا والله ما كان لي من عذر والله
ما كنت قط اقوى ولا ايسر حتى تخلفت عنك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما
هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك فقمت فصليت
ورمقني رجال بالمثلثة اي ويثبوا من بني سلمة بكسر اللام تابعوني يوصل الهمزة وتشديد
الفوقية فقالوا لي والله ما علمناك كنت اذنبت ذنبا قبل هذا ولقد عجزت ان لا تكون
اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه بما اعتذر اليه المتخلفون بالفوقية وكسر اللام
المشددة ولابي ذر المخلفون باسقاط الفوقية وفتح اللام قد كان كاف تنبيك ذنبك الى
من ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك برفع استغفار بقوله كان
لان اسم الفاعل اجمل عمل فعله فوالله ما زالوا يؤنبوني بالهمزة المفتوحة فنون
مشددة ثم خاء معجمة مضمومة ونونين يلومونني لوما عنيفا والعين ابي ذر اي
اردت ان ارجع فاكذب نفسي فقلت لهم هل لقي هذا معي احد قالوا نعم قال فمن هما
مثل ما قلت فقيل لهما مثل ما قيل لك فقلت من هما قالوا مرارة بن الربيع بضم الميم
وتخفيف الراء العمري بفتح العين المهملة وسكون الميم نسبة الى بني عمرو بن عوف
ابن مالك بن الاوس وهلال بن امية الواقفي بتقديم الواو على القاف نسبة لبني
واقف بن امرئ القيس بن مالك بن الاوس وعند ابن ابي حاتم من مرسل الحسن ان نسبة
تخلف الا وذلانه كان له حائط حين زهاه فقال في نفسه قد عرف فيها فلوا فمنت عامي هذا
فلما تذكرت نيته قال اللهم اشهد لك قد تصدقت به في سبيلك وان الثاني كان لهم
اهل ثم قوائم اجتمعوا فقال لو افقت هذا العام عندهم فلما تذكر قال اللهم لك علي ان لا
ارجع الى اهلي ولا مالي فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرا لي فيهما اسوة بضم الهمزة
وكسرها وقد استشكل بان اهل السير لم يذكروا واحدا منهما فيمن شهد بدرا ولا هو
يعرف ذلك في غير هذا الحديث وممن جزم بانهما شهدا بدرا الازرقي وهو ظاهر صنيع البخاري
ولعقب الازرقي ابن الجوزي ونسب الى الغلط لكن قال الحافظ ابن حجر انه لم يصب
قال واستدل لبعض المتاخرين لكونهما لم يشهدا بكلام ابن اسحاق في قصة خاطب
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يهجم ولا عائنه مع كونه حبس عليه بل قال
لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم قال وابن ذنب المتخلف من ذنب المحبس قال في الفتح وليس

تما استدل به بواضح لانه يقتضي ان البدري عنده اذا جني جناية ولو كبرت لا يعاقب عليها وليس كذلك
وهذا عام مع كونه لخاطب بقصة خاطب فدجلد قدامة بن مظعون الحد لما شرب الخمر وهو بدري وانما لم
يعاقب صلى الله عليه وسلم حاطبا ولا مجره لانه قبل حلدن به انما كانت في بشاشة قلبنا خشية على اهله
وقد لن بخلاف تخلف كعب واصاحبيه فانهم لم يكن لهم عذر اصلا قال فضربت حين ذكر ومما لي اي الرجلين
ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا ايها الثلاثة عن بان من تخلف عنه بالرفع
اي خصوصا الثلاثة كقولهم اللهم اغفر لنا ايتها العصابة قال ابو سعيد التيمي اي انه مفعول فعل محذوف
اي اريد الثلاثة او اخص الثلاثة وخالفه الجمهور وقالوا اي منادى والثلاثة صفة له وانما وحدوا
ذلك لانه في الاصل كان كذلك فنقل الى الاختصاص وكلما نقل من باب الى باب فاعرابه بحسب اصله كافعال
التعجب فاجتنب الناس بفتح الموحدة وتشديد النون اي تغيروا في نفسي الارض فما هي
الارض التي اعرف لتوحشها على وهذا يحكاه المحزون والمهموم في كل شيء حتى يحدث في نفسه قال التسهيلي وانما
اشتد الغضب على من تخلف وان كان الجهاد فرض كفاية لكنه في حق الانصار خاصة فرض عين لانهم
لانهم كانوا بايعوا على ذلك ومصداق ذلك قولهم ويم يحفرون الخندق نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد
ما بقينا ابدا فكان تخلفهم عن هذه الغزوة كبيرة لانها كالنكث لبيعتهم التي وعند الشافعية وجماعة
الجهاد كان فرض عين في زمنه صلى الله عليه وسلم فلبثنا على ذلك خمسين ليلة استنبط منه الزمخشري
اكثر من ثلاث وانما النهي عن الهجر فوق ثلاث محمول على من لم يكن هجره شرعيا فلما صاحبتي مراره فعلا
فاستكانا وقعدتا في بيوتهما يبكيان وانا كنت اشب القوم واجلدهم فكنت اخرج
فاشهد الصلاة مع المسلمين واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد واتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة فاقول في نفسي هل حرك
شفتيه برد السلام علي ام لا ثم اصلي قريبا منه فاسارقه النظر بالتبين المهملة والقاف اي انظر
اليه في خفية فاذا اقبلت على صلاتي اقبل علي وانا التفت نحوه اعرض
عني حتى اذا طال علي ذلك من جفوة الناس بفتح الجيم وسكون الفاء اي اعراضهم مشيت
حتى تسورت اي علوت جدار حائط ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري اي بستانه وهو
ابن عمي لانه من بني سلمة والبين هو ابن عم الاخوة الاقرب واحب الناس الي فسلمت عليه فوالله
ما رد علي السلام لعموم النهي عن كلامهم فقلت يا ابا قتادة انشدك الله بفتح الهمزة وضم الشين
المعجمة اسالك فهل تعلمني احب الله ورسوله فسكت فعدت له فنشدته فقال الله
ورسوله اعلم ففاضت عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار فبينا انا امشي بسوق المدينة اذا نبطي
النبط بفتح النون والموحدة وكسر الطاء المهملة من انباط اهل الشام بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الموحدة فلاح وكان نصرانيا
فلم يتبين ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن مالك فطفق الناس
يشيرون له الي حتى اذا جاءني دفع الي صحيفة من ملك غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة جبلة بن الايهم
او هو الحرث بن ابي شمر وعند ابن مردويه فكتب الي فيها اما بعد فانه قد بلغني ان صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة
يسكون الضاد المعجمة اي حيث يضيع حقك فالحق بفتح الحاء المهملة نواسك بضم النون وكسر
السين المهملة من المواساة فقلت لما قرأتها اي الصحيفة المكتوب فيها وهذا ايضا من البلا
وعند ابن ابي شيبة فتطمع في اهل الكفر فيه فتهمت اي فصدرت لها التنور بفتح الفوقية
الذي تخبز فيه فسجرته بالتبين المهملة المفتوحة فالجيم اي اوقدته وهذا يدل على قوة ايمانه
وشدة محبته لله ورسوله على ما لا يخفى وعند ابن عابد انه سكما حاله الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال ما زال المعارض عني حتى ظننت ان لا خير لي في اهل الشرك حتى اذا مضت اربعون ليلة
من الخمسين اذا رسول الله قال الواقدي هو خزيمة بن كاتب قال ويقال الهرسول الي مرارة وهلال
بذلك ولا اني ذرا ذا رسول الرسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك ان تعتزل عمتك فقال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امرني ان اعتزل امرأتك عمتك لبنت جبير بن صخر بن امية ح
الانصارية ام اولاده الثلاثة وهي زوجته خيره بفتح الخاء المعجمة بعدها تحتية ساكنة

ليا اجر

كما ان

فقلت

فقلت اطلقها ام ماذا افعل قال لا بل اعتزلها بكسر الزاي اي هجرا وما بالامر ولا تقربها معطوف عليه
وارسل الى صاحبي بمثل ذلك فقلت لامرأتي الحقي بفتح الحاء باهلك فكوني عندهم
حتى يقضي الله في هذا الامر فجاءت امرأة هلال بن امية خولة بنت عاصم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان هلال بن امية شيخ ضايع ليس له خادم
فهل تكره ان اخدمه قال لا ولكن لا يقربك بالجزم على النهي قالت وانه ما به حركة الى شيء
والله ما زال يبكي منذ كان من امره ما كان الى يومه هذا فقال لي بعض اهلي لو
قال في الفتح لو اقتصر على اسمه واستشكل هذا مع قصده صلى الله عليه وسلم الناس عن كلام الثلاثة واجيب
بانه عبر عن الاشارة بالقول يعني فلم يتم الكلام النفساني وهو النهي عنه قال ابن الملقن قال في المصابيح
وهذا ابنا منه على الوقوف عند اللفظ واطراح جانب المعنى والا فالنبي المقصود بعدم المكالمة عدم
النطق باللسان وقد يكاتب بان النهي كان خاصا بمن عدا زوجة هلال وعشيرانه اتاها وقد اذن
لها في خدمته ومعلوم انه لا بد في ذلك من مخالطة وكلام فلم يكن النهي شاملا لكل احد وانما هو شامل لمن
لا يدعو حاجة هو لا الى مخالطة وكلام من زوجة وخادم ونحو ذلك فلعل الذي قال لكعب من اهله لو استاذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأتك كما اذن لهلال بن امية ان يخدمه كان ممن لم
يشهد النهي قال كعب فقلت والله لا استاذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذنته
فيها وانا رجل شاب قوي على خدمة نفسي فلبثت بعد ذلك عشر ليال حتى كملت بفتح الميم
لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا ايتها الثلاثة
فلما صليت صلاة الغداة يوم خمسين ليلة وانا على ظهر بيت من بيوتنا فبينا بغير ميم الجالس
على الحال التي ذكر الله قد ضاقت علي نفسي اي قلبي لا تسعه انس ولا سرور من فرط الوحشة
والغم وضاقت علي الارض بما رحبت بفتح الموحدة اي مع سعتها وهو مثل للحيرة في امر كانه لا يجد
فيها مكانا يقر فيه فلقد جزعا واذا كان هو لا الف باكلوا ما لا جر ما ولا سفكوا دما حراما فما الذي
في الارض واصابنا ما اصابهم فكيف بمن وقع الفواحش والكبائر وجواب بينا قوله سمع صوت صارخ
اوفى بالفا مقصورا اي اشرف على جبل سلع بفتح السين المهملة وسكون اللام بالعين المهملة
ابن مالك البشر بمعجمة فطاء مهملة وسكون الذي اوفى على سلع ابا بكر الصديق فصاح قد تاب
الله علي كعب قال كعب فخررت ساجدا اشكر الله وعرفت ان قد جاء فرج واذن بالمد اي اعلم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا وذهب قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة صاحبي بشرة
رهلال فيبشرونني بتشديد الياء اي يستحثني وركض اني بتشديد الياء اي استحث رجل فرسا للغدو
وعند الواقدي الزبير بن العوام وساع بساعي من اسلم فاوفى على الجبل بزحمة بن عمرو الاسلمي رواه
الواقدي وعند ابن عابد ان الذين سعيا ابو بكر وعمر رضي الله عنهما لكنه ضعيف لقوله زعموا
وكان الصوت اسرع فرسا فلما جاءني الذي سمعت صوته بزحمة الاسلمي نزعت له ثوبي بتشديد الياء
للتثنية فكسوته اياهما ببشراه لي بتوبة الله علي والله ما املك غيرهما يومئذ وقد
كان له ثالث غيرهما كما صرح به فيما ياتي فاستعرت ثوبين اي من ابي قتادة كما عند الواقدي فلبستهما
وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلقاني الناس فوجا فوجا جماعة جماعة
يهنئوني ويقولون لي بالتوبة يقولون ليهنك بكسر النون توبة الله عليك قال
كعب حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس الناس فقام الي
يتشدد اليا طلحة بن عبيد الله بضم العين احد العشرة المبشرة بالجنة يهرول اي يسعى
بين المشي والعدو حتى صافحني وهنأني قال ما قام الي رجل من المهاجرين غيره وكانا احوين
اخا النبي صلى الله عليه وسلم بينهما كما قاله البرماوي كعثمان وطلحة بان الذي ذكره اهل المغازي
انه كان اخا الزبير لكن كان الزبير اخا بني اخوة المهاجرين فهما اخوان بينهما ولا انساها لطلحة
اي هذه الفضلة وهي بشارته اياي بالتوبة اي لا از الا ذاكرا احسانه الي بذلك وكنت اهنئ
مسرته قال كعب فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو يبرق وجهه من السرور البشر بحبر بوم ولدتك امك اي سوي
بوم اسلامه هو مستثنى بتقدير او ان لم ينطق به او ان يوم توبته مكمل ليوم اسلامه فيوم
اسلامه بداية سعادته ويوم توبته مكمل لها فهو خير من جميع ايامه وان كان يوم اسلامه خيرا
فيوم توبته المضاف الى اسلامه خير من يوم اسلامه المجرد عنها قال كعب قلت امني عندك يا
رسول الله ام من عند الله قال لا بل من عند الله وزاد ابن ابي شيبة انتم حمد فتم الله فصدقه
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سر بضم السين وتشديد الراء مبنيا للمفعول

كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى

لهرمز هو مزبن بن انوشروان وهو كسر الكبير المشهور لا انوشروان لانه صلى الله عليه وسلم انما بعث ابنه بقتله والذي قتله هو ابرويز وكسر بكسر الكاف لقب كل من يملك الفرس والى قيصر هو هرقل وبه قال حدثنا اسحق بن راهويه قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابي ابرهيم ابن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة عن ثابت بن جبير اي ابن مطعم عن عروة بن المغيرة عن ابيه المغيرة ولابي ذر مفتوح ابن شعبة انه قال ذهبت النبي صلى الله عليه وسلم لبعض فقمت عليه اسكب الماء حين فرغ من حاجته لا اعلمه الا قال في غزوة تبوك فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ثم ذهب يغسل ذراعيه فضاق كم الجبة ولابي ذر عن الكشميهني كما للجبة بالتثنية فاخرجهما من تحت جبته فغسلهما ثم مسح على رأسه وسبق الحديث في باب المسح على الخفين من كتاب الوضوء وفيه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح وسكون المعجمة القطواني بفتح القاف والطاء المهملة البجلي مولاهم الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد عمرو بن يحيى بفتح العين المازني ولابي ذر عن عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل بن سعد بالموحدة والمهملة في عباس الساعدي عن ابي حميد بضم الحاء وفتح الميم عبد الرحمن او المنذر واحد هما الساعدي الصحابي المشهور رضي الله عنه قال اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك حتى اذا اشرفنا على المدينة قال عليه الصلاة والسلام هذه طابة بالف بعد الطاء وفتح الموحدة من اسماء المدينة وهذه احد اسمائها حقيقة ومجازا وسبق الحديث في الحج وفضل الانصار وغيرهما وبه قال حدثنا احمد بن محمد السمسار المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجع من غزوة تبوك فدنا اي قرب من المدينة فقال ان بالمدينة اقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم حبسهم العذر وفي رواية الا شركوكم في الاجر بالقلوب والنيات قالوا يا رسول الله وهم بالمدينة قال وهم بالمدينة حبسهم العذر وفي رواية الا شركوكم في الاجر والمعنى والصحبة الحقيقية بالستر بالروح وهم على فراشهم ٢٢ سورة فالمسابقة الى الله تعالى وابتغاء مرضاته بالنيات العوال بالنيات وانما يجري الاعمال وهذا الحديث سبق في باب حبسه العذر عن الغزو من الجهاد والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

لهرمز

اشتنار وجهه حتى كانه قطعة قمر قيل قالت قطعة قمر حتى اذا من السواد الذي في القمر او اشارة الى موضع الاستنارة وهو الجبين الذي يظهر فيه السرور قالت عايشة مسرورا نقرة اسار برد وجهه فكان التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب ان يشبه ببعض القمر وكما نعرف ذلك منه اي الذي لا من اشتنارة وجهه عند السرور فلما جلست بين يديه صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع اخرج من جميع مالي صدقة قال الزركشي وتبعه البرماوي وابن حجر وغيرهما في مصدر رفيجوز انتصابه بانخلع لان معنى انخلع التصدق ويجوز ان يكون مصدرا في موضع الحال اي متصدقا قال وتعقبه في المصابيح فقال لا نسلم ان الصدقة تصدق رفعا ما يحتاج اسم لما يتصدق به ومنه قوله خذ من اموالهم صدقة وفي الصحاح الصدقة ما تصدق به على الفقراء فعلى هذا يكون نصبها من مالي الى الله والى رسوله اي صدقة خالصة لله ولرسول الله قال في مجمع اللام والى ذرو الى رسوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم له خوفا عليه من تضرره بالفقر وعدم صبره على الاضاقة امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله ان الله انما نجاني بالصدق وان من توبتي الا احدث صدقا ما بقيت بكسر القاف فوالله ما اعلم احدا من المسلمين ابلاه بالمد اي اختبره الله في صدق حديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومي هذا الذي انا فيه احسن مما ابلاني والله ما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومي هذا كذبا واني لارجو ان يحفظني الله فيما بقيت وانزل الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم لقد تاب الله على النبي اي تجاوز الله عنه اذ نه للمنافقين في التخلف كقوله عفى الله عنك لم اذنت لهم والمهاجرين والانصار فيه حث للمؤمنين على التوبة وانه ما من مؤمن الا وهو محتاج الى التوبة والاستغفار حتى النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والانصار الى قوله وكونوا مع الصادقين في ايمانهم دون المنافقين اذ مع الذين لو تكلفوا فوالله ما انعم الله علي نعمة قط بعد اذ هداني للاسلام اعظم في نفسي من صدقي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اكون اي اكون كذبته فلا زائدة كقوله تعالى ما منعك ان لا تسجد فاهلك بكسر اللام والنصب اي فان اهلك كما اهلك الذين كذبوا فان الله تعالى قال للذين كذبوا حين انزل الوحي بشر ما قال لاحد اي قال قولا لا شر منه ما قال بالاضافة اي شر القول الكاذب لاحد من الناس فقال تعالى سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم الى قوله فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين اي فان رضاكم وحدكم لا ينفعهم اذا كان الله ساخطا عليهم كما كان لعاجل عقوبته وامهالهم لكعب وصاحبيه وما خلفنا ايانا الثلاثة عن امر الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له ان خلعهم كان لعذر فبايعهم واستغفر لهم وارجا بالجيم والمد اخر اي اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا الخاص الثلاثة حتى قضى فيه بالتوبة وبذلك قال الله تعالى وعلى الثلاثة الذين خلفوا وليس الذين حبسوا وليس الذين ذكر الله مما خلفنا على الغزو وانما هو الارجاء الذي ذكر الله تعالى وبما يؤكد ذلك قوله انما يؤخر الله من حلف له واعتذر اليه فقبل منه عليه الصلاة والسلام اعتذارهم وارجا امرنا على قوله انهم طفقوا اي شرعوا عن التوبة لا عن الغزو وقد اخرج المؤلف رحمه الله حديث غزوة تبوك والتوبة الله على كعب في عشر مواضع منطوقا ومختصرا وسبق بعضها وبقي منها ان شاء الله تعالى في الاستئذان والاحكام واخرجه مسلم في التوبة وابو داود في الطلاق وكذا النسائي ترول النبي صلى الله عليه وسلم الحجر بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم وهي منازل ثمود قوم صالح عليه السلام بين المدينة والشام وبه قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن عمر بن ميسرة ابو قدامة البصري الحافظ الكوفي الصنعاني بضم الجيم وسكون المهملة المستندي بفتح النون قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الحافظ الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم هو ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم انه قال نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحجر ثمود بن المدينة والشام ونحن نغزو تبوك قال لاصحابه الذين معه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم بالكفر الا ان يصيبكم بفتح الهمزة مفعول له اي كراهة الاصابة او لئلا يصيبكم ما اصابهم من العذاب الا ان يكونوا باكين ثم قنعه بفتح القاف والنون المشددة اي ستر رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه برديه ثم اسرع الراوي حتى جاز الوادي بالجيم والزاي اي قطعه وهذا وهذا الحديث سبق في باب قول الله تعالى وفي ثمود اذ جاءتهم رسل الآية وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا مالك الامام عن عبيد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال

لهم بعد ذلك امرنا فدوادبر عنهم الاقتال حتى انقرضوا بابالكلية فخلافة عمر رضي الله عنه وهذا الحديث سبق في كتاب العلم في باب ما يذكر في المناولة وبه قال عثمان بن الهيثم بالمثلثة المؤذن البصري قال حدثنا عوف يفتح العين المهملة بعدها واو ساكنة فقال الاعرابي عن ابي بكرة الثقفي عن ابي بكرة نفيع بن الحرث انه قال لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام الجمل اي نفعني الله ايام وقعة الجمل بكلمة ما ايام متعلق بنفعني لا بسمعتها لانه سمعها قبل ذلك فعبر عنه تقديرا وتاخيرا بعد ما كدت ان الحق ولابي ذر كدت الحق بالحاء وقعة الجمل بالجيم وكسر الميم وقعة عائشة رضي الله عنها ومن معها فاقاتل بهم وكان سببها ان عثمان رضي الله عنه لما قتل قتل وبويع علي للخلافة خرج طلحة والزبير الى مكة في حج عام عائشة وكانت قد حجت فاجمع رايهم الى التوجه الى البصرة يستنفرون الناس للطلب بدم عثمان فبلغ عليا فخرج اليهم فكانت الوقعة فنسبت الى الجمل الذي كانت عائشة قد ركبته وهي بهودجها تدعو الناس الى الاصلاح قال ابو بكرة فعصمني الله بكلمة لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس قد ملكوا بنت كسرى بوران بضم الهاء وحاء بنت شيرويه لما قتل اباه كان ابو بكرة لما علم ان ابنه تحمل على قتله احتال على قتل ابنه بعد موته فعمد في بعض حوائيه المختصة به جفا سمها وكتب عليه حق الجاع من نتاذ امنه لذا جامع كذا فقراه شيرويه فتناول ابنه فكان فيه هلاكه فلم يعش بعد ابيه سوى ستة اشهر فلما مات لم يخلف اذ الانه كان قتل اخوته حرصا على الملك ولم يخلف ذكرا وكبر اخراج الملك عن ذلك البيت فملكوا اخته قال عليه الصلاة والسلام لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة ومذهب الجمهور ان المراة القضا واجاز الطبري وهي رواية عن ملك وعن ابي حنيفة تلي الحكم فيما يجوز فيه شهادة النسا والفرض من ذكر هذا الحديث هنا بيان ان كسرى لما مزق كتابه صلى الله عليه وسلم ودعا عليه سلط الله عليه ابنه فمزقه وقتله ثم قتل لعوته حتى انقرض الامر عنهم الى امراة تاميخ المراة نحو ذلك ذهاب ملكهم وتمزقوا واستجاب الله دعاه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال سمعت الزهري محمد بن شهاب عن السائب بن يزيد ولابي ذر سمعت السائب ابن يزيد رضي الله عنه يقول اذكر عني خرجت مع الغلمان الى ثنية الوداع نتلقى بفتح القاف والمثناة الفوقية الاولى وكسر اللام الخفيفة وبالقاف المقصور الراكبين القادمين من السفر السرية من الجيش تبعث الى العدو والجيش الجماعة من الخيل ليس فيها رجالة سميت بذلك لانها جزء من الجيش كالقطعة منه والثنية الطريق في الجبل وسميت بذلك لانه صلى الله عليه وسلم ودعا عندها بعض المغزين بالمدينة في وجه سفر وقيل لانه عهد الصلاة عندها لمن يشيع اليها بعض من يغزو اباها وما قبلها من كان في البيوت يشيعون الحاج وغيرهم عند هذه الثنية كما يشيع اليها الغازي عند هذا الموضع رواه الحافظ ابو نعيم باسناد حسن وانما خص الغلمان بالذكر لفضل امرهم فهو ان الغلمان اي الصبيان بالحبشية الغلام اذا ترعرع في جهة الحجاز ثنية اخرى بدل قوله الاولى مع الغلمان ومما يعيني وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن السائب بن يزيد بن ابن سعد بن ثمامة رضي الله عنه انه قال اذكر اني خرجت مع الصبيان نتلقى النبي صلى الله عليه وسلم الى ثنية الوداع نقدمه لفتح الميم وسكون القاف وفتح الدال وقت قدومه من غزوة تبوك قال في الفتح ويؤيد هذا الحديث هنا شان الجان ارسالا لكتب الى الملوك كان في سنة غزوة تبوك وهي سنة تسع وتقدم هذا الحديث في باب استقبال الغزاة من الجهاد

باب ذكر وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى انك ميت وانهم ميتون

وقول الله تعالى لحاطب نبيه صلى الله عليه وسلم انك ميت اي ستموت وانهم ميتون وبالتخفيف من حلية الموت قال الخليل انشد ابو عمرو

فسا بالي نفسا طبت وهي تموت ... فدونك قد فسرت ان كنت تعقل

ومالي الميت الاسى الى القبر يحمل ... فمن كان ذا زاد فزاد لميت

كانوا يتربصون برسول الله صلى الله عليه وسلم موته فاخبرهم انه ميت وانهم ميتون

وشماتة البابي والغاجي وعن قتادة نعي الله الي نبيه نفسه ونعى اليكم انفسكم اي انك وانتم في عداد الموتى لان ما هو كاين فكان قال كان عمر انكم اي انك وانتم لتكلمة ضمير الخاطب على ضمير الغايب يوم القيمة عند ربكم تختصمون فتحتج انت عليهم بانك بلغت فقد بكى ابن مسعود في الدعوة فلجوا في العناد ويعتذرون بما لا طايل تحته قال الصحابة رضي الله عنهم ما خصومتنا وعن اخواننا فلما نزل عمان قالوا هذه خصومتنا وعن ابي العالية ترتبت في اهل القبلة وذلك في الدماء والمظالم الواقعة بينهم والوجه هو الاول وسقط قوله لانكم الى اخره لابي ذر وقال ولابي ذر قال ابو انس بن يزيد الايلي وبما وصله البزار والحاكم عن الزهري محمد بن مسلم انه قال عروة بن الزبير قالت عايشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه ما زال احد الم الطعام اي احس من الالم في نفي في تسبيب الطعام المسموم الذي اكلت بخيبر وعندا لواقدي مما داواه به سعد انه صلى الله عليه وسلم عاش بعد اكله ثلاث سنين فهذا ان وجد انقطاع ابهري بفتح الهاء وسكون الموحدة فتحتية مكسورة فراء فتحتية ساكنة فنون عرق مستبطن بالصلب متصل بالقلب لم تتشعب منه سايرالشرايين اذا انقطع مات صاحبه من ذلك الشم بفتح الشين وضمها ذا وان رفع على الخبرية وما الذي في الفرع وبالنصب لاضافته الى مبني وهو الماضي لان المضاف والمضاف اليه كالشي الواحد وهو في موضع رفع خبر المبتدا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة الحافظ المخزومي مولاهم المصري وشيبه لجده لشهرته به قاسم ابيه عبيد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهري عن عبد الله بن عبيد الله بضم العين في الاول ابن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما وسقط عبد الله لابي ذر عن انه ام الفضل لبابه بنت الحرث الهلالية الضا قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه يقرا في صلاة المغرب بالمرسلات عرفا ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله وفي رواية عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك عن ابن شهاب في الصلاة الظاهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا في المغرب وبه قال حدثنا ابن عرعرة بعينين مفتوحتين بينهما راء ساكنة وبعدها ايضا راء اخرى ابن البرند بكسر الموحدة قال او سكون النون المثناة بالتحتية المهملة البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس الواسطي عن مسعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدنيني اي يقربني ابن عباس من نفسه وكان الاصل ان يقول كان يدنيه لكنه اقام الظاهر مقام المضمر فقال له عبد الرحمن بن عوف ان لنا ابنا مثله في السن فلم يدنه منهم فقال عمر انه من حيث تعلم من جهة قرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتين جهة زيادة مع فضله فسالهم عن هذه الاية اذا جاء نصر الله والفتح بعد ان سالهم فمنهم من قال فتح المدائن ومنهم من سكت فقال ابن عباس بجيبا هو اجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه اياه فقال لعمر ما اعلم منها الا ما تعلم وعند الطبراني عن ابن عباس وجد اخر لما تاولته اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم اسد ما كان اجتهادا في امر الاخرة وقوله وقالا بالنون بعد قوله تخصمون مؤخرها في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعد قال حدثنا سفيان ولابي ذر ابن عيينة بدل سفين عن سليمن الاحول عن سعيد بن جبير انه قال قال ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس برفع يوم خبر مبتدا محذوف ومراده التعجب من شدة الامر وتفخيمه ولمسلم ثم جعل تسيل دموعه حتى رايته على خديه كانها نظام اللولو اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال ايتوني زاد في العلم تكتب اي باداة الكتاب كالدواة والقلم او ما يكتب فيه كالكاغد اكتب لكم بالجزم جواب الامر والرفع على الاستيناف اي امر من يكتب لكم كتابا لن تضلوا منصوب بحذف النون ولابي ذر عن الكشميهني لا تضلون بعده ابدا فتنازعوا فقال بعضهم يكتب لما فيه من امثال الامر وزيادة الايضاح وقال عمر رضي الله عنه حسبنا كتاب الله فالامر ليس للوجوب بل للارشاد الى الاصلح ولا ينبغي عند نبي تنازع قيل هذا مدرج من قول ابن عباس ورده في قوله عليه الصلاة والسلام في كتاب العلم في باب كتابة العلم ولا ينبغي عندي التنازع فما شانه الجواب باثبات همزة الاستفهام وفتح الهاء فالجيم والراء او بضمها الهجر بضم الهاء وسكون الجيم والنون من هجر يهجر بفتح العين في الماضي وضمها في المضارع هجرا بضم الهاء وسكون الجيم وهو الهذيان الذي يقع في كلام المريض الذي لا ينتظم وهذا مستحيل وقوعه من المعصوم صلى الله عليه وسلم فرضا وانما قال ذلك من قاله منكرا على من توقف في امتثال امر باحضار الكتف والدواة فكانه قال كيف يتوقف انتظارا له كعين يقول الهذيان كان في مرضه استفهام انكاري وانكر بها طلب فانه لا يقول الا الحق والمراد انهم لحباه وعبرا لماضي مبالغة لما وقع من علامات الموت استفهموه بكسر الهاء بصيغة الامر اي عن هذا الذي اراده هل هو الاولى لم لا نذهب ابردوا

عليه اي يعبدون عليه بمقالته وسيستهترون فيها وقد كانوا براجعونه في بعض الامور فنل تختم
الايجاب كما راجعوه يوم الحديبية في اطلاق ٣ وكتابة الصلح بينه وبين قريش فاما اذا امر
بالشيء امر عزيمة فلا معاصاة احد منهم ولابي ذر يردون عنه اي يرد ون عنه القول المذكور على من قاله
فقال عليه الصلاة والسلام دعوني اي كونوني فالذي انا فيه من المشاهدة والمناجاة للقائه عز
وجل خير مما تدعونني ولابي ذر تدعونني اليه من شان كتابة الكتاب واوصاهم صلى الله عليه وسلم
في تلك الحالة بثلاث من الخصال قال لهم اخرجوا المشركين بفتح الهمزة وكسر الراء من جزيرة العرب اي
من عدن الى العراق طولا ومن جدة الى الشام عرضا ومن بيانية واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم
اي اعطوهم وكانت جائزة للواحد على عهده صلى الله عليه وسلم اوقية من فضة وهي اربعون درهما
فامروا بكرامهم تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم من المؤلفة وسكت عن الثالثة اوقال ونسيتها
قتبعي وثنتان ثابتتان في المتاطا مقرونة بالامر باخراج اليهود اومعي اوفي حديث ابن عيينة من فمن لم
تم وما ملكت ايمانكم وهذا الحديث قد سبق في العلم والجهاد وبه
قال حدثنا علي بن عطاء الله المدني قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما حضر بضم المهملة وكسر المعجمة مبنيا للمفعول
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي دنا موته وفي البيت رجال بن الصحابة فقال النبي
وفي نسخة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلموا اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده بحذف النون على
الناصبية ولابي ذر وعن الكشميهني لا تضلون باثبات النون على النافية فقال بعضهم هو
عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا
كتاب الله فاختلف اهل البيت الذين كرههوا قول عمر واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم كتابا ولابي ذر عن الكشميهني لا تضلوا
بعده ومنهم من يقول غير ذلك فلما اكثروا اللغو والاختلاف قال لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم قوموا عني واستنبط منه ان الكتابة والاشارة كل منهما مفهم وان الاشارة اولى لاجل اختلافهم بقوله
تعالى بلغ ما انزل اليك ولم يترك التبليغ لمخالفة من خالفه ومعاداة من عاداه وكما امر في تلك
الحالة باخراج اليهود من جزيرة العرب وعين ذلك فلا يعارض هذا قول له قال عبيد الله بضم
العين ابن عبد الله فكان يقول ابن عباس الرزية كل الرزية بالراء ثم الزاي فالتحتية المشددة
اي المصيبة كل المصيبة ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم
ذلك الاختلافهم ولغطهم لان عمر كان افقه من ابن عباس قطعا وذلك انه ان كان
من الكتاب بيان احكام الدين ورفع الخلاف فيها فقد علم عمر حصول ذلك من قوله تعالى اليوم اكملت
لكم دينكم وعلم انه لا نبي بعده فوافقه الى يوم الغيبة الاولى الكتابة لعلمه ان ذلك مستنبط
من الكتاب والسنة بما لظاهرهما او دلالة لا قوى
تكلف النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه مع شدة وجعه كفاية ذلك مستنبطة فراى الافتصار
على ما سبق بيانه تخفيفا عليه صلى الله عليه وسلم وفضيلة لعلي بن ابي طالب رضي الله
عنه وسكت الانكار عليه وليلا تفسد نية من لا يحتج بعمل اهل المدينة والاستنباط فالحاق الاصول
بالفروع فرأي عمر رضي الله عنه ان الصواب ترك الكتابة تخفيفا عليه صلى الله عليه وسلم
وفضيلة للمجتهدين وفي نسخة صلى الله عليه وسلم الانكار عليه دليل على استصواب رأيه ويقال
حدثنا ابرهم بفتح الهمزة والراء ابن سعد بن ابرهيم بن سعد بن جميل بضم الجيم وفتح الميم
السلمي بالحاء المهملة الساكنة قال حدثنا ابرهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن ابن
عوف قاضي المدينة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دعا النبي
صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته عليها السلام في شكواه في مرضه الذي قبض
فيه ولابي ذر عن الكشميهني التي قبض فيها بالتاء التانيث على لفظ شكواه فسارها بشيء
فبكت ثم دعاها فسارها بشيء فضحكت فسئلنا عن ولابي

عن الكشميهني فسالناها عن سبب ذلك البكاء والضحك فقالت ما كنت لافشي سر النبي صلى الله عليه وسلم
انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت ثم سارني فاخبر اني اول اهله ولابي ذر عن الكشميهني
اول اهل بيته ليتبعه بسكون الفوقية وفي رواية مشروق في علامات النبوة ان الذي سارها به
فضحكت عواجاره اتاها فحاستها فنا اهل الجنة وروى النسائي من طريق ابي سلمة عن عائشة في سبب
البكاء انه سيت وفي سبب الضحك الامرين الاخرين وقد استدل على ان فاطمة رضي الله عنها كانت اول
من مات من اهل بيته صلى الله عليه وسلم بعده حتى ازواجه وهذا الحديث من علامات النبوة وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة العبدي المشهور ببندار قال حدثنا
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعيد هو ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لنت اسمع اي من النبي صلى الله عليه
وسلم كما في الحديث الآتي قريبا ان شاء الله تعالى انه لا يموت نبي من الانبياء عليهم الصلاة والسلام
حتى يخير بضم اوله مبنيا للمفعول بين المقام في الدنيا والارتحال منها الى الاخرى فسمعته
النبي صلى الله عليه وسلم يقول في موضعه الذي مات فيه واخذته بحة بالحاء المهملة الخفيفة والذال المعجمة
الساكنة تضم المعجمة وتسكن غلط وخشونة تعرض في مجاري النفس فيغلظ الصوت يقول مع الذين انعم الله عليهم الاية
فظننت انه عليه السلام خير وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير وبه قال حدثنا مسلم
هو ابو ابرهيم البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد هو ابن ابرهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما مرض النبي ولابي ذر
رسول الله صلى الله عليه وسلم المرض ولابي ذر مرضه الذي مات فيه جعل يقول في الرفيق
الاعلى اي الجماعة من الانبيا الذين يسكنون اعلى عليين ومواسم جاء على فعيل وفعيلة للجماعة كالصديق
والخليط وقيل المعنى التحق بالرفيق الاعلى اي بالله تعالى يقال رفيق بعباده من الرفق والرافة
فهو فعيل بمعنى فاعل وفي حديث عائشة رفقته ان الله رفيق يحب الرفق وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صحيح يقول انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من
الجنة فم يحيى بضم التحتية الاولى وتشديد الثانية مفتوحة بينهما حاء مهملة مفتوحة اي يسلم
اليه الامر او تملك في امن او يسلم عليه تسليم الوداع او تخير بين الدنيا والاخرى بين
الراوي فلما اشتكى اي مرض وحضر بفتح الشين والخا المعجمتين اي ارتفع بصره نحو سقف البيت ثم قال
اللهم الرفيق الاعلى وفي رواية ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه عند النسائي وصححه ابن حبان فقال
اسالك الرفيق الاسعد مع جبريل وميكائيل واسرافيل وظاهر ان الرفيق المكان الذي يحصل
فيه المرافقة مع المذكورين قالت عائشة فقلت اذا لا نجاور نبينا في الدنيا ولابي ذر عن
الكشميهني لا يختارنا فعرفت انه حدث بالذي كان يحدثنا به وهو صحيح وفي مغازي
ابي الاسود عن عروة بن الزبير بل ترك البدن في تلك الحالة لحبس وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني محمد
هو ابن يحيى الذهلي قال حدثنا عفان بالفا المشددة ابن مسلم الصفار عن صخر بن جويرية بالصاد
المهملة المفتوحة والخا المعجمة الساكنة وبجويرية بضم الجيم مصغرا الغيري عن عبد الرحمن
بن القسم عن ابيه القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر وانا مسندته عليه الصلاة والسلام الى صدري
ومع عبد الرحمن سواك من جريد رطب يستن بتشديد النون يتسوك به فابده
بالموحدة المخففة والدال المهملة المشددة مد نظره اليه ولابي ذر عن الكشميهني فامد
بالميم بدل الموحدة وهما بمعنى اي مد رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره السواك اليه فاخذت
السواك من عبد الرحمن فقضمته بالضاد المهملة المفتوحة اي كسرته اي قطعته قال ابو ذر
عن الحموي والمستملي فقصمته بكسر الضاد المعجمة اي مضغته وحكى السفاقسي فصمته
بالفا قال الضاد المهملة بدل القاف والمعجمة وقضمته بالقاف والضاد المعجمة الساكنة فطيبته
بالما او بالدال او ليتنه قال الحافظ ابن حجر الطبري فيما قاله في الفتح ان كان فقضمته بالضاد المعجمة
فيكون قولها فطيبته تكرارا ان كان بالمهملة فلا لانه يصير بمعنى كسرته لطوله او
لان الكان الذي تتسوك به عبد الرحمن نقد فعته الى النبي صلى الله عليه وسلم فاشتن
اي استاك به فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم استن احسن استنانا قط احسن منه
فاعدا بالعين المهملة فالدال المهملتين ان فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
من السواك رفع يده او اصبعه بالشك من الراوي ثم قال في الرفيق الاعلى

قالت لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم بها كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا قالت فلذلك برز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجدا قال البيضاوي لما كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الانبياء تعظيما لشانهم فيجعلون قبلة يتوجهون في الصلاة نحوها واتخذوها اوثانا لعنهم ومنعهم عن مثل ذلك فاشار الى اتخاذ مسجد في جوار صالح وقصد الشرك بالقرب منه لا التعظيم له ولا التوجه نحوه فلا يدخل في ذلك الوعيد وقال الزهري بالسند السابق اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة وضي الله عنها قالت لقد راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك اي في امره صلى الله عليه وسلم ابا بكر بالامامة الصلاة وما حملني على كثرة مراجعته الا انه لم يقع في قلبي ان يحب الناس بعده صلى الله عليه وسلم رجلا قام مقامه عليه السلام في الصلاة ثم اراد ولا ولا في ذر عن الكشميهني وان لا كنت ارى اظن انه لن يقوم احد مقامه الا تشاءم الناس به بالشين المعجمة اي قام حاملين عليه لاظني لعدم محبة الناس للقايم مقامه وظني لتشاءمهم به بالسين المهملة اي وما حملني على فاردت ان يعدل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي بكر قال في المصابيح وهذا ظاهر في كونه باعثا لها على ارادة العدول بذلك عن ابي بكر رضي الله عنه ممكان انو ندمنها وصرف متوليه عنها وفي بعض الطرق السابقة الظاهر ارادت ان يكون عمر هو الذي يصلي فانظر هذا مع علمها بما يلحقه من تشاوم الناس والله اعلم بحقيقة الحال رواه اي الامر بصلاة ابي بكر بالناس ابو عمر فيما وصله المؤلف في باب اهل العلم والفضل حتى بالامامة وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري فيما وصله في هذا الباب وابن عباس فيما وصله في باب انما جعل الامام ليؤتم به رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد من المهاد هو يزيد بن عبد الله بن الهاد حدثنا عبد الرحمن بن القسم عن ابيه القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن عايشة رضي الله عنها قالت مات النبي صلى الله عليه وسلم وانه اي والحال انه عليه الصلاة والسلام لبين حاقني وذاقني فلا اكره شدة الموت لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم والحاقنة الوحدة المنخفضة بين الترقوتين من الحلق وبه قال حدثني بالافراد اسحق بن راهويه قال اخبرنا ابن بشر بن شعيب بن ابي حمزة بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة وحمزة بالحا المهملة والزاي الحمصي قال حدثني بالافراد ابي شعيب عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري قال الحافظ الرشيد العطار في الغرر المباطي الفرد الخاري عن الاثبات هذا الاسناد وعندي في سماع الزهري من عبد الله بن كعب بن مالك نظر لانني وقد سبق بيان عزوه لثبوك ان الزهري بن عبد الله بن كعب ثابت واخوه عبد الرحمن وعبيد الله ومن عبد الرحمن بن عبد الله قال في الفتح فالمعتمد في التوقف فيه فان الاسناد صحيح وسماع الزهري من عبد الله بن كعب ثابت ولم ينفرد به شعيب وكان من ذلك حد الثلاثة ثبت عليهم لما تخلفوا عن غزوة ثبوك ان عبد الله بن عتبة بن مسعود لفظ عبد الله لابي ذر اخبره ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي مات فيه ولابي ذر عن الكشميهني الذي قام حاملين الناس به بالسين المهملة اي وما حملني عليه فقال الناس له يا ابا حسن كيف اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اصبح بحمد الله بارئا بعين بعد علي عباس بن عبد المطلب فقال له انت والله بعد ثلاث اي بعد ثلاثة ايام عبد العصى اي قصيرا مامورا بموته صلى الله عليه وسلم ذو ثلاثة اي عين والله اني لارى اي لاظن رسول الله صلى الله عليه وسلم سوف يتوفى من وجعه هذا اني لاعرف وجوه

قالت لما ثقل علي عليه الصلاة والسلام ثقله وفي نسخة ثقلت بالتاء عايشة تعوذت بما كانت صلى الله عليه وسلم وآله يعوذ به من حاقنتي بالحا المهملة فالقاف المكسورة فالنون المفتوحة فالتحتية الترقوتان وحاقني بالالف الجمعة والقاف المكسورة طرف الحلقوم وهذا لا يعارضه حديثها السابق ان راسه كان على فخذها لاحتمال انها رفعته من فخذها الى صدرها واما ما رواه الحاكم وابن سعد من طرق انه صلى الله عليه وسلم مات وراسه في حجر علي فمن كلا طرقي ان ظرفه سيجيء فلا يشكل به وبه قالت حدثني بكسر الحا المهملة ابن موسى المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالتوحيد عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى اي مرض نفث بالمثلثة اي اخرج الريح من فمه مع شيء من ريقه على نفسه بالمعوذات بكسر الواو المشددة الاخلاص والفلقين لعدها فهو من باب التغليب او المراد الفلق والناس وجمع باعتبار ان اقل الجمع اثنان او المراد الكلمات المعوذ اي المحتاج بالله من الشيطان والارض ومسح عنه بيده لتحصل بركة القران واسم الله الذي بشرته المقدسة فلما اشتكى صلى الله عليه وسلم وجعه الذي توفي فيه طفقت اي اخذت تحاكي الكوني انفث على نفسه بالمعوذات التي كان ينفث بكسر الفا وانمسح بيد النبي صلى الله عليه وسلم عنه لبركتها وهذا اللايق اخرجه المؤلف ايضا في الطب وكذا مسلم به قال حدثنا ابن اسد العمي ابو الهيثم اخو مهران بن اسد البصري قال حدثنا عبد العزيز بن مختار البصري الدباغ قال حدثنا هشام بن عروة بن الزبير عن عبيد الله بتشديد الباء ابن عبد الله بن الزبير ابن العوام ان عايشة رضي الله عنها اخبرته انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وامالت سمعها اليه قبل ان يموت وهو مستند اليها في ظهرها سمعته يقول اللهم اغفر لي وادخلني الرفيق بالرفيق اي الاعلى وهم في الحقيقي قطع وبه قال حدثنا القعنبي عبد الله بن مسلمة بن قعنب بالقاف المفتوحة فالمهملة الساكنة فنون مفتوحة فموحدة الحارثي البصري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن هلال الوزان هو ابن ابي حميد على المشهور عن عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لم يقم منه لمن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد بالجمع قالت عايشة لولا ذلك بالام ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذلك اي لا برز بضم الموحدة وسكون الراء بعدها زاي اي لكشف قبره صلى الله عليه وسلم ولم يتخذ عليه الحايل غير انه خشي بفتح الخا المعجمة ان يتخذ بضم اليا مبنيا للمفعول مسجدا وهذا الحديث سبق في باب الجنايز وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفا هو سعيد بن كثير بن عفير الانصاري مولاهم المصري قال حدثني بالتوحيد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد ايضا عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط لفظ زوج النبي صلى الله عليه وسلم الي اخر لابي ذر قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه وكان في بيت ميمونة استاذن ازواجه ان يمرض في بيتي وكانت فاطمة رضي الله عنها بنت النبي خاطبت امهات المؤمنين بذلك فقالت لهن ان يبيح عليه الاختلاف ذكر ابن سعد باسناد فيه عن الزهري قاذنت له بالسند نون خرج عليه الصلاة والسلام وهو بين الرجلين تخط رجلاه في الارض بين عباس ابن عبد المطلب وبين رجل اخر قال عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فاخبرت عبد الله ابن عباس بالذي قالت عايشة فقال لي عبد الله بن عباس هل تدري من الرجل الاخر الذي لم تسم عايشة قال عبيد الله قلت له لا ادري قال ابن عباس هو علي بن ابي طالب والسند صحيح ثبت قوله ابن ابي طالب لابي ذر خلف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل بيتي وكان يوم الاثنين السابق ليوم الاثنين الذي توفي فيه واشتد به قال هريقوا اصبوا علي من سبع قرب لم تحلل بضم الفوقية وسكون الحا المهملة وفتح اللام الاولى مخففة او الثانية من جمع وكا وعاء يابط القربة لعلي اعهد الى الناس اي اوصي فاجلسناه في مخضب بكسر الميم وسكون الخا وفتح الضاد المعجمتين لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا بكسر الفا جعلنا نصب عليه من تلك القرب حتى طفق ينبيء الينا بيده ان قد فعلتن والحكمة في صب السبع كما قيل ان له خاصية في دفع ضرر السم قالت عايشة ثم خرج الى الناس فصلى لهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي بهم بالمد حاء بدل اللام وخطبهم رواه الذهري الذي من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه

بن عبد المطلب عند الموت وذكر ابن اسحق عن الزهري ان هذا كان يوم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال العباس لعلي اذهب بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنسأله فيمن يكون الامر فان كان فينا علمنا ذلك وان كان في غيرنا علمناه فاوصى بنا الخليفة
بعده وعند ابن سعد عن مرسل الشعبي فقال علي وهل يطمع في هذا الامر غيرنا فقال علي انا
والله لئن سألنا ها اي الخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعنا ها لا يعطيناها
الناس بعده اي وان لم يمنعنا ها بان سكت فيحتمل ان تحمل البنا الجملة والى واو لا اشاركهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لا اطلبها منه وفي مرسل الشعبي فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم
لعلي قال العباس لعلي ابسط يدك ابايعك يبايعك الناس فلا يختلف وفي فوايد ابي الطاهر الذهلي باسناد
جيد قال علي يا ابتي اطعت عباسا يا ابتي اطعت عباسا وفي حديث الباب تابع عن الزهري وعبد
الله بن كعب فتحاني عن صحابي كعب وابن عباس واخرجه البخاري ايضا في الاستيذان وفيه قال
حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء وسكون التحتية واسم ابيه كثير قال حدثني بالافراد الليث بفتح اللام
العين ابن خالد ابن سعد الامام الفهمي قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين ابن خالد عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد ايضا انس بن مالك رضي الله عنه ان
المصطفى نبينا عليه افضل الصلاة والسلام في صلاة الفجر من يوم الاثنين وابو بكر يصلي لهم
وفي جواب تبينما فوله لهم بحاء مهملة الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكشف ستر حجرة عايشة
فنظر اليهم وهم في صفوف الصلاة ولابي ذر وهم صفوف في الصلاة ثم تبسم يضحك قال
موكده لان تبسم بمعنى يضحك واكثر ضحك الانبيا التبسم وكان ضحكه عليه الصلاة والسلام
باجتماعهم على الصلاة واقامة الشريعة فنكص بالصاد المهملة اي تاخر ابو بكر على عقبيه
بضم الموحدة بالتثنية وراه ليصل الصف وظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج
الى الصلاة قال انس وهم المسلمون بفتح الهاء والميم المشددة اي قصروا ان يفتتنوا في
صلاتهم بان يخرجوا منها فرحا برسول الله صلى الله عليه وسلم اي باظهار السرور لرؤيته لا وفعلا
فاشار اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي باطهار السرور لرؤيته لا وفعلا
الستر زاد في باب اهل العلم والفضل حتى بالامامة فتوفي من يومه وفيه قال حدثني بالافراد
محمد بن عبيد بضم العين مصغرا ابن غزوان اسم جد سمع القرشي اليمني مولاهم المدني
وقيل الكوفي قال حدثنا يحيى بن يونس بن ابي اسحق الهمداني الكوفي عن عمرو بن سعيد
بضم العين بن ابي حسين النوفلي القرشي المكي انه قال اخبرني بالافراد ابن ابي مليكة زكريا
عبد الله ان ابا بكر وبفتح العين ذكوان بالذال المعجمة المفتوحة حدثه ان عايشة رضي الله عنها
اخبره ان عايشة كانت تقول ان من نعم الله علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي في
بيتي وفي يومي وبين سحري بفتح السين وسكون الحا المهملتين وبضم السين كما في
القاموس وعيبة الزبية وحري بالحا المهملة موضع القلادة من الصدر قالت الله جمع بين ريقي
وريق عند موته دخل وكلابي ذر عن الحموي والمستملي ودخل علي بتشديد الباء عبد الرحمن
ابن ابي بكر وبيده السواك وانا مسندة رسول الله صلى الله عليه وسلم فرايته ينظر اليه
فعرفت انه يحب السواك فقلت اخذ السواك لك فاشار براسه ان نعم فلينته بالنون
اي السواك فاشتد عليه الوجع وقلت اليه لك فاشار براسه ان نعم فلينته بالنون
بالمعجمة الساكنة ولابي ذر عن الحموي فالمستملي فامرني بالفاء بعد ها ميم فمضغته ولشدة
الرا اي على اسنانه فاسندته اليه قال عباس والاول اقوى وبين يديه ركوة بفتح الراء بين ادم
او علبة بضم العين وسكون اللام بعد ها موحدة مفتوحة قدح صغير من خشب شك عمرو
ابن سعيد الراوي فيها ما فجعل صلى الله عليه وسلم يدخل يديه في الماء فيمسح بهما وجهه قال
كقوله لا اله الا الله ان للموت سكرات جمع سكر بضمتين وبضم فسكون فهو بضم السكة ثم نصب
والصاد المهملة حالة من حق بله فجعل يقول في الرفيق الاعلى حتى قبض بضم القاف وكسر الموحدة خلع ومالت
يده وفيه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال التيمي مولاهم
المدني قال حدثنا هشام بن عروة قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عايشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان تسنده في حجرها الذي فحد مات فيه
بقول الله ابن انا غدا من ابن انا غدا من يريد يوم عايشة فاذن بتخفيف النون في الفرع
وفي نسخة فاذن له ازواجه بتشديد النون على لغة اكلوني البراغيث يكون حبيبي سنا
وفي مرسل ابي جعفر عند ابن ابي شيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اني اكون انا غدا كورها

مرتين

مرتين فمرين ازواجه انما يريد عايشة فقلن يا رسول الله قد وهبنا لاختنا عايشة فكان في بيت
عايشة حتى مات عندها ولابي ذر عن المستملي فيها اي في حجرها وقالت عايشة في اليوم
الذي كان يدور علي فيه في بيتي فقبضه الله وان راسه لبين سحري وحنكي وزاد احمد
في رواية مجاهد عن مسروق عن هشام فلما خرجت نفسه لم احد احفظ اطيب منها وخالط ريقه ريقي
تنسب السواك ثم قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر ومعه سواك يستن به يدلك به
استنانه بتسناك وتسقط لفظة ثم لابي ذر فنظر البه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعلمت انه اعطني به فاخذته فمضغته هذا السواك يا عبد الرحمن فاعطنيه فقضمته بكسر
القاف المعجمة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقصمته بالصاد المهملة المفتوحة ثم مضغته
بفتح الصاد المعجمة فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فتفل به واستن به وهو مستند ولابي
ذر مسند الصدر بن وانما روي انه صلى الله عليه وسلم توفي وهو الى صدر علي بن طالب
فضعيف لا يحتج به وبه قال حدثنا ابو حرب العابدي بمهملة ثم مهملة قال حدثنا
حماد بن زيد للمكي البصري عن ايوب السختياني عن ابي مليكة عبد الله عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت توفي النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي
يومي اي يوم نوبتي بحسب الدور لا المعهود بين سحري وحنكي وكانت نقا التنابيك ولابي ذر
عن الحموي والمستملي وكان احدانا اذا اتعوذه بضم الفوقية وفتح العين المهملة وتشديد الواو
المكسورة بعد ها ذال معجمة يوما اذا مرض قد هبت يستكون الموحدة اعوذه فرفع راسه
الى السما وقال في الرفيق الاعلى في الرفيق الاعلى مرتين ومر عبد الرحمن بن ابي بكر في يده
جريدة رطبة فنظر اليه ولابي ذر عن الكشميهني الى النبي صلى الله عليه وسلم فظننت
ان له بها الى الجريدة حاجة فاخذتها فمضغت راسها ونفضتها فدفعتها ولابي ذر عن
الكشميهني فدفعت اليه صلى الله عليه وسلم فاستن بها كاحسن ما كان مستنا ثم
ناولتها اي الجريدة فسقطت بالفا ولابي ذر عن الكشميهني فسقطت بدا او سقطت
اي الجريدة من يده فجمع الله بين ريقي وريقه لسبب السواك في اخر يوم من ابامه
صلى الله عليه وسلم من الدنيا واول يوم من الاخرة وفي حديث خوخة العقيلي
انه صلى الله عليه وسلم قال لها في مرض موته ايتيني بسواك رطب فامضغه لي فاصابتني
به امضغه لكي يختلط ريقي بريقك لكي يهون علي عند الموت وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
بضم الموحدة حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان عايشة رضي الله عنها اخبرته ان ابا بكر رضي الله عنه اخبرها انه اقبل حال كونه راكبا
على فرس من مسكنه اي مسكن زوجته بنت خارجة وكان
عليه الصلاة والسلام اذن لها في الذهاب اليها بالسنح بضم السين المهملة بعد ها نون
ساكنة محا مهملة من عوالي المدينة من منازل ابني الحرث بن الخزرج حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم
الناس حتى دخل على عايشة فتيمم اي قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مغشى
بضم الميم وفتح الغين والشين المشددة المجهنس اي مغطى بثوب حبرة بكسر الحا المهملة وفتح الموحدة
واضافة ثوب للتاكيد وتنوين ثوب لحبرة صفة وهو من ثياب اليمن فكشف الثوب عن وجهه
الشريف ثم اكب عليه فقبله وبكى ثم قال افديك بابي انت وامي لا يجمع الله عليك موتتين
قيل صوب حقيقته واشار بذلك الى الرد على من زعم انه سيحي فيقطع ايدي رجال والسنة
للزم ان تموت موتة اخرى فاخبر انه اكرم على الله من ان يجمع عليه موتتين كما جعلها على غيره كالذين
خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت وكالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها وهذا اوضح
الاجوبة واسلمها وقيل اراد لا يموت موتة اخرى في القبر كغيره اذ يحيى للسؤال فيموت وهذا
جواب الداودي وقيل كني بالموت الثاني عن الكرب اذ لا يلقى بعد كرب هذا الموت كربا اخر والعرب
من قال المراد بالموتة الاخرى موتة الشريعة ان لا يجمع الله عليك موتك وموت شريعتك ويويده
هذا القول قول ابي بكر بعد ذلك في خطبته من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله
فان الله حي لا يموت امتا الموتة قد كتبت عليك فقد متها قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بالسند
المذكور وحدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عباس سقط قوله قال الزهري
وقوله عبد الله لابي ذر ان ابا بكر الصديق خرج اي من عند النبي صلى الله عليه وسلم وعمر ابن
الخطاب يكلم الناس ليقول ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند ابن ابي شيبة لان ابا بكر
مر بعمر وهو يقول ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقتل المنافقين قال وكانوا اظهروا

الاستشارة ونعوا رسولهم فقالت ابوبكر له اجلس يا عمر فابى عمر ان يجلس فاقبل الناس اليه وتركوا علي
ذر عن الكشميهني عليه وتركوا عمر فقال ابوبكر اما بعد من كان منكم يعبد محمدا صلى الله عليه وسلم فان محمدا قد مات ومن كان منكم يعبد الله فان الله حي لا يموت قال الله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل
الى قوله الشاكرين وقال ابن عباس والله لكان الناس لم يعلموا ان الله انزل هذه الاية
حتى تلاها ابوبكر فتلقاها منه الناس فما اسمع بشرا من الناس الا يتلوها وعند
احمد من رواية يزيد بن ماتيوس عن عائشة ان ابابكر رحمه الله واتى عليه صلعم ثم قال ان الله
يقول انك ميت وانهم ميتون حتى فرغ من الاية ثم قال ما محمد الا رسول الاية فقال فيد قال
عمر او انها في كتاب الله وزاد ابن عمر عند ابن ابي شيبة فاستبشر المسلمون واخذت المنافقين
الاية قال ابن عمر فكانما كانت على وجوههم اغطية فما يسمع بشر من الناس يتلوها واخبرني
بالافراد سعيد بن المسيب ان عمر رضي الله عنه قال والله ما هو الا ان سمعت ابا بكر
تلاها اي اية آل عمران فعقرت بفتح العين المهملة وسكون الراء اي دهشت وتحيرت ولابي ذر
عن الحموي والمستملي فعقرت بضم العين اي هلكت ولابي ذر عن الكشميهني فقعرت بتقديم
القاف المضمومة على العين قال ابن حجر وبي خطا حتى ما تقلني بضم الفوقية وكسر القاف وتشديد
اللام المضمومة اي ما تحملني رجلاي وحتى اهويت سقطت الى الارض حين سمعته تلاها
علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد مات وفيه دلالة على شجاعة الصديق فان الشجاعة
حد هايئوت القلب عند حلول المصاب ولا مصيبة اعظم من موت النبي صلى الله عليه وسلم
فظهرت عند شجاعته وعلمه وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن ابي شيبة قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين الثوري عن موسى بن ابي عائشة الهمداني الكوفي
عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عائشة وابن
عباس رضي الله عنهم ان ابابكر رضي الله عنه قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته
وعند احمد في رواية يزيد بن ماتيوس عنها اتاه من قبل راسه فحدر راسه فقبل جبهته ثم قال
وانبيكاه ثم رفع راسه فحدر راسه فقبل جبهته ثم قال واصفياه ثم رفع راسه وحدر راسه وقبل
جبهته وقال واخليلاه وبه قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان الحديث سبق عبد الله بن ابي شيبة
الى حد وزاد وقالت عائشة لقد علمنا ان نبينا حي ما تنبا ثم قالت يا ابت افرغ كراهية جزء
اختيار وكان الذي لدده به العود الهندي والزيت في مرضه فجعل عليه الصلاة والسلام
يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا كراهية المريض للدواء فلما افاق قال الم انهكم
ان تلدوني قلنا كراهية المريض للدواء فقال عليه الصلاة والسلام لا يبقى احد في البيت
الا لد وانا انظر جملة حالية اي لا يبقى احد الا لد في حضوري وما لنظري اليهم فصاروا فعلوا به
وعقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه عن ذلك اتامن يعمى باشر فظاعة وانا من لم يرنا شر فلكونهم
تركوا نهيه عما يهمهم هو عنه لا العباس فانه لم يشهد كم اي لم يحضركم حال اللدود وزاد اي
الحديث المذكور ابن ابي الزناد عبد الرحمن مما وصله محمد بن سعد عن هشام عن ابيه عن عروة
عن عائشة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ ابن سعد كانت تاخذ النبي صلى
الله عليه وسلم الخاصرة فاشتدت به فاغمي عليه فلددناه فلما افاق قال لكنتم ترون ان الله يسلط
علي ذات الجنب ما كان الله ليجعل لها علي تسلطا ولا والله لا يبقى احد في البيت الا لد ولددنا و
ميمونة وهي صائمة وانما انكر التداوي لانه كان يتولاه بنفسه فكره ان يباشر ذات الجنب و
قد اوهم بما لا يليق بمقامه ان لهم بكن به ذلك وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله
ابن محمد الجعفي المسندي قال اخبرنا ابو بكر بن سعد السمان ابو بكر البصري قال اخبرنا ابن
عون عبد الله الهلالي الخزاز بنجعة لهم مهملة وخاء زاي البغدادي عن ابراهيم النخعي عن الاسود
هو ابن يزيد النخعي انه قال السنوكر بضم الجيم عند عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى
الي علي اي بالخلافة كما زعمت الشيعة فقالت من قاله لقد رايته ينتهي النبي صلى الله عليه
وسلم والي لشديد ذنا الى صدري فدعا بالطست يبرق فيه فانخنث بالخاء المعجمة ومهملة
وبالمثلثة اخر اي اشتكى ومال الى احد شقيه فمات فكيف اوصى الي علي رضي الله عنه
وهذا الحديث سبق في اول الصلاة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
ملك بن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة بعدها واو ثم لام عن طلحة بن مصرف انه قال
سالت عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما اوصى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا فرجي

بذلك

سئل ماله ولا غيره ولا اوصى الى علي ولا الى غيره خلاف ما تزعمه الشيعة فعلت كيف كتب بضم الف
وكسر التا على الناس الوصية او امروا بها بضم الهمزة قال اوصى بكتاب الله اي مما فيه من كتاب الله
ومنه الامر بالوصية والحديث مر في الوصايا وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن عمرو بن حريث
بفتح العين اخي جويرية ام المومنين انه قال ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا عبدا
ولا امة في الرق وفيه دلالة على ان من ذكر من رقيق النبي صلى الله عليه وسلم في جميع الاخبار انما اتاث
وانما عتقه الا بغلته البيضاء التي كان يركبها وسلاحه وقد اخرج صلى الله عليه وسلم ان لابي رافع
ما خلفه صدقة وارضا بخيبر وقد جعلها في حبوته لابن السبيل صدقة وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت البناني عن انس رضي الله
عنه انه قال لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم ابي استد به المرض جعل يتغشاه الكرب
فقالت فاطمة ابنته واكرب اباه بالف اللام والهاء الساكنة للوقف والمراد بالكرب ما كان
عليه الصلاة والسلام يجده من شدة المغث فعند ذلك قال صلى الله عليه وسلم فيما يصيب جسده الشريف
من الالام كالشرليتضاعف اجره وقول الزركشي ان يقولها هذا نظر وقد رواه مبارك بن فضالة
وذكرياء لعقب بانها لا تدفع رواية البخاري مع صحتها بمثل هذا الا سيما مع قول فعالة عليه اللام
والسلام لها لا يبقى على ابيك كرب بعد اليوم اذ هو داهب حضنه الكرامة وهو يدل على انها قالتها
كرب اباه كما لا يخفى فلما مات صلوات الله وسلامه عليه قالت يا ابتاه (اصله يا ابي
والفوقية بدل من الكسرة والالف للندبة والهاء للسكت اجاب دعاءه الى حضرة المغفرة
من جنة الفردوس بفتح ميم من سندا والجر في قوله ما دناه الى جبريل تسعاه الى الجنة
وتسعاه بنونين الاولى مفتوحة والثانية ساكنة وزاد الطبراني في معجمه الكبير والذارمي
في مسنده يا ابتاه من ربه ما ادناه فلما دفن قالت فاطمة عليها السلام
اطابت نفوسكم ان تحثوا بالفوقية المفتوحة فطاء مهملة ساكنة فثاء مثلثة مضمومة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب سكت النسفي عن جواب لها وعاتبه ولسان حاله
يقول لم تطب انفسنا بذلك الا انا قهرنا على فعل ذلك امتثالا لامر صلى الله عليه وسلم ولي
قولها قالوا كرب اباه من النياحة لانه عليه الصلاة والسلام افرها عليه وهذا الحديث اخرجه ايضا
ما خا في الجنائز وقد عاشت فاطمة بعد عليه الصلاة والسلام ستة اشهر فما ضحكت تلك المدة
وحق لها ذلك وروي انها قالت

اغبراقاق السما وكورت ... شمس النهار وفاطم العصران
والارض من بعد النبي كئيبة ... الا سفا عليك كثير الرجفان
فليبكك شرق البلاد وغربها ... ولتبكك مضر وكل فنان

قال السهيلي وقد كان موصوفة صلى الله عليه وسلم خطيبا لاهل الاسلام فادحا كانت
لهذه الخطال وتزحف الارض وتكسر الفيرات لانقطاع خبر السماء ما اذن به موته عليه الصلاة ولا
من افتقال الفتى السحر والحوادث الدهم والكرب المدلهمة فلولا ما انزل الله من السكينة على المومنين واسم
في قلوبهم من نور اليقين وشرح صدورهم من فهم كتابه المبين لانقصفت الظهور وضاقت عن
الكرب الصدور ولعا فحضه الجزع عن تدبر الامور ولقد كان من قوم المدينة يوم مبدا من الناس اذ اسمعوا
عن ابي ذويب الهذلي قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عليل فاستشعرنا حزنا وبتنا ياطوا
ليلة لا نجاب وجاها ولا يطلع فوزها فظللت اقاسي طول الهاجي اذا كان قرب السحر غفيت
فهتف بي هاتف وهو يقول

خطب اجل اناخ الاسلام ... بين النخيل ومعقد الانام
قبض النبي محمد فعيونتا ... تهمل الدموع بالسجام

قال فوثبت من نومي فزعا فنظرت الى الشمس فلم
وعلمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد قبض فركبت ناقتي وسرت فقدمت المدينة فلا هيها يعج بالبكا
كعجيج الحي فقلت مه فقالوا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت المسجد فوجدته خاليا
فاتيته صلى الله عليه وسلم فوجدت بابه مرتجا وقيل هو سبيعي فدخلت به على اهله
فقلت اين الناس فقيل في سقيفة بني ساعدة فجئتهم فتكلم ابو بكر رضي الله عنه فلم يدع
من رجل لا يطيل ومد بين فبايعوه فرجعت معه فشهدت الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم ودفنته والله تعالى اعلم بالصواب

باب آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم

وبه قال حدثنا نعيم بن حماد بكسر المهملة وسكون المعجمة الشين المعجمة المروزي قال حدثنا ولابي ذر واخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال يونس بن يزيد الايلي قال الزهري محمد مسلم بن شهاب اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب في رجال من اهل العلم منهم عروة ابن الزبير كما يأتي في كتاب الرقاق ان عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح جملة حالية انه لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير بين الدنيا والآخرة فلما نزل به المرض ورأسه على فخذي ولابي ذر عن الكشميهني في حجري غشي عليه فافاق فاشخص بصره الى سقف البيت ثم قال اللهم الرفيق الاعلى فقلت الا نختارك فاوعى فهمت ان الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح وما قدمته عائشة رضي الله عنها من قوله عليه الصلاة والسلام اللهم الرفيق الاعلى هو الذي خيرهم رضي الله عنهما وقوله النبي صلى الله عليه وسلم ان عبدا خيره الله بين الخلد والعيش الذي هو عند الله فاختار ما عند الله هو النبي صلى الله عليه وسلم اي بما قالت فكان آخر كلمة تكلم بها اللهم الرفيق الاعلى وعند الحاكم من حديث انس لم تمت حتى تكمل لها حلالها في الرفيق

باب

وقات النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين حدثنا شيبان بالشين المعجمة المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فموحدة فمثناة فوقية فالف فنون عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم لبث بالمدينة عشر سنين يعني بعد الهجرة كما قاله الشعبي ينزل عليه القرآن وبمكة عشر سنين كذلك وتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة وهو يعاير المروي عن عائشة انه عاش ثلاثا وستين سنة فاذا اوحي فترة وحي ويحيى الملك بيانها المدثر وهو وزر الاشكال وهو مبني على ما وقع في تاريخ الامام احمد عن الشعبي ان مدة فترة الوحي كانت ثلاث سنين وبه جزم ابن اسحق وقال السهيلي جاء في بعض الروايات المسندة ان مدة الفترة سنتان ونصف وفي رواية اخرى ان مدة الرؤيا ستة اشهر ومن قال مكث عشر سنين حذف مدة الرؤيا والفترة ومن قال ثلاثة اضافهما انتهى وهذا معارض لما روي عن ابن عباس ان مدة الفترة المذكورة كانت اياما وحينئذ فلا يحتاج مثل الشعبي لاسبما مع ما عارضه قال في الفتح وقد راجعنا المنقول عن الشعبي من تاريخ الامام فلخطه من طريق داود ابن ابي هند عند الشعبي نزلت اقرأ عليه وهو ابن اربعين سنة فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة واسرا فقيل ثلاث سنين فكان يسمع الكلمة فالتي ولم يتبين له القرآن على لسانه فلما استبانت ثلاث سنين فرض عليه وتبين له القرآن على لسانه عشرين سنة واخرجه ابن ابي خيثمة من وجه اخر مختصرا عن داود بلفظ لبث بمكة اربعين وكذا به اسرا فقيل ثلاث سنين فهو كالبديهي فعلى هذا فيحسن لهذا المرسل ان يلتئم بين القولين بان قدر اقامته بمكة بعد البعثة قبل ثلاث عشرة وقيل ثلاث عشرة ولا يتعلق ذلك بعدد مدة الفترة فاما ما رواه ابن سيبة انه صلى الله عليه وسلم عاش احدى او اثنين وستين ولم يقل ثلاثا وستين وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير سقط ابن الزبير لابي ذر عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة وهذا موافق لقول الجمهور وجزم به سعيد بن المسيب ومجاهد وقال الشعبي وقال احد هو المثبت عندنا واكثر ما قيل فيه عمر انه خمس وستون واخرجه مسلم من طريق عامر عن ابن عباس وبمثله لاحمد عن ابي سلمة بن سهران عن ابن عباس وجمع بعضهم بين الروايات المشهورة بان من قال خمس وستون جبر الكسر ولا يخفى ما فيه قال ابن شهاب الزهري بالاسناد السابق فاخبرني بالافراد سعيد بن المسيب انه اي مثل المتن فقط انه ثلث وستون هذا باب بالتنوين بغير

ترجمة وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان ابن مهران عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه بكسر الدال وسكون الراء مرهونة بالعاء المثناة لان الدرع يذكر ويؤنث عند يهودي يسمى ابا الشحم كما عند البيهقي وهو بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة ثلاثين يعني صاعا من شعير وعند النسائي والبيهقي انه عكوم قال في الفتح ولعله كان دون الثلثين من البر الكسرات والقناة اخرى قال ووقع لابن حبان من طريق شيبان عن قتادة عن انس في هذا الطعام كانت دينارا او ارادا لمؤلف في البيع الى اجل وفي صحيح ابن حبان انه سنة وفي حديث انس عند احمد فيما وجدنا ما نفكها به وذكر ابن الطلاع في الاقتضاب النوبة ان ابا بكر افتك الدرع بعد النبي صلى الله عليه وسلم واستند له على ان المراد ليقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة مما محمد ابن زيد به العقار والذي يخ المادري وسقط لابي ذر يعني صاعا من شعير قال في الفتح ووجه ايراد هذا الحديث هنا الاشارة الى ان ذلك من اخر احواله صلى الله عليه وسلم والله تعالى اعلم

باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد رضي الله عنهما في مرضه الذي توفي فيه

وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة بعدها مهملة عن الفضيل بن سليمان بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة قال حدثنا موسى ابن عقبة الامام في المغازي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم انه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد امرا فقالوا فيه وطعنوا في امارته وقالوا يستعمل هذا الغلام امره على المهاجرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان تطعنوا في امارته فقد طعنتم في امارة ابيه من قبله وايم الله ان كان لخليقا للامارة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده فاوصيكم به فانه من صالحيكم ولابي ذر عن المستملي فانه من خياركم ثم نزل عن المنبر فدخل بيته يوم الاثنين لعشر خلون من ربيع الاول سنة احدى عشرة وحاء المسلمون الذين يخرجون مع اسامة يودعون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخرجون الى العسكر بالجرف فاشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الاحد ودخل عليه اسامة وهو مغموم فجعل يرفع يديه الى السماء ثم يضعهما على اسامة فعرفت انه يدعو لي اصبغ عليه الصلاة والسلام مغبقا يوم الاثنين فودعه اسامة وخرج الى معسكره وامر الناس بالرحيل فبينا هو يريد الركوب اذا رسول ام ايمن قد جاءه يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت فلما توفي صلى الله عليه وسلم دخل المسلمون الذين بالجرف الى المدينة ودخل بريدة بنوا اسامة حتى اتى به باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فغمزه عند ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اشتد وجعه قال بعث اسامة فلما بويع ابو بكر رضي الله عنه امر بريدة ان يذهب بالواء الى بيت اسامة ليمضي لوجهه الذي امر به الى معسكره الاول وخرج اسامة هلال ربيع الاخر سنة احدى عشرة الى ابنى فشن عليهم الغارة فقتل من اشرف له وسبى من قدر عليه وحرق منازلهم وقتلهم وقتل قاتل ابيه في الغارة فرجع الى المدينة فلم يصب احد من المسلمين وخرج ابو بكر في المهاجرين واهل المدينة يشيعونه سرورا وكانت هذه السرية اخر سرية جهزها النبي صلى الله عليه وسلم واول من جهز ابو بكر رضي الله عنه وعندها لواقدي ان ان عمر ذلك الجيش الى ثلاثة الاف منهم سبعمائة من قريش وعند ابن اسحق ان ابا بكر لما بعث اسامة الى ابنى قال له اغر صباحا وحرق عليهم وانذرهم وكن مخبرا لخبرهم واسرع السير حتى تسبق اليهم خبرك فان اظفرك الله بهم فاقلل اللبث فيهم واستعمل معك ادلاء وطلائع لجيشك وانظر عيونك فلا تقعن في مضيعة ولا تدعن شيئا من امر عدوك خلفك الا تعمد له حتى تمضي فيه

سويد عن ابي المدرد بفتح الميم والمثلثة بينهما دال ساكنة اخره دال مهملة ابن عبد الله اليزني المصري
عن الصنابحي بالصاد المهملة المفتوحة والنون الخفيفة وبعد الالف موحدة مكسورة بعدها حاء مهملة
عبد الرحمن بن عسيلة بضم العين وفتح السين المهملتين انه اي ابا الخير قال له للصنابحي متى هاجرت
الى المدينة قال خرجنا من اليمن نهاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقدمنا الجحفة احد مواقيت
الاحرام فاقبل راكب لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه فقلت له الخبر بالنصب بفعل مقدر
اي هاته الخبر فقال دفنا النبي صلى الله عليه وسلم امس قال ابو الخير قلت للصنابحي
هل سمعت في ليلة القدر شيئا قال نعم اخبرني بالافراد بلا اسود النبي صلى الله
عليه وسلم انه اي تعيينها في السبع الكاين في العشر الاواخر اي من رمضان ومحل ليلة
مرتي الصيام فليراجع هذا
كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ بابه لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني
بالغين المعجمة المضمومة وتخفيف الدال قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن
ابي اسحق عمرو السبيعي انه قال سالت زيد بن ارقم رضي الله عنه كم غزا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم غزوة قال تسع عشرة غزوة بالفوقية قبل السين ومراده الغزوات
التي خرج فيها صلى الله عليه وسلم بنفسه سواء غزى قاتل او لم يقاتل لكن في رواية ابي ليلى باسناد
صحيح الحاكم وعشرون فقات زيد بن ارقم فكانت وكم غزوت انت وكانت اول مغازيه
العسيرا وفي طبقات ابن سعد اسناده عن جماعة دخل في حديث بعضهم في بعض قالوا كان عدد
مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم التي غزاها بنفسه سبعا وعشرين غزوة وكانت سراياه
التي بعث فيها سبعا واربعين سرية وكان ما قاتل فيه من المغازي تسع غزوات بدر واحد
والخندق وقريظة وخيبر وفتح مكة وحنين والطايف قال فهذا
ما اجمع لنا عليه وفي بعض رواياتهم انه قاتل في بني النضير ولكن الله جعلها له نعلا خاصة وقتل
في غزاة وادي القرى منصرفة من خيبر وقتل بعض اصحابه وقتل في الغابة وقال الحافظ ابن حجر لعوان
تخليط خط معلطاي ان مجموع الغزوات والسرايا وهو كما قال وبه قال حدثنا عبد الله
ابن رجاء الغداني قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق السبيعي انه قال
حدثنا البراء بن عازب رضي الله عنه قال غزوت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم خمس عشرة غزوة وبه قال حدثني بالافراد م
احمد بن الحسن بضم الحاء والسين الترمذي احد مقاطر خراسان
قال حدثنا احمد بن محمد بن حنبل بن هلال المروزي
الشيباني قال حدثنا معتمر بن سليمان عن
كهمس بفتح الكاف وسكون الهاء وفتح الميم
بعدها سين مهملة ابن الحسن الهمري
البصري عن ابن بريدة بن عبد الله
عن ابيه بريدة بن حصيب م
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
انه قال غزا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم
ستة عشر غزوة
وصلى الله على
سيدنا محمد
وعلى اله
وسلم



يتلوه ببعون الله كتاب التفسير